



١

عدد اوراق

٥٤١

عدد اجزا

٥٦

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطب ما جا في كفارة المرض

وكذا لابي ذر كما في الفرع كتاب المرضى وقال في الفتح كتاب المرضى باب ما جا في كفارة المرض كذا لهم الا ان البسملة سقطت لابي ذر وخالفهم النسفي فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم بسمل ثم ذكر باب ما جا في كفارة المرض واستمر على ذلك الى اخر كتاب الطب ولكل وجه والمرضى جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر عنه بانه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو التغطية ومعناه ان ذنوب المومن تتغطى بما يقع له من الم المرض وقوله كفارة المرض هو من الاضافة الى الفاعل واسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال في الكواكب الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اي كفارة هي مرض او الاضافة بمعنى في كان المرض ظرف للكفارة بل هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف وبهذا يجاب عن استشكال ان المرض ليست له كفارة بل هو الكفارة نفسها لغيره وقول الله تعالى في سورة النسا من يعمل سوا يجز به استدل بهذه الاية المعتزلة على انه تعالى لا يعفو عن شي من السيات واجيبوا بانه يجوز ان يكون المراد من هذا ما يصل الى الانسان في الدنيا من الهموم والالام والاسقام ويدل له الاية والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزا بما كسبا وقد روي انه لما نزلت هذه الاية قال ابو بكر الصديق كيف الصلاح بعد هذه الاية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر الست تمرض الست تنصب الست تحزن الست يصيبك اللاوا قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد وعبد ابن حميد وصححه الحاكم ورواه لم يصحح ايضا وعند احمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن امية بنت عبد الله قالت سالت عائشة عن هذه الاية من يعمل سوا يجز به فقالت سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه مبايعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم واحدة المصايب وهي كل ما يوذي المومن ويصيبه يقال اصابه ومصابه ومصابا والمصوبة بضم الصاد مثل المصيبة واجمعت العرب على همز المصايب واصله الواو وكانهم شبهوا الاصلي بالزايد ويجمع على مصاوب وهو الاصل وقوله مصيبة تصيبه من التجانس المغاير اذ احدى كلمتي المادة اسم والاخرى فعل ومثله ازفت الازفة الا كفر الله بها عنه من سيئاته حتى الشوكة يشاكها جوز ابو البقا فيه اوجه الاعراب فالجر على ان حتى جارة بمعنى الى والنصب بفعل محذوف اي حتى يجد الشوكة والرفع عطفا على الضمير في تصيب وقوله يشاكها بضم اوله اي يشوكه غيره بها وفيه وصل الفعل لان الاصل يشاك بها وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا زهير بن محمد ابو المنذر التميمي تكلم في حفظه لكن رواية البصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المولف الا هذا الحديث واخر دنا بعه على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد بن عمرو بن حلحلة بحا بن مهملتين مفتوحتين ولامين الاولى ساكنة عن عطا بن يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري وعن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم



من نصب تعب ولا وصب مرض وهو مرض دايم ملازم ولا هم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين ولغير ابي ذر ولا حزن بضم فسكون قال في الفتح هما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب انتهى وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن بما مضى ولا اذى يلحقه من تعدي الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل ان الهم ينشا عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتاذى به والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل وقال المظهري الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة يشاكها قال السفاقسي حقيقة قوله يشاكها ان يدخلها غيره في جسده يقال شكته اشوكه قال الاصمعي ويقال شاكتني تشوكني اذا دخلت هي فلو كان المراد هذا لقيل تشوكه ولكن جعلها هي مفعولة وهذا يرده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا يصيب المومن شوكة فاضاف الفعل اليها وهو الحقيقة ولكنه لا يمنع ارادة المعنى الاعم وهو ان تدخل هي بغير ادخال احد او بفعل احد الا كفر الله بها خطاياه ولابن حبان الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب ودفع العقاب وفي حديث عائشة عند الطبراني في الاوسط بسند جيد من وجه اخر ما ضرب على مومن عرق الا حط الله عنه به خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له درجة وفي حديث عائشة عند الامام احمد وصححه ابو عوانة والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي فقالت له عائشة لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال ان الصالحين يشدد عليهم وانه لا يصيب المومن نكبة شوكة الحديث وفيه رد على قول القايل ان الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمصايب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضى بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها واما الصبر والرضى فقدر زايد يمكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب وفي الجنايز وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب عن ابيه كعب بن مالك الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن كالخامة بالخاء المعجمة والميم المخففة كالطاقة الغضة الطرية اللينة من الزرع والالف في الخامة منقلبة عن واو تفيئها تميلها الريح مرة وتعدلها بفتح الفوقية وسكون العين المهملة مرة ووجه التشبيه ان المومن من حيث انه ان جاءه امر الله انطاع له ورضي به فان جاءه خير فرح به وشكر وان وقع له مكروه صبر ورجا فيه الاجر فاذا اندفع عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس في ذلك على اقسام منهم من ينظر الى اجر البلا فيهون عليه البلا ومنهم من يرى ان هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض ومنهم من تشغله المحبة عن طلب رفع البلا وهذا ارفع من سابقه ومنهم من يتلذذ به وهذا ارفع الاقسام قاله ابو الفرج ابن الجوزي وقال الزمخشري في الفايق قوله في الزرع صفة للخامة لان التعريف في الخامة للجنس وتفيئها يجوز ان يكون صفة اخرى للخامة وان يكون حالا من الضمير المنتقل الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز ان يكون تمثيليا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وان يكون معنويا بان توخذ الزبدة من المجموع وفيه اشارة الى ان المومن ينبغي له ان يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة عن استيفا اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للاخرة لانها جنته ودار خلوده ومثل المنافق كالارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما را ساكنة نبات ليس في ارض العرب ولا ينبت في السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لو ان عشرين نفسا مسك بعضهم بيد بعض لم يقدروا على ان يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر وانه لا يحمل شيا وانما يستخرج من اغصانه الزفت ولا يحركه هبوب الريح لا تزال حتى يكون انجعافها بسكون النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الالف فا انقلاعها او انكسارها من وسطها مرة واحدة ووجه التشبيه ان المنافق

لا يتفقده الله باختبار بل يجعل له التيسير في الدنيا ليتعسر عليه الحال في المعاد حتى اذا اراد الله اهلاكه
قصمه فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر ألما في خروج نفسه وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في الطب وقال زكريا ابن ابي زائدة فيما وصله مسلم حدثني بالافراد سعد هو ابو ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن كعب عن ابيه كعب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفائدة هذا التصريح
بالتحديث عن سعد ومن رواية سفين الاولى تسمية ابن كعب المبهم في هذا التعليق لكن في مسلم عن سفين
تسميته عبد الرحمن بن كعب ولعل هذا هو السر في ابهامه في رواية زكريا قاله في الفتح وبه قال حدثنا
ابرهيم بن المنذر ابو اسحق الحزامي قال حدثني بالتوحيد محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان
عن هلال بن علي من بني عامر بن لوي بالولا وليس من انفسهم مدني تابعي صغير موثق عن عطا بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المومن في الرضا بالقضا وشكره
على السرا والضرا كمثل الخامة من الزرع دفعة لخامة وهي اول ما ينبت على ساق واحد من حيث اتتها الريح
كفأتها بفتح الكاف والفا والهمزة وسكون الفوقية امالتها فاذا اعتدلت تكفأ بضم الفوقية والكاف
والفا المشددة بعدها همزة اي تنقلب بالبلاء قال الكرماني فان قلت البلا انما يستعمل بالمومن
فالمناسب ان يقال بالريح اي اذا اعتدلت تكفأ بالريح كما يتكفأ المومن بالبلا واجاب بان الريح
ايضا بلا بالنسبة الى الخامة او انه لما شبه المومن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه
انتهى وقال في الفتح ويحتمل ان يكون جواب اذا محذوفا اي فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة
ويكون قوله بعد ذلك تكفأ بالبلا رجوعا الى وصف المسلم قال ويويده ما في كتاب التوحيد عن محمد بن
سنان بلفظ فاذا سكنت اعتدلت وكذا المومن يكفأ بالبلا والفاجر كالارزة بفتح الهمزة وسكون
الرا وفتحها صما اي صلبة شديدة من غير تجويف معتدلة حتى يقصمها الله تعالى بالقاف اي يكسرها
اذا شا فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر ألما في خروج نفسه من المومن المبتلى بالبلا المثاب عليه وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب بضم الحا المهملة وتخفيف الموحدة من علما المدينة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه عامة
المحدثين وقال ابو الفرج ابن الجوزي يجعلون الفعل لله اي يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها قال ابن
الجوزي وسمعت ابن الخشاب يقراه بفتحها وهو احسن واليق قال الطيبي انه اليق بالادب لقوله
تعالى واذا مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن لبيد رفعه بسند رواته
ثقات الا انه اختلف في سماع محمود بن لبيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه اذا احب الله قوما ابتلاهم
فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع ومعنى حديث الباب كما قال المظهري من يرد الله به خيرا اوصل
اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب وليرفع درجته وفي هذه الاحاديث بشرى عظيمة لكل
مومن لان الادمي لا ينفك غالبا من الم بسبب مرض او هم او نحو ذلك وحديث الباب
اخرجه النسائي في الطب

## باب ما جا في شدة المرض

من الفضل وبه قال
حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان
قال المولف وحدثني بالافراد بشر بن محمد ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع اي المرض والعرب تسمي
كل وجع مرضا ولابي ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم والوجع على الرواية

الثانية

الثانية رفع مبتدأ وخبره اشد الى اخره والجملة بمنزلة المفعول الثاني لرايت لانها من داخل
المبتدا والخبر والخبر قد يكون جملة ومن زيادة المعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب والوفاة وابن ماجه
في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي عن ابرهيم التيمي الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو اي والحال انه يوعك بفتح العين المهملة وعكا شديدا اي يشكوها
ونتها الحمى او المها او ارعادها ولابي ذر والاصيلي فقلت يا رسول الله انك لتوعك
وعكا شديدا قلت ان ذاك اي تضاعف الحمى بان لك اجرين قال صلى الله عليه وسلم اجل بفتح الهمزة
والجيم وتسكين اللام مخففة نعم ما من مسلم يصيبه اذى الا حات الله بالحا المهملة المفتوحة بعدها
الف ففوقية مشددة واصله ابتثاث فادغمت الاولى في الثانية الا اثر الله عنه خطاياه كما
تحات ورق الشجر وهو كناية عن اذهاب الخطايا فشبه حالة المريض واصابة المرض جسده ثم محو
السيئات عنه سريعا بحالة الشجر وهبوب الريح الخريفية وتناثر الاوراق منها وتجردها عنها
فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور المتوهمة في المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية
على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الورق
عن الشجر سبب نقصانها قاله في شرح المشكاة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب هذا

## باب

بالتنوين اشد الناس بلا الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة اليقين
ليكمل لهم الثواب ويتم لهم الخير ثم الاول فالاول في الفضل والمنزلة ثم الامثل فالامثل يعبر
به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم خيارهم وثم فيه للتراخي في الرتبة
والفا للتعاقب على سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل وفي الفتح ان الامثل فالامثل رواية
الاكثر والاول فالاول رواية النسفي قال وجمعهما المستملي وبه قال حدثنا عبدان عبد الله
ابن عثمان عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري بضم السين المهملة وتشديد
الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن عبد الله بن مسعود
انه قال دخلت على رسول الله ولابي الوقت ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك
الواو للحال فقلت يا رسول الله انك توعك ولابي ذر لتوعك وعكا شديدا قال اجل نعم اني
اوعك كما يوعك رجلان منكم قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف ان ولابي
ذر بان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل نعم ذلك التضاعف كذلك ما من مسلم
يصيبه شوكة بالتنكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب قوله فما فوقها ودونها في العظم والحقارة
عليه بالقاف وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قاله في
الفتح والكواكب الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص
عند الدارمي والنسائي في الكبير وصححه الترمذي وابن حبان حتى يمشي على الارض وما عليه
خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب بانه يقاس سائر الانبيا على
نبينا صلى الله عليهم وسلم ويلحق الاوليا بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم واما
العلة فيه فهي ان البلا في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاوه اشد ولذا ضوعف
حد الحر على العبد وقيل لامهات المومنين من يات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
ضعفين قاله في الفتح كالكرماني

## باب وجوب عيادة المريض

اصل عياده عوادة بالواو نقلبت الواو يا لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة
اذا زرته وسالت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجايع
وعودوا المريض في كل مرض في كل زمن من غير تقييد بوقت وعند ابي داود وصححه الحاكم من
حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وحينيذ
فاستثنا بعضهم من العموم عيادة الارمد معللا بان العايد يرى ما لا يراه الارمد متعقب
بانه قد ثبت في مثل ذلك في بقية الامراض كالمغمى عليه والاستدلال للمنع بحديث البيهقي
والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل والضرس ضعيف لان البيهقي صحح انه
موقوف على يحيى بن ابي كثير وجزم الغزالي في الاحيا بان المريض لا يعاد الا بعد ثلاث
مستند الحديث انس عند ابن ماجة كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاثة
تعقب بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وسيل عنه ابو حاتم فقال حديث
باطل لكن للحديث شاهد من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط وفيه راو متروك ايضا قاله
في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي وللحديث ايضا طرق اخرى بمجموعها يقوى ولذا اخذ به النعمان
ابن ابي عياش الزرقي احد التابعين من فضلا ابنا الصحابة فقال عيادة المريض ثلاث والاكثر
ولعله كنا نتعقد في المجلس فاذا فقدنا الرجل ثلاثة ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه
وهذا يشعر بعدم انفراده وليس في شيء من الاحاديث ما يخالفه ومن اداب العيادة عدم تطويل
الجلوس فربما يشق على المريض او على اهله وفكوا العاني بالعين المهملة والنون المكسورة المخففة
اي خلصوا الاسير بالفدا واطلاق المولف وجوب العيادة على ظاهر الامر في الحديث ونقل النووي
الاجماع على عدم الوجوب يعني على الاعيان فقد يجب على الكفاية كاطعام الجايع وفك الاسير
وسيكون لنا عودة ان شا الله تعالى بعونه وتوفيقه الى زيادة المبحث في ذلك وبه قال حدثنا
حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالشين
المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة في الاول وضم السين المهملة في الثاني مصغرا قال
سمعت معوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الرا المكسورة بعدها نون عن البرا بن عازب
رضي الله عنهما انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع بحذف مميز العدد في الموضعين
اي خصال نهانا عن لبس خاتم الذهب للرجال وعن لبس الحرير للرجال والديباج بكسر الدال وتفتح اعجمي
معرب جمعه دبابيج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق بهمزة قطع مكسورة غليظ الديباج
وعن القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب تنسب الى القس قرية بساحل بحر مصر
وقيل الاصل ثياب القز والاصل القزي فابدلت الزاي سينا وفي ابي داود انها ثياب من الشام
او مصر مضلعة فيها امثال الاترج ونهى عليه الصلاة والسلام عن استعمال الميثرة بكسر الميم وسكون
التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمزة وفي رواية المياثر الحمر وهي وطا كانت النسا
تصنعه لازواجهن في السروج يكون من الحرير والديباج وغيرهما والنهي واقع على ما هو من الحرير وامرنا صلى
الله عليه وسلم ان نتبع الجنايز بنون وموحدة مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة ونعود المريض يقال
عاد المريض اذا زاره وهذا على الاكثر في الاستعمال ان يقال في المريض عاد وفي الصحيح زار ونفشي السلام
بضم النون وسكون الفا وكسر المعجمة اي ننشره ونظهره ونعم به من عرفت ومن لم تعرف والامر للندب

باب عيادة المغـ

باب عيادة المغمى عليه الذي يصيبه غشي يتعطل معه جل قوته الحساسة
لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المديني انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر الصديق رضي الله عنهما عام حجة الوداع
وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي سورة النسا لا اعقل شيئا فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صبت
وضوءه اي الما الذي توضا به علي فافقت من ذلك الاغما فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
كيف اصنع في مالي فلم يجبني بشيء حتى نزلت اية الميراث وسبق في التفسير من طريق ابن جريج انها
يوصيكم الله في اولادكم وان الدمياطي قال انه وهم وان الذي نزل في جابر كما رواه شعبة والثوري
وما في ذلك من المبحث وقول ابن المنير فايدة الترجمة انه لا يعتقد ان عيادة المغمى عليه ساقطة الفايدة
لكونه لا يعلم بعايده ليس في حديث جابر التصريح بانهما علما انه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما
تعقبه في الفتح بان الظاهر من السياق وقوع ذلك حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعايده
لا يتوقف مشروعية العيادة عليه لان ورا ذلك جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعا العايد ووضع
يده على المريض والمسح على جسده والنفث عليه عند التعويذ باب
فضل من يصرع من الريح بسبب انحباسها من شدة تعرض في بطون الدماغ ومجاري الاعصاب
المحركة يمنع الاعضا الرييسة عن انفعالها منعا غير تام او بخار ردي يرتفع اليه من بعض الاعضا وربما
يكون معه تشنج في الاعضا فلا يبقى الشخص معه منتصبا بل يسقط ويقذف بالزبد لغلظ الرطوبة وقد
يكون الصرع من النفوس الخبيثة الجنية لاستحسان تلك الصور الانسية او لمجرد ايقاع الاذية
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثني يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران بن مسلم ابي بكر البصري
التابعي الصغير انه قال حدثني بالتوحيد عطا بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما الا اريك امراة
من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المراة السودا اسمها سعيرة بالمهملات الاسدية كما في تفسير ابن مردويه وعند
المستغفري في كتاب الصحابة واخرجه ابو موسى في الذيل اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ولابي ذر فقالت
والمستملي فقالت المراة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية والشين المعجمة المشددة ولابي ذر وانكشف
بالنون الساكنة بدل الفوقية وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي ان يشفيني من ذلك الصرع قال صلى الله عليه
وسلم مخيرا لها ان شيت صبرت على ذلك ولك الجنة فقالت اصبر يا رسول الله فقالت اني اتكشف بالفوقية
وتشديد المعجمة المفتوحة ولابي ذر انكشف بالنون الساكنة وكسر المعجمة فادع الله زاد ابو ذر عن الكشميهني لي
ان لا اتكشف ولابي ذر انكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم في الهدي النبوي من حدث له الصرع
وله خمسة وعشرون سنة وخصوصا بسبب دماغي ايس من برئه وكذلك اذا استمر به الى هذا السن قال
فهذه المراة التي جا الحديث انها كانت تصرع وتتكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله
عليه وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وبه قال
حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام ابن يزيد عن ابن جريج عبد الملك
انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح انه راى ام زفر بضم الزاي وفتح الفا بعدها را تلك امراة
طويلة على ستر الكعبة بكسر السين اي جالسة عليها معتمدة وفي حديث ابن عباس عند البزار انها قالت
اني اخاف الخبيث ان يجردني فدعا لها فكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار الكعبة فتتعلق بها وذكر ابن سعد
وعبد الغني في المبهمات من طريق الزبير ان هذه المراة هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي صلى الله
عليه وسلم بالزيارة قال الكرماني وام زفر كنية تلك المراة المصروعة انتهى لكن الذي يفهم من كلام الذهبي في تجريده
ان ام زفر السودا المذكورة لانه ذكر كل واحدة منها في باب باب
فضل من ذهب

صح وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن عمرو
بفتح العين مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي المؤمن بحبيبتيه بالتثنية اي محبوبتيه اذ هما
احب اعضا الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر
به او شر فيجتنبه فصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان
الاعمال بالنيات زاد الترمذي واحتسب عوضته منهما الجنة وهي اعظم العوض لان الالتذاذ بالبصر
يفنى بفنا الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقايها وفي حديث ابي امامة في الادب المفرد للمولف اذا اخذت
كريمتك فصبرت عند الصدمة واحتسبت قال في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول
وقوع البلا فيفوض ويسلم والا فمتى ضجر وقلق في اول وهلة ثم ييس فصبر لا يحصل له الغرض المذكور قال
انس يريد بقوله حبيبتيه عينيه تابعه اي تابع عمرو مولى المطلب اشعث بن جابر نسبه لجده واسم
ابيه عبد الله البصري الحُدّاني بضم الحا وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة تكلم فيه
وقال الدارقطني يعتبر به وليس له في البخاري الا هذا الموضع مما وصله احمد وتابعه ايضا ابو ظلال بكسر المعجمة
وتخفيف اللام ولابي ذر ابو ظلال ابن هلال كذا في الاصل والصواب حذف ابن فان ابو ظلال اسمه هلال
قاله في الفتح وهذا وصله عبد بن حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول قال ربكم من اذهبت
كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة والثاني ما لمن اخذت كريمتيه ثم صبر واحتسب عندي جزا
الا الجنة

## باب عيادة النسا الرجال

ولو كانوا اجانب بالشرط المعتبر وعادت
ام الدردا زوجة ابي الدردا الصغرى واسمها هجيمة رجلا من اهل الانصار وقول الكرماني الظاهر انها ام
الدردا الكبرى تعقبه في الفتح بان الاثر المذكور اخرجه المولف في الادب المفرد من طريق الحرث بن عبيد
وهو شامي تابعي صغير لم يلحق ام الدردا الكبرى واسمها خيرة فانها ماتت في خلافة عثمان قبل موت ابي الدردا
ولفظه قال رايت ام الدردا على راحلة اعواد ليس لها غشا تعود رجلا من الانصار في المسجد واما الصغرى
فماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة مهاجرا وُعِك بضم اوله اي اصابه الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن رضي
الله عنهما قالت عائشة فدخلت عليهما فقلت لابي بكر يا ابه كيف تجدك اي كيف تجد نفسك ويا بلال
كيف تجدك قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح بفتح الموحدة يقول له في اهله
انعم صباحا والموت ادنى اقرب من شراك نعله بكسر الشين المعجمة وتخفيف الرا السير النعل على وجهها وزاد
ابن اسحق في روايته عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول ابيها والله
ما يدري ابي ما يقول قالت ثم دنوت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان يضرب علينا الحجاب فقلت كيف
تجدك يا عامر فقال لقد وجدت الموت قبل ذوقه كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروقه
وكان بلال اذا اقلعت زالت عنه الحمى يقول الا يا ليت شعري هل ابيتن ليلة بوادي
وادي مكة وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخا المعجمتين اخره را النبت الطيب الرايحة
المعروف وجليل بالجيم وهو نبت ضعيف وهل اردن يوما مياه بالها المفتوحة مجنة بكسر الميم وفتح
الجيم وتشديد النون ولابي ذر بفتح الميم وكسر الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية
وهل يبدون تظهرن لي شامة بشين معجمة وتخفيف الميم وطفيل بالطا المهملة المفتوحة والفا

المكسورة

المكسورة جبلان بقرب مكة وصوب الخطابي انهما عينان وفي صحاح الجوهري ما يقتضي ان الشعر المذكور لبلال
فانه قال كان بلال يتمثل ومطابقة الحديث للترجمة في قول عائشة فدخلت عليهما لان دخولها عليهما كان
لعيادتهما وهما متوعكان قال في الفتح اعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب قطعا وزاد في بعض طرقه
وذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر فيما ترجم له في عيادة المراة الرجل فانه يجوز بشرط
التستر والذي يجمع الامرين ما قبل الحجاب وما بعده الامن من الفتنة قالت عائشة رضي الله عنها
فجيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبر ابي بكر وبلال وقولهما وزاد ابن اسحق في روايته
المذكورة انها قالت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وقد اجيبت دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته
اذا راها من حبها اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة بالجيم المضمومة
والحا المهملة الساكنة بعدها فا ميقات اهل الشام وكان اسمها مهيعة وهذا الحديث في باب مقدم النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة

## باب عيادة الصبيان

مصدر مضاف لمفعوله اي عيادة
الرجال الصبيان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عاصم هو ابن سليمان قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن اسامة
ابن زيد رضي الله عنهما ان ابنة وللكشميهني ان بنتا للنبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه وهو
اي والحال ان اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون العين ابن عبادة وابي بضم الموحدة
وتشديد التحتية ابن كعب نحسب اي نظن ان ابيا كان معه وفي كتاب النذور ومع رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسامة وسعد وابي على الشك ان ابنتي وفي نسخة ان بنتي قد حضرت بضم الحا المهملة وكسر الضاد
المعجمة اي حضرها الموت فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الها اي احضر الينا فارسل اليها السلام ويقول لها ان لله
ما اخذ وما اعطى وكل شي عنده مسمى اي الى اجل فلتحتسب اي فلتطلب الاجر من عند الله تعالى ولتصبر
فارسلت تقسم عليه ان يحضر فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فرفع الصبي بضم الرا مبنيا
للمفعول في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحا المهملة وتكسر ونفسه بسكون الفا تقعقع تضطرب
وتتحرك ويسمع لها صوت ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم بالدموع فقال له سعد متعجبا منه
صدور ذلك لانه خلاف ما يعهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر يا هذا يا رسول الله قال صلى الله عليه
وسلم مجيبا له هذه الحال التي شاهدتها مني يا سعد رحمة ورقة ولابي ذر عن الحموي والمستملي هذه
الرحمة اي اثر الرحمة التي وضعها الله في قلوب من يشا من عباده لا ما توهمت من الجزع وقلة الصبر
ولا يرحم الله من عباده الا الرحما يعني هذا تخلق بخلق الله ولا يرحم الله من عباده الا من اتصف
باخلاقه ويرحم عباده ومن في قوله من عباده بيانية وقد مر هذا الحديث في الجنايز

## باب عيادة الاعراب

بفتح الهمزة وهم سكان البادية وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم اخو بهز
ابن بهز البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا خالد الحذا عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي اسمه قيس بن ابي حازم حال كونه
يعوده قال ابن عباس وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض حال كونه يعوده فقال له
لا باس عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهر لك ان شا الله تعالى دعا لا خبر قال الاعرابي قلت
اي اقلت يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم طهور كلا اي ليس بطهور بل هي حمى ولابي ذر هو اي المرض حمى
تفور اي يظهر حرها وغليانها ووهجها او تثور بالمثلثة والشك من الراوي على شيخ كبير
تزيره بضم الفوقية القبور نصب مفعول ثان والها في تزيره اول والمعنى تبعثه الى القبور فقال

النبي صلى الله عليه وسلم نعم اذا الفاء مرتبة على محذوف واذا جواب وجزاء ونعم تقرير لما قال اي
اذا ابيت كان كما ظننت وقال في شرح المشكاة يعني ارشدتك بقولي لا باس عليك اي ان الحمى
تطهرك وتنقي ذنوبك فاصبر واشكر الله عليها فابيت الا الياس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت
بذلك بل رددت نعمة الله قاله غضبا عليه قال ابن التين يحتمل ان يكون دعا عليه وان يكون
خبرا عما يؤول اليه امره وقال غيره يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم علم انه سيموت من ذلك المرض
فدعا له بان تكون الحمى له طهرة لذنوبه فاصبح ميتا وهذا الحديث سبق في علامات النبوة بالاسناد
والمتن **باب عيادة المشرك** اذا رجي ان يجيب الى الاسلام او لمصلحة
غير ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا
حماد بن زيد اسم جده درهم عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان غلاما ليهود لم يقف
الحافظ ابن حجر على اسمه ثم نقل عن ابن بشكوال ان صاحب العتبية حكى عن زياد ان اسمه عبدوس
قال وهو غريب ما وجدته عند غيره كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله
عليه وسلم يعوده فقال له عليه الصلاة والسلام اسلم بكسر اللام فاسلم بفتحها زاد النسائي
فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وحديث الباب سبق في الجنائز في باب اذا
اسلم الصبي فمات وقال سعيد بن المسيب مما وصله المؤلف في تفسير سورة القصص عن ابيه
المسيب بن حزن الصحابي ممن بايع تحت الشجرة لما حضر ابو طالب عبد مناف اي حضرته علامة
الموت وحضر بضم المهملة وكسر المعجمة جاءه النبي صلى الله عليه وسلم والمطابقة ظاهرة وسبق ببراءة
**باب** بالتنوين اذا عاد الناس مريضا فحضرت الصلاة فصلى المريض
بهم بمن عاده جماعة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالتوحيد ابي عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه اناس من اصحابه يعودونه في مرضه فصلى
بهم حال كونه جالسا في مشربة وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه فانفك قدمه فتخلف عن الصلاة
بالناس في المسجد وعند ابن حبان ان هذه القصة كانت في ذي الحجة سنة خمس وقد سمي في الاحاديث ممن
صلى خلفه حينئذ انس عند الاسمعيلي وابو بكر كما في حديث جابر وعمر كما في رواية الحسن مرسلا عند عبد الرزاق
فجعلوا يصلون حال كونهم قياما فاشار صلوات الله وسلامه عليه اليهم اجلسوا فلما فرغ من الصلاة
قال صلى الله عليه وسلم لهم ان الامام ليؤتم به بفتح اللام في الفرع وهي لام التاكيد ويؤتم به فاذا
ركع فاركعوا واذا رفع راسه فارفعوا رؤسكم وان صلى حال كونه جالسا فصلوا جلوسا اي جالسين
قال ابو عبد الله المؤلف قال الحميدي عبد الله بن الزبير هذا الحديث منسوخ منه قعودهم معه
فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر ما صلى صلى قاعدا والناس يصلون خلفه قيام وهذا
الحديث سبق في الصلاة **باب وضع اليد** اي يد العائد على المريض
تانيسا له وتعرفا لشدة مرضه ليدعو له بالعافية ويرقيه او يصف له ما يناسبه ان كان عارفا
بالطب وبه قال حدثنا المكي بن ابرهيم الحنظلي البلخي قال اخبرنا الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة
مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي عن عائشة بنت سعد بسكون العين ان اباها سعد بن ابي وقاص
قال تشكيت من باب التفعل الدال على المبالغة بمكة شكوا بالتنوين شديدا بالتذكير على ارادة
المرض ولابي ذر عن الكشميهني شكوى بلا تنوين شديدة بتاء التانيث قال عياض شكوى مقصور
والشكو المرض يعني بسكون الكاف وضم الواو ويقال منه شكا يشكو واشتكى شكاية وشكاة

شكوى قال ابو علي والتنوين ردي جدا فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع بمكة فقلت
له يا نبي الله اني اذا امت اترك مالا واني لم اترك الا ابنة واحدة وهي ام الحكم الكبرى والمراد بالحصر حصر
خاص فانه كان له ورثة بالتعصيب من بني عمه فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنة لي فاوصي
وللكشميهني افاوصي بثلثي مالي بالتثنية واترك الثلث فقال عليه الصلاة والسلام لا توص بذلك
الثلثين فقلت يا رسول الله فاوصي بالنصف واترك النصف قال عليه السلام لا قلت فاوصي بالثلث
واترك لها الثلثين قال عليه السلام الثلث ارض به والثلث كثير وقد كان لسعد حينئذ
عصبات وزوجات فيحتمل تاويل ذلك فيكون فيه حذف تقديره واترك لها الثلثين اي
ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقدمها عنده ثم وضع صلى الله عليه وسلم يده على جبهته اي جبهة
سعد ولابي ذر على جبهتي ثم مسح يده على وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته
فلا تمته في الموضع الذي هاجر منه وتركه لله تعالى فما زلت اجد برده بردبه الكريمة على كبدي
وذكر باعتبار العضو او المسح فيما يخال الي بضم التحتية بعدها خاء معجمة قال في المحكم خال الشيء
يخاله ظنه وتخيله ظنه حتى الساعة بجر حتى اي الساعة والمطابقة ظاهرة والحديث ياتي قريبا
ان شاء الله تعالى في باب قول المريض اني وجع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابرهيم التيمي عن الحرث بن سويد انه
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
اي والحال انه يوعك وعكا شديدا بسكون العين اي يحم حمى شديدة وثبت قوله وعكا
شديدا لابي ذر فمسسته بكسر السين المهملة الاولى وسكون الثانية بيدي فقلت
يا رسول الله انك لتوعك ولابي ذر لتوعك وعكا شديدا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك بضم الهمزة وفتح العين كما يوعك رجلان منكم فقلت
ذلك اي الوعك الشديد لان لك اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل
يعني نعم زنة ومعنى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض
ولابي ذر من مرض فما سواه كالحزن والهم الا حط الله له سيئاته كما تحط الشجرة ورقها اي تلقيه
وفي حديث ابي هريرة عند الامام احمد وابن ابي شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه
خطيئة وحديث الباب سبق قريبا **باب ما يقال للمريض** عند
العيادة **وما يجيب** المريض وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة قال حدثنا سفين بن
عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابرهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحرث بن سويد
التيمي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
فمسسته وهو والحال انه يوعك وعكا شديدا فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا
وذلك ان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل بسكون اللام مخففة نعم وما من
مسلم يصيبه اذى بالذال المعجمة منونا الا حاتت بمثناة فوقية وفي رواية بادغام الاولى
في الثانية والمعنى تنتت عنه خطاياه كما تحات بتشديد الفوقية الاولى مفتوحة مع المد
ورق الشجر والمراد ذهاب الخطايا وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر لحديث
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر
فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على هذا المقيد وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحق
ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس

الى م

الثوري

رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الاعراب يعوده قال فى المقدمة وقع
فى ربيع الابرار ان اسم هذا الاعرابى قيس بن حازم فان صح فهو متفق مع التابعى الكبير المخضرم والا فهو
وهم فقال صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور يطهرك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب
مخاطبة العايد للعليل بما يسليه من المه ويذكره بالكفارة لذنوبه والتطهير لاثامه وفى حديث ابن عباس
عند الترمذى وابن ماجة رفعه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل فان ذلك لا يرد شيئا
وهو يطيب نفس المريض وفى سنده لين والمعنى اطمعوه فى الحياة اذ فيه تنفيس لما فيه من الكرب
وطمانينة القلب فقال الرجل كلا ليس بطهور بل حمى تفور تغلى وتظهر حرها على شيخ كبير حتى تزيره
القبور اى تبعثه الى المقبرة والموت قال النبى صلى الله عليه وسلم له فنعم اذا بالتنوين اى اذا ابيت
كان كما زعمت وهذا الحديث سبق قريبا فى باب عيادة الاعراب **باب**
عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا بكسر الراء وسكون الدال اى مرتدفا بعيره على الحمار وبه
قال حدثنى بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عروة ابن الزبير بن العوام ان اسامة
ابن زيد رضى الله عنهما اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف بكسر الهمزة وتخفيف
الكاف كالبردعة وكرها لذوات الحافر على قطيفة بالقاف المفتوحة والطا المكسورة وبعد التحتية
الساكنة فا كسا فدكية بفتح الفا والدال المهملة وبالكاف المكسورة نسبة الى فدك القرية المشهورة
كانها صنعت فيها والحاصل ان الاكاف على الحمار والقطيفة فوق الاكاف والنبى صلى الله عليه وسلم
فوق القطيفة واردف اسامة بن زيد وراه على الحمار حال كونه يعود سعد بن عبادة الانصارى
زاد فى سورة آل عمران فى بنى الحرث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسار عليه السلام حتى مر بمجلس فيه عبد الله
ابن ابى بالتنوين ابن سلول برفع صفة لعبد الله لا لابى لان سلول ام عبد الله غير منصرف والالف
فى ابن ثابتة على ما لا يخفى وذلك قبل ان يسلم بضم التحتية وسكون المهملة اى يظهر الاسلام
عبد الله بن ابى ولم يسلم قط وفى المجلس اخلاط بالخا المعجمة الساكنة انواع من المسلمين والمشركين
عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدل من المشركين واليهود عطفا على المشركين او على عبدة الاوثان
لانهم قد قالوا عزير ابن الله وفى المجلس من المسلمين بل من السابقين الى الاسلام عبد الله بن رواحة
الانصارى فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة اى غبار الدابة التى عليها صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء
المعجمة والميم المشددة المفتوحتين اخره راء اى غطى عبد الله بن ابى انفه بردايه قال وفى آل
عمران ثم قال لا تغبروا علينا بالباء الموحدة فى نقبتها فسلم النبى صلى الله عليه وسلم
ووقف ونزل عن الحمار فدعاهم الى الله فقرا عليهم القران فقال له عبد الله بن
ابى يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول اى ان ما تقول حسن قاله استهزاء قاتله الله
ولابى ذر عن الكشميهنى لا احسن مما بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم
والتالى مفعول ان كان حقا فلا تؤذنا به بحذف حرف العلة للجزم بلا فى مجلسنا
بالافراد ولابى ذر فى مجالسنا وارجع الى رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة
الى منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به
بهمزة وصل وفتح الغين المعجمة فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
واليهود حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا ان يثب بعضهم على بعض
فيقتتلوا فلم يزل النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا
بالمثناة

بالمثناة الفوقية من السكوت ضد الكلام ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى سكنوا بالنون من السكون
ضد الحركة فركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضى الله عنه يعوده
فقال صلى الله عليه وسلم له اى سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى
يريد عبد الله بن ابى اذ هى كنيته قال سعد يا رسول الله اعف واصفح فلقد اعطاك الله ما اعطاك
ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة واسكان التحتية البلدة ان ولابى ذر
عن الكشميهنى على ان يتوجوه بتاج الملك فيعصبوه بعصابة السيادة فلما رد ذلك بضم الراء وتشديد
الدال بالحق الذى اعطاك الله شرق بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد الله بن ابى بذلك الحق الذى اعطاك
الله فذلك الحق الذى ثبت به فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح زاد فى آل عمران فعفا عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم
وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصرى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى العنبرى البصرى
قال حدثنا سفين بن عيينة عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله
عنه وعن ابيه انه قال جاءنى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى ليس براكب بغل ولا راكب برذون بكسر الموحدة وفتح الذال المعجمة نوع من الخيل ومفهومه انه كان ماشيا فيطابق بعض
ما ترجم له وهذا الحديث اخرجه ايضا فى الفرايض وكذا ابو داود والترمذى وزاد فاخرجه فى
تفسير ايضا **باب** جواز قول المريض انى وجع بفتح الواو وكسر
الجيم ولابى ذر باب ما رخص للمريض ان يقول انى وجع او قوله وا راساه وهو تفجع على الراس
من شدة صداعه او اشتد اى او قوله اشتد بى الوجع وباب قول ايوب عليه السلام انى مسنى
الضر الضر بالفتح الضرر فى كل شىء وبالضم الضرر فى النفس من مرض او هزال وانت ارحم الراحمين
الطف فى السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب
فكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل من يرحم فارحمه واكشف عنه الضر الذى مسه
وقال الطيبى لم يقل ارحمنى لئلا يعم ويشمل ويشعر بالتعليل ولذلك استجيب له وروى عن
انس اخبر ايوب عن ضعفه حين لم يقدر على النهوض الى الصلاة وكيف يشكو من قيل
له انا وجدناه صابرا نعم العبد وقيل انما اشتكى اليه تلذذا بالنجوى لا منه تضررا
بالشكوى والشكاية اليه غاية القرب والشكاية منه غاية البعد وقد استشكل
ايراد المولف هذه الآية هنا اذ انها لا تناسب الترجمة لان ايوب انما قال ذلك داعيا
ولم يذكره للمخلوقين واجيب باحتمال انه اشار الى ان مطلق الشكوى لا يمتنع ردا
على من زعم ان الدعا بكشف البلا يقدح فى الرضا فنبه على ان الطلب منه تعالى ليس
ممنوعا بل زيادة عبادة لما ثبت مثل ذلك عن المعصوم واثنى عليه بذلك واثبت له
اسم الصبر مع ذلك فلعل مراد المولف ان الذى يجوز من الشكوى ما كان على طريق الطلب
من الله تعالى وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابن
ابى نجيح عبد الله وايوب السختيانى كلاهما عن مجاهد المفسر عن عبد الرحمن بن ابى
ليلى الانصارى عالم الكوفة عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء
من اصحاب الشجرة رضى الله عنه انه قال مر بى النبى صلى الله عليه وسلم وانا
اوقد تحت القدر زاد فى المغازى والقمل يتناثر على راسى فقال صلى الله عليه وسلم
ايوذيك هوام راسك بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة

ولم يشك

تشديدها اسم للحشرات لانها تهم ان تدب واذا اضيفت الى الراس اختصت بالقمل
فكانه قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله يوذيني فدعا الحلاق فحلقه
اى حلق شعر راسى ثم امرنى بالفدا وفى الحج فقال احلق راسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة
مساكين او انسك شاة وفى باب النسك شاة من كتاب الحج فامره ان يحلق وهو بالحديبية
ولم يتبين لهم انهم يحلون ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ايوذيك هوام راسك
قلت نعم وليس اخباره بايذايها له شكوى بل لبيان الواقع والاسترشاد لما فيه
نفعه وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمى الحنظلى النيسابورى قال اخبرنا سليمان بن بلال
ابو محمد مولى الصديق الثقة الامام عن يحيى بن سعيد الانصارى انه قال سمعت القاسم بن محمد
اى ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم انه قال قالت عايشة رضى الله عنها وا راساه روى الامام
احمد والنساى وابن ماجه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عايشة رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدنى وانا اجد صداعا فى راسى وانا اقول وا راساه قال
الطيبى ندبت نفسها واشارت الى الموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك بكسر الكاف
اى ان حصل موتك وانا حى فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما ايضا فقالت عايشة واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها فى الفرع بعدها تحتية مخففة فالف فها ندبة
وفى بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وتعقبه العينى فقال ليس كذلك لان
ثكلياه اما ان يكون مصدرا او صفة للمراة التى فقدت ولدها فان كان مصدرا فالثا مضمومة واللام
مكسورة وان كان اسما فالثا مفتوحة واللام كذلك قال فى القاموس الثكل بالضم الموت والهلاك
وفقدان الحبيب او الولد انتهى وليست حقيقة مرادة هنا بل هو كلام يجرى على السنتهم عند حصول
المصيبة او توقعها والله انى لاظنك اى من قوله لها لو مت قبلى تحب موتى ولو كان ذاك اى موتى
ولابى ذر عن الحموى والمستملى لك بلام بعد المعجمة لظللت بفتح اللام والظا المعجمة بعدها لام مكسورة
فاخرى ساكنة اخر يومك من موتى معرسا بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الرا المشددة بعدها
سين مهملة اسم فاعل وبسكون العين وتخفيف الرا من اعرس بامراته اذا بنى بها او غشيها
ببعض ازواجك ونسيتنى فقال النبى صلى الله عليه وسلم انا وا راساه كذا فى الفرع وفى غيره
من الاصول المعتمدة التى وقفت عليها بل انا وا راساه باثبات بل للاضراب اى دعى ذكر
ما تجدينه من وجع راسك واشتغلى بى فانك لا تموتين فى هذه الايام بل تعيشين بعدى
علم ذلك بالوحى ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوى
ان ارسل الى ابى بكر الصديق وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب
السابق اى اوصى بالخلافة لابى بكر كراهة ان يقول القايلون الخلافة لفلان او لفلان او
يقول واحد منهم الخلافة لى وان مصدرية والمقول محذوف او يتمنى المتمنون الخلافة فاعينه
قطعا للنزاع وافذ ارادة الله ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد والمتمنون بضم النون جمع متمنى
تكسر هنا وقال السفاقسى ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو بضمها لان الاصل المتمنيون
على زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة على اليا فحذفت اليا كذلك وضمت النون لاجل الواو
اذ لا يصح واو قبلها كسرة قال العينى فتح النون هو الصواب وهو الاصل فى قوله المتمنون اذ
لا يقال فيه بضم الميم وتشبيه القايل المذكور المتمنون بالمتطهرون غير مستقيم لان هذا صحيح
وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف ثم قلت ياى الله الا خلافة ابى بكر

صلى الله عليه وسلم

فاجتمع ساكنان اليا والواو فحذفت

ديدفع

ويدفع المومنون خلافة عمر لاستخلافى له فى الامامة الصغرى او قال صلى الله عليه وسلم يدفع الله خلافة
غيره ويابى المومنون الا خلافته بالشك من الراوى فى التقديم والتاخير وفايدة احضار ابى الصديق
معه ان العهد بالخلافة ولم يكن لغيرها دخل قال فى الكواكب لان المقام مقام استمالة قلب عايشة
يعنى كان الامر يفوض الى ابيك كذلك الايتمار فى ذلك بحضرة اخيك فاقاربك هم اهل مشورتى
وهذا الحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملى البصرى ثقة عابد يعد من الابدال قال حدثنا سليمان
ابن مهران الاعمش عن ابرهيم بن يزيد التيمى العابد عن الحرث بن سويد التيمى عن ابن مسعود
عبد الله رضى الله عنه انه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك بفتح العين يحم
فمسسته بكسر المهملة الاولى وسكون الاخرى ولابى ذر عن الحموى فمسته بدل قوله فمسسته اى مسست
ايديه ففيه حذف لكن قال الحافظ ابن حجر انها تحريف وزاد الكشميهنى بعد فمسسته بيدى فقلت يا رسول
الله انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل بفتح الجيم وسكون اللام مخففة اى نعم كما يوعك رجلان منكم لانه كالانبيا
مخصوص بكمال الصبر قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف لك اجران قال صلى الله عليه وسلم نعم
فالبلا فى مقابلة النعمة فمن كانت نعم الله عليه اكثر كان بلاوه اشد ثم قال عليه الصلاة والسلام ما من مسلم
يصيبه اذى مرض رفع بدل من سابقه فما سواه كالهم الا حط الله سياته من الصغاير او الكباير
حدث عن الكريم بما شيت كما تحط الشجرة ورقها فى زمن الخريف لانها حينيذ يتجرد عنها سريعا لجفافها
وكثرة هبوب الرياح وهذا الحديث سبق قريبا عن مرة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقرى قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة بفتح اللام الماجشون التيمى مولاهم المدنى قال اخبرنا
الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابى وقاص احد العشرة
المبشرة بالجنة انه قال جانا رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يعودنى من وجع اى بسبب وجع
او لاجل وجع اشتد بى زمن حجة الوداع بمكة فقلت يا رسول الله بلغ بى من الوجع ما ترى يعنى على مذهب
ابن مالك والكوفيين ان يكون من زايدة فى الاثبات اى بلغ بى الوجع ما ترى وفى التنزيل وقد بلغنى الكبر وقد
بلغت من الكبر والرونة بحرية مفعولها هو العايد على ما ومتى جعلنا الفاعل يا وصلتها كان التقدير
وقد بلغ بى ما تراه ويحتمل ان يكون الفاعل محذوف وفايدة طلبه قوله من الوجع والتقدير وقد بلغ بى جهد
ما تراه ويحتمل ان من الوجع ثم حذف الموصوف واقام الصفة مقامه قال ابن مالك وهذا الحذف بكثرة
قبل من لانها على التبعيض ومنه قوله تعالى ولقد جاك من نبا المرسلين اى ولقد جاك نبا من نبا
المرسلين وانا ذو مال فى موضع الحال من ضمير المتكلم فى تراه والرابط واو الحال او من فاعل اشتد
او الجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب ولا يرثنى بالفرض الا ابنة لى اسمها
افا تصدق بثلثى مالى الهمزة للاستفهام والفعل منها مستفهم عنه والفا عاطفة وقيل زايدة
كان حقها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب
وهى بمعناها تسد مسد الجملة اى لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت بالشطر بالجار والمراد
به النصف كما فى الرواية الاخرى ولابى ذر فالشطر بالفا بدل الموحدة رفع على الابتدا والخبر
محذوف اى فالشطر اتصدق به قال صلى الله عليه وسلم لا قال سعد قلت الثلث قال عليه
الصلاة والسلام الثلث كثير ولابى ذر قال لا الثلث والثلث كثير فاسقط قلت وقال
وزاد والثلث اى الثلث تصدق به والثلث كثير مبتدا وخبر انك ان تدع ورثتك اغنيا خير من ان
تذرهم عالة ولابى ذر عن الكشميهنى انك ان تذر بالذال المعجمة وهمزة ان مفتوحة على

والمستملى

الروايتين فهي مصدرية ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتدا وخبره خبره والجملة خبر ان من قولك انك وتجوز
كسر ان فهي حرف شرط فالفعل بعدها مجزوم وحينيذ فجواب الشرط محذوف اى فهو خير فيكون قد حذف
المبتدا مقرونا بالفا وابقي الخبر قال ابن ملك وهذا مما زعم النحويون مخصوص بالضرورة وليس كذلك
بل كثر استعماله في الشعر وقل في غيره فمن وروده في غير الشعر قراة طاوس ويسالونك عن اليتامى
قل اصلح لهم خير اى فهو خير قال وهذا وان لم يصرح فيه باداة الشرط فان الامر تضمن معنى الشرط فكان
ذلك بمنزلة التصريح بها في استحقاق الجواب واستحقاق اقترانه بالفا لكونه جملة اسمية ومن خص
هذا الحذف بالشعر حاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق وقوله عالة بتخفيف اللام جمع عايل
وهو الفقير اى ان تتركهم اغنيا خير من ان تتركهم فقرا حال كونهم يتكففون الناس يبسطون اليهم
اكفهم بالسوال ولن تنفق نفقة تبتغي تطلب بها وجه الله ثوابه ونفقة هنا بمعنى منفقا والمنفق
اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق الا اجرت عليها بضم الهمزة مبني لما لم يسم فاعله اى اعطاك الله بها اجرا
حتى ما تجعل في في امراتك اى فمها فلا الاولى حرف والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا داخلة على الاسم
وهو ما الموصولة وصلتها والتقدير حتى التي تجعله ويجوز ان تكون حرف ابتدا فتكون الصلة والموصول
في موضع رفع بالابتدا والخبر محذوف والتقدير حتى التي تجعله في في امراتك توجر عليه وخص الزوجة
بالذكر لعود منفعتها التي هي سبب الانفاق عليه والمعنى ان المباح يصير طاعة مثابا اذا قصد
به وجه الله وهذا الحديث سبق في كتاب الوصايا **باب قول المريض** لمن عنده
**قوموا عني** اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد ابرهيم بن موسى
الرازي الفرا الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد
قال المولف وحدثني بالواو والثابتة لابي ذر وبالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى
جاه اجله وفي البيت رجال فيهم ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون بدل الفا والتحتية عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم استشكل بان المناسب ان يقول هلموا بالجمع فاجيب
بانها وقعت على لغة الحجازيين يستوي فيها الجمع والمفرد قال تعالى والقايلين لاخوانهم هلم
الينا اى تعالوا اكتب بالجزم جوابا للامر ويجوز الرفع على الاستيناف اى امر من يكتب لكم كتابا
فيه استخلاف ابي بكر بعدي او فيه مهمات الاحكام لا تضلوا بعده ولا ترتابوا بحصول الاتفاق على
المنصوص عليه ولا تضلوا نفي حذفت نونه لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعضهم تعدد جواب
الامر من غير حرف العطف فقال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع
فلا تشقوا عليه باملا الكتاب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع وعندكم القران فيه تبيان كل شي
حسبنا يكفينا كتاب الله المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شي واليوم اكملت لكم دينكم ولا تقع واقعة الى
يوم القيمة الا في القران والسنة بيانها نصا او دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف انتصر رحمه الله
عنه على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم وليلا ينسد باب الاجتهاد والاستنباط وفي تركه
صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب رايه فاختلف اهل البيت النبوي فاختصموا
منهم من يقول امتثالا للامر ولما فيه من زيادة الايضاح قربوا ادوات الكتابة يكتب لكم النبي صلى
الله عليه وسلم بجزم يكتب جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده قال الجوهري الضلالة ضد الرشاد

ومنهم



ومنهم من يقول ما قال عمر انه صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله
وكانهم فهموا من قرينة قامت عندهم ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل هو الى
الاختيار فلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا زاد في العلم عني وبها تحصل المطابقة قال عبيد الله بن عبد الله
السابق في السند وكان ابن عباس عند تحديثه بهذا الحديث يقول ان الرزية كل الرزية ان المصيبة
كل المصيبة ما حال اى الذي حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب
من اختلافهم ولغطهم بفتح اللام والمعجمة واللغط الصوت والجلبة اى ان الاختلاف كان سببا
لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب العلم فخرج ابن عباس يقول ان الرزية وظاهره ان ابن عباس
كان معهم وانه في تلك الحالة خرج قايلا هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذي
كان به وهو يقول ذلك ويويد ذلك رواية ابي نعيم في المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس
يقول الخ وعبيد الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد بعد النبي صلى الله عليه
وسلم بمدة طويلة ثم سمعها من ابن عباس بعد ذلك بمدة اخرى وكان الاولى ذكر هذا في محله من كتاب
العلم لكن حصول ذهول عنه وقد وقع الاشارة المنبهة له ثم والله الموفق **باب**
**من ذهب بالصبي المريض** الى الصالحين **ليدعى** بكسر اللام وضم التحتية وسكون الدال
وفتح العين وللكشميهني ليدعو **له** بفتح التحتية وضم العين بعدها واو مفتوحة وبه
قال حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي المعجمة ابو اسحق الزبيري الاسدي
قال حدثنا حاتم بالحا المهملة هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن الجعيد بضم الجيم
وفتح العين مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي انه قال سمعت السايب بن يزيد الصحابي
ابن الصحابي يقول ذهبت بي خالتي لم تسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان ابن اختي علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة
بنت شريح وجع بفتح الواو وكسر الجيم قال السايب فمسح صلى الله عليه وسلم راسي بيده
المباركة ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضويه بفتح الواو الما الذي توضا به
تبركا وقمت خلف ظهره عليه الصلاة والسلام فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه
وسقط لابي ذر لفظ النبوة مثل زر الحجلة بيت كالقبة يزين للعروس ذات عرى
وازرار ويعرف بالبشخانة والمطابقة واضحة ومر الحديث في الطهارة وفي المناقب
النبوية عند ذكر خاتم النبوة وياتي ان شا الله تعالى في كتاب الدعوات بعون
الله وقوته **باب** **تمني** ولابي ذر عن الكشميهني باب
نهي تمني **المريض الموت** لشدة مرضه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعد
من المسلمين عموما لا يتمنين احدكم الموت من ضر مرض او غيره اصابه وفي رواية
ابي هريرة لا يتمنى بيا ثابتة خطا في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة
الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى الصحيح وقال البيضاوي هو نهي اخرج
في صورة النفي للتاكيد انتهى قال في شرح المشكاة وهذا اولى لقوله تعالى الزاني
لا ينكح الا زانية قال في الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع

ايضا فيه معنى النهي ولكن ابلغ كما ان رحمك الله ويرحمك الله ابلغ من ليرحمك الله قال الطيبي
وانما كان ابلغ لانه قدر ان المنهي حين ورد النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهايه
ولو ترك على النهي المحض لكان ابلغ كانه يقول لا ينبغي للمومن المتزود للاخرة والساعي في ازدياد
ما يثاب عليه من العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن والسلوك بطريق الله وعليه تنزل
خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شانه الازدياد والترقي من حال الى حال ومن مقام
الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى
احدكم الموت لضر نزل به في الدنيا الحديث فلو كان الضر للاخرى بان خشي فتنة في دينه
لم يدخل في النهي وقد قال عمر بن الخطاب كما في الموطا اللهم كبرت سني وضعفت قوتي
وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مضيع ولا مفرط وعند ابي داود من حديث معاذ مرفوعا
واذا اردت بقوم فتنة فتوفني اليك غير مفتون فان كان المريض لا بد قايلا ما ذكر من تمني
الموت فليقل اللهم احيني بهمزة قطع ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا ولابي ذر عن
الكشميهني ما كانت الوفاة خيرا لي وهذا نوع تفويض وتسليم للقضا بخلاف الاول
المطلق فان فيه نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم والامر في قوله فليقل لمطلق الاذن
لا للوجوب او الاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد وقيل هرمز الاحمسي مولاهم البجلي عن قيس بن ابي حازم
البجلي الكوفي المخضرم انه قال دخلنا على خباب بفتح الخا المعجمة والموحدة الاولى
المشددة ابن الارت نعوده وقد اكتوى في بطنه سبع كيات فقال ان اصحابنا
الذين سلفوا اي ماتوا في حياته صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا
من اجورهم شيا فلم يستعجلوها فيها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وقال الكرماني
اي لم تجعلهم الدنيا من اصحاب النقصان بسبب اشتغالهم بها اي لم يطلبوا الدنيا
ولم يحصلوها حتى يلزم بسببه منهم نقصان اذ الاشتغال بها اشتغال عن الاخرة قال
الشاعر ۝ ما استكمل المرء من اطرافه طرفا ۝ الا تخرمه النقصان من طرف ۝
وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب يعني البنيان وعند احمد في هذا
الحديث بعد قوله الا التراب وكان يبني حايطا له ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا
ان ندعو بالموت لدعوت به اي على نفسي قال ذلك لانه ابتلي في جسده ابتلا شديدا وهو احمي
من تمنيه فكل دعا تمني من غير عكس ومن ثم ادخله في الترجمة قال قيس ثم اتيناه اي اتينا
خبابا مرة اخرى وهو يبني حايطا له فقال ان المسلم يوجر ولابي ذر ليوجر في كل شي ينفقه
الا في شي يجعله في هذا التراب اي في البنيان الزايد على الحاجة وتكرار المجي ثبت في رواية
شعبة وهو احفظ فزيادته مقبوله والظاهر ان قصة بنا الحايط كانت سببا لقوله
وانا اصبنا من الدنيا الى اخره وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الدعوات والرقاق
ومسلم في الدعوات والنسائي في الجنايز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو
عبيد بضم العين وفتح الموحدة من غير اضافة لشي اسمه سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الله
ابن ازهر ابن عوف بن اخي عبد الرحمن بن عوف الزهري ان ابا هريرة رضي الله عنه

قال

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة واستشكل بقوله تعالى تلك
الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان تحمل الاية على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال
لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان تحمل الحديث على اصل دخول الجنة فان قلت
ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بانه
لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد اصل
الدخول والمراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقتسام منازل الجنة
برحمته ولذا اصل دخولها حيث الهم العاملين ما نالوا به ذلك ولا يخلو شي من مجازاته لعباده
من رحمته وفضله لا اله الا هو له الحمد قالوا ولا انت يا رسول الله لا يدخلك عملك مع عظم قدرك قال
عليه الصلاة والسلام لا ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل ورحمة وللمستملي بفضل رحمته بالاضافة بفضل
للاحقه اي يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من غمد السيف واغمدته البسته غمده وغشيته
به وفي رواية سهيل الا ان يتداركني الله برحمته وفي رواية ابن عون عند مسلم بمغفرة ورحمة وقال
ابن عون بيده هكذا واشار على راسه قال في الفتح وكانه اراد تفسير معنى يتغمدني وعند مسلم من حديث
جابر لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا انا الا برحمة من الله فسددوا بالسين
المهملة اي اقصدوا السداد اي الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا
يفضي بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا وفي رواية بسر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم
ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من نفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له
فايدة وهي ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب
اي اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وللحموي والمستملي وقربوا
بتشديد الرا من غير الف ولا يتمنين بتحتية بعد النون اخره نون تاكيد لفظ نفي بمعنى النهي
وللكشميهني ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ النهي احدكم الموت زاد في رواية همام
عن ابي هريرة ولا يدع به من قبل ان ياتيه وهو قيد في الصورتين ومفهومه انه اذا حل به
لا يمنع من تمنيه رضى بقضا الله ولا من طلبه لذلك اما ان يكون محسنا فلعله ان يزداد خيرا
واما ان يكون مسيا فلعله ان يستعتب يطلب العتبى وهو الارضا اي يطلب رضى الله بالتوبة
ورد المظالم وتدارك الفايت ولعل في الموضعين للرجا المجرد من التعليل واكثر مجيها في الرجا اذا كان
معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا الحديث اخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة
ومقصود البخاري منه هنا قوله ولا يتمنين الخ وما قبله ذكره استطرادا لا قصدا وبه قال
حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الحافظ ابو بكر العبسي مولاهم الكوفي
صاحب التصانيف قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو ابن عروة عن عباد
ابن عبد الله بفتح العين والموحدة المشددة ابن الزبير بن العوام انه قال سمعت عايشة رضي الله
عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته وهو مستند الي بتشديد التحتية
والجملة حالية اللهم اغفر لي وارحمني بهمزتي وصل فيهما والحقني بهمزة قطع بالرفيق الاعلى والمراد
الملايكة اصحاب الملا الاعلى وهذا قاله صلى الله عليه وسلم بعد ان تحقق الوفاة حينيذ بما راى
من الملايكة المبشرة له بكمال الدرجة الرفيعة وعرف ذلك وليس نبي يقبض حتى يخير والنهي مختص
بالحالة التي قبل الموت كما سبق في رواية همام عن ابي هريرة قال في الفتح ولهذه النكتة عقب البخاري
حديث ابي هريرة بحديث عايشة اللهم اغفر لي وارحمني الى اخره قال فلله در البخاري ما اكثر استحضاره

زاد في رواية

وايثار الاخرى على الاولى تشحيذا للاذهان قال وقد خفى صنيعه هذا على من جعل حديث عائشة في الباب
معارضا لاحاديث الباب اوناسخا لها والله الموفق والمعين على ما بقى في عافية بلا محنة وهذا الحديث
مضى في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
**دعا العائد للمريض** بالشفا ونحوه عند دخوله عليه وقالت عائشة بنت سعد بسكون العين
مما سبق موصولا في باب وضع اليد على المريض عن ابيها سعد بن ابي وقاص قال النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم اشف سعدا ثبت لابي ذر قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لغيره لكنه
قال بعد قوله اللهم اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى
مريضا يعوده او اتى به بالمريض اليه صلى الله عليه وسلم والشك من الراوي قال عليه الصلاة
والسلام اذهب الباس لشدة رب الناس منادى حذفت منه الاداة والباس بالهمز
حذفت منه للمناسبة اشف وانت الشافي بحذف الواو ولابي ذر لا شفاء الا شفاؤك قال
في شرح المشكاة خرج مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام
افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع في المريض اذا لم يقدر الله تعالى الشفا شفا لا يغادر
سقما بفتح السين والقاف او بضم السين وسكون القاف وهو تكميل لقوله اشف والجملتان
معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما للتقليل وفائدة قوله لا يغادر انه
قد يحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة والسلام
يدعو للمريض بالشفا المطلق لا بمطلق الشفا وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم في الطب
والنسائي فيه وفي اليوم والليلة قال عمرو بن ابي قيس بفتح العين الرازي الكوفي الاصل ولا يعرف
اسم ابيه مما وصله ابو العباس بن ابي نجيح في فوائده من رواية محمد بن سعيد بن سابق القزويني
عنه وابرهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء مما وصله الاسمعيلي من رواية محمد بن سابق
التميمي الكوفي نزيل بغداد عنه كلاهما عن منصور وابي الضحى مسلم بن صبيح اذا اتى بالمريض بضم الهمزة
اي مبنيا للمجهول ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا اتى المريض بفتح الهمزة والفوقية واسقاط
الجار وقال جرير هو ابن عبد الحميد مما وصله ابن ماجة عن منصور عن ابي الضحى وحده وقال
اذا اتى بفتح الهمزة مريضا **باب** **وضوء العائد للمريض** اذا كان ممن
يتبرك به وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المشهور ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما قال دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا والحال اني مريض فتوضا
الوضوء الشرعي فصب على ما تقاطر من ماء وضوئه او قال صبوا عليه ذلك الماء فعقلت
بفتح العين والقاف فانتفت من غماى فقلت يا رسول الله لا يرثني الا كلالة اي ما عدا الولد
والوالد فكيف الميراث فنزلت اية الفرائض يوصيكم الله في اولادكم وفيه ان وضوء العائد
للمريض اذا كان اماما في الخير يتبرك به وان صبه مما يرجى نفعه وقيل كان مرض جابر الحمى المامور
بابرادها بالماء وصفة ذلك ان يتوضا الرجل ويصب فضله عليه قاله ابن بطال وزعم ان هذا
الحديث سبق قريبا في عيادة المغمى عليه **باب** **من دعا برفع الوبا**
بالمد ويقصر هو الطاعون والمرض العام **والحمى** بالقصر المرض المعروف وبه قال حدثنا اسمعيل

ابن

ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك اي حم ابو بكر الصديق وبلال المؤذن
قالت فدخلت عليهما اعودهما فقلت يا ابة كيف تجدك اي تجد نفسك ويا بلال كيف تجدك قالت
رضي الله عنها وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح يقول له في اهله انعم صباحا
والموت ادنى اي اقرب اليه من شراك نعله السير الذي على ظهرها وكان بلال اذا اقلع بضم الهمزة وكسر اللام
ازيل عنه الم الحمى يرفع عقيرته القاف المكسورة بعد العين المهملة المفتوحة صوته فيقول الا ليت
شعري بفتح همزة الا وتخفيف لامها هل ابيتن ليلة بواد يعني وادي مكة وحولي اذخر النبت المعروف
الطيب العرف وهو بالمعجمتين الساكنة ثم المكسورة وجليل نبت ضعيف وهو بالجيم وهل اردن
يوما مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق للجاهلية وهل يبدون تظهرن لي شامة
بالمعجمة وتخفيف الميم وطفيل بالمهملة بعدها فاء عينان او جبلان بقرب مكة قال عروة قال قالت
عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بخبرهما فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة
كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان
اهلها يهود شديدو الاذى للمؤمنين فلذلك دعا عليهم وظهور الحمى فيهم واعدامها من اهل المدينة
ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوبا الذي ترجم به واجيب بانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق
في اواخر الحج بلفظ قالت عائشة رضي الله عنها فقدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله واستشكل ايضا
الدعا برفع الوبا لانه يتضمن الدعا برفع الموت والموت حتم مقضي فيكون ذلك عبثا واجيب
بانه لا ينافي التعبد بالدعا لانه قد يكون من جملة الاسباب في طول العمر ودفع المرض

**بسم الله الرحمن الرحيم** كذا لابي ذر **كتاب الطب** بتثليث الطاء
المهملة قال في القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب والرفق والسحر وبالكسر الشهوة والارادة
والشان والعادة وبالفتح الماهر الحاذق في عمله كالطبيب وقال الزمخشري في الاساس جاء فلان
يستطب لوجعه اي يستوصف الطبيب قال لكل داء دوا يستطب به الا الحماقة اعيت من يداويها
وهذا طباب هذه العلة اي ما تطب به ومن المجاز انا طب بهذا الامر عالم به وفلان مطبوب مسحور انتهى
وقال اخر استطب تعالى الطب ونقل اهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك للمداوي وللتداوي وللداء
فهو من الاضداد والطبيب الحاذق في كل شيء وخص به المعالج في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى
الله عليه وسلم انت رفيق والله طبيب اي انت ترفق بالمريض والله الذي يبريه ويعافيه وترجم له
ابو نعيم كراهية ان يسمى طبيبا والله والطب نوعان طب القلوب ومعالجته ما جاء به النبي صلى الله
عليه وسلم عن الله تعالى وطب الابدان وهو المراد هنا ومنه ما جاء عن الشارع صلوات الله عليه
وسلامه ومنه ما جاء عن غيره واكثره عن التجربة وهو قسمان ما لا يحتاج الى فكر ونظر كدفع الجوع
والعطش وما يحتاج اليها كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال ما تفصيله في كتب
القوم فلا اطيل بذكره وفي كتابي المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصغاني في نسخته كاتبه
عليه في الفتح بعد قوله كتاب الطب والادوية هذا **باب** بالتنوين وسقط
لفظ باب لابي ذر وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله لم ار لفظ باب في نسخ الصحيح الا للنسفي **ما انزل الله**
**دا** اي مرضا وجمعه ادوا **الا انزل له شفا** اي دوا وجمعه اشفية وجمع الجمع اشاف وشفاه
يشفيه براه وطلب له الشفا كاشفاه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى
ابن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم

الزاي وفتح الموحدة نسبة لجده اسدي بن بني أسد من خزيمة وقد يشتبه بمن ينسب الى الزبير
ابن العوام لكونهم من بني اسد بن عبد العزى قال حدثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين بضم الحاء وفتح
السين وعمر بفتح العين وسعيد بكسرها النوفلي القرشي المكي قال حدثنا عطاء ابن ابي رباح بالراء والموحدة
المفتوحتين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما انزل الله داء
وللاسمعيلي من داء فالجار زائد الا انزل له شفاء قال في الكواكب ما اصاب الله احدا بداء الا
قدر له دواء والمراد بانزاله انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من داء ودواء
انتهى نعم الاولى المراد بالانزال التقدير وعلى ان في انزال علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلا
او الالهام لغيره ولاحمد والبخاري في الادب المفرد وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم من حديث
اسامة بن شريك تداووا يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء الا داء واحدا الهرم
وفي لفظ الا السام بمهملة مخففا يعني الموت وزاد النسائي من حديث ابن مسعود فتداووا
ولمسلم من حديث جابر رفعه لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله وفيه اشارة الى ان
الدواء اذا جاوز الحد في الكيفية او الكمية لا ينجع بل ربما احدث داء آخر ولابي داود عن ابي الدرداء
رفعه ولا تتداووا بحرام الحديث فلا يجوز التداوي بالحرام وزاد في رواية ابي عبد الرحمن السلمي
عن ابن مسعود عند النسائي وصححه ابن حبان والحاكم في آخره علمه من علمه وجهله من جهله
وفيه ان بعض الادوية لا يعلمها كل احد وفيها ان التداوي لا ينافي التوكل لما يعتقد انها
تبرئ باذن الله وتقديره لا بذاتها وان الدواء قد ينقلب داء اذا اراد الله ذلك كما اشار اليه في
حديث جابر بقوله باذن الله والحديث اخرجه النسائي في الطب وابن ماجه فيه ايضا •

**باب** بالتنوين **هل يداوي الرجل المرأة او المرأة الرجل** وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون
المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة عن خالد بن ذكوان بفتح المعجمة المدني عن ربيع بضم
الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها معجمة ابن عفراء
بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعد الراء ممدود انها قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة سبق في باب مداواة النساء الجرحى في
الغزو من كتاب الجهاد هذا الحديث بلفظ ونداوي الجرحى ونرد القتلى وبه تحصل المطابقة لان
حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل ان يدخل في عموم قوله ونخدمهم واما مداواة الرجل
المرأة فبالقياس واستشكل مباشرة المرأة للرجل بالمداواة واجيب باحتمال ان تكون المداواة
لمحرم او زوج واما الاجانب فيجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج اليه من المس والنظر وهذا الحديث
سبق في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من الجهاد **باب** بالتنوين
**الشفا** من الدا كذا بن **في ثلاث** ولفظ باب وتاليه ثابت للحموي وقال الحافظ ابن حجر سقطت
الترجمة للنسفي ولفظ باب للسرخسي وبه قال حدثني بالافراد الحسين هو ابن محمد بن زياد
النيسابوري القباني بقي بعد البخاري ثلاثا وثلاثين سنة وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى
ابن جعفر البيكندي قال حدثنا احمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة
ابن عبد الرحمن الحافظ ابو جعفر الامام البغوي صاحب المسند قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري
عن سالم الافطس بن عجلان الحراني الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما موقوفا انه قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل يسهل الاخلاط البلغمية وقوله شربة بالخفض

بدل

بدل من سابقه وشرطة محجم يستفرغ بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط عند هيجانه لتبريد المزاج
والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم الالة التي يجمع بها دم الحجامة عند المص ويراد به هنا
الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب موضع الحجامة لاخراج الدم وقد
يتناول الفصد وايضا الحجم في البلاد الحارة انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح
من الحجم وكية نار يستعمل في الخلط الباغي الذي لا تنحسم مادته الا به وآخر الدواء الكي وكية مضافة
لتاليها وانهى امتي نهي تنزيه عن الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا يرون
انه يحسم الداء بطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار اليه يستعجلون تعذيبا بالكي لامر مظنون
نهى صلى الله عليه وسلم امته عنه لذلك واباح استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والترجي
للبرء ورفع ابن عباس الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله وانهى امتي يدل على ان الحديث
غير موقوف على ابن عباس وقد صرح برفعه في الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه
فيه بقول مروان حدثني سالم اذ هو في اللاحق بالعنعنة وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه ورواه
القمي بضم القاف وتشديد الميم مكسورة يعقوب بن عبد الله بن سعد بن مالك بن هاني بن عامر
ابن ابي عامر الاشعري من اهل قم مدينة عظيمة حصينة في عراق العجم واهلها شيعة مما وصله
البزار عن ليث هو ابن سعد الامام عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم في العسل والحجم بفتح الحاء وسكون الجيم ولابي ذر عن الكشميهني والحجامة ولم
يذكر الكي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا سريج بن يونس بالسين
المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعد تحتية ساكنة فجيم ابو الحارث البغدادي قال حدثنا
مروان بن شجاع الجزري عن سالم الافطس الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفاء في الثلاثة في ثلاثة اشياء محجم او شربة
عسل قيل ليس المراد الشرب على الخصوص بل استعماله في الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه يدخل
في المعجونات المسهلة ليحفظ على تلك الادوية قواها فيسهل الاخلاط التي في البدن او كية
نار وليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول العلاج
لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص الحجم
بالذكر لكثرة استعمال العرب له ولغيرها بالمسهل الملائم لكل خلط منها واما الكي فيكون اخيرا
كما ذكرنا وانهى امتي عن الكي قال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة ما حاصله علم من مجموع كلامه في الكي ان فيه
نفعا ومضرة فلما نهى عنه علم ان جانب المضرة فيه اغلب قال وقريب منه اخبار الله تعالى ان في
الخمر منافع ثم حرمها لان المضار التي فيها اعظم من المنافع وقد ابدى في المصابيح سؤالا وهو فان
قلت المبدل منه هو ثلاثة من قوله الشفاء في ثلاثة والبدل واحد ثلاثة لوجود العطف باو فما
وجهه واجاب بانه على حذف مضاف اي الشفاء في احد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل مختلفين
بالتعدد والوحدة بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه في قول الشاعر •

وقالوا لنا ثنتان لا بد منهما • صدور رماح اشرعت او سلاسل •

اي لنا احد خصلتين ثنتين **باب الدواء بالعسل** وهو لعاب النحل
او طل خفي يقع على الزهر وغيره فتلقطه النحل وقيل بخار يصعد فينضج في الجو فيستحيل ويغلظ في
الليل ويقع عسلا فتجنيه النحل وتتغذى به فاذا شبعت جنت منه مرة اخرى ثم تذهب به
الى بيوتها وتضعه هناك كانها تدخر لنفسها غذاءها فهو العسل وقيل انها تاكل من الازهار
الطيبة والاوراق العطرة فيقلب الله تعالى تلك الاجسام في داخل بدنها عسلا ثم انها تقيء

ذلك لنوالعسل وجمعه أعسال وعُسُل وعُسول وعُسلان والعسالة والعاسل مشتاره من موضعه وللعسل اسما ذكرها ومنافعها المجد الشيرازي مولف القاموس في مولف في استقصائها طول تخرجنا عن الاختصار وأصلحه ما يوخذ من الخلايا الربيعي ثم الصيفي واما الشتاي فردي وما يوخذ من الجبال والشجر اجود مما يوخذ من الخلايا وهو بحسب مرعاه ومن العجائب النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها الا حلوا مع ان اكثر ما تجنيه مر وطبع العسل حار يابس في الدرجة الثانية جلا للاوساخ التي في العروق والمعا وغيرها يحلل للرطوبات اكلا وطلاء نافع للمشايخ واصحاب البلغم ولمن كان مزاجه باردا رطبا فالمبرود يستعمله وحده لدفع البرد والمحرور مع غيره لدفع الحرارة وهو جيد للحفظ يقوي البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوي الانعاظ ويزيد في الباه للمبرودين والتغرغر به ينفع الخوانيق وينفع من الفالج وللقوة والاوجاع الباردة الحادثة في جميع البدن من الرطوبات واستعماله على الريق يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويفتح سددها ويسخنها اسخانا معتدلا ويبيض الاسنان استنانا ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل القمل ويطول الشعر ويحفظ اللحم ثلاثة اشهر وخواصه كثيرة ويكفيه قول الله تعالى فيه اي في العسل شفاء للناس من ادواء تعرض لهم قيل ولو قال فيه الشفا للناس لكان دواء لكل داء لكنه قال فيه شفا للناس اي يصلح لكل احد من ادواء باردة فانه حار والشيء يداوى بضده وقول مجاهد ابن جبر فيه اي في القران قول صحيح في نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق الاية لانها انما ذكر فيها العسل ولم يتابع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ ابن كثير روينا عن علي بن ابي طالب انه قال اذا اراد احدكم الشفا فليكتب اية من كتاب الله في صحفة وليغسلها بما السما وليأخذ من امراته درهما عن طيب نفس منها فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فانه شفا رواه ابن ابي حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امراته من صداقها فليشتر به عسلا ثم يأخذ ما السما فيجمع هنيئا مريئا شفاء مباركا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال اخبرني بالافراد ولابي ذر بالجمع هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء بالمد والعسل وقد دخل في قولها الحلوا العسل وانما ثنت به على انفراده لشرفه لقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل فما خلق الله تعالى لنا في معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لانه غذا من الاغذية ودوا من الادوية وشراب من الاشربة وحلو من الحلوى وطلا من الاطلية ومفرح من المفرحات فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة اجيب بان الاعجاب اعم من ان يكون على سبيل الدوا والغذا فتوخذ المناسبة بذلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري عن عاصم بن عمر بن قتادة بضم العين التابعي الصغير انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قال السفاقسي قوله او يكون صوابه او يكن لانه معطوف على مجزوم فيكون مجزوما قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية احمد ان كان او يكن فلعل الراوي اشبع الضمة فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها ويحتمل ان يكون التقدير ان كان في شيء او ان كان يكون في شيء فيكون التردد لاثبات لفظ يكون وعدمها او شربة عسل وعند ابي نعيم في الطب من حديث ابي هريرة وابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف عندهما رفعاه من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلاء او لذعة بذال معجمة ساكنة فعين مهملة

مفتوحة

مفتوحة خفيفة من حرق بنار حال كونه يتحقق انها توافق الداء فتزيله فلا يسرع الكي عند ظن ذلك لما فيه من الخطر وما احب ان اكتوي وهو مثل ترك اكله الضب مع تقريره اكله على مائدته واعتذاره بانه يعافه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عياش بن الوليد بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام بنون مفتوحة وراء ساكنة وسين مهملة قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي بالمهملة قال حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي المتوكل الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اخي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم واحد منهما يشتكي بطنه من اسهال حصل له من تخمة اصابته ولمسلم قد عرب بطنه بعين مهملة وراء مكسورة فموحدة اي فسد هضمه واعتلت معدته وفي باب العذرة استطلق بطنه اي كثر خروج ما فيه يريد الاسهال قال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا صرفا او ممزوجا فسقاه فلم يبرأ ثم اتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ثم اتاه الثانية فقال اني سقيته فلم يزدد الا استطلاقا فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا ليدفع الفضول المجتمعة من نواحي معدته ومعاه بما فيه من الجلا ودفع الفضول فسقاه فلم يبرأ لكونه غير مقاوم للداء في الكمية ثم اتاه الثالثة فقال اني سقيته فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا وقوله ثم اتاه الثالثة الى اخره ثابت لابي ذر ثم اتاه فقال فعلت فلم يبرأ فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله حيث قال فيه شفا للناس وكذب بطن اخيك اذ لم يصلح لقبول الشفا بل زل عنه قال بعضهم فيه ان الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير الخبر قال في المصابيح هو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه اشارة الى تحقق نفع هذا الدوا اسقه عسلا فسقاه في الرابعة فبرأ بفتح الراء لانه لما تكرر استعمال الدوا فقاوم الداء فاذهبه فاعتبار مقادير الادوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال في زاد المعاد وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطبا فان طبه عليه الصلاة والسلام متيقن قطعي الاهي صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره حدس وظنون وتجارب وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الطب وكذا الترمذي والنسائي

## باب الدواء بألبان الإبل

في المرض الذي يصلح له وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان ناسا زاد الاسمعيلي في رواية بهز بن اسد عن سلام من اهل الحجاز وسبق في الطهارة انهم من عكل او عرينة بالشك وكانوا ثمانية اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع تبعا لهم وكان بهم سقم بفتح السين والقاف وجع في بطونهم قالوا يا رسول الله آونا بمد الهمزة وكسر الواو انزلنا في ماوى واطعمنا بفتح الهمزة وكسر العين فاواهم صلى الله عليه وسلم واطعمهم فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة وكان السقم الذي كان بهم من الجوع او من التعب فلما زال عنهم خافوا من وخم المدينة اما لكونهم اهل ريف فلم يعتادوا الحضر ولما كان من المدينة من الحمى فانزلهم الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وهي ارض ذات حجارة سود بالمدينة في ذود له بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة وكانت خمس عشرة فقال لهم عليه الصلاة والسلام اشربوا البانها فشربوا فلما صحوا من ذلك الداء قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم يسارا النوبي واستاقوا ذوده فبعث صلى الله عليه وسلم في آثارهم بعد الفزع عشرين وامر عليهم كرز بن جابر او سعيد بن زيد فاخذوا فقطع صلى الله عليه وسلم ايديهم وارجلهم وسمر بتخفيف الميم وبالراء اعينهم اي كحلها بالمسامير المحماة ولابي ذر عن الكشميهني وسمل باللام اي فقاها بحديدة محماة وكانوا قد قطعوا يد الراعي ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات كذا عند ابن سعد وفي مسلم انهم ارتدوا واسناد الفعل اليه صلى الله عليه وسلم مجاز قال انس فرايت الرجل منهم يكدم الارض بلسانه زاد بهز في روايته

مما يجد من الغم والوجع وعند ابي عوانة في صحيحه يعض الارض ليجد بردها مما يجد من الحر والشدة
حتى يموت وبالتشديد قال سلام المذكور فبلغني ان الحجاج بن يوسف الامير المشهور قال لانس حدثني
بكسر الدال والافراد باشد عقوبة عاقبه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عاقبة باعتبار العقاب فحدثه
انس بهذا الحديث فبلغ الحسن البصري فقال وددت انه لم يحدثه بهذا لانه كان ظالما يتمسك في
الظلم بادنى شيء وفي رواية بهز فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا انس يذكر
وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم الايدي والارجل وسمر الاعين في معصية الله افلا نفعل نحو ذلك في معصية
الله وسقط لغير الكشميهني بهذا

## باب الدواء بابوال الابل

لذرب البطن
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه ان ناسا من عرينة اجتووا المدينة حصل لهم منها الجوى وفي رواية ابي
قلابة عن انس اجتووا المدينة فاستوخموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يلحقوا براعيه يسار النوبي يعني الابل ولمسلم من هذا الوجه ان يلحقوا براعي
الابل فيشربوا من البانها وابوالها للتداوي ويحتمل ان يكون قبل نزول التحريم واستدل
بظاهره من قال من الائمة ما اكل لحمه فبوله طاهر ومباحثه سبقت في الطهارة فلحقوا براعيه
عليه الصلاة والسلام يسار فشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام ولابي
ذر عن الكشميهني حتى صحت باسقاط اللام وتشديد الحاء فقتلوا الراعي وساقوا الابل
فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث في طلبهم كرز بن جابر في عشرين فادركوهم
فاخذوهم فجيء بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم
اكاما من فعل بهم ذلك قال قتادة بن دعامة بالاسناد السابق المتقدم فحدثني بالافراد
محمد بن سيرين ان ذلك المذكور من سمر اعينهم كان قبل ان تنزل الحدود بفتح الفوقية وكسر الزاي
وهذا يعارض بقول انس المروي في مسلم من طريق سليمان التيمي انما سملهم النبي صلى الله عليه وسلم
لانهم سملوا اعين الرعاء ومبحث ذلك ياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون الله
وقوته والحديث اخرجه ايضا في الحدود

## باب ذكر الحبة السوداء

ومنافعها وبه قال حدثنا عبد الله ابو بكر بن ابي شيبة نسبه لجده واسم ابيه محمد واسم ابي شيبة
ابرهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى الكوفي من كبار مشايخ
البخاري روى عنه هنا بالواسطة قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي
عن منصور هو ابن المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابي مسعود البدري الانصاري انه قال خرجنا
ومعنا غالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها راء غير منصرف الصحابي
فمرض غالب في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق عبد الله بن محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وابو عتيق كنية ابيه محمد فقال لنا عليكم بهذه
الحبيبة السوداء بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة مصغرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي السويداء بضم السين
مصغرا فخذوا منها خمسا او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب
وفي هذا الجانب من الانف وقد ذكر الاطباء في علاج الزكام العارض معه عطاس كثير انه تقلى الحبة السوداء
ثم تدق ناعما ثم تنقع في زيت ثم يقطر منها في الانف ثلاث قطرات فلعل غالب بن ابجر كان مزكوما فلذا وصفه
ابن ابي عتيق له ثم استدل بقوله فان عائشة حدثتني بالافراد انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان
هذه الحبة السوداء شفاء ولابي ذر عن الكشميهني ان في هذه الحبة السوداء شفا من كل دا ا يحدث

بسنة
من الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض الباردة اما الحارة فلا لكن قد تدخل في بعض الامراض الحارة اليابسة
بالعرض فتوصل قوى الادوية الرطبة الباردة اليها بسرعة فتنفيذها واستعمال الحار في بعض الامراض الحارة
لخاصية فيه لا تستنكر كالعنزروت فانه حار ويستعمل في ادوية الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار
باتفاق الاطباء وقد قال ائمة الطب كابن البيطار ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ
نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة للسدد والريح مجففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت
بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول والطمث وفيها جلاء وتقطيع واذا نقع منها سبع حبات في لبن امراة
وسعط به صاحب اليرقان افادت واذا شرب منها وزن مثقال بماء افاد من ضيق النفس والضماد بها ينفع من
الصداع البارد وقال ابن ابي جمرة تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول اهل الطب
والتجربة ولا خلاف بغلط قائل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو على التجربة
التي بناؤها على ظن غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال في الكواكب
يحتمل ارادة العموم بان يكون شفاء للجميع لكن بشرط تركبه مع غيره ولا محذور فيه بل يجب ارادة العموم لان
جواز الاستثناء معيار جواز العموم واما وقوع الاستثناء فهو معيار وقوع العموم فهو امر ممكن وقد اخبر الصادق
عنه واللفظ عام بدليل الاستثناء فيجب القول به وحينئذ فينفع من جميع الادواء الا من السام بالمهملة وتخفيف
الميم قلت وما السام قال الموت قال في الفتح لم اعرف السائل ولا القائل واظن السائل خالد بن سعد
والمجيب ابن ابي عتيق وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي
مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده لشهرته به عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب
ابن حزن الامام احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبرهما انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في الحبة السوداء شفاء من كل داء يحدث من برد او عم على ما مر الا السام
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند المذكور والسام الموت وفيه ان الموت داء من الادواء
قال ودا الموت ليس له دواء والحبة السوداء هي الشونيز بالشين المعجمة المضمومة والواو
الساكنة وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة قال في القاموس الشينيز والشونيز
والشونوز والشهنيز الحبة السوداء او فارسي الاصل انتهى ونقل ابرهيم الحربي فيما نقله عنه في فتح
الباري في غريب الحديث عن الحسن البصري انها الخردل وفي الغريبين للهروي انها ثمرة البطم والاول
اولى اذ منافعها اكثر من الخردل والبطم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وكذا ابن ماجة

## باب التلبينة للمريض

ووصفها قال في القاموس التلبين وبهاء
حساء من نخالة ولبن وعسل او قال ابو نعيم في الطب هي دقيق بحت وقال غيره سميت تلبينة تشبيها
لها باللبن في بياضها ورقتها وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عبد صح
عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن
عائشة رضي الله عنها انها كانت تامر بالتلبين ان يصنع للمريض وعند الاسمعيلي بالتلبينة بزيادة
الهاء وللمحزون على الشخص الهالك الميت وفي رواية الليث عن عقيل ان عائشة كانت اذا مات
الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن امرت ببرمة تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها
وكانت تقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة مجمة بفتح الفوقية
وكسر الجيم وتشديد الميم وتجوز فتح الفوقية وضم الجيم تريح فؤاد المريض وتذهب بفتح التاء

والها في الفرع بعض الحزن بضم الحاء وسكون الزاي أو بفتحهما والمراد بالفؤاد رأس المعدة فإن فؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء والحساء يرطبها ويغذيها ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض لكن المريض كثيرا ما يجتمع في معدته خلط مراري أو بلغمي أو صديدي وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة وسبق الحديث بالأطعمة.

وبه قال حدثنا فروة بن أبي المغراء بفاء وواو مفتوحتين بينهما راء ساكنة والمغراء بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة ممدود الكندي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء بينهما مهملة ساكنة قاضي الموصل عن هشام ولأبي ذر حدثنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبينة بزيادة هاء التأنيث أن تصنع للمريض وللمحزون وتقول هو أي الحساء البغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة المبغوض للمريض النافع لمرضه كسائر الأدوية مع زيادة طرية رفيقة وعند النسائي عن عائشة والذي نفس محمد بيده إنها لتغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم الوسخ عن وجهه بالماء الحديث.

**باب السعوط** بفتح السين المهملة قال في القاموس سعطه الدواء كمنعه ونصره وأسعطه إياه سعطة واحدة وإسعاطة واحدة أدخله في أنفه فاستعط والسعوط كصبور ذلك الدواء والمسعط بالضم وكمنبر ما يجعل فيه ويصب منه في الأنف.

وبه قال حدثنا معلى بن أسد العمي أبو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن أبيه طاوس بن كيسان الإمام أبي عبد الرحمن اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وأعطى الحجام أجره واستعط استعمل السعوط بأن استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر رأسه الشريفة وقطر في أنفه ما تداوى به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس وسبق هذا الحديث في باب خراج الحجام من كتاب الإجارة.

**باب السعوط** بضم السين في الفرع **بالقسط الهندي** بضم القاف **والقسط البحري** وهو الذي يجلب من اليمن ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواحل قال في تذكرة الأفكار وأجودها البحري وخياره الأبيض الخفيف الطيب الرائحة ويليه الهندي وهو أسود خفيف ويليه الثالث وهو ثقيل ولونه كالخشب البقس ورائحته ساطعة وأجود ذلك كله ما كان حديثا ممتليا غير متآكل يلذع اللسان وكله دواء مبارك نافع وهو الكست بالكاف المضمومة بدل القاف وبالفوقية بدل الطاء المهملة لقرب كل من المخرجين بالآخر مثل الكافور والقافور بالكاف والقاف مثل كشطت وقشطت بالكاف والقاف أيضا أي نزعت وقرأ عبد الله بن مسعود وإذا السماء قشطت بالقاف بدل الكاف قال القرطبي وهذا من التعاقب بين الحرفين لغتو لهم عربي ح بالقاف والكاف وثبت في الفرع لأبي ذر قوله وقسطت والواو في قوله والبحري.

وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال أخبرنا ابن عيينة سفيان أبو محمد الهلالي مولاهم الكوفي أحد الأعلام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن أم قيس بنت محصن بكسر الميم وفتح الصاد المهملة بينهما حاء مهملة الأسدية من المهاجرات أنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي أي استعملوه فإن فيه سبعة أشفية أي أدوية جمع شفاء كداء وأدوية وجمع الجمع أشاف منها أنه يستعط به من العذرة بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع يأخذ الطفل في حلقه يهيج من الدم أو في الجرم الذي بين الأنف والحلق وهو

سعوط

سعوط اللهاة وقيل قرحة تخرج بين الأنف والحلق تعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعرى العبور وتطلع وسط الحر وإنما كان القسط نافعا للعذرة لأنه يجفف للرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم أو نفعه لها بالخاصية ويلد به بضم التحتية وفتح اللام يسقى في أحد شقي الفم من وجع ذات الجنب والمراد به هنا المريض في نواحي الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا وقد ذكر في هذا الحديث أن في القسط سبعة أشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل أن يكون اختصارا من الراوي قالت أم قيس ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي صغير لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا صلى الله عليه وسلم بماء فرش عليه ولم يغسله ومر البحث فيه في الطهارة والحديث أخرجه المؤلف أيضا ومسلم في الطب وكذا أبو داود والنسائي.

**باب أي ساعة** بالتنوين في بيان أي زمان **يحتجم** ولأبي ذر أية ساعة بزيادة تاء التأنيث في أي كقراءة بأية أرض تموت وهي لغة ضعيفة كما قالوا أكلتهن فعلى لك واحتجم أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري ليلا فلا يتعين الحجامة نهارا بل يجوز في أي ساعة من ليل أو نهار وسبق هذا التعليق موصولا في الصيام.

وبه قال حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري قال حدثنا أيوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه أنه احتجم نهارا والحاصل من هذا الحديث وسابقه المعلق أن الحجامة لا تتعين في وقت بل تكون عند الاحتياج نعم وردت أحاديث فيها التعيين ففي حديث أبي هريرة مرفوعا من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من كل داء رواه أبو داود لكنه من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وقد وثقه الأكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وشاهد آخر من حديث أنس عند ابن ماجه وسنده ضعيف وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه في أثنائه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا يوم الأربعاء والجمعة والسبت والأحد رواه الدارقطني في الأفراد من وجه آخر ضعيف وحكي أن رجلا احتجم يوم الأربعاء فأصابه مرض لكونه تهاون بالحديث وفي حديث أبي بكرة عند أبي داود أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وعند الأطباء أن أنفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية أو الثالثة وأن لا يقع عقب استفراغ عن حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع وأنها تفعل في النصف الثاني من الشهر ثم في الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره لأن الأخلاط في أول الشهر تهيج وفي آخره تسكن فأولى ما يكون الاستفراغ في أثنائه.

**باب الحجم في السفر والإحرام** عند الاحتياج إليه قاله أي الحجم في حالة السفر وحالة الإحرام ابن بحينة بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم أمه عبد الله بن مالك الأزدي عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي موصولا إن شاء الله تعالى قريبا بعون الله.

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن طاوس هو ابن كيسان وعطاء هو ابن أبي رباح كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ومقتضى الحجم في حالة الإحرام أن يكون في السفر

فطابق الحديث الترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب الحجامة للمحرم من الحج **باب الحجامة من الداء** الحادث بالبدن وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل ابو عبيدة البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر الحجام ولأحمد عن يحيى القطان عن حميد عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة تاء اسمه نافع على الصحيح وحكاية ابن عبد البر انه دينار وهم لان دينار الحجام تابعي روى عن ابي طيبة وحديثه عند ابن منده لا انه ابو طيبة نفسه وعند البغوي باسناد ضعيف ان اسمه ميسرة وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه واعطاه صاعين من طعام اي تمر زاد في البيوع ولو كان حراما لم يعطه وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه بنو حارثة على الصحيح او مولاه منهم محيصة بن مسعود وانما جمع الموالي مجازا كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا ويكون القاتل منهم واحدا وحديث جابر انه مولى بني بياضة وهم فان مولى بني بياضة آخر يقال له ابو هند ان يخففوا عنه من خراجه فخففوا عنه وقال صلى الله عليه وسلم بالسند المتقدم يخاطب اهل الحجاز ومن كان من بلاد هي حارة او عاما ان امثل ما تداويتم به من هيجان الدم الحجامة لان دماء اهل الحجاز ومن في معناهم دماهم رقيقة تميل الى ظاهر اجسادهم لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن وهي تنقي سطح البدن اكثر من الفصد وقد تغني عن كثير من الادوية قال في زاد المعاد الحجامة في الازمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج انفع والفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة انفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد انتهى وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رفعه خير الدواء الحجامة والفصد لكن في سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وغيره وعن ابن سيرين فيما اخرجه الطبراني بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير من حينئذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم قال في الفتح بعد ان ذكر ذلك وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد به وامثل ما تداويتم به القسط وقال عليه الصلاة والسلام بالاسناد السابق لا تعذبوا صبيانكم بالغمز بالعصر باليد من العذرة التي هي قرحة تخرج بين الانف والحلق كما مر من غير قريبا وكانت المرأة تأخذ خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في حلق الصبي وتغمز عليه فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته فحذرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشدهم الى استعمال ما فيه دواء ذلك من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دواء للعذرة لا مشقة فيه وفي حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبي يسيل منخراه دما فقال ما هذا قالوا به العذرة او وجع في راسه قال ويلكن لا تقتلن اولادكن ايما امرأة اصاب ولدها عذرة او وجع في راسه فلتأخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء ثم تسعطه اياه فامرت عائشة فصنع ذلك بالصبي فبرأ رواه احمد وغيره وبه قال حدثنا سعيد بن تليد هو سعيد بن عيسى بن تليد بفوقية مفتوحة وتحتية ساكنة بينهما لام مكسورة الرعيني القتباني بكسر القاف وسكون الفوقية وبعد الموحدة الف فنون قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري وغيره قال في الفتح يغلب على ظني انه ابن لهيعة ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة ابن النعمان الظفري حدثه ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عاد المقنع بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة بعدها عين مهملة ابن سنان التابعي قال الحافظ ابن حجر لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج من عندك حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم يقول ان فيه في الحجم شفاء من هيجان الدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا مسلم والنسائي **باب الحجامة على الراس** وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة بلال المدني مولى عائشة انه سمع عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني طالب وبحينة امه مطلبية من السابقين يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحيي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة وكسر التحتية بالافراد ولابي ذر بالتثنية وجمل بالجيم والميم المفتوحتين اسم موضع او بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا من طريق مكة وليس آلة الحجم وهو محرم الجملة حالية في وسط راسه بفتح السين وتسكن وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك فيما وصله البيهقي اخبرنا ولابي ذر حدثنا هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في راسه زاد البيهقي وهو محرم من صداع كان به او داء وحديث الباب سبق في الحج **باب الحجم** ولابي ذر الحجامة **من الشقيقة ومن الصداع** وسببه كما قال الاطباء ابخرة مرتفعة واخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدثت الصداع فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان ملك قمة الراس احدث داء البيضة وذكر الصداع بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن ابي عدي محمد بن عدي ابراهيم البصري عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة بماء اي في منزل فيه ماء يقال له لحي جمل بلفظ الافراد ولابي ذر بلفظ التثنية وهذا الحديث اخرجه النسائي في الطب وقال محمد بن سواء بالسين المهملة المفتوحة ممدودا ابن عنبر بالعين المهملة والنون الساكنة والموحدة المفتوحة السدوسي البصري فيما وصله الاسمعيلي اخبرنا هشام هو ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به ولاحمد من حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم ربما اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفي حديث ابن عباس عند ابن عدي رفعه الحجامة في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وفي سنده عمر بن رباح متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل عبد الرحمن بن سليمان قال حدثني بالافراد عاصم بن عمر بضم العين ابن قتادة الظفري عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شربة عسل مسهل للاخلاط البلغمية او شرطة محجم يستفرغ بها ما فسد من الدم وقد يتناول الفصد وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وقال اهل الطب فصد الباسليق ينفع حرارة الكبد والطحال والرئة ومن الشوصة وذات الجنب وسائر الامراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد الاكحل ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال من علل الراس والرقبة اذا كثر الدم وفسد وفصد الوداجين لوجع الطحال ووجع الجنبين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق وعلى الاخدعين من امراض الراس والوجه والحلقوم وتنقي الراس والحجامة على ظهر

العذم من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث والحجامة على اسفل الصدر نافعة من
دماميل الفخذ وبثوره والنقرس والبواسير او لذعة بذال معجمة وعين مهملة كيّ من نار توافق
الدا فتزيله وما احب ان اكتوي لشدة المه وعظم خطره باب **الحلق**
اي حلق شعر الراس وغيره **من الاذى** وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن ايوب السختياني انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر المفسر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب بن عجرة
بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الرا رضي الله عنه انه قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية
وانا اوقد تحت برمة والقمل يتناثر عن ولابي ذر على راسي فقال صلى الله عليه وسلم
ايؤذيك هوامك بتشديد الميم قلت نعم تؤذيني قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام راسك وصم
ثلاثة ايام او اطعم بهمزة قطع وكسر العين ستة من المساكين لكل واحد نصف صاع او انسك بضم السين نسيكة
بفتح النون وكسر السين قال تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه اي فحلق ففدية من صيام او صدقة
او نسك وهذا الحديث قد سبق في الحج في باب النسك شاة ووجه ادخاله هنا ان كل ما يتاذى به المؤمن
وان قل اذاه يباح له ازالته وان كان محرما فمداواة اسقام الاجسام اولى قاله الكرماني وقال الحافظ
ابن حجر وكانه اورده عقب حديث الحجامة وسط الراس للاشارة الى جواز حلق الشعر للمحرم لاجل الحجامة عند
الحاجة اليها فيستنبط منه جواز حلق جميع الراس للمحرم عند الحاجة انتهى باب
**من اكتوى** لنفسه **او كوى غيره وفضل من لم يكتو** وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل الانصاري المدني قال سمعت جابرا رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان في شي من ادويتكم شفاء ففي شرطة محجم
بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة او لذعة بالمعجمة ثم المهملة كية بنار وما احب ان اكتوي وهل اكتوى
صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم ار في اثر صحيح انه صلى الله عليه وسلم اكتوى الا ان القرطبي نسب
الى كتاب ادب النفوس للطبري انه صلى الله عليه وسلم اكتوى وذكره الحليمي بلفظ روي انه صلى الله عليه وسلم
اكتوى للجراح الذي اصابه باحد قال الحافظ الثابت في الصحيح كما سبق في غزوة احد ان فاطمة
احرقت حصيرا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المعهود وجزم ابن السيفا فنسب بانه اكتوى وعكسه
ابن القيم في الهدي وفي حديث عمران بن حصين عند مسلم انه قال كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت
الكي فعاد وعند مسلم ايضا ان الذي كان انقطع عني رجع الي يعني تسليم الملائكة وعند احمد وابي داود
والترمذي عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا والنهي
محمول على الكراهة او على خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها او انه خاص بعمران
لانه كان به الباسور وهو موضع خطر فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح وقوله في الترجمة
وفضل من لم يكتو اخذه من قوله وما احب ان اكتوي وحاصل ما في ذلك ان الفعل يدل على الجواز وعدمه
لا يدل على المنع بل يدل على ان الترك ارجح ولذا اثنى على تاركه والنهي عنه للتنزيه وبه قال حدثنا عمران
ابن ميسرة ضد الميمنة ابو الحسن البصري قال حدثنا ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين بضم الحا
وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي عن عمران بن حصين
الخزاعي من فضلا الصحابة رضي الله عنهما انه قال لا رقية بضم الرا وسكون القاف اي لا عوذة
الا من عين تصيب العاين بها غيره اذا استحسنه عند رؤيته له فيتضرر منه ذلك المرئي او من
حمة بالحا المهملة وفتح الميم المخففة سم عقرب او ابرته التي تضرب بها العقرب او كل هامة ذات سم
من حية او عقرب واطلاقه على الابرة للمجاورة لان السم يخرج منها واصلها حموا وحمي بوزن صرد والها
فيه

كذا



فيه عوض من الواو او اليا المحذوفة وليس المراد نفي جواز الرقية في غيرها بل يجوز الرقية بذكر الله في جميع الالام وجاع
فالمعنى لا رقية اولى وانفع منها كما تقول لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار قال حصين بن عبد الرحمن
فذكرته اي لا رقية الخ لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عرضت بضم العين مبنيا للمفعول علي الامم والامم رفع نايب عن الفاعل وعند الترمذي والنسائي من
طريق عبثر بن القاسم بمهملة فموحدة فمثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن ان ذلك كان
ليلة الاسرا وهو محمول على القول بتعدد الاسرا وانه وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة نعم عند البزار بسند
صحيح قال اكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم غدونا اليه قال عرضت علي الانبيا الليلة
باممها فجعل النبي بالافراد والنبيان بالتثنية يمرون معهم الرهط ما دون العشرة من الرجال او الى الاربعين
والنبي يمر ليس معه احد ممن اخبرهم عن الله لعدم ايمانه حتى رفع لي بضم الرا مضمومة وكسر الفا سواد عظيم
ضد البياض الشخص يرى من بعد وفي الرقاق سواد كبير بدل قوله هنا عظيم واشار الى ان المراد به هنا
الجنس لا الواحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى وقع لي سواد عظيم بواو وقاف مفتوحتين بدل الرا
والفا والاول هو المحفوظ في جميع طرق هذا الحديث كما قاله في الفتح قلت ما هذا السواد الذي اراه امتي
هذه قيل هذا ولابي ذر عن الكشميهني بل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فنظرت اليه فاذا سواد
يملا الافق ثم قيل لي انظر ههنا وههنا في افاق السما فنظرت فاذا سواد قد ملا الافق قيل
هذه امتك المؤمنون ويدخل الجنة من هولا سبعون الفا بغير حساب قال قلت قد ثبت انه صلى
الله عليه وسلم قال انه يعرف امته من بين الامم بانهم غر محجلون فكيف ظن هنا انهم امة موسى اجيب
بان الاشخاص التي راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم لبعدهم واما الاخرى
فمحمولة على ما اذا قربوا منه كما لا يخفى ثم دخل صلى الله عليه وسلم حجرته ولم يبين لهم لاصحابه من السبعون
الفا الداخلون الجنة بغير حساب فافاض القوم في الحديث اي تفاوضوا فيه وتناظروا عليه وقالوا نحن الذين
امنا بالله تعالى واتبعنا رسوله صلى الله عليه وسلم نحن معشر الصحابة هم او هم اولادنا الذين ولدوا
في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فخرج من حجرته فقال الذين
يدخلون بلا حساب هم الذين لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون برقى الجاهلية ولا يتطيرون ولا
يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام ولا يكتوون معتقدين ان الشفا من الكي كما كان يعتقد
اهل الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب المسببات على الاسباب وترك
الاسترقا والطيرة والاكتوا يكون من باب العام بعد الخاص لان كل واحدة منها صفة خاصة من التوكل
وهو اعم من ذلك وقول بعضهم لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف غير الله حتى لو هجم عليه الاسد
لا ينزعج وحتى لا يسعى في طلب الرزق لكون الله ضمنه له رده الجمهور وقالوا يحصل التوكل بان يثق بوعد
الله ويوقن بان قضاه واقع ولا يترك اتباع السنة في ابتغاء الرزق مما لا بد له منه من مطعم ومشرب وتحرز
من عدو باعداد السلاح واغلاق الباب لكنه مع ذلك لا يطمين الى الاسباب بقلبه بل يعتقد انها لا تجلب
نفعا ولا تدفع ضرا بل السبب والمسبب فعله والكل بمشيته لا اله الا هو فاذا وقع من المرء ركون الى
السبب قدح في توكله فقام عكاشة بن محصن بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفف ومحصن بكسر
الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان من اجمل الرجال ممن شهد بدرا امنهم انا يا رسول الله
بهمزة الاستفهام الاستخباري وفي رواية الرقاق وغيرها ادع الله ان يجعلني منهم وجمع بينهما بانه سال
الدعا اولا فدعا له ثم استفهم هل اجيب فقال امنهم انا قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام اخر
قال الخطيب هو سعد بن عبادة قال امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة

قال ذلك له حسما للمادة لانه لو قال نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع وخامس وهلم جرا وليس كل الناس
يصلح لذلك وهذا الحديث قد مر باختصار في باب وفاة موسى عليه الصلاة والسلام من احاديث الانبيا واخرجه
ايضا في الرقاق ومسلم في الايمان والترمذي في الزهد والنسائي في الطب **باب**
**الاثمد** بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة اخره دال مهملة حجر يتخذ منه الكحل والكحل بضم الكاف من الرمد
اي بسبب الرمد وهو ورم حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب
احد الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد يدل على انه غيره فهو من عطف العام
على الخاص قيل ليس في الباب حديث مرفوع عن ام عطية نسيبة بنت كعب ولفظه لا يحل لامراة تومن بالله
واليوم الاخر تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل وليس فيه ذكر الاثمد فيحتمل ان يكون ذكره لكون
العرب انما تكتحل غالبا به وفي حديث ابن عباس رفعه عند الترمذي وحسنه واللفظ له وابن ماجه وصححه
ابن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد حميد بن نافع بضم الحا مصغرا
الانصاري ابو افلح المدني عن زينب عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امراة اسمها عاتكة كما عند الاسمعيلي
من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي كما عند اسمعيل القاضي في الاحكام فاشتكت عينها فذكروها
للنبي صلى الله عليه وسلم وفي العدد جات امراة فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد
اشتكت عينها الحديث والمراة السائلة عاتكة بنت نعيم بن النحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة
ورواية الاسمعيلي ارجح لكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم امها والله اعلم وذكروا له صلى الله عليه وسلم
الكحل وانه يخاف على عينها بضم يا يخاف فقال صلى الله عليه وسلم لقد كانت احداكن
في الجاهلية تمكث في بيتها سنة فاذا مر كلب رمت ببعرة تعني ان مكثها هذه السنة
اهون عندها من هذه البعرة ورميها فلا تكتحل اربعة اشهر وعشرا اي لا تكتحل حتى تمضي اربعة
اشهر وعشرا ولا لنفي الجنس نحو لا غلام رجل وللكشميهني فهلا اي فهلا تصبر على ترك الاكتحال
اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في شر احلاسها وهذا الحديث قد سبق في باب الاحداد
للحادة من الطلاق **باب الجذام** بضم الجيم وفتح الذال المعجمة
قال في القاموس الاجذم المقطوع اليد والذاهب الانامل والجذام كغراب علة تحدث من انتشار
السودا في البدن فتفسد مزاج الاعضا وهياتها وربما انتهى الى تاكل الاعضا وسقوطها عن تقرح
وقال عفان بن مسلم الصفار شيخ المولف يروي عنه بالواسطة كثيرا مما وصله ابو نعيم من طريق ابي داود
الطيالسي وابي قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان عنه قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة
وكسر اللام وحيان بالحا المهملة المفتوحة والتحتية المشددة الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن مينا بكسر
العين ومينا بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون الف ممدود مولى البختري الحجازي مكي او مدني ابو الوليد
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى بالعين المهملة
والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية للمرض عن صاحبه الى غيره نفيا لما كان الجاهلية
تعتقده في بعض الادوا انها تعدي بطبعها وهو خبر اريد به النهي ولا طيرة بكسر الطا المهملة وفتح التحتية
من التطير وهو التشاوم كانوا يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم
فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضر ولا هامة بتخفيف الميم على
الصحيح وحكى ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون ان عظام الميت تنقلب هامة تطير وقيل هي البومة
كانت اذا سقطت على دار احدهم يرى انها ناعية له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يوخذ

في شر احلاسها بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة بينهما لام الف في شر الثياب التي تلبس وقال في احلاسها في شر بيتها سنة صح

مسلم بن قتيبة

بثاره

بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طار ولا صفر هو تاخير المحرم الى صفر وهي النسي
وفي سنن ابي داود عن محمد بن راشد انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر اي لما يتوهمون ان فيه تكثر الدواهي والفتن
وقيل ان في البطن حية تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها اعدى من الجرب فنفى صلى الله
عليه وسلم ذلك بقوله ولا صفر وزاد مسلم من طريق العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ولا نوء وزاد
ايضا وابن حبان من حديث جابر ولا غول والحاصل انه وقد كانت العرب تزعم ان الغيلان في الفلوات
وهي جنس الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا اي تتلون تلونا فيضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى
صلى الله عليه وسلم استطاعة الغول ان تضل احدا وفي حديث لا غول ولكن السعالي والسعالي سحرة الجن اي ولكن
في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي الحديث اذا تغولت الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله
فلم يرد بنفيها عدمها اذ كانت ثم زالت ببعثته صلى الله عليه وسلم قال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على المذكورات
فنفت ذواتها وهي غير منفية فيتوجه النفي الى اوصافها واحوالها التي هي مخالفة للشرع فان العدوى والصفر
والهامة والنوء موجودة والمنفي ما زعمت الجاهلية اثباتها فان نفي الذات لارادة نفي الصفات ابلغ لانه من
باب الكناية وفر من المجذوم كما تفر من الاسد اي كفرارك من الاسد في مصدريه واستشكل مع السابق واكله صلى الله
عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه المروي في ... واجيب بان المراد بنفي العدوى ان شيئا لا
يعدي بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى
كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله تعالى هو الذي يمرض
ويشفي ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين ان هذا من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها تفضي
الى مسبباتها ففي نهيه اثبات الاسباب وفي فعله اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شا سلبها قواها
فلا توثر شيئا وان شا ابقاها فاثرت وعلى هذا جرى اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى في الجذام
ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب مثلا قاله القاضي
ابو بكر الباقلاني وقيل الامر بالفرار ليس من باب العدوى بل لامر طبيعي وهو انتقال الدا من جسد الى جسد
بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة فليس على طريق العدوى بل بتاثير الرائحة لانها تسقم من واظب
اشتمامها ونحو ذلك قاله ابن قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر المجذوم لانه اذا راى
الصحيح البدن سليما من الافة التي به عظمت مصيبته وحسرته واشتد اسفه على ما ابتلي به
ونسي سائر ما انعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنة اخيه المسلم وبلائه وقيل لا عدوى اصلا
وراسا والامر بالفرار انما هو حسم للمادة وسد للذريعة لئلا يحدث للمخالط شي من ذلك فيظن
انه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التي نفاها النبي صلى الله عليه وسلم فامر صلى الله عليه وسلم بتجنب
ذلك شفقة منه ورحمة ويأتي مزيد لذلك ان شا الله تعالى بعون الله تعالى **باب**
بالتنوين **المن للعين** اي من دا العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من السما على شجر
او حجر ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت والترنجبين والمعروف بالمن ما وقع
على شجر البلوط معتدل نافع للسعال الرطب والصدر والرية واطلق المولف على المن شفا لان الحديث ورد
ان الكماة منه وفيها شفا فاذا ثبت الوصف للفرع كان ثبوته للاصل اولى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت عمرو بن حريث بفتح العين في الاول وضم الحا المهملة
وفتح الرا اخره مثلثة مصغرا في الثاني المخزومي له صحبة قال سمعت سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل
العدوي احد العشرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة بفتح الكاف

وسكون الميم بعدها همزة بها تأنيث قال في القاموس الكمء نبات معروف وجمعه أكمؤ وكمأة أو هي اسم للجمع أو
هي للواحد والكمء للجمع أو هي تكون واحدة وجمعا وقال غيره نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في
الفلوات من غير أن تزرع وهي كثيرة بأرض العرب وتوجد بأرض الشام ومصر وأجودها ما كانت أرضه
رملة قليلة الماء وأنواعها المشهورة ثلاثة أحدها ما يضرب لونه إلى الحمرة وهي قتالة الثاني يضرب إلى البياض
وتسمى الفقع بفتح الفاء وكسرها ويسمى شحمة الأرض الثالثة إلى الغبرة والسواد وهي التي تؤكل وهي باردة
رطبة في الدرجة الثانية تؤكل نية ومطبوخة باللحوم والأدهان والأفاوي ولما كانت الكمأة
من النبات الذي يوجد عفوا من غير علاج ولا بذر قال صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن الذي امتن
الله به على عباده من غير مشقة وفي مسلم الكمأة من المن الذي نزل على بني إسرائيل واستشكل بأن المنزل
عليهم كان كالترنجبين الساقط من السماء وهذا ينبت من الأرض وأجيب باحتمال أن الذي نزل
عليهم كان أنواعا من الله تعالى عليهم بها من النبات ومن الطل الذي يسقط عليهم من غير أعطيا دون الطل
الساقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول أي ممنون به فلما لم يكن لهم فيه شائبة كسب كان منا
محضا أو كان نعم الله على عباده منا منه عليهم فالكمأة فرد من أفراد المن وماؤها شفاء للعين
من دائها أو مخلوطا بدواء كالكحل والتوتيا وقيل إن كان لتبريد ما في العين من حرارة فماؤها مجردا شفاء
والأمر كبا وقال النووي والصحيح بل الصواب أن ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا وقد جربت أنا
وغيري في زماننا من ذهب بصره فكحل عينه بماء الكمأة مجردا فشفي وعاد إليه بصره وهو الشيخ العدل
الكمال الدمشقي صاحب رواية في الحديث وكان استعماله لها اعتقادا في الحديث وتبركا به انتهى وقيل إن استعمالها
يكون بعد شيها واستقطار مائها لأن النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوباته الردية وتبقي
المنافع وقيل المراد بمائها الماء الذي يحدث به من المطر وهو أول مطر ينزل إلى الأرض فتكون الإضافة إضافة اقتران
لا إضافة جزء قاله في زاد المعاد وهذا أبعد الوجوه وأضعفها وفي الطب لأبي نعيم عن ابن عباس مرفوعا ضحكت
الجنة فأخرجت الكمأة ولأبي ذر عن المستملي من العين قال شعبة بن الحجاج بالإسناد السابق وأخبرني
بالإفراد الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين مصغرا أبو محمد الكندي الكوفي عن الحسن
بفتح الحاء ابن عبد الله العرني بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفي عن عمرو بن حريث
القرشي المخزومي الصحابي الصغير المذكور عن سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال شعبة بن الحجاج لما بالتشديد حدثني بالإفراد به بالحديث السابق الحكم بن عتيبة لم أنكره
من حديث عبد الملك بن عمير قال الحافظ ابن حجر كأنه أراد أن عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما حدث
به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم بروايته ثبت عند شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف فيه

## باب اللدود

بفتح اللام وبدالين مهملتين الأولى مضمومة بينهما واو وهو ما يصب
من الدواء من أحد جانبي فم المريض وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالإفراد موسى بن أبي عائشة الكوفي عن عبيد الله بن عبد الله
بضم عين الأول ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم أن أبا بكر الصديق
رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت بعد أن كشف وجهه وأكب عليه قال عبيد الله
وقالت عائشة لددناه صلى الله عليه وسلم جعلنا الدواء في جانب فمه بغير اختياره في مرضه الذي مات
فيه فجعل يشير إلينا أن لا تلدوني فقلنا هذا الامتناع كراهية المريض للدواء فكراهية رفع
خبر مبتدأ محذوف ولأبي ذر كراهية بالنصب مفعول له أي نهانا لكراهية الدواء ويجوز أن يكون
مصدرا أي كرهه كراهية الدواء فلما أفاق عليه الصلاة والسلام قال ألم أنهكم أن تلدوني قلنا

كراهية

كراهية المريض للدواء فقال عليه السلام لا يبقى في البيت أحد ممن تعاطى ذلك وغيره إلا لد تأديبا لهم لئلا
يعودوا وتأديب الذين لم يباشروا ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه صلى الله عليه وسلم أن
يلدوه إلا العباس عمه فإنه لم يشهدكم حالة اللدود وإنما أنكر التداوي لأنه كان غير ملائم لدائه
لأنهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك والحديث سبق في باب مرض النبي
صلى الله عليه وسلم ووفاته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة وثبت ابن عبد الله
لأبي ذر عن أم قيس بنت محصن الأسدية أنها قالت دخلت بابن لي قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسمه
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وسكون القاف من
الإعلاق عليه ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني عنه من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال
المعجمة وجع الحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل غير ذلك كما مر والعلاق هو أن يوخذ
خرقة فتفتل فتلا شديدا وتدخل في أنف الصبي ويطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود وربما يدخل
الأصبع في حلقه ويرفع ذلك الموضع ويكبس فقال صلوات الله وسلامه عليه على ما بإثبات ألف ما
الاستفهامية المجرورة وهو قليل ولأبي ذر بإسقاطها أي لأي شيء تدغرن أولادكن خطاب
للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون الراء ترفعن
ذلك بأصابعكن فتولمن الأولاد بهذا العلاق بكسر العين وضبطه في التنقيح بفتحها ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي بهذا الإعلاق بهمزة مكسورة عليكن بهذا العود الهندي وهو الكست السابق
ذكره قريبا فإن فيه سبعة أشفية أي أدوية منها ذات الجنب يسعط بضم أوله وفتح العين به من العذرة
ويلد به من ذات الجنب قال سفيان سمعت الزهري يقول بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اثنين اللدود والسعوط ولم يبين لنا خمسة من السبعة وقد سبق من كلام الأطباء ما يؤخذ منه الخمسة
الباقية قال علي بن المديني قلت لسفيان فإن معمرا أي ابن راشد يقول أعلقت عليه قال سفيان لم
يحفظ أعلقت عليه إنما قال أعلقت عنه حفظته من في الزهري أي من فمه ووصف
سفيان الغلام يحنك بفتح النون المشددة بالإصبع وأدخل سفيان في حنكه إنما يعني رفع بفتح الراء
وسكون الفاء حنكه بإصبعه لا تعليق شيء فيه ولم يقل أعلقوا بكسر اللام عنه شيئا هذا

## باب

بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزي قال أخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما ابن راشد ويونس
ابن يزيد الأيلي قالا قال الزهري محمد بن مسلم أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مرض موته واشتد وجعه استأذن أزواجه في أن يمرض بضم التحتية وفتح الميم
والراء المشددة من التمريض وهو معاهدة المريض فأذن له أزواجه في ذلك فخرج صلى الله عليه وسلم
بين رجلين تخط رجلاه في الأرض من الوجع بين عباس عمه ورجل آخر قال عبيد الله فأخبرت
ابن عباس بقول عائشة قال هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة قال عبيد الله قلت
لا قال ابن عباس هو علي وإنما لم تذكره عائشة لأنه لم يكن ملازما للنبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة
من أولها إلى آخرها ففي بعض الروايات كما مر ذكر أسامة أو الفضل بن العباس وثوبان وبريرة فتعدد
من اتكأ عليه بتعدد خروجه قالت عائشة رضي الله عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها

واشتد به وجعه هريقوا بها مفتوحة صبوا علي من سبع قرب لم تحلل بضم المثناة
الفوقية وسكون الحاء المهملة وفتح اللام الاولى اوكيتهن جمع وكاء الخيط الذي يربط به القربة
وقد ذكر في حكمة السبع انه له خاصية في دفع ضرر السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم
قال هذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم يريد سم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد
الى الناس اي اوصي قالت عائشة فاجلسناه صلى الله عليه وسلم في مخضب بكسر الميم
وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين في اجانة لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا
بكسر الفاء جعلنا نصب عليه الماء من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن
بنون النسوة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار
الانفس والاشخاص او على التغليب قالت عائشة او خرج صلى الله عليه وسلم الى الناس
المسجد فصلى لهم وخطبهم فقال كما عند الدارقطني ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها
فاختار الاخرة فلم يفطن لها غير ابي بكر فذرفت عيناه الحديث ومر في الوفاة والغرض
منه هنا كما في الفتح قوله هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن باب
العذرة وهي كما مر بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام
اللحمة التي في اقصى الحلق والمراد وجعها سمي باسمها او هو موضع قريب من اللهاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت
محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات
الاول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم وكانت اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت
النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها قد وللكشميهني وقد بالواو اعلقت عليه من العذرة عالجته
من وجع حلقه برفع حلقه باصبعها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم على ما بالف بعد الميم
ولابي ذر والاصيلي علام بحذفها لاي شيء تدغرن بالغين المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة
لم تغمزن حلوق اولادكن بهذا العلاق بكسر العين وفتحها المؤلم لهم عليكم ولابي ذر
عن الكشميهني عليكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص من الانفس كما مر مثله
قريبا بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية ادوية منها ذات الجنب الالم
العارض فيه من رياح غليظة موذية بين الصفاقات يريد عليه السلام بالعود الهندي
الكست بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة وهو العود الهندي وقال يونس بن يزيد
الايلي مما وصله مسلم واسحق بن راشد الجزري فيما ياتي ان شاء الله تعالى في باب ذات الجنب
عن الزهري علقت بتشديد اللام من غير همز عليه والصواب اعلقت بالهمز والاسم العلاق
قال القاضي عياض وقع في البخاري اعلقت وعلقت والعلاق والاعلاق في اخرى والكل
بمعنى جاءت بها الرواية لكن اهل اللغة انما يذكرون اغلقت والاغلاق رباعي
باب دواء المبطون الذي يشتكي بطنه من الاسهال المفرط وبه
قال حدثنا محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا
محمد بن جعفر غندر قال حدثنا عن قتادة بن دعامة الاكمه المفسر عن ابي المتوكل علي بن داود



الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال جاء رجل لم اعرف اسمه
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه بفتح التاء الفوقية واللام وبطنه رفع وضبط
في الفتح مبنيا للمفعول اي تواتر اسهال بطنه فقال له عليه الصلاة والسلام اسقه عسلا فانه دواء
لدفعه الفضول المجتمعة في نواحي المعدة لما فيه من الجلاء ودفع الفضول التي تصيب المعدة من الاخلاط
اللزجة المانعة من استقرار الغذاء فيها وللمعدة خمل كخمل المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة
افسدتها وافسدت الغذاء الواصل اليها وكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الاخلاط والعسل
اقوى فعلا في ذلك لا سيما ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه عن هيضة حدثت
له من الامتلاء وسوء الهضم فسقاه العسل فلم ينجع فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيته
العسل فلم يزده الا استطلاقا لجذبه الاخلاط الفاسدة وكونه اقل من كمية تلك الاخلاط فلم
يدفعها بالكلية فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله حيث قال فيه شفاء للناس وكذب اي
اخطا بطن اخيك حيث لم يحصل له الشفاء بالعسل فبقاء الداء انما هو لكثرة المادة الفاسدة
وكذا امره صلى الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل لاستفراغها فلما كرر ذلك برا كما في الرواية
الاخرى انه سقاه الثانية والثالثة وعند احمد فقال في الرابعة اسقه عسلا قال فاظنه
قال فسقاه فبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك
والحديث اورده المؤلف هنا مختصرا ففيه حذف كما لا يخفى تابعه اي تابع محمد بن جعفر النضر
بالنون والضاد المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة بن الحجاج فيما وصله اسحق بن راهويه في
مسنده هذا باب بالتنوين لا صفر بالتحريك وهو داء يأخذ البطن
زاد في القاموس بصفر الوجه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابرهيم بن سعد بسكون العين القرشي عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيره ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى نفي لما كانوا يعتقدونه من سراية المرض
من صاحبه الى غيره ولا صفر نفي لما يعتقدونه انه داء بالباطن يعدي او حية في البطن تصيب
الماشية والناس وهي تعدي اعدى من الجرب ورجح المؤلف هنا القول لاقترانه في الحديث
بالعدوى او المراد الشهر المعروف كانوا يتشاءمون بدخوله او هو داء في البطن من الجوع ومن اجتماع
الماء الذي يكون منه الاستسقاء ولا هامة بتخفيف الميم طائر وقيل هو البومة قالوا اذا سقطت على
دار احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك مما مر فقال اعرابي لم يسم يا رسول الله فما بال
ابلي تكون في الرمل كانها الظباء في النشاط والقوة والسلامة من الداء والظباء بكسر الظاء المعجمة
مهموز ممدود وفي الرمل خبر كان وكانها الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة
وذلك لانه اذا كان في التراب ربما يلصق به شيء منه فياتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها
بضم الياء وكسر الراء فقال صلى الله عليه وسلم رادا عليه ما يعتقده من العدوى فمن اعدى الاول وهذا
جواب في غاية البلاغة والرشاقة اي من اين جاء الجرب للذي اعدى بزعمهم فان اجابوا من بعير اخر
لزم التسلسل او بسبب اخر فليفصحوا به فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله
في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل الجميع ذلك هو القادر الخالق لا اله غيره ولا مؤثر سواه
رواه اي الحديث المذكور الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان يزيد بن امية
كلاهما عن ابي هريرة وتاتي رواية كل منهما ان شاء الله تعالى في باب لا عدوى بعون الله

وقوله هذا **باب** ذكر دواء داء **ذات الجنب** الحادث في نواحي الجنب من رياح
غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل الذي في الصدر والاضلاع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري الحافظ وقال الكرماني هو محمد بن سلام
وجزم بالاول الحافظ ابن حجر قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين المهملة والفوقية المشددة وبعد
الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الحراني عن اسحق بن راشد الجزري عن الزهري
محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس
بنت محصن الاسدية ويقال ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي وفي نسخة التي
بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت بتشديد اللام من غير همز ولابي ذر اعلقت عليه من العذرة
اي رفعت حنكه باصبعها فخرج الدم والهمزة في اعلقت للازالة اي ازالة الآفة عنه فقال
صلى الله عليه وسلم اتقوا الله على ما بالالف بعد الميم تدغرون اولادكم بفتح التاء والغين وبعد الراء
واو واولادكم بميم بعد الكاف خطاب لجمع المذكر وللحموي والمستملي علام بغير الف تدغرن بسكون
الراء من غير واو اولادكن بنون مثقلة بدل الميم خطاب جمع المونث اي تغمزن باصبعكن حلق اولادكن
بهذا الاعلاق بفتح الهمزة قال ابن الاثير والصواب الكسر مصدر اعلقت عليكم بهذا العود الهندي
فان فيه سبعة اشفية من سبعة ادوا منها ذات الجنب اي صاحبة الجنب وتسمى باليونانية
ورم الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب والكبد وهو من سيء الاسقام
وينقسم قسمان حقيقي وغير حقيقي فالاول ورم حار يعرض في الغشا المستبطن للاضلاع
ويعرض منه خمسة اشيا الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشاري والثاني الم
يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة موذية تحتقن بين الصفاقات فيحدث وجعا قريبا من ذات الجنب
الحقيقي والعلاج المذكور في هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثاني لان العود الهندي هو الذي يداوى
به الريح الغليظ قال المسيحي العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوي الاعضا الباطنة ويطرد
الريح ويفتح السدد ويذهب فضل الرطوبة قال ويجوز ان ينفع من ذات الجنب الحقيقي اذا كانت
ناشئة عن مادة بلغمية ولا سيما في وقت انحطاط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه
اصعبها لانه قل من يسلم منه من ابتلي به يريد بالعود الهندي الكست بالكاف المضمومة والمهملة
الساكنة بعد فوقية قال الزهري وهي لغة في القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كسد وكسط بدال
مهملة بالدال والطا المهملتين وهذا الحديث قد مضى قريبا في باب اللدود وبه قال حدثنا عارم
بالعين والدال المهملتين بينهما الف ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن
زيد قال قرئ بضم القاف مبنيا للمفعول على ايوب السختياني من كتب ابي قلابة عبد الله بن زيد
الجرمي بالجيم منه اي من المقروء ما حدث به ايوب عن ابي قلابة ومنه ما قرئ عليه وكان بالواو
ولابي ذر بالفا هذا في الكتاب المنسوب لابي قلابة عن انس هو ابن مالك وللكشميهني وكان قرأ
الكتاب بدل قوله وكان هنا في الكتاب قال في الفتح وهو تصحيف وعند الاسمعيلي بعد قوله في الكتاب
غير مسموع قال الحافظ ابن حجر ولم ار هذه اللفظة في شي من نسخ البخاري ان ابا طلحة زيد بن
سهل زوج والدة انس ام سليم وانس بن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر
كويا انسا من ذات الجنب وكواه ابو طلحة زيد بيده اسند الفعل لابي طلحة وابن النضر لرضاهما
به ثم اسنده لابي طلحة لمباشرته له بيده وقال عباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة

الناجي بالنون والجيم

تعريف ذات الجنب

الناجي بالنون والجيم مما وصله ابو يعلى عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزم رواه مسلم
ان يرقوا بالك يرقوا اي بالرقية فان مصدرية من الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم اي من السم
ومن وجع الاذن واستشكل هذا مع قوله في السابق لا رقية الا من عين او حمة واجيب باحتمال
الرخصة بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفي الرقى عن غيرها قال انس كويت
بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي يريد ولم ينكر
عليه وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كواني قال في هذا الصحاح لقوله
ان ابا طلحة وانس كويا والتصريح بان الكي كان لذات الجنب وليس لعباد بن منصور في
البخاري سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار التابعين لكنه رمي بالقدر الا انه لم يكن داعية

ابن النضر

**باب حرق الحصير ليسد به** برماده **الدم** اي مجاري الدم او ضمن
ليسد معنى تقطع وهو الوجه وقال القاضي عياض والسفاقسي الصواب احراق يعني بالهمزة لان
الفعل احرقته لا حرقته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح
الفاء مصغر البصري واسم ابيه كثير ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
القاري بتشديد التحتية من غير همز عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال لما كسرت على راس رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم البيضة وهي قلنسوة من حديد وادمي وجهه الشريف وكسرت
رباعيته بفتح الرا وتخفيف الموحدة السن التي بين الثنيتين والناب وكان علي رضي الله عنه
يختلف بالماء اي يذهب ويجي به في المجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس وجاءت فاطمة
الزهراء رضي الله عنها تغسل عن وجهه المقدس الدم فلما رات فاطمة عليها السلام
الدم يزيد على الماء كثرة عمدت بفتح الميم الى الحصير فاحرقتها اي قطعة منها والصقتها على جرح
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقا بفا وقاف مفتوحات اي انقطع لان الرماد من شانه القبض
لما فيه من التجفيف والحديث سبق في غزوة احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم
احد هذا **باب** بالتنوين **الحمى من فيح جهنم** من سطوع حرها
وفوراته حقيقة ارسلت الى الدنيا نذيرا للجاحدين وبشرى للمقربين لانها كفارات لذنوبهم او من باب التشبيه
شبه اشتعال حرارة الطبيعة في كونها مذيبة للبدن ومعذبة له بنار جهنم تنبيها للنفوس على شدة
حر النار اعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه وكرمه والاول اولى قال الطيبي من بيانية حتى يكون تشبيها
كقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فهي اما ابتدائية اي الحمى نشأت وحصلت من فيح
جهنم او تبعيضية اي بعض منها قال ويدل على هذا تأويل ما في الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت رب
اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وكما ان حرارة الصيف اثر من فيحها
كذلك الحمى والحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى جميع البدن
وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة شمس او القيظ الشديد ونحوها ومرضية
وهي ثلاثة انواع وتكون في مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدا تعلقها بالروح فهي حمى يوم
لانها تقلع غالبا في يوم ونهايتها الى ثلاثة وان كان تعلقها بالاعضا الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها
وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف
كثيرة بسبب الافراد والتركيب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي

تعريف الحمى

سكن مصر قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة ابن انس عن نافع عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال مرشدا لاهل الحجاز ومن والاهم وبه من الحمى الصفراوية او العرضية الحمى
من فيح جهنم بفتح الفا وسكون التحتية بعدها حا مهملة فاطفئوها بقطع الهمزة وكسر الفا بعدها همزة
مضمومة امر باطفا حرارتها بالماء شربا وغسل اطراف زاد ابو هريرة في حديثه عند ابن ماجة البارد وفي حديث
ابن عباس عند الامام احمد بماء زمزم ولفظ البخاري الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء او بماء زمزم شك همام
وتمسك به من قال ان ذكر ماء زمزم ليس فيه الشك رواية وتعقب بان احمد رواه عن عفان عن همام بغير
شك واجيب على تقدير عدم الشك بان الخطاب لاهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم وبان الخطاب
لمطلق الماء لغيرهم وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في الطب قال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق
وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول في الحمى اللهم اكشف عنا الرجز اي العذاب واستشكل طلبه
كشفها مع ما فيها من الثواب واجيب بان طلب ذلك لمشروعية الدعا بالعافية اذ انه سبحانه وتعالى
قادر على تكفير سيئات عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب شي يشق عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام عن هشام هو ابن عروة عن ابنة عمه وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير
ان اسما بنت ولابي ذر ابنة ابي بكر الصديق رضي الله عنها كانت اذا اتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بالمراة
قد حمت بضم الحا وفتح الميم المشددة حال كونها تدعو لها اخذت الما فصبته بينها بين المحمومة وبين جيبها
بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون منفرجا من الثوب كالطوق والكم قالت اسما
وكان ولابي ذر وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نبردها بالما بفتح النون وضم الرا بينهما
موحدة ساكنة ولابي ذر كما في الفتح ان نبردها بضم نون ففتح فكسر مع تشديد وفيه كيفية التبريد المطلق في الحديث
السابق والصحابي ولا سيما اسما بنت ابي بكر التي كانت ممن يلزم بيته صلى الله عليه وسلم وهي اعلم بمراده ولعل
هذا هو الحكمة في سياق المولف حديثها عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما ادق نظره وابدع ترتيبه
رحمه الله وايانا وقد تبين ان المراد استعمال الما على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض
بان المحموم اذا انغمس في الما اصابته الحمى واحتقنت الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا
الا مرض البدعة واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفيها عنه بالما
يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح
قبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرا فخمس والا فسبع فانها لا تكاد تجاوز
تسعا باذن الله فقال الترمذي غريب وقال الحافظ ابن حجر في سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى
تقدير ثبوته نبوي خارج عن قواعد الطب داخل في قسم المعجزات الخارق للعادة الا ترى كيف قال فيه
صدق رسولك وباذن الله وقد شوهد وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله
في شرح المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي والترمذي
وابن ماجة في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم سطوعها وفورانها من جهنم حقيقة او اخرج مخرج
التمثيل والتشبيه اي كانها نار جهنم في حرها فابردوها بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الرا المشهور
وحكى كسرها يقال بردت الحمى ابردها بوزن اقتلها قتلا اي اسكنوا حرها بالما وهذا الحديث اخرجه مسلم
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي

الكوفي

الكوفي قال حدثنا سعيد بن مسروق والد سفين الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة
ورفاعة بكسر الرا وتخفيف الفا عن جده رافع بن خديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وسكون التحتية و
بعدها جيم الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من
فوح بالواو الساكنة بعد الفا المفتوحة اخره حا مهملة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من فيح جهنم بالياء
بدل الواو وهما بمعنى كالفور بالرا بعد الواو فابردوها بهمزة وصل وضم الرا وحكى القاضي عياض قطع الهمزة
وكسر الرا في لغة قال الجوهري هي لغة ردية وهذا الحديث قد سبق في صفة النار اعاذنا الله منها وامتنا
على الاسلام بمنه وكرمه هذا

باب من خرج من الارض التي لا تلايمه

اي لا توافقه وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم النرسي قال حدثنا يزيد
ابن زريع ابو معوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي
ذر عن قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان ناسا او رجالا بالشك من الراوي من عكل
بضم العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة وفتح الرا وسكون التحتية بعدها نون
قبيلتان قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة ست وتكلموا بالاسلام وقالوا
ولابي ذر فقالوا يا رسول الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواشي ولم نكن اهل ريف بكسر
الرا اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة يقال بلدة وخمة اذا لم توافق ساكنها
فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود ما بين الثلاثة الى العشرة وعند ابن سعد
ان عدد لقاحه صلى الله عليه وسلم خمس عشرة وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه في الذود
فيشربوا من البانها البان الابل وابوالها للتداوي او كان قبل تحريم استعمال النجس
فليس فيه دليل على اباحة استعماله في غير حال الضرورة فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية
الحرة ارض ذات حجارة ظاهر المدينة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسارا النوبي فقطعوا يديه ورجليه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه
حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه السلام
الطلب في اثارهم وكان المبعوثون عشرين واميرهم كرز بن جابر فادركوا ذلك اليوم
فاخذوا فامرهم صلى الله عليه وسلم فسمروا اي كحلوا اعينهم بالمسامير المحماة وقطعوا ايديهم
زاد في الطهارة وغيرها وارجلهم وتركوا بضم الفوقية مبنيا للمفعول في ناحية الحرة
حتى ماتوا زاد في الطهارة يستسقون فلا يسقون وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة
له كالكلب العقور هذا

باب ما يذكر في الطاعون

بوزن
فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوبا وفي تهذيب
النووي هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر او يحمر حمرة شديدة
بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقي ويخرج غالبا في المراق والاباط وقد يخرج في الايدي
والاصابع وساير الجسد وقال ابن سينا وسببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو
ويودي الى القلب كيفية ردية فتحدث القي والغثيان والغشي ولرداءته لا يقبل من الاعضا
الا ما كان اضعف بالطبع والطواعين تكثر عند الوبا في البلاد الوبائية ومن ثم اطلق على
الطاعون وبا وبالعكس والوبا فساد جوهر الهوا الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل
هذا انه ورم ينشا عن هيجان الدم او انصباب الدم الى عضو فيفسده وان غير ذلك من الامراض
العامة الناشية عن فساد الهوا يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكها في عموم المرض به وهنا

لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدائكم من الجن اذ يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة
الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج بسببها واغا لم يتعرض الاطبا لكونه من طعن
الجن لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا في ذلك على ما اقتضته قواعدهم
لكن في وقوع الطاعون في اعدل الفصول واصح البلاد هوا واطيبها ما دلالة على ان الطاعون
انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد الهوا لدام في الارض لان الهوا يفسد
تارة ويصح اخرى والطاعون يذهب احيانا ويجي احيانا على غير قياس ولا تجربة وربما
جاء سنة على سنة وربما ابطى سنين وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس والحيوان
وربما يصيب الكثير من الناس ولا يصيب بجانبهم ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب
بعض اهل البيت الواحد ويسلم منه الاخرون منهم وامّا ما يذكر انه من وخز اخوانكم
الجن فقال ابن حجر انه لم يجده في شي من طرق الحديث المسند ولا في الكتب المشهورة ولا
الاجزا المنثورة بعد التتبع الطويل البالغ وعزاه في اكام المرجان لمسند احمد والطبراني وكتاب
الطواعين لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فان قلت واذا كان الطعن من الجن فكيف
يقع في رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول
رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد دخوله وقيل غير ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث
ابن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي
ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي قال سمعت ابرهيم بن
سعد بسكون العين ابن ابي وقاص قال سمعت اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل
الكلبي يحدث سعدا والد ابرهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون
وقع بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت
فقلت لابرهيم بن سعد انت سمعته اي سمعت اسامة يحدث سعدا اباك ولا ينكره ابوك
قال نعم سمعته يحدثه وسعد لا ينكره وسقط قال نعم للحموي والمستملي وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا
ملك هو ابن انس امام الايمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن
زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز
عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل بن يحيى الهاشمي المدني الملقب ببه بموحدتين الثانية
مشددة ومعناه الممتلي من النعمة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثماني عشرة كما في الفتوح لسيف بن عمر يتفقد فيها
احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عمواس بفتح العين والميم بعدها سين مهملة وسمي
به لانه عم وواسى ووقع بها اولا في المحرم وفي صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ
بفتح السين المهملة وسكون الرا بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قريبة من الشام يجوز فيها
الصرف وعدمه وقيل هي مدينة افتتحها ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات
وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة لقيه امرا الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد الله وقيل عبد الله
ابن عامر بن الجراح احد العشرة واصحابه خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن
حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند

وفلسطين

وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا واخبروه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بارض الشام
وعند سيف انه اشد ما كان قال ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين
الاولين الذين صلوا الى القبلتين فدعاهم فاستشارهم في القدوم او الرجوع واخبرهم ان الوبا
اي الطاعون قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم
معك بقية الناس اي بقية الصحابة قال واذا ذاك نعظيما للصحابة كقوله هم القوم كل القوم يا ام خالد
واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عطف تفسيري ولا نرى ان تقدمهم بضم الفوقية وسكون القاف
وكسر الدال المهملة اي لا نرى ان تجعلهم قادمين على هذا الوبا اي الطاعون فقال عمر رضي الله عنه
لهم ارتفعوا عني وفي رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه ثم قال عمر لي ادع لي الانصار قال ابن عباس
فدعوتهم فحضروا عنده فاستشارهم في ذلك فسلكوا سبيل المهاجرين فيما قالوا واختلفوا في ذلك كاختلافهم
فقال لهم ارتفعوا عني ثم قال لي ادع لي من كان هنا من مشيخة قريش قال في القاموس الشيخ والشيخون
من استبانت فيه السن او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ واشياخ
وشيخة وشيخان ومشيخة بمعنى بفتح الميم وكسر المعجمة ومشيوخا ومشيخا ومشايخ وتصغيره شييخ
وشييخ وشويخ قليلة ولم يعرفها الجوهري من مهاجرة الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى
المدينة عام الفتح او مسلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان حكمها
بعد الفتح قد انقطع احترازا عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قال ابن عباس رضي الله عنهما فدعوتهم
فحضروا عنده فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا له نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوبا
فنادى عمر في الناس اني مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة اي مسافر في الصباح
راكبا على ظهر اي ظهر الراحلة راجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين للرجوع اليها عليه اي على الظهر
قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضي الله عنه أ ترجع فرارا من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها لادبته
لاعتراضه علي في مسئلة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد او لكان اولى منك بذلك
او لم اتعجب منه ولكني اتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا او هي للتمني فلا يحتاج لجواب
والمعنى ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر وقال الزركشي قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجادة
فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتني وهنا
هذا انتهى وهذا لفظ ابن هشام في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين الشمني بانه لو قال كقوله بلفظ
الافراد لكان اولى لان الذي قاله حاتم الطاي حيث لطمته جارية وهو ما سورة في بعض احيا العرب
ثم صار مثلا وذات السوار الحرة لان الاما عند العرب لا تلبس السوار انتهى وقال في المصابيح قول
الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا ينتج له مدعاه من كون التركيب على خلاف الجادة واما اذا قدرنا ما بعد لو
معمولا لمحذوف كانت لو ... لاختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت ان الزركشي عنى خاصة بدخولها
على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد عليه قوله حينئذ نحو قوله تعالى قل لو انتم تملكون الى غير ذلك نعم
نفر من قدر الله الى قدر الله اطلق عليه فرارا لشبهه في الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان
هجوم المرء على ما يهلكه منهي عنه ولو فعله لكان من قدر الله وتجنبه ما يوذيه مشروع وقد يقدر
الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله ارايت اي اخبرني لو كان لك ابل هبطت
واديا له عدوتان بضم العين وكسرها والدال المهملة اي شاطئان وحافتان احداها خصبة
بالخا المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعدها موحدة والاخرى جدبة بفتح الجيم وسكون
الدال المهملة اليبس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال

ابن عباس رضى الله عنهما بالسند السابق لنا عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته لم يشهد معهم
المشاورة المذكورة فقال ان عندى فى هذا الذى اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا سمعتم به بالطاعون بارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم واقطع لوساوس الشيطان
واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه لئلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد اخر غير الفرار
جاز قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم الصحابة حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة لانه احوط ولرجحانه بكثرة القايلين به مع موافقة
اجتهاده النص المروى عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفى اسناد هذا الحديث ثلاثة من التابعين فى
نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه مسلم فى الطب وابو داود فى الجنايز والنساى فى الطب وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال حدثنا ملك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن عبد الله بن عامر ابو ربيعة الاصغر ولد فى زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ
عنه وهو صغير وتوفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ان عمر رضى الله عنه خرج الى الشام
لينظر فى احوال الرعية الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الرا بعدها معجمة
بينها وبين المدينة ثلاثة عشر مرحلة بلغه ان الوبا اى الطاعون قد وقع بالشام فعزم على
الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره عبد الرحمن بن عوف
وكان متغيبا فى بعض حاجته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به اى بالطاعون
ولابى ذر عن الكشميهنى انه بارض فلا تقدموا عليه لانه تهور واقدم على خطر واذا وقع بارض وانتم بها فلا
تخرجوا فرارا منه فانه فرار من القدر ولئلا تضيع المرضى بعدم من يتعهدهم والموتى ممن يجهزهم
فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفى الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلدة فعلم
ان فيها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقا الى التهلكة او سدا للذريعة
لئلا يعتقد من يدخل الى الارض التى وقع بها ان لو دخلها وطعن العدوى المنهى عنها وقد زعم ان النهى
عن ذلك انما هو للتنزيه وانه يجوز الاقدام عليه لمن قوى توكله وصح يقينه ونقل القاضى عياض
وغيره جواز الخروج من الارض التى بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسى الاشعرى
والمغيرة بن شعبة ومن التابعين الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال النهى للتنزيه
فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهى وهو الراجح عند الشافعية
وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند احمد من حديث عايشة مرفوعا باسناد حسن قلت يا رسول الله
فما الطاعون قال غدة كغدة البعير المقيم فيها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف وفصل بعضهم فى
هذه المسئلة تفصيلا جيدا فقال من خرج لقصد الفرار محضا فهذا يتناوله النهى لا محالة ومن
خرج لحاجة متمحضة لا بقصد الفرار اصلا ويتصور ذلك فيمن تهيا للرحيل من بلد كان بها الى بلد
اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه فى اثنا تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار اصلا فلا
يدخل فى النهى والثالث من عرضت له حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك انه قصد الراحة من الاقامة
بالبلد الذى بها الطاعون فهذا محل النزاع وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسى قال اخبرنا ملك هو ابن انس الامام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغرا ابن عبد الله
القرشى المدنى المجمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة اخره را كان يبخر المسجد النبوى
عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة طيبة

المسيح

المسيح الدجال الاعور ولا الطاعون لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعين من دخولها ومن اتفق
دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصايصها وهو من لوازم دعايه
صلى الله عليه وسلم لها بالصحة واما جزم ابن قتيبة فى المعارف والنووى فى الاذكار بان الطاعون
لم يدخل مكة ايضا فمعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة فى سنة سبع واربعين وسبعماية لكن وقع عند عمر
ابن شبة فى كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله
عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملايكة على كل نقب منها ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون
ورجاله كما فى الفتح رجال الصحيح وحينئذ فالذى نقل انه وجد فى سنة سبع واربعين وسبعماية
ليس كما ظن اويقال انه لا يدخلها من الطاعون مثل الذى يقع فى غيرهما كالجارف وعمواس ووقع فى اواخر
كتاب الفتن من البخارى حديث انس وفيه فيجد الملايكة يحرسونها يعنى المدينة فلا يقربها الدجال
ولا الطاعون ان شا الله تعالى واختلفوا فى هذا الاستثنا فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق
وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة وهذا الحديث سبق فى الحج
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن
زياد العبدى مولاهم البصرى قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال حدثتنى
بالتانيث والافراد حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة مولاة انس
قالت قال لى انس بن ملك رضى الله عنه يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة بما مات بالف بعد الميم
ولابى ذر والاصيلى بم بحذفها وهى اللغة الشايعة ولمسلم يحيى بن ابى عمرة وهى كنية سيرين
والمعنى باى مرض مات اخوك يحيى قلت له مات من الطاعون قال انس قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة
وقد مضى هذا الحديث فى الجهاد واخرجه مسلم فى الطب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل عن ملك الامام الاعظم عن سمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابى بكر
ابن عبد الرحمن المخزومى عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال المبطون الذى يموت بمرض البطن كالاستسقا ونحوه شهيد والمطعون الذى يموت بالطاعون
الذى هو وخز الجن شهيد اى يلحقان بالشهيد فى بعض ما يناله من الكرامة لما كابده من شدة الالم
لا فى ساير الاحكام والفضايل وهذا الحديث مضى فى الجهاد مطولا فزاد فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول
فى سبيل الله

## باب ذكر اجر الصابر فى الطاعون

ولو لم يصبه وبه قال
حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلى البصرى
قال حدثنا داود بن ابى الفرات بضم الفا وفتح الرا المخففة وبعد الالف فوقية عمرو بفتح العين الكندى
المروزى قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا مصغرا الاسلمى التابعى البصرى عن يحيى بن يعمر
بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة اخره را المروزى قاضيها عن عايشة زوج النبى صلى الله
عليه وسلم رضى الله عنها انها اخبرتنا ولابى ذر اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الطاعون فاخبرها نبى الله صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله على من يشا من كافر وعاص
كما فى قصة الفرعون وقصة اصحاب موسى مع بلعام ولابى ذر عن الكشميهنى على من يشا بلفظ الماضى
فجعله الله رحمة للمومنين من هذه الامة وزاد فى حديث ابى عسيب عند احمد ورجس على الكافر وهل
يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصى من هذه الامة او يختص بالمومن الكامل والمراد بالعاصى

من تكبّب الكبيرة الذي يهجم عليه الطاعون وهو مُصِرٌّ فانه يحتمل ان لا يلحق بدرجة الشهداء لشوم
ما كان ملتبسا به لقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين آمنوا
وعملوا الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجة والبيهقي ما يدل على ان الطاعون ينشا عن ظهور الفاحشة
ولفظه لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في
اسلافهم وفي اسناده خالد بن يزيد بن ابي مالك وثقه احمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا
لكن له شاهد عن ابن عباس في الموطا بلفظ ولا فشا الزنا في قوم الا كثر فيهم الموت الحديث قال في الفتح وفيه
انقطاع فدل هذا وغيره مما روي في معناه ان الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة.
ثم يحتمل ان يحصل له درجة الشهادة لعموم الاحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص
في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة انتهى ملخصا من الفتح فليس من عبد مسلم يقع الطاعون في مكان
هو فيه فيمكث في بلده ولا يخرج من البلد التي وقع فيها الطاعون حال كونه صابرا وهو قادر على الخروج غير
منزعج ولا قلق بل مسلما لامر الله راضيا بقضايه حال كونه يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان
له مثل اجر الشهيد فلو مكث قلقا متندما على الاقامة ظانا انه لو خرج لما وقع به اصلا ورأسا فهذا
لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون قال في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من اتصف بذلك فوقع
به الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت به او لم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا او آجلا ومفهوم الحديث
ان من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به فضلا عن ان يموت بغيره
وذلك ينشا عن شوم الاعتراض الذي ينشا عنه التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة لقايه والتعبير بالمثلية
في قوله مثل اجر الشهيد مع ثبوت التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل ان من لم يمت من هولاء
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها وان من اتصف بكونه شهيدا
اعلا درجة ممن وعد بانه يعطى مثل اجر الشهيد وفي مسند احمد بسند حسن عن العرباض بن سارية
مرفوعا يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عز وجل في الذين ماتوا بالطاعون فيقولوا الشهداء
قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا تعالى انظروا الى
جراحاتهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم ورواه النسائي
وعن عتبة بن عبد مرفوعا تاتي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال
انظروا فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك رواه الطبراني
في الكبير باسناد لا باس به فيه اسمعيل بن عياش وروايته عن الشاميين مقبولة وهذا منها وبشهد له حديث
العرباض قبله وفي ذلك استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة تابعه اي تابع حبان بن هلال النضر بن
شميل في روايته عن داود بن ابي الفرات فيما سبق موصولا في ذكر بني اسرائيل

## باب الرقى بالقرآن والمعوذات

الرقى بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية بسكون القاف اي التعوذ بالقرآن والمعوذات
بكسر الواو المشددة الفلق والناس والاخلاص من باب التغليب او المراد المعوذتان وسائر المعوذ
كقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين او جمع اعتبارا بان اقل الجمع اثنان وانما اجتزأ بهما لما
اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من المكروهات جملة وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان
ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف الخاص على العام او المراد بالقرآن بعضه لانه اسم
جنس يصدق على بعضه والمراد ما كان فيه التجا الى الله تعالى وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن موسى بن يزيد الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد

عن الزهري

عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينفث بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة اي ينفخ نفخا لطيفا اقل من التفل على نفسه في المرض
الذي مات فيه كالمرض الذي قبله واستمر ذلك فلم ينسخ بالمعوذات وهذا هو الطب الروحاني واذا
كان على لسان الابرار حصل به الشفا وقال القاضي عياض فايدة النفث التبرك بتلك الرطوبة
او الهوا الذي يماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر قالت عايشة فلما ثقل صلى الله
عليه وسلم في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة وكسر الفاء عليه وللحموي والمستملي عنه لهن بالمعوذات
وامسح عليه بيد نفسه لبركتها وللحموي والمستملي بيده نفسه بها الضمير بعد الدال وجر نفسه
على البدل وضبطه في الفتح ايضا بالنصب على المفعولية وقال بعضهم لعله صلى الله عليه وسلم
لما علم انه آخر مرضه وارتحاله عن قريب ترك ذلك قال معمر بالسند السابق فسالت الزهري
كيف ينفث قال كان ينفث بكسر الفاء فيهما على يديه ثم يمسح بهما وجهه وفيه جواز الرقية لكن
بشروط ان تكون بكلام الله او باسمايه وصفاته وباللسان العربي او بما يعرف معناه
من غيره وان يعتقد ان الرقية غير موثرة بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال الربيع
سالت الشافعي عن الرقية فقال لا باس ان يرقى بكتاب الله وبما يعرف من ذكر الله قلت
اترقي اهل الكتاب المسلمين قال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله وفي الموطا
ان ابا بكر قال لليهودية التي كانت ترقي عايشة ارقيها بكتاب الله وروى ابن وهب عن مالك
كراهة الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان قال ولم يكن ذلك من امر
الناس القديم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب

## باب الرقى بفاتحة الكتاب

ويذكر بضم التحتية وسكون المعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا قرا الذي رقى بالفاتحة على رقيته ونسبة ذلك اليه صلى
الله عليه وسلم نسبة معنوية لا صريحة فلذلك اورده المولف بصيغة التمريض وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية واسمه اياس عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم الشامي
بالمهملة نسبة لسامة بن لوي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في سرية وكانوا ثلاثين رجلا اتوا على
حي من احياء العرب لم يعين فاستقروهم فلم يقروهم بفتح التحتية وسكون القاف من غير
همز فلم يضيفوهم فبينما بالميم ولابي ذر فبينا هم كذلك اذ لدغ بضم اللام وكسر الدال
المهملة بعدها غين معجمة لسع سيد اولئك الحي اي ضربته العقرب بذنبها ولم يسم السيد
فقالوا للصحابة هل معكم من دوا ولابي ذر معكم دوا او راق فقالوا انكم لم تقرونا ولم
تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا بضم الجيم وسكون العين المهملة اجرا على
ذلك فجعلوا لهم قطيعا طايفة من الشاء جمع شاة وكانت ثلاثين راسا فجعل الراقي وهو
ابو سعيد الخدري ابهم نفسه في هذه الرواية يقرا بام القرآن ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بالقرآن ويجمع بزاقه بالزاي في فيه ويتفل بكسر الفاء ولابي ذر بضمها فبرا
سيد اولئك فاتوا اهل الحي بالشاء الثلاثين فقالوا اي الصحابة للراقي لا ناخذ اي القطيع

مطلب شروط جواز الرقية

حتى تسألا النبي ولأبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكمه قال في المصابيح تدقيقًا لما أنهم امتنعوا
عن الرقية إلا بجعل فلا يخلوا إما أن يكونوا عالمين بالجواز فلا وجه لتوقفهم أخذ الجعل على تعرف حكمه
بالسؤال وإن كانوا غير عالمين فكيف قدموا مع أنه لا يجوز الإقدام على فعل شيء لم يعلم حكم الله فيه وبعضهم
نقل الإجماع عليه فتأمله انتهى فسألوه بضمير النصب ولأبي ذر عن الكشميهني فسألوا بحذفه فضحك
صلى الله عليه وسلم وقال لأبي سعيد الذي رقى وما أدراك أنها أي الفاتحة رقية خذوها أي الشاء
واقسموها واضربوا لي معكم بسهم وهذا الحديث قدم في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب في الإجارة

**باب الشرط** بلفظ الإفراد ولأبي ذر الشروط **في الرقية بقطيع من الغنم**

وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا سيدان بن مضارب بكسر السين وفتح الدال المهملتين
بينهما تحتية ساكنة وبعد الألف نون ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الألف راء فموحدة
أبو محمد الباهلي مولاهم البصري ويقال الكوفي تكلموا فيه لكن قواه أبو حاتم وغيره قال حدثنا أبو معشر
بفتح الميم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة آخره راء يوسف بن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المثقلة
نسبة إلى بري العود وكان عطارًا ولغير أبي ذر البصري وهو صدوق قال ذلك لكونه صدوقًا
عنده ولذا أخرج له وكذا مسلم وهو تعديل منهما له ووثقه المقدمي وقال أبو حاتم يكتب حديثه
لكن ضعفه ابن معين قال حدثني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن الأخنس بخاء معجمة ساكنة
فنون مفتوحة فسين مهملة أبو مالك الخزاز بمعجمات النخعي الكوفي ابن مالك قال في الفتح وثقه
الأئمة وقال ابن حبان يقال في الثقات يخطئ كثيرًا عن ابن أبي مليكة واسمه زهير عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن نفرًا من أصحاب النبي ولغير أبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا أي نزلوا بقوم
على ماء فيهم لديغ بدال مهملة وغين معجمة رجل ضربته العقرب أو سليم شك من الراوي وهو بمعنى الأول
سمي به تفاؤلًا بالسلامة لكون غالب من يلدغ يعطب أو فعيل بمعنى مفعول لأنه أسلم للعطب
واستعمال اللدغ في ضرب العقرب مجاز إذ الأصل أنه الذي يضرب بفيه والذي يضرب بمؤخره يقال
له لسع وبأسنانه نهس بالمهملة والمعجمة وبأنفه نكز بالنون وكاف وزاي وبنابه نشط وقد
يستعمل بعضها مكان بعض تجوزًا فعرض لهم للصحابة رجل من أهل الماء ولم أعرف اسمه فقال لهم
هل فيكم من راق إن في القوم النازلين على الماء رجلًا لديغًا أو سليمًا فانطلق رجل منهم فقرأ
على اللديغ بفاتحة الكتاب على شاء أجر له فبرأ الملدوغ وعند أبي داود والترمذي والنسائي من
طريق خارجة ابن الصلت أن عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقالوا إنك جئت
من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لأن الذي في السابقة
أنه لديغ والراقي في الأولى أبو سعيد كما وقع مصرحًا به في بعضها وفي الثانية عن خارجة فافترقا نعم
حديث ابن عباس وحديث أبي سعيد في قصة واحدة فجاء الذي رقى بالشاء إلى أصحابه فكرهوا
أخذ ذلك الأجر وقالوا أخذت على كتاب الله أجرًا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ فلان
على كتاب الله أجرًا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله
واستدل به على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن

**باب رقية الذي يصاب بنظر العين**

وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال أخبرنا سفيان الثوري
قال حدثني بالإفراد معبد بن خالد بسكون العين المهملة وفتح الموحدة القاضي الكوفي التابعي
قال سمعت عبد الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الأولى ابن الهاد الليثي عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت أمرني رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم أو أمر صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم أن يسترقى بتحتية مضمومة وفتح القاف مبنيًا للمفعول ولأبي ذر أن نسترقي بنون مفتوحة
بدل التحتية وكسر القاف أي نطلب الرقية ممن يعرفها من العين أي بسبب العين وذلك إذا نظر العائن
لشيء استحسانًا مشوبًا بحسد يحصل للمنظور إليه ضرر بعادة أجراها الله تعالى وهل ثم جواهر خفية
تنبعث من عينه فتتصل إلى المعيون كإصابة السم من نظر الأفاعي أم لا هو أمر محتمل لا يقطع بإثباته ولا نفيه
قال ابن العربي والحق أن الله تعالى يخلق عند نظر العائن إليه وإعجابه به إذا شاء ما شاء من ألم أو هلكة وقد
يصرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد أخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه أكثر من يموت بعد قضاء
الله وقدره بالنفس قال الراوي يعني بالعين وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا محمد بن خالد هو محمد
ابن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي قال حدثنا محمد بن وهب بن عطية السلمي الدمشقي قال حدثنا محمد
ابن حرب الأبرش بالموحدة والراء والشين المعجمة الحمصي قال أخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير
عن زينب ابنة ولأبي ذر بنت أبي سلمة رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية
لم تسم في وجهها سفعة بفتح السين المهملة وتضم وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد أو حمرة يعلوها
سواد أو صفرة والمراد هنا أن السفعة أدركتها من قبل النظرة فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا لها
بسكون الراء اطلبوا من يرقيها فإن بها النظرة بفتح النون وسكون المعجمة أي أصابتها العين أو عين الجن أو
أن الشيطان أصابها قال الخطابي عيون الجن أنفذ من الأسنة وتابعه عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في المقدمة ورواية عقيل مع إرسالها وقعت لنا في جزء من رواية أبي الفضل بن طاهر الحافظ وأخرجها
الحاكم في المستدرك موصولة تابعه أي تابع محمد بن حرب فيما وصله الذهلي في الزهريات عبيد الله بضم العين
ابن سالم الحمصي عن الزبيدي محمد بن الوليد المذكور على وصل الحديث ومتنه

**باب** بالتنوين **العين حق** أي الإصابة بها في جملة ما تحقق من كونه لها تأثير في النفوس وبه قال حدثني بالإفراد
ولغير أبي ذر بالجمع إسحاق بن نصر هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا ولأبي ذر أخبرنا
عبد الرزاق بن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال العين حق أي الإصابة بها ثابت موجود وزاد مسلم من حديث ابن عباس ولو كان
شيء سابق القدر لسبقته العين وهي كالمؤكدة لقوله العين حق وفيها تنبيه على سرعة نفوذها وتأثيرها
في الذات والمعنى لو فرض أن شيئًا له قوة بحيث يسبق القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها
وفي الحديث رد على طائفة من المبتدعة حيث أنكروا إصابة العين والدليل على فساد قولهم أن كل معنى
لا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا إفساد دليل فإنه من مجوزات العقول فإذا أخبر الشارع بوقوعه
وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال القرطبي لو أتلف العائن شيئًا ضمنه
ولو قتل فعليه القصاص أو الدية إذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة كالساحر عند من لا يقتله
كفرًا وقال الشافعي لا قصاص ولا دية ولا كفارة لأنه لا يقتل غالبًا ولا يعد مهلكًا ولأن الحكم إنما
يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الأحوال مما لا انضباط فيه كيف ولم يقع منه
فعل أصلًا انتهى وفي حديث أنس رفعه من رأى شيئًا فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره
رواه البزار وابن السني ونهى صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو
أن يغرز إبرة أو نحوها في موضع من البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه
فيخضر قال العيني الظاهر أن قومًا سألوه صلى الله عليه وسلم عن العين وقومًا عن الوشم في مجلس
واحد فأجابهما لذلك ويأتي إن شاء الله تعالى حكم الوشم في أواخر كتاب اللباس بعون الله ومنه

وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في الطب **باب** مشروعية رقية الحية
والعقرب وبه قال حدثني موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد
ابن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز ابو اسحق الشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها
موحدة الكوفي الحافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي انه قال
سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمة بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة واصلها حمى
او حموه بوزن صرد والهاء فيه عوض عن الواو والياء المحذوفة وهي السم وتطلق على ابرة العقرب
للمجاورة لان السم يخرج منها فقالت رضي الله عنها رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية ولا الاصيلي
ولابي ذر عن الكشميهني في الرقية من كل ذي حمة ذي سموم قال في الفتح ووقع في رواية ابي الاحوص
عن الشيباني بسنده رخص في الرقية من الحية والعقرب انتهى والرخصة انما تكون بعد النهي
وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى لما عسى ان يكون منها من الفاظ الجاهلية فلما نهوا
عنها ثم رخص لهم اذا عريت عن ذلك وفي حديث ابي هريرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فقال اما انك لو قلت حين امسيت
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله رواه اصحاب السنن وقال
ابن عبد البر في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني انه من قال حين يمسي سلام على نوح في
العالمين لم يلدغه عقرب وذكر ابو القاسم القشيري في تفسيره ان في بعض التفاسير ان
الحية والعقرب اتيا نوحا فقالتا احملنا فقال نوح لا احملكما فانكما سبب الضرر فقالتا احملنا
ونحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك **باب** رقية النبي صلى الله عليه وسلم
التي كان يرقي بها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن
عبد العزيز بن صهيب انه قال دخلت انا وثابت البناني على انس بن مالك رضي الله عنه
فقال ثابت لانس يا ابا حمزة اشتكيت بضم التاء اي مرضت فقال له انس الا بتخفيف اللام
للعرض والتنبيه ارقيك بفتح الهمزة برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثابت بلى قال
انس اللهم رب الناس مذهب الباس بضم الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفي الفرع
بالهمز على الاصل اشف انت الشافي فيه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القرآن اذا كان
له اصل فيه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين وان لا يوهم نقصا لا شافي الا انت فلا ينجع
الدوا الا بتقديرك شفاء نصب على انه مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اي الشفاء المطلوب
لا يغادر بالغين المعجمة لا يترك سقما بفتحتين ويجوز ضم ثم اسكان لغتان والجملة صفة لقوله
شفاء وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الطب والترمذي في الجنائز والنسائي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري
ابو حفص احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفين الثوري قال
حدثني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم بن صبيح الهمداني العطار قال في الفتح هو
ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران لكونه يروي
عن مسروق ويروي الاعمش عنه قال ابن حجر وهو تجويز عقلي محض تمجه سمع المحدث على اني لم ار
لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وان كانت ممكنة وهذا الحديث انما هو من رواية الاعمش
عن ابي الضحى عن مسروق وقد اخرج مسلم من رواية جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق
به ثم اخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثوري كلهم عن

الاعمش

الاعمش قال باسناد جرير فوضح ان مسلما المذكور في رواية البخاري هو ابو الضحى فانه اخرجه من رواية
يحيى القطان وغايته ان بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الذي
قاله مجه سمع كل احد ودعواه انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان عدم اثباته فكيف
يدعي هذا المدعي بدعواه الفاسدة ردا على من سبقه في شرح هذا الحديث تشنيعا عليه بسوء ادب قل كل يعمل
على شاكلته انتهى واجاب الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض بقوله سبحان من خذل هذا المعترض حتى يعيب
ما وقع فيه واعجب ما يسمع ان هذا المعترض قال في باب مسح الراقي الوجع بيده حين اورد المصنف الحديث المذكور
عن سفين عن الاعمش بالسند المذكور وسفين هو الثوري والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابو الضحى فذكر
لفظ احمد بن حجر بعينه ونسي ما نقل عن الكرماني ثم وليس بينهما الا باب واحد يأتي ان شاء الله تعالى
عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله
قال في الفتح لم اقف على تعيينه يمسح بيده اليمنى على موضع الوجع تفاؤلا لزوال الوجع كما قاله الطبري
ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس بالهمز في فرع اليونينية والمشهور حذفه لمناسبة ما بعده
واشفه بكسر الهاء اي العليل وانت الشافي باثبات الواو في الكلمتين للحموي والمستملي وحذفهما فيهما
للكشميهني لا شفاء بالمد مبني على الفتح حاصل لنا او للمريض الا شفاؤك بدل من موضع لا شفاء وقال
في المصابيح الكلام في اعرابه كالكلام في قولنا لا اله الا الله ولا يخفى انه بحسب صدر الكلام نفي كل اله سواه
تعالى وبحسب الاستثناء اثبات له والالوهية لان الاستثناء من النفي اثبات لا سيما اذا كان بدلا
فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب
في هذه الكلمة الشريفة حتى لا يكاد يستعمل لا اله الا الله بالنصب ولا اله الا اياه فان قيل كيف
يصح مع ان البدل هو المقصود والنسبة الى المبدل منه سلبية فالجواب انما وقعت النسبة الى البدل
بعد النقض بالا فالبدل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي اثبات
شفاء اي اشف شفاء لا يغادر لا يترك سقما والتنوين للتقليل قال سفين الثوري بالسند السابق حدثت به
منصورا يعني ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن ابرهيم النخعي عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة
رضي الله عنها نحوه اي نحو متن الحديث السابق وهذا الحديث الاول اخرجه مسلم في الطب وكذا النسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفي الهروي
قال حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة عن هشام
ابن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يرقي بضم التحتية وكسر القاف حال كونه يقول امسح اي ازل الباس رب الناس بيدك الشفاء
لا كاشف له الا انت والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه باضافة عبد لربه بن سعيد بكسر العين
الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض ولمسلم عن ابي عمر عن سفين كان اذا اشتكى الانسان
او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفين سبابته بالارض
ثم رفعها بسم الله هذه تربة ارضنا المدينة خاصة لبركتها او كل ارض بريقة بعضنا ولابي ذر وريقة
بالواو بدل الموحدة يشفى سقيمنا بضم التحتية وفتح الفاء رفع نائب الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني ليشفى
بفتح اوله وكسر الفاء سقيمنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر وزاد في غير رواية ابي ذر باذن ربنا
قال الامام النووي كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريقه نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها

على التراب فيعلق بها منه فيمسح به على الموضع الجريح والعليل ويتلفظ بهذه الكلمات في حال المسح وقال
البيضاوي قد شهدت المباحث الطبية على ان الريق له دخل في النضج وتعديل المزاج ولتراب الوطن
تاثير في حفظ المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات وللرقى والعزايم اثار عجيبة تتقاعد عنها العقول عن الوصول
الى كنهها وقوله في حديث مسلم باصبعه في موضع الحال من فاعل قال وتربة ارضنا خبر مبتدا محذوف
اي هذه الباء متعلقة بمحذوف هو خبر ثان وقال الطيبي في شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة
بعضنا يدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة مختصان بمكان شريف متبرك به بل بذي نفس شريفة
قدسية طاهرة زكية عن اوصاف الذنوب واوصاف الاثام فلما تبرك باسم الله السامي ونطق بها ضم اليها
تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب ويعضده انه عليه الصلاة والسلام بزق في عين علي رضي الله
عنه فبرا من الرمد وفي بير الحديبية فامتلا ماء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع صدقة
ابن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفين عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية للمريض بسم الله
تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى بضم اوله وفتح ثالثه سقيمنا باذن ربنا قال التوربشتي الذي يسبق
الى الفهم من صيغة ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى فطرة ادم وريقة بعضنا الى النطفة التي خلق
منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين
ثم ابدعت بنيه من ماء مهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته

**باب النفث في الرقية** بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ واقل من التفل معه ريق قليل
او بلا ريق وبه قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة الحرث بن ربعي وقيل النعمان الانصاري
فارس النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الصالحة من الله يبشر بها
عبده والحلم التي فيها تخليط يراها النايم بسكون اللام وبضم وهو ما يراه من الشر وما يحصل له من
الفزع من الشيطان يحزن الذين امنوا والاصل استعماله كل فيما يرى لكن غلبت الرويا على الخير
والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما فاضافة المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف واضافة المكروهة
الى الشيطان لانه يرضاها ويسر بها والحضور عندها فهي اضافة مجازية فاذا راى احدكم في منامه
شيا يكرهه نوما من الشيطان فلينفث بكسر الفاء حين يستيقظ من نومه ثلاث مرات في جهة يساره
ويتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره لان ما فعله من التعوذ والتفل سبب للسلامة من المكروه
المرتب عليها كالصدقة سبب لدفع البلا وفي النفث اشارة لطرد الشيطان الذي حضر روياه المكروهة
وتحقيره واستقذاره وقال ابو سلمة بالاسناد السابق وان بالواو ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاني كنت ارى الرويا اثقل علي من الجبل يعني لما اخاف من شرها فما هو الا ان سمعت
هذا الحديث فما اباليها والحديث اخرجه المولف ايضا في التعبير ومسلم وابو داود والنسائي في الرويا
واخر باب في الديات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد الاويسي
ابو القسم القرشي المدني قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله احد وبالمعوذتين جميعا حال قراءته
لهن ثم مسح بهما بكفيه وجهه وما بلغت يداه من جسده وفي رواية المفضل بن فضالة عن عقيل يبدا
بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده قالت عائشة رضي الله عنها بالسند السابق فلما اشتكى

صلوات

صلوات الله وسلامه عليه وجعه الذي توفي فيه كان يامرني ان افعل ذلك النفث والقراة والمسح به
وفيه انه كان يفعل ذلك في الحالتين المذكورتين قال يونس بن يزيد بالسند السابق كنت ارى ابن شهاب
الزهري يصنع ذلك اذا اتى الى فراشه وهذا الحديث سبق في المغازي واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر بن ابي وحشية اليشكري البصري عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها
وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحي من احياء العرب بفتح الهمزة بطنا من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم
الضيافة فابوا ان يضيفوهم فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة فلسع سيد ذلك الحي
بعقرب ولم يسم السيد فسعوا له بكل شي مما يداوى لا ينفعه شي فقال بعضهم لبعض لو اتيتم هولاء
الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شي ما ينفع صاحبكم فاتوهم فقالوا لهم يا ايها
الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شي لا ينفعه شي فهل عند احد منكم شي فقال بعضهم هو ابو سعيد الخدري
نعم والله اني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا
لنا جعلا على ذلك فصالحوهم على قطيع من الغنم عدته ثلاثون شاة فانطلق ابو سعيد معهم اليه فجعل يتفل
بكسر الفاء ولابي ذر بضمها ويقرا الحمد لله رب العالمين سقط لابي ذر رب العالمين ويمسح عليه فبرا حتى لكانما
نشط بضم النون وكسر المعجمة حل من عقال بكسر العين من حبل كان مشدودا به قال في القاموس نشط
الحبل وانشطه فانطلق يمشي حال كونه ما به قلبة بفتحات ما به علة يقلب على الفراش لاجلها
فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا هذه الغنم بيننا فقال الذي رقى بفتح
الراء والقاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا ذلك حتى ناتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ياتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان من شاننا فننظر ما يامرنا به فقدموا بكسر الدال
مخففة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لابي سعيد وما يدريك
انها اي الفاتحة رقية اصبتم اقسموا ذلك بينكم واضربوا لي معكم بسهم وللكشميهني معهم بالهاء بدل الكاف
قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم حله والا فذلك ملك للراقي وهذا الحديث
سبق قريبا

**باب مسح الراقي الوجع بيده** وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي
الكوفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن
مسلم ابي الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعوذ بعضهم اي بعض اهله كما في الاخرى السابقة حال كونه يمسحه بيمينه يقول
اذهب الباس بالهمز في الفرع رب الناس واشف انت الشافي بيا بعد الفا لابي ذر لا شفاء
بالمد الا شفاوك قال الطيبي خرج مخرج الحصر بالبدل لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان
معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع في المريض الا بتقدير الله تعالى شفاء لا يغادر
لا يترك سقما تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق قال سفين تذكرته
اي الحديث لمنصور هو ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن مسروق عن عائشة بنحوه بنحو الحديث

**باب** بالتنوين في حكم **المراة ترقي الرجل** بفتح التاء وكسر القاف وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا المسندي قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن

عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات الاخلاص وتاليبها وكان الاصل ان يقول بالمعو
ذتين لكنه يحتمل ان يكون من باب التغليب او اجرى التثنية مجرى الجمع فلما ثقل عليه الوجع كنت انا انفث
عليه بهن فامسح بيده نفسه عليه لبركتها قال معمر فسالت ابن شهاب كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق
في باب الرقى بالقران والمعوذات ومطابقته لما ترجم له واضحة **باب**
**من لم يرق** بفتح اوله وكسر القاف وبه قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
وضم النون وفتح الميم مصغرا الواسطي الضرير عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد
مصغرا ايضا الكوفي عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم ابي محمد احد الاعلام
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج علينا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما فقال عرضت بضم العين وكسر الراء علي الامم في منامي فجعل يمر النبي معه ولابي ذر ومعه
الرجل والنبي ومعه الرجلان والنبي ومعه الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال او الى
الاربعين والنبي ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا اشخاصا كثيرة من بعد سد السواد
الافق وفي باب من اكتوى حتى رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا امتي قيل هذا موسى وقومه
فقيل لي انظر هكذا وهكذا فنظرت فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي هؤلاء امتك
الذين امنوا بك ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم
يبين لهم عليه السلام الداخلين بغير حساب فتذاكر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
اما نحن فولدنا في الشرك ولكنا امنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء ابناؤنا الذين ولدوا في
الاسلام فبلغ قولهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الداخلون الجنة بغير حساب هم الذين
لا يتطيرون لا يتشاءمون بالطيور كالجاهلية ولا يكتوون معتقدين الشفاء في الكي كالجاهلية
ولا يسترقون مطلقا حسما للمادة لان فاعلها لا يامن ان يكل نفسه اليها والا فالرقية في ذاتها ليست
ممنوعة وانما منع منها ما كان شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب
الاسباب على المسببات او يتركون ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذا من صفة الاولياء
المعرضين عن الدنيا واسبابها وعلائقها وهم خواص الاولياء ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى
الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان في اعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع
وبيان الجواز ولا ينقص ذلك من توكله لانه كان كامل التوكل يقينا فلا يؤثر فيه تعاطي الاسباب بخلاف
غيره فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون وعكاشة
بضم العين وتشديد الكاف وتخفف وبعد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة البدري فقال
امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام اخر قيل هو سعد بن عبادة فقال
امنهم انا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام
حسما للمادة وقول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو الاشبه لئلا يتسلسل الامر تعقبه في المصابيح
في قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن في الحديث الذي فيه فادع الله ان يجعلني منهم واما الذي
هنا فلا يحسن ذلك اذ الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر للدعاء وفي حديث
رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب واني
لارجو ان لا يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة وهو يدل على ان
مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم افضليتهم على غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من هو

افضل

افضل منهم ومن تاخر عن الدخول ممن تحققت نجاته وعرف مقامه في الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم
**باب الطيرة** بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل ذلك انهم
كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان راى الطير طار عن يمينه تيمن واستمر وان طار عن
يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا يهيجون الطيور للتطير فيعتمدون ذلك ويصح منهم في الغالب
لتزيين الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من ذلك في كثير من المسلمين فنهى الشرع عن ذلك وفي حديث
اسمعيل بن امية عند عبد الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد
فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كما في الفتح مرسل او معضل لكن له
شاهد من حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث ابي هريرة بسند لين عند ابن عدي مرفوعا
اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر مرفوعا من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل
اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم اي ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عدوى هي هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من علة به وذلك
على ما يذهب اليه المتطببة في الجذام والبرص والجدري والحصبة والرمد والامراض الوبائية والاكثرون
على ان المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ولا طيرة في القاموس الطيرة والطيرة والطورة
ما يتشاءم به الفال الردي انتهى وانما نفى الطيرة بطريق العموم كما نفى العدوى اثبت الشؤم في ثلاثة فقال
والشؤم بالهمزة الساكنة ضد اليمن في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد بن ابي وقاص وان كانت
الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الاشياء
قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الاشياء خارجة عن حكم المستثنى منه اي
الشؤم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما الشؤم في ثلاثة في المراة بان لا تلد والدار بان تكون ضيقة
سيئة الجيران والدابة بان لا يغزى عليها وقال القاضي تعقيب قوله ولا طيرة بهذه الشرطية اي في رواية
وان كانت الطيرة يدل على ان الشؤم ايضا منفي عنها والمعنى ان الشؤم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه
الاشياء لانها اقبل الاشياء لها لكن لا وجود لها فيها فلا وجود لها اصلا انتهى قال في شرح المشكاة فعلى هذا والشؤم
في الاحاديث المستشهد بها محمول على الكراهة التي سببها ما في هذه من مخالفة الشرع انتهى ويحتمل ان يكون
المراد عدم موافقتها له طبعا ويؤيده ما في شرح السنة كانه يقول ان كان لاحدكم دار يكره سكناها او امراة
يكره صحبتها او فرس لا يعجبه فليفارقها بان ينتقل من الدار ويطلق المراة ويبيع الفرس حتى يزول عنه
ما يجد في نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها
عددنا الى اخره ذروها فانها ذميمة وامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا على الاستثقال والاستيحاش
فامرهم عليه السلام بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة لا انه سبب في ذلك انتهى
وحديث الباب اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة
وخيرها اي خير الطيرة الفال بالهمزة الساكنة بعد الفاء قال في القاموس الفال ضد الطيرة ويستعمل
في الخير والشر قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة
يا واجد وفي حديث عروة عن عائشة عند ابي داود قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال وخيرها الفال ولا ترد مسلما فاذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع
بالسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله وبقية مباحث الباب تاتي في الباب التالي ان شاء الله تعالى
بعونه وقوته **باب الفال** بالهمز كما مر وقد تسهل والجمع فؤول بالهمز ايضا وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال
قال في شرح المشكاة فالضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم ان لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير
مستقرا واحسن مقيلا لانه مبني على زعمهم وهو من ارخاء العنان في المخادعة بان يجري الكلام على زعم
الخصم حتى لا يشمئز عن التفكر فيه واذا تفكر انصف وقبل الحق او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء
اي الفال في بابه ابلغ من الطيرة في بابها انتهى والاضافة في قوله وخيرها الفال مشعرة بان الفال
من جملة الطيرة على ما لا يخفى وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضافة توضيح مردود بحديث حابس
التميمي عند الترمذي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العين حق واصدق الطيرة الفال
ففيه التصريح بان الفال من جملة الطيرة لكنه يستثنى وقد قال اهل اللغة الطيرة تستعمل في الخير والشر
ثم المشهور استعمال الطيرة في المكروه قال تعالى انا تطيرنا بكم اي تشاءمنا وقال طائركم معكم سبب شومكم
معكم والفال في المحبوب وربما يكون في مكروه قالوا وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها
احدكم وفي حديث انس عند الترمذي وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يعجبه
ان يسمع يا نجيح يا راشد وفي حديث بريدة عند ابي داود بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملا يسال عن اسمه اذا اعجبه فرح به واذا كره اسمه روي كراهة
ذلك في وجهه وحديث الباب اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال
حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة ولابي ذر حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة مشتقة من الطير اذ كان اكثر تطير الجاهلية بها فاشاعها
كما مر ويعجبني الفال الصالح لانه حسن ظن بالله تعالى الكلمة الحسنة بيان لقوله الفال الصالح قال
في الكواكب وقد جعل الله تعالى في الفطر محبة ذلك كما جعل فيها الارتياح للمنظر الانيق والماء الصافي
وان لم يشرب منه ولم يستعمله وهذا الحديث اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي في السير هذا
**باب** بالتنوين لا هامة بتخفيف الميم على الافصح وحكى ابو زيد تشديدها وبه
قال حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي وقيل هو محمد بن عبد بن الحكم ابو عبد الله الاحول المروزي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا النضر بالضاد المعجمة بن شميل قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق
السبيعي قال اخبرنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
طائر قيل هي البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هامة تطير وقيل ان روحه
تنقلب هامة وهذا تفسير اكثر العلماء ولا صفر وهو فيما قيل دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها
وكانوا يعتقدون انها اعدى من الجرب وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله في حديثه المروي عنه
فتعين المصير اليه وقال البيضاوي هو نفي لما يتوهم ان شهر صفر تكثر فيه الدواهي وهذا الحديث
من افراده **باب الكهانة** بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن والكاهن الذي
يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن ويدعي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوهما
فمنهم

فمنهم من كان يزعم ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات
واسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يساله او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف
كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة
ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم
بكل ما تصل قدرتهم اليه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره راء مصغرا
وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن
خالد الفهمي المصري عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امراتين من هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة ابن مدركة بن الياس
اقتتلتا فرمت احداهما وهي ام عفيفة بنت مسروح الاخرى وهي مليكة بنت عويمر بحجر فاصاب الحجر
بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع
بلفظ الجمع كقوله تعالى هذان خصمان اختصموا فقضى عليه الصلاة والسلام ان دية ما في بطنها
ولو انثى او خنثى او ناقص الاعضاء اذا علمنا بوجوده في بطن امه غرة بضم الغين وتشديد الراء
سمي بياض في الوجه وعبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل عبد او امة بدل من غرة ورواه
بعضهم بالاضافة البيانية والاول اقيس واصوب لانه حينئذ يكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز
الا بتاويل كما ورد دليلا والواو للتقسيم لا للشك فقال ولي المراة التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء التي
قضي عليها بالغرة ووليها هو زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي
والغرة منه وجبت لي على العاقلة ولابي ذر والتي غرمت بضم المعجمة وكسر الراء المشددة كيف اغرم
يا رسول الله من لا شرب ولا اكل قال ابو عثمان بن جني اي لم يأكل اتى بالماضي مقام المضارع
ولا نطق ولا استهل ولا صاح عند الولادة فمثل ذلك بطل بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف
اللام من البطلان ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد
اللام اي يهدر يقال دم فلان هدر اذا ترك الطلب بثاره وطل الدم بضم اللام وفتحها فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما هذا حمل من اخوان الكهان لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل سجعه
الذي سجع فيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كسجعة حمل
يريد به ابطال حكم الشرع ولم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وهذا
الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد
من طريق عمرو بن تميم عن عويم عن ابيه عن جده قال كانت اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف
بنت مسروح تحت حمل بن مالك بن النابغة فضربت ام عفيفة مليكة وسقط لابن عساكر وابي ذر عن
الكشميهني بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبدا او وليدة
بالجر فيهما بدل من بغرة والمراد العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة البياض في الوجه
كما توسعوا في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا اعتق رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلاء الهباري المراد
الابيض لا الاسود قال ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والامة
لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة
الغرة عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو من انفس
المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقضى في الجنين حال كونه يقتل في بطن امه بغرة او وليدة فقال الذي قضي عليه بضم القاف
وكسر المعجمة وفي السابقة فقال ولي المراة التي غرمت كيف اغرم ذا ولابي ذر عن الحموي والمستملي من
لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل اي ولا صرخ ومثل ذلك بطل بالموحدة ولابن عساكر بالتحتية المضمومة
يهدر فلا يجب فيه شيء ويطل بالتحتية من الافعال التي لا تستعمل الا مبنية للمفعول يجن قال المنذري
واكثر الروايات بطل اي بالموحدة وان كان الخطابي يرجح الاخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما هذا اي ولي المراة من اخوان الكهان شبهه بالاخوان لان الاخوة تقتضي المشابهة وذمه حيث
اراد بسجعه دفع ما اوجبه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر
ابن عبد الرحمن بن الحرث ابن هشام بن المغيرة المخزومي احد الفقهاء السبعة عن ابي مسعود عقبة
البدري الانصاري الكوفي رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تناول ثمن الكلب
او عن ان يكون للكلب ثمن سواء كان معلما ام لا واما حكاية القولي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى
فغريب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية
هو فعول من البغاء فادغمت الواو في اليا ولا يجوز ان يكون عندهم على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالها
في المونث ككريمة وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل وسمي ما يعطى على الزنا
مهرا مجازا كما في ثمن الكلب من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك بالمعنى اللغوي وعن حلوان الكاهن
بضم الحا المهملة وسكون اللام قال الهروي اصله من الحلاوة شبه به لانه ياخذ ما يعطاه على كهانته
سهلا من غير كلفة قال الماوردي في الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب
عليه الاخذ والمعطي وهذا الحديث قد سبق في باب ثمن الكلب من البيع وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين ابن راشد
عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن يحيى بن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس ولابي ذر عن الكشميهني سال ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الكهان وفي مسلم تسمية من سال عن ذلك معوية بن الحكم السلمي ولفظه قلت يا رسول الله امورا كنا
نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان الحديث فقال صلى الله عليه وسلم ليس قولهم بشيء يعتمد عليه
فقالوا مستشكلين عموم قوله ليس بشيء اذ مفهومه انهم لا يصدقون اصلا يا رسول الله انهم يحدثون
ولابي ذر يحدثوننا احيانا بشيء من الغيب فيكون ما حدثونا به حقا اي واقعا ثابتا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بفتح الطا لا بكسرها على المشهور اي ياخذها الكاهن
من الجني بسرعة وسقط لفظ من لابن عساكر اي يخطفها الجني من الملايكة وفي رواية الكشميهني كما
في الفتح يحفظها بحا مهملة ساكنة ففا مفتوحة فظا معجمة من الحفظ والاول هو المعروف فيقرها بضم
التحتية وكسر القاف وتشديد الراء اي يصبها او يلقيها بصوت في اذن وليه الذي يواليه وهو الكاهن
وغيره ممن يوالي الجن فيخلطون معها اي مع الكلمة التي يخطفونها من الملايكة مائة كذبة بفتح الكاف
وسكون المعجمة فربما اصاب نادرا واخطا غالبا فلا يغتر بصدقهم في بعض الامور وعن ابن عباس قال
حدثني رجال من الانصار انهم بينا هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رمي بنجم فاستنار فقال
ما كنتم تقولون اذا رمي مثل هذا في الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم او مات رجل عظيم
فقال فانها لا ترمى لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم يسبح الذين
يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السماء الدنيا فيقولون ماذا قال ربكم فيخبرونهم حتى يصل الى السماء الدنيا

فيسترق

فيسترق منه الجني فيجاوبه على وجه فهو حق ولكنهم يزيدون وينقصون رواه مسلم وفيه بيان توصل
الجني الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقي من يتشبه بهم وثبت النهي عن
اتيانهم فلا يحل اتيانهم ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وقال علي هو ابن المديني قال
عبد الرزاق بن همام مرسل الكلمة من الحق اي ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم قال
علي بن المديني بلغني انه اي عبد الرزاق اسنده الى عائشة بعده ولابي ذر ولابن عساكر بعد اي بعد ذلك
وقد اخرجه مسلم عن عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر والاختطاف المذكور في الحديث
مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير **باب السحر** بكسر السين
وسكون الحا المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته واختلف هل
له حقيقة ام لا والصحيح وهو الذي عليه الجمهور ان له حقيقة وعلى هذا فهل له تاثير فقط بحيث يغير
المزاج فيكون نوعا من الامراض او ينتهي الى الحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذي عليه الجمهور
هو الاول وفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر بان السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال حتى يتم للساحر
ما يريد والكرامة لا تحتاج الى ذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي
وقال القرطبي الحق ان لبعض اصناف السحر تاثيرا في القلوب كالحب والبغض والقاء الخير والشر وفي الابدان
بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا وعكسه بسحر الساحر وقول الله تعالى بالجر عطفا
على المجرور السابق ولكن الشياطين كفروا باستعمال السحر وتدوينه يعلمون الناس السحر اي كفروا
معلمين الناس السحر قاصدين به اغواءهم واضلالهم والواو في ولكن عاطفة جملة الاستدراك على
ما قبلها وما انزل على الملكين ما موصول بمعنى الذي في موضع نصب عطفا على السحر اي يعلمون الناس
السحر والمنزل على الملكين او عطف على ما تتلوا الشياطين اي واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما انزل
على الملكين وعلى هذا فما بينهما اعتراض او ما نفي والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهي وما كفر
سليمان او ما انزل على الملكين اباحة السحر قال القرطبي ما نفي والواو للعطف على قوله وما كفر سليمان
والتقدير وما انزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل اسم ارض وهي بابل
العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن بها عند سقوط صرح نمرود وقيل ان الله تعالى امر ريحا فحشرتهم
بهذه الارض فلم يدر احد ما يقول الاخر ثم فرقتهم الريح في البلاد فتكلم كل احد بلغة وهو متعلق بانزل
والبا بمعنى في اي في بابل ويجوز ان يكون في محل نصب على الحال من الملكين او من الضمير في انزل فيتعلق
بمحذوف هاروت وماروت بدل من الملكين وجر بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية او عطف بيان
وما يعلمان هاروت وماروت من احد الظاهر انه الملازم للنفي وهمزته وصل بنفسها واجاز ابو البقا
ان يكون بمعنى واحد فتكون همزته بدلا من واو حتى يقولا حتى ينبهاه وينصحاه ويقولا له
انما نحن فتنة اي ابتلاء واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع من العاصي كقوله فتنت الذهب بالنار
اذا عرضته عليها ليتميز الخالص من المشوب فيتعلمون عطف على وما يعلمان والضمير في فيتعلمون
لما دل عليه من احد اي فيتعلم الناس منهما من الملكين ما اي الذي يفرقون به بين المرء وزوجه
وهو علم السحر الذي يكون سببا في التفريق بين الزوجين بان يحدث الله عنده النشوز والخلاف
ابتلاء منه وللسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق انما
يكون بان يعتقدا ان ذلك السحر موثر في هذا التفريق فيصير كافرا واذا صار كافرا بانت منه زوجته
وما هم بضارين به بالسحر من احد الا باذن الله ما حجازية فهم اسمها وبضارين خبرها والبا زايدة
فهو في محل نصب او تميمية فهم مبتدا وبضارين خبر والبا زايدة ايضا فهو في محل رفع والضمير فيه

الفرق بين المعجزة والسحر والكرامة

عائد على السحرة العائد عليهم ضمير فيتعلمون او على اليهود العائد عليهم ضمير واتبعوا او يعود على
الشياطين والضمير في به يعود على ما في قوله ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثناء مفرغ من الاحوال
فهو في موضع نصب على الحال وناصبه الفاعل المستكن في بضارين او المفعول وهو احد مجوزات الحال
من النكرة لاعتمادها على النفي والهاء في به اي بالسحر والتقدير وما يضرون احدا بالسحر الا ومعه علم الله
او مقرونا باذن الله ونحو ذلك فان قلت الاذن حقيقة في الامر والله لا يامر بالسحر لانه ذمهم عليه
ولو امرهم به لما جاز ان يذمهم عليه واجيب بان المراد منه التخلية يعني اذا سحر الانسان فان
شاء الله منعه وان شاء خلا بينه وبين ضرر السحر او المراد الا بعلم الله ومنه سمي الاذان لانه اعلام بدخول
الوقت وان الضرر الحاصل عند فعل السحر انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم في الاخرة
لانهم يقصدون الشر لقد علموا هؤلاء اليهود لمن اشتراه ما له في الاخرة من خلاق من نصيب واستعير
لفظ الشرا لوجهين احدهما انهم لما نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واقبلوا على التمسك بما تتلوا الشياطين
فكانهم اشتروا السحر بكتاب الله وثانيهما ان الملكين انما قصدا بتعليم السحر الاحتراز عنه وهؤلاء بدلوا
ذلك الاحتراز بالوصول الى منافع الدنيا وسقط في رواية ابي ذر قوله وما يعلمان الى اخره وقال بعد
قوله وماروت الاية وقال في رواية ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف في المراد بالاية فقيل
ان قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا زمن نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم الذين كانوا في زمن
سليمان عليه الصلاة والسلام من السحر لان اكثر اليهود ينكرون نبوة سليمان عليه السلام ويعدونه
من جملة ملوك الدنيا وهؤلاء ربما اعتقدوا فيه انه انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل انه يتناول
الكل وهو اولى واختلف في المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس والجن
قال السدي ان الشياطين كانوا يسترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا اكاذيب يلقونها الى الكهنة
فيدونونها في الكتب ويعلمونها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان فقالوا الجن تعلم الغيب وكانوا
يقولون هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا العلم وبه سخر الانس والجن والطير والريح التي تجري
بامره واما القائلون بانهم شياطين الانس فقالوا روي ان سليمان عليه السلام كان قد دفن كثيرا
من العلوم التي خصه الله بها تحت سرير ملكه خوفا على انه ان هلك الظاهر يبقى ذلك المدفون فلما مضت
مدة على ذلك توصل قوم من المنافقين الى ان كتبوا في خلال ذلك اشياء من السحر تناسب تلك الاشيا
من بعض الوجوه ثم من بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب اوهموا الناس انه من عمل سليمان وانه
انما وصل الى ما وصل بسبب هذه الاشيا وانما اضافوا السحر لسليمان تفخيما لشانه وترغيبا للقوم
في قبول ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان يخالطهم ويستفيد منهم اسرارا عجيبة غلب
على الظنون انه عليه السلام استفاد السحر منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تنزيه له عليه السلام
من الكفر وروي ان بعض الاحبار من اليهود قال الا تعجبوا من محمد يزعم ان سليمان كان نبيا وما
كان الا ساحرا فانزل الله هذه الاية قاله في اللباب وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق ولا يفلح الساحر اي هذا الجنس حيث اتى اينما كان وقال الراغب حيث عبارة عن مكان
مبهم يشرح بالجملة التي بعده كقوله تعالى وحيث ما كنتم ومن حيث خرجت وقوله عز وجل افتاتون السحر
وانتم تبصرون اي انهم كانوا يعتقدون ان الرسول لا يكون الا ملكا وان كل من ادعى الرسالة من البشر
وجا بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قالوا قابلهم منكرا انكروا على من اتبعه افتاتون السحر اي
افتتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر وقوله تعالى يخيل اليه اي موسى من سحرهم
انها اي العصي تسعى لانهم اودعوها من الزيبق ما كانت تتحرك بسببه وتضطرب وتمتد بحيث
تخيل

تخيل للناظرين انها تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جما غفيرا وجمعا كثيرا فالقى كل منهم عصا وحبلا
حتى صار الوادي ملآن حيات يركب بعضها بعضا ولا حجة فيها للقائل ان السحر تخييل لانها وردت في
هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر تخييل وقوله ومن شر النفاثات
في العقد النفاثات النسا السواحر او النفوس او الجماعات اللاتي يعقدون عقدا في خيوط وينفثن عليها
ويرقين وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة في انكار تحقق السحر وقوله تعالى في سورة المومنين تسحرون
اي تعمون بضم اوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشي في
غير موضعه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفرا الحافظ قال اخبرنا عيسى بن يونس
ابن ابي اسحق السبيعي احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق بضم الزاي وفتح الرا اخره
قاف يقال له لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بالعين والصاد المهملتين بوزن
الاحمر وفي مسلم انه يهودي من بني زريق حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل
الشي وما فعله ثبت قوله انه كان في رواية ابي ذر وفي رواية ابن عيينة في الباب التالي كان يرى
انه ياتي النسا ولا ياتيهن وحينئذ فلا تمسك لبعض المبتدعة بقوله انه يخيل اليه انه يفعل الشي وما
فعله الزاعم ان الحديث باطل لاحتمال ان يخيل اليه انه يرى جبريل وليس هو ثم وانه يوحى اليه بشي ولم
يوح اليه بشي قال المازري هذا كله مردود لقيام الدليل على صدقه عليه الصلاة والسلام فيما
يبلغه عن الله وعلى عصمته في التبليغ فما حصل له من ضرر السحر ليس نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من
جنس ما يجوز عليه من سائر الامراض حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة من اضافة المسمى الى الاسم
او ذات مقحمة للتاكيد والشك من الراوي وهو عندي لكنه دعا ودعا اي لكنه لم يكن مشتغلا بي بل
بالدعا والمستدرك منه وهو قوله وهو عندي او قوله كان يخيل اليه اي كان السحر اضره في بدنه لا في عقله
وفهمه بحيث انه توجه الى الله ودعا على الوضع الصحيح والقانون المستقيم قاله في الكواكب الدراري ثم قال
صلى الله عليه وسلم يا عائشة اشعرت اي علمت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته
او المعنى اجابني عما سالته عنه لان دعاءه كان ان يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الامر
اتاني رجلان اي ملكان كما عند الطبراني وعند ابن سعد في رواية منقطعة انهما جبريل وميكائيل فقعد
احدهما عند راسي جزم الدمياطي في سيرته بان الذي قعد عند راسه جبريل فقال احدهما وهو جبريل
او ميكائيل وهو الصواب لصاحبه ما وجع الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب بالطا المهملة
الساكنة والبائين الموحدتين اي مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا للديغ سليم قال
من طبه من سحره قال طبه لبيد بن الاعصم قال في اي شي طبه قال في مشط بضم الميم وسكون المعجمة
الالة التي يسرح بها شعر الراس واللحية ومشاطة بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طا مهملة
ما يخرج من الشعر عند التسريح وفي حديث ابن عباس من شعر راسه ومن اسنان مشطه رواه البيهقي
وجف طلع نخلة بضم الجيم وتشديد الفا الغشا الذي يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا
قيده بقوله ذكر بالتنوين كنخلة على ان لفظ ذكر صفة للجف وللمستملي وجب بالموحدة بدل الفا
وهما بمعنى واحد وقال القرطبي انه بالموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكفرى وللكشميهني
وجف بالفا طلعة بتاء تانيث منونة قال واين هو قال في بير ذروان بفتح المعجمة وسكون الرا ولمسلم
من رواية ابن نمير في بير ذي اروان بالهمز وصوبه ابو عبيد البكري فاتاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ناس من اصحابه وعند ابن سعد من حديث ابن عباس فبعث الى علي وعمار فامرهما ان ياتيا

البير وعنده أيضا في مرسل عمران بن الحكم فدعا جبير بن اياس الزرقي وهو ممن شهد بدرا فدله
على موضعه في بير ذروان فاستخرجه قال ويقال ان الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي
قال في الفتح ويجمع بانه اعان جبيرا على ذلك وباشر بنفسه فنسب اليه او ان النبي صلى الله عليه
وسلم وجههما اولا ثم توجه يشاهدها بنفسه فجا صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع الى عائشة
فقال يا عائشة كان ماءها نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف والحنا بكسر الحا المهملة
والمد يعني ان ما البير احمر كالذي ينقع فيه الحنا يعني انه تغير لرداءته او لما خالطه مما القي فيه وكان
روس نخلها روس الشياطين في التناهي في كراهتها وقبح منظرها وقيل الشياطين حية عرفا
قبيحة المنظر هايلة جدا قالت عائشة قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال لا قد عافاني الله
منه فكرهت ان اثور بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو مشددة على الناس فيه وللكشميهني
شرا من تذكر المنافقين السحر وتعلمه ونحو ذلك فيوذون المسلمين وهو من باب ترك المصلحة
خوف المفسدة فامر بها صلى الله عليه وسلم بالبير فدفنت تابعه اي تابع عيسى بن يونس ابو
اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المولف بعد بابين وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة
واسكان الميم بعدها را انس بن عياض الليثي المدني فيما وصله المولف في الدعوات
وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال في فتح الباري ولم اعرف من وصلها الثلاثة
عن هشام اي ابن عروة وعند ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقة اي بالقاف وقال الليث
ابن سعد الامام مما سبق في بدء الخلق وابن عيينة سفين مما وصله بعد باب عن هشام
في مشط ومشاقة بالقاف بدل الطا يعني ولابي ذر ويقال المشاطة بالطا ما يخرج من الشعر
اذا مشط بضم الميم وكسر المعجمة اي سرح شعر الراس واللحية بالمشط والمشاقة بالقاف من مشاقة
الكتان عند تسريحه **باب** بالتنوين **الشرك بالله والسحر من الموبقات**
المهلكات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلي المدني عن ابي الغيث
بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع خبر مبتدا محذوف اي منهن
الشرك او الاول الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب فيهما لابي ذر على البدل قال في المصابيح
فان قلت المبدل منه جمع فكيف ابدل منه اثنان على تقدير واخواتها وقد سبق هذا الحديث
في كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله
الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات فاختصره هنا
قبل واقتصر منه على اثنين تاكيدا لامرهما **باب** بالتنوين
**هل يستخرج السحر** من الموضع الذي وضع فيه وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل
به طب بكسر الطا المهملة وتشديد الموحدة سحر او باسكان الواو يوخذ بفتح الهمزة والخاء
المعجمة المشددة بعدها معجمة اي يحبس عن امراته فلا يصل الى جماعها والاخذ بضم الهمزة
هي الكلام الذي يقوله الساحر وقيل خرزة يرقى عليها او هي الرقية نفسها ايحل عنه بهمزة
الاستفهام وضم التحتية وفتح المهملة وتشديد اللام وينشر بضم التحتية وسكون النون
وفتح المعجمة في الفرع مصلحة على كشط وضبط في غيره بفتح النون وتشديد المعجمة من النشرة (الشين)
وهي ضرب من العلاج يعالج به من يظن ان به سحرا او شيا من الجن قيل لها ذلك لانه يكشف
عنه

عنه ما خالطه من الداء قال الكرماني وكلمة او تحتمل ان تكون شكا او تنويعا شبيها باللف والنشر بان يكون الحل
في مقابلة الطب والتنشير في مقابلة التاخيذ قال ابن المسيب لا باس به انما يريدون به الاصلاح
فاما ما ينفع فلم ينه عنه بضم التحتية وفتح الهاء وهذا وصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق
ابان العطار عن قتادة مثله ومن طريق هشام الدستوائي عن قتادة بلفظ يلتمس من يداويه فقال
انما نهى الله عما يضر ولم ينه عما ينفعه وفي حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل وفي
كتب وهب بن منبه ان ياخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرا اية الكرسي و
والقواقل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب عنه ما كان به وهو جيد للرجل اذا احتبس
عن اهله وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال سمعت ابن عيينة سفين يقول اول من
حدثنا به ابن جريج بن عبد الملك يقول حدثني بالافراد ال عروة عن عروة بن الزبير فسالت هشاما عنه اي عن
الحديث فحدثنا عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سحر مبنيا للمفعول حتى كان يرى ولابي ذر يرى بضم اليا يظن انه ياتي النسا ولا ياتيهن اي وطي زوجاته
ولم يكن وطيهن وفي رواية الحميدي انه كان ياتي اهله ولا ياتيهم وفي رواية ابي ضمرة عند الاسمعيلي انه صلى
الله عليه وسلم اقام اربعين ليلة وفي رواية وهيب عن هشام عند احمد ستة اشهر وجمع بان الستة اشهر من
ابتدا تغير مزاجه والاربعين يوما من استحكامه لكن في جامع معمر عن الزهري انه لبث سنة واسناده صحيح
قال ابن حجر فهو المعتمد قال سفين بن عيينة بالسند السابق وهذا المذكور هنا اشد ما يكون من السحر
اذا كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم يا عائشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه وفي رواية عمرة
عن عائشة عند البيهقي ان الله انباني بمرضي اي اخبرني اتاني رجلان هما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند
راسي هو جبريل والاخر عند رجلي بتشديد التحتية وهو ميكائيل فقال الذي عند راسي للاخر
وللحميدي فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي قال ابن حجر وكانها اصوب ما بال الرجل قال مطبوب
اي مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم بهمزة مفتوحة فعين ساكنة رجل من بني زريق حليف اليهود
كان منافقا وسبق ان في مسلم انه كان من اليهود وجمع بينهما بان من اطلق انه يهودي نظر الى ما في نفس الامر
ومن اطلق عليه منافقا نظر الى ظاهر امره وحكى عياض في الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد عن الواقدي
من مرسل عمر بن الحكم لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة
سبع جات روسا اليهود الى لبيد بن الاعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا فقالوا له انت اسحرنا
وقد سحرنا محمدا فلم نصنع شيا ونحن نجعل لك شيا على ان تسحره لنا سحرا ينكاه فجعلوا له ثلاثة دنانير
قال وفيم سحره قال في مشط ومشاقة بالقاف قال واين قال في جف طلعة باضافة جف لطلعة وتنوينها
ذكر بالتنوين صفة للجف وهو وعا الطلع تحت رعوفة ولابي ذر عن الكشميهني راعوفة بزيادة الف
بعد الرا قال في الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة وعكس ابن التين وهي حجر يترك في البير عند الحفر ثابتا لا يستطاع
قلعه يقوم عليه المستقي وقيل حجر بارز من طيها يقف عليه المستقي والناظر فيها وقيل في اسفل البير
يجلس عليه الذي ينظفها لا يمكن قطعه لصلابته في بير ذروان قالت عائشة رضي الله عنها فاتى النبي
صلى الله عليه وسلم البير حتى استخرجه وفي رواية ابن نمير افلا اخرجته قال لا وفي باب السحر من
طريق عيسى بن يونس فلا استخرجته قال قد عافاني الله قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري عن
المهلب وقد اختلف الرواة على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفين وجعل سوال عائشة
عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس وجعل سوالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح به ابو اسامة
قال والنظر يقتضي ترجيح رواية سفين لتقدمه في الضبط ويويده ان النشرة لم تقع في رواية ابي اسامة

والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولا سيما انه كرر استخراج السحر في روايته مرتين يعني بالمرة الاخرى
في قوله قال فاستخرج فيبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها بلا وعن
الاستخراج المنفي في رواية ابي اسامة عن الاستخراج المثبت في رواية سفيان فالمثبت هو استخراج
الجف والمنفي استخراج ما حواه قال وكان السر في ذلك ان لا يراه الناس فيتعلمه من اراد السحر انتهى وفي
حديث عمرة عن عائشة من الزيادة انه وجد في الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا
فيه ابر مغروزة واذا فيه احدى عشرة عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين وكلما قرأ انحلت عقدة وكلما نزع ابرة
وجد لها الما ثم يجد بعدها راحة فقال صلى الله عليه وسلم لعائشة هذه البئر التي اريتها بهمزة مضمومة
وراء مكسورة وللكشميهني رأيتها براء فهمزة مفتوحتين وكأن ماءها نقاعة الحناء في حمرة لونه وعند ابن سعد
وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فوجد الماء اخضر وكأن نخلها اي نخل البستان التي هي فيه رؤوس
الشياطين وفي رواية عمرة عن عائشة فاذا نخلها الذي يشرب من مائها قد التوى سعفه كأنه رؤوس الشياطين
اي في قبح منظرها او الحيات اذ العرب تسمي بعض الحيات شيطانا وهو ثعبان قبيح الوجه قال صلى الله عليه
وسلم فاستخرج بضم التاء وكسر الراء من البئر قالت عائشة رضي الله عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم افلا اي
تنشرت وسقطت لفظة اي في بعض النسخ والنشرة الرقية التي بها تحل عقدة الرجل عن مباشرة امرأته
فقال اما بالتخفيف والله جر بواو القسم ولابن عساكر ولابي ذر والوقت اما الله بتشديد الميم وحذف
الواو والرفع فقد شفاني اي من ذلك السحر واكره ان اثير على احد من الناس شرا **باب**
**السحر** لم يذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال في الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت
قبل بابين ولا يعهد ذلك للبخاري الا نادرا عند بعضهم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبيد بن اسمعيل بضم العين من غير اضافة لشيء الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه
ليخيل اليه اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ الماضي وما
فعله اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته السحر فلم يتمكن من ذلك والى هنا اختصر الحموي
وزاد الكشميهني والمستملي حتى اذا كان ذات يوم وفي الرواية السابقة او ذات ليلة بالشك قال في الفتح
والشك من عيسى بن يونس راويه هناك قال وهذا من نوادر ما وقع في البخاري ان يخرج الحديث تاما
باسناد واحد بلفظين وهو عندي دعا الله ودعاه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشعرت اي اعلمت
ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان هما جبريل وميكائيل
فجلس احدهما عند رأسي والاخر عند رجلي بالتثنية ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل
يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال القرطبي انما قيل للسحر طب لان اصل الطب الحذق
بالشيء والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسحر انما ينشأ عن فطنة وحذق اطلق على كل منهما هذا
الاسم قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال في ماذا قال في مشط ومشاطة
بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة ولابي ذر عن المستملي وجب طلعة بالموحدة بدل الفاء
ذكر صفة لجف بالفاء والباء قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة وسكون الراء وسقط لابي ذر
لفظة ذي فعلى الاول لنوع من اضافة الشيء لنفسه قيل والاصل ذروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت
الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة بدل الهمزة قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه
الى البئر سبق ذكر من حضر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر اليها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل ثم رجع
الى عائشة فقال والله لكأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها لبشاعة منظرها وخبثها رؤوس الشياطين

قلت

قلت يا رسول الله افاخرجته اي صورة ما في الجف من المشط والمشاطة وما ربط به قال لا لانه مستخرج من البئر
غير مستخرج من الجف جمعا بين النفي والاثبات في الحديثين اما بالتشديد انا فقد عافاني الله منه وشفاني
وخشيت ان اثور على الناس منه شرا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلمون ان ارادوا استعمال
السحر وامر عليه الصلاة والسلام بها بالبئر فدفنت وعند ابي عبيد من مرسل عبد الرحمن بن ابي ليلى
احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه بقرن يعني حين طب قال ابو عبيد قال ابن القيم بنى النبي
صلى الله عليه وسلم الامر اولا على انه مرض وانه مادة مالت الى الدماغ وغلبت على البطن المقدم منه
فغيرت مزاجه فرأى الحجامة لذلك مناسبة فلما اوحي اليه انه سحر عدل الى العلاج المناسب له وهو
استخراجه قال ويحتمل ان مادة السحر انتهت الى احدى قوى الراس حتى صار يخيل اليه
ما ذكر فان السحر قد يكون من تأثير الارواح الخبيثة وقد يكون انفعال الطبيعة وهو اشد
السحر واستعمال الحجم لهذا الثاني نافع لانه اذا هيج الاخلاط وظهر اثره في عضو كان استفراغ المادة
الخبيثة نافعا في ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة مسلكي التفويض
وتعاطي الاسباب ففي اول الامر فوض وسلم لامر الله واحتسب الاجر في صبره على بلائه ثم لما تمادى ذلك وخشي
من تماديه ان يضعفه عن فنون عبادته جنح الى التداوي ثم الى الدعاء **باب**
بالتنوين **ان من البيان سحرا** بالنصب وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الكشميهني
سحر بالرفع وللحموي والمستملي السحر بالالف واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان قيل هما الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة
ساكنة وبالقاف وهو من اسماء القمر لقب به لحسنه واسم ابيه بدر بن امرئ القيس بن خلف
والاخر عمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان يجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناة
ابن تميم فهما تميميان قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة
من المشرق اي من جهة المشرق وكانت سكنى بني تميم من جهة العراق وهي في شرقي المدينة
فخطبا في دلائل النبوة للبيهقي من طريق مقسم عن ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله انا سيد بني تميم
والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهتم فقال عمرو انه
شديد المعارضة مانع لجانبه مطاع في اذنيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال وما
منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك والله يا رسول الله انه لئيم الخال خبيث المال احمق الوالد
مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت
احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فعجب الناس منهما لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من البيان الذي هو اظهار المقصود بابلغ لفظ وهو من الفهم وذكاء القلب واصله الكشف والظهور
لسحرا او قال عليه الصلاة والسلام ان بعض البيان لسحر شك الراوي ومن للتبعيض كما صرح به وقال في شرح
السنة اختلف في تاويله فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام في التصنع والتكلف في تحسينه ليروق للسامعين
وليستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر في غير معرضه
فكذلك المتكلم قد يخيل الشيء عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه ارادة التلبيس على السامع
او ان من البيان ما يكسب صاحبه من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او هو الرجل يكون عليه الحق
وهو الحن بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وشاهده قوله صلى الله عليه وسلم

انكم تختصمون الىّ ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشيء من حق
اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب اخرون الى ان المراد منه مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتحبير الالفاظ
وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا طلب اليه حاجة كان يتعذر عليه اسعافه بها فاستمال قلبه
بالكلام ثم انجزها له ثم قال هذا هو السحر الحلال والاحسن كما قال الخطابي ان هذا الحديث ليس ذما
للبيان ولا مدحا لقوله من البيان فاتى بلفظ من التبعيضية وبالتصريح ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز
والاتيان بالمعاني الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال في شرح المشكاة والحق ان الكلام اذا كان ذا جهتين
يختلف بحسب المغزى والمقاصد لان مورد المثل على ما روى كان منه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان
وعمرو وكان استحسانا لكن تعقب في الفتح القول بان الرجلين المذكورين في حديث الباب هما الزبرقان
وعمرو وقال بعدما ذكر ما سبق من قولها وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما المراد بحديث ابن عمر فان المتكلم انما
هو ابو عمرو بن الاهتم وحده وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريقة
التجوز وفي جامع عبد الرزاق عن مجاهد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة في بعض الامر ثم قام ابو بكر
فخطب خطبة دونها ثم قام عمر فخطب خطبة دون خطبة ابي بكر ثم قام شاب فاستاذن النبي صلى الله عليه
وسلم في الخطبة فاذن له فطول الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم هيه اوكما
قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا مبلغا وان تشقيق من الشيطان وان
من البيان لسحرا قال شيخنا الحافظ ابو الخير السخاوي فهذه خلاف القصة الاخرى جزما وهذا الحديث
سبق في النكاح في باب الخطبة وابو داود في الادب والترمذي في ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا مرسلا
ليس فيه ابن عمر **باب الدواء بالعجوة** وهي ضرب من اجود تمر المدينة وقال القزاز
انه مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بيده **للسحر** اى لاجل السحر وتبطيله وبه قال حدثنا علي
هو ابن عبد الله المديني كما جزم به ابو نعيم في المستخرج والمزي في الاطراف وقال الكرماني في الكواكب
الدراري انه في بعض النسخ علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح الموحدة وبالقاف قال في الفتح وما عرفت
سلفه فيه قال العيني غرضه اى في الفتح التشنيع على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما انه ابن
سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها واجاب في انتقاض الاعتراض
بانه اى الكرماني لو كانت معتمدة عنده ما ابهمها فانه ينقل من نسخة الفربري تارة ومن نسخة الصغاني
تارة ونحوها واذا دار بين ما جزم به ابو نعيم ومن تبعه وبين نسخة مجهولة انها لا يعتمد عليها انتهى
وقال الحافظ ابن حجر في تقريبه علي بن سلمة اللبقي يقال ان البخاري روى عنه يذكر بصيغة التمريض وقد
ذكر في المقدمة ان في النسخة في تفسير سورة الفتح حدثنا علي حدثنا شبابة وعلى هذا نسبه ابو ذر عن المستملي
في روايته في الموضعين علي بن سلمة وهو اللبقي وفي تفسير المائدة وباب الدعاء في الصلاة من كتاب الدعوات
حدثنا علي حدثنا مالك بن سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبقي انتهى وذكره ابن خلفون في مشايخ البخاري وقال
الذهبي في تذهيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه سمعت ابا الحسن الزهري يقول حضرت محمد بن اسمعيل
وسئل عن علي بن سلمة فقال ثقة وقد مضيت معه وسمعنا منه قال حدثنا مروان بن معوية الفزاري قال
اخبرنا هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح من اكل صباحا كل يوم تمرات بالتنوين عجوة نصب
عطف بيان او صفة لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لعجوة كثياب خز لم يضره سم بضم السين
وفتحها ولا سحر ذلك اليوم الى الليل مفهومه ان السر الذي في اكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع
اذا دخل الليل في حق من تناوله من اول النهار وقال في الفتح لم اقف في شيء من الطرق على علة من تناوله

اول

اول الليل هل يكون كمن تناوله اول النهار حتى يندفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي
يظهر خصوصية ذلك بالتناول اول النهار لانه حينئذ يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل
ان يلحق من تناوله اول الليل على الريق كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي وقع
في حديث الباب من طريق رواية فليح عن عامر فانه قال واظنه وان اكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى
يصبح رواه احمد في مسنده بل وقع عند الطبراني في الاوسط من حديث ابي طوالة عن انس عن عائشة
مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم الحديث قال ومن اكلهن ليلا لم يضره وقال
غيره اى غير علي شيخ المصنف وكانه اراد جمعه سبع تمرات والمطلق في الاول يحمل على المقيد
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحق بن منصور المروزي قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال حدثنا هاشم بن هاشم اى ابن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت عامر بن سعد يقول
سمعت سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بفوقية
مفتوحة وبعد الصاد المهملة موحدة مشددة واصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحا
ثم استعمل في الاكل اى من اكل في الصباح زاد في الاولى كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف
بيان او صفة ولابي ذر باضافة تمرات لتاليها وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر عن الكشميهني
بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة جر عطف بيان او صفة كما هو واضح وزاد في
رواية ابي ضمرة من تمر العالية والعالية القرى التي في الجهة العالية من المدينة ومما يلي نجد
لم يضره ذلك اليوم سحر ولا سم ولمسلم عن عائشة في عجوة العالية شفاء من اول البكرة وفي النسائي
من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم لتمر
المدينة لا لخاصية في التمر قال الخطابي وصف عائشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول
من قال ان ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم لغرس من جربه وصح معه عرفا استمرار والا
لو خصوص بذلك الزمان واما التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كاعداد الصلاة
ونصب الزكاة وقال القرطبي ان الشفاء بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس طبي قال
ومن ايمن ما تكلف لذلك فقال ان السموم انما تقتل لافراط برودتها فاذا داوم على التصبح بالعجوة
تحكمت فيه الحرارة واعانتها الحرارة الغريزية فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم
منه دفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فان في الادوية
الحارة ما هو اولى من التمر وتخصيص السبع لا يعلمه الا الله ومن اطلعه الله عليه وقال ابن القيم
انه اذا اديم اكل العجوة على الريق يجفف مادة الدود ويضعفه او يقتله فيه اشارة الى ان
المراد نوع خاص من السم لكن سياق الحديث يقتضي التعميم لانه نكرة في سياق النفي ويبقى القول في السحر
فالمصير الى ان ذلك من سر دعائه صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى
**باب لا هامة** بتخفيف الميم على المشهور وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى اى لا تجاوز العلة من صاحبها الى غيره ولا صفر
داء ياخذ في البطن يزعمون انه يعدي وقيل غير ذلك مما سبق اى لا سراية للمرض من صاحبه الى غيره
ولا هامة بتخفيف الميم لا تشاؤم بالبومة ولا حياة لهامة الموتى اذ كانوا يزعمون ان عظم الميت
يصير هامة ويحيى ويطير فقال اعرابي لم اعرف اسمه يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل

كأنها الظباء بكسر المعجمة وبعدها موحدة ثم همزة ممدودة جمع ظبي أي في النشاط والقوة والسلامة وصفاء
بدنها وكأنها حال من الضمير المستتر في خبر كان فيخالطها البعير الأجرب فيجربها بضم أوله أي يكون
سببا لوقوع الجرب بها كانوا يعتقدون أن المريض إذا دخل في الأصحاء أمرضهم فنفى صلى الله عليه
وسلم ذلك وأبطله فلما أورد الأعرابي الشبهة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فمن أعدى
البعير الأول أي من أين جاءه الجرب فإن قالوا من بعير آخر لزم التسلسل أو قالوا بسبب آخر
فعليهم أن يبينوه وإن قالوا الفاعل في الأول هو الفاعل في الثاني ثبت المدعى أن الذي فعل
ذلك بالجميع هو الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
بالسند السابق أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه بعد أي بعد أن سمع منه لا عدوى إلى آخره
يقول قال النبي ولأبي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوردن بكسر الراء ونون التأكيد الثقيلة
ممرض بضم الميم الأولى وسكون الثانية وكسر الراء بعدها ضاد معجمة الذي له إبل مرضى على مصح
بضم الميم وكسر الصاد المهملة بعدها حاء مهملة أيضا من له إبل صحاح لا يوردن إبله المريضة على
إبل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا والسابق فقال لا عدوى إعلام بأنها لا حقيقة لها وأما
النهي فلئلا يتوهم المصح أن مرضها حدث من أجل ورود المريض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح
ما أبطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وأنكر أبو هريرة حديث الأول قال في الفتح بالإضافة كمسجد
الجامع ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني الحديث الأول ولمسلم من رواية يونس عن الزهري عن أبي سلمة كان
أبو هريرة يحدث بهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى
قلنا ولأبي ذر وقلنا ألم تحدث أنه لا عدوى وفي رواية يونس بن أبي ذباب بضم المعجمة بعدها موحدتين
بينهما ألف وهو ابن عم أبي هريرة قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث لا عدوى
فأبى أن يعرف ذلك وعند الإسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث إنك حدثتنا فذكره قال
فأنكر أبو هريرة وغضب وقال للحارث ما تقول فرطن تكلم باللغة الحبشية بما لا يفهم وقال
العيني لا رطانة بالحبشية هنا حقيقة وإنما هو غضب فتكلم بما لا يفهم قال أبو سلمة بن عبد الرحمن
فما رأيته أي أبا هريرة وللكشميهني رأيناه نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال أبو سلمة لقد كان
يحدثنا به فما أدري أنسي أبو هريرة أم نسخ أحد القولين الآخر وقال السفاقسي لعل هذا من الأحاديث
التي سمعها قبل بسط ردائه ثم ضمه إليه عند فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من مقالته في الحديث المشهور

هذا **باب** بالتنوين **لا عدوى** وبه قال حدثنا سعيد بن عفير الأنصاري الحافظ
المصري نسبه لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء واسم أبيه كثير بالمثلثة ابن عفير قال حدثني بالإفراد
ولأبي ذر حدثنا بالجمع ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
أنه قال أخبرني بالإفراد سالم بن عبد الله وأخوه حمزة أن أباهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة ولا تشاؤم نفي أو لا تطيروا بل العموم
ثم استثنى فقال إنما الشؤم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا في ثلاث يتعلق بمحذوف
تقديره كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمرأة والدار قال ابن العربي الحصر هنا بالنسبة
إلى العادة لا بالنسبة إلى الخلقة انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف أداة الحصر نعم
في رواية عثمان بن عمر لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم في ثلاث قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر
لا عدوى إلا عثمان بن عمر قال الحافظ ابن حجر ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود لكنه قال فيه وإن
تكن الطيرة في شيء الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر سمعت من يفسر

هذا

هذا الحديث يقول شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يغز عليها وشؤم الدار جار السوء
وفيما اختاره الحافظ أبو الطاهر أحمد السلفي من الطيوريات من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤوم وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجا قبل زوجها فحنت
إلى الزوج الأول فهي مشؤومة وإذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الأذان والإقامة
فهي مشؤومة وإذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات وأخرجه الدمياطي في كتاب الخيل وإسناده ضعيف
وفي حديث حكيم بن معاوية عند الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون
اليمن في المرأة والدار والفرس وهذا كما قال في الفتح في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة
وهذا الحديث قد مر في باب لا طيرة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن
أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا
هريرة رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولأبي ذر وابن عساكر يقول
لا عدوى قال أبو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال لا توردوا بالفوقية وصيغة الجمع الممرض بكسر الراء في الفرع وفي غيره الممرض بفتحها
أي من الإبل على المصح منها فربما تصاب بذلك المرض فيقول الذي أورده لو أني ما أوردته عليه لم
يصبه من هذا المرض شيء والواقع أنه لو لم يورده لأصابه لأن الله تعالى قدره فنهى عن إيراده لهذه
العلة التي لا يؤمن غالبا من وقوعها في قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الأسد
وإن كنا نعتقد أن الجذام لا يعدي لكنا نجد في أنفسنا نفرة وكراهية لمخالطته ولأبي ذر والأصيلي
وابن عساكر لا يورد بالمثناة التحتية وكسر الراء كذا في الفرع وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول الممرض
رفع نائب عن الفاعل وعن الزهري بالسند السابق أنه قال أخبرني بالإفراد سنان بن أبي سنان بكسر
السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم أبي سنان يزيد بن أمية الدؤلي بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة
نسبة إلى الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا عدوى يعني أن المرض لا يتعدى من صاحبه إلى ما يقاربه من الأصحاء فيمرض لذلك
ودخول النسخ في هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فإن قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه إلا أن
يقال هو نهي عن اعتقاد العدوى لا نفي لها فقام أعرابي لم أعرف اسمه فقال يا رسول الله أرأيت أخبرني
الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء في الحسن والصحة والقوة فيأتيه بضمير المذكر ولأبي ذر عن الكشميهني
فيأتيها البعير الأجرب فيخالطها فيجرب لذلك قال صلى الله عليه وسلم فمن أعدى البعير الأول مراده أنه
صلى الله عليه وسلم أن الأول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فكذلك الثاني وما بعده وزاد في حديث
ابن مسعود عند الإمام أحمد بعد قوله فما أجرب الأول إن الله خلق كل نفس وكتب حياتها ومصابها
ورزقها الحديث فأخبر صلى الله عليه وسلم أن ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى وما أصاب
من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب الآية وأما النهي عن إيراد الممرض في باب اجتناب
الأسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها أسبابا للهلاك أو الأذى والعبد مأمور باتقاء أسباب
البلاء إذا كان في عافية منها وفي حديث مرسل عند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحائط مائل
فقال أخاف موت الفوات وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا [محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال سمعت]
قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
يعني لما تعتقده أهل الجاهلية من أن هذه الأمراض تعدي بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك ولا طيرة
وهي من أعمال أهل الشرك فقد حكاها الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح وأصحاب القرية

التي جاءها المرسلون وورد من ردته الطيرة عن امر يريد فقد قارف الشرك وفي حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر منها واتقاؤه بقدر ما وردت به الشريعة كاتقا المجذوم واما ما خفي منها فلا يشرع اتقاوه واجتنابه فانه من الطيرة المنهي عنها وفي حديث مرسل عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد الا سيدخل قلبه طيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شا الله لا قوة الا بالله لا ياتي بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيات الا الله اشهد ان الله على كل شي قدير ثم يمضي لوجهه ويعجبني الفال بهمزة ساكنة كاللاحقة قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها احدكم اذا خرج لحاجته كيا نجيح وما اشبهه وهذا الحديث قد سبق قريبا في باب الفال

**باب** ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم

قال في القاموس السم القاتل المعروف ويثلث الجمع سموم وسمام انتهى وهو هنا من اضافة المصدر لمفعوله وقول الكرماني سم بالحركات الثلاث تعقبه العيني بانه مصدر فلا يكون السين فيه مفتوحة جزما والحركات الثلاث انما تكون في كونه سما رواه اي سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله البزار وغيره وساقه المولف معلقا ايضا في الوفاة النبوية بلفظ قال عروة قالت عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما بتشديد الميم فتحت خيبر اهديت بضم الهمزة مبنيا للمفعول كفتحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم برفع شاة نايب الفاعل اهدتها زينب بنت الحرث امراة سلام بن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك احب اعضا الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام الكتف فنهس منها فلما ازدرد قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال صلى الله عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين المامورين بذلك فجمعوا له بضم الجيم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سايلكم عن شي فهل انتم صادقي عنه بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القاعدة في مثله لان اصله صادقونني فاضيف ليا المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان واوا لجمع ويا المتكلم فقلبت الواو يا وادغمت الواو في ثانيهما فصار صادقي بضم القاف وتشديد اليا ثم ابدلت ضمة القاف كسرة للتيا فصار صادقي بكسر القاف وتشديد اليا ولابي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر صادقوني بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهي نون الوقاية وهي تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل والاسما المعربة المضافة الى يا المتكلم لتقيها خفا الاعراب فلما منعت ذلك كانت كاصل مرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسما المعربة المشابهة للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا فلان قال ابن حجر لم اعرف اسمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان اي اسرايل يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليهم فقالوا صدقت وبررت بكسر الرا الاولى وحكي فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم فهل انتم صادقي ولابي ذر والوقت وابن عساكر بالنون كما مر عن شي ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخا المعجمة وضم اللام مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسوا فيها اسكتوا سكوت ذلة وهوان والله لا نخلفكم فيها ابدا لا نخرج منها ولا تقيمون بعدكم فيها لان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها ~~ولا نقيم بعدكم فيها لان من دخلها~~ وحينيذ فلا خلافة اصلا

وعند

وعند الطبراني من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة ويستخلفنا اليها قوم آخرون يعنون محمدا واصحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على رؤوسهم بل انتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها احد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية وقد ذكروا في الايام المعدودة وجهين الاول ان لفظة الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشر ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان قال اياما معدودات وهي ايام الشهر كله وهي ازيد من العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة على العشرة فما دونها فالاشبه انه الاقل والاكثر لان من يقول ثلاثة يقول احمله على اقل الحقيقة فله وجه ومن يقول عشرة يقول احمله على الاكثر وله وجه واما حمله على اقل من العشرة وازيد من الثلاثة فلا وجه له لانه ليس عدد اولى من عدد اللهم الا اذا جات في تقديرها رواية صحيحة فحينيذ يجب القول بها وقد روى من طريق ابن اسحق عن سيف بن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون هذه الدنيا سبعة الاف سنة وانما نعذب بكل الف سنة يوما في النار وانما هي سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا سند حسن وقال الحسن وابو العالية قالت ان ربنا عتب علينا في امر فاقسم ليعذبنا اربعين يوما فلن تمسنا النار الا اربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية وقالت طايفة ان اليهود قالت ان في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة وانهم يقطعون في كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل ولابي ذر هل انتم صادقي بتشديد اليا وللاربعة صادقوني كما سبق عن شي ان سالتكم عنه قالوا ولابي ذر فقالوا نعم فقال هل جعلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا بتشديد الذال المعجمة وللكشميهني كاذبا بالف بعد الكاف نستريح ولابي ذر وابن عساكر ان نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك وعند ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها قالت قتلت ابي وزوجي وعمي واخي ونلت من قومي ما نلت فقلت ان كان نبيا فسيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم اوتركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي وعند السادة الحنفية انما تجب فيه الدية لا القصاص وقال الشافعية لو ضيف بمسموم بسم يقتل غير مكلف كصبي ومجنون فمات بتناوله له فانه يوجب القود على المضيف لانه كالالجا الى الاكل سوا قال له هو مسموم ام لا اما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه ولا تغرير وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه مختار بانشر ما هلك به بغير الجا وانه تجب الدية للتغرير وحكى ذلك الرافعي عن ميل الامام وغيره وحكى عن الروياني وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي فانه رجحه فقال في الام انه اشبههما وكفر المكلف فيما ذكرا لاعجمي يعتقد وجوب طاعة آمره وهذا الحديث قد سبق في الجزية والمغازي

**باب** شرب السم والدوا اي والتداوي به وبما بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما يخاف بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى على قوله به لا اعادة الجار في الثانية في لفظ السم والدوا الخبيث بنجاسته كالخمر ولحم الحيوان المحرم الاكل او استقذار فتكون كراهيته من جهة ادخال المشقة على النفس وسقطت في الفرع بالحمرة على قوله والخبيث وقال في المصابيح انها ثابتة في رواية القابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذي في الحديث بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدوا الخبيث قال البدر الدماميني وهو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي يعني السم غير مسلم فاللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى قال في فتح الباري حمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولى وقد ورد في اخر الحديث متصلا به يعني السم قال ولعل

البخارى اشارة فى الترجمة الى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى قال حدثنا خالد
ابن الحرث بن سليمان ابو عثمان البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت
ذكوان ابا صالح السمان يحدث عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى اى اسقط
نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا بفتح اللام المشددة فيها ابدا اى
جازاه الله والخلود قد يراد به طول المقام ومن تحسى بالحاء المهملة والسين المشددة المهملة تجرع سما فقتل نفسه
فسمه فى يده يتحساه يتجرعه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده
يجا بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمزة وقال العينى وبعد الالف همزة وقال فى القاموس وجاه
باليد او السكين كوصفه ضربه كتوجاه وقال فى المصابيح هو مضارع وجا مثل وهب يهب قال
العينى اصله يوجا حذفت الواو لوقوعها بين اليا والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسى
انه رواية ابى الحسن يجا بضم اوله قال العينى لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو فيقال يوجا
اى يطعن بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا اى مكثا طويلا او هو فى حق كافر بعينه كما قاله
السفاقسى واستبعده الحافظ ابن حجر وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى الطب والنسائى
فى الجنائز وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندى الحافظ وسقط لغير ابى ذر ابن سلام قال
اخبرنا ولابى ذر حدثنا احمد بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو بكر الكوفى مولى عمرو بن حريث له اوهام المخزومى
وليس له عند البخارى الا هذا الموضع قال اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن عتبة بن ابى وقاص الزهرى
الوقاصى قال اخبرنى بالافراد عامر بن سعد بسكون العين قال سمعت ابى سعد بن ابى وقاص رضى الله
عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات بالتنوين عجوة بالجر
عطف بيان او نصب على الحال اى من اكلها فى الصباح زاد فى باب الدوا بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر زاد فى الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالسبع وفى رواية ابى ضمرة من تمر
العالية فقيده بالمكان ايضا وفى مسلم فى عجوة العالية شفا وسبق هذا الحديث قريبا باب
البان الاتن بضم الهمزة والمثناة الفوقية الحمارة والاتانة قليلة والجمع آتن واتن بعد الاولى
وضم الثانية مع سكون الفوقية وضمها فى الثانية وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى
قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى ادريس عايذ الله الخولانى بالخاء المعجمة
المفتوحة والواو الساكنة عن ابى ثعلبة بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة جرهم بالجيم المضمومة
والراء الساكنة الخشنى بضم وفتح الشين المعجمة وكسر النون العجلانى رضى الله عنه انه قال نهى النبى
صلى الله عليه وسلم نهى تحريم عن اكل كل ذى ناب من السبع يتقوى بنابه ويصطاد به ولابى ذر عن الكشميهنى
من السباع بلفظ الجمع فرواية الافراد للجنس قال الزهرى بالسند السابق ولم اسمعه اى الحديث المذكور
حتى اتيت الشام وزاد الليث بن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات وذكره ابو نعيم فى مستخرجه
من طريق ابى ضمرة انس بن عياض قال حدثنى بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى محمد بن مسلم
قال ابن شهاب وسألته اى سألت ابا ادريس والجملة حالية هل نتوضأ او نشرب البان الاتن
هو نوع من تنازع الفعلين او مرارة السبع او ابوال الابل قال ابو ادريس قد كان المسلمون
يتداوون بها اى بابوال الابل فلا يرون بذلك التداوى بأسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحومها لا نستحبها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهى
نعم حرمه اكثر اهل العلم ورخص فيه عطا وطاوس والزهرى والاوزاعى لان حكم الالبان حكم اللحم
لانه متولد منه واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرنى ولابى ذر حدثنى بالافراد فى الروايتين ابو ادريس

عايذ الله الخولانى ان ابا ثعلبة جرهم الخشنى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب
يتقوى بنابه من السبع بالافراد على ارادة الجنس ولابى ذر وابن عساكر السباع بالجمع واللفظ عام فيعم جميع
اجزائه مرارة وغيرها وقد افاد الحافظ عبد العظيم المنذرى رحمه الله ان اكل لحوم الحمر الاهلية نسخ مرتين
وكذا نكاح المتعة والقبلة والله اعلم وهذا الحديث مضى فى الذبائح فى باب اكل كل ذى ناب من السباع هذا

## باب اذا وقع الذباب فى الاناء

والذباب بالذال المعجمة والواحدة بها والجمع
اذبة وذبان بالكسر وذب بالضم قاله فى القاموس وروينا فى مسند ابى يعلى الموصلى من حديث انس ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال عمر الذباب اربعين ليلة والذباب كله فى النار الا النحل قيل كونه فى النار
ليس بعذاب له بل ليعذب به اهل النار بوقوعه عليهم وهو اجهل الخلق لانه يلقى نفسه فى التهلكة
ويتولد من العفونة ولم يخلق له اجفان لصغر حدقته ومن شان الاجفان ان تصقل مرآة الحدقة من الغبار
فجعل الله له يدين يصقل بهما مرآة حدقته فلذا تراه ابدا يمسح بيديه عينيه ومن الحكمة فى ايجاده اذية
الجبابرة قيل ولولا هى لجافت الدنيا ورجيعها يقع على الاسود ابيض وبالعكس وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر المدنى عن عتبة بن مسلم ابى عتبة مولى بنى تيم بفتح الفوقية
وسكون التحتية عن عبيد بن حنين بتصغيرهما من غير اضافة لشى مولى بنى زريق بتقديم الزاى المضمومة
على الراء مصغرا عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب
فى اناء احدكم وعند النسائى وابن ماجه وصححه ابن حبان عن ابى سعيد اذا وقع فى الطعام وفى بدء الخلق
من البخارى بلفظ شراب والاولى اشمل منها فليغمسه كله فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من الاناء
فان فى احد جناحيه شفاء اى الايمن لانه يتقى بالايسر ولابى ذر احدى فانث باعتبارالبد لكن جزم
الصغانى بانه لا يونث وصوب الاول وفى الاخر داء وعند ابن حبان فى صحيحه من طريق سعيد المقبرى
عن ابى هريرة انه يقدم السم ويوخر الشفاء ففيه تفسير الداء الواقع فى حديث الباب واستفيد من
الحديث انه اذا وقع فى الماء لا ينجسه لانه يموت وهذا هو المشهور وهذا الحديث قد سبق فى بدء الخلق

# بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللباس

## باب

بكسر اللام قال فى القاموس اللباس واللبوس واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنبر ما يلبس
قول الله تعالى وسقط لابى ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله واو عطفا على اللباس قل من حرم زينة الله
من الثياب وكل ما يتجمل به التى اخرج لعباده من الارض كالقطن ومن الدود كالقز والاستفهام
للتوبيخ والانكار واذا كان للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به الاستعلام ولذا نسب مكى الى الوهم فى زعمه
ان قوله قل هى للذين امنوا الى اخره جوابه ولولا النص الوارد فى تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان
داخلا تحت عمومها وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو داود الطيالسى والحرث بن ابى اسامة فى
مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وهو من الاحاديث التى
لم توجد فى البخارى الا معلقة كلوا واشربوا والبسوا بهمزة وصل وفتح الموحدة وتصدقوا فى غير اسراف
مجاوزة حد ولا مخيلة بالخاء المعجمة بوزن عظيمة من غير تكبر ولم يقع الاستثناء فى رواية الطيالسى وليس
فى رواية الحرث وتصدقوا وزاد فى اخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عباده ونقل فى فتح البارى
عن الموفق عبد اللطيف البغدادى ان هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح
النفس والجسد دنيا واخرى لان السرف يضر بالجسد وبالمعيشة فيودى الى الاتلاف ويضر بالنفس اذ كانت
تابعة الجسد فى اكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث يكسبها العجب وتضر بالاخرة حيث تكسبها الاثم
وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموى والكشميهنى كما فى الفرع وقال

في الفتح انه ثبت للمستملي والسرخسي وسقط للباقين وكذا حكم قوله وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي
شيبة في مصنفه كل ما شئت من المباحات والبس ما شئت من المباحات ما اخطأتك بفتح المعجمة
وكسر الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة ما دامت مجاوزتك اثنتان سرف
او مخيلة واو بمعنى الواو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس
عن نافع مولى ابن عمر وعبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر ايضا وزيد بن اسلم الفقيه العمري يخبرونه اي
الثلاثة يخبرون مالكا عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة
الى من جر ثوبه ازارا او رداء او قميصا او سراويل وغيرها مما يسمى ثوبا حال كونه جر الثوب خيلاء بضم المعجمة
وفتح التحتية كبرا وعجبا وهذا عام يتناول الرجال والنساء لكن زاد النسائي والترمذي وصححه متصلا
بهذا الحديث فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف
اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن عليه وعند ابي داود عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله
عليه وسلم لامهات المؤمنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن الينا فنذرع لهن
ذراعا فعلم قدر الذراع المأذون فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم
والترمذي في اللباس

**باب من جر ازاره من غير خيلاء**

فلا بأس به وبه
قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي نسبة لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي
وفتح الهاء مصغرا ابن معوية قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله
عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر
الله اليه اي لا يرحمه يوم القيمة قال ولابي ذر فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله
ان احد شقي بكسر المعجمة وفتح القاف مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اي احد جانبي ازاري
يسترخي اي حقوي وانما كان يسترخي لنحافة بدنه رضي الله عنه ولابي ذر وابن عساكر شقي بالافراد
الا ان اتعاهد ذلك منه فلا يسترخي لانه كلما كان يسترخي شده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لست
يا ابا بكر ممن يصنعه خيلاء فلا حرج على من جر ازاره بغير قصد مطلقا وهذا الحديث مر في فضل ابي بكر
وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام البيكندي او هو ابن المثنى قال اخبرنا عبد الاعلى السامي
بالسين المهملة البصري بالموحدة عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة عن الحسن البصري عن ابي بكرة
نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه انه قال خسفت الشمس بفتح الخاء المعجمة والمهملة ونحن عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقام حال كونه يجر ثوبه حال كونه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس
بالمثلثة والموحدة رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائي كما تصلون
وحمله البيهقي وابن حبان على ان المعنى كما تصلون في الكسوف لان ابا بكرة خاطب به اهل البصرة وقد
كان ابن عباس علمهم انها ركعتان في كل ركوع ركعتان وفيه بحث سبق في صلاة الكسوف فجلي بضم الجيم
وكسر اللام مشددة فكشف عنها عن الشمس ثم اقبل صلى الله عليه وسلم علينا وقال ان الشمس والقمر
ايتان من ايات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته فاذا رايتم منها منهما لايات شيئا او من الكسفة
وفي رواية بخطاب الكسوف فاذا رايتموهما بالتثنية اي الشمس والقمر فصلوا وادعوا الله حتى
يكشفها اي الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر
اذا كان بسبب الاسراع لا يدخل في النهي فيشعر بان النهي يختص بما كان للخيلاء فلا ذم الا من قصد
الخيلاء لكنه لا حجة فيه لمن اجاز لبس القميص الذي يجر لطوله اذا خلا عن الخيلاء وهذا الحديث سبق
في كتاب الكسوف في اول ابوابه

**باب التشمير في الثياب**

بالشين المعجمة

الساكنة

الساكنة وبعد الميم تحتية ساكنة وهو رفع اسفل الثوب وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو ابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه وحكاه في الفتح واقره عليه قال اخبرنا ابن شميل بضم الشين المعجمة مصغرا النضر بالضاد
المعجمة قال اخبرنا عمر بضم العين ابن ابي زائدة الهمداني بسكون الميم الكوفي اخو زكريا ابن ابي زائدة قال اخبرنا عون
ابن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال فرايت معطوف على محذوف
اختصره المؤلف وساقه مطولا في اوائل الصلاة واوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحديث وفيه فرايت ولابي ذر ورايت بلالا جاء بعنزة بفتح العين المهملة والنون والزاي اطول من العصا
واقصر من الرمح فيها زج فركزها ثم اقام الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة
بضم الحاء المهملة وتشديد اللام ازار ورداء برد او غيره ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع
حلل وحلال اي خرج حال كونه مشمرا اسفل الحلة عن ساقيه فالنهي عن كف الثوب في الصلاة محله في
غير ذيل الازار فصلى ركعتين الى العنزة ورايت الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله وسلم
عليه من وراء العنزة

**باب**

بالتنوين ما اسفل الكعبين من الازار والقميص وغيرها
فهو في النار وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل من الكعبين
من الازار في النار وما موصولة في محل رفع على انها مبتدأ وفي النار الخبر واسفل مبتدأ
محذوف وهو العائد على الموصول اي ما هو اسفل وحذف العائد لطول الصلة او المحذوف كان
واسفل نصب خبر لكان ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد كما قاله الخطابي
ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فكنى بالثوب عن لابسه والمعنى ان
الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له وهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره او حل فيه ومن بيانية
او المراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن في حديث ابن عمر عند الطبراني قال راى النبي صلى الله عليه
وسلم اسبلت ازاري فقال يا ابن عمر كل شيء مس الارض من الثياب في النار وحينئذ فلا مانع من حمل
حديث الباب على ظاهره فيكون من وادي انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وهذا الاطلاق
محمول على ما ورد من قيد الخيلاء وقد نص الشافعي رحمه الله على ان التحريم مخصوص بالخيلاء فان لم يكن
للخيلاء كره للتنزيه وقال في الفتح قوله في النار وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب
وهو عبد الرحمن بن يعقوب سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت
الكعبين من الازار ففي النار بزيادة فا قال وكانها دخلت لتضمين ما معنى الشرط اي ما دون
الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له انتهى قلت وفي فرع اليونينية
الاصل المعتمد من اصول صحيح البخاري ففي بزيادة الفا وفي الهامش بغير فا مرقوم عليها علامة
ابي ذر فالله اعلم

**باب من جر ثوبه من الخيلاء**

اي لاجلها فمن تعليلية
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيمة الى من جر ازاره او قميصه او نحوهما بطرا بموحدة وطاء مهملة
مفتوحتين مصدر اي تكبرا وبكسر الطاء فالنصب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضي الله
عنه يقول قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم
قال الحافظ ابن حجر الشك من ادم شيخ البخاري بينما بالميم رجل اخرجه الكلاباذي بانه قارون
ولذلك قاله في صحاحه وقال السهيلي في مبهمات القرآن في سورة الصافات عن الطبري

ان قايل ابنوا له بنيانا اسمه الهيزن رجل من اعراب فارس قال وهو الذي جاء في الحديث بينما رجل يمشي
في حلة ازار ورداء تعجبه نفسه واعجاب المرء بنفسه كما قاله القرطبي هو ملاحظته لها بعين الكمال
مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم مرجل بكسر الجيم المشددة مسرح جمته
بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر راسه المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وهو اكثر من الوفرة اذ خسف
الله به فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة اي يتحرك او يسوخ في الارض
مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق الى يوم القيمة وعند الحرث بن ابي اسامة من حديث
ابن عباس وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا جديدا فاختال
فيه خسف به من شفير جهنم فيتجلجل فيها لان قارون لبس حلة فاختال فيها فخسف به الارض
فهو يتجلجل فيها الى يوم القيمة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال ذكر لنا انه يخسف به كل
يوم قامة وانه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيمة والحاصل ان هذا حكاية عن وقوعه في الامم
السالفة وفي مسلم من طريق ابي رافع عن ابي هريرة زيادة من كان قبلكم وكذا اخرجه المولف في ذكر بني
اسرايل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب قال كنت اقود ابن عباس فقال حدثني العباس قال
بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ثوبين الحديث فهو ظاهر في انه وقع
في زمنه صلى الله عليه وسلم فسنده ضعيف ولو سلمنا ثبوته فيحتمل التعدد وحكى القاضي عياض انه
روي يتجلل بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى اي تغطيه الارض انتهى والذي في الفرع يتخلل
كما حكاه عياض وفي هامشه يتخلخل بخاءين ولامين بغير خط الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة
وهي ان مقتضى هذا الحديث ان الارض لا تاكل جسد هذا الرجل فيمكن ان يلغز به فيقال
كافر لا يبلى جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو
سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله
ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم رجل يجر
ازاره من الخيلاء خسف بضم الخاء المعجمة وكسر السين المهملة ولابي ذر عن الكشميهني اذ خسف به
فهو يتجلجل بجيمين ولامين في الارض الى يوم القيمة وحكي ان في بعض الروايات يتخلخل بخاءين
معجمتين قال في الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرايل تابعه اي تابع عبد الرحمن
ابن خالد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم وسبق موصولا في ذكر بني اسرايل ولم يرفعه
اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري عن ابي هريرة وهذا وصله
الاسمعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابوي ذر والوقت وابن
عساكر والاصيلي عن الزهري وهي واضحة وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري
المسندي قال حدثنا وهب بن جرير هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابي سلمة البصري قال كنت مع سالم بن
عبد الله بن عمر على باب داره فقال بالفاء ولابي ذر بالواو سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وهو سمع
النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث السابق وليس لجرير بن زيد في البخاري الا هذا الحديث وقد
خالف فيه الزهري وغيره فان الزهري يقول عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المزي
في الاطراف وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت بان قوله المحفوظ يقتضي ان تكون الرواية
شاذة وليس كذلك فان البخاري رجح عنده انه عن سالم على الوجهين عن ابيه وعن ابي هريرة بالقرينة
المرجحة لروايته عن ابيه ان الزهري احفظ واعرف بحديث سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية ابن زيد

جرير هو

القصة

القصة التي وقعت في روايته وخلت عنها رواية الزهري وقد قالوا ان الجزاء اذا كانت فيه لراويه قصة دل ذلك
على انه اضبط وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد مطر بن الفضل المروزي قال حدثنا شبابة بتخفيف الموحدتين
اولهما معجمة ابن سوار الفزاري عن شعبة بن الحجاج قال لقيت محارب بن دثار بالمثلثة المخففة بعد المهملة
وبعد الالف را حال كونه راكبا على فرس وهو ياتي مكانه الذي يقضي بحكم فيه بين الناس بالكوفة وكان
قاضيها فسالته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد فقال بالفاء قبل القاف وسقطت لابي ذر سمعت عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة بفتح الميم
وكسر الخاء المعجمة وسكون التحتية اي كبرا وعجبا ولابوي الوقت وذر من مخيلة لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه فالنظر
اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال الحافظ الزين العراقي عبر عن المعنى الكائن عند
النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت مسببان عن النظر يوم القيمة
فيه اشارة الى ان يوم القيمة محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث
قال شعبة فقلت لمحارب اذكر عبد الله بن عمر في حديثه ازاره قال ما خص عبد الله ازارا ولا قميصا بل عبر بالثوب
الشامل للازار والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله بن عمر عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت عادة العرب ارخاء العذبات
فمهما زاد على العادة في ذلك فهو من الاسبال وكذا تطويل الاكمام اذا مست الارض وقد حدث للناس اصطلاح
بتطويلها للتمييز ومهما كان من ذلك للخيلاء ووصل الى جر الذيل فحرام تابعه اي تابع محارب بن دثار على التعبير بالازار
جبلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين مصغرا مما وصله النسائي وزيد بن اسلم
مما وصله مسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ النسائي من جر ثوبا من ثيابه من مخيلة فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم
لفظه وقال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مثله مثل الحديث المذكور
ولم يذكر مسلم لفظه بل قال مثل حديث مالك وذكره النسائي بلفظ الثوب وسقط لابي ذر قوله عن ابن
عمر وتابعه اي تابع نافعا في روايته بلفظ الثوب موسى بن عقبة الاسدي فيما وصله في اوايل ابواب اللباس
وعمر بن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم وقدامة بن موسى بن عمر بن قدامة الجمحي المدني التابعي
الصغير مما وصله ابو عوانة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء وثبت
قوله خيلاء في رواية ابي ذر عن الكشميهني **باب** حكم لبس **الازار المهدب**
بضم الميم وفتح الهاء والدال المهملة المشددة بعدها موحدة اي الذي له هدب وهي اطراف من السدى بغير
لحمة ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وعن ابي بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم
الانصاري وعن حمزة بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدي وعن معوية بن عبد الله بن جعفر
اي ابن ابي طالب انهم اي الاربعة لبسوا ثيابا مهدبة واثر حمزة بن ابي اسيد وصله ابن سعد وبقيتها لم يقف
عليه الحافظ ابن حجر موصولا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت جاءت امراة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف المضمومة وفتح الراء وبالظاء المعجمة المشالة
وهو رفاعة بن سموال بكسر السين المهملة وقيل رفاعة بن رفاعة خال صفية ام المومنين رضي الله عنها واسم
امراته تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك مما سبق وانا جالسة وعنده ابو بكر الصديق رضي الله عنه جملة
حالية فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي بمثناة فوقية مشددة اي
طلقني ثلاثا اي يحتمل ان تكون في دفعة وان تكون في دفعات اي اكمل الثلاث والبت القطع فهو قاطع للوصلة

اي ابن

رضي الله عنها من

فيه الزوجين فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وبعد الموحدة المكسورة تحتية فرآ وانه والله مامعه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة سقطت لفظة هذه لابى ذر واخذت هدبة من جلبابها بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف قال النضر هو ثوب اقصر من الخمار واعرض منه وهو المقنعة فسمع خالد بن سعيد هو ابن العاص بن امية بن عبد شمس الاموى اسلم قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد فى اخر خلافة ابى بكر قولها مامعه يا رسول الله الا مثل الهدبة وهو بالباب الشريف النبوى لم يؤذن له فى الدخول قالت عائشة رضى الله عنها فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهو دون الضحك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعى اى الرجوع الى زوجك الاول رفاعة استفهام توبيخ لا يجوز لك الرجوع اليه حتى يذوق عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوقى عسيلته كناية عن الجماع شبهه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد روى عن عائشة مرفوعا العسيلة هى الجماع وانما صغر اشارة الى ان القدر القليل منه يحصل به الحل قال الزهرى فصار ما ذكر فى هذه القصة سنة اى شريعة بعد بالبناء على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذى طلقها الا بعد جماع زوج آخر وقوله فصار قال فى الفتح هو من قول الزهرى فيما احسب ومفهوم قول صاحب العمدة فى شرح العمدة انه من قول عائشة حيث قال عقبه فصار سنة اذا قال الصحابى من السنة حمل عند الجمهور من الاصوليين والمحدثين على رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى بعده بالضم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله مثل هذه الهدبة وهذا الحديث سبق فى باب من اجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق

## باب الاردية

جمع رداء بالمد ما يجعل من الثياب على العاتق او بين الكتفين وقال انس رضى الله عنه جبذ اعرابى رداء النبى صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث موصول يأتى ان شاء الله تعالى بمنه وكرمه فى باب البرود والحبرة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكى المروزى الحافظ قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد على بن حسين زين العابدين الهاشمى ان اباه حسين بن على سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة رضى الله عنه اخبره ان اباه عليا رضى الله عنه ولابى ذر عنهم قال فدعا هو عطف على محذوف سبق ذكره فى باب فرض الخمس وهو قوله على كان لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى صلى الله عليه وسلم اعطانى شارفا من الخمس الحديث وفيه ان حمزة بن عبد المطلب جبّ اسنمتهما وبقر خواصرهما وانه اخبر النبى صلى الله عليه وسلم فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به وسقط لابى ذر فارتدى به ثم انطلق عليه الصلاة والسلام حال كونه يمشى واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستأذن صلى الله عليه وسلم فاذن لهم حمزة وللحموى والكشميهنى فاذنوا ، حمزة ومن معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بردائه وقد سبق مطولا فى الخمس

## باب لبس القميص

ليس بحادث وان شاع فى العرب لبس الازار والرداء وقول الله تعالى حكاية ولابى ذر وقال الله تعالى اذهبوا بقميصى هذا وفى نسخة واذهبوا بواو والاول هو الذى فى القرآن فالقوه على وجه ابى يأت بصيرا يصير بصيرا ويأت الى وهو بصير وقد روى ان يهودا قال انا احمل قميص الشفا كما ذهبت بقميص الجفا وانه حمله وهو حاف حاسر من مصر الى كنعان وبينهما ثمانين فرسخا واشار المصنف بذكر هذه الآية الى ان القميص قديم وسقط قوله باب الى بصيرا لابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة

ابا

ابن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن سلمة عن ايوب السختيانى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم مبتدأ وخبر المبتدأ اسم الاستفهام والخبر فى جملة يلبس اى اى شئ يلبس المحرم والالف واللام فى المحرم للجنس ومن فى من الثياب لبيان الجنس من الثياب قال فى القاموس القميص قد يؤنث معروف ولا يكون الا من قطن واما من صوف فلا الجمع قمص واقمصة وقمصان وقد كان طريق الجواب يلبس كذا لكنه صلى الله عليه وسلم عدل عنه فصاحة وبلاغة لان ما لا يلبس المحرم ينحصر فيما ذكره فتحصل الفائدة للسائل وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس معمولة للقول ولا ناهية والفعل مجزوم والسين مكسورة لالتقاء الساكنين ويجوز ان تكون لا نافية والمعنى على النهى والسين مرفوعة وهو الذى فى الفرع فيكون خبرا فى النهى فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص بكسر الميم بالافراد ولا السراويل قال سيبويه سراويل واحدة وهى اعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف فى معرفة ولا نكرة وهى مصروفة فى النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها وكذا ان نقلتها اسم رجل لانها تؤنث على اكثر من ثلاثة احرف ومن النحويين من لا يصرفه فى نكرة ويزعم انه جمع سراول وسراولة وينشد عليه من اللوم سراوله فليس يرق لمستعطف ويحتج من ترك صرفه بقوله فتى فارسى فى سراويل رامح قال فى الصحاح والعمل على القول الاول والثانى اقوى وقال فى القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات او جمع سروالة او سراويل بكسرهن وليس فى الكلام فعويل والسراوين بالنون لغة والشروال بالشين المعجمة لغة وهو منصوب عطفا على القميص ولا البرنس وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة او جبة ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس بلام ساكنة بعد الفاء وفى رواية الكشميهنى اسقاطها ما هو اسفل من الكعبين وكذا فى باب البرانس وغيره وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى قال اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابى ابن سلول المنافق بعد ما مات وادخل قبره فامر عليه الصلاة والسلام به فاخرج من قبره ووضع بضم الواو الثانية وكسر المعجمة على ركبتيه الشريفتين ولابى ذر عن المستملى على ركبته بالافراد ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه والله اعلم بالواو ولابى ذر بالفاء بدلها اى الله اعلم سبب الباسه صلى الله عليه وسلم اياه قميصه وفى الحج وكان عبد الله المذكور كسى العباس قميصا فتروته صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع اى مع عمه فجازاه من جنس فعله وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمرى انه قال اخبرنى بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قال لما توفى عبد الله بن ابى ابن سلول المنافق جاء ابنه عبد الله وكان من فضلاء الصحابة ومخلصيهم رضى الله عنهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطنى قميصك اكفنه بالجزم على الجواب اى اكفن ابى فيه وصل عليه مثلا تك على الميت واستغفر له فاعطاه صلى الله عليه وسلم قميصه وقال له اذا فرغت وزاد ابو ذر عن المستملى منه اى من جهازه فآذنا بمد الهمزة وكسر المعجمة وتشديد النون اعلمنا فلما فرغ عبد الله من جهازه آذنه به وسقط به لغير ابى ذر فجاء صلوات الله وسلامه عليه ليصلى عليه فجذبه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليكفه عن الصلاة عليه فقال يا رسول الله اليس قد نهاك الله ان تصلى على المنافقين فقال جل وعلا استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فهم رضى الله عنه النهى من التسوية بين الاستغفار وعدمه فى النفع والصلاة على الميت المشرك استغفار له وهو منهى عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها

قوله قال فى القاموس
... هذا بعد لا
يلبس المحرم القميص
...

وفي سورة التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان
تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما
فعل ذلك اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستيلافا لقومه مع انه لم يقع نهي صريح وروي انه اسلم الف من الخزرج
لما راوه يطلب التبرك بثوب النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبري فنزلت ولا تصل على احد منهم من المنافقين
صلاة الجنازة مات صفة لاحد ابدا ظرف لتصل وكان صلى الله عليه وسلم اذا دفن الميت وقف على قبره
ودعا له فقيل ولا تقم على قبره فترك صلى الله عليه وسلم الصلاة عليهم على المنافقين وثبت ولا تقم على
قبره لابي ذر وسبق الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا في قوله اعطى قميصه ه

**باب جيب القميص** الذي يقور **من عند الصدر** ليخرج منه الرأس **وغيره**

بالجر عطفا على القميص وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابرهيم
ابن نافع المخزومي عن الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس اليماني بن كيسان ابي عبد الرحمن الحميري
مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان ولقبه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل الذي هو ضد الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي الفقير
من ماله في ذات الله كمثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس
المعروف من حديد قد اضطرت ايديهما بفتح الطاء ونصب التحتية الثانية من ايديهما عند ابي ذر
على المفعولية ولغيره بضم الطاء وسكون التحتية مرفوع نايب عن الفاعل الى ثديهما بضم المثلثة
وكسر المهملة وتشديد التحتية جمع ثدي وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة العظم الذي بين
ثغرة النحر والعاتق فجعل اي طفق المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه اي
انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية وفتح الغين وكسر الشين المشددة المعجمة
كذا لابي ذر ولغيره بفتح الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطي انامله رؤوس اصابع رجليه
وتعفو اثره بفتح الهمزة والمثلثة اي اثر مشيه لسبوغها وجعل البخيل كلما هم بصدقة
قلصت بالقاف واللام المخففة والصاد المهملة المفتوحات اي تاخرت وانضمت
وارتفعت واخذت كل حلقة بسكون اللام من الجبة بمكانها قال ابو هريرة رضي الله عنه
فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه ولابي ذر باصبعيه بالتثنية هكذا
في جيبه بفتح الجيم بعدها تحتية فموحدة وهو موافق لما ترجم به ولابي ذر عن الكشميهني
جبته بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية فضمير والاول اوجه وفيه
التعبير بالقول عن الفعل فلو رايته يوسعها ولا تتسع لتعجبت منه وسقط احد تاي
تتسع لابي ذر تابعه اي تابع الحسن بن مسلم بن طاوس عبد الله عن ابيه يعني عن ابي هريرة
فيما سبق موصولا في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه ايضا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة في
الجبتين بالباء الموحدة وصح عليهما في الفرع وقال حنظلة بن ابي سفين المكي فيما سبق في الزكاة
ايضا سمعت طاوسا يقول سمعت ابا هريرة يقول جبتان بالموحدة ايضا وفي اليونينية
بالنون عند ابي ذر وقال جعفر اي ابن ربيعة ولابي ذر جعفر بن حيان بالحاء المهملة
المفتوحة والتحتية المشددة العطاردي قال ابن حجر الحافظ كالغساني وهو خطا
والصواب بن ربيعة عن الاعرج عبد الرحمن جنتان بضم الجيم بعدها نون تثنية
جنه

ق

جنة وهو الوقاية قال الطيبي وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبة بالموحدة بل بالنون فان وقع المقصد
مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقي السخي ايذانا بان السخا مما امر به الشرع وندب اليه من الانفاق لا ما
يتعاناه المبذرون وخص المشبه بهما بلبس الجبتين من الحديد اعلاما بان القبض والشح من جبلة
الانسان وخلقته وان السخا من عطا الله وتوفيقه يمنحها من يشا من عباده المفلحين وخص
اليد بالذكر لان السخي والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا اريد المبالغة في البخل قيل
مغلولة يده الى عنقه وثديه وتراقيه وانما عدل من الغل الى الدرع لتصور معنى الانبساط
والتقلص والاسلوب من التشبيه المفرق شبه السخي الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه
ويطاوعه قلبه بحلقه الدرع ويده تحت الدرع فاذا اراد ان يخرجها منه وينزعها يسهل عليه
والبخيل على عكسه والحديث سبق في الزكاة **باب من لبس جبة**
**ضيقة الكمين في السفر** لاحتياج المسافر الى ذلك وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي
البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي قال حدثني
ولابي ذر بالجمع ابو الضحى مسلم بن صبيح قال حدثني بالافراد مسروق هو ابن الاجدع
ابن مالك الهمداني الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن
مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد الحديبية وتوفي بالكوفة سنة خمسين رضي الله عنه وال
في المغيرة للمح الصفة وبه صار المغيرة منصرفا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتانيث قال
انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان في غزوة تبوك ثم اقبل بعد فراغه فتلقيته
وللحموي والكشميهني فلقيته بلام بعد الفا واسقاط الفوقية وكسر القاف فتوضا وفي كتاب
الوضوء ان مغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضا وعليه جبة شامية بتشديد التحتية
فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه بالتثنية فيهما فكانا
ضيقتين فاخرج يديه من تحت الجبة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي من تحت بدنه
بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون اي جبته والبدن درع ضيقة الكمين وقال القاموس
الدرع الضيقة فغسلهما ومسح براسه وعلى خفيه والحديث سبق في الوضو ومطابقته
لما ترجم له هنا واضحة **باب لبس جبة الصوف**
**في الغزو** وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة
ابن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر
في غزوة تبوك فقال لي امعك ماء قلت نعم فنزل صلى الله عليه وسلم عن راحلته فمشى
حتى توارى احتجب عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه الاداوة اي ما فيها من
الماء فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها
لضيق كميها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح براسه بالالصاق ه
ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي واللام لام كي والفعل بعدها منصوب
باضمار ان بعدها فقال دعهما اي الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين
فمسح عليهما والفاء في قوله فاني سببية والاصل انني بنونين حذفت الاولى وسكنت الثانية
وادغمت والنا وقيل حذفت الثانية ورجحه ابو البقا نحو فهاني ان الخفيفة والحديث سبق في كتاب الوضوء
**باب القبا** بفتح القاف والموحدة المخففة ممدود قال في القاموس والقبوة

الغنام ماين الشقين ومنه القباء من الثياب والجمع اقبية انتهى وهو فارسي معرب وقيل عربي فروج حرير
بفتح الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو وجيم مجرور عطفا على سابقه مضافا لتاليه وهو اي فروج الحرير القباء
ويقال الفروج هو الذي له شق من خلفه بفتح الشين المعجمة وضم القاف منونة مشددة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي الذي شق من خلفه بضم الشين وفتح القاف قال في القاموس الفروج قباء شق من خلفه
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا ولابي ذر بالافراد الليث بن سعد الامام
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة بسنتين
ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ابن نوفل الزهري شهد حنينا واسلم يوم الفتح انه قال
قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظا انه لغير ابي ذر اقبية جمع قباء ولم يعط ابي مخرمة منها شيئا
حينئذ وفي رواية حماد بن زيد في الخمس اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم اقبية من ديباج مزررة بالذهب
فقسمها في ناس من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم زاد حاتم بن وردان في الشهادات عسى ان يعطينا منها شيئا فانطلقت معه فقال ادخل فادعه
لي قال فدعوته صلى الله عليه وسلم له فخرج اليه وعليه قباء منها حمله بعضهم على انه كان قبل النهي عن استعمال
الحرير او انه صلى الله عليه وسلم لم يقصد وانما نشره على اكتافه ليراه مخرمة او نشره على يديه وحينئذ فقوله عليه
من اطلاق الكل على البعض وفي رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه فقال خبات هذا لك قال المسور
فنظر اليه مخرمة فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كما جزم به الداودي او مخرمة كما رجحه الحافظ ابن حجر رضي
مخرمة ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد سبق في باب كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد
ابن ابي حبيب اسمه سويد المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله
الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة وكسر الدال المهملة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير
بالاضافة فلبسه لكونه كان حلالا ثم صلى فيه زاد احمد من طريق ابن اسحق وعبد الحميد المغرب ثم انصرف
من صلاته بان سلم بعد فراغه فنزعه اي الفروج نزعا شديدا مخالفا لعادته في الرفق كالكاره
له لوقوع تحريمه حينئذ ثم قال لا ينبغي هذا الحرير للمتقين فيتناول اللبس وغيره من الاستعمال
كالافتراش والمراد بالاشارة اللبس واما المتقون فهم المؤمنون الذين وقوا انفسهم من الخلود
في النار وهذا مقام العموم والناس فيه على درجات ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد هنا الاول
وهذه القصة كانت مبدأ تحريم لبس الحرير والراجح ان النساء لا يدخلن في لفظ هذا الحديث ودخولهن
بطريق التغليب مجاز يمنع منه ورود الادلة الصريحة على اباحته لهن واما الصبيان فلا يحرم عليهم
لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في كتبه وصحح الامام
في شرحيه تحريمه بعد السبع كيلا يعتاده وفي المجموع ولو ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن
الصلاح تحريمه مطلقا لظاهر خبر هذان حرام على ذكور امتي قال في المجموع ومحل الخلاف في غير يوم العيد
اما فيه فيحل تزيينهم به وبالذهب وبالفضة قطعا لانه يوم زينة وليس على الصبي تعبد والتعبير هو
بالطفل والصبي يخرج المجنون وتعليلهم يدخله وفاقا لما صرح به الغزالي تابعه اي تابع قتيبة بن
سعيد في روايته عن الليث عبد الله بن يوسف التنيسي شيخ المؤلف عن الليث بن سعد الامام فيما سبق
مسندا في باب من صلى في فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة وقال غيره عن عبد الله بن يوسف
فيما وصله احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحرث عن يونس بن محمد المودب كلهم



عن الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين فيهما وضم الفاء وتخفيف الراء وقال السفاقسي والفتح اوجه لان فعولا
لم يرد الا في سبوح وقدوس وفروج يعني الفرخ من الدجاج لكن قال في الفتح ان الضم يحكى عن ابي العلاء المعري
وحديث الباب سبق في الصلاة

## باب البرانس

بفتح الموحدة وكسر النون
جمع برنس بضم الموحدة والنون قال في القاموس قلنسوة طويلة كان النساك في صدر الاسلام يلبسونها
او كل ثوب راسه منه وبالسند الى البخاري قال وقال لي مسدد في المذاكرة وهو موصول لتصريحه بقوله
لي نعم سقطت هذه اللفظة في رواية النسائي فيكون معلقا وقد وصله مسدد في مسنده ورواه معاذ
ابن المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي قال رايت على انس
رضي الله عنه برنسا اصفر من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاي ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب
ويقال لذكر الارنب خزز بوزن عمر قاله في الفتح قال في القاموس ومنه اشتق الخز وقال في الكواكب هو المنسوج
من الابريسم والصوف وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه وقال ابن العربي ما احد نوعيه السدى او اللحمة
حرير والاخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين
منهم ابن ابي ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا باس به وقد كرهه اخرون لكونه يشبه لباس النصارى
منهم ابن عمر وسالم وابن جبير وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس
الرجل المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبسوا المحرمون القمص بالجمع ولا
العمائم ولا السراويلات ولا البرانس وفي المطالع حكاية انها نوع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر
الخاء المعجمة جمع خف وهو معروف ويجمع على اخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما
حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا يلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما مسه الزعفران بالتعريف ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة وهو كما في القاموس
نبات كالسمسم ليس الا باليمن يزرع فيبقى عشرين سنة نافع للكلف طلاء وللبهق شربا ولبس الثوب
المورس مقو للباه وهذا الحديث سبق في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب في الحج هذا

## باب السراويل

وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي البصري
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم من لم يجد ازارا
فليلبس بفتح الموحدة سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وهذا الحديث قد سبق
في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء عن
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم فقال يا رسول الله ما تامرنا
ان نلبس اذا احرمنا قال صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القميص ولا السراويل بلفظ الافراد فيهما ولابي ذر
عن الكشميهني القمص والسراويلات بالجمع فيهما والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل
ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل ظرف ومن لابتداء الغاية اي فليقطعهما
من جهة ما سفل من الكعبين والامر في قوله فليلبس للاباحة وقال في الكواكب سئل صلى الله عليه
وسلم عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز
وانما عدل عن الجواب الصريح اليه لانه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل وانضبط مما يحل او لان السؤال
كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس

ثابت بالاصل والمطابقة للترجمة فى قوله السراويل كما لا يخفى وفى حديث ابى هريرة مرفوعا عند ابى نعيم الاصبهانى
ان اول من لبس السراويل ابرهيم الخليل صلى الله عليه وسلم قيل ولذا اول من يكسى يوم القيمة كما فى الصحيحين
عن ابن عباس وفيه استحباب لبس السراويل وفى حديث ابن مسعود عند الترمذى مرفوعا كان على موسى عليه
الصلاة والسلام يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من
جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفى السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث سويد بن قيس انه
صلى الله عليه وسلم اشترى رجل سراويل وعند ابى يعلى والطبرانى فى الاوسط من حديث ابى هريرة دخلت
يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم الحديث
وفيه فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال اجل فى السفر والحضر والليل والنهار فانى امرت
بالستر وفيه يوسف بن زياد البصرى وهو ضعيف ولا تلبسوا شيا من الثياب مسه زعفران ولا ورس
جمع الزعفران زعافر كترجمان وتراجم ولابى ذر باب

## باب العمايم

بالتنوين فى العمايم جمع عمامة وهى ما تلف على الراس وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال اخبرنا
سفين بن عيينة قال سمعت الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب قال اخبرنى بالافراد سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل
ولا البرنس بالافراد فيها كلها ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين
فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين وليس ذكر الزعفران والورس للتقييد بل لانها الغالب
فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما فى معناهما والمطابقة فى قوله ولا العمامة ولم يذكر البخارى فى العمامة
شيا ولعله لم يثبت عنده شى على شرطه فيها وعند ابى داود والترمذى عن ركانة رفعه فرق ما بيننا وبين
المشركين العمايم وعن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه
الترمذى وعند ابن ابى شيبة من حديث ... ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف
بعمامة سودا من قطن وافضل له من بين يديه مثل هذه وفى رواية نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وفى حديث الحسن
ابن على عند ابى داود انه راى النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سودا قد ارخى طرفها بين
كتفيه وفى رواية الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته
بين كتفيه وهل ترخى من الجانب الايسر او الايمن قال الحافظ الزين العراقى المشروع من الايسر ولم
ار ما يدل على تعيين الايمن الا فى حديث ابى امامة بسند فيه ضعف عند الطبرانى فى الكبير قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولى واليا حتى يعممه ويرخى لها من الجانب نحو الاذن قال الحافظ
وعلى تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الايمن ثم يردها من الجانب الايسر لانه شعار الامامية
وهل المراد بالسدل سدل الطرف الاسفل حتى يكون عذبة او الاعلى فيغرزها ويرسل منها
شيا خلفه يحتمل الامرين ولم ار التصريح يكون المرخى من العمامة عذبة الا فى حديث عبد الاعلى بن عدى
عند ابى نعيم فى معرفة الصحابة انه صلى الله عليه وسلم دعى على بن ابى طالب رضى الله عنه يوم غدير خم فعممه
وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمايم سيما الاسلام وهى مما بين المسلمين والمشركين
والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان اى طرفهما والطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة
وان كان مخالفا للاصطلاح العرفى الآن وفى بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضى ان الذى كان يرسله
بين كتفيه من طرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ وغيره من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يدير
كرر

كور العمامة على راسه ويغرزها من ورايه ويرخى لها ذوابة بين كتفيه وفى كتابى المواهب اللدنية مزيد لذلك
وبالله المستعان والتوفيق

## باب التقنع

بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة
بعدها عين مهملة وهو تغطية الراس قاله الكرمانى وزاد فى الفتح واكثر الوجه برداو غيره وقال ابن عباس رضى
الله عنهما مما سبق موصولا مطولا فى مناقب الانصار وغيره خرج النبى صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسما
بفتح الدال وسكون الشين المهملتين ممدودا اى سودا وقال انس رضى الله عنه مما ياتى موصولا مطولا
فى هذا الباب ان شا الله تعالى عصب النبى صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصاد على راسه حاشية برد اى
جانبه وتعقب الاسمعيلى المصنف بان ما ذكره من العصابة لا يدخل فى التقنع اذ التقنع تغطية الراس والعصابة
شد الخرقة على ما احاط بالعمامة واجاب فى فتح البارى بان الجامع بينهما وضع شى زايد على الراس
فوق العمامة وتعقبه العينى بان قوله زايد لا فايدة فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها
اذا كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة وبان قول الاسمعيلى فى اصل الاعتراض والعصابة شد الخرقة
على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب شد الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر فى الانتقاض ذلك ولم يجب
عنه وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد ابرهيم بن موسى التميمى الفرا الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها انها قالت
هاجر الى الحبشة ولابى ذر هاجر ناس الى الحبشة من المسلمين وتجهز ابو بكر الصديق رضى الله عنه حال كونه
مهاجرا فقال له النبى صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الرا وسكون السين المهملة على هينتك اى اتئد
فانى ارجوان يوذن لى فى الهجرة فقال ولابى ذر فقال ابو بكر او ترجوه بهمزة الاستفهام الاخبارى وفتح
الواو اى اترجو الاذن فى الهجرة فدى بابى انت قال صلى الله عليه وسلم نعم ارجوه فحبس ابو بكر رضى الله عنه
نفسه على النبى صلى الله عليه وسلم لصحبته فلم يهاجر حينيذ وعلف راحلتين تثنية راحلة وهى من الابل
القوى على الاسفار والاحمال لما فيها من النجابة وتمام الخلق وحسن النظر والذكر والانثى فى ذلك سوا والها
للمبالغة كانتا عنده ورق السمر بفتح السين وضم الميم شجر الطلح اربعة اشهر قال عروة بالسند السابق
قالت عايشة رضى الله عنها فبينما بالميم نحن يوما جلوس جالسون فى بيتنا فى نحر الظهيرة بالنون المفتوحة
وسكون الحا المهملة والظهيرة بفتح الظا المعجمة وكسر الها اى اول الهاجرة فقال قايل لابى بكر رضى الله عنه
هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه مقبلا متقنعا اى مغطيا راسه فى ساعة لم يكن عليه الصلاة
والسلام ياتينا فيها قال ابو بكر رضى الله عنه فدا منونا بغير همز له افديه بابى وامى ولابى ذر عن الحموى
والمستملى فدى مصححا عليه فى الفرع لك بكاف الخطاب ابى وامى والله ان جاء به فى هذه الساعة الا لامر
بكسر اللام اى لاجل امر فان نافية ولغير الكشميهنى لأمر بفتح اللام والرفع فاللام للتاكيد وان مخففة
من الثقيلة فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذن فى الدخول فاذن له ابو بكر رضى الله عنه فدخل فقال
حين دخل لابى بكر اخرج بفتح الهمزة وكسر الرا من عندك فى موضع نصب على المفعولية قال ابو بكر رضى الله عنه
انما هم اهلك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عقد على عايشة رضى الله عنها بابى افديك انت يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم فانى قد اذن لى فى الخروج من مكة الى المدينة قال ابو بكر رضى الله عنه فالصحبة
اى اطلب الصحبة ولغير ابى ذر فالصحبة بالرفع اخبرها لى فديك بابى انت زاد ابو ذر واى يا رسول الله
قال عليه السلام نعم قال ابو بكر فخذ افديك بابى انت يا رسول الله احدى راحلتى هاتين قال النبى صلى
الله عليه وسلم اخذها بالثمن قالت عايشة رضى الله عنها فجهزناها احث الجهاز بفتح الجيم اى اسرعه ولابى ذر
عن الكشميهنى احب بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر واظنه تصحيفا وصنعنا لهما سفرة بعدها عين
مهملة ولابى ذر وصنعنا بصاد مهملة فنون مفتوحتين فعين لهما سفرة بضم السين المهملة وسكون الفا

باكلا عليها في جراب بكسر الجيم فقطعت اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قطعة من نطاقها بكسر النون قال
في القاموس شقة تلبسها المراة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل ينجر على الارض
ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان وانتطقت لبستها فاوكت شدت ولابي ذر فاوكات بزيادة همزة
بعد الكاف به بما قطعت من نطاقها الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاق بالافراد ولابي ذر عن الحموي
والمستملي النطاقين بالتثنية قال في القاموس لانها شقت نطاقها فجعلت واحدة لسفرة رسول الله
صلى الله عليه وسلم والاخرى عصاما لقربته وكذا قال الكرماني وزاد او لانها جعلت نطاقا للجراب واخرى لنفسها
ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بغار في جبل يقال له ثور بالمثلثة المفتوحة وواو
ساكنة فمكث صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر
شقيق اسما بنت ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون سريع الفهم ثقف
بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فا حاذق فطن فيرحل بالرا والحا المهملة من عندهما سحرا وقال الكرماني
وفي بعضها فيدخل اي بالدال المهملة والخا المعجمة اي مكة متوجها اليها من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة
كبائت معهم بمكة فلا يسمع منهم امرا يكادان بضم التحتية اي يكرهان به الا وعاه حفظه وضبطه حتى ياتيهما
بخبر ذلك الذي يسمع منهم من الكيد الذي يريدون فعله حين يختلط الظلام ويرعى عليهما صلى الله عليه
وسلم عامر بن فهيرة بضم الفا وفتح الها وسكون التحتية بعدها را مولى ابي بكر رضي الله عنهما وكان عامر احد
السابقين ممن عذب في الله منحة من غنم بكسر الميم وسكون النون بعدها حا مهملة شاة يعطيها الرجل
غيره ليحلبها ثم يردها اليه فيريحها بالحا المهملة فيردها الى المراح عليهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيرعيه
بتذكير الضمير اي يرعى الذي يرعاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه حين تذهب ساعة
من العشا فيبيتان في رسلها بكسر الرا وسكون السين المهملة اي لبن المنحة حتى ينعق بتحتية
مفتوحة فنون ساكنة فمهملة فقاف اي يصيح بها بالمنحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي رسلهما
وبهما بالتثنية فيهما عامر بن فهيرة بغلس في ظلمة اخر الليل يفعل ذلك كل ليلة من الليالي الثلاث
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله متقنعا وسبق بهذا الاسناد مختصرا في باب استيجار المشركين عند الضرورة
من كتاب الاجارة ومطولا جدا في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم لكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن

عقيل هذا **باب المغفر** بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفا بعدها را قال
في القاموس زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع به المتسلح وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مالك امام الائمة الاصبحي رحمه الله تعالى عن الزهري محمد
ابن مسلم بن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح ولابي ذر عن
الكشميهني دخل مكة عام الفتح وعلى راسه الشريفة المغفر الواو في وعلى للحال وفي حديث جابر
انه دخل وعليه عمامة سودا وجمع بينهما باحتمال ان احدهما كان فوق الاخر او دخل اولا
وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السودا في بقية دخوله والله اعلم وهذا الحديث
سبق في الحج والجهاد **باب البرود** بضم الموحدة جمع برد بضم فسكون قال
في القاموس البرد بالضم ثوب مخطط الجمع ابراد وبرود واكسية يلتحف بها الواحدة بها والحبرة
بكسر الحا المهملة وفتح الموحدة بعدها را كعنبة ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات وبايعها حبري
لا حباد قاله المجد الشيرازي والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كسا دون القطيفة
يشتمل به وقال خباب بخا معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الارت
رضي الله عنه فيما هو موصول مطولا في باب ما لقي النبي واصحابه بمكة شكونا الى النبي صلى الله

عليه

احدهما



عليه وسلم من المشركين واذا هم وهو متوسد بردة له الحديث وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن
مالك رضي الله عنه قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني بنون مفتوحة
فجيم ساكنة فرا مفتوحة وبعد الالف نون فيا النسبة لبلدة باليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه
جبذة بتقديم الموحدة على المعجمة بردائه قال في التنقيح صوابه ببرده لقوله عليه برد نجراني غليظ الحاشية
وهذا لا يسمى ردا وتعقبه في المصابيح فقال لا ادري ما الذي يمنع من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم
برد ارتدى به فاطلق عليه الردا بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق ان في رواية الاوزاعي ردا جبذة شديدة
حتى نظرت الى صفحة الى جانب عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية البرد من
شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ضحك ثم امر له بعطا ولابي ذر عن الكشميهني بالعطا ومطابقته للترجمة في قوله برد نجراني ومضى
في الخمس ان شا الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن القاري بتشديد التحتية والقارة سكن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال جات امراة قال الحافظ ابن حجر لم اعرف
اسم المراة ببردة بها نا يعني اخرها قال سهل لابي حازم اولغيره هل تدرون ولابي ذر تدرون
ما البردة زاد في الجنائز قالوا الشملة قال سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قال في الكواكب اي كان
لها حاشية وفي نسجها مخالفة لنسج اصلها لونا ودقة وفي الجنائز منسوج فيها حاشيتها قالوا ومعناه
انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية قالت يا رسول الله اني نسجت هذه البردة بيدي اكسوكها وفي
الجنائز لاكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ازاره باسقاط اللام فجسها بالجيم بلا نون اي مسها بيده وفي نسخة باليونينية مصححا
عليها ونسبها في المصابيح للجرجاني فحسنها بالحا المهملة والنون بعد السين وصفها بالحسن رجل من القوم
هو عبد الرحمن بن عوف كما عند الطبراني فقال يا رسول الله اكسنيها قال صلى الله عليه وسلم نعم فجلس
ما شا الله في المجلس ثم رجع الى منزله فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت نفي للاحسان
عند الطبراني من وجه اخر قال سهل فقلت له ما احسنت سالتها اياه صلى الله عليه وسلم وقد عرفت
انه لا يرد سائلا بل يعطيه ما يطلبه فقال الرجل والله ما سالتها الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل
فكانت اي البردة كفنه ومر الحديث في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول تدخل الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وفتح الرا بينهما ميم ساكنة جماعة هي سبعون الفا
تضي وجوههم اضاءة القمر اي كضوء القمر فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحا المهملة بعدها
صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفف الاسدي حال كونه يرفع نمرة عليه
بفتح النون وكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما وهذا موضع الترجمة
قال ولابي ذر فقال ادع لي يا رسول الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم
ثم قام رجل من الانصار هو سعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفي قوله من الانصار رد على من قال انه كان
من المنافقين وانه انما ترك الدعا له لذلك فقال يا رسول الله ادع الله لي ان يجعلني منهم فقال رسول الله
وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بالدعا عكاشة وهذا الحديث سبق في الطب وفي وفاة موسى

وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه قال قتادة قلت له اي لانس اي الثياب كان احب الى النبي صلى الله
عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها قال انس الحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يماني يصنع
من قطن وانما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيما قيل لون اخضر وهو لباس اهل الجنة وهذا الحديث
اخرجه مسلم وابو داود في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي الاسود حميد
البصري الحافظ قال حدثنا معاذ الدستوائي قال حدثني بالافراد ابي هشام بن عبد الله عن قتادة
ابن دعامة عن انس بن ملك رضي الله عنه انه قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم ان
يلبسها الحبرة خبر كان وان يلبسها متعلق باحب اي كان احب الثياب لاجل اللبس الحبرة قال
القرطبي سميت حبرة لانها تحبر اي تزين والتحبير التزيين والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بضم السين المهملة وكسر الجيم مشددة اي غطي ببرد
بالتنوين حبرة صفة له وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والنسائي في الوفاة

## باب الاكسية والخمائص

جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء
من صوف اسود او خز مربعة لها اعلام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير هو يحيى بن
عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل
برسول الله صلى الله عليه وسلم مرض الموت ونزل بفتحتين وفي غير الفرع بضم اوله مبنيا للمجهول
طفق بكسر الفاء جعل يطرح خميصة له على وجهه الكريم من الحمى فاذا اغتم بها حبس بنفسه كشفها
عن وجهه فقال وهو كذلك الواو للحال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر امته ما صنعوا من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد
لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابرهيم بن سعد هو ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة له لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها نظرة
فلما سلم من صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فانها اي الخميصة
الهتني اشغلتني آنفا بمد الهمزة وكسر النون بعدها فا اي قريبا عن صلاتي وفي الموطا فاني
نظرت الى علمها في الصلاة فكاد يفتنني فيحمل قوله هنا الهتني على قوله فكاد فاطلاق للمبالغة
في القرب لا لتحقق وقوع الالهاء وهو تشريع لترك كل شاغل وارساله بها لابي جهم لينتفع بها
لا ليصلي فيها لو كان ارسال الحلة لعمر وسبق مزيد لهذا في الصلاة وأتوني بانبجانية ابي جهم بن
حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب القرشي والانبجانية بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مكسورة
فجيم مفتوحة مخففة فالف وبعد النون تحتية مشددة كساء غليظ لا علم له قال الحافظ ابن حجر
وانتهى اخر الحديث عند قوله بانبجانية ابي جهم وبقيته لنسبه مدرج في الخبر من كلام ابن شهاب
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني

عن حميد

عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة مصغرا العدوي البصري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي
موسى قاضي الكوفة الحرث وقيل عامر انه قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء وازارا
غليظا وفي الخمس ازارا يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة والملبدة اسم مفعول من التلبيد
اي مرقعا يقال لبدت القميص البده ولبدته ويقال للخرقة التي يرقع بها صدر القميص الملبدة والتي
يرقع بها فيه القبيلة كذا في القاموس وقيل اللبد الذي تخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد
قالت عائشة قبض روح النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الكساء والازار
وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الزهد في الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها
فيا طوبى لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في الخمس

## باب اشتمال الصما

بالصاد المشددة والميم المهملة المفتوحتين ممدود قال في القاموس ان يرد الكساء
من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن
فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه
فيبدو منه فرجه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة وتشديد المعجمة بن عثمان مولاهم
العبدي الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي لا ابن عطا لانه لم يذكر احد
عبد الوهاب بن عطا في رجال البخاري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري وليس لعبد الوهاب
ابن عطا رواية عنه عن خبيب بضم الخاء وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن الانصاري عن
حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
نهي تحريم عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم يشتريه على ان لا خيار له اذا رآه اكتفاء بلمسه عن رؤيته
او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء بلمسه عن الصيغة
او يبيعه شيئا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن الالزام بتفرق او تخاير وعن المنابذة
بالمعجمة بان ينبذ كل واحد منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابل بالاخر ولا خيار لهما اذا عرف الطول والعرض وكذا لو
نبذه اليه بثمن معلوم اكتفاء بذلك عن الصيغة والبطلان فيهما كما في الملامسة من حيث المعنى لعدم الرؤية
او عدم الصيغة او الشرط الفاسد وعن صلاتين نفلا بعد صلاة فرض الفجر حتى ترتفع الشمس كرمح
وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس الا صلاة لها سبب متقدم او مقارن كفائتة فرض او نفل وصلاة جنازة
وكسوف واستسقا وتحية وسجدة تلاوة او شكر فلا يكره فيها وان يحتبي بان يقعد على اليتيه وينصب ساقيه
ويحتوي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السما وان يشتمل الصما وهذا الحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه
عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عامر بن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص ان ابا سعيد سعد بن ملك الخدري رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة وعن بيعتين بفتح الموحدة
نهى عن الملامسة وعن المنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه
الا بذلك بغير لام فلا ينشره ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ بكسر الموحدة يرمي
الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر للثوب ولا تراض اي لفظ يدل عليه
وهو الايجاب والقبول قال الكرماني والظاهر ان تفسير هاتين البيعتين بما ذكر مدرج من الزهري واللبستين
بكسر اللام والجر ولابي ذر واللبستان بالرفع اشتمال الصما بتشديد الميم والصما ان يجعل الرجل ثوبه على احد
عاتقيه فيبدو اي يظهر احد شقيه ليس عليه ثوب غيره واللبسة الاخرى احتباؤه بان يجمع ظهره

وساقيه بثوبه وهو جالس على اليتيه وساقيه منصوبتان ليس على فرجه منه اى من الثوب شىء وهذا الحديث
سبق فى باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا

## باب الاحتبا فى ثوب واحد

وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد ملك هو الامام عن ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه قال نهى رسول الله ولا
بى ذر النبى صلى الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شىء لانه
اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك فتبدو عورته وان يشتمل بالثوب الواحد ليس على احد شقيه بكسر
الشين منه شىء وليس عليه ثوب غيره فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعى هو ان ياتى بثوب مطوى
او فى ظلمة فيلمسه المستام فيقول له صاحبه بعتكه بكذا بشرط ان يقوم لمسك مقام نظرك اى الثوب
ولا تراضى وعن المنابذة بان يقول الرجل لصاحبه انبذ الى الثوب او انبذه اليك ليجب البيع من غير تقليب
للبيع ولا عقد وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن سلام قال اخبرنى بالافراد مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة
ابن يزيد من الزيادة الحرانى قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنى بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان النبى
صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما قال المطهرى اى نهى ان يشتمل الرجل على صورة الصما وانما قيل لذلك
لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصما التى ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا فى الباب
السابق تعريفه عند الفقها وغيرهم فتامله وان يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شىء

## باب الخميصة السودا

بالخاء المعجمة المفتوحة وبعد الميم المكسورة التحتية
الساكنة صاد مهملة ثوب من حرير او صوف معلم او كسا مربع له علمان او كسا رقيق من اى لون كان او لا
يكون خميصة الا اذا كانت سودا معلمة وبه قال حدثنا اسحق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان كذا ابهم
والد سعيد وفى الفرع هو عمرو ومرقوم عليه علامة السقوط لابى ذر وعند ابى نعيم فى المستخرج من طريق
ابى خيثمة زهير بن حرب عن الفضل بن دكين ثنا اسحق بن عمرو عن سعيد بن العاص عن ام خالد بفتح
الهمزة والميم مخففا بوزن ثبت بنت خالد اى ابن الزبير بن العوام انها قالت اتى النبى بضم الهمزة
للمفعول صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سودا صغيرة قال فى الفتح لم اقف على تعيين الجهة التى حضرت
منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح التاء اولى ان نكسوا ولابوى ذر والوقت
وابن عساكر والاصيلى ان نكسوا هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين اسمايهم
قال ولابى ذر فقال ايتونى بام خالد فاتى بها حال كونها تحمل بضم التاء والفوقية بالبنا للمفعول
فيها وانما حملت لصغرها حينئذ وفيه التفات ولابى ذر عن الكشميهنى تحمل بفوقية قبل الميم فاخذ عليه
الصلاة والسلام الخميصة بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام
امر بالابلا واخلقى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام بعدها قاف وهى بمعنى الاولى دعا لها بطول
البقا اى انها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق ولابى زيد المروزى عن الفربرى واخلفى بالفا بدل
القاف وهى اوجه اذ الابلا والاخلاق بمعنى والعطف يقتضى التغاير للفظين ورواية الفا تفيد
معنى زايد لانها اذا ابلت الثوب اخلفت غيره وكان فيها اى فى الخميصة علم اخضر او اصفر بالشك من الراوى
وفى رواية ابن سعد احمر بدل اخضر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اى علم الخميصة سناه
بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف هاء ساكنة قالت ام خالد كما عند ابن سعد وسناه
بالحبشية حسن وكلمها عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض الحبشة وسقط
لابى ذر قوله حسن وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزى الحافظ قال حدثنى بالافراد

ولابى ذر

ولابى ذر بالجمع ابن عدى محمد عن ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضى الله عنه انه
قال لما ولدت ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابى طلحة وام انس قالت لى يا انس انظر هذا الغلام
فلا يصيبن شيئا ينزل جوفه حتى تغدو به الى النبى صلى الله عليه وسلم يحنكه بان يدلك حنكه كالتمر فغدوت
به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو فى حايط بستان وعليه خميصة حريثية بالحاء المهملة
المضمومة والمثلثة مصغرا اخره هاء تانيث منسوبة الى حريث رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرية
بالخاء المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف ولبعضهم فى روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة
وواو ساكنة بعدها نون نسبة الى بنى الجون او الى لونها من السواد او الحمرة او البياض قال فى الفتح
والذى يطابق الترجمة الجونية فان الاشهر فيه انه الاسود وطرق الحديث يفسر بعضها بعضا فيكون
لونها اسود وهى منسوبة الى صانعها وهو عليه الصلاة والسلام يسم الظهر اى يعلم الابل بالكى
الذى قدم عليه فى زمان الفتح ليتميز عن غيره

## باب الخضر

باضافة ثياب
ثياب
لما بعدها ولابى ذر عن الكشميهنى الثياب الخضر على الوصف وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن بشار
ابو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال اخبرنا ايوب
السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس ان رفاعة طلق امراته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن
ابن الزبير بفتح الزاى وكسر الموحدة القرظى بضم القاف وبالظاء المعجمة من بنى قريظة قالت عايشة وعليها
خمار اخضر فشكت اليها الى عايشة سوء زوجها عبد الرحمن وارتها خضرة بجلدها من اثر ضربه لها
وفيه انتقال او تجريد فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والنساء ينصر بعضهن بعضا اعتراض
بين السابق وبين قوله قالت عايشة يا رسول الله ما رايت مثل ما يلقى المومنات من المشقات لجلدها
اشد خضرة من ثوبها الخمار الاخضر الذى عليها قال عكرمة وسمع زوجها انها قد اتت رسول الله صلى
الله عليه وسلم تشكوه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا وفى
رواية وهيب فى فوايد ابن السماك بنوه والواو فى ومعه للحال قالت اى تميمة والله يا رسول الله
ما لى اليه من ذنب يكون سببا لضربه لى الا ان ما معه من آلة الجماع ليس باغنى عنى من هذه الهدبة
اى ليس دافعا عنى شهوتى لقصوره او استرخايها عن المجامعة كهذه الهدبة واخذت هدبة من
ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت والله يا رسول الله انى لانفضها نفض الاديم اى كنفض الاديم
وهو كناية عن كمال قوة الجماع ولكنها ناشز بحذف التاء كحايض لانها من خصايص النسا فلا حاجة الى
التاء الفارقة تريد رفاعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر كذلك لم تحلى له
او لم تصلحى ولابى ذر عن الكشميهنى لا تحلين او لا تصلحين له لرفاعة والشك من الراوى حتى يذوق
عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع بذوق العسيلة فاستعار لها ذوقا وانث لارادة قطعة
من العسل او العسل فى الاصل يذكر ويونث والمراد الجماع سواء انزل ام لم ينزل ولم بمعنى لا كما قاله الاخفش
وانشد • لولا فوارس من قيس واسرتهم • يوم الصليفا لم يوفون بالجار • قال عكرمة وابصر عليه
الصلاة والسلام معه اى مع عبد الرحمن ابنين زاد ابو ذر له فقال له مستفهما ابنوك هولاء بلفظ الجمع
ففيه اطلاق لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق ان فى رواية وهيب بلفظ بنوه قال عبد الرحمن نعم قال
عليه الصلاة والسلام لها هذا الذى تزعمين ما تزعمين من عنته فوالله لهم اى اولاده اشبه به فى الخلق
من الغراب بالغراب ومطابقة الحديث لما ترجم فى قوله وعليها خمار اخضر

## باب الثياب البيض

وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد اسحق بن ابرهيم بن راهويه الحنظلى
بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة والمعجمة

العبدى قال حدثنا مسعر بكسر الميم وبالشين الساكنة والعين المفتوحة المهملتين اخره را ابن كدام الكوفى عن سعد بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابى وقاص انه قال رايت بشمال النبى صلى الله عليه وسلم وبيمينه ملكين تشكلا بشكل رجلين وهما جبريل وميكائيل وقول الكرمانى او اسرافيل تعقبه فى الفتح بان زاعم ذلك لم يصب كذا قال ولم يذكر لتعيين ميكائيل دون اسرافيل مستندا هنا فالله اعلم عليهما ثياب بيض يوم وقعة احد ما رايتهما قبل ولا بعد بالبناء على الضم فيهما لقطعهما عن الاضافة اى قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله ثياب بيض وان البياض كان لباسا للملائكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم يوم احد وغيره واكتفى بذلك لكونه فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه فى ذلك شى صريح وفى حديث سمرة المروى عند الامام احمد والسنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم قال شارح المشكاة وانما كان اطهر لان البيض اكثر تاثرا من الثياب الملونة فيكون البيض اكثر غسلا منها وحديث الباب سبق فى غزوة احد وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمى مولاهم التنورى عن الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم البصرى الثقة عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمى التابعى قاضى مرو وعالمها عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضى مرو التابعى انه حدثه ان ابا الاسود الديلى بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة ولابى ذر الدؤلى بضم الدال بعدها همزة مفتوحة التابعى الكبير قاضى البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه حدثه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نايم ثم اتيته وقد استيقظ قال الكرمانى وفايدة ذكر الثوب والنوم تقرير التثبيت والاتقان فيما يرويه فى اذان السامعين ليتمكن فى قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا تحبط الطاعة ولا تخلد صاحبها فى النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت وان زنى وان سرق قال صلوات الله وسلامه عليه وان زنى وان سرق على رغم انف ابى ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكرير ابو ذر قوله وان زنا وان سرق استعظاما لشان الدخول مع اقتراف الكباير وتعجبه من ذلك وتكرير النبى صلى الله عليه وسلم ذلك استعظامه وتحجره واسعا فان رحمة الله تعالى واسعة وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال ولابى ذر يقول بلفظ المضارع وان رغم بكسر المعجمة وتفتح ذل انف ابى ذر واورد صاحب الكواكب سوالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال ابو عبد الله المولف تفسير الحديث هذا الذى قاله صلى الله عليه وسلم وهو ما من عبد قال لا اله الا الله الى اخره انما يكون عند الموت او قبله اذا تاب من الذنوب وندم عليها وقال لا اله الا الله غفر له وادخل الجنة قال السفاقسى وهذا الذى قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنا وان سرق والحديث على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل النار او بعدها وهذا فى حقوق الله تعالى باتفاق اهل السنة اما حقوق العباد فلابد من ردها عند الاكثر او الله تعالى يرضى صاحب الحق بما شا واما من مات مصرا على الذنب من غير توبة فمذهب اهل السنة انه فى

مشيئة

مشيئة الله ان شا عاقبه وان شا عفى عنه لا يسال عما يفعل اسال الله العفو والعافية واستعيذ بوجهه الكريم من النار انه جواد كريم روف رحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان باب

لبس الحرير وحكم افتراشه وقدر ما يجوز منه استعماله منه فى بعض الثياب وثبت قوله وافتراشه فى فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط لابى ذر وهو اولى لانه ترجم للافتراش ترجمة مستقلة بعد ابواب وقول الحافظ ابن حجر انه وقع فى شرح ابن بطال ومستخرج ابى نعيم زيادة افتراشه فى الترجمة فيفهم انه ساقط فى رواية البخارى فالله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وسكون الهاء قال سليمان التيمى لا احسبه كان لا يصيب ذنبا ليله قايم ونهاره صايم حتى كان يصلى حتى يغشى عليه قال اتانا كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونحن مع عتبة بن فرقد بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفا والقاف بينهما را ساكنة اخره دال مهملة السلمى الصحابى الكوفى وكان امير العمر فى فتح بلاد الجزيرة باذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الرا وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فالف فنون قاله القاضى وضبطه الاصيلى والمهلب بمد الهمزة قال وضبطناه عن عبد الله بن سليمان بفتحها وحكى السفاقسى كسر الهمزة اقليم معروف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلا او لكونه ثوب رفاهية وزينة تليق بالنسا لا الرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد حكى القاضى عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقته على تحريم الحرير على الرجال الا هكذا واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه اللتين تليان الابهام وهما السبابة والوسطى قال ابو عثمان النهدى فيما علمنا اى الذى حصل فى علمنا انه يعنى بالاستثنا فى قوله الا هكذا الاعلام بفتح الهمزة جمع علم ما حواه من التطريف والتطريز ورواية عثمان النهدى لهذا الحديث عن عمر بطريق الوجادة او بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطنى وهذا الحديث اصل فى جواز الرواية بالمكاتبة عند الشيخين وذلك معدود عندهم فى المتصل وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا وابو داود واخرجه النسائى فى الزينة وابن ماجه فى الجهاد واللباس وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفى الكوفى الحافظ قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى انه قال كتب الينا ولابى ذر عن الكشميهنى اليه اى الى عتبة بن فرقد لانه الامير الذى يخاطب وكتب اليهم كلهم بالحكم فالروايتان صواب عمر رضى الله عنه ونحن باذربيجان ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف بتشديد الفا ولابى ذر ووصف بزيادة واو مع التخفيف لنا النبى صلى الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة زاد مسلم وضمهما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن التيمى سليمان بن طرخان عن ابى عثمان النهدى انه قال كنا مع عتبة بن فرقد باذربيجان فكتب اليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما بعث اليه عتبة مع اعلام له بسلال فيها خبيص فقال عمر لما راه ايشبع المسلمون فى رحالهم من هذا قال لا فقال عمر لا اريده وكتب الى عتبة انه ليس من كدك ولا كد ابيك فاشبع المسلمين فى رحالهم مما تشبع منه فى رحلك واياكم والتنعم وزى اهل الشرك ولبوس الحرير فالحديث رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد ابو عوانة عن مسلم بذكر بعث الخبيص وفيه انه كتب له ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهنى لا يلبس بفتحها للفاعل اى لا يلبس الرجل الحرير فى الدنيا الا لم يلبس بالبنا للمجهول وللكشميهنى للفاعل منه شيا فى الاخرة وفى رواية عن الكشميهنى تاخير منه بعد قوله الاخرة وللمستملى هنا واشار ابو عثمان اى النهدى باصبعيه المسبحة والوسطى وذلك غير مخالف لما فى رواية عاصم من ان النبى صلى الله عليه وسلم اشار لانه لما اشار صلى الله عليه وسلم اولا نقله عنه عمر ثم حكى بعض

(في الهامش: ورواه احمد والترمذي والنسائي وابن مردويه)

(في الهامش: جواز الرواية بالكتابة)

الرواة صفة الاشارة وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا ابو علي البلخي كما جزم به الكلاباذي قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابي سليمان التيمي قال حدثنا ابو عثمان النهدي واشار ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى ففي رواية الحموي والكشميهني تاخير قوله واشار وعند المستملي تقديمها كما مر والحاصل انما زاد في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية التي قبلها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال كان حذيفة بن اليمان بالمداين اسم مدينة كانت دار الاكاسرة فاستسقى طلب ما يشرب فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وتضم وسكون الها وبعد القاف الف فنون زعيم الفلاحين او زعيم القرية بماء في اناء من فضة فرماه به اي رمى الدهقان بالاناء وقال معتذرا لمن حضر اني لم ارمه به الا اني نهيته ان يسقيني فيه فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج ما غلظ وثخن من ثياب الحرير هي اي الثلاثة لهم اي للكفار رشعا روزي في الدنيا وليس المراد الاذن لهم فيه اذ هم مكلفون ولكم ايها المومنون في الاخرة مكافاة لكم على تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في كتاب الاشربة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى قال سمعت انس بن ملك رضي الله عنه قال شعبة بن الحجاج فقلت لعبد العزيز بن صهيب مستفهما ارواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز حال كونه غضب غضبا شديدا من سوال شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا حاجة الى هذا السوال اذ القرينة او السياق مشعر بذلك كذا قرره في الكواكب قال الحافظ ابن حجر ووجه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون تقريرا لكونه مرفوعا اي انما حفظه حفظا شديدا ويحتمل ان يكون انكارا اي جزمي برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي شدد ا على انه ورايت في حاشية الفرع قال الحافظ ابو ذر رحمه الله يعني ان رفعه شديدا وهو يويد الاحتمال الاخير فقال ولابي ذر قال من لبس الحرير من الرجال في الدنيا فلن يلبسه في الاخرة لما حصل له به من التنعم في الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد وقيل على المستحل للبسه وقال القاضي عياض يحتمل ان يراد به كفار ملوك الاعاجم والفعل يقتضي ذلك وقد يتخلف لمقتضى كالتوبة والحسنات التي توازن والمصايب التي تكفر وشفاعة من يوذن له في الشفاعة او يمنع منه بعد دخول الجنة لكن ينسيه الله وليشغله عنه ابدا او يرضيه بحيث لا يجد الما بتركه ولا يرى نقص في نفسه اذ الجنة لا الم فيها ولا حرج ولذلك نظاير كثيرة تووول كذلك والعلم من ذلك والعلم من ذلك كله عفوا رحم الراحمين وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ابن زيد اي ابن درهم الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني قال سمعت ابن الزبير عبد الله حال كونه يخطب زاد النساي وهو على المنبر يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ولابي ذر عن الكشميهني لن بالنون قال في الفتح وهو افصح في النفي وهذا الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الاتيتين ان شا الله تعالى ان ابن الزبير انما حمله عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه النساي في الزينة وفي التفسير وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ابو عبيد الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية

قال فنون خليفة بن كعب التيمي البصري وليس له في البخاري الا هذا وقد وثقه النساي انه قال سمعت ابن الزبير عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا من الرجال مستحلا له لم يلبسه في الاخرة او المراد لم يلبسه في الاخرة مدة عقابه اذا عوقب على معصيته بارتكاب النهي عن لبسه او غير ذلك مما سبق قريبا وزاد النساي في اخر الحديث من طريق جعفر بن ميمون مما بين انه مدرج من قول ابن الزبير ومن لم يلبسه في الاخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير واخرجه احمد والنساي وصححه الحاكم من طريق داود السراج عن ابي سعيد بعد قوله لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا يحتمل ان يكون ايضا مدرجا وعلى تقدير ان يكون الرفع محفوظا فهو من العام المخصوص بالمكلفين من الرجال للادلة الاخرى بجوازه للنسا قال البخاري وقال لنا ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو ابن الحجاج في حال المذاكرة وسقط لفظ لنا لابي ذر قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعي المعروف بالرشك بكسر الرا وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه القسام كان يقسم الدور قالت معاذة بنت عبد الله العدوية اخبرتني بالافراد ام عمرو بفتح العين بنت عبد الله بن الزبير كما جزم به الكلاباذي قالت سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه سمع عمر رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول نحوه اي نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه في رواية ابي ذر وحده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا ابن المبارك الهداني الموثق وليس له في البخاري الا هذا وهو متابعة واخر في باب نقض الصور عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عمران بن حطان بكسر الحا وتشديد الطا المهملتين السدوسي وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل علي بن ابي طالب لكنه وثق انه قال سالت عايشة رضي الله عنها عن استعمال الحرير فقالت ايت ابن عباس فسله قال عمران فاتيته فسالته فقال لي سل ابن عمر قال فسالت ابن عمر فقال اخبرني بالافراد ابو حفص يعني اباه عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الاخرة اي لا حظ له في نعيمها او لا حظ له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب له من لبس الحرير فيكون كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير اما في حق الكافر فظاهر واما في حق المومن فعلى سبيل التغليظ قال عمران بن حطان فقلت صدق وما كذب ابو حفص عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن رجا الغداني بضم المعجمة وتخفيف المهملة شيخ البخاري قال حدثنا حرب بالجيم المفتوحة وكسر الرا الاولى ولابي ذر حرب بالحا المهملة المفتوحة وسكون الرا بعدها موحدة بدل جرير قال في الفتح وحرب هو ابن شداد عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثني بالافراد عمران بن حطان وقص الحديث موصولا كما في النساي عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا عن حرب بن شداد بلفظ من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الاخرة واراد البخاري بسياق هذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث ولابي ذر من مس الحرير

## باب مس الحرير

من غير لبس بضم اللام ويروى مبنيا للمجهول في مس الحرير عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد ابو الهذيل القاضي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وعزاه ووصله الطبراني في الكبير وتمام في فوايده وقول المزي في اطرافه ان المولف اراد حديث ابي داود والنساي بلفظ انه

والرؤية

راى على ام كلثوم بنت النبي صلى الله عليه وسلم بردا سيرا تعقبه في الفتح فقال وليس هذا مراد البخاري
لانه لا يناسب الهامش وايضا فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده على شرطه وقد اخرجه في باب
الحرير للنساء من رواية شعيب عن الزهري كما سيأتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسى العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي
اسحق عمرو السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب
حرير باضافة ثوب لتاليه اهداه له صاحب دومة فجعلنا نلمسه بضم الميم مصححا عليه في الفرع
ولابي ذر بفتحها وكسرها وجزم في المحكم بالضم في المضارع ولم يذكر غيره ونتعجب منه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله عليه وسلم مناديل سعد بن معاذ
في الجنة خير من هذا الثوب قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية
الثياب بل هي تبتذل في انواع المرافق يمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن وغير ذلك
فصار سبيلها سبيل الخادم وسائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان ادناها كذلك فما ظنك بعليتها
وفي الكواكب وخص سعد لكونه سيد الانصار فلعل اللامسين كانوا انصارا وكان سعد يحب
المناديل وهذا الحديث مر في باب مناقب سعد. باب حكم
افتراش الحرير حلا وحرمة وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو بفتح العين ايضا السلماني بسكون اللام
فيما وصله الحرث بن ابي اسامة من طريق محمد بن سيرين هو اي افتراش الحرير كلبسه وبه قال
حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال حدثنا
ابي جرير بن حازم قال سمعت ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار عن مجاهد هو ابن جبر عن
ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال نهانا النبي صلى الله عليه
وسلم نهي تحريم ان نشرب في انية الذهب والفضة وان ناكل فيها ونهانا صلى الله عليه وسلم
ايضا عن لبس الحرير والديباج اعجمي معرب وهو ما غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه
وقوله وان نجلس عليه زيادة لم يوردها الشيخان الا في هذه الرواية وتمسك بها من قال
بمنع الجلوس على الحرير نعم يحل الجلوس على الحرير بحائل كما في الروضة وغيرها قال الاذرعي وصوره
بعضهم بما اذا اتفق دعوة ونحوها اما اذا اتخذ له حصيرا من حرير فالوجه التحريم وان بسط فوقها
شيئا لما فيه من السرف واستعمال الحرير لا محالة انتهى والاوجه انه لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب
والتقييد في الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جرى على الغالب فيحرم غيرهما من انواع الاستعمال
كستر ودثار لحديث ابي داود باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم اخذ في يمينه قطعة حرير وفي شماله
قطعة ذهب وقال هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخناثى احتياطا واستدل
بحديث الباب على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف لان خطاب الذكور لا يتناول المؤنث على الراجح
وهذا الحديث سبق في الاطعمة والاشربة واللباس باب لبس الثوب القسي
بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددتين وقال ابو عبيد في غريب الحديث اهل الحديث يكسرون القاف
واهل مصر يفتحونها نسبة الى بلد على ساحل البحر يقال لها القس بالقرب من دمياط وقال عاصم هو
ابن كليب مما وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن عاصم عن ابي بردة عامر بن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري انه قال قلت ولابي ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب لما قال نهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن لبس القسي وعن المياثر ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر وفي مسلم
من مصر والشام مضلعة فيها خطوط عريضة كالاضلاع فيها حرير يخالطه فيها ولابي ذر وفيها امثال

الاترج

الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية بينهما نون ساكنة يعني ان الاضلاع التي فيها غليظة والميثرة بكسر
الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة والمادة من الوثار فقلبت الواو ياء من المفرد لسكونها وانكسار
ما قبلها وطاء كانت النساء تصنعه من الحرير والديباج لبعولتهن لازواجهن مثل القطايف جمع قطيفة
وهي الكساء المخمل يصفرنها بكسر الفاء بعدها راء ساكنة كذا في الفرع في الصفرة وقال في الفتح وحكى عياض
في رواية يعصفرنها واظنه تصحيفا ولابي ذر كما في هامش الفرع يصففنها بضم الصاد والفاء
المشددة اي يجعلونها مصفوفة تحت السرج يوطئون بها تحت وقيل هي اغشية السروج وقيل هي شيء
كالفراش الصغير من حرير يحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته فوق السرج وقيل تكون من غير الحرير
كالصوف والقطن فالنهي وارد على الغالب وهو الحرير ولا كراهة في غيرها على الاصح والجمهور على جواز
لبس ما خالطه الحرير اذا كان غير الحرير اكثر او يستوي فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وقال جرير
هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن عثمان بن ابي شيبة عنه عن يزيد من
الزيادة ابن ابي زياد في حديثه عن الحسن بن سهل القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها
الحرير والميثرة جلود السباع قال النووي هو تفسير باطل مخالف لما اطبق عليه اهل الحديث واجاب
في فتح الباري باحتمال ان يكون الميثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت وضبط الدمياطي بريد في
حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغرا ووهمه الحافظ ابن حجر كما وهم الكرماني في قوله انه يزيد بن رومان
وان جريرا هو ابن حازم ثم قال وقد اخرج ابن ماجه اصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد
ابن ابي زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري عاصم المذكور روايته اكثر طرقا
واصح في تفسير الميثرة من تفسير جرير بجلود السباع وسقط قوله وقال ابو عبد الله الخ عند ابي
ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما عين مهملة ابن ابي الشعثاء سليم المحاربي قال
حدثنا معوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني
عن ابن عازب ولابي ذر عن البراء بن عازب انه قال نهانا ولابي ذر عن المستملي نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن استعمال المياثر الحمر و استعمال القسي ولابي ذر وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين
المهملة بعدها ياء النسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال الخطابي
وهو غلط لان ذاك جمع قوس والقسي هو الذي يخالطه الحرير لا انه الحرير الصرف ومقتضاه
تحريم لبس الثوب الذي خالطه الحرير وهو قول بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين
والجمهور على خلافه كما مر وهذا الحديث طرف من حديث يأتي ان شاء الله تعالى
باب ما يرخص من الحرير للحكة بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف
نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل مكروه اي ما يرخص في استعمال الحرير لاجل الجرب
وليس ذكر الحكة قيدا بل مثالا وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما في رواية ابن
السكن وجزم به المزي في اطرافه قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير
ابن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما اي لاجل حكة حصلت بابدانهما وفي
رواية في السفر لحكة او وجع كان بهما وارخص لهما في لبسه للقمل رواها البخاري ومسلم
والمعنى يقتضي عدم تقييد ذلك بالسفر وان ذكره الراوي حكاية للواقعة وقال السبكي الروايات
في الرخصة لعبد الرحمن والزبير يظهر انها مرة واحدة اجتمع عليهما الحكة والقمل في السفر وكان الحكة

لتها
نشات عن اثر الفعل وحينئذ فقد يقال المقتضى للرخص انما هو اجتماع الثلاثة وليس احدهما بمنزلتها
فينبغى اقتصار الرخصة على مجموعها ولا يثبت فى بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم ظهور انها
مرة واحدة يمتنع احدها ليس بمنزلتها فى الحاجة التى عهد اناطة الحكم من ذكر لافرادها فى القوة
والضعف بل كثيرا ما تكون الحاجة فى احدها لبعض الناس اقوى منها فى الثلاثة لبعض اخر اما
استعمالها لغير حاجة ففى حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من الحكة وغيرها ما يقى من الحر والبرد
حيث لا يوجد غيره اذا خشى منها الضرر ولو فى الحضر وهذا الحديث مضى فى الجهاد واخرجه مسلم فى الجهاد
باب جواز الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى
البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح لتحويل السند قال البخارى وحدثنى بالافراد محمد بن بشار
بندار قال حدثنا غندر ولابى ذر محمد بن جعفر وهو اسم غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج ه
عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الهلالى عن زيد بن وهب الجهنى عن على بن ابى طالب
رضى الله عنه انه قال كسانى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية
والراء ممدود وحلة منونة سيراء عطف بيان او صفة ولابى ذر بالاضافة قال عياض وبذلك
ضبطناه عن متقنى شيوخنا وقال النووى انه قول المحققين ومقتضى العربية وانه من اضافة
الشى الى صفته كثوب خز وقال الخليل ليس فى الكلام فعلى بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وقال الاصمعى
هى ثياب فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتسيير الخطوط فيها وفى الصحاح برد فيه
خطوط صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت فيها اى لبستها فرايت الغضب فى وجهه
صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم فى رواية عن ابى صالح فقال انى لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثتها
اليك لتشقها خمرا بين النساء فدل على فشققتها اى قطعتها بين نسائى اى فرقتها عليهن اى على
فاطمة الزهرى وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة على وعند الطحاوى وفاطمة بنت حمزة
ابن عبد المطلب وكان المص كما فى الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشهوران فى تخصيص النهى
بالرجال صريحا فاكتفى بما يدل على ذلك وهذا الحديث مر فى باب ما يكره لبسه فى الهبة وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنى بالافراد جويرية ابن اسماء الضبعى عن نافع مولى
ابن عمر عن عبد الله ان اباه عمر بن الخطاب رضى الله عنه راى حلة بالتنوين سيراء عطف
او صفة او باضافة حلة لسيراء كما مر قريبا تباع فى السوق وكانت لعطارد التميمى كساه
اياها كسرى فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها ولابى ذر عن الكشميهنى فلبستها للوفد
من العرب اذا اتوك والجمعة وعند النسائى فتجملت بها لوفد العرب اذا اتوك واذا خطبت
الناس يوم عيد او غيره قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفى رواية حريرا انما يلبس
الحرير من لا خلاق له زاد مالك فى روايته فى الاخرة وان النبى صلى الله عليه وسلم بعث
بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير بالجر ولابى ذر حريرا بالنصب كساها صلى الله عليه وسلم
اياه اى عمر والمراد بقوله كساه اى اعطاه ما يصلح ان يكون كسوة او الاطلاق باعتبار
ما فهم عمر من ذلك واما فقد ظهر من بقية الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها
فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت من انه انما يلبسها من
لا خلاق له فقال صلى الله عليه وسلم انما بعثت اليك بها لتبيعها فتنتفع بثمنها
او تكسوها غيرك من نسائك ويؤخذ منه لكنه يحرم على الرجال فاختص فى النساء عند الطحاوى.

انه

استماله

انه لم اكسكها لتلبسها انما اعطيتكها لتلبسها النساء ولابى ذر لتكسوها بزيادة لام اولها وزاد مالك
فكساها عمر اخا له مشركا وعند النسائى اخا له من امه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم وقال
الدمياطى هو السلمى وهذا الحديث سبق فى الجمعة واول العيدين ه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله
عنه انه راى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام بعدها مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
زوج عثمان بن عفان برد حرير سيراء ولا يلزم من رؤية انس الثوب على ام كلثوم رؤيتها لاحتمال انه راى
ذيل القميص مثلا واستدل به على جواز لبس الحرير للنساء او كان ذلك قبل بلوغ انس او قبل الحجاب وهذا
الحديث اخرجه النسائى فى الزينة باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم
يتجوز بما جيم من التجوز اى يتوسع من اللباس والبسط فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه ولابى
ذر عن الكشميهنى يتحرى بحاء مهملة بعدها را كذا فى الفرع وقال فى الفتح وتبعه العينى بالجيم
والزاى المفتوحة المشددة وقال العينى وما اظنه صحيحا الا بالحاء والراء وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عبيد بن
حنين بضم العين والحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال
لبثت سنة وانا اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن المراتين اللتين تظاهرتا تعاونتا
عليه بما يسوءه من الافراط فى الغيرة وافشاء سره فجعلت اهابه زاد فى التفسير حتى خرج حاجا فخرجت
معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق فنزل يوما منزلا بمر الظهران فدخل الاراك لقضاء الحاجة
فلما خرج بعد قضاء حاجته سالته عن ذلك فقال هما عائشة وحفصة ثم قال عمر رضى الله عنه
كنا فى الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله بنحو قوله وعاشروهن بالمعروف
راينا لهن بذلك الذى ذكرهن الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى بدل البعض لام علينا حقا من غير
ان ندخلهن فى شى من امورنا وكان بينى وبين امراتى كلام فاغلظت لى بفتح الظاء المعجمة وسكون الفو قية
واناك لهنالك بكسر الكاف فيهما قالت تقول هذا لى وابنتك حفصة تؤذى النبى ولابى ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم يراجعنه حتى يظل يومه غضبان فقال عمر رضى الله عنه فاتيت حفصة
فقلت لها انى احذرك ان تعصى الله من العصيان ولابى ذر ان تغضبى الله ورسوله بضم الفو قية
وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب وتقدمت اليها اولا قبل الدخول على غيرها فى نصحه اذاه
صلى الله عليه وسلم او المعنى تقدمت فى اذى شخصها والايلام بدنها بالضرب ونحوه ثم اتيت ام سلمة
زوج النبى صلى الله عليه وسلم لقرابتى منها فقلت لها نحو ما قلته لحفصة فقالت اعجب منك يا عمر
قد دخلت فى امورنا وفى التفسير دخلت فى كل شى فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وازواجه فرددت بتشديد الدال الاولى وسكون الثانية من الترديد ولابى ذر
عن الكشميهنى فردت بدال واحدة مشددة من الرد وفى التفسير فاخذتنى والله اخذا
كسرتنى عن بعض ما كنت اجد وكان رجل من الانصار هو اوس بن خولى او عتبان بن مالك
اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحى وغيره
واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتانى بما يكون من خبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الوحى وغيره وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم
قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام وهو جبلة بن الايهم كنا نخاف ان ياتينا
ليغزونا فما شعرت الا بالانصارى كذا لابى ذر عن الحموى والمستملى بتقديم الا على قوله

بالانصارى وللكشميهنى فاشعرت بالانصارى الا وهو يقول بتاخيرها قال فى الكواكب فى جل النسخ
او فى كلها وهو يقول بدون كلمة الاستثنا ووجهه ان الاستثنا مقدر والقرينة تدل عليه او كلمة ما
زائدة اى شعرت بالانصارى وهو يقول او ما مصدرية ويقول مبتدا خبره بالانصارى اى
شعورى ملتبس بالانصارى قائلا بالقول الاعظم وقال العينى الاحسن ان يقال ما مصدرية والتقدير
شعورى بالانصارى حال كونه قائلا بالاعظم وقول الكرمانى ويقول مبتدا فيه نظر لان الفعل لا يقع
مبتدا الا بالتاويل وقال فى الفتح ويحتمل ان يكون ما نافية على حالها بغير احتياج لحرف الاستثنا والمراد
المبالغة فى نفى شعوره بكلام الانصارى من شدة ما دهمه من الخبر الذى اخبره به ويكون قد استثبته فيه مرة
اخرى ولذلك نقله عنه لكن رواية الكشميهنى ترجح الاحتمال الاول ويوضح ان قول الكرمانى بل كلها ليس
لذلك انه اى الشان قد حدث امر بتخفيف الدال المهملة قلت وما هو اجا الغسانى بهمزة
الاستفهام الاستخبارى قال اعظم من ذلك طلق رسول الله ولابى الوقت النبى صلى الله عليه وسلم
نساه وانما كان عنده اعظم لان فيه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفصة ابنته مع ما فى
ذلك من مشقته عليه السلام التى كانت سبب ذلك وعبر بالطلاق ظنا منه ان اعتزاله طلاق
قال عمر رضى الله عنه فجيت فاذا البكا من حجرها كلها ولابى ذر من حجرهن كلهن اى منازلهن
رضى الله عنهن واذا النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين ارتفع فى مشربة بفتح الميم
وسكون المعجمة وضم الرا غرفة له وعلى باب المشربة وصيف خادم لم يبلغ الحلم وفى التفسير غلام
اسود وهو رباح فاتيته فقلت استاذن لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدخول عليه فدخل
فاستاذن فاذن لى عليه السلام فدخلت وثبت قوله لى فاذن لى فى رواية ابى ذر فاذا النبى
صلى الله عليه وسلم على حصير ما بينه وبينه شى قد اثر الحصير فى جنبه وتحت راسه مرفقة
بكسر الميم وسكون الرا وفتح الفا والقاف من ادم حشوها ليف وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى
واذا اهب بفتح الهمزة والها ولابى ذر ولغيره بضمها معلقة وقرظ بقاف ورا مفتوحتين وظاء
معجمة ورق السلم الذى يدبغ به فذكرت له عليه السلام الذى قلت لحفصة وام سلمة والذى
ردت على ام سلمة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما من غير صوت فلبث عليه الصلاة
والسلام فى المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة وهذا الحديث سبق فى سورة التحريم
من التفسير وبه قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا
هشام هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرتنى بالافراد والتانيث هند بنت الحرث عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت
استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة
استفهام متضمن معنى التعجب ماذا انزل من الخزاين يعنى كنوز فارس والروم من يوقظ صواحب
الحجرات يريد امهات المؤمنين رضى الله عنهن كم من كاسية فى الدنيا ثوبا رقيقة لا تمنع
ادراك البشرة او نفيسة عارية معاقبة يوم القيمة بفضيحة التعرى او عارية من الحسنات
قال الزهرى بالسند السابق وكانت هند المذكورة لها ازار بفتح الهمزة وسكون الزاى بعدها
را مفتوحة فالف فرا ثانية فى كميها بين اصابعها فتزرها خشية ان يبدو من جسدها شى
بسبب سعة كميها فتدخل فى قوله كاسية عارية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه حذر من لباس
رقيق الثياب الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم باب

ازرار

ما يدعى

ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال
حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بفتح عين عمرو قال حدثتنى بالتانيث
والافراد ام خالد اى ابن الزبير بن العوام بنت خالد اى ابن سعيد بن العاص قالت اتى بضم
الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سودا بخاء معجمة وصاد
مهملة كسا من صوف لها اعلام قال ولابى ذر فقال من ترون نكسوها وسقط لابى ذر ها
نكسوها هذه الخميصة فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات قال عليه الصلاة والسلام
ولابى ذر فقال ايتونى بام خالد قالت فاتى بضم الهمزة بى النبى صلى الله عليه وسلم فالبسنيها
ولابى ذر فالبسنيها بنون مكسورة بعد السين فتحتية ساكنة بيده وقال ابلى بفتح الهمزة
وسكون الموحدة وكسر اللام من الابلا واخلقى فالهاء مرتين واخلقى بهمزة مفتوحة وسكون الخا
المعجمة وكسر اللام والقاف من الاخلاق ولابى ذر عن الحموى والمستملى واخلفى بالفاء بدل القاف
يقال خلف الله لك ما لا واخلفه وهو الانسب برباعى قالت فجعل صلى الله عليه وسلم ينظر الى
علم الخميصة ويشير الى بيده ويقول يا ام خالد هذا العلم سنا والسنا بفتح السين المهملة
مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال اسحق بن سعيد المذكور بالسند السابق حدثتنى
بالافراد والتانيث امراة من اهلى لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها انها رأته اى الثوب المذكور
بلفظ الخميصة على ام خالد المذكورة وفى الباب من حديث ابن عمر عند النسائى وصححه ابن حبان
وابى سعيد عند ابى داود والنسائى والترمذى وصححه وعمر عند ابن ماجة وصححه الحاكم ومعاذ
وانس عند الترمذى وحسنه وكانها لم تثبت عند المؤلف باب
التزعفر للرجال فى الجسد وخرج بالرجال النسا ولابى ذر باب النهى عن التزعفر للرجال وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصرى عن عبد العزيز بن
صهيب عن انس رضى الله عنه انه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند
النسائى نهى عن التزعفر والمطلق محمول على المقيد وهل النهى لرائحته او للونه باب
حكم الثوب المزعفر اى المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال نهى النبى
صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم بالحج او العمرة او لهما معا ثوبا مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون
الرا اخره سين مهملة نبت يصبغ به او بزعفران ومفهومه جواز لبسها لغير المحرم والمنصوص
انه يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر وهذا الحديث سبق فى الحج مطولا باب
حكم لبس الثوب الاحمر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى انه سمع البراء بن عازب رضى
الله عنه يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم مربوعا بين الطويل والقصير وقد رايته فى حلة
حمرا ما رايت شيا احسن منه وفى حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت النبى صلى الله عليه وسلم
يخطب بمنى على بعير وعليه برد احمر رواه ابو داود باسناد حسن واختلف فى لبس الثياب
المصبوغة احمر بالعصفر او غيره فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعى ومنعها
اخرون مطلقا قال البيهقى والصواب تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة التى لو بلغت
الشافعى لقال بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر ذلك فى الروضة وقيل يكره لقصد الزينة

قال حدثنى بالافراد اسحق بن سعيد بن عمرو صح

والشهرة ويجوز في المهنة والبيوت ونقل عن مالك وقيل يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ومنع
ما صبغ بعد النسج وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهي عنه وقيل النهي انما هو في المصبوغ
كله اما ما فيه لون اخر فلا وعلى ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمراء لان الحلل اليمانية
غالبا تكون كذلك

باب حكم استعمال **المِيثرة** بكسر الميم وسكون التحتية
وفتح المثلثة **الحمراء** وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين بن عيينة عن اشعث
ابن ابي الشعثاء عن معوية بن مُقَرِّن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال تمييز العدد محذوف
عيادة المريض الاصل في عيادة عواده لانه من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والمرض
يكون في الجسم والقلب كالجهل والجبن والبخل والنفاق وغيرها من الرذائل واطلاق المرض على
ذلك مجاز والمراد الاول وهو الحقيقي واتباع الجنائز افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم
وتارة بالارتسام والايتمار ومن المحتمل لها قوله تعالى هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشدا
اي اتبعك بجسمي او التزم ما تفعله واقتفي فيه اثرك والذي يحملها ايضا وعلى ذلك ينبني الخلاف
في ان الافضل المشي خلفها او امامها لانه ان كان امامها فهو تابع لها معنى وتشميت العاطس
بالشين المعجمة وتهمل وهو ان يقول للعاطس بعد ان يحمد الله يرحمك الله وقيل التشميت
ما خوذ من شماتة العدو وهو ترحه بما يسوءه فاما ان يكون المراد هنا الدعاء له بان لا يكون
في حالة يشمت به فيها واما ان يكون انك اذا دعوت له بالرحمة فقد ادخلت على الشيطان
بالسخطة ولشر العاطس بذلك فيكون شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والاربعة الباقية
من السبع ٭ اجابة الداعي ٭ وافشاء السلام ٭ ونصر المظلوم ٭ وابرار المقسم ٭ والامر المذكور
المراد به المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من
استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق
عليها حقيقة في المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص فاتباع الجنائز فرض كفاية وكذا
اجابة الداعي لوليمة النكاح ونهانا صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن سبع عن لبس الحرير والديباج
ما رق من الثياب الحرير وعطفه على الحرير ليفيد ان النهي عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا
بنفسه وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة مكسورة والتحتية من الاصل
القزي بالزاي بدل السين فابدلت سينا والصواب تفسيرها بما في مسلم عن علي انها ثياب
مصبغة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه وفي البخاري حرير امثال الاترج وفي
ابي داود من الشام او مصر مضلعة فيها امثال الاترج والاستبرق ومياثر الحمر
ولابي ذر والمياثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر فانها على ما سبق
والتقييد بالحمر لاعتبار مفهومه اذا كانت من الحرير والاثنان المكملان للسبع خواتيم
الذهب وآنية الفضة وهذا الحديث مر مختصرا في باب لبس القسي ومطولا في الجنائز

باب **النعال السبتية** بكسر السين المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية
وتشديد التحتية المدبوغة بالقرظ او التي سبتت ما عليها من الشعر اي حلق والنعال جمع نعل
وهو ما وقيت به القدم وفي النهاية هي التي تسمى الآن تاسومة وغيرها اي وغير السبتية
مما يشبهها وسقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال

حدثنا

حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد عن سعيد هو ابن يزيد من الزيادة ابي مسلمة الازدي البصري انه
قال سألت انسا رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي اذا لم
يكن فيها نجاسة وهذا الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد
الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن عبيد بن جريج بضم العين
والجيم بالتصغير فيهما انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رايتك تصنع اربعا اي اربع خصال
لم ار احدا من اصحابك رضي الله عنهم يصنعها مجتمعة قال ما هي يا ابن جريج قال رايتك لا تمس
من الاركان الاربعة التي للبيت الحرام الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه الحجر الاسود
والذي يليه من غير جهة الباب وهو من باب التغليب لان الذي فيه الاسود عراقي ورايتك
تلبس بفتح الفوقية والموحدة النعال السبتية ورايتك تصبغ ثوبك او شعرك بالصفرة
ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس اي رفعوا اصواتهم بالتلبية للاحرام اذا راوا الهلال هلال
الحجة ولم تهل بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد اللام ولابي ذر تهلل بسكون الهاء ولام مكسورة
بعدها اخرى مخففة حتى كان يوم التروية ثامن الحجة تهل انت فقال عبد الله بن عمر اما
الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا الركنين اليمانيين واما
النعال السبتية فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها
شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصبغ بها ثيابه كما في حديث ابي داود او شعره لحديث السنن ورجح الاول واجيب عن الثاني
باحتمال انه كان يتطيب به لا انه كان يصبغ فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني
لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته اي تستوي قائمة الى طريقه
وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين من الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن
مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس بفتح الواو وسكون الراء نبت
باليمن قيل انه يزرع ويسقى سنة فيثبت في الارض عشر سنين يثمر وقيل ان الكركم عروقه
وليس ذكرهما للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ به للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما
والمعنى في ذلك انه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور وقال صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين
فيه حذف ذكره في الحج ولفظه لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس والخفاف
الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اي بشرط ان يقطعهما اسفل من الكعبين والامر
هنا للاباحة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي الضبي مولاهم قال سفين الثوري عن عمرو
ابن دينار مولى قريش المكي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار
فليلبس السراويل اي فانه يجوز له لبسها ولا فدية عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس الخفين زاد ابن
عمر في روايته السابقة وليقطعهما اسفل من الكعبين قال امامنا الشافعي رحمه الله تعالى قبلنا زيادته
في القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس في لبس السراويل اذا لم يجد ازارا ولم يروا انه يقطع من السراويل
شيئا فقلنا بعمومه قال وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الآخر شيئا لم يرويه الآخر
اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما اداه فلم يرو عنه انتهى ولاعتبار من قال
قطعها فيه اضاعة مال لان الاضاعة انما تكون فيما لم يأذن فيه الشارع والزيادة من الثقة مقبولة

وحمل المطلق على المقيد واجب على الاصح لاسيما مع اتحاد السبب وسبق الحديث في الحج هذا باب
بالتنوين يبدأ الرجل والمراة بالنعل اليمنى لبسا ولابي ذر بضم المثناة التحتية من يبدا مبنيا للمجهول
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
اشعث بن سليم بالشين المعجمة الساكنة بعد الهمزة المفتوحة وبعد العين المهملة مثلثة قال سمعت
ابي سليم بضم المهملة مصغرا ابن الاسود المحاربي يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره بضم الطاء والمراد التطهير
ولابي ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله اي تسريح شعره وتنعله اي لبسه النعل زاد في رواية
وفي شانه كله قال النووي وهذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب التكريم والتشريف
فيستحب باليمين وما كان بضد ذلك فيستحب فيه باليسار وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال في
شرح المشكاة قوله في طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شانه باعادة العامل ولعله صلى الله
عليه وسلم ابتدا بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها وثنى بذكر الترجل
وهو يتعلق بالراس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضا والجوارح فيكون كبدل
الكل من الكل انتهى ولم يقل في تطهره كما قال في تنعله وترجله لانه اراد الطهور الخاص المتعلق
بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة وساير النظافات بخلاف الاولين فانهما
خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الراس والحديث سبق في باب التيمن في الغسل

باب بالتنوين اذا اراد الرجل نزع نعليه ينزع نعل الرجل اليسرى ولابي ذر
نعله باثبات ضمير النصب فاليسرى صفة النعل وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
عن ملك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اي لبس نعله
فليبدا بالرجل اليمنى ولابي ذر عن الحموي والمستملي باليمين اي بالنعل اليمنى واذا نزع ولابي ذر
انتزع فليبدا بالشمال لتكون اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيان للمفعول
واولهما واخرهما بالنصب خبر كان وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس هذا باب

بالتنوين لا يمشي الرجل في نعل واحد ولابي ذر والاصيلي واحدة وتانيث النعل عرفي حقيقي
فيجوز الوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ملك الامام عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لمشقة المشي حينئذ وخوف العثار مع سماجته ما انتهى
في الشكل وقبح منظره في العيون ولانها مشية الشيطان ليحفهما بالحاء المهملة من الاحفا
اي ليجردهما جميعا او لينعلهما بضم التحتية في الفرع من النعل وبه ضبطه النووي ورده
الزين العراقي في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكي كسرها واجيب
بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير ابي ذر ويقاس
بما ذكر كل لباس شفع كالخفين واخراج اليدين من الكم والتردي على احد المنكبين ونحو ذلك
وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وكذا ابو داود والترمذي باب

قبالان بكسر القاف في نعل اي في كل فردة ومن راى قبالا واحدا واسعا اي جائزا والقبال
بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره لام هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع وهو
سيور النعل الذي يدخل بين اصبعي الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود

والزمام

في الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي
ولابن السكن عن الفربري هشام بدل همام قال في الفتح والذي عند الجماعة اولى عن قتادة
ابن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها
قبالان ولابي ذر عن الحموي والمستملي نعلي بالتثنية وكذا قوله لهما وهذا الحديث اخرجه
ابو داود والترمذي وابن ماجة في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن
طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصري نزيل الكوفة قال خرج الينا انس بن مالك
رضي الله عنه بنعلين ولابي ذر فاخرج بهمزة قبل الخاء نعلين باسقاط الموحدة لهما قبالان
قال الكرماني اي لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد قال ثابت البناني هذه نعل النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصرح ثابت بان انسا اخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث
في الخمس من طريق ابي احمد الزبيري عن عيسى بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلين جرداوين
لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري
وظهر بهذا ان رواية عيسى عن انس اخراجه النعلين فقط وان اضافتهما الى النبي صلى الله
عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخاري اذا صحت الطريق موصولة
لا يمتنع من ايراد ما ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول باب

القبة الحمراء من ادم بفتحتين جلد دبغ وصبغ بحمرة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون الشامي بالمهملة البصري قال حدثني بالافراد
عمر بن زائدة بضم العين عن عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية
وفتح الفاء عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي انه قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو بالابطح في حجة الوداع وهو في قبة حمراء من ادم جلد ورايت بلالا المؤذن اخذ
وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الماء الذي توضا به والناس يبتدرون يتسارعون
ويتسابقون الوضوء الماء الذي توضا به فمن اصاب منه شيئا تمسح به تبركا بالماء الذي مس
اعضاءه الشريفة ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به والحديث سبق في باب
الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن
مالك ح مهملة لتحويل الاسناد وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسمعيلي من طريق الرمادي
نا ابو صالح حدثنا الليث حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى الانصار
لما بلغه انهم قالوا لما افاء الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن وانه طفق يعطي رجالا المائة
من الابل يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم وجمعهم في قبة من ادم
ولم يدع معهم غيرهم الحديث السابق في باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه وهو في الخمس
باسناد حديث الباب بعينه وفيه انه صلى الله عليه وسلم قال لهم اما ترضون ان تذهب الناس
بالاموال وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قالوا قد رضينا والمراد منه
هنا قوله فجمعهم في قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمراء فهو كما قال في الكواكب انما يدل لبعض
الترجمة وكثيرا ما يفعل المصنف ذلك قال في فتح الباري ويمكن ان يقال لعله حمل المطلق على المقيد

وذلك لقرب العهد فان القصة التي ذكرها انس في غزوة حنين والتي ذكرها ابو جحيفة بانها حمرا
في الوقت الثاني فلان تكون حمرتها موجودة في الوقت الاول اولى انتهى **باب**
**الجلوس على الحصير** بضم الحا والصاد المهملتين في الفرع وفي غيره على الحصير بكسر الصاد
ثم تحتية على الافراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه **ونحوه** نحو الحصير مما يبسط وقدر عن زرقيع
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان
عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالحا المهملة
وبالجيم بينهما فوقية اخره را اي يتخذه كالحجرة وللكشميهني يحتجزه بزاي اي يجعله حاجزا بينه
وبين غيره بالليل فيصلي زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس
يثوبون بمثلثة وموحدة بينهما واو يرجعون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى
كثروا فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان
الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وسابقها في الفعلين اي لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سواله فاطلق
على سبيل المشاكلة وان احب الاعمال الى الله ما دام ولابي ذر ما داوم بزيادة واو بين الالف
والميم زاد في الايمان عليه صاحبه اي ما استمر في حياة العامل وزاد هنا على رواية الايمان وان قل
لانه يستمر بخلاف الكثير الشاق **باب المزرر بالذهب** من الثياب
وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الامام احمد حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور
بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ساكنة فرا مفتوحة ان اباه قال
له يا بني انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية جمع قبا جنس من الثياب ضيقة
من لباس العجم فهو يقسمها على اصحابه فاذهب بنا اليه زاد في الشهادات عسى ان يعطينا منها
شيئا قال المسور فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي ابي ادع لي النبي صلى الله عليه
وسلم قال المسور فاعظمت ذلك اي قوله ادع لي النبي اي لان رفيع مقامه وشريف منزلته يقتضي ذلك
فقلت لابي ادعو لك رسول الله استفهام انكاري فقال مخرمة مجيبا له يا بني انه عليه السلام
ليس بجبار قال المسور فدعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه قبا من ديباج مزرر بالذهب
وهذا يحتمل ان يكون قبل تحريم الحرير ويحتمل ان يكون بعده وحينئذ يكون اعطاوه له لينتفع به
بان يبيعه او يكسوه للنسا ويكون معنى قوله فخرج وعليه قبا اي على يديه فيكون من اطلاق الكل
على البعض فقال يا مخرمة هذا خبانه لك فاعطاه اياه وهذا الحديث سبق في اللباس والهبة
**باب الخواتيم الذهب** حكم لبس بتحتية ساكنة بعد الفوقية جمع خاتم
وتجمع على خواتم باسقاط التحتية وخياتم بتحتية بدل الواو وباسقاط التحتية ايضا وفي الخاتم لغات
ثمانية تاتي ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا
اشعث بن ابي الشعثا سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي قال سمعت معوية بن سويد بن مقرن
المزني قال سمعت البرا بن عازب رضي الله عنهما يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع اي سبع خصال
نهى ولابي ذر نهانا عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بالشك من الراوي وعن استعمال
الحرير والاستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويصغر على ابيرق
ويكسر على ابارق بحذف السين فيهما والديباج بكسر الدال المهملة وقال ابن الاثير ثياب متخذة من ابريسم
فارسي معرب وقد يفتح داله ويجمع على ديابيج بتحتية وموحدتين والميثرة الحمرا بالمثلثة مفرد

مياثر



مياثر والاصل في الميثرة الواو فقلبت يا لسكونها وانكسار ما قبلها كالمها من الوثار وهو
الفراش الوطي والقسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة ونقل الفاكهاني عن
بعض شيوخه ان السين مبدلة من الزاي اي القزي نسبة الى القز وانية الفضة وامرنا
بسبع اي بسبع خصال بعيادة المريض مصدر مضاف الى مفعوله واصل عيادة عوادة لانه
من عاد يعود فقلبت الواو يا لكسرة العين واتباع الجنايز بالجمع مصدر مضاف الى مفعوله
كالسابق واللاحق وتشميت العاطس بان يقول للعاطس اذا حمد الله تعالى يرحمك الله ورد
السلام اسم مصدر سلم تسليما مثل كلم تكليما وكلاما واجابة الداعي الى الوليمة وتكون واجبة كوليمة
العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها وابرار يمين المقسم بضم الميم وكسر السين اسم
فاعل من اقسم والامر للندب ان حمل على ابرار قسم الغير ونصر المظلوم اعانته ومنعه من الظالم وهو فرض
كفاية مع القدرة عليه وهذا الحديث مر في الجنايز عن ابي الوليد عن شعبة لكن بتقديم الاوامر على
النواهي وقال فيه خاتم الذهب من غير شك وذكره في المظالم عن سعيد بن الربيع عن شعبة لم
يذكر فيه المنهيات جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة واسقط من النواهي انية
الفضة وذكر من الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنايز وعيادة المريض وافشاء السلام واختصر
الباقي وقال فيه ايضا خاتم الذهب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر فصرح باسمه
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن النضر بن انس بسكون الضاد
المعجمة ابن مالك الانصاري عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة في الاول والنون في الثاني وكسر ثانيهما
السدوسي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى اي الرجال
نهي تحريم عن لبس خاتم الذهب وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة
وقال عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي فيما وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي
عن عمرو بن مرزوق اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة انه سمع النضر بن انس انه سمع بشيرا
عن ابي هريرة مثله اي مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من
النضر وسماع النضر من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب
اي امر بصياغته فصيغ له او وجده مصنوعا فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء على الافصح
مما يلي كفه مونثة وانما سميت بذلك لانها تكف اي تدفع عن البدن وانما جعله مما يلي كفه
لانه ابعد من الزهو والاعجاب ليقتدى به لكن لما لم يامر بذلك جاز جعله في ظاهر الكف
وقد عمل السلف بالوجهين فاتخذ الناس اي صاغوا خواتم مثل خاتمه عليه السلام فرمى به
اي بخاتمه الشريف فرمى الناس خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق بكسر الرا
او من فضة وهما بمعنى واحد والشك من الراوي وقد جا عن جماعة من الصحابة لبس خاتم
الذهب لكن الذي استقر عليه الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم في الذهب
والحرير هذان حرامان على رجال امتي حل لاناثها وفي حديث الباب حل استعمال الورق
وعليه الاجماع وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس **باب** جواز
لبس **خاتم الفضة** وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي ثم البغدادي

وهو من افراده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله العمري عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة بالشك
من الراوي وجعل فصه مما يلي كفه بالنصب وللكشميهني باطن كفه بالف قبل الطا وللحموي
والمستملي بطن باسقاطها وكفه بالخفض على الروايتين ونقش فيه اي وامر ان ينقش في فصه
محمد رسول الله بالرفع على الحكاية فاتخذ الناس خواتما مثله من ذهب او فضة على صورة نقشه
او المراد مطلق الاتخاذ ورجح العيني كونه من ذهب فلما راهم عليه السلام قد اتخذوها
اي الخواتم التي اتخذوها من ذهب رمى به اي بخاتمه الشريف الذهب وقال لا البسه ابدا
كراهة للمشاركة او لما راى من زهوهم بلبسه او لكونه من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم
لبس الذهب على الرجال ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر
فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ولابي ذر بالواو بدل ثم فيهما
حتى وقع من عثمان في بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الرا فتحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف
بالتنوين من غير ترجمة
على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قباء **باب**
لو كالفصل لسابقه وسقط لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام
الائمة عن عبد الله بن دينار المدني مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه اي فطرحه فقال لا البسه ابدا لكونه حرم بعد فنبذ
الناس خواتيمهم تبعا له وهذا الحديث رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار ثم من هذا
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومي مولاهم
المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال الليث بن سعد عن يونس بن
يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما انس بن مالك
رضي الله عنه انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق من فضة يوما واحدا ثم
ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه لما راهم
اتخذوا خواتيم للزينة او لكونهم شاركوه لكن المعروف ان الخاتم الذي طرحه انما كان خاتم الذهب
فقد قال عياض وتبعه النووي ان جميع اهل الحديث قالوا ان قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال
الكرماني لا يجوز توهيم الراوي اذا امكن الجمع وليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق
فيحمل على خاتم الذهب او على ما نقش عليه نقش خاتمه اي الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا يفوت
مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضبا ممن تشبه به في ذلك النقش فطرح
الناس خواتيمهم التي نقشوها على نقشه وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى
ان مات فلبسه سنة قال في الروضة كاصلها ولو اتخذ خواتم كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الواحد
جاز على المذهب وفيه كما قال الاذرعي وغيره رمز الى منع لبس اكثر من خاتم جملة وهو ما ذكره المحب الطبري
نقلها وعلله بان استعمال الفضة حرام الا ما وردت الرخصة به ولم ترد الا في خاتم واحد قال الاذرعي
وهذا ينافيه قول الدارمي ويكره للرجل لبس فوق خاتمين وقول الخوارزمي يجوز للرجل لبس زوج خاتم
في يد وفرد في كل يد وزوج في يد وفرد في اخرى وان لبس زوجا في كل يد قال الصيدلاني لا يجوز
الا للنساء قال وعلى قياسه لو تختم في غير الخنصر ففي حله وجهان قلت اصحهما التحريم للنهي الصحيح
عنه ولما فيه من التشبه بالنساء انتهى والذي في شرح مسلم عدم التحريم وفيه والسنة للرجل
جعل خاتمه في الخنصر وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس تابعه اي تابع يونس ابرهيم بن سعد

بسكون

بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم واحمد وابو داود وكذا تابعه
زياد هو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن مما وصله مسلم ايضا وكذا
شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله الاسمعيلي في روايتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
والفاظهم متقاربة وقال ابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري والبها
مولى الليث بن سعد فيما وصله الاسمعيلي عن الزهري ارى خاتما من ورق بكسر الرا اي فضة
وليس في رواية الاسمعيلي لفظ ارى قال في الفتح فكانها من البخاري وهذا التعليق ساقط
من رواية ابي ذر ثابت لغيره قال الحافظ ابن حجر الا النسفي **باب**
**فص الخاتم** بفتح الفا قال في الصحاح والعامة تكسرها ثم اثبتها غيره لغة وزاد اخر ضمها
وقال به ابن مالك في مثلثه وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن جبلة قال اخبرنا
يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال اخبرنا حميد الطويل قال سئل انس رضي الله عنه
هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال اخر عليه السلام ليلة صلاة العشا الى شطر
الليل اي الى نصفه ثم اقبل علينا بوجهه الكريم فكاني انظر الى وبيص خاتمه بفتح الواو
وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريقه ولمعانه قال ان الناس قد
صلوا وناموا وانكم لم بالميم ولابي ذر عن الكشميهني لن تزالوا في ثواب صلاة ما ولابوي
ذر والوقت منذ انتظرتموها وهذا الحديث سبق في باب وقت العشا الى نصف الليل
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا اسحق هو ابن ابرهيم المعروف بابن راهويه قال
اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت حميدا الطويل يحدث عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة ولابي داود من طريق زهير بن معوية
عن حميد زيادة كله واما حديث ابي داود والنسائي من طريق اياس بن الحرث بن معيقيب
عن جده قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فيحمل على التعدد جمعا
بين الروايتين وكان فصه منه وفي مسلم والسنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن
شهاب عن انس انه كان من ورق وكان فصه حبشيا حجر من الحبشة جزعا او عقيقا
وحينئذ فيحمل على التعدد جمعا بينه وبين رواية الباب اذ فصه منه لكن صياغة او نقشه
صناعة الحبشة وقال يحيى بن ايوب الغافقي المصري مما ورد في مسند حميد عن ابن القاسم
عن زكريا المطرز حدثني بالافراد حميد الطويل سمع انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام بسماع حميد للحديث من انس والله اعلم
**باب خاتم الحديد** وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا
عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج القاص
الزاهد انه سمع سهلا هو ابن سعد الانصاري يقول جاءت امراة هي خولة بنت حكيم وقيل
ام شريك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب نفسي لك اي اكون لك
زوجة بلا مهر فقامت قياما طويلا فالموصوف محذوف وهو المفعول المطلق والمفعول منه
فنظر اليها صلى الله عليه وسلم وصوب اي خفض راسه فلما طال مقامها بضم الميم في الفرع
وقال العيني بفتحها اي قيامها فقال رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها ولم يقل هبنيها لانه من
خصائص النبي صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا مالا لا بدخول ولا بموت
وليس المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع ولا هبة لكونه من الخصائص

او زمانا تاما

عدل عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة اى اذ لم لانه لا يظن بالصحابى ان يسأل في
مثل هذا الا بعد ان يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها فقال صلى الله عليه وسلم
عندك شيء تصدقها بسكون الصاد تمهرها قال لا شيء عندي قال عليه الصلاة والسلام له انظر
شيئا تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال والله يا رسول الله ان اى ما وجدت شيئا قال عليه الصلاة
والسلام اذهب فالتمس اى اطلب وحصل ولو كان الملتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه فانه حسن
او جائز بحذف كان واسمها وجواب لو ايضا قيل وفي ذكر الحديد دلالة على جواز التختم به وتعقب
بانه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته فذهب ثم رجع
فقال لا والله ولا خاتما من حديد قال الزركشي بنصب خاتما على قوله التمس ولو خاتما اى ما
وجدت شيئا ولا خاتما وتعقبه البدر الدماميني فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح
وانما خاتما معطوف مقدر اى ما وجدت شيئا غير خاتم ولا خاتما وعليه ازار ما عليه رداء فقال يا
رسول الله اصدقها بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فدال مكسورة ازاري فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتداء وجزم جملة قوله ان لبسته لم يكن عليك منه
وان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فرآه النبي صلى الله عليه وسلم موليا فامر
به فدعي فقال ما معك من القرآن فقال سورة كذا وكذا لسور عددها ولابي ذر عددهنا
باسقاط الدال الثانية وفي النسائي وابي داود من حديث عطاء عن ابي هريرة البقرة
او التي تليها وفي الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل ولتمام الرازي
عن ابي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفي رواية
ابي عمرو بن حيوة عن ابن عباس قال معي اربع سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام
قد ملكتكها بفتح الميم وكاف قال الدارقطني انها وهم والصواب زوجتكها كما في الرواية الاخرى وجمع
النووي باحتمال صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا اى لانه ملك
عصمتها بالتزويج السابق ومطابقة الحديث للترجمة ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيها كما سبق
وكانه لم يثبت عنده شيء من ذلك على شرطه قال النووي ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد
على الاصح لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال له ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم
جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث وفي سنده
ابو طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووي في شرح المهذب ومسلم وفي كتاب
الاحجار للتيفاشي خاتم الفولاذ مطردة للشياطين اذا لوي عليه فضة وحديث الباب سبق في
النكاح والله الموفق

## باب نقش الخاتم

وكيفيته وبه قال حدثنا
عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
اراد ان يكتب الى رهط لا واحد له ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى الرهط بالتعريف او قال
الى اناس من الاعاجم والشك من الراوي فقيل له عليه الصلاة والسلام وعند ابن سعد فقالوا
انهم لا يقبلون ولابي ذر ولا يقرؤون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما
من فضة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله قال الحافظ ابن حجر ولم يتابع على هذه الزيادة فكان
يطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة للتدبير ان لا يخترم قال انس فكاني

وبيص

(هامش: المهملة اى صح)
(هامش: اى المرأة)

وبيص بفتح الواو وبعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فصاد مهملة او بصيص بفتح الموحدة
الثانية بعدها صاد بين مهملتين بينهما تحتية ساكنة اى بريق الخاتم وتلالؤه في اصبع النبي صلى الله
عليه وسلم او في كفه بالشك فيهما من الراوي وقد ذكر عبد الرزاق آثارا بجواز اتخاذ التماثيل في الخواتم
اضربنا عنها لانها ليست بصحيحة ولا فائدة في ذكرها تامة والله الموفق والحديث اخرجه ابو داود
في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال حدثنا عبد الله بن نمير بضم النون
وفتح الميم مصغرا الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فضة وكان في يده صلى الله عليه وسلم
ثم كان بعد في يد ابي بكر في زمن خلافته ثم كان بعد في يد عمر زمن خلافته ثم كان بعد في يد عثمان
في خلافته حتى وقع في بئر اريس بالمدينة نقشه بسكون القاف محمد رسول الله والحديث سبق
في باب خاتم الفضة

## باب لبس الخاتم في الخنصر دون غيرها من

الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب مؤخر بعد لاحقه في اليونينية وبه
قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال
~~حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال~~ حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله
عنه انه قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة بعد الصاد الساكنة
انتقل من الصنع اى اتخذ فابدلت من تاء الافتعال طاء لتقاربهما في المخرج خاتما قال انا اتخذنا
خاتما اى من فضة ونقشنا بفتح القاف وسكون المعجمة فيه نقشا وهو محمد رسول الله فلا ينقش
بالجزم على النهي ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة عليه احد وفي رواية
ابن عمر فلا ينقش احد على نقش خاتمي هذا وهو صفة لمصدر محذوف اى نقشا كائنا على نقش خاتمي
مماثلا له قال النووي وسبب النهي انه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به كتب الملوك
فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل وفات المقصود قال انس فاني لارى بفتح
الهمزة بريقه بفتح الموحدة وكسر الراء لمعانه في خنصره قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل
جعل خاتمه في الخنصر لانه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل
اليد عما تتناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر ويكره له جعله في الوسطى والسبابة للحديث
وهي كراهة تنزيه وحديث الباب اخرجه النسائي في الزينة

## باب

اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب اى او لاجل ختم الكتاب الذي يكتب ويرسل به الى اهل
الكتاب وغيرهم وهذا الباب تقدم على سابقه في اليونينية وسقط لفظ باب لابي ذر وبه
قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل
الروم قيل له سبق قريبا ان القائل له قريش انهم لم يقرؤوا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ
خاتما من فضة ونقشه بسكون القاف ولابي ذر فيه محمد رسول الله قال انس فكاني
انظر الى بياضه في يده وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الا لذي سلطان
مع صريح حديث ابي ريحانة المروي في مسند احمد وابي داود والنسائي نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن لبس الخاتم الا لذي سلطان واحتج القائلون بالجواز بحديث انس
السابق واجيب عن حديث ابي ريحانة بان مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على
ان لبسه لغير ذي سلطان خلاف الاولى لما فيه من التزيين الذي لا يليق بالرجال والادله

(هامش: اى بعد النبي)

الدالة على الجواز صارفة للنهي عن التحريم او المراد بالسلطان من له سلطنة على شيء ما بحيث يحتاج الى الختم عليه لا السلطان الاكبر خاصة اما لبس خاتم من فضة للزينة وكان مما لا يختم به فلابد خلي في النهي

باب من جعل فص الخاتم اذا لبسه في بطن كفه ليعلم انه لم يلبسه للزينة بل للتختم ونحوه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر ابن الخطاب حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب اصله اصتنع بالمثناة الفوقية فلما جاورت الفوقية ابدلوا منها حرفا مناسبا للصاد وكانت الطا اولى من غيرها لانها من مخرج الفوقية وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التا الى الطا اقرب منها الى الدال على ما هو مقرر عند النحاة ويجعل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل فصه بفتح الفا في بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ولابي ذر الخواتيم من ذهب فرقي بكسر القاف صعد صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال بعد ذلك اني كنت اصطنعته يعني خاتم الذهب واني لا البسه ابدا لكونه حرم حينئذ فنبذه اي طرحه فنبذ الناس خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به قال جويرية بن اسماء المذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب نافعا الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسما وابن سعد عن مسلم بن ابرهيم كلاهما عن جويرية انه لبسه في يده اليمنى ولم يشكا واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي وابن اسعد من طريق موسى ابن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه الحديث وهذا صحيح من لفظه صلى الله عليه وسلم دافع للبس وموسى بن عقبة احد الثقات الاثبات والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين وجعل فصه من باطن كفه ولم يعين في البخاري موضع الخاتم من اي اليدين الا في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو ذر وقد جزم غيره كما مر باليمنى واما رواية محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عند ابن عدي ورواية عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره فقال الحافظ انها شاذة ورواتها اقل عددا والين حفظا ممن روى اليمنى وورد عن جماعة من الصحابة والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجمع البيهقي بينهما بان الذي لبسه في اليمين هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في اليسار هو خاتم الفضة وقال البغوي في شرح السنة انه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك اخر الامرين ورجح جعله في اليمنى مطلقا بان اليسار آلة للاستنجا فيصان الخاتم اذا كان في اليمنى عن ان يصيبه النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز ولا كراهة فيه عند الشافعية وانما الخلاف عندهم في الافضلية والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله وضم القاف احد على نقش خاتمه وضبطه في الفتح ينقش بضم اوله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اتخذ

اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الرا فضة ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة احد على نقشه قال في شرح المشكاة على نقش حال يجوز ان يكون حالا من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف اي نقشا كائنا على نقش خاتمي ومماثلا له وسبب النهي كما قال النووي انه صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل الخلل

هذا باب بالتنوين هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال في الفتح انه الاولى لانه اذا كان سطرا واحدا يكون السطر مستطيلا لضرورة كثرة الاحرف بخلاف ما اذا تعددت الاسطر فانه يكون مربعا او مستديرا وكل منهما اولى من المستطيل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بعدها الف فميم ثانية ابن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له اي لانس مقادير الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر وفي رواية الاسمعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة في اعلا الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وكذا قال الاسنوي وابن رجب ولفظه وروي ان اول الاسطر كان اسم الله ثم في الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر ولم ار التصريح بذلك في شيء من الاحاديث وظاهر السياق يدل على انه على الكتابة المعتادة لكن ضرورة الاحتياج الى ان يختم به تقتضي ان يكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وهذا الحديث اخرجه الترمذي في اللباس ايضا قال ابو عبد الله البخاري وزادني احمد هو الامام ابن حنبل كما جزم به المزي في اطرافه وهو موصول بالسند السابق حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله عن انس انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان في الخلافة كان الخاتم في يده ست سنين جلس في بئر اريس في السنة السابعة من خلافته قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به بفتح الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويدخله ويخرجه فسقط من يده في البئر قال انس فاختلفنا في الذهاب والرجوع والنزول الى البئر والطلوع منها ثلاثة ايام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده ولابي ذر فنزح اي عثمان البئر فلم يجده ومن يومئذ انتقض امر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدأ الفتنة التي افضت الى قتله واتصلت الى اخر الزمان وكان هذا الخاتم النبوي من السر شيء مما كان في خاتم سليمان عليه الصلاة والسلام لان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه

باب حكم لبس الخاتم للنسا وكان على عائشة رضي الله عنها خواتيم ذهب ولابي ذر الذهب اخرجه القاسم بن محمد فقال لقد رايت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل قال اخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فقيل له طاوس قاله ابن معين لانه كان طاوس القراء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت العيد اي صلاة عيد الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يصلي قبل الخطبة ثبت قوله قبل لابي ذر عن الكشميهني

فصلى

ابو سلمة م

التا الصاد والتا حرف مستقل والصاد حرف مستقل مطبق

تمي

بعده م

في باب الخطبة بعد العيد زيادة وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة
قال ابو عبد الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج عبد الملك بسنده
السابق فاتى النبي صلى الله عليه وسلم النسا ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلن
يلقين الفتخ بفتح الفا والفوقيه بعدها خا معجمة الخلق من الفضه لا فص فيها او الكبار
او هي التي تلبسها النسا في اصابع الرجلين والخواتيم في ثوب بلال رضي الله عنه ...

**باب** حكم لبس القلايد جمع قلادة ولبس السخاب بكسر السين المهملة
وبعد الخا المعجمة الف فموحدة يعني قلادة من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد
الكاف طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل ولابي ذر عن الكشميهني ومسك
بميم مكسوره وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرندي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى يوم عيد
فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم اتى النسا فامرهن بالصدقة لكونهن اكثر
اهل النار فجعلت المراة منهن تصدق بحذف احدى التاءين بخرصها بضم الخا المعجمة
وبعد الرا الساكنة صاد مهملة حلقتها الصغيرة التي تعلقها باذنها وسخابها
خيطا من خرز وفسره البخاري هنا بانه قلادة من طيب وسك اي مسك وسمي به
لصوت خرزه عند الحركة من السخب وهي اختلاط الاصوات

**باب** استعارة القلايد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابرهيم قال
حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت
قلادة لاسما ذات النطاقين في غزوة بني المصطلق بالبيدا او بذات الجيش فبعث
النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا وفي التيمم رجلا بالافراد وفسر بانه اسيد
ابن حضير فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء
فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى اية التيمم يا ايها
الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المايدة الى اخرها زاد ابن نمير بضم النون
وفتح الميم واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة انها استعارت اي
القلادة المذكورة من اختها اسما وسبق ذلك في التيمم وسقط لابي ذر قوله عن ابيه عن
عايشة والحديث سبق في باب اذا لم يجد ما ولا ترابا

**باب** القرط بضم القاف وسكون الرا بعدها طا مهملة ما تحلى به الاذن ذهبا كان او فضة
معه غيره من نحو لولو او لا زاد ابو ذر للنسا وقال ابن عباس مما وصله المولف في العيدين
وغيره امرهن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرايتهن بفتح التحتية وقال العيني
بضمها من الاهوا الى اذانهن لياخذن الاقراط وحلوقهن لياخذن القلايد وتمسك
به من جوز ثقب اذن المراة ليجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لها التزين به وتعقب بانه ليس
وضعه في ثقب الاذن بل يجوز ان يعلق في الراس بسلسلة لطيفة حتى يحاذي الاذن
سلمنا ولكن انما يوخذ من ترك انكاره عليهن ويجوز ان يكون الثقب قبل مجي الشرع
فيغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتدا وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم

وسكون

وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت
الانصاري قال سمعت سعيدا هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى يوم العيد ولابي ذر يوم عيد صلاة ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها شيا من النوافل ثم اتى
النسا ومعه بلال فامرهن بالصدقة فجعلت المراة تلقي ترمي قرطها في ثوب بلال

**باب** السخاب للصبيان وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع اسحق
ابن ابرهيم بن راهويه الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة المروزي
الامام الحافظ قال اخبرنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ورقا بن عمر بفتح
الواو وسكون الرا بعدها قاف ممدودا وعمر بضم العين اليشكري ابو بشر الكوفي المدايني عن عبيد الله
عن نافع بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة هو سوق بني قينقاع فانصرف
عليه السلام فانصرفت معه فقال اين وفي البيوع اثم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي
لكع بصيغة الندا ولكع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة من غير تنوين ومعناه
الصغير قالها ثلاثا اي ادع لي الحسن بن علي فقام الحسن بن علي يمشي بفتح الحا فيهما وفي
عنقه السخاب بكسر المهملة وبالخا المعجمة الخفيفة القلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا
فضة او هي من خرز او قرنفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا اي بسطها كما هو عادة
من يريد المعانقة فقال الحسن بيده هكذا بسطها فالتزمه النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اني احبه فاحبه بضم الهمزة وتشديد الموحدة ولابي ذر فاحببه بسكون الحا وكسر الموحدة
الاولى وسكون الثانية من الاحباب اي اجعله محبوبا واحب بكسر الحا وتشديد الموحدة
من يحبه قال ابو هريرة رضي الله عنه فما احد احب الي من الحسن بن علي رضي الله عنهما
بعدما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال وهذا الحديث سبق في باب ما ذكر في
الاسواق من البيع

**باب** ذم الرجال المتشبهين بالنساء
في اللباس والزينة كالمقانع والاساور والقرط وكذا تهدا الكلام والمشي كالمخنثات
والتانيث والتثني فان كان ذلك في اصل خلقته فانما يومر بتكلف تركه والادمان على ذلك
بالتدريج وباب ذم النسا المتشبهات بالرجال من الزي في بعض الصفات ولغير
ابي ذر باب بالتنوين المتشبهون والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو والضمة وبه قال
حدثنا محمد بن بشار العبدي المعروف ببندار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن رسول الله ولابي ذر
لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنسا والمتشبهات من النسا بالرجال
لاخراجه الشي عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحاكمين وورد الى ذلك في لعن الواصلات بقوله
المغيرات خلق الله وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والترمذي في الاستيذان وابن
ماجة في النكاح تابعه اي تابع غندرا عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي البصري فيما
وصله ابو نعيم في مستخرجه وكذا الطبراني في الدعا كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي كغيره عن
شعبة بن الحجاج والله اعلم

**باب** اخراج الرجال المتشبهين بالنسا
من البيوت وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم

بضم العين ابن ابي يزيد المكي

والتكسر

المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة في الفرع قال الكرماني وهو المشهور وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق من الاخناث وهو التثني والتكسر فالمخنث هنا هو الذي في كلامه لين وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تقوم وهو في عرف هذا الزمن من يلاط به ولعن النبي صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة المتكلفات التشبه بالرجال من النسا كحمل السيف والرمح والسحاق وقال عليه الصلاة والسلام اخرجوهم من بيوتكم ليلا يفضي الامر بالتشبه الى تعاطي منكر كالسحاق قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا هو انجشة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنسا اخرجه الامام احمد والطبراني وتمام في فوايده من حديث وائلة ولابي داود وانه نفي فلانة بالتانيث قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا فيكشف عن اسمها ثم قال واما المراة فهي بادية بنت غيلان واخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلانا قال في المقدمة هو مانع بنونية وقيل هدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين والترمذي في الاستيذان والنساي في عشرة النسا وبه قال حدثنا مالك ابن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا هشام بن عروة ان اباه عروة بن الزبير اخبره ان زينب ابنة ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد ان امها ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث بفتح النون وكسرها هو المونث من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان ذلك فيه خلقة فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان بقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا المخنث هيت كما عند ابن حبان وابي يعلى وعوانة وغيرهم وفي مغازي ابن اسحاق ان اسمه مانع بالنون وقيل بنون فقال المخنث لعبد الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطايف بضم الفا وكسر النون فيه من فتح ولابي ذر عن الكشميهني ان فتح الله لكم غدا الطايف فاني ادلكم على بنت غيلان اسمها بادية بموحدة فالف فدال مهملة مكسورة فتحتية او بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هولا المخنثين عليكن وفي رواية الحموي والمستملي عليكم بالميم ووجه بانه جمع مع النسا المخاطبات من يلوذ بهن من صبي ووصيف فجاز التغليب واما قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه ان اعكانها ينعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرايق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها في كل جانب اربع ولارادة العكن ذكر الاربع والثمان ولو اراد الاطراف لقال بثمانية قال ابو عبد الله البخاري تقبل باربع وتدبر يعني اربع عكن ببطنها جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن من السمن فهي تقبل بهن من كل ناحية ثنتان وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان بالتذكير ولم يقل بثمانية بالتانيث وواحد الاطراف وهو المميز ذكر اي مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف اي لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل انه وصفها بانها مملوة البدن بحيث يكون لبطنها عكن من سمنها وهذا الحديث مر في اواخر كتاب النكاح في باب ما ينهى عن دخول المتشبهين بالنسا ولما فرغ المصنف من اللباس شرع يذكر ماله تعلق به من جهة الاشتراك في الزينة وبدا بالتراجم المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال

## باب استحباب قص الشارب

وكان ابن عمر رضي الله

عنهما

عنهما يحفي بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الفا بل شاربه حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من النظر الى بياض الجلد لمبالغته في استيصال الشعر وهذا وصله الطحاوي ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية كذا وقع تفسيره في جامع رزين من طريق نافع عن ابن عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني وهذين يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند قص الشارب في ان ينظفا الزاويتان ايضا من الشعر قال ويحتمل ان يراد به طرفا العنفقة ولغير ابي ذر كما في الفرع وعند النسفي كما في الفتح وكان عمر وهو خطا لان المعروف عن عمر انه كان يوفر شاربه وبه قال حدثنا المكي بن ابرهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن حنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظا المعجمة واللام بعدها ابن ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري بعد تحديثه عن المكي قال اصحابنا انهم رووه عن المكي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة اي من السنة القديمة التي اختارها الانبيا عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليه قص الشارب وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد ابن مسلم بن شهاب حدثنا اي قال سفيان حدثنا الزهري فهو من تقديم الراوي على الصيغة عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقول الراوي يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع الفطرة خمس او خمس من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه احمد خمس من الفطرة بغير شك وقوله خمس صفة موصوف محذوف اي خصال خمس ثم فسرها او على الاضافة اي خمس خصال والجملة خبر مبتدا محذوف اي الذي شرع لكم خمس من الفطرة اولها الختان بكسر الخا المعجمة بعدها فوقية وهو قطع القلفة التي تغطي الحشفة من الرجل وقطع بعض الجلدة التي في اعلا الفرج من المراة كالنواة او كعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخا والضاد المعجمتين بينهما فا وثانيها الاستحداد وهو استعمال الموسى في حلق العانة كما وقع التصريح به في رواية النساي قال النووي والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذي حوالي فرج المراة ونقل عن ابي العباس ابن سريج انه الشعر النابت حول حلقة الدبر قال ابو شامة ويستحب اماطة الشعر عن القبل والدبر بل هو من الدبر اولى خوفا ان يعلق بشي من الغايط فلا يزيله المستنجي الا بالما ولا يتمكن الا من ازالته بالاستجمار وثالثها نتف الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة مندوبا بعين استحبابا ويتادى اصل السنة بالحلق لا سيما من يولمه النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع النتف ومن نظر الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن تبين ان النتف مقصود من جهة المعنى لانه محل الرايحة الكريهة الناشية من الوسخ المجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج فشرع النتف الذي يضعفه فتخف الرايحة به بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر ويهيجه فتكثر الرايحة لذلك ورابعها تقليم الاظفار جمع ظفر بضم الظا والفا وتسكن ويأتي الكلام في ذلك ان شا الله تعالى في الباب اللاحق وخامسها قص الشارب وهو الشعر النابت على الشفة وهو عند النساي من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ تقصير الشارب نعم في حديث ابن عمر

البلخي

في الباب التالي واحفوا الشوارب وفي الباب الذي بعده انهكوا الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب وهي تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة والاستقصاء والانهاك المبالغة في الازالة والجز قص الشعر الى ان يبلغ الجلد قال في شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان المزني والربيع يفعلونه قال الطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك الا عنه ونقل عن الامام احمد ابن حنبل وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختار النووي انه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله ونقل ابن القاسم عن مالك ان احفاء الشارب مثلة وان المراد بالحديث المبالغة في اخذ الشارب حتى يبدو حرف الشفة وقال اشهب سالت مالكا عمن يحفي شاربه فقال ارى ان يوجع ضربا وقوله الفطرة خمس ظاهره الحصر والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي كقوله العالم في البلد زيد اذا لم يكن فيها عالم غيره ومن المجاز الدين النصيحة قال ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه اعني في قوله او خمس من الفطرة اظهر من دلالة هذه الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر مرادا هنا بدلالة حديث عائشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التي في حديث الباب الا الختان وزاد اعفاء اللحية والسواك والمضمضة والاستنشاق وغسل البراجم والاستنجاء وعند احمد وابي داود وابن ماجه من حديث عمار بن ياسر مرفوعا زيادة الانتضاح وفي تفسير عبد الرزاق والطبري من طريقه بسند صحيح عن طاوس عن ابن عباس غسل الجمعة ولابي عوانة في مستخرجه زيادة الاستنثار وهذه الخصال منها ما هو واجب كالختان ومنها ما هو مندوب ولا مانع من اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر وآتوا حقه يوم حصاده فايتاء الحق واجب والاكل مباح وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود والنسائي وابن ماجه

## باب سنة تقليم الاظفار

تفعيل من القلم وهو القطع قال في الصحاح قلمت ظفري بالتخفيف وقلمت اظفاري بالتشديد للتكثير والمبالغة وبه قال حدثنا احمد بن ابي رجاء بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب الحنفي الهروي قال حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة اي السنة ثلاث حلق العانة بالموسى وفي معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المراة فان الاولى لها النتف واستشكله الفاكهاني فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل باتفاق الاطباء انتهى وقد يرد له حديث جابر في الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربي هنا تفصيل جيد فقال ان كانت شابة فالنتف في حقها اولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخي المحل ولو قيل في حقها بالتنور مطلقا لما كان بعيدا وتجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة ما طال منها عن اللحم بمقص او سكين او غيرهما من الآلة ويكره بالاسنان والمعنى فيه ان الوسخ يجتمع فيستقذر وقد ينتهي الى حد يمنع من وصول الماء الى ما يجب غسله في الطهارة وقد قطع المتولي فيه بعدم صحة الوضوء في الاحيا الممنوعة لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يرد انه عليه السلام امرهم باعادة الصلاة وقص الشارب واختلف هل السبال من الشارب منه فقيل انهما منه وانه يشرع

قصهما

ولان الاخفا ازالة م

قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس قال صاحب العدة مبتدا وخبر والمراد خصال الفطرة او لا تقدير لانه جنس والجنس يجري مجرى الجمع يقال اعجبني الدينار الصفر والدرهم البيض او يكون على النسب اي الفطرة ذات خصال خمس الختان وهو قطع القلفة بالضم يقال ختن الصبي يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل والثاني من الفطرة الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسى كما مر والثالث قص الشارب وسبق ما فيه من البحث والرابع تقليم الاظفار وافراد الاظفار ووحد السابق لانها متعددة في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء في ازالتها الى حد لا يدخل منه ضرر على الاصبع وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى بالبداءة بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر قال في الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عائشة كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واما اتباعها بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فيكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدا بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمنى الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكره في الرجلين الا ان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمها من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدمياطي الحافظ انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحباب لا دليل عليه وهو قبيح عندي بالعالم ولم يثبت ايضا في استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الآباط بالجمع مقابلة الجمع بالجمع او يكون اوقع الجمع على التثنية كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان ولابي ذر عن الحموي والمستملي الابط بالافراد والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان افوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين ابن زيد بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث ابي هريرة ووفروا اللحى بتشديد الفاء اي اتركوها موفرة واللحى بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما نبت على العارضين والذقن واحفوا الشوارب بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة

عن ابي هريرة م

من الرباعي وذكر ابن دريد حفا شاربه يحفو من الثلاثي فعلى هذا فهي همزة وصل اي استقصوا قصها وكان
ابن عمر هو موصول بالسند الى نافع اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة كما في
الفرع ويجوز كسرها اي زاد على القبضة اخذه بالمقص ونحوه روى مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله
عمر رضي الله عنه برجل وعن الحسن البصري يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش وحملوا النهي على منع ما
كانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها وقال عطاء ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى افحش
طولها وعرضها لعرض نفسه لمن يسخر به وقال النووي المختار عدم التعرض لها بتقصير
ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه بتعسف •

**باب اعفاء اللحى** اي تركها من غير نتف ولا حلق ولا قص كثير منها
والاعفاء من مزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاعراف حتى عفوا معناه كثروا وكثرت اموالهم
وقوله عفوا الى اخره ثابت لابي ذر فقط وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة
ابن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى
بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها وهو من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة
الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها قاله ابن دقيق العيد وهذا الحديث اخرجه
مسلم بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحى وفيه انواع من البديع الجناس والمطابقة والموازنة
والله اعلم

**باب ما يذكر في الشيب** هل يخضب او يترك على حاله وبه قال
حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي البصري قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين انه قال سالت انسا
رضي الله عنه اخضب النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري اي اصبغ شعر
لحيته الشريفة قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب الا قليلا قيل تسع عشرة شعرة
بيضاء وقيل عشرون وقيل خمس عشرة وقيل سبع عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث اخرجه
مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي الامام
ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي احد
الاعلام عن ثابت البناني انه قال سئل انس السائل له محمد بن سيرين كما في الحديث السابق
عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم شعر لحيته فقال انس انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ
ما يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد ولمسلم فقال لم يبلغ الخضاب لو شئت ان اعد شمطاته
بفتحات اي الشعرات البيض التي كانت تجاورها غيرها من الشعر الاسود في لحيته
لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضائله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن
اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة اخره موحدة التيمي مولى آل
طلحة انه قال ارسلني اهلي آل طلحة وامرأتي الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
سقط قوله زوج الخ لابي ذر بقدح من ماء وقبض اسرائيل بن يونس ثلاث اصابع اشارة
الى صغر القدح كما في الفتح او الى عدد ارسال عثمان الى ام سلمة قاله الكرماني واستبعده
الحافظ ابن حجر ورجحه العيني بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون صغيرا
جدا فما ينتفع فيه من الماء حتى يرسل به وبان التعرف بالاصابع بحسب غالبا يكون بالعدد

من

من قصة بضم القاف وبالصاد المهملة المشددة فيه اي في القدح شعر من شعر النبي صلى الله عليه
وسلم وللكشميهني كما في الفرع فيها بالتانيث يعني القدح لانه اذا كان فيه ما يسمى كاسا والكاس
مؤنثة وعزى في الفتح التذكير لرواية الكشميهني وعند ابي زيد من فضة بالفاء المكسورة والضاد
المعجمة بيان لجنس القدح ويحتمل كما قال الكرماني انه كان مموها بفضة لا انه كان كله فضة او انه
كان فضة خالصة وكانت ام سلمة تجيز استعمال الاناء الصغير في الاكل والشرب كجماعة من العلماء
قاله في الفتح واما رواية القاف والمهملة فصفة للشعر على ما في التركيب من القلاقة ومن ثم قال
في الكواكب عليك بتوجيهه انتهى قال عثمان بن عبد الله بن موهب وكان الناس اذا اصاب الانسان
منهم عين اي اصيب بعين او اصابه شيء من اي مرض كان فاطلعت بسكون العين في الجلجل كذا في
الفرع بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم مضبب عليها وذكر في فتح الباري انه غلط وقيل ان في بعض
الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة ففيه تقديم الجيم على الحاء المهملة عكس ما في الفرع وفسرها بالسقا
الضخم ولابي ذر كما في الفرع وغيره ونسبه في الفتح للاكثر في الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام
ساكنة واخره لام اخرى شيء يشبه الجرس يوضع فيه ما اراد صيانته وهذه الرواية هي المناسبة هنا
لانه اذا كان لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع في مصنفه بعد ان رواه عن اسرائيل حيث قال كان
جلجلا من فضة صنع صونا للشعرات كانت عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان المناسب
لهن الظرف الصغير لا الضخم فالظاهر كما في الفتح ان الرواية الاولى تصحيف وقد وضح ان رواية من
فضة اثبت واولى من قوله من قصة بالقاف وان رواها الاكثر فيما قاله ابن دحية لقوله بعد
فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمرا وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والحاصل من معنى
الحديث انه كان عند ام سلمة شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم حمر في شيء يشبه الجلجل
وكان الناس يستشفون بها من المرض فتارة يجعلونها في قدح من ماء ويشربونه وتارة في
اجانة من الماء فيجلسون في الماء الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه
في اللباس ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا سلام بتشديد اللام اتفاقا
ابن ابي مطيع الخزاعي البصري كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجه في هذا الحديث من رواية يونس
ابن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء التيمي انه قال
دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا شعرا ولابي ذر عن الكشميهني شعرات من شعر
النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد يونس بالحناء والكتم ولاحمد من طريق ابي معاوية شعرا
احمر مخضوبا بالحناء والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما في مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب ابو بكر وعمر بان شعره الشريف انما احمر
لما خالطه من طيب فيه صفرة كما سبق مرموزا في باب صفته صلى الله عليه وسلم
الى انس ويقال المثبت للخضب حكى ما شاهد والنافي بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله
الشريف قال البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا نصير
ابن ابي الاشعث بضم النون وفتح الصاد المهملة والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين
مهملة مفتوحة القرادي بالقاف المضمومة فالراء بعد الالف دال مهملة عن ابن موهب عثمان
ابن عبد الله نسبه لجده لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها ارته شعر النبي صلى الله
عليه وسلم احمر لكثرة ما كانت ام سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال الطيب
يغير سواده او لما سبق قريبا وليس لنصير في هذا الكتاب سوى هذا الحديث

باب الخضاب لشيب شعر الراس واللحية بنحو الحنا وهو
من الزينة الملحقة باللباس وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله المكى الامام قال حدثنا سفين
ابن عيينة قال حدثنا الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
وسليمان بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون شيب لحاهم فخالفوهم واصبغوا شيب
لحاكم بالصفرة او الحمرة وفى السنن وصححه الترمذى من حديث ابى ذر مرفوعا ان احسن ما
غيرتم به الشيب الحنا والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ
الحنا احمر فالجمع بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود البحت فممنوع لما ورد
فى الحديث من الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون
لعنه الله تعالى وحديث الباب اخرجه مسلم فى اللباس وابو داود والنساي فى الزينة
وابن ماجه باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة بعدها دال مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد
مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة الراى ابن ابى عبد الرحمن فروخ مولى آل المنكدر
فقيه المدينة عن انس بن مالك رضى الله عنه انه اى ان ربيعة سمعه اى سمع انسا
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن اى المفرط فى الطول ولا
بالقصير وليس بالابيض الامهق اى خالص البياض الذى لا تشوبه حمرة ولا غيرها
وقيل بياض فى زرقة يعنى كان نير البياض وليس بالادم وليس بالجعد وهو
المنقبض الشعر الذى يتجعد كهيئة الحبش والزنج القطط بفتح القاف والطاء
الشديد الجعودة بحيث يتفلفل ولا بالسبط بفتح السين وكسر الموحدة وهو الذى يسترسل
فلا يتكسر منه شى كشعر الهنود يريد ان شعره كان بين الجعودة والسبوطة بعثه الله
على راس اربعين سنة اى اخرها فهو كقوله على راس ستين وفى باب صفته صلى الله
عليه وسلم انزل عليه وهو ابن اربعين وهذا انما يستقيم على القول بانه بعث فى الشهر
الذى ولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه بعث فى شهر رمضان فيكون
له حين بعث اربعون سنة ونصف وحينئذ فمن قال اربعين الغى الكسر فاقام بمكة
عشر سنين يوحى اليه وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله على راس ستين
سنة قال فى شرح المشكاة مجاز قوله على راس ستين كمجاز قوله راس اربعين الى اخرها وفى مسلم من
وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين وهو موافق لحديث عائشة وهو قول
الجمهور وجمع بينه وبين حديث الباب بالغاء الكسر وليس فى راسه ولحيته عشرون شعرة
بيضاء بل دون ذلك واما ما عند الطبرانى من حديث الهيثم بن دهر ثلاثون شعرة عددا
فاسناده ضعيف والمعتمد انهن دون العشرين وفى حديث ثابت عن انس عند ابن سعد
باسناد صحيح قال ما كان فى راس النبى صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثمانى
عشرة وحديث الباب سبق فى المناقب فى باب صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدى الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده
ابى اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى انه قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول ما
رايت احدا احسن فى حلة حمراء من النبى صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الاحمر

واجب

واجيب بانها لم تكن حمراء بحتا لانها لظاهر بل هى بردان يمانيان منسوجتان بخطوط
حمر مع سواد كساير البرود اليمنية ومباحث ذلك سبقت قال البخارى قال بعض اصحابى
عن مالك هو ابن اسمعيل شيخه المذكور والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان ان جمته بضم
الجيم وتشديد الميم لتضرب قريبا من منكبيه اى شعر راسه اذ انه لم يبلغ قريبا من منكبيه
قال ابو اسحاق عمرو السبيعى سمعته اى سمعت البراء يحدثه اى الحديث غير مرة ما حدث به
قط الا ضحك تابعه اى تابع اسحاق السبيعى شعبة بن الحجاج ولابى ذر قال شعبة فيما
وصله المؤلف فى باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن ابى اسحاق
السبيعى عن البراء فقال شعره يبلغ شحمة اذنيه بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول بانه
اخبار عن وقتين فكان اذا اغفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا قصه لم يجاوز
الاذنين وسبق فى المناقب ان فى رواية يوسف بن اسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه له
شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وحاصله ان الطويل منه يصل الى المنكبين وغيره
الى شحمة الاذن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقى ثم التنيسى الحافظ
قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحى عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر
رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارانى بضم الهمزة ولابى ذر اراى بفتح
ذكره بلفظ المضارع مبالغة فى استحضار صورة الحال الليلة عند الكعبة فرايت رجلا
آدم بالمد اسمر كاحسن ما انت راى من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال له لمة
بكسر اللام وتشديد الميم شعر جاوز شحمة الاذنين والمتربا لمنكبين كاحسن ما انت راى
من اللمم بكسر اللام قد رجلها اى سرحها فهى تقطر ماء من الماء الذى سرحها به او هو
استعارة كنى بها عن مزيد النظافة والنضارة حال كونه متكئا على رجلين او على عواتق
رجلين حال كونه يطوف بالبيت العتيق فسالت الملك من هذا فقيل هو المسيح
عيسى بن مريم عليهما السلام واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
شعره قطط بفتح القاف والطاء الاولى وتكسر شديد الجعودة اعور العين اليمنى كانها
اى عينه عنبة طافية بالتحتية لبعد الناس من شرهم اى بارزة الدجال وهذا الحديث
سبق فى احاديث الانبياء وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن منصور كما فى المقدمة او ابن
راهويه كما فى الشرح قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة بن هلال
ابو حبيب البصرى قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذى بفتح
المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا
انس ولابى ذر عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه بفتح
الميم وكسر الكاف والتثنية وهذا الحديث اخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى
عن قتادة عن انس رضى الله عنه انه قال كان يضرب شعر راس النبى صلى الله عليه
وسلم منكبيه بالتثنية والاختلاف الواقع فى قوله قال بعض اصحابى عن مالك
ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه هو باعتبار الاوقات والاحوال فتارة يتركه
من غير تقصير فيبلغ منكبيه وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا من منكبيه
فاخبر كل واحد عما شاهد وعاينه وبه قال حدثنى بالافراد عمرو بن على بفتح العين

ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني بالافراد ابي جرير
بفتح الجيم وكسر الرا ابن حازم الازدي عن قتادة بن دعامة قال سالت انس بن مالك عن شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الرا
وكسر الجيم ليس بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة ولا الجعد اي فيه تكسر يسير فهو بين
السبوطة والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان بين اذنيه وعاتقه
بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في اللباس
بالفاظ مختلفة وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم الفراهيدي بالفا قال حدثنا جرير هو ابن
حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين اي
غليظهما لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بكسر الجيم لا جعد ولا سبط
بكسر الموحدة وبالبنا على الفتح فيهما ولابي ذر لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط
ويقال رجّل الرجل شعره اذا مشطه يعني انه بين الجعودة والسبوطة وقد مر قريبا وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد عارم بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن قتادة عن
انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم
الراس بدل اليدين وزاد غير ابي ذر حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله وكان بسط الكفين
بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة اي مبسوطهما خلقة وصورة او باسطهما بالعطا لكن فيكل
الاول انسب بالمقام ولابي ذر عن الحموي سبط بتقديم السين على الموحدة وهو موافق لوصفها
باللين لكن نسب هذه الرواية في الفتح للكشميهني وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم ابو حفص الفلاس قال حدثنا معاذ بن هاني بهمزة البصري قال حدثنا همام هو
ابن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه او عن رجل عن ابي هريرة قال
في فتح الباري يحتمل ان يكون الرجل سعيد بن المسيب فقد اخرج ابن سعد من روايته عن
ابي هريرة نحوه وقتادة معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تاثير لهذه الزيادة
في صحة الحديث لان الذين جزموا بكون الحديث عن قتادة عن انس اضبط واتقن من
معاذ بن هاني وهم حبان بن هلال وموسى بن اسمعيل كما سبق هنا وكذا جرير بن
حازم كما مضى ومعمر كما سياتي ان شا الله تعالى حيث جزما به عن قتادة عن انس ويحتمل
ان يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن
الوجه لم ار بعده مثله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في هذا الحديث كسابقه ما في الروايتين
السابقتين من صفة الشعر الشريف وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها
مما وصله الاسمعيلي عن معمر هو ابن راشد عن قتادة عن انس فجزم معمر بانه من رواية
قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين بفتح
الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون غليظهما بغلظ الاصابع والراحة مع لين
من غير خشونة كما قال انس فيما سبق في المناقب ما مسست حريرا الين من كف رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالرا والمهملة
والموحدة مما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا قتادة عن انس او جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبيها
له بفتح الشين المعجمة وبعد الموحدة تحتية ساكنة اي شبيها وضبطه العيني بكسر

المعجمة

المعجمة وسكون الموحدة اي مثلا ولا تاثير في صحة الحديث بسبب شك ابي هلال وان كان صدوقا
لانه ضعف من قبل حفظه لا سيما وقد بينت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح
قتادة بسماعه له من انس والظاهر ان البخاري رحمه الله قصد بذكر هذه الطرق بيان الاختلاف
فيه على قتادة وانه لا تاثير له ولا يقدح في صحة الحديث فان قلت هذه الروايات الواردة
في صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة اجيب بانها كلها حديث واحد واختلف
رواته بالزيادة والنقص والغرض منه بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فبالتبع وبه
قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ابن ابي عدي هو محمد بن عثمان
ابن ابي عدي البصري عن ابن عون عبد الله مولى عبد الله بن مغفل المدني احد الاعلام
عن مجاهد هو ابن جبر مولى السائب بن ابي السائب المخزومي انه قال كنا عند ابن عباس
رضي الله عنهما فذكروا الدجال الاعور الكذاب فقال قائل انه مكتوب بين عينيه كافر
للدلالة على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها كل احد وقال ابن عباس لم اسمعه
صلى الله عليه وسلم قال ذاك اي المقول وهو ان الدجال مكتوب بين عينيه كافر ولكنه
صلى الله عليه وسلم قال اما بتشديد الميم ابرهيم الخليل فانظروا الى صاحبكم
يريد نفسه الشريفة اي انه شبيه بابرهيم صلى الله عليه وسلم واما موسى
فرجل آدم بالمد اي اسمر جعد شعره راكب على جمل احمر مخطوم بخلبة بضم المعجمة
وسكون اللام وتضم حبل اي جيد الفتل من ليف او قنب او من ليف المقل كاني
انظر اليه رؤيا حقيقية بان جعل الله له روحه مثالا والانبيا احيا عند ربهم
يرزقون او في المنام ويؤيده تصريح موسى بن عقبة في روايته عن نافع ورؤيا الانبيا
وحي وحق اذ انحدر بحذف الالف بعد الذال المعجمة وهي لمجرد الظرفية
ولابي ذر انحدر في الوادي اي وادي الازرق يلبي بالحج وموضع الترجمة
قوله جعد وجواب الاعتراض الذي ابداه المهلب من ان الصواب عيسى بدل
موسى محتجا بحياة عيسى وانه لم يمت بخلاف موسى سبق في الحج باب التلبية
اذا انحدر في الوادي **باب التلبيد** وهو ان يجمع شعر
الراس بما يلصق بعضه ببعض كالخطمي والصمغ عند الاحرام حتى يصير كاللبد
لئلا يتشعث ويقمل في الاحرام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال سمعت ابي عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول من ضفر بفتح الضاد المعجمة الغير مشالة والفا المخففة وتشدد
بان ادخل شعر راسه بعضه في بعض فليحلق شعر راسه ولا يجزئه التقصير لان فعل
ما يشبه التلبيد الذي يرى عمر فيه تعيين الحلق ولا تشبهوا بحذف احدى التائين
بالتلبيد اي لا تضفروا شعوركم كالمتلبدين فانه مكروه في غير الاحرام مندوب فيه
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا ظاهره
ان ابن عمر فهم عن ابيه انه كان يرى ان ترك التلبيد اولى فاخبرهم انه راى النبي
صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث ابن عمر هذا سبق في باب من اهل ملبدا في
الحج وبه قال حدثني بالافراد حبان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة

المروزى واحمد بن محمد السمسار المروزى قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال
اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابن
عمر ابيه رضى الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل يرفع
صوته بالتلبية حال كونه ملبدا شعر راسه حال كونه يقول لبيك اللهم لبيك
لا شريك لك لبيك اى اجابة بعد اجابة او اجابة لازمة ان الحمد والنعمة لك
بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل والاول اجود لانه تقتضى
ان يكون الاجابة مطلقة غير معللة وان الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح
يدل على التعليل فكانه يقول اجبتك لهذا السبب والاول اعم فهو اكثر فائدة والنعمة
بالنصب ويجوز الرفع على الابتدا والخبر محذوف اى ان الحمد والنعمة مستقرة لك
والملك بالنصب ويجوز رفع اى والملك كذلك لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات
وهذا الحديث سبق فى باب التلبية من كتاب الحج وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا اسمعيل
ابن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك امام دار الهجرة الاصبحى عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى
الله عنهما عن حفصة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت فى حجة الوداع قلت
يا رسول الله ما بال الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال عليه الصلاة والسلام انى
لبدت شعر راسى وقلدت هديى اى علقت فى عنقه شيئا يعلم انه هدى فلا احل من احرامى
حتى انحر الهدى وانما احل الناس لانهم كانوا متمتعين وكان ذلك سببا لسرعة حلهم بخلاف
من ساق الهدى فانه لا يتحلل من محل العمرة حتى يهل بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة فى
بقائه على احرامه كونه اهدى واما كونه عليه الصلاة والسلام لبد راسه فلانه استعد
من اول الامر بان يدوم على الاحرام الى ان يبلغ الهدى محله اذ التلبيد انما لا يحتاج اليه من طال
امد احرامه والحديث تقدم فى باب التمتع والاقران من كتاب الحج

## باب الفرق

بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف اى قسمة شعر الراس فى المفرق وهو وسط
الراس وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى قال حدثنا
ابرهيم بن سعد بسكون العين بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن
عباس رضى الله عنهما انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب
اليهود استئلافا لهم فيما لم يؤمر فيه بشئ وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية
وسكون السين وكسر الدال المهملتين اى يرسلون اشعارهم وضبطه الدمياطى
فى حاشية الصحيح بالضم يقال سدل ثوبه يسدله بالضم اذا ارخاه وشعر منسدل
وكذا ضبطه المنذرى فى حاشية السنن كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة
الاوثان من قريش يفرقون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء رؤسهم يفرقون
شعرها من وسطها فسدل النبى صلى الله عليه وسلم ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم
فرق بعد وفى رواية معمر ثم امر بالفرق ففرق وكان اخر الامرين وروى ان الصحابة
رضى الله عنهم كان منهم من يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وصح انه
صلى الله عليه وسلم كان له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها قال النووى الصحيح
جواز الفرق والسدل وهذا الحديث سبق فى الهجرة وبه قال حدثنا ابو الوليد





هشام بن عبد الملك الطيالسى وعبيد الله بن رجا ضد الخوف الغدانى البصرى قالا حدثنا
شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابرهيم النخعى عن الاسود
ابن يزيد النخعى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانى انظر الى وبيص الطيب بفتح الواو وكسر
الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريق الطيب ولمعانه فى مفارق النبى صلى الله عليه
وسلم وهو محرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان كل جزء منه كان مفرق وكان استعماله لذلك قبل
الاحرام قال عبد الله بن رجا المذكور فى مفرق النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الرا
بالافراد على الاصل

## باب الذوائب

جمع ذوابة بالذال المعجمة
وهى ما يتدلى من شعر الراس وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا الفضل
ابن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فهاء
تانيث الواسطى الخزاز بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء فى الاول وفتح الموحدة
فى الثانى بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى الواسطى قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية اياس الواسطى ح مهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخى قال حدثنا هشيم عن ابى بشر عن سعيد بن جبير الوالبى مولاهم عن ابن عباس
رضى الله عنهما انه قال بت ليلة عند ميمونة ام المؤمنين بنت الحرث خالتى رضى الله عنها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها فى ليلتها قال ابن عباس رضى الله عنهما فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل تهجدا فقمت اصلى خلفه عن يساره قال ابن عباس
فاخذ صلى الله عليه وسلم بذوابتى بالهمزة بدل الشريفة فجعلنى عن يمينه فيه تقريره صلى الله
عليه وسلم على اتخاذ الذوابة فان قلت الفضل بن عنبسة تكلم فيه فكيف اخرج له اجيب
بانه ثقة وانفراد ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمقنع وافرد المؤلف الحديث
من طريقه نازلا ثم اردفها بروايته عاليا ايضا فقال بالسند اليه حدثنا عمرو بن محمد بفتح
العين الناقد البغدادى شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطى المذكور قال اخبرنا ابو بشر
جعفر بهذا الحديث وقال بذوابتى او براسى بالشك من الراوى وصرح هشيم هذا بالاخبار
مع العلو ايضا واستظهر بذلك على رواية الفضل المذكور وسبق الحديث فى باب السمر فى العلم
من كتاب العلم وفى الصلاة

## باب القزع

بفتح القاف والزاى
بعدها عين مهملة والمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق
وبه قال حدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنى بالافراد مخلد بفتح الميم واللام بينهما
خاء معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد الحرانى قال اخبرنى بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص
بضم العين هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره
عن ابيه نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله بن حفص العمرى المذكور بالسند السابق قلت لعمر
ابن نافع وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر اخبرنى عمر بن
نافع عن ابيه فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع ففيه ان عبيد الله انما سال نافعا
فاشار لنا عبيد الله العمرى قال نافع اذا حلق الصبى ولابى ذر اذا حلق الصبى بضم الحا مبنيا
للمفعول والصبى رفع نائب الفاعل وترك ههنا شعره ولابى ذر وترك ههنا شعر بهم الكنا
مبنيا للمفعول وشعر بحذف الضمير نائب عن الفاعل وههنا شعره وههنا شعرة فاشار لنا



هشيم ... لتصحيح ... هشيم عن ابى بشر ... بروايته عاليا ...

عبيد الله اى تفسيرها هنا الاول الى ناصيته والى الثانية والثالثة بقوله جانبى راسه قيل
لعبيد الله يحتمل ان يكون القايل ابن جريج وانه ابهم نفسه فالجارية اى الانثى والغلام
والمراد به غالبا المراهق في ذلك سوا قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله بالسند
المذكور وعاودته اى عاودت عمر بن نافع في ذلك فقال اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد
المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الصدغين وشعر القفا فلا باس بهما ولكن القزع المكروه
للتنزيه ان يترك بناصيته شعر بضم التحتية مبنيا للمفعول وشعر نايب الفاعل وليس في
راسه شعر غيره وكذلك شق راسه بكسر الشين المعجمة ونحوها هذا وهذا اى جانبيه ولا
فرق في الكراهة بين الرجل والانثى فليس ذكر الصبي قيدا وكرهه مالك في الجارية والغلام
ووجه الكراهة لما فيه من تشويه الخلقة او لانه زي الشياطين او زي اليهود وهذا
الحديث اخرجه مسلم في اللباس وابو داود في الترجل والنساى في الزينة وابن ماجه في
اللباس وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الازدى الفراهيدى بالفا البصرى قال حدثنا
عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصارى البصرى قال حدثنا
عبد الله بن دينار المدنى مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم نهى عن القزع نهى تنزيه نعم لا كراهة لمداواة ونحوها ولا باس بحلق الراس كله للتنظيف
قاله في الاحيا باب تطييب المراة زوجها بيديها
بالتثنية وبه قال حدثني بالافراد احمد بن محمد السمسار المروزى قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزى قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصارى اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضي الله عنه عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدى بالافراد ولابى ذر بيدى بالتثنية
لحرمه بضم الحا المهملة وسكون الرا اى لاجل احرامه وطيبته بمنى قبل ان يفيض
بضم اليا الى الافاضة الى الطواف وهو عند التحلل الاول بعد رمى يوم النحر والحلق
وهذا الحديث اخرجه النساى في اللباس باب حكم الطيب او مشروعية
الطيب في الراس وفي اللحية وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو ابن ابرهيم بن نصر السعدى
بفتح السين وسكون العين المهملة او بضم الاول وسكون المعجمة البخارى ونسبه لجده
لشهرته به قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الاموى مولاهم الكوفى ابو زكريا الحافظ
قال حدثنا اسرايل بن يونس عن جده ابى اسحاق بن عبد الله السبيعى عن عبد الرحمن بن
الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعى عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب
النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد صلى الله عليه وسلم ولابى ذر ما نجد بنون
المتكلم ومعه غيره حتى اجد وبيض الطيب بالصاد المهملة بريقه ولمعانه في راسه
ولحيته ويوخذ منه كما قال ابن بطال ان طيب الرجال لا يكون في الوجه بل في الراس
واللحية بخلاف النسا فيطيبن وجوههن لتزيينهن بذلك ولا يتشبه الرجل بالنسا
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النساى باب
استحباب الامتشاط اى تسريح الشعر بالمشط وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس عبد الرحمن
العسقلانى الخراسانى الاصل قال حدثنا ابن ابى ذيب محمد بن عبد الرحمن عن
الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون العين ان رجلا هو الحكم

ابن

ابن ابى العاص ابن امية والد مروان اطلع بتشديد الطاء من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة
من ثقب في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اى والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه
بضم الحا المهملة وتشديد الكاف بالمدرى بكسر الميم وفتح الرا بينهما دال مهملة ساكنة مقصور
عود تدخله المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض او هو المشط وله اسنان يسيرة او عود
او حديدة كالخلال لها راس محدد او خشبة على شكل سن من اسنان المشط لها ساعد يحك بها
الكبير ما لا يصل اليه يده من جسده فقال صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور لو اعلم انك تنظر
اى الى ولابى ذر عن الحموى والمستملى تنتظر من الانتظار والاول اوجه لطعنت بفتح العين بها
اى بالمدرى في عينك انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الابصار بكسر القاف
وفتح الموحدة والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر اى انما جعل الشارع الاستيذان
في الدخول من جهة البصر اى لئلا يقع بصر احدهم على عورة من في الدار فلو رماه صاحب
الدار بنحو حصاة فاصابت عينه ففقاها او سرت الى نفسه فتلف فهدر وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الاستيذان والديات ومسلم والترمذى في الاستيذان والنساى في الديات
باب ترجيل الحايض زوجها اى تسريحها شعره وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت ارجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانا حايض جملة اسمية حالية وسبق الحديث في باب غسل الحايض راس
زوجها وترجيله من كتاب الحيض وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا
مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها مثله اى مثل
الحديث السابق استحباب باب الترجيل بكسر الجيم بعدها تحتية
ساكنة ولابى ذر زيادة والتيمن اى استحبابه في كل شى الا ما استثنى وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث
بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين مهملة فمثلثة ابن سليم بضم السين
عن ابيه سليم بن الاسود المحاربى الكوفى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية اى لحسنه
ما ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى ما استطاع في ترجله بتشديد الجيم المضمومة
اى تسريح شعره والتيمن فيه اما ان يبدا باليمنى او الابتدا بالشق الايمن وفي وضوئه بضم الواو
فكل ما كان من باب التكريم كدخول المسجد فباليمنى وما كان بضده كدخول الخلا فباليسرى
كامر والترجيل من النظافة المندوب اليها وحديث النهى عن الترجيل الا غبا محمول على
ترك المبالغة في الترفه والله الموفق باب ما يذكر في المسك
بكسر الميم وسكون المهملة وبه قال حدثني عبد الله بن محمد الهمدانى قال حدثنا هشام
هو ابن يوسف الصنعانى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابن
المسيب سعيد عن ابى هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اى عن الله تعالى
انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لى من بين ساير الاعمال لانه ليس فيه ريا او الاضافة
للتشريف او لان الاستغنا عن الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب الصايم
اليه عز وجل بما يوافق صفاته اضافه اليه وقيل غير ذلك وانا اجزى به بفتح الهمزة والله تعالى

اذا تولى شيئا بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك الشيء وخطر قدره والخلوف بفتح اللام وضم
الخاء المعجمة ولابي ذر وخلوف فم الصائم تغير رائحة فمه اطيب اي اقبل عند الله من ريح المسك
عندكم او المضاف محذوف اي عند ملائكة الله ويؤخذ منه ان الخلوف اعظم من دم
الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك والخلوف وصف بانه اطيب ولا يلزم من
ذلك ان يكون الصيام افضل من الشهادة ولعل سبب ذلك النظر الى اصل كل
منهما فان اصل الخلوف طاهر واصل الدم بخلافه فكان ما اصله طاهر اطيب ريحا قاله في فتح
الباري وسبق في الصيام مزيد لذلك **باب** ما يستحب من الطيب

وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن اخيه عثمان بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند احرامه باطيب
ما اجده وفي رواية ابي اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وعند مسلم من طريق
القاسم عن عائشة كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان
يطوف بطيب فيه مسك وعنده ايضا من حديث ابي سعيد رفعه قال المسك اطيب
الطيب وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في الحج **باب**

من لم يرد الطيب بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها راء
ابن ثابت ابن ابي زيد عمرو بن اخطب الانصاري قال حدثني بالافراد ثمامة بضم
المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس رضي الله عنه
انه كان لا يرد الطيب اذا اهدي اليه وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم اي قال
انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند الاسمعيلي من طريق وكيع عن عزرة
بسند حديث الباب بلفظ وزاد قال اذا عرض على احدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ
ابن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان
من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف
المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان بقلة لها
ريح طيبة وعند الترمذي من مرسل ابي عثمان النهدي اذا اعطي احدكم الريحان فلا
يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق في الهبة **باب**

**الذريرة** بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووي
وغيره انها فتات قصب يجاء به من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن البصري او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي عنه اي عن عثمان ابن الهيثم شك هل حدث
عن عثمان بواسطة الذهلي او بدونها وهذا غير قادح اذ عثمان من شيوخ البخاري
وروى عنه عدة احاديث بلا واسطة منها في اواخر الحج وفي النكاح عن ابن جريج عبد الملك
انه قال اخبرني بالافراد عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير ذكره ابن حبان في اتباع
التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه سمع
عروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق حال كونهما يخبران عن عائشة
رضي الله عنها ولابي ذر عن الكشميهني يخبران ان عائشة انها قالت طيبت رسول
الله بيدي بالتثنية بذريرة لها مسه في حجة الوداع للحل اي حين تحلل من

احرامه

احرامه والاحرام اي حين اراد ان يحرم والحديث اخرجه مسلم **باب**
ذم النساء **المتفلجات** اللاتي لو خلق الله فيهن فلجا تعاطين احداثه للحسن والفلج تفريق
ما بين الثنايا والرباعيات بالمبرد ونحوه وقد تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير اي ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه ولابي ذر قال عبد الله لعن الله النساء الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين
المعجمة وهو ان تغرز ابرة او نحوها في البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل او النورة فيخضر
والمستوشمات بكسر الشين المعجمة جمع مستوشمة وهي التي تطلب ان يفعل بها ذلك
وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها بدلالة اللعن عليه والموضع الذي وشم يصير
نجسا لاحتباس الدم فيه فان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يكن الا بالجرح
فان خاف منه التلف او فوات عضو او منفعة او شيئا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب
ويكفي التوبة في سقوط الاثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزمه ازالته ويعصي بتاخيره
والمتنمصات بضم الميم وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متنمصة وهي
التي تنتف الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة التي تتكلف ان تفرق
بين سنيها من الثنايا والرباعية للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه بين
الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخير ومفهومه ان المفعول لطلب الحسن
هو الحرام فلو احتيج اليه لعلاج او عيب في السن ونحوه فلا باس به والتعليل
للعن وقوله المغيرات بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة خلق الله تعالى
صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لوجوب اللعن المستدل
به على الحرمة وفي باب المتنمصات الاتي بعد باب ان شاء الله تعالى فقالت
ام يعقوب ما هذا فقال عبد الله ما لي لا العن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم
ما استفهامية واستبعد قول الكبرياي او ما فيه وهو ملعون في كتاب الله عز
وجل في قوله في سورة الحشر وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا اي
مهما امركم به فافعلوه وما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث اشارة الى ان لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الى اخره كلعن الله تعالى فيجب ان يوخذ
به ورواة الحديث الى الصحابي كوفيون وسبق في تفسير سورة الحشر

**باب** ذم **وصل الشعر** اي الزيادة فيه بشعر اخر
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة
وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على
المنبر بالمدينة الشريفة وهو يتناول قصة بضم القاف وتشديد الصاد
المهملة خصلة من شعر كانت تلك الشعر بيد حرسي بفتح الحاء والراء
وكسر السين المهملات اخره تحتية مشددة من خدمه الذين يحرسونه زاد
الطبراني وجدت هذه عند اهلي وزعموا ان النساء يزدنه في شعورهن وزاد
سعيد بن المسيب في روايته ما كنت ارى يفعل ذلك الا اليهود ان علماءهم



الشيخ م

ابن ثابت م

اي لاجل التحسين م

يتعلق بالوشم

زاد في الباب المذكور

اي لساعدوه على الانكار ذلك او لينكر هو عليهم اهما لهم انكار ذلك وعدم تغييرهم
لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه القصة التي
توصلها المراة بشعرها ويقول صلى الله عليه وسلم انما هلكت ولمسلم في رواية
معمر انما عذب بنو اسرائيل حين تتخذ مثل هذه القصة ووصلها بالشعر نساؤهم
وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي قال البخاري بالسند
اليه وقال ابن ابي شيبة ابو بكر عبد الله بن محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه
حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادي قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح
اللام اخره مهملة واسمه عبد الملك بن سليمان وفليح لقبه عن زيد بن اسلم
مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة ~~والموصولة~~ التي تصل الشعر
بشعر اخر والمستوصلة ~~التي تصل الشعر بشعر اخر والمستوصلة~~ التي تطلب
ان يفعل لها ذلك ويفعل بها والواشمة التي تغرز الابرة في الجسد ثم تذر
عليه كحل ونحوه فيخضر والمستوشمة التي تطلب فعله ويفعل بها وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي بفتح الجيم
والميم احد الاعلام انه قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون
المشددة وبعد الالف قاف التابعي الصغير الكوفي يحدث عن صفية بنت
شيبة بن عثمان القرشي الحجبي عن عائشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار
تزوجت قال في المقدمة لم اعرف اسمها وانها مرضت فتمعط بفتح الفوقية والميم
والعين المعجمة المشددة والطاء المهملة اى تناثر وتساقط شعرها بسبب
ذلك المرض فارادوا ان يصلوها اى يصلوا شعرها بشعر اخر فسالوا النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا
صريح في حكاية ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل دعاء منه صلى الله عليه وسلم
على الفاعل لذلك تابعه اي تابع شعبة ابن اسحاق محمد عن ابان بن صالح بفتح الهمزة
وتخفيف الموحدة القرشي عن الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة
رضي الله عنها وهذه المتابعة وصلها المحاملي في اماليه من طريق الاصبهانيين عن
ابن اسحاق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف
وبعد الدال المهملة الف فميم ابن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري قال حدثنا
فضيل بن سليمان بضم الفاء والنون مصغرا ابن سليمان النميري بضم النون مصغرا ابن سليمان
البصري تكلم فيه من قبل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر
البراء عند الطبراني قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحرث العبدري الحجبي
ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه قال حدثتني بالتانيث والافراد صفية بنت شيبة
عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان امراة لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها جاءت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم يعرف الحافظ اسمها ايضا ثم
اصابها شكوى اى مرضت فتمرق بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق اى خرج

تمزق ...

من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فتمزق بالزاي بدل الراء
راسها اي تمزق شعر راسها اى تقطع وزوجها يستحثني على دخوله بها افاصل راسها وللكشميهني
شعرها وعند الطبراني من حديث محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر فاصابتها الحصبا والجدري
فسقط شعرها وقد صحت وزوجها يستحثنا وليس على راسها شعر نجعل بها به فسبب بالسين المهملة
والموحدة المشددة لعن كما في الرواية الاخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن عروة بن الزبير عن
امراته بنت عمه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية عن جدتها اسماء بنت ابي بكر ذات
النطاقين رضي الله عنها انها قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
ورواية الطبري من قيس بن ابي حازم بسند صحيح بد اسماء موشومة فقد يدل على انها ما سمعت
الزيادة التي في حديث ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبراني كانها كانت صنعت
الوشم قبل النهي فاستمر في يدها ولا يظن بها انها فعلته بعد النهي وقال في الفتح او كان بيدها
جراحة فداوتها فبقي الاثر مثل الوشم في يدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن
مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن
عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله
الواصلة لنفسها او لغيرها والمستوصلة الطالبة ذلك المفعول بها والواشمة التي تشم نفسها
او غيرها والمستوشمة الطالبة ذلك المفعول بها قال نافع الوشم في اللثة بكسر اللام وتخفيف
المثلثة واصلها لثي فحذفت لام الكلمة وعوض عنها هاء التانيث على غير قياس وهي ما على
الاسنان من اللحم وليس مراد نافع الحصر في اللثة بل قد يقع فيها وهذا الحديث اخرجه الترمذي
في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا عمرو بن مرة الجملي قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفين
المدينة اخر قدمة بفتح القاف وسكون الدال قدمها سنة احدى وخمسين فخطبنا على منبر
المدينة فاخرج كبة من شعر بضم الكاف وتشديد الموحدة قال ما كنت ارى احدا يفعل
هذا غير اليهود ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال انكم احدثتم زي سوء
ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة من النساء في الشعر للزينة والزور
الكذب والباطل وسمى صلى الله عليه وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق
الله تعالى والاحاديث كما قال النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر
المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت بشعر ادمي فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع
بشعر الادمي وسائر اجزائه لكرامته واما الشعر الطاهر من غير الادمي فان لم يكن لها
زوج ولا سيد فهو حرام ايضا وان كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج او
السيد جاز وقال مالك والطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل شيء شعرا او صوفا او خرقا
او غيرها واحتجوا بالاحاديث وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد نهى عن الزور
قال قتادة يعني ما يكثر به النساء اشعارهن من الخرق ويؤيده حديث جابر عند مسلم زجر
النبي صلى الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيئا وذهب الليث ونقله ابو عبيد عن كثير
من الفقهاء ان الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها

فلا يدخل في النهي وعن سعيد بن جبير مما روي في سنن ابي داود قال لا باس به بالقرامل وبه قال احمد وكثير من العلما وهي جمع قرمل بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير او صوف تعمل ضفائر تصل بها المراة شعرها وذلك لما لا يخفى انها مستعارة فلا يظن بها تغير الصورة وكا يحرم على المراة الزيادة في شعر راسها يحرم عليها حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه رقم علامة السقوط لابي ذر في الفرع

**باب** ذم النسا **المتنمصات**

بالصاد المهملة جمع متنمصة قال القاضي عياض النامصة التي تنتف الشعر من وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا وبه قال حدثنا اسحاق بن ابرهيم بن راهوية قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم هو النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه النسا الواشمات اللاتي يشمن انفسهن او غيرهن والنسا المتنمصات اللاتي يطلبن ذلك ويفعل بهن وقيل ان النماص يختص بازالة شعر الحاجبين لترقيقهما او تسويتهما قال ابو داود في السنن النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه ولو كانت مقرونة الحواجب فازالة ما بينهما توهم البلج او عكسه قال الطبري لا يجوز وقال النووي يستثنى من النماص ما اذا نبتت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم ازالتها بل يستحب انتهى لكن قيده بعضهم اذا كان بعلم الزوج وعلمه لنفي خلاف ذلك منع للتدليس وقال بعض الحنابلة يجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة ولعن ابن مسعود ايضا النسا المتفلجات اللاتي يطلبن تفريق ما بين الاسنان من الثنايا والرباعيات ويفعل ذلك بهن للحسن اي لاجل الحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب وهي من بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ما هذا ولمسلم فبلغ ذلك امراة من بني اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا القران فاتته فقالت ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات الخ قال عبد الله بن مسعود وما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله تعالى لعنه قالت ام يعقوب والله لقد قرات ما بين اللوحين تريد الدفتين وفي مسلم عن عثمان ما بين لوحي المصحف وكانوا يكتبون المصحف في ورق ويجعلون له دفتين من خشب فما وجدته اي ما وجدت لعن المذكورات قال عبد الله لان قراتيه لقد وجدتيه اللام في لئن موطئة للقسم والثانية لجواب القسم الذي سد مسد جواب الشرط واليا التحتية في قراتيه تولدت من اشباع كسرة التا الفوقية اي لو قراتيه بالتدبر والتامل عرفت ان قوله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه اذ فيه ان من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم فالعنوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فنا عله ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين وهذا الحديث سبق اول المتفلجات للحسن

**باب** ذم المراة **الموصولة**

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبده بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر غيرها والمستوصلة التي تفعل بها ذلك بطلبها والواشمة والمستوشمة وسبق مباحث ذلك ويأتي مزيد له ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن ... وادعمت ولاحقتها من المروق اي خرج شعرها

شعرها من موضعه وللحموي والكشميهني فامرق كذلك لكن بالزاي بدل الرا فتمزق وتقطع شعرها وان زوجها يستحثني على الدخول بها افاصل فيه غيره فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة وقد سبق الحديث قريبا وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسما الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل الري ثم بغداد قال حدثنا الفضل بن دكين بدال مهملة مضمومة وكاف مفتوحة وبالتصغير بعدها نون ابو نعيم شيخ البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي مواضع كثيرة بواسطة كما هنا قال في فتح الباري وفي رواية المستملي الفضل بن زهير اي بدل ابن دكين وكذا لبعض رواة الفربري ايضا لكن شك فقال او ابن دكين وجزم مرة اخرى بالفضل بن زهير انتهى ورايت بهامش الفرع معزوا الى اصله اليونينية وقال ابو اسحاق يعني ابرهيم المستملي رايت في اصل عتيق سمع من الامام محمد بن اسمعيل يعني البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل محمد بن اسمعيل شي فشك محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين وزهير ثم قال زهير قال الكلاباذي هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير الملائي واسم دكين عمرو انتهى قال الغساني فنسب مرة الى جد ابيه قال حدثنا صخر بن جويرية بفتح الصاد المهملة وسكون الخا المعجمة بعدها را وجويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى بني تميم او بني هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشك من الراوي الواشمة والموتشمة بضم الميم فواو ساكنة ففوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة والواصلة والمستوصلة بالسين بوزن المستفعلة وللمستملي من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وهي بمعناها قال ابن عمر يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاربعة وفي رواية ابي ذر قال الواشمة لعن الله الواشمة ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل في فتح الباري تفسير ابن عمر حيث قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله لعن الله تعالى لم يتجه هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي لا لعن الله واعترضه بما خفي ولعله تحريف من ناسخ وقد سقط قوله يعني الخ في بعض النسخ وباسقاطه الاول لا اشكال والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات بالسين المهملة الساكنة بعد الميم المضمومة وبعد الفوقية واو ساكنة ولابي ذر الموتشمات باسقاط السين المهملة وفتح الواو وتشديد المعجمة المكسورة والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله بكسر اليا التحتية ما لي بغير واو قبل ما الاستفهامية لا العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله وما اتاكم الرسول فخذوه ومعناه العنوا من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الرواية ذكر ما ترجم له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه من ذكر ذلك والله اعلم

**باب** ذم المراة **الواشمة** التي تشم

وبه قال حدثني بالافراد يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال العيني كالكرماني ويحيى اما ابن موسى اي البلخي

السجستاني المعروف بخت واما ابن جعفر فهو البيكندي الحافظ وقال الحافظ ابن حجر
في المقدمة نسبه ابن السكن فقال يحيى بن موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن يحيى بن جعفر
عن عبد الرزاق لكنه نسبه وجدته كذلك في موضعين احدهما في كتاب الاستيذان وفي قوله
تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع عن معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق
اي الاصابة بالعين حق لها تاثير ونهى صلى الله عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون
المعجمة وهو كما مر ان يغرز في العضو نحو ابرة فاذا سال الدم حشاه بنحو نورة فيخضر وقد يكون
في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوائر وقد يكتب اسم المحبوب والحديث سبق في الطب
وبه قال حدثني بالافراد ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي
عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن
ابن عابس بالموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر
عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال سمعته من ام
يعقوب الاسدية عن عبد الله بن مسعود مثل حديث منصور اي ابن المعتمر وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي بضم المهملة الكوفي قال رايت ابي ابا جحيفة وهب بن
عبد الله فقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رايت ابي اشترى حجاما فامر بمحاجمه
فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة
الحجام واطلق عليه الثمن تجوزا وعن ثمن الكلب مطلقا لنجاسته ولعن عليه السلام
اكل الربا وموكله لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما هو شريك في الفعل
ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيه من تغيير خلق الله **باب** ذم المراة
**المستوشمة** الطالبة للوشم المفعول بها وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي
الحافظ نزل بغداد وروى عنه مسلم اكثر من الف حديث قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بن هرم او عمرو او عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو بن
جرير بن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي انه قال اتي بضم الهمزة
عمر رضي الله عنه بامراة تشم فقال لمن حضر من الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة
اي سالتكم بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا في الوشم فليخبرني به فقال ابو هريرة
فقمت فقلت يا امير المومنين انا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه قال عمر ما سمعت
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد
النون خطاب لجمع المونث بالنهي عن فعل الوشم ولا تستوشمن اي لا تطلبن ذلك والحديث
اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال لعن الله النساء الواشمات والمستوشمات بالسين بعد الميم ولابي ذر
والموتشمات والنساء المتنمصات اللاتي يطلبن النماص اي ازالة شعر الوجه
بالمنقاش والنساء المتفلجات بكسر اللام المشددة اسنانهن للحسن اي لاجل الحسن
ولابي ذر عن المستملي بالحسن بالموحدة بدل اللام اي بسبب الحسن المغيرات خلق الله

عز وجل

عز وجل ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل وما اتاكم الرسول
فخذوه وسبب لعن المذكورات ان فعلهن تغيير لخلق الله وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه
لاتخذه الناس وسيلة الى انواع الفساد ولعله قد يدخل في معناه صنعة الكيميا فان من
تعاطاها انما يروم ان يلحق الصنعة بالخلقة وكذا كل مصنوع يشبه بمطبوع وهو باب عظيم
من الفساد حكاه في الكواكب **باب** حكم **التصاوير** من جهة مباشرة
صنعتها واستعمالها واتخاذها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد
ابن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابن عباس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنهم انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب او المراد
ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل لكن يلزم منه اختصاص النفي على عهده صلى الله عليه وسلم
لان الوحي انقطع بعده وبانقطاعه ينقطع نزولهم فالمراد الملائكة الذين ينزلون
بالرحمة والمستغفرين للعبد اما الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف في كل حال كما جزم
به الخطابي وغيره واجاب الاول بجواز ان لا يدخلوا بان لا يكونوا على باب البيت
مثلا ويطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله والمراد بالبيت المكان الذي
يستقر فيه الانسان سواء كان بيتا او خيمة او غيرهما وظاهر قوله كلب العموم لانه
نكرة في سياق النفي فيعم واليه ذهب النووي والقرطبي والخطابي واستثنى
الخطابي وغيره الكلاب التي اذن الشارع في اتخاذها وهي التي للصيد والزرع
والماشية وسبب عدم الدخول قيل لنجاسة عين الكلب وعورض بان الخنزير اشد نجاسة
منه للنص الوارد فيه وقيل لكونه يكثر اكل النجاسات وعورض بان السنور ايضا
يكثر اكلها وقيل لكونه من الشياطين وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين ومع
هذا لم يرد امتناع الملائكة من الدخول في بيت فيه هو ولا الخنزير ولا غيرهما ولا
تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير مما يشبه الحيوان ما لم تقطع راسه او يمتهن او
عام في كل الصور وسبب الامتناع كونها معصية فاحشة لان فيها مضاهاة لخلق
الله وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله وفي بدء الخلق ولا صورة بالافراد وكان
الاصل ان يقول لا يدخل بيتا فيه كلب وتصاوير بغير اعادة حرف النفي لكنه اعاده
للاحتراز من توهم القصر في عدم الدخول على اجتماع الكلب والصورة نحو قولك ما
كلمت زيدا ولا عمرا اذ لو حذفت لا جاز ان يكون كلم احدهما لان الواو للجمع فلما
اعيد حرف النفي صار التقدير ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير كما سبق وهذا
الحديث سبق في بدء الوحي وفي المغازي واخرجه مسلم في اللباس وقال الليث بن سعد
ابن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه
حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ذكر هذا التعليق لتصريح ابن شهاب فيه وشيخه
عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد ووقع في رواية الاوزاعي عن الزهري
عن عبيد الله عن ابي طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطني رواية من اثبته

قال في الفتح **باب عذاب المصورين** الذين يصنعون الصور يوم القيامة وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى ابن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمداني الكوفي انه قال كنا مع مسروق هو ابن الاجدع في دار يسار بن نمير بالتحتية والمهملة المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم المدني الكوفي فرأى مسروق في صفته بضم الصاد المهملة وتشديد الفاء تماثيل جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة والمراد به صورة الحيوان وفي مسلم قال لي مسروق هذه تماثيل كسرى فقلت لا هذه تماثيل مريم فقال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقول ان اشد الناس عذابا عند الله اي في حكم الله تعالى يوم القيامة المصورون الذين يصورون اشكال الحيوانات التي تعبد من دون الله فيحكونها بتخطيط او تشكيل عالمين بالحرمة قاصدين ذلك لانهم يكفرون به فلا يبعد دخولهم مدخل آل فرعون وفي عدة اصول معتمدة والذي في فتح الباري ان اشد الناس عذابا المصورون باسقاط يوم القيامة قال ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله عند الله قال فلعل الحميدي حدث به على الوجهين بدليل ما وقع في الترجمة او لما حدث به البخاري حدث به بلفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ الذي في حديث ابن عمر ثاني حديث الباب انتهى وفي عمدة القاري للعلامة العيني ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون باسقاط عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن ام لغيره وسواء كان في ثوب او بساط او دراهم او دنانير او فلس او اناء او حائط وغيرها فاما ما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا الحديث اخرجه في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا ابرهيم بن المنذر الاسدي الحزامي بالزاي قال حدثنا انس بن عياض اي ابن ضمرة او عبد الرحمن الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اي تعذيبهم ان يقال لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز انفخوا الروح في الصور التي صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا الحديث اخرجه م س

**باب نقض الصور** بفتح النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو وتعبيرهم هنا بنحو كسرها فيه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني ابو زيد البصري قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب

اي تصاوير كصليب النصارى وقال في الفتح التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر قال العيني على ما ذكره يكون التصاليب لا جمع صليب ولابي ذر عن الكشميهني تصاوير الا نقضه اي كسره وغير صورته وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح التاء وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه دارا بالمدينة لمروان بن الحكم كما في مسلم فراى في اعلاها اي في سقف الدار رجلا مصورا بكسر الواو المشددة يصور بلفظ المضارع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي فعل الصورة وحدها لا من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة وحدها وظاهره يتناول ما له ظل وما لا ظل له فلهذا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش في سقف الدار فليخلقوا فليوجدوا حبة من بر زاد ابن فضيل وليخلقوا شعيرة ذرة بفتح المعجمة وتشديد الراء نملة والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو اشد وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو اهون ومع ذلك لا قدرة لهم عليه ثم دعا اي طلب ابو هريرة بتور بمثناة فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء اناء كطست من ماء فيه ما يتوضأ منه فغسل يديه بالتثنية حتى بلغ ابطه بالافراد زاد الاسمعيلي وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه قال ابو زرعة فقلت يا ابا هريرة ابلغ الماء الابط اشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة التبليغ الى الابط منتهى الحلية في الجنة والحلية التحجيل من اثر الوضوء من التحلية المذكورة في قوله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب

**باب** ما وطئ من التصاوير بضم الواو من التصاوير امتهانا له وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر هو غزوة تبوك كما او خيبر على الشك وقد سترت بقرام بكسر الموحدة والقاف بعدها راء فالف فميم ستر فيه رقم ونقش لي على باب سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو صفة لي جانب البيت او كوة او بيت صغير منحدر في الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع فيها تماثيل اي تصاوير فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه اي نزعه وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون يشابهون بخلق الله قالت عائشة فجعلناه وسادة او وسادتين اي مخدة او مخدتين وسبق في المظالم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس يقال له ربيعة بن عطا انا سمعت ابا محمد بن يزيد القاسم بن محمد يذكر ان عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن لا قال لكني سمعته وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن داود الخريبي الهمداني
الكوفي ثم البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت قدم النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا بضم الدال المهملة
وسكون الراء وضم النون وبعد الواو كاف سترا له فيه تماثيل فامرني ان
انزعه لان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة فنزعته قال النووي تصوير صورة
الحيوان حرام شديد التحريم واما اتخاذه فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل
ام لا او ثوبا ملبوسا او عمامة او نحو ذلك فهو حرام واما الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس
بحرام لكن هل يمنع دخول الملائكة ام لا وقد سبق قريبا ان المنع عام في كل صورة
وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث قالت عائشة وكنت اغتسل انا
والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت اغتسل
الخ وقد ساقه المؤلف في الطهارة منفردا والظاهر انه تحمله على هذه الصفة فساقه
هنا كذلك

## باب من كره القعود على الصور

بفتح الواو بلفظ
الجمع ولابي ذر باسكانها على الافراد وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا جويرية بالجيم المضمومة ابن اسماء
عن نافع عن القاسم بن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة
بضم النون والراء وكسرهما وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات بينهما ميم ساكنة
وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم
بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهية في وجهه فقلت اتوب الى الله عز وجل مما اذنبت
ولابي ذر فما اذنبت بالفاء والميم المخففة بدل مما بالميمين الاخيرة مشددة على
الاستفهام قال عليه الصلاة والسلام ما هذه النمرقة قلت اشتريتها
لتجلس عليها وتوسدها اصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت احداهما
للتخفيف قال ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها لتضاهوا بها خلق
الله يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون يقال لهم احيوا بفتح الهمزة
ما خلقتم ما صنعتم وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصور بالجمع ولغير ابي ذر
الصورة بالافراد ولم يذكر في هذه الطريق استعماله صلى الله عليه وسلم
النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع التصريح به في مسلم قال في الفتح وظاهره
التعارض ويجاب بانه لما قطع الستر وقع القطع في وسط الصورة مثلا فخرجت
عن هيئتها فلذا صار يرتفق بها وقال العيني لا تعارض بينهما اصلا لان حديث الباب
وحديث مسلم المذكور فيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت حديث واحد
لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن
الاشج بالمعجمة والجيم عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر
العين المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكر ذلك تعظيما



له واجلالا واستلذاذا بذكره انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة
الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل بيتا فيه الصورة بالتعريف والافراد ولابي ذر عن الحموي
والمستملي صورة بلفظ النكرة والافراد ولابي ذر عن الكشميهني صور بلفظ النكرة
والجمع قال بسر اي ابن سعيد الراوي بالسند المذكور ثم اشتكى اي مرض زيد اي ابن خالد
المذكور فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة بالافراد وللكشميهني صور بالجمع قال
بسر فقلت لعبيد الله بضم العين ابن الاسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو
وبالنون ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لانها كانت ربته وكان من
مواليها ولم يكن ابن زوجها الم يخبرنا زيد عن الصور بالجمع يوم الاول من باب اضافة
الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضي وللكشميهني يوم اوله باسقاط اللام
فقال عبيد الله بن الاسود الم تسمعه حين قال الا رقما اي نقشا في ثوب زاد في
رواية عمرو بن الحرث قلت لا قال بلى قال النووي يجمع بين الاحاديث بان المراد
استثناء الرقم في الثوب ما كانت الصور فيه من غير ذوات الارواح كصورة الشجر
ونحوها وقال ابن العربي حاصل ما في اتخاذ الصورة انها ان كانت ذات اجسام حرم
بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الجواز مطلقا لظاهر حديث الباب
والمنع مطلقا حتى الرقم والتفصيل فان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل
حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الصحيح والرابع ان
كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا فلا انتهى وهذا الاجماع محله في غير لعب
البنات وهذا الحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم وابو داود واخرجه
النسائي في الزينة وقال ابن وهب عبد الله مما سبق موصولا في بدء الخلق اخبرنا عمرو
بفتح العين هو ابن الحرث انه حدثه بكير هو ابن عبد الله بن الاشج انه حدثه
زيد هو ابن خالد انه حدثه ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري عن النبي صلى الله
عليه وسلم

## باب كراهية الصلاة في التصاوير

وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الادم قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد بن ذكوان التنوري بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة البصري
قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد المهملة وفتح الهاء آخره موحدة
البناني بموحدة ونونين بينهما الف البصري عن انس رضي الله عنه انه قال
كان قرام بكسر القاف ستر به نقوش فيها تصاوير لعائشة سترت به جانب بيتها
وفي حديث عائشة عند مسلم انها كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود الى سهوة
فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي اليها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
اميطي بهمزة مفتوحة فميم وطاء مهملة مكسورتين بينهما تحتية ساكنة ازيلي
عنا قرامك فانه لا تزال تصاويره المرقومة فيه تعرض لي بفتح الفوقية
وكسر الراء اي انظر اليها وانا في صلاتي فيشغلني وهذا تشريع واذا كانت
الصور تلهي المصلي وهي مقابلة فاولى اذا كان لابسها واستشكل هذا بحديث
عائشة المذكور فيه انه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر
المصور اصلا واجيب باحتمال ان يكون حديث عائشة كانت التصاوير

فيه ذا انار ولح وحديث الباب من غيرها باب بالتنوين

لا تدخل الملايكة المرسلون بالرحمة المستغفرون للمؤمنين بيتا فيه صورة كصورة الحيوان من ادمي وغيره ما لم تقطع راسه او لم تمتهن والمعنى فيه ان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملايكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك قاله القرطبي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب قال حدثني بالافراد عمر بضم العين هو ابن محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر انه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل بالرفع على الفاعلية زادت عايشة في روايتها عند مسلم في ساعة ياتيه فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في حديث عايشة المذكور وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله وفي حديث عايشة ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عايشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله ما دريت به ثم امر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيته فلقيه فشكا اليه ما وجد من ابطايه فقال له جبريل انا يعني الملايكة لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الاظهر انه عام في كل صورة وكلب وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفي السنن من حديث ابي هريرة وصححه الترمذي وابن حبان اتاني جبريل فقال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر براس التماثيل الذي على باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان توطان ومر بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النساي اما ان تقطع رووسها او تجعل بساطا يوطا ففيه ترجيح القول بان الصور التي تمتنع الملايكة من دخول البيت لاجلها هي التي تكون باقية على هيئتها مرتفعة غير ممتهنة وحديث الباب سبق في بدء الخلق باب من لم يدخل بيتا فيه صورة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي احد الاعلام عن مالك هو ابن انس امام الايمة عن نافع عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بضم النون والراء وسادة صغيرة فيها تصاوير فلما راها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت عايشة رضي الله عنها في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهة قالت ولابوي الوقت وذر وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت قال في شرح المشكاة فيه ادب حسن من الصديقة رضي الله عنها حيث قدمت التوبة على اطلاعها على الذنب ونحوه قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فقدم العفو تلطفا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة على عرفان الذنب ومن ثم قالت ماذا اذنبت اي ما اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قوله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة فقالت

عن عمر ابيه سالم عن ابيه عبد الله ابن عمر صح

اشتريتها

اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها بحذف احدى التايين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها يضاهون بها خلق الله يعذبون يوم القيامة ويقال لهم تبكيتا لهم احيوا بقطع الهمزة المفتوحة ما خلقتم ما صورتم والامر للتعجيز وفي دخول البيت الذي فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة وقال ابو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة في ممر الدار لا داخلها كما في ظاهر الحمام ودهليزها لا يمتنع الدخول لان الصورة في الممر ممتهنة وفي المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة على سقف او جدار او وسادة منصوبة او ستر معلق او ثوب ملبوس وانه يجوز ما على ارض وبساط يداس ومخدة يتكا عليها ومقطوع الراس وصورة شجر والفرق ان ما يوطا ويطرح مهان مبتذل والمنصوب مرتفع يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان والسقوف والارض ونسج الثياب وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصور لا يدخله الملايكة فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول الملايكة بيته وصلاتها عليه واستغفارها له باب من لعن المصور بكسر الواو المشددة الذي يصنع الصورة يضاهي بها خلق الله وبه قال حدثنا محمد ابن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر غندر وثبت محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السواي بضم المهملة الكوفي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه اشترى غلاما حجاما لم يسم زاد في باب ثمن الكلب من كتاب البيع فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تناول ثمن الدم وعن تناول ثمن الكلب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا لا خلاف فيه عند الشافعية واما ما حكاه المتولي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية ووزنه فعول لان اصله بغوي فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت في التي تليها ولا يجوز عندهم على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالها في المونث كرحيمة وكريمة وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل يقال بغت المراة تبغي بغاء اذا زنت وزاد في رواية وحلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب ثم ان وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات او من باب عطف الجمل الاكثرون من باب عطف المفردات فيكون كسب معطوفا على ثمن وحلوان معطوف عليه وان كان من عطف الجمل يكون التقدير نهى عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف ينبغي حكم العمل هل هو فيها كلها للعامل الاول او لكل واحد من المعطوفات عامل بنفسه كالاول والتقدير نهى امته عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله عليه وسلم اكل الربى آخذه وموكله مطعمه لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل والواشمة والمستوشمة لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله والمصور للحيوان وهذا الحديث سبق في البيع في باب ثمن الكلب باب بالتنوين من صور صورة حيوانية كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة اخره الرقام قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن انس ابن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال في فتح الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير الملازمة لقتادة فاتفق ان قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه سعيد وهو معه ووقع

امنه صح

في رواية المستملي وغيره بحذفه قتادة والضمير للحديث ورقادة نصب على المفعولية والفاعل النضر
قال النضر كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسألونه أي يستفتونه وهو يجيبهم عما يستفتونه
ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما يجيبهم أي لا يذكر الدليل من السنة حتى سئل لم يذكر ما سئل عنه
نعم في مسلم عن النضر بن أنس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال إني أصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه
فدنا الرجل فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة
ذات روح في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ أبدا فهو معذب دائما
لأنه جعل غاية عذابه إلى أن ينفخ في تلك الصورة الروح وأخبر أنه ليس بنافخ فيها وهذا
يقتضي تخليده في النار وهذا في حق الذي يكفر بالتصوير أما في غيره وهو العاصي بفعل ذلك
غير مستحل له ولا قاصد أن يعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه وحينئذ يتعين
تأويل الحديث على أن المراد به الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع
وظاهره غير مراد الا أن حمله على ما ذكر أولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف أن ينفخ وبين
قوله إن الآخرة ليست دار تكليف عمل يترتب عليه ثواب أو عقاب فأما مثل هذا التكليف
فليس بممتنع لأنه نفسه عذاب نسأل الله العافية

## باب جواز الارتداف

وهو أن يركب الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال حدثنا أبو صفوان عبد الله
ابن سعيد بن عبد الملك بن مروان الأموي عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عروة بن الزبير عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركب على حمار على إكاف بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الألف فاء بردعة عليه قطيفة كساء
له خمل فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد التحتية المفتوحة صفة قطيفة
نسبة إلى فدك قرية بخيبر وأردف أسامة بن زيد بن الحارث وراءه ولم يظهر لي وجه دخول هذا
الباب وما بعده في كتاب اللباس لكن قال العيني منه الجلوس على لباس الدابة وإن تعدد
أشخاص الراكبين عليها والتصريح بلفظ القطيفة مشعر بذلك كذا قال فليتأمل والحديث
سبق طويلا في العلم والله أعلم

## باب جواز ركوب الأشخاص الثلاثة على الدابة الواحدة

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء مصغرا زرع أبو معاوية البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى
ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح استقبلته
أغيلمة بني عبد المطلب بضم الهمزة وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم
مفتوحة فهاء تأنيث جمع غلام على غير قياس والقياس غلمة وقال السفاقسي كأنهم صغروا
أغلمة على القياس وإن كانوا لم ينطقوا بأغلمة قال ونظيره أصيبية وإضافتهم لعبد المطلب
لأنهم من ذريته فحمل صلى الله عليه وسلم واحدا منهم بين يديه وآخر خلفه هما الفضل وقثم
ابنا العباس بن عبد المطلب كما عند المؤلف في الباب الآتي لكن تردد في أيهما كان قدامه
وكان حينئذ راكبا على ناقة كما رواه الطبري في رواية ابن أبي مليكة عن ابن عباس وأما الأخبار
المذكورة في النهي عن ركوب الثلاثة على الدابة فتكلم في سندها ولئن سلمنا الاحتجاج
بها فيجمع بأنه ما ورد فيه النهي فهو محمول على ما إذا كانت الدابة غير مطيقة قال النووي
مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة إذا كانت مطيقة وقال

الدميري

---

الدميري وأفاد الحافظ ابن منده أن الذين أردفهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون
نفسا ولم يذكر منهم عقبة بن عامر الجهني ولم يذكر أحد من علماء الحديث والسير أن النبي
صلى الله عليه وسلم أردفه والحديث مضى في الحج في باب استقبال الحاج القادمين

## باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه

وقال بعضهم
هو عامر الشعبي فيما أخرجه ابن أبي شيبة عنه صاحب الدابة أحق بصدر الدابة إلا أن
يأذن له وقد رواه على شرط البخاري وله شاهد من حديث النعمان بن بشير عند الطبراني
وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي زاد في الفتح والنسفي وبه قال حدثني بالإفراد
محمد بن بشار بموحدة ومعجمة مشددة بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي قال حدثنا أيوب السختياني قال ذكر بضم المعجمة وكسر الكاف الأشر الثلاثة
على الدابة عند عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فقوله الأشر بالتعريف مع الإضافة
وحكمه حكم الحسن الوجه والضارب الرجل وفي الفرع التصحيح عليها ولأبي ذر عن
الكشميهني أشر بإثبات الهمزة وحذف اللام وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله بن
سلام أخيرنا وابن خيرنا وللأصيلي ولأبي ذر عن المستملي شر وهي المشهورة والمراد بلفظ الأشر
الشر لأن أفعل التفضيل لا تستعمل على هذه الصورة إلا نادرا فقال عكرمة قال ابن عباس
رضي الله عنهما أتى أي جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح وقد حمل قثم
بضم القاف وفتح المثلثة بعدها ميم ابن العباس بين يديه وأخاه الفضل خلفه
أو حمل قثم خلفه والفضل بين يديه على ناقته قال عكرمة يرد على من ذكر له شر الثلاثة
فأيهم شر أو أيهم خير بالشك من الراوي ولأبي ذر فأيهم شر أو أخير بزيادة همزة فيها وحاصل
المعنى أنهم ذكروا عند عكرمة أن ركوب الثلاثة على دابة شر وظلم وأن المقدم شر أو المؤخر
فأنكر عكرمة ذلك مستندا بفعله صلى الله عليه وسلم إذ لا يجوز نسبة الظلم
إلى أحدهما لأنهما ركبا بحمله صلى الله عليه وسلم إياهما والحديث من أفراده

## باب جواز إرداف الرجل خلف الرجل على الدابة

وثبت قوله
إرداف إلى آخره لأبي ذر وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح
الموحدة ابن الأسود القيسي البصري ويقال له هداب قال حدثنا همام بتشديد الميم
الأولى وفتح الهاء ابن يحيى البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا أنس بن
مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال بينا بغير ميم أنا رديف
النبي صلى الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب خلف الراكب بإذنه وردف كل شيء
مؤخره وأصله من الركوب على الردف وهو العجز ولذا قيل للراكب الأصلي ركب صدر
الدابة وردفت الرجل إذا ركبت وراءه وأردفته إذا أركبته وراءك ليس بيني وبينه
إلا آخرة الرحل بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخاء المعجمة والراء وهي التي يستند إليها الراكب
والرحل بسكون الحاء المهملة أصغر من القتب ومراده المبالغة في شدة قربه إليه
ليكون أوقع في نفس السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم يا معاذ زاد أبو ذر عن
المستملي ابن جبل قلت لبيك رسول الله للكشميهني يا رسول الله وسعديك ثم سار
ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك
التكرير للاهتمام بما يخبره به فقال هل تدري ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم

وراءه صح

ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك يا رسول الله وسعديك ثم

قال حق الله على عباده ان يعبدوه لا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل سقط
ابن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله وللكشميهني يا رسول الله وسعديك فقال هل
تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله هو
من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام او المراد به انه حق
شرعي لا واجب بالعقل كما تقول المعتزلة وكانه لما وعد به ووعده الصدق صار حقا
من هذه الجهة قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله المفسر بامر ان لا يعذبهم
وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الرقاق والاستئذان ومسلم في الايمان والنسائي
في اليوم والليلة

## باب ارداف المراة خلف الرجل على الدابة

جواز

وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره
حا مهملة ولابي ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال حدثنا يحيى بن عباد بفتح العين
المهملة وتشديد الموحدة الضبعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني يحيى بن اسحق
الحضرمي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري وهو يسير وبعض
نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي صفية بنت حيي ام المومنين رديف رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ عثرت الناقة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية
فقلت المراة بالنصب اي احفظ المراة ويجوز الرفع اي فقلت وقعت المراة فنزلت بسكون
اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها اي صفية امكم
ليذكرهم انها واجبة التعظيم فشددت الرحل وظاهره ان الذي قال ذلك وفعله انس لكن
مر في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيى بن ابي اسحاق ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي
قال المراة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى بن ابي اسحاق نحو ذلك قال في
الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق اثنين اولى من انفراد واحد
لا سيما ان انسا كان اذ ذاك يصغر عن تعاطي ذلك فيمتنع الاشكال وركب النبي صلى الله عليه
وسلم فلما دنا اي قرب اوراي بالشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي وراي المدينة قال
ايبون اي راجعون تائبون عابدون لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بسابقه
ولاحقه

الامر ولكن لا يمتنع
ان ساعد ابا طلحة
انس على ذلك

## باب الاستلقاء على القفا ووضع الرجل على الاخرى

وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبة الى جده والا فاسم ابيه عبد الله الكوفي قال
حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني الانصاري المدني عن عمه عبد الله
ابن زيد الانصاري انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر عن الكشميهني
مضطجعا في المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى زاد الاسمعيلي في اخر الحديث
وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة وخالفهم اخرون فقالوا
بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال
الصماء والاحتباء في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على
قفاه واجيب بانه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز
ان يخفى عليهم النسخ ووجه لفا الاستلقاء المترجم لها من الحديث من جهة ان رفع احدى

الرجلين

الرجلين على الاخرى لا يتاتى الا عند الاستلقاء وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بحول الله
بعون الله وقوته الى مباحث هذا الحديث في الاستئذان واما وجه دخول هذه الترجمة في
اللباس فمن حيث ان الذي يفعل الاستلقاء لا يامن الانكشاف ولا سيما والاستلقاء يستدعي
النوم والنائم لا يتحفظ فكانه اشار الى ان من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ لئلا ينكشف كذا
قاله في الفتح وفي الكرماني نحوه وهذا الحديث مر في باب الاستلقاء في المسجد من كتاب
الصلاة ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي والله الموفق وهذا اخر كتاب اللباس ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الادب

قال في فتح الباري حذف بعضهم البسملة
وهو الاخذ بمكارم الاخلاق او استعمال
ما يحمد قولا وفعلا او هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك او الوقوف مع المستحسنات

## باب البر للوالدين والاقربين وغيرهم والصلة

قال
القرطبي الرحم اسم لكافة الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره واجمعوا على ان صلة الرحم واجبة في
الجملة وان قطيعتها معصية كبيرة وللصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها ترك المهاجرة
وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب
ولو لم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه والبر عمل كل خير يفضي بصاحبه الى الجنة
وحذف بعضهم لفظ البر والصلة وفي الفرع كشط بعد قوله باب وكتب بعد ووصينا الانسان
بوالديه وزاد في بعض النسخ حسنا والمراد اية العنكبوت ووصى حكمه حكم امر في معناه وتصرفه
يقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا كما تقول امرته بان يفعل ومنه قوله تعالى ووصى بها ابرهيم
بنيه اي وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها وكذلك معنى قوله ووصينا الانسان بوالديه
حسنا اي فعلا ذا حسن او ما هو في ذاته حسن لفرط حسنه ويجوز ان تجعل حسنا من باب
قولك زيدا باضمار اضرب اذا رايته متهيا للضرب فتنصبه باضمار اولهما او فعل بهما لان التوصية
بهما دالة عليه وما بعده مطابق له كانه قال اولهما معروفا ولا تطعهما في الشرك اذا حملاك
عليه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج الحافظ البسطامي العتكي قال الوليد بن عيزار بفتح العين المهملة وسكون
التحتية وفتح الزاي وبعد الالف را ابن حريث العبدي ولبعضهم العيزار بالف ولام في
اوله اخبرني بالافراد وهو من تقدم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز وكان شعبة
يستعمله كثيرا وليس في نسخة الفرع لفظ اخبرني قال سمعت ابا عمرو بفتح العين سعد بن اياس
الشيباني بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون فياء النسبة يقول اخبرنا
صاحب هذه الدار واومى بغير همز اي اشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل مبتدا وخبر والموضع
معمول القول مقدرا اي فقلت اي العمل واحب افعل تفضيل قال صلى الله عليه وسلم
الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم قلت يا رسول الله ثم اي ولم يضبط في الفرع اي وكتب
فوقها كذا قال الفاكهاني الصواب عدم تنوينه لانه موقوف عليه في الكلام والسائل
ينتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه اجماعا فتنوينه ووصله بما بعده خطا فيوقف
عليه وقفة لطيفة ثم يوتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم ثم بر الوالدين بالاحسان
الى صدقتهما كما في الصحيحين وقال سفيان بن عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك

نسبة م

ووصينا الانسان بوالديه ايصاء ذا حسن [illegible]

... الجميل معهما ... فعل ... اليهما وفعل ... الاحسان

من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكرهما قال عبد الله
قلت ثم اي قال الله عليه وسلم الجهاد في سبيل الله عز وجل قال عبد الله حدثني بالافراد بهن صلى الله
عليه وسلم جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب وفيه تقرير وتاكيد لما سبق وانه باشر
السؤال وسمع الجواب ولو استزدته من هذا النوع وهو افضل مراتب الاعمال او من مطلق
المسائل المحتاج اليها لزادني ووقع في باب الايمان اول الكتاب ان اطعام الطعام خير
الاعمال واستشكل مع قوله هنا الصلاة على وقتها واجيب بان الجواب اختلف باختلاف
باختلاف احوال السائلين فاعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم
او كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره
فقد كان الجهاد في ابتدا الاسلام افضل الاعمال لانها وسيلة الى القيام بها والتمكن من ادائها
وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر
تكون الصدقة افضل او ان افضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق فالمراد من
افضل الاعمال فحذفت من وهي مرادة والمراد الاعمال البدنية فلا تعارض بين ذلك وبين
حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله وهذا الحديث سبق في الصلاة

باب بالتنوين من احق الناس بحسن الصحبة وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد ولابي ذر حذف ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
عمارة بن القعقاع بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة وضم الرا وفتح الميم
ابن اخي عبد الله ابن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي
وابن شبرمة بزيادة واو وقال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة قد
علقها المصنف عقب رواية عمارة عن ابي زرعة هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
جا رجل قيل هو معاوية بن حيدة الى رسول الله ولابوي ذر والوقت الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله من احق بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحابتك
امك قال الرجل يا رسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال امك قال يا رسول الله ثم
من قال امك ولابي ذر ثم امك قال كرر الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال
صلى الله عليه وسلم في الرابعة ثم ابوك وفي تكرير ذكر الام ثلاثا اشارة الى ان الام
تستحق على ولدها ~~تستحق على ولدها~~ النصيب الاوفر من البر بل مقتضاه كما قال ابن بطال
ان يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب
اليه الشافعية ان برهما يكون سوا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وابن ماجه
في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله قاضي الكوفة عم عمارة فيما وصله مسلم ويحيى
ابن ايوب حميد ابي زرعة مما وصله المؤلف في الادب المفرد واحد قالا حدثنا
ابو زرعة بن عمرو بن جرير مثله اي مثل الحديث السابق

باب بالتنوين لا يجاهد بفتح الهاء في الفرع وفوقها علامة الاصيلي وبكسرها لابي ذر الا
باذن الابوين

وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان الثوري عن شعبة بن الحجاج قالا حدثنا حبيب بفتح الحا المهملة وكسر الموحدة
الاولى ابن ابي ثابت ح مهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي
لم يصب من ضعفه قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن ابي

العباس

صح

بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعنى المصاحبة ولابي ذر من احق الناس بحسن صحابتي صح

العباس بالمهملتين والموحدة السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي
الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم ويحتمل ان يكون جاهمة ابن العباس للنبي صلى الله عليه
وسلم اجاهد بضم الهمزة قال صلى الله عليه وسلم الك ابوان لم يسميا قال نعم قال عليه
السلام ان كان لك ابوان ففيهما فجاهد اي ارجع فابلغ جهدك في برهما والاحسان
اليهما فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد سبق في باب الجهاد
باذن الابوين من كتاب الجهاد هنا

باب بالتنوين لا يسب الرجل والديه

ولا احدهما اي لا يكون سببا لذلك فالاسناد مجازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس
الكوفي ونسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن عبد الرحمن بن عوف
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر والاول يقتضي
ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر الكبائر
لانه من العقوق وهو اساة في مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما ان يلعن الرجل
والديه ترجم بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث قيل
يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استبعاد من السايل لان الطبع المستقيم يابى
ذلك قال عليه الصلاة والسلام يسب الرجل سقط لفظ الرجل للاصيلي ولابي الوقت
اب الرجل فيسب اباه ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو الوقت فيسب امه فثبت
انه وان لم يتعاطى السب بنفسه فقد يقع منه التسبب الى لعن الوالدين من اكبر الكبائر
فالتصريح بلعنهما اشد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي
في البر

باب اجابة دعا من بر والديه

وبه قال حدثنا سعيد بن
ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا اسمعيل
ابن ابرهيم بن عقبة الاسدي مولاهم ابو اسحاق المدني الثقة تكلم فيه بلا حجة
قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يتماشون اخذهم
المطر فمالوا وللاصيلي فاووا الى غار في الجبل وللاصيلي في جبل فانحطت بالحاء
والطا المشددة المهملتين على فم غارهم ولابي ذر عن الكشميهني على باب غارهم صخرة
من الجبل فاطبقت بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني فتطابقت عليهم من
اطبقت الشي اذا غطيته فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها لله صالحة
اي خالصة لوجهه لا ريا فيها ولا سمعة كما يدل عليه قوله ابتغا وجهك فادعوا
الله بها لعله يفرجها بفتح اوله وسكون الفا وضم الرا كذا في الفرع مصلحة على كشط بفتح
اوله وقال العيني بكسر الرا قال وقال ابن التين وكذا قراناه فقال احدهم اللهم انه كان لي
والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار بكسر الصاد جمع صبي كنت ارعى عليهم ضمن ارعى معنى
الانفاق وعداه بعلى اي انفق عليهم راعيا الغنمات فاذا رحت عليهم اي اذا رددت
الماشية من المرعى الى موضع مبيتها فضمن رحت معنى رددت فلذلك عطف على رحت وجواب
فاذا قوله بدات بوالدي بفتح الدال على التثنية حال كوني اسقيهما او اسقيهما استيناف بيان
للعلة قبل ولدي بكسر الدال وتخفيف التحتية وانه نائ بتقديم النون على الهمزة اي بعد

له ح

وللترمذي من الكبائر ح

واذا كان التسبب ح

في الشجر التي ترعى المواشي والشجر بالشين المعجمة والجيم ولابي ذر عن المستملي السحر بالسين والحاء
المهملتين قال في الفتح والاول اولى ففي الخبر انه رجع بعد ان ناما فقام ينتظر استيقاظهما
الى الصباح حتى انتبها من قبل انفسهما وزاد المستملي يوما فما اتيت من الرعي حتى امسيت فوجدتهما
قد ناما فحلبت بفتح اللام كما كنت احلب بضم اللام فجئت بالحلاب بكسر الحاء المهملة اي
بالاناء الذي يحلب فيه او باللبن المحلوب فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة
من نومهما واكره ان ابدا بالصبية في السقي قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد
والغين المعجمتين المفتوحتين بينهما الف وبعد الواو الساكنة نون يضجون ويصيحون عند
قدمي بلفظ التثنية ولعل كان في شرعهم تقدم نفقة الاصول على الفروع فلم يزل ذلك
دابي ودابهم اي داب الوالدين والصبية حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج بضم الراء لنا في هذه الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء نرى منها السماء
ففرج الله عز وجل بتخفيف الراء ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء باثبات النون لابي ذر
عن الحموي والمستملي وحذفها له عن الكشميهني وسقط للاصيلي لفظ فرجة وقال الثاني
اللهم انه كانت لي ابنة عم ولابي ذر بنت عم احبها بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاشد ما يحب
الرجال النساء ولابي ذر عن الكشميهني الرجل بالافراد واشد صفة مصدر محذوف وما مصدرية
اي احبها حبا مثل اشد حب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها قال في النهاية يقال
طلب الي فلان فاطلبته اي اسعفته بما طلب والطلبة الحاجة والاطلاب انجازها
وقال في شرح المشكاة يجوز ان يضمن فيه معنى الارسال اي ارسلت اليها طالبا نفسها
فابت اي فامتنعت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بكسر
القاف اي فلقيت ابنة عمي بالمائة دينار فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
لا تفتح الخاتم كناية عن البكارة الا بحقه فقمت عنها وهي احب الناس الي اللهم فان قال
في شرح المشكاة عطف على مقدر اي اللهم فعلت ذلك فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك
ابتغاء وجهك وسقط للاصيلي وابي ذر فافرج لنا منها من الصخرة فرجة ففرج الله لهم فرجة
ويجوز ان يكون اللهم مقحمة بين المعطوف والمعطوف عليه لتاكيد الابتهال والتضرع الى الله
تعالى فلا يقدر معطوف عليه ويدل عليه القرينة السابقة واللاحقة وانما كرر اللهم في
هذه القرينة دون اختيها لان هذا المقام اصعب المقامات واشقها لانه ردع لهوى
النفس خوفا من الله تعالى ومقامه قال الله تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن
الهوى فان الجنة هي الماوى وقال الشيخ ابو حامد شهوة الفرج اغلب الشهوات على الانسان
واعصاها عند الهيجان على العقل فمن ترك الزنا مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر
الاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال درجة الصديقين وقال الاخر اللهم اني كنت
استاجرت اجيرا واحدا بفرق ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي والفرق بفتح الراء
مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا وثلاثة آصع عند اهل الحجاز فلما قضى
عمله قال اعطني حقي بقطع الهمزة فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل
ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي بفتح الهمزة
فقلت اذهب الى ذلك البقر بالتذكير ولابي ذر الى تلك البقر اسم جمع جنسي يجوز تذكيره وتانيثه
وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ بي بهمزة ساكنة مجزوم على النهي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك

وللاصيلي

~~وللاصيلي ولابي ذر الى تلك البقر اسم جمع جنسي يجوز تذكيره وتانيثه وراعيها فقال اتق الله ولا تهزأ~~
~~بي بهمزة ساكنة مجزوم على النهي فقلت اني لا اهزأ بك فخذ ذلك~~ وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني
تلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا
ما بقي من هذه الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم وسقط من قوله وقال الثاني الى لابي ذر عن الحموي
وقال بعد قوله يرون منها السماء نص الحديث وهذا الحديث سبق في باب اذا اشترى شيئا لغيره
بغير اذنه من كتاب البيوع هذا

## باب بالتنوين عقوق الوالدين

وهو ايذاؤهما باي نوع كان من انواع الاذى قل او كثر نهيا او لم ينهيا عنه او يخالفهما فيما يامران
او ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل من الكبائر قاله ابن عمرو بفتح العين في الفرع
وعزاه في الفتح للاصيلي اي عبد الله بن عمرو بن العاص ولابي ذر كما قال الحافظ ابن حجر
عمر بضم العين قال وبالفتح لابي ذر في بعض النسخ وهو المحفوظ ووصله المولف في الايمان
والنذور من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم
بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وبه قال
حدثنا سعيد بن حفص ابو محمد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي وقيل
هو مولى آل طلحة بن عبيد الله وهو الكوفي الضخم وسعد بسكون العين وفي الفرع
بكسرها بعدها تحتية ولعله سبق قلم من ناسخه اذ ليس في مشايخ المولف من اسمه سعيد
ابن حفص بالتحتية النفيلي بالنون والفاء مصغرا ابو عمرو الحراني يروي عن زهير
ومعقل بن عبيد الله وروى عنه بقي بن مخلد والحسن بن سفيان وهو صدوق لكن
اختلط في آخر عمره ولم يرو عنه احد من اصحاب الكتب الستة الا النسائي فيما اعلم
قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون
ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التيمي مولاهم البصري ابو معاوية ولم يرو سعد
ابن حفص في البخاري عن غيره عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن
رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة ومولاه عن المغيرة وللاصيلي
زيادة ابن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم
عقوق الامهات بضم العين المهملة من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين
وذكر الامهات اكتفاء بذكرهن عن الآباء ولان عقوقهن فيه مزية في القبح او لعجزهن غالبا
ومنع ما عليكم اعطاؤه ولابي ذر والاصيلي ومنعا بالتنوين على اللغة العربية وهات بكسر
آخره فعل امر من الايتاء والاصل آت فقلبت الهمزة هاء اي وحرم عليكم واد البنات بفتح
الواو وسكون الهمزة دفنهن في القبر احياء لما فيه من قطع النسل الذي هو موجب خراب العالم
قيل واول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكره تعالى قيل وقال وهو ما يكون من
فضول المجالس مما يتحدث به فيها كقيل كذا وكذا مما لا يصح ولا يعلم حقيقته وربما جر الى غيبة
او نميمة او امر قال ما يصح ويعرف حقيقته واسنده الى ثقة صدوق ولا يجر الى منهي عنه
فلا وجه لذمه ولابي ذر عن الكشميهني قيلا وقالا بالتنوين فيهما والاشهر عدمه فيهما
وقول الجوهري انهما اسمان مستدلا بانه يقال كثير القيل والقال بدخول الالف واللام
عليهما متعقب بقول ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف احدهما

فائده

نقل هذا ح

على الاخر مزية وقال في التنقيح المشهور عند اهل اللغة فيهما انهما اسمان معربان فيدخلهما الالف واللام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما على الفتح على انهما فعلان ماضيان فيكون التقدير ونهى عن قول قيل وقال وفيهما ضمير فاعل مستتر ولو روي بالتنوين لجاز قال في المصابيح لا حاجة الى ادعا استتار ضمير فيهما بل هما فعلان ماضيان على راي ابن مالك في جواز جريان الاسناد الى الكلمة في انواعها الثلاثة نحو زيد ثلاثي وضرب فعل ماض ومن حرف جر ولا شك انهما مسند اليهما التقدير اذ المعنى قيل وقال كرههما عليه الصلاة والسلام او اسمان عند الجمهور والفتح على الحكاية وينكرون ان يكون غير الاسم مسندا اليه كما هو مقرر في محله انتهى وكره تعالى لكم كثرة السؤال له صلى الله عليه وسلم عن المسائل التي لا حاجة اليها كما قال تعالى لا تسألوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم او المراد لا تسألوا في العلم سؤال امتحان ومرا وجدال او لا تسألوا عن احوال الناس وكره لكم ايضا اضاعة المال بانفاقه في غير ما اذن فيه شرعا لان الله تعالى جعل المال قياما لمصالح العباد وفي تبذيرها تفويت لذلك والذي صححه النووي ان مرفه في الصدقة ووجوه الخير والمطاعم والملابس التي لا تليق بحاله ليس تبذير لان المال يتخذ لينتفع به ويلتذ

مطلب

وهذا الحديث سبق في باب قوله تعالى لا يسألون الناس الحافا من كتاب الزكاة وفي الاستقراض ايضا وبه قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي عن الجريري نسبة الى جرير بن عباد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف حرف استفتاح وضع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم به من بعده انبئكم اخبركم باكبر الكبائر جمع كبيرة واصله وصف مؤنث اي الفعلة الكبيرة ونحوها واكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها قلنا ولابي ذر فقلنا بلى يا رسول الله اخبرنا قال صلى الله عليه وسلم احدها الاشراك بالله عز وجل غيره في العبادة والالوهية او المراد مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فالتعبير بالاشراك لغلبته في الوجود لا سيما في بلاد العرب ولو اريد الاول لكان محكوما بانه اعظم انواع الكفر ولا ريب ان التعطيل اقبح منه واشد لانه نفي مطلق والاشراك اثبات وثانيها عقوق الوالدين معطوف على سابقه وهو مصدر عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه وعصاه وهو ضد البر واما العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم اقف له على ضابط اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامران به وينهيان عنه اتفاقا وقالوا يحرم على الولد الجهاد بغير اذنهما لما يشق عليهما من توقع قتله او قطع شيء منه نعم في فتاوى ابن الصلاح العقوق المحرم كل فعل يتاذى به الوالد تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة قال

فيه ح

وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق وكان عليه الصلاة والسلام متكيا فجلس جلسة من كان واسها وخرها الا وقول الزور وشهادة الزور من عطف التفسير لان قول الزور اعم من ان يكون كفرا او من ان يكون شهادة او كذبا اخر لكذبات او من عطف الخاص على العام تعظيما

لهذا

لهذا النوع لما يترتب عليه من المفاسد وقال الشيخ ابن دقيق العيد ينبغي ان يحمل قول الزور على شهادة الزور فانا لو حملناه على الاطلاق لزم ان يكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك وان كانت مراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده الا وقول الزور وشهادة الزور ذكرها مرتين لكن في الفرع شطب على الثاني وهو الا الخ وعليه علامة السقوط لابي الوقت وذر والاصيلي قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام يقولها الا وقول الزور الا وشهادة الزور فيعود الضمير عليها لا غير حتى قلت لا يسكت وكرر الا لتنبيها على استقباح الزور وكرره دون الاولين لان الناس يهون عليهم امره فيتطفون اليه دون سابقيه فهو قول صلى الله عليه وسلم امره وتنفير عنه حتى كرره لحمل في مبالغة النهي عنه ثلاثة اشيا الجلوس وكان متكيا واستفتاحه بالا التي تفيد تنبيه المخاطب واقباله على سماعه وتكريره ذكره مرتين بل في رواية ثلاثا ثم اكد تاكيدا رابعا بقوله قول الزور وشهادة الزور وهما في المعنى واحد كما مر ذكر ما فيه وقد قيل انه يوخذ من قوله الا انبئكم باكبر الكبائر انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر وهو قول عامة الفقها وقال ابو اسحاق الاسفرايني ليس في الذنوب صغيرة بل كل ما نهي عنه كبيرة وهو منقول عن ابن عباس وحكاه عياض عن المحققين وقال امام الحرمين في الارشاد المرضي عندنا ان كل ذنب يعصى الله به كبيرة فرب شي يعد صغيرة بالاضافة الى الاقران ولو كان في حق الملك لكان كبيرة والرب اعظم من عصي فكل ذنب بالاضافة الى مخالفته عظيم ولكن الذنوب وان عظمت فهي متفاوتة في رتبها وظن بعض الناس ان الخلاف لفظي فقال التحقيق ان للكبيرة اعتبارين فبالنسبة الى مقابسة بعضها ببعض فهي تختلف قطعا وبالنسبة الى الامر الناهي فكلها كبائر انتهى المحقق رحمه الله المنقول عن الاشاعرة وبين انه لا يخالف ما قاله الجمهور وقال النووي اختلفوا في ضبط الكبيرة اختلافا كبيرا منتشرا فعن ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار او غضب او لعنة او عذاب وقيل ما اوعد الله عليه بنار في الاخرة او اوجب فيه حدا في الدنيا انتهى وليس قوله اكبر الكبائر على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في اشيا اخر انها من اكبر الكبائر كقتل النفس والزنا بحليلة جاره واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث مضى في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور وبه قال حدثني بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري بضم الموحدة وسكون المهملة القرشي البصري من ولد بسر بن ابي ارطاة الملقب بحمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر او سئل بضم السين وكسر الهمزة عن الكبائر بالشك من الراوي فقال عليه الصلاة والسلام هي الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكبائر اكبر فعل تفضيل استعمل هنا بالاضافة والتقدير الا انبئكم بخصال اكبر الكبائر زاد في الرواية السابقة فقلنا بلى قال عليه الصلاة والسلام هو قول الزور وشهادة الزور وضابط الزور وصف الشي على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل الكذب والباطل وقد يضاف الى

القول يشمل الكذب والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى الفعل ومنه
لابس ثوبي زور وقال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور والكرطي بالمثلثة ولابي ذر
والاصيلي واكبر بالموحدة انه قال شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك في رواية وهب بن
جرير وعبد الملك بن ابرهيم في الشهادات قال فيه وشهادة الزور ولم يشك ولمسلم من
رواية ابن الحرث عن شعبة وقول الزور ولم يشك ايضا وظاهر الحديث انه خص اكبر
الكبائر بقول الزور ولكن الرواية السابقة تؤذن باشتراك الاربعة في ذلك والحديث
سبق في الشهادات مع مر وعبة

## باب صلة الوالد المشرك

من جهة ولده المؤمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي المكي قال حدثنا
سفين بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
قال اخبرتني بنا التانيث والافراد اسما ابنة ولابي ذر والاصيلي بنت ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما انها قالت اتتني امي قيلة على الاصح بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية
زاد الامام احمد وهي مشركة في عهد قريش حال كونها راغبة في بري وصلتي اوراغبة
عن الاسلام كارهة له ولابي ذر وهي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسالت النبي
صلى الله عليه وسلم أصلها بمد الهمزة على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صليها
قال ابن عيينة سفين فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
وتمام الاية ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين
وهي رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المومنين ولم يقاتلوهم وقيل ان هذا
كان في اول الاسلام عند الموادعة وترك الامر بالقتال ثم نسخ باية فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وقيل المراد بذلك النسا والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله في
برهم وقال اكثر اهل التاويل هي محكمة واحتجوا بحديث اسما قيل انها نزلت كما ذكر هنا
عن سفيان وفي مسند ابي داود الطيالسي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه
ان ابا بكر الصديق طلق امراته قيلة في الجاهلية وهي ام اسما بنت ابي بكر فقدمت
عليهم في المدة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار
قريش فاهدت الى اسما بنت ابي بكر قرطا واشيا فكرهت ان تقبل منها حتى اتت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
الاية وحديث الباب قد سبق في باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة والله الموفق

## باب صلة المراة امها ولها

اي المراة التي تصل امها زوج
وبه قال وقال الليث بن سعد الامام مما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني بالافراد
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قدمت
اي علي امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم
على الصلح وترك المقاتلة مع ابيها اي مع ابي ام اسما وللاصيلي مع ابنها اي ولدها قالت
اسما فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي قدمت علي وهي راغبة زاد ابو ذر والاصيلي
افاصلها قال صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك ومطابقته للترجمة ظاهرة اذا قلنا ان
الضمير في ولها راجع الى المراة اذ اسما كانت زوجة للزبير وقت قدومها وان قلنا انه

راجع

فهام

راجع الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج ام اسما ومثل هذا المجاز
شايع وكونه كالاب لاسما ظاهر قاله في الكواكب وقال ابن بطال في الحديث من
الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسما ان تصل امها ولم يشترط في ذلك مشاورة
زوجها وان للمراة ان تتصرف في مالها بدون اذن زوجها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله
ابن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب
اخبره ان هرقل بكسر الها وفتح الرا وسكون القاف بعدها لام قيصر ملك الروم
ارسل اليه اي في ركب من قريش وكانوا تجارا في المدة التي كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث وفيه فقال اي هرقل فما
يامركم يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يامرنا بالصلاة المعهودة
والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة والصلة وهذا
الحديث سبق في اوائل البخاري وذكره هنا مختصرا وغرضه هنا ذكر الصلة فيوخذ منه
الترجمة من عمومها واطلاقها

## باب صلة الاخ المشرك

بالاضافة الى المفعول وطوى ذكر الفاعل اي صلة المسلم لاخيه المشرك وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله
ابن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول راى عمر بن الخطاب
رضي الله عنه حلة سيرا بالاضافة حلة لسايلها ولابي ذر حلة بالتنوين وسيرا نوع من
البرود فيه خطوط وكان من حرير تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها
يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال ولابي ذر الوفد فقال
انما يلبس هذه من الرجال من لا خلاق له اي من لا نصيب له من الدين او في الاخرة
وهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل التغليظ فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة
فقال كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال
عليه الصلاة والسلام اني لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها او تكسوها اي
تعطيها غيرك ولابي ذر عن الكشميهني لتبيعها او تكسوها فارسل بها عمر
الى اخ له من اهل مكة
الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم او هو اخوه زيد بن الخطاب امهما
اسما بنت وهب لوهم الحاذ او هو اخو عمر من الرضاعة ليبيعها او يكسوها
لامراته والاول اولى لكفار مخاطبون بالفروع وكان عثمان المذكور من اهل مكة
والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث سبق في الهبة

## باب فضل صلة الرحم

بفتح الرا وكسر الحا المهملة اي الاقارب وهم من بينه
وبين الاخر نسب سوا كان يرثه ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي وقال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام
العتكي امير المومنين في الحديث قال اخبرني بالافراد ابن عثمان هو محمد بن عثمان

ابن عبد الله التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال قيل يا رسول الله اخبرني
بالافراد بعمل يدخلني الجنة برحمة الله قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني
بواو العطف عبد الرحمن ولابي ذر عبد الرحمن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
النيسابوري قال حدثنا بهز ولابي ذر بهز بن اسد البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا ابن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء
قال القطان وغيره اسمه عمرو وابوه عثمان بن عبد الله التيمي انهما سمعا موسى بن طلحة
التيمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رجلا قيل هو ابو ايوب وقيل غيره
كما سبق اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله ماله
استفهام وكرر مرتين للتاكيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرب ماله
بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة بالرفع اي له حاجة ولابي ذر عن الحموي و
المستملي ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وفتح الموحدة من ارب في الشي اذا صار ماهرا
فيه فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته فقال النبي
صلى الله عليه وسلم له تعبد الله لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة المكتوبة وتوتي
الزكاة المفروضة وتصل الرحم قال النووي اي تحسن الى اقاربك بما تيسر على حسب
حالك وحالهم من انفاق او سلام او زيارة او طاعة او غير ذلك وكان السائل كان لا
يصل رحمه فامره بذلك ذرها بفتح الذال المعجمة وسكون الراء اي دع الراحلة
تمشي الى منزلك اذ لم يبق لك حاجة فيما قصدته قال كانه اي الرجل كان على راحلته
والرجل اخذ بزمامها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد الجواب دع زمام
الراحلة وهذا الحديث سبق في اول الزكاة باب
اثم القاطع للرحم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان محمد بن جبير
ابن مطعم قال ان ولابي ذر اخبره ان جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع لم يذكر المحمول فيحتمل العموم وفي الادب
المفرد عن عبد الله بن صالح قاطع رحم فالمراد المستحل للقطيعة بلا سبب ولا
شبهة مع علمه بتحريمها او لا يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم في
الادب وابو داود في الزكاة والترمذي في البر باب من بسط
بضم الموحدة وكسر المهملة له في الرزق بصلة الرحم اي بسبب صلة الرحم ولابي ذر
لصلة الرحم باللام بدل الموحدة اي لاجل صلتها وبه قال حدثني بالافراد
ابرهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد بن معن بن نضلة
الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط له في رزقه
بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح السين المهملة وان ينسا بضم اوله وسكون
ثانيه اخره همزة من النسا وهو التاخير اي يؤخر له في اثره اي اجله وسمي به لانه

بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون الغفاري قال بالافراد حدثني ابي معن بن محمد ابن معن

يتبع

يتبع العمر واصله من اثر مشيه في الارض فان مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر فليصل
رحمه يقال وصل رحمه يصلها وصلا وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة
والزيادة في العمر بالبركة فيه بسبب التوفيق للطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها
عن الضياع في غير ذلك او المراد بقاء ذكره الجميل بعده كالعلم النافع ينتفع به والصدقة الجارية والولد
الصالح فكانه بسبب ذلك لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة والسلام واجعل لي لسان صدق في
الاخرين وفي المعجم الصغير للطبراني عن ابي الدرداء قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه
انسي له في اجله فقال ليس زيادة في عمره قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية ولكن الرجل تكون له ذرية
او المراد بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان
وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله سبحانه وتعالى بما سيقع من ذلك وهو معنى قوله تعالى
يمحو الله ما يشاء ويثبت فبالنسبة الى علم الله وما سبق به قدرته لا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة
الى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث وقال الكلبي والضحاك في الاية ان الذي
يمحوه ويثبته ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيامر الله ان يثبت ما فيه ثواب
وعقاب ويمحو ما لا ثواب فيه ولا عقاب كقوله اكلت شربت دخلت ونحوها من الكلام
وهذا باب واسع المجال لان علم الله تعالى لا انفاذ له ومعلوماته سبحانه لا نهاية لها وكل يوم
هو في شان ومن ثم كادت اقوال المفسرين فيه لا تنحصر قال الامام يزيل ما يشاء ويثبت ما
يشاء من حكمه ولا يطلع على غيبه احدا فهو المنفرد بالحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحيا
والاماتة والاغناء والافقار وغير ذلك سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوا
كبيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري اسم ابيه عبد الله ونسبه الى جده قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من احب ان يبسط له في رزقه وينسا اي يؤخر له في اثره اي في اجله فليصل رحمه وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب والله اعلم باب بالتنوين من وصل
رحمه وصله الله بان يتعطف عليه بفضله وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
بشر بن محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية ابن ابي مزرد بضم
الميم وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة عبد الرحمن مولى هاشم المدني
قال سمعت عمي سعيد بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة ابو الحباب بضم الحاء المهملة
والموحدتين بينهما الف المدني اختلف في ولايته لمن هو يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل خلق الخلق جميعهم او المكلفين ويحتمل ان
يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود او بعد خلقها كتبها في اللوح
المحفوظ او بعد انتها خلق ارواح بني ادم عند قوله تعالى الست بربكم لما اخرجهم من صلب
ادم مثل الذر حتى اذا فرغ من خلقه اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد انه مجاز قال الزجاج
الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد للشي تقول فرغت مما
كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سافرغ لفلان اي ساجعله قصدي قال
الطيبي في حاشيته على الكشاف هو محمول على مجرد القصد او كناية عن التوفر على النكاية
ثم استعير هذه العبارة للخالق جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة

بقوله سنفرغ مستعار من قول الرجل لمن يتهدده سأفرغ لك والوجه الاخر منزل على الفراغ
من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزاء وايصال
الثواب والعقاب الى المكلفين بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بالامر والنهي والاماتة
والاحيا والمنع والعطا وانه سبحانه وتعالى لا يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك
الشغل شرع في اخر وقد الم صاحب المفتاح حيث قال الفراغ الخلاص عن المهام والله
تعالى لا يشغله شان عن شان وقع مستعارا للاخذ في الجزاء وحده وهو المراد بقوله
وقع ذلك فراغا الى طريق المثل قالت الرحم بلسان الحال او بلسان القال وعلى الثاني
هل خلق الله تعالى فيها حياة وعقلا وحمله القاضي عياض على المجاز وانه من ضرب
المثل لكن في حديث عبد الله بن عمرو وعند احمد انها تكلمت بلسان طلق ذلق وزاد في
سورة القتال قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها
في السورة المذكورة وزاد ايضا في السورة فقال له مه فقالت هذا مقام العائذ اي
قيامي هذا قيام المستجير بك من القطيعة قال الله تعالى نعم اما بتخفيف الميم ترضين
ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه وارحمه واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى
يا رب رضيت ولابي ذر بلى ورب قال تعالى فهو اي قوله اصل من وصلك الخ لك
بكسر الكاف قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤوا ان شئتم
فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث مر
في سورة القتال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة
ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء
المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثنا عبد الله بن
دينار المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الرحم شجنة من الرحمن بكسر الشين المعجمة مصححا عليها في الفرع
وسكون الجيم بعدها نون ويجوز فتح الاول وضمه قال في الفتح رواية ولغة واصله
عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد الشجون وهي طرق الاودية ومنه قولهم
الحديث شجون اي يدخل بعضه في بعض وسقط قوله ان لابي ذر فالرحم رفع وقوله
من الرحمن اي اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند النسائي من حديث
عبد الرحمن بن عوف مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي والمعنى انها
اثر من اثار الرحمة ومشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وليس المعنى انها من
ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زاد الاسمعيلي لها والفا
عاطفة على محذوف اي فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الله
تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال ابن ابي جمرة الوصل من الله
كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما
يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه واسعافه بما يريد وكانت
حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه
لعبده قال وكذا القول في القطع هو كناية عن حرمانه الاحسان وهذا الحديث
من افراده وبه قال حدثنا سليمان بن بلال مولى الصديق قال اخبرني بالافراد

معاوية

سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم ابن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا

من شان الى شان ومقتضى الكلام ... عن شغل ... اذ ... يشغله

معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن السابق في هذا الباب عن يزيد بن رومان مولى الزبير المدني
القارئ عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
سقط قوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة
بكسر الشين ولابي ذر ضمها مصحح عليها في الفرع ولم يقل هنا من الرحمن لان ذلك معلوم من الرواية
السابقة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي ذلك تعظيم امر الرحم وان صلتها مندوب
وان قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه باب
بالتنوين يبل الشخص المكلف الرحم ولابي ذر تبل بضم الفوقية وفتح الموحدة الرحم
ببلالها بكسر الموحدة الاولى وفتح الثانية وكسرها والبلال بمعنى البلل وهو
الندواة واطلق ذلك على الصلة كما اطلق اليبس على القطيعة وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة
والمهملة ابو عثمان الباهلي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسمعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي عن قيس بن ابي
حازم عوف البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
جهارا يتعلق بالمفعول اي كان المسموع في حال الجهر او بالفاعل اي اقول ذلك جهارا
غير سر تاكيد لرفع توهم انه جهر به مرة واخفاه اخرى يقول ان آل ابي بحذف ما يضاف
الى اداة الكنية ولابي ذر عن المستملي ابي فلان كناية عن اسم علم وجزم الدمياطي في حواشيه
بان المراد آل ابي العاص بن امية وفي سراج المريدين لابن العربي آل ابي طالب واستدل
في الفتح بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق عن عنبسة بن عبد الواحد
بسند البخاري عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن عمرو بن العاص رفعه
ان لبني ابي طالب رحما الحديث قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخاري فيه في كتاب محمد
ابن جعفر يعني غندرا شيخ عمرو فيه بياض بالرفع على الصواب اي موضع ابيض بغير كتابة
وضعف الحافظ ذلك بكون المعنى في كتاب محمد بن جعفر ان آل ابي بياض لانه لا يعرف في العرب
قبيلة يقال لها آل ابي بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من قبيلته
صلى الله عليه وسلم وهي قريش ليسوا باوليائي قال في الفتح وفي نسخة من رواية ابي ذر
باوليا والمراد كما قال السفاقسي من لم يسلم منهم فهو من اطلاق الكل وارادة البعض وحمله
الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين انما وليي الله بتشديد الياء
مضافا الى يا المتكلم المفتوحة وصالح المومنين من صلح منهم اي من احسن وعمل صالحا وقيل
من بري من النفاق وقيل الصحابة وهو واحد اريد به الجمع كقولك لا يفعل هذا الصالح
من الناس يريد الجنس وقيل اصله صالحوا فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ وقال
في شرح المشكاة المعنى لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب الله لما له من الحق الواجب
على العباد واحب صالح المومنين لوجه الله واوالي من اوالي بالايمان والصلاح سوا
كان من ذوي رحمي ام لا ولكن اراعي لذوي الرحم حقهم بصلة الرحم زاد عنبسة بن
عبد الواحد بفتح العين المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة والسين مهملة مفتوحة
وهو موثق عندهم وليس له في البخاري الا هذا الحديث كان يعد من الابدال

عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد الالف نون ابن بشر بالمعجمة
المعجمة الاحمسي عن قيس هو ابن ابي حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لهم رحم ابلها ببلالها اي رحم قرابة ابلها
بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة ببلالها قال في شرح المشكاة
شبه مبالغة بما عرف واشتهر شبه الرحم بارض اذا بلت بالماء حق بلالها ازهرت
واثمرت ورؤي في اثمارها اثر النضارة واثمرت المحبة والصفا واذا تركت بغير
سقي يبست واجدبت فلم تثمر الا العداوة والقطيعة يعني اصلها بصلتها
وهذا التفسير سقط من رواية النسفي ولابي ذر ببلالها بعد اللام الف
قال ابو عبد الله البخاري ببلاها اي بغير لام ثانية كذا وقع وببلالها باثبات
اللام اجود واصح وببلاها لا اعرف له وجها قال في الكواكب يحتمل ان يقال
وجهه ان البلا جا بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرحم مصروفة اضيف
اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها بمعروفها اللائق بها والله اعلم وهذا
الحديث اخرجه في الايمان هذا باب بالتنوين
يذكر فيه ليس الواصل التعريف كما نبه عليه في الكواكب للجنس اي ليس حقيقة
الوصل بالمكافي صاحبه بمثل فعله اذ ذاك نوع معاوضة وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفيان هو ابن كثير الثوري
عن الاعمش سليمان بن مهران والحسن بن عمرو بفتح الحا والعين الفقيمي
بضم الفا وفتح القاف وفطر بكسر الفا وسكون الطا المهملة بعدها را ابن خليفة
الحناط بالحا المهملة والنون المشددة وبعد الالف طا مهملة المخزومي مولاهم الثلاثة عن مجاهد
هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه قال سفين الثوري بالسند
السابق لم يرفعه اي الحديث الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وفطر
المذكوران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال
ليس الواصل بالمكافي اي الذي يعطي لغيره نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتخفيف
النون مصحح عليه في الفرع الذي اذا قطعت بفتحات ولابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه مبنيا
للمجهول رحمه وصلها اي الذي اذا منع اعطى والحاصل ثلاثة مواصل وهو الذي يتفضل ولا يتفضل
عليه ومكافي والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي في البر باب
من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم هل يثاب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان حكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاي ابن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه قال
يا رسول الله ارايت امورا اي اخبرني عن امور كنت اتحنث بالحا المهملة والنون المشددة المفتوحتين
اخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية من صلة للرحم وعتاقة للرقيق وصدقة هل لي ولابي ذر
هل كان لي فيها من اجر وسقط حرف الجر لابي ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسلمت اي يا حكيم على ما سلف منك في ابان الجاهلية من خير قال المولف ويقال ايضا عن ابي اليمان
الحكم بن نافع اتحنث بالمثناة الفوقية بدل المثلثة وضعف المثناة عبر بصيغة التمريض قال

في المقدمة

في المقدمة وهي رواية ابي ذرعة الدمشقي عن ابي اليمان وعند المولف في باب شرا المملوك من الحربي من كتاب
الزكاة عن ابي اليمان بلفظ اتحنث او اتحنت بالشك قال في الفتح وكانه تممه منه بالوجهين
لكن قال السفاقسي بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو ابن راشد فيما وصله المولف في باب
من تصدق في الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة وصالح هو ابن كيسان مما وصله مسلم وابن المسافر
بالالف واللام والمشهور حذفها وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر فيما
وصله الطبراني في الاوسط من طريق الليث بن سعد اتحنت بالمثناة الفوقية ايضا وهو
مصحح عليها بالفرع وقال ابن اسحاق في السيرة النبوية التحنث بالمثلثة التبرر بالفوقية والموحدة
والراء بين اولاهما مضمومة مشددة من البر وتابعهم اي تابع هولا المذكورين ولابي ذر وتابعه بالافراد
اي تابع ابن اسحاق هشام عن ابيه عروة على خصوص تفسير التحنث بالتبرر وحينئذ فرواية الافراد
ارجح ووصلها هذه المولف في العتق من طريق ابي اسامة عنه باب
من ترك صبية غيره حتى اي الى ان تلعب به اي ببعض جسده او قبلها للشفقة او مازحها اي مزح
معها قصدا لتانيسها والممازحة المداعبة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حبان بكسر الحا المهملة
وتشديد الموحدة ابن موسى ابو محمد السلمي المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن خالد بن سعيد
بكسر العين عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ام خالد واسمها امة
بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي
هو خالد بن سعيد وعلي قميص اصفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بالسين
المهملة والنون المخففة المفتوحتين اخرها ها ساكنة وذكرها مرتين قال عبد الله بن المبارك
بالسند السابق وهي اي سنه باللغة الحبشية حسنة قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم
النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والرا المفتوحات
ثم النون المكسورة اي نهرني وزجرني ومنعني ابي من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وكسر اللام واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف امر بالابلا اي البسي الى
ان يصير خلقا بالقاف وفي رواية واخلفي بضم اللام وبالفا بدل القاف ونسبها في المصابيح
لابي ذر اي اكتسي خلفه يقال خلف الله لك واخلف ثم قال عليه الصلاة والسلام ابلي
واخلقي ثم قال ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله بن المبارك بالسند السابق
فبقيت ام خالد حتى ذكر الراوي زمنا طويلا ولابي ذر عن الكشميهني فبقي اي القميص حتى
ونسبها في الفتح لابي علي ابن السكن لكنه قال ذكر بدل فبقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال
وكسر الكاف بعدها را مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها بدعا النبي صلى الله عليه وسلم
وقال في الكواكب المعنى حتى صار القميص مما مذكورا عند الناس لخروج بقايه عن العادة
قال في الفتح وكانه اي صاحب الكواكب قرا ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا في الرواية
الا بالفتح وتعقبه العيني بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا فلو كان مبنيا للفاعل
لما يكون فاعله انتهى وفي رواية الكشميهني حتى ذكر دهرا بالدال المهملة بدل المعجمة اخره
نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف اي صار اسود
يعني من طول بقائها من بقا ام خالد او الخميصة زمانا طويلا ولا مطابقة للترجمة من قولها فذهبت
العب قال السفاقسي ليس في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم يتبينها

عن مس جسده صار كالتقبيل كذا قاله فليتأمل وهذا الحديث سبق في الجهاد وهجرة الحبشة
واللباس باب ذكر رحمة الولد أي رحمة الوالد ولده وذكر تقبيله
ومعانقته وقال ثابت هو ابن مسلم البناني فيما وصله المؤلف في الجنائز عن أنس رضي الله عنه
أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ولده إبراهيم رضي الله عنه فقبله وشمه وهذا التعليق ساقط
للمستملي كما في الفرع وقال في الفتح ساقط لأبي ذر غير الكشميهني وبه قال حدثنا موسى بن
إسماعيل التبوذكي قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الهاء ابن ميمون الأزدي قال حدثنا
ابن أبي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي البصري عن ابن أبي نعم بضم النون
وسكون العين المهملة عبد الرحمن ولا يعرف اسم أبيه أنه قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله
عنه أي حاضرا عنده وسأله رجل قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسمه عن دم البعوض زاد ابن
جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب عند الترمذي يصيب الجسد وفي المناقب من البخاري
سمعت عبد الله بن عمر وسأله عن المحرم قال شعبة أحسبه يقتل الذباب قال الكرماني
فلعله سأله عنهما معا وقال في الفتح أو أطلق الراوي الذباب على البعوض لقرب شبهه
منه وإن كان في البعوض معنى زائد أي ماذا يلزم المحرم إذا قتله فقال له ابن عمر ممن أي
من أي البلاد أنت فقال الرجل من أهل العراق قال ابن عمر لمن حضر انظروا إلى هذا يسألني
عن دم البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين بن علي وسمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول هما أي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولأبي
ذر عن الحموي والمستملي ريحاني ولأبي ذر أيضا عن الكشميهني ريحانتي بزيادة تاء التأنيث أي هما
من رزق الله الذي رزقنيه من الدنيا أو أراد بالريحان المشموم أي هما مما أكرمني الله وحياني به
لأن الأولاد يشمون ويقبلون فكأنهم من جملة الرياحين وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع
قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية عن الزهري محمد بن مسلم أنه
قال حدثني بالإفراد عبد الله بن أبي بكر أي ابن محمد بن عمرو بن حزم أن عروة بن الزبير بن العوام
أخبره أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امرأة معها ولأبي
ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ ابن حجر لم أقف على أسمائهن تسألني فلم تجد عندي غير تمرة
واحدة فأعطيتها إياها فقسمتها بسكون المثناة الفوقية بين ابنتيها وفي رواية مسلم
من طريق عراك بن مالك عن عائشة فأطعمتها ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منهما تمرة
ورفعت تمرة إلى فيها لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها
فيحتمل في طريق الجمع أن قولها في حديث عروة فلم تجد عندي غيرها أي في أول الحال سوى واحدة
فأعطيتها ثم وجدت ثنتين أو لم تجد عندي غير واحدة أخصها بها أو يحمل على التعدد ثم قامت فخرجت
من عندي فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة والسلام
من يلي بالتحتية المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيئا ولأبي ذر عن الكشميهني من بلي بموحدة
مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشيء قال في شرح المشكاة وهذه إشارة إلى جنسهن
وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن أو ابتلي بما يصدر منهن
وهل هو على العموم في البنات أو المراد من اتصف منهن بالحاجة إلى ما يفعل به وقال النووي
إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالى وإذا بشر أحدهم بالأنثى
ظل وجهه مسودا وهو كظيم فأحسن إليهن فيه إشعار بأن المراد من قوله من هذه أكثر من واحدة

فالإشارة

فقال واثنتين صح

فالإشارة للجنس كما مر وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من الأعراب أو اثنتين وفي حديث
أبي هريرة قلنا وواحدة قال وواحدة وزاد ابن ماجه وأطعمهن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من
حديث ابن عباس فأنفق عليهن وزوجهن وأحسن أدبهن وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن كن له سترا
أي حجابا من النار وفيه تأكيد حقوق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح أنفسهن
بخلاف الذكور والحديث أخرجه مسلم في الأدب والترمذي في البر وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام
ابن عبد الملك قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثنا سعيد هو ابن أبي سعيد كيسان المقبري
بضم الموحدة قال حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين وضم السين الأنصاري قال حدثنا أبو قتادة
الحارث بن ربعي الأنصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وأمامة بضم الهمزة وتخفيف
الميم بنت أبي العاص بن الربيع الأموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه
فصلى فرضا وفي سنن أبي داود الظهر أو العصر وفي المعجم الكبير للطبراني صلاة الصبح فإذا ركع
وضع بحذف المفعول ولأبي ذر عن الكشميهني وضعها أي على الأرض خشية أن تسقط وإذا رفع رأسه
من الركوع رفعها من الأرض وفي أبواب سترة المصلي من أبواب الصلاة فإذا سجد وضعها [illegible]
بينه وبين رواية الباب بحمل على أنه كان يفعل ذلك في الركوع والسجود ولأبي داود من
طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى إذا فرغ
من سجوده وقام أخذها فردها في مكانها وهذا صريح في أن فعل الحمل والوضع كان منه
لا منها ومناسبة الحديث لما ترجم به من فعله صلى الله عليه وسلم مع أمامة من الحمل المقتضي للشفقة
والرحمة لابنة ابنته والحديث سبق في باب من حمل جارية صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه
قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن ابنته فاطمة رضي الله عنهم وعنده الأقرع بن حابس التميمي
حال كونه جالسا ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الأقرع من المؤلفة
وحسن إسلامه والواو في وعنده للحال فقال الأقرع إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا
فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الأول وضمها
في الثاني والرفع والجزم في اللفظين فالرفع على الخبر أشبه بسياق الكلام لأنه مردود على قول الرجل
إن لي عشرة من الولد أي الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام
عما قبله بعض الانقطاع لأن الشرط وجوابه كلام مستأنف ولأن الشرط إذا كان بعده فعل
منفي فأكثر ما ورد منفيا بلم لا بلا كقوله تعالى ومن لم يؤمن بالله ومن لم يتب وإن كان
الآخر جائزا كقول زهير ومن لا يظلم الناس يظلم انتهى وتعقبه صاحب المصابيح فقال
تعليله انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كون من شرطية بأن الشرط وجوابه كلام مستأنف
غير ظاهر فإن الجملة مستأنفة سواء جعلت من موصولة أو شرطية وتقديره الذي يفعل
هذا الفعل يناسب مثله على أن من الشرطية أي من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام
ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة من الخلق التعطف والرقة وهذا إنما يجوز على
الله تعالى ومن الله تعالى الرضى عمن رحمه لأن من رق له القلب فقد رضي عنه أو
الإنعام وإرادة الخير لأن الملك إذا عطف على رعيته ورق لهم أصابهم بمعروفه وإنعامه
والحاصل أن الأولى على الحقيقة والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل جميع أصناف

الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحش والطير وفي الحديث ان تقبيل الولد وغيره
من المحارم انما يكون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة والحديث
من افراده وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي حدثنا سفيان الثوري عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس ووقع مثل ذلك لعيينة
ابن حصن اخرجه ابو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاغاني لابي الفرج
الاصبهاني باسناده عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر قصة شبيهة بلفظ حديث عائشة ويحتمل التعدد فقال تقبلون بحذف اداة
الاستفهام وللكشميهني اتقبلون الصبيان وعند مسلم فقال نعم لكنا ما نقبل
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوَاملك لك بفتح الواو والهمزة الاولى للاستفهام
والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو او تخرجيهم ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة
مفعول املك اي لا اقدر ان اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف
فيما نقله في شرح المشكاة ويروى ان بفتح الهمزة فهي مصدرية ويقدر مضاف اي لا املك
لك دفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال الشيخ نور الدين البجيري ويحتمل ان يكون مفعول
املك محذوفا وان نزع في موضع نصب على المفعول لاجله على انه تعليل للنفي المستفاد
من الاستفهام الانكاري الابطالي والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها
الله منه اي انتفى ملكي لذلك لنزع الله اياها من قلبك ويروى بكسر الهمزة شرطا وجزاؤه
محذوف وهو من جنس ما قبله اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها لكن
قال الحافظ ابن حجر انها بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى وقول صاحب التنقيح والهمزة
في اوَاملك للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك تعقبه في المصابيح بانها لو كانت للتوبيخ
لاقتضت وقوع ما بعدها لانفيه اي نحو اتعبدون ما تنحتون اءفكا آلهة دون الله تريدون وانما
هي هنا للانكار الابطالي المقتضي ان يكون ما بعدها غير واقع وان مدعيه كاذب نحو
افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون
والمعنى هنا لا املك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك وهذا الحديث من افراده
وبه قال حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي من هوازن
وللكشميهني قدم بضم القاف على صيغة المجهول بسبي بزيادة الجار فاذا امراة من السبي
لم يعرف ابن حجر اسمها تحلب بسكون الحاء المهملة وضم اللام ثديها بالافراد والنصب
مفعول وفي نسخة قد تحلب ولابي ذر عن الكشميهني قد تحلب بفتح الحاء واللام المشددة
ثدياها بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن ومنه سمي الحليب لتحلبه وقال في فتح
الباري اي تهيا لان يحلب قال ولغير الكشميهني ثديها بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة
وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ ابن حجر وللكشميهني بسقي بموحدة مكسورة بدل
الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف وتنوين التحتية قال وللباقين تسعى بفتح العين
المهملة من السعي اي تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته اذ وجدت صبيا

صبيا في السبي اخذته اي فارضعته ليخف عنها اللبن لكونها تضررت باجتماعه ثم وجدت ابنها
فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها وقال العيني
اذ وجدت كلمة اذ ظرف ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امراة قال وفي بعض النسخ اذا اي بالالف
كذا الجميع فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون بضم الفوقية اي اتظنون هذه المراة
طارحة ولدها في النار قلنا لا تطرحه وهي تقدر على ان لا تطرحه اي لا تطرحه مكرهة
ابدا فقال صلى الله عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد وللاسماعيلي والله لله ارحم بعباده
المومنين من هذه المراة بولدها هذا وحكى الشيخ ابن ابي جمرة احتمال تعميمه حتى في
الحيوانات والحديث اخرجه مسلم في التوبة **باب** بالتنوين
يذكر فيه **جعل الله الرحمة مائة جزء** ولابي ذر في مائة جزء وبه قال حدثنا الحكم بفتحتين
ولابي ذر ابو اليمان الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة وسكون الهاء نسبة الى قبيلة
من قضاعة ينتهي نسبهم الى بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة وهذه اللفظة ثابتة في
رواية ابي ذر قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرنا
سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق مائة رحمة يوم خلق
السموات والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض الحديث وخلق اي اخترع واوجد
والمراد بقوله كل رحمة طباق اما التعظيم والتكثير ولابي ذر في مائة جزء بزيادة في قال في
الكواكب هي ظرفية يتم المعنى بدونها او متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعلها
ظروفا لها بمعنى بحيث لا يفوت منها شي ورحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان
لكنها عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق غير
متناه فحصره على مائة على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما
عنده سبحانه وهل المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة فيحتمل ان يكون
مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت انه
لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته منها رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة منزلة
واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من الرحمة فامسك تعالى عنده تسعة وتسعين جزءا
ولمسلم من رواية عطاء عن ابي هريرة واخر عنده تسعة وتسعين رحمة وانزل في الارض
جزءا واحدا للكشميهني وانزل الى الارض لكن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض او فيه تضمين
فعل والغرض منه المبالغة بمعنى انزل رحمة واحدة منتشرة في جميع الارض وفي رواية
عطاء انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق بالراء
والحاء المهملة حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها كالطفل للشافعي خشية ان تصيبه
اي خشية الاصابة وفي رواية عطاء فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوالدة على
ولدها والوحش والطير بعضها على بعض وزاد انه يكملها يوم القيامة مائة رحمة بالرحمة التي
في الدنيا وهذا الحديث اخرجه مسلم **باب** قتل الولد اي قتل
الرجل ولده خشية ان ياكل معه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني باب بالتنوين اي
الذنب اعظم وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري

عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل
بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام
الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم
قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة منونة اي شريكا
والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف المنازع وهو اي والحال انه خلقك ثم قال اي ابن
مسعود ولابي ذر قلت اي قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل ولدك خشية ان ياكل ولابي
ذر عن الكشميهني ان يطعم معك قال ابن مسعود ثم اي قال ان تزاني حليلة بالحاء المهملة
اي زوجة جارك لان فيه اساءة على من يستحق الاحسان وانزل الله تعالى تصديق قول النبي
صلى الله عليه وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون زاد
ابو ذر الاية وهذا الحديث سبق في سورة الفرقان من كتاب التفسير ٥ ٥ ٥

باب وضع الصبي في الحجر شفقة وتعطفا عليه وسقط لابي ذر لفظ
باب فالتالي رفع وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع صبيا هو عبد الله بن الزبير كما عند
الدارقطني او الحسين بن علي كما عند الحاكم في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها وسكون
الجيم حال كونه يحنكه بان ذلك حنكه بتمرة بعد ان مضغها فبال الصبي عليه اي على ثوبه
فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فاتبعه اي اتبع البول الماء وهذا الحديث قد سبق في باب
بول الصبيان من كتاب الطهارة

باب وضع الصبي على الفخذ
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر ولغيره بالجمع عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عارم
بالعين المهملة وبعد الالف راء مكسورة فميم محمد بن الفضل السدوسي وهو من مشايخ
المؤلف روى عنه بالواسطة هنا قال حدثنا المعتمر بن سليمان يحدث عن ابيه سليمان بن
طرخان التيمي انه قال سمعت ابا تميمة بفتح الفوقية طريف بفتح المهملة وكسر الراء اخره فاء
ابن مجالد بالجيم الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم يحدث عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
بفتح النون وسكون الهاء يحدثه اي يحدث ابا تميمة ابو عثمان النهدي عن اسامة بن زيد
رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه بالتحتية
ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير واستشكل بان
اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه وسلم امره على جيش عند وفاته الشريفة
وكان عمره بها قال عشرين سنة حينئذ وكان سن الحسن اذ ذاك ثمان سنين واجيب
باحتمال ان يكون اقعد اسامة على فخذه لتمريض مرض اصابه ثم مرضه بنفسه الشريفة لمزيد
محبته له وجا الحسن فاقعده على الاخرى وان اتفاقهما ليس في وقت واحد وعبر عن
انفراده بحذاء فخذه ليتطر في مرضه بقوله فيقعدني على فخذه مبالغة في شدة قربه منه
ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم اي التفضل اليهما فاني ارحمهما
فاني ارحمهما بضم الميم اي ارق لهما واتعطف عليهما والحديث سبق في فضائل اسامة
وفضائل الحسن وبه قال البخاري عن علي هو ابن عبد الله المديني انه قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان قال حدثنا سليمان بن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال

التيمي

هنا

خيرك

التيمي سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق فوقع اي لما حدثني به ابو تميمة وقع في قلبي منه شيء من شك
هل سمعته من ابي تميمة عن ابي عثمان النهدي او سمعته من ابي عثمان بغير واسطة قلت في نفسي حدثت
بفتح الدال كذا في الفرع وفي نسخة حدثت بضم اوله وكسر ثانيه به بهذا الحديث كذا وكذا اي كثيرا فلم اسمعه من ابي
عثمان النهدي فنظرت في كتابي فوجدته اي الحديث مكتوبا فيه فيما سمعت منه فزال الشك من عندي
اي اعتمادا على خطه وان لم يذكر وهذا هو الراجح في الرواية قال في فتح الباري وكانه سمعه من ابي تميمة
عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه او كان سمعه من ابي عثمان فثبته فيه ابو تميمة

باب حسن العهد وهو كما قال في النهاية الحفاظ ورعاية الحرمة او حفظ الشيء
ومراعاته حالا بعد حال كما قال الراغب من الايمان اي من كماله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبيد
ابن اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت ما غرت ما نافية على امراة ما غرت موصولة اي الذي غرت على اي من خديجة
رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها
ومن احب شيئا اكثر ذكره ولقد امره ربه عز وجل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب من لؤلؤ مجوف
وان كان مخففة من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط ما بعد كان لابي ذر
ليذبح الشاة باللام للتاكيد ثم يهدي بضم التحتية في خلتها منها اي من الشاة المذبوحة وزاد في فضل
خديجة ما يسعهن ولمسلم ثم يهديها الى خلائلها وفي الصحاح الخلة الخليل يستوي فيه المذكر والمؤنث
لانه في الاصل مصدر قولك فلان خليل بين الخلة والحاصل ان ما كان من المصادر اسما يستوي فيه
المذكر والمؤنث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ثم يهدي الى اهل خلتها فان قلت ما وجه المطابقة بين الحديث والترجمة
اجيب بان لفظ الترجمة ورد في حديث عائشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم
عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت جاءت عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف
كنتم بعدنا قالت بخير بابي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز
هذا الاقبال فقال يا عائشة انها كانت تاتينا زمان خديجة وان حسن العهد من الايمان فاكتفى البخاري
بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان

باب فضل من يعول يتيما اي يربيه ويقوم بمصالحه من قوت وكسوة وغيرهما وبه قال حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه في الجنة هكذا وقال اي اشار باصبعيه
السبابة بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني السباحة بالحاء
بدل الموحدة الثانية التي يشار بها في تشهد الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانها يسب بها الشيطان
حينئذ والوسطى زاد في اللعان وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى قال ابن حجر وفيه
اشارة الى ان بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت بين السبابة والوسطى
وهو نظير قوله بعثت انا والساعة كهاتين والحديث سبق في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي

باب فضل الساعي على الارملة بفتح الميم وبه قال حدثنا اسمعيل بن
عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام
مولى حميد بن عبد الرحمن المدني التابعي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل

لان صفوان تابعي لكن لما قال يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم مسندا مجهولا لانه لم يذكر شيخه فيه
اما للنسيان او لغرض اخر ولا قدح بسببه قال الساعي على الارملة التي لا زوج لها سواء تزوجت قبل
ذلك ام لا او هي التي فارقها زوجها غنية كانت او فقيرة وقال ابن قتيبة سميت بذلك لما يحصل
لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج والمسكين والساعي هو الكاسب لهما
العامل لمؤنتهما قاله النووي قال في شرح المشكاة وانما كان معنى الساعي على الارملة ما قاله
لانه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى مضمنا فيه معنى الانفاق وقوله كالمجاهد في سبيل الله اي في الاجر
او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل متهجدا والشك من الراوي وتعيينه يأتي قريبا ان شاء الله
تعالى وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ملك الامام عن ثور
ابن زيد بالمثلثة وزيد من الزيادة الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بغير همز وكسر اللام المدني
عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق باب فضل الساعي على المسكين
اي لاجل المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثني ملك امام الائمة
ابن انس الاصبحي عن ثور بن يزيد الديلي عن ابي الغيث سالم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم الساعي الذي يذهب ويجي في تحصيل ما ينفقه
على المراة الارملة بفتح الميم التي لا زوج لها والمسكين في الثواب كالمجاهد في سبيل الله تعالى
قال عبد الله القعنبي واحسبه اي احسب مالكا قال يشك القعنبي جملة معترضة بين القول ومقوله
وهو قوله كالقايم الليل متهجدا لا يفتر اي لا يضعف عن التهجد وكالصايم النهار لا يفطر كقولهم نهاره
صايم وليله قايم يريدون الديمومة والالف واللام في قوله كالقايم وكالصايم غير معرفين ولذا
وصف كل واحد بجملة فعلية بعده كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني باب
رحمة الناس بالبهايم كذا في الفرع وفي غيره وعليه الشراح بالواو بدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث
المسوقة في الباب وليس فيها ما يدل للاول وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسمعيل بن ابرهيم يعرف بامه علية قال حدثنا ايوب بن تميمة السختياني عن ابي قلابة بكسر
القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي سليمان ملك بن الحويرث الليثي نزيل البصرة انه قال
اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة جمع شاب متقاربون في السن فاقمنا
عنده عشرين ليلة فظن عليه السلام انا اشتقنا اهلنا ولابي ذر الى اهلينا بزيادة حرف الجر
والتحتية الساكنة بعد اللام وسالنا بفتح اللام عمن تركنا في اهلنا ولابي ذر في اهلينا فاخبرناه
بذلك وكان رفيقا بالفاء ثم القاف من الرفق ولابي ذر عن الكشميهني رقيقا بقافين من الرقة
رحيما فقال لهم ارجعوا الى اهليكم من الجموع النادرة حيث جمع على الاهلين والاهلات
والاهالي فعلموهم اي الشرع ومروهم بالمامورات او علموهم الصلاة وامروهم بها وصلوا
كما رايتموني اصلي واذا بالواو ولابي ذر فاذا حضرت الصلاة فليوذن لكم احدكم ثم ليومكم ولابي ذر
وليومكم بالواو بدل ثم اكبركم سنا والحديث قدمر في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك امام دار الهجرة عن سمي بضم
السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم رجل لم يسم يمشي
بطريق اشتد ولابي ذر واشتد عليه العطش فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج منها فاذا كلب

يلهث



يلهث بالمثلثة يخرج لسانه من العطش ياكل الثرى بالمثلثة التراب الذي من العطش الشديد
الذي اصابه فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب بالنصب على المفعولية من العطش مثل الذي كان
بلغ بي فنزل البير فملا خفه ثم امسكه بفيه اي بفمه فسقى الكلب فشكر الله عز وجل له ذلك
اي جازاه عليه فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا في سقي البهايم اجرا فقال صلى الله عليه وسلم
في ولابي ذر عن الكشميهني نعم في كل كبد رطبة اي في سقي كل حيوان اجر والرطبة كناية عن
الحياة وهذا الحديث سبق في باب فضل سقي الماء من الشرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
وقمنا معه فقال اعرابي قيل هو ذو الخويصرة وقيل الاقرع بن حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني
ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال للاعرابي لقد حجرت
بفتح المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت واسعا وخصصت ما هو عام يريد عليه الصلاة والسلام
رحمة الله عز وجل التي وسعت كل شي والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر هو الشعبي انه قال سمعته يقول سمعت النعمان بن بشير الانصاري
رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين في تراحمهم بان يرحم
بعضهم بعضا باخوة الاسلام لا بسبب اخر وتوادهم بتشديد الدال واصله بدالين فادغمت
الاولى في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي وتعاطفهم بان يعين بعضهم
بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه كمثل الجسد بالنسبة الى جميع اعضايه اذا اشتكى
عضوا منه تداعى له سائر جسده دعا بعضه بعضا الى المشاركة بالسهر والحمى لان فقد النوم
يثيرها والحاصل ان مثل الجسد في كونه اذا اشتكى بعضه اشتكى كله كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها
اهتز الاغصان كلها بالتحريك والاضطراب وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني للافهام
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس بن ملك رضي الله عنه سقط في
لابي ذر ابن ملك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم غرس غرسا فاكل بلفظ الماضي
كغرس ولابي ذر عن الكشميهني ياكل منه انسان او دابة من عطف العام على الخاص ان كان المراد
ما دب على الارض او من عطف الجنس على الجنس ان كان المراد الدابة المعروفة الا كان له صدقة
ولابي ذر له به صدقة وان لم يقصد ذلك عينا والحديث سبق في المزارعة وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني قال سمعت جرير بن عبد الله البجلي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لا يرحم الخلق من مومن وكافر وبهايم مملوكة وغيرها كان
يتعاهدهم بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا لا يرحم
في الاخرة ويرحم الاولى للفاعل والثانية للمفعول وعند الطبراني من لا يرحم من في الارض
لا يرحمه من في السماء وقال ابن ابي جمرة يحتمل ان يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله
واجتناب نواهيه لا يرحمه الله لانه ليس له عنده عهد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال
والثانية بمعنى الجزا اي لا يثاب الا من عمل صالحا وفي اطلاق رحمة العباد في مقابلة رحمته
نوع مشاكلة ويرحم مرفوع على ان من موصول والنصب على تضمنها معنى الشرط والحديث اخرجه

المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم باب
وفي نسخة كتاب **الوصاة بالجار** بفتح الواو والصاد المهملة المخففة بعدها همزة ممدود لغة
في الوصية وكذا الوصاية بابدال الهمزة يا وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين
احسانا احسنوا بهما احسانا الى قوله مختالا لا تياها جهولا يتكبر عن اكرام اقاربه واصحابه
ومماليكه فلا يلتفت اليهم فخورا يفخر على عباد الله بما اعطاه من انواع نعمه وسقط لابي ذر
قوله الى قوله مختالا فخورا وقال بعد قوله احسانا الاية والمراد من الاية ما فيها من الاحسان
بالجار والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب الذي بعد جواره او الجار القريب النسب
والاخر الاجنبي وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس
الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم عن عمرة
بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما زال يوصيني
جبريل عليه السلام بالجار مسلما كان او كافرا عابدا او فاسقا صديقا او عدوا غريبا او بلديا
ضارا او نافعا قريبا او اجنبيا قريب الدار او بعدها حتى ظننت انه سيورثه اي انه يامرني عن
الله بتوريث الجار من جاره بان يجعله مشاركا في المال مع الاقارب بسهم يعطاه وفي البخاري من
حديث جابر بلفظ حتى ظننت انه يجعل له ميراثا وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه الجيران ثلاثة
جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وجار
له ثلاث حقوق جار مسلم له رحم له حق الجوار والاسلام والرحم وحديث الباب اخرجه مسلم وابو
داود وابن ماجة في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا محمد بن منهال التيمي البصري الحافظ
قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين عن ابيه محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وتحصل امتثال الوصية به بايصال
ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية والسلام وطلاقة الوجه عند لقايه وتفقد حاله
ومعاونته فيما يحتاج اليه وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية
**باب اثم من لم يامن جاره بوايقه** بموحدة فواو مفتوحتين وبعد الالف
تحتية مكسورة فقاف فها جمع بايقة وهي الغايلة اي لا يامن جاره غايلته وشره يوبقهن من قوله
تعالى او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيدة يهلكهن موبقا في قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا مهلكا
اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال
حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الرا اخره
حا مهملة خويلد الخزاعي الصحابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يومن والله
لا يومن والله لا يومن بالتكرار ثلاثا اي ايمانا كاملا او هو في حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة
المومن فيدخل الجنة من اول وهلة او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ قيل ومن يا رسول الله الواو
في ومن عطف على مقدر اي سمعنا قولك ومن هو او الواو زايدة او استينافية قال في الفتح
ولاحمد من حديث ابن مسعود ان السايل عن ذلك قال وذكر المنذري في ترغيبه بلفظ قالوا
يا رسول الله لقد خاب وخسر من هو وعزاه للبخاري وحده وما رايته فيه بهذه الزيادة ولا ذكرها
الحميدي في الجمع قال صلى الله عليه وسلم الذي لا يامن جاره بوايقه بفتح التحتية من يامن
وفيه مع قوله لا يومن بالضم جناس التحريف والاول من الامان والثاني من الايمان وفيه تكرير

القسم

القسم ثلاثا تاكيد حق الجار والحديث من افراده تابعه اي تابع عاصم بن علي شبابة بفتح المعجمة
وبموحدتين بينهما الف مخففا ابن سوار بفتح المهملة والواو وبعد الالف را الفزاري في روايته
عن ابن ابي ذيب مما وصله الاسمعيلي الاموي اسد السنة في روايته عن ابن ابي ذيب ايضا
وتابعه ايضا اسد بن موسى مما اخرجه الطبراني في مكارم الاخلاق وقال حميد بن الاسود
بضم الحا المهملة مصغرا الكرابيسي وهذه الرواية قال في المقدمة لم ارها وقال عثمان بن
عمر بضم العين ابن فارس البصري مما وصله احمد في مسنده عنه وابو بكر بن عياش بالتحتية
والمعجمة القاري راوي عاصم وشعيب بن اسحق الدمشقي قال الحافظ ابن حجر لم ارها الاربعة
عن ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري بضم الموحدة سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه
وقد اختلف اصحاب ابن ابي ذيب في صحابي هذا الحديث فقال سعيد المقبري وشبابة واسد بن موسى
عن ابي شريح وقال الاربعة حميد وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي هريرة وقال احمد فيما روى
عنه من سمع من ابن ابي ذيب ببغداد يقول عن ابي شريح ومن سمع منه بالمدينة يقول ابو هريرة
وصنيع البخاري يقتضي تصحيح الوجهين هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه
**لا تحقرن جارة لجارتها** وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو المقبري بضم الموحدة وسقط لفظة
هو لابي ذر عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات من اضافة الموصوف الى صفته او تقديره
يا فاضلات المسلمات كما يقال هولا رجال القوم اي ساداتهم وافاضلهم لا تحقرن جارة
ان تهدي لجارتها شيا ولو انها تهدي لها فرسن شاة بكسر الفا والسين المهملة بينهما را
وهو ما فوق حافرها وهو كالقدم للانسان اي ولو كان المهدى مما لا ينتفع به غالبا ولتهد
ما تيسر وان كان قليلا اذ هو خير من العدم وخص النهي بالنسا لانهن موارد المودة والبغضا
ولانهن اسرع انفعالا في كل منهما وهذا الحديث اخرجه مسلم في الزكاة **باب**
بالتنوين من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم
الكوفي عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان يومن بالله الذي خلقه ايمانا كاملا واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه
مجازاته بعمله فلا يوذ جاره فيه مع سابقه الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف اسباب
الضرر عنه قال في بهجة النفوس واذا كان هذا في حق الجار مع الحايل بين الشخص
وبينه فينبغي له ان يراعي حق الملكين الحافظين اللذين ليس بينهما جدار ولا حايل فلا يوذيهما
بايقاع المخالفات في مرور الساعات فقد جا انهما يسران بوقوع الحسنات ويحزنان
بوقوع السيات فينبغي مراعات جانبهما وحفظ خواطرهما بالتكثير من عمل الطاعة والمواظبة
في اجتناب المعصية فهما اولى برعاية الحق من كثير من الجيران ومن كان يومن بالله واليوم
الاخر فليكرم ضيفه قال الداودي فيما نقله عنه في المصابيح يعني يزيد في اكرامه على ما كان
يفعل في عياله وقال في الكواكب الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون فرض عين
او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل

خيرا ليغنم او ليصمت بضم الميم وقد تكسر اي يسكت عن الشر ليسلم وآفات اللسان كثيرة فاحفظ
لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد
السنتهم قال ابن مسعود ما شيء احوج الى طول سجن من اللسان وليعضهم اللسان جنة مسكنها
الفم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الكلاعي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد سعيد المقبري
عن ابي شريح بضم المعجمة وفتح الراء آخره مهملة خويلد العدوي الخزاعي الكعبي الصحابي رضي الله عنه
قال سمعت اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم وفائدة قوله سمعت وابصرت
التوكيد فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة فليحسن
الى جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته نصب مفعول ثان للاكرام لانه
في معنى الاعطا او بنزع الخافض اي بجائزته والجائزة العطا قال وما جائزته يا رسول الله قال
جائزته يوم وليلة وجاز وقوع الزمان خبرا عن الجثة اما باعتبار ان له حكم الظرف واما مضاف
مقدر اي زمان جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام باليوم الاول او ثلاثة بعد الاول
اشبه قال الخطابي اي يتكلف له يوم وليلة فيتحفه ويزيده في البر ما يخصه في سائر الايام وفي اليومين
الآخرين يقدم له ما حضر فاذا مضت الثلاثة فقد مضى حقه فما كان من البر وراء ذلك المذكور من
الثلاث فهو صدقة عليه وفي التعبير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس يأنفون غالبا من اكل
الصدقة وفي مسلم الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهو يدل على المغايرة اي قدر
ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوما وليلة وان قوله وجائزته بيان لحالة اخرى وهو ان المسافر
تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد على الثلاثة وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به
قدر كفايته يوما وليلة ومنه حديث اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسيكون لنا عودة ان شاء
الله تعالى بعونه وقوته الى بقية مباحث هذا في باب اكرام الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم وقال الطوفي بكسرها سمعناه وهو قياس كضرب يضرب يعني
ان المرء اذا اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ولا
مكروه فليتكلم وان كان مباحا فالسلامة في السكوت لئلا يجر المباح الى محرم او مكروه وقد اشتمل
هذا الحديث من الطريقين على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق الفعلية والقولية اما الاولان فمن الفعلية
واولهما يرجع الى الامر بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى الامر بالتحلي بالفضيلة والحاصل ان من كان
كامل الايمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولا بالخير وسكوتا عن الشر او فعلا لما ينفع او تركا لما يضر

## باب حق الجوار في قرب الابواب لمن كان اقرب كان احق له

وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو عمران عبد الملك
الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون البصري قال سمعت طلحة بن عبد الله بن عثمان
ابن عبيد الله التيمي القرشي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين
فالى ايهما اهدي بضم الهمزة من الاهداء قال صلى الله عليه وسلم الى اقربهما منك بابا نصب على التمييز اي
اشدهما قربا لانه يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد وروي
عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عائشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن كعب بن مالك
عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا الا ان اربعين دارا جار وحديث الباب سبق في الشفعة باب

بالتنوين

بالتنوين بذكر فيه كل معروف يفعله الانسان او يقوله في الخير مما ندب اليه الشارع او نهى عنه يكتب له
به صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحتين وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة قال
حدثني بالافراد محمد بن المنكدر بضم الميم وسكون النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها راء ابن عبد الله
التيمي المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال كل معروف صدقة وزاد الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن
المنكدر وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما وقى المرء به عرضه فهو صدقة واخرجه
البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه
طلق وان تفرغ من دلوك في اناء اخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي
الذي رايته في الادب المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح من جهته ولفظهما سواء
نعم هو في مسند احمد من طريق ابن المنكدر باللفظ المشار اليه انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه
مسلم من حديث حذيفة والله اعلم وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري سقط
لفظ الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل
مسلم في مكارم الاخلاق صدقة وليس ذلك فرضا اجماعا قالوا فان لم يجد ما يتصدق به قال صلى الله
عليه وسلم فليعمل بيديه بالتثنية فينفع نفسه بما يكتسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بالنفقة
عليها ومن تلزمه نفقته ويستغني بذلك عن ذل السؤال لغيره ويتصدق فينفع غيره ويوجر
فيعمل وينفع ويتصدق بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الامر قالوا فان لم يستطع اي بان عجز عن ذلك
او لم يفعل ذلك كسلا والشك من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فيعين بالقول او الفعل او بهما
ذا الحاجة الملهوف اي المظلوم المستغيث يقال لهذا الرجل اذا ظلم او المحزون المكروب قالوا فان
لم يفعل ذلك عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فيأمر بالخير او قال بالمعروف بالشك من الراوي
ايضا قال فان لم يفعل قال عليه الصلاة والسلام فليمسك عن الشر فانه اي الامساك عنه
له صدقة يثاب عليها وتمسك به من قال ان الترك عمل وكسب العبد خلافا لمن قال انه
ليس بعمل وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعونه وعونه الى بقية مباحث ذلك في الرقاق وسبق
الحديث في الزكاة

## باب طيب الكلام

وقال ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة الطيبة صدقة كاعطاء المال لان اعطاءه يفرح به قلب من يعطاه
ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلمة الطيبة كما قال ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله
المؤلف في الصلح والجهاد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبعد
التحتية الساكنة مثلثة مفتوحة ابن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة الطائي
انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها تعليما لامته واشاح بهمزة مفتوحة
وشين معجمة بعدها الف اي اعرض بوجهه فعل الحذر من الشيء كأنه صلى الله عليه وسلم
كان يراها ويحذر وهجها فينحي وجهه الكريم عنها قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق
اما مرتين فلا اشك واما ثلاث مرات فاشك ثم قال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق
تمرة بكسر الشين المعجمة نصف تمرة فان لم يجد احدكم شق تمرة فبكلمة طيبة وذكر المفرد

لعل الجمع من باب الالتفات والحديث سبق في صفة النار **باب** فضل الرفق
بكسر الراء اللين الجانب والاخذ بالاسهل في الامر كله • وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
سقط قوله زوج الخ لابي ذر رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود هو من الرجال ما دون العشرة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت عليكم قالت عائشة
رضي الله عنها ففهمتها فقلت لهم وعليكم السام واللعنة سقطت الواو لابي ذر قالت فقال
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية
فيستوي فيه الواحد فاكثر والمذكر والمؤنث اي تأني وارفقي يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر
كله ولمسلم من حديث ابي شريح بن هانئ عنها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه
فقلت يا رسول الله ولم تسمع ما قالوا ولابي ذر اولم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم بواو العطف واستشكل بان العطف يقتضي التشريك
وهو غير جائز واجيب بان المشاركة في الموت اي نحن وانتم كلنا نموت او ان الواو للاستيناف ف
لا للعطف او تقديره واقول عليكم ما تستحقونه وانما اختار هذه الصيغة ليكون ابعد من الايحاش
واقرب الى الرفق والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان والنسائي في التفسير واليوم والليلة • وبه قال
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت
هو ابن اسلم البناني ولابي ذر قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن
مالك ان اعرابيا بال في المسجد فقاموا اي الصحابة اليه ليتناولوه ضربا او غيره فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لهم لا تزرموه بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم اي لا تقطعوا عليه
بوله ثم دعا صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء فصبت عليه بضم الصاد المهملة اي على محل البول
وسبق الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم من الطهارة **باب**
تعاون المؤمنين بعضهم بعضا بجر بعضهم بدلا من المؤمنين بدل بعض من كل ويجوز الضم
ايضا وقول الكرماني بعضا بنزع الخافض اي للبعض تعقبه العيني بان الاوجه ان يكون مفعولا
المصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون لان المصدر يعمل عمل فعله • وبه قال حدثنا محمد
ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا
بريد بن عبد الله بن ابي بردة نسبه لجده واسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر ابي بردة
الاولى قال اخبرني بالافراد جدي ابو بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمن اي بعض المؤمن
للمؤمن كالبنيان فالالف واللام في المؤمن للجنس يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه كقوله ثم شبك
بين اصابعه اي شد امثل هذا الشد وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاء رجل يسال او طالب حاجة
بالاضافة ولابي ذر او طالب بالتنوين حاجة مفعول والشك من الراوي واذ بسكون الذال المعجمة
في الفرع وفي اليونينية بغير رقم اذا بالالف وقال في الفتح كذا اي بالالف في النسخ من رواية محمد
الفريابي عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان الاصل كان اذا كان جالسا اذا جاءه
رجل فحذف اختصارا او سقط على الراوي لفظ اذا كان لاني تتبعت الفاظ الحديث من الطرق فلم ار
في شيء منها بلفظ جالسا وتعقبه العيني بانه لا قلق في التركيب اصلا قال وانما هذا من ظن ان
جالسا خبر كان وليس كذلك وانما خبر كان قوله اقبل علينا وجالسا حال وعند ابي نعيم من رواية

اسحق

اسحق بن زريق عن الفريابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او الطالب اقبل
علينا بوجهه الشريف فقال اشفعوا في قضاء حاجة السائل او الطالب فلتؤجروا بسكون اللام في
الفرع وقال في الكواكب الفاء للسببية التي ينتصب ما بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز
اجتماعهما لانهما لامر واحد او هي زائدة على مذهب الاخفش لزيادتها في قوله قوموا فلاصل لكم اي اشفعوا
كي تؤجروا ويحتمل ان تكون اللام لام الامر والمامور به التعرض للاجر بالشفاعة وكانه قال اشفعوا
تتعرضوا بذلك للاجر وتكسر هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها تخفيفا لاجل الحركة التي قبلها
على مذهب الاخفش ولكريمة مما في الفتح تؤجروا والجزم بحذف النون على جواب الامر المتضمن معنى الشرط
وهو واضح وللنسائي اشفعوا تشفعوا وليقض الله بسكون اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه
الرواية باللام وقال القرطبي لا يصح ان تكون لام الامر لان الله لا يؤمر ولا لام كي لانه ثبت في الرواية
بغير يا ويحتمل ان يكون بمعنى الدعاء اي اللهم اقض او الامر هنا بمعنى الخبر اي ان عرض المحتاج حاجة علي
فاشفعوا له الي فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله على لسان نبيه
ما شاء من موجبات قضاء الحاجة او عدمها والحديث اخرجه النسائي **باب**
قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة وهي التي روعي بها حق مسلم ورفع بها عنه شرا او جلب اليه خيرا وابتغى
بها وجه الله ولم ياخذ عليها رشوة وكانت في امر جائز لا في حد من حدود الله ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب
منها من ثواب الشفاعة ومن يشفع شفاعة سيئة على خلاف الشفاعة الحسنة يكن له كفل منها
نصيب قال في اللباب الظاهر ان من في قوله هنا منها سببية اي كفل بسببها ونصيب ويجوز
ان تكون ابتدائية وكان الله على كل شيء مقيتا مقتدرا من اقات الشيء اقتدر عليه او حفيظا من القوت
لانه يمسك النفس ويحفظها وسقط قوله ومن يشفع شفاعة سيئة الخ لابي ذر كفل اي نصيب قاله ابو
عبيدة زاد غيره الا ان استعماله في الشر اكثر عكس النصيب وان كان قد استعمل الكفل في الخير قال ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري مما وصله ابن ابي حاتم كفلين من قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته اي اجرين
باللغة الحبشية الموافقة للعربية واراد البخاري ان الكفل يطلق على النصيب وعلى الاجر قال ابن
عادل والغالب استعمال الكفل في الشر واستعمال النصيب في الاجر غاير بينهما في هذه الآية الكريمة اذ اتى
بالكفل مع السيئة والنصيب مع الحسنة • وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابن كريب
الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد اي ابن بردة بن عبد الله عن جده ابي بردة
عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا اتاه السائل او صاحب الحاجة ولابي ذر عن الكشميهني او صاحب حاجة قال لمن حضره
من اصحابه اشفعوا في حاجته اليه فلتؤجروا بسبب شفاعتكم وليقض الله عز وجل وللحموي والمستملي
ويقضي الله بغير لام واثبات الياء التحتية على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء وفيه الحث على الشفاعة
الى الكبير في كشف كربه ومعونة ضعيف على مقصده مما ماذون فيه من الشرع **باب**
بالتنوين يذكر فيه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف اي لا ذا فحش
ولا عرضيا • وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يقول سمعت مسروقا اي ابن الاجدع قال قال عبد الله بن عمرو
بفتح العين ابن العاص وحدثنا بالواو ولابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان عن شقيق بن سلمة ابي وائل عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخلنا على عبد الله
ابن عمرو هو ابن العاص رضي الله عنهما حين قدم معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه الى الكوفة سنة
احدى واربعين فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا بتشديد

الحاء المهملة والتفحش كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويكون في القول والفعل والصفة يقال طويل
فاحش إذا أفرط في الطول لكن استعماله في القول أكثر وقال عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إن من أخيركم بإثبات الهمزة بوزن أفضلكم على الأصل إلا أنهم تركوه غالبًا فيها وفي شر
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من خيركم أحسنكم خلقًا بضمتين والروايتان بمعنى يقال فلان خير من
فلان أي أفضل منه وقال في الفتح ودقيق والخلق ملكة تصدر بها الأفعال بسهولة من غير تفكر والحديث
مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولأبي ذر بالإفراد حدثني محمد بن سلام البيكندي
قال أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها أن يهود أتوا النبي ولأبي ذر أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
أي الموت عليكم وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهي الملال أي تسأمون دينكم وقيل كانوا
يقولون أماتكم الله الساعة فقالت عائشة رضي الله عنها عليكم السام ولعنكم الله وغضب عليكم
قال صلى الله عليه وسلم مهلًا بفتح الميم وسكون الهاء يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف بتثليث
العين والضم أكثر وسكون النون وهو ضد الرفق والفحش التكلم بالقبيح قالت يا رسول الله أولم تسمع
ما قالوا قال صلى الله عليه وسلم أولم تسمعي ما قلت لهم قال في المصابيح وفي بعض النسخ أولم تسمعين
بإثبات النون على لغة من لم يجزم بلم رددت عليهم دعاءهم فيستجاب لي فيهم لأنه دعاء بحق ولا يستجاب
لهم فيّ لأنه باطل وظلم وقوله فيّ بكسر الفاء وتشديد التحتية والحديث سبق في باب الرفق في الأمر كله
وبه قال حدثنا أصبغ بن الفرج المصري قال أخبرني بالإفراد ابن وهب عبد الله المصري قال أخبرنا
أبو يحيى فليح بن سليمان ولأبي ذر هو فليح بن سليمان عن هلال بن أسامة هو هلال بن علي
وهلال بن أبي ميمونة وهو هلال بن أسامة نسب إلى جده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه
قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبّابًا بتشديد الموحدة ولا فحّاشًا بتشديد المهملة ولا لعّانًا
بتشديد العين ولأبي ذر ولا فاحشًا بدل فحاشًا المشددة وفي الكواكب احتمال أن يكون السب
يتعلق بالنسب كالقذف والفحش بالحسب واللعن بالآخرة لأنها هي البعد عن رحمة الله واستشكل
التعبير بصيغة فعّال المشددة وهي تقتضي التكثير فهي أخص من فاعل ولا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم
فإذا قلت زيد ليس بفحاش أي ليس بكثير الفحش مع جواز أن يكون فاحشًا وإذا قلت ليس
بفاحش انتفى الفحش من أصله فكيف قالوا لا فحاشًا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتصف بشيء
مما ذكر أصلًا لا قليلًا ولا كثيرًا أجيب بأن فعالًا قد لا يراد بها التكثير كقول طرفة

ولست بحلال التلاع ولكن ... متى يسترفد القوم أرفد

لا يريد أنه قد يحل التلاع لأن ذلك يدفعه آخر البيت الذي يدل على نفي البخل على كل حال وعلى
النسب أي ليس بذي فحش البتة وكذا ما فيها كقول امرئ القيس

وليس بذي رمح فيطعنني به ... وليس بذي سيف وليس بنبال

أي بذي نبل فينتفي أصل الفحش كما يدل عليه رواية ولا فاحشًا كان يقول عند المعتبة بفتح الميم
وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعدها موحدة مصدر عتب عليه يعتب عتبًا
وعتابًا ومعتبة ومعاتبة قال الخليل العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة ما له استفهام
ترب جبينه كلمة جرت على لسان العرب لا يريدون حقيقتها أو دعا له بالطاعة أي يصلي فيترب
جبينه أو عليه بالسقط على رأسه على الأرض من جهة جبينه وهذه الأخيرة أوجه وبه قال حدثنا عمرو
ابن عيسى بفتح العين وسكون الميم أبو عثمان الضبعي البصري ثقة مستقيم الحديث وليس له في البخاري
إلا هذا وآخر في الصلاة قال حدثنا محمد بن سواء بفتح المهملة وتخفيف الواو ممدود أبو الخطاب

السدوسي

السدوسي البصري ثقة له في البخاري هذا الحديث وآخر في المناقب قال حدثنا روح بن القاسم بفتح الراء وسكون الواو
أبو غياث التميمي عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي الحافظ عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رجلًا قال عبد الغني
ابن سعيد في المبهمات هو مخرمة بن نوفل والد المسور وقيل عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الأحمق المطاع وفي حواشي نسخة
البخاري بخط الجرم بأنه مخرمة استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس أخو العشيرة الجماعة أو القبيلة
وبئس ابن العشيرة وكان يظهر الإسلام ويخفي الكفر فأراد صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله وهذا من أعلام النبوة
لأنه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجيء به أسيرًا إلى أبي بكر رضي الله عنه فلما جلس تطلّق بفتح الفوقية والطاء
المهملة واللام المشددة بعدها قاف أي انشرح وهش النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه لما جبل عليه من حسن
الخلق ورجا بذلك تأليفه ليسلم قومه لأنه كان رئيسهم ولم يواجهه بذلك ليقتدي أمته به في اتقاء شر من هو بهذه الصفة ليسلم
من شره فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا يعني قوله بئس أخو العشيرة الخ
ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتني فحّاشًا بالتشديد
ولأبي ذر عن الكشميهني فاحشًا بالتخفيف بدل التشديد إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه
الناس اتقاء شره أي قبيح كلامه لأن المذكور كان من جفاة الأعراب وفيه أن من اطلع من حال شخص على شيء وخشي أن غيره يغتر
بجميل ظاهره فيقع في محذور ربما تعين عليه أن يطلعه على ما يحذر من ذلك قاصدًا النصيحة وقد استشكل تطلقه صلى الله عليه وسلم مع الرجل
بعد ذلك القول وأجيب بأنه لم يمدحه على ما سبق والحديث أخرجه البخاري أيضًا ومسلم وأبو داود في الأدب والترمذي في البر

## باب حسن الخلق

بضم الخاء المعجمة واللام وتسكن وهما بمعنى في الأصل لكن خص الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة
بالبصر وخص الذي بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة **والسخاء** وهو إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبذل ما يقتنى
بغير عوض وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام **وما يكره من البخل** وهو منع ما يطلب مما يقتنى وشره ما كان طالبه
مستحقًا ولا سيما إن كان من غير مال المسؤول وقوله وما يكره من البخل يشير إلى أن بعض ما يطلق عليه اسم البخل قد لا يكون مذمومًا
وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله المؤلف في الإيمان كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأجود ما يكون أي أجود
أكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل في رمضان لمجموع ما في بقية الحديث من نزول القرآن والنازل به وهو جبريل والمذاكرة وهي
مدارسة القرآن مع الوقت وهو شهر رمضان وقال ولأبي ذر عن الكشميهني وكان أبو ذر جندب الغفاري مما وصله المؤلف بطوله في
المبعث النبوي لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لأخيه أنيس اركب إلى هذا الوادي وادي مكة فاسمع من قوله صلى الله
عليه وسلم فأتى أنيس النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه فرجع أي ثم رجع فقال فصيحة فقال لأخيه أبي ذر رأيته صلوات
الله وسلامه عليه يأمر بمكارم الأخلاق جمع مكرمة بضم الراء وهي الكرم أي الفضائل والمحاسن وبه قال حدثنا عمرو بن عون الواسطي قال
حدثنا حماد هو ابن زيد أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
أحسن الناس خلقًا وخلقًا وأجود الناس أي أكثرهم عطاء لما يقدر عليه وأشجع الناس أي أكثرهم إقدامًا إلى العدو في الجهاد مع عدم
الفرار وحسن الصورة تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة ونحوها وهذه الثلاثة هي أمهات
الأخلاق ولقد فزع بكسر الزاي خاف أهل المدينة لما سمعوا صوتًا في الليل أن يهجم عليهم عدو ذات ليلة لفظ ذات مقحمة
فانطلق الناس قبل الصوت أي جهته فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس إلى الصوت واستكشف الخبر
فلم يجد ما يخاف منه فرجع وهو يقول لم تراعوا تأنيسًا وتسكينًا لروعهم لن تراعوا لن تراعوا مرتين وهو أي والحال أنه صلى الله عليه وسلم
على فرس اسمه مندوب لأبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري عري ما عليه سرج تفسير لسابقه فقال لقد وجدته أي
الفرس بحرًا أي كالبحر في سعة جريه والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال حدثنا سفيان
الثوري عن ابن المنكدر محمد أنه قال سمعت جابرًا رضي الله عنه يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط أي ما طلب منه
شيء قال الكرماني من أمور الدنيا فقال لا قال الفرزدق ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لاؤه نعم
وعند ابن سعد من مرسل ابن الحنفية إذا سئل فأراد أن يفعل قال نعم وإذا لم يرد أن يفعل سكت ففيه
أنه لا ينطق بالرد بل إن كان عنده وكان الإعطاء سائغًا أعطاه وإلا سكت وحديث الباب أخرجه مسلم

في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمائل وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قال
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوساً مع عبد الله
ابن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه حال كونه يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً بالطبع ولا
متفحشاً بالتكلف وانه عليه الصلاة والسلام يقول ان خياركم احاسنكم ولابي ذر عن الكشميهني احسنكم اخلاقاً وبه قال
حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدي انه قال جاءت امرأة قال ابن حجر لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل رضي الله عنه
للقوم الحاضرين عنده اتدرون بهمزة الاستفهام ما البردة فقال القوم هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها
اي لم يقطع من ثوبها فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها وفي تفسير البردة بالشملة تجوز لان البردة كساء
والشملة ما اشتمل به لكن لما كثر اشتمالهم بها اطلقوا عليها اسمها فقالت يا رسول الله اكسوك هذه البردة فاخذها
النبي صلى الله عليه وسلم منها حال كونه محتاجاً اليها فلبسها فرآها عليه رجل من اصحابه قال في المقدمة هو عبد الرحمن
ابن عوف رواه الطبراني فيما افاده المحب الطبري لكن لم اقف على ذلك في معجم الطبراني بل فيه في مسند سهل بن سعد نقلاً عن قتيبة
انه سعد بن ابي وقاص فقال يا رسول الله ما احسن هذه البردة بنصب احسن على التعجب فاكسنيها فقال صلى الله عليه وسلم
نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه اصحابه فقالوا ما احسنت نفي للاحسان الذي خاطبه بذلك منهم سهل بن سعد راوي
الحديث كما بينه الطبراني من وجه آخر عنه قال سهل فقلت له ما احسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجاً
اليها ثم سألته اياها فيه استعمال اما في الضمير منفصلاً على ما قرر في محله من الموضوعات النحوية وقد عرفت انه عليه
السلام لا يسأل شيئاً فيمنعه فقال الرجل رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها
والحديث سبق في الجنائز في باب من استعد للكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بن عوف بضم الحاء مصغراً الحميري البصري ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العمل بالطاعات لاشتغال الناس بالدنيا
ولابي ذر عن الكشميهني وينقص العلم ويلقى الشح مبنياً للمفعول ويطرح الشح وهو البخل مع الحرص بين الناس وفي قلوبهم ويكثر الهرج
بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قالوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال وما الهرج قال هو القتل هو القتل بالتكرير
مرتين وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي انه سمع سلام بن مسكين بتشديد اللام النمري بالنون قال سمعت ثابتاً
البناني يقول حدثنا انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف بضم الهمزة وكسر الفاء
مشددة من غير تنوين ولابي ذر اف بفتحها وفيها اربعون لغة ذكرها في كتابي الكبير في القراءات الاربعة عشر وهو صوت يدل على التضجر
ولا لم صنعت كذا وكذا ولا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام اي هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان عن الزجر واستئلاف
خاطر الخادم بترك معاتبته وهذا في الامور المتعلقة بحظ الانسان اما الامور الشرعية فلا يتسامح فيها على ما لا يخفى
والحديث اخرجه مسلم هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه كيف يكون حال الرجل اذا كان في اهله
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد انه قال سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كان
في اهله قالت كان في مهنة اهله بكسر الميم وفتحها وصحح عليه في الفتح والكسر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله ليقتدى به
في التواضع وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة **باب**
المقة بكسر الميم وفتح القاف المخففة اي المحبة الثابتة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم
ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا ابو عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة بضم العين واسكان القاف الاسدي مولى آل الزبير الفقيه الامام في
المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله
عبدا



عبداً ولابي ذر العبد نادى جبريل ان الله يحب فلاناً فاحبه فيحبونه ويميلون اليه ويرضون عنه فمحبة الناس
علامة محبة الله ومحبة الله لعبده ارادة الخير له ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم الخير له
لكونه مطيعاً وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل في اهل السموات السبع
ثم يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني في حديث ثوبان ثم يهبط الى الارض ثم قرأ رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً وحديث الباب سبق في باب
ذكر الملائكة من بدء الخلق **باب** الحب في ذات الله من غير ان يشوبه رياء او هوى
وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى
يحب المرء بالنصب لا يحبه الا لله قال الكرماني فان قلت الحلاوة انما هي في المطعومات واجاب
بانه شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلوب اليها واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة
بالكناية وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله عز وجل
اي منه وفصل بين الاحب وكلمة من لان في الظرف توسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
قال البيضاوي انما جعل هذه الامور الثلاثة عنواناً لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان
امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه
وسائط ليس لها فان الرسول هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح شأنه واعلاء مكانه وذلك يجب
ان يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب ما يحبه الا لكونه وسطاً بينه وبينه فان يتيقن ان جملة ما وعد
به واوعد حق لا يحوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان الاستقلال بما يؤول اليه
الشيء كالابتسامة فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء
في النار فيكره الالقاء في النار وثنى الضمير هنا في قوله سواهما ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد
غوى وامره بالافراد اشعاراً الى ان المعتبر هنا هو المجموع المركب من المحبتين لا كل واحدة فانها وحدها
ضائعة لاغية وامر الخطيب بالافراد اشعاراً بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية
فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث ان العطف في تقدير التكرير والاصل فيه الاستقلال لكل
من المعطوف والمعطوف عليه في الحكم في قوة قولنا ومن عصى الله فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى
وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر الحديث في باب الايمان وبالله المستعان **باب**
قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيراً منهم الى قوله فاولئك هم الظالمون
وسقط قوله عسى الخ لابي ذر وقال بعد من قوم الآية نهى عن السخرية وهي ان لا ينظر الانسان الى
اخيه المسلم بعين الاجلال ولا يلتفت اليه ويسقطه عن درجته والقوم الرجال خاصة لانهم
القوام بامور النساء وهو في الاصل جمع قائم كصوم وزور في جمع صائم وزائر لكن فعل ليس من ابنية
التكسير الا عند الاخفش نحو ركب وصحب واختصاص القوم بالرجال صريح في الآية اذ لو كانت النساء
داخلة في قوم لم يقل ولا نساء وحقق ذلك زهير في قوله وما ادري ولست اخال ادري اقوم آل حصن ام نساء
فاختصاص القوم بالرجال في الآية من عطف ولا نساء على قوم وفي الشعر من جعل احد المتساويين تلي
همزة والآخر تلي ام وتنكير القوم والنساء يحتمل معنيين ان يراد لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات
من بعض وان يقصد افادة الشياع وان تصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية قال في الانتصاف
لو عرف المؤمنين فقال لا يسخر المؤمنون والمؤمنات بعضهم من بعض لعم ومراده ان في التنكير يحصل ان
كل جماعة منهية على التفصيل ونفع وقال الطيبي استغراق الجنس ايضاً بارادة التفصيل والمعرف
بتعريف العهد الذهني يفيد التفصيل ايضاً كالنكرة اذ المعنى لا يسخر من هو مسمى بالقوم من قوم

مثله قال ابن جني مفاد نكرة الجنس مفاد معرفته من حيث كان في كل جزء منه معنى ما في جملته انتهى وقوله عسى
ان يكونوا خيرا منهم كلام مستأنف ورد مورد جواب المستخبر عن علة النهي والا فقد كان حقه ان يوصل
بما قبله بالفاء والمعنى وجوب ان يعتقد كل واحد ان المسخور منه ربما كان عند الله خيرا من الساخر
اذ لا اطلاع للناس الا على الظواهر ولا علم لهم بالسرائر والذي يزن عند الله خلوص الضماير فينبغي ان
لا يجترئ احد على الاستهزاء بمن تقتحمه عينه اذا رآه رث الحال او ذا عاهة في بدنه او غير لبيق اي غير حاذق
في محادثته فلعله اخلص ضميرا واتقى قلبا ممن هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله تعالى وعن
ابن مسعود رضي الله عنه البلاء موكل بالقول لو سخرت من كلب لخشيت ان احول كلبا وقوله ولا تلمزوا
انفسكم فيه وجهان احدهما عيب الاخ الى الاخ فاذا عابه فكانه اعاب نفسه والثاني انه اذا عابه
وهو لا يخلو من عيب فيعيبه به المعاب فيكون هو بعيبه حاملا للغير على عيبه وكانه هو العايب
نفسه واللمز الطعن والضرب باللسان ولا تنابزوا ولا تداعوا بالالقاب السيئة التي يسوء الانسان
بها بئس الاسم الفسوق بعد الايمان اي بئس الذكر المرتفع للمؤمنين بسبب ارتكاب هذه الجرائم
ان يذكروا بالفسق وقيل ان تقول له يا يهودي يا فاسق بعدما امن وبعد الايمان استقباح للجمع بين
الايمان وبين الفسق الذي يحظره الايمان ومن لم يتب عما نهى عنه فاولئك هم الظالمون وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة
بفتح الزاي والميم وتسكن والعين المفتوحة المهملة القرشي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما
يخرج من الانفس من الضراط لانه قد يكون بغير اختيار ولانه امر مشترك بين الكل وقال صلى الله عليه وسلم بم
ولابي ذر عن الكشميهني لم باللام بدل الموحدة يضرب احدكم امرأته ضرب الفحل اي كضرب ولابي ذر او العبد
بالشك من الراوي ثم لعله يعانقها وقال الثوري سفيان مما وصله المؤلف في النكاح وابو معوية محمد
ابن خازم بالمعجمتين بينهما الف اخره ميم مما وصله احمد ووهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد البصري مما وصله
المؤلف في التفسير الثلاثة عن هشام بن عروة بلفظ جلد العبد بدل ضرب الفحل من غير شك وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يزيد بن هرون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام
قال اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بمنى في حجة الوداع اتدرون اي يوم هذا برفع اي قالوا الله ورسوله اعلم بذلك قال هذا يوم
حرام حرم الله فيه القتال اتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو بلد حرام اتدرون ولابي ذر
قال اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو شهر حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد
والشهر وانما المراد ما يقع فيها من القتال ومراده عليه الصلاة والسلام بان يذكرهم حرمة ذلك
وتقريره في نفوسهم ليبني عليه ما اراد تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم
كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة الا هنا والحديث سبق في الحج في باب
الخطبة ايام منى

**باب ما ينهى عنه من السباب** بكسر السين المهملة
وتخفيف الموحدة من باب التفاعل او بمعنى السب اي من الشتم واللعن وهو التبعيد من رحمة الله وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر انه قال سمعت
ابا وائل شقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سباب المسلم مصدر مضاف للمفعول اي شتمه والتكلم في عرضه بما يعيبه ويؤلمه فسوق خروج وقتاله
اي مقاتلته كفر وليس المراد حقيقة الكفر المخرج عن الاسلام وانما المراد المبالغة في التحذير او المراد
الكفر اللغوي الذي هو الستر لانه بقتاله له ستر ما له عليه من حق الاعانة وكف الاذى او المراد

من

من قاتل مستحلا والحديث سبق في باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه اي تابع سليمان
ابن حرب غندر فيما وصله احمد ولابي ذر محمد بن جعفر هو لقوله غندر عن شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ابو
معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن
الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو قال حدثني
بالافراد يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الاسود ظالم بن عمرو الديلي بكسر
الدال المهملة وسكون التحتية ولابي ذر الدؤلي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة اول من تكلم بالنحو
حدثه عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا
بالفسوق كان يقول له يا فاسق ولا يرميه بالكفر كان يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية
فيصير هو فاسقا او كافرا ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك فان كان موصوفا بذلك فلا يرتد اليه
شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره وشهرته بذلك واذاه حرم عليه لانه مامور بستره
وتعليمه وموعظته بالحسنى فمهما امكنه ذلك برفق حرم عليه فعله بالعنف لانه قد يكون سببا
لاغوائه واصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس الانفة لا سيما ان كان الامر دون المامور في الدرجة
فان قصد نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز له ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا محمد
ابن سنان العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان بضم الفاء وفتح اللام بعدها تحتية ساكنة فمهملة العدوي
مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة وهو هلال بن اسامة نسب الى جده
عن انس رضي الله عنه انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا لعانا ولا سبابا
بتشديد العين والموحدة فيهما اي بالتكلف كان يقول عند المعتبة بضم الميم والفوقية عند الموجدة والسخط
ما له استفهام ترب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ترب جبينه اي لا اصاب خيرا فهي دعاء وهي
كلمة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار البصري
قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا علي بن [المبارك] الهنائي عن يحيى بن ابي كثير
بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي احد الاعلام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي
ان ثابت بن الضحاك الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب الشجرة شجرة الرضوان بالحديبية حدثه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام بتنوين ملة فغير صفة وعلى بمعنى الباء
ويحتمل ان يكون التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعد حذف الباء والاول
اقعد في المقصود كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني كاذبا فهو كما قال الفاء جواب الشرط وهو مبتدا
وكما قال في محل الخبر اي فهو كائن كما قال اذ الكاف بمعنى مثل فتكون ما اسم ما بعدها في موضع جر بالاضافة
اي فهو مثل قوله فتكون ما مصدرية ويحتمل ان تكون موصولة والعايد محذوف اي فهو كالذي قاله
والمعنى فليكن مثل قوله لان هذا الكلام محمول على التعليق مثلا ان يقول هو يهودي او نصراني ان كان فعل
كذا او الحاصل انه يحكم عليه بالذي نسبه لنفسه وظاهره انه يكفر او هو محمول على من اراد ان يكون متصفا
متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر في الحال والمراد التهديد والمبالغة في الوعيد
لا الحكم وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر به وان قال واللات والعزى وقصد
التعظيم واعتقد فيهما من التعظيم ما يعتقده في الله كفر والا فلا قاله في الروضة وليقل لا اله الا الله
محمد رسول الله لحديث الصحيح عن ابي هريرة مرفوعا من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل
لا اله الا الله نفسه دليل على انه لا كفارة على من حلف بغير الاسلام بل يأثم ويلزمه التوبة لانه صلى
الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله شيئا وانما امره بكلمة التوحيد قال البغوي

في شرح السنة وليس على ابن آدم نذر اي ليس عليه وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفا الله مريضي فعبد فلان
حر او تصدق بدار زيد اما لو قال نحو ان شفا الله مريضي فعلي عتق رقبة ولا يملك شيئا في تلك الحالة
فليس من النذر فيما لا يملك لانه يقدر عليه في الجملة حالا ومالا فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع اسم
ليس وعلى ابن آدم في موضع الخبر وفيما متعلق بنذر لانه مصدر او يتعلق بصفة لنذر اي نذر ثابت
فيما لا يملك ولا يملك جملة في محل صلة ما وما وصلتها في محل جر بفي ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا
عذب به يوم القيامة ليكون الجزا من جنس العمل وان كان عذاب الآخرة اعظم ومن لعن مؤمنا
فهو كقتله في التحريم او في العقاب او في الابعاد لان اللعن تبعيد من رحمة الله والقتل
تبعيد من الحياة والضمير للمصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه كقتله والتقييد بالمؤمن للتشنيع او
للاحتراز عن الكافر لا خلاف في لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لعن العاصي المعين فالمشهور فيه المنع
ونقل ابن العربي الاتفاق عليه ومن قذف مؤمنا رماه بكفر فهو كقتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل
كالقتل في ان المتسبب للشيء كفاعله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد عدي بن ثابت بالمثلثة الانصاري ثقة لكنه
كان قاص الشيعة وامام مسجدهم بالكوفة قال سمعت سليمان بن صرد بضم المهملة وفتح الراء بعدها
دال مهملة الخزاعي الكوفي رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان لم يعرف اسمهما ابن
حجر عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفي حديث معاذ بن جبل
عند احمد واصحاب السنن حتى انه ليخيل الي ان انفه ليتمزع فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها
لذهب عنه الذي يجده من الغضب وفي حديث معاذ اني لاعلم كلمة لو يقولها هذا الغضبان لذهب عنه الغضب
اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم فانطلق اليه اي الى الذي غضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اني لاعلم الخ وفي مسلم فقام الى الرجل رجل ممن سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال في المقدمة لم
اعرف اسمه وقال في الشرح في الرواية المتقدمة فقالوا له فدلت هذه الرواية على ان الذي خاطبه منهم
واحد وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابي داود ولفظه قال فجعل معاذ يامره فابى وجعل يزداد غضبا
فاخبره بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله فقال اترى بي بعض الفوقية اي تظن وفي نسخة اترى
بي باس بالرفع مبتدا خبره بي وهمزة اترى للاستفهام الانكاري وللاصيلي باسا بالنصب مفعول
بان ترى وهو وجه امجنون انا اي وهل بي من جنون اذهب خطاب من الرجل للرجل الذي امره بالتعوذ
اي امض في شغلك فتوهم لعدم معرفته ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعرف ان الغضب
من نزغات الشيطان كما في حديث عطية السعدي مرفوعا عند ابي داود بلفظ ان الغضب من
الشيطان او لعله كان منافقا او كافرا وغلب عليه الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال بحيث قال
للناصح له ما قاله وحديث الباب سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بالفاء والمعجمة المشددة
ابن لاحق الامام ابو اسمعيل عن حميد الطويل وكان طوله في يديه انه قال قال انس رضي الله عنه حدثني
بالافراد عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبر الناس بليلة القدر
اي بتعيينها ولابي ذر عن الكشميهني ليخبر الناس ليلة القدر فتلاحى بفتح الحاء المهملة اي تنازع
وتخاصم رجلان من المسلمين عبد الله بن ابي حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن دحية في المسجد فقال النبي
صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت من قلبي اي نسيتها
وعسى ان يكون رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد في التماسها وفي مسلم

من حديث

من حديث ابي سعيد في هذه القصة فجاء رجلان يحتقان بتشديد القاف اي يدعي كل منهما انه المحق معهما
الشيطان فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي قال الطيبي لعل مقدر المضاف ذهب الى ان رفع
ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد
برفعها انها شرعت ان تقع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل المشروع منزلة الوقوع ومن ثم عقبه بقوله
فالتمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليلة التاسعة والعشرين من رمضان وفي الليلة السابعة
بالموحدة والعشرين منه وفي الليلة الخامسة والعشرين منه وقدم التاسعة بالفوقية على السابعة
بالموحدة على ترتيب التدلي والمطابقة في قوله فتلاحى وهو التنازع والتخاصم كما مر وذلك يفضي
الى المباينة غالبا والحديث سبق في الايمان والحج وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان عن المعرور بمهملات زاد ابو ذر هو ابن سويد عن ابي ذر
جندب بن جنادة رضي الله عنه قال اي المعرور بن سويد رايت عليه اي على ابي ذر بردا بضم الموحدة
وسكون الراء وعلى غلامه بردا ايضا قال في المقدمة لم اعرف اسم الغلام وقال في الفتح في كتاب الايمان
يحتمل انه ابو مراوح مولى ابي ذر فقلت له لو اخذت هذا البرد الذي على غلامك فلبسته مع الذي
عليك كان حلة اذ الحلة لا تكون الا من ثوبين واعطيته ثوبا آخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل
هو بلال المؤذن كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها اي تكلمت في عرضها وفي رواية فقلت له يا ابن السودا
فذكرني الى النبي عداه بالى لتضمنه معنى الشكاية ولابي ذر عن الكشميهني للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
صلى الله عليه وسلم لي اسابيت فلانا بالاستفهام الانكاري التوبيخي قلت نعم قال افنلت من امه
قلت نعم قال انك في نيلك من امه امرؤ رفع خبران وعين كلمة تابعة للام في احوالها الثلاثة فيك
جاهلية اي اخلاق اهل الجاهلية والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضي الله عنه قلت يا رسول الله
في جاهلية على حين ساعتي هذه من كبر السن وسقط لفظ من لابي ذر والهروي قال صلى الله عليه وسلم
نعم وانما وبخه صلى الله عليه وسلم بذلك مع عظم درجته تحذيرا له ان يفعل مثل ذلك مرة اخرى هم الخدم
سواكما نوار قال ولا اخوانكم في الاسلام او من اولاد آدم تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل الله اخاه
تحت يده بالافراد ولابي ذر يديه فليطعمه ندبا مما ياكل وليلبسه كذلك مما يلبس ولا يلزمه ان يطعمه
ولا يلبسه من طيبات الاطعمة وفاخر اللباس ولا يكلفه وجوبا من العمل ما يغلبه اي يعجز طاقته
عنه فان كلفه من العمل ما يغلبه فليعنه عليه والحديث سبق في الايمان والعتق **باب**
**ما يجوز من ذكر اوصاف الناس نحو قولهم الطويل والقصير** وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول
ذو اليدين فذكره باللقب للتعريف وهذا التعليق طرف من حديث وصله المؤلف في باب تشبيك
الاصابع في المسجد بلفظ أكما يقول ولمسلم ما يقول بلفظ الترجمة وفي جواز ما لا يراد به شين الرجل
كالاعرج والاعمش بل تمييزه عن غيره وان اراد تنقيصه حرم وان كان مما يحب اللقب ولا اطرا
فيه مما يدخل في نهي الشرع فهو جائز ومستحب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي
قال حدثنا يزيد بن ابرهيم التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم اي اماما وفي رواية لنا باللام بدل الموحدة الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام
الى خشبة وكانت جذعا من نخل في مقدم المسجد ووضع يده بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني
يديه عليها وفي القوم يومئذ ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في شان تسليمه من الركعتين
وروي فهاباه باثبات المفعول وحذفه فان يكلماه بدل من ضمير المفعول في هاباه وان هي المصدرية
الناصبة وعلامة النصب في يكلماه حذف النون والجملة كلها في الحقيقة مفسرة لمعنى قوله وفي القوم

ابو بكر وعمر لانه لو لم يقل فهاباه لقيل لما منعهما وهما اقرب من غيرهما وادل عليه صلى الله عليه وسلم وخرج بلفظ الماضي وللحموي والمستملي ويخرج سرعان الناس بفتح السين المهملة والراء اوائلهم جمع سريع وحكى المنذري نحوه بكسر السين وسكون الراء عن بعضهم وحكى ابن سيدة عن ثعلب انه اذا كان السرعان وصفا في الناس فالتحريك افصح من التسكين فقالوا اقصرت الصلاة بفتح القاف وضم الصاد المهملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اي قال بعضهم لبعض لما راوا من فعله صلى الله عليه وسلم وأداة الاستفهام مقدرة وفي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبعدها موحدة فالف فقاف فكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه ذا اليدين لطولهما فقال يا نبي الله انسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد للفاعل وللمفعول ايضا فقال عليه الصلاة والسلام لم انس في ظني ولم تقصر بفتح اوله وضم ثالثه او مبنيا للمفعول وام حرف عطف متصلة لانها جاءت على شرطها من تقدم الاستفهام والسؤال باي والجواب باحد الشيئين المستفهم عنهما او الاشيا وجملة لم انس ولم تقصر محكية بالقول وجزم انس بحذف الالف نقص بالسكون ولما كانت ام هنا المتصلة لم تحسن في الجواب لا او نعم قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى الامرين وكان قد تقرر عندهم ان السهو غير جائز في الامور البلاغية جزموا بوقوع النسيان لا القصر وقوله بل بسكون اللام قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين بانيا على ما سبق بعد ان تذكر انه لم يبطل الفعل ثم سلم ثم كبر فسجد للسهو سجودا مثل سجوده او اطول منه بالشك من الراوي ثم رفع راسه من السجود وكبر ثم وضع راسه فكبر فسجد سجودا مثل سجوده او اطول منه ثم رفع راسه من السجود وكبر ومطابقة الحديث في قوله يدعوه ذا اليدين لانه يكون معروفا بذلك والحديث سبق في الصلاة

بتمام

**باب تحريم الغيبة**

بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم غير المعلن بفجوره في غيبته بما يكره ولو بغمز او كتابة او اشارة قال النووي وممن يستعمل التعريض في ذلك الكثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم او بعض من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا ونحوه الا ان يكون ذلك نصحا لطالب شيئا لا يعلم عيبه ونحو ذلك وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ولا يغتب بعضكم بعضا نهي عن الغيبة نهي تحريم اتفاقا وهل هي من الكبائر او الصغائر قال النووي في الروضة تبعا للرافعي من الصغائر وتعقب بان حد الكبيرة صادق عليها نهي منها ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على افحش وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام التقريري وجعل ما هو في الغاية في الكراهة موصولا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم والاشعار بان احدا من الاحدين لا يحب ذلك ومنها انه لا يقتصر على تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل الانسان اخا ومنها انه لم يقتصر في لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة اذا ان حتكه بالغيبة كالاكل وعن قتادة كما تكره ان وجدت جيفة مدودة ان تاكل منها كذلك فاكره لحم اخيك وهو حي وانتصب ميتا على الحال من اللحم او من اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب اكل جيفة اخيه عقب ذلك بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له باستقامة العقل فليتحققوا ايضا ان تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة باستقامة الدين واتقوا الله ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبول التوبة والمعنى واتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم على ما وجد منكم منه فانكم ان اتقيتم تقبل الله توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين التائبين وفي حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب له لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فياكله ويكلح ويضج قال الحافظ ابن كثير غريب جدا وصح دماؤكم واموالكم واعراضكم حرام وسنا معها شريكه ما لم يكوها

نادم

بلسانه

بلسانه ومع خوفه بقلبه وقيل غيبة الخلق انما تكون بالغيبة عن الحق عافانا الله من المكاره بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله اعلم الخ وقال بعد قوله بعضا الاية وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون او هو ابن جعفر البلخي قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يحدث عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صاحب قبرين عبر عن صاحبيهما بها للنسبة للحال باسم المحل فقال معطوف على مر او على محذوف اي توقف فقال انهما اي صاحبي القبرين ولم يسميا ليعذبان وما يعذبان في كبير قال ابن ملك في هنا للتعليل اي لاجل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين او انه ليس بكبير على النفس هو سهل والاحتراز عنه هين او ليس باكبر الكبائر وان كان كبيرا فان الكبائر تتفاوت وحينئذ فيكون فيه تنبيه على التحرز من ارتكاب غيره والزجر عنه او قال قبل ان يطلع على انه من الكبائر فلما اطلع على ذلك قال بلى انه لكبير وقيل غير ذلك مما سبق في الجنائز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان لا يستتر من بوله بمثناتين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي يستتره بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء كما في مسلم وابي داود ووجه دلالة لا يستتر على هذا المعنى ان المستتر عن الشيء يبعد عنه ويحتجب منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولى واما صاحب هذا القبر الاخر فكان يمشي في الناس متصفا بالنميمة بان ينقل كلام بعضهم لبعض على جهة الافساد وقيل النميمة كشف ما يكره كشفه وهذا شامل لما يكرهه المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز او الايما فان قلت ليس في الحديث ذكر ما ترجم به وهو الغيبة اجاب السفاقسي بان الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المقول فيه بظهر الغيب انتهى او اشار الى ما في بعض طرق الحديث بلفظ الغيبة رواه البخاري في الادب المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي بكرة ولفظها وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شبابة بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بعسيب رطب بفتح العين وكسر السين المهملتين سعف لم ينبت عليه خوص رطب بفتح الراء وسكون الطاء المهملة فشقه باثنين الباء زائدة في الحال والحال هنا مقدرة كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤسكم وعند الدخول لا يكونوا محلقين كما ان العصا عند شقها لا تكون نصفين فغرس على هذا القبر نصفا واحدا وعلى هذا القبر نصفا واحدا ثم قال عليه الصلاة والسلام بعد ان قال لم فعلت هذا يا رسول الله لعله يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاء يبسهما فحذف الظرف وخلفه ما وصلتها كما جاء في المصدر الصريح في نحو هم جئتك صلاة العصر واتيتك قدوم الحاج فقوله لم ييبسا في موضع جر لان التقدير مدة دوام رطوبتهما ولو جاء الكلام لعله يخفف عنهما ما ييبسا لم يصح المعنى لان التاقيت يصير مقدرا بمدة اليبس وليس هو المراد لان سر ذلك تسبيحهما ما داما رطبتين وسبق الحديث في الطهارة والجنائز مع مباحث غزيرة ذكرته هنا فليراجع

**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار**

اي بنو النجار وحذف الخبر وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي أسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبائل الانصار كما قاله ابن قتيبة بنو النجار لمسارعتهم الى الاسلام كما اثنى

الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ومناسبة ايراد هذه الترجمة هنا
ولم يذكر فيها شي من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم يكرهون ذلك فيستثنى ذلك من عموم قوله ذكرك
اخاك بما يكره اذ محل الزجر اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث
عنه قاله في الفتح والحديث سبق في دور الانصار **باب ما يجوز من اغتياب**
**اهل الفساد والريب** بكسر الراء وفتح التحتية بعدها موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت ابن المنكدر محمدا وقال انه سمع عروة
ابن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن الفزاري
او هو مخرمة بن نوفل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه فقال ايذنوا له بيس اخو العشيرة
او ابن العشيرة وفي رواية معمر بيس اخو القوم وابن القوم فلما دخل الان له الكلام جبلة الكلية صلوات الله
وسلامه عليه الكلام استيلافا وليقتدى به في المداراة قالت عائشة قلت يا رسول الله قلت الذي
قلت في الرجل من انه بيس اخو العشيرة ثم النت له الكلام قال صلى الله عليه وسلم اي عائشة ان شر
الناس من تركه الناس او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بفتح الواو والدال المهملة المخففة
بمعنى تركه واللفظان مترادفان قال الجوهري وتوهم ودع فالى اى تركه واصله ودع يدع وقد امتت
ماضيه لا يقال ودع على اصله قال في المصابيح والحديث يرد عليه وقد قرى خارج السبع ودعك
بالتخفيف وقوله ان شر الناس استينافا في كلام كالتعليل لتركه مواجهة عيينة بما ذكر وقال الزركشي
قد ينازع في تسمية هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر السامع وانما لم يواجه المقول فيه بذلك لحسن
خلقه صلى الله عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القوايد دون مواجهة انتهى واجيب
بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم يتناول الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن
قريب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا هذا **باب** بالتنوين **النميمة**
**من الذنوب الكباير** وهي نقل مكروه بقصد الافساد وضابطها كشف ما يكره من شي بكل ما يفهم وهي
ام الفتن وقد قيل ان النمام يفسد في ساعة ما لا يفسده الساحر في شهر وعلى سامعها ان جهل كونه
نميمة او نصحا ان يتوقف حتما فان بين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه وان ينهاه عنها
وينصحه ثم يبغضه في الله ما لم يتب ولا يظن باخيه الغايب سوا ويحرم بحثه عنها وحكاية ما نقل
اليه لئلا ينتشر التباغض ولا يأثم على النمام بنصيحة مما قال النووي وهذا اذا لم يكن في النقل
مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب كمن اطلع من شخص انه يريد ان يوذي شخصا ظلما فحذره
منه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن سلام محمد قال اخبرنا عبيدة بن حميد بفتح العين وكسر
الموحدة وحميد بالتصغير ابن صهيب ابو عبد الرحمن الكوفي عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو
ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة
اي بساتينها فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما على حد قوله فقد صغت قلوبكما فقال
صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في كبيرة بالتانيث ولابي ذر عن الكشميهني في كبير بالتذكير
اي لا يعذبان في امر يكبر ويشق عليهما الاحتراز منه ولم يرد ان الامر فيهما هين في امر الدين ولذا
قال وانه كبير قال في النهاية وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه كان احدهما لا يستتر من البول
اي لا يستتره منه او من الاستتار على ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والاول اوجه وان كان
مجازا كما مر وكان الاخر يمشي بالنميمة ليفسد بين الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بجريدة
من جرايد النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر فكسرها بكسرتين بكسر الكاف في الثانية
او بشقتين فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما في قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا

قال النووي

قال النووي رحمه الله تعالى قال العلما هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب
بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او لكون الجريد يسبح ما دام رطبا وليس لليابس تسبيح قال الله تعالى
وان من شي الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شي حي الا ويسبح وحياة كل شي بحسبه فحياة
الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع وذهب المحققون الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة
ام فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحا منزها بصورة حالية والمحققون على انه يسبح حقيقة
قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز منها وجا النص به
وجب المصير اليه والحديث سبق قريبا **باب ما يكره من النميمة** قال في فتح
الباري كانه اشار الى ان بعض القول المنقول على جهة الافساد يجوز اذا كان المقول فيه كافرا مثلا
كما يجوز التجسس في بلاد الكفار ونقل ما يضرهم وقوله تعالى هماز مشاء بنميم وقوله تعالى ويل
لكل همزة لمزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمز ويلمز اي يعيب بالعين المهملة فجعل معناهما
واحدا ولابي ذر عن الكشميهني ويعتاب بالعين المعجمة والفوقية بعدها الف قال في الفتح
واظنه تصحيفا ولابي الوقت يهمز ويلمز ويعيب واحد وقال ابن عباس همزة لمزة طعان
معتاب وقال الربيع بن انس الهمزة يهمزه في وجهه واللمزة من خلفه وقال قتادة
يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه وياكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمزة باليد والعين واللمزة
باللسان وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحرث النخعي الكوفي انه قال كنا مع حذيفة ولابي ذر
عن المستملي فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة دخول الفايزين
قتات بقاف مفتوحة فمثناة فوقيتين اولاهما مشددة بينهما الف من قت الحديث يقته
والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي هو الحديث وينقله وفي رواية ابي وائل عن حذيفة عند
مسلم بلفظ نمام وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي
يحضر القصة وينقلها والقتات الذي يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهل الغيبة
والنميمة متغايران او لا والراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة نقل حال
الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلمه ام بغير علمه والغيبة ذكره في غيبته بما
يكره فامتازت النميمة بقصد الافساد ولا يشترط ذلك في الغيبة وامتازت الغيبة بكونها في غيبة
المقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي
في البر والنسائي في التفسير **باب** قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور اي الكذب
او البهتان او شهادة الزور لانه من اعظم الجرايم وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله
عليه وسلم الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد
قوله عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس عدلت شهادة الزور اشراكا بالله ثلاثا ثم قرا فاجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة هذا لما قبله من جهة ان القول المنقول
بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن القرشي
المدني عن المقبري بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك قول الزور والعمل به اي بمقتضاه من الفواحش وما نهى الله عنه
والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال التوربشتي اي لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك

الذي يسمع ثم

الفرق بين القتات والنمام

الفرق بين الغيبة والنميمة

عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في سائر الاحايين وقال الطيبي لما دل قوله الصوم لي وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من سائر العبادات وانه مما يباهي به ويحتفل به وفرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حالة عز وجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحال من افتقر الى امر لا غنا له عنه ولا يتقوم الا به ثم ادخل المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتنا والاهتمام قال احمد بن يونس المذكور لما حدثني ابن ابي ذيب لم احفظ اسناده من لفظه حتى افهمني رجل كان معي في المجلس اسناده وعند ابي داود قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذيب وافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه فمقتضى رواية البخاري ان المتن فهمه احمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه الا بواسطة ومقتضى رواية ابي داود انه فهم متن الحديث من ابن ابي ذيب واسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم

## باب ما قيل في ذي الوجهين

وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس ولابي ذر عن الكشميهني من اشر بزيادة الهمزة بلفظ افعل وهي لغة فصيحة وله عن الحموي والمستملي من شرار بالجمع من غير همز وحمل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفتين المتضادتين خاصة وللاسمعيلي من طريق ابي شهاب عن الاعمش من شر خلق الله يوم القيمة ذا الوجهين بنصب ذا مفعول تجد الذي ياتي هولا القوم بوجه وهولا القوم بوجه ويظهر عند كل انه منهم ومخالف للاخرين مبغض لهم وعند الاسمعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي ياتي هولا بحديث هولا وهولا بحديث هولا وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل ويدخل الفساد بين الناس نعم لو اتى كل قوم بكلام فيه صلاح واعتذر عن كل قوم للاخرين ونقل ما امكنه من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الاحكام

## باب من اخبر صاحبه بما يقال فيه

للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسمة فقال رجل من الانصار اسمه كما قال الواقدي معتب بن قشير المنافق والله ما اراد محمد بهذا القسم الذي قسمه وجه الله وكان قد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يومئذ في القسمة قال ابن مسعود فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما قاله فتمعر بالعين المهملة المشددة وجهه اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني فتمغر بالغين المعجمة بدل المهملة اي صار لون المغرة من شدة الغضب المجبول عليه البشر لكنه صلوات الله وسلامه عليه صبر وحلم اقتدا بالانبيا قبله امتثالا لقوله تعالى فبهداهم اقتده ولذا قال ولابي ذر فقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به فصبر كقول قومه هو آدر ونحوه ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل غضب من قول المنقول عنه ولم ينقل انه عاقبه لانه لم يطعن في النبوة وايضا فلا يثبت حكم بشهادة واحد وفيه ان الكبار من الخواص قد يعز عليهم ما يقال فيهم من الباطل لما في فطر البشر الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتدا بالسلف لتتاسى بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المولفة في الجهاد

## باب ما يكره من التمادح

بين الناس بما فيه الاطرا ومجاوزة الحد وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حا مهملة البزاز بزاي وبعد الالف را ولمسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال حدثنا اسمعيل بن زكريا الخلقاني بضم الخا المعجمة وسكون اللام بعدها قاف فالف فنون قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الدال عن جده ابي بردة عامر ولابي ذر عن ابي بردة عن ابي موسى بدل قوله عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه بضم التحتية وسكون الطا المهملة ويبالغ في المدحة بكسر الميم وزيادة الضمير فقال صلى الله عليه وسلم اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترك الازدياد من الفضل والشك من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما صريحا ولكن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد من حديث محجن بن الادرع السلمي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل يصلي فقال لي من هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فتهلكه قال والذي اثنى عليه محجن يشبه ان يكون هو عبد الله ذو البجادين المزني فقد ذكرت في ترجمته في الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذا عن عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع عن ابيه ابي بكرة نفيع ان رجلا ذكر بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قطعت عنق صاحبك اي اهلكته استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في الهلاك يقوله اي يقول صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة بفتح الميم اي لا بد فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى بضم اوله اي يظن انه اي الممدوح كذلك وحسيبه الله بفتح الحا وكسر السين المهملتين اي محاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته والجملة اعتراض وقال شارح المشكاة هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل فليقل والمعنى فليقل احسب ان فلانا كذا ان كان يحسب ذلك منه والله يعلم سره لانه هو الذي يجازيه ان خيرا فخير وان شرا فشر ولا تقل اتيقن ولا اتحقق انه محسن جازما به ولا يزكي على الله احدا منع له عن الجزم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول على الله احد بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا تقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب وقوله ولا يزكي خبر معناه النهي اي لا تزكوا احدا على الله لانه اعلم بكم منكم قال وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد البصري بالسند السابق ويلك بدل ويحك في الرواية السابقة وويلك كلمة حزن وهلاك ولابي ذر فقال ويلك والحديث سبق في الشهادات فيما سبق والله الموفق وبه المستعان

## باب من اثنى على اخيه بما يعلم

المسلم من الخير من غير اطرا ولا مبالغة مع الامن من اعجاب الممدوح وعدم فتنته بذلك وقال سعد بن ابي وقاص مما سبق موصولا في مناقب عبد الله بن سلام ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام بالتخفيف واستشكل الحصر بما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم بشر العشرة بذلك كما هو معروف واجيب بان سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم عن ابيه عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر حيث قال من جر ثوبه خيلا لم ينظر الله اليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ان ازاري يسقط اي يسترخي من احد شقيه بكسر الشين المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم انك لست منهم اي لست ممن يصنعه خيلا

بمدحه صلى الله عليه وسلم بما فيه والصديق بلا ريب يؤمن منه الاعجاب والكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى فيجوز الثنا
على الانسان بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى به فيه والحديث مر في اللباس

باب

قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وايصال كل ذي حق الى ذي حقه
والاحسان الى من اساء اليكم وايتاء ذي القربى واعطاء ذي القرابة وهو صلة الرحم وينهى عن الفحشاء عن الذنوب
المفرطة في القبح والمنكر ما تنكره العقول والبغي التطول بالظلم والكبر يعظكم حالا ومستانفا لعلكم تذكرون
تتعظون بمواعظ الله وسقط لابي ذر وايتاء ذي القربى الخ وقال بعد والاحسان الاية وقوله تعالى انما بغيكم على
انفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم لقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله عز وجل ثم بغي عليه
لينصرنه الله عطف على سابقه اي من جازى بمثل ما فعل به من الظلم ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله ان ينصره ولابي ذر
ومن بغي بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة للتنزيل فيحتمل ان تكون الواو سبق قلم من المصنف او ممن بعده وزاد ابو ذر
لفظ الاية وترك اثارة الشر اي وباب ترك تهييج الشر على مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن
الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكاف وضمها كذا وكذا قال العيني ايا ما
وقال في المصابيح فسر هذا في النسائي بشهرين وللاسمعيلي مما سبق في الطب اربعين ليلة وعند احمد
ستة اشهر وفي موطا مالك باسناد صحيح سنة وهو المعتمد وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الاعصم
يخيل اليه انه ياتي اي يباشر اهله ولا ياتي ولا يباشر قالت عائشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم
لي ذات يوم من ايامه المسمى اليه يا عائشة ان الله عز وجل افتاني في امر استفتيته فيه في امر التخييل
فيه اتاني رجلان هما جبريل وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة فجلس احدهما عند رجلي بتشديد
التحتية على التثنية والاخر وهو جبريل عند راسي فقال الذي عند رجلي وهو ميكائيل للذي عند راسي
ما بال الرجل يريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطب ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي مما ادرجه يعني مسحور
قال ميكائيل لجبريل ومن طبه قال لبيد بن الاعصم وكان ساحرا منافقا وفي مسلم انه كان كافرا قال اي
ميكائيل وفيم سحره قال اي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء فالطلعة وتنوينها ذكر
صفة لجف وهو وعاء الطلع في مشط ومشاقة تحت رعوفة بر بفتح الراء وضم العين المهملة معمومة وبعد
الواو الساكنة فا وهو حجر في قعر البير يقعد عليه المايح ليملا دلو المايح كذا نقل عن الحافظ ابي ذر وقيل
غير ذلك كما مر في بير ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الرا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في جماعة من اصحابه
فقال هذه البير التي اريتها بهمزة مضمومة فرا مكسورة كان رؤس نخلها اي نخل البستان الذي هي فيه
فاخرج من البير قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا تعني عائشة تنشرت
بتشديد الشين المعجمة والنشرة الرقية التي بها يحل عقد الرجل عن مباشرة امراته فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اما الله بتشديد الميم فقد شفاني الله واما انا فاكره ان اثير بضم الهمزة بعدها مثلثة
على الناس شرا باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموه ان ارادوا السحر قالت عائشة رضي الله عنها
ولبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف بفتح الحاء المهملة وكسر اللام معاهد ليهود ولابي ذر عن الكشميهني
لليهود بزيادة لام ومطابقة الايات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول
الخطابي ان الله لما نهى عن البغي واعلم ان ضرر البغي انما هو راجع الى الباغي وضمن النصر لمن بغي عليه كان الحق
من بغي عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان يعفو عمن بغي عليه وقد امتثل النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان تكون المطابقة من جهة انه
صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه شر فسلك مسلك العدل في ان لا يحصل
لمن

لمن لم يتعاط السحر من اثر الضرر الناشي عن السحر وسلك مسلك الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث
سبق في باب السحر من الطب والله الموفق والمعين

باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر

ولابي ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم وهو تمني زوال النعمة عن المحسود وتكون للحاسد دونه وعن التدابر
بضم الموحدة بان يدبر كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره وقوله تعالى
ولابي ذر وقول الله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد اي اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه لانه اذا لم يظهر
فلا ضرر يعود منه على من حسده بل هو الضار لنفسه لاغتمامه بسرور غيره وهو الاسف على الخير عند الغير
والاستعاذة من هذه مع سابقها بعد الاستعاذة من شر ما خلق اشعار بان شره اشد وختم
بالحسد ليعلم انه شرها وهو اول ذنب عصي الله به في السماء من ابليس وفي الارض من قابيل واقوى اسباب
الحسد العداوة ومنها خوفه من تكبر غيره عليه بنعمة فيتمنى زوالها عنه ليقع التساوي بينه وبينه
ومنها حب الرياسة فمن تفرد بفن واحب الرياسة صارت حالته اذا سمع في اقصى العالم بنظيره احب
موته او زوال تلك النعمة عنه وافاته كثيرة وربما حسد عالما فاحب خطاه في دين الله وانكشافه وابطال
علمه بخرس ومرض فلينتاسل ما فيه من مشاركة اعداء الله بسخط قضائه وكراهة ما قسمه لعباده ومحبة
زواله عن اخيه المؤمن ونزول البلاء به والعجب من عاقل يسخط ربه بحسد يضره في دينه ودنياه بلا فائدة
بل ربما يريد الحاسد زوال نعمة المحسود فتزول عن الحاسد فيزداد المحسود نعمة الى نعمته والحاسد
شقاوة الى شقاوته نسال الله العفو والعافية وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر بسكون العين
المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد الميم بعد فتح عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والظن اي اجتنبوه فلا تتهموا احدا بفاحشة من غير ان يظهر
عليه ما يقتضيها فان الظن اكذب الحديث فلا تحكموا بما يقع منه كما يحكم بنفس العلم لان اوايل الظنون خواطر
لا يملك دفعها والمرء انما يكلف بما يقدر عليه دون ما لا يملكه واستشكل تسمية الظن كذبا فان الكذب من صفات
الاقوال واجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سوا كان قولا او فعلا او المراد ما ينشا عن الظن فوصف الظن
به مجازا ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم وفي بعض النسخ وهي رواية ابي ذر بتقديم الجيم على الحاء
واصلهما بالتاءين الفوقيتين فحذف من كل منهما احداهما تخفيفا قال الحربي ما نقله عن السفاقسي معناهما
واحد وهو تطلب الاخبار فالثاني للتاكيد كما قاله ابن الانباري وقال الحافظ ابو ذر بالحاء الطالب لنفسه
وبالجيم لغيره وقيل بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء استماع حديثهم وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور
وبالحاء البحث عما يدرك بحاسة العين او الاذن وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء
الذي يطلب الشيء بحاسته كاستراق السمع وابصار الشيء خفية ثم لو تعين التجسس طريقا الى انقاذ نفس
من الهلاك او منع من زنا ونحوها شرع كما لا يخفى ولا تحاسدوا باسقاط احدى التاءين والتحاسد هو ان تمنى ان
يسعى في ازالة تلك النعمة عن مستحقها ام لا فان سعى كان باغيا وان لم يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه
فان كان المانع عجزه بحيث لو تمكن فعل فاثم وان كان المانع التقوى فقد يعذر لانه لا يملك دفع الخواطر النفسانية
فيكفيه في مجاهدة نفسه عدم العمل والعزم عليه وفي حديث اسمعيل بن امية عند عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم
منها احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا
تحقق واذا حسدت فلا تبغ ولا تدابروا بحذف احدى التاءين للتخفيف اي لا تهاجروا فيولي كل واحد منكما
دبره لصاحبه حين يراه لان من ابغض اعرض ومن اعرض ولى دبره بخلاف من احب ولا تباغضوا بحذف
احدى التاءين اي لا تتعاطوا اسباب البغض ثم ان كان البغض لله وجب وكونوا يا عباد الله اخوانا اكتسبوا
ما تصيرون به كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصيحة وبه قال حدثنا ابو اليمان

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا حقيقته ان يقع بين اثنين وقد يكون
من واحد وكذا ما بعده وهو قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا يستاثر احدكم على الآخر لان المستاثر
يولي دبره حين يستاثر بشيء دون الآخر وقال الامام مالك في موطئه لا احسب التدابر الا الاعراض
عن السلام يدبر عنه بوجهه وكونوا عباد الله اخوانا قال في شرح المشكاة اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر
وان يكون بدلا وهو الخبر وقوله عباد الله منصوب على الاختصاص بالنداء وهذا الوجه اوقع يعني انتم
مستوون في كونكم عبيدا لله وملتكم ملة واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر منافيات لحالكم فالواجب عليكم
ان تكونوا اخوانا متواصلين متآلفين ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاثة ايام تخصيص الاخ
بالذكر اشعارا بالعلية ومفهومه انه ان خالف هذه الشريطة فقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة فان
هجرة اهل الاهوا والبدع دائمة على مر الاوقات ما لم يظهر التوبة والرجوع الى الحق **باب**
بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن فما جنبه الشر اذا بعد
عنه وجنبته جعله في جانب فيتعدى الى مفعولين قال الله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه
اجتنب الشر فنقص مفعولا والمامور باجتنابه بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الا ترى
الى قوله ان بعض الظن اثم يستحق صاحبه العقاب قال الفراء هو ظنك باهل الخير سوءا فاما اهل الفسق
فلنا ان نظن فيهم مثل الذي ظهر منهم ويجوز ان يكون من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن
ان اتباع بعض الظن كذب ولا تجسسوا اي لا تتبعوا عورات المسلمين ومعايبهم وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم كلمة تحذير والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا وقد فهم من الاية السابقة وهذا الحديث الامر بصون عرض المسلم غاية
الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان ابحث لاتحقق قيل له ولا تجسسوا فان قال
تحققته من غير تجسس قيل له ولا يغتب بعضكم بعضا ولا تناجشوا بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم
فشين معجمة مضمومة من النجش وهو ان يزيد في السلعة وهو لا يريد شراها بل ليوقع غيره فيها ولا تحاسدوا
ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا **باب ما يكون** ولابي ذر عن
الكشميهني ما يجوز **من الظن** وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره را هو سعيد
ابن كثير بن عفير بن مسلم الانصاري مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على
تسميتهما يعرفان من ديننا شيئا قال الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن
المنهي عنه لانه من مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين والنهي انما هو عن ظن السوء بالمسلم
السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن وفي الترجمة اثبات الظن فلا تنافي
بينه وبين الترجمة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث بن سعد بهذا
الحديث المذكور وفيه قالت عائشة رضي الله عنها دخل علي بتشديد اليا النبي رفع فاعل صلى الله
عليه وسلم يوما نصب على الظرفية وقال يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا بنفي الظن يعرفان ديننا
الذي نحن عليه وهو دين الاسلام **باب ستر المومن على نفسه** اذا صدر
منه ما يعاب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن ابن شهاب

دين الاسلام

محمد

محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي المسلمين معافى بضم الميم وفتح الفا مقصورا اسم مفعول من العافية
اي يعفى عن ذنبهم ولا يؤاخذون به الا المجاهرون بكسر الهاء الا المعلنون بالفسق لاستخفافهم
بحق الله تعالى وبرسوله وبصالح المومنين وفيه ضرب من العناد لهم وقوله المجاهرون بالرفع وصح عليه
بالفرع وهو رواية النسفي وشرح عليها ابن بطال والسفاقسي واجاز الكوفيون في الاستثنا
المنقطع وقال ابن مالك إلا على هذا بمعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون مبتدا والخبر
محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه ابن مالك يودي الى جواز الرفع في كل مستثنى من كلام تام موجب
مثل قام القوم الا زيدا اذ يكون الواقع بعد الا مرفوعا بالابتدا والخبر محذوف وهو مقدر بنفي الحكم السابق
وينقلب كل استثنى متصل منقطعا بهذا الاعتبار ومثله غير مستقيم على ما لا يخفى انتهى وفي نسخة الا
المجاهرين بالنصب وعزاها الحافظ ابن حجر لاكثر رواة البخاري ومستخرجي الاسمعيلي وابي نعيم ومسلم
وهو الصواب عند البصريين والمجاهر الذي يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عليه فيحدث بها وان
من المجانة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مخففة اي عدم المبالاة بالقول والفعل ولابي ذر
عن الكشميهني من الجهار بدل المجانة وقد ضبب على المجانة في الفرع وقال القاضي عياض انها
تصحيف وان كان معناها لا يبعد هنا لان الماجن هو الذي يستهتر في اموره وهو الذي لا يبالي
بما قال وما قيل له وتعقبه في فتح الباري فقال الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور بعده لا يرتاب
احد انه من المجاهرة فليس في اعادة ذكره كبير فائدة واما الرواية بلفظ المجانة فالمجانة مذمومة شرعا
وعرفا فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين اظهار المعصية وتلبسه بفعل المجان ان
يعمل الرجل عملا اي معصية ثم يصبح يدخل في الصباح وقد اي والحال ان قد ستره الله ولابي ذر عن الكشميهني
وقد ستره الله عليه فيقول لغيره يا فلان عملت بضم التا البارحة هي اقرب ليلة مضت من وقت
القول واصلها من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه
وفي حديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى عنها فمن الم بشيء منها فليستتر
بستر الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة
عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون المهملة بعدها را مكسورة فزاي المازني البصري ان رجلا
لم يسم نعم في الطبراني ان سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر حدثني فذكر الحديث فيحتمل ان
يكون هو الرجل المبهم سال ابن عمر رضي الله عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في النجوى بالنون والجيم وهي المسارة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المومن يوم
القيمة واصل ذلك ان يخلو في نجوة من الارض او من النجاة وهو ان ينجو بسرك من ان يطلع
عليه احد واصله المصدر وقد يوصف به فيقال هو نجوى وهم نجوى قال صلى الله عليه وسلم
يدنو اي يقرب احدكم من ربه قرب كرامة وعلو منزلة حتى يضع كنفه بفتح الكاف والنون والفا
اي ستره عليه فيقول عز وجل له عملت كذا وكذا وفي رواية همام السابقة في المظالم فيقول
اتعرف ذنب كذا وكذا فيقول نعم ويقول عز وجل له عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره بذنوبه
وفي رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتفت يمنة ويسرة فيقول لا باس عليك انك في ستري
لا يطلع على ذنوبك غيري ثم يقول اني سترت عليك سيئاتك في الدنيا فانا بالفا ولابي ذر وانا
اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام فيعطى كتاب حسناته والمراد هنا الذنوب التي
بين الله وبين عبده دون مظالم العباد وسيكون لنا عودة الى مبحث ذلك مستوفيا ان شاء الله
تعالى بعون الله في موضعه واستشكل ايراد هذا الحديث بعدم المطابقة لان الترجمة لستر المومن

المومن على نفسه والذي في الحديث ستر الله على المومن واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المومن على نفسه
والحديث سبق في المظالم والتفسير ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد بعون الله باب ذم
الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو ثمرة العجب وقد هلك بهما كثير من العلما والعباد والزهاد والكبر
هو ان يرى نفسه خيرا من غيره جهلا بها وتفردا بالذي لها تعالى وبوعده ووعيده والتكبر منع الحق كمن
ينص باطلا رياء وازدراء لخلق الله فكل معجب او متكبر بنعمه يانف ممن هو فقير منها كفر النعم والشيء
شيء لدفعه التفكر في كونه لم يكن شيئا وليس اخس من العدم وحيث صار شيئا صار رحما ما لا يحس
وكان ايجاده من تراب وطين منتن ونطفة بمكان قذر فاوجد سمع وبصر وعقل ليعرف به
اوضاعه واخرجه تعالى ضعيفا عاجزا فرباه وقواه وعلمه الى منتهاه ويلازمه مع ذلك مستقذرات
كالبول والغايط والسقم والعجز لا يملك ضرا ولا نفعا ولا شيا ومع ذلك فهو لا يشكر نعمه
ولابد كو عرض قبايحه وتفرده بقبر موحش من محادثيه واحبابه فيصير جيفة والاحداق
سايلة والالوان حالت والروس تغيرت ومالت ثم فتانان ياتيه فيقعده ليسأله عما كان يعتقده
ثم يكشف له عن الجنة او النار مقعده ثم يقاسي اهوال القيمة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه
ربه ومن هذه حالته فمن اين ياتيه الكبر فالكبرياء والعظمة للاله القادر لا للعبد العاجز اشار
اليه في قوت الاحيا وقال مجاهد هو ابن جبر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ثاني عطفه اي
مستكبر في نفسه عطفه اي رقبته وقال غيره اي لاويا عنقه عن طاعة الله كبرا وخيلا
وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا سفين الثوري قال حدثنا
معبد بن خالد القيسي الجدلي بجيم ودال مهملة مفتوحتين الكوفي العابد عن حارثة بن وهب
الخزاعي بتخفيف الزاي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا بالتخفيف اخبركم
باهل الجنة هم كل ضعيف اي ضعيف الحال لا ضعيف البدن متضاعف بالف بعد الضاد
وكسر العين اي متواضع ولابي ذر عن الحموي والمستملي متضعف بتشديد العين من غير الف ومعنى الكل
يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او متواضع متذلل خامل الذكر لو اقسم
ولابي ذر لو يقسم على الله يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه الا اخبركم باهل
اهل النار هم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام غليظ جاف جواظ بفتح الجيم
والواو المشددة وبعد الالف معجمة المنوع او المختال في مشيته مستكبر بكسر الموحدة والحديث
سبق في تفسير سورة نون وقال محمد بن عيسى بن ابي نجيح المعروف بابن الطباع بمهملة مفتوحة
فموحدة مشددة فالف فعين مهملة ابو جعفر البغدادي نزيل اذنه بفتح الهمزة والمعجمة والنون الثقة
العالم وقال ابو داود يحفظ اربعين الف حديث ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة قال
حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير ابو معوية الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن
ملك رضي الله عنه قال ان كانت ولابي ذر عن الكشميهني ان كانت الامة من اماء اهل المدينة
اي ان امة كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت
من الامكنة ولو كانت حاجتها خارج المدينة زاد احمد في حاجتها وفي اخرى له فما ينزع يده من يدها
حتى تذهب به حيث شاءت والمراد بالاخذ باليد لازمه وهو الانقياد وفيه غاية تواضعه
وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه وسلم كثيرا باب ذم الهجرة بكسر الهاء
وسكون الجيم وهي مفارقة كلام اخيه المومن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن الاخر عند اجتماعهما
لا مفارقة الوطن وقول رسول الله ولابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه
فوق ثلاث ولابي ذر ثلاث ليال وهذا وصله في هذا الباب عن ابي ايوب وبه قال حدثنا ابو اليمان

الحكم

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عوف
ابن مالك بن الطفيل بالفا والطفيل بضم الطا المهملة وفتح الفاء والطفيل بضم الطا المهملة وفتح الفا
وسكون التحتية بعدها لام هو ابن الحرث وسقط لابي ذر لفظ ابن مالك ولفظ هو ابن الحرث كما في الفرع
وزاد في الفتح والنسفي ايضا وعند الاسمعيلي من طريق علي بن المديني من رواية صالح بن كيسان عن
الزهري حدثني عوف بن الطفيل بن الحرث وفي رواية معمر عنده ايضا عوف بن الحرث بن الطفيل
قال ابن المديني والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحرث بن الطفيل بن سخبرة وهو اخو عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم لامها ام رومان بنت عامر الكنانية ان عايشة رضي الله عنها حدثته
بضم الحا مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح حدثته قال والاول اصح ويؤيده ان رواية الاوزاعي ان
عايشة بلغها ان عبد الله بن الزبير بن العوام قال في بيع او عطا اعطته عايشة وللاوزاعي عنده في
في دار لها باعتها فسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار فقال اما والله لتنتهين عايشة عن بيع
رباعها او لاحجرن عليها وفي مناقب قريش مما سبق من طريق عروة قال كانت عايشة لا تمسك شيا
مما جاءها من رزق الله تصدقت قال في الفتح وهذا لا يخالف الذي هنا لانه يحتمل ان يكون باعت
الرباع لتتصدق بثمنها فقالت عايشة اهو اي عبد الله قال هذا القول قالوا نعم قالت
هو اي الشان لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وفي رواية الاوزاعي المذكورة بدل قوله ابدا
حتى يفرق الموت بيني وبينه قال السفاقسي قولها ان لا اكلمه تقديره علي نذر ان كلمته فاستشفع
ابن الزبير اليها بالمهاجرين كما في رواية عبد الرحمن بن خالد عند البخاري في الادب المفرد حين طالت
الهجرة منها له ان تعفو عنه وتكلمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى بدل حين والاول هو الصواب
كما قاله في الفتح فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا بكسر الفا المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
احدا بدل ابدا ولا اتحنث بالمثلثة الى نذري اي يميني منتهيا اليه فلما طال ذلك من هجرانها
على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح ميم مخرمة وسكون
الخا المعجمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو مثلثة وهما
من بني زهرة وقال لهما انشدكما بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اسالكما بالله لما بتشديد الميم في الفرع
وتخفف وما زايدة وهي بمعنى الا ادخلتماني على عايشة اي لا اطلب الا الادخال عليها ولابي ذر
عن الكشميهني الا بدل لما فانها اي الحال ولابي ذر عن الكشميهني فانه اي الشان لا يحل لها ان
تنذر بكسر المعجمة وضمها قطيعتي اي قطع صلة رحمي لانه كان ابن اختها وكانت تتولى تربيته
غالبا وللاوزاعي فسالهما ان يشتملا عليه باردتيهما فاقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين
باردتيهما حتى استاذنا على عايشة رضي الله عنها فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته
اندخل قالت عايشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير
فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عايشة وطفق بالواو ولابي ذر فطفق يناشدها
الله والرحم ويبكي وفي رواية الاوزاعي فبكى اليها وبكت اليه وقبلها وطفق المسور وعبد الرحمن
يناشدانها الا ما كلمته وقبلت منه بسكون الفوقية فيهما وبكسرها بعد سكون سابقتها ويقولان
لها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت بكسر اللام وسكون الميم من الهجر فانه وفي نسخة
وانه بالواو بدل الفا لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها والاعتبار
بمضي الثلاث ملفقة فاذا ابتدئ مثلا من الظهر يوم السبت كان اخرها الظهر يوم الثلاثا

او يلغى الكسر ويكون اولها من ابتدا اليوم او الليلة لكن الاول احوط وقال النووي قال العلماء تحرم الهجرة بين
المسلمين اكثر من ثلاث ايام بالنص ويباح في الثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في ذلك لان الادمي مجبول
على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض عنه فلما اكثروا على عائشة من التذكير
اي من التذكير بما جا في فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ والتحريج بحاء مهملة اخره جيم اي الوقوع
في الحرج كما ورد في القطيعة من النهي طفقت تذكرهما بفتح الفوقية وفتح المعجمة وكسر الكاف مشددة
وتبكي وتقول لهما اني نذرت ان لا اكلمه والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير واعتقت في نذرها
ذلك اربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها الذي يستر راسها
وهو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم واختلف في النذر اذا خرج مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله
علي عتق رقبة فهذا نذر خرج مخرج اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل فاذا فعل ذلك وجب
عليه كفارة اليمين كما ذهب اليه الشافعي واكثر السلف وسمي نذر اللجاج وقال المالكية انما
ينعقد النذر اذا كان في طاعة كلله علي ان اعتق او اصلي فان كان في حرام او مكروه او مباح فلا
وحينئذ فنذر ترك الكلام الصادر من عائشة في حق ابن الزبير رضي الله عنهما المفضي الى التهاجر
وهو حرام او مكروه واجيب بان عائشة رات ان ابن الزبير ارتكب بقوله لاحجرن عليها امرا
عظيما لما فيه من تنقيصها ونسبته لها الى التبذير الموجب لمنعها من التصرف مع ما انضاف الى
ذلك من كونها ام المومنين وخالته اخت امه فكانها رات ان الذي صدر منه نوع عقوق لها
في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم عن غزوة
تبوك بغير عذر وعقوبة لهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الدمشقي
الاصل قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب بن مسلم الزهري عن انس بن مالك
رضي الله عنه سقط لابي ذر بن ملك ~~رضي الله عنه سقط لابي ذر بن مالك~~ ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا بان تتعاطوا اسباب التباغض او لا تفعلوا الاهوا
المضلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا بان يتمنى احدكم زوال النعمة عن اخيه ولا تدابروا
باسقاط احدى التائين في الثلاثة والتدابر التهاجر وكونوا يا عباد الله اخوانا باكتساب ما
تصيرون به اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها والحديث
سبق قريبا في باب التحاسد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب
خالد بن زيد الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل
ان يهجر اخاه في الاسلام فوق ثلاث ليال بايامها وظاهره كما ترى اباحة ذلك في الثلاث
لان الغالب ان ما جبل عليه الانسان من الغضب وسوء الخلق يزول من المومن او يقل
بعد الثلاث والتعبير باخيه فيه اشعار بالعلية يلتقيان ولابي ذر عن الكشميهني
فيلتقيان بزيادة فاء قوله فيعرض هذا عن اخيه المسلم ويعرض هذا الاخر كذلك
ويعرض بضم التحتية فيهما والجملة استئنافية بيان لكيفية الهجران ويجوز ان يكون حالا
من فاعل يهجر ومفعوله معا وخيرهما الذي يبدا اخاه بالسلام عطفا على الجملة السابقة من
حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير وعلى القول بان الاولى حال فالثانية
عطف على قوله لا يحل وزاد الطبراني من طريق اخرى عن الزهري بعد قوله بالسلام يسبق

الى

الى الجنة ولابي داود بسند صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه فان
رد فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة وقال في المصابيح حاول
بعض الناس ان يجعل هذا دليلا على فرع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهي ان
الفرض افضل من النفل وهذا الفرع المستثنى هو الابتدا بالسلام فانه سنة والرد واجب
قال بعض الناس والابتدا افضل لقوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدا بالسلام واعلم انه
ليس في الحديث ان الابتدا خير من الجواب وانما فيه ان المبتدي خير من المجيب وهذا لان
المبتدي فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتدا من حسن طوية المبتدي
وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفا فان الحديث ورد في المسلمين يلتقيان فيعرض هذا
ويعرض هذا وكان المبتدي خيرا من حيث انه مبتدي من ترك ما كرهه الشارع من التقاطع
لا من حيث انه مسلم انتهى وقال الاكثرون تزول الهجرة بمجرد السلام ورده وقال الامام احمد
لا يبرا من الهجرة الا بعوده الى الحال التي كان عليها اولا باب ما يجوز
من الهجران لمن عصى ربه لينتهي عن عصيانه وقال كعب هو ابن مالك الانصاري مما سبق موصولا
في حديثه الطويل في اواخر المغازي حين تخلف في غزوة تبوك عن النبي صلى الله عليه وسلم ونهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا زاد في غزوة تبوك ايها الثلاثة من بين من تخلف عنه
فاجتنبنا الناس الحديث وسمى الاثنين فيه وهما مرارة بن الربيع وهلال بن امية وذكر
ان زمان هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة قال الطبري وهذه القصة اصل في هجران
اهل المعاصي اي نحو الفاسق والمبتدع وانما لم يهجر الكافر مع كونه اشد جرما لان الهجرة
تكون بالقلب واللسان فالكافر بالقلب وترك التودد والتعاون والتناصر ولم
يشرع هجرانه بالكلام لانه لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصي فانه ينزجر بذلك
غالبا وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وقالت وكيف تعرف ذاك الغضب والرضى مني يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم انك اذا كنت راضية قلت بلى ولابي ذر لا ورب محمد واذا كنت
ساخطة قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام كنعم وزنا
ومعنى الا ان نعم احسن في جواب الاستفهام واجل احسن في التصديق قاله الاخفش فان
قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم معصية كبيرة اجيب بان الحامل لعائشة على
ذلك انما هو الغيرة التي جبلت عليها النسا وهي لا تنشا الا عن فرط المحبة فلما كان
غضبها ذلك لا يستلزم البغض اغتفر وقد دل قولها رضي الله عنها لا اهجر الا اسمك
على ان قلبها مملو بمحبته صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل هذا
باب بالتنوين يذكر فيه هل يزور صاحبه كل يوم او يزور
بكرة من طلوع الشمس الى زوالها وعشيا من الزوال الى العتمة وقد تنتهي الى النجم
وسقطت الهمزة من قوله او لابي ذر قالوا ومفتوحة وهذا لا يعارض حديث زر غبا
تزدد حبا المروي عند الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد وغيرهما
من طرق لان عمومه يقبل التخصيص فيحمل على من ليست له خصوصية ومودة

ثابتة فلا ينقص كثرة زيارته من منزلته فالصديق الملاطف كما قال ابن بطال لا تزيده كثرة الزيارة الا محبة
بخلاف غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفرا ابو اسحق الرازي الصغير
وسقط قوله ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد ح لتحويل السند
قال وقال الليث بن سعد الامام مما سبق موصولا في باب الهجرة الى المدينة وسقطت حا التحويل من الفرع حدثني
بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج الخ لابي ذر انها قالت
لم اعقل بكسر القاف ابوي ابا بكر وام رومان الا وهما يدينان الدين بكسر الدال دين الاسلام ولم يمر عليهما
على ابوي وفي نسخة علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ولابي ذر
عن الكشميهني وعشيا وهذا موضع الترجمة كما لا يخفى وليس في الحديث ما يمنع ان ابا بكر كان يجي الى النبي صلى الله
عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه وسلم ياتيه ولعل منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى
الله عليه وسلم وبين المسجد وكان يمر به والمقصود المسجد فبينما بالميم ولابي ذر فبينا نحن جلوس في بيت
ابي بكر في نحر الظهيرة بالحا الساكنة اول الزوال عند شدة الحر قال قائل قيل هو مولى ابي بكر عامر بن
فهيرة وفي الطبراني انها بنت ابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر
رضي الله عنه ما جاء به صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا امر حدث قال صلى الله عليه وسلم بعد ان دخل
اني قد اذن لي وسقط لفظ قد لابي ذر بالخروج الى المدينة ولابي ذر في الخروج بدل الباء الموحدة وفي فتح
الباري ان هذا السياق كانه سياق معمر قال واما رواية عقيل فلفظه في باب الهجرة الى المدينة عن ابن شهاب
اخبرني عروة عن عائشة قالت لم اعقل الى اخره باب مشروعية الزيارة ومن زار
قوما فطعم بكسر العين اي اكل عندهم ولو يسيرا اذ فيه زيادة المحبة وثبوت المودة وزار سلمان الفارسي
ابا الدردا عويمر الانصاري في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاكل عنده وهذا طرف من حديث ابي جحيفة
السابق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام السلمي مولى البيكندي
بكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الكاف بعدها نون ساكنة ودال مهملة مكسورة قال اخبرنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن خالد الحذا بفتح الحا المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود
عن انس بن سيرين اخي محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
زار اهل بيت في ولابي ذر من الانصار هم اهل بيت عتبان بن مالك فطعم اكل عندهم طعاما فلما
اراد ان يخرج ولابي ذر عن الكشميهني اراد الخروج امر عليه الصلاة والسلام بمكان من البيت فنضح بضم النون
وكسر الضاد المعجمة بعدها حاء مهملة رش له بالما على بساط اي حصير كما في الطريق الاخرى فصلى عليه الصلاة
والسلام عليه ودعا لهم اي لاهل البيت وفي الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه حديث ابي هريرة رفعه
من عاد مريضا او زار اخا له في الله ناداه مناد طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا والحديث
سبق في صلاة الضحى من كتاب الصلاة باب من تجمل بالجيم والميم المشددة اي تحسن
باحسن الثياب والزي الحسن المباح للوفود بضم الواو اي لاجل الجماعة الواردين عليه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث قال
حدثني بالافراد ايضا يحيى بن ابي اسحق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله بن عمر ما الاستبرق
قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه بالخا المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين ولابي ذر عن الكشميهني وحسن
بالمهملتين وفي الفرع بهامشه ولعله وثخن بالمثلثة والخا المعجمة قال سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول راى
عمر رضي الله عنه على رجل هو عطارد بن حاجب التميمي حلة استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال

رسول الله



يا رسول الله اشتر هذه الحلة فالبسها بهمزة وصل وفتح الموحدة لوفد الناس اذا قدموا عليك
فقال صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير مستحلا له من لا خلاق اي نصيب له في الاخرة
فمضى في ولابي ذر من ذلك ما مضى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه الى عمر بحلة من
استبرق فاتى عمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بعثت الي بهذه الحلة وقد قلت في
مثلها ما قلت قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت اليك بها لتصيب بها مالا بنحو
البيع وثبت بها في قوله لتصيب بها للحموي والمستملي فكان ابن عمر يكره العلم بفتح العين
واللام الحرير في الثوب لهذا الحديث ورعا منه رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس
في باب الحرير للنسا باب الاخا بكسر الهمزة اي المواخاة
والحلف بكسر الحا المهملة وسكون اللام بعدها فا العهد يكون بين القوم وقال ابو جحيفة
بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله السوائي نزيل الكوفة اخى
النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين ابي الدردا عويمر الانصاري اي جعلهما
اخوين وهذا التعليق طرف من حديث سبق في باب الهجرة الى المدينة وقال عبد الرحمن
ابن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع
هو طرف من حديث سبق في فضائل الانصار وذكر غير واحد انه صلى الله عليه وسلم اخى
بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين فقط واخرى بين المهاجرين والانصار وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخى النبي
صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الانصاري
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه عبد الرحمن وعليه اثر صفرة وقال له تزوجت
قال نعم اولم اي اتخذ وليمة للعرس ندبا ولو بشاة والحديث سبق تاما في اول كتاب
البيع وبه قال حدثنا محمد بن الصباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد
الالف حاء مهملة الدولابي ابو جعفر البغدادي قال حدثنا اسمعيل بن زكريا بن مرة
الخلقاني بضم الخا المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين
المعجمة وضم القاف المخففة وبعد الواو صاد مهملة فالف قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان
الاحول قال قلت لانس بن مالك رضي الله عنه ابلغك بهمزة الاستفهام ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بين
قلوبهم فلا حاجة اليه وكانوا في الجاهلية يتعاهدون على نصر الحليف ولو كان ظالما
وعلى اخذ الثار من القبيلة بسبب قتل واحد منها ونحو ذلك فقال انس رضي الله
عنه قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش وبين الانصار في داري ان ينصروا
المظلوم ويقيموا الدين فالمنفي ما عهد في الجاهلية والمثبت ما عداها من نصر المظلوم
وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض وحديث لا حلف في الاسلام اخرجه مسلم في صحيحه
عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف في الاسلام وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده
الاسلام الا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة باب اباحة
التبسم وهو ظهور الاسنان بلا صوت والضحك وهو ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد
فان سمع من بعد فقهقهة وقالت فاطمة الزهرا عليها السلام اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم

اى فى مرض موته انى اول اهله لحوقا به فضحكت وهذا طرف من حديث سبق فى الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله فى الجنائز ان الله عز وجل هو اضحك وابكى لانه المؤثر فى الوجود لا غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولابى ذر بالافراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزى قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رفاعة القرظى بكسر الراء وتخفيف الفاء والقرظى بضم القاف وفتح الراء وكسر الظاء المعجمة نسبة الى قريظة من الخزرج طلق امرأته عتبة بنت وهب وقيل سهيمة بالسين وقيل اميمة بنت الحرث وقيل عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك فبت بالموحدة والفوقية المشددة اى قطع طلاقها اى دفع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فراء ابن باطيا القرظى فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة القرظى فطلقها اخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله من الة النكاح الا مثل هذه الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة لهدبة اخذتها من طرف جلبابها الذى لم ينسج شبه بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه به لصغره او لاسترخائه وعدم انتشاره وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق رضى الله عنه جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشى الاموى جالس بباب الحجرة ليؤذن له مبنيا للمفعول فى الدخول فطفق خالد بن سعيد المذكور ينادى ابا بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين ان ترجعى الى عصمة رفاعة لا ترجعى لك اليه حتى تذوقى عسيلته عبد الرحمن بن الزبير ويذوق عسيلتك اذ افردوا لعسيلة الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وليس الانزال بشرط كما قرر فى محله وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنا بالجمع ولابى ذر بالافراد ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مولى ولد عمر بن عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن محمد بن سعد عن ابيه سعد ابن ابى وقاص رضى الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب رضى الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من ازواجه من قريش عائشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن حال كونهن يسألنه ويستكثرنه اى يطلبن منه اكثر مما يعطيهن حال كونهن عالية اصواتهن ولابى ذر عالية بالرفع على الصفة او خبر مبتدأ محذوف اى هن رافعة اصواتهن على صوته يحتمل ان يكون ذلك قبل النهى عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من طبعهن فلما استاذن عمر رضى الله عنه فى الدخول تبادرن الحجاب اى اسرعن اليه فاذن له النبى صلى الله عليه وسلم فدخل والنبى صلى الله عليه وسلم يضحك من تبادرهن و للحال فقال له عمر اضحك الله سنك يا رسول الله هو دعاء بالسرور الذى هو لازم الضحك لا دعاء بالضحك بابى انت وامى اذ ذاك فقال صلى الله

عليه وسلم

عليه وسلم عجبت من هؤلاء النسوة اللاتى كن عندى يرفعن اصواتهن لما سمعن صوتك تبادرن ولابى ذر فتبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن رسول الله ثم اقبل عمر عليهن فقال يا عدوات انفسهن أتهبننى بفتح الهمزة والفوقية والهاء وسكون الموحدة وفتح النون الاولى وكسر الثانية ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظاء المعجمة فيهما وصيغة افعل ليست على بابها اذ الحديث ليس بفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض بين الحديث وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل قولهن واغلظ عليهم فالنفى بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفى بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار والمنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيهٍ بكسر الهمزة وسكون التحتية وتنوين الهاء حدثنا بما شئت واعرض عن الانكار عليهن يا ابن الخطاب وقال الطيبى انه استزاده منه فى طلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتعظيم جانبه والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا واسعا الا سلك فجا غير فجك الذى تسلكه فرقا منك والحديث سبق فى صفة ابليس وجنوده وفى مناقب عمر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ابو رجاء البغلانى بالموحدة وسكون الغين المعجمة قال حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بفتح العين بن دينار عن ابى العباس السائب الشاعر المكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وللمستملى والكشميهنى فى رواية ابى ذر الا ولابى الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب انه قال لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف فى غزوتها قال انا قافلون اى راجعون غدا ان شاء الله ولابى ذر عن الكشميهنى معا فقال ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نبرح او نفتحها بنصب حا نفتحها بالنزع اى لا نفارق الى ان نفتحها قال السفاقسى بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان او اذا كانت بمعنى حتى او الى نصبت وهى هنا كذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة وصل وغين معجمة قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم اى فى المسلمين الجراحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله قال فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من سرعة تغير رأيهم الاول وسكوتهم فى الثانى قال الحميدى عبد الله بن الزبير المكى شيخ المؤلف حدثنا سفيان بن عيينة الحديث كله بلفظ الاخبار فى جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بالخبر كله بتقديم الخبر على كله اى حدثنا بجميعه مستوفى وهذا وصله الحميدى فى مسند عبد الله بن عمر من مسنده وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكى بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضى الله عنه قال اتى رجل النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اى فعلت ما هو سبب لهلاكى وذلك انى وقعت على اهلى اى وطئت امرأتى فى رمضان وانا صائم قال صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر الفوقية رقبة قال ليس لى ما اعتق به رقبة قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان منصوب على الشهر بتقدير زمن شهرين وتتابعين صفته قال لا استطيع ذلك قال عليه السلام فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد ما

اطعمهم فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح العين المهملة والراء
وتسكن فيه تمر قال ابرهيم بن سعد بالسند السابق العرق هو المكتل بكسر الميم وسكون
الكاف وفتح الفوقية من الخوص وهو يجمع خمسة عشر صاعا واخذ من ذلك ان اطعام كل
مسكين مدا لان الصاع اربعة امداد وقد امر بصرف هذه الخمسة عشر صاعا الى ستين
وقسمة خمسة عشر على ستين كل واحد ربع صاع وهو مد فقال صلى الله عليه وسلم
اين السائل قال انا قال تصدق بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي
التمر على المساكين قال ولابي ذر فقال على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه
عليه الكلام اي اتصدق به على افقر مني اي على احد افقر مني لوقوعه مقام موصوفه
وحذف همزة الاستفهام كثير والفعل لدلالة تصدق به عليه والله ولابي ذر فوالله
ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما ارض
ذات حجارة سود والمدينة حرتان هي بينهما اهل بيت افقر منا اهل بيت مبتدا
والخبر في بين والعامل فيه افقر صفة للمبتدا او خبر مبتدا محذوف اوهم افقر
اهل بيت هذا على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر
خبرها والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جائز في افعل نحو قولك زيد عندك
افضل من عمرو ولا يبطل عملها بالفصل لمعمول الخبر نحو قولك ما عندي زيد قائما
قاله ابن مالك وعزي كما في الفتح لابن فرحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
متعجبا من حال الرجل لكونه جا اولا هالكا ثم انتقل لطلب الطعام لنفسه وعياله
او من رحمة الله به وسعته عليه والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا
فقال في الكشاف فتبسم شارعا في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال مؤكدة
وقال صاحب الكشف هي حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون محمولا
على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك فانه ابتدا الضحك وانما يصير
التبسم ضحكا اذا اتصل ودام فلابد فيه من هذا المقدر واكثر ضحك الانبيا
التبسم وسقط لابي ذر قوله النبي الخ حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة وهي
من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصى الاسنان
والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو اضراسه ولو اريد
الثاني لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو
اقيس لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان واليه الاشارة بقول الزمخشري
والغرض المبالغة في وصف ما وجد من الضحك النبوي قاله الطيبي قال صلى الله
عليه وسلم للرجل فانتم اذا جواب وجزا اي ان لم يكن افقر منكم فكلوا انتم
حينئذ وهذا على سبيل الانفاق على العيال اذ الكفارة انما هي على سبيل
التراخي او هو على سبيل التكفير بخصوصية له والحديث سبق في باب المجامع
في رمضان من كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الله الاويسي
سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي

طلحه

طلحة عن عمه انس بن مالك قال كنت امشي مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة
وسكون الرا نوع من الثياب ولمسلم من طريق الاوزاعي وعليه رداء نجراني بفتح النون وسكون الجيم بعدها
را فالف فنون منسوب الى بلد بين الحجاز واليمن غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية
فجبذه بردائه بجيم فموحدة فمعجمة مفتوحات جبذة شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى
الله عليه وسلم وقد اثرت بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها حاشية الردا ولمسلم من طريق همام حتى
انشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي بضم الميم وسكون الرا وفي رواية
الاوزاعي اعطنا من مال الله الذي عندك فالتفت اليه صلوات الله وسلامه عليه فضحك زاده الله شرفا
لديه ثم امر له بعطا وفيه بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في اللباس
والخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها را
هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن
ابي حازم عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم من دخولي
على مجلسه المختص بالرجال منذ اسلمت ولا راني الا تبسم في وجهي وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت اليه
اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظ شامل للثبات على الخيل وغيرها واجعله هاديا
لغيره مهديا بفتح الميم وسكون الها في نفسه والحديث سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
عن زينب بنت ام سلمة هند عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام سليم بضم السين وفتح اللام الرميصا
بالصاد المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج ابي طلحة الانصاري قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي بسكون
الحا بوزن يستفعل وماضيه استحيى ولم يستعمل مجردا عن السين والتا وقال الزمخشري
يقال منه حيي فعلى هذا يكون استفعل فيه موافقا للفعل المجرد وقد جا استفعل لاثني عشر
معنى للطلب نحو استعين وللايجاد كاستعده وللتحول كاستانس والجمهور في يستحيي بيائين
وعليه اكثر القرا وقرا ابن محيصن بيا واحدة من استحى يستحي فهو يستحي مثل استقى يستقي
وهي لغة تميم وبكر بن وائل نقلت حركة الاولى الى الحا فسكنت ثم استثقلت الضمة على الثانية
فسكنت فحذفت احداهما للالتقا والجمع مستحون ومستحين قاله الجوهري ونقل بعضهم
ان المحذوف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه يستفل وقيل لامها فوزنه يستفع ثم
نقلت حركة اللام على القول الاول وحركة العين على القول الثاني الى الفا وهي الحا ومن
الحذف قوله • الا يستحي منا الملوك ويتقي • محارمنا لا يبوء الدم بالدم • والمعنى ان الله لا يمتنع
من اجل بيان الحق اي فانا ايضا لا امتنع من السوال عما انا محتاجة اليه مما يستحي النسا في العادة
عن السوال عنه وذكره بحضرة الرجال والمستحيي يمتنع من فعل ما استحيا منه فالامتناع من لوازم
الحيا فيطلق الحيا على الامتناع اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم والحيا هو خجل النفس واصله
الانقباض عن الشي والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب ان هذا محال على الله تعالى
هل ولابي ذر عن الكشميهني فهل على المراة من غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل والغسل بالضم
الاغتسال فيقرا بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او يستحب او من سنته الغسل والفتح اشهر
لكن قال النووي سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز فتحه على ارادة
انه يغسل بدنه غسلا وقد يطلق الغسل بالضم على الما كما في حديث قيس بن سعد اتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم باجماع اهل الحديث والفقه وغيرهم لا بالكسر
كما وقع لابن باطيس في كتاب الفاظ المهذب وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر ما

يغسل به الرأس من خطمي وسدر ونحوهما على المرأة متعلق بغسل اي هل غسل المرأة اذا احتلمت وفي باب
الغسل اذا هي احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا احتلمت فعليها الغسل والاحتلام افتعال من الحلم
بضم الحاء وسكون اللام وهو ما يراه النائم في نومه اذا رأت الماء اي المني بعد استيقاظها من النوم
فضحكت ام سلمة وهذا موضع الترجمة اذ وقع ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فقالت
اتحتلم المرأة قال صلى الله عليه وسلم فبم شبه الولد بفتح المعجمة والموحدة مضافا لتاليه اي فبأي شيء
وصل شبه الولد بالام ولابي ذر عن الكشميهني فيم يشبه الولد والحديث سبق في باب اذا احتلمت
المرأة في ابواب الغسل من الطهارة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل
مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحرث ان ابا النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية المدني حدثه عن سليمان بن يسار مولى ميمونة
ام المؤمنين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا
اي مجتمعا قط ضاحكا وهو منصوب على التمييز وان كان مشتقا مثل لله دره فارسا اي ما رأيته
مستجمعا من جهة الضحك ولابي ذر عن الكشميهني ضحكا اي مبالغا في الضحك ولم يترك منه
شيئا حتى ارى منه لهواته بفتح اللام والهاء جمع لهات وهي اللحمة التي باعلى الحنجرة من اقصى
الفم انما كان يتبسم ولا تضاد بين هذا وحديث ابي هريرة من خبر الاعرابي انه صلى الله
عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه لان ابا هريرة اخبر بما شاهد ولا يلزم من قول
عائشة ما رأيت ان لا يكون غيرها رأى والمثبت مقدم على النافي والحديث سبق في سورة الاحقاف
وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري وليس هو محمد بن الحسن الملقب محبوب
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه وقال
البخاري وقال لي خليفة بن خياط العصفري حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصري قال
حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر في مسجده الشريف بالمدينة فقال يا رسول الله قحط
المطر بفتح القاف وكسر الحاء اي احتبس فاستسق ربك وفي الاستسقاء فادع الله ان يسقينا فنظر
صلى الله عليه وسلم الى السماء وما نرى من سحاب فجمع فيها فاستسقى وقال اللهم اسقنا فنشأ
السحاب بعضه الى بعض ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة بفتح الميم والمثلثة وبعد الالف عين
مهملة مكسورة فموحدة جمع مثعب اي مسايل الماء التي بالمدينة فما زالت تمطر الى الجمعة المقبلة
ما تقلع بضم الفوقية وسكون القاف وكسر اللام ما تكف ثم قام ذلك الرجل الذي قال قحط
المطر او رجل غيره بالشك والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول
الله غرقنا من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
ثم قال اللهم حوالينا منصوب على الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه بمعنى الناحية
ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اي قعدت موضعه وهو
مكان عبد الله وموضعه وهذا بخلاف الدار والمسجد فانهما مختصان لان ذلك لا يطلق على كل موضع
بل هو باعتبار وضعه لمعنى مخصوص والناصب لحوالينا فعل مقدر اي اللهم اجعلها حوالينا
ولا تجعلها علينا قال ذلك مرتين او ثلاثا فعلينا متعلق بالمقدر كالظرف والمراد بحوالي
المدينة مواضع النبات والزرع لا نفس المدينة وبيوتها ولا فيما حوالي المدينة من الطرق
والا لم يزل بذلك شكواهم جميعا فجعل السحاب يتصدع بوزن يتفعل اي يتفرق وفي الاستسقاء
بالبط ينقطع عن المدينة حال كونه يمينا وشمالا يمطر ما حوالينا من اهل اليمن والشمال

ولا

ولا نمطر منها شيء في المدينة يريهم الله عز وجل كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته
ذكره صلى الله عليه وسلم من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب الاستسقاء على المنبر ٦٦

## باب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين

في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا والآية
تدل على ان الاجماع حجة لانه امر بالكون مع الصادقين فلزم قبول قولهم وبيان ما ينهى من الكذب
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدق يهدي الى البر بكسر الموحدة وتشديد الراء اي يوصل
الى الخيرات كلها والصدق يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب والصدق في النية وهو
الاخلاص فيراعى معنى الصدق في مناجاته ولا يكن ممن قال وجهت وجهي لله وهو غافل كاذب
والصدق في العزم على خير نواه اي ينوي عزمه انه اذا ولي مثلا لا يظلم والصدق في الوفاء
بالعزم اي حال وقوع الولاية مثلا والصدق في الاعمال واقله استواء سريرته وعلانيته
والصدق في المقامات كالصدق في الخوف والرجاء وغيرهما فمن اتصف بالستة كان صديقا
او ببعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق مطابقة القول الضمير والمخبر عنه فان انخرم
شرط لم يكن صدقا بل يكون كذبا او مترددا بينهما على اعتبارين كقول المنافق محمد رسول الله فانه
يصح ان يقال صدق لكون المخبر عنه كذلك ويصح ان يقال كذب لمخالفة قوله لضميره
وان البر يهدي يوصل الى الجنة وان الرجل ليصدق في السر والعلانية ويتكرر ذلك
منه حتى يكون صديقا بكسر الصاد والدال المشددة وهو من ابنية المبالغة ونظيره
الضحيك والمراد فرط صدقه حتى يصدق قوله العمل فالتنكير للتعظيم والتفخيم اي بلغ في
الصدق الغاية ونهايته حتى دخل في زمرتهم واستحق ثوابهم وان الكذب يهدي
يوصل الى الفجور الذي هو ضد البر وان الفجور يهدي يوصل الى النار قال تعالى
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وان الرجل ليكذب ويتكرر ذلك منه حتى
يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول عند الله كذابا اي يحكم له بذلك ويظهره للمخلوقين
من الملأ الاعلى ويلقي ذلك في قلوب اهل الارض والسنتهم ويكتبون اسمه في
صفاتهم فيستحق بذلك صفة الكذابين وعقابهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى يكون
بدل يكتب وعن ابن مسعود مما ذكره الامام مالك بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى
الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين
وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن
سلام ولابي ذر محمد بن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر الانصاري عن ابي سهيل
بضم السين المهملة نافع بن مالك بن ابي عامر الاصبحي عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ○
والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان والنافقاء احد جحرة اليربوع
فاذا اتي من قبل القاصعاء وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب
النافقاء برأسه فانتفق اي خرج تقول نافق اليربوع اي اخذ في نافقائه
ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب

ايضا يكتم الكفر ويظهر الايمان كان البرقوع يكتم المنافق ويظهر القاصعا والآية
العلامة اى علامة المنافق ثلاثة اذا حدث كذب فاخبر عن الشيء بخلاف ما
هو به واذا وعد اخلف فلم يف بما وعد به فاذا ائتمن امانة خان فلم يؤدها الى اهلها
قال النووي فمتى من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت احواله عليها فبالحرى ان
يسمى منافقا واما المؤمن المفتون بها فانه ان فعلها مرة تركها اخرى وان امر عليها
زمانا اقلع عنها زمانا اخر وان وجدت فيه خلة عدمت منه اخرى وقال الخطابي
هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه
الخصال فتفضي به الى النفاق لا ان من ندرت منه هذه الخصال او فعل شيئا منها من
غير اعتياد انه منافق والحديث سبق في علامة المنافق من كتاب الايمان وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا
ابو رجا بفتح الراء والجيم والهمز عمران العطاردي عن سمرة بن جندب رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام ملكين على صورة رجلين ولابي ذر
رايت الليلة رجلين اتياني قالا الذي رايته يشق شدقه بضم اوله وفتح المعجمة كذا اورده
هنا مختصرا ومطولا في الجنائز فقال رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي واخرجاني
الى ارض مقدسة فاذا رجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه
ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا
قالا انطلق الحديث وفيه فقلت لهما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الذي
رايته يشق شدقه فكذاب يكذب الكذبة بفتح الكاف وتكسر وسكون المعجمة تحمل
عنه بضم الفوقية وفتح الميم حتى تبلغ الافاق بمد الهمزة فيصنع به ما رايت من شق
شدقه الى يوم القيامة لما ينشا عن تلك الكذبة من المفاسد وانما جعل عذابه في الفم
لانه موضع المعصية وقوله فكذاب بالفا استشكل بان الموصول الذي يدخل خبره الفا
يشترط ان يكون مبهما عاما واجاب ابن مالك بانه نزل المعين المبهم منزلة العام اشارة
الى ان اشتراك من يتصف بذلك في العقاب المذكور هذا باب
بالتنوين في بيان الهدي الصالح بفتح الها وسكون المهملة وسقط لابي ذر لفظ في فباب مضاف
الى الهدي وفي حديث ابن عباس المروي في الادب المفرد للمولف مرفوعا الهدي الصالح والسمت
الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة وكذا اخرجه الامام احمد
وابو داود بسند حسن وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابرهيم قال
في الفتح هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة احدثكم الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي سمعت شقيقا ابا وائل قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول
ان اشبه ولابي ذر زيادة الناس دلا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام حسن الحركة
في المشي والحديث وغيرهما وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن النظر في امر
الدين وهديا بفتح الها وسكون المهملة وهو قريب من معنى الدل قاله الكرماني وهما
من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل لابن ام عبد عبد الله بن مسعود
واللام في لابن مفتوحة تاكيدا بعد التاكيد بان المكسورة التي في اول الحديث من حين

يخرج

يخرج من بيته الى ان يرجع اليه اي الى بيته فاذا رجع لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم اذ يجوز ان يكون
انبساطه يزيد او ينقص عن هيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهله ولم يذكر جواب ابي اسامة
في اخر الحديث واجيب بان السكوت عن الجواب قائم مقام التصديق عند القرائن وفي مسند اسحق
ابن راهويه انه قال في اخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم وحديث الباب من افراده وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم
وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف راء فقاف وهو ابن عبد الله ويقال ابن خليفة الاحمسي انه قال سمعت
طارقا هو ابن شهاب الاحمسي قال قال عبد الله هو ابن مسعود لا عبد الله بن عمر ان احسن الحديث
كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الها وسكون الدال المهملة فيهما ويروى
بضم الها وفتح الدال ضد الضلال زاد ابو نعيم في مستخرجه من طريق خليفة عن ابي الوليد هشام
ابن عبد الملك وشر الامور محدثاتها وانما توعدون لات وما انتم بمعجزين والحديث ورد موقوفا
في كثير من الطرق وفي بعضها مرفوعا من حديث جابر عند مسلم وابي داود وغيرهما بالفاظ مختلفة
وحديث الباب من افراده باب وفضيلته الصبر اي حبس النفس عن المجازاة
على الاذى قولا او فعلا ولابي ذر في الاذى وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق انما يوفى
الصابرون على تحمل المشاق من تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله وزيادة الخير
اجرهم بغير حساب قال ابن عباس لا يهتدي اليه حساب الحساب ولا يعرف وقال ملك
ابن انس هو الصبر على فجائع الدنيا واحزانها وقد ذكر الله تعالى الصبر في خمس وتسعين موضعا في القران
وفي الصحيحين حديث ما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة عن ثبات باعث
الدين في مقاومة باعث الهوى قال في فتوح الاحيا وفي البلاء كتم الشكوى لغير الله تعالى والصبر
والمجنون ليس شابا لك اذ لسبهما التوجع ولا صبر عليهما فبانتشار البلا بلا صبر في التكفير عن البلاء ومع
الصبر لمزيد الاجر وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن
مهران عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ليس احد او ليس شيء بالشك من الراوي اصبر افعل تفضيل من الصبر اي احلم على اذى سمعه من
الله عز وجل قال الكرماني صلة لقوله اصبر واصبر بمعنى احلم كالحليم يعني حبس العقوبة عن مستحقها
الى زمان اخر يعني تاخيرها انهم ليدعون له تعالى ولدا بيان لسابقه واللام في ليدعون
للتاكيد والدال ساكنة اي ينسبون اليه ما هو منزه عنه وانه تعالى ليعافيهم في انفسهم ويرزقهم
صفة فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله ولان رازقا يقتضي مرزوقا والله
سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله تعالى موصوف بانه الرزاق
ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق بمعنى انه تعالى سيرزق اذا خلق المرزوقين وهذا الحديث
اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت شقيقا
ابا وائل بن سلمة يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم
حنين قسمة كبعض ما كان يقسم في غزاة من المغازي من نفل المؤلفة فقال رجل من
الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله الواقدي والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله
قال ابن مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة وتشديد الميم ولابي ذر عن الكشميهني اما بتخفيف

عبد الله بن حبيب

وحذف الالف بعدها لا تقولن ولابي ذر عن الحموي والمستملي اما بتخفيف الميم واثباتا الالف بعدها حرف
تنبيه لا تقولن للنبي صلى الله عليه وسلم مقالته فاتيته وهو في اصحابه فساررته بذلك فشق ذلك على
النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى وددت اني لم اكن اخبرته بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم
قد اوذي موسى عليه السلام باكثر من ذلك الذي قاله الرجل الانصاري فصبر اشار الى قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا والمراد براءته من مضمون القول
ومؤداه وهو الامر المعيب واذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة التي امرها قارون
ان تزعم ان موسى عليه السلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او اتهامهم اياه
بقتل هارون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم آدر وهذا الحديث سبق
في احاديث الانبياء ويأتي ان شاء الله تعالى في الدعوات واخرجه مسلم في الزكاة ٦ ٦

## باب من لم يواجه الناس بالعتاب

حياء منهم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران حدثنا مسلم قال الحافظ ابن حجر هو ابن
صبيح ابو الضحى ووهم من زعم انه عمران البطين عن مسروق اي ابن الاجدع احد
الاعلام انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم اقف
على معرفته ترخص فيه فتنزه عنه قوم فاحترزوا عنه ولم يعرف الحافظ ابن حجر اعيان القوم
المذكورين فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون
عن الشيء اصنعه ولم يقل ما بالك يا فلان على المواجهة فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم
له خشية جمع بين القوة العلمية والعملية والحديث اخرجه في الاعتصام ومسلم في فضائل
النبي صلى الله عليه وسلم والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ
المفسر انه قال سمعت عبد الله هو ابن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء الحياء تغير وانكسار عند خوف ما يعاب
او يذم من العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال المهملة اي في سترها وهو من باب
التتميم لان البكر في الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فاذا راى
صلى الله عليه وسلم شيئا يكرهه عرفناه في وجهه لتغيره بسبب ذلك والحديث سبق في صفة النبي
صلى الله عليه وسلم

## باب

بالتنوين يذكر فيه من كفر بتشديد
الفاء ولابي ذر من اكفر اخاه المسلم دعاه كافرا او نسبه الى الكفر بغير تاويل في تكفيره فهو اي
الذي كفره كما قال لاخيه جواب الشرط في قوله من كفر اي رجع عليه وبه قال حدثنا محمد هو ابن
يحيى الذهلي واحمد بن سعيد اي ابن صخر الدارمي قال في الفتح جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي
وتابعه في الكواكب قال الغساني محمد هو ابن بشار بالمعجمة الشين او ابن المثنى ضد المفرد واحمد
ابن سعيد الرازي بالدال المهملة واليا قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس العبدي
البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم
احد الاعلام عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر قال الرجل لاخيه كافر باسقاط
حرف النداء وبالتنوين فقد باء بالموحدة والمد رجع به اي بالكفر احدهما لانه ان كان القائل
صادقا في نفس الامر فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد جعل الرامي الايمان كفرا ومن جعل
الايمان كفرا فقد كفر كذا حمل البخاري على تحقيق الكفر على احدهما فمقتضى الترجمة ولذا ترجم

عليه

العذراء البكر لان عذرتها وهي جلدة البكارة باقية او داخل عليها في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال

عليه مقيد من غير تاويل وحمله بعضهم على الزجر والتغليط فيكون ظاهره غير مراد والحديث من افراده
وقال عكرمة بن عمار بتشديد الميم فيما وصله الحرث بن ابي اسامة وابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير
عن عبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر
موصولا في التفسير انه سمع ابا سلمة عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
الاعظم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ايما رجل قال لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر باسقاط اداة النداء والتنوين فقد باء رجع بها بالكلمة او
بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما القائل خاصة وهذا على مذهبهم في استعمال الكناية وترك التصريح
بالسوء كقول الرجل لمن اراد ان يكذبه والله ان احدنا لكاذب ويريد خصمه على التعيين وحمله بعضهم على المستحل
لذلك اذ المسلم لا يكفر بالمعصية او المراد رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله او
المراد ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي تزيد الكفر ويخاف على المكثر منها ان تكون عاقبة
شؤمها المصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم
الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله
ابن زيد الجرمي عن ثابت الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من حلف بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي
كاذبا فهو كما قال كاذب لا كافر لانه ما تعمد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف
بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له واما من حلف به وهو فيما حلف عليه صادق لتو
لتصحيح براءته من تلك الملة مثلا ان يقول هو يهودي ان اكل اليوم ولم ياكل فيه فلم توجه
عليه اثم لعقد نيته على نفيها النفي شرطها لكنه لا يسلم من الملامة لمخالفة حديث من كان
حالفا فليحلف بالله نعم يكفر ان اراد ان يكون متصفا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان
ارادة الكفر كفر ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم لان جزاءه من جنس عمله
ولعن المؤمن كقتله لان اللعن يبعده من رحمة الله والقتل يبعده عن الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر
كان قال له يا كافر فهو اي الرمي كقتله في التحريم او في التالم ووجه المشابهة ان النسبة الى الكفر
الموجب للقتل كالقتل وان المتسبب للشيء كفاعله والحديث سبق في الجنائز

## باب من لم ير اكفار من قال ذلك

القول السابق في الترجمة المتقدمة حال كونه
متاولا بان ظنه كذا او قاله حال كونه جاهلا لحكم ذلك القول او المقول فيه وقال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه لحاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف واخره موحدة ولابي ذر زيادة ابن ابي بلتعة
مما سبق موصولا في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه بكتابه الى اهل مكة يخبرهم ان النبي صلى
الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق وللحموي والمستملي انه نافق بصيغة الماضي فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعمر وما يدريك ان الله تعالى قد اطلع الى ولابي ذر عن الكشميهني على اهل بدر الذين
حضروا وقعتها فقال قد غفرت لكم ومعنى الترجي راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين المهملة والموحدة
المخففة كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا وابو علي الغساني والحافظ عبد الغني قال اخبرنا يزيد
من الزيادة ابن هارون قال اخبرنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهذلي البصري
قال حدثنا عمرو بن دينار قال حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان

مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه بني سلمة فيصلي بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى الله
عليه وسلم ولابي ذر صلاة وكانت صلاة العشاء ولابي داود والنسائي صلاة المغرب لكن قال
البيهقي رواية العشاء اصح فقرا بهم بالبقرة ولمسلم فافتتح سورة البقرة قال جابر فتجوز رجل
هو حزم بن ابي بن كعب كما عند ابي داود وابن حبان وعند الخطيب فهو سليم بن الحرث ولابن
الاثير حرام بن ملحان اي خفف فصلى منفردا صلاة خفيفة بان يكون قطع الصلاة او قطع القدوة
فبلغ ذلك معاذ فقال انه منافق وقال ذلك تشديدا لا اعتقادا ان التارك للجماعة منافق فبلغ ذلك
الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا
جمع ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة البعير الذي يسقى عليه وان معاذا صلى بنا البارحة فقرا
البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتان انت يا معاذ ثم
معاذ قال له ذلك ثلاثا اي منفر عن الجماعة والهمزة للاستفهام الانكاري اقرا اذا كنت
اماما والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما من قصار المفصل والحديث سبق في الصلاة
في باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن راهويه كما عند
ابن السكن وجزم به في الفتح وقال الكلاباذي بن منصور قال اخبرنا ابو المغيرة عبد القدوس بن
الحجاج الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا
الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء المهملة وفتح اللام مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه بفتح الحاء وكسر اللام
ناسيا او جاهلا باللات والعزى فليقل لا اله الا الله لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف
بها فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم فليتصدق بما
تيسر والحديث سبق في سورة النجم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث هو ابن
سعد الفهمي الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك اباه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم لان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف عليه
وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى بها غيره فمن كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت بضم الميم فيهما ليسكت قال في الفتح وفي بعض الحديث من حلف بغير الله فقد
اشرك لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع الحديث كان معذورا فلذا اقتصر صلى
الله عليه وسلم على نهيه ولم يؤاخذه لانه تاول ان حق ابيه عليه يقتضي ان يستحق
ان يحلف به فبين له عليه الصلاة والسلام الحكم وقال في المصابيح وجه المطابقة ان
عمر رضي الله عنه حلف بابيه الخطاب ولم يكن الخطاب مؤمنا والحلف فيه تعظيم
للمحلوف به فيلزم ان يكون الحلف بالكافر معظما له لكن عذره بالتاويل فتامله
فان فيه بحثا على ما نظهر انتهى والحديث سبق في سورة النجم باب
ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله عز وجل وقال تعالى جاهد الكفار بالسيف والمنافقين
بالقول الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم واغلظ عليهم على الفريقين فيما
تجاهدهما به من القتال والمحاجة باللسان وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح
التحتية والمهملة والراء اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن

عائشة

عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي بتشديد الياء النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت قرام بكسر
القاف وتخفيف الراء ستر فيه صور بضم المهملة وفتح الواو جمع صورة اي صور حيوانات فتلون
اي تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى ثم تناول الستر وهو القرام المذكور فهتكه
اي جذبه فقطعه وقالت رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشد ولابي ذر ان
من اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور لانهم يصورون الصور
لتعبد ولانها صور ما كانوا يعبدون فهم كفرة والكفرة اشد الناس عذابا والحديث
سبق في اللباس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن اسمعيل بن خالد الكوفي الحافظ انه قال حدثنا قيس بن ابي حازم البجلي
التابعي الكبير عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري رضي الله عنه انه قال
اتى رجل اسمه حزم بن ابي بن كعب او سليم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاتا خر
عن حضور الجماعة في صلاة الغداة وهي الصبح من اجل فلان معاذ او ابي بن كعب
مما يطيل بنا الباء في بنا باء التعدية ومن في من اجل لابتداء الغاية اي ابتدا تاخري لاجل
اطالة فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان وفلانة كناية عن اسماء الاناسي وهي
اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية
ولا يمتنع من دخول الالف واللام عليه انتهى وفلانة كما قال تمتنع وفلان منصرف وان كان
فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا
قال ابو مسعود فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غضب غضبا اشد غضبا في موعظة
منه اي اشد من غضبه صلى الله عليه وسلم يومئذ واشد لا ينصرف للوزن والصفة
وقط بفتح القاف وضم الطاء المشددة ظرف زمان لاستغراق ما مضى تختص بالنفي ولا يجوز نحو لها
على فعل الحال من قال افعله قط وقال ابن مالك في شواهد التوضيح قد تستعمل قط غير
مسبوقة بنفي وهو مما خفي على كثير من النحويين لان المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي
بعد نفي ما فعلته قط وقد جاء في حديث حارثة بن وهب صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن اكثر ما كنا قط قال في الفتح ويحتمل ان يكون الكلام بمعنى النفي والتقدير ونحن ما كنا
قط اكثر منا يومئذ قال ابو مسعود فقال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان منكم منفرين
للناس من حضور الجماعة فايكم ما صلى بالناس فليتجوز اي فليخفف فما زائدة للتاكيد فان فيهم
اي الناس المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اي ما جمع الذي يخشى فواتها لو طول
فيصير ملتفتا الى حاجته فيتضرر اما بفواتها او بترك الخشوع والخضوع والحديث سبق
في صلاة الجماعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسماء عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم راى
في جدار قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخاء المهملة وبعد الالف ميم ما
يخرج من الصدر او النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من الصدر فحكها
بالكاف اي النخامة بيده فتغيظ لله تعالى ثم قال ان احدكم اذا كان في الصلاة
فان الله حيال وجهه والله تعالى منزه عن الجهة والمكان فليس المراد ظاهر اللفظ
اذ هو محال فيجب تاويله فقيل هو على التشبيه اي كان الله في مقابلة وجهه

(بكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه)

وقيل غير ذلك مما يليق بالمقام العالي فلا يتنخمن احدكم حيال وجهه في الصلاة والحديث
سبق في حك البصاق من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة قوله
فتغيظ وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد حدثني محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسمعيل بن
جعفر المدني الانصاري الزرقي قال اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن فروخ مولى ال
المنكدر ابو عثمان فقيه المدينة صاحب الراي عن يزيد بن الزيادة مولى المنبعث
بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني عن زيد
بن خالد الجهني ابي عبد الرحمن او ابو زرعة او ابو طلحة شهد الحديبية رضي الله
عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم الرجل هو عمير ابو مالك رواه الاسمعيلي
وابو موسى في الذيل من طريقه وفي الاوسط للطبراني انه زيد بن خالد الجهني وفي
رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف جا اعرابي وعند ابن بشكوال انه
بلال وتعقب بانه لا يقال له اعرابي ولكن الحديث في ابي داود وفي رواية صحيحة
جئت انا ورجل معي فيفسر الاعرابي بغير ابي مالك ويحتمل انه زيد بن خالد سا الاعر ذلك
وكذا بلال وفي معجم البغوي وغيره بسند جيد من طريق عقبة بن سويد عن ابيه قال
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فالذي في المقدمة وهو اولى ما فسر به
المبهم الذي في الصحيح فقال صلى الله عليه وسلم عرفها سنة اي في سنة ثم اعرف
وكاها بكسر الواو والهمزة ممدودا خيطها الذي تشد به والفا على ضمير الملتقط
السائل بمعنى اذا وجدتها وعفاصها بكسر العين المهملة وبالفا والصاد المهملة الوعا
الذي تكون فيه النفقة جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر الفا وجزم القاف اي استمتع بها
وتصرف فيها فان جاء ربها اي مالكها فادها اليه قال الرجل يا رسول الله فضالة الغنم ما
حكمها قال صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك ان اخذتها او لاخيك يجدها فياخذها
او مالكها او للذيب ان لم تاخذها انت او غيرك او مالكها والمراد التحريض على اخذها
حفظا لحق صاحبها قال الرجل يا رسول الله فضالة الابل ما حكمها قال زيد بن خالد
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه من شدة الغضب او احمر
وجهه بالشك من الراوي ثم قال ما لك ولها استفهام انكاري مبتدا والخبر في المجرور
اي ما كاين لك ولها معطوف على ما لك اي لم تاخذها وهي مستقلة بمعيشتها معها
حذاؤها بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاؤها بكسر السين المهملة ممدود
وهذا من المجاز تنبيه صلى الله عليه وسلم للرجل عما يمنعه منه المنع من اخذها لاجل الحفظ
والسقا وهو خفها وكرشها مع صبرها حتى يلقاها ربها مالكها فهي لا تحتاج
الى حفظ لانها محفوظة بما خلق الله فيها من القوة والمنعة وما يسر لها من الاكل والشرب
والحديث سبق في اللقطة وبه قال المكي بن ابرهيم شيخ المولف فيما وصله الامام احمد والدارمي
في مسنديهما والمكي اسم له لا نسبة لمكة حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين بن ابي هند
الفزاري قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو محمد بن زياد الزيادي وليس
لدى البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا عبد الله
ابن سعيد بكسر العين بن ابي هند حدثني سالم ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة مولى
عمر بن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة

طرفه

والجذا

وفتح الموحدة
قال عبد الله بن
سعيد بكسر العين

وسعيد

وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتجر بالحاء
المهملة الساكنة وفتح الفوقية والجيم بعدها را ولابي ذر عن الكشميهني احتجز بالزاي بدل
الرا رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا
وللكشميهني حجرة بفتح الحا وكسر الجيم اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا
يمر عليه احد ومعنى التي بالزاي من حاجز اي مانعة بينه وبين الناس مخصفة بضم
الميم وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فا متخذة من سعف قال ابن بطال يقال خصفت
على شي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود او خيط وفي نسخة بخصفة بموحدة بدل الميم
وتخفيف الصاد او حصيرا بالشك من الراوي وهما بمعنى واحد زاد في باب صلاة
الليل في رمضان يصلي اليها فتتبع بفتح الفوقيتين والموحدة المشددة اليه رجال
التتبع وهو الطلب اي طلبوا موضعه وجاوا يصلون بصلاته ثم جاوا ليلة فحضروا
وابطا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا بالحا والصاد
المهملة والموحدة رموا الباب بالحصبا وهي الحصاة الصغيرة تنبيها له لظنهم انه نسي
تخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال كونه مغضبا بفتح الضاد لكونهم اجتمعوا بغير امره
ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم بل بالغوا وحصبوا بابه او لكونه تاخر
اشفاقا عليهم لئلا تفترض عليهم وهم يظنون غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما زال بكم اي ملتبسا بكم صنيعكم اي مصنوعكم وهو صلاتكم حتى ظننت اي خفت انه سيكتب
اي سيفرض عليكم فعليكم بالصلاة فان خير صلاة المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة
وما شرع جماعة والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب الصلاة **باب الحذر
من الغضب** وهو شعلة نار صفة شيطانية وحقيقته غليان دم القلب بنار عصبية لارادة
الانتقام لقول الله تعالى في سورة الشورى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش اي الكبائر
من هذا الجنس والكبير ما توعد عليه وقرا حمزة والكسائي كبير كقدير ونقل الزمخشري عن ابن
عباس ان الاثم هو الشرك ولعل المراد بالكبائر ما يتعلق بالبدع والشبهات وبالفواحش ما يتعلق
بالقوة والشهوانية واذا ما غضبوا من امور دنياهم هم يغفرون اي هم الاخصا بالغفران في حال
الغضب اي يحلمون ويكظمون الغيظ وخص الغضب بلفظ الغفران لان الغضب على طبع النار واستيلا
شديد وخطر ومنه صعب فلهذا خصه الله بهذا اللفظ واذا نصب يغفرون فيغفرون
خبر لهم والجملة عطف على الصلاة وهي يجتنبون والذين ولابي ذر وقوله عز وجل الذين ينفقون
في السرا والضرا في حال اليسر والعسر وسوا كانوا في سرور او حزن او سرهم ذلك الانفاق بان كان
على وفق طبعهم او ساءهم بان كان على خلافه فانهم لا يتركونه والكاظمين الغيظ اي الممسكين
الغيظ عن الامضا يقال كظم القربة اذا ملاها وسد فاها ومنه كظم الغيظ وهو ان يمسك
على ما في نفسه منه بالصبر ولا يظهر له اثرا والغيظ توقد حرارة القلب من الغضب وقال
ابن الاثير كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه وفي حديث سهل بن سعد عن ابيه
عند ابي داود والترمذي وابن ماجه مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه دعاه الله
على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور شا وروي عن عائشة ما ذكر في الكشاف
ان خادما لها غاظها فقالت لله در التقوى ما تركت لذي غيظ شفا قال في فتوح الغيب تنبيها
على ان الغيظ مرض لانه عرض نفساني يحدث الانسان عند غليان دم القلب يريد ان المتقي
اذا كظم غيظه لا يمرض قلبه فلا يحتاج الى التشفي اي لا غيظ له حتى يتشفى بالانتقام والعافين

عنهم فلم

عن الناس اذا جنى عليهم احد لم يوا خذوه وفي شعب البيهقي عن عمرو بن الحصين مرفوعا اذا كان يوم
القيامة نادى مناد من بطنان العرش ليقم الذين كانت اجورهم على الله فلا يقوم الا من عفى
والله يحب المحسنين اللام للجنس فيتناول كل محسن ويدخل تحته هولا المذكورون او للعهد
فالاشارة اليهم والاحسان ان يحسن الى المسى فان الاحسان الى المحسن مكافاة والاية كما
في اللباب من اقوى الدلايل على ان الله تعالى يعفو عن العصاة لانه مدح الفاعلين لهذه الخصال
وهو اكرم الاكرمين والعفو الغفور الحليم والامر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال
ويندب اليها ولا يفعلها ان ذلك لممتنع في المعقول وقد سقط في رواية ابي ذر قوله والعافين
الى اخرها وقال بعد قوله والكاظمين الغيظ الاية واستدل البخاري رحمه الله بالايتين للحذر
من الغضب لكن قال في فتح الباري انه ليس فيهما دليل على ذلك الا انه لما ضم من يكظم غيظه
الى من يجتنب الفواحش كان ذلك اشارة الى المقصود وتعقبه في عمدة القاري بان في
كل من الايتين دلالة عليه لان الاولى مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا
كان مدحا يكون ضده ذما وهو المذموم التجاوز عند الغضب فيدل على التحذير من الغضب
المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بهذه الاوصاف تدل على ان
ضدها مذموم فعدم كظم الغيظ وعدم العفو عند الغضب فدل على التحذير منه والله
الموفق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب فلا يغضب والصرعة بضم المهملة وفتح الراو هو من ابنية المبالغة
وكل ما جا بهذا الوزن بالضم والفتح كهمزة ولمزة وحفظة وضحكة والمراد بالصرعة
من يصرع الناس كثيرا بقوته فنقل الى الذي يملك نفسه عند الغضب فانه اذا ملكها
كان قد قهر اقوى اعدايه وشر خصومه ولذا قيل اعدى عدو لك نفسك التي بين جنبيك
وهذا من الالفاظ الذي نقلت عن موضوعها اللغوي لضرب من التوسع والمجاز وهو من
فصيح الكلام لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد ثارت عليه شهوة
الغضب فقهرها بحلمه وصرعها بثباته كان كالصرعة الذي يصرع الرجال لا يصرعونه وفي
حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه
الرجال وعند البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون
فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احدا الا صرعه قال افلا ادلكم على من هو اشد منه
رجل كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه وحديث
الباب اخرجه مسلم في الادب والنساى في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي
شيبة ابو الحسن العبسي بالموحدة الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال حدثنا سليمان
ابن صرد بضم السين وصرد بضم الصاد وفتح الرا الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه
قال استب رجلان لم يسميا اي تشاتما عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس
واحدهما يسب صاحبه حال كونه مغضبا بفتح الضاد المعجمة قد احمر وجهه من شدة الغضب
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب
او قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين للانسان الغضب

فالاستعاذه



فالاستعاذة من اقوى السلاح على دفع كيده فقالوا اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود انه معاذ بن
جبل الا تسمع ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون لم يعلم ان الغضب نوع
من مس الشيطان ولعله كما قال النووي من المنافقين او من جفاة الاعراب والحديث سبق في صفة
ابليس وباب السباب واللعن وفيه ان الاستعاذة تعين على ترك الغضب وكذا استحضار
ما في كظم الغيظ من الفضل وما في عاقبة الغضب من الوعيد وان يستحضر ان لا فاعل الا الله
وكل فاعل غيره الة له فمن توجه اليه مكروه من غيره واستحضر ان لو شا الله لم يمكن ذلك الغير منه
اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية ولعل هذا
هو السر في امر الذي غضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى ربه حينئذ بالاستعاذة امكنه
استحضار ما ذكر والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي
والميم المشددة قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم
احد القرا السبعة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي
الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه جارية بالجيم ابن
قدامة كما عند احمد وابن حبان قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه وسلم
له لا تغضب زاد الطبراني من حديث سفيان بن عبد الله الثقفي ولك الجنة فردد صلى الله عليه
وسلم مرارا زاد في رواية ثلاثا لا تغضب قال الخطابي اي اجتنب اسباب الغضب ولا تتعرض
لما يجلبه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من جبلته وقال ابن حبان
اراد لا تعمل بعد الغضب شيا مما نهيت عنه لا انه نهاه عن شي جبل عليه ولا حيلة له في
دفعه وقد اشتملت هذه الكلمة اللطيفة من الحكم واستجلاب المصالح والنعم ودرا
المفاسد والنقم ما لا يحصى بالعد وقد بين ذلك مما نقله في الفتح واشار اليه في قوت
الاحيا مع زيادة وهو ان الله خلق الغضب من النار وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد
او نوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم
لان البشرة تحكي لون ما وراها وهذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه
وان كان ممن فوقه تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر اللون
حزنا وان كان على النظير تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على
الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال
على غير ترتيب واستحالة الخلقة حتى لو راى الغضبان نفسه في حالة غضبه لسكن
غضبه حيا من قبح صورته واستحالة خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه
اشد من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب واضمار السو ومزيد الشماتة وهجر المسلم
ومصارمته والاعراض عنه والاستهزا والسخرية ومنع الحقوق بل اي شي يقبح منه باطنه
ولم ظاهره ثمرة لتغير باطنه وهذا كله اثره في الجسد واما اثره في اللسان فانطلاقه
بالشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل ويندم قايله عند سكون الغضب ويظهر
اثر الغضب ايضا في الفعل بالضرب والقتل وان فات بهرب المغضوب عليه رجع الى
نفسه فيمزق ثوب نفسه ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما كسر
الانية وضرب من ليس له في ذلك جريمة وبالاعتدال تتم المصالح وتشاكل على ضدها
بلا اشراف فاقمع اسباب الغضب من الكبر والفخر والهزء والمزح والتعيير والمماراة

والغدر والحرص على فضول المال والجاه فاذا غضبت تثبت ثم تفكر فضل كظم الغيظ ونحوه
واحسن تفز بما اخبر به تعالى ان الله مع المحسنين او اعف ولا تقابل فتقابل وطع الله فيمن
اساء اليك لتسليه بفضلك وتمنح بحسن خلقك حبك وارغم الشيطان بالمبالغة في
الاحسان فانه متى علم الشيطان منك انه كلما وسوس اليك بجفا بادرت الى الوفا صار اكثر
كيده ان لا ياتيك كي يمنعك مخالفته ومتى ضررت عدوك باضر ذنبك فبنفسك بدأت ه
فاختر لنفسك ما يحلو وبالله التوفيق باب الحيا فضل
بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وفي الشرع خلق يبعث
على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن ابي السوار بفتح السين المهملة والواو
المشددة وبعد الالف راء حسان بن حريث بضم الحاء المهملة آخره مثلثة مصغرا قال سمعت
عمران بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم مع ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم الحيا لا ياتي الا بخير لانه يحجز صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان
كما في الحديث الاخر لان الايمان ينقسم الى ايتمار ما امر الله به وانتهاء عما نهى عنه وعند
الطبراني من وجه اخر عن عمران بن حصين الحيا من الايمان والايمان في الجنة فان قيل
الحيا من الغرائز فكيف جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون غريزة وقد يكون
تخلقا ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم ونية فهو من الايمان
لهذا ولكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا عن المعصية ولا يقال رب حيا يمنع عن
قول الحق او فعل الخير لان ذلك ليس شرعيا فقال بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح
الشين المعجمة مصغرا العدوي البصري التابعي الجليل مكتوب في الحكمة قال في
الكواكب هي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات وقيل العلم المتقن
الوافي ان من الحيا وقارا حلما ورزانة وان من الحيا سكينة دعة وسكون ولابي ذر عن
الكشميهني السكينة بزيادة الالف واللام فقال له عمران احدثك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك وفي رواية ابي عبادة العدوي عن عمران ان
منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وهذه الزيادة متعينة ولاجلها غضب عمران
كما قاله في الفتح وقال في الكواكب انما غضب لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا فيما يروى عن كتب الحكمة لانه لا يدري ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها
وقال القرطبي انما انكر عليه من حيث انه ساقه في معرض من يعارض كلام النبوة
بكلام غيره وقيل لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها والا فليس في ذكر السكينة
والوقار ما ينافي كونه خيرا وفي رواية ابي قتادة فغضب عمران حتى احمرت عيناه
وقال الا اراني احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال الحافظ
ابن حجر وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه لبشير بن كعب هذا قصة مع ابن عباس
تشعر بانه كان يتساهل في الاخذ عن كل من لقيه انتهى قلت ولفظ مسلم عن مجاهد
قال جا بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل لا ياذن لحديثه ولا ينظر
اليه فقال ابن عباس مالي لا اراك تسمع لحديثي احدثك عن رسول الله صلى الله
عليه

عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعبة
والذلول لم ناخذ من الناس الا ما نعرف وقوله فجعل لا ياذن لحديثه بفتح الذال
المعجمة اي لا يستمع ولا يصغي وقوله مرة اي وقتا ويعني به قبل ظهور الكذب والصعبة
والذلول في الابل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب
المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم وهيهات اي بعدت استقا
متكم او بعدت ان نوثق بحديثكم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام
الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل زاد في الايمان
من الانصار ولم يعرف اسمه ولا اسم اخيه الحافظ ابن حجر وهو يعاتب اخاه
في النسب او في الاسلام في شان الحيا حال كونه يقول انك لتستحي بكسر
الحاء وتحتية واحدة وللحموي والمستملي لتستحيي بسكون الحاء وتحتيتين حتى
كانه يقول قد اضر بك الحيا وكانه كان كثير الحيا فكان ذلك يمنعه من استيفا
حقوقه فعاتبه اخوه على ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه اي
اتركه على هذا الخلق السني ثم زاده في ذلك ترغيبا بقوله فان الحيا من الايمان
اي شعبة منه فمن للتبعيض وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة الجوهري الحافظ قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة السدوسي عن مولى انس هو ابن مالك الانصاري قال ابو عبد الله البخاري
اسمه عبد الله بن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية وقيل عبد الله بالتصغير
وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم اشد حيا من العذرا بفتح العين المهملة وسكون الذال
المعجمة البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة في سترها المعد لها في جانب
البيت والحديث مضى في باب من لم يواجه الناس بالعتاب قريبا وفي صفته
صلى الله عليه وسلم بالتنوين يذكر فيه باب اذا لم تستحي
بكسر الحا فاصنع ما شئت وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي واسم ابيه عبد الله
وينسب لجده لشهرته به قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش
بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة آخره تحتية مشددة وحراش
بكسر الحا المهملة وفتح الراء وبعد الالف معجمة ابن يزيد العبسي الكوفي العابد
المخضرم قال حدثنا ابو مسعود عقبة بن عامر البدري قال النبي صلى الله
عليه وسلم انما ادرك الناس بالرفع والعائد الى ما محذوف اي مما ادركه الناس
من كلام النبوة الاولى بسكون الواو وبعد الهمزة المضمومة اي من شرائع الانبيا
السابقين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل لاعلم بصوابه واتفاق العقول
على حسنه فالاولون والاخرون على منهاج واحد في استحسانه اذا لم تستحي
بكسر الحا اي اذا لم يكن معك حيا يمنعك من القبيح فاصنع ما شئت وفي احاديث بني اسرائيل

من الانبياء

فافعل ما شئت ما تأمرك به النفس من الهوى او اذا اردت فعلا ولم تكن مما تستحي
من فعله شرعا فافعل ما شئت فالامر للاباحة وعلى الاول للتهديد كقوله تعالى
اعملوا ما شئتم او بمعنى الخبر اي اذا لم يكن لك حيا يمنعك من القبيح صنعت ما شئت
والحديث سبق في بني اسرائيل هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه بيان
(ما لا يستحيى من الحق) للتفقه في الدين وهذا كالتتمة لقوله في الحديث السابق الحيا خير كله اذ الحيا
في السؤال عن الدين لا يجوز لتوهم تولهم كما لا يخفى فقوله يستحيى مبني للمفعول وبه
قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام
ابن عروة بن الزبير عن ابيه عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن
ام سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها
قالت جاءت ام سليم بضم السين وفتح اللام ام انس بن مالك الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي بكسر الحاء من الحق اي لا يمنع
منه ولا يتركه ترك الحيا منا قالته اعتذارا عن تصريحها بما تنقبض عنه النفوس
البشرية لا سيما بحضرة الرسالة اي ان الله بين لنا ان الحق ليس مما يستحيى منه
وسؤالها هذا كان من الحق الذي الجات الضرورة اليه فهل يجب على المراة
غسل بغير زيادة من اذا احتلمت بهمزة زيادة هي اي رطبت في منامها فقال
صلى الله عليه وسلم نعم يجب عليها الغسل اذا رات الماء اي المني موجودا
فالرؤية علمية تتعدى الى مفعولين الثاني مقدر كما مر او غير ذلك قال ابو
حيان وحذف احدى مفعولي راى واخواتها عزيز وقد تمثل في قوله تعالى ولا
يحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله هو خيرا لهم اي البخل خيرا والظاهر
ان الرواية هنا بصرية فيتعدى الى واحد وينبني على ذلك ان المراة اذا علمت
انها انزلت ولم تره انها لا غسل عليها والحديث سبق في الغسل وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بن دثار بكسر
الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة من جلة العلماء والزهاد
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن
كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات بتشديد المثناة الاخيرة
لا يتناثر ولا يحتك بعض اوراقها ببعض فتسقط فقال القوم وفيهم العمران
هي شجرة كذا هي شجرة كذا فقال ابن عمر فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام
شاب وفي رواية مجاهد فاردت ان اقول هي النخلة وعند البزار من طريق
سفيان بن حسين عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر باسناد صحيح قال النبي
صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل النخلة ما اتاك منها نفعك ففيه الافصاح
بالمقصود باوجز عبارة واحسن اشارة واما من زعم ان موقع التشبيه بين
المسلم والنخلة من جهة كون النخلة اذا قطع راسها ماتت وانها لا تحمل
حتى تلقح وان لطلعها رائحة مني الادمي او لانها تعشق او لانها تشرب من
اعلاها فكلها كما قال في الفتح ضعيفة وسبق الحديث في كتاب العلم وعن
شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق انه قال حدثنا خبيب بن عبد الرحمن بضم

(هامش: ٢ — فاذا انا اصغر القوم وله في الاطعمة فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم فاستحييت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة)

الخا

الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن
الخطاب عن ابن عمر عمه مثله اي مثل الحديث السابق وزاد فيه قال عمر فحدثت به
ابي عمر لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى
ووجه تمني عمر ما طبع الانسان عليه من محبة الخير لنفسه ولولده ولتظهر فضيلة
الولد في الفهم من صغره وليزداد من النبي صلى الله عليه وسلم حظوة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا مرحوم بالحاء المهملة ابن عبد العزيز البصري
العطار قال سمعت ثابتا البناني انه سمع انسا رضي الله عنه يقول جاءت
امراة لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها
فقالت يا رسول الله هل لك حاجة في ان تتزوجني فقالت ابنته اي ابنة
انس امينة بضم الهمزة وفتح الميم وبعد التحتية الساكنة نون مصغرا ما اقل
حياءها فقال انس هي خير منك عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفسها ليتزوجها فتصير من امهات المؤمنين ومطابقة الحديث للترجمة من
هنا اذ المراة لم تستحي فيما سالته لما ذكرت ارادتها قربها من الرسول صلى
الله عليه وسلم على ما لا يخفى (باب) قول النبي صلى الله
عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التخفيف
واليسر على الناس ذكره في الموطا من طريق الزهري عن عروة عن عائشة
في حديث صلاة الضحى ولفظه وكان يحب ما خف على الناس وبه قال حدثني
بالافراد اسحاق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم وهو رواه ابن
السكن او ابن منصور وتردد الكلاباذي بينه وبين راهويه وتبعه ابو علي
الجياني قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل قال
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عامر بن ابي موسى
عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال لما بعثه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قال لهما
يسرا ولا تعسرا وبشرا الناس بجزيل عطاء الله وسعة رحمته ولا تنفرا
تصرحا بذكر التخويف وانواع الوعيد وفائدة قوله ولا تعسرا التصريح
باللازم تاكيدا ولان المقام اطناب لا ايجاز وقوله وبشرا بعد قوله
يسرا فيه الجناس الخطي وتطاوعا اي توافقا في الامور قال ابو موسى
الاشعري يا رسول الله انا بارض اي ارض اليمن يصنع بها ولابي ذر عن
المستملي بها شراب من العسل يقال له البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية
وبالعين المهملة وشراب من الشعير يقال له المزر بكسر الميم وسكون
الزاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق
في اواخر المغازي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن ابي التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء
مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا امرا للتيسير

لينشطوا والمراد به هنا ما كان من النوافل مما كان شاقا لئلا يفضي بصاحبه الى
الملل فيتركه اصلا واما ما رخص فيه من الفرائض كصلاة المكتوبة قاعدا
للعاجز والفطر في الفرض لمن سافر فشق عليه ولا تعسروا في الامور وسكنوا
امر بالتسكين ولا تنفروا وهو كالتفسير لما قبله والسكون ضد النفور
كما ان ضد البشارة النذارة والمراد تألف من قرب اسلامه وترك التشديد
عليه في الابتدا وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان يكون بتلطف ليتقبل
وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان الشي اذا كان في ابتدائه
سهلا حبب الى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته في الغالب
الازدياد بخلاف ضده والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتخولنا بالموعظة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
الحارثي عن مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه
وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا
قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن ايسرهما اثما اي يفضي الى الاثم فان كان
الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه كالتخيير بين المجاهدة
في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة ان كانت بحيث تجر الى الهلاك
لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة في شيء قط
كعفوه عن الذي جبذ برده حتى اثر في كتفه الا ان تنتهك بضم الفوقية
وسكون النون وفتح الفوقية والهاء لكن اذا انتهكت حرمة الله فينتقم
ممن ارتكب ذلك لله اي بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي قال حدثنا ابو النعمان حماد بن زيد اي ابن درهم
الازدي الازرق احد الاعلام عن الازرق بن قيس الحارثي البصري
انه قال كنا على شاطئ نهر بالاهواز موضع بخوزستان بين العراق
وفارس قد نضب بفتح النون والضاد المعجمة بعدها موحدة ذهب عنه
الماء فجاء ابو برزة نضلة بن عبيد الاسلمي الصحابي فصلى وخلى فرسه على فرس
تركها فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فحل صلاته واتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جا فقضى صلاته اي اداها
وفينا رجل له راي فاسد بالتنوين للتحقير وكان يرى راي الخوارج لا يرى
ما يرى المسلمون من الدين فاقبل يقول وفي اواخر الصلاة فجعل رجل من
الخوارج يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك الصلاة من اجل فرس فاقبل
فقال ما عنفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان
ان منزلي متراخ بالخاء المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الفرس بحذف
المفعول ولابي ذر وتركته لم آت اهلي الى الليل وذكر انه صحب ولابي ذر عن
المستملي انه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى بالفاء ولابي ذر عن

المستملي

المستملي والحموي وراى من تيسيره صلى الله عليه وسلم كثيرا اما حمله على فعله ذلك
اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقاء نفسه دون ان يشاهد مثله منه صلى الله عليه وسلم
والحديث سبق في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة من اواخر الصلاة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم ح لتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي حدثني بالافراد
عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره
ان اعرابيا اسمه ذو الخويصرة اليماني بال في المسجد النبوي فثار بالمثلثة فهاج اليه
الناس ليقعوا به ليؤذوه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه اتركوه
يبول في موضعه لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولو اقاموه في اثنائه لتنجست ثيابه
وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد واهريقوا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر بحذف
الهمزة وفتح الهاء اي صبوا على بوله ذنوبا من ماء بفتح الذال المعجمة الدلو الملأى او
سجلا من ماء بفتح السين وسكون الجيم الدلو فيه الماء قل او كثر فانما بعثتم حال كونكم
ميسرين ولم تبعثوا حال كونكم معسرين اسند البعث الى الصحابة على طريق المجاز
لانه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث حقيقة لكنهم لما كانوا مبلغين عنه اطلق
عليهم ذلك وكذا السابق وهو قوله ميسرين يغني عنه في قوله ولم تبعثوا
معسرين تنبيها على المبالغة في اليسر والحديث سبق في باب صب الماء على البول
في المسجد من الطهارة باب جواز الانبساط الى الناس ولابي ذر عن الكشميهني
مع الناس وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه
بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام
وهو الجرح ودينك بالنصب في الفرع اي لا تكلمن دينك ويجوز الرفع مبتدا خبره
لا تكلمنه اي خالط الناس لكن بشرط ان لا يحصل في دينك خلل وهذا
الاثر وصله الطبراني في الكبير بلفظ خالطوا الناس وصافوهم بما يشتهون
ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وزايلوهم وجواز الدعابة بضم الدال المهملة وتخفيف
العين المهملة وبعد الالف موحدة الملاطفة في القول بالمزاح وغيره مع الاهل
من غير افراط ولا مداومة اذ ربما يؤول ذلك الى القسوة والايذا والحقد
وسقوط المهابة والوقار نعم قد تكون الدعابة مستحبة كان تكون لمصلحة
كتطييب نفس المخاطب ومؤانسته وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان كان النبي صلى الله عليه
وسلم ليخالطنا بالملاطفة وطلاقة الوجه والمزح حتى يقول لاخ لي
اي صغير هو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم العين
مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم ثم
فتح طير كالعصفور محمر المنقار واهل المدينة يسمونه البلبل اي ما شانه
وحاله قال النووي وفي الحديث جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل
وانه ليس كذبا وجواز المزح فيما ليس باثم وجواز السجع في الكلام الحسن

يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني

بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتأنيسهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
واخرجه الترمذي في الصلاة وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن
خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف اخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت العب بالبنات عند النبي
صلى الله عليه وسلم اي بالتماثيل المسماة بلعب البنات وعند ابي عوانة من رواية
جرير عن هشام كنت العب بالبنات وهن اللعب وعند ابي داود والنسائي من
وجه اخر عن عائشة رضي الله عنها قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة
تبوك او حنين فذكر الحديث في هتكه الستر الذي نصبته على بابها قال فكشف
الستر على بنات لعائشة لعب فقال ما هذا يا عائشة قالت بناتي قالت ورأى
فيها فرسا مربوطا له جناحان فقال ما هذا قلت فرس له جناحان قلت الم تسمع
انه كان لسليمان خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب غير
الادميات خلافا لمن زعم ان معنى الحديث اللعب مع البنات اي الجواري
والبا بمعنى مع واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من اجل لعب
البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي
عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن
على امر بيوتهن واولادهن قالت عائشة رضي الله عنها وكان لي صواحب اي
جوار من اقراني يلعبن معي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
على الحجرة يتقمعن بتحتية وفوقية وقاف وميم مشددة وعين مهملة
ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي باسقاط التحتية وللكشميهني
كما في الفتح ينقمعن بنون ساكنة بعد التحتية وكسر الميم اي يتغيبن منه صلى الله عليه
وسلم ويدخلن وراء الستر واصله من قمع الثمرة اي يدخلن في الستر كما تدخل
الثمرة في قمعها فيسربهن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها
موحدة اي يبعثهن ويرسلهن الي فيلعبن معي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل

باب استحباب المداراة مع الناس وهي لين الكلام وترك الاغلاظ
في القول وهي من اخلاق المؤمنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة ان
المداراة الرفق بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك الاغلاظ
عليه حيث لا يظهر ما هو فيه والانكار عليه باللطف حتى يرد عما هو مرتكبه
والمداهنة معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى بما هو فيه من غير انكار عليه
باللسان لا بالقلب ويذكر بضم التحتية وفتح الكاف عن ابي الدرداء عويمر بن مالك
مما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي في غريب الحديث والدينوري في المجالسة
من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء انا لنكشر بفتح النون
وسكون الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها راء اي نضحك او نتبسم في وجوه اقوام
وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين من اللعن ولابي ذر عن الكشميهني لتقليهم

بقاف

بقاف ساكنة بعد الفوقية ثم لام مكسورة فتحتية ساكنة من القلى وهو البغض وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابن المنكدر محمد انه حدثه اي ان ابن المنكدر
حدث سفيان عن عروة بن الزبير ولغير ابي ذر عن ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله
عنها اخبرته انه استاذن في الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم رجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة
ابن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن نوفل فقال صلى الله عليه وسلم ائذنوا
له في الدخول فبئس ابن العشيرة او بئس اخو العشيرة بفتح العين المهملة وكسر الشين المعجمة فيهما
والشك من الراوي والعشيرة الجماعة او القبيلة او الادنى الى الرجل من اهله وهم ولد ابيه
وجده فلما دخل الرجل الان صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي الان له الكلام
ولابي ذر في الكلام قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت ما قلت في هذا الرجل ثم لما دخل
النت له في القول فقال اي يا عائشة ان شر الناس منزلة يوم القيامة من
تركه او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بضم الفاء وسكون الحاء المهملة وقد كان الرجل من
جفاة الاعراب وقوله ودعه بتخفيف الدال قال المازري ذكر بعض النحاة ان العرب اماتوا
مصدر يدع وماضيه والنبي صلى الله عليه وسلم افصح العرب وقد نطق بالمصدر في قوله
لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات وبماضيه في هذا الحديث واجاب القاضي عياض بان المراد
بقولهم اماتوا اي تركوا استعماله الا نادرا قال ولفظ اماتوا يدل عليه ويؤيد ذلك انه
لم ينقل في الحديث الا هذين الحديثين مع شك الراوي في حديث الباب مع كثرة استعمال ترك
ولم ينقل احد من النحاة انه لا يجوز قال في فتح الباري والنكتة في ايراد هذا الحديث التلميح
الى ما وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة وهو عند الحارث بن ابي اسامة من حديث صفوان
ابن عسال نحو حديث عائشة رضي الله عنها وفيه فقال انه منافق اداريه عن نفاقه
واخشى ان يفسد علي غيره وعند ابن عدي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
مداراة الناس صدقة وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد
ابن المنكدر ضعيف وقال ابن عدي ~~من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مداراة الناس~~
~~صدقة وكذا اخرجه الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر وضعيف وقال~~
ابن عدي ارجو انه لا باس به واخرجه ابن ابي عاصم في اداب الحكماء بسند حسن منه
وفي حديث ابي هريرة راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس اخرجه البزار بسند
ضعيف لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي لفظ رواية البزار التودد الى الناس
وهو باللفظ الذي نقله في فتح الباري في رواية مرسلة عند العسكري وغيره
بل وفي رواية متصلة عند البيهقي في الشعب وتبين انها منكرة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب الحجبي البصري قال اخبرنا ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام اسمه
[illegible] وعبد الله [illegible] ايوب تحدثه مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له بضم
الهمزة وسكون الهاء اقبية جمع قباء من ديباج فارسي معرب اي ثوب متخذ من ابريسم مزررة
بالذهب فقسمها اي الاقبية في اي بين اناس من اصحابه وعزل منها ثوبا واحدا لمخرمة
بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اي لاجل مخرمة والد المسور وكان مخرمة غائبا فلما جاء
قال له صلى الله عليه وسلم خبات ولابي ذر عن الكشميهني قد خبات هذا لك قال
اي اشار ايوب السختياني بالسند السابق بثوبه ليستحضر قوله صلى الله عليه وسلم

عند كلامه مع مخرمة انه ولابي ذر وابنه يريه اي يري مخرمة اياه اي الثوب الذي خباه له ليطيب قلبه وكان في خلقه
اي مخرمة شيء من الشدة فلذا كان في لسانه بذاءة رواه اي الحديث حماد بن زيد فيما وصله المولف في باب قسمة الامام
ما يقدم عليه عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال
حاتم بن ابي وردان البصري مما وصله البخاري في شهادة الاعمى وامره ونكاحه وانكاحه عن ايوب
السختياني عن ابن ابي مليكة عن عبد الله عن المسور بن مخرمة قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية
الحديث ومراد المولف بسياق المتن هذا التعليق الاخير الاعلام بوصله وان رواية ابن علية وحماد
وان كان صورتهما الارسال لكن الحديث في الاصل موصول والله الموفق والمعين هذا

**باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يلدغ المومن من جحر مرتين وقال معوية** ابن ابي
سفيان صخر بن حرب لا حكيم بالكاف المكسورة بوزن عظيم في الفزع الا ذو اي صاحب تجربة وهذا
لفظ ابي سعيد مرفوعا اخرجه احمد وصححه ابن حبان ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا حليم بكسر
الحا المهملة وسكون اللام الا بتجربة ولابي ذر عن الكشميهني الا لذي تجربة والحلم الثاني في الامور
المقلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور وقيل المعنى لا يكون حليما كاملا الا
من وقع في زلة وحصل منه خطا فحينئذ يخجل وقال ابن الاثير معناه لا يحصل الحلم حتى يركب
الامور ويعثر فيها فيعتبر بها ويستبين مواضع الخطا ويجتنبها وقيل المراد ان من جرب
الامور وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع به ما هو اكثر منه قال الطيبي
ويمكن ان يكون تخصيص الحكيم بذي التجربة للاشارة الى ان غير الحكيم بخلافه فان الحليم
الذي ليس له تجربة قد يعثر في مواضع لا ينبغي له فيها الحلم بخلاف الحليم المجرب وهذا الاثر
وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال معوية
لا حلم الا بالتجارب واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق علي بن مسهر عن هشام عن
ابيه قال كنت جالسا عند معاوية فقال لا حليم الا ذو تجربة قالها ثلاثا واخرج من حديث ابي
سعيد مرفوعا لا حليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة واخرجه احمد وصححه ابن حبان وبالسند
اليه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المومن بالدال
المهملة والغين المعجمة على صيغة المجهول وهو ما يكون من ذوات السموم واما الذي بالذال
المعجمة والعين فما يكون من النار والمومن مرفوع بيلدغ من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة
واحد مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه الامر اي ليكن المومن حازما
حذرا لا يوتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في
امر الدنيا وهو اولاهما بالحذر وروي بكسر الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معنى النهي على
هذه الرواية قاله الخطابي قال السفاقسي وبعد ذكره له وكذا قراناه انتهى اي لا يخدعن
المومن ولا يوتين من ناحية الغفلة فيقع في مكروه لكن قال التوربشتي اري ان الحديث
لم يبلغ الخطابي على ما كان عليه وهو مشهور عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه
وسلم من على ابي عزة الشاعر الجمحي وشرط عليه ان لا يجلب عليه فلما بلغ مكة عاد الى ما
كان فاسر مرة اخرى فامر بضرب عنقه وكلمه بعض الناس في المن عليه فقال لا يلدغ
المومن الحديث ونقل النووي عن القاضي عياض هذه القصة وقال سبب هذا الحديث

معروف

معروف وهو انه صلى الله عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا يحرض
عليه ولا يهجوه فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجا ثم اسر يوم احد فساله المن فقال
لا يلدغ المومن الحديث وهذا السبب يضعف الوجه الثاني واجاب في شرح المشكاة بانه يوجه
بان يكون صلى الله عليه وسلم لما راى من نفسه الزكية الكريمة الميل الى الحلم والعفو عنه جرد منها
مومنا كاملا حازما ذا شهامة ونهاه عن ذلك يعني ليس من شيمة المومن الحازم الذي يغضب
لله ويذب عن دين الله ان ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد اخرى فانته عن حديث
الحلم وامض لشانك في الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله يابى
الحلم والعفو ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم
لها وقد ظهر من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجود كذلك فمقام التحلم مع المومنين مندوب
اليه مع الاوليا والغلظة مع الاعدا قال تعالى في وصف الصحابة اشدا على الكفار رحما بينهم
قطعه بهذا ان القول بالنهي اولى والمقام له ادعى وسلوك ما ذهب اليه ابو سليمان الخطابي رحمه الله
اوضح واهدى واحق ان يتبع واحرى وهذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم اول ما قاله لابي عزة
المذكور واما قول السفاقسي وهذا مثل قديم تمثل به صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه
وسلم كثيرا ما يتمثل بالامثال القديمة واصل ذلك ان رجلا ادخل يده في جحر لصيد او غيره فلدغته
حية في يده فضربته العرب مثلا فقالوا لا يدخل الرجل يده في جحر فيلدغ مرة ثانية فتعقبه
في المصابيح بانه اذا كان المثل العربي على الصورة التي حكاها فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يورده
كذلك حتى يقال انه تمثل به نعم اورد كلاما بمعناه وانظر فرق ما بين كلامه عليه الصلاة والسلام
وبين لفظ المثل المذكور وطلاوة البلاغة على لفظه عليه الصلاة والسلام وحلاوة العبارة
فيه بادية يدركها ذو الذوق السليم عليه افضل الصلاة وازكى التسليم **تنبيه** قال شيخنا
في الاحاديث المشتهرة وسبقه الى الاشارة لنحوه شيخه في فتح الباري حديث لا يلدغ المومن
من جحر واحد مرتين اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة والعسكري كلهم من حديث عقيل عن
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة مرفوعا لكن ليس عند ابن ماجة والعسكري واحد
وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن اخي ابن شهاب الزهري عن عمه بمثله وتابعهما سعد بن عبد العزيز
ان هشام بن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة الاف دينار فقال هشام للزهري لا يعد لمثلها
فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد وذكره بلفظ لا يلسع المومن من جحر مرتين وكذا
تابعهم يونس عن الزهري وهو الصواب وخالفهم زمعة بن صالح حيث رواه عن الزهري فقال
عن سالم عن ابن عمر بلفظ يلدغ المومن من جحر مرتين اخرجه القضاعي وتابعه صالح بن ابي الاخضر
عن الزهري لكن صالح وزمعة ضعيفان وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني في
الكبير والاوسط واليه الاشارة بقول يعقوب في قصة ابنه عليهما السلام هل امنكم عليه الا كما
امنتكم على اخيه من قبل

**باب حق الضيف** وبه قال حدثنا اسحق بن منصور
الكوسج الحافظ قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الرا وسكون الواو وبعدها حا مهملة وعبادة بضم العين
وتخفيف الدال المهملة قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما انه قال دخل علي
بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي الم اخبر بهمزة الاستفهام واخبر بضم الهمزة
وفتح الموحدة مبنيا للمفعول انك تقوم الليل اي في الليل وتصوم النهار قلت بلى يا رسول الله

قال عليه الصلاة والسلام فلا تفعل ثم ونم وصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة وكسر الطا فان لجسدك عليك
حقا ان ترفق به ولا تتعبه حتى تعجز عن القيام بالفرائض وان لعينيك بالافراد عليك حقا من النوم وان لزورك
بفتح الزاي وسكون الواو لضيفك عليك حقا وهذا موضع الترجمة وانك بكسر الهمزة عسى ان يطول بك عمر
بضمتين فتضعف فلا تستطيع المداومة على ذلك وخير العمل ما داوم عليه صاحبه وان قل وان من
حسبك بسكون السين المهملة اي من كفايتك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام لم يعينها فان بكل حسنة
عشر امثالها فذلك اي صيام الثلاثة من كل شهر هو الدهر كله في ثواب صيامه قال عبد الله بن
عمر فشددت على نفسي فشدد على بتشديد الدال التحتية وشد بضم الشين المعجمة مبنيا للمفعول فقلت
يا رسول الله فاني اطيق غير ذلك اكثر منه قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام لم يعينها قال فشددت
على نفسي فشدد على قلت اطيق غير ذلك باسقاط القائل قال قلت ولفظه اي قال عليه
السلام فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر بان تصوم يوما
وتفطر يوما والحديث سبق في الصوم

## باب استحباب اكرام الضيف

مصدر مضاف لمفعوله والفاعل محذوف اي اكرام الضيف واستحباب خدمته اياه بنفسه
من عطف الخاص على العام اذ الاكرام اعم من ان يكون بالنفس او بواحد وقوله بالجر عطفا على
السابق ضيف ابرهيم المكرمين قال ابو عبد الله المؤلف يقال في المفرد هو زور وفي الجمع
هؤلاء زور فيستوي فيه الجمع والمفرد وكذا ضيف ومعناه اضيافه وزواره لانها مصدر
مثل قوم رضى وعدل بمعنى مرضيون وعدول فالمعنى جمع واللفظ مفرد يقال ماء غور وبئر
غور ومياه غور فهو وصف بالمصدر ويقال الغور الغائر الذي لا تناله الدلاء كل شيء غرت
فيه فهو مغارة تزاور اي تميل من الزور وهو الميل والازور الاميل ومنه زاره اذا مال
اليه وكان اضياف ابرهيم اثني عشر ملكا وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم
كانوا في صورة الضيف حيث اضافهم ابرهيم او لانهم كانوا في حسبانه كذلك وقوله المكرمين
اي عند الله لقوله بل عباد مكرمون وقيل لانه خدمهم بنفسه واخدمهم امراته وعجل لهم
القرى وثبت قوله قال ابو عبد الله الخ للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن سعيد
ابن ابي سعيد المقبري بضم الموحدة واسم ابي سعيد كيسان عن ابي شريح بضم الشين المعجمة
وفتح الراء اخره حاء مهملة خويلد بن عمرو بن صخر الكعبي بفتح الكاف وكسر الموحدة الخزاعي
اسلم قبل الفتح وتوفي بالمدينة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان
يؤمن بالله الذي خلقه ايمانا كاملا واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته
فليكرم ضيفه جائزته بالرفع في الفرع مبتدأ خبره يوم وليلة هذا ان قلنا ان اليوم والليلة
من جملة ايام الضيافة الثلاثة وان قلنا بانها خارجة عنها فتقدر زيادة يوم وليلة
بعد الضيافة وبالنصب على انه بدل الاشتمال اي فليكرم جائزة ضيفه يوما وليلة
ينصب يوما على الظرفية قال السهيلي فيما حكاه الزركشي وعند مسلم في رواية عبد الحميد
ابن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة انتهى قال
في المصابيح وينبه اختلافهم في ان يوم الجائزة وليلتها داخلان في ايام الضيافة الثلاثة
او خارجان عنها ما وقع لهم من التردد في قوله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلي

والضيافة ثلاثة ايام اي يكلف يوم وليلة او اتحاف يوم وليلة صح

عليها

عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان الحديث وفي لفظ من صلى على جنازة فله قيراط
ومن اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان فلو اتبعها حتى توضع في القبر ولكن لم يصل عليها
احتمل ان لا يحصل له شيء من القيراطين اذ يحتمل ان يكون القيراط الثاني المزيد مرتبا على
وجود الصلاة قبله ويحتمل ان يحصل له القيراط المزيد واما احتمال ان القيراطين يحصلان
بالاتباع حتى توضع في القبر وان لم يصل فهو هنا بعيد واما احتمال ان من صلى واتبع حتى
تدفن يحصل له ثلاثة قراريط فترتب على هذا الاحتمال ونقل القاضي تاج الدين السبكي
ان الشيخ ابا الحسن القزويني سال ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال لا يحصل لمن صلى واتبع الا
قيراطان وانه استدل له بقوله تعالى ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون
له اندادا ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها اقواتها
في اربعة ايام سواء للسائلين قال فاليومان من جملة الاربعة بلا شك انتهى وفي مسلم من رواية
عبد الحميد بن ابي جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة
وهو يدل على المغايرة فما بعد ذلك مما يحضره له بعد ثلاثة الضيافة فهو صدقة استدل
به على ان الذي قبلها واجب لان المراد بتسميته صدقة التنفير عنه لان كثيرا من الناس
خصوصا الاغنياء يانفون غالبا من اكل الصدقة غالبا واستدل ابن بطال لعدم الوجوب
بقوله جائزته والجائزة تفضل واحسان ليست واجبة وعليه عامة الفقهاء وتاولوا
الاحاديث انها كانت في اول الاسلام اذ كانت المواساة واجبة ولا يحل له اي للضيف
ان يثوي بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الواو ان يقيم عنده عند من اضافه حتى
يحرجه بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة جيم من الحرج وهو الضيق ولمسلم
حتى يؤثمه اي يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول اقامته او يعرض له بما يؤذيه او يظن
به ظنا سيئا ويستفاد من قوله يحرجه انه اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد بان يختار
المضيف اقامة الضيف او يغلب على ظن الضيف ان المضيف لا يكره ذلك والحديث
سبق في باب من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره من كتاب الادب وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بسنده السابق مثله اي
مثل الحديث السابق وزاد اي ابن ابي اويس من كان يؤمن بالله واليوم الاخر
ايمانا كاملا فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم من باب نصر ينصر او بكسرها من باب ضرب
يضرب اي ليسكت وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي
الجعفي قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري عن
ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فلا يؤذ جاره
وفي مسلم في حديث ابي هريرة من طريق الاعمش عن ابي صالح فليحسن الى جاره
وقد جاء تفسير الاكرام والاحسان الى الجار وترك اذاه في عدة احاديث
رواها الطبراني من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده والخرائطي في
مكارم الاخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وابو الشيخ في التوبيخ
من حديث معاذ بن جبل قالوا يا رسول الله ما حق الجار قال ان استقرضك

اقرضته وان استعانك اعنته وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان افتقر عدت عليه
وان اصابه خير هنيته واذا اصابته مصيبة عزيته واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل
عليه بالبنا فتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وان
اشتريت فاكهة فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده
قال في الفتح الفاظهم متقاربة والسياق لعمرو بن شعيب وفي حديث بهز بن حكيم
وان اعور سترته واسانيدهم واهية لكن اختلاف مخارجها يشعر بان للحديث اصلا
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر ايمانا تاما فليكرم ضيفه بان يزيد في قراه على ما
كان يفعل في عياله ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فليقل خيرا او ليصمت
وفي حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد فليقل خيرا ليغنم وليسكت عن
شر ليسلم وفي معنى الامر بالصمت احاديث كثيرة كحديث ابن مسعود عند الطبراني
قلت يا رسول الله اي الايمان افضل الحديث وفيه ان يسلم المسلمون من لسانك وفي
حديث البراء عند احمد وصححه ابن حبان مرفوعا فكف لسانك الا من خير وحديث ابن عمر
عند الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث ابن عمر لا تكثر الكلام بغير ذكر الله فيقسي القلب
اسال الله العافية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة
اخره دال مهملة اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال قلنا يا
رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا بفتح اوله اي لا يضيفوننا
فما ترى فيه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما
ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي
ينبغي لهم بضيف الجمع هو على حد قوله ضيف ابراهيم المكرمين كما ان الضيف مصدر
يستوي فيه الجمع والواحد وقد حمل الليث الحديث على الوجوب عملا بظاهر
الامر وانه يؤخذ ذلك منهم الا انهم امتنعوا قهرا وقال احمد بالوجوب على اهل
البادية دون القرى وتاوله الجمهور على المضطرين فان ضيافتهم واجبة
او المراد خذوا من اعراضهم او هو محمول على من مر باهل الذمة الذين شرط
عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين وضعف هذا وسبق مزيد لهذا في كتاب
المظالم في باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد ابو جعفر الجعفي الحافظ المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن
بالله واليوم الاخر فليصل رحمه اختلف في حد الرحم التي تجب صلتها فقيل كل رحم محرم
بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام
واولاد الاخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المراة وعمتها وخالتها في النكاح ونحوه وجواز
ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام في الميراث يستوي
فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم ادناك ادناك ومن كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم او ليصمت اي ليسكت عن سوء ليسلم وهذا من جوامع الكلم

وجواهر

وجواهر الحكم التي لا يعرف احد ما في بحار معانيها الا الله مد بفيض مدده وذلك ان القول كله اما خير
او شر او ايل الى احدهما فيدخل في الخير كل مطلوب من الاقوال فرضها وندبها فاذن فيه على اختلاف انواعه
ودخل فيه ما يؤول اليه وما عدا ذلك مما هو شر او يؤول اليه فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت ولا
ريب ان خطر اللسان عظيم وافاته كثيرة من الكذب والغيبة وتزكية النفس والخوض في الباطل
ولذلك حلاوة في القلب وعليه بواعث من الطبع ومن الشيطان فالخائض في ذلك قل ما يقدر على ان
يزم لسانه ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهمة ودوام الوقار والفراغ للعبادة
والسلامة من تبعات القول في الدنيا ومن الحساب في الاخرة قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه
رقيب عتيد وقال عليه السلام املك عليك لسانك اي اجعله مملوكا لك فيما عليك وباله
وتبعته وامسكه عما يضرك واطلقه فيما ينفعك

## باب صنع الطعام والتكلف

لمن قدم عليه للضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا
~~ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا~~ جعفر بن عون بالنون ابو جعفر بن عمرو
حريث المخزومي قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم اخره مهملة مصغرا عتبة
ابن عبد الله المسعودي الكوفي عن عون بن ابي جحيفة بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة والفاء
مصغرا وهب عن ابيه انه قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وابي الدرداء
فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء زوجة ابي الدرداء واسمها خيرة بفتح الخاء المعجمة وسكون
التحتية بنت ابي حدرد الاسلمية صحابية بنت صحابي وليست هي زوجته ام الدرداء هجيمة التابعية
متبذلة بفتح الفوقية والموحدة وكسر المعجمة المشددة اي لابسة ثياب البذلة بكسر الموحدة
وسكون المعجمة المهنة وزنا ومعنى اي انها تاركة للباس الزينة فقال لها ما شانك متبذلة يا ام
الدرداء قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في نساء الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما
وقربه اليه ليأكل فقال له ابو الدرداء لسلمان كل فاني صائم قال سلمان لابي الدرداء ما انا
باكل من طعامك شيئا حتى تاكل منه وغرضه بذلك صرف ابي الدرداء عما يصنعه من الجهد في العبادة
وغير ذلك مما تضررت منه ام الدرداء زوجته فاكل ابو الدرداء معه فلما كان الليل في اوله
ذهب ابو الدرداء يقوم للتهجد فقال له سلمان نم فنام ثم ذهب ابو الدرداء يقوم فقال له
سلمان نم فلما كان اخر الليل وعند الترمذي فلما كان عند الصبح وللدارقطني فلما كان في
وجه الصبح ولابي ذر من اخر الليل قال سلمان له قم الان قال وللطبراني فقاما فتوضئا فصليا
فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك ولابي ذر عن الكشميهني وان لنفسك عليك
حقا ولاهلك عليك حقا فاعط بهمزة قطع كل ذي حق حقه فاتى ابو الدرداء النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك الذي قال سلمان له صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق
سلمان وعند الدارقطني ثم خرجا الى المصلى فدنا ابو الدرداء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي
قال له سلمان فقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال سلمان ففي هذه
الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليهما بانه علم بطريق الوحي ما دار بينهما وليس ذلك
في رواية محمد بن بشار فيحتمل انه كاشفهما بذلك اولا ثم اطلعه ابو الدرداء على صورة الحال
فقال له صدق سلمان وعند الطبراني من وجه اخر عن محمد بن سيرين مرسلا قال كان ابو الدرداء
يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان فذكر القصة مختصرة فقال النبي صلى الله عليه

عو بمر اتقك منك وفيه تعيين الليلة التي بات سلمان فيها عند ابي الدرداء ابو جحيفة وهب
السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد يقال له وهب الخير وقوله ابو جحيفة
الى اخره سقط لابي ذر قال في فتح الباري ووقع في التكلف للضيف حديث سلمان نهانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف اخرجه احمد والحاكم وفيه قصة سلمان مع ضيفه حيث
طلب منه زيادة على ما قدم فرهن مطهرته بسبب ذلك ثم قال الرجل لما فرغ الحمد لله الذي
قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت ما كانت مطهرتي مرهونة انتهى وقد كان سلمان
اذا دخل عليه رجل دعا بما حضر خبزا وملحا وقال لولا انا نهينا ان يتكلف بعضنا لتكلفت لك
باب ما يكره من الغضب الذي هو غليان دم القلب للانتقام و بيان ما يكره
من الجزع الذي هو نقيض الصبر عند الضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عياش
ابن الوليد بالتحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
الشامي بالمهملة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي اياس الجريري بضم الجيم مصغرا عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه تضيف رهطا ثلاثة اي جعلهم اضيافا له فقال لعبد الرحمن ابنه دونك
اي الزم اضيافك فاني منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم بكسر القاف
من ضيافتهم قبل ان اجيء من عند النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده
من الطعام فقال لهم اطعموا بهمزة وصل وفتح العين فقالوا اين رب منزلنا اي صاحبه يعنون
ابا بكر رضي الله عنه قال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن باكلين حتى يجيء رب منزلنا قال لم
اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة عنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي عني قراكم فانه اي ابا بكر ان
جاء ولم تطعموا بفتح الاول والثالث لنلقين منه الاذى وما يكره هنا فابوا فامتنعوا ان ياكلوا
فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما جاء ابو بكر رضي الله عنه تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية
بعيدة عنه فقال ولابي ذر قال ما صنعتم بالاضياف فاخبروه انهم ابوا ان ياكلوا الا ان حضر فقال
يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت ثم قال ثانيا يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن فسكت
ثم قال في الثالثة يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون بعدها مثلثة مفتوحة فراء
اي يا جاهل او يا لئيم اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما بتشديد الميم اي الا جئت كما عند سيبويه
اي لا اطلب منك الا مجيئك ولابي ذر عن الكشميهني اجبت فخرجت فقلت له سل اضيافك
فسالهم فقالوا ولابي ذر قالوا صدق اتانا به اي بالقرى فلم تقبل قال ابو بكر فانما انتظرتموني
والله لا اطعمه الليلة لانه اشتد عليه تاخر عشائهم فقال الاخرون بفتح الخاء المعجمة والله لا نطعمه
قال ابو بكر رضي الله عنه لم ار في الشر كالليلة اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد
بها الدعاء عليهم ما انتم استفهام لم لا ولابي ذر لا تقبلون عنا قراكم هات يا عبد الرحمن طعامك
فجاء به فوضع ابو بكر رضي الله عنه يده فيه فقال بسم الله الحالة الاولى وهي حالة غضبه وحلفه
ان لا يطعم في تلك الليلة للشيطان او اللقمة الاولى التي احنث نفسه بها واكل قال في المصابيح
لا شك ان احناثه نفسه واكله مع الضيف خير من المحافظة على بره المفضي لضيق صدر الضيف
وحصول الوحشة له والقلق فكيف ما هو خير منسوبا للشيطان فالظاهر هو القول الاول فاكل
ابو بكر رضي الله عنه استمالة لقلوبهم واكلوا اي الاضياف وقال ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى

ترغيم

ترغيم للشيطان لانه الذي حمله على الحلف وباللقمة الاولى وقع الحنث فيها باب قول
الضيف لصاحبه لا اكل حتى تاكل فيه اي في الباب حديث ابي جحيفة وهب السوائي عن النبي صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبد الله العنزي بفتح النون والزاي المعروف
بالزمن قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابرهيم البصري عن سليمان بن طرخان التيمي
عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال قال عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما جاء ابو بكر
بضيف او باضياف له ثلاثة بالشك من الراوي وفي رواية او اضياف باسقاط الجار فامسى عند النبي
صلى الله عليه وسلم حتى صلى العشاء فلما جاء ابو بكر قالت اي ام رومان ولابي ذر قالت له احتبست
عن ضيفك او اضيافك ولابي ذر عن المستملي وعن اضيافك الليلة قال ابو بكر لام رومان ما
عشيتهم استفهام فقالت له عرضنا عليه على الضيف الطعام او عليهم على الاضياف فابوا امتنعوا
من الاكل او فابى فامتنع الضيف فغضب ابو بكر لذلك فسبت اي شتم لظنه انهم فرطوا في
حق ضيفه وجدع بالجيم المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا بقطع الانف او الاذن
او الشفة وحلف لا يطعمه اي لا ياكله قال عبد الرحمن فاختبات انا فرقا منه فقال يا
غنثر بالمثلثة يا لئيم او يا ثقيل فحلفت المراة ام عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه ابو بكر فحلف
الضيف او الاضياف ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه ابو بكر ولابي ذر حتى تطعموه بالفوقية
والجمع اي ابو بكر وزوجته وابنه فقال ابو بكر كان هذه الحالة او اليمين من الشيطان
فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا زاد الطعام ولابي ذر الا ربت اي اللقمة من
اسفلها اكثر منها من اللقمة المرفوعة فقال ابو بكر لام رومان يا اخت بني فراس بكسر
الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة وهو غنم بن مالك بن كنانة وام رومان
من ذرية الحرث بن غنم وهو اخو فراس فنسبها الى بني فراس لكونهم اشهر من بني الحرث
فالمعنى يا اخت القوم المنتسبين الى بني فراس ما هذا استفهام عن الزيادة الحاصلة
في الطعام فقالت وقرة عيني محمد صلى الله عليه وسلم ولعله كان قبل النهي عن الحلف بغير
الله انها الان لاكثر منها قبل ان ناكل منها فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر انه اكل منها وهذه كرامة من ايات صلى الله عليه وسلم ظهرت على يد ابي بكر رضي الله
عنه باب اكرام الكبير وبدء الاكبر في السن بالكلام
والسؤال اذا استويا في الفضل والا فيقدم الفاضل وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الازدي الواشحي بشين معجمة وحاء مهملة قاضي مكة ثقة حافظ قال حدثنا حماد هو ابن زيد
اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن
عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة في الاول وفتح التحتية والسين
المهملة في الثاني الحارثي مولى الانصار عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال
المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم الانصاري الحارثي الاوسي المدني وسهل بن ابي حثمة
بفتح الحاء المهملة وسكون الهاء وابو حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة واسمه
عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي رضي الله عنهما انهما حدثاه ولابي الوقت او حدثاه
ان عبد الله بن سهل الانصاري اخا عبد الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحاء
والصاد المهملتين بينهما تحتية مكسورة مشددة ابن مسعود اتيا خيبر في اصحاب لهما
يمتارون تمرا فتفرقا اي عبد الله بن سهل ومحيصة في النخل فقتل عبد الله بن
سهل فوجده محيصة في عين مسطر وقد كسرت عنقه وهو يتشحط في دمه فجاء عبد الرحمن
ابن سهل اخو عبد الله المقتول وحويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة

ولابي ذر فقال له النبي

بعدها صاد مهملة واخوه محيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا اي الثلاثة في امر صاحبهم
عبد الله المقتول فبدا عبد الرحمن اخوه بالكلام وكان اصغر القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كبر
الكبر بهمزة وصل وضم الكاف وسكون الموحدة جمع الاكبر اي قدم الاكبر سنا ليتكلم ليتحقق صورة القصة
وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن قال يحيى بن سعيد الانصاري
يلي الكلام ولابي ذر يعني ليلي الكلام الاكبر سنا فتكلموا في امر صاحبهم وفي الجهاد فسكت يعني عبد الرحمن
فتكلما يعني حويصة ومحيصة فقال النبي صلى الله عليه وسلم استحقون قتيلكم اي ديته او قال صاحبكم
بايمان خمسين رجلا منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره فكيف نحلف عليه قال صلى الله عليه وسلم
فتبريكم بتشديد الراء المكسورة اي تخلصكم يهود من اليمين في ايمان خمسين رجلا منهم وتبرا اليكم
من دعواكم قالوا يا رسول الله قوم كفار كيف ناخذ ايمانهم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم بدا
في المدعين في الايمان فلما نكلوا ردها على المدعى عليهم فلم يرضوا بايمانهم فوداهم بواو ودال مهملة
مخففة منونة حين اعطاهم ديته ولابي ذر فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله
بكسر القاف وفتح الموحدة من عنده او من بيت المال ولابي ذر عن الكشميهني من قبله بفتح القاف
وفوقية ساكنة بدل الموحدة قال سهل هو ابن ابي حثمة المذكور فادركت ناقة من تلك الابل التي
وداها النبي صلى الله عليه وسلم في ديته فدخلت بفتح اللام وسكون الفوقية اي الناقة مربدا
لهم بفتح الميم في اليونينية وفي غيرها بكسرها وفتح الموحدة اي الموضع الذي يجمع فيه الابل فركضتني
اي رفستني برجلها قال ذلك ليبين ضبطه للحديث ضبطا شافيا بليغا قال الليث بن سعد
الامام مما وصله مسلم والترمذي والنسائي حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير
هو ابن يسار المذكور عن سهل هو ابن ابي حثمة قال يحيى بن سعيد الانصاري حسبت انه
اي بشيرا قال عن سهل مع رافع بن خديج وقال ابن عيينة سفين مما وصله مسلم والنسائي
حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل وحده لم يقل ورافع بن خديج وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله بضم العين انه قال حدثني ولابي ذر
اخبرني بالافراد فيهما نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لمن عنده من اصحابه اخبروني وعند الاسمعيلي انبئوني بشجرة ولابي ذر شجرة باسقاط الجار والنصب
مثلها بفتح الميم والمثلثة كقوله مثل المسلم في النفع العام في جميع الاحوال تؤتي اكلها تعطي ثمرها
كل حين اقته الله لاثمارها باذن ربها بتيسير خالقها وتكوينه لا تحت بفتح الاول وضم الثاني
ورقها بضم القاف في اليونينية والظاهر النصب قال ابن عمر فوقع في نفسي النخلة ولابي ذر
انها النخلة فكرهت ان اتكلم وثم بفتح المثلثة وهناك ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهبتهما
منها ولم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة فلما خرجت مع ابي قلت
يا ابتاه بسكون الهاء في الفرع وفي غيره بالضم وقع في نفسي النخلة ولابي ذر عن الكشميهني
انها النخلة قال ما منعك ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الي من كذا وكذا في الرواية
الاخرى من حمر النعم قال ابن عمر قلت يا ابتاه ما منعني الا اني لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما
فكرهت ذلك له ذلك قال في الفتح وكان البخاري اشار بايراد هذا الحديث هنا الى تقديم
الكبير حيث يقع التساوي اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير فلا يمنع من الكلام
~~فلا يمنع من الكلام~~ في حضرة الكبير لان عمر تاسف حيث لم يتكلم ولده مع انه اعتذر له بكونه
بحضور وحضور ابي بكر ومع ذلك تاسف على كونه لم يتكلم انتهى والحاصل ان الصغير اذا علم
بعلم جاز له ان يتقدم به ولا يعد ذلك سوء ادب ولا تنقيصا لحق الكبير ولذا قال عمر لو كنت
قلتها لكان احب الي وهذا الحديث قد سبق في مواضع **باب** ما يجوز

ان

---

ان ينشد من الشعر وهو الكلام المقفى الموزون قصدا والتقييد بالقصد يخرج ما وقع موزونا اتفاقا فلا يسمى شعرا
وما يجوز من الرجز بفتح الراء والجيم بعدها زاي وهو نوع من الشعر عند الاكثر فعلى هذا يكون عطفه على الشعر من عطف
الخاص على العام واحتج القائل بانه ليس بشعر بانه يقال فيه راجز لا شاعر وسمي رجزا لتقارب اجزائه واضطراب
اللسان به يقال رجز البعير اذا تقارب خطوه واضطرب لضعف فيه وما يجوز من الحدا بضم الحاء وتخفيف الدال
المفتوحة المهملتين بمد ويقصر سوق الابل بضرب مخصوص والغنا ويكون بالرجز غالبا واول من حدى الابل
عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان في ابل لمضر فقصر فضربه مضر على يده فاوجعه فقال يا ابداه يا ابداه
وكان حسن الصوت فسرعت الابل لما سمعته في السير فكان ذلك مبدا الحدا رواه ابن سعد بسند صحيح
عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا عن ابن عباس ودخل حديث بعضهم في بعض ويلحق به غنا الحجيج
المشوق للحج بذكر الكعبة الحرام وغيرها من المشاعر العظام وما يحرض اهل الجهاد على القتال ومنه
غنا المراة لتسكيت الولد في المهد وبيان ما يكره انشاده منه من الشعر والجائز من الشعر ما لم يكثر
منه في المسجد وخلا عن الهجو وعن الاغراق في المدح الكذب المحض والتغزل بمعين لا يسوغ وقوله تعالى
بالجر عطفا على السابق والشعرا مبتدا خبره يتبعهم الغاوون اي لا يتبعهم على باطلهم وكذبهم وتمزيق
الاعراض والقدح في الانساب ومدح من لا يستحق المدح والهجا ولا يستحسن ذلك منهم الا الغاوون
اي السفها او الراوون او الشياطين او المشركون وسمى الثعلبي من شعرا المشركين عبد الله بن
الزبعرى وهبيرة بن ابي وهب ومسافع بن عمرو وامية بن ابي الصلت قال الزجاج اذا مدح او هجا
شاعر بما لا يكون واحب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون خبر ان
اي في كل فن من الكذب يتحدثون او في كل لغو وباطل يخوضون كما في تفسير ابن عباس اي شاء الله
تعالى والهائم الذاهب على وجهه لا يقصد له وهو تمثيل لذهابهم في كل شعب من القول واعتسافهم
حتى يفضلوا اجبن الناس على عنترة وابخلهم على حاتم وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك سمع قوله
• وبتن بجانبي مصرعات • وبت افض اغلاق الختام • فقال قد وجب عليك الحد
فقال قد درا الله الحد عني بقوله وانهم يقولون ما لا يفعلون حيث وصفهم بالكذب والخلف في الوعد
ثم استثنى الشعرا المؤمنين الصالحين بقوله الا الذين امنوا وعملوا الصالحات كعبد الله
ابن رواحة • وحسان بن ثابت • وكعب بن زهير • وكعب بن مالك • وذكروا الله كثيرا يعني كان
ذكر الله وتلاوة القران اغلب عليهم من الشعر واذا قالوا شعرا قالوه في توحيد الله والثناء
عليه والحكمة والموعظة والزهد والادب ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة
وصلحا الامة ونحو ذلك مما ليس فيه ذنب وانتصروا وهجوا من بعد ما ظلموا هجوا اي ردوا هجا
من هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اهجهم فوالذي نفسي بيده لهو اشد عليهم من النبل وكان
يقول لحسان قل وروح القدس معك ختم السورة بما يقطع اكباد المتدبرين وهو قوله وسيعلم
الذين ظلموا اطلاقه وقوله اي منقلب ينقلبون وابهامه قال ابن عطا سيعلم المعرض عنا ما الذي
فاته منا وقوله اي نصب ينقلبون على المصدر لا بيعلم لان اسما الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها
اي ينقلبون اي انقلاب وسياق الاية الى اخر السورة ثابت في رواية كريمة والاصيلي ورقم
في رواية ابي ذر بعد قوله والغاوون ان قال الى اخر السورة ثم قال وقوله وانهم وذكر الى اخر
السورة كذا في الفرع واصله ايضا على قوله وانهم الى اخر السورة علامة السقوط لابي ذر ايضا وقال
الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وقع في رواية ابي ذر بين قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون لفظ
وقوله وهو زيادة لا يحتاج اليها قال ابن عباس في تفسير قوله في كل واد يهيمون فيما وصله ابن
ابي حاتم والطبري في كل لغو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب

من الكلام

هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي ان مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية ابو عبد
الملك الاموي المدني ولي الخلافة في اخر سنة اربع وستين ومات سنة خمس في رمضان وله
ثلاث او احدى وستون لا تثبت له صحبة اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن
عبد مناف بن زهرة الزهري ولد على عهده صلى الله عليه وسلم اخبره ان ابي بن كعب سيد القرا
الانصاري الخزرجي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة اي قولا صادقا
ومطابقا للحق وقيل كلاما نافعا يمنع من الجهل والسفه واذا كان في الشعر حكمة كالمواعظ والامثال
التي ينتفع الناس بها فيجوز انشاده بلا ريب والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجة في الادب وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاسود بن قيس العبدي ويقال
البجلي الكوفي انه قال يقول سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون ابن عبد الله بن سفيان البجلي
الصحابي يقول بينما بالميم النبي صلى الله عليه وسلم يمشي وفي رواية ابن عيينة عن الاسود عن
جندب كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار وفي رواية شعبة عن الاسود عند الطيالسي
واحمد خرج الى الصلاة اذ اصابه حجر فعثر بفتح العين المهملة والمثلثة اي سقط فدميت بفتح
الدال المهملة وكسر الميم وفتح التحتية اصبعه فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله بن رواحة
• هل انت الا اصبع دميت • وفي سبيل الله ما لقيت • بكسر التا الفوقية في اخر الشطرين مكسورة
على وفق الشعر وقال الكرماني والتاء في الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال غيره ان النبي
صلى الله عليه وسلم تعمد اسكانهما ليخرج القسمين عن الشعر ورد بانه يصير من ضرب اخر من الشعر
وهو من ضرب البحر الملقب بالكامل وفي الثاني زحاف جائز قال القاضي عياض وقد غفل بعض
الناس فروى دميت ولقيت بغير مد فخالف الرواية ليسلم من الاشكال فلم يصب وقال في شرح
المشكاة قوله دميت صفة اصبع اي ما انت يا اصبع موصوفة بشيء من الاشيا الا بان دميت كانها
لما توجعت خاطبها على سبيل الاستعارة او الحقيقة معجزة مسليا لها اي تثبتي على نفسك فانك
ما ابتليت بشيء من الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل
الله ورضاه وقد ذكر ابن ابي الدنيا في محاسبة النفس ان جعفر بن ابي طالب لما قتل في غزوة
مؤتة بعد ان قتل زيد بن حارثة واخذ اللواء عبد الله بن رواحة فقاتل فاصيبت اصبعه
فارتجز وجعل يقول • هل انت الا اصبع دميت • وزاد
• يا نفس الا تقتلي تموتي • هذا حياض الموت قد صليت
• وما تمنيت فقد لقيت • ان تفعلي فعلهما هديت
والصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره والحديث
مضى في الجهاد وبه قال حدثنا ابن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا
سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير الكوفي قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها
الشاعر ولمسلم من طريق شعبة وزائدة عن عبد الملك ان اصدق بيت وذكر بين
وصف المعاني بما يوصف به الاعيان كقولهم شعر شاعر وخوف خائف ثم
يصاغ منه افعل باعتبار ذلك المعنى مبالغة بما يوصف به فيقال شعرك
اشعر من شعره وخوفي اخوف من خوفه كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة ابن

ربيعة

ربيعة بن عامر العامري الصحابي من فحول الشعراء الا بالتخفيف استفتاحية كل شيء مبتدا مضاف
للنكرة مفيد لاستغراق افرادها نحو كل نفس ذائقة الموت ما خلا الله باطل خبر المبتدا اي
فانه يضمحل وانما كان اصدق لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله كل من عليها فان وكاد
اي قارب امية بن ابي الصلت ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة وكسر اللام
اي في شعره وكان من شعراء الجاهلية وادرك مبادي الاسلام وبلغه خبر المبعث لكنه لم
يوفق للايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في الجاهلية واكثر شعره في التوحيد
وكان غواصا على المعاني معتنيا بالحقائق ولذا استحسن صلى الله عليه وسلم شعره
واستزاد من انشاده ففي مسلم عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبعد التحتية
الساكنة دال مهملة عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر
امية قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فقال
ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزادة منونا وغير منون مبنيا على الكسر قال ابن السكيت
ان وصلت نونت قلت ايه حدثنا واصله ايه فابدلت من الهمزة هاء والحديث سوقه
ايام الجاهلية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي قال حدثنا حاتم بن
اسمعيل بالحاء المهملة الكوفي عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال
رجل من القوم هو اسيد بن حضير لعامر بن الاكوع وهو عامر بن سنان بن عبد الله بن
قشير الاسلمي المعروف بابن الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان ويقال اخوه
الا تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية وبعد الهاء الف ففوقية فكاف
ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك بتحتية مشددة مفتوحة بدلا من الهاء الثانية اي من
كلماتك او من اراجيزك قال سلمة بن الاكوع وكان عامر اي ابن الاكوع شاعرا فنزل يحدو بالقوم
حال كونه يقول قال في الاساس حدا الابل حدوا وهو حادي الابل وهم حداتها وحداؤها حدا
اذا غنى لها وقال في الفتح يؤخذ منه جميع الترجمة لاشتماله على الشعر والرجز والحداء ويؤخذ
منه ان الرجز من جملة الشعر وقول السفاقسي ان قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس
بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون ليس كذلك بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب
خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين وقال في الكواكب الموزون لاهم وقوله لولا انت ما اهتدينا
كقوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك بكسر
الفاء والمد مرفوع منون في الفرع قال المازري لا يقال لله فداء لك لانها كلمة تتوقع مكروه
لشخص فيختار شخص اخر ان يحل به دون ذلك الاخر ويفديه فهو مجاز عن الرضى كانه قال
نفسي مبذولة لرضاك او وقعت هنا مخاطبة لسامع الكلام وقوله ما اقتفينا ما
اتبعنا اثره وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا ما ارتكبنا من الذنوب وفداء لك دعاء اي افدنا
من عقابك على ما اقترفنا من ذنوبنا كانه قال اغفر لنا وافدنا فداء لك اي من عندك
فلا تعاقبنا به وحاصله انه جعل اللام للتبيين مثل هيت لك وثبت الاقدام ان لاقينا
العدو لقوله تعالى وثبت اقدامنا وانصرنا والقين سكينة علينا مثل قوله فانزل الله
سكينته على رسوله وعلى المؤمنين انا اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة وسكون التحتية بعد
حاء مهملة اي اذا دعينا للقتال اتينا من الاتيان وبالصياح بالصوت العالي والاستغاثة
عولوا علينا لا بالشجاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السائق قالوا عامر بن الاكوع

فقال صلى الله عليه وسلم يرحمه الله فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجبت له الشهادة
يا نبي الله لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يدعو لاحد بالرحمة يخصه بها الا استشهد لولا هلا امتعتنا
اي متعته لنا لنتمتع به قال سلمة فاتينا اهل خيبر فحاصرناهم حتى اصابتنا مخمصة مجاعة شديدة ثم ان
الله فتحها عليهم حصنا حصنا فلما امسى الناس اليوم ولابي ذر عن الكشميهني مسا اليوم الذي فتحت عليهم
اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على اي شيء توقدون قالوا توقدها
على لحم قال صلى الله عليه وسلم على اي لحم اي على اي انواع اللحم قالوا على لحم حمر انسية بكسر الهمزة وسكون النون
وللكشميهني الحمر ولابي ذر الانسية باثبات الالف فيهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهرقوها
بفتح الهمزة وسكون الهاء وبعد الراء المكسورة قاف من غير تحتية بينهما في الفرع ولابي ذر اهريقوها
باسقاط الهمزة وفتح الهاء واثبات تحتية ساكنة بعد الراء في الرواية الاولى الهاء زائدة وفي الاخرى
منقلبة عن الهمزة اي صبوها واكسروها فقال رجل لم يسم او نهريقها يا رسول الله او بسكون الواو
نهريقها بضم النون واثبات التحتية بعد الراء ونغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك بسكون
الواو اي الغسل فلما تصاف القوم للقتال وكان سيف عامر اي ابن الاكوع فيه قصر بكسر
القاف وفتح الصاد فتناول به يهوديا وفي غزوة خيبر ساق يهودي ليضربه ويرجع بلفظ
المضارع ولابي ذر عن الكشميهني فرجع بلفظ الماضي ذباب سيفه اي طرفه الاعلى او حده
فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال سلمة بن الاكوع رآني رسول الله صلى
الله عليه وسلم شاحبا بالشين المعجمة وبعد الالف حاء مهملة مكسورة فموحدة متغير اللون فقال لي
ما لك متغيرا فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله بكسر الموحدة لكونه قتل نفسه قال
صلى الله عليه وسلم من قاله قلت قاله فلان وفلان وفلان ثلاثا واسيد بن الحضير بضم الهمزة
والحضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة ولابي ذر حضير الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذب من قاله ان له لاجرين اجر الجهاد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله وجمع صلى الله عليه وسلم
بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد بكسر الهاء فيهما قل عربي نشا بها بالنون والشين المعجمة والهمزة
ولابي ذر عن الكشميهني مشا بالميم والمعجمة والقصر بها بالمدينة او الحرب او الارض مثله اي
مثل عامر والحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
اسمعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه
وفي رواية حماد بن زيد في باب المعاريض انه كان في سفر ومن طريق شعبة عند الاسمعيلي
والنسائي وكان معهم سائق وحادي وفي رواية وهيب وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق
بهن فقال ويحك يا انجشة بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم شين معجمة فهاء تانيث وكان
حبشيا يكنى ابا مارية رويدك سوقا ولابي ذر عن الحموي سوقك بالقوارير وسقط من الفرع
التنكزي لفظ سوقك وسوقا وعلى اثباته الشراح ورويدك مصدر والكاف في موضع خفض او اسم
فاعل والكاف حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد حدوك اطلاقا لاسم المسبب
على السبب وقال ابن مالك رويدك اسم فاعل بمعنى ارود اي امهل والكاف المتصلة به حرف خطاب
وفتحة دالة على هذا بنائية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا سوقك وفتحة
داله على هذا اعرابية واختار ابو البقاء الوجه الاول والقوارير جمع قارورة سميت بذلك لاستقرار
الشراب فيها وكنى عن النساء بالقوارير الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبههن
بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى وقلة دوامهن على الوفا كالقوارير يسرع الكسر اليها ولا

نقبل

ولابي ذر عن الكشميهني فلما صابنا

تقتلها الحيرى لا تحسن صوتك فربما يقع في قلوبهن فكفه عن ذلك وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحدا
اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب ولم يؤمن على النساء السقوط واذا مشت رويدا امن
على النساء وهذا من الاستعارة البديعة لان القوارير اسرع شيء تكسرا فافادت الكناية الحض
على الرفق بالنساء في السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنساء وقال في شرح المشكاة هي
استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها
قال ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو
تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه ثبت لفظ بها لابي ذر قوله سوقك بالقوارير قال في
الكواكب فان قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب واجاب بانه لعله نظر الى
شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمراة
وجه التشبيه ظاهر والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم
في الاستعارة ان يكون جلاء وجه التشبيه من حيث ذاتهما بل يكفي الجلاء الحاصل من
القرائن الحاصل للوجه جليا ظاهرا كما في البحث فالعيب في العائب وكم من عائب قولا صحيحا
وآفته من الفهم السقيم قال ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن
من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها
قال وهذا هو اللائق بمنصب ابي قلابة وقال الداودي هذا قاله ابو قلابة لاهل
العراق لما كان عندهم من التكلف ومعارضة الحق بالباطل ومطابقة الاحاديث لما
ترجم عليه ظاهر فان قلت قد نفى الله تعالى عنه صلى الله عليه وسلم في كتابه شاعرا
وفي الاحاديث انه انشد الشعر واستنشده اجيب بان المنفي في الآية انشاء
الشعر لا انشاده ولا يقال لمن قاله متمثلا او جرى على لسانه موزونا من غير قصد
انه شاعر وقد دل عن ما حدث على جواز وقوع الكلام منه موزونا من غير قصد
الى ذلك ولا يسمى مثل ذلك شعرا ولا القائل به شاعرا وقد وقع كثير من ذلك
في القران العظيم لكن غالبها اشطار ابيات والقليل منها وقع وزن بيت
تام وللعلامة الشهاب ابن الطيب الحجازي قلائد النحور في جواهر البحور
ذكر فيها ما استخرج من القران العزيز ما جاء على اوزان البحور اتفاقا فمن ذلك
قوله مما هو من البحر الطويل

| | |
|---|---|
| ايا من طويل الليل بالنوم فقروا | انيبوا وكونوا من اناس بربنا هو |
| وان شئتم تحيوا امينوا نفوسكم | ولا تقتلوا النفس التي حرم الله |

ومن البحر الوافر

| | |
|---|---|
| صدور الجيش يظفركم | اله بوافر سهمكم بالكافرين |
| ويخزهم وينصركم عليهم | ويشف صدور قوم مؤمنين |

ومن الكامل

| | |
|---|---|
| مات ابن موسى وهو عمر كامل | فيناكم جمع الملائك مشترك • |
| يأتيكم التابوت فيه سكينة | من ربكم وبقية مما ترك • |

ومن الرمل •

ومن السريع

اسعد والمرسل تحرزوا … ذاك اولى ما تعدون
لن تنالوا البر حتى … تنفقوا مما تحبون

ومن الخفيف

يا اهل دين الله بشراكم … اذ تم مولاكم به عيشكم
اذ انزل الله على المصطفى … اليوم اكملت لكم دينكم
لا تدع اليتيم يوما وكن … في شانه كله رؤوفا رحيما
ارايت الذي يكذب بالدين … فذلك الذي يدع اليتيما

ومن المضارع

وضادع اهيل خير … تنل من رب يقينا
جنانا مزخرفات … وحورا فيها خالدونا

ومن المجتث

اجنت قلبي بسر فني … والله حراز سر
وكيف احتذ نولي … وهو الغفور الودود

وفي فتح الباري جملة من الابيات من هذا المعنى وكان الاولى لي ترك ذلك لكن جرى القلم بما حكم
والله اسال الرشاد وان يختم لي بالاسلام في عاقبة بلا محنة وان يفوح كولي **باب**
استحباب **هجا المشركين** اي ذمهم في الشعر والهجا والهجو بمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال
هجيته بالياء وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة ابن سليمان قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
استاذن حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن ملك بن النجار
الانصاري الخزرجي ثم النجاري شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه الفريعة بالفاء والعين
مصغر خزرجية ايضا ادركت الاسلام فاسلمت وبايعت قال ابو عبيدة فضل حسان الشعرا
بثلاث كان شاعر الانصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم ايام النبوة وشاعر
اليمن كلها في الاسلام وكان يهجو الذين يهجون رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين وذمهم في شعره فقال له صلى الله عليه وسلم
فكيف بنسبي اي كيف تهجوهم ونسبي فيهم فربما يصيبني شي من الهجو فقال حسان لاسلنك
منهم لا تلطفن في تخليص نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كما تسل
الشعرة من العجين فانها لا يبقى عليها منه شي وذلك بان يهجوهم بافعالهم وبما يختص عاره بهم
والحديث مر في المغازي واخرجه مسلم في الفضايل وعن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان بن ثابت عند عائشة رضي الله عنها لموافقته
لاهل الافك فقالت لا تسبه فانه كان ينافح بضم التحتية وفتح النون وبعد الالف فا فحاء
مهملة يدافع ويخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالمنافحة هنا هجا المشركين
ومجاوبتهم على اشعارهم وبه قال حدثنا اصبغ بالغين المعجمة بن الفرج ابو عبد الله المصري
وهو من افراده قال اخبرني بالافراد عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم ان الهيثم بن ابي سنان المدني اخبره انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه في قصصه بفتح القاف والصاد الاسم وبكسر القاف جمع قصة والقص في
الاصل البيان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخا لكم لا يقول الرفث بالمثلثة اي الفحش
يعني ابو هريرة بذلك ابن رواحة وهو عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو وبعد الالف

حا

بفتح
حاء مهملة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو الانصاري الخزرجي الشاعر المشهور وليس له عقب من السا
الاولين من الانصار وهو احد النقبا ليلة العقبة شهد بدرا وما بعدها الى ان استشهد
بموته قال يمدح النبي صلى الله عليه وسلم فينا ولابي ذر وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتلو كتابه القران اذا انشق معروف من الفجر ساطع مرتفع صفة لمعروف اي انه يتلو
كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر ارانا الهدى بعد العمى بعد الضلالة
فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات ان ما قال من امور الغيب واقع يبيت حال كونه
يجافي يرفع جنبه عن فراشه كناية عن تهجده اذا استثقلت بالمشركين المضاجع وهذه الابيات
من البحر الطويل والحديث سبق في باب فضل من تعار من الليل من التهجد تابعه اي تابع يونس
عقيل بضم العين ابن خالد في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله الطبراني في الكبير
وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد
بكسر العين بن المسيب والاعرج عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن ابي هريرة فيما وصله البخاري
في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد اخي ابو بكر واسمه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد
ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي القرشي وابو عتيق كنية جده محمد
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري رضي الله عنه حال كونه
يستشهد ابا هريرة رضي الله عنه يطلب منه الاخبار فيقول يا ابا هريرة نشدتك بالله بنون
وشين معجمة مفتوحتين من غير الف ولابي ذر عن الحموي والمستملي نشدتك الله باسقاط حرف
الجر من الجلالة الشريفة والنصب اي اقسمت عليك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يا حسان اجب دافعا واجب الكفار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هجوه واصحابه
ولما كان الهجو في المشركين والطعن في انسابهم مظنة التفحش في الكلام وبذاءة اللسان وذلك
يودي الى ان يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج الى التاييد من الله وان يطهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم ايده قوه بروح القدس جبريل عليه السلام قال ابو هريرة نعم سمعته صلى الله عليه وسلم
يقول ذلك والحديث سبق في باب الشعر في المسجد من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن البراء رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان بن ثابت اهجهم بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم ثم الهاء
او قال صلى الله عليه وسلم هاجهم بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والهاء بالشك من الراوي وجبريل
معك بالتاييد والمعاونة والحديث سبق في بدء الخلق **باب ما يكره ان يكون الغالب**
بالنصب كما في الفرع خبر كان **على الانسان الشعر** بالرفع اسمها ويجوز العكس **حتى يصده** اي الشعر **عن ذكر الله**
**والعلم والقران** وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي قال اخبرنا
حنظلة بن ابي سفين الجمحي القرشي عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لان يمتلي باللام للتاكيد وان المصدرية في موضع رفع على الابتدا جوف احدكم قيحا نصب على التمييز والقيح
المدة لا يخالطها دم وخبر المبتدا قوله خير له من ان يمتلي شعرا ظاهره العموم في كل شعر لكنه مخصوص بما لم
يكن حقا اما الحق كالمدح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وما يشتمل على الذكر والزهد وساير المواعظ
مما لا افراط فيه وحمله ابن بطال على الشعر الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه ابو عبيد بان
الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم لو كان شطر بيت كان كفرا قال والوجه عندي ان يمتلي قلبه منه
حتى يغلب عليه فيشغله عن القران والذكر فاما اذا كان الغالب القران والذكر عليه فليس جوفه

يمتلئ من الشعر نعم اخرج ابو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعا لان يمتلئ جوف احدكم قيحا او دما خير له من ان يمتلئ شعرا هجيت به وفي سنده راو لم يعرف واخرجه الطحاوي وابن عدي من رواية الكلبي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه مثل حديث الباب قال فقالت عائشة لم يحفظ انما قال ان يمتلئ شعرا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي واهي الحديث وشيخه ابو صالح ليس هو السمان المتفق على تخريجه في الصحيحين عن ابي هريرة بل هذا آخر ضعيف يقال له باذان فلم تثبت هذه الزيادة وقال السهيلي ان قلنا بما قالته عائشة من تخصيص النهي بمن يمتلئ جوفه من شعر هجي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث الا عيب امتلاء الجوف منه فلا يدخل في النهي رواية اليسير على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به في اللغة وحينئذ فلا يكفر قائله ولا راويه الكلام الذي في رواية النبي صلى الله عليه
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل قيحا يريه ظاهره كما في بهجة النفوس ان المراد الجوف كله وما فيه من القلب وغيره او المراد القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل الطب يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب شيء منه وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرئة وعند الطحاوي والطبراني من حديث عوف بن مالك لان يمتلئ جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتخضخض خير له من ان يمتلئ شعرا وسنده حسن ويريه بفتح التحتية وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة حتى ونسبها بعضهم للاصيلي فعلى حذف حتى مرفوع وعلى ثبوتها بالنصب وذكر ابن الجوزي ان جماعة من المبتدئين يقرؤونها بالنصب مع اسقاط حتى جريا على المالوف وهو غلط اذ ليس هنا ما ينصب وبه قال الزركشي ورواية الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل واجرى اعراب يمتلئ على يريه ومعناه كما في الصحاح ياكله وقيل معناه ان القيح ياكل جوفه وقيل يصيب رئته وتعقب بان الرئة مهموزة العين والجب بانه لا يلزم من كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل مسهلا قال في الفتح ووقع في حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب ولفظه بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد فقال امسكوا الشيطان لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير من ولابي ذر عن الكشميهني له من ان يمتلئ شعرا وهذا الزجر انما هو لمن اقبل على الشعر واشتغل به عن تلاوة القرآن والذكر والعبادة والحق ابو عبد الله ابن ابي جمرة بامتلاء الجوف بالشعر المذموم المشتغل عن الواجبات والمستحبات الامتلاء بالسجع مثلا ومن كل علم مذموم كالسحر وغيره من العلوم والحديث اخرجه مسلم في الطب وابن ماجه في الادب

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك

اي افتقرت وهي كلمة يراد بها التحريض على الفعل لا الدعاء او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشاعر قاتله الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله حلقى اي اصابها وجع في حلقها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان افلح اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة عم عائشة من الرضاعة وفي رواية لمسلم افلح بن ابي قعيس وكذا عند البغوي من وجه آخر استاذن ان يدخل علي بتشديد التحتية بعد ما نزل ولابي ذر بعدما انزل الحجاب فقلت والله لا آذن له ان يدخل علي حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني

ولكن

ولكن ارضعتني بالفوقية الساكنة قبل النون امراة ابي القعيس قال في الفتح لم اعرف اسمها فدخل علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال صلى الله عليه وسلم ائذني له في الدخول عليك فانه عمك من الرضاعة تربت يمينك فاثبت صلى الله عليه وسلم عمومة الرضاعة والحقها بالنسب ومطابقة الحديث لبعض الترجمة ظاهرة لاحتمالها والحديث سبق في النكاح قال عروة بن الزبير بالسند السابق فبذلك اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب وسبق هذا سبق وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية وبعد التحتية الساكنة موحدة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي الكوفي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفر بكسر الفاء يرجع من الحج فراى صفية بنت حيي على باب خبائها بكسر الخاء المعجمة وبعد الموحدة الف فهمزة ممدودا اي خيمتها كئيبة من الكآبة اي سيئة الحال حزينة لانها حاضت ولم تطف طواف الوداع فظنت انه كطواف الزيارة في تمام الحج وانه لا يجوز تركه مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم انها لم تطف طواف الزيارة فقال لها عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح الفاء مقصور وجوز التنوين ليكونا بمصدرين اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا وهو دعاء لكنه لغة قريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف وضبطه ابو عبيد في غريب الحديث بالقصر وبالتنوين وذكر في الامثال انه في كلام العرب بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولابي ذر عن المستملي لغة بالفاء والمعجمة منونا بدل قوله لغة ولابي ذر لقريش انك لحابستنا عن الرحلة الى المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم لها اكنت افضت يوم النحر يعني عليه الصلاة والسلام الطواف للزيارة قالت نعم افضت قال عليه الصلاة والسلام فانفري اذا بالتنوين لان حكمه قدم والحديث قد سبق في باب اذا حاضت المراة بعد ما افاضت من كتاب الحج وبالله المستعان على التكميل والتوفيق للصواب

## باب ما جاء في زعموا

في حديث ابي قلابة عند احمد وابي داود باسناد رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا قال قيل لابي مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا قال بئس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية الكذب والاصل فيها ان يقال في الامر الذي لا يعلم حقيقته ففي اكثر الحديث بما لا يتحقق حقيقته لم يومن عليه الكذب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ولابي ذر عن المستملي ابن يوسف بدل قوله ابن مسلمة وعبد الله بن يوسف هو ابو محمد الدمشقي نزيل تنيس الحافظ عن مالك الامام عن ابي النضر بفتح النون وسكون المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله المدني ان ابا مرة بضم الميم وتشديد الراء يزيد مولى ام هانئ فاختة بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ اي لقيت رحبا وسعة فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله بفتح الغين ولابي ذر بضمها قام فصلى ثماني ركعات حال كونه ملتحفا

فى ثوب واحد فلما انصرف من صلاته قلت يا رسول الله زعم ابن امى على بن ابى طالب
ونعنى شقيقه لكن خصت الام لاقتضاء مزيد الشفقه والرعايه وقولها زعم اى قال
ومثله قال سيبويه فى كتابه فى الاشيا يرتضيها زعم الخليل والحاصل انها قد تطلق
ويراد بها القول وقد اطلقت ذلك ام هانى فى حق على ولم ينكر عليها النبى صلى الله
عليه وسلم انه قاتل نفيه اطلاق اسم الفاعل على من عزم على التلبس بالفعل
قد اجرته بالرا اى امنته هو فلان بن هبيرة قيل اسمه الحرث بن هشام المخزومى كا
عند الزبير بن بكار فى النسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت
امنا من امنت يا ام هانى فليس لعلى قتله قالت ام هانى وذاك اى صلاته الثمان
ركعات ولابى ذر عن الكشميهنى وذلك باللام ضحى اى وقت ضحى والحديث سبق فى
باب الصلاة فى الثوب الواحد ملتحفا به من كتاب الصلاة باب
قول الرجل لغيره ويلك كلمة عذاب نصب على المصدر بفعل ملاق له فى المعنى دون
الاشتقاق ومثله ويحه وويله او على المفعول بتقدير الزمك الله ويلك وقيل اصلها
كلمة تاوه فلما كثر قولهم وى لفلان وصلوها باللام وقدروها انها منها واعربوها
وبه قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم بن يحيى بن دينار العوذى بفتح العين
المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصرى عن قتادة بن دعامة عن انس
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق بدنة ناقة
تنحر بمكة يعنى انها هدى تساق الى الحرم فقال صلى الله عليه وسلم له اركبها
قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها قال الرجل انها بدنة قال صلى
الله عليه وسلم اركبها ويلك بتكرير ويلك ثلاثا وقال له ويلك تاديبا له
مع عدم خفا الحال عليه او لم يرد بها موضوعها الاصلى بل جرت على لسانه فى المخاطبة
من غير قصد وقيل غير ذلك كما مر فى الحج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابى ذر
ابن سعيد عن ملك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم
يسوق بدنة زاد مسلم مقلدة فقال له اركبها قال يا رسول الله انها بدنة اى هدى قال اركبها ويلك
قالها فى المرة الثانية او فى المرة الثالثة بالشك من الراوى والحديث سبق فى الحج وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت البنانى بضم الموحدة عن انس بن ملك
سقط ابن ملك لابى ذر وقال حماد ايضا وايوب السختيانى وفى بعض النسخ ح للتحويل وايوب
عن ابى قلابة عبد الله الجرمى عن انس بن ملك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى سفر ومعه غلام له اسود اللون حبشيا حسن الصوت بالحدا يقال له انجشة يحدو بعض امهات
المومنين ومنهن ام انس ام سليم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك بالحا المهملة كلمة رحمة
نصب باضمار فعل كانه قال الزمه الله ويحا ولابى ذر عن الحموى ويلك كلمة عذاب كما مر وقال
الترمذى انها بمعنى واحد تقول ويح لزيد وويل لزيد لكن عند الخرايطى فى مساوى الاخلاق بسند
واه عن عايشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها فى قصة لا تجزعى من الويح فانها كلمة رحمة ولكن
اجزعى من الويل يا انجشة رويدك بالقوارير اى ارفق بالنسا فى السير لئلا يسقطن من شدة الاسراع
والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقرى قال حدثنا وهيب بضم الواو

ابن خالد

ابن خالد عن خالد هو ابن مهران الحذا عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه ابى بكرة بفتح الموحدة وسكون
الكاف نفيع بن الحرث انه قال اثنى رجل على رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفهما عند النبى صلى الله عليه
وسلم خيرا فقال عليه الصلاة والسلام له ويلك قطعت عنق اخيك بثنايك عليه لانه اوقعه فى الاعجاب
بنفسه الموجب لهلاك دينه وقطع العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان فى الهلاك الا ان هنا
دينيا قال صلى الله عليه وسلم ويلك الى اخره ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان مادحا احدا لا محالة
بفتح الميم والحا المهملة وتخفيف اللام لا بد فليقل احسب فلانا كذا وكذا والله حسيبه محاسبه على عمله
ولا ازكى بهمزة مضمومة على الله احدا اى لا اشهد على الله جازما انه عنده كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه
او لا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها الا الله والجملتان اعتراض وقوله ان كان يعلم متعلق بقوله
فليقل والحديث سبق فى الشهادات وفى باب ما يكره من التمادح وبه قال حدثنى بالافراد عبد الرحمن
ابن ابرهيم بن ميمون ابو سعيد المعروف بدحيم بن اليتيم قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقى
عن الاوزاعى عبد الرحمن عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والضحاك بن شراحيل
ويقال شرحبيل المشرقى بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الرا بعدها قاف الهمدانى ومشرق بطن من همدان
عن ابى سعيد سعد بن ملك الخدرى رضى الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبى صلى الله عليه وسلم يقسم ذات
يوم قسما بكسر القاف مصححا عليها فى الفرع وسكون السين المهملة كان تبرا بعثه على بن ابى طالب فقال
ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا نافع او حرقوص بن زهير من بنى تميم يا رسول الله
اعدل فى القسم قال صلى الله عليه وسلم ويلك من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر رضى الله عنه يا رسول
الله ايذن لى فلاضرب عنقه بكسر اللام والجزم جواب الشرط ولابى ذر فلاضرب بالنصب فالفا سببية
بنصب بعدها المضارع قال صلى الله عليه وسلم لا تضرب عنقه ان له اصحابا يصومون النهار ويقومون الليل
يحقر بفتح اوله وكسر القاف احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون يخرجون سريعا من الدين
الاسلامى من غير حظ ينالهم منه او المراد بالدين الطاعة للامام كمروق السهم من الرمية الصيد المرمى ولشدة
سرعة خروج السهم من الرمية لقوة ساعد الرامى لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شى ينظر مبنيا للمفعول
الى نصله اى الى حديده فلا يوجد فيه فى النصل شى من دم الصيد ولا غيره ثم ولابى ذر وينظر الى نضيه
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد التحتية وهو القدح اى عود السهم فلا يوجد فيه شى من الدم
ولا غيره ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وفتح المعجمة الاولى ريشه فلا يوجد فيه شى سبق ولابى ذر قد سبق
اى السهم الفرث بالفا المفتوحة والرا الساكنة والمثلثة ما يجتمع فى الكرش والدم فلم يظهر اثرهما فيه
كذلك هولا لا يتعلقون من الاسلام بشى يخرجون على حين فرقة بكسر الحا المهملة وسكون التحتية بعدها نون
وفرقة بضم الفا اى على زمان افتراق ولابى ذر عن الكشميهنى على خير فرقة بالخا المعجمة المفتوحة وبعد التحتية
را اى افضل فرقة بكسر الفا طايفة من الناس على بن ابى طالب واصحابه ايتهم بمد الهمزة علامتهم رجل
اسمه نافع او ذو الخويصرة احدى يديه بالتحتية اوله تحتية بعد مثل ثدى المراة بالمثلثة وسكون الدال
المهملة او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة من اللحم تدردر
بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما را ساكنة اخره را ايضا واصله تتدردر فحذفت احدى التايين
تخفيفا اى تتحرك قال ابو سعيد الخدرى بالسند السابق اشهد لسمعته اى الحديث من النبى صلى الله عليه
وسلم واشهد انى كنت مع على رضى الله عنه حين قاتلهم بالنهروان بقرب المداين فالتمس بضم الفوقية
مبنيا للمفعول اى طلب الرجل المذكور فى القتلى فوجد فاتى به بضم الهمزة مبنيا للمفعول الى على فاذا هو على النعت
الذى نعت النبى صلى الله عليه وسلم اى على الوصف الذى وصفه به والفرق بين الصفة والنعت

مطلب الفرق بين الصفة والنعت

ان النعت يكون بالحلية كالطويل والقصير والصفة بالافعال نحو ضارب وخارج وحينئذ لا يقال الله
منعوت بل يقال موصوف وقيل النعت ما كان لشيء خاص كالعرج والعمى والعور لان ذلك يخص موضعا
من الجسد والصفة ما لم تكن لشيء مخصوص كالعظيم والكريم فلذلك قال ابو سعيد هنا على النعت الذي نعت
النبي صلى الله عليه وسلم فالهم فان به دقة وقال الجوهري والمجد الشيرازي الصفة كالعلم والسواد .
واما النحويون فلا يريدون بالصفة هذا لان الصفة عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل نحو ضارب
والمفعول نحو مضروب وما يرجع اليهما من طريق المعنى والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قيل هو سلمة بن صخر او سلمان بن صخر او اعرابي اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله هلكت . اي فعلت ما هو سبب هلاكي قال صلى الله عليه وسلم ويحك ما لك قال
وقعت على اهلي اي جامعت زوجتي في رمضان قال صلى الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها قال صلى
الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا بهمزة
قطع وكسر العين اعم من الفقير قال ما اجد وفي حديث ابن عمر قال والذي بعثك بالحق ما اشبع اهلي
فاتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين والراء بعدها قاف والعرق المكيل يسع خمسة عشر
صاعا فقال صلى الله عليه وسلم خذه فتصدق به اي بالتمر الذي فيه فقال يا رسول الله اعلى غير اهلي
فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي بطاء مهملة ونون مضمومتين وموحدة مفتوحة تثنية طنب واحد
اطناب الخيمة فاستعاره للطرف والناحية وقال في الكواكب شبه المدينة بفسطاط مضروب
وحرتاها بالطنبين اراد ما بين لابتي المدينة احوج ولابي ذر عن الكشميهني افقر مني فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه [illegible] وهي وسط الاسنان ولا منافاة بين قوله في الرواية
الاخرى نواجذه لظهورها عند الضحك وقد يطلق كل منهما على الاخر قال ولابي ذر وقال خذه وله
عن الكشميهني ثم قال اطعمه اهلك اي من تلزمك نفقته او زوجتك او مطلقا اقاربك والحديث سبق
في الصيام تابعه اي تابع الاوزاعي يونس بن يزيد الايلي في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله
البيهقي وقال ويحك وما ذاك قال عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك في روايته
عن الزهري وقال ويلك بدل ويحك وهذا وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني عبد الرحمن فذكره
وبه قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي ابن بنت شرحبيل ابو ايوب قال حدثنا
الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا ابو عمرو بفتح العين عبد الرحمن الاوزاعي بالزاي قال حدثني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن الهجرة وفي باب الهجرة الى المدينة ان اعرابيا
سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة اي ان يبايعه على الاقامة بالمدينة ولم يكن الاعرابي من اهل
مكة الذين وجبت عليهم الهجرة قبل الفتح فقال صلى الله عليه وسلم له ويحك ان شان الهجرة اي القيام
بحقها شديد لا يقدر عليه فهل لك من ابل قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فهل تؤدي صدقتها زكاتها
قال نعم قال فاعمل من وراء البحار من وراء القرى والمدن سواء كنت مقيما في بلدك او غيرها من اقصى
بلاد الاسلام وان كان البعد من المدينة والقرية يقال لها البحرة لاتساعها وقال في الفتح ووقع في
رواية الكشميهني من وراء التجار بفوقية ثم جيم قال وهو تصحيف فان الله لن يترك بكسر الفوقية لن ينقصك

سا

من ثواب عملك شيئا ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يترك بالجازم بدل الناصب وسكون الراء للجزم
وفي رواية ذكرها في الفتح لن يترك بفتح التحتية وسكون الفوقية من الترك والكاف
اصلية والحديث سبق في الزكاة والهجرة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري
قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي بالجيم ابو عثمان البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج
ابن الورد العتكي مولاهم ابو بسطام الواسطي ثم البصري كان سفين الثوري يقول هو امير
المومنين في الحديث عن واقد بن محمد بن زيد بالقاف والدال المهملة بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب العدوي المدني انه قال سمعت ابي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ويلكم او ويحكم قال شعبة بن الحجاج شك هو اي شعبة واقد بن محمد
هل قال صلى الله عليه وسلم ويلكم او ويحكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
لا تكن افعالكم شبيهة افعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين مستحلين ذلك وقال النضر
بالمعجمة الساكنة بن شميل بضم المعجمة عن شعبة بن الحجاج بالسند السابق ويحكم بالحاء ولم
يشك وقال عمر بن محمد بضم العين اخو واقد المذكور مما وصله في اخر المغازي من طريق
ابن وهب عن عمر عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم كقول
اخيه واقد قال في الفتح وذلك على ان الشك فيه من محمد بن زيد او ممن فوقه والله اعلم
وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي البصري الكلابي قال حدثنا
همام هو ابن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل
البادية قال في المقدمة لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على انه ذو الخويصرة
اليماني وهو الذي بال في المسجد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة
قائمة برفع قائمة على انه خبر الساعة ومتى ظرف متعلق به وبنصبه على الحال من الضمير المستكن
في متى اذ هو على هذا التقدير خبر عن الساعة فهو ظرف مستقر ولما كان سؤال الرجل يحتمل
يحتمل ان يكون على وجه التعنت وان يكون على وجه الخوف فامتحنه النبي صلى الله عليه وسلم حيث
قال له ويلك وما اعددت لها قال ما اعددت لها زاد مسلم من طريق معمر عن الزهري الى م
عن انس من كبير عمل احمد عليه نفسي الا اني احب الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم له انك مع
من احببت لما امتحنه وظهر من جوابه ايمانه الحقه بمن ذكر وليس المراد بالمعية التساوي
فانه يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول وذلك لا يجوز بل المراد كونهم في الجنة
بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الاخر وان بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم
بعضا واذا ارادوا الرؤية والتلاقي قدروا على ذلك قال انس فقلنا ولابي ذر عن الكشميهني فقالوا
ونحن كذلك نكون مع من احببنا قال صلى الله عليه وسلم نعم ففرحنا بذلك يومئذ فرحا شديدا
وحق لهم ذلك فمر غلام للمغيرة بن شعبة الثقفي واسم الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما
عند الباوردي في الصحابة وعند ابن منده سعد الدوسي وفي مسلم انه غلام من ازد شنوءة
قال في الفتح فيحتمل التعدد او اسم الغلام سعد ويدعى محمدا وبالعكس ودوس من ازد شنوءة
فيحتمل ان يكون حالف قال انس فكان الغلام من اقراني مثلي في السن فقال صلى الله عليه وسلم
ان اخر هذا الغلام بان لم يمت في صغره فلن يدركه الهرم بنصب يدركه بلن ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فلم يدركه بالجزم بلم واسند الادراك للهرم اشارة الى ان الاجل كالقاصد للشخص
حتى تقوم الساعة اي ساعة الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم قال له الداودي لانهم كانوا

كانوا اعرابا فلو قال لهم لا ادرى لارتابوا فكلمهم بالمعاريض وفى مسلم من عائشة كان الاعراب اذا
قدموا على النبى صلى الله عليه وسلم سالوه عن الساعة متى الساعة فينظر الى احدث انسان منهم سنا
فيقول ان يعيش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم وهذه الرواية كما قال القاضى عياض رواية
واضحة تفسر بها كلما ورد من الالفاظ المشكلة فى غيرها او المراد المبالغة فى تقريبها لا التحديد لانها تقوم عند
بلوغ المذكور الهرم وفى رواية البارودى المذكورة بدل قوله حتى تقوم الساعة لا يبقى منكم عين تطرف
وبهذا كما فى الفتح يتضح المراد واختصر اى هذا الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال سمعت
انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه بل احاله
على رواية سالم بن ابى الجعد عن انس وساقها احمد فى مسنده عن جعفر بلفظ جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه
وسلم وقال متى الساعة قال ما اعددت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت ولم يقل ما زاده
همام نقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا ثم علام الى اخره بل اختصر كما قال المولف
ومطابقة الاحاديث للترجمة ظاهرة ومنها ما اختلف الرواة فى لفظه هل هو ويل او ويح ومنها ما جزم فيه
باحدهما ومجموعها يدل على ان كلا منهما مرجع يعرف ذلك بان كان المراد الذم او غيره من السياق كان فى
بعضها الجزم بويل وليس حمله على العذاب بظاهر والاصلان فى كل منهما ما ذكر وقد يستعمل احدهما موضع الاخر

باب بيان علامة حب الله عز وجل ولابى ذر الحب فى الله عز وجل لقوله تعالى ان كنتم تحبون
الله فاتبعونى يحببكم الله محبة العبد لله ايثار طاعته على غيره لك ومحبة الله للعبد ان يرضى
عنه ويحمد فعله وعن الحسن فيما اخرجه ابن ابى حاتم قال كان قوم يزعمون انهم يحبون الله
فاراد الله ان يجعل لقولهم تصديقا من عمل فانزل هذه الاية لمن ادعى محبته تعالى وخالف سنة
رسوله فهو كذاب وكتاب الله يكذبه وقيل محبة الله معرفته ودوام خشيته ودوام اشتغال
القلب به وتذكره ودوام الانس به وقيل هى اتباع النبى صلى الله عليه وسلم فى اقواله وافعاله واحواله
الا ما خص به وقال فى الكواكب يحتمل ان يراد بالترجمة محبة الله للعبد فهو المحب او محبة العبد لله
فهو المحبوب او المحبة بين العباد فى ذات الله بحيث لا يشوبها شى من الرياء والاية مساعدة للاولين
واتباع الرسول علامة للاولى لانها مسببة للاتباع وللثانية لانها سببية وبه قال حدثنا بشر
ابن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكرى الفرضى قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابى وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه
او هو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب
فى الجنة بحسن نيته من غير زيادة عمل لان محبته لهم لطاعتهم والمحبة من افعال القلوب فاثيب
على معتقده لان النية الاصل والعمل تابع لها وليس من لازم المعية الاستوا فى الدرجات والحديث
اخرجه مسلم فى الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان عن ابى وايل شقيق انه قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل هو ابو داود واحد من حديثه او ابو موسى كما قال فى المقدمة
فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم فى العمل والفضل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المرء رجل وامراة مع من احب فى الجنة مع رفع الحجب حتى تحصل الروية والمشاهدة
وكل فى درجته تابعه اى تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم البصرى فيما وصله ابو نعيم
فى كتاب المحبين وتابعه ايضا سليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء فيما وصله مسلم وكذا
تابعه

تابعه ابو عوانة الوضاح فيما وصله ابو عوانة يعقوب فى صحيحه فيما رواه الثلاثة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابى وايل شقيق عن عبد الله ولم ينسبه كل من ابى نعيم فى كتاب المحبين ولا من بعده
عن النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثورى عن الاعمش
سليمان ولابى ذر حدثنا الاعمش عن ابى وايل شقيق عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى
رضى الله عنه كذا صرح به ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال فى فتح البارى وهذا يويد قول بندار
ان عبد الله هو ابو موسى حيث لم ينسبه فالمراد به فى هذا الحديث ابو موسى وان من نسبه ظن انه
ابو مسعود لكثرة مجى ذلك على هذه الصورة فى رواية ابى وايل ولكنه هنا خرج عن القاعدة وتبين برواية
من صرح بانه ابو موسى الاشعرى ان المراد بعبد الله عبد الله بن قيس وهو ابو موسى ولم ار من صرح
فى روايته عن الاعمش بانه عبد الله بن مسعود الا ما وقع فى رواية جرير بن عبد الحميد هذه
يعنى السابقة فى هذا الباب عند البخارى عن قتيبة عنه قال اى ابو موسى قيل للنبى صلى الله
عليه وسلم يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم بالف بعد الميم المشددة وهى ابلغ من لم فان
النفى بلما ابلغ لانه يستمر الى الحال كقوله
فان كنت ماكولا فكن خير اكل • والا فادركنى ولما امزق •
فيوخذ منه ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقال فى الكواكب وفى كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق
يعنى هو قاصد لذلك ساع فى تحصيل تلك المرتبة له وعند مسلم ولما يلحق بعملهم وفى حديث صفوان بن
عسال عند ابى نعيم ولم يعمل بمثل عملهم قال صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب اذ لكل امرى ما نوى
قال فى الفتح جمع ابو نعيم الحافظ طرق هذا الحديث فى كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه
نحو العشرين وفى رواية اكثرهم بهذا اللفظ يعنى المرء مع من احب وفى بعضها بلفظ حديث انس انت
مع من احببت تابعه اى تابع سفين الثورى ابو معوية محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين ومحمد
ابن عبيد بضم العين بن نمير كلاهما عن الاعمش فيما وصله مسلم وبه قال حدثنا عبدان هو
لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا ابى عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو عن سالم بن ابى الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة بعدها دال مهملة واسمه رافع الكوفى عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا سال
النبى صلى الله عليه وسلم متى الساعة قائمة يا رسول الله قال فى الفتح الرجل هو ذو الخويصرة اليمانى
الذى بال فى المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطنى ومن زعم انه ابو موسى او ابو ذر فقد وهم
فانهما وان اشتركا فى معنى الجواب وهو ان المراد مع من احب فقد اختلف سوالهما فان كلا من ابى موسى
وابى ذر انما سال عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم وهذا سال متى الساعة قال صلى الله عليه وسلم
ما اعددت لها قال فى شرح المشكاة سلك مع السايل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة
وابان مرساها فقيل فيم انت من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها وتعتنى بما ينفعك عند ارسائها
من العقايد الحقية والاعمال الصالحة المرضية فاجاب حيث قال ما اعددت لها من كثير
صلاة بالمثلثة ولا صوم ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولا صيام ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله
قال انت مع من احببت اى ملحق بهم وداخل فى زمرتهم وزاد ابو نعيم الاصبهانى من طريق سلام بن ابى
الصهباء عن ثابت عن انس ولك ما احتسبت

باب قول الرجل للرجل اخسا

بسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة بعدها همزة ساكنة زجر وابعاد لمن قال او فعل ما لا ينبغى
له من سخط الله تعالى اى اسكت سكوت ذل وهوان وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام

ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام وزرير بفتح الزاي
وكسر الرا بعدها تحتية ساكنة فرا آخره العطاردي قال سمعت ابا رجا بالجيم عمران بن ملحان بكسر الميم
وسكون اللام وبالحا المهملة العطاردي مشهور بكنيته قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صايد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لابن صياد بالتحتية المشددة
قد خبأت لك خبيئا ولابي ذر خبا اي اضمرت لك في صدري وكان صلى الله عليه وسلم قد اضمر له
في صدره الشريف يوم تاتي السما بدخان مبين كما عند الامام احمد فما هو قال ابن صياد هو الدخ
اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم
من الجن قال صلى الله عليه وسلم اخسا وهي كلمة يزجر بها الكلب ويطرد اي اسكت صاغرا مطرودا
والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
اخبره ان اباه عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط دون العشرة من اصحابه
رضي الله عنهم قبل بكسر القاف وفتح الموحدة جهة ابن صياد لما ذكر ان عينه ممسوحة والاخرى نابتة
فاشفق النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم بضم الهمزة
وكسر الطا المهملة حصن بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف لام مفتوحة مخففة قبيلة
من الانصار وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر اي ابن صياد حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم ظهره بيده ثم قال له اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين
العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرضه بالضاد المعجمة
المشددة دفعه النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقع فتكسر يقال رض الشي فهو رضيض ومرضوض وقال
الخطابي الصواب بالصاد المهملة اي قبض عليه بثوبه فضم بعضه الى بعض ثم قال صلى الله عليه
وسلم امنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ليظهر كذبه المنافي لدعواه الرسالة ماذا ترى قال
ياتيني صادق وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخا المعجمة وتشديد اللام
المكسورة اي خلط عليك شيطانك ما يلقي اليك قال صلى الله عليه وسلم اني خبات لك اي اضمرت
خبيا شيئا في صدرك ولابي ذر خبا بسكون الموحدة واسقاط التحتية وعند الطبراني في الاوسط
انه صلى الله عليه وسلم كان خبا له سورة الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها قال ابن صياد هو
الدخ فنطق ببعض الكلمة قال له صلى الله عليه وسلم اخسا بهمزة وصل فلن تعدو قدرك بالفوقية
في تعدو وقدرك منصوب به اي لا تتجاوز قدرك وقدر امثالك من الكهان الذين يحفظون
من القا الشيطان كلمة واحدة من جمل كثيرة وبالتحتية في يعدو اي لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب
من قبل الوحي المخصوص بالانبيا ولا من قبل الالهام وانما قال ابن صياد هو الدخ بما القاه
الشيطان اما لان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث به
بعض اصحابه قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله اتاذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم في اضرب مصححا
عليه في الفرع كاصله جواب الطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الدجال ولابي ذر
عن الكشميهني ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع
هو موضع اياه اي ان يكن اياه فلا تسلط عليه لان الذي يقتله هو عيسى صلوات الله وسلامه عليه



وان لم يكن هو بفصل الضمير ووصله كما مر فلا خير لك في قتله ولم ياذن في قتله مع ادعائه النبوة
لانه كان غير بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم هو ابن عبد الله
ابن عمر بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي بعد انطلاقه هو وعمر في رهط وابي بن كعب الانصاري سقط الانصاري لابي ذر حال كونهما
يؤمان يقصدان النخل التي فيها ابن صياد حتى دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق بكسر الفا جعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي يخفي نفسه بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى لا يراه وهو اي والحال انه
يختل بفتح التحتية وسكون الخا المعجمة وكسر الفوقية بعدها لام يتغفل ان يسمع من ابن صياد شيئا
من كلامه الذي يقوله في خلوته قبل ان يراه ابن صياد ليعلم هو واصحابه اهو كاهن او ساحر وابن
صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له كساء له خمل فيها في القطيفة رمرمة براءين مهملتين صوت
خفي او زمزمة بزاءين معجمتين وميمين ايضا ومعناهما واحد او صوت تديره العلوج بخياشيمها وحلوقها
من غير استعمال لسان ولا شفة فيفهم بعضها عن بعض والشك من الراوي فرات ام ابن صياد
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمه هذا محمد
صلى الله عليه وسلم فتناهى عما كان فيه وسكت ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته
امه بحيث لا يعلم بي بين لكم باختلاف كلامه ما يهون عليكم شانه او بين ما في نفسه قال سالم
بالسند المذكور اولا قال عبد الله ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس خطيبا
فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولابي
ذر انذره قومه باثبات الضمير لقد انذره نوح قومه خص بعد التعميم لان نوحا اول الرسل او لانه ابو البشر الثاني
وذريته هم الباقون في الدنيا ولكني بالتحتية بعد النون وسقطت الواو لابي ذر وللكشميهني ولكن
بحذف التحتية سا قول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون بالجزم الصدق انه اعور عين اليمنى
وان الله ليس باعور واختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروي انه تاب من ذلك القول
ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا
وكان ابن عمر وجابر يحلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر انه اسلم ودخل مكة
وكان بالمدينة فقال وان دخل وفي سنن ابي داود باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم
الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلي عليه قاله الخطابي قال ابو عبد الله المؤلف
خسات الكلب اي بعدته بتشديد العين المهملة خاسئين اي مبعدين بضم الميم وسكون الموحدة وفتح
العين قاله ابو عبيدة وهو ثابت في رواية المستملي والكشميهني باب
قول الرجل لآخر مرحبا بفتح الميم والحا المهملة بينهما را ولابي ذر عن المستملي باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم مرحبا وقالت عائشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام مرحبا
يا بنتي اي لاقيت رحبا وسعة وهذا طرف من حديث وصله في علامات النبوة وقالت ام هانئ
فاختة بنت ابي طالب فيما سبق موصولا في باب ما جاء في زعموا جيت الى النبي صلى الله عليه وسلم سقط لفظ
الى لابي ذر فقال مرحبا بام هانئ بالموحدة قبل الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني يا ام هانئ منادى مضاف
وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد الثقفي قال حدثنا
ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي البصري عن ابي جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران الضبعي البصري
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم وفد عبد القيس بن افصى بن دعمي وهو ابو قبيلة

كانوا ينزلون البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا اربعة وعشرين رجلا قال لهم مرحبا بالوفد الذين
جاؤا حال كونهم غير خزايا غير اذلاء ومرحبا نصب على المصدرية بفعل مضمر اي صادفوا رحبا بالضم
اي سعة ولا ندامى جمع نادم على غير قياس او ندمان لغة في نادم فجمعه المذكور على القياس فقالوا يا رسول
الله انا حي من ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وبيننا وبينك مضر وفي الايمان هذا الحي من كفار
مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم فمرنا بامر فصل بالصاد المهملة
يفصل بين الحق والباطل ندخل به بسببه الجنة اذا تقبله الله برحمته وندعو به من بفتح الميم
اي الذي استقر وراءنا اي خلفنا من قومنا فقال صلى الله عليه وسلم الذي امركم به اربع
والذي انهاكم عنه اربع اقيموا الصلاة واتوا الزكاة المفروضتين وصوم رمضان ولابي ذر وصوموا
رمضان واعطوا بهمزة قطع خمس ما غنمتم لانهم كانوا اصحاب غنائم ولا تشربوا ما انتبذ في الدباء اليقطين
والحنتم الجرار الخضر والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والمزفت المطلي بالزفت لانه يسرع
اليها الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي
عن شرب كل مسكر والحديث سبق في الايمان في باب اداء الخمس من الايمان **باب**
**ما يدعى الناس بآبائهم** اي دعاء الداعي الناس باسماء ابائهم يوم القيمة فما مصدرية والمصدر
مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الغادر الناقض للعهد الغير الوفي به وغدره بفتح الغين المعجمة
وسكون الدال المهملة وثبت لفظ ان لابي ذر يرفع بضم اوله ولابي ذر عن الكشميهني ينصب له لواء
علم يوم القيمة ليعرف به يقال هذه غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه لانه اشد في التعريف
وابلغ في التمييز وفيه رد لمن قال انه لا يدعى الناس يوم القيمة الا بامهاتهم سترا على ابائهم قاله الخطابي
نعم روي ذلك في حديث ابن عباس عند الطبراني لكن بسند ضعيف جدا والحديث اخرجه مسلم
في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ابو عبد الرحمن الحارثي احد الاعلام
عن مالك هو ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة عن عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال
هذه غدرة فلان بن فلان قال في بهجة النفوس الغدر على عمومه في الجليل والحقير وفيه ان لصاحب
كل ذنب من الذنوب التي يريد الله اظهارها علامة يعرف بها صاحبها ويؤيده قوله تعالى يعرف المجرمون
بسيماهم وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة الوية بعدد غدراته
والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب
ان يكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب انتهى وقال غيره وفيه الحمل على ظواهر
الامور قال في فتح الباري وهو يقتضي حمل الاباء على من كان ينسب اليه في الدنيا لا على من هو في نفس الامر
وهو المعتمد هذا **باب** بالتنوين **لا يقل احدكم خبثت نفسي** بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة
وبالمثلثة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي بفتح اللام والسين المهملة بينهما قاف مكسورة وهي بمعنى خبثت
لكنه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم من البشاعة وقد كان صلى الله عليه وسلم

يحب

يعجبه الاسم الحسن ويتفاءل به ويكره الاسم القبيح ويغيره قال في المصابيح اذا صح هذا فتح لي توهم
انه يجوز في كل لفظين مترادفين ان يوضع احدهما مكان الاخر والحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي امامة اسعد
ابن سهل عن ابيه سهل بن حنيف الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وعند ابي داود من طريق حماد بن سلمة عن هشام بلفظ جاشت بجيم
وشين معجمة بدل خبثت ومعناها غثت بغين معجمة ثم مثلثة وهو يرجع الى معنى خبثت وهذا النهي محمول
على الادب لا على الايجاب وكذلك الامر بقوله لقست فان عبر بما يؤدي معناه كفى ولكن ترك الاولى
تابعه اي تابع يونس بن يزيد عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن ووصلها الطبراني
من طريق نافع بن يزيد عن عقيل وهذه المتابعة ساقطة لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في الادب
ايضا وكذا ابو داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا **باب** بالتنوين
**لا تسبوا الدهر** رواه مسلم بهذا اللفظ وزاد فان الله هو الدهر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي
مولاهم البصري واسم ابيه عبد الله ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس
ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يسب بنو ادم الدهر
النهار والليل بان يقولوا اخيبة يا بؤس الدهر او يا خيبة الدهر لانهم كانوا يزعمون ان مرور الايام والليالي
هو المؤثر في هلاك الانفس وينكرون ملك الموت وقبضه الارواح بامر الله ويضيفون كل حادثة تحدث
الى الدهر والزمان واشعارهم ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذهب الدهرية من الكفار المنكرين
الصانع المعتقدين ان في كل ستة وثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون ان هذا تكرر مرات لا تتناهى
فكابروا المعقول وكذبوا المنقول ومنهم مشركوا العرب واليه ذهب اخرون ولكنهم معترفون بوجود
الصانع الاله الحق جل وعز ولكنهم كانوا ينزهون ان ينسب اليه المكاره فيضيفونها الى الدهر وكانوا
كذلك يسبون الدهر وفي تفسير سورة الجاثية قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا
الدهر اي خالقه او المدبر للامور او مقلب الدهر ولذا عقبه بقوله بيدي الليل والنهار وعند احمد
من وجه اخر بسند صحيح عن ابي هريرة ولا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي
اجددها وابليها واتي بملوك بعد ملوك فاذا سب ابن ادم الدهر على انه فاعل هذه الامور عاد السب
الى الله لانه هو الفاعل والدهر انما هو ظرف لمواقع هذه الامور فالمعنى انا مصرف الدهر فحذف اختصارا
للفظ واتساعا في المعنى والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله يسب بنو ادم الدهر لان المعنى
في الحقيقة يرجع الى لا تسبوا الدهر وصرح بذلك في مسلم والحديث اخرجه مسلم ايضا وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عياش بن الوليد بالتحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى
ابن عبد الاعلى قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسموا العنب
الكرم بفتح الكاف وسكون الراء لانه يتخذ منه الخمر فكره تسميتها به لان فيه تقريرا لما كانوا يتوهمونه
من تكرم شاربها ولا تقولوا خيبة الدهر بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة نصب
على الندبة كانه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكره فندبه متفجعا عليه او توجعا منه او هو دعاء عليه بالخيبة

وعند مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة وادهره وادهره والخيبة الحرمان والخسران
وقد خاب يخيب وهو من اضافة المصدر الى الفاعل فان الله هو الدهر الفاعل ما يحدث فيه قال
في بهجة النفوس لا يخفى ان من سب الصنعة فقد سب صانعها فمن سب الليل والنهار اقدم على امر عظيم بغير معنى ومن
سب ما يقع فيهما من الحوادث وذلك اغلب ما يقع في الناس فلا شي في ذلك انتهى وقال جماعة من المحققين
من نسب شيا من الافعال الى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر
لكن يكره له ذلك للتشبه باهل الكفر في الاطلاق وقال القاضي عياض زعم بعض من لا تحقيق عنده ان
الدهر من اسما الله وهو غلط فان الدهر مدة زمان الدنيا **باب قول النبي صلى الله**
**عليه وسلم** في حديث الباب عن ابي هريرة **انما الكرم قلب المومن** يقال رجل كرم وامراة كرم ورجلان كرم
ونسوة كرم كله بفتح الرا واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف وليس الحصر في قوله انما الكرم
على ظاهره وانما المعنى ان الاحق باسم الكرم قلب المومن ولم يرد ان غيره لا يسمى كرما وقد قال النبي صلى الله
عليه وسلم انما المفلس الذي يفلس يوم القيمة رواه الترمذي لكن بلفظ اتدرون من المفلس
قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس من
امتي من ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وسفك دم هذا وضرب هذا
فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته اخذ من خطاياهم فطرح عليه
ثم طرح في النار وليس المراد ان من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسا وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم
في حديث ابي هريرة السابق انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب ولقوله لا ملك
بضم الميم وسكون اللام الا الله ولا صريح في النفي والا في الاثبات فيقتضي الحصر ولابي ذر
عن الكشميهني لا ملك الا الله بفتح الميم وكسر اللام فوصفه بانه الملك بضم الميم وهو عبارة
عن انقطاع الملك عنده اي لا ملك بعد فنا الملك الحقيقي لله تعالى وقد يطلق على غيره مجازا كما قال
ثم ذكر الملوك ايضا فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وهو جمع ملك وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون الواو عاطفة
على محذوف اي لا يقولون الكرم قلب المومن ويقولون الكرم لشجر العنب فالكرم مبتدا
محذوف الخبر ويجوز ان يكون خبرا اي يقولون لشجر العنب الكرم انما الكرم قلب المومن
لما فيه من نور الايمان وتقوى الاسلام وليس المراد حقيقة النهي عن تسمية العنب كرما
بل المراد بيان المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم وفي حديث سمرة عند البزار والطبراني
مرفوعا ان اسم الرجل المومن في الكتب الكرم من اجل ما اكرمه الله على الخليقة وانكم تدعون الحائط
من العنب الكرم الحديث وقال ابن الانباري انهم سموا العنب كرما لان الخمر المتخذة منه يحث
على السخا ويامر بمكارم الاخلاق حتى قال شاعرهم والخمر مشتقة المعنى من الكرم فلهذا نهى عن
تسمية العنب بالكرم حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذي يتقي شربها
ويرى الكرم في تركها احق بهذا الاسم الحسن والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا
**باب قول الرجل** لغيره **فداك** بفتح الفا والقصر **ابي وامي** فيه اي في هذا القول
ما رواه الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم السابق موصولا في مناقبه بلفظ
جعلت

جعلت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الاحزاب في النسا الحديث وفيه قول الزبير فلما رجعت جمع لي النبي
صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامي اي انت تفدى بهما وسقط قوله عن النبي صلى الله
عليه وسلم لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني بالافراد سعد بن ابرهيم بسكون العين
ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ابن الهاد
الليثي المدني عن علي رضي الله عنه انه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدي بضم
التحتية وفتح الفا وكسر الدال المهملة المشددة ولابي ذر عن الكشميهني يفدي بفتح اوله وسكون
الفا احدا غير سعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه سمعته يقول له ارم ذويشا بالنبل
فداك ابي وامي وهذا الايثار في سماع علي في غيره فقد صح انه فدى الزبير كما مر لكنه لا يرد على علي
رضي الله عنه لانه انما نفى سماعه تفديته غير سعد اظنه اي صدور هذا كان يوم غزوة احد وذاك
في المغازي يوم احد بالجزم من غير شك والحديث قد سبق في المغازي والجهاد **باب**
جواز **قول الرجل** لمن يحبه من عالم او غيره **جعلني الله فداك** بكسر الفا والمد وقال ابو بكر الصديق رضي
الله عنه فيما سبق موصولا في الهجرة من حديث ابي سعيد للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال عبدا
خيره الله بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله فديناك باباينا وامهاتنا وبه قال حدثني
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن المفضل بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة
والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصري قال حدثنا يحيى بن ابي اسحق مولى الحضارمة
عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري من عسفان الى المدينة
مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي ام المومنين حال كونه
مردفها ولابي ذر مردفها بالرفع خبر المبتدا المحذوف على راحلته فلما كانوا ولابي ذر عن الكشميهني
كان ببعض الطريق عثرت الناقة بفتح العين المهملة والمثلثة فصرع بضم الصاد المهملة اي سقط
النبي صلى الله عليه وسلم والمراة صفية وان بفتح الهمزة ابا طلحة قال انس احسبه اقتحم عن بعيره
بالقاف الساكنة وبالحا المهملة رمى نفسه من غير روية فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا نبي الله جعلني الله فداك بكسر الفا والهمزة هل اصابك من شي قال صلى الله عليه وسلم لا ولكن
عليك بالمراة صفية فاحفظها وانظر في امرها فالقى ابو طلحة رضي الله عنه ثوبه على وجهه حتى لا
يرى صفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالوى بثوبه فقصد قصدها اي نحى نحوها ومشى الى جهتها
فالقى ثوبه عليها ليسترها به فقامت المراة صفية فشد لهما على راحلتهما فركبا اي النبي صلى الله عليه
وسلم وصفية فساروا اي النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى اذا كانوا بظهر المدينة اي
بظاهرها او قال اشرفوا بالشين المعجمة والفا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايبون جمع ايب
راجعون الى الله تائبون راجعون عما هو مذموم شرعا الى ما هو محمود قاله تعليما لامته او تواضعا
عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها اي هذه الكلمات حتى دخل المدينة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله جعلني الله فداك على ما لا يخفى وفيه دليل على جواز ذلك اذ لو كان غير سائغ لنهى صلى الله عليه وسلم
قائله ولا علمه قيل لا يلزم من تسويغ قول ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ان يسوغ ذلك لغيره
لان نفسه الشريفة اعز من نفس القائلين وابائهم واجيب بان الاصل عدم الخصوصية
وفي حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك ابوك وفي حديث ابن مسعود انه صلى الله

عليه وسلم قال لاصحابه فداكم ابي وامي وحديث انس انه صلى الله عليه وسلم قال مثل ذلك للانصار رواها
ابن ابي عاصم واما ما رواه مبارك بن فضالة عن الحسن قال دخل الزبير على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو شاك قال كيف تجدك جعلني الله فداك قال ما تركت اعرابيتك بعد فقال الطبري لا حجة فيه
على المنع لانه لا يقاوم تلك الاحاديث في الصحة وعلى تقدير ثبوت ذلك فليس فيه صريح المنع بل فيه
اشارة الى انه ترك الاولى في القول للمريض اما بالتانيس والملاطفة واما بالدعاء والتوجع والحديث
سبق في الجهاد باب بيان احب الاسماء الى الله عز وجل وبه قال حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفين قال حدثنا ابن المنكدر محمد عن جابر
الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد بضم الواو لرجل لم اقف على اسمه منا غلام فسماه ابوه القاسم
فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف ابا القاسم ولا كرامة نصب اى لا نكرمك كرامة
فاخبر بفتح الهمزة والموحدة الرجل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية قال في الفتح انها للاكثر فاخبر بضم الهمزة
مبنيا للمجهول النبي فقال صلى الله عليه وسلم له سم ابنك عبد الرحمن وفي حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعا
ان احب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وانما كانا احب لتضمنهما ما هو واجب لله تعالى
ووصف للانسان وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة حقيقية تصدقت
افراد هذين الاسمين وما يلحق بهما كعبد الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب فحصلت لها
هذه الفضيلة والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم سموا ابنائكم باسمي محمدا واحمد ولا تكتنوا بسكون الكاف وفتح الفوقية وضم النون
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة على حذف احدى التاءين
بكنيتي بالياء قال في الفتح وللاصيلي بكنوتي بالواو بدل التحتية وهي بمعناها تقول كنيته
وكنوته بمعنى والكنية ما اول باب او ام كابي القاسم وابي عبد الله وام الخير والاسم ما عري عنه
قاله بالها اى ما سبق ولابي الوقت قال باسقاط الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيه انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في البيوع وصفة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ سموا
باسمي ولا تكتنوا بكنيتي وبه قال حدثنا مسدد بالسين المهملة ابن مسرهد الاسدي الحافظ البصري
ابو الحسن قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطي الطحان احد الاعلام يقال انه اشترى نفسه من الله
ثلاث مرات بوزنه فضة قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل
الكوفي عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد لرجل منا لم اعرف اسمه
غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيه بفتح النون وسكون الكاف بابي القاسم حتى نسال ~~رسول الله~~
النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم ذلك فسالوه فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بسكون الكاف وضم النون
ولابي ذر تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي ابي القسم والحديث مر في الخمس وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي
ولا تكتنوا باسكان الكاف ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر محمدا قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم بفتح السين
والميم المشددة ولابي ذر فاسماه بزيادة همزة مفتوحة وسكون السين فقالوا له لا نكنيك

باى



بابي القاسم بفتح النون وسكون الكاف ولا ننعمك عينا بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين المهملة
اى لا نقر عينك بذلك فاتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي قالوه له ولابي ذر عن الكشميهني
فذكروا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسم ابنك عبد الرحمن بهمزة قطع وسكون السين وقد اختلف في
التكني بابي القاسم فقيل لا يجوز مطلقا سواء كان اسمه محمدا او احمد او لم يكن لظاهر الحديث وذلك لانه لما كان
صلى الله عليه وسلم يكنى ابا القاسم لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه وينزلهم منازلهم التي يستحقو
في الشرف والفضل وقسم الغنائم ولم يكن احد منهم يشاركه في هذا المعنى منع ان يكنى به غيره بهذا المعنى قال
البيضاوي هذا اذا اريد به المعنى المذكور واما لو كني به احد للنسبة الى ابن له اسمه قاسم او للعلمية المجردة جاز
ويدل له التعليل المذكور الثاني ان هذا كان في بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكني به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او غيره
وعلته التباس خطابه بخطاب غيره ويدل عليه نهيه عنه في حديث انس المروي في البيع من البخاري عقب
ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك قال القاضي وهذا مذهب
جمهور السلف وفقهاء الامصار والثالث انه ليس بمنسوخ وانما كان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم والرابع
ان النهي عن الجمع فلا باس بالكنية وحدها لمن لا يسمى باسمه صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى باسمي فلا
يكتني بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يسمى باسمي رواه ابو داود وهو كقولهم لا تشرب اللبن ولا تاكل السمك
اي حين شربه فيكون النهي عن الجمع بينهما والخامس المنع من التسمية بمحمد مطلقا لحديث انس يسمونهم محمدا ثم
يلعنونهم رواه البزار وابو يعلى بسند لين وكتب عمر الى اهل الكوفة لا يسمى احد باسم نبي وانما فعل ذلك اعظاما
لاسم النبي صلى الله عليه وسلم لئلا ينتهك وكان سمع رجلا يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب يا محمد فعل الله بك وفعل
فدعاه وقال لا ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب بك فغير اسمه لكن ورد ما يدل على ان عمر رضي الله عنه رجع عن
ذلك وكره مالك التسمية باسماء الملائكة كجبريل باب ذكر اسم الحزن بفتح الحاء المهملة
وسكون الزاي بعدها نون ضد السهل واستعمل في الخلق يقال في فلان حزونة اى في خلقه غلظ وقساوة
وبه قال حدثنا اسحق بن نصر هو اسحق بن ابرهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام اليماني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد
التابعي الكبير عن ابيه المسيب ممن بايع تحت الشجرة ان اباه حزن بن ابي وهب القرشي المخزومي من المهاجرين
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له ما اسمك قال حزن قال انت سهل وعند الاسمعيلي بل
اسمك سهل قال لا اغير اسما سمانيه ابي وفي رواية احمد بن صالح عند احمد فقال لا السهل يوطا ويمتهن
وجمع بينهما في الفتح بانه قال كلا منهما فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الاخر قال ابن المسيب فما زالت الحزونة
اي الصعوبة فينا بعد ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعده اى بعد قول جده ذلك والمعنى كما قال السفا
امتناع التسهيل فيما يريدونه او الصعوبة في اخلاقهم قال الداودي الا ان سعيدا افضى به ذلك
الى الغضب في الله والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني ومحمود هو ابن غيلان قالا
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب
سعيد عن ابيه المسيب عن جده حزن بهذا الحديث السابق قال في الكواكب والامر بتغيير
الاسم اى من حزن الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان الاسماء لم يسم بها لوجود معانيها في المسمى وانما
هي للتمييز ولو كان للوجوب لم يسغ له ان يثبت عليه وان لا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن
وتغيير القبيح اليه وكذلك الاولى ان لا يسمى بما معناه التزكية والمذمة بل يسمى بما كان صدقا وحقا
كعبد الله ونحوه باب تحويل الاسم الى اسم احسن منه وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين

المعجمة والشين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الرا المشددة قال حدثني بالافراد
ابو حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بفتح المهملة وسكون الها ابن سعد الساعدي
قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية بالمنذر بضم الميم وسكون النون وكسر المعجمة ابن ابي اسيد بضم الهمزة
وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ليحنكه ويبارك
عليه فوضعه صلى الله عليه وسلم على فخذه بالذال المعجمة اكراما لابيه وابو اسيد والده جالس فلهي بفتح
الها في الفرع كاصله وهي لغة طي وبكسرها بوزن علم وهي اللغة المشهورة اي اشتغل النبي صلى الله
عليه وسلم بشي بين يديه عن الصبي فنسيه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل بضم الفوقية وكسر الميم
فرفع من فخذ النبي صلى الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم هو استفعل من فاق اذا رجع
الى ما كان قد اشتغل عنه وعاد الى نفسه فلم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابوه ابو اسيد قلبناه
بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها موحدة ولابي ذر عن الكشميهني اقلبناه بزيادة همزة قبل القاف
قال السفاقسي والصواب حذفها لكنا اثبتها غيره لغة اي رددناه الى المنزل يا رسول الله قال ما اسمه
قال فلان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكانه كان سماه اسما ليس مستحسنا فسكت عن تعيينه
او سماه فنسيه بعض الرواة قال صلى الله عليه وسلم ليس هذا الاسم الذي سميته به اسمه الذي يليق
به ولكن ولابي ذر قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه عليه الصلاة والسلام يومئذ المنذر تفاولا ان يكون
له علم ينذر به قال الداودي ومثله قول الطيبي لعله عليه الصلاة والسلام تفاءل به ولمح الى معنى التفقه
في الدين في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طايفة الى قوله ولينذروا قومهم وسقطت الواو من
قوله ولكن في رواية ابي ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن عطا بن
ابي ميمونة مولى انس بن مالك عن ابي رافع نفيع المدني ثم البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان زينب
هي بنت جحش ام المومنين كما في مسلم ولابي داود او هي زينب بنت ام سلمة ربيبته صلى الله عليه وسلم كما رواه
ابن مردويه في تفسير سورة الحجرات من طريقها كان اسمها برة بفتح الموحدة والرا المشددة فقيل
تزكي نفسها لان لفظة بره مشتقة من البر فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب وقد وقع
مثل ذلك لجويرية بنت الحرث ام المومنين رواه مسلم وابو داود والبخاري في الادب المفرد
وعن ابن عباس كان اسم جويرية برة فحول النبي صلى الله عليه وسلم اسمها فسماها جويرية كره ان يقال
خرج من عند برة وحديث الباب اخرجه مسلم في الاستيذان وابن ماجه في الادب وبه قال حدثنا
ابرهيم بن موسى بن يزيد الفرا الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف
الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد عبد الحميد
ابن جبير بن شيبة بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة بن عثمان الحجبي قال
جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني بالافراد ان جده حزنا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
تقدم في الباب السابق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه
جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فرواه موصولا عن ابيه عن جده ورواه هنا عن جده مرسلا
فاسقط اباه وقاعدة البخاري ان الاختلاف في الوصل والارسال لا يقدح المرسل في
الموصول اذا كان الذي وصل احفظ من الذي ارسل كما هنا فان الزهري احفظ من عبد الحميد
والقاعدة عند امامنا الشافعي ان المرسل اذا جا موصولا من وجه اخر تبين صحة مخرج

المرسل

المرسل فقال صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا بمغير اسما سمانيه
ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد وفي الحديث ان التغيير ليس على وجه المنع من التسمي
بالقبيح بل على وجه الاختيار فيجوز تسمية الرجل القبيح بحسن والفاسد بصالح لانه صلى الله عليه وسلم
لم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه الى سهل بذلك ولو كان ذلك لازما لما اقره على قوله ما انا بمغير اسما
سمانيه ابي والله الموفق للصواب والحديث سبق قبل هذا الباب **باب**
**من سمى** ابنه او غيره **باسما الانبيا** عليهم الصلاة والسلام كابرهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال
انس فيما سبق موصولا في الجنائز قبل النبي صلى الله عليه وسلم ابرهيم يعني ابنه وهذا التعليق ثابت
في رواية الكشميهني ساقط في غيرها وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن
عبد الله بن نمير نسبه لجده قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي قال
حدثنا اسمعيل بن خالد البجلي قال قلت لابن ابي اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفا عبد الله
الصحابي بن الصحابي واسم ابي اوفى علقمة رايت ابرهيم اي هل رايت ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم رايته وعند ابن منده والاسمعيلي قال نعم كان اشبه الناس به لكنه مات صغيرا
ثم ذكر السبب فقال ولو قضي بضم القاف وكسر الضاد المعجمة ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم
نبي عاش ابرهيم ولكن لا نبي بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجه من حديث ابن عباس
لما مات ابرهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان له مرضعا في الجنة ولو عاش لكان صديقا
نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابرهيم بن عثمان الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده
في المعرفة وقال انه غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي عن انس قال كان ابرهيم
قد ملا المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لم يكن ليبقى فان نبيكم اخر الانبيا ومثل هذا لا يقال من
قبل الراي وقد توارد عليه جماعة من الصحابة واما استنكار ابن عبد البر حديث انس
حيث قال بعد ايراده في التمهيد لا ادري ما هذا فقد ولد نوح غير نبي ولو لم يلد النبي الا نبيا
لكان كل احد نبيا لانهم من ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره لما لا يخفى وقوله في تهذيب
الاسما واللغات واما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش ابرهيم لكان نبيا فباطل وجسارة
على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم من الزلل قال الحافظ ابن حجر في الاصابة
وغيرها وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة وكانه لم يظهر له وجه تاويله فانكره
وقال في الفتح ويحتمل ان يكون استحضر ذلك عن الصحابة المذكورين فرواه عن غيرهم ممن
تاخر عنهم فقال ذلك وجوابه ان القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحا
بي انه يهجم على مثل هذا بظنه والله اعلم والحديث اخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال سمعت
البرا بن عازب رضي الله عنه قال لما مات ابرهيم عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان له مرضعا بضم الميم وكسر الضاد المعجمة يتم ارضاعه في الجنة لانه لما مات كان ابن ستة
عشر شهرا رواه ابن منده او ثمانية عشر شهرا رواه احمد في مسنده عن عايشة وقيل سبعين
يوما حكاه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في رمضان وقيل في ذي الحجة وهذا
القول الثالث باطل على القول انه مات سنة عشر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجة الوداع
الا اذا كان مات في اخر ذي الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين يوما مات سنة ثمان والله
اعلم والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن

حصين بن عبد الرحمن بضم الحا وفتح الصاد المهملتين السلمى ابى الهذيل الكوفى عن سالم بن ابى الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة الاشجعى مولاهم الكوفى عن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنه وسقط قوله
ابن عبد الله الانصارى لابى ذر انه قال قال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم سموا باسمى محمدا او
احمد ولا تكتنوا بسكون الكاف بعدها فوقية مفتوحة ولابى ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مفتوحة
مشددة بكنيتى ابى القاسم ولابى ذر عن الكشميهنى بكنوتى بالواو بدل اليا ومعناهما واحد فانما انا
قاسم اقسم بينكم مال الله اى وغيرى ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون بسبب بوصف صحيح فى المكنى
به والحصر هنا ليس بحصر مطلق بل بالحصر المفيد ومباحث الحديث سبقت قريبا فى باب قول النبى صلى
الله عليه وسلم سموا باسمى ورواه اى الحديث انس عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله فى البيوع وفى
صفة النبى صلى الله عليه وسلم من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى قال حدثنا
ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين بعدها تحتية ساكنة فنون عثمان بن عاصم الاسدى
الكوفى عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال سموا
ابناكم باسمى ولا تكتنوا بسكون الكاف ولابى ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها نون مشددة واصله
تتكنوا فحذف احدى التاءين بكنيتى ولابى ذر عن الكشميهنى بكنوتى بالواو ومن رانى اى راى شالى
صورتى فى المنام فقد رانى قال فى شرح المشكاة الشرط والجزا اتحدا فدل على التناهى فى المبالغة اى من
رانى فقد راى حقيقتى على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى وقال غيره فقد رانى ليس بجزا الشرط
حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد رانى والحق ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة التى هى محل
النبوة فما يراه من الشكل ليس هو روح النبى صلى الله عليه وسلم ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق
فان الشيطان لا يتمثل لا يتصور صورتى هذا كالتتميم للمعنى والتعليل للحكم ولابى ذر عن الكشميهنى
فى صورتى وبقية المباحث المتعلقة بهذا تاتى ان شا الله تعالى بعون الله وقوته فى كتاب التعبير
وقوله ومن رانى الى اخره حديث اخر جمعه مع سابقه ولاحقه بالاسناد السابق ومن ولابى ذر فمن بالفا
بدل الواو كذب على متعمدا فليتبوا مقعده اى فليتخذ موضعا لمقامه من النار وتقدم فى كتاب العلم
شى من مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمدانى الكوفى قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا وبعد التحتية الساكنة دال مهملة
ابن ابى بردة عن جده ابى بردة بفتح الموحدة وسكون الرا عامر وقيل الحرث عن ابى موسى عبد الله
ابن قيس رضى الله عنه انه قال ولد لى غلام فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فسماه ابرهيم فحنكه
اى دلك سقف فمه بتمرة بعد ان مضغها عقب تسميته ابرهيم كاسم خليل الله ودعا له بالبركة ودفعه
الى بتشديد التحتية وكان ابرهيم هذا اكبر ولد ابى موسى قال فى الفتح وهذا يشعر بان ابا موسى
كنى قبل ان يولد والا فلو كان الامر على ذلك كنى بابنه ابرهيم المذكور ولم ينقل انه كان يكنى ابا ابرهيم
والحديث مر فى العقيقة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال حدثنا
زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف الثعلبى قال سمعت المغيرة بن شعبة
الثقفى شهد الحديبية وولى الكوفة عن مرة رضى الله عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبى
صلى الله عليه وسلم سنة عشر كما جزم به الواقدى وقال يوم الثلاثا لعشر خلون من ربيع الاول رواه اى

هذا

هذا الحديث ابو بكرة نفيع عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا فى الكسوف لكن ليس فيه يوم مات
ابرهيم وفى هذه الاحاديث جواز التسمية باسما الانبيا وقد ثبت عن سعيد بن المسيب انه قال احب الاسما
الى الله تعالى اسما الانبيا

باب حكم تسمية الوليد بفتح الواو وكسر اللام بعدها تحتية
ساكنة فدال مهملة وبه قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سقط لابى ذر الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد اى ابن المسيب
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال لما بتشديد الميم رفع النبى صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة قال بعد قوله
سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم انج الوليد بقطع الهمزة من انج مفتوحة مجزوم بالطلب كسر للساكنين
ابن الوليد بن المغيرة المخزومى وانج سلمة بن هشام اخا ابى جهل بن هشام وانج عياش بن ابى ربيعة اخا
ابى جهل لامه المستضعفين من المومنين من عطف العام على الخاص وسقط قوله من المومنين من اليونينية
اللهم اشدد بهمزة وصل وطاتك بفتح الواو وسكون الطا المهملة ثم همزة اى اشدد باسك وعقوبتك على كفار
قريش اولاد نضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم اجعلها الوطاة او الايام او السنين وقد نصوا على عود
الضمير على المتاخر لفظا ورتبة اذا كان مخبرا عنه بخبر يفسره كقوله ان هى الا حياتنا الدنيا وما نحن فيه من هذا
القبيل اى واجعل السنين عليهم سنين كسنى يوسف الصديق عليه السلام فى القحط وبلوغ غاية الجهد والضر
وموضع الترجمة قوله الوليد بن الوليد على ما لا يخفى واما حديث ابن مسعود عند الطبرانى نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يسمى الرجل عبده او ولده حربا او مرة او وليدا فسنده ضعيف جدا وفى حديث معاذ بن جبل
عند الطبرانى ايضا قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قال الوليد اسم فرعون هادم
شرايع الاسلام يبوء بدمه رجل من اهل بيته وسنده ضعيف جدا وفسر بالوليد بن يزيد بن عبد الملك لفتنته
الناس حتى خرجوا عليه فقتلوه وانفتحت الفتن على الامة بسبب ذلك وكثر فيهم القتل وحديث الباب
مر فى باب يهوى بالتكبير من كتاب الصلاة

باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفا
بتخفيف قاف فنقص وقال ابو حازم سلمان الاشجعى الكوفى مما وصله المؤلف فى الاطعمة عن ابى هريرة قال
قال النبى ولابى ذر عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا هر بكسر الها وتشديد الرا وفى اليونينية
بفتحها فنقل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير والتذكير نحو وان كان نقصا فى اللفظ ففيه زيادة
فى المعنى قاله ابن بطال وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى
الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عايش هذا جبريل يقريك السلام بفتح الشين
من عايش ويجوز ضمها وباسقاط ها التانيث على الترخيم وهذا ونحوه يجوز ترخيمه مطلقا مما هو علم كفاطمة
او غير علم كجارية زايدا على ثلاثة احرف او كان على ثلاثة فقط كشاة تقول يا فاطم ويا جارى ويا شاه
ومنه قوله يا شا ارجعى بحذف تا التانيث للترخيم واما ما ليس بمونث بالها فلا يرخم الا بشرط ان يكون رباعيا
فاكثر وان يكون علما وان لا يكون مركبا تركيب اضافة ولا اسناد وذلك كعثمان وجعفر فتقول يا عثم ويا جعف
فلا يرخم نحو زيد وقايم وقاعد وعبد شمس وشاب قرناها وما ركب تركيب مزج فيرخم بحذف عجزه فتقول
فيمن اسمه معدى كرب يا معدى قلت ولابى ذر قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو صلى الله عليه
وسلم يرى ما لا نرى ولابى ذر ارى بالهمزة بدل النون والروية اثر يخلقه الله فى الرائى فان خلقها فيه
راى والا فلا ولذا اختص بها صلى الله عليه وسلم فى روية جبريل حينئذ دون عائشة والحديث فى المناقب
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها
ابن خالد قال حدثنا ايوب هو السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه انه قال

جوازم

الاعلام التى ترخم ... الحروف

كانت ام سليم وهي ام انس في الثقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر وانجشة الحبشي غلام النبي صلى
الله عليه وسلم يسوق بهن بالنسا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انجش باسقاط الهاء وفتح الشين
المعجمة وضمها رويدك سوقك بالقوارير اي لا تعجل في سوق النسا فانهن كالقوارير في سرعة الانفعال
والتاثر والحديث مر في باب ما يجوز من الشعر **باب** جواز **الكنية للصبي**
وسقط باب لغير ابي ذر فالكنية رفع **و** جواز الكنية **قبل ان يولد للرجل** ولابي ذر عن الكشميهني ان يلد
الرجل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن عبد المجيد الثقفي عن ابي
التياح يزيد بن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا
بضم الخا المعجمة وقال هذا توطئة لقوله وكان لي اخ من امه ام سليم يقال له ابو عمير بضم العين وفتح الميم
ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري وكان اسمه عبد الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل اسمه حفص
كما عند ابن الجوزي في الكنا مات على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كان لابي طلحة ابن يشتكي
فخرج ابو طلحة في بعض حاجاته فقبض الصبي الحديث وهذا هو الصبي المقبوض قال صلى الله عليه وسلم
بارك الله لكما في ليلتكما فولدت له بعد ذلك عبد الله بن ابي طلحة فبورك فيه وهو والد اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة الفقيه واخوته كانوا عشرة كلهم حمل عنه العلم قال احسبه اظنه فطيم بالرفع صفة
لقوله لي اخ واحسبه اعتراض بين الصفة والموصوف اي مفطوم بمعنى فصل من رضاعه ولابي ذر
فطيما بالنصب مفعول ثان لاحسبه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جا الى ام سليم قال لابي عمير
يمازحه يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب اي يلتهي
به ابو عمير وكان قد مات وحزن عليه والنغير طاير يشبه العصفور وقيل فراخ العصافير
قال عياض والراجح انه طاير احمر المنقار وفي رواية ربعي فقالت ام سليم ماتت صعوته التي
كان يلعب بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عمير ما فعل النغير قال انس فربما حضر
النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة وهو في بيتنا فيامر بالبساط بكسر الموحدة الذي تحته
فيكنس وينضح مبنيين للمفعول والنضح بالضاد المعجمة ثم الحا المهملة الرش بالما ثم يقوم
عليه السلام ونقوم فيصلي بنا وفي الحديث جواز تكنية الصغير والحديث مطابق للجزء الاول
من الترجمة وقول صاحب الفتح والركن الثاني ماخوذ بالالحاق بطريق الاولى تعقبه
في عمدة القاري فقال هذا الكلام غير موجه لان جواز التكني للصبي لا يستلزم جواز التكني للرجل
قبل ان يولد له فكيف يصح الالحاق به فضلا عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه
مطابقا للجزء الثاني فلذلك لم يذكر له شيئا وقال ابن بطال بابا اللقب والكنية انما هو على معنى
التكرمة والتفاول له ان يكون ابا وان يكون له ابن واذا جاز للصبي في صغره فالرجل قبل ان
يولد له اولى بذلك انتهى وفي حديث صهيب عند احمد وابن ماجة وصححه الحاكم ان عمر قال له
مالك تكنى ابا يحيى وليس لك ولد قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كناني وعن علقمة عن ابن
مسعود عند الطبراني بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن وقال بعضهم
بادروا ابناكم بالكنى قبل ان يغلب عليها الالقاب وحديث الباب فيه فوايد جمعها ابو العباس
ابن القاص من الشافعية في جزء مفرد وسبقه الى ذلك ابو حاتم الرازي احد ايمة الحديث ثم الترمذي
في الشمايل ثم الخطابي **باب** جواز **التكني بابي تراب وان كانت**
**له كنية اخرى** سابقة على ذلك وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام
البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل

ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال ان كانت احب اسما علي رضي الله عنه اليه لابو تراب ان مخففة
من الثقيلة ولفظ كانت زايد كقوله وجيران لنا كانوا كرام واحب منصوب اسم ان وان كانت
مخففة لان تخفيفها لا يوجب الغاها قاله في الكواكب وانث كانت باعتبار الكنية وقال
السفاقسي انث على تانيث الاسما مثل وجاءت كل نفس وفيه اطلاق الاسم على الكنية واللام في لابو
تراب للتاكيد وان كان ليفرح بلام التاكيد ايضا وان مخففة من الثقيلة ايضا والضمير لعلي ان
يدعى بها بضم اوله وفتح العين اي ينادى بها ولابي الوقت ان يدعاها وللحموي والمستملي ان يدعوها
بضم العين بعدها واو فيها اي يذكرها وفي الفتح عن رواية النسفي ان ندعوه بها بنون بدل اليا
اي نذكرها وما سماه ابو تراب الا النبي صلى الله عليه وسلم برفع ابو على الحكاية وصوب
النصب السفاقسي على المفعولية وهو ظاهر نعم قيل ان في بعض النسخ بالنصب كذلك وسبب
تكنيته بها انه غاضب يوما فاطمة زوجته رضي الله عنها فخرج من عندها خشية ان يبدر منه
في حالة الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة فحسم مادة الكلام الى ان يسكن ثورة الغضب من كل منهما
فاضطجع الى الجدار الى المسجد كذا في رواية النسفي كما قال في الفتح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى
الجدار في المسجد بلفظ في بدل الى في الثاني وللكشميهني في جدار المسجد فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم
يتبعه بسكون الفوقية مخففا كذا في فرع اليونينية كهي قال في الفتح قوله يتبعه بتشديد المثناة
من الاتباع وقال العيني ويروى من الثلاثي ولابي ذر عن الكشميهني يبتغيه بموحدة
ساكنة فمثناة فوقية فغين معجمة من الابتغاء اي يطلبه فقال هو ذا اي علي مضطجع في الجدار فجاءه
النبي صلى الله عليه وسلم و الحال انه قد امتلا ظهره ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب
عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب فاشتق له النبي صلى الله عليه وسلم من حالته هذه الكنية قال الخليل يقال
لمن كان قايما اقعد ولمن كان نايما اجلس وتعقبه ابن دحية بحديث الموطا حيث قال للقايم اجلس
وفيه كرم خلق النبي صلى الله عليه وسلم لانه توجه نحو علي ليترضاه ومسح التراب عن ظهره ليبسطه
وداعبه بالكنية المذكورة ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته مع رفيع منزلتها عنده ففيه استحباب
الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم ابقا لمودتهم وفيه ايضا ان اهل الفضل قد تقع بينهم وبين ازواجهم
ما جبل الله عليه البشر من الغضب وليس ذلك بعيب وفيه جواز تكنية الشخص باكثر من كنية فان
عليا كانت كنيته ابو الحسن **باب ابغض الاسما الى الله**
عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم اخنا بهمزة مفتوحة فخا معجمة ساكنة فنون مفتوحة
بعدها الف مقصورة اي افحش من الخنا وهو الفحش ولابي ذر عن المستملي اخنع بالعين المهملة
بدل الالف اي اذل واوضع الاسما وفي مسلم عن ابي هريرة من وجه بلفظ ابغض وفي لفظ اخبث
الاسما يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الاملاك بكسر اللام والاملاك جمع ملك بالكسر وبالفتح
جمع مليك ولابي ذر يملك الاملاك بزيادة موحدة اي يسمي نفسه بذلك او سمي بذلك فرضي به
واستمر عليه وذلك لان هذا من صفات الحق جل جلاله وذلك لا يليق بمخلوق والعباد انما يوصفون
بالذل والخضوع والعبودية قال في المصابيح فان قلت كيف جاز جعل رجل خبرا عن اخنا الاسما واجاب
بانه على حذف مضاف اي اسم رجل تسمى ملك الاملاك انتهى وزاد في شرح المشكاة او يراد بالاسم المسمى مجازا
اي اخنا الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا قدس اسمه عما لا يليق به فكان

ذاته بالتقديس أولى وهنا إذا كان الاسم محكوماً عليه بالصغار والهوان فكيف بالمسمى وإذا كان حكم المسمى ذلك
فكيف بالمسمى والحديث من أفراده. وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية نصب على التمييز
أي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أخنع اسم بالعين أي أشد ذلاً عند الله في الرواية
السابقة يوم القيمة والتقييد بيوم القيمة مع أن حكمه في الدنيا كذلك للإشعار بترتب ما هو مسبب
عنه من إنزال الهوان وحلول العقاب وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق غير مرة أخنع الأسماء
بالعين عند الله رجل تسمى ملك الأملاك بكسر اللام زاد ابن أبي شيبة في روايته عند مسلم لا مالك إلا الله
وهو استئناف لبيان تعليل تحريم التسمية بهذا الاسم فنفى جنس الملاك بالكلية لأن المالك الحقيقي
ليس إلا هو ومالكية الغير عارية مستردة إلى مالك الملوك فمن تسمى بهذا الاسم نازع الله في رداء
كبريائه واستنكف أن يكون عبد الله فيكون له الخزي والنكال قال سفيان يقول غيره أي غير أبي الزناد
تفسيره أي ملك الأملاك شاهان بشين معجمة مفتوحة فألف فهاء مفتوحة فألف فنون ساكنة بالفارسية
شاه بشين معجمة فألف فهاء ساكنة وليست هاء تأنيث وعند أحمد قال سفيان مثل شاهان شاه وزاد
الإسمعيلي من رواية محمد بن الصباح عن سفيان مثل ملك الصين وقد كانت التسمية بذلك كثرت في ذلك الزمان
فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الأملاك بل كل ما أدى إلى معناه بأي لسان
كان فهو مراد بالذم وزعم بعضهم أن الصواب شاه شاهان بالتقديم والتأخير وليس كذلك لأن قاعدة العجم
تقديم المضاف إليه على المضاف فإذا أرادوا قاضي القضاة بلسانهم قالوا موبذان موبذ هو القاضي وموبذان
جمعه وكذا شاه هو الملك وشاهان هو الملوك ويؤخذ من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد
الشديد ويلحق به ما في معناه كأحكم الحاكمين وسلطان السلاطين وأمير الأمراء ويلحق به من تسمى بأقضى
القضاة فقال الزمخشري في كشافه عند قوله أحكم الحاكمين بالمنع من أن يلقب بأقضى القضاة وتعقبه
ابن المنير بحديث أقضاكم علي وقد وجدت التسمية بقاضي القضاة في العصر القديم من عهد أبي يوسف صاحب الإمام
أبي حنيفة رحمهما الله وكان الماوردي يلقب بأقضى القضاة مع منعه من تلقيب الملك الذي كان في زمانه بملك الملوك
وقال العيني يمتنع أن يقال أقضى القضاة لأن معناه أحكم الحاكمين وهذا أبلغ من قاضي القضاة لأنه أفعل التفضيل
قال ومن جهلاء أهل زماننا من مسطري سجلات القضاة يكتبون للنائب أقضى القضاة وللقاضي الكبير قاضي القضاة

**باب كنية المشرك** وقال مسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة مما وصله
البخاري في أواخر كتاب النكاح في باب ذب الرجل عن ابنته سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر
إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن إلا أن
يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث فذكر أبا طالب المشرك بكنيته في غيبته وكان اسمه
عبد مناف. وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم قال البخاري حدثنا ولأبي ذر وحدثنا بواو العطف على السند السابق إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني
بالإفراد أخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق واسمه محمد بن
عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام أن أسامة بن زيد
رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة كساء فدكية بفتح الفاء والدال
المهملة والكاف والتحتية المشددة نسبة لقرية قرب المدينة تسمى فدك ولأبي ذر على قطيفة فدكية وأسامة
وراءه حال كونه يعود سعد بن عبادة في منازل بني حرث بن الخزرج بغير ألف ولام في حرث قبل وقعة
بدر فسارا أي النبي صلى الله عليه وسلم وأسامة حتى مرا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بضم الهمزة وفتح الموحدة

ابن سلول

وتشديد التحتية منونة ابن سلول برفع ابن صفة لعبد الله لأن سلول أم عبد الله وهي بفتح السين المهملة وذلك
قبل أن يسلم عبد الله بن أبي بضم التحتية وسكون السين المهملة أي قبل أن يظهر إسلامه ولم يسلم قط فإذا في
المجلس أخلاط بالخاء المعجمة الساكنة أنواع من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان بالمثلثة وجر عبدة بدل
مما قبله واليهود عطف على عبدة أو على المشركين وفي المسلمين عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو
المخففة والحاء المهملة الخزرجي الأنصاري الشاعر فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة بفتح العين المهملة والجيمين
بينهما ألف مخففاً أي غبارها خمر بفتح الخاء المعجمة والميم المشددة بعدها راء غطى ابن أبي عبد الله
أنفه بردائه وقال لا تغبروا علينا بالموحدة بعد المعجمة أي لا تثيروا علينا الغبار فسلم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليهم وفي المسلمين ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن فقال
عبد الله بن أبي بن سلول للنبي صلى الله عليه وسلم أيها المرء لا شيء أحسن مما تقول بفتح الهمزة
والسين المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة أفعل التفضيل اسم لا وخبرها شيء المقدر إن كان حقاً ويجوز أن تكون
إن كان حقاً شرط ولأبي ذر عن الكشميهني لأحسن بضم الهمزة وكسر السين ما تقول بإسقاط الميم الأولى
فلا تؤذنا به مجزوم بحذف حرف العلة وعلى القول بأن إن كان حقاً شرط فجزاؤه فلا تؤذنا به بقولك
في مجالسنا بالجمع فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه بلى يا رسول الله فاغشنا
بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة زاد أبو ذر عن الكشميهني به أي بقولك في مجالسنا بالجمع فإنا نحب ذلك
فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون بالتحتية ثم الفوقية ثم المثلثة المفتوحات
أي قاربوا أن يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم بالخاء والضاد
المعجمتين بينهما فاء مشددة مكسورة يسكتهم حتى سكتوا بالفوقية من السكوت وللحموي والمستملي سكنوا بالنون
بدل الفوقية ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة يعوده فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أي سعد وفي تفسير آل عمران يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب بضم الحاء
المهملة وفتح الموحدة الأولى المخففة يريد صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي وهذا موضع الترجمة لأن عبد الله
لم يكن يظهر الإسلام فذكره النبي صلى الله عليه وسلم بكنيته في غيبته قال كذا وكذا فقال سعد بن عبادة أي
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يا رسول الله بأبي أنت أي تفدى بأبي اعف عنه واصفح فوالله الذي أنزل
عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك بفتح الهمزة والزاي ولقد اصطلح أهل هذه البحرة
بفتح الموحدة وسكون الحاء المهملة البلدة وهي المدينة النبوية ولأبي ذر عن الكشميهني البحيرة بضم الموحدة
مصغراً على أن يتوجوه بتاج الملك ويعصبوه بالعصابة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فيعصبونه أي يعصبوا به
الملك فلما رد الله ذلك أي الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي أعطاك شرق غص ابن أبي بذلك الحق الذي أعطاكه
فذلك الحق الذي فعل به ما رأيت من فعله وقوله القبيح فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله
ويصبرون على الأذى قال الله تعالى ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى
الآية وقال تعالى ود كثير من أهل الكتاب الآية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول في
العفو عنهم ما أمره الله به والتأويل تفسير ما يؤول إليه الشيء حتى أذن الله تعالى له صلى الله عليه
وسلم فيهم بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدراً فقتل الله بها من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش جمع صنديد وهو السيد
الشجاع فقفل أي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من بدر منصورين على الكفار غانمين
معهم أسارى بضم الهمزة من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن أبي بالتنوين ابن سلول

برفع ابن ومن معه من المشركين عبدة الاوثان لما راوا نصر المسلمين ومعنيهم هذا امر قد توجه اى ظهر وجهه فبايعوا بكسر التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا بفتح اللام ولابى ذر واسلموا بالواو وكسر اللام والحديث مر في التفسير في سورة ال عمران وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحرث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب رضى الله عنه انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشئ فانه كان يحوطك بفتح التحتية وضم الحا المهملة وسكون الواو وبالطا المهملة يحفظك ويرعاك ويغضب لك لاجلك قال صلى الله عليه وسلم نعم نفعته هو في ضحضاح بضادين معجمتين وحاين مهملتين من نار موضع قريب القعر خفيف العذاب لولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار اى في الطبق التى في قعر جهنم والنار سبع دركات سميت بذلك لانها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض وفي هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم تكنية ابى طالب من العباس فاقره وقد جوزوا ذكر الكافر بكنيته اذا كان لا يعرف الا بها كما في ابى طالب او كان على سبيل التالف رجا اسلامهم او تحصيل منفعة منهم لا على سبيل التكريم فانا مامورون بالاغلاظ عليهم واما ذكر ابى لهب بالكنية دون اسمه عبد العزى فقيل لاجتناب نسبته الى عبودية الصنم وقيل للاشارة الى انه سيصلى نارا ذات لهب والحديث سبق في ذكر ابى طالب

باب المعاريض بالتنوين من التعريض خلاف التصريح مندوحة بفتح الميم وسكون النون وضم الدال وبالحا المهملتين اى في المعاريض من الاتساع ما يغنى عن الكذب وقال اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة زيد الانصارى مما سبق موصولا في الجنائز سمعت انسا رضى الله عنه يقول مات ابن لابى طلحة فقال كيف الغلام وكان جاهلا بموته قالت ام سليم اما الغلام قد هدا نفسه بفتح الها والدال المهملة بعدها همزة ونفسه بفتح الفا واحد الانفاس اى سكن نفسه فانقطع بالموت وارجوان يكون قد استراح من بلا الدنيا والمها مرامها فظن ابو طلحة انها صادقة باعتبار ما فهمه من كلامها لان مفهومه ان الصبى تعافى لان النفس اذا سكن اشعر بالنوم والعليل اذا نام اشعر برو المرض او خفته فالمراة صادقة باعتبار مرادها واما خبرها بذلك فهو غير مطابق للامر الذى فهمه ابو طلحة نعم قال الراوى فظن انها صادقة ومثل ذلك لا يسمى كذبا على الحقيقة بل مندوحة عن الكذب وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البنانى بضم الموحدة عن انس بن ملك رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم في مسير له فحدى الحادى انجشة الحبشى والحدو سوق الابل والغنا لها فقال النبى صلى الله عليه وسلم ارفق يا انجشة ويحك بالقوارير متعلق بقوله ارفق ولابى ذر ويحك القوارير باسقاط الجار ونصب القوارير اى النسا نعو من المعاريض وهى التورية بالشئ عن الشئ كما مر معناه والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا حماد بفتح الحا المهملة وتشديد الميم بن زيد عن ثابت البنانى عن انس وعن حماد بن زيد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن اى بالنسا يقال له انجشة فقال النبى صلى الله عليه رويدك نصب على الاغرا ومفعول بفعل مضمر اى الزم رويدك او المصدر اى ارود رويدك اى امهل يا انجشة سوقك نصب اى في سوقك بالقوارير قال ابو قلابة بالسند يعنى بالقوارير النسا وبه قال حدثنا اسحق اخبرنا حبان قال في المقدمة قال ابو على الجيانى لم اجد اسحق هنا منسوبا عند احد



من رواة الكتاب ولعله اسحق بن منصور فان مسلما قد روى في صحيحه عن حبان بن هلال قال الحافظ ابن حجر رحمه الله رايته في رواية ابى على محمد بن عمر الشبوى في باب البيعان بالخيار قد قال فيه حدثنا اسحق بن منصور حدثنا حبان فهذه قرينة تقوى ما ظنه ابو على انتهى وحبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة اخره نون ابن هلال الباهلى قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن ملك رضى الله عنه قال كان للنبى صلى الله عليه وسلم حاد بالتنوين من غير تحتية يقال له انجشة وكان حسن الصوت فقال له النبى صلى الله عليه وسلم وقد سمعه يحدو بالنسا رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير بجزم لا تكسر على النهى كسر للساكنين قال قتادة بالسند يعنى بالقوارير ضعفة النسا لسرعة التاثر فيهن وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين وتشديد الدال الاولى المهملتين ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنى بالافراد قتادة بن دعامة عن انس بن ملك رضى الله عنه انه قال كان بالمدينة فزع بفتح الفا والزاى بعدها مهملة خوف فاستغاثوا فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه مندوب لابى طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبرا الخبر فقال صلى الله عليه وسلم لما رجع ما راينا من شئ يقتضى فزعا وان وجدناه اى الفرس لبحرا بلام التاكيد وان مخففة من الثقيلة وبحرا المفعول الثانى لوجدناه وشبه الفرس بالبحر لسعة خطوه وسرعة جريه قال في فتح البارى وكان البخارى استشهد بحديثى انس لجواز التعريض والجامع بين التعريض وبين ما دل عليه استعمال اللفظ في غير ما وضع له معنى جامع بينهما وقال ابن المنير في شرح التراجم حديث القوارير والفرس ليسا من المعاريض بل من المجاز فكان البخارى لما راى ذلك جائزا قال فالمعاريض التى هى حقيقة اولى بالجواز انتهى ومحل جواز استعمال المعاريض اذا كانت فيما يخلص من الظلم او تحصيل الحق واما استعمالها في ابطال حق او تحصيل باطل فلا يجوز والحديث سبق في الجهاد

باب قول الرجل للشئ الموجود ليس بشئ وهو اى والحال يتوى انه ليس بحق

وقال ابن عباس رضى الله عنهما مما وصله المولف في كتاب الطهارة قال النبى صلى الله عليه وسلم للقبرين يعذبان بفتح الذال المعجمة المشددة بلا كبير شئ وانه لكبير اثبات فكانه قال للشئ ليس بشئ وهذا التعليق ثابت لابى ذر والوقت ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن سلام السلمى هو لاهم البخارى البيكندى قال اخبرنا مخلد بن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خا معجمة ساكنة ويزيد من الزيادة الحرانى قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى اخبرنى بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة يقول قالت عائشة رضى الله عنها سال اناس وفي مسلم من سال معوية بن الحكم السلمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الها جمع كاهن وهو من يدعى علم الاخبار في المستقبل فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشئ فيما يتعاطونه من علم الغيب اى ليس قولهم بصحيح يعتمد عليه كما يعتمد على قول النبى صلى الله عليه وسلم الذى يخبر عن الوحى قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشئ من الغيب يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بكسر الطا في الفرع مصلحة والمشهور فتحها اى ياخذها الجنى بسرعة فيقرها بفتح التحتية وضم القاف مصححا عليها في الفرع كاصله وبتشديد الراء اى يصوت بها في اذن وليه الكاهن قر الدجاجة بتثليث الدال المهملة حكاه ابن معن الدمشقى وابن ملك وغيرهما وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته ويروى بالزاى بدل الدال واختارها

التوربشتي ورد رواية الدال قال في شرح المشكاة لا ارتياب ان قر الزجاجة منعو اطلق
وفيه معنى التشبيه فكما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الماء في
القارورة يصح ان يشبه ترديد كلام الجني في اذن الكاهن بترديد الدجاجة صوتها في اذن
صواحبها كما يشاهد الديكة اذا وجدت شيئا تنقر وتسمع صواحبها فيجتمعن عليها وباب التشبيه
باب واسع لا يفتقر الى العلاقة على ان الاختطاف ههنا مستعار للكلام من خطف الطير فتكون الدجاجة
انسب من القارورة لحصول الترشيح في الاستعارة قال ويؤيد ما ذهبنا اليه قول ابن الصلاح
ان الاصل قر الدجاجة بالدال تصحفت الى قر الزجاجة بالزاي فيخلطون بينها اي في الكلمة
التي سمعها استراقا من الوحي اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وقوله فيخلطون
جمع بعد الافراد نظرا الى الجنس والحديث مر في باب الكهانة من الطب **باب**
**رفع البصر الى السما** وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت طويلة ثم تبرك
حتى تركب ويحمل عليها ثم تقوم والى السما كيف رفعت رفعا بعيد المدى بلا امساك ولا عمد ثم نجومها
تكثر حتى لا تدخل في حساب الخلق وتخصيصه هذه الاربعة لبعدها وهو الجبال والارض
باعتبار ان هذا خطاب للعرب وحث لهم على الاستدلال والمرء انما يستدل بما تكثر مشاهدته
له والعرب تكون في البوادي ونظرهم فيها الى السما والارض والجبال والابل التي هي اعز اموالهم
لها اكثر استعمالا منهم لساير الحيوانات ولانها تجمع جميع المآرب المطلوبة من الحيوان وهي النسل
والدر والحمل والركوب والاكل بخلاف غيرها ولان خلقها اعجب من غيرها فانها مسخرة منقادة لكل
من اقتادها بازمتها لا تمانع صغيرا وبراها طوال الاعناق لتنوء بالاوقار وجعلها بحيث
تبرك حتى تحمل عن قرب ويسر ثم تنهض بما حملت وتجرها الى البلاد الشاسعة وصبرها على
احتمال العطش حتى ان اظماها ليرتفع الى العشر فصاعدا وجعلها ترعى كل نابت في البراري مما لا يرعاه
ساير البهايم وغرض البخاري من هذه الاية ذكر السما ليستدل على جواز رفع البصر اليها واما النهي عن
رفع البصر الى السما في الصلاة فخاص بها لما هو مطلوب فيها من الخشوع وجمع الهمة وتطهير السر
في التوري بحيث لا يكون فيه متسع لغيرها اذ المصلي يناجي ربه وقال ايوب بن ابي تميمة السختياني
عن ابن ابي مليكة عبدالله عن عايشة رضي الله عنها رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه الى السما
وصله احمد وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي يومي وبين
سحري ونحري الحديث وفيه فرفع بصره الى السما وقال الرفيق الاعلى وهو عند البخاري في
الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فرفع راسه الى السما وهذا التعليق ثبت
في رواية المستملي والكشميهني وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا ابن بكير ولابي ذر يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري
انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبدالله رضي الله
عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني الوحي احتبس بعد نزول اقرا باسم ربك
ثلاث سنين او سنتين ونصف فبينما بالميم وفي اليونينية باسقاطها انا امشي وجواب بينما
سمعت صوتا من السماء في اثناء اوقات المشي فرفعت بصري الى السما فاذا الملك الذي جاني بحرا
هو جبريل قاعد على كرسي بين السما والارض الحديث وسبق في بدء الوحي والكتاب وبه قال
حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال
اخبرني بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة ابن عبدالله بن ابي نمر عن كريب بضم الكاف ابن ابي مسلم
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المومنين خالته رضي الله
عنها

فرفعت

الكشميهني

عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها فلما كان ثلث الليل الآخر بمد الهمزة ولابي ذر عن
الآخر بنقص وزيادة تحتية بعد المعجمة او بعضه شك من الراوي قعد صلى الله عليه وسلم فنظر
الى السما فقرا عشر ايات من سورة ال عمران ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات
لادلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر لاولي الالباب لمن خلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن
القشر فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا يخلو عن عرض
حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج
الى محدث اخر الى ما لا يتناهى وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاوه يدل على
قدرته قال صلى الله عليه وسلم ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها رواه ويحكى ان في بني اسرائيل من اذا
عبدالله ثلاثين سنة اظلته سحابة فعبدها فتى فلم تظله فقالت له امه لعل فرطة منك في مدتك
قال ما اذكر قالت لعلك نظرت مرة الى السما ولم تعتبر قال لعل قالت فما اتيت الا من ذاك والحديث
مر في ابواب الوتر وتفسير سورة ال عمران ومطابقته الترجمة لا خفا فيها وسقط لابي ذر
واختلاف الليل والنهار الخ وقال بعد قوله والارض الاية **باب**
ذكر **نكت العود** بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية يقال نكت في الارض اذا ضرب
فاثر فيها ولابي ذر من نكت العود **في الما والطين** وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن غياث بكسر العين المعجمة اخره مثلثة البصري قال
حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل عن ابي موسى عبدالله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حايط من حيطان المدينة في بستان من بساتينها وكان فيه بئر
اريس كما في الرواية الاخرى وفي يده صلى الله عليه وسلم عود يضرب به بين الما والطين فجا رجل
يستفتح يطلب ان يفتح له باب الحايط ليدخل فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم له بعد ان استاذن
افتح زاد ابو ذر عن الكشميهني فاذا هو ابو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال
صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة فاذا هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ففتحت له وبشرته
بالجنة ثم استفتح رجل اخر وكان صلى الله عليه وسلم متكيا فجلس فقال افتح زاد ابو ذر له
وبشره بالجنة على بلوى غير معروف اي مع بلوى تصيبه هي قتله في الدار او تكون قد ذهبت
فاذا هو عثمان ففتحت ولابي ذر فقمت ففتحت له فبشرته بالجنة فاخبرته بالقاد ولابي ذر
واخبرته بالذي قال صلى الله عليه وسلم على بلوى تصيبه قال عثمان الله المستعان على مر
الصبر على ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من البلا وفيه علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم
حيث وقع ما اشار اليه صلى الله وسلم عليه وموافقة الحديث للترجمة لا تخفى والنكت بالعصا
يقع كثيرا عند التفكر في شي لكن لا يسوغ استعماله الا فيما لا يضر فلو ضرب بجدار وغيره منع
والحديث مر في المناقب والله الموفق **باب** ذكر **الرجل ينكت**
**الشي بيده في الارض** وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
هو الاعمش التيمي ومنصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاولى وضمها في
الثانية الكوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن عبدالله بن حبيب السلمي المقري
الكوفي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في البقيع فجعل ينكت
الارض ولابي ذر في الارض بعود وفي الجنائز فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل

ينكت بمخصرته وهذا الفعل يقع غالبا ممن يتفكر في شي يريد استحضار معانيه فقال ليس منكم من احد الا وقد فرغ بضم الفا وكسر الرا من مقعده من الجنة والنار ومن بيانية فقالوا ولي كجابر فقال رجل وفسر بعلي ولسراقة بن جعشم ولعمر افلا نتكل نعتمد زاد في الجنايز على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل من اهل السعادة والشقاوة ميسر اي لما خلق له فاما من اعطى واتقى الاية واستدل بذلك على امكان معرفة الشقي من السعيد في الدنيا لان العمل علامة على الجزا فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن الى الله تعالى

## باب التكبير والتسبيح عند التعجب

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثتني بالفوقية بعد المثلثة مع الافراد هند بنت الحرث الفراسية بكسر الفا وبالسين المهملة بعد الرا والالف ان ام سلمة هند بنت ابي امية ام المومنين رضي الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل من الخزاين اي خزاين الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب وقيل المراد بالخزاين اعلامه صلى الله عليه وسلم بما سيفتح على امته من الاموال بالغنايم من البلاد التي يفتحونها فان الفتن تنشا عن ذلك وقوله ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولابي ذر من الفتنة بالافراد من يوقظ صواحب الحجر يريد صلى الله عليه وسلم به ازواجه رضي الله عنهن حتى يصلين رب كاسية عرتها في الدنيا اثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة عارية معاقبة في الاخرة بفضيحة التعري وقال ابن ابي ثور بالمثلثة هو عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور مما وصله المولف في العلم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك باسقاط اداة الاستفهام قال لا لم اطلقهن قال عمر قلت متعجبا الله اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين بضم الحا وفتح السين زين العابدين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جات رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونها تزوره وهو اي والحال انه معتكف في المسجد في العشر الغوابر بفتح الغين المعجمة والواو بعد الالف موحدة اي البواقي من رمضان وتطلق الغوابر على المراضي وهو من الاضداد فتحدثت عنده ساعة من العشا ثم قامت تنقلب تنصرف الى بيتها فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار لم يسميا فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا بفتح النون والفا والذال المعجمة مضيا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الرا وسكون السين المهملة هينتكما انما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله اي تنزه الله ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن تعجبهما من هذا القول المذكور بقرينة قوله وكبر عليهما بضم الموحدة اي عظم وشق ما قال وسقط لغير ابي ذر قولها قال قال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري بالجيم والرا من ابن ادم ولابي ذر يبلغ من الانسان مبلغ الدم اي كمبلغ الدم ووجه التشبيه كما في الكواكب عدم المفارقة وكمال الاتصال واني خشيت عليكما ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيا تهلكان بسببه واشار المولف بسياق ما ذكره هنا الرد على من منع استعمال ذلك عند

التعجب

التعجب وقد وردت احاديث كثيرة صحيحة في قول سبحان الله عند التعجب وقد وقع حديث صفية هذا موخرا في رواية غير ابي ذر اخر هذا الحديث كما ترى والله اعلم وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوايجه وفي صفة ابليس وفي الخمس

## باب النهي عن الخذف

بفتح الخا وسكون الذال المعجمتين وبالفا وهو رمي الحصا بالاصابع وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم العين وسكون القاف في الاول وضم الصاد المهملة وسكون الها في الثاني الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال المهملة نسبة الى ازد من العرب قبيلة يحدث عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفا المشددة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف قال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة والسلام انه لا يقتل الصيد بل ربما تلف لغير ماكله وذلك منهي عنه ولا ينكا العدو بالهمز وفتح اوله وللاربعة ولا ينكي بغير همز مع كسر الكاف وقال القاضي عياض في مشارقه الرواية بفتح الكاف مهموز الاخر وهي لغة والاشهر ينكي اي بغير همز مع كسر الكاف ومعناه المبالغة في الاذى وانه يفقا العين اي يقلعها ويكسر السن والغرض النهي عن اذى المسلمين وهو من اداب الاسلام والحديث مر في الصيد وغيره

## باب الحمد للعاطس

والحكمة في مشروعيته ما قاله الحليمي ان العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشا الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضا فيظهر بهذا انها نعمة جليلة تناسب ان تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبايع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفين الثوري قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عطس بفتح الطا المهملة رجلان هما عامر بن الطفيل وابن اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك الله ولم يشمت الاخر بالشين المعجمة والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين واصله ازالة شماتة الاعدا والتفعيل للسلب نحو جلدت البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعا بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون في حالة من يشمت به او انه اذا حمد الله ادخل على الشيطان ما يسوءه فشمت هو بالشيطان ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسمت احدهما ولم يسمت الاخر بالسين المهملة فيهما دعا له بان يكون على سمت حسن وقيل انه افصح وقال القاضي ابو بكر بن العربي المعنى في اللفظين بديع وذلك ان العاطس ينحل كل عضو في راسه وما يتصل به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه اعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغيير فاذا كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته اي قوايمه التي بها قوام بدنه عن خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شي قوايمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوايمها التي ينتفع بها اذا سلمت وقوام الادمي بسلامة قوايمه التي بها قوامه وهو راسه وما يتصل به من عنق وصدر انتهى وفي الادب المفرد للمولف وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس رجلان عنده صلى الله عليه وسلم احدهما اشرف من الاخر وان الشريف لم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمت هذا ولم تشمت الاخر فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله فشمته وهذا لم يحمد الله فلم اشمته ولابي ذر عن الكشميهني لم يحمد بحذف الجلالة وفي حديث ابي هريرة المذكور ان هذا ذكر الله فذكرته وانت نسيت الله فنسيتك والنسيان يطلق على الترك ايضا والسايل هو العاطس الذي لم يحمد الله كما سياتي ان شا الله بما فيه من البحث قريبا بعد ثلاثة ابواب بعون الله وقوته وفي الحديث مشروعية الحمد وقوله في حديث ابي هريرة الاتي ان شا الله بعد باب فليقل الحمد لله ظاهره الوجوب لكن نقل النووي الاتفاق على استحبابه واما لفظه فنقل

ابن بطال وغيره عن طايفة انه لا يزيد على الحمد لله كما في حديث ابي هريرة المذكور وفي حديث ابي مالك
الاشعري رفعه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال ومثله في حديث علي عند النسائي وحديث ابن
عمر عند الترمذي والبزار والطبراني وفي حديث ابن مسعود في الادب المفرد للبخاري يقول الحمد لله رب
العالمين وعن علي موقوفا ما رواه في الادب المفرد للبخاري يقول الحمد لله رب العالمين وعن علي موقوفا
ما رواه في الادب المفرد للبخاري بسند رجاله ثقات من قال عند عطسة
سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الخاصرة الضرس ولا الاذن ابدا وحكمه الرفع
لان مثله لا يقال من قبل الراي واخرجه الطبراني من وجه اخر عن علي موقوفا بلفظ من بادر العاطس
بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشتك ضرسه ابدا وسنده ضعيف وعن ابن عباس مما في الادب
المفرد والطبراني بسند لا باس به اذا عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال
رب العالمين قال الملك يرحمك وعن ام سلمة مما اخرجه ابو جعفر الطبري في التهذيب بسند
لا باس به عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم يرحمك الله وعطس اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا
على تسع عشرة درجة **تنبيه** قال الحافظ ابن حجر لا اصل لما اعتاده الناس من استكمال قراءة الفاتحة
بعد العطاس وكذا العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فمكروه والحديث
اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي في اليوم والليلة
وابن ماجه في الادب مشروعية

## باب تشميت العاطس اذا حمد الله

فيه اي في تشميت العاطس حديث رواه ابو هريرة رضي الله عنه وهذا ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث باللام والمعجمة اخره مثلثة ولابي ذر اشعث
ابن سليم بضم السين مصغرا ابي الشعثاء المحاربي انه قال سمعت معوية بن سويد بن مقرن بضم الميم
وفتح القاف وكسر الراء مشددة وبعدها نون المزني عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي
صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع بالموحدة بعد السين فيهما امرنا بعيادة المريض اي زيارته سواء
كان مسلما او ذميا قريبا للعايد او جارا له وفا بصلة الرحم وحق الجوار واتباع الجنازة بكسر الجيم في
الفرع بالمشي خلفها وبه قال الحنفية وعند الشافعية الافضل المشي امامها وحملوا قوله اتباع الجنازة
على الاخذ في طريقها والسعي لاجلها وانما الجاهم لذلك حديث ابن عمر عند ابي داود انه راى النبي صلى الله عليه
وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وتشميت العاطس اي اذا حمد الله كما قال في حديث الباب التالي
فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته وهو كقوله امرنا ظاهر في الوجوب بل عند البخاري من
حديث ابي هريرة خمس تجب على المسلم للمسلم فذكر فيها التشميت وهو عند مسلم ايضا وقال به جمهور اهل الظاهر
وقال ابو عبد الله في بهجة النفوس قال جماعة من علمائنا اي المالكية انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي
السنن بانه جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول
الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب ان الفقهاء يثبتون وجوب اشياء كثيرة بدون مجموع
هذه الاشياء وقال قوم هو فرض كفاية يسقط بفعل البعض ورجحه ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية
وجمهور الحنابلة وقال الشافعية مستحب على الكفاية ومن عطس وهو يجامع او في الخلاء يحمد
ويشمته من سمعه واجابة الداعي الى الوليمة النكاح الا لمانع شرعي كفرش حرير ورد السلام ونصر المظلوم
سواء كان مسلما او ذميا بالقول او بالفعل وابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اي تصديق من اقسم
عليك وهو ان يفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه ان يفعله ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط الميم

ونهانا

ونهانا عن سبع عن لبس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بسكون اللام والشك من الراوي وعن
لبس الحرير للرجال وسقط لفظ لبس لابي ذر والديباج المتخذ من الابريسم والسندس ما رق من الديباج والمياثر
بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم مفعلة من الوثار واصلها موثرة قلبت الواو ياء لكسر الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير او
ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بنحو قطن يجعلها الراكب تحته على الشرح فان كانت من حرير او ديباج حرمت
والمناهي سبعة ذكر منها خمسة واسقط منها القسي وانية الفضة وسبقا في اللباس والحديث مضى في الجنايز وفي
المظالم واللباس والطب والنكاح ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في النذور

## باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب

بضم العين بالفوقية ثم المثلثة والواو بغير همزة في الفرع واصله
قال في الكواكب وهو بالهمز على الاصح وهو تنفس ينفتح منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية العسقلاني اصله خراساني يكنى ابا الحسن ونشأ
ببغداد قال حدثنا ابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن ابي ذيب واسمه هشام بن سعد
المدني قال حدثنا سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان المدني مولى ام شريك عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يحب العطاس الذي ينشأ عن زكام لانه يكون من خفة البدن وانفتاح
السدد وذلك مما يقتضي النشاط لفعل الطاعة والخير ويكره التثاؤب لانه يكون عن غلبة امتلاء البدن
والاكثار من الاكل والتخليط فيه فيودي الى الكسل والتقاعد عن العبادة وعن الافعال المحمودة فالمحبة
والكراهة المذكوران منصرفان الى ما ينشأ عن سببهما فاذا عطس بفتح الطاء فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه
ان يشمته احتج به من قال بالوجوب وسبق ما فيه في الباب قبله واما التثاؤب فانما هو من الشيطان
لانه هو الذي يزين للنفس شهوتها من امتلاء البدن بكثرة الماكل فليرده الذي يتثاءب ما استطاع اما
بوضع يده على فمه او بتطبيق الشفتين فاذا قال هاه هي حكاية صوت المتثائب ضحك منه الشيطان
فرحا بتشويه صورته والحديث سبق في بدء الخلق

## باب هذا بالتنوين يذكر فيه اذا عطس احدكيف يشمت

بفتح الميم المشددة على صيغة المجهول وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل ابو
غسان النهدي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن ابي مسلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي مسلمة
الماجشون بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله
ابن دينار المدني العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن مولى ابن عمر عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه في الاسلام
او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله يحتمل ان يكون دعاء بالرحمة وان يكون خبرا على طريق البشارة
قاله ابن دقيق العيد قال وكان المشمت بشر العاطس بحصول الرحمة له في المستقبل بسبب حصولها له
في الحال لكونها دفعت ما يضره وفي الحديث انه يخصه بالدعاء وفي شعب الايمان للبيهقي وصححه ابن حبان
من طريق حفص بن عاصم عن ابي هريرة رفعه لما خلق الله ادم عطس فالهمه ربه ان قال الحمد لله فقال
له ربه يرحمك ربك واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم واخرجه ابن ابي
شيبة عن ابن عمر بنحوه وفي الادب المفرد بسند صحيح عن ابي جمرة بالجيم عن ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله
واياكم من النار يرحمكم الله وقال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي ان السنة لا تتاتى الا بالمخاطبة فاذا قال
له يرحمك الله فليقل له جوابا عن التشميت يهديكم الله ويصلح بالكم حالكم او شانكم قال في الكواكب اعلم ان الشارع
انما امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الابخرة قال الاطباء العطسة تدل
على قوة طبيعة الدماغ وصحة مزاجه ففي نعمة وكيف لا وهي جالبة للخفة المودية الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها
ولما دعا له كان تقتضي واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها ان يكافيه باكثر منها فلهذا امر بالدعوتين الاولى

التثاؤب

لصلاح الآخرة وهي الهداية المقتضية له والثانية لصلاح حاله في الدنيا وهو إصلاح البال فهو دعاء له بخير الدارين وسائر المترتبين وعلى هذا قررا أحكام الشريعة وآدابها انتهى هذا **باب** بالتنوين **لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله** بفتح ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط باب لأبي ذر وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر نزيل البصرة قال سمعت أنسا رضي الله عنه يقول عطس بفتح الطاء رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال الرجل العاطس الذي لم يشمته يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال إن هذا حمد الله ولم تحمد الله وفي الطبراني من حديث سهل أن الرجلين هما عامر بن الطفيل بن ملك وابن أخيه وكان عامر قدم المدينة ووقع بينه وبين ثابت بن قيس بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كلام ثم عطس ابن أخيه فحمد فشمته النبي صلى الله عليه وسلم ثم عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته فسأله **لطيفة** أخرج ابن عبد البر بسند جيد عن أبي داود صاحب السنن أنه كان في سفينة فسمع عاطسا على الشط حمد فاكترى قاربا بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قائلا يقول يا أهل السفينة إن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم ذكره في الفتح هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **إذا تثاوب** بالواو ولأبي ذر عن الحموي والمستملي تثاءب بالهمز **فليضع يده على فيه** ليغطي بها ما انفتح منه حفظا له عن الانفتاح بسبب ذلك ويحصل ذلك بنحو الثوب أيضا مما يحصل به الغرض وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي التيمي مولاهم قال حدثنا ابن أبي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن أبيه كيسان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب بالهمز مصححا عليه في الفرع وأصله وقد أنكر الجوهري كونه بالواو وقال تقول تثاءبت على تفاعلت ولا تقل تثاوبت وقال غيره وأحد أنهما لغتان والهمز والمد أشهر فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله أي حقا في حسن الأدب ومكارم الأخلاق وأما التثاوب بالواو فإنه من الشيطان قال ابن العربي كل فعل مكروه نسبه الشرع إلى الشيطان لأنه واسطته وذلك بالامتلاء من الأكل الناشئ عنه التكاسل وهو بواسطة الشيطان فإذا تثاوب أحدكم فليرده ما استطاع أي يأخذ في أسباب رده وليس المراد أنه يملك دفعه لأن الذي وقع لا يرد حقيقة أو المعنى إذا أراد أن يتثاوب فإن أحدكم إذا تثاءب بالهمز مصححا عليه في الفرع ضحك منه الشيطان حقيقة أو مجازا عن الرضى به والأصل الأول إذ لا ضرورة تدعو إلى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث أبي سعيد فإن الشيطان يدخل وهذا يحتمل أن يراد الدخول حقيقة وهو وإن كان يجري من الإنسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذكر الله تعالى والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه لأن من شأن من دخل في شيء أن يكون تمكن منه وفي حديث أبي سعيد المقبري عن أبيه عند ابن ماجه إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه ويعوي بالعين المهملة شبه المتثاوب الذي يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب إذا أفرط في التثاؤب شابهه ومن ثم تظهر النكتة في كونه يضحك منه لأنه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك الحالة ولم يتعرض لأي اليدين يضعها ووقع في صحيح أبي عوانة أن قال عقب الحديث ووضع سهيل يعني راويه عن أبي سعيد عن أبيه وضع يده اليسرى على فيه وهو محتمل لإرادة التعليم خوف وضع اليمنى بخصوصها وفي حديث أبي هريرة من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه التثاوب في الصلاة من الشيطان فإذا تثاوب أحدكم فليكظم ما استطاع فقيده بحالة الصلاة فيحتمل أن يحمل المطلق على المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته ويحتمل أن يكون كراهته في الصلاة أشد ولا يلزم من ذلك أنه لا يكره في غير حالة الصلاة ويؤيد كراهته مطلقا كونه مطلقا • وبه قال صح النووي رحمه الله تعالى •

بلغ ١٢



# بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستئذان

وهو طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن وقد أجمعوا على مشروعيته وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة **باب بدء السلام** بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة والواو من غير همز ولأبي ذر بدء بالهمز بمعنى الابتداء أي أول ما وقع السلام وأشار بالترجمة للسلام مع الاستئذان إلى أنه لا يؤذن لمن لم يسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في الباب التالي بحثه وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البيكندي قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد البصري عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خلق الله آدم على صورته الضمير عائد على آدم أي خلقه تاما مستويا طوله ستون ذراعا لم يتغير عن حاله ولا كان من نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم طوله فلم ينتقل من الأطوار كذريته وفيه كما قال ابن بطال إبطال قول الدهرية إنه لم يكن قط إنسان إلا من نطفة ولا نطفة إلا من إنسان وقيل إن لهذا الحديث سببا حذف من هذه الرواية وإن أوله قصة الذي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له إن الله خلق آدم على صورته رواه وللبخاري في الأدب المفرد ولأحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا لا تقولن قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله خلق آدم على صورته وظاهره في عود الضمير على المقول له ذلك وقيل الضمير لله لما في بعض الطرق على صورة الرحمن أي على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقال التوربشتي وأهل الحق في ذلك على طبقتين أحدهما المتنزه عن التأويل مع نفي التشبيه وإحالة العلم إلى علم الله تعالى الذي أحاط بكل شيء علما وهذا أسلم الطريقين والطبقة الأخرى يرون الإضافة فيها إضافة تكريم وتشريف وذلك أن الله تعالى خلق آدم على صورة لم يشاكلها شيء من الصور في الجمال والكمال وكثرة ما احتوت عليه من الفوائد الجليلة وقال الطيبي تأويل الخطابي في هذا المقام حسن يجب المصير إليه لأن قوله طوله بيان لقوله على صورته كأنه قيل خلق آدم على ما عرف من صورته الحسنة وهيئته من الجمال والكمال وطول القامة وإنما خص الطول منها لأنه لم يكن متعارفا بين الناس وقال القرطبي كان من رواه على صورة الرحمن أورده بالمعنى متمسكا بما توهم فغلط في ذلك وقوله ستون ذراعا يحتمل أنه يريد بقدر ذراع نفسه أو الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين والأول أظهر لأن ذراع كل أحد ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة في جنب طول جسده فلما خلقه قال ولأبي ذر خلقه الله قال اذهب فسلم على أولئك النفر عدة من الرجال من ثلاثة إلى عشرة وقال في شرح المشكاة وتخصيص السلام بالذكر لأنه فتح باب المودات وتأليف القلوب المؤدي إلى استكمال الإيمان كما ورد لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفشوا السلام والسلام هو اسم الله فالمعنى اسم الله عليك أي أنت في حفظه وقيل السلام أي السلامة مستعلية عليك ملازمة لك ولأبي ذر نفر من الملائكة جلوس قال في الفتح ولم أقف على تعيينهم فاستمع بالفوقية وكسر الميم ولأبي ذر عن الكشميهني فاسمع بإسقاط الفوقية وفتح الميم يحيونك بالحاء المهملة من التحية ولأبي ذر كما في الفتح يجيبونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة بعدها موحدة من الجواب فإنها أي الكلمات يحيون أو يجيبون بها تحيتك وتحية ذريتك المسلمين شرعا لكن في حديث عائشة مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين أخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وهو يدل على أنه شرع لهذه الأمة دونهم

فقال لهم ادم السلام عليكم واستدل بهذا على ان هذه الصيغة المشروعة لابتداء السلام لقوله فهي
تحيتك وتحية ذريتك فلو حذف اللام جاز قال تعالى سلام عليكم لكن اللام اولى لانها للتفخيم وقال
النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون سلاما ولا يستحق جوابا لانها لا تصلح للابتداء قاله المتولي
فلو اسقط الواو اجزا ويجب الجواب لانه سلام وكرهه الغزالي في الاحياء وعن بعض الشافعية
فيما نقله ابن دقيق العيد ان المبتدي لو قال عليكم السلام لم يجز لانه صيغة جواب قال
والاولى الجواز لحصول مسمى السلام فقالوا له اي الملائكة السلام عليك استدل به على جواز
ان يقع الرد باللفظ الذي ابتدا به كما مر ويأتي مزيد لذلك قريبا ان شاء الله تعالى ولابي ذر
عن الكشميهني عليك السلام ورحمة الله فزادوه اي الملائكة ورحمة الله وهو مستحب
اتفاقا فلو زاد المبتدي رحمة الله استحب ان يزاد وبركاته ولو زاد وبركاته فهل يشرع
الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدي على بركاته فهل يشرع له ذلك عن ابن عباس
مما في الموطا قال انتهى السلام الى البركة وعن ابن عمر الجواز ففي الموطا عنه انه زاد في
الجواب والغاديات والرائحات وفي الادب المفرد عن سالم مولى ابن عمر انه اتى
ابن عمر مرة فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدته وبركاته فرد وزاد في
وطيب صلواته واتفقوا على وجوب الرد على الكفاية قال الحليمي وانما كان الرد واجبا
لان السلام معناه الامان فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم منه الشر
فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه فكل من يدخل الجنة هو مرتب على ما سبق من قوله خلق
الله ادم على صورته فالفا فصيحة ولابي ذر والاصيلي يعني الجنة قال في الفتح وكان
لفظ الجنة سقط فزيد فيه يعني على صورة ادم خبر المبتدا الذي هو فكل من فلم يزل
الخلق ينقص من طوله وجماله بعده اي بعد ادم حتى الان فاذا دخلوا الجنة عادوا الى
ما كان عليه ابوهم من الحسن والجمال وطول القامة قيل وقوله فلم يزل الى اخره هو معنى
قوله لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين وقيل في الحديث
ان الملائكة يتكلمون بالعربية وعورض باحتمال ان يكون بغير اللسان العربي ثم لما خلق
العرب ترجم بلسانهم والحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم **باب**
**قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم** اي بيوتا التي تسكنونها
ولا تسكنونها وهذا مما ادب الله تعالى به عباده **حتى تستأنسوا** تستاذنوا كذا روي
عن ابن عباس اخرجه سعيد بن منصور وغيره واخرج البيهقي في الشعب بسند صحيح
عن ابرهيم النخعي قال في مصحف ابن مسعود حتى تستاذنوا وعند سعيد بن منصور
عن ابرهيم قال في مصحف عبد الله حتى تسلموا على اهلها وتستاذنوا واخرجه اسمعيل بن
اسحاق في احكام القران عن ابن عباس واستشكله واجيب بان ابن عباس بناه على
قراءته التي تلقاها عن ابي بن كعب واما اتفاق الناس على قراءتها بالسين فلموافقة
خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابي من الاحرف التي
تركت القراءة بها والاستئناس في الاصل الاستعلام والاستكشاف استفعال من
انس الشيء اذا ابصره ظاهرا مكشوفا اي تستعلموا ايطلق لكم الدخول ام لا وذلك بتسبيحة
او تكبيرة او تنحنح كما في حديث ابي ايوب عند ابن ابي حاتم بسند ضعيف قال قلت يا رسول
الله هذا السلام فما الاستئناس قال يتكلم الرجل بتسبيحة او تكبيرة ويتنحنح فيؤذن

اهل

فيؤذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة قال الاستئناس هو الاستئذان
ثلاثا فالاول ليسمع والثانية ليتاهبوا له والثالثة ان شاءوا اذنوا وان شاءوا ردوا
وقال البيهقي معنى تستانسوا تستبصروا ليكون الدخول على بصيرة فلا يصادف حالة
يكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها وتسلموا على اهلها بان تقولوا السلام عليكم اادخل
ثلاث مرات فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او الاستئذان الصحيح تقديم واخرج
ابو داود وابن ابي شيبة بسند جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن على
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فقال االج فقال لخادمه اخرج الى هذا فعلمه
فقال قل السلام عليكم أادخل الحديث وصححه الدارقطني وعن الماوردي ان وقعت عين
المستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستئذان ذلكم اي
الاستئذان والتسليم خير لكم من تحية الجاهلية والدخول بغير اذن وكان الرجل من
اهل الجاهلية اذا دخل بيت غيره يقول حييتم صباحا وحييتم مساء ثم يدخل فربما اصاب
الرجل مع امراته في لحاف واحد لعلكم تذكرون اي قيل لكم هذا لكي تذكروا وتتعظوا
وتعملوا بما امرتم به في باب الاستئذان وينبغي للمستاذن ان لا يقف تلقاء الباب بوجهه
ولكن ليكن الباب عن يمينه او يساره لحديث انس عند ابي داود قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الايمن
او الايسر فيقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم تكن عليها يومئذ
ستور تفرد به ابو داود فان لم تجدوا فيها في البيوت احدا من الاذنين فلا تدخلوها
حتى يؤذن لكم حتى تجدوا من ياذن لكم او فان تجدوا انها احدا من اهلها ولكم فيها حاجة فلا
تدخلوها الا باذن اهلها لان التصرف في ملك الغير لا بد ان يكون برضاه وان قيل لكم
ارجعوا اي اذا كان فيها قوم فقالوا ارجعوا فارجعوا ولا تلحوا في اطلاق الاذن ولا تلحوا اي
تستثقلوا الحجاب ولا تقفوا على الابواب لان هذا مما يجلب الكراهة واذا نهى عن ذلك
لادائه الى الكراهة وجب الانتهاء عن كل ما ادى اليها من قرع الباب بعنف والتصيح
بصاحب الدار وغير ذلك وعن ابي عبيد ما قرعت بابا على عالم قط هو ازكى لكم اي
الرجوع اطيب لكم واطهر لما فيه من سلامة الصدور والبعد عن الريبة او انفع
وانمى خيرا والله بما تعملون عليم وعيد للمخاطبين بانه عالم بما ياتون وما يذرون مما خوطبوا
به فموف جزاءه عليه ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة استثنى من البيوت
التي يجب الاستئذان على داخلها ما ليس بمسكون منها كالخانات والربط فيها متاع لكم
اي منفعة كالاستكنان من الحر والبرد وايواء الرحال والسلع وقيل الخربات يتبرز فيها
والمتاع التبرز والله يعلم ما تبدون وما تكتمون وعيد للذين يدخلون الدور والخربات
الخالية من اهلها لريب وسقط في رواية الاصيلي من قوله ذلكم خير لكم الى قوله متاع لكم
وقال في فتح الباري وساق البخاري في رواية كريمة والاصيلي الايات الثلاث
انتهى ولابي ذر مما في الفرع واصله باب قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله
وما تكتمون وقال سعيد بن ابي الحسن البصري التابعي للحسن البصري اخيه
ان نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤوسهن قال الحسن لاخيه سعيد اصرف
بصرك عنهن يدل له قول الله ولابي ذر عن الكشميهني يقول الله عز وجل ولابي ذر

وان تدخلوا ام

تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم عن الزنا
وقال قتادة فيما أخرجه ابن أبي حاتم في قوله ويحفظوا فروجهم قال عما لا يحل لهم وقل للمؤمنات يغضضن
من أبصارهن ويحفظن فروجهن فلا يحل للمرأة أن تنظر من الأجنبي إلى ما تحت سرته وركبته وإن اشتهته
غضت بصرها رأسا ولا تنظر إلى المرأة إلا لما لم يتمثل ذلك وغضها بصرها من الأجانب أصلا أولى بها وقدم
غض الأبصار على حفظ الفروج لأن النظر بريد الزنا ورائد الفجور ووجه ذكر المؤلف هذا عقب ذكر الآيات
الثلاث المذكورة الإشارة إلى أن أصل مشروعية الاستئذان الاحتراز من وقوع النظر إلى ما لا يريد صاحب
المنزل النظر إليه لو دخل بلا إذن وأعظم ذلك النظر إلى النساء الأجنبيات وسقط جميع ذلك من رواية النسفي
فقال بعد قوله حتى تستأنسوا الآيتين وقول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم الآية
وقل للمؤمنات يغضضن خائنة الأعين من النظر إلى ما نهي بضم نون نهي ولكريمة ما نهى الله عنه وسقط
لأبي ذر لفظ من وعن ابن عباس مما عند ابن أبي حاتم في قوله تعالى خائنة الأعين قال هو الرجل
ينظر إلى المرأة الحسناء تمر به أو يدخل بيتا هي فيه فإذا فطن له غض بصره وقد علم الله تعالى أنه
يود أن لو اطلع على فرجها وإذا قدر عليها لزنى بها وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
في النظر إلى التي لم تحض من النساء ولأبي ذر عن الكشميهني إلى ما لا يحل من النساء لا يصلح النظر إلى شيء
منهن ممن يشتهى النظر إليه ولأبي ذر عن الكشميهني إليهن وإن كانت صغيرة وكره عطاء هو ابن أبي
رباح مما وصله ابن أبي شيبة النظر إلى الجواري يبعن ولأبي ذر اللاتي يبعن بمكة إلا أن يريد أن
يشتري منهن فيسوغ وهذا الأثر وسابقه يحصل للنسفي وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن
نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد سليمان بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة قال أخبرني بالإفراد عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال أردف
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس أركبه يوم النحر خلفه على عجز راحلته في حجة الوداع
وعجز بفتح العين المهملة وضم الجيم بعدها زاي أي مؤخرها وكان الفضل رضي الله عنه رجلا وضيئا من
الوضاءة وهي الجمال والحسن فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم وأقبلت امرأة من خثعم
بفتح الخاء المعجمة والعين المهملة بينهما مثلثة ساكنة قبيلة مشهورة وضيئة لحسنها وجمالها تستفتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل فجعل الفضل ينظر إليها وأعجبه حسنها فالتفت
النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر إليها فأخلف عليه الصلاة والسلام بيده بهمزة مفتوحة
وخاء معجمة ساكنة وبعد اللام فاء أي مدها إلى خلفه فأخذ بذقن الفضل بفتح الذال المعجمة والقاف
فعدل بفتح الدال وجهه عن النظر إليها حين علم بإدامة نظره إليها أنه أعجبه حسنها فخشي عليه فتنة
الشيطان ففيه حرمة النظر إلى الأجنبيات فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده
أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوي على الراحلة أي وجب عليه الحج بأن أسلم وهو بهذه الصفة
وزاد في حديث أبي هريرة عند ابن خزيمة وإن شددته على الراحلة خشيت أن أقتله قال أفيقضي
يجزي عنه أن أحج عنه بنيابة قال نعم يجزي وفي الحديث غض البصر خشية الفتنة ومقتضاه
أنه إذا أمنت الفتنة لم يمتنع لأنه لم يحول وجه الفضل حتى أدمن النظر إليها لإعجابه بها
فخشي عليه الفتنة والحديث سبق في الحج في باب من حج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة وبه قال
حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي قال أخبرنا أبو عامر عبد الملك
العقدي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن محمد التميمي الخراساني عن زيد بن أسلم
مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن أبي سعيد سعد بن مالك

الخدري

الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم للتحذير والجلوس بالنصب بالطرقات
ولأبي ذر عن الكشميهني في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد فراق منها
نتحدث فيها فيه دليل على أن أمره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والأولى إذ لو فهموا
الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة قاله القاضي عياض فقال إذا بسكون المعجمة ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي فإذا أبيتم بالموحدة امتنعتم إلا المجالس بفتح اللام مصدر ميمي أي الجلوس
في مجالسكم وفي اليونينية بكسر اللام فأعطوا بهمزة قطع الطريق حقه قالوا وما حق الطريق
يا رسول الله قال حق الطريق غض البصر عن كل محرم وكف الأذى عن الخلق ورد السلام والأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند أبي داود وتغيثوا الملهوف
وتهدوا الضال وفي حديث أبي طلحة وإرشاد ابن السبيل وتشميت العاطس إذا حمد عند
البزار وأعينوا على الحمولة والبراء عند الترمذي اهدوا السبيل وأعينوا المظلوم وأفشوا
السلام وسهل بن حنيف عند الطبراني ذكر الله كثيرا ووحشي بن حرب عند الطبراني واهدوا
الأعمى وأعينوا المظلوم وحديث الباب سبق في المظالم ومناسبته لما ترجم به هنا لا تخفى

باب بالتنوين السلام اسم من أسماء الله تعالى وإذا حييتم أي سلم عليكم
فإن التحية في ديننا بالسلام في الدارين فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله تحيتهم يوم يلقونه
سلام بتحية هي تفعلة من حيا يحيي تحية فحيوا بأحسن منها أي وقولوا وعليكم السلام ورحمة
الله إذا قال السلام عليكم وإن يزيد وبركاته إذا قال ورحمة الله كما مر أو ردوها أو أجيبوها
بمثلها ورد السلام جوابه بمثله لأن المجيب يرد قول المسلم فيه حذف مضاف أي ردوا مثلها
وروي ما من مسلم يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه إلا نزع عنهم روح القدس
وردت عليه الملائكة وسقط لأبي ذر أو ردوها وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي
حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالإفراد شقيق هو ابن سلمة أبو وائل
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال كنا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا
في التشهد السلام على الله قبل عباده أي قبل السلام على عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل
السلام على فلان ولأبي ذر زيادة وفلان وفي رواية عبد الله بن نمير عن الأعمش عند ابن ماجه يعنون
الملائكة وللإسماعيلي من رواية علي بن مسهر فنعد الملائكة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أي فرغ
من الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال إن الله هو السلام قال النووي السلام اسم من أسماء الله تعالى يعني
السالم من العيوب والنقائص وقيل المسلم أولياءه وقيل المسلم عليهم انتهى أو مصدر نعت به
والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة وقد ثبت في القرآن في أسمائه تعالى السلام المؤمن وفي
الأدب المفرد من حديث أنس بسند حسن السلام من أسماء الله وضعه الله في الأرض فأفشوه
بينكم وأخرجه البزار من حديث ابن مسعود مرفوعا وموقوفا والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة
مرفوعا بسند ضعيف وعن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وهو تحية أهل الجنة أخرجه البيهقي
في الشعب والظاهر أن البخاري أخذ بعض الحديث لما لم يجد شيئا منه على شرطه فجعله ترجمة وأورد
ما يؤدي معناه على شرطه وهو حديث التشهد قال في شرح المشكاة ووظيفة العارف من قوله
السلام أن يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد وإرادة الشر وجوارحه عن ارتكاب المحظورات
واقتراف الآثام ويكون سالما لأهل الإسلام ساعيا في ذب المضار عنهم ومسلما على كل من يراه
عرفه أو لم يعرفه فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله جمع تحية وهي الملك الحقيقي

الناس والصلوات قيل المراد الصلوات المعهودات في الشرع فتقدر واجبة لله وان اريد بها رحمته التي تفضل به
بها على عباده فتقدر كاينة او ثابتة لعباد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات اي الكلمات الطيبات وهي
ذكر الله تعالى كلها مستحقة لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام مبتدا وعليك في موضع رفع خبره
وبه يتعلق حرف الجر والالف واللام للجنس ويدخل فيه المعهود والمعنى السلام عليك ولك او معناه وكذلك الانقياد لكن
قال الشيخ تقي الدين وليس يخلو بعض هذا من ضعف لانه لا يتعدى السلام لبعض هذه المعاني بعلى انتهى قال ابن فرحون
ويحتمل ان يكون السلام عليك مبتدا خبره محذوف اي السلام عليك موجود ويتعلق حرف الجر بالسلام لان فيه معنى
الفعل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فانه اذا قال ذلك اي وعلى عباد
الله الصالحين اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور فانه اذا قال ذلك اي وعلى عباد الله الصالحين اصاب كل عبد
صالح في السما والارض اعتراض بين قوله الصالحين وبين قوله المصلي ثم ليتخير من الكلام من الدعا ما شا والحديث سبق
في باب التشهد من الصلاه

**باب تسليم القليل** من الناس **على الكثير** منهم الشامل
للواحد بالنسبة الى الاثنين فاكثر والاثنين بالنسبة الى الثلاثة فاكثر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن
المروزي المجاور بمكه وسقط ابو الحسن لابي ذر قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بسكون
العين المهملة ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يسلم الصغير بلفظ الخبر ومعناه الامر عند احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر ليسلم بلام الامر
~~عند احمد من طريق عبد الرزاق عن معمر ليسلم بلام الامر~~ على الكبير ندبا للتوقير والتعظيم ويسلم المار على
القاعد بكل حال سوا كان صغيرا او كبيرا او قليلا او كثيرا قاله النووي ويسلم القليل على الكثير وهو من باب
التواضع لان حق الكثير اعظم فان قلت المناسب ان يسلم الكثير على القليل لان الغالب القليل يخاف من الكثير
اجاب في الكواكب بان الغالب في المسلمين امن بعضهم من بعض فلوحظ جانب التواضع الذي هو لازم
السلام وحيث لم يظهر رجحان الطرفين باستحقاق التواضع له اعتبر الاعلام بالسلام والدعا له رجوعا
الى ما هو الاصل من الكلام ومقتضى اللفظ انتهى وقال الماوردي من الشافعية لو دخل شخص مجلسا فان
كان الجمع قليلا يعمهم سلام واحد فسلم كفاه فان زاد فخصص بعضهم فلا باس وان كانوا كثيرا بحيث لم ينتشر
فيهم فيبتدا اول دخوله اذا شاهدهم وتتادى سنة السلام في حق جميع من سمعه واذا جلس سقط عنه سنة
السلام فيمن لم يسمعه من الباقين وهل يستحب ان يسلم على من جلس عندهم ممن لم يسمعه وجهان احدهما
لا لانهم جمع واحد والثاني نعم والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان

**باب يسلم الراكب على الماشي** ولابي ذر عن الكشميهني بالتنوين يسلم الراكب بلفظ المضارع ورفع الراكب
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح قال اخبرنا مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة وفتح اللام ابن يزيد الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد زياد
زياد بكسر الزاي وتخفيف الموحدة ابن سعد الخراساني ثم المكي انه سمع ثابتا هو ابن عياض الاحنف الاعرج
العدوي مولى عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب اخو عمر بن الخطاب وليس لثابت في البخاري غير هذا
الحديث واخر في المصراة من كتاب البيوع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسلم اي ليسلم الراكب على الماشي قال في شرح المشكاة وانما استحب ابتدا السلام للراكب لان وضع
السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب او لمعنى التواضع
المناسب لحال المومن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد امرين اما اكتساب وُدٍّ او استدفاع مكروه
قاله الماوردي وقال ابن بطال تسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال المازري
لان للراكب مزية على الماشي فعوض الماشي ان يبداه الراكب احتياطا على الراكب من الزهو والماشي
يسلم على القاعد للايذان بالسلامة وازالة الخوف والقليل كالواحد يسلم على الكثير كالاثنين

قال

فاكثر على ما سبق في الباب قبله لفضيلة الجماعة او لان الجماعة لو ابتدا والخيف على الواحد الزهو
فاحتيط له ولم يذكر في الرواية المذكورة في الباب السابق تسليم الراكب على الماشي ولا في رواية هذا
الباب الصغير على الكبير كما ذكرها في رواية همام فكان كلا منهما حفظ ما لم يحفظه الاخر واشتمل الحديث
على اربعة اجتمعت في رواية الحسن عن ابي هريرة فيما رواه الترمذي قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم
في الادب

**باب تسليم الماشي على القاعد** ولابي ذر باب بالتنوين يسلم بصيغة المضارع وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابرهيم بن راهويه قال اخبرنا روح بن عباده بفتح الراء وسكون
الواو وبعدها حاء مهمله وعباده بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا ابن جريج عبد الملك
قال اخبرني بالافراد زياد هو ابن سعد ان ثابتا هو ابن عياض اخبره وهو مولى عبد الرحمن بن زيد
واما ما حكاه ابو علي الجياني ان في رواية الاصيلي عن الجرجاني عن عبد الرحمن بن يزيد بزيادة
تحتية في اوله فنقد الحافظ ابن حجر انه وهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال يسلم الراكب على الماشي ويسلم الماشي على القاعد ويسلم القليل
على الكثير وقد ابدى صاحب الكواكب سوالا فقال فان قلت اذا كان المشاة كثيرا والقاعد
قليلا فباعتبار المشي السلام على الماشي وباعتبار القلة على القاعد فهما متعارضان فما
حكمه واجاب بانه يتساقط الجهتان ويكون حكم ذلك حكم رجلين التقيا معا فايهما
ابتدا بالسلام فهو خير ويرجح ظاهرا الماشي وكذا الراكب فانه يوجب الامان لتسلطه
وعلوه

**باب تسليم الصغير على الكبير** ولابي ذر باب بالتنوين يسلم
بلفظ المضارع الصغير رفع وقال ابرهيم بن طهمان بفتح الطا المهمله وسكون الها ابو سعيد
الخراساني من ايمة الاسلام لكن فيه ارجا وثبت قوله ابن طهمان لابي ذر عن موسى بن عقبة عن
صفوان بن سليم الزهري مولاهم المدني الامام القدوة ومن يستسقى بذكره عن عطا بن
يسار الخراساني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم
الصغير على الكبير تعظيما له وتوقيرا ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم قال في الفتح
وكانه لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغير المعنوي
والحسي كان يكون الاصغر اعلم مثلا لم ار فيه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه
الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر
تسليم الصغير على الكبير اذا التقيا فان كان احدهما ماشيا والاخر راكبا بدا الراكب
وان كانا راكبين او ماشيين بدا الصغير وتسليم المار ماشيا كان او راكبا صغيرا
ام كبيرا قليلا او كثيرا على القاعد تشبيها بالداخل على اهل المنزل وفي حديث فضالة
ابن عبيد عند البخاري في الادب المفرد والترمذي وصححه والنسائي وصححه ابن
حبان يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم الحديث ولو تلاقيا ماران راكبان
او ماشيان قال المازري يبدا الادنى منهما الاعلى قدرا في الدين اجلالا لفضله
لان فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب احدهما
اعلا في الحس من مركوب الاخر كالجمل والفرس فيبدا صاحب الفرس او يكتفي بالنظر
الى اعلاهما قدرا في الدين فيبدا الذي دونه وهذا الثاني اظهر كما لا نظر الى من يكون اعلا
قدرا من جهة الدنيا الا ان يكون سلطانا يخشى منه وسلم القليل على الكثير لفضل
الجماعة كما مر وهذا التعليق وصله البخاري في الادب المفرد وابو نعيم والبيهقي ونوزع الكرماني
عن البخاري بقوله وقال ابرهيم لانه سمع منه في مقام المذاكرة رده الحافظ ابن حجر

بانه غلط عجيب فان البخاري لم يدرك ابن طهمان فضلا عن ان يسمع منه فانه مات
قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة **باب إفشاء السلام**
اي اظهاره بين الناس ليحيوا سنته وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الشيباني بالشين المعجمة المفتوحة
والتحتية الساكنة والموحدة وبعد الالف نون ابو اسحق سليمان بن فيروز الكوفي ثقة
حافظ عن اشعث بن ابي الشعثاء سليم بن الاسود عن معوية بن سويد بن مقرن
بالقاف المفتوحة وكسر الراء المشددة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما وسقط ابن عازب
لابي ذر انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او نحو ذلك
فحذف مميز العدد بعيادة المريض بعد رضا في سفوله كالمواحق واتباع الجنائز
افتعال من تبع يتبع وتشميت العاطس بالمعجمة ويجوز بالمهملة بان يقول له يرحمك الله
اذا حمد الله ونصر الضعيف وفي باب تشميت العاطس ونصر المظلوم اي اعانته ومنعه
من الظالم وعون المظلوم قال في الفتح الذي يظهر ان نصر الضعيف المراد به عون المظلوم
وافشاء السلام انتشاره واظهاره واقله كما قال النووي ان يرفع صوته بحيث يسمع المسلم
عليه فان لم يسمعه لم يكن اتيا بالسنة قال ويستحب ان يرفع صوته بقدر ما
يتحقق انه سمعه فان شك استظهر وقد اخرج المؤلف في الادب المفرد بسند صحيح عن
ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله لكن يستثنى من رفع الصوت ما اذا كان
بحضرة نيام فقد كان صلى الله عليه وسلم يجي من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع
اليقظان رواه مسلم في صحيحه من حديث المقداد ومن فوائد افشاء السلام حصول
المحبة بين المتسالمين وفي مسلم عن ابي هريرة الا ادلكم على ما تحابون به افشوا السلام بينكم
ومن المامورات وهو سابعها لفظا ابرار المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من اقسم
اي ابراره يمين المقسم والمراد بالامر هنا المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب
وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذاك انما هو في
صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على الموجب لانه حقيقة في القول المخصوص
ونهى صلى الله عليه وسلم عن الشرب في انا الفضة والذهب من باب اولى والتعبير بالشرب خرج
مخرج الغالب ونهانا ولابي ذر ونهى عن تختم الذهب لبسا وكذا اتخاذا وعن ركوب المياثر
بالمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز وطاء السرج يكون من الحرير والديباج
وعن لبس الحرير والديباج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والقسي بفتح القاف وكسر السين
المهملة المشددة ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس بالاد مصر وقيل
غير ذلك مما سبق في موضعه والاستبرق بهمزة قطع مكسورة قال ابو البقاء اصل استبرق فعل
على استفعل فلما سمي به قطعت همزته وهو غليظ الديباج وكل ذلك سبق غير مرة والحديث
سبق في الجنائز واللباس والادب والطب والاشربة واخرجه في النذور **باب**
مشروعية **السلام للمعرفة وغير المعرفة** وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الاصل الدمشقي قال
حدثنا الليث بن سعد الامام الفهمي قال حدثني بالافراد يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرثد بن عبد الله
اليزني عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن العاصي رضي الله عنهما ان رجلا لم يسم او هو
ابو ذر سال النبي صلى الله عليه وسلم اي خصال الاسلام خير قال تطعم الخلق الطعام وتقرا بفتح الفوقية
وضم الراء مضارع قرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف اي من المسلمين للتانيس ليكون المؤمنون كلهم

اخوة

اخوة فلا يستوحش احد من احد فلا حجة فيه لمن اجاز ابتداء الكافر بالسلام لان الاصل مشروعيته
للمسلم فيحمل قوله من عرفت عليه واما من لم تعرف فلا دلالة فيه بل ان عرف اسلامه سلم والا فلا
ولو سلم احتياطا لم يمتنع حتى تعرف انه كافر وسقط لابي ذر لفظ على من قوله وعلى من لم تعرف والحديث
سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث اي ثلاث
ليال بايامهن يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا بيان لكيفية الهجران اي يتعرض كل منهما عن الاخر
يقال صد عنه يصد صدا اي اعرض وصد عن الامر صدا منعه وصرفه وخيرهما الذي
يبدا بالسلام لانه فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتداء من
حسن طوية المبتدي وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفاء وفي حديث ابن مسعود مرفوعا
عند الطبراني والبيهقي في شعبه ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي فيه وان
لا يسلم الا على من يعرفه والحديث سبق في باب الهجرة من كتاب الادب وذكر سفيان بن عيينة
بالسند السابق انه سمعه اي الحديث منه اي من الزهري ثلاث مرات **باب**
ذكر نزول **اية الحجاب** في امر نساء النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتجاب من الرجال ولابي
ذر عن الكشميهني علامة الحجاب وبه قال حدثنا سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال
حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن عشر سنين مقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وقت قدومه المدينة قال فخدمت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عشرا من السنين حياته اي بقية حياته الى ان مات وكنت اعلم الناس بشان
سبب نزول الحجاب حين انزل بضم الهمزة وقد كان ابي بن كعب سالني عنه اي عن سبب
نزوله وكان اول ما نزل في مبتنى بضم الميم وسكون الموحدة وفتح الفوقية والنون من
الابتناء اي زفاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش الاسدية اصبح
النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا نعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في عرسهما
فدعا صلى الله عليه وسلم القوم لوليمته وجاءوا فاصابوا فاكلوا من الطعام ثم خرجوا
وبقي منهم رهط ثلاثة لم يسموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجرة فاطالوا
المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من الحجرة ليخرجوا وخرجت معه لكي يخرجوا
فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة فقال
السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله فقالت وعليك السلام ورحمة الله كيف وجدت
اهلك بارك الله فتقرى حجر نسائه كلهن يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن له كما قالت
عائشة ثم ظن رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى دخل على
زينب فاذا هم جلوس لم يتفرقوا فرجع رسول الله وكان النبي صلى الله عليه وسلم
ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عائشة فظن ان قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم
قد خرجوا فانزل بضم الهمزة اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية
وسقط للحموي والمستملي لفظ الاية فضرب عليه الصلاة والسلام بيني وبينه سترا
والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد ابو الفضل عارم

قال حدثنا معتمر قال (سمعت) أبي سليمان التيمي حدثنا أبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة فزاي
لاحق بن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش دخل
القوم حجرتها بعد أن دعاهم لوليمتها فطعموا من الخبز واللحم ثم جلسوا يتحدثون فأخذ أي جعل وشرع صلى
الله عليه وسلم كأنه يتهيأ للقيام ليقوموا فلم يقوموا فلما رأى ذلك قام ثبت لفظ ذلك للأصيلي فلما قام
من قام من القوم وقعد بقية القوم وأن النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسرها صححا عليها في الفرع
جاء ليدخل فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا لما فهموا المراد فانطلقوا فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء حتى دخل
الحجرة فذهبت أدخل فألقى الحجاب أي الستر بيني وبينه وأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت
النبي الآية إلى آخرها قال أبو عبد الله البخاري فيه أي الحديث من الفقه أنه لم يستأذنهم أي لم يستأذن
القوم الذين تخلفوا حين قام وخرج فلا يحتاج في القيام والخروج إلى إذن الأضياف وفيه أنه تهيأ للقيام
وهو يريد أن يقوموا ففيه جواز التعريض بذلك وقول البخاري هذا ثابت في رواية أبي الوقت وأبي ذر
عن المستملي وسقط للباقين قال في الفتح وهو أولى فإنه أورد لذلك ترجمة تأتي بعد اثنين وعشرين بابا
إن شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني إسحق هو ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم في مستخرجه
قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ثبت ابن إبراهيم لأبي ذر قال حدثنا أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد
عروة بن الزبير بن العوام أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط زوج النبي
إلخ لأبي ذر قالت كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يا رسول الله احجب نساءك فإنه يدخل عليك البر والفاجر قالت فلم يفعل صلى الله عليه وسلم وكان
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن للبراز للبول والغائط ليلا إلى ليل قبل المناصع بكسر
القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع موضع معروف بالمدينة فخرجت ولأبي ذر فخرجت سودة بنت
زمعة القرشية أم المؤمنين رضي الله عنها ليلة من الليالي وثبت زمعة في رواية أبي ذر وكانت امرأة
طويلة فرآها عمر بن الخطاب وهو في المجلس فقال لها عرفتك ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عرفناك
يا سودة حرصا نصب مفعول له لقوله عرفناك على أن ينزل الحجاب قالت عائشة فأنزل الله عز
وجل آية الحجاب سقط لفظ آية لأبي ذر واستشكل بأنه بين أن قصة زينب كانت سببا
لنزول هذه الآية فتعارضا وأجيب بأن عمر حرص على ذلك حتى قال لسودة ما قال فوقعت
القصة المتعلقة بزينب فنزلت الآية فكان كل من الأمرين سببا لنزولها وأن عمر تكرر منه
هذا القول قبل الحجاب وبعده وأن بعض الرواة ضم قصة إلى الأخرى وقد سبق موافقات عمر رضي
الله عنه في سورة الأحزاب **باب** بالتنوين **الاستئذان** شرع **من أجل**
**البصر** لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض ما يكره من يدخل إليه أن يطلع عليه وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم ليس
فيه التصريح بأن سفيان سمعه ثم أخرج الحديث مسلم والترمذي من طرق عن سفيان وفيها عن
الزهري ورواه الحميدي وابن أبي عمر في مسنديهما فقالا حدثنا الزهري قال سفيان حفظته
أي الحديث من الزهري كما أنك هاهنا أي حفظا ظاهرا كالمحسوس من غير شك ولا شبهة فيه
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أنه قال اطلع رجل قيل هو الحكم بن أبي العاص
أي أموية من جحر بتقديم الجيم المضمومة على الحاء المهملة الساكنة ثقب مستدير في حجر النبي
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بلفظ الجمع ولأبي ذر عن الكشميهني في حجرة النبي صلى الله عليه

موضع

آية الحجاب

وسلم

وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة وتنوين الراء بوزن مفعل
حديدة يسرح بها الشعر وقال الجوهري شيء كالمسلة يكون مع الماشطة تصلح بها قرون النساء
والمدرى يذكر ويؤنث فقال صلى الله عليه وسلم له لو أعلم أنك تنظر أي الآن ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي تنتظر بوزن تفتعل والأولى أوجه لطعنت به بالمدرى في عينك إنما جعل الاستئذان
بضم الجيم وكسر العين أي شرع الاستئذان في الدخول من أجل البصر لئلا يقع على عورة أهل البيت
ويطلع على أحوالهم والحديث سبق في باب الامتشاط من كتاب اللباس وبه قال حدثنا مسدد
بضم الميم وفتح السين والدال الأولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد
أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي الأزرق وكان يحفظ حديثه كالماء عن عبيد الله بضم العين
ابن أبي بكر عن جده أنس بن مالك رضي الله عنه وسقط لأبي ذر ابن مالك أن رجلا اطلع من
بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء وفتح الجيم بلفظ الجمع فقام النبي صلى الله عليه وسلم
بمشقص بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح القاف بعدها مهملة نصل سهم إذا كان طويلا غير عريض
أو قال بمشاقص بلفظ الجمع والشك من الراوي قال أنس فكأني أنظر إليه صلى الله عليه وسلم
يختل الرجل بسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية بعدها لام بالنية من حيث لا يشعر ليطعنه
بضم العين في عينه وهو غافل والحديث أخرجه المؤلف أيضا في الديات ومسلم في الاستئذان
وأبو داود في الأدب **باب زنا الجوارح** كاللسان والعين **دون الفرج**
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس
عبد الله عن أبيه طاوس بن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال وسقط
لفظ قال لأبي ذر لم أر شيئا أشبه باللمم من قول أبي هريرة رضي الله عنه بفتح اللام
المشددة والميم الأولى أي بالصغائر كالنظرة والقبلة واللمسة والغمزة وأصل اللمم
ما قل وصغر وقيل أن يلم بالشيء من غير أن يركبه يقال ألم بكذا إذا قاربه ولم يخالطه
وقال سعيد بن المسيب ما لم على القلب أي خطر واقتصر البخاري من هذا الحديث
من طريق سفيان على هذا القدر موقوفا على أبي هريرة ثم عطف عليه رواية معمر عن
ابن طاوس فساقه مرفوعا بتمامه فقال وحدثني بالإفراد وسقطت الواو لغير
أبي ذر محمود هو ابن غيلان قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
أخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
أنه قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة ولأبي ذر عن الكشميهني من
قول أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله كتب قدر على ابن آدم حظه بالحاء
المهملة والظاء المعجمة نصيبه مما قدر عليه من الزنا أدرك ذلك لا محالة بفتح الميم
والحاء المهملة واللام المخففة لا حيلة له في التخلص من إدراك ما كتب عليه ولا بد له
منه فزنى العين بالإفراد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي العينين النظر بشهوة
وزنا اللسان المنطق بالميم ولأبي ذر عن الكشميهني النطق فيما يستلذ به من محادثة
ما لا يحل له وفي حديث أبي الضحى عن ابن مسعود عند ابن جرير قال زنا العينين النظر وزنا
الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين المشي والنفس تمنى بحذف إحدى
التاءين ولأبي ذر عن الكشميهني تتمنى بإثباتها وتشتهي قال ابن بطال سمي النظر والنطق
زنا لأنه يدعو إلى الزنا الحقيقي ولذا قال والفرج يصدق ذلك ويكذبه ولأبي ذر عن الكشميهني

كله

أو يكذبه واستدل به من قال إنه إذا قال لرجل زنت يدك أو رجلك إنه لا يكون قذفا فلا حد وبه
قال أشهب من أئمة المالكية وفي الروضة إذا قال زنت يدك أو عينك أو رجلك فكناية على
المذهب وقال ابن القاسم يحد ووجهه بأن الأفعال من قال عليها تضاف إلى الأيدي قال تعالى وما
أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم وكأنه إذا قال زنت يدك وصف ذاته بالزنا لأن الزنا
لا يتبعض وقال في الكواكب فإن قلت التصديق والتكذيب من صفات الأخبار فما معناهما
هنا وأجاب بأنه لما كان التصديق هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب الحكم بعدمها
وكأنه هو الموقع أو الواقع فهو تشبيه أو لما كان الإيقاع مستلزما للحكم بها عادة فهو كناية

## باب استحباب التسليم والاستئذان ثلاثا سواء اجتمعا أو انفردا

وبه قال حدثنا إسحق هو ابن منصور الكوسج الحافظ قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا عبد الله بن المثنى أي ابن عبد الله بن أنس واختلف فيه فوثقه
العجلي والترمذي وقال أبو زرعة وابن معين ليس بشيء وقال النسائي ليس بالقوي وقال
الحافظ ابن حجر لعله أراد في بعض حديثه وقد تقرر أن البخاري حيث يخرج لبعض من فيه مقال
لا يخرج شيئا مما أنكر عليه وقول ابن معين ليس بشيء أراد به في حديث بعينه سئل عنه والرجل إذا
ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إلا مفسرا بأمر قادح وذلك غير موجود في عبد الله بن المثنى
هذا وقال ابن حبان لما ذكره في الثقات ربما أخطأ والذي أنكر عليه إنما هو من روايته عن غير
عمه ثمامة وإنما أخرج له عن عمه هذا الحديث قال حدثنا ثمامة بن عبد الله بضم المثلثة وتخفيف
الميم الأولى ابن أنس بن مالك قاضي البصرة وهو عم عبد الله بن المثنى عن جده أنس رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم على ناس سلم عليهم ثلاثا أي ثلاث مرات وهذه
الصيغة كما قال في الكواكب تشعر بالاستمرار عند الأصوليين وتعقب بأن صيغة كان بمجردها
لا تقتضي مداومة ولا تكثيرا وإذا شرط جوابه سلم وقال الإسماعيلي يشبه أن يكون ذلك كان
إذا سلم سلام الاستئذان على ما رواه أبو موسى وعمر أي الثاني لهذا الحديث وأما أن يمر المار مسلما
فالمعروف عدم التكرار والظاهر أن البخاري فهم هذا المعنى بعينه فأورد هنا الحديث مقرونا
بحديث أبي موسى في قصته مع عمر لكن يحتمل أن يكون ذلك كان يقع منه أيضا إذا خشي أنه لم يسمع
سلامه وقد يشرع تكراره إذا كان الجمع كثيرا ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب وهل إذا ظن ثلاثا
فظن أنه لم يسمع فقال مالك يزيد حتى يتحقق وقال الجمهور أنه لا يزيد عملا بالحديث وإذا تكلم بكلمة
بجملة مفيدة أعادها ثلاثا زاد في كتاب العلم حتى تفهم وللترمذي والحاكم حتى تعقل عنه والحديث
سبق في باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم في كتاب العلم وقدم هنا السلام على الكلام كالحديث
الأول من الباب المسبوق في العلم وعكس في الحديث الثاني منه فقدم الكلام على السلام وقد نبهت
هناك على أن الحديث الأول من الباب المذكور ساقط في رواية ابن عساكر وأبي ذر وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يزيد بن خصيفة هو يزيد بن
عبد الله بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء الكندي عن بسر
ابن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون المهملة المدني عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه أنه قال كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري
وإذ كلمة مفاجأة كأنه مذعور فقال ذعرني أي أفزعني فقال استأذنت على عمر بن الخطاب

رضي

رضي الله عنه ثلاثا وكان قد أرسل إليه أن يأتيه كما في مسلم عن عمر أنا قد عن شغلين فلم يؤذن لي بضم
التحتية وفتح المعجمة وكأنه كان مشغولا فرجعت وفي البيوع ففرغ عمر فقال ألم أسمع صوت عبد الله
ابن قيس ائذنوا له فقيل إنه رجع وعند مسلم من رواية بكير بن الأشج عن بسر استأذنت على عمر أمس
ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئت اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئت أمس فقال ولأبي ذر
قال ما منعك أن تأتينا قلت استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر رضي الله عنه والله لتقيمن عليه أي
على ما رويته ببينة ولغير أبي ذر ببينة وزاد مسلم وإلا أوجعتك فقال أبو موسى أمنكم بهمزة الاستفهام
الاستخباري أحد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فيشهد عند عمر بذلك فقال أبي بن كعب سقط أبي بن كعب
لأبي ذر والله لا يقوم معك إلى عمر ليشهد عنده بذلك إلا أصغر القوم وفي رواية بكير بن الأشج فوالله
لا يقوم معك إلا أحدثنا سنا قم يا أبا سعيد قال أبو سعيد فكنت بالفاء ولأبي ذر وكنت أصغر القوم
فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفيه دليل على أن العلم الخاص قد يخفى على الأكابر
فيعلمه من دونهم ألا ترى أن عمر رضي الله عنه خفي عليه علم الاستئذان ثلاثا وعلمه أبو موسى وأبو سعيد
وغيرهما قال ابن دقيق العيد وذلك يصد في وجه من يغلو من المقلدين إذا استدل عليه بحديث
فيقول لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فإن ذلك إذا خفي عن أكابر الصحابة فهو على غيرهم أولى وقول
عمر رضي الله عنه لتقيمن عليه بينة يتعلق به من يرى اعتبار العدد وليس قول عمر ذلك ردا لخبر
الواحد بل خاف مسارعة الناس إلى التقول على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل كما يفعله المبتدعون
والكذابون فأراد رضي الله عنه سد الباب لا شكا في الرواية وفي الموطأ أن عمر قال لأبي موسى أما إني
لم أتهمك ولكني أردت أن لا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث الباب أخرجه
مسلم في الاستئذان وأبو داود في الأدب وقال ابن المبارك عبد الله مما وصله أبو نعيم في مستخرجه أخبرني
بالإفراد ابن عيينة سفيان قال حدثني بالإفراد أيضا يزيد بن خصيفة وثبت ابن خصيفة لأبي ذر
عن بسر ولأبي ذر زيادة ابن سعيد أنه قال سمعت أبا سعيد الخدري بهذا الحديث وغرضه من سياق
هذا التعليق بيان سماع بسر له من أبي سعيد والله الموفق والمعين لا إله غيره

## باب

بالتنوين يذكر فيه إذا دعي الرجل إلى منزل فجاء هل يستأذن قبل أن يدخل أم لا قال ولأبي ذر وقال سعيد
هو ابن أبي عروبة ولأبي ذر عن الكشميهني شعبة أي ابن الحجاج قال في الفتح والأول هو المحفوظ عن قتادة
ابن دعامة عن أبي رافع نفيع البصري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هو
أي الدعاء إذنه فلا يحتاج إلى تجديده وهذا التعليق وصله المؤلف في الأدب المفرد وأبو داود من طريق عبد
الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة وزاد أبو داود إلى طعام ثم قال لم يسمع قتادة من أبي رافع كذا في
رواية اللؤلؤي عن أبي داود وقال في الفتح وقد ثبت سماعه منه في الحديث الآتي إن شاء الله تعالى في كتاب
التوحيد من رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أبا رافع حدثه وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
عمر بن ذر بضم العين في الأول وفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني وحدثنا وفي نسخة بتحويل ثنا
ولأبي ذر وحدثني بالإفراد محمد بن مقاتل المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا عمر بن ذر
المذكور قال أخبرنا مجاهد ابن جبر عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال دخلت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم منزله فوجد لبنا في قدح فقال أبا هر بكسر الهاء وتشديد الراء منونة زاد في الرقاق
قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بهمزة وصل وفتح الحاء المهملة أهل الصفة سقيفة كانت بالمسجد نزلها
فقراء الصحابة رضي الله عنهم فادعهم إلي بتشديد الياء قال أبو هريرة رضي الله عنه فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا

فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة فدخلوا الحديث ويأتي بتمامه ان شاء الله تعالى في
باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وتخليهم من الدنيا من كتاب الرقاق فاستشكل قوله
فاستاذن مع قوله في السابق هو اذنه اذ ظاهره التعارض واجيب بانه يختلف بطول العهد وقصره
فان طال العهد بين الطلب والمجيء احتاج الى استيناف الاذن والا فلا وقيد ما السفاقسي بمن علم انه ليس
عنده من يستاذن لاجله قال والاستيذان على كل حال احوط **باب**
مشروعية **التسليم على الصبيان** وسقط لفظ باب لابي ذر فالتسليم مرفوع وبه قال حدثنا علي بن
الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سيار
بفتح السين المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف را ابو الحكم بن وردان العنزي الواسطي عن ثابت البناني بضم
الموحدة نسبة الى بنانة امراة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه مر على صبيان قال ابن حجر لم اقف على
اسمائهم فسلم عليهم وقال كان ولابي ذر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله اي السلام على الصبيان تدريبا
لهم على اداب الشريعة وفيه سلوك التواضع ولين الجانب نعم لو كان الصبي وضيا وخشي من السلام
عليه الفتنة فلا يشرع ولو سلم على صبي لم يجب عليه الرد لان الصبي ليس من اهل الفرض ولو سلم على جماعة
فيهم صبي فرد وهم لم يسقط الفرض عنهم ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان وكذا الترمذي واخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة **باب**
مشروعية **تسليم الرجال على النساء و تسليم النساء على الرجال** عند امن الفتنة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم واسمه سلمة بن دينار عن سهل
بفتح السين وسكون الهاء ابن سعد الساعدي الانصاري انه **قال كنا** نفرح يوم الجمعة ولابي ذر عن
الكشميهني بيوم الجمعة بزيادة الجار قال ابو حازم قلت لسهل مستفهما ولم كنتم تفرحون به قال
كانت لنا عجوز قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ترسل الى بضاعة بضم الموحدة وحكي كسرها وفتح
المعجمة المخففة وبعد الالف عين مهملة قال ابن مسلمة عبد الله شيخ المصنف مفسرا له نخل بستان
بالمدينة ولغير ابي ذر نخل بالجر عطف بيان لبضاعة او بدل منها وقال غير ابن مسلمة البضاعة
دور بني ساعدة وبها بير مشهورة فتاخذ العجوز من اصول السلق بكسر السين المهملة وسكون اللام
بعدها قاف فتطرحه في قدر بكسر القاف وسكون المهملة ولابي ذر عن الكشميهني في القدر وتكركر
بضم الفوقية وفتح الكاف وسكون الرا بعدها كاف اخرى مكسورة فرا ايضا تطحن حبات من شعير
والكركرة كما قال الخطابي الطحن والجش واصله الكر فضوعف لتكرار رجوع الرحا في الطحن مرة
بعد اخرى فاذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها وسقطت الواو من ونسلم لابي ذر فتقدمه
اي الطعام المذكور الينا فنفرح من اجله اي الطعام وما كنا نقيل بفتح النون وكسر القاف
من القيلولة اي نستريح نصف النهار ولا نتغدى بالغين المعجمة اي لا ناكل اول النهار الا
بعد صلاة الجمعة وهذا الحديث سبق في باب قول الله فاذا قضيت الصلاة من كتاب الجمعة
وبه قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل عليه السلام
يقرا بفتح اوله وثالثه عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله وقد كان جبريل
عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة وحينئذ تحصل المطابقة بين الترجمة

والرجل

والحديث ويزول الاشكال ترى ما لا نرى تريد عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومنع الكوفيون ابتدا النسا بالسلام على الرجال لانهن منعن من الاذان
والاقامة والجهر واستثنوا المحرم فيجوز لها السلام على محرمها وفرق المالكية بين الشابة
والعجوز سدا للذريعة ومنع ربيعة مطلقا تابعه اي تابع معمرا شعيب هو ابن ابي حمزة
في روايته عن الزهري في قول عائشة ورحمة الله وهذه المتابعة وصلها البخاري في الرقاق
وقال يونس بن يزيد مما وصله في المناقب والنعمان بن راشد مما وصله الطبراني في الكبير
كلاهما عن الزهري وبركاته وحديث الباب سبق في بدء الخلق وفضل عائشة والادب ويأتي
ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله هنا **باب** بالتنوين يذكر فيه
**اذا قال** صاحب المنزل لمن طرق الباب **من ذا** الذي يطرق **فقال انا** ما حكمه وسقط
لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر بن عبد الله الهدير التيمي المدني قال سمعت جابرا ولابي ذر
جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي لابي
الشحم اليهودي وكان ثلاثون وسقا من التمر فدققت الباب بقافين الثانية ساكنة من
الدق وعند الاسماعيلي فضربت ولمسلم استاذنت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدفعت
بالفا ثم العين المهملة من الدفع فقال صلى الله عليه وسلم من ذا الذي يدق الباب او يضربه
او يدفعه او يستاذن فقلت انا فقال صلى الله عليه وسلم انا انا الثانية تاكيد
لسابقه كانه كرهها اي لفظ انا ولابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك بالجزم
وكره ذلك لانه اجابه بغير ما يفيده علم ما سال عنه فانه صلى الله عليه وسلم اراد ان
يعرف من ضرب الباب بعد ان عرف ان ثم ضاربا فاخبره انه ضارب فلم يستفد منه
المقصود والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان ايضا وابو داود في الادب والترمذي
في الاستيذان ~~ايضا وابو داود وفي~~ الادب والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الادب
**باب من رد** على المسلم **فقال عليك السلام** بغير واو العطف والافراد
وتاخير السلام عن قوله عليك وقالت عائشة رضي الله عنها لما قال لها النبي صلى الله عليه
وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرا عليك السلام وعليه السلام ورحمة الله وبركاته بالواو
وقد مر موصولا في الباب السابق وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في
بدء الخلق رد الملائكة على آدم السلام عليك ورحمة الله وبه قال حدثنا اسحق بن منصور
الكوسج قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم الهمداني ابو هشام الكوفي قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري بضم
الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا هو خلاد بن رافع دخل المسجد ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى اي ركعتين كما عند النسائي من رواية
داود بن قيس فعنبه كما في الفتح اشعارا بانه صلى نفلا والاقرب انها تحية المسجد ثم جاء
اصله جيا تحركت اليا وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فسلم عليه اي على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وعليك السلام بالواو والافراد وتاخير
السلام وهذا الغرض من الترجمة ارجع فصل امر من رجع ويأتي لازما ومتعديا في

اللازم هنا ومن المتعدي قوله تعالى فان رجعك الله لكن مصدر اللازم رجوعا وتعدد
المتعدي رجعا وعند ابن ابي شيبة من رواية محمد بن عجلان فقال اعد صلاتك فانك لم
تصل صلاة صحيحة نفي للحقيقة الشرعية ولا شك في انتفائها بانتفاء ركن او شرط منها او لم
تصل صلاة كاملة اذ كان بسبب الطمانينة وهي سنة عند قوم ثم رجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام فارجع فصل فانك لم تصل فقال الرجل في الثانية
او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء
بهمزة قطع وعند النسائي من رواية اسحق بن ابي طلحة انها لن تتم صلاة احدكم حتى يتم الوضوء كما
امره الله فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه الى الكعبين ثم استقبل
القبلة فكبر تكبيرة الاحرام ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ما هنا موصولة او موصوفة
ومعك يتعلق بتيسر او بحال من القرآن ومن تبعيضية ويبعد ان يتعلق من القرآن باقرأ لانه
لا يجب عليه ولا يستحب ان يقرأ جميع ما تيسر له من القرآن قاله ابن فرحون وهو محمول على الفاتحة
بادلة اخرى على اشتراط قراءتها او على من لم يحفظ الفاتحة فانه يقرأ ما تيسر من غيرها ثم اركع حتى
تطمئن راكعا حتى هنا مقدرة بالى ان وراكعا نصب على الحال من الضمير في تطمئن ثم ارفع حتى تستوي
قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
نصب على الحال كما تقدم من ضمائر الافعال قبلها ثم افعل ذلك في صلاتك كلها اي الصلاة بكلها لانها
اركان متعددة ويحتمل ان يريد بقوله في صلاتك جنس جميع الصلوات على اختلاف اوقاتها واسبابها
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة مما وصله في كتاب الايمان والنذور واللفظ الاخير وهو حتى تطمئن
جالسا حتى تستوي قائما واراد المؤلف بهذا الاشارة الى ان راوي الاولى خولف وان الثانية
عنده ارجح وبه قال حدثنا ابن بشار بالمعجمة محمد قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد القطان عن
عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمئن جالسا كذا ساقه
هنا مختصرا واورده في الصلاة بتمامه واستدل به كثيرون على وجوب الطمانينة لانه
لما علمه صفة الصلاة صرح له بالطمانينة فدل على اعتبارها وامره بها فدل على وجوبها
قال في العدة ولا علقة لمن منع وجوب الطمانينة بجعل الطمانينة غاية في الركوع والسجود
وغيرهما مما ذكر في الحديث في الدلالة على دعواه ان الغاية في دخولها اقوال مشهورة فمن
يقول الغاية لا تدخل مطلقا ولو كانت من جنسها فانا كاما مثالنا الشافعي وغيره
ينبغي ان يقول الطمانينة ليست واجبة لانا نقول هذه مغالطة وبيانه من وجوه
احدها انه قيد بالحال وهو راكعا وساجدا وجالسا فالغاية داخلة قطعا بالتصريح
التقييد لفظا بالحال الثاني انه لو لم يقيد بالحال كان داخلا باللازم لانه امر تغيا
بفعل اخر من المأمور فلابد من وجوده لتحقق الغاية الثالث ان الغاية هنا صدق الطمانينة
وانما تصدق بوجودها انتهى وقد سبق في الصلاة مزيد مباحث للحديث والغرض هنا ما
يتعلق بالترجمة وغرض البخاري ان رد السلام ثبت بتقديم السلام على عليك فيقال
في الابتداء والرد السلام عليك لان السلام اسم الله فينبغي ان لا يقدم عليه شيء
وعن بعض الشافعية ان المبتدي لو قال عليك السلام لم يجزه وثبت ايضا بتأخيره
فيقول عليك السلام وبلفظ الافراد وقال بعضهم لا يقتصر على الافراد بل يأتي

بصيغة

بصيغة الجمع ففي الادب المفرد من طريق معاوية بن قرة قال لي ابي اذا مر بك الرجل فقال السلام عليكم
فلا تقل وعليك السلام فتخصه وحده وسنده صحيح ولو وقع الابتداء بالجمع فلا يكفي الرد بالافراد
لان صيغة الجمع تقتضي التعظيم فلا يكون امتثل الرد بالمثل فضلا عن الاحسن كما نبه عليه الشيخ تقي
الدين وقال آخرون لا يجزئ الواو في الرد بل يجب بواو العطف فيقول وعليك وقال قوم
يكفي في الجواب ان يقتصر على عليك بغير لفظ السلام قال النووي الافضل ان يقول السلام عليكم
ورحمة الله وبركاته ويأتي بضمير الجمع وان كان المسلم عليه واحدا ويأتي بواو العطف في قوله وعليكم
واقل السلام ان يقول السلام عليكم وان قال السلام عليك حصل ايضا واما الجواب فاقله وعليك
السلام او وعليكم السلام فان حذف الواو اجزأه واتفقوا على انه لو قال في الجواب عليكم لم يكن
جوابا فلو قال وعليكم بالواو فهل يكون جوابا فيه وجهان وقال الواحدي في تعريف السلام
وتنكيره بالخيار وقال النووي بالالف واللام اولى ولو تلاقى رجلان وسلم كل واحد منهما
على صاحبه دفعة واحدة او احدهما بعد الآخر فقال القاضي حسين وابو سعيد المتولي يصير
كل واحد منهما مبتديا بالسلام فيجب على كل واحد ان يرد على صاحبه وقال الشاشي فيه نظر
فان هذا اللفظ يصلح للجواب فاذا كان احدهما بعد الآخر كان جوابا وان كان دفعة واحدة
لم يكن جوابا قال وهو الصواب واذا قال المبتدي وعليكم السلام قال المتولي لا يكون ذلك
سلاما فلا يستحق جوابا ولو قال بغير واو فقطع الواحدي بانه سلام يتحتم على المخاطب به
الجواب وان كان قد قلب اللفظ المعتاد وهو الظاهر وقد جزم به امام الحرمين انتهى فان
قلت ما الفرق بين قولك سلام عليكم والسلام عليكم اجيب بانه لا بد للمعرف باللام من معهود
اما خارجي او ذهني فان قيل بالاول كان المراد الذي سلم آدم عليه السلام على الملائكة في قوله
صلى الله عليه وسلم قال لآدم اذهب فسلم على اولئك النفر فانها تحيتك وتحية ذريتك
وان قيل بالثاني كان جنس السلام الذي يعرفه كل احد من المسلمين انه ما هو فيكون تعريضا
للفرق بين موارد السلامين معا وبين ترتب احدهما على الآخر وذلك انه اذا تواردا
كان الاشارة منهما الى احد المعنيين المذكورين فلا يحصل الرد واذا تأخر كان المشار
اليه ما تلفظ به المبتدي فيصح الرد فكأنه قال السلام الذي وجهته الي فقد رددته
عليك وقد ذهب الى مثل هذا الفرق بين التعريف والتنكير الزمخشري في سورة مريم في قوله
عيسى والسلام علي وقد جرت عادة بعضهم بالسلام عند المفارقة فهل يجب الرد ام لا
قال القاضي حسين والمتولي يستحب لانه دعاء ولا يجب لان التحية انما تكون عند
اللقاء لا عند الانصراف وانكره الشاشي وقال السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة
عند اللقاء فكما يجب الرد عند اللقاء كذلك عند الانصراف وهذا هو الصحيح تنبيه اذا سلم على
اصم يتلفظ بالسلام لقدرته عليه ويشير باليد ليحصل الافهام ويستحق الجواب فلو لم
يجمع بينهما لا يستحق الجواب ولو سلم عليه اصم فيتلفظ بالرد ويشير باليد ولو سلم على
اخرس فاشارة الاخرس باليد يسقط الفرض لان اشارته قائمة مقام العبارة
وكذا لو سلم عليه اخرس بالاشارة يستحق الجواب ولو سلم على صبي لا يجب على الصبي الرد لانه
ليس من اهل الفرض ولو سلم الصبي على البالغ وجب الرد على الصحيح ولو سلم بالغ على
جماعة فيهم صبي فرد الصبي وحده لا يسقط به عن البالغين واذا سلم عليه انسان ثم لقيه
عن قرب سن له ان يسلم عليه ثانيا وثالثا كما في حديث المسيء صلاته ويكره السلام اذا كان [illegible]

عليه مشتغلا بالبول والجماع ونحوهما ولو سلم لا يستحق جوابا وكذا ان كان ناعسا او نائما او مصليا او في حال
الاذان والاقامة او في حمام ونحو ذلك او في فمه لقمة يأكلها ولو سلم عليها لم يجز لها رد الجواب ولا تسلم
هي عليه فان سلمت لا يرد عليها فان اجابها كره له انتهى ملخصا من اذكار النووي **باب**
بالتنوين **اذا قال** شخص لآخر **فلان يقرئك السلام** بضم التحتية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا زكريا ابن ابي زائدة الكوفي قال سمعت عامرا الشعبي يقول حدثني بالافراد ابو سلمة عبد الرحمن
ابن عوف ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة ان جبريل يقرئك
السلام بضم التحتية ولابي ذر يقرأ بفتحها عليك السلام قال النووي يعني يقرأ السلام وقال غيره
كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على ان يقرأ السلام ويرده قالت وعليه السلام ورحمة الله فلما بلغ
صلى الله عليه وسلم خديجة عن جبريل سلام الله تعالى عليها قالت ان الله هو السلام ومنه السلام
وعلى جبريل السلام رواه الطبراني وزاد النسائي من حديث انس وعليك يا رسول الله السلام ورحمة
الله وبركاته وفيه استحباب الرد على المبلغ وفي النسائي عن رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى
الله عليه وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام قال الحافظ ابن حجر ولم ار في شيء
من طرق حديث عائشة انها ردت على النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه غير واجب وقال
النووي في هذا الحديث مشروعية ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه لانه امانة وعورض
بانه بالوديعة اشبه والتحقيق ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فوديعة والودائع
اذا لم تقبل لم يلزمه شيء قال وفيه اذا اتاه شخص او في ورقة وجب الرد على الفور والحديث
سبق قريبا **باب حكم التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين**
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني
عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير انه قال اخبرني بالافراد اسامة
ابن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف بكسر الهمزة كالبردعة
ونحوها لذوات الحافر تحته قطيفة بفتح القاف كساء ذات خمل فدكية بالفاء والدال المهملة
نسبة الى فدك بفتحتين مدينة عن المدينة بيومين واردف وراءه اسامة وهو يعود سعد بن عبادة
من مرض كان به في بني الحارث بن الخزرج وذلك قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط انواع
يختلطون من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة واليهود بالجر عطفا على سابقه وفيهم
عبد الله بن ابي بضم الهمزة والتنوين ابن سلول بفتح المهملة اسم امه فلا ينصرف وفي المجلس عبد الله
ابن رواحة بفتح الراء والحاء المهملة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة غبارها الذي تثيره خمر
غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال عبد الله بن ابي لا تغبروا بالموحدة لا تثيروا الغبار
علينا فسلم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له
عبد الله بن ابي ابن سلول للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا شيء احسن من هذا ان الذي
تدعو اليه ان كان ما تقول حقا فلا تؤذونا به في مجالسنا وارجع بالواو ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ارجع الى رحلك بالحاء المهملة منزلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة
ولابي الوقت قال عبد الله بن رواحة اغشنا بالغين والشين المفتوحة المعجمتين اي باشرنا
به يا رسول الله في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود لذلك
حتى هموا فقصدوا ان يتثاوروا بالمثلثة بعدها موحدة يتحاربوا ويتضاربوا فلم يزل النبي
صلى الله عليه وسلم يخفضهم يسكنهم حتى سكنوا ثم ركب صلى الله عليه وسلم دابته فسار

حتى

حتى دخل على سعد بن عبادة لعيادته فقال اي سعد الم تسمع ما ولابي ذر الى ما قال ابو حباب
بضم المهملة وتخفيف الموحدة يريد عليه الصلاة والسلام عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال
سعد اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله لقد اعطاك الله الذي اعطاك من الرسالة
ولقد اصطلح اهل هذه البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
البحيرة بضم الموحدة وفتح المهملة مصغرة والعرب تسمي القرى البحار وقال الجرمي البحرة
دون الوادي والمراد طيبة على ان يتوجوه اي عبد الله بن ابي بتاج الملك فيعصبوه
بالقاف والنون ولابي ذر فيعصبوه بالعصابة حقيقة او كناية عن جعله ملكا وهما
متلازمان للملكية فلما رد الله ذلك الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي اعطاكه شرق
بفتح المعجمة وكسر الراء غص ابن ابي بذلك الحق فذلك الحق الذي فعل به ما رأيت من فعله
فعفا عنه النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بأتم من هذا قريبا والغرض منه قوله
انه مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين واليهود وانه سلم عليهم صلى الله عليه
وسلم ولم يروا انه خص المسلمين باللفظ ففيه انه سلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم وقد
اختلف في حكم ابتداء الكافر بالسلام هل يمنع منه ففي مسلم من حديث ابي هريرة لا
تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واضطروهم الى اضيق الطرق وفي النسائي عن ابي بصرة
الغفاري بفتح الموحدة انه صلى الله عليه وسلم قال اني راكب غدا الى يهود فلا تبدؤهم
بالسلام وقال قوم يجوز ابتداؤهم به كما عند الطبري من طريق ابن عيينة قال يجوز
ابتداء الكافر بالسلام لقوله لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وقول ابراهيم
لابيه سلام عليك والمعتمد الاول وان النهي للتحريم واجيب بانه ليس المراد بسلام ابراهيم
على ابيه التحية بل المتاركة والمباعدة وقال ابن كثير هو كما قال تعالى في صفة المؤمنين
واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما بمعنى قول ابراهيم لابيه سلام عليك اي اما انا
فلا ينالك مني مكروه ولا اذى وذلك لحرمة الابوة انتهى ولكن المراد منع ابتدائهم بالسلام
المشروع فلو سلم عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فسائغ كما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل سلام على من اتبع الهدى ونقل ابن العربي
عن مالك اذا ابتدأ شخصا بالسلام وهو يظنه مسلما فبان كافرا قال ابن عمر يسترد منه
سلامه وقال مالك لا قال ابن العربي لان الاسترداد حينئذ لا فائدة له لانه لم يحصل
له منه شيء لكونه قصد السلام على المسلم وقال غيره له فائدة وهي اعلام الكافر بانه
ليس اهلا للابتداء بالسلام وحديث الباب سبق في الادب وغيره **باب**
**من لم يسلم على من اقترف ذنبا** اكتسبه **ومن لم يرد سلامه** وهو مذهب الجمهور
ترتب مفسدة في دين او دنيا ان لم يسلم كذا قال النووي وزاد ابن العربي ويقول ان السلام
اسم من اسماء الله فكانه قال الله رقيب عليهم والحق لعل تجنبه باهل المعاصي من يتعاطى
خوارم المروءة لكثرة المزاح وفحش القول والا يرد على احد سلامه حتى تتبين توبته تاديبا
له والى متى تتبين توبة العاصي المعتمد ان ذلك ليس فيه حد محدود وليس يظهر ذلك
من يومه ولا ساعته بل حتى يمر عليه ما يدل لذلك وقال عبد الله بن عمرو بفتح العين
مما وصله في الادب المفرد لا تسلموا على شربة الخمر بفتح المعجمة والراء والموحدة واعترضه
السفاقسي بان اللغويين لم يجمعوه كذلك بل شارب وشرب كصاحب وصحب واجيب بانهم
قالوا فسقة وكذبة جمع فاسق وكاذب وعند سعيد بن منصور عن ابن عمر

لا تسلموا على من شرب الخمر ولا تعودوهم اذا مرضوا ولا تصلوا عليهم اذا ماتوا لكن سنده ضعيف وهو
عند ابن عدي بسند اضعف منه عن ابن عمر مرفوعا وبه قال حدثنا ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن
بكير قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن عبد الله ولابي ذر زيادة بن كعب ان عبد الله بن كعب
قال سمعت كعب بن مالك حال كونه يحدث حين تخلف عن تبوك اي عن غزوتها ونهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وآتي بمد الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه
وسلم معطوف على جملة من الكلام حذف لرواية له كذا والغرض الاختصار والاتيان بالمراد
منه فاسلم عليه فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا لانه لم يكن يديم
النظر اليه من كثرة حيائه حتى كملت بفتح الميم خمسون ليلة من حين نهى صلى الله عليه وسلم
عن كلامنا وآذن بمد الهمزة وفتح المعجمة اعلم وللكشميهني واذن بالقصر وكسر المعجمة
النبي صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى الفجر الحديث وسبق بتمامه في المغازي
والغرض منه ما ترجم له وهو ترك السلام تاديبا وترك الرد ايضا وهو مما يخص به عموم
الامر بافشاء السلام هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **كيف يرد** بضم التحتية
وفتح الراء **على اهل الذمة** بالمعجمة اليهود والنصارى **السلام** ولابي ذر كيف الرد بالسلام
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت
دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ولم يعرف الحافظ
ابن حجر اسماء اليهود المذكورين لكنه قال اخرج الطبراني بسند ضعيف عن زيد بن ارقم
قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة
ابن الحرث فقال السام عليك يا محمد فان كان محفوظا احتمل ان يكون احد الرهط المذكورين
وكان هو الذي باشر السلام عنهم كما جرت العادة من نسبة القول الى الجماعة والمباشر له
واحد منهم لان اجتماعهم ورضاهم به في قوة من شاركه في النطق فالسام بالمهملة والالف
الساكنة وتخفيف الميم الموت والالف مستقلبة عن واو قالت عائشة ففهمتها فقلت عليكم
السام واللعنة اطلقت اللعنة عليهم اما لانها ترى جواز لعن الكافر المعين باعتبار الحالة
الراهنة واما لانها تقدم لها علم بان المذكورين يموتون على الكفر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مهلا يا عائشة وزعم بعضهم ان اصله مه زيدت فيه لا فان الله يحب الرفق في الامر كله
فقلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بفتح واو ولم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قلت
وعليكم باثبات الواو والجمع دون لفظ السلام والمعنى وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء
كلنا نموت فهو عطف على قولهم او الواو للاستيناف اي وعليكم ما تستحقونه من الذم وما
ذلك في التالي هذا وقال النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال وعليكم
السلام بل يقال وعليهم فقط او وعليكم والحديث سبق في كتاب الادب في باب لم يكن النبي
فاحشا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سلم عليكم
اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل في الرد وعليك بالافراد فيهما وباثبات الواو في
الثاني وسقطت عنه جميع رواة الموطا ثم اخرجه المؤلف في استتابة المرتدين من طريق يحيى القطان
عن مالك والثوري جميعا عن عبد الله بن دينار بلفظ قل عليك بغير واو ولكن وقع في رواية السرخسي

وحده



وحده فقل عليكم بصيغة الجمع بغير واو ايضا وهو عند النسائي من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن
دينار بغير واو وبصيغة الجمع وقال النووي وقد جاءت الاحاديث في مسلم بالاثبات ويحتمل ان تكون
للاستيناف كما مر واختار بعضهم الحذف لان العطف يقتضي التشريك وتقريره ان الواو في
مثل التركيب تقتضي تقرير الجملة الاولى وزيادة الثانية عليها كمن قال زيد كاتب فقلت
وشاعر فانه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد قال النووي والصواب ان الحذف والاثبات جائزان
والاثبات اجود ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه وقال
البيضاوي في العطف شيء مقدر اي واقول عليكم ما تريدون بنا او ما تستحقون وليس
عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم ولذا قال فقل عليك بغير واو
وقد روي بالواو ايضا قال الطيبي سواء عطف على عليكم او على الجملة من حيث هي لان المعنى
يدور مع ارادة المتكلم فاذا اردت الاشتراك كان ذلك واذا لم ترد حمل على معنى الحصول
والوجود كانه قيل حصل منهم ذلك ومن هذا قال ابن الحاجب حروف العطف هي الحروف
التي تشرك بها بين المتبوع والتابع في الاعراب فاذا وقعت بعدها المفردات فلا اشكال
واذا وقعت الجمل بعدها فان كانت من الجمل التي هي صالحة لمعمول ما تقدم كان حكمها حكم
المفرد في التشريك كقولك اصبح زيد قائما وعمرو قاعدا وشبهه وان كانت الجملة معطوفة
على غير ذلك كقولك قام زيد وخرج عمرو فمثل ذلك المراد به حصول مضمون الجملتين
حتى كانه قال حصل قيام زيد وخروج عمرو ولهذا يتبين ان معنى الواو على ما ذكرناه
من تقدير حصول الامرين ثم كلامه هذا على تقدير ان يكونا جملتين وعطفت احداهما
على الاخرى واذا عطفت على الخبر نظرا الى عطف الجملة لا على الاشتراك جاز ايضا
قال ابن جني في قوله تعالى والنجم والشجر يسجدان قوله والسماء رفعها عطف على يسجدان
وهو جملة من فعل وفاعل نحو قولك قام زيد وعمرو اضربته وقال ابن الحاجب في الامالي
في قوله تعالى يقاتلونكم او يسلمون الرفع فيه وجهان ان يكون مشتركا بينه وبين يقاتلونكم
في العطف والآخر ان تكون جملة مستقلة معطوفة على الجملة التي قبلها باعتبار
الجملة لا باعتبار الافراد وقال في الشرح الرفع على الاشتراك او على الابتداء
بجملة معربة اعراب نفسها غير مشترك بينها وبين ما قبلها في عامل واحد اذ الجملة الاسمية
لا تكون معطوفة على جملة فعلية باعتبار التشريك ولكن باعتبار الاستقلال ذكره في
شرح المشكاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي
الحافظ قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي السلمي حافظ بغداد قال
عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس حدثنا انس بن مالك يعني جده رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب اليهود والنصارى
فقولوا لهم في الرد وعليكم وروى هذا الحديث باتم منه عن قتادة عن انس من طريق
شعبة عند مسلم وابو داود والنسائي ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا
ان اهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال قولوا وعليكم ولمسلم من حديث جابر
قال سلم ناس من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قال وعليكم قالت
عائشة وغضبت اولم تسمع ما قالوا قال بلى قد رددت عليهم فنجاب عليهم ولا يجابون

بالحذف والاثبات والاكثر

على الجملة

وبين

وقال بعضهم بقول في الرد عليهم السلام بكسر السين واعترضه ابو عمر بانه لم يشرع لنا سب اهل
الذمة والحديث من افراده باب من نظر في كتاب من يحذر
مبنيا للمفعول على المسلمين منه ليستبين امره وبه قال حدثنا يوسف بن بهلول بضم الموحدة وسكون
الهاء التميمي الكوفي قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي قال حدثني بالافراد حصين بن
عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين عن سعد بن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ختن ابي
عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه
قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة
بينهما راء ساكنة الغنوي بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو وسبق في الجهاد بدل قوله هنا
ابا مرثد المقداد ولا منافاة لاحتمال اجتماعهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير وكلنا فارس
فقال انطلقوا بكسر اللام حتى تأتوا روضة خاخ بمعجمتين بينهما الف موضع بين مكة والمدينة
فان بها امراة من المشركين اسمها سارة معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة الى المشركين الى ناس
من المشركين ممن بمكة كما في رواية سورة الممتحنة قال علي رضي الله عنه فادركناها تسير على جمل
لها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي
كتاب فانخنا بها جملها فابتغينا وطلبنا الكتاب في رحلها بالحاء المهملة في متاعها فما وجدنا شيئا
قال صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى كتابا قال علي قلت لقد علمت ما كذب رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم وتشديد النون
او لاجردنك من ثيابك قال علي رضي الله عنه فلما رأت الجد بكسر الجيم وتشديد المهملة اهوت
بيدها الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكساء
فاخرجت الكتاب فان قلت سبق في باب الجاسوس من كتاب الجهاد انها اخرجته من عقاصها
اي شعرها وهنا قال من حجزتها اجيب بانه لعلها كان في الحجزة اولا فاخرجته واخفته في
العقاص فاخرجته منها ثانيا او بالعكس قال فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لحاطب ما حملك يا حاطب على ما صنعت قال ما بي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله بكسر
الهمزة وتشديد اللام على الاستثناء وللكشميهني ان لا بفتح الهمزة وما غيرت ديني يريد
انه لم يرتد عن الاسلام ولا بدلت بتشديد المهملة اردت ان تكون لي عند القوم يد منة
ونعمة يدفع الله بها عن اهلي ومالي الذي بمكة وليس من اصحابك احد له هناك اهل او مال
الا وله من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق فلا تقولوا له الا خيرا
قال فقال عمر بن الخطاب انه قد خان الله ورسوله والمؤمنين قد عني فاضرب عنقه بالنصب
والفاء اوله وللكشميهني اضرب باسقاط الفاء والجزم قال علي رضي الله عنه فقال صلى الله عليه وسلم
يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر الذين شهدوا وقعتها فقال مخاطبا لهم خطاب
تكريم اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة بالمغفرة في الاخرة والا فلو توجه على احد منهم حد
او غيره استوفي منه في الدنيا قال فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله اعلم وقول عمر رضي الله
عنه مع قوله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا له الا خيرا يحمل على انه لم يسمع ذلك او كان قوله

قبل

قبل قول النبي صلى الله عليه وسلم قاله السفاقسي ويحتمل ان يكون عمر لشدته في امر الله حمل النهي
على ظاهره من منع القول السيء له ولم يرد ذلك مانعا من اقامة ما وجب عليه من العقوبة للذنب
الذي ارتكبه فبين صلى الله عليه وسلم انه صادق في اعتذاره وان الله عفا عنه وفيه جواز النظر في
كتاب الغير اذا كان طريقا الى دفع مفسدة هي اكثر من مفسدة النظر وحديث ابن عباس المروي
عند ابي داود بسند ضعيف من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر في النار انما هو في حق
من لم يكن متهما على المسلمين واما من كان متهما فلا حرمة له والحاصل انه يخص منه ما يتعين طريقا
الى دفع المفسدة كما مر والحديث مر مرارا هذا باب بالتنوين يذكر فيه
كيف يكتب الكتاب الى اهل الكتاب اليهود والنصارى وسقط لفظ الكتاب
الاول لابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب
اخبره ان هرقل لقبه قيصر ارسل اليه حال كونه في اي مع نفر من قريش وكانوا تجارا بكسر
الفوقية وتخفيف الجيم بالشام فاتوه فذكر الحديث السابق اول هذا الجامع وفي مواضع اخر
الى ان قال ثم دعا هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله
الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد
الحديث الخ ولعل المراد التحية لانه لم يسلم فليس هو ممن اتبع الهدى فهو سلام مقيد لا
يتمسك به لجواز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عند الحاجة وفيه جواز كتابة البسملة الى
اهل الكتاب وتقديم اسم الكاتب على المكتوب اليه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه من يبدأ في الكتاب بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح المهملة اي بنفسه او
بالمكتوب اليه وقال الليث بن سعد الامام مما وصله المؤلف في الادب المفرد حدثني
بالافراد جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني
اسرائيل ان يسلفه الف دينار الى اجل فقال ائتني بالكفيل قال الله فاعطاه الالف فلما
بلغ الاجل واراد الخروج اليه وحبسه الريح اخذ خشبة فنقرها اي حفرها فادخل
فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه الذي اقرضه وهو النجاشي كما مر في الكفالة
وقال عمر بن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه انه سمع ابا هريرة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن ابي هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم نجر خشبة بالنون والجيم
المفتوحتين والراء ولابي ذر عن الكشميهني نقر خشبة بالقاف فجعل المال وهو الالف
دينار في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الى فلان فقدم الكاتب اسمه على المكتوب له
ولعل البخاري خص سياق هذا الحديث لعدم وجدانه ما هو على شرطه وهو على قاعدة
في الاحتجاج بشرع من قبلنا اذا لم ينكر لا سيما اذا ذكر في مقام المدح لفاعله وعند
ابي داود من طريق ابن سيرين عن ابن العلاء الحضرمي عن العلاء انه كتب الى النبي
صلى الله عليه وسلم فبدأ بنفسه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن ابي امامة بن سهل

ابن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة فاء الانصاري عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من يهود
نزلوا من حصنهم بعد ان حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم على حكم سعد هو ابن معاذ
فارسل النبي صلى الله عليه وسلم وكان وجعا لما رمي في الاكحل فلما دنا قال صلى الله عليه وسلم
قوموا الى سيدكم او قال خيركم توقيرا واكراما له ففيه اكرام اهل الفضل من علم او صلاح
او شرف نعم القيام هنا او المراد قوموا اليه لتعينوه على النزول من الحمار وترفقوا به لئلا
يصيبه الم وجرحه من انفجار عرقه قاله التوربشتي قال ولو اراد الاكرام لقال لسيدكم
باللام بدل الى واجاب الطيبي بان الى في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا واذهبوا
اليه تلقيا وكرامة يدل عليه ترتب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله
لسيدكم علة للقيام له وليس ذلك الا لكونه شريفا كريما على القدر انتهى نعم في مسند
احمد عن عائشة من طريق علقمة بن وقاص عنها في قصة غزوة بني قريظة وقصة سعد
ابن معاذ فلما طلع قال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فانزلوه وسنده حسن
وهذه الزيادة تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه
وقد منع قوم القيام تمسكا بحديث ابي امامة خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم متوكئا
على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعضهم لبعض واجيب بضعفه واضطراب
سنده وفيه من لا يعرف وفي حديث عبد الله بن بريدة عن معاوية عند الحاكم ما من رجل يكون
على الناس فيقوم على راسه الرجال يحب ان يكثر عنده الخصوم فيدخل الجنة وعند ابي داود
عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احب ان يتمثل له الرجال قياما
فليتبوا مقعده من النار وسئل مالك عن المراة تبالغ في اكرام زوجها فتتلقاه وتنزع ثيابه
وتقف حتى يجلس فقال اما التلقي فلا باس به واما القيام حتى يجلس فلا فان هذا فعل
الجبابرة واجاب الخطابي عن قوله من احب ان يقام له اي بان يلزمهم بالقيام له صفوفا على
طريق الكبر قال غيره ان المنهي عنه ان يقام عليه وهو جالس وعورض بان سياق حديث
معاوية يدل على خلاف ذلك وانما يدل على انه كره القيام له لما خرج تعظيما له وبان هذا
لا يقال له القيام للرجل وانما هو القيام على راس الرجل او عند الرجل انتهى وفي حديث
انس عند الطبراني قال انما هلك من كان قبلكم فانهم عظموا ملوكهم بان قاموا وهم قعود
وعن ابي الوليد بن رشد ان القيام يكون على اربعة اوجه محظور وهو لمن يريد ان يقام له
تكبرا وتعظيما على القائمين له ومكروه لمن لا يتكبر ولا يتعاظم ولكن يخشى ان يدخل
نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه بالجبابرة وجائز على سبيل الاحترام
والاكرام لمن لا يريد ذلك ويامن معه التشبه بالجبابرة ومندوب لمن قدم من سفر
فرحا بقدومه ليسلم عليه او الى من تجددت له نعمة فيهنيه بحصولها او مصيبة
فيعزيه بسببها او لحاكم في محل ولايته كما دل عليه قصة سعد فانه لما استقدمه
النبي صلى الله عليه وسلم حاكما في بني قريظة فراه مقبلا قال قوموا الى سيدكم وما ذاك
الا ليكون انفذ لحكمه فاما اتخاذه ديدنا فانه من شعار العجم وقد جاء في السنن انه لم

يكن

لم يكن احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اذا جاء لا يقومون له لما يعلمون من
كراهيته لذلك والله الموفق ومباحث هذه المسالة فيها طول يخرج عن الغرض ولشيخ
الاسلام النووي جزء في ذلك ولابي عبد الله بن الحاج في ذلك كلام متين جليل والله يهدينا
سواء السبيل والشك في قوله او قال خيركم من الراوي فقعد سعد عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له يا سعد هؤلاء اهل قريظة نزلوا من حصنهم على حكمك قال سعد فاني
احكم فيهم ان تقتل مقاتلتهم اي الطائفة المقاتلة من الرجال وتسبى ذراريهم بالمعجمة وتشديد
التحتية وتخفف جمع ذرية اي النساء والصبيان فقال له صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم
بما حكم به الملك جل وعلا بكسر اللام وهو الله وروي بفتحها اي جبريل الذي جاء به من عند الله
قال ابو عبد الله المؤلف رحمه الله افهمني بعض اصحابي قال في فتح الباري يحتمل ان يكون محمد بن سعد
كاتب الواقدي فانه اخرج في الطبقات عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شيخ المؤلف
في هذا الحديث بسنده من قول ابي سعيد الخدري من اول الحديث الى قوله على حكمك وقال
في الكواكب اي قال البخاري سمعت انا من ابي الوليد على حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الى
بحرف الانتهاء بدل حرف الاستعلاء والحديث سبق في الجهاد وفضل سعد والمغازي باب
مشروعية المصافحة وهي الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد وقال ابن مسعود عبد الله رضي
الله عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه وصله المؤلف في الباب الذي
بعد وسقط هذا لابي ذر وقال كعب بن مالك في قصة تخلفه عن تبوك دخلت المسجد
اي بعد ان تيب عليه فاذا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام الي بشد يده المعجمة طلحة
ابن عبيد الله حال كونه يهرول حتى صافحني وهنأني بتوبة الله علي وهذا قطعة من حديث
موصول في غزوة تبوك وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابن عبد الله
البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة انه قال قلت لانس رضي الله عنه
اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم وعن ابي امامة عند الترمذي بسند
فيه ضعف تمام تحيتكم بينكم المصافحة وفي الادب المفرد بسند صحيح عن انس رفعه قد اقبل اهل
اليمن وهم اول من جاء بالمصافحة وفي حديث انس قيل يا رسول الله الرجل يلقى اخاه اينحني
له قال لا قال فياخذ بيده ويصافحه قال نعم اخرجه الترمذي وقال حسن وعن البراء عند ابي
داود والترمذي رفعه ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وزاد فيه
ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة وفي رواية لابي داود وحمدا الله واستغفراه فالمصافحة سنة
مجمع عليها عند التلاقي كما قال النووي لكن يستثنى من ذلك المراة الاجنبية والامرد الحسن
والحديث اخرجه الترمذي في الاستئذان وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر
قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة
والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين
المهملة وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما
عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام اي ابن زهرة بن عثمان من بني تيم بن مرة
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب الحديث اقتصر منه
على الغرض هنا لان الاخذ باليد يستلزم التقاء صفحة اليد بصفحة اليد غالبا وساقه بتمامه
في الايمان والنذور باب الاخذ باليدين بالتثنية ولابي ذر عن الحموي

والمتصل بالإفراد ولما كان الأخذ باليد يجوز أن يقع من غير حصول مصافحة أفرده بهذا الباب وصافح
حماد بن زيد ابن المبارك عبد الله المروزي بيديه بالتثنية وصله غنجار في تاريخ بخارى من
طريق إسحاق بن أحمد بن خلف وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سيف بسين
مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعدها فاء ابن أبي سليمان المخزومي قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر
يقول حدثني بالإفراد عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة والموحدة بينهما معجمة ساكنة وبعد الراء هاء
تأنيث أبو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة الأزدي الكوفي قال سمعت ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه يقول علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه بالتثنية وهو
الأخذ باليد فيطابق الترجمة والجملة حالية من ضمير المفعول في علمني معترضة بين الفاعل والمفعول
الثاني وهو قوله التشهد وعند ابن أبي شيبة بتقديم التشهد على الجملة الحالية كما يعلمني السورة
ما مصدرية والكاف نعت لمصدر محذوف أي يعلمني التشهد تعليما مثل ما يعلمني السورة
واختار ابن مالك أن تكون الكاف حالا من المصدر المفهوم من الفعل المتقدم المحذوف بعد
الإضمار على طريق الاتساع تقديره يعلمني التعلم مثل ما يعلمني السورة من القرآن من للتبعيض
أو لبيان الجنس لأن كل سورة منه قرآنا ويتعلق حرف الجر بحال من السورة أي السورة كائنة
من القرآن التحيات لله جمع تحية متفعلة من الحياة بمعنى الإحيا والتبقية الدائمة والتحيات
مبتدأ ولله الخبر والجملة إلى آخرها محكية بدلا من التشهد أعني مفعول علمني أو مفعولا بفعل
مقدر على الحكاية يدل على ما قبله أي علمنا التحيات لله إلى آخرها أي هذا اللفظ ويقدر
قال قبل التحيات لله فتكون الجملة إلى آخر الحديث معمولة للقول المقدر والصلوات
قيل المعهودة في الشرع فتقدر واجبة لله وإن أريد بها رحمته التي تفضل بها على عباده
فتقدر كائنة أو ثابتة لعبد الله فيقدر مضاف محذوف والطيبات بحرف العطف وتقدم لله
عليهما فيحتمل أن يكونا معطوفين على التحيات ويحتمل أن تكون الصلوات مبتدأ وخبرها محذوفا
والطيبات عطفا عليها والواو الأولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها ولأبي ذر حذف الواو
من والطيبات فتكون صفة للصلوات السلام عليك أيها النبي بالألف واللام للجنس
ويدخل فيه المعهود ورحمة الله وبركاته معطوفان على السلام السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله عطفا على سابقه ورسول
فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى
المصدر فتصف به الجمع والواحد ومنه إنا رسول ربك وهو صلى الله عليه وسلم بين ظهرانينا
بفتح النون وسكون التحتية بعدها نون أخرى بالتثنية أي ظهري المتقدم والمتأخر أي كائن بيننا
فزيدت الألف والنون للتأكيد فلما قبض توفي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام قال البخاري يعني
على النبي صلى الله عليه وسلم بغير الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة وفي الحديث الأخذ باليد
وهو مبالغة في المصافحة وهو مستحب واختلف السلف في تقبيل اليد فأنكره مالك وأجازه
آخرون وحملوا إنكار مالك له على ما إذا كان على وجه التكبر فإن كان لزهد أو صلاح أو علم أو شرف
جاز بل يستحب وفي حديث أسامة بن شريك عند أبي داود بسند قوي قال قمنا إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فقبلنا يده وفي حديث بريدة عنده في قصة الأعرابي والشجرة فقال يا رسول الله ائذن لي أن

[هامش:] ولأبي ذر والنبي

[هامش:] جملة في محل نصب أو جر على تقدير الباء أي بأن لا وأن مخففة من الثقيلة واسمها ضمير منصوب محذوف والجملة بعدها خبرها والتقدير أشهد أنه لا إله إلا الله

اقبل

أقبل رأسك ورجليك فأذن له فلو كان التقبيل لغنى أو وجاهة في الدنيا كره وقال المتولي
لا يجوز وللحافظ أبي بكر بن المقري جزء في تقبيل اليد وفي الغرض جمع كتاب حافل في
السلام والقيام والمصافحة والتقبيل والمعانقة أعانني الله عليه في عافية والحمد
سبق في الصلاة باب حكم المعانقة وهي مفاعلة من عانق الرجل الرجل
إذا جعل يديه على عاتقه وضمه إلى نفسه وليس في حديث الباب ذكر للمعانقة نعم
سبق ذكرها في البيوع في معانقته صلى الله عليه وسلم للحسن فيحتمل كما نقله ابن بطال عن
المهلب أنه قصد أن يسوقه هنا فلم يستحضر له غير السند السابق وليس من عادته غالبا
إعادة السند الواحد فأدركه الموت قبل أن يقع له ما يوافق ذلك فصار ما ترجم له
من المعانقة خاليا من الحديث وبعدها باب قول الرجل كيف أصبحت الكائنتا لا أول لما
لم يجد بينهما حديثا أن البابين معقود لهما فجمعهما لكن لفظ المعانقة والواو بعدها
إنما ثبتتا لأبي ذر عن الكشميهني وسقطتا لغيره وفي نسخة الحافظ عبد المؤمن الدمياطي
مضروب عليهما وعلى هذا فلا إشكال كما لا يخفى وقول الرجل بالجر عطفا على السابق لأخيه
كيف أصبحت وبه قال حدثنا إسحاق هو ابن راهويه كما جزم به في الفتح أو ابن منصور كما قاله
الكرماني في بعض لفظه قال أخبرنا بشر بن شعيب بكسر الموحدة وسكون المعجمة قال حدثني
بالإفراد أبي شعيب بن أبي حمزة دينار القرشي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
أنه قال أخبرني بالإفراد عبد الله بن كعب أي ابن مالك الأنصاري أن عبد الله بن عباس رضي
الله عنهما أخبره أن عليا يعني ابن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه
وسلم وسقط قوله قال أخبرني عبد الله بن كعب إلى هنا لأبي ذر قال البخاري وحدثنا
بإثبات واو العطف على السابق لأبي ذر أحمد بن صالح أبو جعفر بن الطبري المصري الثقة
الحافظ قال حدثنا عنبسة بعين مهملة وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة
وبالسين المهملة آخره هاء تأنيث ابن خالد الأيلي قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلي
عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري
وقد ثبت سماع الزهري من عبد الله كما مر في الوفاة النبوية أن عبد الله بن عباس أخبره أن علي
ابن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي
فيه فقال الناس له يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصبح بحمد الله
بارئا بهمزة في الفرع كأصله قال في الباب هذا على لغة أهل الحجاز يقولون برأت من المرض
وتميم يقولون برئت بالكسر يعني بغير همز ويروى بارئا بغير همز فيصح أن يكون على
اللغتين جميعا فأخذ بيده بيد علي العباس فقال له ألا تراه صلى الله عليه وسلم
أي مبينا أي فيه علامة الموت والضمير للشأن لأن الرواية ليست بتصريح أنت والله بعد الثلاث
ولأبي ذر بعد ثلاث أي بعد ثلاثة أيام عبد العصا أي تصير مأمورا بموته صلى الله عليه وسلم
وولاية غيره والله إني لأرى بعض الحزن لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيتوفى
على صيغة المجهول في وجعه هذا وإني لأعرف في وجوه بني عبد المطلب الموت أي علامته
فاذهب بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنسأله فيمن يكون الأمر أي الخلافة بعده
فإن كان فينا علمناه لك وإن كان في غيرنا أمرناه قال السفاقسي أمرناه عند الجرة
أي شاورناه قال والمشهور القصر أي طلبنا منه وفيه أن الأمر لا يشترط فيه العلو ولا

الاستقلال قال في الفتح ولعله اراد ان يوكد عليه في السؤال حتى يصير كانه امر لابد لك فاوصى
بنا الخليفة بعده قال علي والله لئن سالناها اي الخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعنا
بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي والمستملي فمنعناها اي الخلافة لا يعطيناها الناس بعده واني
لا اسالها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا ولم يقع في الحديث ان اثنين تلاقيا فقال احدهما
للاخر كيف اصبحت بل فيه ان من حضر عند بابه صلى الله عليه وسلم سال عليا لما خرج من عنده
صلى الله عليه وسلم عن حاله عليه الصلاة والسلام فاخبر بقوله بارئا نعم اخرج البخاري
في الادب المفرد من حديث جابر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف اصبحت قال بخير واما
المعانقة ففي حديث ابي ذر من طريق رجل من عنزة لم يسم قال قلت هل كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم فلم
اكن في اهلي فلما جئت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سريره فالتزمني فكانت اجود واجود
رواه الامام احمد ورجاله ثقات الا الرجل المبهم وفي الاوسط للطبراني من حديث انس كانوا اذا
تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا وفي حديث عائشة لما قدم زيد بن حارثة المدينة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فقرع الباب فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم عريانا يجر
ثوبه فاعتنقه وقبله قال الترمذي حديث حسن وعن ابي الهيثم بن التيهان ان النبي صلى الله عليه وسلم
لقيه فاعتنقه وقبله رواه قاسم بن اصبغ وسنده ضعيف واما حديث طاوس عن ابن عباس لما قدم
جعفر من الحبشة اعتنقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال الذهبي في ميزانه هذه الحكاية باطلة
واسنادها مظلم وحديث الباب سبق في اواخر المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم

## باب من اجاب بلبيك وسعديك

**باب** **من اجاب** ثم ناداه او ساله **بلبيك** اي انا مقيم على طاعتك **وسعديك**
اسعادا لك بعد اسعاد وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام بالتشديد
ابن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة عن انس هو ابن ملك عن معاذ هو ابن جبل رضي الله عنه
انه قال انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك يا رسول الله
ثم قال مثله ثلاثا تاكيدا للاهتمام بما يخبره به ثم قال هل تدري ما حق الله على العباد قال معاذ
قلت لا وفي باب ارداف الرجل خلف الرجل من اواخر اللباس قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله
على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك
يا رسول الله قال هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل هو من باب المشاكلة كقوله وجزاء
سيئة سيئة مثلها فالاولى حقيقة والثانية لا وانما سميت سيئة لانها مجازاة لسوء او لانه
لما وعد به تعالى ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة اذا فعلوا ذلك الحق الذي له تعالى عليهم
المفسر بان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا زاد في رواية الباب المذكور فقلت الله ورسوله اعلم قال
حق العباد على الله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم ومطابقة الحديث لما ترجم له لا تخفى وبه قال
حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس عن معاذ
بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي هاجر ففاتته رؤية رسول
الله صلى الله عليه وسلم بايام قال حدثنا والله ابو ذر جندب الغفاري بالربذة بفتح الراء والموحدة
والمعجمة موضع على ثلاثة مراحل من المدينة وذكر زيد القسم تاكيدا او مبالغة دفعا لما قيل ان الراوي لهذا
الحديث ابو الدرداء لا ابو ذر كما يشعر به اخر الحديث قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة

عشاء

عشاء ارض ذات حجارة سود بها استقبلنا احد بفتح اللام مسندا الى احد واحد رفع على الفاعلية جبل بالمدينة
وللاصيلي استقبلنا بسكون اللام مسندا الى ضمير المتكلمين واحدا نصب على المفعولية فقال صلى الله عليه وسلم
يا ابا ذر ما احب ان احدا الجبل المذكور لي ذهبا نصب على التمييز ياتي علي بتشديد التحتية ليلة
او ثلاث بالشك من الراوي عندي منه دينار ولابي ذر دينارا بالنصب الا ارصده بفتح الهمزة
وضم الصاد ولابي ذر بضم الهمزة وكسر الصاد من الرباعي والاستثناء مفرغ وللاصيلي لا ارصده بكسر الصاد
اي لا اعده لدين صفة لدينار الا ان اقول به اي اصرفه في عباد الله انفقه عليهم هكذا او هكذا او هكذا
يمينا وشمالا او قداما وارانا ابو ذر بيده ذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك
وسعديك يا رسول الله قال ان الاكثرون مالا هم الاقلون ثوابا الا من قال صرف المال في عباده
هكذا او هكذا ثم قال لي الزم مكانك لا تبرح منه يا ابا ذر حتى ارجع اليك فانطلق صلى الله عليه وسلم
حتى غاب عني فسمعت صوتا فخشيت ولابي ذر عن الحموي فتخوفت ان يكون عرض مبنيا للمفعول
مصححا عليه في الفرع كاصله لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي ظهر عليه او اصابه آفة فاردت
ان اذهب ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت فلما جاء صلى الله عليه وسلم قلت
يا رسول الله سمعت صوتا خشيت بالمعجمتين اي خفت ولابي ذر عن الحموي حسبت بالحاء والسين المهملتين
والموحدة ان يكون عرض لك بضم العين ثم ذكرت قولك لا تبرح فقمت اي توقفت او فاقمت موضعي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك الذي سمعت جبريل اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك
دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله يدخل الجنة وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه وسلم يدخلها
وان زنى وان سرق قال الاعمش بالاسناد السابق قلت لزيد اي ابن وهب المذكور انه بلغني انه
اي راوي الحديث ابو الدرداء فقال زيد اشهد لحدثنيه اي الحديث المذكور ابو ذر جندب بالربذة
وادخل اللام في لحدثنيه لان الشهادة في حكم القسم قال الاعمش سليمان بن مهران بالسند المذكور
وحدثني بالواو والافراد ابو صالح ذكوان السمان عن ابي الدرداء عويمر نحوه نحو الحديث الماضي قال
ابو شهاب عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون المشددة مما سبق موصولا في الاستقراض عن الاعمش
اي عن زيد بن وهب عن ابي ذر يمكث عندي فوق ثلاث بدل قوله ياتي علي ليلة او ثلاث عندي منه
دينار والحديث سبق في الاستقراض هذا

## باب لا يقيم الرجل من مجلسه

**باب** بالتنوين **لا يقيم الرجل من مجلسه**
خبر معناه النهي وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك الامام
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم
يجلس فيه وفي رواية الليث عند مسلم بلفظ النهي المؤكد بالنون وظاهر النهي التحريم فلا يصرف
عنه الا بدليل وزاد ابن جريج عن نافع مما في كتاب الجمعة قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها
ولفظ الحديث وان كان عاما لكنه مخصوص بالمجالس المباحة اما على العموم كالمساجد ومجالس
الحكام والعلم واما على الخصوص كمن يدعو قوما باعيانهم الى منزله لوليمة ونحوها واما المجالس
التي ليس للشخص فيها ملك ولا اذن له فيها فانه يقام ويخرج منها ثم هو في المجالس العامة
ليس عاما في الناس بل خاص بغير المجانين ومن يحصل منه الاذى كاكل الثوم النيء اذا
دخل المسجد والحكمة في هذا النهي منع استنقاص حق المسلم المقتضي للضغائن ولان الناس
في المباح كلهم سواء فمن سبق الى مباح استحقه ومن استحق شيئا فاخذ منه بغير حق فهو غصب
والغصب حرام قاله في بهجة النفوس والحديث سبق في الجمعة هذا

## باب

**باب** بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى **واذا قيل لكم تفسحوا في المجالس** توسعوا فيه وتراصوا في المجالس بالجمع
اعتبارا بان لكل واحد مجلسا والمراد مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرج ابن ابي حاتم

النبي

عن مقاتل بن حيان قال نزلت يوم جمعة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ في الصفة وفي
المكان ضيق وكان يكرم أهل بدر من المهاجرين والأنصار فجاء أناس من أهل بدر وقد سبقوا إلى المجالس
فقاموا حيال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أرجلهم ينتظرون أن يوسع لهم فلم يفسحوا لهم فشق
ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمن حوله من غير أهل بدر قم يا فلان وأنت يا فلان فأجلسهم
في أماكنهم فشق ذلك على من أقيم من مجلسه وعرف النبي صلى الله عليه وسلم الكراهة في وجوههم
وتكلم في ذلك المنافقون فبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله رجلا يفسح
لأخيه فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعا فيفسح القوم لإخوانهم ونزلت هذه الآية يوم الجمعة
وعن ابن عباس هي مجالس القتال إذا اصطفوا للحرب قال الحسن كانوا يتشاحون على الصف
الأول فلا يوسع بعضهم لبعض رغبة في الشهادة فنزلت والظاهر أن الحكم مطرد في مجالس الطاعات
وإن كان السبب خاصا فافسحوا توسعوا يفسح الله لكم يوسع الله عليكم في الدنيا والآخرة لأن
الجزاء من جنس العمل وهو مطلق في كل ما يبتغي الناس الفسحة فيه من المكان والرزق والقبر
وغير ذلك وإذا قيل انشزوا انهضوا للتوسعة على المقبلين أو انهضوا من مجلس رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا أمرتم بالنهوض منه أو انهضوا إلى الصلاة والجهاد وأعمال الخير فانشزوا فانهضوا
في المجلس للتفسح ثم أثنى بامتثال الأمر في الآية وبقيتها يرفع الله الذين آمنوا منكم أي بامتثال أوامره
وأوامر رسوله والذين أوتوا العلم أي والعالمين منهم خاصة درجات والله بما تعملون خبير قال صاحب الانتصاف
وقع في الجزاء رفع الدرجات مناسبة للعمل لأن المأمور به تفسيح المجالس كيلا يتنافسون في القرب من المكان المرتفع
علو الرسول فيه فالفاسح حابس لنفسه عما يتنافس فيه من الرفعة تواضعا فجوزي بالرفعة لقوله من تواضع لله
رفعه الله ثم لما علم أن أهل العلم يستوجبون رفع المجلس خصهم بالذكر ليسهل عليهم ترك ما لهم من الرفعة في
المجلس تواضعا لله يريد أنه من باب ملائكته وجبريل وكان ابن مسعود إذا قرأ هذه الآية قال يا أيها
الناس افهموا هذه الآية لترغبكم في العلم وسقط من قوله يفسح الله لكم إلى آخرها لأبي ذر وبه قال حدثنا خلاد
ابن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بضم العين
هو العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى نهي تحريم أن يقام الرجل
من مجلسه إذا كان في موضع مباح ويجلس فيه آخر ولكن تفسحوا وتوسعوا هو عطف تفسيري
وعند ابن مردويه من رواية قبيصة عن سفيان ولكن ليقل افسحوا وتوسعوا قال في الكواكب وتفسحوا
أمر فكيف الاستدراك من الخبر وأجاب بأنه يقدر لفظ قال بعد لكن أو يقال نهى أن يقيم في تقدير
لا يقيمن ويحتمل أن لا يكون من تتمة الحديث بل هو من كلام ابن عمر انتهى وأشار مسلم إلى أن قوله ولكن تفسحوا
تفرد بها عبيد الله عن نافع وأن مالكا والليث وأيوب وابن جريج رووه عن نافع بدونها وابن جريج زاد قلت
لنافع في الجمعة قال وفي غيرها وكان ابن عمر رضي الله عنهما بالسند السابق يكره أن يقوم الرجل من
مجلسه ثم يجلس مكانه بضم التحتية مصححا عليها في الفرع كأصله وكسر اللام من يجلس قال الحافظ ابن حجر
في روايتنا بالفتح وضبطه أبو جعفر الغرناطي بالضم على وزن يقام وفي الأدب المفرد عن قبيصة
عن الثوري وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا محمول من ابن عمر على الورع
لاحتمال أن يكون الذي قام لأجله استحيى منه فقام من غير طيب قلبه فسد الباب ليسلم من هذا

**باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس**

وبه قال الحسن بن عمر بن شقيق البصري قال حدثنا معتمر
قال سمعت أبي سليمان بن طرخان البصري يذكر عن أبي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح
اللام بعدها زاي لاحق بن حميد السدوسي البصري عن أنس بن مالك رضي الله عنه

انه

لأن مزيد التوسعة على الواردين يبيع إلى لون نسيح الموضع امروا ولا بالتفسح مح

أنه قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة ولأبي ذر بنت جحش دعا الناس
طعموا بكسر العين من وليمته ثم جلسوا يتحدثون قال أنس فأخذ صلى الله عليه وسلم كأنه
يتهيأ للقيام ليقوموا استحياء أن يقول لهم ذلك فلم يقوموا فلما رأى ذلك صلى الله عليه وسلم
قام فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة وأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل
فإذا القوم جلوس ثم إنهم قاموا فانطلقوا قال أنس فجئت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
أنهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل حجرته قال أنس فذهبت أدخل معه فأرخى الحجاب بيني وبينه
وأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى قوله إن ذلكم
كان عند الله عظيما أي ذنبا عظيما وفيه أنه لا ينبغي لأحد أن يطيل الجلوس بعد قضاء
حاجته التي دخل لها ولصاحب الدار أن يظهر له أن يقوم من عنده ويظهر التثاقل به
والحديث سبق قريبا في باب آية الحجاب وسورة الأحزاب.

**باب الاحتباء**

حكم **الاحتباء** بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المكسورة والموحدة بعدها ألف ممدود
باليد وهو أي الاحتباء ولأبي ذر عن الكشميهني وهي أي صفة الاحتباء القرفصاء بضم القاف
والفاء بينهما راء ساكنة وبعد الصاد المهملة ألف ممدودة وهو أن يجلس على أليته ويلصق
فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه وقال ابن فارس وغيره الاحتباء أن يجمع
ثوبه بظهره وركبتيه وقيل القرفصاء الاعتماد على عقبيه ومس أليتيه بالأرض وبه
قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد محمد بن غالب الواسطي نزيل بغداد القومسي بالقاف
المضمومة وبعد الواو الساكنة ميم فمهملة قال أخبرنا إبراهيم بن المنذر بكسر المعجمة
الحزامي بكسر الحاء المهملة والزاي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام آخره مهملة
مصغرا الأسلمي المدني عن أبيه فليح بن سليمان المدني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة بكسر الفاء ما امتد من جوانبها من
قبل بابها محتبيا بيده بالإزار هكذا زاد في الجزء السادس من فوائد أبي محمد بن صاعد فرأيته
فليح يضع يمينه على يساره موضع الرسغ وفي حديث أبي هريرة عند البزار أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم جلس عند الكعبة فضم رجليه فأقامهما واحتبى بيديه وفي حديث
أبي سعيد عند أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس احتبى بيديه زاد البزار
ونصب ركبتيه.

**باب من اتكأ بين يدي أصحابه**

قال الخطابي كل معتمد على شيء
متمكن منه فهو متكئ وقال خباب بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الألف موحدة أيضا ابن
الأرت الصحابي مما مر موصولا في علامات النبوة أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
متوسد بردة ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني بردة بالهاء قلت ألا تدعو الله فقعد وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل
بالضاد المعجمة المفتوحة ابن لاحق البصري قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء سعيد
ابن إياس عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أبي بكرة نفيع رضي الله عنه أنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ألا بالتخفيف استفتاحية أخبركم بأكبر الكبائر جمع كبيرة قالوا
بلى أخبرنا يا رسول الله قال هو الإشراك بالله عز وجل بأن يتخذ معه إلها آخر ومطلق
الكفر والجار والمجرور متعلق بالمصدر وعقوق الوالدين مصدر بهما وعطفه على سابقه
تعظيما لأمر الوالدين وتغليظا على العاق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال

حدثنا بشر المذكور بسنده مثله اى مثل الحديث السابق وقال وكان النبي صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس
اهتماما وتعظيما بفتح ما تقوله فقال الا وقول الزور الباطل الشامل للكفر والشهادة
والكذب فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اى قول الزور حتى قلنا اى الى ان قلنا ليته سكت
لما حصل لهم من الخوف والحديث سبق في الادب وساقه هنا من طريقين لقوله فيه وكان متكئا
فجلس وفي حديث انس في قصة ضمام بن ثعلبة قال ايكم ابن عبد المطلب فقالوا ذلك
الابيض المتكي وفي حديث سمرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة
رواه الدارمي وصححه الترمذي وابو عوانة وابن حبان قاله كما قال المهلب انه يجوز
للعالم وللامام الاتكا في مجلسه بحضرة جلسائه لاستراحة او لالم في بعض اعضائه

## باب من اسرع في مشيه

بفتح الميم في الفرع لحاجة اى لاجل سبب
من الاسباب او قصد اى لامر مقصود وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل البصرى
عن عمر بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني القرشي النوفلي المكي عن ابن ابي
مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ان عقبة بن الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف حدثه
قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع في مشيه بعد فراغه من الصلاة ثم
دخل البيت زاد في الصلاة في باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم ففزع الناس من
سرعته فخرج عليهم فراى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان
يحبسني فامرت بقسمته وفي باب من احب تعجيل الصدقة من الزكاة فلم يلبث ان خرج فقلت او
قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته وفي قوله ففزع
الناس من سرعته اشعار بان مشيه لغير حاجة كان على هينته ففيه ان الاسراع في المشي ان
كان لحاجة فلا باس به والا فلا نعم روى عن ابن عمر انه كان يسرع المشي ويقول هو ابعد
من الزهو واسرع في الحاجة اخرجه ابن المبارك في الاستيذان

## باب حكم اتخاذ السرير

قال الراغب انه ماخوذ من السرور لانه في الغالب يكون لاهل
النعمة وقد يعبر به عن الملك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وسط السرير
بسكون سين وسط في الفرع ولم يضبطها في اليونينية وقال السفاقسي قراناه بسكون
السين المهملة والمشهور في اللغة فتحها قال في الصحاح تقول جلست وسط القوم بالتسكين
لانه ظرف وجلست وسط الدار بالتحريك لانه اسم وكل موضع صلح فيه بين
وانا مضطجعة جملة حالية بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله
بهمزة قطع وكسر الموحدة والنصب فانسل بقطع الهمزة والرفع انسلالا

## باب من القى

بضم الهمزة له وسادة رفع نائب الفاعل والوسادة ما يتكا عليه وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد الطحان قال البخاري
وحدثني بالواو والافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين
فيهما ابن اوس السلمي من شيوخ البخاري قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن
خالد الحذاء عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي انه قال اخبرني بالافراد ابو المليح بفتح
الميم وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة مهملة عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي

قال

قال يخاطب ابا قلابة دخلت مع ابيك زيد الجرمي على عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي
فحدثنا بفتح المثلثة ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بضم المعجمة له صومي فدخل على بتشديد
التحتية صلى الله عليه وسلم فالقيت له صلى الله عليه وسلم وسادة من ادم جلد حشوها
ليف هو ما يخرج في اصول سعف النخل يحشى به الوسائد وتفتل منها الحبال فجلس صلى الله
عليه وسلم على الارض تواضعا وصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي اما بفتح
الميم يكفيك من كل شهر ثلاثة ايام تصومها برفع ثلاثة قلت يا رسول الله اطيق اكثر
من ذلك قال صلى الله عليه وسلم فصم خمسا اى خمسة ايام قلت يا رسول الله اطيق اكثر
قال فصم سبعا اى سبعة ايام وقالت يا رسول الله اطيق اكثر قال فصم تسعا اى تسعة ايام
قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال فصم احدى عشرة قلت يا رسول الله اطيق اكثر قال لا صوم فوق
صوم داود شطر الدهر بنصب شطر على الاختصاص صيام يوم وافطار يوم بالرفع في صيام
وافطار بتقدير هو ولابي ذر بالنصب على الاختصاص وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد يحيى بن
جعفر اى ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي قال حدثنا يزيد بن هرون الواسطي عن شعبة
ابن الحجاج عن مغيرة بن مقسم الضبي بالضاد المعجمة والموحدة عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس
النخعي انه قدم الشام قال البخاري وحدثنا بالواو ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن مغيرة بن مقسم عن ابرهيم النخعي ورايت في حاشية الفرع ما نصه من قوله عن ابرهيم عن علقمة
الى قوله عن ابرهيم كل هذا مكتوب في حاشية اليونينية وفي اخره صح بالسواد مشعرا بانه من الاصل
كما هنا وتحته مكتوب قال ابو ذر زايد هذا فليعلم وكذا رايته في اليونينية قال ذهب علقمة بن قيس
الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم ارزقني جليسا زاد في مناقب عمار صالحا فقعد علقمة
الى ابي الدرداء عويمر فقال ابو الدرداء لعلقمة ممن انت قال علقمة من اهل الكوفة قال ابو الدرداء اليس فيكم
صاحب السر اى سر النفاق لانه صلى الله عليه وسلم عين له اسماء المنافقين ولم يطلع غيره عليها كما قال
الذي كان لا يعلمه غيره يعني حذيفة بن اليمان اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على لسان رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الشيطان لانه دعا له بان يجيره من الشيطان وقال انه طيب مطيب والشك في قوله
او كان فيكم من شعبة يعني عمارا اوليس بالواو المفتوحة فيكم صاحب السواك والوساد بكسر الواو ولابي ذر
عن الكشميهني والوسادة بتاء التانيث يعني ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه كيف كان عبد الله بن
مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة يقرا عبد الله بن مسعود والذكر والانثى بدون وما خلق
وكان ابو الدرداء يقرا كذلك واهل الشام يناظرونه على القراءة المتواترة وهي وما خلق الذكر والانثى
ويشككونه في قراءته الشاذة فقال ابو الدرداء ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني ولابي ذر يشككونني
وقد سمعتها اى بدون وما خلق من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقراها ابن مسعود والحديث سبق
في مناقب عمار والغرض منه هنا قوله والوساد والمراد ان ابن مسعود كان يتولى امر سواكه صلى الله
عليه وسلم ووساده ويتعاهد خدمته في ذلك بالاصلاح وغيره والله الموفق والمعين لا اله سواه

## باب القايلة بعد صلاة الجمعة

بان يستريح بالنوم او غيره وسقط لفظ
باب لابي ذر فلفظ القايلة رفع وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال كنا نقيل ننام ونتغدى
بالغين المعجمة والدال المهملة بعد صلاة الجمعة وفيه اشعار بان هذا كانت عادتهم والحديث سبق في اواخر
الجمعة

## باب حكم القايلة في المسجد

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال

حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال ما كان
لعلي رضي الله عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به باسم ابي تراب وان مخففة من الثقيلة
وسقط لفظ به لابي ذر اذا دعي بها بالكنية جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة عليها السلام فلم يجد
عليا في البيت فقال لفاطمة رضي الله عنها اين ابن عمك قالت كان بيني وبينه شيء فغاضبني فخرج حسما
لمادة الكلام ولان يسكن سورة غضبهما فلم يقل بفتح التحتية وكسر القاف اي فلم ينم عندي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو اي والحال ان عليا مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه بكسر المعجمة واصابه تراب فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه وهو يقول قم يا ابا تراب قم يا ابا تراب مرتين والحديث مر قريبا
في باب التكني بابي تراب قبل كتاب الاستئذان باب من زار قوما فقال اي نام
عندهم بنصف النهار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي ابو رجا قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى
الانصاري قاضي البصرة وروى عنه المؤلف كثيرا بلا واسطة قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن انس بن مالك عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس بن مالك وهو عم عبد الله بن
المثنى عن انس رضي الله عنه وهو جد ثمامة وسقط لابي ذر عن انس كما في الفرع واصله ان ام سليم الغميصا
او الرميصا بنت ملحان بن خالد الانصارية وهي ام انس وعلى رواية ابي ذر باسقاط انس يكون
الحديث مرسلا لان ثمامة لم يدرك جدة ابيه ام سليم قال في الفتح لكن ذكر في اواخره فلما حضر
انس الوفاة اوصى الى ان يجعل في حنوطه على ان ثمامة حمله على انس فليس مرسلا ولا من
مسند ام سليم بل من مسند انس وقد اخرجه الاسمعيلي من رواية ابي المثنى عن محمد بن عبد الله
الانصاري فقال في روايته عن ثمامة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يشعر بان انسا
انما حمله عن امه انتهى قلت والظاهر ان الحافظ ابن حجر لم يقف على ثبوت ذلك لغير ابي ذر ولم يصح
عنده فلذا جعل الحديث من مسند انس بالطريق المفهوم كما قرره ونقلته عنه لم يثبت عن انس
في كل ما رايته من النسخ الصحيحة وعليه شرح العيني وبه صرح المزي في اطرافه فقال في مسند
انس ما نصه ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري عن جده انس بن مالك حديث ان ام سليم كانت تبسط
للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا فاذا نام اخذت عرقه الحديث اخرجه البخاري في الاستئذان عن
قتيبة عن محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه عنه به انتهى وقد وقع ما يشعر بان انسا حمله عن
امه ايضا ففي مسلم من رواية ابي قلابة عن انس عن ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا
بكسر النون وفتح المهملة فيقيل فينام عندها على ذلك النطع قال انس فاذا نام ولابي ذر فاذا نام النبي
صلى الله عليه وسلم اخذت ام سليم من عرقه وكان كثير العرق وما تناثر من شعره عند الترجل فجمعته مع عرقه
في قارورة من زجاج ثم جمعته في سك بضم المهملة وتشديد الكاف طيب مركب وليس المراد انها كانت تاخذ
من شعره وهو نائم وعند ابن سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره
بمنى اخذ ابو طلحة شعره فاتى به ام سليم فجعلته في سكها قالت ام سليم وكان يجيء فيقيل عندي على نطع
فجعلت اسلت العرق فيستفاد منه انها لما اخذت العرق وقت قيلولته اضافته الى الشعر الذي عندها
لا انها اخذت من شعره لما نام وفي رواية ثابت عن انس عند مسلم دخل علينا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عندنا فعرق وجاءت ام سليم بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ فقال يا
ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب قال ثمامة
فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان ولابي ذر اوصى الي ان يجعل في حنوطه بفتح الحاء المهملة

وهو

وهو الطيب الذي يصنع للميت خاصة وفيه الكافور يجعل في اكفانه من ذلك السك الذي فيه من عرقه وشعره
قال فجعل بضم الجيم في حنوطه كما اوصى تبركا به والحديث من افراده وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك
رضي الله عنه انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء بالمد والصرف
يدخل على ام حرام بالحاء المهملة المفتوحة والراء المهملة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وفتح الحاء
المهملة وبعد الالف نون خالة انس فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت ظاهره انها كانت
اذ ذاك زوجته لكن سبق في باب غزو المراة في البحر من طريق ابي طوالة عن انس انه تزوج عبادة
لها بعد دخوله صلى الله عليه وسلم عندها وفي مسلم فتزوجها عبادة بعد وجمع بان المراد
بقوله هنا وكانت تحت عبادة الاخبار عما آل اليه الحال بعد ذلك فدخل صلى الله عليه وسلم عليها
يوما فاطعمته لم اقف على تعيين ما اكل عندها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها
وقت القائلة ثم استيقظ حال كونه يضحك عجبا وفرحا بما راى من المنزلة الرفيعة قالت ام حرام
فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي بتشديد التحتية غزاة في سبيل
الله عز وجل يركبون ثبج هذا البحر بفتح المثلثة والموحدة والجيم قوله او معظمه او وسطه ولمسلم
يركبون ظهر البحر اي يركبون السفن التي تجري على ظهره ولما كان جري السفن غالبا انما يكون في
وسطه قيل المراد وسطه وقال والاول فلا اختصاص لوسطه بالركوب ملوكا نصب قال في العمدة بنزع
الخافض اي مثل ملوك ولابي ذر ملوك رفع اي هم ملوك على الاسرة في الجنة ورؤياه صلى الله
عليه وسلم وحي وقال الله تعالى في صفة اهل الجنة على سرر متقابلين او قال مثل الملوك على الا
شك ولابي ذر يشك بلفظ المضارع اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة المذكور قال في الفتح والاتيان
بالتمثيل في معظم طرق الحديث يدل على انه راى ما يؤول اليه امرهم لا انهم نالوا ذلك في تلك
الحالة او موضع التشبيه انهم فيما هم فيه من النعيم الذي اثيبوا به على جهادهم مثل ملوك الدنيا
على اسرتهم والتشبيه بالمحسوس ابلغ في نفس السامع قلت ولابي ذر فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فقال اللهم اجعلها منهم وفي رواية حماد بن زيد في الجهاد
فقال انت منهم ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ حال كونه يضحك اعجابا وفرحا بما راه من النعيم
فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج
ظهر هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين زاد ابو عوانة من طريق الدراوردي عن ابي طوالة ولست من
الاخرين وفي رواية عمير بن الاسود في باب ما قيل في قتال الروم انه قال في الاولى يغزون
هذا البحر وفي الثانية يغزون قيصر فيدل على ان الثانية انما غزت في البر فركبت البحر
ام حرام زمان ولابي ذر زمن امرة معوية بن ابي سفيان على الشام في خلافة عثمان فصرعت
عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت اي ماتت وفي رواية الليث في الجهاد فلما انصرفوا من غزوهم
قافلين الى الشام قربت لها دابة لتركبها فصرعت عنها فماتت وفي الحديث جواز ركوب البحر الملح
وكان عمر يمنع منه ثم اذن فيه عثمان قال ابن العربي ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ثم اذن فيه من بعده
واستقر الامر عليه ونقل عن عمر انه انما منع من ركوبه لغير الحج والعمرة ونحو ذلك ونقل ابن
عبد البر انه يحرم ركوبه عند ارتجاجه اتفاقا وكره مالك ركوب النساء البحر لما يخشى من اطلاعهن

الاسرة

على عورات الرجال اذ يعسر الاحتراز من ذلك وخص اصحابه ذلك بالسفن الصغار واما الكبار
التي يمكن فيها الاستتار باماكن تخصهن فلا حرج ومشروعية القايلة لما فيها من الاعانة
على قيام الليل وفيه علم من اعلام النبوة اذ الاخبار بما سيقع فوقع كما قال والحديث سبق
في الجهاد **باب الجلوس كيف ما تيسر** وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر
اللام وعن بيعتين بفتح الموحدة اشتمال الصما بتشديد الميم بعد الصاد المهملة وهو ان يجعل ثوبه
على احد عاتقيه فيبدو احد شقيه ليس عليه ثوب واشتمال جر بدل من سابقه لقوله
والاحتبا في ثوب واحد ليس على فرج الانسان منه شي والملامسة بضم الميم والخفض عطفا
على سابقه وهو لمس الرجل ثوب الاخر بيده والمنابذة بالذال المعجمة وهي ان ينبذ الرجل الى
الرجل ثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ومطابقة الحديث لما ترجم من
حيث انه خص النهي بحالتين فيفهم منه ان ما عداهما ليس منهيا عنه لان الاصل عدم النهي
فالاصل الجواز ثم نقل ابن بطال عن ابن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هي جلسة مملكة لكن
عورض بان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس
رواه مسلم وغيره من حديث جابر بن سمرة تابعه اي تابع سفين بن عيينة في روايته عن الزهري
معمر هو ابن راشد مما وصله المولف في البيوع ومحمد بن ابي حفصة بالحا والصاد المهملتين بينهما
فا ساكنة البصري مما وصله ابن عدي وعبد الله بن بديل بضم الموحدة وفتح الدال المهملة
وبعد التحتية الساكنة لام الخزاعي المكي مما وصله الذهلي في الزهريات كما جزم به في المقدمة
وقال في الشرح اظنها فيها الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم **باب من ناجى**
اي خاطب غيره وتحدث معه بين يدي الناس ومن لم يخبر احدا بسر صاحبه فاذا مات اخبر به وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن ابي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري انه قال حدثنا فراس بكسر الفا بعد
ها الف فسين مهملة ابن يحيى المكتب الكوفي عن عامر ابن شراحيل الشعبي عن مسروق هو ابن الاجدع
انه قال حدثتني بالتانيث والافراد عايشة ام المومنين رضي الله عنها انها قالت انا كنا ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم عنده في مرض موته جميعا لم تغادر بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف
مهملة مفتوحة فراء مبنيا للمجهول لم تترك منا واحدة فاقبلت فاطمة ابنته عليها السلام تمشي لا
ولابي ذر عن الكشميهني ولا والله ما تخفى مشيتها بفتح الميم وكسرها مصحح على الفتح من مشية رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسرها بوزن فعلة وهي للنوع اي كانت مشيتها مماثلة لمشيته فلما راها
صلى الله عليه وسلم رحب بتشديد المهملة قال مرحبا ولابي ذر وقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن
يمينه او عن شماله بالشك من الراوي ثم سارها فبكت بكاء شديدا فلما راى صلى الله عليه وسلم
حزنها سارها الثانية اذا ولابي ذر فاذا هي تضحك قالت عايشة رضي الله عنها فقلت لها انا
من بين نسايه خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم سالتها عما بالالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني عم سارك
باسقاط الالف قالت ما كنت لافشي بضم الهمزة على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فلما توفي
صلى الله عليه وسلم قلت لها عزمت اقسمت عليك بما لي عليك من الحق والباقي مما في الفتح لما بفتح
اللام

اللام وتشديد الميم مصححا عليها كلا منهما في الفرع كاصله بمعنى الا اخبرتني وهي لغة مشهورة في هذيل
تقول اقسمت عليك لما فعلت كذا اي الا فعلت قاله الاخفش ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرتني
باثبات التحتية بعد الفوقية قالت فاطمة رضي الله عنها اما الان فنعم اخبرك قالت عايشة فاخبرتني
قالت اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان جبريل كان يعارضه بالقران كل سنة مرة وانه
قد عارضني به هذا العام مرتين ولا ارى بفتح الهمزة الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري
فاني نعم السلف انا لك بكسر الكاف قالت فبكيت بكاي الذي رايت بكسر الفوقية فلما راى جزعي
عدم صبري سارني الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نسا المومنين ولابي ذر عن
الكشميهني المومنات او سيدة نسا هذه الامة **باب جواز الاستلقا**
وهو الاضطجاع على القفا ووضع الظهر على الارض سوا كان معه نوم ام لا وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال
اخبرني بالافراد عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة المازني الانصاري عن عمه عبد الله بن
زيد الانصاري رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد حال كونه
مستلقيا على قفاه حال كونه واضعا احدى رجليه على الاخرى فيه كما قال الخطابي ان النهي الوارد
في مسلم عن ذلك منسوخ او محمول على انه حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يومن ذلك
ورجح الثاني اذ النسخ لا يثبت بالاحتمال وعلى هذا فيجمع بينهما بما ذكر وجزم به البغوي والبيهقي
وغيرهما والظاهر ان فعله صلى الله عليه وسلم كان لبيان الجواز وكان في وقت الاستراحة
لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته عليه الصلاة والسلام من الجلوس بينهم بالوقار التام
وعند البيهقي عن محمد بن نوفل انه راى اسامة بن زيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا
احدى رجليه على الاخرى والحديث سبق في ابواب المساجد وفي اخر اللباس واخرجه مسلم في اللباس
ايضا وابو داود والترمذي هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يتناجى اثنان
دون الثالث** الا باذنه وسقط باب لابي ذر وقوله تعالى ولابي ذر وقال عز وجل يا ايها الذين
امنوا بالسنتهم وهو خطاب للمنافقين والظاهر انه خطاب للمومنين اذا تناجيتم فلا تتناجوا
بالاثم والعدوان ومعصية الرسول اي اذا تناجيتم فلا تشبهوا باليهود والمنافقين في تناجيهم
بالشر وهو من التجوز بلفظ المراد عن الارادة المعنى اي اردتم التناجي ومنه اذا قضى امرا فانما يقول
له كن فيكون اي اذا اراد قضاه ومنه وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط معناه وان اردت الحكم
فاحكم بينهم بالقسط وفيه مجازين وجهين احدهما التعبير بالحكم عن الارادة والثاني التعبير بالماضي
عن المستقبل وتناجوا بالبر باداء الفرايض والطاعات والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل المومنون
اي يكلون امرهم الى الله ويستعيذون به من الشيطان وسقط لابي ذر قوله بالاثم والعدوان الى فليتوكل
وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول اي اذا اردتم مناجاته فقدموا بين يدي نجواكم
صدقة اي قبل نجواكم وهي استعارة ممن له يدان كقول عمر رضي الله عنه من افضل ما اوتيت العرب
الشعر يقدمه الرجل امام حاجته فيستمطر به الكريم ويستنزل به اللئيم يريد قبل حاجته ذلك التقديم
خير لكم في دينكم واطهر لان الصدقة طهرة فان لم تجدوا ما تصدقون به فان الله غفور رحيم في ترخيص
المناجاة من غير صدقة وقد نسخ وجوب ذلك عنهم وقيل انه لم يعمل بها قبل نسخها علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وقال معمر عن قتادة ما كانت الا ساعة من نهار وعن ابن عباس لما اكثر المسلمون المسايل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقوا عليه فاراد الله ان يخفف عن نبيه فقال لهم اذا ناجيتم
الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة فضن كثير من الناس وكفوا عن المسايل فانزل الله تعالى

اشفقتم ان تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فاذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة وآتوا
الزكاة فوسع الله عليهم ولم يضيق الى قوله والله خبير بما تعملون ولابي ذر فقدموا بين يدي نجواكم
صدقة الى قوله بما تعملون واشار بالآيتين الاولتين الى ان التناجي الجائز مقيد بان لا يكون في
الاثم والعدوان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام قال
البخاري وحدثنا اسمعيل بن اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الاصبحي الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا كانوا ثلاثة بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله ولابي ذر ثلاثة بالنصب وصحح عليه ايضا خبر
كان والاول على انها تامة ونسب في فتح الباري وتبعه العيني الرفع لحديث مسلم ولعله لم
يقف على رواية البخاري فلا يتناجى بالف لفظا منصوبة بياء في الكتابة تحتية وتسقط
في الدرج للساكنين بلفظ الخبر ومعناه النهي وللكشميهني فلا يتناج باسقاطها بلفظ النهي
ومعناه اثنان دون الثالث لانه ربما يتوهم انهما يريدان به غائلة وفي مسلم عن نافع عن ابن عمر
مرفوعا اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه ٥

## باب حفظ السر

وهو ترك افشائه لانه امانة وحفظها واجب وعند
ابن ابي شيبة من حديث جابر مرفوعا اذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة وعند عبد
الرزاق من مرسل ابي بكر بن حزم انما يتجالس المتجالسان بالامانة فلا يحل لاحد ان يفشي على
صاحبه ما يكره وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد ابن حزه حاء مهملتين بينهما موحدة
مشددة فالف القطار البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن طرخان
التيمي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم
سرا فما اخبرت به احدا بعده اي بعد وفاته عليه الصلاة والسلام ولقد سألتني ام سليم عنه فما
اخبرتها به وفي مسلم عن ثابت عن انس فبعثني في حاجة فابطأت على امي فلما جئت قالت ما
حبسك فقالت ما حاجته قلت انه سر قالت لا تخبرن بسر رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا الحديث
قال بعضهم كان هذا السر يختص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم والا فلو كان من العلم ما وسع
انسا كتمانه وفي الفتح الانقسام كتمان السر بعد صاحبه الى مباح وقد يستحب ذكره ولو كرهه
صاحبه كان يكون فيه تزكية له من كرامة او منقبة والى ما يكره مطلقا وقد يحرم وهو ما اذا
كان على صاحبه منه ضرر وغضاضة وقد يجب ذكره كحق عليه كان يعذر بترك القيام به
فيرجى بعده اذا ذكر لمن يقوم به عنه كما اخرجه مسلم في الفضائل هذا

## باب اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس بالمسارة

بالتنوين بذكرفته بتشديد الراء والمناجاة
مع بعض دون بعض لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة بالنصب مصحح عليه في الفرع كاصله فلا يتناجى رجلان
دون الآخر بالياء والالف بعد جيم يتناجي في الفرع كاصله ولابي ذر عن الكشميهني فلا يتناج بجيم
فقط من غير شيء بعدها حتى تختلطوا بالناس بالفوقية قبل الخاء المعجمة الساكنة في الفرع مصلحة
على كشط بالتحتية اي حتى تختلط الثلاثة بغيرهم والعوام من ان يكون واحدا فاكثر اجل بفتح
الهمزة وسكون الجيم بعدها لام مفتوحة كذا استعملته العرب فقالوا اجل قد فضلكم بحذف في اي من
اجل ان يحزنه بضم التحتية وكسر الزاي وبفتح ثم ضم من احزن وحزن والعلة ظاهرة لان الواحد

اذا

للحديث

واذا بقي فردا وتناجى من عداه دونه احزنه ذلك اما لظنه احتقارهم اياه عن ان يدخلوه في نجواهم
واما لانه قد يقع في نفسه ان سرهم في مضرته وهذا المعنى مأمون عند الاختلاط وعدم افراده من
بين القوم بترك المناجاة فلا يتناجى ثلاثة دون واحد ولا عشرة كما نقل عن اشهب لانه قد نهي
ان يترك واحد لان المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد ومهما وجد المعنى فيه
الحق به في الحكم والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالمهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري عن الاعمش
سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوما قسمة هو يوم حنين فاثر ناسا اعطى الاقرع مائة من الابل
واعطى عيينة مثل ذلك واعطى ناسا فقال رجل من الانصار وهو معتب ان هذه لقسمة ما
اريد بها وجه الله ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي به قال ابن مسعود قلت اما بالتخفيف
وهي ثابتة للحموي والمستملي والله لآتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملأ من
الناس فساررته بقول الرجل فغضب حتى احمر وجهه من شدة غضبه ثم قال رحمة الله على
موسى اي الكليم اوذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة باكثر من هذا الذي اوذيت فصبر والغرض
من الحديث قوله فاتيته وهو في ملأ فساررته لان فيه دلالة على ان اصل المنع يرتفع اذا بقي جماعة
لا يتأذون بالسرار نعم اذا اذن من يبقى ارتفع المنع وظاهره ~~الظاهر~~ الاطلاق انه لا فرق
في المنع بين السفر والحضر وهو قول الجمهور وخص ذلك بعضهم بالسفر في الموضع الذي لا
يأمن فيه الرجل على نفسه فاما في الحضر والعمارة فلا باس وقيل ان هذا كان في اول الاسلام
فلما فشا الاسلام وامن الناس سقط هذا الحكم والصحيح بقاء الحكم والتعميم والله اعلم

## باب طول النجوى

قال في اللباب النجوى يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذ هم
نجوى اي متناجين وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان
وسقط لفظ باب لابي ذر قوله تعالى واذ هم نجوى هو مصدر من ناجيت نوصفهم بها والمعنى
يتناجون وقال الازهري اي هم ذو نجوى وهذا كله ثابت في رواية المستملي وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا
محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب عن انس
رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة اي صلاة العشاء كما في مسلم ورجل يناجي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتحدث معه ولم اعرف اسم الرجل فما زال يناجيه حتى نام اصحابه رضي الله عنهم
وعند اسحاق بن راهويه في مسنده حتى نعس بعض القوم ثم قام صلى الله عليه وسلم فصلى
والحديث سبق في باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة بلفظ حتى نام القوم كذا
في الفرع وسائرها وقفت عليه من الاصول وفي النسخة التي شرح عليها الحافظ ابن حجر
في الباب المذكور في الصلاة حتى نام بعض القوم وقال في هذا الباب يحمل حديث
الاطلاق اي في حديث هذا الباب على ذلك اي المقيد في ذلك الباب والله الموفق للصواب

## باب لا تترك النار

بضم الفوقية مبنيا للمفعول والنار رفع نائب عن الفاعل اي لا يترك احد في البيت عند النوم وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار على اي صفة كانت

كالسراج وغيره في بيوتكم حين تنامون نبه به حصول الغفلة به غالبا فهو
اذا امن التضرر كالقناديل المعلقة فلا باس والحديث اخرجه مسلم في
وابو داود في الادب والترمذي في الاطعمة وابن ماجة في الادب • وبه قال
حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الرا عن جده ابي بردة
عامر وقيل الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال احترق بيت بالمدينة الشريفة على اهله لم اقف على تسميتهم اسما
الليل فحدث بضم الحا المهملة مبنيا للمفعول بشانهم النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم اي لانها كما قال ابن العربي •
تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة فلا تطلق
عليها العداوة لوجود معناها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم • وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن كثير زاد ابو ذر هو
ابن شنظير بكسر المعجمتين بينهما نون ساكنة وبعد الظا مثناة تحتية ساكنة
فرا الازدي البصري عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمروا الانية اي غطوها واجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وبعد
التحتية الساكنة فا مضمومة اي اغلقوا الابواب واطفئوا المصابيح
التي لا يؤمن معها الاحراق فان الفويسقة بضم الفا وفتح الواو
وبالسين المهملة وبالقاف الفارة المامور بقتلها في الحل والحرم
والفسق الخروج عن الاستقامة وسميت على الاستعارة لخبثها
وقيل لانها عمدت الى حبال السفينة فقطعتها وليس في الحيوان افسد
منها لا تاتي على خطير ولا جليل الا اهلكته ربما جرت الفتيلة
التي في السراج فاحرقت اهل البيت وفي حديث يزيد بن ابي نعيم عند
الطحاوي انه سال ابا سعيد الخدري لما سميت الفارة الفويسقة
قال استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وقد اخذت فارة
فتيلة لتحرق على رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فقام اليها
وقتلها واحل قتلها للحلال والمحرم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال
جات فارة فاخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم دعيها فجات بها فالقتها بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها
موضع درهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم
فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم ففيه بيان سبب
الامر بالاطفا وبيان السبب الحامل للفارة على جر الفتيلة

وهو



وهو الشيطان فيستعين وهو عدو الانسان بعدو اخر وهي النار
اعاذنا الله منها بوجهه الكريم دنيا واخرى قال النووي رحمه الله
وهذا الامر عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة
في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر • وان امن ذلك
كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفا العلة التي علل بها صلى
الله عليه وسلم • واذا انتفت العلة زال المانع **فايدة**
ذكر اصحاب الكلام في الطبايع ان الله تعالى جمع في النار الحركة والحرارة
واليبوسة واللطافة والنور وهي تفعل بكل صورة من هذه الصور خلاف
ما تفعل بالاخرى • فبالحركة تغلي الاجسام • وبالحرارة تسخن • وباليبوسة
تجفف • وباللطافة تنفذ • وبالنور تضي ما حولها • ومنفعة النار تختص
بالانسان دون سائر الحيوان فلا يحتاج اليها شي سواه وليس به غنى عنها
في حال من الاحوال • ولذا عظمها المجوس والحديث سبق في كتاب بدء الخلق
واخرجه ابو داود في الاشربة والترمذي في الاستيذان

## باب مشروعية اغلاق الابواب بالليل

بهمزة مكسورة ولابي ذر غلق الابواب بالليل باسقاط الهمزة
في لغة قليلة • وبه قال حدثنا حسان بن ابي عباد بفتح الحا والسين
المشددة المهملتين في الاول وفتح العين والموحدة المشددة في
الثاني واسمه حسان ايضا البصري نزيل مكة قال حدثنا همام
هو ابن يحيى عن عطا هو ابن ابي رباح ولابي ذر حدثنا عطا عن
جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم اذ هو الغفلة
فربما سقط منها شي على متاع البيت او جرت الفويسقة الفتيلة فيقع
الحريق واغلقوا بفتح المعجمة وكسر اللام المشددة ولابي ذر عن الكشميهني
واغلقوا الابواب حراسة للانفس والاموال من اهل الفساد ولاسيما
الشيطان واوكوا الاسقية اي اربطوا فم القرب وشدوه صيانة
من الشيطان فانه لا يكشف غطا ولا يحل سقا واحترازا من الوبا
الذي ينزل في ليلة في السنة من السما كما روي وقيل انها في كانون الاول
وخمروا الطعام والشراب بالخا المعجمة اي غطوهما قال همام
هو ابن يحيى السابق واحسبه اي اظن عطا قال وخمروا الطعام والشراب
ولو بعود زاد ابو ذر عن الكشميهني يعرضه اي احدكم عليها

## باب ذكر مشروعية الختان بعد الكبر

بكسر الكاف وفتح الموحدة والختان بكسر الخا المعجمة قطع القلفة التي تغطي
الحشفة في فرج رجل وقطع بعض الجلدة التي في اعلا فرج المراة ويسمى
ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المراة خفضا

بالحا والعباد المعجمتين بينهما فاء ساكنة و ذكو مشروعية **نتف الابط** وبه
قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
المكي المؤذن قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الفطرة اي خصال الفطرة التي هي سنة الانبيا عليهم الصلاة والسلام
الذين امرنا بالاقتدا بهم خمس الختان وهو واجب عند الشافعي وقال
مالك وابو حنيفة سنة وثانيها الاستحداد وهو حلق شعر العانة وثالثها
نتف شعر الابط ورابعها قص الشارب وخامسها تقليم الاظفار وسبق
في اواخر اللباس بحث ذلك والغرض منه هنا ذكر الختان وهو واجب والاربعة
الاخرى سنة فالمراد بالفطرة السنة التي هي الطريقة الاعم من المندوب
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة بالحا المهملة والزاي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اختتن ابرهيم خليل الرحمن عليه الصلاة
والسلام بعد ثمانين سنة من مولده واختتن بالقدوم بفتح القاف
وضم الدال المهملة مخففة بعدها واو ثم ميم قال ابو عبد الله البخاري حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي بالحا المهملة المكسورة
والزاي المخففة المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الحديث وقال
في القدوم وهو موضع مشدد داله وسقط لغير ابي ذر وهو موضع
مشدد وفي المتفق للجوزقي بسند صحيح عن عبد الرزاق قال القدوم
قرية وفي تاريخ ابي العباس السراج عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى
ابن سعيد عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة رفعه اختتن ابرهيم
بالقدوم قال فقلت ليحيى ما القدوم قال فاس قال ابن العربي
الاكثر ان القدوم الذي اختتن به ابرهيم هو الالة ويقال بالتشديد
والتخفيف والافصح التخفيف وانكر ابن السكيت التشديد مطلقا
وقيل قدوم كانت قرية عند حلب وقيل كانت مجلس ابرهيم عليه السلام
وقال المهلب بالتخفيف الالة وبالتشديد القرية قال وقد اتفق
لابرهيم صلى الله عليه وسلم الامران يعني انه اختتن بالالة وفي الموضع وفي
الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا عليه ان ابرهيم
اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك
ثمانين سنة وهو في فوايد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا
السند مرفوعا لكن ابو اويس فيه            واكثر الروايات انه اختتن وهو
ابن ثمانين كحديث الباب وجمع في الفتح بينهما على تقدير نسا وكل لحديثين في الرتبة

باحتمال

باحتمال ان يكون المراد بقوله وهو ابن ثمانين من وقت فراق قومه وهاجر
من العراق الى الشام وان الرواية الاخرى وهو ابن مائة وعشرين اي من مولده وان
بعض الرواة راى مائة وعشرين فظنها مائة الا عشرين او بالعكس وليس المراد
تاخير الاختتان لما ذكر لما لا يخفى والذي ينبغي المبادرة به عند بلوغ سن يؤمر
به الصبي بالصلاة وثبت لابي ذر قوله وقال ابو عبد الله وقوله وهو موضع
مشدد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادي قال
اخبرنا عباد بن موسى بتشديد الموحدة بعد فتح المهملة الختلي بضم الخا المعجمة
وتشديد الفوقية المفتوحة بعدها لام من شيوخ المولف قال حدثنا اسمعيل
ابن جعفر الانصاري الزرقي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير انه قال سئل ابن عباس
رضي الله عنهما مثل بكسر الميم وسكون المثلثة من انت حين قبض النبي صلى الله
عليه وسلم قال انا يومئذ يوم قبض مختون قال ابو اسحق او اسرائيل
او من دونه وكانوا لا يختنون الرجل بفتح التحتية وكسر الفوقية اي كانت
عادتهم لا يختنون الصبي حتى يدرك الحلم وقال ابن ادريس هو عبد الله
ابن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود الاودي الكوفي مما وصله
الاسمعيلي عن ابيه ادريس عن ابي اسحق السبيعي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ختين
بفتح المعجمة وكسر الفوقية والصحيح ان ابن عباس ولد بالشعب قبل الهجرة
بثلاث سنين فيكون له عند الوفاة النبوية ثلاثة عشرة سنة فيكون
ادرك فختن قبل الوفاة النبوية وبعد حجة الوداع والختان انما يجب
بعد البلوغ ويندب قبله ووجه مناسبة الترجمة لكتاب الاستئذان
كما قال الكرماني ان الختان يستدعي الاجتماع في المنازل غالبا هذا

**باب** بالتنوين **كل لهو باطل اذا شغله** اي شغل اللاهي
به **عن طاعة الله** ولو كان ماذونا فيه كمن اشتغل بصلاة نافلة او تلاوة
او ذكر او تفكر في معاني القران حتى خرج وقت المفروضة عمدا **و** حكم
**من قال لصاحبه تعال اقامرك** بالجزم وقوله تعالى ومن الناس
من يشتري لهو الحديث قال ابن مسعود فيما رواه ابن جرير هو الغنا
والله الذي لا اله الا هو يرددها ثلاث مرات وبه قال ابن عباس
رضي الله عنهما وجابر وعكرمة وسعيد بن جبير وقال الحسن انزلت
في الغنا والمزامير وعند الامام احمد عن وكيع قال حدثنا خلاد الصفار
عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابو
عبد الرحمن مرفوعا لا يحل بيع المغنيات ولا شراهن ولا التجارة فيهن
واكل اثمانهن حرام ورواه ابن ابي شيبة بهذا السند المذكور الى القاسم عن ابي امامة مرفوعا

بلفظ احمد وزاد وفيه نزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ورواه الترمذي
من حديث القسم بن عبد الرحمن عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا القينات
ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا انزلت
هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وقال حديث غريب انما نعرفه من
هذا الوجه قال وسالت البخاري عن اسناد هذا الحديث فقال علي بن يزيد ذاهب
الحديث ووثق عبيد الله والقاسم بن عبد الرحمن ورواه ابن ماجه في التجارات
من حديث عبيد الله الافريقي عن ابي امامة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن وعن اكل اثمانهن ورواه الطبراني عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثمن المغنية سحت وغناؤها
حرام والنظر اليها حرام وثمنها من ثمن الكلب وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه من سحت
فالنار اولى به ورواه البيهقي عن ابي امامة من طريق ابن زحر مثل رواية الامام احمد
وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما رفع رجل بعقيرته غنا الا بعث الله شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان باعقابهما
على صدره حتى يمسك متى سكت وقيل الغنا مفسدة للقلب منفدة للمال مسخطة للرب
وفي ذلك الزجر الشديد للاشقيا المعرضين عن الانتفاع بسماع كلام الله المقبلين على
استماع الغنا بالالحان والات الطرب واضافة اللهو الى الحديث للتبيين بمعنى من لان
اللهو يكون من الحديث وغيره فبين بالحديث او للتبعيض كانه قيل ومن الناس من يشتري
بعض الحديث الذي هو اللهو منه ليضل اي ليصد الناس عن سبيل الله دين الاسلام والقرا
وسقط لابي ذر قوله ليضل عن سبيل الله وقال بعد الاية وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد بن عبد
الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي الاموي
مولاهم عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم
الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف منكم بغير الله تعالى فقال في حلفه يمينه باللات بالمهملة اوله
والعزى كما يحلف المشركون فليقل لا اله الا الله المتبرئ من الشرك فانه شابه الكفار حيث
حلف بالهتهم فكفارته كلمة التوحيد ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بضم الهمزة
والجزم جوابا للامر فليتصدق بما ينطلق عليه اسم الصدقة فانه يكفر عنه اثم دعائه
صاحبه الى القمار المحرم اتفاقا وفيه ان القمار من جملة اللهو ووجه تعلق هذا
الحديث بالترجمة والترجمة بالاستئذان كما قال في الكواكب ان الداعي الى القمار لا ينبغي ان
يؤذن له في دخول المنزل ثم لكونه يتضمن اجتماع الناس ومناسبة بقية حديث الباب للترجمة
ان الحلف باللات لهو يشغل عن الحق بالخلق فهو باطل والحديث سبق في تفسير سورة النجم

**باب ما جاء في البناء** من اباحة ومنع قال ابو هريرة رضي الله
عنه مما سبق موصولا في كتاب الايمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في سؤال جبريل اياه متى
الساعة قال من اشراط الساعة اي علاماتها السابقة عليها او مقدماتها اذا تطاول
رعاء البهم في البنيان بكسر الراء وبعد الالف همزة ممدود والبهم بفتح الموحدة وسكون الهاء ولابي ذر

عن

عن الحموي والمستملي رعاة بضم الراء وبعد الالف هاء تانيث اي وقت تفاخرهم في طول بيوتهم
ورفعتها تطاول الرجل اي افتخر قال في الفتح واشار المؤلف بهذه القطعة من الحديث الى ذم
التطاول في البنيان وفي الاستدلال بذلك نظر وقد ورد في ذم تطويل البنا صريحا ما اخرج
ابن ابي الدنيا بسند ضعيف مع كونه موقوفا من رواية عمارة بن عامر اذا رفع الرجل بنا فوق
سبعة اذرع نودي يا فاسق الى اين تذهب وفي ذمه مطلقا حديث خباب رفعه يوجر
الرجل في نفقته كلها الا التراب او قال البنا صححه الترمذي واخرج له شاهدا عن
انس لا بلفظ البنا فلا اجر فيه وفي المعجم الاوسط من حديث ابي بشير الانصاري اذا اراد
الله بعبد سوءا انفق ماله في البنيان وهو محمول على ما لا تمس الحاجة اليه مما لا بد منه للتوطن
وما يكون للبرد والحر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسحق هو ابن سعيد
بكسر العين ابن عمرو بن سعيد بن العاصي الاموي القرشي عن ابيه سعيد عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه وسلم في زمنه
بنيت بيدي بيتا يكنني بضم التحتية والنون الاولى المشددة بينهما كاف مكسورة من اكن
اي يقيني من المطر ويظلني من الشمس ما اعانني عليه اي على بنائه احد من خلق الله عز وجل
تاكيد لقوله بنيت بيدي والحديث اخرجه ابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار قال ابن عمر
عبد الله رضي الله عنهما والله ما وضعت لبنة على لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة بينهما
ويجوز الكسر ثم السكون ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان
ابن عيينة فذكرته اي الحديث لبعض اهله اي اهل ابن عمر ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسميته قال
والله لقد بنى عمر زاد ابو ذر عن الكشميهني بيتا قال سفيان قلت لبعض اهله فلعله قال ما
وضعت لبنة على لبنة قبل ان يبني البيت الذي بناه بيده وهو اعتذار حسن من سفيان
رحمه الله تعالى اخر كتاب الاستئذان ولله الحمد والمنة فرغ في رابع عشر جمادى الاولى سنة [illegible]

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الدعوات

بفتح الدال والعين المهملتين جمع دعوة بفتح اوله مصدر يراد به الدعا يقال دعوت الله اي سالته
قوله بالرفع على الاستيناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق ادعوني استجب لكم
لما كان من اشرف انواع الطاعات الدعا والتضرع امر تعالى به فضلا وكرما وتفضل لهم
بالاجابة وعن سفيان الثوري فيما رواه ابن ابي حاتم انه كان يقول يا من احب عباده اليه
من ساله فاكثر سواله ويا من ابغض عباده اليه من لم يساله وليس احد كذلك غيرك يا رب
وفي معناه قال القايل ∴ الله يغضب ان تركت سواله ∴ وترى ابن ادم حين يسال يغضب ∴
وفي حديث انس بن مالك عند ابي يعلى في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل
واما التي بيني وبينك فمنك الدعا وعلي الاجابة وفي حديث النعمان بن بشير عند الامام احمد مرفوعا ان
الدعا هو العبادة ثم قرا ادعوني استجب لكم الاية ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وفي حديث
ابي هريرة مرفوعا من لم يدع الله غضب الله عليه رواه احمد منفردا به باسناد لا باس به وقيل
المراد بقوله ادعوني الامر بالعبادة بدليل قوله بعد ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين
صاغرين ذليلين والدعا بمعنى العبادة كثير في القران كقوله ان يدعون من دونه الا اناثا واجاب
الاولون بان هذا ترك للظاهر فلا يصار اليه الا بدليل وقال العلامة تقي الدين السبكي الاولى حمله

على ظاهره واما قوله بعد ذلك عن عبادتي فوجه الربط ان الدعا اخص من العبادة فمن استكبر عن العبادة
استكبر عن الدعا وعلى هذا فالوعيد انما هو في حق من ترك الدعا استكبارا ومن فعل ذلك كفر انتهى
وتخلف الدعا عن الاجابة انما هو لفقد شرطه وفي قوله تعالى ادعوني استجب لكم اشارة الى ان من دعى الله
وفي قلبه ذرة من الاعتماد على ماله او جاهه او اصدقائه او اجتهاده فهو في الحقيقة ما دعا الله الا باللسان
واما القلب فانه يعول في تحصيل ذلك المطلوب على غير الله واما اذا دعا الله تعالى في وقت لا يكون القلب
فيه ملتفتا الى غير الله فالظاهر انه يستجاب له واستشكل حديث من شغله ذكري عن مسالتي
اعطيته افضل ما اعطي السايلين المقتضي لافضلية ترك الدعا حينيذ مع الاية المقتضية للوعيد
الشديد على تركه واجيب بان العقل اذا كان مستغرقا في الثنا كان افضل من الدعا لان الدعا طلب
الجنة والاستغراق في معرفة جلال الله افضل من الجنة اما اذا لم يحصل الاستغراق كان الاشتغال
بالدعا اولى لان الدعا يشتمل على معرفة عز الربوبية وذل العبودية وا[لا]صح استحباب الدعا
ورجح بعضهم تركه استسلاما للقضا وقيل ان دعى لغيره فحسن وان خص نفسه فلا وقيل ان وجد
في نفسه باعثا للدعا استحب والا فلا وسقط لابي ذر قوله ان الذين يستكبرون الخ وقال بدله
الاية وبه قال باب بالتنوين لكل نبي دعوة مستجابة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك بن ابي عامر الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو ولابي ذر دعوة مستجابة يدعو بها اي بهذه الدعوة على امته
مقطوع فيها بالاجابة وما عداها على رجا الاجابة واريد ان اختبي بخا معجمة ساكنة وفوقية
مفتوحة فموحدة مكسورة فهمزة اي اخر دعوتي المقطوع باجابتها شفاعة لامتي في الاخرة في اهم
اوقات حاجاتهم وهذا من كمال شفقته على امته ورافته بهم واعتنايه بالنظر في احوالهم جزاه الله
عنا افضل ما جوزي نبيا عن امته صلى الله عليه وسلم لم يرادا بما ابوا د والحديث من افراده وقال المعتمر
هو ابن سليمن التيمي ولغير ابي ذر وقال خليفة هو ابن خياط قال معتمر سمعت ابي سليمن عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل نبي سال سولا بضم السين وسكون الهمزة مطلوبا
او قال لكل نبي دعوة في خواصته والشك من الراوي قد دعا بها فاستجيب له في الدنيا وفي نسخة
فاستجيبت بزيادة تا التانيث الساكنة اخره فجعلت دعوتي المجابة جزما شفاعة لامتي
يوم القيمة قال ابن الجوزي رحمه الله هذا من حسن تصرفه صلى الله عليه وسلم حيث اختار ان يكون
فيما يبقى ومن كثرة كرمه ان اثر امته على نفسه ومن صحة نظره انه جعلها للمذنبين لكونهم احوج
اليها من الطايعين والحديث رواه مسلم موصولا باب بالتنوين

**افضل الاستغفار** الاستغفار استفعال من الغفران واصله من الغفر وهو الباس الشي ما يصونه
من الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعا فانه اغفر للوسخ والغفران من الله هو ان يصون العبد من ان
يمسه العذاب وسقط لفظ باب لابي ذر فافضل رفع والافضل الاكثر ثوابا عند الله فالثواب
للمستغفر لا للاستغفار فهو نحو مكة افضل من المدينة اي ثواب العابد فيها افضل من ثواب
العابد في المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر ثوابا من المستغفر بغيره قاله
في الكواكب وقوله تعالى بالجر عطفا على المجرور قبله استغفروا ربكم اي اسالوه المغفرة لذنوبكم
باخلاص الايمان انه كان غفارا لم يزل غفارا للذنوب لمن ينيب اليه يرسل السما المطر قال اذا نزل
السما بارض قوم ● دعيناه فاذا كانوا غضابا ● او فيه اضمار اي يرسل ما السما عليكم مدرارا حال

يحتمل

يحتمل ان يكون حالا من السما ولم يونث لان مدرارا مفعالا يستوي فيه المذكر والمونث فيقول
رجل محذامة ومطرانه وامراة مطرانه ومحذامة وان يكون نعتا لمصدر محذوف اي ارسالا
مدرارا وجزم يرسل جوابا للامر ومعنى مدرارا اي غيثا كثيرا ويمددكم باموال وبنين يزدكم
اموالا وبنين ويجعل لكم جنات بساتين ويجعل لكم انهارا جارية لمزارعكم وبساتينكم قال
مقاتل لما كذبوا نوحا عليه السلام زمانا طويلا حبس الله عنهم المطر واعقم ارحام نسايهم
اربعين سنة فهلكت مواشيهم وزروعهم فصاروا الى نوح عليه السلام فاستغاثوا به فقال
استغفروا ربكم انه كان غفارا وفي هذه الاية دليل على ان الاستغفار يستنزل به الرزق والمطر
قال الشعبي خرج عمر يستسقي فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فامطروا فقالوا ما رايناك
استسقيت فقال لقد استسقيت بمجاديح السما التي يستنزل بها المطر ثم قرا استغفروا
ربكم انه كان غفارا الى اخر ذلك وشكى رجل الى الحسن الجدوبة فقال استغفر الله وشكا
اليه الفقر فقال استغفر الله وقال اخر ادع الله ان يرزقني ولدا فقال له استغفر الله
وشكا اليه اخر جفاف بساتينه فقال له استغفر الله فقلنا له في ذلك فقال ما قلت من
عندي شيا ان الله يقول في سورة نوح استغفروا ربكم الى اخر ذلك وساق الاية الى اخر
قوله انهارا لغير رواية ابي ذر وله الى قوله غفارا ثم قال الاية والذين اذا فعلوا فاحشة
فعلة متزايدة القبح خارجة عما اذن الله فيها والفاحشة الزنا او ظلموا انفسهم ذكروا الله
باكتساب اي ذنب كان مما يواخذ الانسان به او الفاحشة الكبيرة وظلم النفس هي الصغيرة
كالقبلة واللمسة والنظرة وقيل فعلوا فاحشة فعلا او ظلموا انفسهم قولا ذكروا الله
بلسانهم او بقلوبهم ليبعثهم على التوبة او ذكروا وعيد الله او عقابه فهو من باب حذف
المضاف او ذكروا العرض الاكبر على الله فاستغفروا لذنوبهم فتابوا عنها لقبحها نادمين على
فعلها وهذا حقيقة التوبة فاما الاستغفار باللسان فلا اثر له في ازالة الذنب وقوله
لذنوبهم اي لاجل ذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله من مبتدا ويغفر خبره وفيه ضمير
يعود الى من والا الله بدل من الضمير في يغفر والاستفهام بمعنى النفي والتقدير ولا
احد يغفر الذنوب الا الله وفيه تطييب لنفوس العباد وتنشيط للتوبة وبعث عليها
وردع عن الياس والقنوط وبيان لسعة رحمته وقرب مغفرته من التايب واشعار بان
الذنوب وان جلت فان عفوه اجل وكرمه اعظم وفي اسناد غفران الذنوب الى نفسه المقدسة
سبحانه واثباته لذاته المقدسة بعد وجود الاستغفار وتنصل عبيده دلالة
على وجوب ذلك قطعا بحسب الوعد الذي لا خلف له ولم يصروا على ما فعلوا جملة حالية
من فاعل استغفروا اي استغفروا غير مصرين او الجملة معطوفة على فاستغفروا
اي ترتب على فعلهم الفاحشة ذكر الله تعالى والاستغفار لذنوبهم وعدم
الاصرار عليها وتكون الجملة من قوله ومن يغفر الذنوب الا الله على هذين الوجهين
معترضة بين المتعاطفين على الوجه الثاني وبين الحال وذي الحال على الاول والمعنى
ولم يقيموا على قبيح فعلهم وهم يعلمون حال من فاعل استغفروا او من فاعل يصروا
اي ولم يصروا على ما فعلوا من الذنوب حال كونهم عالمين بكونها محرمة لانه قد يعذر
من لا يعلم حرمة الفعل اما العالم بالحرمة فلا يعذر ومفعول يعلمون محذوف للعلم به تقديره
ويعلمون ان الله يتوب على من تاب او تركه اولى او انها معصية او ان الاصرار ضار او انهم ان استغفروا ك

غفر لهم وسقط لابي ذر من قوله ذكروا الله الى اخره وقال الاية بدل ذلك وبه قال حدثنا
ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج التيمي المقعد المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف
قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال حدثنا الحسين بضم الحاء ابن ذكوان المعلم قال حدثنا
عبد الله بن بريدة بضم الموحدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن بشير بن كعب
بضم الموحدة وفتح المعجمة العدوي ولابي ذر قال حدثني بالافراد بشير بن كعب العدوي قال حدثني
بالافراد شداد بن اوس الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سيد الاستغفار
ترجم البخاري بالافضلية والحديث بلفظ السيادة وكانه كما في الفتح اشار الى ان المراد بالسيادة
الافضلية والسيد هنا مستعار من الرئيس المقدم الذي يقصد اليه في الحوائج ويرجع اليه في الامور
لهذا الدعا الذي هو جامع لمعاني التوبة كلها ان تقول بصيغة المخاطب في الفرع وقال في الفتح
ان يقول العبد وثبتت في رواية احمد والنسائي ان سيد الاستغفار ان يقول العبد اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني كذا في الفرع واصله انت مرة واحدة وقال الحافظ بن حجر انت انا
بالتكرير مرتين وسقطت الثانية من بعض الروايات وانا عبدك قال في شرح المشكاة يجوز ان
يكون حالا مؤكدة وان يكون مقدرة اي انا عابد لك كقوله تعالى وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين
وينصره عطف قوله وانا على عهدك ووعدك اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان
بك واخلاص الطاعة لك ما استطعت من ذلك وفي الاشارة الى ان الاعتراف بالعجز والقصور
عن كنه الواجب من حقه تعالى وقد يكون المراد كما قاله ابن بطال بالعهد العهد الذي اخذه الله
على عباده حيث اخرجهم امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم فاقروا له بالربوبية
واذعنوا له بالوحدانية وبالوعد ما قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ان من مات لا يشرك
بالله شيئا وادى ما افترض عليه ان يدخل الجنة اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء بضم الموحدة
وسكون الواو وبعدها همزة ممدودا اعترف لك بنعمتك علي وابوء بذنبي اعترف به
او احمله برغمي فلا استطيع صرفه عني ولابي ذر عن الكشميهني وابوء لك بذنبي فاغفر لي ولابي ذر
فاغفر لي بزيادة فا فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال في شرح المشكاة اعترف اولا بانه انعم عليه
ثم نقيده ليشمل كل الانعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة
في التقصير وهضم النفس انتهى قال في الفتح ويحتمل ان يكون قوله ابوء لك بذنبي
اعترافا بوقوع الذنب مطلقا ليصح الاستغفار منه لا انه عد ما قصر فيه من اداء
النعم ذنبا قال صلى الله عليه وسلم ومن قالها اي الكلمات من النهار موقنا مخلصا
بها من قلبه مصدقا بثوابها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة الداخلين لها
ابتداء من غير دخول النار لان الغالب ان المومن بحقيقتها المومن بمضمونها لا يعصي الله تعالى
او ان الله يعفو عنه ببركة هذا الاستغفار قاله في الكواكب ومن قالها من الليل وهو موقن
مخلصا بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ويحتمل ان يكون هذا فيمن قالها ومات قبل
ان يفعل ما يغفر له به ذنوبه وقال في بهجة النفوس من شروط الاستغفار صحة النية
والتوجه والادب فلو ان احدا حصل الشروط واستغفر اخر بهذا اللفظ الوارد لكن اخل
بالشروط هل يتساويان والذي يظهر ان اللفظ المذكور انما يكون سيد الاستغفار
اذا جمع الشروط المذكورة قال وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الالفاظ ما
يحق له ان يسمى سيد الاستغفار ففيه الاقرار لله وحده بالالهية والعبودية والاعتراف

بانه

بانه الخالق والاقرار بالعهد الذي اخذه عليه والرجا بما وعده به والاستعاذة من شر
ما جنى العبد على نفسه واضافة النعما الى موجدها واضافة الذنب الى نفسه ورغبته
بالمغفرة واعترافه بانه لا يقدر احد على ذلك الا هو وفي كل ذلك الاشارة الى الجمع
بين الشريعة وان تكاليف الشريعة لا تحصل الا اذا كان في ذلك عون من الله تعالى انتهى
وقال في الكواكب لا شك ان في الحديث ذكر الله باكمل الاوصاف وذكر العبد نفسه بانقص
الحالات وهو اقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها الا هو اما الاول
فلما فيه من الاعتراف بوجود الصانع وتوحيده الذي هو اصل الصفات العدمية المسماة
بصفات الجلال والاعتراف بالصفات السبعة الوجودية المسماة بصفات الاكرام
وهي القدرة اللازمة من الخلق الملزومة للارادة والعلم والحياة والخامسة الكلام اللازم
من الوعد والسمع والبصر اللازمان من المغفرة اذ المغفرة للمسموع والمبصر لا يتصور الا بعد
السماع والابصار واما الثاني فلما فيه ايضا من الاعتراف بالعبودية وبالذنوب في مقابلة
النعمة التي تقتضي نقيضها وهو الشكر انتهى والحديث اخرجه النسائي في الاستعاذة وفي اليوم
والليلة

## باب استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة

مقداره وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال ابو هريرة رضي الله
عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه زاد ابو ذر
عن الكشميهني اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة اي فعل ذلك الاستغفار اظهارا للعبودية
وافتقارا لكرم الربوبية او تعليما منه لامته او من ترك الاولى او قاله تواضعا او انه صلى الله
عليه وسلم لما كان دائم الترقي في معارج القرب كان كلما ارتقى درجة ورأى ما قبلها دونها استغفر
منها لكن قال في الفتح ان هذا مفرع على ان العدد المذكور في استغفاره كان مفرقا بحسب تعدد
الاحوال وظاهر الفاظ الحديث يخالف ذلك وفي حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة
والتعبير بالسبعين والسبعماية موضع الكثرة وقوله في حديث الباب اكثر منهم يحتمل ان يفسر بحديث
ابي هريرة لاستغفر الله في اليوم مائة مرة وفي حديث الاغر عند مسلم مرفوعا انه ليغان على قلبي واني
لاستغفر الله كل يوم مائة مرة وقد ذكروا في الغين وجوها ذكرت منها جملة في كتاب المواهب واحق
من يعبر عن هذا او يعرب كما قال في شرح المشكاة مشايخ الصوفية نازلا الخواص رحمهم الله
ووضع الذكر واودهم قال ومن كلمات شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص السهروردي لا ينبغي ان
يعتقد ان الغين نقص في حاله صلوات الله عليه وسلامه بل كان تتمة كمال وهذا سر
دقيق لا ينكشف الا بمثال وهو ان الجفن المسبل على حدقة البصر وان كانت صورته صورة
نقصان من حيث هو اسبال وتغطية على ما من شانه ان يكون باديا مكشوفا فان المقصود
من خلق العين ادراك المدركات الحسية وذلك لا يتاتى الا بانبعاث الاشعة الحسية من داخل
العين واتصالها بالمرئيات على مذهب قوم او بانطباع صور المدركات في الكرة الجليدية على مذهب
اخرين وكيفما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف العين عما يمنع انبعاث الاشعة عنها ولكن لما كان الهوا
المحيط بالابدان الحيوانية قل ما يخلو من الاغبرة الثائرة بحركة الرياح فلو كانت الحدقة دائمة الانكشاف
لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها فاسبلت اغطية الجفون وقاية لها ومصقلة لتصقل
الحدقة باسبال الاهداب ورفعها لخفة حركة الجفن فيدوم جلاؤها وتحد نظرها فالجفن وان

قد يعد عن ظاهره وقيل المراد التكثير والعرب تضع السبع والسبعين
الذين

عنو

كان نقصا ظاهرا فهو كالحقيقة فهكذا لم تزل لبصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة لان تصدا بالا
الثايرة من انفاس الاغيار فلاجرم دعت الحاجة الى اسبال جفن من الغين على حدقة لبصيرته سترا لها
ووقاية وصقالا عن تلك الاغبرة المثارة برؤية الاغيار وانفاسها نعم ان الغين وان كان
صورته نقصا فمعناه كمال وصقال حقيقة ثم قال ايضا ان روح النبي صلى الله عليه وسلم لم تزل
في الترقي الى مقامات القرب مستتبعة للقلب في رقيها الى مركزها وهكذا القلب كان يستتبع
نفسه الزكية ولا خفاء ان حركة الروح والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها
فكانت خطا النفس تقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حريم القرب ولحوقها
بهما فاقتضت العواطف الربانية على الضعفاء من الامة ابطاء حركة القلب بالقاء الغين عليه
لئلا يسرع القلب ويسرح في معارج الروح ومدارجها فتنقطع علاقة النفس عنه لقوة
الانجذاب فيبقى العباد مهملين محرومين عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاءة بمشكاة
مصباح الشريعة حيث كان يرى صلى الله عليه وسلم ابطاء القلب بالغين الملقى عليه وقصور النفس
عن شأو ترقي الروح الى الرفيق الاعلى كان يفزع الى الاستغفار اذ لم تف قواه في سرعة
اللحوق لها وهذا من اعز مقول في هذا المعنى واحسن مشروح فيه باب
التوبة سقط لفظ باب لابي ذر التوبة لغة الرجوع وهي في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم على
ما فرط منه والعزم على ترك المعاودة وتدارك ما امكنه ان يتداركه من الاعمال بالاعمال
بالاعادة ورد الظلامات لذويها وتحصيل البراءة منهم وزاد عبد الله بن المبارك وان
يعمد الى البدن الذي رباه بالسحت فيذيبه بالهم والحزن حتى ينشأ له لحم طيب وان يذيق
نفسه الم الطاعة كما اذاقها لذة المعصية انتهى والتوبة اهم قواعد الاسلام وهي اول مقامات
سالكي الاخرة وبها سعادة الابد توبوا الى الله توبة نصوحا اي الصادقة الناصحة
وقيل هي التي لا عود بعدها كما لا يعود اللبن الى الضرع وقيل الخالصة وقال الحسن النصوح
ان يبغض الذنب الذي احبه ويستغفر منه اذا ذكره وقيل نصوحا من نصاحة الثوب اي توبة
ترفو خروقك في دينك وترم خللك ويجوز ان يراد توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى مثلها
لظهور اثرها في صاحبها واستعمال الجد والعزيمة في العمل على مقتضاها وسقط توبوا
الى الله لابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة وبعد الالف
مهملة الصغير لا الكبير عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمارة بن عمير بضم العين فيهما والثاني مصغر
التيمي من بني تيم اللات بن ثعلبة الكوفي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا التابعي الكبير كالتابعين لكن
اولهما صغير من صغارهم والذي بعده من اواسطهم قال حدثنا عبد الله بن مسعود
وسقط لغير ابي ذر ابن مسعود رضي الله عنه حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
والاخر عن نفسه قال وهو الحديث الموقوف ان المؤمن يرى ذنوبه مفعول يرى الثاني
محذوف اي كالجبال بدليل قوله في الاخر كذباب مر او هو قوله كانه قاعد تحت جبل يخاف ان
يقع عليه لقوة ايمانه وشدة خوفه فلا يأمن العقوبة بسبب ذنوبه والمؤمن دائم الخوف
والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخاف من صغير عمله وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب
بالمعجمة الطير المعروف مر على انفه فلا يبالي به لاعتقاده عدم حصول كبير ضرر
بسببه فقال به بالذباب هكذا اي نحاه بيده او دفعه وهو من اطلاق القول على

الفعل

القرب

نصوحا

الفعل فالفاجر لقلة علمه يقل خوفه فيستهين بالمعصية ودل التمثيل الاول على غاية الخوف
والاحتراز من الذنوب والثاني على نهاية قلة المبالاة والاحتفال بها قال ابو شهاب الحناط
المذكور بالسند السابق في تفسير قوله فقال به اي بيده فوق انفه والتعبير بالذباب لكونه اخف
الطير واحقره ولانه يدفع باقل الاشياء وبالانف للمبالغة في اعتقاده خفة الذنب عنده لان
الذباب قلما ينزل على الانف وانما يقصد غالبا العين وباليد تاكيد للخفة ثم قال ابن
مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لله بلام التاكيد المفتوحة افرح ارضى بتوبة
عبده واقبل لها والفرح المتعارف في نعوت بني ادم غير جائز على الله تعالى لانه اهتزاز
طرب يجده الشخص في نفسه عند ظفره بغرض يستكمل به نقصانه او يسد به خلته او
يدفع به عن نفسه ضررا او نقصا وانما كان غير جائز عليه تعالى لانه الكامل بذاته
الغني بوجوده الذي لا يلحقه نقص ولا قصور وانما معناه الرضى والسلف فهموا منه
ومن اشباهه ما وقع الترغيب فيه من الاعمال والاخبار عن فضل الله واثبتوا هذه
الصفات له تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها مع اعتقادهم تنزيهه تعالى عن صفات
المخلوقين واما من اشتغل بالتاويل فله طريقان احدهما ان التشبيه مركب
عقلي من غير نظر الى مفردات التركيب بل تؤخذ الزبدة والخلاصة من المجموع وهي غاية
الرضى في نفس السامع وتصوير المعناه وثانيهما تمثيلي وهو ان يتوهم للمشبه الحالات التي
للمشبه به وينتزع له منها ما يناسبه حالة بحيث لم يختل منها شيء والحاصل
ان اطلاق الفرح في حقه تعالى مجاز عن رضاه وقد يعبر عن الشيء بسببه او عن
ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشيء جاد لفاعله بما سأل وبذل له ما طلب فعبر
عن عطايه تعالى وواسع كرمه بالفرح وزاد الاسمعيلي بعد قوله عبده المؤمن وكذا
عند مسلم ولابي ذر لله افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا بكسر الزاي في الثاني وبه
اي بالمنزل وعند الاسمعيلي بدوية بموحدة مكسورة فدال مفتوحة فواو مكسورة
فتحتية مشددة مفتوحة فهاء تانيث وهي كذا عند مسلم والسنن اي مفازة مهلكة
بفتح الميم واللام تهلك سالكها او من حصل فيها وفي بعض النسخ كما في الفتح مهلكة
بضم الميم وكسر اللام من مزيد الرباعي اي تهلك هي من حصل بها وفي مسلم في ارض
دوية مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ من
نومه وقد ذهبت راحلته فخرج في طلبها حتى اشتد ولابي ذر حتى اذا اشتد عليه
الحر والعطش او ما شاء الله شك ابو شهاب قال في الفتح وفي رواية معاوية
حتى اذا ادركه الموت قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام فرجع
اليه فنام نومة فرفع راسه بعد ان استيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده طعامه
وشرابه كذا في رواية عند مسلم تابعه اي تابع ابا شهاب الحناط ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري فيما وصله الاسمعيلي وتابعه ايضا جرير بفتح الجيم فيما
وصله البزار عن الاعمش سليمن بن مهران وقال ابو اسامة حماد بن اسامة فيما
وصله مسلم حدثنا الاعمش سليمن قال حدثنا عمارة ابن عمير قال سمعت الحارث
ابن سويد عن ابن مسعود الحديثين ومراده كما في الفتح ان هؤلاء الثلاثة تابعوا
ابا شهاب في اسناد هذا الحديث الاول لكن عنعناه وقال شعبة ابن الحجاج

وانما ابرز ذلك
ونهاية ... تقريرا
في صورة التشبيه
لتعين الرضى

وابو مسلم بضم الميم وسكون المهملة زاد ابو ذر عن المستملي اسمه عبيد الله بضم العين ابن
سعيد بن مسلم كوفي قايد الاعمش سليمن وقد ضعفه جماعة لكن لما وافقه شعبة اخرج
له البخاري وقال في تاريخه في حديثه نظر عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد
اى عن ابن مسعود نفيه ان شعبة وابا مسلم خالفا ابا شهاب الحناط ومن وافقه
في تسمية شيخ الاعمش فقال الاولون عمارة وقال هذان ابراهيم التيمي وقال ابو معوية
محمد بن خازم بالمعجمتين حدثنا الاعمش سليمان عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن عمير
عن الاسود اى ابن يزيد النخعي عن عبد الله اى ابن مسعود وغرض المولف الاعلام بان
ابا معوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الاعمش عن عمارة بن عمير وعن ابراهيم التيمي
جميعا لكن عند عمارة عن الاسود بن يزيد وعند ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد
عن عبد الله يعني ابن مسعود وابو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحرث بن
سويد قال في الفتح ورواية ابي معوية لم اقف عليها في شيء من السنن والمسانيد
على هذا الوجهين ثم قال وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو
الحرث بن سويد او الاسود واختلف على الاعمش في شيخه هل هو عمارة او ابراهيم
التيمي والراجح من الاختلاف كله ما قاله ابو شهاب ومن تبعه ولذا اقتصر عليه مسلم
وصدر به البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا كعادته في
الاسناد للاشارة الى ان مثل هذا الاختلاف غير قادح والله اعلم **تنبيه**
قوله حدثنا عبد الله حديثين احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم والاخر عن
نفسه اى نفس ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع قال النووي قالوا المرفوع لله
افرح الى اخره والاول قول ابن مسعود وكذا جزم ابن بطال بان الاول هو الموقوف
والثاني هو المرفوع قال الحافظ ابن حجر وهو كذلك وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد اسحق هو ابن منصور كما قال الجياني ولفظه يحتمل ان يكون
ابا منصور عن حبان حدثنا غير هذا وقواه الحافظ ابن حجر بما في السعاف بالخيار
وفي رواية ابي على بن شبويه حدثنا اسحق ابن منصور حدثنا حبان فذكر حديثا
عن هذا قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي
البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى قال حدثنا
قتادة ابن دعامة ولابي ذر عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
وسقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر
وحدثني بالافراد هدبة بن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهمزة وصل الله افرح بتوبة
عبده وهو من باب التمثيل كما مر وهو ان تشبه الحال الحاصلة بتنجيز الرضى والاقبال
على العبد التائب بحال من كان في المفازة على الصورة المذكورة في الحديث
ثم يترك المشبه ويذكر المشبه به وفي مسلم في رواية ابي هريرة وعنه الله
افرح بتوبة عبده المومن من احدكم سقط على بعيره اى صادفه وعثر عليه
من غير قصد فظفر به وقد اضله فذهب منه بعيره فقصده في ارض فلاة بالاضافة

اى

كان اسحق اخرج عن اسحق بن منصور

اى مفازة ليس فيها ما يوكل ولا ما يشرب قال في الفتح الى هنا انتهت رواية قتادة وزاد اسحق
ابن ابي طلحة عن انس فيه عند مسلم فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه فايس منها فاتى
شجرة فاضطجع في ظلها فنام فبينما هو كذلك اذا بها قايمة عنده فاخذ بخطامها
ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اخطا من شدة الفرح وفيه كما قال
القاضي عياض ان مثل هذا اذا صدر في حال الدهشة والذهول لا يواخذ به الانسان
وكذا حكايته عنه على وجه العلم والفايدة الشرعية لا على سبيل الهزء والعبث والله تعالى
بمنه وكرمه يعافينا من كل مكروه **باب استحباب الضجع** بفتح المعجمة
وسكون الجيم **على الشق الايمن** بكسر الشين المعجمة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل احدى عشرة ركعة
فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن لانه كان يحب التيمن
حتى يجي المؤذن فيوذنه بسكون الواو وكسر الذال المعجمة مخففة يعلمه بصلاة الصبح قال في
الكواكب فان قلت ما وجه تعلق هذا بكتاب الدعوات واجاب بانه يعلم من سائر الاحاديث
انه كان عليه الصلاة والسلام يدعو عند الاضطجاع وقال في الفتح وذكر المص هذا الباب
والذي بعده توطية لما يذكره بعدهما من القول عند النوم انتهى والحديث اخرجه
في ابواب الوتر هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه التخصيص **اذا بات طاهرا**
ولابي ذر زيادة وفضله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا معتمر هو
ابن سليمن قال سمعت منصورا هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول
وضمها في الثاني واخره هاء تانيث الكوفي قال حدثني بالافراد البراء ابن عازب رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله ولابي ذر وللاصيلي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت
مضجعك بفتح الجيم اذا اردت ان تاتي موضع نومك فتوضا وضوءك للصلاة
والامر للندب ليلا ياتيه الموت بغتة فيكون على هيئة كاملة قال مجاهد قال لي ابن عباس
لا تبيتن الا على وضوء فان الارواح تبعث على ما قبضت عليه رواه عبد الرزاق بسند رجاله
ثقات الا يحيى القتات وهو صدوق فيه كلام وليصدق رؤياه ويبعد من تلاعب الشيطان
به ثم اضطجع على شقك بكسر الشين المعجمة جانبك الايمن لانه اسرع للاستيقاظ لتعلق
القلب الى جهة اليمين فلا يثقل بالنوم وقل اللهم اسلمت نفسي اليك ولابي ذر وجهي بدل
نفسي قيل فالنفس اى جعلت نفسي منقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها
ولا على جلب ما ينفعها اليها ولا على دفع ما يضرها عنها وفوضت امري اليك اى توكلت
عليك في امري كله لتكفيني همه وتتولى صلاحه والجات ظهري اليك اى اعتمدت في اموري
عليك لتعينني على ما ينفعني لان من استند الى شيء تقوى به رهبة خوفا من اليم عقابك
ورغبة اليك اى طمعا في رفدك وثوابك وهما متعلقان بالجات واسقط من مع ذكر
الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة على طريق الاكتفاء لا ملجا بالهمز اى مهرب ولا منجا
بالقصر لا ملخص منك الا اليك ويجوز همزة منجا للازدواج واذا ترك الهمز فيهما وان

ذاتي

المهموز ويترك الاخر وتقدم في اخر الوضوء هذان اللفظان ان كانا مصدرين يتنازعان
في منك وان كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان لا يعمل وتقديره لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا
منجا الا اليك امنت بكتابك القران الذي انزلت على رسولك صلى الله عليه وسلم وهو يتضمن الايمان
بجميع كتب الله المنزلة وبنبيك محمد الذي ارسلت والايمان به مستلزم للايمان بكل الانبيا
فان مت زاد في الوضوء من ليلتك مت على الفطرة اي دين الاسلام قال الشيخ اكمل الدين الحنفي
في شرحه مشارق الانوار فان قلت اذا مات الانسان على اسلامه ولم يذكر من هذه الكلمات
شيا فقد مات على الفطرة لا محالة فما فايدة ذكر هولاء الكلمات اجيب بتنويع الفطرة
ففطرة القايلين فطرة المقربين الصالحين وفطرة الاخرين فطرة عامة المومنين ورد
بانه يلزم ان يكون للقايلين فطرتان فطرة المومنين وفطرة المقربين واجيب بانه لا يلزم
ذلك بل ان مات القايلون منهم على فطرة المقربين وغيرهم لهم فطرة غيرهم انتهى وعند
احمد من رواية حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة بني له بيت في الجنة بدل قوله مات
على الفطرة واجعلهن اي الكلمات ولابي ذر فاجعلهن بالفاء بدل الواو اخر ما تقول تلك
الليلة قال البرا فقلت استذكرهن اي الكلمات وبرسولك الذي ارسلت قال
صلى الله عليه وسلم لا تقل وبرسولك بل قل وبنبيك الذي ارسلت لانه ذكر ودعا
فينبغي ان يقتصر على اللفظ الوارد بحروفه لان الاجابة ربما تعلقت بتلك الحروف او
لعله اوحي اليه بهذا فتتعين اداوها بلفظها والحديث سبق في اخر كتاب الوضو قبل الغسل

## باب ما يقول الشخص اذا نام

وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة ابن عقبة الكوفي قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة
وتشديد التحتية وحراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فمعجمة عن حذيفة
رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن اليمان انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى
بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال باسمك بوصل الهمزة اموت واحيا بفتح الهمزة
اي بذكر اسمك احيا ما حييت وعليه اموت او المراد باسمك المميت اموت وباسمك
المحيي احيا اذ معاني الاسما الحسنى ثابتة له تعالى فكلما ظهر في الوجود فهو صادر
عن تلك المقتضيات واذا قام من النوم قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا قال ابن
الاثير سمي النوم موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها انتهى قال
تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها اي ليسلب ما هي به حية حساسة دراكة والتي
لم تمت في منامها اي ويتوفى الانفس التي لم تمت في منامها اي يتوفاها حين تنام تشبيها
للنايمين بالموتى حتى لا يميزون ولا يتصرفون كما ان الموتى كذلك وقيل يتوفى الانفس
التي لم تمت في منامها هي النفس التمييز فالتي تتوفى في المنام هي النفس التمييز لا نفس
الحياة لان نفس الحياة اذا زالت زال معها النفس والنايم يتنفس وقيل ان للانسان نفسان
نفس الحياة التي تفارقه عند الموت والاخرى نفس التمييز التي تفارقه اذا نام وعن
ابن عباس في ابن ادم نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس فالنفس التي بها العقل
والتمييز والروح التي بها النفس والتحرك فاذا نام الانسان قبض الله نفسه ولم

يقبض

روحه واليه تعالى النشور الاحيا للبعث يوم القيامة فان قيل ما مناسبة الشكر على الانتباه من
النوم اجاب في شرح المشكاة بان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله
وتوخي طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع
ولم ياخذ نصيب حياته وكان كالميت فكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال
ذلك المانع ننشرها بالفوقية المضمومة اوله اي نحييها كذا في الفرع واصله وهي ثابتة
في رواية الحموي والذي في القران ننشزها بالزاي ورواه الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن ابن مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد وابو داود في الادب والترمذي
واخرجه النسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الدعا وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بفتح
الراء وكسر الموحدة وسعد في الفرع بسكون العين والصواب سعيد بكسرها ثم تحتية البصري
ومحمد بن عرعرة بفتح فسكون ففتح مهملات قالا حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه سمع ولابي ذر سمعت البرا ابن عازب رضي الله عنه ولابي ذر
عن الحموي عن ابي اسحق سمعت البرا قال في الفتح والاول اصوب والاكثر موافقا للرواية
الاولى من كل وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا هو البرا ابن عازب راوي الحديث
فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك جعلتها منقادة لك وفوضت امري اليك
ليتولى صلاحه ووجهت وجهي اي ذاتي اليك وهذه ليست في الرواية السابقة في الباب
قبل هذا والجات اسندت ظهري اليك قال في شرح المشكاة قوله اسلمت نفسي اليك اشارة
الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه وقوله وجهت وجهي الى ان ذاته مخلصة
له تعالى بريئة من النفاق وفوضت الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر
لها غيره والجات بعد قوله وفوضت تفويض اموره التي هو مفتقر اليها وبها معاشه
وعليها مداره رغبة ورهبة اليك منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر
اي فوضت امري اليك رغبة والجات ظهري من المكاره والشدايد اليك رهبة منك
لانه لا ملجا ولا منجا بالقصر فيهما في الفرع كاصله للازدواج منك الى احد الا اليك
امنت بكتابك القران المستلزم الايمان به الايمان بساير الكتب السالفة الذي انزلت
وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك مت على الفطرة الاسلامية وسبق الحديث
قريبا في الوضوء

## باب استحباب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن

ولابي ذر اليمنى على تانيث الخد لغة فيه لكن رايت في حاشية الفرع قال ابن سيده
في المحكم قال اللحياني وهو مذكر لا غير وسقط لابي ذر قوله اليمنى من قوله اليد اليمنى
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون
الموحدة ابن حراش عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل صلة لاخذ على طريق الاستغراق
لان لكل احد حظا منه وهو السكون والنوم فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله
تعالى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه فالمضجع على هذا يكون مصدرا وضع يده زاد
احمد من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير اليمنى تحت خده ولهذه الزيادة يحصل
الغرض من الترجمة وجرى المولف على عادته في الاشارة لما وقع في بعض طرق الحديث

ثم يقول اللهم باسمك بذكر اسمك اموت واحيا بفتح الهمزة واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا اي رد انفسنا بعد ما قبضها عن التصرف بالنوم والنوم اخو الموت واليه النشور
الاحيا بعد الاماتة والبعث يوم القيمة والحديث سبق قريبا باب
استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا العلا بن المسيب بفتح التحتية ابن رافع
الاسدي قال حدثني بالافراد ابي المسيب بن رافع الكاهلي عن البرا ابن عازب رضي الله عنهما
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه نام على
شقه الايمن بكسر المعجمة ثم قال اللهم اسلمت نفسي ذاتي اليك ووجهت وجهي وقصدي اليك
وفوضت امري اليك اي لا قدرة لي على صلاحه والجات ظهري اليك اي توكلت عليك واعتمدتك
في امري كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده رغبة طمعا في ثوابك ورهبة اليك خوفا من
عقابك واخرج النسائي واحمد من طريق حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن عبيدة عن البرا
ابن عازب رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا بالهمز ولا منجا بغير همز وفتح الميم فيهما
منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت اسم جنس شامل لكل كتاب سماوي وبنبيك ولابي ذر
وبنبيك الذي ارسلت وفي رواية ابي زيد المروزي ارسلته وانزلته بزيادة الضمير فيهما
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة قال في
شرح المشكاة فيه اشارة الى وقوع ذلك قبل ان ينسلخ النهار من الليل وهو تحته
او المعنى بالتحت اي مات تحت نازل ينزل عليه في ليلته مات على الفطرة اي على الدين القويم
ملة ابراهيم فانه عليه الصلاة والسلام اسلم واستسلم وقال جماعة دين الاسلام وقد تكون
الفطرة بمعنى الخلقة لقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها قال الكرماني وهذا
الذكر مشتمل على الايمان بكل ما يجب به الايمان اجمالا من الكتب والرسل من الالهيات
والنبويات وعلى اسناد الكل الى الله من الذوات ويدل عليه الوجه ومن الصفات ويدل
عليه الامور ومن الافعال ويدل عليه اسناد الظهر مع ما فيه من التوكل على الله و
والرضا بقضايه وهذا بحسب المعاش وعلى الاعتراف بالثواب والعقاب خيرا وشرا وهذا
بحسب المعاد استرهبوهم في سورة الاعراف هو من الرهبة وهو الخوف ملكوت تفسير
ملكه بضم الميم وسكون اللام مثل رهبوت بضم الميم والمثلثة مصححا عليه في اليونينية
خير من رحموت في الوزن تقول ترهب خير من ان ترحم بفتح الاول والثالث فيهما كذا في
الفرع كاصله بفتح المثناة الفوقية فيهما مصلحا على كشط وفي غيره بضمهما اي لان ترهب
خير من ان ترحم وسقط قوله استرهبوهم الى اخره لابي ذر وكذا في الفرع واصله وقال
في الفرع وقال الحافظ وقع في مستخرج ابي نعيم في هذا النوع ما نصه استرهبوهم الى
اخره ولم اره لغيره هنا وقال العيني هذا لم يقع في بعض النسخ وليس له ذكر هنا
هنا وانما وقع هذا في مستخرج ابي نعيم باب استحباب
الدعا اذا انتبه بالليل ولابي ذر عن الحموي والمستملي من الليل وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا ابن مهدي بفتح الميم عبد الرحمن عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل
عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند ميمونة بنت الحرث
الهلالية ام المؤمنين خالة ابن عباس رضي الله عنهم فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاتى حاجته

غسل

غسل ولابي ذر فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتى القربة فاطلق شناقها بكسر الشين المعجمة وبعد
النون الف فقاف رباطها ثم توضا وضوا بين وضوين بضم الواو ولابي ذر بفتحها من غير تقتير ولا
تبذير كما فسره بقوله لم يكثر بان اكتفى باقل من الثلاث في الغسل وقد ابلغ اوصل الماء
الى ما يجب ايصاله اليه فصلى فقمت فتمطيت بالمثناة التحتية الساكنة واصله تمططت اي
اي تمددت وقيل هو من المطا وهو الظهر لان المتمطي يمد مطاه اي ظهره كراهة ان يرى
صلى الله عليه وسلم اني كنت اتقيه بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فقاف مكسورة فتحتية ساكنة
فقاف مكسورة فتحتية ساكنة كذا في الفرع مصلحة على كشط ولابي ذر في هامشه ارقبه
براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة ولم يرقم عليه في اليونينية وفي الفتح
اتقيه بمثناة فوقية مشددة وقاف مكسورة وكذا للنسفي وطائفة وقال الخطابي اي
ارقبه وفي رواية ابنقيه بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التنقيب وهو
التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بموحدة ساكنة بعدها غين معجمة مكسورة ثم تحتية
اي اطلبه قال والاكثر ارقبه وهو اوجه فتوضات فقام صلى الله عليه وسلم يصلي فقمت
عن يساره فاخذ باذني فادارني فتتامت بمثناة تفاعل وهو لابي ذر ولغيره فتمت اي تكاملت
صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان عليه الصلاة والسلام اذا نام
نفخ فاذنه بالمد اعلمه بلال بالصلاة فصلى ولم يتوضا لانه تنام عينه ولا ينام
قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في منامه وكان يقول في جملة دعايه اللهم اجعل في قلبي
نورا يكشف لي عن المعلومات وفي بصري نورا يكشف المبصرات وفي سمعي نورا مظهر المسموعات
وعن يميني نورا وعن يساري ولابي ذر عن الكشميهني عن شمالي نورا وخص القلب والبصر
والسمع بفي الظرفية لان القلب مقر الفكر في الاء الله والبصر مسارح ايات الله المصونة
والاسماع مراسي انوار وحي الله ومحط اياته المنزلة وخص اليمين والشمال بعن
ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه قال
الطيبي وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا ثم اجمل ما فصله بقوله واجعل
لي نورا تذكيرا لذلك وتوكيدا له وقد سال صلى الله عليه وسلم النور في اعضايه وجهاته
ليزداد في افعاله وتصرفاته وتقلباته نورا على نور فهو دعا بدوام ذلك فانه كان
حاصلا له لا محالة او هو تعليم لامته وقال الشيخ اكمل الدين اما النور الذي عن يمينه فهو
المؤيد له هو المؤيد له والمعين له على ما يطلبه من النور الذي بين يديه والذي عن شماله
نور الوقاية والذي خلفه فهو النور الذي يسعى بين يدي من يقتدي به ويتبعه فهو
لهم من بين ايديهم وهو له صلى الله عليه وسلم من خلفه يتبعونه على بصيرة كما ان المتبع على
بصيرة قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني واما
النور الذي فوقه فهو تنزل نور الهي قدسي بعلم غيب لم يتقدمه خبر ولا يعطيه
نظر وهو الذي يعطي من العلم بالله ما تردده الادلة العقلية اذا لم يكن لها ايمان
فان كان لها ايمان نور الى قبلته بتاويل ليجمع بين الامرين وقوله واجعل لي نورا يجوز
انه صلى الله عليه وسلم اراد نورا عظيما جامعا للانوار كلها يعني التي ذكرها ههنا
والتي لم يذكرها كانوار الاسما الالهية وانوار الارواح وغير ذلك وتحقيق هذا
المقام يقتضي بسطا يخرج عن غرض الاختصار قال كريب مولى ابن عباس بالسند

المذكور وسبع من الكلمات او الانوار في التابوت الصدر الذي هو وعاء القلب تشبيها بالتابوت
الذي يحرز فيه المتاع او التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة او الصندوق اي سبع
مكتوبة عند كريب لم يحفظها ذلك الوقت والمراد بالتابوت حينئذ ان السبعة بجسد الانسان
لا بالمعاني كالجهات الست قال كريب او سلمة بن كهيل فلقيت رجلا من ولد العباس هو علي
ابن عبد الله بن العباس رضي الله عنهم فحدثني بهن فذكر عصبي بفتح العين والصاد المهملتين
ثم موحدة اطناب المفاصل ولحمي ودمي وشعري وبشري ظاهر جسده الشريف وذكر خصلتين
اي العظم والمخ كما قاله السفاقسي والداودي وقال في الكواكب لعلهما الشحم والعظم
وفي مسلم من طريق عقيل عن سلمة بن كهيل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسع عشرة
كلمة حدثنيها كريب فحفظت منها ثنتي عشرة ونسيت ما بقي فذكر ما في رواية الثوري
وزاد في لساني نورا بعد قوله في قلبي وقال في آخره واجعل لي في نفسي نورا
واعظم لي نورا وعند الترمذي وقال غريب من طريق داود بن علي بن عبد الله بن
عباس عن ابيه عن جده سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلة حين فرغ من صلاته
يقول اللهم اني اسالك رحمة من عندك الحديث وفيه اللهم اجعل لي نورا في قبري
ثم ذكر القلب ثم الجهات الست والسمع والبصر ثم الشعر والبشر ثم اللحم والدم
والعظام ثم قال في آخره اللهم اعظم لي نورا واعطني نورا واجعلني نورا
وعند ابن ابي عاصم في كتاب الدعاء من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمن عن كريب
في آخر الحديث وهب لي نورا [على نور] والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وفي الطهارة
وابو داود في الادب والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الطهارة وبه
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال سمعت سليمان بن ابي مسلم الاحول عن طاوس ابن كيسان عن ابن
عباس انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يتهجد حال من
الضمير في قام قال في موضع نصب خبر كان اي كان صلى الله عليه وسلم عند قيامه
متهجدا يقول اللهم لك الحمد وفي رواية مالك عن ابي الزبير عن طاوس اذا قام الى
الصلاة من جوف الليل وظاهر السياق انه كان يقوله اول ما يقوم الى الصلاة
والتهجد التيقظ من النوم والهجود النوم فمعناه التجنب عن النوم والحمد والوصف
بالجميل على التفضيل والالف واللام فيه للاستغراق انت نور السموات
والارض منورهما ومنور من فيهن بنور هدايتك وعبر بمن دون ما تغليبا
للعقلاء على غيرهم ولك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن المدبر لهم
في جميع احوالهم فلا يتصور وجود موجود الا به ولك الحمد انت الحق اي
المتحقق الوجود الثابت بلا شك فيه ووعدك حق ثابت لا يدخله شك
في وقوعه وتحققه ولابي ذر الحق بالتعريف وقولك حق اي مدلوله ثابت
وفي رواية لابي ذر بالتعريف كالسابقة ولقاؤك بعد الموت في القيامة
حق والجنة حق [والنار حق] والساعة وهي قيامها حق فلابد منه وهو مما يجب الايمان
به فنذكره كما نبهنا الله على ذلك وعلى تصديق كلما جاءت به الرسل
صلوات الله وسلامه عليهم والنبيون حق لا يجوز الانكار واحد منهم ومحمد

حق

حق عطفه عليهم ايذانا بالتغاير اذ انه فائق عليهم بخصوصيات اختص بها دونهم وجرده
عن ذاته كانه غيره ووجب عليه الايمان به وتصديقه مبالغة في اثبات نبوته وهذه
كلها وسائل قدمت لتحقق المطلوب من قوله اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك
وعليك توكلت اي فوضت الامر اليك قاطعا النظر عن الاسباب العادية وبك
امنت صدقت بك وبما انزلت واليك انبت رجعت مقبلا بالقلب عليك وبك
بما اعطيتني من البرهان والسنان خاصمت الخصم المعاند وقمعته بالحجة والسيف واليك
حاكمت كل من جحد فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت اخفيت واظهرت او ما تحرك به
لساني او حدثت به نفسي قال ذلك مع انه مغفور له بالغفران تواضعا وتعظيما لله تعالى وتعليما وارشادا
لامته انت المقدم لي في البعث في القيامة وانت المؤخر لي في البعث في الدنيا لا اله الا انت او لا اله غيرك
ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط الالف من او والحديث سبق في اول التهجد في اخر كتاب الصلاة

## باب استحباب التكبير والتسبيح وكذا التحميد للشخص عند المنام

وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة عن ابن ابي
ليلى عبد الرحمن عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام شكت بالتخفيف ما
تلقى في يدها من الرحا من اثر ادارة الرحا لطحن البر والشعير فاتت النبي صلى الله عليه وسلم تساله
خادما جارية تخدمها ويطلق على الذكر والانثى وكان بلغها انه جاءه رقيق كما في النفقات
من طريق يحيى القطان عن شعبة فلم تجده فذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فلما جاء
اخبرته عائشة رضي الله عنها قال علي رضي الله عنه فجاءنا صلى الله عليه وسلم وقد اخذنا
مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك الزمه فجلس بيننا حتى وجدت برد قدميه بالتثنية
على صدري زاد مسلم هنا اي اخبرت انك جئت تطلبين فما حاجتك قالت بلغني انه قدم
عليك خدم فاحببت ان تعطيني خادما يكفيني الخبز والعجن فانه قد شق علي فقال الا ادلكما بالتخفيف
وفتح الهمزة ادلكما على ما هو خير لكما من خادم في الاجر وانه يحصل لكما بسبب ذلك قوة تقدران
بها على الخدمة اكثر مما تقدر الخادم عليه قالا بلى فقال كلمات علمنيهن جبريل اذا اويتما
الى فراشكما او اخذتما مضاجعكما بالشك من الراوي سليمان بن حرب كما في الفتح فكبرا ثلاثا
وثلاثين مرة وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين فهذا التكبير وما بعده اذا قلتماه
في الوقت المذكور خير لكما من خادم واحب لابنته وزوجها ما احب لنفسه من ايثار الفقر
وتحمل شدته بالصبر عليه تعظيما للاجر واثر اهل الصفة لوقفهم انفسهم على سماع العلم
المقتضي لعدم التكسب وقال الطيبي وهذا من باب تلقي المخاطب بغير ما يتطلب ايذانا بان
الاهم من المطلوب هو التزود للمعاد والتجافي عن دار الغرور وعن شعبة بن الحجاج بالسند
السابق عن خالد الحذاء عن ابن سيرين محمد موقوفا عليه انه قال التسبيح اربع وثلاثون
ووقع في مرسل عروة عند جعفر ان التحميد اربع واتفاق الرواة على ان الاربع للتكبير
ارجح والحديث سبق في باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كتاب الخمس [illegible]

## باب التعوذ والقراءة عند المنام

ولابي ذر عند النوم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الكلاعي الدمشقي
التنيسي الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم
العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد انه قال اخبرني بالافراد

عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه
نفث بالجيم نفث في يديه بالمثلثة نفخ كالذي يبصق وقيل لا بزاق فيه فان كان من النفل
وقيل بما يصيبني ولابي ذر عن الحموي والمستملي في يده بالافراد وقرأ بالمعوذات بكسر الواو
المشددة وبالذال المعجمة قل هو الله احد والسورتين بعدها وعبر بالمعوذات تغليبا ومسح
بهما بدنه حسبك ما استطاع منه والنفث بعد القراءة والواو لا تقتضي الترتيب والحديث
مر في اخر فضائل القرآن هذا **باب** بالتنوين بغير ترجمة وهو ساقط
لبعضهم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسبه لجده قال
حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بضم العين العمري
قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه
بقصر همزة اوى اي اتى اليه لينام عليه فلينفض فراشه قبل ان يدخل اليه بداخلة
ازاره طرفه الذي يلي جسده وحكمة ذلك لعله لسر يمنع من قرب بعض الحيوانات استأثر
الشارع بعلمه وقال البيضاوي وانما امر بالنفض بها لان المتحول الى فراشه يحل بيمينه
خارجة ازاره وتبقى الداخلة معلقة فينفض بها وقال الكرماني ولينفض ويده مستورة
بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان شيء هناك فانه لا يدري ما خلفه بفتح
المعجمة واللام عليه من المؤذيات كعقرب او حية او المستقذرات ثم يقول باسمك ربي
وضعت جنبي وبك ارفعه اي وبك استعين على وضع جنبي ورفعه فالباء للاستعانة
ان امسكت نفسي توفيتها فارحمها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين ولابي ذر
دون الوقت وذرية عبادك الصالحين وعند النسائي وصححه ابن حبان من حديث ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر رجلا اذا اخذ مضجعه ان يقول اللهم انت خلقت نفسي وانت
توفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها تابعه اي تابع
زهير بن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض فيما وصله في الادب المفرد ومسلم في صحيحه واسمعيل
ابن زكريا ابو زياد الكوفي مما وصله الحرث بن ابي اسامة في مسنده كلاهما عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري السابق في ادخال الواسطة بين سعيد المقبري وبين ابي هريرة وقال يحيى بن سعيد
القطان مما وصله النسائي وبشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن المفضل مما وصله مسدد في مسنده
الكبير كلاهما عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بدون الواسطة بين سعيد وابي هريرة ورواه اي الحديث المذكور ملك امام دار الهجرة
فيما وصله المؤلف في التوحيد وابن عجلان بفتح العين وسكون الجيم محمد الفقيه فيما وصله احمد وغيره
كلاهما عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير واسطة ايضا وفي حديث
الباب ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه مسلم في الدعوات وابو داود في الادب والنسائي في
اليوم والليلة **باب** **الدعاء نصف الليل** على غيره الى طلوع الفجر لتخصيصه
بالتنزل الالهي والتفضل باجابة الدعاء وغيره وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
الفقيه قال حدثنا ملك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله سلمان الاغر
بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء الجهني المدني وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء

هذا

هذا من المتشابهات وحظ السلف الراسخين في العلم ان يقولوا امنا به كل من عند ربنا ونقله البيهقي وغيره
عن الائمة الاربعة والسفيانين والحمادين والاوزاعي والليث ومنهم من اول على وجه يليق مستعمل في
كلام العرب ومنهم من فرط في التاويل حتى كاد ان يخرج الى نوع من التحريف ومنهم من فصل بين ما يكون
تاويله قريبا مستعملا في كلام العرب وبين ما يكون بعيدا مهجورا فاول في بعض وفوض في اخر ونقل
هذا عن ملك قال البيهقي واسلمها الايمان بلا كيف والسكوت عن المراد الا ان يرد ذلك عن الصادق
فيصار اليه ونقل عن ملك انه اول التنزل هنا بنزول رحمته تعالى وامره او ملائكته كما يقال فعل
الملك كذا اي اتباعه بامره ومنهم من اوله على الاستعارة والمعنى الاقبال على الداعي باللطف والاجابة
وقد سبق في التهجد من اخر كتاب الصلاة مباحث ذلك ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله بعض ذلك
في كتاب التوحيد وقال البيضاوي لما ثبت بالقواطع انه سبحانه منزه عن الجسمية والتحيز امتنع عليه
النزول على معنى الانتقال من موضع الى موضع اخفض منه فالمراد دنو رحمته اي ينتقل من مقتضى صفة
الجلال التي تقتضي الغضب والانتقام الى مقتضى صفة الاكرام التي تقتضي الرحمة والرأفة حين يبقى ثلث
الليل الاخر بكسر المعجمة والرفع صفة لثلث لانه وقت خلوة ومناجاة وتضرع وخلو النفس من
خواطر الدنيا وشواغلها وساق المؤلف الترجمة بلفظ نصف الليل والحديث في التنزل ثلث الليل
فيحتمل انه جرى على عادته بالاشارة الى حديث احمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ يتنزل الله
الى سماء الدنيا نصف الليل الاخر او ثلث الليل الاخر واخرجه الدارقطني عن الاغر عن ابي
هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد وقد اختلفت الروايات في تعيين الوقت على ستة الثلث
الاخير كما هنا او الثلث الاول او الاطلاق فيحمل المطلق على المقيد والذي باو ان كان للشك
فالمجزوم به مقدم على المشكوك فيه وان كان التردد بين حالين فيجمع بذلك بين الروايتين بان ذلك
يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون اوقات الليل تختلف في الزمان والافاق باختلاف تقدم
دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم او يكون النزول يقع في الثلث الاول والقول يقع في
النصف وفي الثلث الثاني او انه يقع في جميع الاوقات التي وردت به ويحمل على انه اعلم
باحدها في وقت فاخبر به ثم بالاخر في اخر فاخبر به فنقل الصحابة ذلك عنه يقول ولابي ذر فيقول
من يدعوني فاستجيب له فاجيب دعوته من يسالني فاعطيه سؤله من يستغفرني فاغفر له
ذنوبه وقوله فاستجيب وفاعطيه وفاغفر نصب على جواب الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير
مبتدأ اي فانا اغفر وانا استجيب فانا اعطيه وفي الحديث ان الدعاء في الوقت مجاب ولا
يعكر تخلفه عن بعض الداعين لانه يكون لخلل في شرط من شروط الدعاء كالاحتراز في المطعم
والمشرب والملبس او لاستعجال الداعي او بان يكون الدعاء باثم او قطيعة رحم او تحصل الاجابة
ويتأخر وجود المطلوب لمصلحة العبد او لامر يريده الله تعالى والحديث سبق في باب التهجد
ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب التوحيد **باب** **الدعاء**
**عند** ارادة دخول **الخلاء** وهو بفتح الخاء ممدود واصله المكان الخالي كانوا يقصدونه لقضاء
الحاجة ثم غلب في الكنيف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء اراد دخوله قال اللهم اني اعوذ بك استجير بك والباء للالصاق
ولعل الالصاق معنوي لانه لا يلتصق شيء بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص
الرب سبحانه بالاستعاذة من الخبث والخبائث بضم المعجمة والموحدة وبالمثلثة فيهما يريد ذكران
الشياطين واناثهم ويروى بسكون الموحدة وذكر الخطابي التسكين في غلط المحدثين ورده

الكفر والخبائث الشياطين وقيل الخبث الشياطين والخبائث البول والغائط واستعاذ من شر الأول
وضرر الآخرين وقال التوربشتي الخبث ساكن الباء مصدر خبث الشيء يخبث خبثا وفي إيراد الخطابي
هذا اللفظ من جملة الألفاظ التي يرويها الرواة ملحونة نظر لأن الخبث إذا جمع يجوز أن تسكن الباء
للتخفيف كما يفعل في سُبْل وسُبُل ونظائرها من الجموع وهذا الباب مستفيض في كلامهم عن نادر ولا يسع
أحدا مخالفته إلا أن يزعم أن ترك التخفيف فيه أولى لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر ومن
للتبعيض والتقدير من بعضهم وشرهم أو للابتداء إذا فسر هذا بذكور الجن وإناثهم ودخل الخلاء لأن
الشياطين تحضر الأخلية لأنه يهجر فيها ذكر الله تعالى واستعاذته صلى الله عليه وسلم لإظهار العبودية
وتعليم الأمة وإلا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من ذلك كله والحديث سبق في الطهارة.

باب ما يقول الشخص إذا أصبح وبه قال حدثنا مسدد بالسين بعدها دالان مهملات
ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء أبو معاوية البصري قال حدثنا حسين
بضم الحاء وفتح السين ابن ذكوان المعلم البصري قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء
عن بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة العدوي عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار أي أفضله وأعظمه نفعا اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني
وأنا عبدك وأنا على عهدك الذي عاهدتك عليه ووعدك الذي وعدتك من الإيمان بك والإخلاص
ما استطعت أبوء أعترف لك بنعمتك وأبوء أعترف لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا
أنت أعوذ بك من شر ما صنعت إذا قال ذلك حين يمسي فمات دخل الجنة أو قال كان من أهل
الجنة من غير أن يدخل النار وإذا قال ذلك حين يصبح فمات من يومه مثله وسبق الحديث قريبا في باب
فضل الاستغفار وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك
ابن عمير بضم العين وفتح الميم عن ربعي بن حراش بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة
وحراش بكسر الحاء المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الألف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام قال باسمك اللهم أموت وأحيا بفتح الهمزة قال القرطبي
فيه أن الاسم عين المسمى نحو كقوله سبح اسم ربك الأعلى أي سبح ربك انتهى والمعنى نزه تسمية ربك بأن
تذكره وأنت له معظم ولذكره محترم فالاسم يكون بمعنى التسمية وقال الإمام كما يجب تنزيه ذاته وصفاته
عن النقائص يجب تنزيه الألفاظ الموصوفة بها عن الرفث وسوء الأدب وقال آخرون المعنى نزه
ربك فالاسم صلة لأن أحدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقد سمى الله تعالى نفسه بالأسماء
الحسنى ومعانيها ثابتة له فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات فكأنه قال باسمك
المحيي أحيا وباسمك المميت أموت وقال بعضهم المحيي من أحيا قلوب العارفين بأنوار معرفته
وأرواحهم بلطف مشاهدته والمميت من أمات القلوب بالغفلة والنفوس باستيلاء
الزلة والعقول بالشهوة وكان صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ من منامه قال الحمد لله الذي
أحيانا بعد ما أماتنا أطلق الموت على النوم لما بينهما من الشبه بجامع ما بينهما من عدم
الإدراك والانتفاع بما شرع من القربات فحمد الله تعالى شكرا على رد ذلك لنيل ذلك
وهذا صدر منه صلى الله عليه وسلم على جهة العبودية والتعليم وإليه النشور الإحياء
للبعث أو المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حياتنا هذه والحديث مر في باب ما يقول إذا نام.
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد
ابن

ابن ميمون السكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش أبي مريم العبسي
الكوفي ثقة عابد مخضرم عن خرشة بن الحر بفتح الخاء المعجمة والراء والشين المعجمة
والحر بالحاء المهملة المضمومة والراء المشددة الفزاري بالفاء والزاي بعدها ألف راء
مكسورة عن أبي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه أنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم إذا أخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال اللهم باسمك أموت وأحيا
وإذا استيقظ فإذا بالفاء هنا وفي السابق بالواو بدلها قال الحمد لله الذي
أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور ولم يحصل في حديث حذيفة الماضي وحديث
أبي ذر هذا اختلاف في المتن إلا في الفاء والواو كما ذكرته وقد ظهر أن لربعي
فيه طريقين وقد وافق أبا حمزة على هذا الإسناد شيبان النحوي فيما
أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما من طريقه وفي الباب أحاديث أخر

باب الدعاء في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا الليث بن سعد الإمام قال
حدثني بالإفراد يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني
المصري عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن أبي
بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني قال
ابن حجر أي حفظني دعاء مفعول ثان لعلم أدعو به في صلاتي جملة في
محل صح صفة لدعاء العائد قوله به والضمير يعود على دعاء وفي صلاتي متعلق
بأدعو لا بعلمني والمعنى قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم إني ظلمت نفسي
ظلما كثيرا بملابسة ما يوجب عقوبتها أو ينقص حظها وأصل الظلم وضع الشيء
في غير موضعه والنفس المراد بها هنا الذات المشتملة على الروح وإن كان بين
العلماء خلاف في أن النفس هي الروح أو غيرها حتى قيل إن فيها ألف قول وظلما مصدر
وكثيرا بالمثلثة نعت له لا بالمنعوت ولا يغفر الذنوب إلا أنت ليس لي حيلة في دفعها
فأنا المفتقر إليك المضطر الموعود بالإجابة فاغفر لي مغفرة من عندك التنوين
للتعظيم واغفر لفظه لفظ الأمر ومعناه الدعاء والإيجاب للنفي وفائدة
قوله من عندك وإن كان الكل من عند الله أن فضل الله ومغفرته لا في مقابلة
عمل ولا بإيجاب على الله وتقييد العندية معنى القرب في المنزلة وارحمني عطف
على سابقه إنك أنت الغفور فعول بمعنى فاعل الرحيم بمعنى راحم وفي الكلام
لف ونشر لأن طلب المغفرة لقوله اغفر لي وارحمني فالتقدير اغفر لي إنك الغفور
وارحمني إنك الرحيم وفي الكلام حذف لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير ولا يغفر
الذنوب إلا أنت ولا يرحم إلا أنت فحذف ولا يرحم العباد إلا أنت لدلالة
فارحمني ويحتمل أن يكون التقدير ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي ولا يرحم
العباد إلا أنت فارحمني وهذا الدعاء من أحسن الأدعية لاسيما في ترتيبه فإن فيه
تقديم نداء الرب واستغاثته لقوله اللهم ثم الاعتراف بالذنب في قوله ظلمت
نفسي ثم الاعتراف بالتوحيد إلى تفرده لك مما لا يخفى مع ما اشتمل عليه من التأكيد
بقوله إنك أنت الغفور الرحيم بكلمة إن وضمير الفصل وتعريف الخبر باللام
وبصيغة المبالغة وحديث الباب سبق في أواخر صفة الصلاة قبل كتاب الجمعة

وقال عمرو بفتح العين ولأبي ذر عمرو بن الحرث فيما وصله البخاري في التوحيد عن يزيد بن حبيب
عن أبي الخير مرثد أنه سمع عبد الله بن عمرو أي ابن العاصي قال أبو بكر رضي الله عنه للنبي صلى الله
عليه وسلم وثبت قوله إنه لأبي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي هو ابن سلمة اللبقي بفتح اللام
والموحدة بعدها قاف مكسورة كما قاله الكلاباذي قال حدثنا مالك بن سعير بضم السين وفتح
العين المهملتين وبعد التحتية الساكنة راء ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة
قال حدثنا ~~مالك بن سعير بضم السين وفتح~~ هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها أنزلت في الدعاء وقال به ابن عباس فيما رواه عنه عكرمة
وقال به مجاهد وسعيد بن جبير ومكحول وعروة بن الزبير وقال آخرون ولا تجهر بصلاتك
على حذف مضاف لأنه لا يلتبس إذ الجهر والمخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة أفعال
وأذكار وسبق في تفسير سورة الإسراء حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى
بأصحابه رفع صوته بالقرآن فإذا سمعه المشركون سبوا فنزلت الآية وحديث عائشة ظاهر في
العموم في الصلاة وخارجها لكن روى حديثها هذا ابن خزيمة والحاكم وزاد فيه في التشهد فهو
مخصص لإطلاقه كما مر في آخر الإسراء والله أعلم وبه قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة هو عثمان
ابن محمد بن أبي شيبة واسم أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي أخو أبي بكر والقاسم قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال كنا نقول في الصلاة السلام على الله زاد يحيى
في روايته عند المؤلف في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد من عباده السلام على فلان
مرة وفي الصلاة على فلان وفلان وفي ابن ماجه يعنون الملائكة فقال لنا النبي صلى الله
عليه وسلم ذات يوم لفظ ذات مقحم أو من إضافة المسمى إلى اسمه إن الله هو السلام فكل
سلام منه وهو مالكه ومعطيه وقال الخطابي المراد أن الله هو ذو السلام فلا تقولوا
السلام على الله فإن السلام منه وإليه يعود ومرجع الأمر في إضافته إليه أنه ذو السلام
من كل آفة وعيب فإذا قعد أحدكم في تشهد الصلاة في وسطها وآخرها فليقل التحيات
لله أي أنواع التعظيم له إلى قوله الصالحين القائمين بما يجب عليهم من حقوق الله وحقوق العباد
وتتفاوت درجاتهم فإذا قالها أي وعلى عباد الله الصالحين أصاب كل عبد لله في السماء والأرض
صالح بالجر صفة لعبد أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثناء
على الله ما شاء وفي كتاب الصلاة في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد من الدعاء بدل قوله هنا
من الثناء والحديث سبق في الصلاة. **باب** مشروعية الدعاء بعد الصلاة المكتوبة
وبه قال حدثني بالإفراد إسحق هو ابن منصور أو ابن راهويه قال أخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون
ابن زاذان السلمي مولاهم الواسطي أحد الأعلام قال أخبرنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف
ممدودا ابن عمر أبو بشر اليشكري الحافظ عن سمي بضم السين المهملة وتشديد التحتية مولى أبي بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قالوا أي
فقراء المهاجرين وسمى منهم النسائي في اليوم والليلة من طريق أبي عمر الصيني وأبي صالح كلاهما عن
أبي الدرداء بلفظ قلت يا رسول الله أبا الدرداء وأبو داود والطبراني في الأوسط من وجه آخر
عن أبي هريرة رضي الله عنه أبا ذر وأخرجه الإمام أحمد وابن خزيمة وابن ماجه من حديث أبي ذر
نفسه يا رسول الله ذهب أهل الدثور بضم الدال المهملة والمثلثة جمع دثر والدثر المال
الكثير والدثور أيضا الدروس يقال دثر الرسم وتداثر والدثور بالفتح الرجل الخامل النؤوم

وفي

وفي رواية عبيد الله العمري عن سمي في الصلاة ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات والنعيم المقيم
الذي لا انقطاع له والنعيم ما يتنعم به من مطعم وملبس وعلوم ومعارف وغيرها والباء في بالدرجات
يحتمل المصاحبة أي ذهب أهل الدثور بالدرجات واستصحبوها بنعيم في الدنيا والآخرة
ومضوا بها ولم يتركوا لنا شيئا مما حالنا قال صلى الله عليه وسلم كيف ذاك استفهام والكاف
للخطاب وحقها في خطاب الجماعة ذاكم بالكاف والميم ولكنه أفرد لخطاب واحد منهم لأن الكلام
قد يكون من واحد لقبيله جماعة قال أحد الفقراء من المهاجرين ولأبي ذر عن الكشميهني
قالوا صلوا كما صلينا قالوا يصلون كما نصلي ما مصدرية والكاف نعت لمصدر محذوف عند
الفارسي ومن تبعه واختار ابن مالك أن يكون حالا من المصدر المفهوم من الفعل
المتقدم بعد الإضمار على طريق الاتساع أي يصلون الصلاة في حال كونها مثل ما نصلي
وجاهدوا في سبيل الله كما جاهدنا وأنفقوا من فضول أموالهم أي من زيادتها صدقات
ومبرات وليست لنا أموال ننفق منها كما أنفقوا قال صلى الله عليه وسلم أفلا أخبركم
الاخبر في غرض والفاء عاطفة وكان حقها أن تتقدم على همزة الاستفهام إلا أن الاستفهام
له الصدر وقيل الفاء زائدة مؤكدة وقيل تقدر في مثل هذا المحذوف من معنى الجملة
قبلها فتعطف عليه والمعنى هنا أقلتم ذلك فلا أخبركم بأمر تدركون أي به من كان
قبلكم من هذه الأمة المحمدية لأن فضل هذه الأمة على غيرها في الأمم ثابت وإن لم يذكروا هذا
الذكر وتسبقون به من جاء بعدكم من أهل الأموال ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم ولأبي ذر به
إلا من جاء بمثله بمثل ما جئتم به تسبحون في دبر كل صلاة مكتوبة عشرا بعد السلام إجماعا
فليس المراد دبرها قرب آخرها وهو التشهد كما قال بعضهم قال ابن الأعرابي دبر الشيء بالضم
والفتح وقال المطرزي في اليواقيت دبر كل شيء بفتح الدال آخر أوقاته من الصلاة وغيرها
قال وهذا هو المعروف في اللغة وأما الدبر الذي هو الجارحة فبالضم والمراد بالدبر في الحديث
عقب السلام والصلاة لم يخالف لكلام أهل اللغة قالوا إلا أن يكون مراد أهل اللغة
بآخر أوقات الشيء الفراغ منه فيطابق تفسيرهم وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا تابعه أي
تابع ورقاء عبيد الله بن عمر العمري فيما رواه مسلم في روايته عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة
وهذه المتابعة في إسناد الحديث وأصله لا في العدد المذكور وقد خالف ورقاء غيره في
قوله عشرا قال في فتح الباري لم أقف في شيء من طرق حديث أبي هريرة على من تابع ورقاء على
ذلك لا عن سمي ولا عن غيره ثم قال وجدت لرواية العشر شواهد منها عن علي عند أحمد وعن
ابن أبي وقاص عند النسائي وعن عبد الله بن عمرو عنده وعند أبي داود والترمذي
وعن أم سلمة عند البزار وعن أم مالك الأنصارية عند الطبراني وفي حديث زيد بن ثابت
وابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يقولوا كل ذكر منها خمسا وعشرين ويزيدوا
فيها لا إله إلا الله خمسا وعشرين أخرجه النسائي وفي حديث ابن عمر عند البزار
بإسناد فيه ضعف إحدى عشرة إحدى عشرة وسبق في باب الذكر بعد الصلاة بلفظ
تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين وجمع البغوي في شرح
السنة بين هذا الاختلاف باحتمال أن يكون ذلك صدر في أوقات متعددة
أولها عشرا ثم إحدى عشرة ثم ... وباحتمال أن يكون على سبيل التخيير ورواه أي حديث
الباب ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها هاء ثابت

كذا في الأصل

وهذا وصله مسلم قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان فذكره مقرونا برواية عبيد الله
العمري كلاهما عن ابي صالح به ووصله الطبراني من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان عن
رجاء بن حيوة وسمي كلاهما عن ابي صالح عن ابي هريرة وفيه تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين وتحمدونه ثلاثا وثلاثين وتكبرونه اربعا وثلاثين ورواه ايضا جرير اي ابن عبد
الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء الاسدي المكي عن ابي صالح السمان عن ابي
الدرداء عويمر الانصاري فيما وصله ابو يعلى في مسنده لكن في سماع ابي صالح عن ابي الدرداء
نظر ورواه ايضا سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم لكن قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل
صلاة ثلاثا وثلاثين قال سهيل احدى عشرة واحدى عشرة واحدى عشرة فذلك كله
ثلاثا وثلاثين واخرجه النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا
السند وقال فيه من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة وثلاثا وثلاثين تسبيحة
وثلاثا وثلاثين تحميدة ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له يعني تمام المائة غفرت
له خطاياه وهذا اختلاف شديد على سهيل والمعتمد في ذلك رواية سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة
قاله في الفتح وحديث الباب سبق في الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح التحتية
المشددة ابن رافع الكاهلي عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة
مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب المغيرة الى معاوية بن ابي سفيان لما كتب له معاوية
اكتب بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي صلاته اذا سلم منها تأكيد
لسابقه مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد زاد الطبراني من طريق اخر عن المغيرة يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير هذا معدود من العمومات التي لم يطرقها تخصيص ونازع بعضهم فيه
من جهة تخصيصه بالمستحيل لكنه مبني على ان لفظة شيء تطلق على المستحيل بل على
المعدوم وفيه خلاف مشهور وذهب اهل السنة الى منع اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت
اعطاءه والا فبعد الاعطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع لا يرتفع بخلاف قوله ولا معطي
لما منعت فانه لا يحتاج الى هذا التأويل والرواية بفتح مانع ومعطي واستشكل بان اسم لا اذا
كان شبيها بالمضاف يعرب فاوجه ترك التنوين واجيب بان الفارسي حكى لغة باجراء
الشبيه بالمضاف مجرى المفرد فيكون مبنيا وجوز ابن كيسان في المطول التنوين وتركه
وقال تركه احسن ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم قال ابن دقيق العيد الذي ينبغي ان
يحمل ينفع معنى يمنع او ما يقاربه ولا يعود منك الى الجد على الوجه الذي يناله حظ
منك كثيرا او قليلا بمعنى عنايتك به او رعايتك له فان ذلك نافع قال ابن فرحون وانما قال
ذلك لان العناية من الله تعالى تنفع ولابد واما الجد الثاني فانه فاعل ينفع اي لا ينفع صاحب
الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد الثاني عوض
عن الضمير وقد سوغ الزمخشري ذلك واختاره كثير من البصريين والكوفيين في نحو قوله

تعالى

تعالى فان الجنة هي المأوى انتهى والجمهور على ان الجد معناه الحظ والمعنى اي لا ينفع ذا القوة
والحظ منك غناه وحظه وانما ينفعه العمل الصالح قال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور عن منصور
اي ابن المعتمر قال سمعت المسيب بن رافع ووصله احمد عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة بلفظ ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث وحديث الباب
سبق في الصلاة باب ذكر قول الله وصل عليهم اي اعطف عليهم بالدعاء لهم والترحم
وذكر من خص اخاه المسلم او من النسب بالدعاء دون نفسه فيه رد لما في حديث ابن عمر عند ابن ابي
شيبة ابدأ بنفسك قال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف
في غزوة اوطاس قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له ابو موسى ان ابا عامر قال قل للنبي صلى الله
عليه وسلم يستغفر لي ودعا صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ثم رفع يديه اللهم اغفر لعبيد بالتنوين
وفيه فقلت ولي فاستغفر فقال اللهم اغفر لعبد الله اي ابي عامر ابي موسى بن قيس ذنبه وادخله يوم
القيامة مدخلا كريما وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
يزيد بن ابي عبيد ابي خالد مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر قال ولابي ذر فقال رجل من القوم لم يعرف اسمه
لعامر بن الاكوع وهو عم سلمة ايا عامر وفي نسخة اي عامر لو اسمعتنا من هنيهاتك بضم النون
وبعد التحتية الساكنة هاء اخرى جمع هنيهة ولابي ذر والاصيلي هنياتك بتشديد التحتية بعد
النون من غير هاء ثانية من اراجيزك القصار فنزل عامر يحدو بهم يذكر بفتح الذال المعجمة وتشديد
الكاف المكسورة تالله لولا الله ما اهتدينا يقول ذلك وما بعده من المصاريع الاخرى نحو ولا تصدقنا
ولا صلينا قال يحيى القطان وذكر يزيد بن ابي عبيد شعرا غير هذا ولكني لم احفظه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من هذا السائق للابل قالوا عامر بن الاكوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرحمه الله وكانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم ما استرحم لانسان قط في غزاة يخصه الا
استشهد وقال ولابي ذر فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب يا رسول الله لولا اهل لا امتعتنا
به اي وجبت له الجنة بدعائك وهلا تركته لنا فلما صاف المسلمون القوم قاتلوهم فاصيب
عامر الحادي بقائمة سيف نفسه لانه كان قصيرا فتناول به ساق يهودي ليضربه فرجع ذباب
السيف فاصاب عين ركبته نفسه فمات رضي الله عنه فلما امسوا مساء اليوم الذي فتحت
عليهم خيبر اوقدوا نارا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء توقدون
قالوا توقدونها على لحم حمر انسية فقال صلى الله عليه وسلم اهريقوا بهمزة مفتوحة وسكون الهاء
اي اريقوا ما فيها وكسروها بتشديد السين المهملة ولابي ذر هريقوا باسقاط الهمزة وفتح الهاء واكسروها
بهمزة قطع مفتوحة قال رجل لم يسم او هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ولابي ذر
يا نبي الله الا بالتحتية نهريق بضم النون وفتح الهاء اي نهريق ما فيها ونغسلها قال صلى الله عليه
وسلم او ذاك باسكان الواو في الفرع حرف عطف والمعطوف عليه محذوف اي افعلوا
الاراقة والغسل ولا تكسروا القدور لانا نطهر بالغسل وقال في التنقيح او ذلك بفتح
الواو على التقدير والحديث سبق في غزوة خيبر وغيرها وبه قال حدثنا مسلم هو ابن
ابراهيم قال حدثنا شعبة هو ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين ولابي ذر هو ابن مرة بضم الميم
وتشديد الراء المفتوحة بعدها هاء تأنيث انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله الصحابي
ابن الصحابي رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل بصدقته

بركاته ماله ولابي ذر عن الحموي والمستملي بصدقته قال اللهم صل على آل فلان امتثالا لقوله تعالى
وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم وفيه مشروعية الدعاء لدافع الزكاة والجمهور على سنة ذلك
خلافا لمن اخذ بظاهر الامر وسقط لابي زيد لفظ آل فاتاه ابي ابو اوفى علقمة بصدقته فقال
اللهم صل على آل ابي اوفى اي عليه نفسه قال متحمر او عليه وعلى اتباعه ولا يحسن هذا من غيره
صلى الله عليه وسلم اذ هو معدود من خصائصه نعم يجوز الصلاة لنا على غير الانبياء تبعا
والمراد بالصلاة هنا معناها اللغوي وهو الدعاء والحديث سبق في الزكاة والله اعلم وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي
الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم انه قال سمعت جريرا بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الله الاحمسي
الكوفي البجلي انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف تريحني بالراء والحاء
المهملتين من الاراحة من ذي الخلصة بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات
وهو نصب بضم النون والصاد المهملة صنم او حجر كانوا يعبدونه من دون الله يسمى الكعبة
اليمانية بالتخفيف ولابي ذر عن الكشميهني كعبة يمانية قلت يا رسول الله اني رجل لا اثبت على
الخيل اي اسقط لعدم اعتيادي ركوبها وكان يخاف السقوط عنها حالة جريها فصك بالصاد
المهملة المفتوحة فضرب صلى الله عليه وسلم في صدري فقال اللهم ثبته فدعا له صلى الله عليه
وسلم باكثر مما طلب وهو الثبوت مطلقا واجعله هاديا لغيره حال كونه مهديا في نفسه
قال جرير فخرجت في خمسين زاد ابو ذر عن الكشميهني فارسا من احمس من قومي قال علي بن المديني
وربما قال سفيان بن عيينة فانطلقت في عصبة ما بين عشرة الى اربعين من قومي احمس فاتيتها
اي ذي الخلصة فاحرقتها وكان ذلك اول ما استجيب من دعائه صلى الله عليه وسلم وذلك انه
عمل في ذلك هو والخمسون ما لا يعمله الخمسة الآلاف ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
والله يا رسول الله ما اتيتك حتى تركتها اي ذا الخلصة مثل الجمل الاجرب اي المطلي بالقطران
لكان التشبيه باعتبار السواد الحاصل بالاحراق فدعا صلى الله عليه وسلم لاحمس وخيلها
وفي المغازي فبرك على خيل احمس ورجالها خمس مرات والحديث سبق في المغازي وبه قال
حدثنا سعد بن الربيع ابو زيد الهروي البصري وكان يتجر في الثياب الهروية قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال
قالت امي ام سليم رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر بهمزة مفتوحة وكسر المثلثة
ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فكثر ماله وكان له بالبصرة بستان يثمر في السنة مرتين وكان
فيه ريحان ريحه ريح المسك وكان له مائة وعشرون ولدا وقيل انه كان يطوف بالكعبة ومعه من
ذريته اكثر من سبعين نفسا وطال عمره فقيل عاش بضعا وتسعين سنة وقيل مائة وعشرين
وقيل مائة وسبع وفي صحيح مسلم قال انس والله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون
على نحو المائة وحديث الباب اخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عثمان بن
ابي شيبة هو عثمان بن محمد ونسبه لجده ابي شيبة ابرهيم لشهرته به قال حدثنا عبدة بفتح المهملة
وسكون الموحدة اخره هاء تانيث ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن زيد
الانصاري يقرا في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا اية اسقطتها اي نسيتها بعد
تبليغها في سورة كذا وكذا قاله الحافظ ابن حجر ولم اقف على تعيين الايات المذكورة والحديث

من رسول الله انس خادمك ادع له قال صلى الله عليه وسلم

سنة وثلاثين وقيل مائة

سبق

سبق في فضائل القرآن واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في فضائل القرآن وبه قال حدثنا
حفص بن عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بفتح القاف وسكون السين غنائم حنين
فاثر ناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مائة
من الابل واعطى ناسا من العرب استئلافا لهم فقال رجل اسمه معتب بن قشير المنافق
كما عند الواقدي ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله بضم همزة اريد مبنيا للمفعول قال
ابن مسعود رضي الله عنه فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فغضب حتى رايت الغضب
اي اثره في وجهه وفي باب الصبر على الاذى من كتاب الادب وتغير وجهه وقال يرحم
الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين
اذوا موسى اذى موسى عليه السلام هو حديث المومسة التي راودها قارون على
قذفه بنفسها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او اتهامهم اياه بقتل هارون
فاحياه الله فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم هو آدر وفي الحديث ان اهل الفضل قد
يغضبهم ما يقال فيهم مما ليس فيهم فيتلقونه بالحلم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقتداء
بموسى تخصه بالدعاء هو مطابق لاحد جزئي الترجمة والله اعلم

باب ما يكره من السجع في الدعاء وهو بفتح السين المهملة وسكون الجيم بعدها عين مهملة
كلام مقفى من غير مراعاة وزن وبه قال حدثنا يحيى بن السكن بفتح المهملة والكاف
بعدها نون ابن حبيب القرشي البزار بالموحدة والمهملة البصري نزيل بغداد قال حدثنا
حبان بن هلال بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن حبيب الباهلي قال حدثنا هارون
ابن موسى المقرئ النحوي قال حدثنا الزبير بن الخريت بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة بعدها
تحتية ساكنة ثم مثناة البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال امر ارشاد حدث الناس كل جمعة يوما فان ابيت فمرتين في كل جمعة
فان اكثرت فثلاث ولا تمل الناس من هذا القرآن بضم الفوقية وكسر الميم وتشديد
اللام المفتوحة من الاملال وهو السامة والناس نصب على المفعولية وهو كالبيان
لحكمة الامر بعدم الاكثار والقرآن مفعول ثان او بنزع الخافض اي لا تملهم عن القرآن
ولا الفينك وفي نسخة بالفا الفينك بضم الهمزة وسكون اللام وكسر الفا وفتح التحتية وتشديد
النون المؤكدة اي لا اجدنك تاتي القوم وهم والحال انهم في حديث من حديثهم
فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم بضم الفوقية وكسر الميم والرفع ويجوز النصب بتقدير
ان تملهم ولكن انصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اسكت مع الاصغاء فاذا امروك التمسوا
منك ان تقص عليهم فحدثهم وهم والحال انهم يشتهونه فانظر بالفا ولابي ذر وانظر السجع
من الدعاء المتكلف المانع من الخشوع المطلوب او المستكره من السجع او الاستكثار منه فاجتنبه
ولا تشغل فكرك به لما ذكر فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون
الا ذلك ولفظة الا ثابتة في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي كما في الفرع واصله فتكون
ساقطة عند الكشميهني وحينئذ فتكون موافقة لما عند الاسمعيلي عن القاسم بن زكريا عن
يحيى بن محمد شيخ البخاري لسنده فيه حيث قال لا يفعلون ذلك باسقاط الا وذلك

واضح كما لا يخفى وفسره في غير رواية أبي ذر على وجه إثبات لفظ الا بقوله يعني لا يفعلون إلا ذلك
الاجتناب قال في الإحياء المكروه من السجع هو المتكلف لأنه لا يلائم الضراعة والذلة فإن وقع
من غير قصد وفي الألفاظ النبوية كثير من ذلك كقوله اللهم منزل الكتاب مجري السحاب
هازم الأحزاب وكقوله صدق وعده وأعز جنده وقوله أعوذ بك من عين لا تدمع ونفس لا تشبع وقلب
لا يخشع

**باب** بالتنوين **ليعزم المسألة** الشخص لربه تعالى فإنه لا مكره له
بكسر الراء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا إسمعيل ابن علية قال أخبرنا
عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة أي فليقطع بالسؤال ولأحمد الدعاء بدل المسألة ولا يقول
اللهم إن شئت فأعطني بقطع الهمزة أي فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه
ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وإن كان مأمورا في جميع ما يريد فعله بمشيئة الله فإنه لا مستكره
له بكسر الراء فينبغي الاجتهاد في الدعاء وأن يكون الداعي على رجاء الإجابة ولا يقنط من رحمة الله
تعالى فإنه يدعو كريما ولا يستثني بل يدعو دعاء البائس الفقير وفي الترمذي
وقال حديث غريب عن أبي هريرة مرفوعا ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله
لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه قال التوربشتي أي كونوا عند الدعاء على حالة تستحقون
فيها الإجابة وذلك بإتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة أركان
الدعاء وآدابه حتى تكون الإجابة على القلب أغلب من الرد أو المراد ادعوه معتقدين وقوع
الإجابة لأن الداعي إذا لم يكن متحققا في الرجاء لم يكن رجاؤه صادقا وإذا لم يكن الرجاء
صادقا لم يكن الرجاء خالصا والداعي مخلصا فإن الرجاء هو الباعث على الطلب ولا
يتحقق الفرع إلا بتحقق الأصل والحديث أخرجه مسلم في الدعوات والنسائي في اليوم
والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي القعنبي عن مالك الإمام
عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي
إن شئت اللهم ارحمني إن شئت لأن هذا التعليق صورته صورة الاستغناء عن المطلوب
والمطلوب منه وقوله إن شئت ثبت في رواية أبي ذر عن الحموي في الأولى وأما في الثانية
فثابتة اتفاقا وزاد في رواية همام عن أبي هريرة في كتاب التوحيد اللهم ارزقني
إن شئت ليعزم المسألة ولا يقل إن شئت كالمستغني فلو قال ذلك للتبرك لا
للاستثناء فلا يكره فإنه لا مكره له تعالى وهل النهي للتحريم أو للتنزيه خلاف
وحمله النووي على الثاني والحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترمذي في الدعوات

هذا **باب** بالتنوين **يستجاب للعبد** دعاؤه **ما لم يعجل**
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال أخبرنا مالك الإمام الأعظم عن ابن
شهاب الزهري عن أبي عبيد بضم العين وتنوين الدال مولى ابن أزهر بفتح الهمزة
والهاء بينهما زاي ساكنة آخره راء عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل بفتح التحتية والجيم بينهما عين ساكنة
وقال في الكواكب يستجاب من الاستجابة بمعنى الإجابة قال الشاعر فلم يستجبه عند
ذاك مجيب وأحدكم أي يجاب دعاء كل واحد منكم إذ اسم المضاف يفيد العموم على الأصح

يقول

يقول بأن لتقوله ما لم يعجل ولأبي ذر كما في الفتح يقول بالفاء والنصب دعوت فلم يستجب لي
بضم التحتية وفتح الجيم وفي رواية أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عند مسلم والترمذي
لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل قيل وما الاستعجال
قال يقول قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجاب لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء
وقوله فيستحسر بمهملات استفعال من حسر إذا أعيا وتعب وتكرار دعوت للاستمرار
أي دعوت مرارا كثيرة قال المظهري من كان له ملالة من الدعاء لا يقبل دعاؤه لأن الدعاء
عبادة حصلت الإجابة أو لم تحصل فلا ينبغي للمؤمن أن يمل من العبادة وتأخير الإجابة
إما لأنه لم يأت وقتها فإن لكل شيء وقتا وإما لأنه لم يقدر في الأزل قبول دعائه في الدنيا
ليعطى عوضه في الآخرة وإما أن يؤخر القبول ليلح ويبالغ في ذلك فإن الله تعالى يحب
الإلحاح في الدعاء مع ما في ذلك من الانقياد والاستسلام وإظهار الافتقار ومن يكثر
قرع الباب يوشك أن يفتح له ومن يكثر الدعاء يوشك أن يستجاب له وللدعاء آداب منها
تقديم الوضوء والصلاة والتوبة والإخلاص واستقبال القبلة وافتتاحه بالحمد
والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وأن يختم الدعاء بالطابع وهو آمين وأن
لا يخص نفسه بالدعاء بل يعم ليندرج دعاؤه وطلبه في تضاعيف دعاء الموحدين ويخلط
حاجته بحاجتهم لعلها أن تقبل ببركتهم وتجاب وأصل هذا كله ورأسه اتقاء الشبهات
فضلا عن الحرام وفي حديث مالك بن يسار مرفوعا إذا سألتم الله فاسألوه ببطون
أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم رواه أبو داود ومن عادة
من يطلب من غيره أن يمد كفه إليه فالداعي يبسط كفه إلى الله متواضعا متخشعا
وحكمة مسح الوجه بهما التفاؤل بإجابة ما طلب وتبركا بإيصاله إلى وجهه الذي هو أعلى
الأعضاء وأعلاها فمنه يسري إلى سائر الأعضاء والحديث أخرجه مسلم في الدعوات
أيضا وأبو داود في الصلاة والترمذي وابن ماجه في الدعاء

**باب رفع الأيدي في الدعاء** وسقط لفظ باب لأبي ذر وقال أبو موسى عبد الله بن
قيس الأشعري رضي الله عنه فيما سبق موصولا في غزوة حنين دعا النبي صلى الله عليه وسلم
ثم رفع يديه في قصة قتل أبي عامر عم أبي موسى ورأيت بياض إبطيه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله المؤلف في قصة غزوة بني جذيمة بجيم
ومعجمة بوزن عظيمة رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه اللهم ولأبي ذر عن الكشميهني وقال
اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد أي ابن الوليد رضي الله عنه من قتله لهم بعد قولهم
صبأنا يريدون خرجنا من دين إلى دين الإسلام ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا ولم يتثبت في
أمرهم ولم ير أنه صلى الله عليه وسلم أوجب عليه القود لأنه متأول قال أبو عبد الله
البخاري رحمه الله وقال الأويسي عبد العزيز بن عبد الله حدثني بالإفراد محمد بن جعفر
أي ابن أبي كثير عن يحيى بن سعيد الأنصاري وشريك بفتح الشين المعجمة ابن أبي نمر أنهما
سمعا أنسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه
وهذا طرف من حديث سبق في الاستسقاء معلقا ووصله أبو نعيم وفي حديث أبي هريرة
قدم الطفيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن دوسا عصت فادع الله عليها
فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال اللهم اهد دوسا رواه البخاري في الأدب وفي حديث

عائشة عند مسلم انها رات النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه وفي الباب احاديث كثيرة يطول سردها وفيها رد على القائل بعدم الرفع الا في الاستسقا لحديث انس الصحيح لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في شي من دعايه الا في الاستسقا واجيب بان المنفي صفة خاصة لا اصل الرفع فالرفع في الاستسقا يخالف غيره اما بالمبالغة الى ان يصير اليدان في حذو الوجه مثلا وفي الدعا الى المنكبين وبكون رواية يرى بياض ابطيه في الاستسقا ابلغ منها في غيرها او ان الكفين في الاستسقا يليان الارض وفي الدعا يليان السما **باب الدعا** حال كون الداعي **غير مستقبل القبلة** وبه قال حدثنا محمد بن محبوب بالحا المهملة البناني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام رجل اعرابي فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السما الفا هي الفصيحة الدالة على محذوف اي فدعا فاستجاب الله دعاه فتغيمت السما ومطرنا حتى ما كاد الرجل يصل الى منزله من كثرة المطر ولابي ذر عن الكشميهني الى المنزل فلم تزل تمطر بضم النون وفتح الطا من الجمعة الى الجمعة المقبلة والذي في الفرع فلم تزل تمطر الى الجمعة فيها فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه اي المطر فقد غرقنا فقال صلى الله عليه وسلم اللهم انزل المطر حوالينا ولا تنزله علينا فجعل السحاب يتقطع حول المدينة ولا يمطر بضم اوله وكسر ثالثه السحاب اهل المدينة نصب ولابي ذر ولا تمطر بفتح الطا مبنيا للمفعول واهل رفع ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الخطيب من شانه ان يكون مستدبر القبلة وانه لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم لما دعا في المرتين استدار والحديث سبق في الترجمة **باب الدعا** حال كون الداعي **مستقبل القبلة** وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا عمرو بن يحيى بسكون الميم المازني الانصاري عن عباد بن تميم بفتح العين وتشديد الموحدة الانصاري المازني عن عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المصلى بفتح اللام المشددة يستسقي فدعا واستسقى ثم استقبل القبلة وقلب رداه فتقدم الكرماني الاستقبال ودفعه فلا مطابقة بين الترجمة والحديث لكن قال الاسمعيلي يحتمل ان البخاري اراد انه لما تحول وقلب رداه دعا حينئذ ايضا ويحتمل انه اشار كعادته لما ورد في بعض طرق الحديث مما سبق في كتاب الاستسقا انه لما اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداه وقد ورد في استقبال القبلة عند الدعا من فعله صلى الله عليه وسلم عدة احاديث **باب** ذكر دعوة وفي نسخة دعا **النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه** انس بن مالك رضي الله عنه **بطول العمر وبكثرة ماله** وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نسبة لجده واسم ابيه محمد واسم ابي الاسود حميد قال حدثنا حرمي بفتح الحا المهملة والرا وكسر الميم وتشديد التحتية ابن عمارة العتكي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال قالت امي ام سليم الرميصا يا رسول الله خادمك انس ادع الله له سقط انس لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله

ودلده

ولده وبارك له فيما اعطيته زاد مسلم من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس في اخر هذا الحديث قال انس فوالله ان مالي لكثير وان ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم وثبت في الصحيح انه كان في الهجرة ابن تسع سنين وكانت وفاته سنة احدى وتسعين فيما قيل وقيل سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين قاله خليفة وهو المعتمد واما طول العمر فلم يذكر في حديث الباب وكان المولف اشار لما في بعض طرق الحديث عن انس قال قالت ام سليم خويدمك الا تدعو له فقال اللهم اكثر ماله وولده واطل حياته واغفر له رواه البخاري في الادب المفرد وفيه دلالة على اباحة الاستكثار من المال والولد والعيال لكن اذا لم يشغله ذلك عن الله والقيام بحقوقه قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة ولا فتنة اعظم من شغل العبد عن القيام بحقوق المولى ولولا دعوته صلى الله عليه وسلم لانس لخيف عليه **باب** ذكر **الدعا عند الكرب** بفتح الكاف وسكون الرا بعدها موحدة وهو ما يدهم الانسان فياخذ بنفسه فيغمه ويحزنه وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ المفسر عن ابي العالية رفيع الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند حلول الكرب ولمسلم من رواية يوسف بن عبد الله بن الحرث عن ابي العالية كان اذا حزبه امر وهو بفتح الحا المهملة والزاي وبالموحدة اي هجم عليه او غلبه يقول لا اله الا الله العظيم المطلق البالغ اقصى مراتب العظمة الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام وسقط لابي ذر لفظ يقول لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش العظيم بالجر صفة للعرش وصف العرش بالعظيم لانه اعظم خلق الله مطلقا لاهل السما وقبلة للدعا وضبطه الداودي فيما نقله عنه ابن التين والسفاقسي بالرفع وبه قرا ابن محيصن اخر التوبة نعتا للرب قال ابو بكر الاصم جعل العظيم صفة لله اولى من جعله صفة للعرش وثبت الواو في قوله ورب العرش لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند حلول الكرب ولمسلم من رواية سعيد بن ابي عروبة عن قتادة كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بالكريم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى اكرم الاكرمين وقرى في اية المومنين بالرفع صفة للرب تعالى كما مر وقد صدر هذا الثنا بذكر الرب ليناسب كشف الكرب لانه مقتضى التربية ووصف الرب تعالى بالعظمة والحلم وهما صفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة والاحسان والتجاوز ووصفه بكمال ربوبيته الشاملة للعالم العلوي والسفلي والعرش الذي هو سقف المخلوقات واعظمها وحلمه يستلزم كمال رحمته واحسانه الى خلقه فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته واجلاله وتوحيده فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه الم الكرب والهم والغم فاذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الاوصاف التي تضمنها هذا الحديث وجدته في غاية

المناسبة لتفريج هذا الضيق وخروج القلب منه الى سعة البهجة والسرور وانما تصدق هذه
الامور ممن اشرقت فيه انوارها وباشر قلبه حقايقها اشار اليه في زاد المعاد وقاله في الكواكب
فان قلت هذا ذكر لا دعا قلت هو ذكر يستفتح به الدعا بكشف كربه وعن سفين بن عيينة
اما علمت ان الله قال من شغله ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين ومن
دعوات الكرب ما رواه ابو داود وصححه ابن حبان عن ابي بكرة رفعه اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني
الى نفسي طرفة عين واصلح لي شاني كله لا اله الا انت ومنها الله الله ربي لا اشرك به شيا
رواه اصحاب السنن الا الترمذي من حديث اسما بنت عميس قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا اعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب ولابن ابي الدنيا كتاب الفرج بعد الشدة فايق في معناه
وقال وهب بفتح الواو وسكون الها وللمستملي وهيب بضم الواو وفتح الها مكبرا قال ابو ذر
الهروي الصواب وهب بفتح الواو وهو وهب بن جرير بن حازم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة السدوسي مثله اي مثل الحديث السابق واشار المولف بهذا التعليق الى رد
قول القايل ان قتادة لم يسمع من ابي العالية الا ثلاثة احاديث حديث يونس بن متى
وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندي
رجال مرضيون لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين الا بما يكون ذلك المدلس قد
سمعه من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة فانتفت ريبة تدليسه اي قتادة
في هذا الحديث حيث رواه بالعنعنة لاسيما وقد اخرجه مسلم من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة ان ابا العالية حدثه فصرح بسماعه له منه **باب التعوذ بالله**
**من جهد البلا** بفتح الجيم وضمها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين
ابن عيينة قال حدثني بالافراد سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر
ابن عبد الرحمن عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتعوذ تعليما او تواضعا وتعليما لامته من جهد البلا بفتح الموحدة مع المد
ويجوز الكسر مع القصر وهو الحالة التي يمتحن بها الانسان وتشق عليه بحيث يتمنى فيها الموت
ويختاره عليها وعن ابن عمر جهد البلا قلة المال وكثرة العيال ومن درك الشقا
بفتح الدال والرا المهملتين وقد تسكن الرا اللحاق والوصول الى الشي والشقا بالشين المعجمة
والقاف الهلاك ويطلق على السبب المودي الى الهلاك ومن سو القضا ما يسو الانسان
ويوقعه في المكروه ولفظ السو منصرف الى المقضي عليه دون القضا وهو كما قال النووي شامل
للسو في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون في الخاتمة اسال الله تعالى بوجاهة
وجهه الوجيه ان يختم لي وللمسلمين بخاتمة الحسنى ويرفعنا الى المحل الاسنى بمنه وكرمه ومن
شماتة الاعدا وهي فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه قال سفين بن عيينة بالسند السابق
الحديث مذكور فيه ثلاث زدت انا واحدة من قبل نفسي لا ادري ايتهن هي وقد اخرج الاسمعيلي
الحديث من طريق ابن ابي عمر عن سفين فبين فيه ان الخصلة المزيدة هي شماتة الاعدا ولعل سفين
كان اذا حدث ميزها ثم طال الامر فطرا عليه النسيان فحفظ بعض من سمع تعيينها منه قبل
ان يطرا عليه النسيان ثم كان بعد ان خفي عليه تعيينها يذكر كونها مزيدة مع ابهامها والحديث
اخرجه البخاري ايضا في القدر ومسلم في الدعوات والنساي في الاستعاذة **باب**
دعا النبي صلى الله عليه وسلم عند موته بقوله اللهم الرفيق الاعلى قال في فتح الباري وتبعه العيني

من دعوات الكرب

يعني

في روايته

في رواية الاكثر باب بغير ترجمة وبه قال حدثنا سعيد بن عفير نسبه لجده وعفير بضم العين المهملة وفتح
الفا وبعد التحتية الساكنة را واسم ابيه كثير قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الليث بن سعد امام
المصريين صاحب المكارم العظيمة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب احد الاعلام وسيد التابعين وعروة
ابن الزبير بن العوام الاسدي المدني ولد في اوايل خلافة عثمان وتوفي سنة اربع وتسعين على الصحيح
في رجال من اهل العلم اي اخبرني في جماعة طايفة اخرى اخبروه ايضا بذلك او في حضور رجال سمعوه معه
له وقال في الفتح لم اقف على تعيين احد منهم صريحا وقد روى اصل الحديث المذكور عن عايشة
ابن ابي مليكة وذكوان مولى عايشة وابو سلمة بن عبد الرحمن والقسم بن محمد فيحتمل ان يكون الزهري
عناهم او بعضهم ان عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح
لن يقبض نبي قط وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني لم يقبض بلم الجازمة ويقبض بضم اوله وفتح
ثالثه مبنيا للمفعول فيهما حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير على صفة المجهول بين الموت والحياة
فلما نزل به بفتح النون والزاي في الصحيح حضره الموت وراسه والحال ان راسه على فخذي
بالمعجمتين غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخا اي رفع بصره الى السقف ثم قال
اللهم الرفيق الاعلى وهو اسم جاء على فعيل ومعناه الجماعة كالصديق والخليط قليلا وكثيرا والذي
جا مبينا في الحديث من قوله مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين
وقيل هم المقربون من الملايكة وقيل ليس للاعلى من الصفات الموضحة فلا يتوهم ان ثمة رفيقا
ليس باعلا بل هو من الصفات المادحة من باب قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا قالت
عايشة قلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح تعني
قوله لن يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير قالت فكانت اخر كلمة تكلم بها الرفيق
الاعلى والحديث ياتي ان شا الله تعالى في الرقاق وسبق في مواضع واخرجه مسلم في الفضايل
**باب** ذكر كراهية **الدعا بالموت والحياة** اذا كانت الحياة شرا
للداعي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم انه قال اتيت خبابا بالخا المعجمة والموحدة المشددة المفتوحة
وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت وقد اكتوى سبعا لوجع كان به قال وللكشميهني
وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي
والحديث مر في الطب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الحافظ
قال حدثنا يحيى القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي
حازم قال اتيت خبابا وقد اكتوى سبعا في بطنه لم يقل في الاول في بطنه فلذا اورد هذا
الحديث ايضا فسمعته يقول لولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت
به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام وتشديدها محمد
قال اخبرنا اسمعيل بن علية بضم العين وفتح اللام والتحتية المشددة هو اسمعيل بن
ابرهيم بن مقسم الاسدي مولاهم البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن
انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين بنون التوكيد
الثقيلة احد منكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدكم الموت لضر اي لاجل مرض او غيره
نزل به فان كان من نزل به الضر لا بد متمنيا للموت فليقل اللهم [illegible]

بنصب الرفيق اي اخترت الرفيق الاعلى صح

اللهم صح

أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي وقوله لا يتمنين نهي خرج في صورة
النفي للتأكيد وإنما نهى عن ذلك لأنه في معنى التبرم عن قضاء الله في أمر منفعته عائدة على العبد
في آخرته نعم لو كان التمني خوف فساد الدين ساغ له ذلك وقوله فليقل ليس للوجوب لأن الأمر
بعد الحظر لا يبقى على حقيقته والحديث أخرجه مسلم في الدعوات أيضا والحديث أخرجه مسلم في
الدعوات أيضا والترمذي في الجنائز والنسائي في الطب والله أسأل أن يطيل عمري في طاعته
ويلبسني أثواب عافيته وليقبضني على الإسلام والسنة من غير فتنة ولا محنة في
طيبة المطيبة وأن يرد مالئني ويصلح لي ديني ودنياي وآخرتي والحمد لله وصلى الله على
سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا **باب الدعاء
للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم** وقال أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه
مما سبق موصولا في العقيقة ولد لي غلام وزاد أبو ذر عن الكشميهني مولود ودعا له معطوف
على محذوف ذكره النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم وحنكه بتمرة ودعا له بالبركة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة وبعد الألف
فوقية ابن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحافظ الحارثي مولاهم عن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة ابن عبد الرحمن ويدعى الجعيد بن أوس وقد ينسب إلى جده أنه قال سمعت
السائب بن يزيد بن سعيد الكندي صحابي صغير له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع
وهو ابن سبع سنين وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة رضي الله عنه يقول ذهب بي
خالتي لم تسم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابن أختي علية بنت شريح
وجع بفتح الواو وكسر الجيم أي مريض قال السائب فمسح صلى الله عليه وسلم رأسي بيده ودعا لي
بالبركة وهذا موضع بعض الترجمة ثم توضأ صلى الله عليه وسلم فشربت من وضوئه بفتح الواو أي
الماء المتقاطر من أعضائه المقدسة ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتمه الذي كان يعرف به
عند أهل الكتاب بين كتفيه بالتثنية إلى جهة كتفه الأيسر مثل زر الحجلة بكسر
الميم وسكون المثلثة منصوب بنظرت وزر بكسر الزاي وتشديد الراء والحجلة بفتح الحاء
المهملة والجيم واحد الحجال بيوت تزين لها عرى وأزرار والحديث سبق في خاتم النبوة
وقبل المبعث وفي باب استعمال وضوء الناس من كتاب الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال حدثنا ابن وهب عبد الله أحد الأعلام قال حدثنا سعيد بن أبي
أيوب الخزاعي مولاهم المصري أبو يحيى بن مقلاص عن أبي عقيل بفتح العين المهملة
وكسر القاف زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي البصري أنه كان يخرج به
جده عبد الله بن هشام التيمي من بني تيم ابن مرة من السوق أو إلى السوق بالشك من الراوي
وفي باب الشركة في الطعام إلى السوق بالجزم من غير شك فيشتري الطعام فيلقاه ابن
الزبير عبد الله وابن عمر عبد الله فيقولان له أشركنا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الراء في
الطعام الذي اشتريته فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة وذلك أن أمه
زينب بنت حميد ذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه ودعا له كما في رواية
الباب المذكور فيشركهم بفتح التحتية والراء ولأبي ذر بالضم ثم الكسر لغة وعبر بالجمع
باعتبار أن أقل الجمع اثنان فربما أصاب ابن هشام من الربح الراحلة كما هي أي بتمامها فيبعث
بها إلى المنزل ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم له وفي الحديث ما ترجم له من الدعاء للصبيان

بالبركة

في العقيقة بلفظه ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم

بالبركة ومسح رؤوسهم كما في رواية الشركة المذكورة وإجابة دعائه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الأويسي الفقيه قال حدثنا إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني أبو إسحاق أو أبو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز
عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الأنصاري
الخزرجي المدني وهو الذي مج رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام ابن خمس
سنين من بئرهم التي في دارهم وكان فعله لذلك صلى الله عليه وسلم للتبرك على عادته
الشريفة مع أولاد الصحابة والمداعبة معهم لطفا ورحمة وتشريفا جزاه الله عنا أفضل ما
جازى نبيا عن أمته وصلى الله عليه وسلم كثيرا والحديث مر في العلم وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي المروزي الحافظ أبو عبد الرحمن
قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤتى بالصبيان
فيدعو لهم فأتي بصبي لم يأكل ولم يشرب غير اللبن للتحنيك وهو ابن أم قيس أو الحسن
أو الحسين كما في الأوسط للطبراني فبال الصبي على ثوبه صلى الله عليه وسلم فدعا
بماء فأتبعه إياه بقطع الهمزة وسكون الفوقية صبه عليه حتى عمره من غير إسالة بدليل
قوله ولم يغسله وسبق الحديث في الوضوء وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عبد الله
ابن ثعلبة بفتح المثلثة والعين المهملة الساكنة الصحابي ابن صعير بضم الصاد
وفتح العين المهملتين الصحابي أيضا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه
سنين علقما في غزوة الفتح من طريق يونس عن الزهري مسح وجهه عام الفتح أنه رأى
سعد بن أبي وقاص يوتر بركعة واحدة وحمل الطحاوي هذا ومثله على أن الركعة مضمومة
إلى الركعتين قبلها ولم يتمسك في دعوى ذلك إلا بالنهي عن البتيراء مع احتمال أن
يكون المراد بالبتيراء أن يوتر بواحدة فردة ليس قبلها شيء ولا يخفى مطابقة
الحديث لما ترجم له والله الموفق **باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم**
الصلاة لغة الدعاء قال تعالى وصل عليهم أي ادع لهم والدعاء نوعان دعاء عبادة ودعاء
مسألة فالعابد داع كالسائل وبهما فسر قوله تعالى ادعوني أستجب لكم فقيل أطيعوني
أثبكم وقيل سلوني أعطكم وقد تستعمل بمعنى الاستغفار ومنه قوله عليه الصلاة
والسلام إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم فقد فسر في الأخرى أمرت
أن أستغفر لهم وبمعنى القراءة ومنه قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك وإذا علم هذا فليعلم أن الصلاة تختلف
حالها بحسب حال المصلي والمصلى له والمصلى عليه وقد سبق نقل البخاري في تفسير سورة الأحزاب
عن أبي العالية أن معنى صلاة الله تعالى على نبيه ثناؤه عليه عند ملائكته ومعنى صلاة الملائكة عليه
الدعاء له ورجح القرافي المالكي أن الصلاة من الله المغفرة وقال الإمام فخر الدين والآمدي إنها الرحمة
وتعقب بأن الله تعالى غاير بين الصلاة والرحمة في قوله أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقال
ابن الأعرابي الصلاة من الله الرحمة ومن الآدميين وغيرهم من الملائكة والجن الركوع والسجود والدعاء
والتسبيح ومن الطير والهوام التسبيح قال تعالى قد علم صلاته وتسبيحه وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس

عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني

قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح
الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة فقيه الكوفة في عصره قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين
منصورا الانصاري عالم الكوفة قال لقيني كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم بعدها راء مفتوحة
ثم ها تانيث المدني الانصاري من اصحاب الشجرة وعند الطبري من طريق المحاربي عن مالك بن مغول ان
ذلك كان وهو يطوف بالبيت الحرام فقال لي الا بالتخفيف ويكون للعرض والتحضيض والفرق بين
العرض ان العرض معه لين بخلاف التحضيض فانه بحث فقوله هنا الا اهدي بضم الهمزة لك
هدية عرض والهدية اسم مصدر والمصدر اهدا لانه من اهدى والهدية ما يتقرب به الى المهدى
اليه تودداً واكراما وزاد فيه بعضهم من غير قصد نفع عوض دنيوي بل يقصد ثواب الاخرة
واكثر ما يستعمل في الاجسام لاسيما والهدية فيها نقل من مكان الى اخر وقد تستعمل في المعاني
كالعلوم والادعية بجامع ما اشتركا فيه من قصد الموادة والتواصل في ايصال ذلك اليه
وفي رواية شبابة وعفان عن شعبة عند الخلعي في فوائده قلت بلى ان بكسر الهمزة على الاستئناف
ويجوز الفتح بتقدير هي ان فتكون معمولة او بتقدير فعل اي اهدي لك ان النبي صلى الله
عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله عطف على خرج وجملة يا رسول الله معمول للقول
وقوله قلنا بصيغة الجمع يحتمل ان اراد نفسه وغيره من الصحابة ممن كان حاضرا قال في الفتح وقد
وقفت من تعيين من باشر السوال على جماعة كأبي بن كعب عند الطبراني وبشير بن
سعد والد النعمان في حديث ابن مسعود عند مالك ومسلم وزيد بن خارجة الانصاري عند النسائي
وطلحة بن عبيد الله عند الطبري وحديث ابي هريرة عند الشافعي وعبد الرحمن بن بشير عند
اسمعيل القاضي في كتاب فضل الصلاة فان ثبت ان السائل كان متعددا فواضح وان ثبت انه
كان واحدا فالحكمة في التعبير بصيغة الجمع الاشارة الى ان السوال لا يختص به بل يريد نفسه
ومن يوافقه على ذلك وليس هو من باب التعبير عن البعض بالكل بل حمله على ظاهره من الجمع
هو المعتمد لما ذكر وعند البيهقي والخلعي من طريق الاعمش ومسعر ومالك بن مغول عن الحكم
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبي
الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك بما علمتنا من ان نقول السلام عليك ايها
النبي وقد امرنا الله تعالى بالصلاة والسلام عليك في الاية فكيف نصلي عليك اي فعلمنا
كيف اللفظ اللائق بالصلاة عليك قال صلى الله عليه وسلم فقولوا والامر هنا للوجوب
اتفاقا ثم اختلف هل يتعدد دائما فقيل في العمر مرة واحدة وقيل في كل تشهد يعقبه
سلام في الة الشافعي وفيه مباحث سبقت في سورة الاحزاب وقيل يجب كلما ذكر لحديث
رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وفي كتابي المواهب اللدنية من ذلك ما يكفي
ويشفي ولابي ذر فقال قولوا اللهم صل على محمد قال الحليمي اي عظمه في الدنيا باعلاء ذكره
واظهار دينه وابقاء شريعته وفي الاخرة باجزال مثوبته وتشفيعه في امته وابداء فضيلته
بالمقام المحمود ولما كان البشر عاجزا ان يبلغ قدر الواجب له من ذلك شرع لنا ان نحيل
امر ذلك على الله تعالى بان نقول اللهم صل على محمد اي لانك انت العالم بما يليق به من ذلك
وعلى آل محمد من حرمت عليه الصدقة كما صليت على آل ابراهيم وعند البيهقي من وجه آخر
عن آدم بن ابي اياس شيخ المؤلف على ابراهيم لم يقل على آل ابراهيم قال في الفتح والحق ان ذكر

محمد

محمد وابراهيم وذكر آل محمد وآل ابراهيم ثابت في اصل الخبر وانما حفظ بعض الرواة ما
لم يحفظ الآخر انك حميد مجيد محمود مجيد ماجد وصيغتا المبالغة اللهم بارك على
محمد اي اثبت له وادم له ما اعطيته من التشريف والكرامة وزده من الكمالات
ما يليق بك وبه وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد قال في شرح المشكاة هذا
تذييل للكلام السابق وتقرير له على سبيل العموم اي انك حميد فاعل ما يستوجب
به الحمد من النعم المتكاثرة والآلاء المتعاقبة المتوالية مجيد كريم الاحسان الى جميع
عبادك الصالحين ومن محامدك واحسانك ان توجه صلواتك وبركاتك وترحمك على
حبيبك نبي الرحمة وآله وللحافظ ابي الحسن بن المفضل المقدسي جزء جمع فيه طرق حديث عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن
حمزة بن مصعب بن الزبير بن العوام ابو اسحاق القرشي الاسدي الزبيري المدني والد مصعب
ابن ابراهيم قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار المدني والدراوردي
بفتح الدال المهملة والراء وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة عبد العزيز بن محمد
عن يزيد بن الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك اي قد عرفناه فكيف نصلي اي عليك قال
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت
على ابراهيم وآل ابراهيم باسقاط على في آل في الموضعين وسبق ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه
الآخر فلا حاجة الى القول بان ذكر الآل في رواية الحديث الاول كالاخير فان قلت لم قال
كما صليت على ابراهيم ولم يقل على موسى اجاب المرجاني بان موسى كان التجلي له بالجلال فخر موسى
صعقا والخليل كان التجلي له بالجمال لان المحبة والخلة من آثار التجلي بالجمال فلذا امر نبينا
صلى الله عليه وسلم ان نصلي عليه كما صلى الله على لسئله التجلي بالجمال وهذا لا
يقتضي التسوية بينه وبين الخليل في الوصف الذي هو التجلي بالجمال فان الحق سبحانه
يتجلى بالجمال لشخصين بحسب مقاميهما وان اشتركا في وصف التجلي بالجمال فيتجلى
لكل واحد منهما بحسب مقامه عنده ومكانته هذا باب
هل يصلي بفتح اللام على غير النبي صلى الله عليه وسلم من الانبياء والملائكة والمؤمنين استقلالا
او تبعا وقول الله ولابي ذر وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام وصل عليهم اي
اعطف عليهم بالدعا لهم ان صلواتك سكن لهم يسكنون اليها وتطمئن قلوبهم بها ولغير
ابي ذر صلاتك بالتوحيد وفتح التاء نصب بان وبها قرأ حفص وحمزة والكسائي وهي
اكثر من الصلوات لان المصدر بلفظه يدل على الكثرة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة الجملي بالجيم احد الاعلام عن ابن ابي
اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبعد الفاء مفتوحة مقصورة عبد الله الاسلمي له صحبة
انه قال كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته المفروضة قال اللهم
صل عليه اي اغفر له وارحمه فاتاه ابي ابو اوفى بصدقته المفروضة وللحموي والمستملي بصدقة فقال
عليه الصلاة والسلام اللهم صل على آل ابي اوفى امتثالا لقوله تعالى وصل عليهم وفي حديث قيس بن سعد
ابن عبادة ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة

(هامش) صعقا في الموضعين واثبات ابراهيم بينية ثم الذي في اليونينية في قوله محمد وعلى آل محمد باثبات على خلاف الكاف الاول فاسقطها في الموضعين

رواه ابو داود والنسائي وسنده جيد وتمسك بذلك من جوز الصلاة على غير الانبيا استقلالا وهو مقتضى
صنيع المولف رحمه الله تعالى لانه صدر بالاية ثم بالحديث الدال على الجواز مطلقا وقال قوم لا يجوز مطلقا استقلالا
ويجوز تبعا فيما ورد به النص والحق به لقوله تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا ولانه لما
علمهم السلام قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ولما علمهم الصلاة قصر ذلك عليه وعلى اهل بيته وقالت
اخرون يجوز تبعا مطلقا ولا يجوز استقلالا واجابوا عن حديث ابن ابي اوفى ونحوه بان لله ورسوله ان
يخصا من شا بما شا وليس ذلك لغيرهما وثبت عن ابن عباس اختصاص الصلاة بالنبي صلى الله عليه وسلم
فعند ابن ابي شيبة بسند صحيح من طريق عثمان بن حكيم عن عكرمة عنه ما اعلم الصلاة ينبغي على احد من احد
الا على النبي صلى الله عليه وسلم وحكي القول به عن مالك وقال ما تعبدنا به ونحوه عن عمر بن عبد العزيز وعن
مالك يكره وقال القاضي عياض عامة اهل العلم على الجواز وقال سفين يكره الا على نبي ووجدت بخط بعض
شيوخي مذهب مالك لا يجوز ان يصلى الا على محمد وهذا غير معروف من مذهب مالك وانما قال اكره الصلاة
على غير الانبيا وما ينبغي لنا ان نتعدى ما امرنا به وعند الترمذي والحاكم في حديث علي في الذي يحفظ القران
وصل علي وعلى سائر النبيين وعند اسمعيل القاضي بسند ضعيف من حديث ابي هريرة رفعه صلوا على انبيا
الله وقال ابن القيم المختار ان يصلى على الانبيا والملائكة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم واله وذريته
واهل الطاعة على سبيل الاجمال ويكره في غير الانبيا لشخص مفرد بحيث يصير شعارا اوبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ابي بكر بن عمرو بن حزم الانصاري عن
عمرو بن سليم بفتح العين الزرقي بضم الزاي وفتح الرا وكسر القاف انه قال اخبرني بالافراد ابو حميد
بضم الحا المهملة مصغرا عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه انهم اي الصحابة قالوا يا رسول الله
كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته بضم الذال المعجمة نسله
وعند عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من الصحابة صل على
محمد واهل بيته وازواجه وذريته كما صليت على ال ابرهيم وبارك على محمد وازواجه
وذريته كما باركت على ال ابرهيم وال ثابتة في الوضعين وهم ابرهيم وذريته من اسمعيل
واسحاق كما جزم به غير واحد وان ثبت ان ابرهيم كان له اولاد من غير سارة وهاجر
فهم داخلون والمراد المسلمون منهم بل المتقون دون من عداهم انك حميد محمود بتعجيل
النعم مجيد ظاهر الكرم بتاجيل النقم ومناسبة ختم الدعا بهذين الاسمين العظيمين ان المطلوب
تكريم الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وثناوه عليه والتنويه به وزيادة تقريبه
وذلك مما يستلزم طلب الحمد والمجد واستشكل قوله كما صليت على ابرهيم بان المقرر
ان المشبه دون المشبه به والواقع هنا عكسه لان محمدا صلى الله عليه وسلم
افضل من ابرهيم وال ابرهيم وقضية كونه افضل ان يكون الصلاة المطلوبة له
افضل من كل صلاة حصلت او تحصل لغيره فاجاب الشيخ عز الدين عبد السلام بان
المشبه اصل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واله بالصلاة على ابرهيم واله اي
المجموع بالمجموع ومعظم الانبيا هم ال ابرهيم انتهى وفيها عن ثبات في هذه الرواية
فانه اقتصر فيها على ابرهيم فقط دون اله بالنسبة الى الصلاة وقد اجيب عن
الاستشكال المذكور باجوبة اخرى منها انه تشبيه لاصل الصلاة باصل
الصلاة لا القدر بالقدر وهذا كما اختاروا في قوله تعالى كتب عليكم الصيام

كما كتب

كما كتب على الذين من قبلكم ان المراد اصل الصيام لا كميته ووقته ومنها ان هذه الصلاة الامر
بها للتكرار بالنسبة الى كل صلاة في حق كل مصل فاذا اقتصر في كل فعل حصول صلاة مساوية
للصلاة على ابرهيم عليه الصلاة والسلام كان الحاصل للنبي صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى مجموع
الصلوات اضعافا مضاعفة لا ينتهي اليها الاحصا واورد ابن دقيق العيد هنا سوالا
فقال التشبيه حاصل بالنسبة الى اصل هذه الصلاة والفرد منها فان الاشكال وارد واجاب
بان الاشكال انما يرد على تقدير ان الامر ليس للتكرار وهو هنا للتكرار بالاتفاق فالمطلوب من
المجموع مقدار ما لا يحصى من الصلوات بالنسبة الى المقدار الحاصل لابرهيم عليه صلوات الله
وسلامه

**باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكاة ورحمه**

وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان
قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم فايما مومن سببته الفا جزائية حذف شرطها يدل عليه السياق اي اللهم اني كنت سببت
مومنا وفي مسلم من طريق ابن اخي ابن شهاب عن عمه بهذا الاسناد اللهم اني اتخذت عندك عهدا
لن تخلفنيه فايما مومن سببته او جلدته ومن طريق ابي صالح عن ابي هريرة اللهم انما انا بشر
فايما رجل من المسلمين سببته او لعنته او جلدته ومن طريق الاعرج عن ابي هريرة مثل رواية
ابن اخي ابن شهاب قال فاي مومن اذيته شتمته لعنته جلدته ومن طريق سالم عن ابي
هريرة اللهم انما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا الحديث وفيه فايما
مومن اذيته ومن حديث عايشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشي لا
ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال او ما علمت ما شارطت عليه
ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته او شتمته او سببته فاجعل ذلك السبب
او غيره مما ذكر له قربة تقربه بها اليك يوم القيمة وفي رواية ابن اخي الزهري فاجعل ذلك
كفارة له يوم القيمة وفي رواية ابي صالح عن ابي هريرة فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية
الاعرج فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيمة وفي حديث عايشة
فاجعلها له زكاة واجرا وفي حديث انس عند مسلم ايضا انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب
كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكاة
وقربة تقربه بها يوم القيمة وقوله ليس لها باهل اي عندك في باطن امره لا في ظاهر مما يظهر
منه حين دعائي عليه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظواهر وحساب الناس في
البواطن الى الله تعالى وفي الحديث كمال شفقته على امته وجميل خلقه صلى الله عليه وسلم وجزاه
الله عنا افضل الجزا بمنه وكرمه واياتنا على محبته وسنته والحديث اخرجه مسلم في الادب

**باب التعوذ من الفتن** جمع فتنة وهي اسم للامتحان والاختبار وبه قال حدثنا
حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي الازدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن
دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا اي الصحابة رسول الله وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي
سيل بضم السين مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه المسالة بحا مهملة ساكنة وفتح
الفا وسكون الواو الحوا عليه فيها فغضب عليه الصلاة والسلام لتعنتهم وتكلفهم ما لا حاجة لهم به
فصعد بكسر العين المهملة رقي المنبر وقال لا تسالوني ولابي ذر لا تسالوني اليوم عن شي من الفتنة

الابنته لكم قال انس فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر من الصحابة لاف راسه في ثوبه يبكي بالف
بعد لام ففا مشددة مرفوعة ولابي ذر وابن عساكر لافا بالنصب اي حال كونه لافا وفي تفسير المائدة من وجه
اخر لهم خنين وهو بالخا المعجمة المفتوحة والنون المكسورة صوت مرتفع من الانف بالبكا فاذا رجل كان
اذا لاحى بالحا المهملة المفتوحة اي خاصم الرجال يدعى بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين
لغير ابيه فقال يا رسول الله من ابي قال عليه الصلاة والسلام له ابوك حذافة بضم الحا المهملة
وفتح الذال المعجمة المخففة وبعد الالف فا وعند احمد عن ابي هريرة فقال عبد الله بن حذافة من ابي يا رسول
الله فقال حذافة ابن قيس وفيه ان الرجل هو خارجة اخو عبد الله والمعروف السابق ثم انشا عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لما راى بوجهه صلى الله عليه وسلم من اثر الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا قال في الكواكب اي رضينا بما عندنا من
كتاب الله وسنة نبينا واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من الفتن جمع فتنة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت
بضم المهملة وكسر الواو المشددة لي الجنة والنار حتى رايتهما رويا عين صورت له صلى الله عليه
وسلم ورا الحائط اي حائط محرابه الشريف كانطباع الصور في المراة فراى جميع ما فيها لا يقال
الانطباع انما يكون بالاجسام الصقيلة لان ذلك شرط عادي فيجوز انخراق العادة خصوصا
له صلى الله عليه وسلم وكان قتادة بن دعامة السدوسي يذكر عند هذا الحديث هذه
الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا قال الخليل وسيبويه وجمهور البصريين اصله شيئاء
بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ شي وهمزتها الثانية للتانيث ولذا لم ينصرف كحمرا وهي
مفردة لفظا جمع معنى ولما استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام الكلمة
قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة الشرطية في قوله ان تبد لكم تسؤكم صفة لاشيا
في محل جر وكذا الشرطية المعطوفة ايضا والحديث اخرجه المولف ايضا في الفتن وسبق مختصرا
في كتاب العلم واخرجه مسلم في الفضائل

## باب التعوذ من غلبة الرجال

اي قهرهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال
حدثنا اسمعيل بن جعفر المدني ابن ابي كثير الانصاري الزرقي عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما
واسم الثاني ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملتين بينهما نون ساكنة
اخره با المخزومي القرشي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس التمس لنا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لي غلاما من غلمانكم يخدمني بالرفع اي هو يخدمني فخرج ابو طلحة
حال كونه يردفني وراه على الدابة فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج الى غزوة
خيبر كلما نزل فكنت اسمعه يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن بفتح المهملة
والزاي وفرق بينهما لان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما قد وقع ومن العجز بسكون
الجيم واصله التاخر عن الشي ماخوذ من العجز وهو موخر الشي وللزوم الضعف والقصور
عن الاتيان بالشي استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل وهو التثاقل عن الشي مع
وجود القدرة عليه والداعية اليه والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وضلع الدين
بفتح المعجمة واللام والدين بفتح الدال المهملة ثقله حتى يميل صاحبه عن الاستوا لثقله

وذلك



وذلك حيث لا يجد منه وفا ولا سيما مع المطالبة وغلبة الرجال بتسلطهم واستيلائهم هرجا
ومرجا وذلك كغلبة العوام قاله الكرماني وعن بعضهم قهر الرجال وهو جور السلطان فلم
ازل اخدمه صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها بالحا
المهملة والزاي بينهما الف اخذها لنفسه من الغنيمة فكنت اراه بفتح الهمزة انظر اليه يحوي
بضم التحتية وفتح الحا المهملة وكسر الواو المشددة بعدها تحتية ساكنة اي يجمع ويدير
وراه بعباءة ضرب من الاكسية او كسا بالمد بالشك من الراوي نحو سنام الراحلة
ثم يردفها اي صفية وراه وانما كان يحوي لها خشية ان تسقط حتى اذا كنا بالصهبا
بالصاد المهملة والموحدة المفتوحتين بينهما ها ساكنة ممدودا اسم موضع حلت صفية
بطهرها من الحيض صنع حيسا بحا وسين مهملتين بينهما تحتية ساكنة طعاما من تمر
واقط وسمن في نطع ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناه بها زفافه
بصفية ثم اقبل الى المدينة حتى بدا ظهر ولابي ذر حتى اذا بدا له احد بضم الهمزة
والمهملة قال صلى الله عليه وسلم هذا جبيل بالتصغير ولابي ذر جبل يحبنا حقيقة
او مجازا او اهله والمراد بهم اهل المدينة ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني احرم
ما بين جبليها مثل ما حرم به ابرهيم مكة في حرمة الصيد لا في الجزا ونحوه ومثل بنصب بنزع
الخافض اللهم بارك لهم لاهل المدينة في مدهم وصاعهم وسبق الحديث في باب من غزا بصبي
في كتاب الجهاد

## باب التعوذ من عذاب القبر

وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن
عقبة بضم العين وسكون القاف مولى ال الزبير قال سمعت ام خالد اسمها امة بفتح
الميم بنت خالد اي ابن سعيد الاموية الصحابية ولدت بالحبشة قال موسى ولم اسمع
احدا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم غيرها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يتعوذ تعليما لامته من عذاب القبر العذاب اسم للعقوبة او المصدر التعذيب
وهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز او الاضافة من اضافة المظروف الى الظرف
فهو على تقدير في اي يتعوذ من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر فالايمان به واجب

## باب التعوذ من البخل

قال الواحدي البخل في كلام العرب عبارة
عن منع الاحسان وفي الشرع منع الواجب والباب وقال له ثابت في رواية ابي ذر عن
المستملي ساقط لغيره وهو الوجه لانه ذكر قريبا بعد ثلاثة ابواب وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بن سويد بن حارثة الكوفي
عن مصعب بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين بن سعد بن ابي وقاص قال كان سعد اي
ابن ابي وقاص يامر ولابي ذر عن الكشميهني يامرنا بخمس ويذكرهن عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يامر بهن اللهم اني اعوذ بك من البخل ضد الكرم واعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعا
قالوا وفي ذلك تحقيق الطلب كما قيل في غفر الله لك بلفظ الماضي والبا للالصاق وهو الصاق
معنوي لانه لا يلتصق شي بالله ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص كانه خص الرب بالاستعاذة
قال الامام فخر الدين جا الحمد لله ولله الحمد وتقديم المعمول يفيد الحصر عند طائفة فما الحكمة في
انه جا اعوذ بالله ولم يجئ بالله اعوذ لان الاتيان بلفظ الاستعاذة امتثال الامر وقال
بعضهم تقديم المعمول في الكلام تفنن وانبساط والاستعاذة هرب الى الله وتذلل فقبض عنان
الانبساط والتفنن فيه لائق لانه لا يكون الا حالة خوف وقبض والحمد حالة شكر وتذكر

احسان ونعم واعوذ بك من الجبن ضد الشجاعة وهي فضيلة قوة الغضب وانقيادها للعقل واعوذ
بك ان ارد بضم الهمزة وفتح الراء والدال المهملة المشددة الى ارذل العمر اخسه يعني الهرم
والخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني بفتنة الدنيا فتنة الدجال من زيادات شعبة عن
الحجاج ورده في فتح الباري بما في حديث الاسمعيلي انه من كلام عبد الملك بن عمير واعوذ بك
من عذاب القبر الواقع على الكفار ومن شاء الله من عصاة الموحدين اعاذنا الله من كل مكروه
والحديث اخرجه المولف ايضا والنسائي في الاستعاذة والدعوات والله اعلم وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت دخلت علي عجوزان بالتثنية لم يسميا من عجز يهود المدينة بضم العين والجيم
جمع عجوز كعمود وعمد ويجمع ايضا على عجايز والعجوز المراة المسنة ولا يقال عجوزة بهاء
التانيث او هي لغة رديئة فقالتا لي ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما
ولم انعم بضم الهمزة وكسر العين بينهما نون ساكنة اي ولم احسن ان اصدقهما
فخرجتا من عندي ودخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان عجوزين
من يهود المدينة دخلتا علي وذكرت له ما قالتا والراء في ذكرت ساكنة وعند
الاسمعيلي عن عمران بن موسى عن عثمان بن ابي شيبة دخلتا علي فزعمتا ان اهل
القبور يعذبون في قبورهم فقال صلى الله عليه وسلم صدقتا انهم اي اهل القبور المعذبون
يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها والعذاب ليس مسموعا فالمسموع صوت المعذب او يقال
العذاب مسموع كالضرب قالت عايشة فما رايته عليه الصلاة والسلام بعد في صلاة الا تعوذ
من عذاب القبر وقوله عجوزان بالتثنية لا ينافي قوله في الحديث المروي في الجنائز ان يهودية
دخلت عليها لاحتمال ان احداهما تكلمت واقرتها الاخرى على ذلك فنسبت عايشة القول
اليهما مجازا والافراد يحمل على المتكلمة

## باب التعوذ من فتنة المحيا والممات

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا المعتمر قال سمعت ابي سليمان
ابن طرخان قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان نبي الله صلى الله عليه وسلم
يقول تشريعا لامته وتعليما لهم صفة المهم من الادعية اللهم اني اعوذ بك من العجز
وهو عدم القدرة والكسل وهو التثاقل والفتور والتواني عن الامر والجبن ضد الشجاعة
ولابي ذر والبخل بدل والجبن والهرم وهو اقصى الكبر واعوذ بك من عذاب القبر والهرم
وهو اقصى الكبر واعوذ بك من فتنة المحيا مما يعرض للانسان في مدة حياته من الافتتان
بالدنيا وشهواتها وجهالاتها واعظمها والعياذ بالله امر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات
قيل فتنة القبر كسوال الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السوال واقع لا محالة
فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل
المراد الفتنة قبيل الموت واضيفت الى الموت لقربها منه وحينئذ تكون فتنة المحيا
قبل ذلك وقيل غير ذلك والمحيا والممات مصدران مجروران بالاضافة على وزن مفعل
ويصلحان للزمان والمكان والمصدر والحديث سبق في الجهاد بهذا الاسناد والمتن

## باب التعوذ من الماثم

بفتح الميم والمثلثة بينهما همزة ساكنة
والمغرم بفتح الميم والراء بينهما غين معجمة ساكنة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح
العين واللام المشددة قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول تعليما

لامته

قال الكرماني
ان قوله يعني
فتنة الدجال

[illegible]

لامته او تعبدا منه اللهم اني اعوذ بك من الكسل وهو الفتور عن الشيء مع القدرة على عمله
ايثارا لراحة البدن على التعب ومن الهرم وهو الزيادة في كبر السن المودي الى ضعف الاعضا
والماثم ما يوجب الاثم والمغرم اي الدين فيما لا يجوز ومن فتنة القبر سوال منكر ونكير
وعذاب القبر وهو ما يترتب بعد فتنته على المجرمين فالاول كالمقدمة للثاني وعلامة
عليه ومن فتنة النار هي سوال الخزنة على سبيل التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى
كلما القي فيها فوج سالهم خزنتها الم ياتكم نذير وعذاب النار بعد فتنتها ومن شر فتنة الغنى
كالبطر والطغيان وعدم تادية الزكاة واعوذ بك من فتنة الفقر كان يحمله الفقر على
اكتساب الحرام او التلفظ بكلمات مودية الى الكفر قال في الكواكب فان قلت لم زاد لفظ
الشر في الغنى ولم يذكره في الفقر ونحوه واجاب بانه تصريح بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من
مضرة غيره او تغليظا على الاغنيا حتى لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده او ايما
الى ان صورة اخواته لا خير فيها بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا انتهى وتعقبه
في الفتح بان هذا كله غفلة عن الواقع فان الذي ظهر لي ان لفظ شر في الاصل
ثابتة في الموضعين وانما اختصرها بعض الرواة فسياتي بعد قليل في باب الاستعاذة
من ارذل العمر من طريق وكيع وابي معاوية مفرقا عن هشام بسنده هذا بلفظ
وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر وياتي بعد ابواب ايضا من رواية سلام بن
ابي مطيع عن هشام باسقاط شر في الموضعين والتقييد في الغنى والفقر بالشر لا بد
منه لان كلا منهما فيه خير باعتبار فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر يخرج ما
فيه من الخير سواء قل ام كثر انتهى وتعقبه العيني فقال هذا غفلة منه حيث يدعي
اختصار بعض الرواة بغير دليل على ذلك قال واما قوله وسياتي بعد بلفظ شر
فتنة الغنى وشر فتنة الفقر فلا يساعده فيما قاله لان للكرماني ان يقول يحتمل ان
يكون لفظ شر في فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة على انه لم يقف على لفظ شر
في غير الفتح ولا يلزمه هذا لانه في بيان هذا الموضع الذي وقع هنا خاصة انتهى
وقال الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض حكاية هذا الكلام اي الذي قاله العيني
يغني العارف عن التشاغل بالرد عليه واعوذ بك من فتنة المسيح بفتح الميم
وكسر السين آخره حاء مهملة الدجال بتشديد الجيم الاعور الكذاب وهذه
الفتنة وان كانت من جملة فتنة المحيا لكن اعيدت تاكيدا لعظمها وكثرة شرها او
لكونها تقع في محيا اناس مخصوصين وهم الذين في زمن خروجه وفتنة المحيا عامة
لكل احد فتعاير اللهم اغسل عني خطاياي جمع خطيئة بماء الثلج بالمثلثة والبرد
بفتح الموحدة والراء هو حب الغمام وفي باب ما يقول بعد التكبير في اوائل صفة
الصلاة بالماء والثلج والبرد وقال التوربشتي ذكر انواع المطهرات المنزلة من
السماء التي لا يمكن حصول الطهارة الكاملة الا باحدها تبيانا لانواع المغفرة
التي لا تخلص من الذنوب الا بها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص
الذنوب بمثابة هذه الانواع الثلاثة في ازالة الارجاس والاوضار ورفع الجنابة
والاحداث وقال الطيبي ويمكن ان يقال ذكر الثلج والبرد بعد ذكر الماء لطلب
شمول انواع الرحمة بعد المغفرة لاطفاء حرارة عذاب النار التي هي غاية الحرارة

لأن عذاب النار يتبعه الرحمة فيكون التركيب من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا أي اغسل
خطاياي بالماء أي اغفرها وزد على الغفران شمول الرحمة ونق بفتح النون وتشديد
القاف قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس أي الوسخ ونقيت بفتح
المثناة الفوقية وهو تأكيد للسابق ومجاز عن إزالة الذنوب ومحو أثرها وباعد
بيني وبين خطاياي كما باعدت أي كتبعيدك بين المشرق والمغرب أي حل بيني وبينها
حتى لا يبقى لها مني اقتراب بالكلية وسبق الحديث في صفة الصلاة باب
الاستعاذة من الجبن بضم الجيم وسكون الموحدة والاستعاذة من الكسل بفتح الكاف والمهملة كسالى
بضم الكاف وكسالى بفتحها واحد وبالأول قرأ الجمهور وبالآخر قرأ الأعرج وهو لغة تميم وهذا ثابت
هنا لأبي الوقت ولأبي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام بينهما معجمة ساكنة
القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالإفراد عمرو بن أبي عمرو بفتح العين فيهما
مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب قال سمعت أنسا ولأبي ذر أنس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن بفتح الحاء والزاي والعجز والكسل قال
الزركشي قال صاحب تثقيف اللسان العجز ما لا يستطيعه الإنسان والكسل أن يترك الشيء
ويتراخى عنه وإن كان يستطيعه وأعوذ بك من الجبن وهو الخور من تعاطي الحرب ونحوها
خوفا على المهجة وأعوذ بك من البخل ضد الكرم وأعوذ بك من ضلع الدين بفتح الضاد
المعجمة واللام ثقله ومن غلبة الرجال تسلطهم عليه والحديث سبق قريبا باب
التعوذ من البخل بسكون الخاء المعجمة البخل بضم الموحدة وسكون المعجمة والبخل بفتحهما واحد
في المعنى وبالثاني قرأ حمزة والكسائي مثل الحزن بضم الحاء وسكون الزاي والحزن بفتحهما وزنا
وهذا ثابت في رواية المستملي هنا وقد تكرر ذم البخل في الحديث وصح خصلتان لا يجتمعان في
مؤمن البخل وسوء الخلق وقال إسماعيل إذا مات البخيل قالت الأرض والحفظة اللهم احجب هذا العبد
عن الجنة كما حجب عبادك عما في يده في الدنيا وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني محمد بن المثنى
العنزي قال حدثني بالإفراد غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك
ابن عمير الكوفي عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان
يأمر بهؤلاء الخمس ويحدثهن ولأبي ذر عن الكشميهني ويخبر بهن عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهي اللهم إني أعوذ بك من البخل أي شيء من الخير سواء كان مالا أو علما وأعوذ بك من الجبن
ضد الشجاعة وأعوذ بك أن ولأبي ذر عن الحموي من أن أرد إلى أرذل العمر بالذال المعجمة الهرم
الشديد وأعوذ بك من فتنة الدنيا سبق قريبا أنها الدجال وفي إطلاق الدنيا على الدجال
إشارة إلى أن فتنته أعظم الفتن الكائنة في الدنيا وأعوذ بك من عذاب القبر من إضافة
المظروف إلى ظرفه وسبق باب التعوذ من أرذل العمر أراذلنا في قوله تعالى إلا
الذين هم أراذلنا أسقاطنا وللمستملي والكشميهني سقاطنا بضم السين وتشديد القاف تقول
قوم سقطى وأسقاط وسقاط والساقط اللئيم في حسبه ونسبه وبه قال حدثنا أبو معمر
بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة المنقري المقعد البصري الحافظ قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني الأعمى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ حال كونه يقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل
وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من الهرم وأعوذ بك من البخل وليس في هذا الحديث ما ترجم

به

به لكنه كما قال في الفتح أشار بذلك إلى أن المراد بأرذل العمر في حديث سعد بن أبي وقاص
السابق في الباب قبله الهرم الذي في هذا الحديث المفسر بالشيخوخة والهرم ضعف القوى
والعقل والفهم وتناقص الأحوال من الخرف وضعف الفكر قال في شرح المشكاة المطلوب
عند المحققين من العمر التفكر في آلاء الله تعالى ونعمائه تعالى من خلق الموجودات
فيقوموا بمواجب الشكر بالقلب والجوارح والخرف الفاقد لهما فهو كالشيء الرديء
الذي لا ينتفع به فينبغي أن يستعاذ منه باب الدعاء برفع الوباء
بفتح الواو والموحدة والمد مرض عام ينشأ عن فساد الهواء وقد يسمى طاعونا بطريق المجاز
والوجع الشامل لكل مرض وهو من عطف العام على الخاص وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
أبو واقد الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حبب إلينا المدينة طيبة وسبب ذلك
أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كانت أوبأ أرض الله ووعك أبو بكر وبلال رضي الله
عنهما قالت عائشة فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك وكان
أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول • كل امرئ مصبح في أهله • والموت أدنى من شراك نعله •
وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته فيقول • ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة •
بواد وحولي إذخر وجليل • وهل أردن يوما مياه مجنة • وهل يبدون لي شامة وطفيل
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت
إلينا مكة أو أشد حبا من حبنا لمكة وانقل حماها إلى الجحفة بضم الجيم وسكون المهملة ميقات
مصر وكانت مسكن يهود فنقلت إليها اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا يريد كثرة الأقوات
من الثمار والغلات والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي قال حدثنا
إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال أخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عامر بن سعد بسكون العين ~~بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال أخبرنا ابن شهاب~~
محمد بن ~~مسلم الزهري عن عامر بن سعد بسكون العين~~ أن أباه سعد بن أبي وقاص قال
عادني بالدال المهملة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى بغير تنوين
من مرض أشفيت بالمعجمة الساكنة وبعد الفاء تحتية ساكنة أشرفت منه على الموت ولأبي ذر
عن الكشميهني منها أي من الشكوى واتفق أصحاب الزهري على أن ذلك كان في حجة
الوداع إلا ابن عيينة فقال في فتح مكة أخرجه الترمذي وغيره من طريقه واتفق الحفاظ
على أنه وهم منه نعم ورد عند أحمد والبزار والطبراني والبخاري في تاريخه وابن سعد من
حديث عمرو بن القاري ما يدل لرواية ابن عيينة ويمكن الجمع بينهما بالتعدد مرتين مرة
في عام الفتح وأخرى في حجة الوداع فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى من الوجع وأنا ذو مال
ولا يرثني من أرباب الفروض أو من الأولاد إلا ابنة ولأبي ذر بنت لي واحدة تكنى أم الحكم
الكبرى أفأتصدق بثلثي مالي بفتح المثلثة الثانية وسكون التحتية والتعبير بقوله أفأتصدق
يحتمل التنجيز والتعليق بخلاف أفأوصي لكن المخرج متحد فيحمل على التعليق جمعا بين الروايتين
قال صلى الله عليه وسلم لا قلت يا رسول الله فبشطره أي فنصفه قال صلى الله عليه وسلم
الثلث كاف وهو كثير بالمثلثة إنك أن تذر بفتح الفوقية وبالذال المعجمة أن تدع ورثتك أغنياء
خير من أن تذرهم ولأبي ذر عن الكشميهني تدعهم عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام فقراء يتكففون

يسألون الناس بأكفهم أو يسألون ما يكف عنهم الجوع وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى
إلا أجرت أي عليها والجملة عطف على قوله انك ان تذر وهو علة للنهي عن الوصية بأكثر من الثلث
كأنه قيل لا تفعل لأنك انك ان مت وتذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم فقراء وان عشت
تصدقت بما بقي من الثلث وانفقت على عيالك يكن خيرا لك حتى ما تجعل في في امرأتك في فمها
قال سعد قلت يا رسول الله أخلف بعد أصحابي قال عليه الصلاة والسلام انك لن تخلف
بفتح اللام المشددة كالسابق بعد أصحابك تعمل بنصب عطف على سابقه عملا صالحا تبتغي به وجه
الله تعالى إلا ازددت بالعمل الصالح درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام من المسلمين
ويضر بفتح الضاد بك آخرون من المشركين اللهم أمض بقطع الهمزة لأصحابي هجرتهم من مكة الى المدينة
ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم قال ابراهيم بن سعد فيما قال الزهري لكن البائس الذي
عليه أثر البؤس وهو الفقر والحاجة سعد بن خولة بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو قال
سعد رثى بفتح الراء والمثلثة بلفظ الماضي تحزن وتوجع له النبي صلى الله عليه وسلم من أن
توفي في حجة الوداع بمكة التي هاجر منها وحرم ثواب الهجرة وقوله قال سعد رثى له النبي صلى الله
عليه وسلم صريح في وصل قوله لكن البائس فلا يكون مدرجا من قول الزهري كما ادعاه ابن
الجوزي وغيره وفي الحديث جواز اخبار المريض بشدة مرضه وقوة ألمه اذا لم يقترن به ما يمنع
كعدم الرضى وغيره مما لا يخفى وسبق الحديث في كتاب الوصايا باب

**الاستعاذة من أرذل العمر** وسبق قبل بباب باب التعوذ من أرذل العمر ومن
فتنة الدنيا فتنة النار ولأبي ذر عن الكشميهني وعذاب النار بدل قوله وفتنة النار
حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال أخبرنا الحسين بضم الحاء ابن علي الجعفي الزاهد
المشهور عن زائدة بن قدامة الكوفي عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد وثبت ابن
سعد لأبي ذر عن أبيه سعد بن أبي وقاص أنه قال تعوذوا بكلمات خمس كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتعوذ بهن عبودية وارشادا لأمته اللهم اني أعوذ بك أستجير وأعتصم
وأصله أعوذ بسكون العين فنقلت حركة الواو تخفيفا اليها من الجبن ضد الشجاعة
وأعوذ بك من البخل ضد الكرم ولما كان الجود إما بالنفس وإما بالمال ويسمى الأول شجاعة ويقابلها الجبن
والثاني سخاوة ويقابلها البخل ولا تجتمع السخاوة والشجاعة إلا في نفس كاملة ولا ينعدمان إلا من متناه
في النقص استعاذ منهما لما لا يخفى وأعوذ بك من أن أرد الى أرذل العمر أي أسفله وهو الهرم الشديد بحيث
حتى لا يعلم ما كان قبل يعلم وهو سوء العمر أعاذنا الله من البلايا بمنه وكرمه وأعوذ بك من فتنة الدنيا
وأعظمها فتنة الدجال ومن عذاب القبر ما فيه من الأهوال والشدائد وبه قال حدثنا يحيى بن موسى
البلخي المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسي أحد الأعلام
قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني أعوذ بك من الكسل والهرم المفسر بأرذل العمر فيما مر وأعوذ بك من المغرم مصدر وضع موضع
الاسم يريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما
يجوز ثم عجز قال بعضهم فما دخل هم الدين قلبا إلا ذهب من العقل ما لا يعود اليه فأما دين احتاج
اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه والمأثم الأمر الذي يأثم به الانسان أو هو الاثم نفسه
وضعا للمصدر موضع الاسم اللهم اني أعوذ بك من عذاب النار وفتنة النار بسؤال الخزنة على سبيل
التوبيخ وفتنة القبر بسؤال منكر ونكير مع الخوف وهذه ثابتة هنا لأبي ذر ساقطة لغيره ومن عذاب القبر
ومن شر فتنة الغنى من البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما أشبه ذلك ومن شر فتنة الفقر

بإثبات

[margin: اي اتمم]
[margin: ولابي ذر [illegible]]

بإثبات لفظ شر وسبق أن هذه ثابتة في رواية أبي ذر بعد قوله وفتنة النار ومن شر فتنة المسيح الدجال
وسمي مسيحا لأن احدى عينيه ممسوحة فعيلا بمعنى مفعول أو لأنه يمسح الأرض بقطعها في أيام معلومة بمعنى فاعل
اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد بفتح الموحدة والراء حب الغمام قال في الكواكب العادة أنه اذا أريد المبالغة
في الغسل يغسل بالماء الحار لا البارد قال الخطابي هذه أمثال لم يرد بها أعيانها بل التأكيد في التطهير والمبالغة في
محوها والثلج والبرد ماءان مقصوران على الطهارة لم تمسهما الأيدي ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ضرب
المثل بهما أوكد في المراد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى بضم التحتية وفتح القاف المشددة مبنيا للمفعول
الثوب الأبيض من الدنس أي الوسخ وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
والحديث سبق قريبا باب

**الاستعاذة من فتنة الغنى** وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا سلام بن مطيع بتشديد اللام الخزاعي البصري عن هشام عن
أبيه عروة بن الزبير عن خالته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ اللهم معمول لقول مقدر أي يقول اللهم اني أعوذ بك من فتنة النار أي فتنة
تؤدي الى عذاب النار ومن عذاب النار وأعوذ بك من فتنة القبر ومن فتنة تؤدي الى
عذاب القبر وأعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة الغنى كتصرف المال في المعاصي وأعوذ
بك من فتنة الفقر كالطمع في الغير وغير ذلك مما سنذكره في الباب اللاحق وأعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال بدل من المسيح أو نعت أو عطف بيان باب

**التعوذ من فتنة الفقر**
وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا هشام بن عروة سقط لأبي ذر ابن عروة
عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني أعوذ بك
من فتنة النار وعذاب النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر
بإثبات لفظ شر في الغنى والفقر كما مر للتنبيه عليه محققا والمراد الفقر المدقع الذي
يخاف من فتنته كحسد الغني والتذلل له بما يتدنس به عرضه وينثلم به دينه وتسخطه وعدم
رضاه بما قسم الله له الى غير ذلك مما يذم فاعله ويأثم عليه اللهم اني أعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض
من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني أعوذ
بك من الكسل والمأثم والمغرم باب

**الدعاء بكثرة المال والولد مع البركة**
ثبت هذا الباب مع ترجمته في رواية المستملي والكشميهني وسقط للحموي والصواب كما قال
الحافظ ابن حجر اثباته وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المهملة
آخره راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن أنس
عن أم سليم وهي أم أنس رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله أنس خادمك ادع الله
له قال صلى الله عليه وسلم اللهم أكثر ماله وولده فكان أكثر الصحابة أولادا قاله النووي
وقال ابن قتيبة في المعارف كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من
ولده مائة ذكر لصلبه أبو بكرة وأنس وخليفة بن بدر وزاد غيره رابعا وهو المهلب
ابن أبي صفرة وبارك له فيما أعطيته هذا أعم من المال والولد فيتناول العلم والدين
وعند الترمذي باسناد رجاله ثقات أنه كان له بستان يأتي منه في كل سنة
الفاكهة مرتين وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك وعن هشام بن زيد أي ابن أنس

[margin: صح]

المذكور الى قتادة قال او عطف عليه قال سمعت انس بن ملك مثله اى الحديث السابق واخرجه الاسمعيلى من رواية حجاج بن محمد عن شعبة عن قتادة عن هشام بن زيد جميعا عن انس ولابى ذر مثله بزيادة الموحدة وعند ابى ذر عن شعبة جعل الحديث من مسند ام سليم وكذا هو عند الترمذى عن محمد بن بشار عن غندر وقال حسن صحيح وكذا عند الامام احمد عن حجاج بن محمد وعن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة واخرجه المولف فى باب دعوة النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر ومن طريق حرمى بن عمارة عن شعبة عن قتادة عن انس قال قالت امى ام سليم فظاهره انه من مسند انس وهذا الاختلاف لا يضر فان انسا حضر ذلك والحديث سبق قريبا

## باب الدعا بكثرة المولد مع البركة

وثبت الباب وما بعده لابى ذر وبه قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروى نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسى انه سمع انسا رضى الله عنه قال قالت ام سليم رضى الله عنها اى لرسول الله صلى الله عليه وسلم انس خادمك اى ادع له قال صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته فيه دليل لتفضيل الغنى على الفقر واجيب بانه يختص بدعايه صلى الله عليه وسلم وانه بارك فيه ومتى بارك فيه لم يكن فيه فتنة فلم يحصل بسببه ضرر وفيه استحقاق انه اذا دعى بشى يتعلق بالدنيا ان يضم الى دعايه طلب البركة فيه والصيانة

## باب الدعا عند الاستخارة

اى طلب الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية بوزن العنبة اسم من قولك اختار الله له وقال فى النهاية الاستخارة طلب الخيرة فى الشى وهى استفعال من الخير ضد الشر فالمراد طلب خير الامرين لمن احتاج الى احدهما وبه قال حدثنا مطرف بن عبد الله بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فاء ابو مصعب بضم الميم وسكون المهملتين الاصم مولى ميمونة بنت الحرث قال حدثنا عبد الرحمن بن ابى الموال بفتح الميم وتخفيف الواو وبعد الالف لام من غير يا جمع مولى واسمه زيد ويقال زيد جد عبد الرحمن وابوه لا يعرف اسمه وثقه ابن معين وابو داود والترمذى والنساى وغيرهم عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمى المدنى الحافظ عن جابر رضى الله عنه انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها حصه فى بهجة النفوس بغير الواجب والمستحب فلا يستخار فى فعلهما والحرام والمكروه لا يستخار فى تركهما فانحصر فى المباح او المستحب اذا تعارض فيه امران ايهما يبدا به او يقتصر عليه والحق به فى الفتح الواجب والمستحب المخير وفيما كان موسعا قال ويتناول العموم العظيم والحقير فرب حقير يترتب عليه الامر العظيم كالسورة كتعليم السورة من القران قال فى البهجة التشبيه فى تحفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه اذا هم فيه حذف تقديره يقول اذا هم بالامر قال الشيخ عبد الله بن ابى جمرة ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاولى لا يواخذ بها بخلاف الثلاثة الاخرى فقوله اذا هم يشير الى اول ما يرد على القلب فليركع ركعتين اى من غير الفريضة فى غير وقت كراهة ثم ليقل دعا الاستخارة فيظهر له اذ ذاك ببركة الصلاة والدعا ما هو خير بخلاف ما اذا تمكن الامر عنده وقويت فيه عزيمته وارادته فانه يصير له ميل وحب فيخشى ان يخفى عنه وجه الارشدية لغلبة ميله اليه قال ويحتمل ان يكون المراد بالهم العزيمة لان الخاطر لا يثبت فلا يستمر الا على ما يقصد التصميم على فعله والا لو استخار فى كل خاطر لاستخار فيما لا يعبا به فتضيع عليه اوقاته انتهى وقوله فليركع جواب اذا المتضمن الشرط ولذا دخلت فيه الفا واحترز بقوله فى الرواية الاخرى من غير الفريضة عن صلاة الصبح مثلا وذكر النووى انه يقرا فيهما بسورة الكافرون والاخلاص لكن قال

الحافظ زين الدين العراقى لم اقف لذلك على دليل فلعله الحقهما بركعتى الفجر قال ولهما مناسبة بالحال لما فيهما من الاخلاص والتوحيد والمستخير يحتاج لذلك قال ومن المناسب ان يقرا مثل قوله وربك يخلق ما يشا ويختار وقوله وما كان لمومن ولا مومنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة والاكمل ان يقرا فى كل منهما السورة والاية الاوليين فى الاولى والاخريين فى الاخرة وهل يقدم الدعا على الصلاة الظاهر لا لان ثم المقتضية للترتيب فى قوله ثم يقول اللهم انى استخيرك بعلمك اى اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اى اطلب منك ان تجعل لى على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدره لى والمراد بالتقدير التيسير والبا فى بعلمك وبقدرتك للتعليل اى لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله رب بما انعمت على واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ولا اعلم فيه خيرتى فالقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ما قدرته له وانت علام الغيوب وفيه لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لى قال فى الكواكب فان قلت كلمة ان للشك ولا يجوز الشك فى كون الله عالما واجاب بان الشك فى ان العلم يتعلق بالخير او الشر لا فى اصل العلم وفى رواية ابى ذر عن الحموى والمستملى تعلم هذا الامر خيرا لى فى دينى ومعاشى بالشين المعجمة وفتح الميم حياتى او ما يعاش فيه وفى الاوسط للطبرانى عن ابن مسعود فى دينى ودنياى وعنده من حديث ابى ايوب دنياى واخرتى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى واجله فاقدره لى بوصل الهمزة وضم الدال وتكسر اى اجعله مقدورا لى وقدره او يسره وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه حتى لا يبقى قلبى بعد صرفه عنى متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله واقدر لى الخير حيث كان ثم ختم بقوله ثم رضنى بتشديد المعجمة لان رضى الله ورضى العبد متلازمان بل رضى العبد مسبوق برضى الله وهو جامع لكل خير واليسير منه خير من الجنان ولابى ذر عن الكشميهنى ثم ارضنى به بالهمزة قبل الرا اى اجعلنى به راضيا ويسمى حاجته اى ينطق بها بعد الدعا ويستحضرها بقلبه عند الدعا اى فليدع مسميا حاجته والجملة حالية والشك فى قوله او قال فى الموضعين من الراوى قال فى الكواكب ولا يخرج الداعى به عن العهدة حتى يكون جازما بان قال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو به ثلاث مرات يقول تارة فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى واخرى فى عاجلى واجلى وثالثة فى دينى وعاجلى واجلى انتهى وينبغى ان يفتتح الدعا بالحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستخير الله سبعا ففى حديث انس عند ابن السنى اذا هممت بامر فاستخر ربك سبعا ثم انظر الى الذى يسبق فى قلبك فان الخير فيه لكن سنده واه جدا وليبادر فى حاجته فاذا كان له فيها خير يسره الله له اسبابها وكانت عاقبته محمودة وقد اورد المحاملى فى اللباب حديثا لابى ايوب الانصارى فى استخارة التزويج عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اكتم الخطبة ثم توضا فاحسن الوضوء ثم صل ما كتب الله لك ثم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب فان رايت لى فى فلانة وتسميها باسمها خيرا لى فى دينى ودنياى واخرتى فاقضها لى او قال اقدرها لى وان كان غيرها خيرا لى منها فى دينى ودنياى واخرتى فاصرفها عنى اى فلانة المسماة وفى نسخة فاقضها لى ثم وقال قدرها واقسمها لى اى غير فلانة

## باب الدعا عند الوضوء

وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن العلا بفتح العين والمد ابو كريب الهمدانى الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال ما سبق معناه فى المغازى لما رمى رجل جشمى ابا عامر يعنى عمه فى ركبته بسهم وانه قال له يا ابن اخى اقرى النبى صلى الله عليه وسلم السلام وقل له يستغفر لى ثم مات دعا النبى صلى الله عليه وسلم حين بلغه ذلك بما نتوضا ثم ولابى ذر

عن الكشميهني فتوضأ به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر لعبيد بضم العين وفتح الموحدة ابي عامر الاشعري قال
ابو موسى ورأيت بياض ابطيه صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس
بيان لما قبله لان الخلق اعم والحديث مر في غزوة اوطاس وساقه هنا مختصرا **باب**
**الدعاء اذا علا** صعد الانسان **عقبة** بفتح العين والقاف وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب
الواشحي الازدي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم احد الائمة الاعلام عن ايوب السختياني
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى فرفعنا اصواتنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا بالوصل وفتح الموحدة على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في الجهر فانكم
لا تدعون اصم قال الكرماني ويروى اصما بالالف قال ولعله باعتبار مناسبة لقوله ولا غائبا ولكن بتخفيف
النون تدعون سميعا بصيرا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وفي الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال ابو موسى ثم اتى
صلى الله عليه وسلم عليّ بتشديد التحتية وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال لي يا عبد الله
ابن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة
بالشك من الراوي قال في الكواكب اي كالكنز في كونه نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وقال في شرح المشكاة
هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا التشبيه الصرف كما بان
الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه على التغليب فالكنز اذا نوعان
الاول المتعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو هذه
الكلمة الجامعة المكتنزة بالمعاني الالهية لما انها محتوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والاستطاعة
عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته
ومن الدليل على انها دالة على التوحيد الخفي قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى الا ادلك على
كنز مع انه كان يذكرها في نفسه والدلالة انما تستقيم على ما لم يكن عالما به وهو انه لم يعلم
انه توحيد خفي وكنز من الكنوز بل صرح بها فقال لا حول ولا قوة الا بالله تنبيها على هذا
السر انتهى فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة فانه ترجم بالدعاء والذي في الحديث التكبير
اجيب باحتمال ان يكون اخذه من قوله فيه فانكم لا تدعون اصم **باب**
**الدعاء اذا هبط** نزل **واديا فيه** اي في الباب حديث جابر الانصاري رضي الله عنه السابق
اي في باب التسبيح اذا هبط واديا من كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا
سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا هذا اخر الحديث وحكمة التكبير عند الصعود
الاستعلاء ليكبر الله تعالى عند ما تقع البصر على الامكنة العالية والتسبيح عند
الهبوط استنباطا من قصة يونس وتسبيحه في بطن الحوت ليخلص من بطن الاودية
كما نجى يونس من بطن الحوت وقيل غير ذلك مما ذكرته في الباب المذكور وهذا الباب والترجمة
وقوله فيه حديث جابر رضي الله عنه ثابت في رواية المستملي والكشميهني وسقط لغيرهما
**باب الدعاء اذا اراد** الانسان سفرا او رجع منه فيه اي الباب
يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي عن انس ما وصله في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو
وفيه فلما اشرفنا على المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون وثبت الباب وما
سبق اليه هنا في رواية ابي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد

مالك

كذا

مالك الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر سقط لابي ذر لفظ عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا قفل رجع من غزو او حج او عمرة او غيرها من الاسفار يكبر على كل شرف بفتح الشين
المعجمة والراء بعدها فاء مكان عال من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول عقب التكبير وهو على الشرف او بعده
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون بمد الهمزة اي نحن راجعون
الى الله نحن تائبون قاله تعليما او تواضعا منه عليه الصلاة والسلام نحن عابدون لربنا حامدون
له وقوله لربنا بعابدون او بحامدون او بهما او
بالثلاثة السابقة او بالاربعة على طريق التنازع صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار
دينه ونصر عبده محمدا صلى الله عليه وسلم وهزم الاحزاب الذين تحزبوا لحربه عليه الصلاة
والسلام وحده اي من غير سبب فنا في المسبب قال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى لم
يذكر المؤلف الدعاء اذا اراد سفرا ولعله يشير الى ما وقع عند مسلم في رواية علي بن عبد الله
الازدي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر
كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث وفيه اذا رجع قال آيبون تائبون ولا
اختصاص للحج والعمرة والغزو عند الجمهور بل يشرع ذلك في كل سفر **باب**
**الدعاء للمتزوج** وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه اثر صفرة من الطيب الذي استعمله عند الزفاف فقال له مهيم
بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة اخره ميم ساكنة على البناء قال ابن السيد كلمة يمانية
يجعلونها مقام حرف الاستفهام والشيء المستفهم عنه وهل هي بسيطة او مركبة استبعد
الثاني بانه لا يكاد يوجد اسم مركب على اربعة احرف اي ما شانك او قال مه بفتح الميم
وسكون الهاء فاستفهامية قلبت الفها هاء والشك من الراوي قال عبد الرحمن تزوجت
امراة على وزن نواة اسم لقدر معروف عندهم خمسة دراهم من ذهب صفة لنواة او
فقال صلى الله عليه وسلم له بارك الله لك واللام هنا لام الاختصاص اولم ولو بشاة
امر من اولم والوليمة فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ثم نقلت في الشرع لطعام
العرس ولو كما قال ابن دقيق العيد تفيد التقليل اي اصنع وليمة وان قلت وقيل بمعنى التمني
والحديث سبق في البيع والنكاح وغيرهما وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل المشهور
بعارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين هو ابن دينار عن جابر هو ابن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال هلك ابي وترك سبع او تسع بنات لم
اقف على اسمائهن فتزوجت امراة فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم تزوجت يا جابر باستفهام
محذوف الاداة قلت نعم يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام بكرا باستفهام محذوف
الاداة منصوب بتقدير تزوجت ولابي ذر ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا كذا في اليونينية
بالنصب وفي نسخة بالرفع اي الذي تزوجتها ثيب قال في الفتح قيل كان الاحسن النصب
على نسق الاول اي تزوجت ثيبا لكن لا يمتنع ان يكون مضبوطا فكتب بغير الف على تلك
اللغة قال صلى الله عليه وسلم هلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها
وتضاحكك كذا في الفرع وقال العيني كابن حجر او تلاعبها بالشك من الراوي كذا
وجدته في نسخة اخرى معتمدة وهو الذي في اليونينية والتلاعب هل هو من
اللعب او اللعاب سبق في محله قلت يا رسول الله هلك ابي فترك بالفاء ولابي ذر
وترك سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا تجربة لها بالامور

صح

فتزوجت امراه قد جربت الامور وعرفتها تقوم عليهن وتصلح شانهن قال صلوات الله
وسلامه عليه فبارك الله عليك دعا له بالبركة واستعلاءها عليه وهي النما والزيادة
فيقال بارك الله لك وفيك وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن بارك الله لك
ولجابر عليك فما الفرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة في زوجته
كما ان اللام فيه للاختصاص والثاني شمول البركة له في جودة عقله حيث قدم
مصلحة اخوته على حظ نفسه فعدل لاجلهن عن تزوج البكر مع كونها ارفع رتبة للمتزوج
الشاب من الثيب غالبا ويحتمل ان يكون قوله فبارك الله عليك خبرا في اللفظ
دعا في المعنى اي بسبب تزوجك بما ذكرت يبارك لك وعليك لم يقل ابن عيينة سفين
فيما سبق موصولا في المغازي والنفقات ولا محمد بن مسلم الطايفي فيما سبق ايضا في
المغازي في روايتهما عن عمرو اي ابن دينار عن جابر بارك الله عليك باب
ما يقول الرجل اذا اتى اهله اذا اراد ان يجامع اهله وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن
كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغرا ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم المدني مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله يجامع امراته او سريته قال بسم الله
اللهم جنبنا بالجمع الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا واطلق ما على من
يعقل لانها بمعنى شي كقوله والله اعلم بما وضعت فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة
بينهما ولد من ذلك الجماع المقول فيه ذلك لم يضره شيطان باضراره في دينه او بدنه
ابدا والحديث سبق في باب ما يقول الرجل اذا اتى اهله من كتاب النكاح باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه انه قال كان اكثر دعا النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اتنا وللكشميهني اللهم ربنا اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا يتعلق باتنا او بمحذوف
على انه حال من حسنة لانه كان في الاصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو
في قوله وفي الاخرة عاطفة شيئين على شيئين متقدمين ففي الاخرة عطف على في الدنيا باعادة
العامل وحسنة عطف على حسنة والواو تعطف شيئين فاكثر على شيئين فاكثر تقول اعلم الله
زيدا عمرا فاضلا وبكرا خالدا صالحا اللهم الا ان ينوب عن عاملين ففيها خلاف وتفصيل
مذكور في محله واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح العلم
والعبادة في الدنيا وعنه عند عبد الرزاق الطيب والعلم النافع وفي الاخرة الجنة وعن
قتادة العافية في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات
وعن عطية حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة تيسير الحساب ودخول الجنة
وعن عوف قال من اتاه الله الاسلام والقران والاهل والمال والولد فقد اتاه الله في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية
والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصر على الاعدا وفي الاخرة الفوز بالثواب والخلاص
من العقاب ومنشا الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل اتنا في الدنيا الحسنة
وفي الاخرة الحسنة لكان ذلك متنا ولا لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات فلا

يتناول

يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما راه احسن انواع
الحسنة وهذا بنا منه على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه
ثم قال فان قيل اليس لو قيل اتنا الحسنة في الدنيا والحسنة في الاخرة لكان متنا ولا
لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكرا واجاب بان قال انا بينا انه ليس للداعي ان يقول
اللهم اعطني كذا وكذا بل يجب ان يقول اللهم اعطني ان كان كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضايك
وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا ان ذلك
غير جايز فلما ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاه وقدره
فكان ذلك اقرب الى رعاية الادب وقنا عذاب النار قنا مما حذفت منه فاوه ولامه لانه
من وقى يقي وقاية اما حذف فايه فبالحمل على المضارع لوقوع الواو بين يا وكسرة واما حذف
لامه فلان الامر جار مجرى الفعل المضارع المجزوم وجزمه بحذف حرف العلة فلذلك الامر منه
فوزن قنا عنا والاصل وقنا فلما حذفت الفا استغنى عن همزة الوصل فحذفت والمعنى احفظنا
من عذاب جهنم او عذاب النار المراة السو وهذا الحديث سبق في تفسير سورة البقرة
باب التعوذ من فتنة الدنيا سقط لفظ باب لابي ذر فالتعوذ رفع وبه
قال حدثنا فروة بن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها را ممدود وفروة بفتح الفا
وسكون الرا ابو القاسم الكندي الكوفي قال حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابي ولابي ذر
هو ابن حميد بضم الحا مصغرا الضبي عن عبد الملك بن عمير بضم العين المهملة مصغرا عن مصعب
ابن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بسكون العين رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعلمنا هولا الكلمات اي الخمس كما تعلم الكتابة بضم الفوقية وفتح العين واللام المشددة
ولابي ذر عن الكشميهني الكتاب باسقاط ها التانيث وهي اللهم اني اعوذ بك من البخل الذي هو
ضد الكرم واعوذ بك من الجبن الذي هو ضد الشجاعة واعوذ بك ان ولابي ذر من ان نرد
بالنون وفي باب الاستعاذة من ارذل العمر من ان ارد بالهمزة بدل النون الى ارذل العمر وهو الهرم
المودي الى الخرف واعوذ بك من فتنة الدنيا فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من عذاب القبر
وسبق الحديث قريبا في الباب المذكور باب تكرير الدعا مرة بعد اخرى لاظهار
الفقر والحاجة الى الرب تعالى وخضوعا وتذللا لالهه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابرهيم بن
المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا انس بن عياض ابو حمزة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طب بضم المهملة
وتشديد الموحدة سحر حتى انه ليخيل اليه مبنيا للمفعول واللام للتاكيد اي يظهر له من نشاطه وسابق
عادته انه قد صنع الشي وما صنعه اي جامع نساه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته اخذة السحر
فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك الا في امر زواجه فلا ضرر فيه على نبوته اذ هو معصوم وانه عليه
الصلاه والسلام دعا ربه عز وجل وفي كتاب الطب من طريق ابي اسامة عن هشام بن
عروة دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت اعلمت ان الله تعالى افتاني ولابي ذر عن الكشميهني
قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عايشة رضي الله عنها فما ذاك ولابي ذر وما
ذاك يا رسول الله قال جاني رجلان اي ملكان في صفة رجلين فجلس احدهما وهو جبريل
عند راسي والاخر وهو ميكايل عند رجلي بتشديد الياء التحتية على التثنية فقال احدهما
لصاحبه وفي الرواية المذكورة فقال الذي عند راسي للاخر وعند الحميدي فقال
الذي عند رجلي للذي عند راسي قال الحافظ ابن حجر وكانها اصوب ما وجع الرجل

يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال من طبه من سحره قال سحره لبيد
ابن الاعصم بفتح الهمزة وسكون العين وفتح الصاد المهملتين وزاد في الرواية المذكورة
رجل من بني زريق حليف ليهود وكان منافقا قال فيما ذا سحره قال في مشط الآلة المعروفة
ومشاطة بضم الميم وبالطا ما يخرج من الشعر بالمشط وفي رواية ابن جريج عن العروة
عن عروة في الطب في مشاقة بالقاف وجف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء اضافها
لتاليها وعاطلع النخل وقتيه في اجزى بذكر قال فاين هو قال في ذروان بالذال المعجمة
المفتوحة وسكون الراء وذروان بير في بني زريق قالت عائشة رضي الله عنها فاتاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه ينظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عائشة
رضي الله عنها فقال لها والله لكان ماءها يعني البير نقاعة الحنا بضم النون نعدها
قال اي في حمرة لونه ولكان نخلها اي نخل البستان التي هي فيه رووس الشياطين في
شناعة منظرها وخبثها ويحتمل ان يراد برؤس الشياطين رووس الحيات اذ العرب
تسمي بعض الحيات شيطانا قالت عائشة فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته
اي الجف قال عليه الصلاة والسلام اما انا بتشديد الميم فقد شفاني الله منه وكرهت
ان اثير على الناس شرا بالمثلثة من اثار فيتعلمون ويضرون به المسلمين زاد عيسى بن
يونس بن ابي اسحق السبيعي على الحديثين المذكورين وصله في الطب والليث بن سعد
مما سبق في بدء الخلق كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
قالت سحر النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول
فدعا ودعا بتكرير دعا مرتين وساق الحديث ولم يذكر في رواية انس بن عياض المسوقة
في هذا الباب تكرير الدعا وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم في هذا
الحديث فدعا ثم دعا ثم دعا وبالتكرير يحصل المطابقة بين الحديث ـــــ والترجمة

**باب ـــــ الدعاء على المشركين** بتقييد هذه الترجمة في الجهاد بالهزيمة والزلزلة
والتبويب هنا ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
مما سبق موصولا في الاستسقا قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم على كفار
قريش بسبع من السنين مقحطة كسبع يوسف عليه السلام وقال صلى الله عليه وسلم
مما رواه عنه ابن مسعود رضي الله عنه وسبق موصولا في اخر كتاب الطهارة في
قصة سلا الجزور اللهم عليك بابي جهل دعا عليه بالاهلاك وقال ابن عمر رضي الله
عنهما مما سبق موصولا في غزوة احد وتفسير سورة ال عمران دعا النبي صلى الله عليه
وسلم القنوت في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله عز وجل ولابي ذر
تعالى ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانها صفة
متقدمة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام محمد قال
اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح عن ابن ابي خالد هو اسمعيل واسم ابيه
سعد او هرمز او كثير البجلي الاحمسي الكوفي انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله واسم
ابي اوفى علقمة وهو بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة وهما صحابيان رضي الله عنهما
قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة
والزلزلة فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اي سريع فيه او ان يجي الحساب
اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت فاستجاب الله

الاحزاب اهزمهم صح

تعالى

تعالى دعاه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها فهزمهم وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا
والضاد المعجمة المخففة البصري قال حدثنا هشام الدستوائي ولابي ذر هشام بن ابي عبد الله عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله
لمن حمده في الركعة الاخيرة من صلاة العشاء قنت قبل ان يسجد يقول اللهم انج بقطع الهمزة عياش بن ابي
ربيعة اخا ابي جهل لامه اللهم انج الوليد بن الوليد بن المغيرة اخا خالد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام
اخا ابي جهل اللهم انج المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص اللهم اشدد وطاتك عقوبتك
على كفار قريش اراد مضر القبيلة المشهورة التي فيها جميع بطون قريش وغيرهم اللهم اجعلها
اي وطاتك سنين مجدبة ولابي ذر عن المستملي عليهم سنين كسني يوسف المذكور في سورته
والحديث سبق في النساء وغيرها وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع البجلي الكوفي قال حدثنا
ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام بن سليم عن عاصم هو ابن سليمان
الاحول عن انس رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية يقال لهم القراء لانهم
كانوا اكثر دراسة للقران من غيرهم وكانوا سبعين الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام فلما نزلوا
بئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل في جماعة فقتلوهم وهو معنى قوله فاصيبوا بضم الهمزة
مبنيا للمفعول فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم وجد بفتح الواو والجيم حزن على شيء ما وجد ما
حزن عليهم فقنت شهرا في صلاة الفجر يقول ان عصية بضم العين وفتح الصاد تصغير العصا
قبيلة معروفة عصوا الله ولابي ذر عن الكشميهني عصت الله ورسوله والحديث سبق في الوتر والمغازي
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان ولابي ذر كانت اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون
ولابي ذر تقول السام يعنون الموت عليك ففطنت عائشة رضي الله عنها الى قولهم فقالت السام
عليكم واللعنة وفي رواية باب كيف الرد ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم مهلا بفتح الميم واسكان الهاء اي رفقا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر
كله فقالت يا نبي الله اولم بفتح الواو تسمع ما يقولون قال اولم تسمعي اني ارد اي ارد ذلك
عليهم فاقول وعليكم بواو العطف واسقاط لفظ السام وسقطت الواو لابي ذر وسبق الحديث في السلام
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا الانصاري هو محمد بن عبد الله
قاضي البصرة شيخ البخاري روى عنه بالواسطة قال حدثنا هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ
قال حدثنا محمد هو ابن سيرين ابو بكر احد الاعلام قال حدثنا عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة السلماني بن عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي احد الاعلام اسلم في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق وهي غزوة الاحزاب فقال ملأ الله قبورهم اموانا وبيوتهم احياءا نارا كما
شغلونا عن صلاة الوسطى ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن الصلاة الوسطى ~~ولابي ذر عن الحموي~~
~~والمستملي عن الصلاة الوسطى~~ حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر وفي مسلم من رواية ابي اسامة
ومن رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر واخرج ايضا من حديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن الصلاة العصر واخرج
ايضا من حديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وهذا ظاهر في ان قوله وهي صلاة

الوسطى صلاة صح

العصر من نفس الحديث وهو يرد على قوله في الكواكب انه هنا مدرج في الخبر من قول بعض الرواة على ما لا يخفى وهشام بن حسان وان تكلم فيه من قبل حفظه فقد صرح غير واحد بانه اثبت في محمد ابن سيرين حتى قال سعيد بن ابي عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وقال يحيى القطان هشام بن حسان ثقة في محمد بن سيرين والحديث سبق في غزوة الخندق

باب الدعاء للمشركين زاد في الجهاد بالهدى ليتألفهم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها لام وبفتح عين عمرو الدوسي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان دوسا بفتح الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة وهي قبيلة ابي هريرة قد عصت اي عصت الله وابت امتنعت عن الاسلام فادع الله عليها فظن الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم فقال اللهم اهد دوسا للاسلام وائت بهم مسلمين وكان ابو الطفيل قدم مكة واسلم وقال يا رسول الله اني امرؤ مطاع في قومي واني راجع اليهم فداعيهم الى الاسلام فلما قدم على اهله دعا اباه وصاحبته فاجاباه ثم دعا دوسا فابطأوا عليه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه قد غلبني على دوس الزنا فادع الله عليهم فقال اللهم اهد دوسا ثم قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله وارفق بهم قال فرجعت اليهم فلم ازل بارض دوس ادعوهم الى الله ثم قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنزلت المدينة بسبعين او ثمانين بيتا من دوس ثم لحقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسهم لنا مع المسلمين وقد استشكل قوله باب الدعاء على المشركين وباب الدعاء للمشركين واجيب بانه باعتبار حالين فالدعاء عليهم لتماديهم على كفرهم وايذائهم للمسلمين والدعاء لهم بالهداية ليتألفهم الى الاسلام والحديث سبق في الجهاد

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت تعبدية وتعليما لامته وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بندار قال حدثنا عبد الملك بن صباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة المسمعي قال ابو حاتم الرازي صالح من الفاظ التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة عنده يكتب حديثه للاعتبار وحينئذ فليس عبد الملك هذا من شرط الصحيح واجيب بان اتفاق الشيخين على التخريج له يدل على انه ارفع رتبة من ذلك لا سيما وقد تابعه معاذ بن معاذ وهو من الاثبات وليس لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع قاله في الفتح قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابن ابي موسى ابي بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعاء رب اغفر لي خطيئتي ذنبي وجهلي ضد العلم واسرافي مجاوزتي الحد في امري كله وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي جمع خطيئة وعمدي ضد السهو وجهلي ضد العلم كما مر وهزلي ضد الجد وعطف العمد على الخطايا من عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد او من عطف احد المتقابلين على الاخر بان تحمل الخطيئة على ما وقع على سبيل الخطا وفي مسلم اغفر لي هزلي وجدي قال في الفتح وهو انسب وهو بالكسر ضد الهزل وكل ذلك عندي موجود او ممكن كالتذييل للسابق اي انا

متصف

متصف بهذه الاشياء فاغفرها لي قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه او عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا او اراد ما كان عن سهو او ما كان قبل النبوة اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وهذان شاملان لجميع ما سبق كقوله وما اسررت وما اعلنت انت المقدم لمن تشاء من خلقك بتوفيقه الى رحمتك وانت المؤخر لمن تشاء عن ذلك وانت على كل شيء قدير جملة مؤكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شيء متعلق بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة وهي القوة والاستطاعة وهل يطلق الشيء على المعدوم والمستحيل خلاف والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وقال عبيد الله بن معاذ بضم العين مصغرا ومعاذ بضم الميم اخو محمد العنبري التميمي البصري شيخ المؤلف وحدثنا ابي معاذ وسقطت الواو لابي ذر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي بردة ابن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني هنا نحوه اي نحو الحديث السابق وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفي البصري قال حدثنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسحق هو السبيعي جد اسرائيل عن ابي بكر بن ابي موسى واخيه ابي بردة بن ابي موسى واحسبه عن ابيهما ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وسقط الاشعري لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم وخطاي ولابي ذر عن المستملي وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي قاله على سبيل التواضع والشكر لربه لما علم انه قد غفر له

صورة الذي في اليونينية وخطاي من غير همز ولا ضبط على الياء بل صحح عليها كما ترى

باب الدعاء في الساعة التي ترجى اجابة الدعاء فيها في يوم الجمعة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم هو ابن علية قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ولابي ذر في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم او مسلمة وهو قائم يصلي يسأل خيرا ثلاثة احوال متداخلة او مترادفة ولابي ذر عن الكشميهني يسأل الله خيرا الا اعطاه وقيد بالخير ليخرج نحو الدعاء باثم او قطيعة رحم وقال اي اشار وعليه السلام بيده الى انها ساعة لطيفة قلنا يقللها اي الساعة من التقليل بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء المكسورة تأكيد لمعناه يقللها ايضا واختلف في تعيينها فقيل ساعة الصلاة وقيل اخر ساعة عند الغروب وسبق مزيد لذلك في كتاب الجمعة والحاصل انه اختلف في ذلك على اكثر من اربعين قولا كليلة القدر وفي حديث ابي سلمة عند احمد وصححه ابن خزيمة ان ابا هريرة رضي الله عنه سال عن ساعة الجمعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني كنت اعلمها ثم انسيتها كما انسيت ليلة القدر قال في الفتح في هذا الحديث اشارة الى ان كل رواية جاء فيها تعيين وقت الساعة المذكورة مرفوعا وهم فالله اعلم والحكمة في اخفائها استمرار الطاعة في يومها والحديث سبق في الصلاة واخرجه النسائي فيه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا الدعاء في اليهود لانا لا ندعو الا بالحق ولا يستجاب لهم فينا لانهم يدعون علينا بالظلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بغير همزة عليك قال صلى الله عليه وسلم وعليكم بواو التشريك اي وعليكم الموت اذ كل احد يموت او هي للاستئناف اي عليكم ما تستحقون من الذم فقالت عائشة رضي الله عنها لهم السام عليكم ولعنكم الله

وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق فالزميه واياك والعنف وهو ضد الرفق فاخذ به والعين شلثة او الفحش بالشك ولابي ذر والفحش باسقاط الالف من او قالت يا رسول الله او لم تسمع بفتح اوله ما قالوا قال صلى الله عليه وسلم او لم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في وبسنديه التحية والحديث سبق في الاستيذان وفي باب الدعا على المشركين

## باب التامين

وهو قوله امين عقب الدعا ومعناها اللهم اسمع واستجب وقال ابن عباس وقتادة كذلك تكون تما اسم فعل مبني على الفتح وقيل ليس باسم فعل بل هو من اسما الله تعالى والتقدير يا امين وضعفه ابو البقا بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان ينبغي ان يبنى على الضم لانه منادى مفرد معرفة والثاني ان اسما الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي قول من جعله اسما لله تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود على الله تعالى لانه اسم فعل وهو توجيه حسن نقله صاحب المغرب وفي امين لغتان المد والقصر فمن الاول قوله امين امين لا ارضى بواحدة • حتى ابلغها الفين امينا • وقال الاخر

• يا رب لا تسلبني حبها ابدا • ويرحم الله من قال امينا • ومن الثاني

• تباعد مني فطحل اذ رايته • امين فزاد الله ما بيننا بعدا •

وفطحل بفتح الفا والحا المهملة بينهما طا مهملة ساكنة اسم رجل وقيل الممدود اسم اعجمي لانه بزنة قابيل وهابيل وقال النووي في تهذيبه قال عطية العوفي امين كلمة عبرانية او سريانية وليست عربية وقال جماعة ان امين المقصورة لم تجئ عن العرب والبيت الذي ينشد مقصورا لا يصح على هذا الوجه وانما هو فامين زاد الله ما بيننا بعدا وهل يجوز تشديد الميم المشهور انه خطا نقله الجوهري لكنه روي عن الحسن البصري وجعفر الصادق التشديد وهو قول الحسين بن الفضل من ام اذا قصد اي نحن قاصدون نحوك وعند ابي داود من حديث ابي زهير النميري قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على رجل قد الح في الدعا فقال اوجب ان ختم فقيل باي شي قال بامين فاتاه الرجل فقال يا فلان اختم بامين وابشر وكان ابو زهير يقول امين مثل الطابع على الصحيفة وامين خاتم الدعا وخاتم الله على عباده يدفع به الافات عنهم كان خاتم الكتاب يمنعه من ظهور ما فيه على غير من كتب اليه وهو الفساد وكذلك الختم في الدعا يمنعه من الفساد الذي هو الخيبة كما في مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا اذا دعا احدكم لا يقل اللهم اغفر لي ان شئت ولكن ليعزم وليعظم الرغبة اي في الاجابة وقال عبد الرحمن بن زيد امين كنز من كنوز الجنة وقال نعيم امين درجة في الجنة تجب لقايلها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم حدثناه اي الحديث عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا امن القاري الامام في الصلاة او غيرها فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة في الصفة كالخشوع او في الوقت غفر له ما تقدم من ذنبه الذي بينه وبين الله وفي حديث حبيب بن مسلمة الفهري عند الحاكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملا فيدعو بعضهم ويؤمن بعضهم الا اجابهم الله تعالى والحديث سبق في الصلاة

## باب فضل التهليل

اعلم ان العرب اذا كثر استعمالهم الكلمتين ضموا بعض حروف احديهما الى بعض حروف الاخرى مثل الحوقلة والبسملة والتهليل ماخوذ من قول لا اله الا الله يقال هيلل

الرجل

الرجل اذا قالها وهي الكلمة العليا التي يدور عليها رحى الاسلام والقاعدة التي بني عليها اركان الدين وانظر الى العارفين ارباب القلوب كيف يستاثرونها على سائر الاذكار وما ذاك الا لما راوا فيها من الخواص التي لم يجدوها في غيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن سمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله قيل التقدير لا اله لنا او في الوجود قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد وهذا انكره بعض المتكلمين على النحويين بان نفي الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة فانها اذا نفيت مقيدة كان دالا على سلب الماهية مع القيد واذا نفيت غير مقيدة كان نفيا للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد اما اذا نفيت مقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد اخر انتهى وقال ابو حيان لا اله بني مع لا في موضع رفع على الابتدا او بني الاسم مع لا لتضمنه معنى من الاستغراقية قال الزجاج هو معرب منصوب بها وعلى البنا فالخبر مقدر قال ابو حيان واعترض صاحب المنتخب على النحويين في تقديرهم الخبر في لا اله الا الله وذكر ما ذكره الشيخ تقي الدين قال واجاب ابو عبد الله محمد بن ابي الفضل المرسي في ري الظمان فقال هذا كلام من لا يعرف لسان العرب فان اله في موضع المبتدا على قول سيبويه وعند غيره اسم لا وعلى التقديرين فلا بد من خبر للمبتدا والا فما قاله من الاستغنا عن الاضمار فاسد واما قوله اذا لم يضمر كان نفيا للالهية فليس بشي لان نفي الماهية هو نفي الوجود لان الماهية لا تتصور عندنا الا مع الوجود فلا فرق بين لا ماهية ولا وجود وهذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون الماهية عرية عن الوجود وهو فاسد وقولهم في كلمة الشهادة الا هو في موضع رفع بدلا من لا اله ولا يكون خبرا للا لان لا لا تعمل في المعارف ولو قلنا ان الخبر للمبتدا وليس للا فلا يصح ايضا لما يلزم عليه من تنكير المبتدا وتعريف الخبر قال صاحب المجيد السفاقسي قد اجاز الشلوبين في تقييده على المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة ويسوغ الابتدا بالنكرة النفي ثم اكد الحصر المستفاد من قوله لا اله الا الله بقوله وحده لا شريك له مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر فقوله وحده حال مؤكدة وتاول بمنفرد لان الحال لا تكون معرفة ولا شريك له حال ثانية مؤكدة لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له له الملك وله الحمد بضم الميم وهو على كل شي قدير جملة حالية ايضا ومن منع تعدد الحال جعل لا شريك له حالا من ضمير وحده المأول بمنفرد وكذا لك له الملك حال من ضمير المجرور في له وما بعد ذلك معطوفات في يوم مائة مرة كانت له عدل بفتح العين اي مثل ثواب اعتاق عشر رقاب بسكون الشين وكتبت بالتانيث وللكشميهني كما في الفتح واليونينية وكتب له بالقول المذكور مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا بكسر الحا اي حصنا من الشيطان يومه ذلك بنصب يوم على الظرفية حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جا به الا رجل عمل اكثر منه وفي رواية عبد الله بن يوسف في باب صفة ابليس مما جا به الا احد عمل اكثر منه الاستثنا منقطع اي لكن رجل عمل اكثر مما عمل فانه يزيد عليه او الاستثنا متصل بتاويل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا عمر بن ابي زايدة بضم العين واسم ابي زايدة خالد او ميسرة وهو اخو زكريا بن ابي زايدة الهمداني عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي التابعي الصغير عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي التابعي الكبير المخضرم انه قال من قال عشرا اي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

وهو على كل شيء قدير كان كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل وعند مسلم كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
اسمعيل صفة رقبة اى حصل له من الثواب مالو اشترى ولدا من اولاد اسمعيل عليه الصلاة والسلام
واعتقه وانما خصه لانه اشرف الناس قال عمر بن ابى زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين
وسقط لابى ذر ابن ابى زايدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبد الله بن ابى السفر بفتح المهملة والفا
واسمه سعيد بن محمد الثورى الهمدانى الكوفى عن ربيع بن خثيم بضم الخاء وفتح المثلثة بعدها تحتية
ساكنة فميم ولابى ذر عن الربيع بن خثيم مثله اى رواية ابى اسحق فقلت للربيع بن خثيم ممن
سمعته قال من عمرو بن ميمون الاودى فقلت ممن سمعته فقال من ابن ابى ليلى عبد الرحمن
فقلت له ممن سمعته قال من ابى ايوب خالد الانصارى الخزرجى يحدثه عن النبى صلى الله عليه
وسلم وحاصله ان عمر بن ابى زايدة اسنده عن شيخين احدهما ابو اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا
والثانى عن عبد الله بن ابى السفر عن الشعبى عن الربيع بن خثيم عن عمرو عن ابى ليلى عن ابى ايوب
مرفوعا قال ابرهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحق عن جده ابى اسحق عمرو السبيعى انه قال
حدثنى بالافراد عمرو بن ميمون الاودى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب الانصارى قوله عن
النبى صلى الله عليه وسلم سقط عن النبى الخ لابى ذر وافادت هذه الرواية التصريح بتحديث عمرو
لابى اسحق وافادت ايضا زيادة ذكر عبد الرحمن بن ابى ليلى وابى ايوب فى السند قال موسى بن
اسمعيل المنقرى التبوذكى شيخ المولف مما وصله ابو بكر بن ابى خيثمة فى تاريخه حدثنا وهيب
بضم الواو مصغرا ابن خالد عن داود بن ابى هند دينار القشيرى البصرى عن عامر الشعبى عن
عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابى ايوب خالد الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
ولفظ رواية ابن ابى خيثمة كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وقال
اسمعيل بن ابى خالد الاحمسى البجلى عن الشعبى عامر عن الربيع بن خثيم قوله اى انه موقوف
قال فى الفتح واقتصار البخارى هذا القدر يوهم انه خالف داود فى وصله وليس كذلك وانما
اراد انه جاء هذه الطريق عن الربيع من قوله ثم لما سئل عنه وصله قال وقد وقع لنا ذلك
واضحا فى زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين بن الحسن المروزى قال الحسين حدثنا
المعتمر بن سليمان سمعت اسمعيل بن ابى خالد يحدث عن عامر الشعبى سمعت الربيع بن خثيم
يقول من قال لا اله الا الله فذكره بلفظ فهو عدل اربع رقاب فقلت عمن ترويه فقال عن عمرو
ابن ميمون فلقيت عمرا فقلت عمن ترويه فقال عن عبد الرحمن بن ابى ليلى فلقيت عبد الرحمن فقلت
عمن ترويه فقال عن ابى ايوب عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال آدم بن ابى اياس شيخ المولف
وعند الدارقطنى حدثنا آدم بدل قوله وقال آدم حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك
ابن ميسرة الهلالى الكوفى الزراد سمعت هلال بن يساف بفتح التحتية والمهملة مخففة وبعد
الالف فا الاشجعى عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون كلاهما عن ابن مسعود عبد الله رضى
الله عنه قوله اى من قوله موقوفا عليه وعند النسائى من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده
السابق هنا عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث وفيه احب
الى من ان اعتق اربع رقاب وزاد من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع وحده
عن عبد الله بن مسعود بنحوه الخير وقال فى اخره كان له عدل اربع رقاب من ولد اسمعيل وقال
الاعمش سليمان بن مهران مما وصله النسائى من طريق وكيع عنه وحصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى مما وصله محمد بن الفضيل فى كتاب الدعاء له كلاهما عن هلال
هو ابن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله اى من قوله ولفظ

الاول



الاول عند النسائى عن عبد الله بن مسعود قال من قال لا اله الا الله وفيه كان له عدل اربع
رقاب من ولد اسمعيل ولفظ ابن الفضيل قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله فذكره
كن له كعدل اربع رقاب محررين من ولد اسمعيل وقد وقع قوله قال عمر بن ابى زايدة وحدثنا
عبد الله بن ابى السفر عقب رواية ابى اسحاق عند غير ابى ذر فى جميع الروايات عن الفربرى
وكذا فى رواية ابرهيم بن ابى معقل النسفى عن البخارى وهو الصواب واما رواية ابى ذر فتاخرت بعد
رواية الاعمش وحصين فصار ذلك مشكلا لا يظهر منه وجه الصواب كما قاله فى الفتح ورواه
اى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمى بفتح الحا المهملة وسكون الضاد المعجمة ولا يعرف اسمه وكان
خادما لابى ايوب وقال الدارقطنى لا يعرف الا فى هذا الحديث وليس له فى الصحيح غيره وقد
وصله احمد والطبرانى من طريق سعيد بن ابى اياس الجريرى عن ابى الورد ثمامة بن حزن القشيرى
عن ابى محمد الحضرمى عن ابى ايوب الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال فيه كان
كمن اعتق رقبة من ولد اسمعيل وهذا اعنى كان كمن الى اخره ثابت فى رواية ابى ذر كما فى الفرع
واصله ولفظ رواية الامام احمد والطبرانى قال ابو ايوب لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم
المدينة نزل على فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح
لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات والا كن له عند
الله عدل عشر رقاب محررين والا كان فى جنة من الشيطان حتى يمسى ولا قالها حين يمسى
الا كان كذلك قال فقلت لابى محمد اسمعتها من ابى ايوب قال الله لسمعته من ابى ايوب ورواه
الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن يعيش عن ابى ايوب رفعه من قال اذا صلى الصبح لا اله الا
الله فذكره بلفظ عشر مرات كن له بعدل اربع رقاب وكتب له بهن عشر حسنات ومحى عنه بهن
عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرزا من الشيطان حتى يمسى واذا قالها
بعد المغرب فمثل ذلك وسنده حسن قال الحافظ ابن حجر واختلاف هذه الروايات فى عدد
الرقاب مع اتحاد المخرج يقتضى الترجيح بينها فالاكثر على ذكر اربعة ويجمع بينه وبين حديث
ابى هريرة بذكر عشرة لقولها مائة فيكون مقابل كل عشر مرات رقبة من قبل المضاعفة
فيكون لكل مرة بالمضاعفة رقبة وهى مع ذلك لمطلق الرقاب ومع وصف كون الرقبة من
بنى اسمعيل يكون مقابل العشرة من غيرهم اربعة منهم لانهم اشرف من غيرهم من العرب فضلا
عن العجم واما ذكر رقبة بالافراد فى حديث ابى ايوب فشاذ والمحفوظ اربعة كما مر قال
ابو عبد الله البخارى والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ ابو ذر الهروى صوابه عمر
بضم العين وهو ابن ابى زايدة وحدثنا عبد الله بن ابى السفر كما تراه فى محله المذكور لا عمرو
بفتح العين قال فى فتح البارى وعند ابى زيد المروزى فى روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو
وقال الدارقطنى الحديث حديث ابن ابى السفر عن الشعبى وهو الذى ضبط الاسناد
ومراد البخارى ترجيح رواية عمر بن ابى زايدة عن ابى اسحق على رواية غيره عنه وقوله قال
ابو عبد الله الخ ثابت لابى ذر عن المستملى وهو فى الفرع كاصله على هامشه مخرج له فى
الفرع بعد قوله وقال ابرهيم بن يوسف عن ابيه الخ قبل قوله وقال موسى حدثنا وهيب لم
يخرج له فى اليونينية

## باب فضل التسبيح

يعنى قوله سبحان الله
وهو اسم مصدر وهو التسبيح وقيل بل سبحان الله مصدر لانه سمع له فعل ثلاثى وهو من الاسماء
اللازمة للاضافة وقد يفرد فاذا افرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف والنون كقوله

اقول لما جاز نحوه سبحان ذا منونا كقوله سبحانه ثم سبحانا نعود له فقيل صرفه ضرورة وقيل هو
بمنزلة قبل إن نوى تعريفه بقي على حاله وان نكر اعرب منصرفا وهذا الحديث يساعد على كونه مصدرا
لا اسم مصدر لوروده منصرفا ولقائل القول الاول ان يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة وهو من الاسما
اللازمة النصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له فعل مقدر ولا يجوز اظهاره وعن الكسائي انه
منادى تقديره يا سبحانك ومنعه جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي سبحت الله ويجوز ان
يكون مضافا الى الفاعل اي نزه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما لا يليق به من
كل نقص وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن
المخزومي عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال
سبحان الله وبحمده الواو للحال اي سبحان الله متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح في يوم مائة مرة
متفرقة بعضها اول النهار وبعضها اخره او متوالية وهو افضل خصوصا في اوله حطت عنه
خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت مثل زبد البحر وهذا وامثاله كناية عما طلعت عليه الشمس
كنايات عبر بها عن الكثرة وقد يشعر هذا بان التسبيح افضل من التهليل من حيث ان عدد زبد البحر
اضعاف اضعاف المائة المذكورة في مقابلة التهليل واجيب بان ما جعل في مقابلة التهليل من
~~حيث ان زبد البحر اضعاف اضعاف المائة المذكورة في مقابلة التهليل~~ من عتق الرقاب يزيد على فضل
التسبيح وتكفير الخطايا اذ ورد ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار
فحصل بهذا العتق تكفير جميع الخطايا مع زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل ما قاله هو
والنبيون من قبله لا اله الا الله والتهليل صريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ومنطوق سبحان الله
تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه فيكون افضل من
التسبيح لان التوحيد اصل والتنزيه ينشأ عنه والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات
والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو
خيثمة النسائي بالنون والمهملة الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا ابن فضيل بضم الفاء محمد
الضبي عن عمارة بضم المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير
البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان خفيفتان
اي كلامان من اطلاق الكلمة على الكلام والخفة مستعارة من السهولة على اللسان ثقيلتان
حقيقة في الميزان لان الاعمال تجسم او الموزون صحائفها لحديث البطاقة المشهور حبيبتان
اي محبوبتان الى الرحمن اي يحب قائلهما فيجزل له من مكارمه ما يليق بفضله وخص لفظ الرحمن
اشارة الى بيان سعة رحمته حيث يجازي على العمل القليل بالثواب الجزيل سبحان الله العظيم
سبحان الله وبحمده كذا بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكرر التسبيح طلبا
للتأكيد واعتناء بشأنه ومباحث هذا الحديث من الاعراب والبديع والمعاني وغير ذلك من
اللطائف والاسرار الشريفة تأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه في اخر الكتاب
والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور واخر الكتاب ومسلم في الدعوات والترمذي
فيه ايضا والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في ثواب التسبيح **باب**
**فضل ذكر الله عز وجل** باللسان بالاذكار المرغب فيها شرعا والاكثار منها كالباقيات
الصالحات والحوقلة والحسبلة والبسملة والاستغفار وقراءة القرآن بل هي افضل
والحديث ومدارسة العلم ومناظرة العلماء وهل يشترط استحضار الذاكر لمعنى الذكر ام
لا

لا المنقول انه يوجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه نعم يشترط ان لا يقصد به غير معناه والاكمل
ان يتفق القلب واللسان واكمل منه استحضار معنى الذكر وما اشتمل عليه من تعظيم المذكور ونفي النقائص
عنه تعالى وقسم بعض العارفين الذكر الى اقسام سبعة ذكر العينين بالبكاء والاذنين بالاصغاء واللسان
بالثناء واليدين بالعطاء والبدن بالوفاء والقلب بالخوف والرجاء والروح بالتسليم والرضاء ذكره في الفتح
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لم
يذكر زاد ابو ذر ربه مثل الحي والميت بفتح الميم والمثلثة في مثل في الموضعين وشبه الذاكر بالحي الذي
يزين ظاهره بنور الحياة واشراقها فيه وبالتصرف التام فيما يريد وباطنه بنور العلم والفهم والادراك
كذلك الذاكر يزين ظاهره بنور العلم والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر في حظيرة
القدس وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه قاله في شرح المشكاة والحديث
رواه مسلم عن ابي كريب وهو محمد بن العلاء شيخ البخاري فيه بسنده المذكور بلفظ البيت الذي يذكر الله فيه
والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا اخرجه الاسمعيلي وابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى عن ابي
كريب فلعل البخاري رواه بالمعنى فالذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا السكن
باب ذكر المحل وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة زاد الاسمعيلي وابن حبان ومسلم فضلا بسكون الضاد وضم الفاء
جمع فاضل كنزل ونازل وقيل بفتح الفاء وسكون الضاد اي زيادة على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع
الخلائق لا وظيفة لهم الا حلق الذكر وقيل في ضبطها غير ذلك وهذه اللفظة ليست في صحيح البخاري
هنا في جميع الروايات ومسلم سيارة فضلا يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر ولمسلم من رواية
سهيل يتتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم
قال فيحفونهم بفتح التحتية وضم الحاء المهملة يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الى السماء الدنيا
قال المظهري الباء للتعدية اعني يديرون اجنحتهم حول الذاكرين وقال الطيبي الظاهر انها
للاستعانة كما في قولك كتبت بالقلم لان حفهم الذي ينتهي الى السماء انما يستقيم بواسطة
الاجنحة ولابي ذر عن الكشميهني الى السماء الدنيا قال فيسألهم ربهم وهو اعلم منهم اي اعلم من الملائكة
بحال الذاكرين ولابي ذر عن الكشميهني اعلم بهم اي بالذاكرين والجملة حالية قال في شرح المشكاة
والاحسن ان تكون معترضة او تتميما صيانة عن التوهم وفائدة السؤال مع العلم بالمسؤول التعريض
بالملائكة وبقولهم في بني ادم اتجعل فيها من يفسد فيها الخ ما يقول عبادي قالوا تقول ولابي ذر
قال تقول اي الملائكة يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله
ويمجدونك بالجيم وزاد في رواية سهيل ويهللونك وفي حديث البزار عن انس يعظمون الاءك
ويتلون كتابك ويصلون على نبيك ويسألونك قال فيقول عز وجل هل راوني قال فيقولون
لا والله ما راوك قال فيقول تعالى كيف ولابي ذر وكيف لو راوني قال يقولون لو راوك كانوا
لك اشد عبادة واشد لك تمجيدا واكثر تسبيحا وزاد الاسمعيلي واشد لك ذكرا قال يقول
فما يسألوني ولابي ذر فيقول فما يسألوني بزيادة الفاء والنون قال يسألونك الجنة قال
يقول تعالى وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول ولابي ذر فيقول
كيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم
فيها رغبة قال تعالى فمم يتعوذون قال يتعوذون من النار قال يقول تعالى وهل راوها

قال يقولون لا اله الا الله يارب ما راوها قال يقول تعالى فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها
كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة وهذا كله تقريع للملائكة وتنبيه على ان تسبيح بنى ادم اعلا
واشرف من تقديسهم لحصول هذا فى عالم الغيب مع وجود الموانع والصوارف وحصول ذلك للملائكة
فى عالم الشهادة من غير صارف قال فيقول تعالى فاشهدكم انى قد غفرت لهم زاد فى رواية سهيل
واعطيتهم ما سالوا قال يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس منهم انما جا لحاجة وفى رواية
سهيل قال يقولون رب فيهم فلان عبد خطا انما مر فجلس معهم وزاد وله قد غفرت قال فى
شرح المشكاة قوله انما جا مشكل لان انما توجب حصر ما بعده فى اخر الكلام كما تقول انما يجى زيد او
انما ياذن يجى ولم يصح هنا غير كلمة واحدة وكذلك قوله وله غفرت يقتضى تقديم الظرف على عامله
لاختصاص الغفران بالمار دون غيره وليس كذلك واجاب بان فى التركيب الاول تقديم
وتاخيرا اى انما فلان مر اى ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقبه يعنى ما ذكر الله تعالى فان قلت
لم لم يعمل الضمير فى مر بارزا ليكون الحصر فيه واجاب بانه لو اريد هذا لوجب الابراز ولئن
سلم لادى الى خلاف المقصود وان المرور محض فى فلان ولا يتعدى الى غيره وهو خلف وفى
التركيب الثانى الواو للعطف وهو يقتضى معطوفا عليه اى قد غفرت لهم وله ثم اتبع غفرت
تاكيدا وتقريرا قال تعالى هم الجلسا لا يشقى بهم جليسهم وسقط لفظ بهم لابى ذر يعنى ان
مجالستهم مؤثرة فى الجليس ولمسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم وتعريف الخبر يدل على
الكمال اى هم القوم الكاملون فيما هم فيه من السعادة فيكون قوله لا يشقى بهم جليسهم
استيناف لبيان الموجب وفى هذه العبارة نفى الشقا عن جليس الذاكرين فلو قيل لسعد
بهم جليسهم لكان ذلك فى غاية الفضل لكن التصريح بنفى الشقا ابلغ فى حصول
المقصود رواه اى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران
بسنده المذكور ولم يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم هكذا وصله احمد ورواه
سهيل بضم السين وفتح الهاء عن ابيه ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم وصله مسلم واحمد باب فضل قول لا حول ولا قوة
الا بالله فى اعرابه وتكون مما كررت فيه لا النافية للجنس مع اسمها الوجوه الخمسة المعروفة
فى كتب العربية فتح الاول الثانى وهو اسم لا النافية ثلاثة اوجه الفتح بنا والنصب
والرفع اعرابا فالفتح على انه ركب مع لا فالاول والرفع على اهمال لا الثانية او اعمالها عمل
ليس والنصب على العطف على محل اسم لا الاولى واهمال الثانية ورفع الاول ويمتنع
النصب فى الثانى ويجوز فيه الفتح بنا باعمال لا الثانية والرفع باهمالها او اعمالها عمل
ليس فهى خمسة فتح الاول والثانى معا ورفعهما معا وفتح الاول ورفع الثانى وعكسه
وفتح الاول ونصب الثانى وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزى قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا سليمان بن طرخان التيمى البصرى عن ابى عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدى عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال اخذ النبى صلى الله عليه
وسلم يمشى فى عقبة او قال فى ثنية اى عقبة والشك من الراوى فى اى اللفظين قال وسقط
لفظ قال لابى ذر قال ابو موسى فلما علا عليها على العقبة او الثنية رجل نادى فرفع صوته
لا اله الا الله والله اكبر قال ابو موسى ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فانكم
لا تدعون اصم ولا غائبا فى اعرابه الوجوه الجميع فى نحو لا حول ولا قوة وزاد فى اخرى انكم تدعون سميعا
بصيرا وهو معكم والذى تدعونه اقرب الى احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال يا عبد الله

هو

هو اسم ابى موسى الا بالتخفيف ادلك على كلمة من كنز الجنة اى كالكنز فى كونها ذخيرة نفيسة يتوقع الانتفاع
منها قال ابو موسى قلت بلى يا رسول الله قال لا حول ولا قوة الا بالله والحديث سبق فى باب الدعا اذا علا
عقبة ويانى ان شا الله تعالى بقوة الله ومعونته فى كتاب القدر وهذا باب بالتنوين
لله عز وجل مائة اسم غير واحد بالتذكير ولابى ذر واحدة بالتانيث باعتبار معنى التسمية وبه قال
حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حفظناه اى الحديث عن ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان وفى رواية الحميدى فى مسنده عن سفين حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه حال كونه رواية اى عن النبى صلى الله عليه وسلم وعند الحميدى
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا لمسلم عن عمرو الناقد عن سفين وللمؤلف فى التوحيد من رواية
شعيب عن ابى الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لله عز وجل تسعة وتسعون اسما
بالنصب على التمييز وتسعة مبتدا قدم خبره مائة رفع على البدل الا واحدا بالتذكير ولابى ذر الا واحدة
بالتانيث قال ابن بطال ولا يجوز فى العربية ووجهها ابن مالك باعتبار معنى التسمية او الصفة او الكلمة
والحكمة فى الاتيان بهذه الجملة بعد السابقة ان يتقرر ذلك فى نفس السامع جمعا بين جهتى الاجمال
والتفصيل ودفعا للتصحيف خطا لاشتباه تسعة وتسعين بسبعة وسبعين وقال فى فتوح الغيب
قوله مائة الا واحدا تاكيد وفذلكة لئلا يزاد عليها ورد كقوله تعالى تلك عشرة كاملة
لا يحفظها لا يحفظها احد عن ظهر قلبه والحفظ يستلزم التكرار اى تكرار مجموعها وفى الشروط من احصاها
اى ضبطها او علمها او قام بحقها وعمل بمقتضاها بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات
الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها الا دخل الجنة ذكر الجزا بلفظ الماضى تحقيقا لوقوعه وتنبيها على
انه وان لم يقع فهو فى حكم الواقع لانه كائن لا محالة وهو تعالى وتر بفتح الواو وكسرها اى فرد ومعناه
فى حق الله تعالى انه الواحد الذى لا نظير له فى ذاته يحب الوتر من كل شى اوكل وتر شرعه واثاب عليه وقال
التوربشتى اى يثيب على العمل الذى اتى به وترا ويقبل من عامله لما فيه من التنبيه على معانى الفردانية
قلبا ولسانا وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معانى التوحيد وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الدعوات ايضا
وكذا الترمذى لكن من حديث ابن عمر وسردها ثم قال هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا
نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روى من غير وجه عن ابى هريرة ولا نعلم فى كثير شى من الروايات
ذكر الاسما الا فى هذه الطريق وقد روى باسناد اخر عن ابى هريرة فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح
انتهى ولم ينفرد به صفوان فاخرجه البيهقى من طريق موسى بن ايوب النصيبى وهو ثقة عن الوليد ايضا
وسرد الترمذى للاسما معروف محفوظ وقد اخرج الحديث الطبرانى عن ابى زرعة الدمشقى عن صفوان بن صالح
بخالف فى عدة اسما فقال القايم الدايم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد والاعلى
المحيط مالك يوم الدين بدل الودود المجيد الحكيم وعند ابن حبان عن حسن بن سفين عن صفوان
الرافع بدل المانع وعند ابن خزيمة فى رواية صفوان ايضا الحاكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب
والولى بدل الوالى والاحد بدل المغنى وعند البيهقى وابن منده من طريق موسى بن ايوب عن
الوليد المغيث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير عن موسى
ابن عقبة عن الاعرج عن ابى هريرة عند ابى الشيخ وابن ماجة وابن ابى عاصم والحاكم وبين رواية
صفوان عن الوليد المخالفة فى ثلاثة وعشرين اسما فليس فى رواية زهير الفتاح القهار الحكم العدل
الحسيب الجليل المحصى المقتدر المقدم المؤخر البر المنتقم المغنى النافع الصبور البديع الغفار الحفيظ الكبير
الواسع الاحد مالك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدلها الرب الفرد الكافى القاهر

المبين بالموحدة الصادق الجميل البادي بالدال القديم البار بتشديد الراء الوفي البرهان الشديد
الوافي بالقاف القدير الحافظ العادل العلي العالم الاحد الابد الوتر ذو القوة ولم يقع في شي من
طرق الحديث سرد الاسما الا في رواية الوليد بن مسلم عند الترمذي وفي رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند
ابن ماجة والطريقان يرجعان الى رواية الاعرج وفيها اختلاف شديد في سرد الاسما والزيادة والنقص
ووقع سرد الاسما ايضا في طريق ثالثة عند الحاكم في مستدركه وجعفر الفريابي في الذكر من طريق عبد العزيز
ابن الحصين عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة واختلف العلما في سرد الاسما هل هو مرفوع او مدرج
في الخبر من بعض الرواة فذهب الى الاخير جماعة مستندين لخلو اكثر الروايات عنه مع الاختلاف والاضطراب
قال البيهقي ويحتمل ان يكون التعيين وقع من بعض الرواة في الطريقين معا ولذا وقع الاختلاف الشديد
بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج التعيين وقال الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث غريب
حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه عن ابي
هريرة ولا نعلم في كثير شي من الروايات ذكر الاسما الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة
فيه ذكر الاسما وليس له اسناد صحيح وقال الداودي لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم عين الاسما المذكورة
وليس المراد من الحديث حصر الاسما في التسعة والتسعين فقي حديث ابن مسعود عند احمد وصححه
ابن حبان اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت
به في علم الغيب عندك قال القرطبي ويدل على عدم الحصر ان اكثرها صفات وصفات الله لا تتناهى
وهل الاقتصار على العدد المذكور معقول او تعبد لا يعقل معناه وقيل ان اسماه تعالى مائة
استاثر الله تعالى بواحد منها وهو الاسم الاعظم فلم يطلع عليه احدا فكانه قيل مائة لكن واحد
منها عند الله وجزم السهيلي بانها مائة على عدد درج الجنة والذي يكمل المائة الله واستدل بهذا
الحديث على ان الاسم المسمى وهي مسالة مشهورة وسبق القول فيها اول هذا المجموع وياتي ان شا الله
تعالى مزيد لذلك في محله بعون الله واختلف هل الاسما الحسنى توقيفية بمعنى انه لا يجوز لاحد
ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا ورد نص بها في الكتاب والسنة فقال الامام فخر الدين
المشهور عن اصحابنا انها توقيفية وقال القاضي ابو بكر والغزالي الاسما توقيفية دون الصفات
قال وهذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم القشيري في كتاب مفاتيح الحجج ومصابيح النهج اسما الله تعالى
توخذ توقيفا ويراعى فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد به في هذه الاصول وجب اطلاقه في وصفه
تعالى وما لم يرد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه بما لم يصف
به نفسه ويقول يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام قال اصحابنا ليس كلما صح معناه جاز
اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشيا كلها ولا يجوز ان يقول يا خالق الذيب والقردة وورد وعلم
ادم الاسما كلها وعلمك ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم قال ولا يجوز عندي يا محب وقد ورد يحبهم ويحبونه قال
قلت ما ورد في شرح السنة عن ابي امامة قال انه راى الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعني اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله هو الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم في تسمية الله تعالى
بالطبيب فالجواب لا لوقوعه مقابلا لقوله اني طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على السوال كقوله تعالى تعلم
ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهل يجوز تفضيل بعض اسما الله تعالى على بعض فمنع ذلك ابو جعفر الطبري
وابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني لما يودي ذلك الى اعتقاد نقصان المفضول عن الافضل وحملوا
ما ورد من ذلك على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسما الله تعالى عظيمة وقال ابن حبان الاعظمية الوارده المراد
بها مزيد ثواب الداعي بها وقيل الاعظم كل اسم دعا العبد ربه به مستغرقا بحيث لا يكون في فكره حالتيذ

عز الله

عن الله فانه يستجاب له وقيل الاسم الاعظم ما استاثر الله به واثبته اخرون معينا واختلفوا فيه فقيل هو
لفظة هو نقله الفخر الرازي عن بعض اهل الكشف وقيل الله وقيل الله الرحمن الرحيم وقيل الرحمن الرحيم
والحي القيوم وقيل الحي القيوم وقيل الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام الحي القيوم
وقيل بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام راه رجل مكتوبا في الكواكب في السما وقيل ذو الجلال والاكرام
وقيل الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقيل رب رب وقيل دعوة ذي
النون لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش
العظيم نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فعلمه في النوم وقيل هو مخفي
في الاسما الحسنى وقيل هو الرابع عشر كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى ملخصا من الله وبالله التوفيق

## باب الموعظة ساعة بعد ساعة

خوف السامة وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال
كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه اذ جا يزيد بن معوية النخعي الكوفي التابعي وليس له في
الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع فقلنا له الا تجلس قال لا ولكن ادخل منزل ابن مسعود
فاخرج لكم صاحبكم عبد الله بن مسعود والا اي وان لم اخرجه جيت انا فجلست معكم وفي مسلم من طريق
ابي معوية عن الاعمش عن شقيق فقلنا اعلمه بمكاننا فدخل عليه فخرج عبد الله بن مسعود وهو اخذ بيده
بيد يزيد فقام علينا فقال اما اني اخبر بمكانكم انا وانا لا يمنعني من الخروج اليكم الا اني اكره ان املكم تعني ما مناسبته
... بنوع الموعظة بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج اليكم بالموعظة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يتخولنا بالخا المعجمة يتعهدنا بالموعظة في الايام يعني يذكرنا ايا ما ويتركنا ايا ما كراهية السامة علينا اي ان تقع
منا السامة ورفقا منه صلى الله عليه وسلم بنا وحسنا في التوصل الى تعليمنا لناخذ عنه بنشاط بان التعليم بالتدريج
ادعى الى الثبات وضمن السامة معنى المشقة فعداها بعلى والله الموفق هذا اخر كتاب الدعا فرغ منه مولفه
احمد القسطلاني بعد صلاة العشا في الليلة المسفر صباحها عن يوم الاربعا ثامن عشر من جمادى الاخرة سنة
اربع عشرة وتسعماية اعانه الله على اتمامه ونفع به والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

## كتاب الرقاق

بكسر الراء وبالقافين بينهما الف جمع رقيق وهو الذي فيه
رقة وهي الرحمة ضد الغلظة قال في الكواكب اي كتاب الكلمات المرققة للقلوب ويقال للكثير الحيا رق
وجهه اي استحيا وقال الراغب متى كانت الرقة في جسم فضدها الصفاقة كثوب صفيق وثوب رقيق ومتى
كانت في نفس فضدها القسوة كرقيق القلب وقاسيه وعن جماعة منهم النسائي في سننه الكبرى بقولهم
كتاب الرقايق وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسفي عن البخاري والمعنى واحد وسميت احاديث الباب
بذلك لان فيها من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة الصحة والفراغ ولا عيش
الا عيش الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده عن الكشميهني والمستملي الصحة والفراغ ولابي الوقت
كما في الفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة ولكريمة عن الكشميهني ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش
الاخرة وزاد في الفرع كاصله باب ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفيها ايضا باب لا عيش
الا عيش الاخرة بسم الله الرحمن الرحيم وفي الفتح كاليونينية تقديم البسملة قال اخبرنا عبد الله بن سعيد
بكسر العين هو ابن سعيد بن ابي هند الفزاري مولى سلمة بن جندب عن ابيه سعيد بن ابي هند عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعمتان تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وقال الامام
فخر الدين المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير وزاد الدارمي هي من نعم الله مغبون فيهما اي في النعمتين
كثير من الناس رفع بالابتدا وخبره مغبون مقدما والجملة خبر لنعمتان ومما الصحة في البدن والفراغ من
الشواغل بالمعاش المانع له عن العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص في البيع وبتحريكها في الراي

كتاب الرقاق

اى ضعيف الراى قال فى الكواكب وكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغى فقد غبن صاحبهما فيهما
اى باعهما ببخس لا تحمد عاقبته او ليس له فى ذلك راى البتة وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة
لاشتغاله بالمعاش وبالعكس فاذا اجتمع الصحة والفراغ وقصر فى نيل الفضائل فذلك الغبن كل الغبن
لان الدنيا سوق الارباح ومزرعة للاخرة وفيها التجارة التى يظهر ربحها فى الاخرة فمن استعمل فراغه
وصحته فى طاعة مولاه فهو المغبوط ومن استعملهما فى معصية الله فهو المغبون لان الفراغ يعقبه الشغل
والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقائق
وابن ماجة فى الرقائق قال عباس بالموحدة والمشددة اخره مهملة بن عبد العظيم العنبرى البصرى
الحافظ احد شيوخ البخارى حدثنا صفوان بن عيسى الزهرى عن عبد الله بن سعيد بن ابى
هند ولابى ذر هو ابن ابى هند عن ابيه سعيد السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبى
صلى الله عليه وسلم مثله اى مثل الحديث السابق ورواه ابن ماجة عن العباس العنبرى • وبه قال
حدثنا ولابى ذر حدثنى محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال
حدثنا غندر ولابى ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية
ابن قرة بن اياس المزنى عن انس رضى الله عنه عن النبى ولابى ذر عن المستملى ان النبى صلى
الله عليه وسلم قال عند حفر الخندق متمثلا بقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح
الانصار والمهاجره بكسر الجيم وسكون الهاء كما الاخره • وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا
احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف ثم ميم العجلى قال حدثنا الفضيل
بضم الفا وفتح الضاد مصغرا ابن سليمان النميرى بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة مصغرا
قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدى
رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ولغير ابى الوقت فى الخندق وهو يحفر
بكسر الفاء فيه ونحن ننقل التراب زاد فى مناقب الانصار على اكتادنا وفسر بما بين الكاهل الى الظهر
فنظر صلى الله عليه وسلم بنا ولابى ذر عن الحموى والمستملى وبصر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة الرواية الاولى فاصلح الانصار وهذه فاغفر وفى اخرى فاكرم ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له من التكدير والتنغيص وسرعة الزوال
والحديث سبق فى مناقب الانصار **باب مثل الدنيا فى الاخرة** الجار والمجرور
يتعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة وكلمة فى بمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم الى
افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شىء وفى حديث المستورد المروى فى مسلم مرفوعا ما الدنيا
فى الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبى اى مثل الدنيا فى جنب
الاخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والا فاين المناسبة بين المتناهى وغير المتناهى وقول الله تعالى
انما الحياة الدنيا لعب كلعب الصبيان ولهو كلهو الفتيان وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم
كتفاخر الاقران وتكاثر كتكاثر الدهقان فى الاموال والاولاد اى مباهاة بهما والتكاثر ادعاء
الاستكثار كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون حطاما متفتتا
شبه حال الدنيا وسرعة تقضيها مع قلة جدواها بنبات انبته الغيث فاستوى وقوى واعجب به
الكفار الجاحدون لنعمة الله فيما رزقهم من الغيث والنبات فبعث عليه العاهة فهاج واصفر وصار
حطاما عقوبة لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال
العلامة بن كثير اى يعجب الزراع نبات ذلك الزرع الذى نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك تعجب الحياة
الدنيا للكفار فانهم احرص شىء عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اى يهيج ذلك

الزرع

الزرع الذى ~~نبت~~ فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر نضرا ثم يصير يبسا متحطما هكذا الحياة الدنيا اولا
شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوهاء والانسان كذلك يكون فى اول عمره وعنفوان شبابه غضا
طريا لين الاعطاف بهى المنظر ثم انه يشرع فى الكهولة فيتغير طباعه ويفقد بعض قواه ثم يكبر فيصير
شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن الشىء اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا
وانقضائها وان الاخرة كائنة لا محالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات فقال وفى الاخرة
عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور
لمن ركن اليها واعتمد عليها قال ذو النون المصرى يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا وان طلبتموها
فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل فى غيرها وسقط من قوله وزينة الخ فى رواية ابى ذر
وقال عقب قوله ولهو الى قوله متاع الغرور • وبه قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه
ابى حازم سلمة بن دينار عن سهل بفتح السين بن سعد الساعدى رضى الله عنه انه قال سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد
فى سبيل الله شامل للجهاد وغيره او روحة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها •

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى خ

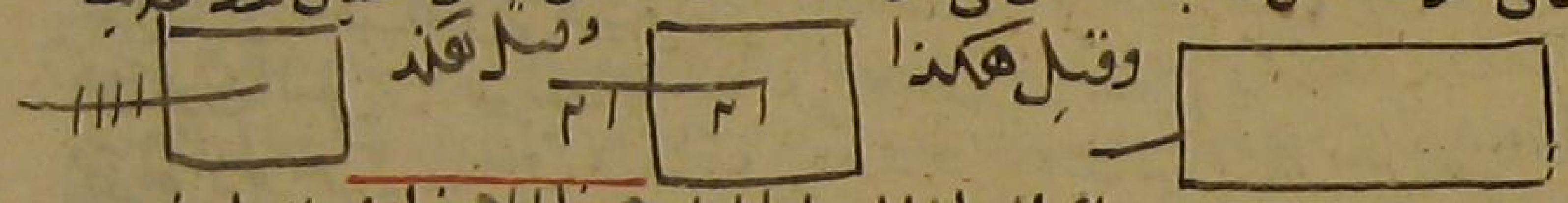
**باب قول النبى صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كانك غريب او**
**عابر سبيل** سقط لابى ذر او عابر سبيل • وبه قال حدثنا عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن
عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوى بضم الطاء المهملة بعدها فاء فالف فواو فتحتية نسبة الى بنى
طفاوة او موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان لابى ذر انه قال حدثنى بالافراد
مجاهد هو ابن جبر المفسر عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما سقط عبد الله لابى ذر انه قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى بكسر الكاف والموحدة وتخفيف التحتية مجمع العضد
والكتف قال فى الفتح وضبط فى بعض الاصول بمنكبى بلفظ التثنية فقال كن فى الدنيا
كانك غريب قدم بلدا لا مسكن له فيها يأويه ولا ساكن يسليه خال عن الاهل والعيال
والعلائق التى هى سبب الاشتغال عن الخالق ولما شبه الناسك السالك بالغريب الذى
ليس له مسكن ترقى واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن فى بلاد
الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية
مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد من قطاع الطريق فحقه ان يقيم لحظة او يسكن لمحة
ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن عمر رضى الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح
واذا اصبحت فلا تنتظر المساء اى سر دائما ولا تنتظر من السير ساعة فانك ان قصرت
فى السير انقطعت عن المقصود وهلكت فى تلك الاودية هذا معنى المشبه به واما المشبه
فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك وفى رواية ليث بن ابى سليم عن مجاهد عند احمد
والترمذى لسقمك اى سر سيرك القصد فى حال صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر
بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك قال كل من تلك الزيادة
قائما مقام ما لعله يفوت حال المرض والضعف او اشتغل فى الصحة بالطاعة بحيث لو
حصل تقصير فى المرض لانجبر بذلك وفى قوله ومن حياتك لموتك اشارة الى اخذ نصيب
الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعنى لا تقعد فى المرض عن السير كل القعود
بل ما امكنك منه فاجتهد فيه حتى تنتهى الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والا
خبت وخسرت وزاد ليث فانك لا تدرى يا عبد الله ما اسمك غدا اى هل يقال لك
شقى ام سعيد او هل يقال لك حى او ميت وفى حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبى

صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك
وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك ٥ قالوا قيل اذا امسى لا ينتظر
الصباح واذا اصبح لا ينتظر المسا بل يظن ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه بعد موته
ويبادر ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك اذ يصل
الى المعاد بغير زاد فمن لم ينتهز الفرصة يندم وما احسن قول من قال • اذا هبت رياحك فاغتنمها •
فان لكل خافقة سكون • ولا تغفل عن الاحسان فيها • فما تدرى السكون متى يكون •
• اذا ظفرت يداك فلا تقصر • فان الدهر عادته يخون • والحديث اخرجه الترمذى هكذا

باب في الامل وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول
عمر وزيادة غنى يقال امل خيره يامله املا وكذلك التاميل ومعناه قريب من التمنى وقيل
الفرق بينهما ما تقدم سببه والتمنى بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص لتحصيل شى يمكن حصوله
فاذا فاته تمناه والرجا تعليق القلب بمحبوب يحصل في المستقبل والفرق بين الرجا والتمنى ان
التمنى يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والجد وبعكسه صاحب الرجا فالرجا
محمود والتمنى معلول كالامل الا للعالم في العلم فلولا طول امله ما صنف ولا الف وفي الامل سر
لطيف لانه لولا الامل ما تهنى احد بعيش ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من اعمال الدنيا
وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة وقول الله تعالى
ولابى ذر وقوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل
له الفوز المطلق ونيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور
المتاع ما يتمتع به وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت فلانا غرورا شبه
الدنيا بالمتاع الذى يدلس به على المستام ويغتر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته
والشيطان هو المدلس الغرور وقرا عبد الله بفتح الغين وفسر بالشيطان ويجوز ان يكون بمعنى
مفعول اى متاع الغرور اى المخدوع واصل الغر الخدع قال سعيد بن جبير هذا في حق من اثر الدنيا
على الاخرة واما من طلب متاع الدنيا للاخرة فانها نعم المتاع وعن الحسن الدنيا كخضرة النبات
ولعب البنات لا حاصل لها فينبغى للانسان ان ياخذ من هذا المتاع بطاعة الله تعالى ٥
ما استطاع بمزحزحه اى بمباعده بكسر العين يعنى ان معنى قوله فمن زحزح بوعد واصل
الزحزحة الازالة ومن زحزح عن شى فقد بوعد عنه وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى ٥
والكشميهنى وسقط لابى ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى اخر قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم
امر اهانة اى اقطع طمعك من ارعوايهم ودع عن النهى عما هم عليه بالتذكرة والنصيحة وخلهم
ياكلوا ويتمتعوا بدنياهم في خلاقهم ولا خلاق لهم في الاخرة ويلههم الامل يشغلهم الامل
عن الاخذ بحظهم من الايمان والطاعة فسوف يعلمون اذا وردوا القيامة وذاقوا وبال صنيعهم
وفيه تنبيه على ان ايثار التلذذ والتنعم وما يؤدى اليه طول الامل ليس من اخلاق المومنين
وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلماء ذرهم تهديد وسوف يعلمون تهديد اخر فمتى يهنا
العيش بين تهديدين والاية نسختها اية القتال وسقط لابى ذر ويلههم الخ وقال فقد
قوله ويتمتعوا الاية وقال على رضى الله عنه من قوله موقوفا ولابى ذر على بن ابى طالب ارتحلت
الدنيا حال كونها مدبرة وارتحلت الاخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة من الاخرة والدنيا
ولابى ذر عن المستملى منهما بنون فكونوا من ابنا الاخرة ولا تكونوا من ابنا الدنيا فان اليوم
عمل قال في الكواكب فان قلت اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا يمكن تقدير في والا وجب نصب

نصب واجاب بانه جعله نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صايم ولا حساب فيه وغدا
حساب بالرفع ولا عمل فيه اى فانه على ان اسم ان ضمير شان حذف وهو عندهم قليل او هو على حذف
مضاف اما من الاول واما من الثانى اى فان حال اليوم عمل ولا حساب اى فان اليوم يوم عمل ولا
حساب وهذا رواه ابن المبارك في الزهد من طريق عن اسمعيل بن ابى خالد وزبيد الايامى عن رجل
من بنى عامر وسمى في رواية لابن ابى شيبة مهاجر العامرى وكذا في الحلية لابى نعيم من طريق ابى
مريم عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال قال على ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول
الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسى الاخرة الا ان الدنيا ارتحلت
مدبرة الحديث وقال بعض الحكما انما اخذ من قول على هذا الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب
لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزى الحافظ قال
اخبرنا يحيى بن سعيد القطان وسقط لغير ابى ذر ابن سعيد عن سفين انه قال حدثنى بالافراد ابى سعيد
ابن مسروق الثورى عن منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة بعدها را ابن يعلى
الثورى الكوفى عن ربيع بن خثيم بضم المعجمة وفتح المثلثة ولابى ذر ربيع بفتح الرا وكسر الموحدة الثورى
عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال خط النبى صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوى
الزوايا وخط خطا في الوسط خارجا منه اى من الخط المربع وخط خططا صغارا بضم الخا وصحح عليها في
الفرع وتكسر وبضم الطا الاولى وتفتح وهى عن ابى الوقت في نسخة صغارا الى جانب هذا
الخط الذى في الوسط من جانبه الذى في الوسط وصورته التى يترك عليها سياق لفظ الحديث

هكذا وقيل هكذا وقيل هكذا



وقال صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فقال بالفا بدل الواو هذا الانسان مبتدا وخبر
اى هذا الخط هو الانسان على التمثيل وهذا اجله محيط به اشارة الى المربع او قال صلى
الله عليه وسلم قد احاط به بالشك من الراوى وهذا الخط المستطيل المنفرد الذى هو
خارج من وسط الخط المربع امله وهذه الخطط بضم الخا والطاء الاولى ولابى ذر عن
الحموى والمستملى الخطوط الصغار اى الخطيات التى في الخط الخارج من وسط المربع من
اسفله او من اسفله واعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة اى الافات العارضة
له كمرض او فقد مال او غير هما والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين فان اخطاه
اى فان تجاوزه عنه هذا العرض وسلم منه ولابى ذر اخطا عنه الصغير وله عن الحموى
والمستملى هذه بالتانيث نهشه بالشين المعجمة اصابه واخذه هذا وان اخطاه هذا
العرض نهشه اخذه هذا العرض الاخر وهو الموت لمن لم يمت بالسبب مات بالاجل
والحاصل ان الانسان يتعاطى الامل ويختلجه الاجل دون الامل وسقط لابى الوقت لها
من اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة في الاصابة والحديث
اخرجه الترمذى في الزهد والنساى في الرقاق وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابرهيم الحافظ البصرى قال حدثنا همام هو ابن يحيى
الفراهيدى بالفا المفتوحة عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى عن انس بن مالك رضى الله
عنه انه قال خط النبى صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل الذى يومله الانسان
وهذا اجله والخط الاخر الانسان والخطوط الاخر الاوقات التى تعرض له فبينما بالميم
هو كذلك طالب لامله البعيد اذ جاءه الخط الاوسط الاقرب وهو الاجل المحيط اذ لا

شك ان الخط المحيط اقرب من الخط الخارج منه وعند البيهقي في الزهد وصححه عن اسحاق خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن ادم ومثل التمني وذلك الخط الامل بينما يؤمل اذ جاءه الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله ابن ابي بكر بن انس عن انس بلفظ هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي في الرقاق **باب** بالتنوين يذكر فيه **من بلغ من العمر ستين سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في العمر** واعذر بالعين المهملة والذال المعجمة والهمزة للازالة اي ازال الله عذره فلم يبق له اعتذار كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما أمرت به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر ومكنه منه وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونسبة الاعتذار الى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار يتمسك به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من الله اي يقول الله تعالى لهم ذلك توبيخا قال الزجاج اي اولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال ابو البركات النسفي يجوز ان تكون ما نكرة موصوفة اي تعميرا يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلانه يجب قطعها عن نعمركم لانه لا يجوز ان يكون النفي من معموله وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم انما سيق لاثبات التعمير وتوبيخهم على تركهم على التذكير فيه فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي تذكر متذكر فيه فظاهر على ذلك نفي التعمير لانه اذا كان زمانا لا يتذكر فيه متذكر لزم ان لا يكون تعميرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم انتهى وقوله اولم نعمركم متناول لكل عمر وتمكن منه المكلف من اصلاح شانه وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر المراد هنا فعن علي بن الحسين بن زين العابدين سبع عشرة سنة وعن وهب بن منبه اربعون سنة وقال مسروق اذا بلغ احدكم اربعين سنة فليأخذ حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستين سنة وهو الصحيح كما سياتي في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن عباس مما رواه ابن مردويه سبعين فالانسان لا يزال في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم

اذا بلغ الفتى ستين عاما ۞ فقد ذهب المسرة والفتاء

ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده به ويزيح عنهم العلل كان هو الغالب على اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق ابرهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين ستين وسبعين لكن ابرهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وحاكم النذير زاد ابو ذر يعني الشيب وهو مروي عن ابن عباس وعكرمة وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة والهاء المشددة المفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم ابن عطاء بن مقدم المقدمي البصري عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي مدلس وقد رواه معن بالعنعنة لكن اخرج الحديث احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن ابن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري نسبة الى المقبرة لانه كان يسكن عندها نسبة الى المقبرة مقبرة المدينة كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا لابي ذر ولغيره يقال بما قبل القاف اعذر الله الى امرئ اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغ ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وقال التوربشتي ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك له شيئا في الاعتذار يتمسك به قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لهذا لانها قريبة من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا من الله تعالى لعباده حتى نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الامل لكنهم امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكماء الاسنان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر الاسنان وغالب ما يكون بين الستين الى السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة قلت ورايت لابي الفرج ابن الجوزي الحافظ جزءا لطيفا سماه تنبيه النائم الغمر بمواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية الشباب خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة وقد يقال له كهل لما قبل ذلك والرابع الى تمام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال وقد تقدم ما ذكرنا من الستين وتابعه اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة بن دينار مما رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معنا ايضا ابن عجلان محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما عن المقبري ابي سعيد ذكوان الليثي عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ست وستون سنة فقد اعذر الله اليه في العمر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي نزل مكة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب المرء الكبير اي الشيخ شابا قويا في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال ومحبة طول الامل اي العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام محبته للمال او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه ايهام الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسيع في قوله في اثنتين الخ اذ هو عبارة عن ان ياتي في عجز الكلام بمثنى يفسر بمعطوف ومعطوف عليه اذ ابو قاسم جادت لنا يدين لم تحمدا الاجودان البحر والمطر

والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في الرقايق قال الليث ولابي ذر قال ليث بن سعد الامام مما وصله
الاسمعيلي من طريق صالح كاتب الليث عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي وقال ابن وهب عبد الله مما
وصله مسلم عن حرملة عنه عن يونس ايضا عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد هو ابن
المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا
ولفظ الاخرى قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وحب المال واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة
وزاد في اوله ان ابن ادم يضعف جسمه وينحل لحمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي
قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لغير ابي
ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم بفتح الموحدة اى يطعن في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا
معه اثنان حب المال وطول العمر وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على
العمر قال القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص
بهذين الامرين ان احب الاشيا الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقائها فاحب لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم
في دوام الصحة التي ينشاعنها غالبا طول العمر فكلما احس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه له ورغبته في دوامه
وانكري عند الصباح يطيب والمرما عاش ممدود له اجل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر رواه اى الحديث
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ سمعت
قتادة عن انس بنحوه واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب معه اثنان واراد المولف
بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن
المدلسين الا بما علم انه داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة بخلاف غيره **باب**
**العمل الذي يبتغى به وجه الله** بضم التحتية وفتح العين المعجمة اى يطلب به ذات الله عز وجل لا الريا
والسمعة فيه سعد بسكون العين اى في الباب حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الجنايز في باب رثا
النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه فقلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل
عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع الانصاري وزعم محمود انه اى قال محمود انه عقل رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وقال وعقل مجة مجها بفتح الميم والجيم المشددة فيهما
من دلو كانت في دارهم وسقط لابي ذر وقال وانما قال عقل لانه كان صغيرا حين دخل دارهم وشرب ماء
ومج من ذلك مجة على وجهه قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري بكسر عين عتبان وسكون المثناة الفوقية
ثم احد بني سالم بالنصب عطف على الانصاري قال غدا بالغين المعجمة على بتشديد التحتية رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال بعد دخوله المنزل والصلاة فيه والسوال ان يخرج حتى يطعم وسواله عليه الصلاة
والسلام عن مالك بن الدخشم وكلام من وقع في حقه والمراجعة في ذلك لن يوافي اى لن ياتي عبد يوم القيمة
حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به بالقول ولابي ذر عن الكشميهني بها بكلمة لا اله الا الله وجه الله
عز وجل اى ذاته المقدسة الا حرم عليه النار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن القارسي المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم فيهما مولى المطلب
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى
ما لعبدي المومن عندي جزاء اى ثواب اذا قبضت صفيه اى روح صفيه وهو بفتح الصاد وكسر الفا
وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل من يحبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه



اى صبر راجيا الثواب من الله الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدي المومن والحديث من افراده **باب**
**ما يحذر** بضم التحتية وسكون المهملة ولابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة **من زهرة الدنيا**
بسكون الها وفتحها بهجتها ونضارتها وحسنها **و** من **التنافس** اى الرغبة **فيها** وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله
الاويسي قال حدثني بالافراد اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن عمه موسى
ابن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف بفتح الحا المهملة وكسر اللام لبني
عامر بن لوي كان شهد بدرا مع رسول الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا
عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى البحرين البلد المشهور ياتي بجزيتها اى بجزية اهلها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم بتشديد الميم العلا بن الحضرمي
عبد الله بن مالك بن ربيعة وكان من اهل حضرموت سنة تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة
عشر بمال من البحرين وكان مائة الف وثمانين الف درهم وقيل ثمانين الف فسمعت الانصار بقدومه
فوافته بفاء بينهما واو فالف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني فوافت بحذف الضمير وهما من الموافاة ولابي
ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفا والفوقية وراه ابو ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف عليه الصلاة والسلام تعرضوا له فتبسم حين راهم
وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشي من الدراهم قالوا اجل نعم يا رسول الله
قال فابشروا بقطع الهمزة وكسر المعجمة واملوا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة ما يسركم فوالله ما الفقر
اخشى عليكم بنصب الفقر بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له ويجوز الرفع بتقدير
ضمير اى ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح وقال في التنقيح والرفع ضعيف لانه
يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ذلك مذهب
كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة فايدة تقديم المفعول هنا
الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق اذا حضره الموت كان اهتمامه بحال ولده في المال فاعلم صلى الله
عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب لكن حاله في امر المال يخالف حال الوالد
وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما
قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها
بحذف احدى التاءين فيهما اى ترغبوا فيها كما رغبوا فيها وتلهيكم عن الاخرة كما الهتهم عنها فان قلت تقديم
المفعول هنا يوذن بان الكلام في المفعول لا في الفعل كقوله ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقبا لنفي باثبات
ضده فتقول ولكن اكرمته لان المقام يأباه اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل
هل هو اكرام او اهانة والحديث قد وقع فيه الاستدراك باثبات هذا الفعل المنفي فقال ولكن اخشى عليكم
ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الخ فكيف تنافى هذا والجواب ان المنظور اليه
في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها عليهم فكانه قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة
في الدنيا فلم يقع الاستدراك الا في المفعول كقول ما زيدا ضربت ولكن عمرا نعم الفعل المثبت ثانيا ليس
ضد الفعل المنفي اولا بحسب الوضع وانما اختلفا بالمتعلق فذكره مضر لانه في الحقيقة استدراك
بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قاله في المصابيح والحديث فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى
وابن شهاب وعروة وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة مع اهل
الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر ليث

ابن سعد عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن
عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة
احد الذين استشهدوا بها صلاته على الميت اي دعا لهم بدعا صلاة الميت بعد ثمان سنين ثم انصرف
الى المنبر كالمودع للاحيا والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر فرط لكم بفتح الفا والرا في الروايتين
سابقكم الى الحوض اهيئه لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح له الحياض والدلا والارشية
وغيرها من امور الاستقا وانا شهيد عليكم باعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الآن نظرا حقيقيا
بطريق الكشف واني قد اعطيت مفاتيح بالتحتية بعد الفوقية ولابي ذر مفاتح خزاين الارض او مفاتيح
الارض يريد ما فتح على امته من الملك والخزاين بعده والشك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان
تشركوا بالله بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف
بحذف التحتية من لكني والحديث سبق في الجنايز في باب الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطا بن يسار عن
ابي سعيد ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف
عليكم ما يخرج الله عز وجل بضم اليا من الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض
قال زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الها وزاد هلال وزينتها وهو عطف تفسيري والزهرة ماخوذة
من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين والنبات والزرع وغيرها
مما يفتتن الناس بحسنه مع قلة بقايه فقال له رجل لم اعرف اسمه هل ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة عقوبة
لان زهرة الدنيا نعمة من الله فهل تعود هذه النعمة نقمة والاستفهام للاسترشاد فصمت النبي صلى الله عليه وسلم
حتى ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ظننت انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح عن جبينه العرق
من ثقل الوحي فقال عليه الصلاة والسلام اين السايل قال انا يا رسول الله قال ابو سعيد الخدري لقد
حمدناه اي حمدنا الرجل حين طلع ذلك اي ظهر ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي رواية هلال
وكانه حمد وظاهره انهم لاموه اولا حيث راوا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا انه اغضبه
ثم حمدوه لما راوا مسالته سببا لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم لا ياتي
الخير الا بالخير وانما يعرض له الشر بعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه فيما لم يشرع ان
هذا المال خضرة بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال او العيشة به خضرة حلوة في الذوق
او المراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة او انث باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة
الدنيا او المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا
وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير واسناد الانبات اليه مجاز اذ المنبت حقيقة
هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحا المهملة والموحدة والطا المهملة المنونة انتفاخ البطن من كثرة
اكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت في الاكل حتى تنتفخ فتموت
او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم يقرب من الهلاك والمعنى تقتل او تقارب القتل
الا بتشديد اللام آكلة الخضرة من بهيمة الانعام وشبهها لانها التي الف المخاطبون احوالها
في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وغيره وآكلة بمد الهمزة وكسر الكاف والخضرة
بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين ضرب من الكلا تحبه الماشية وتستلذه فتكثر منه
قال في المصابيح ان الاستثنا منقطع اي لكن آكلة الخضرة لا يقتلها اكل الخضرة ولم يلم
بقتلها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له





على تقدير عدم الثنيا وذلك لان من فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيا مما ينبت يقتل حبطا
او يلم وهذا لا يشمل ماكول آكلة الخضر ظاهرا لانه نكرة في سياق الاثبات نعم في هذا اللفظ الثابت
في الطريق المذكورة هنا وهو قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتاتى جعل الاستثنا
متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس المستثنى في الحقيقة هو الآكلة نفسها
والا كان منقطعا وانما المستثنى محذوف تقديره ماكول آكلة الخضر فحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن الحموي والمستملي الخضرة بضم الخا و
سكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف اللام وفتح الهمزة على انها الاستفتاحية كانه قال
الا انظروا آكلة الخضرة واعتبروا بشانها اكلت ولابي ذر عن الكشميهني تاكل حتى اذا امتدت
خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلات شبعا وعظم جنباها ولابي ذر عن الكشميهني
خاصرتها بالافراد استقبلت الشمس فتحمى فيسهل خروج ما ثقل عليها مما اكلته فاجترت
بالجيم الساكنة والتا الفوقية المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ادخلته في كرشها من العلف فمضغته
ثانيا ليزداد نعومة وسهولة لاخراجه وثلطت بالمثلثة والطا المهملة المفتوحات وضبطها السفاقسي
باللام بالكسر القت ما في بطنها من السرقين رقيقا وبالت فاستراحت بما القته من السرقين والبول
وسلمت من الهلاك ثم عادت فاكلت وهذا بخلاف من لم يتمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا وان هذا
المال في الرغبة والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق من اخذه
بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة فنعم المعونة هو لصاحبه على
اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه ولابي ذر عن الحموي وان اخذه بغير حقه بان جمعه من
الحرام او من غير احتياج اليه كان كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الآخذ ويسمى
جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ماله الى الهلاك قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من
التشبيهات بديعة تشبيه المال ونموه بالنبات وظهوره وتشبيه المنهمك في الاكتساب والاسباب بالبهايم
المنهمكة في الاعشاب وتشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره في الاكل والامتلا منه وتشبيه المال
مع عظمته في النفوس حتى ادى الى المبالغة في البخل به بما تطرحه البهيمة من السلح ففيه اشارة بديعة
الى استقذاره شرعا وتشبيه التقاعد عن جمعه وضمه بالشاة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة
الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها لمصالحها وتشبيه موت الجامع المانع بموت
البهيمة عن دفع ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يومن ان ينقلب عدوا فان المال من شانه
ان يحرز ويشد وثاقه حبا له وذلك يقتضي منعه من يستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه

رواه الطيالسي [illegible] احمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه باختصار عن ابي سعيد [illegible] وابو يعلى [illegible] في الحلية

وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع انتهى ملخصا والحديث سبق في باب الصدقة على اليتامى من
كتاب الزكاة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المثقلة المعروف ببندار قال حدثنا
غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم المفتوحة
والميم الساكنة نصر بن عمران الضبعي قال حدثني بالافراد زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الها بعدها
دال مهملة فميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن
حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يقربونهم
وهم التابعون زاد الكشميهني والمستملي ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وهذه الثالثة ساقطة
للحموي قال عمران بن الحصين رضي الله عنه بالسند المذكور فلا ادري اقال النبي صلى الله عليه وسلم
بعد قوله خيركم قرني مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة

من غير تحيل او يؤدونها من غير ان تطلب ذلك منهم ويخونون ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة
وينذرون بفتح اوله وضم المعجمة وكسرها ولا يفون بنذرهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا
يوفون بضم التحتية وبعدها واو ساكنة ويظهر فيهم السمن بسبب توسعهم في المآكل والمشارب
وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران بن حصين ثم يجيء قوم يتسمنون ويحبون
السمن والحديث سبق في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين
وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل قرني ثم الذين يلونهم يقربون
منهم ثم الذين يلونهم بالنون في الذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي باسقاطها
واتفقوا في هذه على اسقاط الثالثة من الرواية السابقة للكشميهني والمستملي ثم يجيء من
بعدهم قوم تسبق شهاداتهم ايمانهم وايمانهم شهاداتهم بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم والمعنى ان
ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهاداتهم
وقال ابن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع
والحديث سبق في الشهادات ايضا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد
ربه المعروف بخت قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد
الكوفي الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم البجلي انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة
المشددة ابن الارت وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت بالموت على نفسي ان اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا ولم تنقصهم الدنيا شيئا من اجورهم فلم يستعجلوها فيها بل صارت
مدخرة لهم في الاخرة وان اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه الا التراب اي
البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال
اتيت خبابا اي ابن الارت وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا ورحلوا
بالوفاة لم تنقصهم الدنيا شيئا فادنى الكواكب اي لم تدخل الدنيا فيهم نقصانا بوجه من الوجوه
اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا
نصرفه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البنيان بتربيته البناء وبه قال
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفين بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر
قصه بفتح القاف والصاد المهملة بعدها ضمير اي قص الراوي الحديث المذكور بتمامه في اول
الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير
الحديث ويأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب فضل الفقر بعون الله تعالى

**باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله** بالبعث والجزاء **حق** كائن **فلا
تغرنكم الحياة الدنيا** فلا تخدعنكم الدنيا ولا يذهلنكم التمتع والتلذذ بزهوها ومنافعها عن
العمل للاخرة وطلب ما عند الله **ولا يغرنكم بالله الغرور** وهو الشيطان لان ذلك ديدنه

فانه

وانه يمنيكم الاماني الكاذبة ويقول ان الله غني عن عبادتك وعن تعذيبك ان الشيطان لكم
عدو ظاهر العداوة وفعل بابيكم آدم ما فعل وانتم معاملونه معاملة من لا علم له باحواله
فاتخذوه عدوا في عقائدكم وافعالكم ولا يوجدن منكم الا ما يدل على معاداته ومناصبته
في سركم وجهركم فهذا هو العدو المبين نسأل الله القوي العزيز ان يجعلنا اعداء الشيطان وان
يرزقنا اتباع كتابه والاقتداء برسوله انه على ما يشاء قدير ثم لخص سر امره وخطأ من اتبعه بان
غرضه الذي يؤمه في دعوة شيعته هو ان يوردهم مورد الهلاك بقوله انما يدعو حزبه ليكونوا
من اصحاب السعير والسعير جمعه سعر بضمتين وسقط لابي ذر فلا تغرنكم الى اخر قوله
السعير وقال بعد قوله حق الاية مجاهد مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد الغرور بفتح الغين الشيطان قال الراغب غررت فلانا اصبت غرته ونلت
منه ما اريده والغرة غفلة في يقظة والغرار غفلة مع غفوة واصل ذلك من الغر
وهو الاثر الظاهر من الشيء ومن غرة الفرس وغرار السيف حده وغر الثوب اثر كسره
وقيل اطوه على غره وغره كذا غرورا قال تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
فالغرور كلما يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ
هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بالضم الاباطيل
وثبت قوله قال مجاهد الى اخره للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد بن
حفص بسكون الفاء الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالضخم قال حدثنا شيبان
بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معوية النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابرهيم
ابن الحرث القرشي قال اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي
ان ابن ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم مولى عثمان
ابن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال
اتيت عثمان ولابي ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء بما يتطهر
به وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضأ وهو في هذا المجلس
فاحسن الوضوء ثم قال من توضأ وضوءا مثل هذا الوضوء وسبق في الطهارة من توضأ
نحو وضوئي هذا ويجوز ان قدرت بمعنى قريب ان تكون ظرفا على التوسع في المكان
اي قارب فعلي فعله بمعنى ان من قاربته فقد قاربك وان قدرت بمعنى مثل كان
كان فيه تجوز ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه ولا في علمه بكمال طهارته واستيعاب
غسل اعضائه والنحو لغة القصد والمثل تقول هذا نحو زيد اي مثل زيد
ومتى قدرتها بمعنى مثل كانت نعتا لمصدر محذوف اي توضأ وضوءا مثل وضوئي
واختار سيبويه ان يكون حالا لان حذف الموصوف دون الصفة لا يجوز الا
في مواضع معدودة وتقدير الحال هنا من محذوف اي توضأ الوضوء مثل وضوئي
فان قدرت نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا ويكون قربا مجازيا وورد الرواية هنا
بلفظ مثل وزاد فيها ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير
عن حمران عنه ايضا فيصلي صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة المكتوبة ثم جلس غفر له

الى قوله السعير وقال م

ثم مشى الى الصلاة المكتوبة
فصلاها مع الناس او في المسجد
وفي رواية لهشام بن عروة
عن ابيه عن حمران ثمة مر

بينهما

ما تقدم من ذنبه ولمسلم من رواية هشام الا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها اي التي سبقتها
واصرح منه رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة
لما بينهن قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا اي لا تحملوا الغفران على عمومه في
جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة التي تكفر
الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغائر والمطابقة في قوله
لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في الصلاة باب
ذهاب الصالحين بالموت ويقال الذهاب بكسر المعجمة المطر قال في المحكم والذاهبة المطرة
الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب قال ذو الرمة يصف روضة

حواء قرحاء اشراطية وكفت ... فيها الذهاب وحفتها البراعيم

البراعيم رمال فيها دارة تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب المطر ثابت لابي ذر عن الحموي
فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن بشر
بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة وبعد الالف
زاي عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الدال المهملة الف فسين مهملة ابن مالك
الاسلمي ممن بايع تحت الشجرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون
الاول فالاول اي يقبض ارواحهم الاول فالاول ويبقى حفالة بضم
الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحثالة الشعير او التمر الردي من كل او ما يتساقط من قشور
الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الاكل او للشك او للتنويع لا يباليهم
الله بتحتية ساكنة بعد اللام بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا
وباله مصدر بالثت واصله بالية فحذفت لامه فتبل لنا قبلها كسرة فيما كثر استعماله
وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة في كلامهم يخففه به لكن قال في المصابيح لا يحسن
التعليل بمجرد هذا ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتاخرين من ان المبني على حذف
الكلمة فيه شذوذ فاعله في المصادر نحو لوه بالحذف المذكور عن بنية الشذوذ
لكان حسنا قال ابو عبد الله البخاري يقال حفالة بالفاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني
بمعني واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض من
عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي باب
ما يتقى بضم التحتية وفتح الفوقية المشددة والقاف من فتنة المال وقوله ولابي
ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة بلاء ومحنة يوقعون في الاثم والعقوبة
ولا بلاء اعظم منهما وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي والميم المشددة
الخراساني نزيل بغداد ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه
كنيته قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المعجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة وبعدها سين مهملة
ايضا وتفتح العين هلك عبد الدينار وهو طالبه وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح
المشكاة قيل خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي
لا يجد



لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة والدرهم وعبد القطيفة الدثار الذي له خمل وعبد الخميصة
بالخاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر
الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال تعالى فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم
يسخطون وفيه ايذان لشدة الحرص على ذلك وجعله عبدا لها لشغفه وحرصه فمن كان
عبدا لهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد ولا يكون ممن اتصف بذلك صديقا والظاهر
ان الجملة تفسير لمعنى عبوديته للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب والحديث سبق في الجهاد
في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجه وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
البصري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديان
من مال تثنية وادي وهو معروف وربما اكتفوا بالكسرة عن الياء كما قال قرقر قمر الواد بالشاهق
والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سري واسرية للنهر وفي حديث ابن الزبير المذكور
هنا لو ان ابن ادم اعطي واديا من ذهب لابتغى بالغين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث
ابن الزبير احب اليه ثانيا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لانه مستلزم
للامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب الله على من تاب من المعصية ورجع
عنها اي وفقه للتوبة او يرجع عليه من التشديد الى التخفيف او يرجع عليه بقبوله والمراد
من الحديث ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال حدثني
بالافراد محمد هو في اليونينية محمد بن المثنى قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام
ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال سمعت عطاء هو ابن ابي رباح
يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها لام ولابي ذر عن الكشميهني
ملء بحذف المثلثة وزيادة همزة بعد اللام الساكنة قال في الصحاح وهو اسم ما ياخذه
الاناء اذا امتلا مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة لاحب ان له اليه
مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملا الخ موقع التذييل والتقرير
للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من تاب
اي يقبل توبة الحريص كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما ولا ادري من القران
المنسوخ تلاوته هو اي الحديث المذكور ام لا وسيجيء ذلك في باب في هذا الباب ان شاء الله
تعالى وقال عطاء بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث باللفظ المذكور
بغير قوله فلا ادري من القران هو ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قوله
لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بفتح المعجمة وكسر المهملة اي مغسول الملائكة حين استشهد
وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وهو جد سليمان المذكور لانه ابن عبد الله بن
حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد بسكون
العين والهاء وعباس بالموحدة المشددة اخره مهملة قال سمعت ابن الزبير عبد الله
على المنبر بمكة ولابي ذر منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول لو ان ابن ادم اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول واديا ملأ بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة منونا ولابي ذر ملآن من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا

ولايسد جوف وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة في هذا الباب ولا يملأ جوف ابن آدم الا
التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا الحديث
خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا ويؤيده قوله ويتوب الله على من تاب هو متعلق بما قبله
ومعناه ان الله يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب احب ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لاحب ان يكون له واديان اي من ذهب ولن يملأ فاه اي فمه الا التراب عبر في الاولى والثالثة بالجوف
وفي الثانية بالعين وفي الاخيرة بفاه وعند الاسمعيلي من رواية الحجاج بن محمد عن ابن جريج بالنفس
وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم
الانحصار في التراب اذ غيره يملأه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلاء فكانه قال
لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحد وليس فيها الا التفنن في الكلام انتهى
قال في الفتح وهذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم
نسبة الامتلاء للجوف واضحة والبطن بمعناه واما النفس فعبر بها عن الذات واطلق الذات واراد
البطن من باب اطلاق الكل وارادة البعض واما النسبة الى الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف
ويحتمل ان يكون المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه
ليحوزه وخص البطن في اكثر الروايات لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا
للاكل والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني آدم مجبولون
على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه
الجبلة من نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب على من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة المركوزة
فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده ونحوه قوله تعالى
ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها وبين ازالته
بقوله يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة دقيقة فان ذكر بني آدم تلويحا الى انه
مخلوق من التراب ومن طبعه القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر الله سبحانه وتعالى عليه
السحاب من غمائم توفيقه فيثمر حينئذ الخلال الزكية والخصال المرضية والبلد الطيب يخرج نباته باذن
ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحرصه لم يزدد الا حرصا وتهالكا
على جمع المال قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسير صعب
ولكن يسير على من يسره الله عليه فحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى
والقدر انتهى وفي الحديث ذم الحرص والشره ولذا اثر اكثر السلف التقليل من الدنيا والقناعة
والرضى باليسير قال البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
وهذا ظاهره الوصل وليس للتعليق وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول
نعم الذي يظهر بالاستقراء من صنيع المؤلف انه لا يأتي بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في اصل
موضوع كتابه كان يكون ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد بن
سلمة بفتحتين عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري
رضي الله عنه انه قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن هذا الحديث لو كان لابن
آدم واديان من مال لتمنى واديا ثالثا عند الاسمعيلي من القرآن حتى نزلت الهاكم التكاثر السورة

التي

التي هي بمعنى الحديث فيما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال والتقريع بالموت الذي يقطع ذلك
ولا بد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى ذلك مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه
وسلم وانه ليس قرآنا وقيل انه كان قرآنا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة التاء للمبالغة او باعتبار انواع المال او صفة لمحذوف
كالبقلة وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى عند
الجمهور للابتلاء لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم وعن الحسن الشيطان وقد جمع بين القولين
بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل القلوب
مائلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك اليه
تعالى باعتبار الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما قدره الله تعالى عليه من التسليط على الادمي بالوسوسة
الناشئ عنها حديث النفس وقرأ مجاهد زين للناس مبنيا للفاعل حب مفعول به والفاعل ضمير الله تعالى
لتقدم ذكره الشريف في قوله والله يؤيد بنصره او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه
الاشياء يؤذن بذكره واضاف المصدر لمفعوله في حب الشهوات وهي جمع شهوة بسكون العين فحركت في الجمع
ولا يجوز التسكين الا في ضرورة كقوله وحملت زفرات الضحى فاطقتها وما لي بزفرات العشي يدان
بتسكين الفاء والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول اي المشتهيات فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس
المصدر مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشيء فجعل الاعيان التي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه
اراد تخسيسها بتسميتها شهوات اذ الشهوة مسترذلة عند الحكماء مذموم من اتبعها شاهد على نفسه بالبهيمية
فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق
فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان كل ما كان لذيذا ونافعا فهو محبوب
ومطلوب لذاته والمنافع قسمان جسماني وروحاني فالجسماني حاصل لكل احد في اول الامر فلا جرم كان الغالب
على الخلق هو الميل الشديد الى اللذات الجسمانية من النساء والاماء داخلة فيها والبنين جمع ابن وقد يقع في غير
هذا الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشتهون في الطباع والمعدون في الدفاع وقدم النساء
لان الالتذاذ بهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد ولله تعالى في ايجاد حب الزوجة والولد في
قلب الانسان حكمة بالغة لولا هذا الحب لما حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع قنطار وهو المال الكثير
او سبعون الف دينار او سبعة آلاف دينار او مائة وعشرون رطلا او الف ومائتا اوقية المقنطرة
مفعللة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم الوف مؤلفة ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثيرة بعضها فوق بعض
وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما ثمن الاشياء فالكهما كالمالك لجميع الاشياء
والخيل المسومة المعلمة او المرعية من اسام الدابة سومها والانعام جمع نعم وهي الابل والبقر والغنم والحرث مصدر
واقع موقع المفعول به فلذلك وحد ولم يجمع كما جمعت اخواته ذلك المذكور متاع الحياة الدنيا يتمتع به في الدنيا
وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من الفصاحة والبلاغة منها الاتيان بها مجمله ومنها جعله لها نفس الشهوات
مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها البداءة بالاهم فذكر اولا النساء لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة بالانسان
وهن حبائل الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن يقطعن الارحام والصلات
بين الاهل غالبا وهو سبب في جمع المال من حرام وحلال غالبا والاولاد يجمع لاجلهم المال فلذلك ثنى
بهم ولانهم فروع منهن وثمرات نشأت عنهن وفي كلامهم المرء مفتون بولده وقدمتا على الاموال لانهما احب
الى المرء من ماله واما تقديم المال على الولد في بعض المواضع فانما ذلك في سياق امتنان وانعام او نصرة
ومعاونة لان الرجال تستمال بالاموال ثم ذكر تمام اللذة وهو المركوب البهي من بين سائر الحيوانات

ثم اتى بما يحصل به جمال جين تريحون وحين تسرحون كما تشهد به الاية الاخرى ثم ذكر ما به قوامهم رحيانه بقيتهم دهو الزرع والثمار ومنها الاتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه الاشياء بقوله زين والزينة محبوبة فى الطباع ومنها التخصيص القناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة فى قوله الذهب والفضة لانهما صارا استقابلين نا غالب العرف وغير ذلك وسقط لابى ذر قوله القناطير الخ قال ولابى ذر وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته بانبات الضمير ولابى ذر بما زينت لنا فى اية زين للناس حب الشهوات ثم راى ان فتنة المال مسلطة على من فتحه الله عليه لتزيين الله تعالى له دعا الله تعالى بقوله اللهم انى اسالك ان انفقه فى حقه لا ان من احذ المال من حقه ووضعه فى حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطنى فى غرايب مالك من طريق اسمعيل بن ابى اويس عن مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى ان عمر بن الخطاب اتى بمال من المشرق يقال له نفل كسرى فامر به فصب وغطى ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا حلى كثير وجوهر ومتاع فبكى عمر وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير المؤمنين هذه غنايم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمهم قال فحدثنى زيد بن اسلم انه بقى من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا رايتنى فارغا فاذنى به فلما راه فارغا بسط شيئا فى حش نخلة ثم جاءه به فى مكتل فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات فتلا الاية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فقنى شره وارزقنى ان انفقه فى حقه فما قام حتى ما بقى منه شئ وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت الزهرى محمد بن مسلم يقول اخبرنى بالافراد عروة بن الزبير وسعيد ابن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاى الاسدى انه قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم فاعطانى ثم سالته فاعطانى ثم سالته فاعطانى بتكرير لفظ الاعطاء ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم هذا المال قال ابن المدينى وربما قال سفين بن عيينة قال حكيم قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع منادى معرف قال فى الفتح وظاهر السياق ان حكيما قال لسفين وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفين نحو الخمسين بسنة وانما المراد ان سفين رواه مرة بلفظ ثم قال اى النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا المال ومرة بلفظ ثم قال يا حكيم ان هذا المال فى الرغبة والميل اليه كالفاكهة خضرة فى المنظر حلوة فى الذوق فمن اخذه بطيب نفس من غير حرص عليه او بسخاوة نفس المعطى بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان تعرض له بنحو بسط اليد لم يبارك له فيه وكان كالذى به الجوع الكاذب يا كل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا بضم العين مقصورا المنفقة او المتعففة خير من اليد السفلى الاخذة والحديث سبق فى الوصايا والخمس

## باب ما قدم الانسان المكلف فى حال صحته وحرصه من ماله فى وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند الله

من تركه بعد موته وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عمر بن حفص قال حدثنى ولابى ذر بالجمع ابى حفص ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنى بالافراد ابرهيم بن يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب يكنى ابا اسما الكوفى العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس عن الحرث بن سويد التيمى الكوفى انه قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قال فى الفتح يعنى ان الذى يخلفه الانسان من المال وان كان هو فى الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك فى حياته حقيقة ونسبته للوارث فى حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذى يضاف اليه فى الحياة ما قدم بان نفقه فى وجوه الخيرات ومال وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه فى وجوهه وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال فى وجوه الخيرات وانواع القربات لينتفع به فى الاخرة

## باب بالتنوين المكثرون من المال هم المقلون فى الثواب ولابى ذر عن الكشميهنى هم الاقلون

وقوله

وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم لا يبخسون نوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس فى الدنيا وهو ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار والمنافقون اولئك الذين ليس لهم فى الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط فى الاخرة ما صنعوا او صنيعهم اى لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفى لهم ما ارادوا وباطل ما كانوا يعملون اى كان عملهم فى نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له ٥ وسقط لابى ذر قوله نوف اليهم الخ وقال قبلها الايتان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخى وسقط ابن سعيد لابى ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدى المكى ثم الكوفى من صغار التابعين عن زيد بن وهب ابى سليمان الهمدانى عن ابى ذر جندب بن جنادة الغفارى رضى الله عنه انه قال خرجت ليلة من الليالى فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى وحده وليس سقط لابى ذر الواو من وليس معه انسان وهو توكيد لقوله وحده قال ابو ذر فجعلت امشى فى ظل القمر اى المكان الذى ليس للقمر فيه ضوء ليخفى شخصه وانما مشى خلفه لاحتمال ان يطرا له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت صلى الله عليه وسلم فرانى فقال من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له قلت ولابى ذر فقلت انا ابو ذر جعلنى الله فداك بكسر الفاء ممدود قال يا ابا ذر تعاله بهاء السكت ولابى ذر عن الحموى والمستملى تعال باسقاطها قال فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر يوم القيمة الا من اعطاه الله خيرا مالا فنفح بالفاء المخففة بعدها حاء مهملة فيه اى اعطى يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه اى اعطى خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لى اجلس ها هنا قال ابو ذر فاجلسنى عليه الصلاة والسلام فى قاع ارض سهلة مطمئنة انفرجت عنها الجبال حوله حجارة فقال لى اجلس ها هنا حتى ارجع اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام فى الحرة بالحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة فلبث بكسر الموحدة عنى فاطال اللبث بفتح اللام وضمها ثم انى سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو للحال كما فى قوله وهو يقول وان سرق وان زنا قال ابو ذر فلما جاء صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبى الله جعلنى الله فداك بالرفع من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام انت او بفتحها وكذا الميم اى من تكلم معك فى جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع ولابى ذر عن الكشميهنى يرد اليك شيئا قال صلى الله عليه وسلم ذلك باللام ولابى ذر ذاك باسقاطها اى الذى سمعته جبريل عليه السلام عرض اى ظهر لى فى جانب الحرة فقال بشر امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة جواب الشرط قلت ولابى ذر فقلت يا جبريل وان سرق وان زنا دخل الجنة قال جبريل نعم اى كان مصيره الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنا قال نعم بتكرير وان سرق وان زنا مرتين وللمستملى ثلاثا وزاد بعد الثالثة وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة ونقصان فى الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم فى الزكاة والترمذى فى الايمان والنسائى فى اليوم والليلة قال النضر بن شميل اخبرنا شعبة بن الحجاج قال وحدثنا وسقطت الواو لابى ذر حبيب بن ابى ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روى من رواية شعبة بغير تصريح لامن فيه من التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولابى ذر عن زيد بن وهب وقوله بهذا اى الحديث المذكور واعترضه الاسمعيل بانه ليس فى حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين انما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئا واجيب بانه واضح على طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث لان الاشارة بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله تعالى حديث ابى صالح ذكوان

[illegible]

الزيات عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مرسل لا يصح انما اردنا ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حديث ابي ذر قال صاحب
التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند صحيح على شرط مسلم قيل لابي عبد الله البخاري حديث عطاء بن يسار اي
المروي عند النسائي من طريق محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت وان زنا وان سرق يا رسول الله فقال وان زنا
وان سرق فاعدت فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال ابو عبد الله البخاري هو
مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر لانه من المسانيد وقال اي البخاري اضربوا على حديث ابي الدرداء لانه
من المراسيل قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم
في تفسيره والطبراني في معجمه والبيهقي في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدرداء هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه
بعض معناه هذا الحديث المروي عن ابي الدرداء اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت مات الميت من باب المجاز
باعتبار ما يؤول فان الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح
الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر كاكثر الاصول وذكره الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول
من الباب اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما
احب ان لي مثل احد ذهبا ولابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي غير البخاري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني
ان عندي مثل احد ذهبا وقال لم ار لفظ هذا في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الجزء الاول وبه قال حدثنا
الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء وبعد الالف نون البجلي ابو علي الكوفي قال
حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد بن وهب الجهني انه قال قال
ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت ولابي ذر فقلت لبيك
يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا يمضي علي بالتشديد ليلة ثالثة وعندي منه دينار
الواو للحال الا شيئا استثناء من دينار ولابي ذر شيء بالرفع ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد او بضم الهمزة وكسر الصاد
اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة صاحبه غير حاضر فيأخذه اذا حضر او لوفاء دين مؤجل اذا حل وثبته
للحموي والمستملي لدين الا ان اقول به استثناء بعد استثناء فيفيد الاثبات فيؤخذ منه ان نفي محبة المال
مقيد بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فما دام الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى
الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شيء اخر ولو كان قدر احد واكثر مع استمرار الانفاق
قاله في الفتح وقوله اقول به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا وهكذا بالتكرار ثلاثا صفة
لمصدر محذوف اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على هذه الثلاثة
وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي الاصل وفي الجزء الثالث من البشرابيات من رواية احمد
ابن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه الا ان اقول به هكذا وهكذا وهكذا وهكذا وارانا
بيده تكرر لفظ هكذا اربعا فعم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولابي ذر ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون
ثوابا يوم القيامة الا من قال بصرف المال في مصرفه هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن
خلفه وقيل المراد بالاخير الوصفية وقيل ليس تبدأ فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه
ما لا يعطيه من هو امامه وقليل ما هم ما زائدة مؤكدة للقلة او موصوفة ولفظ قليل هو الخبر وهم مبتدا
وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص ثم قال صلى الله عليه وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية
للزوم المكان المذكور ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني فسمعت صوتا
قد ارتفع فتخوفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فاردت
ان اتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا

تخوفت



تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم يا رسول الله قال ذاك الذي سمعته
يخاطبني هو جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة هو جواب للشرط قلت يا
جبريل وان زنى وان سرق يدخل الجنة قال وان زنى وان سرق يدخلها اي اذا تاب عند الموت كما حمله المؤلف فيما مضى
في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتداء او بعد المجازاة في المعصية للجمع بين الادلة
وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يتكرر هنا قوله
وان زنا وان سرق كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق
بحق الله وحق العباد واشار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الى الحشية ولانه
يؤدي الى خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهائم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن شبيب بفتح الشين
المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحاء المهملة والموحدة وكسر الطاء المهملة نسبة
الى الحبطات من تميم البصري الثقة الصدوق قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي
وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المؤلف بسياق هذا
التعليق تقوية رواية احمد بن شبيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي
فلا يتبع في ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد
الجبل ذهبا وجواب لو قوله لسرني باللام قبل السين ان تمر علي ولابي ذر ان لا تمر بي ثلاث ليال وعندي
منه شيء الا شيئا بالنصب ولابي ذر الا شيء بالرفع فالنصب لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد
خاص والرفع على المستثنى منه في سياق النفي ووقع تفسير الشيء في الرواية بالدينار ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد
المهملة او بضم ثم كسر اعده لدين بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه وسلم كان
في اعلى درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى في يده شيء من الدنيا الا لانفاقه فيمن يستحقه واما لارصاده
لمن له حق واما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييده في رواية همام عن ابي هريرة الاتية ان شاء الله تعالى في كتاب التمني بقوله احد
يقبله والحديث مضى في الاستقراض باب بالتنوين يذكر فيه الغنى غنى النفس بكسر
الغين المعجمة مقصور سواء كان المتصف به قليل المال او كثيره وقول الله تعالى ايحسبون انما
نمدهم به من مال وبنين ما بمعنى الذي وخبر ان نسارع لهم في الخيرات والعائد من خبر ان الى اسمها
محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى ان هذا الامداد ليس الا استدراجا لهم في المعاصي وهم
يحسبونه مسارعة لهم في الخيرات ومعاجلة بالثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية
حجة على المعتزلة في مسألة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل باحد من الخلق الا ما
هو اصلح له في الدين وقد اخبر ان ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون
استدراك لقوله ايحسبون اي بل هم اشباه البهائم لا شعور لهم حتى يتأملوا في ذلك انه
استدراج الى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون وهو راس الاية التاسعة
من ابتداء الاية المبدأ بها هنا والايات التي بين الاولى والثانية وبين الاخيرة والتي
قبلها معترض في وصف المؤمنين وقوله مشفقون اي خائفون وقوله والذين هم
بايات ربهم اي بكتبه كلها يؤمنون ولا يفرقون وقوله والذين يؤتون ما اتوا اي يعطون ما
اعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خائفة ان لا تقبل منهم لتقصيرهم وخبر ان
الذين اولئك يسارعون في الخيرات اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها والكتاب
اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون اي

اى ما يستقبلوها من الاعمال كما قال ابن عيينة سفين فى تفسيره لم يعملوها لا بد من ان يعملوها
قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم كلمة العذاب وفى حديث ابن مسعود فوالذى لا اله غيره ان الرجل
ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
النار فيدخلها وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعى قال
حدثنا ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة راوى قراءة عاصم احد
القراء السبعة قال حدثنا ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى
عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ليس
الغنى عن كثرة العرض بفتح العين والراء وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا
سوى النقدين وقال ابو عبيد الامتعة وهى ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن
وقال فى المشارق مما نقله عنه فى التنقيح قال ابن فارس فى المقاييس وذكر هذا الحديث انما
سمعناه بسكون الراء وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما العرض بفتح الراء
فما يصيبه الانسان من حظه فى الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وان يأتهم عرض
مثله يأخذوه انتهى اى ليس الغنى الحقيقى المعتبر كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه فى
المال لا ينتفع بما اوتى فهو يجتهد فى الازدياد ولا يبالى من اين يأتيه فكأنه فقير
لحرصه ولكن بتشديد النون ولابى ذر بتخفيفها الغنى الحقيقى المعتبر الممدوح غنى النفس بما
اوتيت وقنعها به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والالحاح فى الطلب لانها اذا
استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف
والمدح اكثر من الغنى الذى يناله من يكون فقير النفس لحرصه فانه يورطه
فى رذائل الامور وخسائس الافعال لدناءة همته وبخله ويكثر
ذامه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير
واذل من كل ذليل وهو مع ذلك كانه فقير من المال لكونه لم
يستغن بما اعطى وكانه ليس بغنى ولو لم يكن فى ذلك الا عدم رضاه بما قضاه الله
فان قلت ما وجه مناسبة الايات للحديث قال فى الفتح لان خيرية
المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا فى الجملة
وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان
فى نفسه غنيا لم يتوقف فى صرفه فى الواجبات والمستحبات من وجوه
البر والقربات وان كان فى نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر
به خشية من نفاده فهو فى الحقيقة فقير صورة ومعنى وان
كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا فى الدنيا ولا فى الاخرة
بل ربما كان وبالا عليه والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد

باب فضل الفقر سقط لفظ باب لابى ذر وفضل مرفوع على ما لا يخفى وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد عبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه ابى حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدى رضى الله عنه انه قال
مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام لرجل عنده جالس
هو ابو ذر الغفارى كما رواه ابن حبان فى صحيحه من طريقه وفى باب الاكفاء فى الدين من كتاب
النكاح ما تقولون فى هذا وهو خطاب لجماعة فيجمع بان الخطاب وقع لجماعة منهم ابو ذر ووجه اليه
ما رايك فى هذا الرجل المار فقال لمسئول هذا رجل من اشراف الناس هذا والله حرى
بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية جدير وحقيق وزنا ومعنى ان خطب امراة
ان ينكح بضم اوله وفتح الكاف اى يجاب خطبته وان شفع فى احد ان يشفع بضم اوله
وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال سهل فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وزاد ابرهيم بن حمزة فى روايته وان قال ان يسمع ثم مر رجل قيل هو جعيل بن سراقة
كما فى مسند الفريابى ولابى ذر عن الكشميهنى رجل اخر فقال له اى للرجل المسئول اولا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك فى هذا الرجل المار فقال يا رسول الله هذا رجل
من فقراء المسلمين هذا حرى جدير ان خطب امراة ان لا ينكح وان شفع فى احد ان لا
يشفع فيه وان قال ان لا يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرجل الفقير
خير من ملء الارض من مثل هذا الرجل الغنى زاد احمد وابن حبان عند الله يوم القيمة وقوله ملء
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل بكسر الميم وسكون المثلثة وفى قوله من ملء الارض والحديث سبق
فى النكاح • وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير ونسب الى احد اجداده حميد قال حدثنا سفين بن
عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة
المشددة وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم
الى المدينة بامره او باذنه والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم الا
ابو بكر وعامر بن فهيرة نريد وجه الله اى ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا فوقع اجرنا اى اثابتنا وجزاؤنا
على الله تعالى تفضلا منه سبحانه فمنا من الذين هاجروا من مضى مات ولم يأخذ من اجره من الغنائم لكونه
مات قبل الفتوح شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك نمرة
فلم نجد ما نكفنه به سواها فاذا غطينا بها راسه بدت ظهرت رجلاه واذا غطينا بها رجله بالافراد
والذى فى اليونينية رجليه بالتثنية بدا راسه لقصرها فامرنا النبى صلى الله عليه وسلم ان نغطى راسه
بطرفها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد ابو ذر شيئا من الاذخر بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء
المعجمتين النبت الحجازى المعروف ومن اهل الهجرة من عاش الى ان فتح عليهم الفتوح وهم اقسام
من اعرض عنه وواسى به المحاويج اولا فاولا وهم قليل ومنهم ابو ذر ومنهم من تبسط فى بعض المباح
فيما يتعلق بكثرة النساء والسرارى والخدم والملابس ونحو ذلك ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر
ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم كثير ايضا
منهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين القسمين الاخيرين اشار خباب بقوله ومنا اى من المهاجرين
من اينعت بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وادركت له ثمرته
فهو يهدبها بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وتضم يقطفها وفى الحديث فضيلة مصعب
ابن عمير وانه لم ينقص له من ثوابه فى الاخرة شئ وقد كان مصعب بمكة فى ثروة ونعمة فلما هاجر صار فى قلة

ولابو ذر البخو...

وهذا الحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا سلم بن زرير
بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح الزاي وكسر الرا الاولى بعدها تحتية ساكنة فرا ثانية بوزن عظيم
العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجا بفتح الرا والجيم المخففة وبالمد عمران بن تيم العطاردي عن عمران
ابن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة
بتشديد الطا اي اشرفت ليلة الاسرا فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت على النار اشرفت عليها فرايت
اكثر اهلها النسا لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن
والحديث فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض النسا على المحافظة على الدين لئلا
يدخلن النار والحديث قد سبق في باب كفران العشير في اول كتاب وفي بدء الخلق ويأتي ان شا الله تعالى
في باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق هذا بعون الله وتوفيقه تابعه اي تابع ابا رجا ايوب السختياني
فيما وصله النسائي وعوف الاعرابي فيما وصله البخاري في النكاح وقال صخر هو ابن جويرية فيما وصله
النسائي وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حا مهملة الاسكاف البصري فيما وصله
النسائي ايضا عن ابي رجا عمران بن تيم عن ابن عباس رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة اخره را هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال لم ياكل
النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر الخا المعجمة هو ما يوكل عليه الطعام وهو من داب المترفين
وصنيع الجبابرة المتنعمين لئلا يفتقروا الى التطاطا عند الاكل وما اكل خبزا مرققا مليينا محسنا كخبز
الحوارى حتى مات زهدا في الدنيا وتركا للتنعم والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة
وابن ماجة في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابرهيم قال
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم وما في رفي بفتح الرا وتشديد الفا مكسورة خشب يرفع عن الارض
في البيت لما يراد حفظه قاله عياض وقال في الصحاح شبه الطاق في الحايط من شي ياكله ذو كبد شامل
لكل حيوان الا شطر شعير بعض شعير او نصف وسق منه في رف لي فاكلت منه حتى طال علي بتشديد
التحتية فكلته بكسر الكاف ففني قال الكرماني فان قلت في البيع كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتعقيب
لفظ ففني بعد كلته هنا يشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند البيع وعدمها
عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي مجهولا وقال غيره لان الكيل عند المبايعة مطلوب
من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث عليه الشح
فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع النما والله اعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة
ادرار نعم الله ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها
والميل الى الاسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر من المال
واختلف في التفضيل بين الغني والفقر وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي السوال ايهما
افضل لا يستقيم لاحتمال ان يكون لاحدهما من العمل الصالح ما ليس للاخر فيكون افضل وانما
يقع السوال عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر قال
فعلم ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال اذا استويا في التقوى فهما في الفضل
سوى وقال ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغني على الفقر لما تضمنه من زيادة
الثواب بالقرب المالية الا ان فسر الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة الى صفات النفس فالذي يحصل
للنفس من التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح الفقر ولهذا

المعنى

المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقير الصابر لان مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع
الفقر اكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف هل التقلل من المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال
لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب او التشاغل باكتساب المال
افضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع المتعدي قال
واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل
في الدنيا والبعد عن زهرتها وقال احمد بن نصر الداودي الفقر والغنى محنتان من الله يختبر
بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا

باب بالتنوين كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في حياته وتخليهم
عن التبسط في الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو نعيم الفضل
ابن دكين بنحو بالتنوين من نصف هذا الحديث قال في التنقيح هذا الموضع من عقد البخاري فانه
لم يذكر من حدثه بالنصف الاخر ويمكن ان يقال اعتمد على السند الاخر الذي تقدم له في كتاب
الاستيذان انتهى ويأتي ما في ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد
الرا ابن زرارة الهمداني بسكون الميم المرهبي الكوفي قال حدثنا مجاهد بن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
ابن الحجاج المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير والعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول
آلله بحذف حرف الجر ومد الهمزة وجرها في الفرع كاصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للاكثر
بالحذف وفي روايتنا بالخفض وعلى ابي ذر مما رايته بها مثل الفرع كاصله الهمزة بمنزلة واو القسم
انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال السفاقسي انه رواه به وقال ابن جني اذا حذف حرف القسم نصب
الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر الاسم وحده مع حذف حرف الجر فيقول الله لافعلن وذلك
لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع وفي رواية روح بن عبادة عن عمر
ابن ذر عند احمد والله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي لالصق بطني
بالارض من الجوع او هو كناية عن سقوطه الى الارض مغشيا كما صرح به في لاطية فلقيت عمر فاستقريته
ايه فمشيت غير بعيد فخررت على وجهي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع
لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال والانتصاب لان البطن اذا خوى
لم يكن معه الانتصاب وكان اهل الحجاز ياخذون صفايح رقاقا في طول الكف او اكبر من الحجارة
فيربطها على بطنه ويشد بعصابة فتعتدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما
على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض صحابته الذي يخرجون منه من منازلهم الى المسجد
فمر ابو بكر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني بالشين
المعجمة والموحدة من الاشباع ولابي ذر عن الكشميهني الا ليستتبعني بسين مهملة ساكنة ففوقية
مفتوحة فاخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب مني ان
اتبعه ليطعمني فمر بي ولم يفعل الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية
من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني من الاشباع او ليستتبعني من الاستتباع
كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفا ولابي ذر ولم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم
حين راني وعرف ما في نفسي من الجوع والاحتياج الى ما يسد الرمق وما في وجهي من التغير وكانه عرف
من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف ما به لان
التبسم يكون للتعجب ولايناس من يتبسم اليه وحال ابي هريرة يكن يعجبه فترجح الحمل على الايناس

قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم اباهر باسقاط اداة النداء وكسر الهاء وتشديد الرا
برد المونث الى المذكر والمصغر الى المكبر ولابي ذر يا اباهر قلت لبيك يا رسول الله
قال الحق بفتح الحاء اي اتبع ومضى عليه الصلاة والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل
زاد علي بن مسهر عند الاسمعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستاذن بهمزة وصل وفتح
النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال في الفتح فاستاذن وقال العيني على صيغة المتكلم
من المضارع ولابي مسهر فاستاذنت فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرير فدخل قال في الكواكب
الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فالاستيذان يكون لنفسه صلى الله عليه
وسلم وقال في الفتح اما تكرار او لوجود الفصل والالتفات ولعلي بن مسهر فدخلت
واصحه فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه
لك فلان او فلانة بالشك ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم من اهداه ولابي ذر عن
الكشميهني اهدته بالتانيث ثم قال عليه الصلاة والسلام اباهر باسقاط اداة النداء قلت
لبيك يا رسول الله ولابي ذر رسول الله باسقاط يا قال الحق اي انطلق الى اهل الصفة
فادعهم لي قال اي ابو هريرة واهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الى ولابي ذر عن
الحموي والمستملي على اهل ولا مال ولا على احد تعميم بعد تخصيص شامل للاقارب وغيرهم
وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط كان اهل الصفة ناسا فقراء لا منازل
لهم فكانوا ينامون في المسجد لا ماوى لهم غيره اذا اتته صلى الله عليه وسلم صدقة بعث
بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم [illegible]
واصاب منها واشركهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة
قال ابو هريرة فساءني ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا قليل وما هذا اللبن
اي ما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل
او نحوه ولعلي بن مسهر واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة وانا ورسول الله كنت احق انا
ولابي ذر انا احق ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد روح يومي وليلتي فاذا جاء من
امرني بطلبه ولابي ذر عن الكشميهني جاءوا امرني عليه السلام فكنت انا اعطيهم فكنت
عطف على جزاء فاذا جاءوا وهي بمعنى الاستقبال داخلا تحت القول والتقدير عند نفسه
قاله في الكواكب وانما كان ابو هريرة يفعل ذلك لانه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم
وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان يكتفوا منه وقال في الكواكب وما
عسى اي قائلا في نفسي وما عسى والظاهر ان كلمة عسى مقحمة ولم يكن من طاعة الله
وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول
فاذن لهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اي وجلس كل واحد منهم في المجلس
الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف على عددهم اذ ذاك قال عليه الصلاة والسلام
يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الرا قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم
بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل بضم الهمزة اعطيه
فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل الذي يليه ولابي ذر
عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب حتى
يروى ثم يرد علي القدح بتكرير الشرب ثلاثا سقط قوله حتى يروى ثم يرد علي

ذكر اهل الصفة

القدح

القدح هذه في رواية ابي ذر وقال في الكواكب فان قلت الرجل الثاني معرفة معادة فتكون
هي الاول بعينه على القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب ان ذلك حيث لا قرينة وتلفظ
حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على
انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ القدح وقد
بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر الي بتشديد التحتية فتبسم اشارة الى انه
لم تفته شيء مما كان يظن فواته من اللبن فقال اباهر بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الحموي
يا اباهر قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد
فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي
بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله عز وجل على البركة وظهور
المعجزة وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية روح فشرب من الفضلة وفيها كما قال في الفتح
اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت محفوظة فلعله اعدها لمن بقي بالبيت من اهله
صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوائد كثيرة لا تخفى على المتامل والله الموفق ° تنبيه
قوله في السند حدثنا ابو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث استشكل من حيث انه يستلزم
ان يكون النصف بلا اسناد غير موصول اذ النصف المذكور مبهم لا يدرى اهو الاول او الثاني
واحتمال كون القدر المسموع له منه هو المذكور في كتاب الاستئذان في باب اذا دعي الرجل
فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا
عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال ابا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي
قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا عورض بانه ليس ثلث الحديث
ولا ربعه فضلا عن نصفه وقول الحافظ زين الدين العراقي في نكتة على ابن الصلاح ان القدر المذكور
في الاستئذان بعض الحديث المذكور في الرقاق وهو القول المعتمد المحرر قال ويكون البخاري حدث
به عن ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة او حمله عن شيخ اخر غير ابي نعيم انتهى قال الحافظ
ابن حجر او سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من ابي نعيم انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو
ابن حازم قال سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول اني لاول العرب
رمى بسهم في سبيل الله عز وجل واللام في لاول للتاكيد ورايتنا بضم الفوقية اي ورايت
انفسنا نغزو في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة
مصححا عليها في الفرع وتضم ايضا ثمر السلم او ثمر عامة العضاه وهو بكسر العين المهملة وتخفيف
الضاد المعجمة اخرها هاء شجر الشوك كالطلح والعوسج وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم الميم
شجره وفي مسلم من حديث عتبة بن غزوان لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى قرحت اشداقنا وان احدنا ليضع الذي يخرج منه عند
التغوط مثل البعر كما تضع الشاة زاد الترمذي من طريق بيان عن قيس والبعر ماله خلط
بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويبسه بسبب
قشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر الزاي
المشددة بعدها راء فنون فتحتية تقومني بالتعليم على احكام الاسلام خبت من الخيبة وهي

الخسران اذًا بالتنوين وضللت اى ضاع سعيى فيما مضى حيث تعلمنى بنو اسد احكام الدين مع سابقتى
فى الاسلام وقدم صحبتى وبنو اسد اى ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وكان بنو اسد ممن
ارتد بعد النبى صلى الله عليه وسلم وتبعوا طليحة بن خويلد الاسدى لما ادعى النبوة ثم قاتلهم
خالد بن الوليد فى عهد ابى بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن
معظمهم الكوفة ثم كانوا ممن شكا سعد بن ابى وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث
سبق فى فضل سعد وفى الاطعمة واخرجه مسلم فى اخر الكتاب وبه قال حدثنى ولابى ذر بالجمع
عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد قال عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعى عن
الاسود بن يزيد النخعى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد وفى رواية الاعمش عن
منصور ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر
من الاضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن تباعا بكسر الفوقية بعدها موحدة متتابعة متوالية
حتى قبض بضم القاف اى توفى صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس عن ابيه
عن عائشة ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم وله من رواية عبد الرحمن بن
يزيد عن الاسود عنها ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانما كان
يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم للايثار ولكراهة الشبع وكان يفعل ذلك مع امكان حصول التوسع
له فقد عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما لنفسى
والشكر والحديث سبق فى الاطعمة وبه قال حدثنى بالافراد اسحق بن ابرهيم بن عبد الرحمن البغوى
يقال له لؤلؤ قال حدثنا اسحق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاى على الراء عن
مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين بعدها را وكدام بكسر الكاف
بعدها دال مهملة مخففة العامرى عن هلال هو ابن حميد ولابى ذر زيادة الوزان الكوفى
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ما اكل ال محمد وعند احمد بن منيع
عن اسحق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة فى يوم الا
احدهما تمر ولابى ذر تمرا بالنصب قال فى المصابيح اما على تقدير الا كانت احداهما تمرا او الا جعل احداهما
تمرا والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا احمد بن رجا بفتح الرا والجيم
والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب بن رجا الهروى ولابى ذر احمد بن ابى رجا قال حدثنا النضر هو ابن
شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغرا عن هشام قال اخبرنى بالافراد ابى عروة بن الزبير
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم بفتح الهمزة
والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو وسقط لابى ذر لفظ من اولنا الى رفع وبه
قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسى البصرى الحافظ
المسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذى الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة قال كنا ناتى
انس بن مالك رضى الله عنه وخبازه قائم عنده وقال انس كلوا فما اعلم النبى صلى الله عليه وسلم
راى رغيفا مرققا قال فى النهاية مرققا هو الارغفة الواسعة الرقيقة حتى لحق بالله
عز وجل ولا راى شاة سميطا معينه قط بافراد معينه والسميط ما نزع صوفه ثم يشوى
لانه من ماكل المترفين والحديث سبق فى الاطعمة وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن
المثنى بن عبيد ابو موسى العنزى الزمن البصرى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
حدثنا هشام قال اخبرنى بالافراد ابى عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان ياتى

عليا

علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما ولابى ذر وانما هو اى طعامنا التمر والماء الا ان نوتى بضم نون
الجماعة مبنيا للمفعول باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته والحديث من افراده وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنى بالافراد ابن ابى حازم عبد العزيز عن ابيه
ابى حازم سلمة بن دينار عن يزيد بن رومان بضم الرا الاسدى مولى ال الزبير بن العوام عن
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسما ابنة
ابى بكر اخت عائشة ابن اختى بحذف اداة النداء اى يا ابن اختى ان كنا لننظر
الى الهلال ثلاثة اهلة فى شهرين والمراد بالهلال الثالث وهو يرى عند انقضاء الشهرين
وبرؤيته يدخل اول الشهر الثالث وعند ابن سعد فى رواية سعيد عن ابى هريرة كان
يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت بضم الهمزة وكسر
القاف فى ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال عروة بن الزبير فقلت لعائشة
ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه اذا اقام عيشه قال
ابن ابى ذر وتاكد ابوه ما الذى اعاشك فاجابه

اعاشنى بعدك واد مبقل . اكل من حوذانه وانسل . اى ما كان طعامكم

قالت الاسودان التمر والماء نعتهما نعتا واحدا تغليبا واذا اقترن الشيئان سميا
باسم اشهرهما الا انه الضمير للشان كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من
الانصار لم اعرف اسماءهم لهم منايح جمع منيحة بنون وحاء مهملة وهى الناقة وكانوا
يمنحون يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه اى اللبن الذى
يعطونه والحديث سبق فى الهبة وهو ساقط هنا من رواية ابى ذر وبه قال حدثنا ولابى
ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة
مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان الضبى الكوفى عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
وبعد الالف را ابن القعقاع عن ابى زرعة هرم بفتح الها بن عمرو بن جرير عن ابى هريرة
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق
ال محمد قوتا ولمسلم والترمذى والنسائى اللهم اجعل رزق ال محمد قوتا قال فى الفتح
وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعا بطلب القوت فى ذلك اليوم وان
يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الثانى فانه يعين الاحتمال الثانى
وهو الدال على الكفاف لانه كما قال فى الكواكب فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا
والزهد فيما فوق ذلك رغبة فى توفير نعيم الاخرة والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة والزهد
والترمذى فى الزهد والنسائى فى الرقائق **باب** استحباب **القصد** بفتح القاف
وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة **والمداومة على العمل** الصالح
وان قل وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال
اخبرنا ولابى ذر بالافراد ابى عثمان عن شعبة بن الحجاج عن اشعث بالمعجمة والمثلثة
بينهما عين مهملة مفتوحة قال سمعت ابى ابا الشعثا سليم بن الاسود المحاربى
قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سالت عائشة رضى الله عنها اى العمل
كان احب الى النبى صلى الله عليه وسلم قالت الدائم اى الذى يستمر عليه عامله قال مسروق
قلت لها فاى حين ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى اى حين كان يقوم صلى الله عليه

وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن
بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه وهو تفسير
للحديث الذي سبق وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد
ابن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم عمله فاعل قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي ان يسترني
الله برحمة منه والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى لا يذوقون فيها
الموت الا الموتة الاولى وقال الرافعي في اماليه لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة
اعظم وعمله في العبادة اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال ولا انا الا
برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اي
الصواب ولمسلم من رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم
من النفي المذكور نفي فائدة العمل فكانه قيل بل له فائدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة
التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل
عملكم فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الى
الاملال فتتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من اول النهار
وروحوا سيروا من اول النصف الثاني من النهار وشيء بالرفع في الفرع كاصله مصححا عليه وقال
في الفتح وشيئا بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيئا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام
وبفتح بعدها جيم سير الليل يقال سار دلجة من الليل اي ساعة والقصد القصد بالنصب على
الاغراء اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم والقصد الثاني
تاكيد وقد شبه المتعبدين بالمسافرين لان العابد كالمسافر الى محل اقامته وهو الجنة وكانه
قال لا تستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره
وبعض الليل وارحموا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون القاف الاسدي
المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سددوا بمهملات وقاربوا لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها واعلموا ان ولابي ذر عن الكشميهني
انه لن يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله عمله الجنة نصب على الظرفية
وان احب الاعمال ادومها الى الله عز وجل وان قل اي ان كثر وان قل والمراد بالدوام المواظبة
العرفية وهي الاتيان بذلك في كل شهر او في كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم المداومة عرفا لا شمول
الازمنة اذ هو غير مقدور والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقائق وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم
بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول
ولم اعرف اسم السائل اي الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل فان قلت المسئول عنه احب
الاعمال وظاهره السؤال عن ذات العمل والجواب ورد بادومها وهو صفة العمل فلم يتطابقا اجيب

باحتمال

باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله في الحديث السابق في الصلاة والحج وبر الوالدين حيث
اجاب بالصلاة ثم بالبر الخ ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان مفضولا احب
الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة قاله في الفتح وقال عليه الصلاة والسلام
بالسند السابق اكلفوا بهمزة وصل وفتح اللام في الفرع ونضم من الاعمال كالصلاة والصيام وغيرهما من
العبادات ولابي ذر عن المستملي من العمل ما تطيقون ما مصدرية اي قدر طاقتكم او موصولة اي الذي
تطيقونه اي ابلغوا بالعمل غايته التي تطيقونها مع الدوام من غير عجز في المستقبل ولا ريب ان المديم
للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردداه الى باب الطاعة في كل وقت ليجازى بالكثير لكثرة تردده فليس
هو كمن لازم الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل اذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض
للذم والجفا وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد
الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن خاله علقمة بن قيس انه قال سالت ام
المؤمنين عائشة رضي الله عنها قلت ولابي ذر فقلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى
الله عليه وسلم هل كان يخص شيئا من الايام بعبادة مخصوصة لا يعملها في غيره قالت لا وهذا
لا يعارضه قولها ان اكثر صيامه كان في شعبان لانه كان يوعك كثيرا ويكثر السفر فيفطر بعض
الايام التي كان يريد ان يصومها ولا يتمكن من قضا ذلك الا في شعبان فصيامه فيه بحسب الصورة
اكثر من صيامه في غيره كان عمله عليه الصلاة والسلام ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
اي دائما والديمة في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصلها الواو
لانها من الدوام فانقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها يا وقال في المصابيح كان عمله ديمة
فلا جرم ان سحائب نفعه على الخلق مستمرة الانصباب بالرحمة عليهم مخصبة لارض قلوبهم
بربيع محبته جزاه الله احسن ما جزى نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه مع الاقتصاد
بديمة المطر وايكم يستطيع في العبادة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع من الهيئة
او الكيفية مع الخشوع والخضوع والاخبات والاخلاص والحديث سبق في الصوم وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال محمد بن الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد
القاف الف فنون الاهوازي ابو همام وثقه الدارقطني وابن المديني وليس له في البخاري سوى هذا الحديث
الواحد وقد توبع فيه قال حدثنا موسى بن عقبة المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا اي اقصدوا السداد وهو الصواب
وقاربوا اقصدوا الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالثواب على العمل وان قل وهمزة
ابشروا قطع فانه لا يدخل بضم التحتية وكسر المعجمة احدا الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعي فيه ان العامل لا ينبغي ان يتكل
على عمله في طلب النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله
فكل ذلك بفضله ورحمته واستشكل قوله لن يدخل احدا الجنة عمله مع قوله تعالى وتلك الجنة
التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله واقتسام المنازل
فيها بالاعمال فان درجات الجنة تتفاوت بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله تعالى
سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال اجيب
بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس
المراد بذلك اصل الدخول وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد لذلك والله الموفق

علي بن محمد

قال عبد الله المديني اظنه عن ابي النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية المدني
التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها وكان ابن المديني جوّز ان يكون موسى بن
عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانها
بلا واسطة لكن ظهر من وجه آخر ان لا واسطة ويدل له قوله وقال عفان بن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه
المؤلف مذاكرة حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن موسى بن عقبة انه قال سمعت ابا سلمة
وهذا هو النكتة في ايراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده قال حدثنا عفان
بسنده عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا وابشروا بالجنة قال ابن حزم
معنى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه بعث ميسرا مسهلا فامر امته ان يقتصدوا
في الامور لان ذلك يقتضي الاستدامة عادة وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان انه صلى الله
عليه وسلم مر على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه
جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل
ان يكون سببا لنزول سددوا الخ وقال مجاهد سدادا بفتح السين المهملة العدل المعتدل
الكافي كذا عند الفريابي والطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قولا سديدا
وعند الطبري عن قتادة سديدا عدلا يعني في منطقه وفي عمله وعند ابن ابي حاتم
عن الحسن قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقط هنا لابي ذر نعم ثبت في رواية
الحموي والكشميهني عقب قوله قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة وبه
قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد
ابن فليح بضم الفاء آخره مهملة مصغر قال حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان
عن هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال اي
هلال سمعته اي انسا يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا اماما يوما الصلاة
اي صلاة الظهر ثم رقي المنبر بفتح الراء وكسر القاف اي صعدا وزنا ومعنى فاشار بيده
قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فقال قد اريت بضم الهمزة الآن
منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ممثلتين اي مصورتين في قبل هذا الجدار
بضم القاف والموحدة اي قدامه ولابي ذر عن الكشميهني هذا الحائط اي جدار المسجد
او حائطه فلم ار يوما كاليوم اي كهذا اليوم في الخير والشر فلم ار يوما كاليوم في
الخير والشر وكرر فلم ار كاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث تنبيه المصلي على ان
يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن الافكار الحادثة عن تذكر
الشيطان ومن مثلهما بين يديه بعثه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف
عن المعصية وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع
البصر الى الامام من كتاب الصلاة واحاديث هذا الباب اكثرها مكرر وفي بعضها
زيادة على بعض والله الموفق

باب الرجاء مع الخوف

استحباب الرجاء مع الخوف
فلا يقتصر على احدهما دون الآخر فربما يفضي الرجاء الى المكر والخوف الى القنوط
وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابي صالح الرودباذي انه قال الخوف والرجاء
كجناحي الطائر اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا نقص احدهما
وقع فيه النقص واذا ذهبا صار الطائر في حد الموت انتهى فمتى استقام

العبد

ذكر الرجاء مع الخوف

العبد في احواله استقام في سلوكه في طاعاته باعتدال رجائه وخوفه ومتى قصر في طاعاته
ضعف رجاؤه ودنى منه الاختلال ومثل من قل خوفه وحذره من مفسدات الاعمال
معرض للهلاك وهو عدم الرجاء والخوف وتمكن منه عدوه وهواه وبعد عن خوفه من حفظ
ربه ونفلاه وبذلك علم وجه التشبيه بينهما وبين جناحي الطائر وقال بعضهم المؤمن يتردد
بين الخوف والرجاء لخفاء السابقة وذلك لانه تارة ينظر الى عيوب نفسه فيخاف وتارة
ينظر الى كرم الله فيرجو وقيل يجب ان يزيد خوف العالم على رجائه لان خوفه يزجره عن
المناهي ويحمله على الاوامر ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاؤه لان عينه ممتدة الى السابق
ورجاء المحب يجب ان يزيد على خوفه لانه على بساط الجمال والرجاء بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب
من جلب نفع او دفع ضر سيحصل في المستقبل وذلك بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل
والفرق بينه وبين التمني وهو طلب ما لا تطمع في وقوعه كليت الشباب يعود ان التمني يصاحبه
الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات وبعكسه صاحب الرجاء فانه يسلك طريق ذلك
فالتمني معلول والرجاء محمود ومن علامته حسن الطاعة قال فخر الاسلام الراجي من بث بذر الايمان
وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله ان ينجيه من الآفات
فاما المنهمك في الشهوات منتظرا للمغفرة فاسم المغرور به اليق وعليه اصدق واما الخوف فهو
نزوع القلب من مكروه يناله او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات لتفكره في تقصيره
واهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه ولتفكره فيما ذكره الله تعالى في كتابه من اهلاك من خالفه وما اعده
له في الآخرة وقال القشيري الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه
او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا لشيء في المستقبل وقال سفيان بن عيينة ما في القرآن آية اشد علي
من قوله لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القرآن وذلك
لما فيها من التكليف من العمل باحكامها ووجه المناسبة للترجمة ان الآية تدل على ان من لم يعمل بما تضمنه
الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو
بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي الصغير عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها
عباده يوم خلقها مائة رحمة اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى منها تسعا وتسعين رحمة
وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات
الآدميين فهو من الباري تعالى وللمتكلمين في تاويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على
الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة
فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احدهما وليس
في بعض السياقات لمانع يمنع من الآخر فهاهنا يتعين تاويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل
فيكون حادثة عند الاشعري بتسليط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة لانها اذ ذاك
من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم
اليوم من امر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشيء من نفسه
فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات كانه
قال لا يمنع من المحذور الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة الواسعة

لم ييأس ولم يقنط من الجنة بل يحصل الرجاء فيها لأنه معطى عليه ما يعلمه من العذاب العظيم وعبر بالمضارع
في قوله يعلم دون الماضي إشارة إلى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لأنه إذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا
فيما مضى وقال فلو بالفاء إشارة إلى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل التركيب في قوله بكل الذي لأن
كل إذا أضيفت إلى الموصول كانت إذ ذاك لعموم الأجزاء لا لعموم الأفراد والمراد من سياق الحديث
تعميم الأفراد وأجيب بأنه وقع في بعض طرقه أن الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الأجزاء في
الأصل أو نزلت الأجزاء منزلة الأفراد مبالغة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله عز وجل من العذاب
لم يأمن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أنه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين
للرجاء والخوف **باب الصبر عن محارم الله** عز وجل والصبر على المواظبة على فعل
الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار
الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع غصص البلية وإظهار
الغنى مع حلول الفقر بساحات المعيشة وقال ابن عطاء الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الأدب
انتهى ولأبي ذر وقوله عز وجل إنما يوفى الصابرون على تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله
وازدياد الخير أجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي إليه حساب الحساب ولا
يعرف وهو حال من الأجر أي موفرا وذكر في القرآن في خمسة وتسعين موضعا وقال عمر بن الخطاب
وجدنا خير عيشنا بالصبر ولأبي ذر عن الكشميهني الصبر بإسقاط الخافض والنصب وهذا وصله
أحمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمر وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا
شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد عطاء بن يزيد الليثي
سقط الليثي لغير أبي ذر أن أبا سعيد سعد بن مالك زاد أبو ذر الخدري أخبره أن أناسا بهمزة مضمومة
ولأبي ذر ناسا بإسقاطها من الأنصار قال في الفتح لم أقف على أسمائهم وقد سبق في الزكاة من طريق
مالك عن ابن شهاب الإشارة إلى أن منهم أبا سعيد سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسأله
والحموي والمستملي فلم يسأله أحد منهم إلا أعطاه حتى نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفاء بعدها دال
مهملة فرغ فقال صلى الله عليه وسلم لهم حين نفد كل شيء أنفق بفتحات بيديه بالتثنية ولأبي ذر
بيده بالإفراد ما يكن عندي من خير أي مال لا أدخره عنكم بتشديد الدال على الإدغام أي أجعله ذخيرة
لغيركم معرضا عنكم ولأبي ذر ما يكون بالواو فما موصولة وعلى الأول شرطية وإنه من يستعفف بتشديد الفاء
يكف عن الحرام والسؤال يعفه الله بتشديد الفاء يرزقه الله العفة بأن يعطيه ما يستغني به عن السؤال
ويخلق في قلبه الغنى ولأبي ذر عن الكشميهني وكذا في أصله في الفرع يستعف بسكون العين بعدها
فاء خفيفة من الاستعفاف وفي الفتح وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة فاء أخرى ومن يتصبر
يتكلف الصبر يصبره الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر ومن يستغن أي يظهر الغنى أو يستغن بالله
عمن سواه يغنه الله أي يرزقه الغنى عن الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطاء
المهملتين عطاء خيرا وأوسع من الصبر لأنه جامع لمكارم الأخلاق على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة
وأخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام الكوفي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين
المهملة وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف الميم ورم يرم مثل ورث يرث وهو على خلاف
القياس وفي نسخة تورم بفتح الراء والتاء والواو مشددة ولأبي الوقت أو تنتفخ قدماه بالشك من الراوي

وهما بمعنى فيما قال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر وفي حديث عائشة أنها قالت
لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر أن القائل عائشة فيقول أفلا أي أترك قيامي وتهجدي
لما غفر لي فلا أكون عبدا شكورا من أبنية المبالغة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
أنه صلى الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى تورمت قدماه والصبر يكون على ثلاثة أقسام
صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية فلا يشكو ربه
فيها وعن علي رضي الله عنه من إجلال الله ومعرفة حقه أن لا تشكو وجعك ولا تذكر مصيبتك
لغيره وقد ذهبت عين الأحنف منذ أربعين سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكى
ما نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة أبدا وما أحسن قول ابن عطا

سأصبر كي ترضى وأتلف حسرة ✽ وحسبي أن ترضى ويتلفني صبري

والحديث سبق في باب التهجد هذا **باب** بالتنوين في قوله تعالى
**ومن يتوكل على الله** يكل أمره إليه عن طمع غيره وتدبير نفسه **فهو حسبه** كافيه في الدارين
جميع ما أهمه قال ولأبي ذر وقال الربيع بن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية
التابعي الكبير فيما وصله الطبراني وابن أبي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له
مخرجا الآية قال من كل ما ضاق على الناس وقال العيني أراد من يتوكل على الله فهو حسبه
من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثني بالإفراد إسحق هو كما قال الحافظ ابن حجر ابن
منصور قال وغلط من قال إنه ابن إبراهيم قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء في الأول
وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني القيسي الحافظ البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين السلمي الكوفي
قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب
زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فأفاض القوم وقالوا نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله
فنحن هم أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام فإنا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله
عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون بسكون الراء أي لا يسترقون مطلقا
أو لا يسترقون برقى الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كعادتهم
قبل الإسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون إليه والتوكل هو الاعتماد على الله تعالى
وقطع النظر عن الأسباب مع تهيئتها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل وتعالى
هو كلة الأمر كله أي مالكه والتوكيل على وكالته يعني على التوكل لقوله تعالى فاتخذه وكيلا
وهو فرض على المكلف قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين وقضيته
هذا أن التوكل من لوازم الإيمان فينتفي بانتفائه إذ الإيمان هو التوحيد
ومن اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وإن وحده باللسان وليس المراد من
التوكل ترك التسبب والاعتماد على ما يأتي من المخلوقين لأن ذلك قد يجر
إلى ضد ما يراد من التوكل وقد كان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم وهم القدوة
وبهم الأسوة والحديث سبق في الطب مطولا وفي أحاديث الأنبياء مختصرا
**باب ما يكره من قيل وقال** بفتحهما في الفرع كأصله وبه قال حدثنا
وللكشميهني وقال علي بن مسلم الطوسي ثم البغدادي قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة

ابن بشير الواسطي قال اخبرنا غير واحد منهم مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة
الضبي وفلان هو مجالد بن سعيد كما في صحيح ابن خزيمة ورجل ثالث ايضا داود بن ابي هند كما في صحيح
ابن حبان وزكريا ابن ابي زائدة او اسمعيل بن ابي خالد كما في الطبراني من طريق الحسن بن علي بن
راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا ابن ابي زائدة ومجالد واسمعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف مهملة كاتب المغيرة بن شعبة
ومولاه ان معوية بن ابي سفين رضي الله عنهما كتب الى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان اكتب
الي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اي امر المغيرة
ورادا فقال له اكتب كما عند ابن حبان اني سمعته صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه
من الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر قال وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن
قيل وقال بفتحهما فعلان ماضيان الاول مجهول واصل قال قول نقلت حركة الواو
الى القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت بالسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل
الناس قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا ولابي ذر قيل وقال بالتنوين فيهما
اسمان يقال قال قولا وقيلا وقالا اي نهى عن الاكثار بما لا فائدة فيه من الكلام
وقال ابن دقيق العيد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه
المعنى لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون في عطف
احدهما على الاخر كبير فائدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقال في المصابيح وعلى انهما اسمان
فالفتح للحكاية بل ولا يسوغ ادعاء فعليتهما في هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف
وحرف الجر الذي هو من خصائص الاسماء قد دخل عليهما وانما يجوز فعليتهما في مثل هذا
ابن مالك ولم ينبه عليه احد من الحذاق ونهى عن كثرة السؤال عن المسائل التي لا حاجة
اليها واضاعة المال في غير محله وحقه ومنع اي منع ما شرع اعطاؤه وهات اي طلب
ما منع اخذه شرعا وعقوق الامهات ووأد البنات بالهمزة الساكنة دفنهن بالحياة
والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات وعن هشيم الواسطي
المذكور بالسند السابق انه قال اخبرنا عبد الملك بن عمير بضم العين الكوفي قال سمعت
ورادا كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وظاهره انه كلفظ الحديث السابق وكذا هو عند الاسمعيلي **باب**
مشروعية **حفظ اللسان** عند النطق بما لا يسوغ شرعا قال ابن مسعود رضي الله
عنه ما شيء احوج الى طول سجن من اللسان وقال بعضهم اللسان حية مسكنها الفم
وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان وسقط لغير ابي ذر وقول النبي الخ وقال
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بكسر الميم في اليونينية
ليسكت وهذا قد وصله في هذا الباب وقوله ولابي ذر وقول الله تعالى ما يلفظ
ابن ادم من قول مما يتكلم به وما يرمي به من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه
لا يترك كلمة ولا حركة وهل يكتب كل شيء ظاهر الاية العموم وقال به الحسن وقتادة
او انما يكتب ما فيه ثواب وعقاب وبه قال ابن عباس نعم روى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في الاية قال يكتب كل ما تكلم به من خير وشر حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جئت رأيت

حتى

حتى اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان من خير او شر والقى سائره وذلك قوله يمحو
الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب وقال الحسن البصري وتلا هذه الاية عن اليمين وعن الشمال
قعيد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك
فاما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سيئاتك فاعمل
ما شئت اقلل او اكثر حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم
القيمة فعند ذلك يقول وكل انسان الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه
منشورا اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب
نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة
نسبة الى احد اجداده قال حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم وهو عم محمد الراوي عنه وعمر
مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال انه سمع ابا حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة
والتثنية العظمان في جانبي الفم الثابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان
وما ينطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد بالضمان
لازمه وهو اداء الحق اي من ادى الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما
لا يعنيه وادى الحق الذي في فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي
اصل الكلام من حفظ ما بين لحييه من اللسان والفم مما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة
واراد ان يؤكد الوعد تأكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل ليشير بانه واجب الاداء فشبه
صورة حفظ المؤمن نفسه بما وجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه من
الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى بحسب الوعد اذا وعد وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
الواسطة والشفيع بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الاداء على اخر فيقوم به ضامن
يتكفل له باداءه وادخل المشبه في جنس صورة المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك
المشبه به وجعل القرينة الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان الله اشترى
من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة انتهى وخص اللسان والفرج لانهما اعظم البلاء على
الانسان في الدنيا فمن وقي شرهما وقي اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا في المحاربين والترمذي في
الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحق المدني
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم
ليسكت عن الشر ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره وفي مسلم فليحسن الى جاره
ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام
قال حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة
خويلد الخزاعي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوي رضي الله عنه
قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته بالرفع

في الفرع كاصله قال في المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها جايزته ويكون هذا على راى من
يرى ان الجايزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله والامام العيني
كالكرماني المعنى اعطوا جايزته فان الرواية بالنصب وان جاءت بالرفع فالمعنى يتوجه عليكم جايزته
قيل يا رسول الله ما جايزته قال صلى الله عليه وسلم يوم اي زمان جايزته يوم وليلة ولا بد من
تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان يكون الزمان خبرا عن الجثة وهذا يدل على ان الجايزة بعد الضيافة
وهو ان يقرى ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مسافة ثلاثة ايام او قوله جايزته الخ جملة
مستانفة مبينة للاولى اي بره والطافه يوم وليلة وفي اليومين يكون كالضيف يقدم له
ما حضر وسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر وما يجر اليه والحديث
سبق في الادب • وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي
الاسدي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار
عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن الهاد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن عيسى بن طلحة
ابن عبيد الله التيمي وثبت ابن عبيد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم ولابي ذر يتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو من
من اطلاق الكلمة على الكلام ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها ولابي
ذر عن الكشميهني ما يتقي بدل ما يتبين ولفظ فيها ثابتة الحموي والكشميهني يزل بفتح
التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها بتلك الكلمة في النار ابعد ما بين المشرق قال
في الكواكب لفظ بين يقتضي دخوله على المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف غير مشرق
الشتاء وبينهما بعد كبير او اكتفى باحد المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم
والاسمعيلي من رواية بكر بن نصر عن يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون
وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد واخرجه مسلم والترمذي في الزهد وقال حسن غريب
والنسائي في الرقاق ونبه في رواية ابي ذر تاخير هذا الحديث عن لاحقه وسقط الاول وهو حديث عيسى
ابن طلحة من رواية النسفي وابيه الموفق • وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر
النون وبعد التحتية الساكنة را المروزي انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن ابي القاسم
التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة
بالكلام المفيد من رضوان الله مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها للكلمة بالا اي
قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم او تفريج كربه ولابي ذر عن الكشميهني
يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان جاير يريد بها هلاك مسلم او
المراد انه يتكلم بكلمة خنا ويعرض بمسلم بكبيرة او بمجون او استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد
او غير ذلك من سخط الله اي مما لا يرضى به تعالى ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام
جنسية ذلك اعتبار المعنى واعتبارا للفظ والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد
المستكن في ليتكلم او صفة لها باعتبار ان المذكور بن قاله في المصابيح لا يلقي لها بالا اي
لا يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الواو
بها في جهنم قال ابن عبد البر وهي كلمة السو عند السلطان الجاير وقال ابن عبد السلام هي

الكلمة التي لا يعرف حسنها من قبحها فيحرم على الانسان ان يتكلم بها لا يعرف حسنه من قبحه باب فضل
البكاء من خشية الله عز وجل • وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة
بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد
خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى الخزرجي عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن
الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي
في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور ومنهم رجل ذكر
الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون المعنى خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله وان
كان في ملاء ففاضت اي سالت عيناه زاد الجوزقي من خشية الله واسند الفيض الى العين مع ان الفائض
هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا واقتصر من الحديث هنا على موضع الحاجة
منه وقد سبق في الزكاة وغيرها تاما وقد ورد في البكاء احاديث منها حديث ابي ريحانة مرفوعا حرمت النار على عين بكت
من خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم ورواه النسائي ايضا باب فضل الخوف من الله عز وجل وسبق تعريفه قريبا
• وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابرهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر العين المهملة وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل يسي الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي عن حراش انه كان نباشا
اي للقبور يسرق اكفان الموتى وعند ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا
فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول اخرجني من النار مقتصرا على ذلك فقال لاهله ونبه
الاتيه بنيه اذا انا مت فخذوني فذروني بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ثلاثي مضاعف من التذرية
وبعضها من الذر وهو التفريق في البحر في يوم صايف حار بحاء مهملة فالف فراء مشددة ففعلوا به ذلك
فجمعه الله عز وجل ثم قال تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك فغفر له والحديث
سبق في ذكر بني اسرائيل • وبه قال حدثني موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون العين
المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة فراء قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة
ابن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدي العوذي ابي نهار البصري عن ابي سعيد سعد بن مالك
ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن كان
سلف اي من بني اسرائيل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا
بعد اتاه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا قال في الفتح ولا معنى لاعادتها لانه لا يفرد ها
فلما حضر بضم الحاء المهملة اي حضره اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان مقدم
وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه
لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة بعدها فوقية مفتوحة بهمزة مكسورة فراء فسرها قتادة
ابن دعامة اي لم يدخر عند الله خيرا وان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح المهملة
مجزوم على الشرطية يعذبه بالجزم ايضا جوابه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا
صرت فحما فاسحقوني بالحاء والقاف او قال فاسهكوني بالهاء والكاف بدلها بالشك من الراوي
قيل والسحق الدق ناعما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان ريح عاصف
فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد اي طيروني فيها فاخذ
عهودهم على ان يفعلوا به ذلك اي الذي قاله لهم وربي اي قال المراد وما قيل وربي لافعلن
ذلك او هو قسم من المخبر بذلك عنهم ليصح خبره وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فيتعين انه قسم

قسم من المخبر فيفعلوا به ما قال لهم تعالى الله تعالى لكن قال اذا رجل قائم مبتدا وخبر وجاز
وقوع المبتدا نكرة محضة بعد اذا الفجائية لانها من القراين التي تحصل بها الفائدة كقولك
انطلقت فاذا سبع في الطريق قال له اى لملك ثم قال الله تعالى اى عبدى ما حملك على ما فعلت
من امرك بنيك باحراقك وتذريتك قال حملني عليه مخافتك او قال فرَقك بفتح الراء خوفك شك
من الراوى اى المعظمين قال فما تلافاه بالفاء اى تداركه ان رحمه الله سقطت الجلالة
لابي ذر واستشكل اعرابه اذ مفهومه عكس المقصود واجيب بان ما موصولة اى الذي تلافاه
هو الرحمة او نافية واداة الاستفهام محذوفة لقيام القرينة كما هو راى السهيلي اى فما
تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي وقتادة فحدثت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدى فقال سمعت سلمان الفارسي اى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث
غير انه زاد فاذرونى في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر فذرونى بهمزة وصل
يقال ذرت الريح التراب ولغيره ذروا واذرته وذرته اطارته واذهبته وقال
في المشارق يقال ذريت الشي وذرته ذريا وذروا واذريته بصاد ذرا غي وذريت
بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كما حدث تسك
الراوى يريد انه بمعنى حديث ابى سعيد لا بلفظه كله وقال معاذ هو ابن معاذ التيمي فيما
وصله مسلم حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن عبد
الغافر قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث
سبق في بني اسرائيل ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد واخرجه في التوبة

## باب الانتهاء عن المعاصي

وجوب وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن العلاء بفتح العين ممدودا ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة اسمه عامر او الحرث عن جده ابى بردة عن ابى موسى
عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثلى بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان يوردها البليغ على سبيل
التشبيه لارادة التقريب وشل ما بعثنى الله عز وجل اى به اليكم فالعايد محذوف
كمثل رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم اى رايت الجيش المعهود بعينى بتشديد
التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بعينى بالافراد كذا في الفرع وقال الحافظ
ابن حجر والعيني بالتثنية للكشميهني واني انا النذير العريان بضم العين المهملة
وسكون الراء بعدها تحتية من التعرى قيل الاصل فيه ان رجلا لقى جيشا فسلبوه واسروه
فانفلت الى قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني فراوه عريانا فتحققوا صدقه
لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة ولا جرت عادته بالتعرى فقطعوا بصدقه
لهذه القراين فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جاء به مثلا بذلك لما ابداه
من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه
وقيل المراد المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه
بالغارة وكان من عادتهم ان الرجل اذا راى الغارة فجأتهم واراد انذار قومه يتعرى
من ثيابه ويشير بها ليعلم ان قد فجأهم امر ثم صار مثلا لكل ما يخاف مفاجأته
فالنجاء النجاء بالمد فيهما في الفرع وبالقصر فيهما وبمد الاولى وقصر الثانية تخفيفا

ولابي ذر

---

ولابي ذر فالنجاة بهاء التانيث بعد الالف والنصب في الكل على الاغراء اى اطلبوا النجا او النجاة بان
تسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعته طايفة ولابي ذر فاطاعه بالتذكير
لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة
ساروا اول الليل او كله على مهلهم بفتحتين بالسكينة والثاني وفي الفرع كاصله بسكون الهاء وهو الا
لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر فانطلقوا بالوصل وتشديد المهملة
ساروا اخر الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبت طايفة فصبحهم الجيش اتاهم
صباحا فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف فحاء مهملة استاصلهم اى اهلكهم وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا في الاعتصام ومسلم في الفضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه حدثه انه حدث ابا الزناد
انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انما مثلى ومثل الناس المراد بضرب المثل زيادة الكشف والتبيين ولضرب المثل
في ابراز خفيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل
للحال او الصفة او القصة اذا كان لها شان وفيها غرابة كانه قيل حالة الناس
العجيبة الشان في دعاى اياهم الى الاسلام المنقذ لهم من النار وحال ما زينت
لهم انفسهم من التمادى على الباطل كمثل رجل كحال رجل استوقد او قد نارا
المثل في الثلاث بفتح الميم والمثلثة والوقود النار سطوعها وهي جوهر لطيف
مضى حار محرق واشتقاقها من نار ينور اذا نفر لان فيها حركة واضطرابا
فلما اضاءت ما حوله الاضاءة فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى هو الذي جعل
الشمس ضياء والقمر نورا واضاءت متعد به فما موصولة مفعول به اى اضاءت النار
ما حول المستوقد ويجوز ان يكون غير متعد به فيسند الفعل الى ما على تاويل اضاءت الاماكن
التي حول المستوقد او يسند الى ضمير النار فعلى هذا ينتصب ما حوله على الظرفية
اى اضاءت النار في الاماكن التي حول المستوقد وانما اضاف اشراق النار فيما
حوله لا هي نفسها لكن يجعل اشراق ضوء النار بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء
النار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى
النار نفسها اسنادا للفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير المدينة قاله في فتوح الغيب
وجواب فلما قوله جعل الفراش بفتح الفاء والراء المخففة وبعد الالف معجمة دواب مثل البعوض
واحدتها فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج حتى تحترق وهذه الدواب جمع دابة
التي تقع في النار كالبرغش والبعوض والجندب ونحوها يقعن فيها فجعل الرجل ولابي ذر
عن الكشميهني وجعل ينزعهن بنون قبل الزاى يزعهن باسقاط النون من وزعه
يزعه وزعا نحوه وازعه اذا كفه ومنعه ويغلبنه بسكون الغين المعجمة والموحدة فيقتحمن
فيها يدخلن في النار فانا اخذ بحجزكم بضم الحاء المعجمة وحجزكم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها
زاى جمع حجزة وهي معقد الازار وفيه الالتفات من الغيبة في قوله ومثل الناس
الى الخطاب في قوله وانا اخذ بحجزكم عن المعاصي التي هي سبب الولوج في النار لهوين ووضع المسبب
موضع السبب وهم التفات من الخطاب في قوله بحجزكم الى الغيبة ولابي ذر عن الكشميهني

وانتم تقتحمون تدخلون فيها قال في شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث يتوقف
على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وذلك ان حدود الله هي
محارمه ونواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم حب الدنيا وزينتها
واستيفاء لذاتها وشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب والسنة
باستيقاد الرجل من النار وشبه فشو ذلك في مشارق الارض ومغاربها باضاءة تلك
النار ما حول المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان وتعديهم حدود الله وحرصهم
على استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعه اياهم عن ذلك باخذ حجزهم بالفراش
التي يقتحمن في النار ويغلبن المستوقد على دفعهن عن الاقتحام وكما ان المستوقد
كان غرضه من فعله انتفاع الخلق به من الاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك والفراش
لجهلها جعلته سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهتداء الامة واجتنابها
ما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك لجهلهم جعلوها مقتضية لترديهم وفي قوله اخذ بحجزكم
استعارة مثل حالة منعه الامة عن الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي
كان يهوي بهواه مهلكه انتهى وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود
سليمان مختصرا حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر
الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون والمسلمات من لسانه ويده الا في حد
او تعزير او تاديب مع التحام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وعبر باللسان دون القول
ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء بصاحبه وخص اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها والمهاجر
اي المهاجر حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من
جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب لقلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح
مكة او قاله تنبيها للمهاجرين لا يتكل على مجرد الهجرة ويقصر في العمل والحديث سبق في الايمان

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح الياء التحتية المشددة ان
ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم
من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعباد وكشف السرائر وجواب لو قوله لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا فكل من كان بربه اعرف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف
دوام انزعاج القلب لتوقع ما يستوجبه من العقوبة لما ياتيه من الجرم ونحول البدن والخشية
والبكاء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى
ابن انس الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس اي ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال
الشيخ ابو حامد هذا الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد
صلى الله عليه وسلم لا يجوز افشاء سرها فان صدور الاحرار قبور الاسرار
بل كان يذكر لهم ذلك حتى يبكوا ولا يضحكوا فان البكا ثمرة شجرة حياة القلب

الحي

الحي بذكر الله واستشعار عظمته وهيبته وجلاله والضحك ينتجه القلب الغافل عن ذلك
انتهى وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة الضحك بالبكا والقلة بالكثرة
ومطابقة كل منهما بالاخر

باب بالتنوين حجبت النار بالشهوات
لمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره مما منع الشرع منه كان ذلك
سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس بن مالك الاصبحي ابو
عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجبت النار
بالشهوات المستلذة مما منع الشارع من تعاطيه بالاصالة كالخمر والزنا والملاهي
واما لكون فعله يستلزم ترك شي من الواجبات ويلتحق بذلك الشبهات
والاكثار مما ابيح خشية ان يوقع في المحرم والمعنى لا يوصل الى النار الا بتعاطي
الشهوات اذ هي محجوبة بها فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك
ابن العربي هذا المتعاطي للشهوات بالاعمى عن التقوى الذي قد
اخذت الشهوات سمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي
هي فيها لاستيلاء الجهالة والغفلة على قلبه بالطائر الذي يرى الحبة
في داخل الفخ وهي محجوبة به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة
على قلبه وتعلقه بالتذاذها وحجبت الجنة بالمكاره مما امر المكلف به
لمجاهدة نفسه في العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها
وكظم الغيظ والعفو والاحسان الى المسيء والصبر على المصيبة
والتسليم لامر الله فيها واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره لمشقتها
على العامل وصعوبتها عليه ولمسلم حفت بالحاء المهملة المضمومة والفاء
المفتوحة المشددة في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشي حتى لا
يتوصل اليه الا بتخطيه فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار
لا ينجى منها الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض
على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس هو
في الموطا

باب بالتنوين الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله
وهو السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا على كل سير وقي به القدم
من الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن
مسعود النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال حدثنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة
اقرب الى احدكم اذا اطاع ربه من شراك نعله والنار اذا عصاه مثل ذلك فلا
يزهدن في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولا في قليل من الشر
ان يجتنبه فربما يكون فيه سخطة الله تعالى اسال الله العافية والحديث
من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بفتح النون

بعد ها زاى البصرى المعروف بالرسن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصرى
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابى
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد بن ربيعة العامرى ثم
الكلابى ثم الجعفرى يكنى ابا عقيل ذكره البخارى وابن ابى خيثمة وغيرهما فى
الصحابة سكن الكوفة ومات بها فى خلافة عثمان وعاش مائة وخمسين سنة
وقيل اكثر الا كل شى ما خلا الله اى ما عدا الله وعدا صفاته الذاتية والفعلية
باطل اى هالك وكل شى سوى الله جائز عليه الفنا وان خلق فيه البقا بعد ذلك
كالجنة والنار واطلق البيت واراد به البعض فان الذى ذكره هنا نصفه وهو
المصراع الاول والمراد نفسه ومصراعه الاخر وهو وكل نعيم لا محالة زائل
وفى رواية شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان كل شى ما خلا الله فى الدنيا الذى لا يؤول الى طاعة الله
ولا يقرب منه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة مع كونها
اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التى هى داخلة فى امر الله
تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قاله فى عمدة
القارى وقال انه من الفيض الالهى الذى وقع فى خاطره وقال فى فتح
البارى مناسبة الحديث الثانى للترجمة خفية وكان الترجمة لما تضمنت ما فى
الحديث الاول من التحريض على الطاعة ولو قلت ان من خالف ذلك انما يخالفه
لرغبة فى امر من امور الدنيا وكل ما فى الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثانى
فلا ينبغى للعاقل ان يؤثر الفانى على الباقى والحديث سبق فى ايام الجاهلية

**باب** بالتنوين يذكر فيه **لينظر** اى الانسان **الى من هو اسفل منه** من الناس فى الدنيا **ولا ينظر الى من هو فوقه**

فيها ليشكر الله على ما انعم عليه وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال
حدثنى بالافراد مالك الامام الاصبحى عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بضم الفا وكسر الضاد المعجمة المشددة
فى المال والخلق بفتح الخا المعجمة اى الصورة ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع وكل ما
يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال فى الفتح ورايت فى نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطنى
والخلق بضم المعجمة واللام فلينظر الى من هو اسفل منه بفتح اللام مصححا
عليها فى الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابى صالح عن ابى هريرة فهو اجدر
ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفى حديث عبد الله بن الشخير رفعه اقلوا الدخول
على الاغنيا فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله رواه الحاكم والازدراء الاحتقار
والانتقاص ولا ريب ان الشخص اذا نظر الى ما هو فوقه لم يامن ان يؤثر ذلك
فيه فدواؤه ان ينظر الى ما هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقال ابن
بطال لا يكون احد على حال سيئة من الدنيا الا يجد من اهلها من هو اسوأ حالا منه

فاذا



فاذا تامل ذلك علم ان نعمة الله وصلت دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه
فيعظم اغتباطه بذلك نعم ينظر الى من فوقه فى الدين فيقتدى به فيه وفى نسخة عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا
من نظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله تعالى على ما فضله به عليه ونظر فى دينه
الى من هو فوقه فاقتدى به

**باب من هم بحسنة او سيئة**

وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج
المنقرى بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
قال حدثنا جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ولابى ذر جعد بن دينار ابو عثمان
الرازى التابعى الصغير قال حدثنا ابو رجا عمران بن تيم العطاردى عن ابن عباس رضى الله عنهما
عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه عز وجل مما تلقاه بلا واسطة او بواسطة
الملك وهو الراجح انه قال قال الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات اى قدرهما فى علمه على
وفق الواقع او امر الحفظة ان تكتب ذلك ثم بين اى فصل ذلك الذى اجمله فى قوله كتب
الحسنات والسيئات بقوله فمن هم بحسنة زاد حريم بن فاتك فى حديثه المرفوع المروى
فى سنن الامام احمد وصححه ابن حبان يعلم الله انه قد اشعر بها قلبه وحرص عليها فلم يعملها
بفتح الميم كتبها الله قدرها او امر الملائكة الحفظة بكتابتها له اى للذى هم عنده تعالى
حسنة كاملة لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد ولا يقال ان
التعبير بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر لان ذلك هو الكمال لانه يلزم منه مساواة
من نوى الخير بمن فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء بالحسنة والمجئ بها
هو العمل بها والعندية هنا للشرف ويحتمل ان يكتبها تعالى بمجرد الهم وان لم يعزم عليها زيادة
فى الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان الارادة الخير سبب الى العمل وارادة الخير
خير لان ارادة الخير من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد الترك لمانع او لا
ويتجه ان يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع فان كان خارجيا وقصد الذى هم مستمر
فهى عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذى هم فهى دون ذلك فان قصد الاعراض
عنها جملة فالظاهر انها لا تكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها كان هم ان يتصدق
بدرهم مثلا فصرفه بعينه فى معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذى
يهم به العبد اجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك
ويدل للاول حديث ابى عمران الجونى عند ابن ابى الدنيا قال ينادى الملك اكتب لفلان
كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة
رائحة طيبة وللهم بالسيئة رائحة خبيثة فان هو هم بها بالحسنة وسقط لفظ هو
لابى ذر فعملها بكسر الميم ولابى ذر وعملها بالواو بدل الفا كتبها الله قدرها او امر الحفظة
بكتابتها له للذى عملها عنده تعالى اعتنا بصاحبها وتشريفا له عشر حسنات قال
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا اقل ما وعد به من الاضعاف الى سبعمائة
ضعف بكسر الضاد مثل الى اضعاف كثيرة بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق العزم وحضور
القلب وتعدى النفع قال فى الكشاف مضاعفة الحسنات فضل ومكافات السيئات
عدل ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال المعنى غامض لان المجازاة

من الله تعالى على الحسنة بدخول الجنة شي لا يبلغ وصف مقدارها فاذا قال عشر
امثالها او سبع مائة او اضعافا كثيرة فمعناه ان جزا الله تعالى على التضعيف للمثل
الواحد الذي هو النهاية في التقدير وفي النفوس قال الطيبي فعلى هذا لا يتصور في الحسنات
الا التفضل ومن هم بسيئة فلم يعملها بفتح الميم خوفا من الله تعالى كما في حديث ابي
هريرة رضي الله عنه من طريق الاعرج الاتي ان شاء الله تعالى في التوحيد كتبها
الله تعالى نذرها او امر الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عنده حسنة كاملة غير ناقصة
ولا مضاعفة الى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق فيقيد بحديث ابي هريرة او يقال
حسنة من ترك بغير استحضار الخوف دون حسنة الاخر او يحمل كتابة الحسنة على
الترك ان يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا
الا مع القدرة فان حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع فلا وذهب القاضي
الباقلاني وغيره الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها انه يأثم
وحمل الاحاديث الواردة في العفو عمن هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذي يمر
بالقلب ولا يستقر قال المازري وخالف كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين
ونقل ذلك عن نص الشافعي ويؤيد له حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا اغفرها
له ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم بها
وتعقبه القاضي عياض بان عامة السلف رضي الله عنهم على ما قاله ابن الباقلاني
لاتفاقهم على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة
مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها كمن يأمر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها
فانه يأثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة على
عزم القلب المستقر لقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلما على المواخذة بالعزم المصمم وافترق
هولا فمنهم من قال يعاقب عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم من قال
يوم القيمة لكن بالعتاب لا بالعقاب واستثنى قوم ممن قال بعدم مواخذته
على الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد
تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاك حرمته
وانتهاك حرمة الحرم بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة الله تعالى
على ما لا يخفى فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية
في غيره • ومن هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصى ومن
هم بمعصية الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه
الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من الفتح

فاذ هو هم

فان هو هم بها اي بالسيئة وثبت لفظ هو لابي ذر عن الحموي والمستملي فعملها بكسر الميم كتبها
الله له للذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابي ذر فجزاوه بمثلها او اغفر
وله في اخر حديث ابن عباس او يمحقها اي يمحوها بالفضل وبالتوبة او بالاستغفار او بعمل
الحسنة التي تكفر السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة لتعظيمها والجمهور على
التعميم في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على هذه
الامة اذ لولا ذلك كاد ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيئات اكثر من عملهم الحسنات
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في النعوت والرقائق **باب**
**ما ينبغي** بضم اوله وفتح ثالثه اي ما يجتنب **من محقرات الذنوب** بفتح القاف المشددة
وهي التي يحتقرها فاعلها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الها وكسر الدال المهملة بعدها تحتية مشددة ابن ميمون
الازدي عن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المقدمة هو
ابن جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والسند كله بصريون وما في المقدمة هو الصواب
فان ابن جامع وهو المحاربي كوفي قاضيها يروي عن قتادة وسماك وابن جرير وهو الازدي
المعولي مصري يروي عن انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام التاكيد اعمالا هي
ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف افعل التفضيل من الدقة بكسر الدال
اي احقر واهون في اعينكم من الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا لنعد ان مخففة من
الثقيلة وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن
مالك جاز استعمال ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين النافية عند الامن من
الالتباس وللكشميهني لنعدها اي الاعمال ولغيره مما قال في الفتح انه للاكثر لنعدها
على عهد النبي اي زمنه وايامه ولابي ذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات
بموحدة وقاف وللكشميهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني بذلك اي بالموبقات
المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بذلك لابي ذر قال الكرماني ومعنى الحديث راجع الى قوله تعالى
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك
فقال اخاف ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل
ليعمل الحسنة فيثق بها وينسى المحقرات فيلقى الله وقد احاطت به وان الرجل ليعمل
السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد بن موسى في الزهد **باب**
**الاعمال بالخواتيم** جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها عمل الانسان عند موته **وما
يخاف منها** بضم التحتية وفتح الخاء المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة
الالهاني بفتح الهمزة وسكون اللام وبعد الها الف فنون الحمصي بكسر المهملة بينهما ميم ساكنة
وسقط الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة
محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر الى رجل اسمه قزمان بقاف
مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من اليهود خيبر وكان من اعظم
المسلمين غناء عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية واغنى فلان عن فلان
ناب عنه وجرى مجراه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر

الى هذا الرجل فتبعه رجل منه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم
الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا وجد المه فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه
بين ثدييه فتحامل اتكا عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى يظن الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما
يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر الاعمال من السيئات والحسنات
امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر
في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم
فلان ينطق بالحق والحق ابلج وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر العمل الذي ختم به
وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون
ذلك اخر عمره وفيه زجر عن العجب والفرح بالاعمال فرب متكل هو مغرور فان العبد لا يدري
ما ذا يصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شاء الله
تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه هذا **باب** بالتنوين **العزلة**
اي الانفراد **راحة من خلاط السوء** بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع
مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن
مالك الخدري حدثه قال قيل يا رسول الله وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن بن عمرو والحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد
الليثي عن ابي سعيد رضي الله عنه انه جاء ولابي ذر قال جاء اعرابي لم ار في اسمه ولا يقال
انه ابا ذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الناس
خير قال صلى الله عليه وسلم خيرهم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من
الشعاب بكسر الشين المعجمة فيها طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع الناس يتركهم من شره
زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى يأتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا
الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم وسليمان بن كثير العبدي
فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر
هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء هو ابن يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود والشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه
عن عبد الرزاق وقال بالشك احمد واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء
بغير شك وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهريات وابن مسافر عبد الرحمن
ابن خالد بن مسافر مما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله الذهلي
ايضا عن ابن شهاب الزهري عن عطاء اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الماجشون
بكسر الجيم وضم الشين المعجمة وبالنون عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الرحمن بن
ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن
ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي
على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف تقديره يكون فيه خير الخ وسقط لفظ الرجل



لابي ذر يتبع بسكون الفوقية بها بالغنم شعف الجبال بفتح الشين والعين المهملة بعدها فاء رؤوس الجبال
ومواقع القطر بطون الاودية اذ هما اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من الفتن وفي قوله يأتي
على الناس زمان الخ اشارة الى ان خيرية العزلة تكون في اخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم
فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده فيختلف باختلاف الاحوال كما يأتي ذكره ان شاء الله تعالى
بعون الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القاسم القشيري رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة
من امارات الوصلة ولا بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة
لتحققه بانسه ومن حق العبد اذا اثر العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره
انتهى وفي العزلة فوائد للتفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعنهم عليه والخلاص من
مشاهدة الثقلاء والحمقى وعما يحصل بالمخالطة غالبا الغيبة والرياء والمخاصمة وسرقة الطبع الرذائل
قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة
اشتغال بالنفس خاصة وردها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم
وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج اليه من الحلم والصفح نعم قد تجب
الخلطة لتحصيل علم او عمل **باب رفع الامانة** من الناس حتى يكون الامين كالمعدوم
او معدوما وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان
العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد
يظن ثلاثة وهم واحد وهو من صغار التابعين عن عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سؤال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في
الحديث المذكور في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام
اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون اي توقف الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة
والقضاء وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على تضمين معنى الاسناد اي فوض
المناصب كالامر فانتظر الساعة الفاء للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر
الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
سفيان الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الجهني هاجر ففاتته رؤية
النبي صلى الله عليه وسلم بايام انه قال حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا
ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها وسكون
الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم من القران ثم علموا من
السنة اي ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر ان المراد بالامانة
التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير المراد بها
هنا الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان
يحملنها قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان وهي ما كلفه من الطاعة بحالة مفروضة
لو عرضت على السموات والارض والجبال لابين حملها واشفقن منها لعظمه وثقل محمله وحملها
الانسان على ضعفه ورخاوة قوته انه ظلوم على نفسه جاهل باحوالها حيث قبل ما لم يطق
عليه هذه الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته والمراد بالامانة التكليف وروى يحيى السنة

عرض الله الامانة على اعيان السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة بما فيها قلن
وما فيها قال ان احسنتن جوزيتن وان عصيتن عوقبتن قلن لا يا رب لا نريد ثوابا
ولا عقابا خشية وتعظيما لدين الله وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما او شبهت هذه الاجرام
حال انقيادها وانها لم تمتنع عن مشية الله وارادته ايجادا وتكوينا وتسوية بهيات مختلفة
بحال مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه اليه امر آمره المطاع كالانبيا وافراد المومنين فمعنى
فابين ان يحملنها انها بعدما انقادت واطاعت ثبتت عليها وادت ما التزمت من الامانة وخرجت
عن عهدتها سوى الانسان فانه ما وفى بذلك وختم به انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله
تعالى انه ايتمن بنى ادم على ما افترضه عليهم من طاعته وايتمن السموات والارض والجبال على طاعته
والخضوع له فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحمل الامانة اى ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها
وحدثنا صلى الله عليه وسلم عن رفعها اى الامانة قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة بضم الفوقية
وفتح الموحدة من قلبه فيظل اثرها بالرفع مثل اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية
النقطة فى الشى من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون الذى كان قبله
ثم ينام النومة فتقبض الامانة فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات
التى تخرج فى الايدى عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا فتراه منتبرا
بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة مفتعلا اى مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا
منتفطا وليس فيه شى والمعنى ان الامانة تزول عن القلوب شيا فشيا فاذا زال اول جزء منها
زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف للون الذى قبله فاذا زال شى
اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التى قبلها وشبه زوال
ذلك النور بعد وقوعه فى القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه
على رجله حتى يوثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط قاله صاحب التحرير وذكر نفط اعتبارا
بالعضو وثم فى قوله ثم ينام النومة للتراخى فى الرتبة وهى نقيضة ثم فى قوله ثم علموا من
القران ثم علموا من السنة فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد ولابى ذر عن الحموى والمستملى
احدهم يودى الامانة فيقال ان فى بنى فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده
وما فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ذكر الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد هنا ان
الامانة هى الايمان قال حذيفة ولقد اتى على زمان وما ولابى ذر ولا ابالى ايكم بايعت اى بايعة
البيع والشرا لان كان مسلما رده على الاسلام بتشديد الياء على وسقط على لغير ابى ذر ولابى ذر عن المستملى
بالاسلام وان كان نصرانيا رده على ساعيه والية الذى اقيم عليه بالامانة فينصفنى منه ويستخرج
حقى منه او المراد الذى يتولى قبض الجزية يعنى انه كان يعامل من شاء غير باحث عن حاله وثوقا بامانته
فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على ادا الامانة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست
اثق اليوم باحد ائتمنه فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا اى افرادا من الناس قلايل وذكر النصرانى
على سبيل التمثيل والا فاليهودى ايضا كذلك كما صرح بها فى مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه
فى كتاب الفتن واخرجه مسلم فى الايمان وكذا ابن ماجة وقال الفربرى محمد بن يوسف قال ابو جعفر
محمد بن حاتم وراق المولف اى الذى يكتب له كتبه حدثت ابا عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى
وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخارى سمعت ابا احمد بن عاصم البلخى
يقول سمعت ابا عبيد بضم العين القاسم بن سلام يقول قال الاصمعى عبد الملك بن قريب وابو
عمرو بفتح العين ابن العلا المقرى وغيرهما هو سفين الثورى كما عند الاسمعيلى جذر قلوب الرجال

الجذر

الجذر الاصل من كل شى كذا فسروه لكنهم اختلفوا فعند ابى عمرو بفتح الجيم وعند الاصمعى بضمها
والوكت اثر الشى اليسير منه وهذا كلام ابى عبيدة ايضا وهذا ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى
وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن
مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس فى احكام الدين سوا لا فضل فيها
لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل المائة التى لا تكاد تجد فيها راحلة وهى التى
ترحل لتركب والراحلة فاعلة بمعنى مفعولة والها فيها للمبالغة اى كلها حمولة تصلح للحمل ولا
تصلح للرحل والركوب عليها او المعنى ان الناس كثير والمرضى فيهم قليل او المعنى ان الزاهد فى الدنيا
الكامل فيه الراغب فى الاخرة قليل كقلة الراحلة فى الابل والعرب تقول للمائة من الابل
ابل فيقولون لفلان ابل اى مائة بعير ولفلان ابلان اى مايتين ولما كان لفظ مجرد الابل
ليس مشهور الاستعمال فى المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة فيه كما قال
ابن مالك النعت بالعدد وقد حكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من بنى فلان ابلا مائة
ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان الناس كثيرون والمرضى فيهم قليل كالراحلة فى المائة
من الابل وعلى المرضى هو من ضيع الفرايض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرايض والحديث
بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن الزهرى بلفظ تجدون الناس كابل مائة
لا يجد الرجل فيها راحلة

## باب ذم الريا

وهو بكسر الرا وبعد التحتية المخففة
الف ثم مد اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمرائى العابد والمراى له هو الناس والمرائى
به هو الخصال الحميدة والريا هو قصد اظهار ذلك **والسمعة** بضم السين المهملة وسكون
الميم وهى التنوية بالعمل ليسمعه الناس فمتعلق الريا البصر والسمعة السمع وبه قال
حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثورى انه قال حدثنى
بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابو يحيى الحضرمى من علما الكوفة قال البخارى وحدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثورى عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم
وسكون النون وضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلى يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم قال
سلمة بن كهيل ولم اسمع احدا من الصحابة يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم غيره غير جندب اومرا
كما قال الكرمانى لم يبق من الصحابة حينيذ غيره فى ذلك المكان لكن تعقبه فى الفتح بانه كان فى الكوفة
حينيذ ابو جحيفة السواى وعبد الله بن ابى اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما فيتعين ان يكون مراده
انه لم يسمع منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير الكوفة بعد ان سمع
من جندب الحديث المذكور عن النبى صلى الله عليه وسلم شيا فدنوت فقربت منه فسمعته يقول
قال النبى صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما قال الحافظ
المنذرى اى من اظهر عمله للناس ريا اظهر الله نيته الفاسدة فى عمله يوم القيمة وفضحه على رؤس
الاشهاد وقال فى المصابيح هو على المجازاة من جنس العمل اى من شهر عمله سمعه الله ثوابه ولم
يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعهم الله اياه وكان ذلك حظه من الثواب وقال غيره
اى من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس
الذى اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له فى الاخرة وكذلك من يرائى يرائى الله به بضم التحتية
وكسر الهمزة بعدها تحتية للاشباع فيهما ولابى ذر من رياه الا بفضيحته واظهار ما كان يبطنه من سو

الطوية نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن مسعود من سمّع سمّع الله به ومن راءى
راءى الله به ومن تطاول تعاظمًا خفضه الله ومن تواضع تخشعًا رفعه الله ومن حديث جابر عند الطبراني
من طريق محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل في آخر هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله
له لسانين من نار يوم القيمة وليعلم ان الريا يكون بالبدن كاظهار النحول والصفار ليريهم انه متخشع والهيئة كابقاء
اثر السجود والثياب فلبسه خشنها وقصيرها جدا والقول كالدعا وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه
بحضور الناس وكل واحد منها قد يراءى به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الريا بغير العبادات
حكم طلب المال والجاه وحكم محض الريا بالعبادة ابطالها وان اجتمع قصد الريا وقصد العبادة
اعطي الحكم للاقوى فيحتمل وجهين في اسقاط الغرض به والمسرة على اطلاع الغير على عباداته ان كان
لغرض دنيوي كالقضاء به الى الاحترام او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار
الله جميله وستره قبيحه او لرجا الاقتداء به فممدوح وعليه يحمل ما تحدث به الاكابر من الطاعات وليس
من الريا ستر المعصية بل ممدوح وان عرض له الريا في اثنا العبادة ثم زال قبل فراغها لم يضر ومتى
علم من نفسه القوة اظهر القربة وقد قيل اعمل ولو خفت عجبا مستغفرا منه وهذا الحديث اخرجه مسلم
في آخر الكتاب وابن ماجه في الزهد والله الموفق **باب من جاهد نفسه في
طاعة الله** عز وجل وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود
القيسي البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي
بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس
ابن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينما بالميم ولابي ذر باسقاطها انا رديف النبي صلى
الله عليه وسلم راكب خلفه ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل بمد الهمزة وكسر الخاء المعجمة والرحل بالحاء
المهملة الساكنة العود الذي يستند اليه الراكب من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع
في نفس سامعه انه ضبطه وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار
يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد بآخرة الرحل موضع آخرة الرحل للتصريح بانه كان على حمار فقال لي
يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو نصب على المصدر وسعديك
اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر يا
رسول الله بحذف اداة النداء ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ فقلت
لبيك رسول الله وسعديك بحذف حرف الندا كالثانية ثم قال يا معاذ بن جبل قلت
لبيك رسول الله وسعديك بتكرار ندائه ثلاثا للتأكيد قال صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق
الله عز وجل اي ما يستحقه تعالى على عباده مما حتمه عليهم قلت الله ورسوله اعلم قال صلوات الله
وسلامه عليه حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا
يشركوا به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به
ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك
بحذف حرف الندا ايضا قال هل تدري ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم به من الثواب
والجزا المتحقق الثابت ووقوعه اذ لا خلف لوعده اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك
قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو
ابن ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا
الكبائر والمناهي واتوا بالمأمورات والحديث هنا رواه همام عن انس عن معاذ فهو من مسند انس

كالثالثة

وخالفه

وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من مسند
انس قال في الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ
واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه واضاف اليه في الاستنباط موسى بن اسمعيل وقد تتبع
بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصرف في المتن بالاختصار
منه ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد
الاكبر قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى اي علم ان له
مقاما يوم القيمة لحساب ربه ونهى نفسه الامارة بالسوء عن الهوى المردي اي زجرها عن اتباع
الشهوات والمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل الاخلاق الحميدة قال الله تعالى والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي مناهجنا الحميدة واصل المجاهدة وملاكها فطم النفس عن المالوفات
وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله
سرائره بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس وغيره **باب فضل التواضع** بضم المعجمة
وهو من الضعة بالكسر اوله وهي الهوان والمراد به اظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه
وقال الجنيد هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه الله حتى
يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي
مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه وفي حديث عياض بن حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي
ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن
زياد النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن معوية قال حدثنا حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال البخاري وحدثني بالافراد
محمد بن سلام كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا الفزاري بفتح الفا والزاي المخففة وبعد الالف
را مكسورة مروان بن معوية وابو خالد الاحمر سليمان بن حيان بالمهملة والتحتية المشددة
الازدي كلاهما عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم تسمى العضبا بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدود وصف للمشقوقة الاذن
لكن ناقته صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكنه صار لقبا لها وكانت لا تسبق
بضم الفوقية وفتح الموحدة فجاء اعرابي على قعود له بفتح القاف بكر له من الابل امكن ظهره من الركوب
فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضبا بضم السين والعضبا رفع فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد النون ان لا يرفع شيئا ولابي ذر ان لا يرفع مبنيا للمفعول شي
من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي حق على الله ان لا يرفع شي نفسه في الدنيا
الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع وذم الترفع وحديث
الباب سبق في باب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الرا العجلي بكسر العين المهملة وسكون
الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة القطواني
الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمي قال حدثني بالافراد شريك بن عبد الله
ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي عن عطاء هو ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عادى لي وليا فعيلا بمعنى مفعول
وهو من يتولى الله سبحانه امره قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة

على

بل يتولى الحق رعايته او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى عبادة الله وطاعاته فعباداته
تجري على التوالي من غير ان يتخللها عصيان وكلا الوصفين واجب حتى يكون الولي وليا يجب قيامه بحقوق
الله على الاستقصا والاستيفا ودوام حفظ الله اياه في السرا والضرا ومن شرط الولي ان يكون محفوظا
كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض فهو مغرور مخادع قال القشيري
والمراد بكون الولي محفوظا ان يحفظه الله من تماديه في الزلل والخطا ان وقع فيهما بان يلهمه التوبة فيتوب
منها والا فهما لا يقدحان في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا
وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اي اعلمته بالحرب
اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب من الايذا ونحوه فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد لان
من حاربه اهلكه قال الفاكهاني وهو من المجاز البليغ لان من كره من احبه الله خالف الله
ومن خالف الله عانده ومن عانده اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداه ثبت في جانب
الموالاه فمن والى اوليا الله اكرمه الله ولابي ذر عن الكشميهني بحرب باسقاط الالف واللام
وما تقرب الي عبدي ولابي ذر عن الكشميهني عبد بحذف التحتية بشي احب الي بفتح احب
صفة لقوله بشي وهو مفتوح في موضع جر وبالرفع بتقدير هو احب الي مما افترضته
عليه سوا كان عينا او كفاية وظاهره قوله افترضته الاختصاص بما ابتدا الله فرضيته
وهل يدخل ما اوجبه المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي
والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرايض كالصلاة والصيام حتى
احبه فاذا احببته كنت ولابي ذر حتى حببته وكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده الذي يبطش بها ورجله الذي يمشي بها وزاد عبد الواحد بن ميمون عن عروة
عن عايشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفواده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به
وفي حديث انس ومن احببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومويدا وهو مجاز وكناية عن
نصرة العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات
التي يستعين بها ولذا وقع في رواية فبي يسمع وبي يبصر وبي يبطش وبي يمشي قاله الطوفي
او ان سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جا بمعنى المفعول مثل فلان املي بمعنى ماموني
والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ الا بتلاوة كتابي ولا ياتنس الا بمناجاتي ولا ينظر الا
في عجايب ملكوتي ولا يمد يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك قاله الفاكهاني وقالت
الاتحادية انه على حقيقته وان الحق عين العبد محتجين بمجي جبريل في صورة دحية ٥
وللشيخ قطب الدين القسطلاني كتاب بديع في الرد على اصحاب هذه المقالة اثابه الله وعن
ابي عثمان الحيري احد ايمة الصوفية اسنده عنه البيهقي في الزهد قال معنى الحديث
كنت اسرع الى قضا حوايجه من سمعه في الاسماع وعينه في النظر ويده في اللمس ورجله في
المشي وان سالني زاد عبد الواحد عبدي لاعطينه ماسال ولين استعاذني بالنون
بعد الذال المعجمة في الفرع كاصله وبالموحدة في غيرهما لاعيذنه اي مما يخاف وفي حديث
ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصر بي نصرته وفي حديث حذيفة
عند الطبراني ويكون من اوليايي واصفيايي ويكون جاري مع النبيين والصديقين
والشهدا في الجنة وما ترددت عن شي انا فاعله ترددي عن نفس المومن اي ما رددت
رسلي في شي انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المومن كما في قصة موسى عليه السلام

وما كان من لطفه

وما كان من لطفه عليه بملك الموت وترديده اليه مرة بعد اخرى واضاف تعالى التردد هم عن امره
يكره الموت لما فيه من الالم العظيم وانا اكره مساته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة ففوقية
وقال الجنيد الكراهة هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وليس المعنى اني اكره له
الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد
لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل
ان تكون المساة بالنسبة الى طول الحياة لانها تودي الى ارذل العمر وتنكيس الخلق والرد
الى اسفل سافلين وفي ذلك دلالة على شرف الاوليا ورفعة منزلتهم حتى لو تاتي انه تعالى
لا يذيقهم الموت الذي حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد اذا
كان له امر لا بد ان يفعله بحبيبه لكنه يولمه فان نظر الى المه انكف عن الفعل وان نظر الى
انه لا بد له منه لمنفعته اقدم عليه فتعبر عن هذه الحالة في قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق
بذلك على حسب ما يعرفون ودلهم به على شرف الولي عنده ورفعة درجته وهذا الحديث في
سنده خالد بن مخلد القطواني قال الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد
له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع
وذكره ابن عدي ثم ساق له عشرة احاديث استنكرها ومما انفرد به ما رواه البخاري
في صحيحه عن ابي كرامة عنه وذكر حديث الباب من عادى لي وليا الى اخره ثم قال هذا حديث غريب
جدا ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه مما ينفرد
به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن الا بهذا الاسناد ولا خرجه من عدا البخاري
ولا اظنه في مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال انه ليس في مسند احمد جزما
واطلاق انه لم يرو الا بهذا الاسناد مردود وبان شريكا شيخ شيخ خالد فيه مقال ايضا
لكن للحديث طرق يدل مجموعها على ان له اصلا منها عن عايشة اخرجه احمد في الزهد وابن
ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد عن ميمون عن
عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث
لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب عن مجاهد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا
يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند
ضعيف ومنها عن علي عند الاسمعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه الطبراني
وسنده ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار والطبراني وفي سنده ضعف وعن
حذيفة اخرجه الطبراني مختصرا وسنده حسن غريب وعن معاذ بن جبل اخرجه ابن
ماجة وابو نعيم في الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن وهب بن منبه مقطوعا اخرجه احمد
في الزهد وابو نعيم في الحلية انتهى ومناسبة الحديث للترجمة يستفاد من لازم قوله من عادى
لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معادات الاوليا المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاوليا
لا تتاتى الا بغاية التواضع اذ منهم الاشعث الاغبر الذي لا يوبه له او ان التقرب بالنوافل
لا يكون الا بغاية التواضع لله والتذلل له تعالى باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين الا كما بين هاتين الاصبعين
السبابة والوسطى وقول الله تعالى وما امر الساعة وما امر قيام الساعة في سرعته
وسهولته الا كلمح البصر الا كرجع الطرف من اعلا الحدقة الى اسفلها او هو اقرب او امرها اقرب

منه بان يكون في زمان نصف تلك الحركة بل في الآن الذي يبتدي فيه فانه تعالى يحيي الخلائق دفعة وما
يوجد دفعة كان في آن او للتخيير بمعنى بل قاله البيضاوي كالزمخشري وتعقبه ابو حيان بان الاضراب
على قسمين وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما فان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس هو المراد وهذا
يستحيل هنا لانه يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شي الى شي من غير ابطال
لذلك الشي السابق وهذا مستحيل هنا للتنافي الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في السرعة
والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا انتهى وقيل المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عند
الله كالشي الذي يقولون فيه كلمح البصر وهو اقرب مبالغة في استقرابه ان الله على كل شي قدير
وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الخ وقال بعد قوله الا كلمح البصر الآية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي
مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والمهملة
محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم بالحاء والزاي سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي
الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة انا والساعة
بالرفع في الفرع كاصله قال القاضي عياض عطف على الضمير المجهول في بعثت وقال ابو البقا العكبري
في اعراب المسند بالنصب والواو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال
بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجيب بانها نزلت منزلة
الموجود مبالغة في تحقق مجيها واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن
لما مر والمعنى بعثت ويوم القيمة هكذا ولابي ذر عن الكشميهني كهاتين ويشير صلى الله عليه
وسلم باصبعيه السبابة والوسطى يمدهما يميزهما عن سائر الاصابع ولابي ذر فيمدهما
باسقاط الموحدة وفي رواية سفين عن ابي حازم في اللعان وقرن بين اصبعيه السبابة
والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي
تلي الابهام وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد وال[illegible]ي بسند حسن في حديث
بريدة بعثت انا والساعة ان كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
وزاد غير ابي ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن
حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة وابي التياح بفتح الفوقية
والتحتية المشددة تين وبعد الالف حاء مهملة يزيد من الزيادة الضبعي بالضاد المعجمة المفتوحة
وضم الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة كلاهما عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
بعثت والساعة اي معها ولابي ذر انا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق خالد بن الحرث عن شعبة
هكذا وقرن شعبة المسبحة والوسطى ولمسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة عن قتادة قال
شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احداهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله
قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان نسبة تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم
على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقال التوربشتي ويحتمل وجها اخر
وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا تفترق احدهما عن الاخرى كما ان السبابة
لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احدهما بدل من قوله كهاتين وموضح له وهو يؤيد
الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا مثل فضل احداهما
والنصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو
ابن عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين

التبوذكي

عثمان

عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت
انا والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند الطبري وهناد بن السري عن ابي بكر بن عياش
واشار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي
عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسمعيلي قال الكرماني قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل
الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه يشير بيسير طول منها فالوجه الاول بالنظر
الى العرض والثاني بالنظر الى الطول وقيل اي ليس بيني وبين الساعة نبي غيري مع التقريب لحينها انتهى
والذي يتجه القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لاتصال
احدى الاصبعين بالاخرى وقال السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى اي في الطول وقال
في المفهم على رواية نصب والساعة يكون التشبيه وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي
المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الاخر ما المسؤل عنها باعلم من السائل فان
المراد بحديث الباب انه ليس بيني وبينها نبي كما ليس بين السبابة اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها
بعينه نعم سياقه يفيد قربها وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم
وقد قيل ان نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف
سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن
سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الاخرة سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى ستة
الاف ومائة سنة ويحيى هو القاص الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة
وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة من نصف يوم ورواته ثقات لكن رجح البخاري
وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا اني لارجو ان لا تعجز امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف يوم واذا
انضاف نصف اليوم الذي هو خمسمائة سنة الى قول ابن عباس ان الدنيا سبعة الاف سنة توافقت
الاخبار فيكون الماضي الى وقت الحديث المذكور ستة الاف سنة وخمسمائة سنة تقريبا وقيل بخمسمائة سنة
فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان
رواته موثقون الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا
المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك
الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل لنا نسبة امد
مجهول وفي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا انما اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلاة العصر الى مغرب الشمس
وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قعيقعان
مرتفعة بعد العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى منه قال في الفتح وحديث
ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب ولا
يراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس
النهار وقال صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ
الزيادة عليها خمسمائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله
عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة وورد ان الدجال يخرج على راس مائة وينزل عيسى عليه السلام
فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين
سنة وان بين النفختين اربعين سنة فهذه المائتان سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة سنة
وسنتان والى الان لم تطلع الشمس من مغربها ولا خرج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة سنين

ولا ظهر المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا يبقى يمكن
خروج الدجال عن قرب لانه انما يخرج عند راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان
يجوز خروجه على راس الالف ان لم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا
بعده اكثر من نحو ما في سنة المائتين المشار اليها والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها
ولا ندري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة
الفا وخمسمائة اصلا واشتد ذلك باحاديث ضعيفة قال لانه اعتمد عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة
وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك بن زمل الجهني قال
رايت رؤيا فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر
فيه سبع درجات وانت في اعلاها درجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت
فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخرها الفا رواه البيهقي في دلائله
فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف السابعة ليطابق ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر
الالف السادسة ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجدت قبل اليوم
باكثر من مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة
اكثر من ثلاثمائة انتهى **قلت** قال الحافظ ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن
في الصحابة وقال في اسناده مجهول وليس ابن زمل معروف في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده
ابن الجوزي في الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه موضوعة وقد اخرج معمر في الجامع عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد قال معمر وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا من
اولها الى اخرها يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى وكم بقي الا الله تعالى **تنبيه** واما ما اشتهر
على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به الشيخ
عبد العزيز الديريني في الدرر الملتقطة في المسائل المختلطة لكنه قال انه مما نقل عن علماء اهل الكتاب
كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يبعد ذلك بل كما ورد فيه شيء من ذلك اما ان يكون لا اصل له او
لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ذكر حديث ابن زمل اجالكم في اجال الامم قبلكم
كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن
لا نعلم مقدار ما بقي الا الله عز وجل ولم يجئ فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ويعلم
نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة الى الماضي وتعيين وقت الساعة لم يات
به حديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من
خلقه **باب** بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل من الباب السابق وللكشميهني

ذكر طلوع الشمس من مغربها

باب طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها قال في الكواكب فان قلت اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها
ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا
امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا والمغرب مشرقا انتهى فاذا
طلعت وراها الناس امنوا اجمعون فذلك بالام ولابي ذر عن الكشميهني فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها
كالمحتضر اذ صار الامر عيانا والايمان برهانا لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف

٤

على امنت والمعنى لا ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط
لابي ذر قوله لم تكن امنت الخ وقال بعد قوله ايمانها الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا
ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة
قال في الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال اول الايات العظام المؤذنة بتغيير
الاحوال العامة في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع الشمس من مغربها
هو اول الايات العظام المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم
من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي رفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها وخروج
الدابة على الناس ضحى فايهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي
يظهر ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم تخرج الدابة في ذلك اليوم او الذي يقرب منه قال
الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها يغلق باب التوبة فتخرج
الدابة تميز المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول الايات المؤذنة
بقيام الساعة النار تحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق في مسائل عبد الله بن
سلام وفي حديث عائشة المروي عند عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح من طريق عامر الشعبي
عنها اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت الصحف وخلصت الحفظة وشهدت
الاجسام على الاعمال وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان
ثوبهما بينهما بالتثنية بعد الموحدة في الفرع وباسقاطها في اليونينية والواو في وقد للحال
فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون
القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من النوق فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه
بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله يصح عليه وفي الفتح بضمها يقال لاط حوضه اذا مدره اي
جمع حجارة فصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه لينحبس الماء فلا يسقي فيه
ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته ولابي ذر وقد رفع الرجل اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه
فلا يطعمها بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث
ياتي ان شاء الله تعالى اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته **باب**
بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم **من احب لقاء الله احب الله لقاءه** وبه قال حدثنا
حجاج بفتح الحاء المهملة والجيم المشددة وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء
والميم المشددة ابن يحيى حدثنا قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك الصحابي رضي الله عنه
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي اللقاء ايثار العبد الاخرة على
الدنيا ولا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية
ومنها البعث لقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث ومنها الموت
لقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات انتهى وقال ابن الاثير المراد بلقاء
المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك
الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة الله لقاء عبده
ارادة الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر
بالعكس قلت مثله يؤول بالاخبار ان من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه

وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب لقاؤه العدول عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتحد في الصورة ففيه اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير على المضاف اليه قليل قالت عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن باو للشك وجزم سعد بن هشام في روايته عن عائشة بانها هي التي قالت ذلك لم يتردد انا لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت يدل عليه قوله في الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان بن الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام ليس ذاك بغير لام مع كسر الكاف ولابي ذر ذلك ولكن المومن بتشديد النون ولكن ولابي ذر ولكن المومن بالتخفيف ورفع المومن اذا حضره الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه مما امامه بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل فاحب الله لقاءه وفي حديث حميد عن انس المروي عند احمد والنسائي والبزار ولكن المومن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر وان الكافر اذا حضر بشر بضم اولهما وكسر ثانيهما بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه مما يستقبل كره بكسر الراء ولابي ذر فكره لقاء الله عز وجل وكره الله عز وجل لقاءه وفي حديث عائشة عند عبد بن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا يسدده ويوفقه حتى يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قيض له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر ما كان عليه فاذا حضر ورأى ما اعد الله له من العذاب جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنائز والنسائي فيها اختصره اي الحديث ابو داود وسليمان الطيالسي مما اخرجه الترمذي موصولا عن محمود بن غيلان عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا عن ابي مسلم الكجي ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج حيث اقتصر على اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة الخ وقال سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة مما وصله مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف آخره هاء تانيث ابن ابي اوفى العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء الحارث او عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة اما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل

العلم

العلم اخبروا ذلك ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي الخ لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين الحياة والموت فلما نزل به الموت وراسه على فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخاء المعجمة اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم اختار وارد الرفيق الاعلى اي مرافقة الملائكة والانبياء والصديقين والشهداء والصالحين قالت عائشة قلت اذا يعني حينئذ لا يختارنا نفسنا من اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان حدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يخير قالت عائشة وكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم للقاء الله بعد ان خير بين الموت والحياة فاختار الموت فينبغي الاستنان به في ذلك والحديث سبق في الدعوات

## باب سكرات الموت

جمع سكرة وهي شدته الذاهبة بالعقل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون البيان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير ان ابا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح الذال المعجمة مولى عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه في مرض موته ركوة بفتح الراء اناء صغير من جلد متخذ للشرب او علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب فيه قاله ابن فارس في المجمل فيها ماء يشك بلفظ المضارع ولابي ذر شك بلفظ الماضي عمر بن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في الماء فيمسح بهما بالتثنية فيهما وللحموي والمستملي يده فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله ان للموت سكرات نصب بالكسرة اي شدائد وكان ذلك تكميلا لفضائله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده بالافراد فجعل يقول في الرفيق اي ادخلني في جملة الرفيق الاعلى اي اخترت الموت حتى قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى سكرة الموت في اربع ايات وجاءت سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت واذا بلغت الروح الحلقوم وكلا اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر بن عبد الله عند ابن ابي شيبة في مسنده مرفوعا ان طائفة من بني اسرائيل اتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسالنا الله تعالى يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم كذلك اذ طلع لهم رجل راسه من قبره اسود اللون خلاشي بين عينيه من اثر السجود فقال يا هولاء ما اردتم الي لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت الى الان وفي الحلية عن مكحول عن واثلة مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب الافظع والامر الاشنع والكاس التي طعمها المر والبشع وحديث الباب مختصر من حديث مر في المغازي وزاد ابو ذر والوقت عن المستملي قال ابو عبد الله اي البخاري العلبة متخذة من الخشب والركوة من الادم وقال اللغوي ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص مما وجدته في التذكرة والعلبة قدح الاعراب مثل العس يتخذ من جنب جلد البعير والجمع علاب وقيل سفله جلد واعلاه خشب مدور وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف اسماءهم جفاة بالجيم والنصب في اليونينية خبر كان ولابي ذر حفاة بالحاء المهملة والرفع لعدم اعتنائهم بالملابس

وقال في الفتح بالجزم للاكثر لان سكان البوادي يغلب عليهم خشونة العيش فتجفوا اخلاقهم غالبا يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه متى الساعة تقوم فكان عليه الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدا ثم سيأتي كما في مسلم بمعناه وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار يقال له محمد وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة وفي اخرى له غلام للمغيرة بن شعبة وكان من اقراني قال في الفتح ولا تغاير في ذلك وطريق الجمع انه كان من ازد شنوءة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقوله وكان من اقراني في رواية له من اترابي يريد في السن وكان سن انس حينئذ نحو سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم بالجزم يدركه جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى التي هي بعث الناس للمحاسبة ولا الوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال الداودي ما نقله في الفتح هذا الجواب من معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتداء مع ما هم فيه من الجفا وقبل تمكن الايمان من قلوبهم لارتابوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي ينقرضون فيه ولو كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب اسلوب الحكيم اي دعوا السوال عن وقت القيمة الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث من افراده ومطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل ان يكون من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين وحلحلة بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن معبد بن كعب بن مالك بفتح ميم معبد وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن ابي قتادة الحرث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة بضم ميم مر وتشديد رائها فقال مستريح ومستراح منه قال في النهاية يقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء انتهى والواو في مستراح بمعنى او وهي تنويعية اي لا يخلو ابن ادم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه وفي رواية الدارقطني اعادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المؤمن التقي خاصة او كل مؤمن يستريح من نصب الدنيا تعبها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيئا لشيء كمؤمن في لحده امن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف الاذى من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر والعاصي يستريح منه العباد لما يأتي به من المنكر لانهم ان انكروا عليه اذاهم وان تركوه اثموا ولما يقع لهم من ظلمه والبلاد بما يأتي به من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث والنسل ولما يقع له من غصبها ومنعها من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد والاشجار فان الله تعالى بفقده يرسل السماء عليكم مدرارا ويحيي الارض والشجر والدواب بعدما حبس بشؤم ذنوبه الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة انما هي لمالكها والدواب لاستعماله لها فوق طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد ربه بن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الحرث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح اي من نصب الدنيا كما مر وقد اورده مختصرا لم يذكر السؤال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه للترجمة اجيب بان الميت لا يعدو احد القسمين اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشدد عليه عند الموت وان يخفف والاول هو الذي يحصل له سكرات الموت ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا بفجوره بل ان كان متقيا ازداد ثوابا والا فليكفر عنه بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمته ووقع هنا في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى هو ابن سعيد عن عبد ربه بن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال الغساني عبد ربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري

فقال



فقال في روايته عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قال في الفتح وقال ان التصريح بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح عين عمرو وحا حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابي ذر يتبع بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهني المؤمن وعن المستملي المرء بدل قوله الميت وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان منها ويبقى معه واحد يتبعه اهله حقيقة وماله كرقيقه وعمله تمثيلا او بت ميت لا يتبعه اهل ولا مال فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن عليه سواء اقاموا بعد الدفن ام لا ويبقى عمله فيدخل معه القبر وفي حديث البراء بن عازب عند احمد ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه الحديث فيقول انا عملك الخبيث قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي في الزهد والنسائي في الرقائق والجنائز وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الراء مقعده ولابي ذر عن الحموي والمستملي عرض على مقعده بفتح العين من باب القلب نحو عرضت الناقة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم والتعذيب غدوة بضم الغين المعجمة اول النهار وعشيا اخره بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي ذر وعشية اما النار واما الجنة فيقال له هذا مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني اليه وحينئذ يزداد المؤمن غبطة وسرورا والكافر حسرة وثبورا اسال الله العفو والعافية والحديث من افراده وبه قال حدثنا ادم ولابي ذر حدثني علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا اي وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت ومضى في اواخر الجنائز في باب ما ينهى من سب الاموات

## باب نفخ الصور

بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس هو جمع صورة كما زعم بعضهم اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه قال تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم تقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه الصور في قوله تعالى ونفخ في الصور كهيئة البوق الذي يزمر به وقال مجاهد ايضا زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تأخذهم الاية وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى فاذا نقر في الناقور هو الصور اي نفخ فيه والناقور فاعول من النقر بمعنى التصويت واصله القرع الذي هو سبب الصوت وقال ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابي حاتم والطبري في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف الراجفة هي النفخة الاولى لموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية للصعق والبعث وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة الواقعة ترادف الاولى واختار ابن العربي انها ثلاث نفخة الفزع لقوله تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون

واستدل لانها ثلاث بما في حديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع
فيفزع اهل السما والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب
العالمين اخرجه الطبري لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انها نفختان فقط لان الاوليين عائدتان
الى الواحدة فزعوا الى ان صعقوا وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه احد الا اصغى
ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فينبت منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا
هم قيام ينظرون ففيه التصريح بانهما نفختان فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثني بالافراد ابرهيم بن سعد بسكون
العين الزهري العوفي ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال استب
رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين الملائكة والجن
والانس فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك
القول المستلزم لتفضيل موسى على محمد صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول
الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تخيروني اي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا وردعا لمن يخير بين الانبيا
من قبل نفسه فان ذلك يفضي الى العصبية المفضية الى الافراط به والتفريط فيطرون الفاضل
فوق حقه ويبخسون المفضول حقه فيقعون في مهواة الغي والمعنى لا تخيروني بحيث يودي الى
الخصومة او لا تفضلوني عليه في العمل فلعله اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون
بفتح العين يغشى عليهم يوم القيمة من نفخة البعث فاكون اول ولالكشميهني في اول من يفيق من
الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطا بجانب العرش فلا ادري اكان موسى
فيمن صعق بكسر العين فافاق قبلي بالمهملة بعد اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل ولعله
قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبيا او موسى
او الشهدا او الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون او جبريل وميكائيل واسرافيل
وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل لانهم ارواح لا ارواح
فيها فلا يموتون اصلا او الولدان الذين في الجنة والحور العين او خزان الجنة والنار وما فيهما من الحيات
والعقارب وقال البيهقي استضعف اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثنا وقع من سكان
السموات والارض وهولا ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا من سكانها وجبريل
وميكائيل من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما
خلقتا للبقا والحديث سبق في باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يصعق الناس حين يصعقون فاكون
اول من قام فاذا موسى اخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق وتمامه ام لا كما اورده الاسمعيلي
ولا يلزم من فضله موسى من هذه الجهة افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا باب بالتنوين
يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيمة رواه اي قوله يقبض الله الارض نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما مما وصله في التوحيد وهو ثابت هنا في رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال في
الفتح هذا التعليق سقط هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال

اخبرنا

اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
حدثني بالافراد سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيمة اي يضم بعضها
الى بعض ويبيدها ويطوي السما يذهبها ويفنيها بيمينه بقدرته قال البيضاوي عبر عن افنا
الله تعالى هذه المقلة والمظلة ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا ماوى ومنزلا لبني ادم بقدرته
الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام التي تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام
والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر اللام اي ذو الملك على الاطلاق
اين ملوك الارض العبد اذا وصف بالملك فوصف الملك في حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك
مملوك المالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا فملكه عارية منه تعالى مستعار
مردود اليه واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه
ملك يوم الدين لان العارية من الملك والملك عادت وردت الى مالكها ومعيرها وقوله ثم
اين ملوك الارض هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المولف ايضا
في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد ابو الحرث الامام مولى بني فهم وهو من نظرا مالك قيل كان مغله في العام ثمانين
الف دينار فما وجبت عليه زكاة عن خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الحا المهملة
عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلا المدني عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطا
ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي القاص مولى ميمونة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض اي ارض الدنيا يوم القيمة خبزة واحدة بضم
الخا المعجمة وسكون الموحدة وفتح الزاي بعدها تانيث وهي الظلمة بضم الطا المهملة وسكون اللام
التي توضع في الملة بفتح اللام المشددة الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال النووي معنى الحديث
ان الله تعالى يجعل الارض كالطلمة والرغيف العظيم انتهى وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها بذلك
في الاستدارة والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله صالحة لذلك بل اعتقاد
كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضا ياكل المؤمن
من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن كعب او محمد بن قيس ونحوه وللبيهقي بسند ضعيف عن
عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة ياكل منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد منه ان
المؤمنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا
منها من تحت اقدامهم ما شاء الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول ذهب ابن برجان في كتاب
الارشاد له كما نقله عنه القرطبي في تذكرته يتكفأها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والفا المشددة
بعدها همزة اي يقلبها ويميلها الجبار تعالى بيده بقدرته من ها هنا الى ها هنا كما يكفأ
بفتح التحتية وسكون الكاف يقلب احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها في الملة بعد ايقاد النار
فيها حتى يستوي في السفر بفتح السين والفا نزلا بضم النون والزاي واسكانها مصدر في موضع
الحال لاهل الجنة ياكلونها في الموقف قبل دخولها او بعده فاتى رجل من اليهود لم اعرف اسمه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فاتاه رجل من اليهود فقال بارك
الرحمن عليك يا ابا القاسم الا بالتخفيف اخبرك بضم الهمزة وكسر الموحدة بنزل اهل الجنة يوم القيمة

قال صلى الله عليه وسلم بلى اخبرني قال اليهودي تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت ظهرت نواجذه اذ اعجبه اخبار اليهودي عن
كتابهم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان يعجبه موافقة اهل الكتاب
فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ
وهو آخر الاضراس وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب ثم قال اليهودي وللكشميهني قال الا
اخبرك يا ابا القاسم ولمسلم اخبركم بادامهم بكسر الهمزة الذي يأكلون به الخبز قال ادامهم بالام
بفتح الموحدة من غير همز لام بتخفيف اللام وتنوين الميم مرفوعة ونون بلفظ حرف الهجاء التالي للميم
منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة وما تفسير هذا قال اليهودي ثور ونون اي
حوت كما حكى النووي اتفاق العلماء عليه قال واما بالام ففي معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره
المحققون انها لفظة عبرانية معناها بها الثور كما فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها
الصحابة ولم يحتاجوا الى سواله عنها ياكل من زيادة كبدهما القطعة المنفردة المتعلقة بكبدهما
وهي اطيبه سبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل او لم يرد الحصر بل اراد
العدد الكثير قاله عياض والحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد
ابو محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
قال سمعت سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونه يقول يحشر الناس بضم التحتية من يحشر مبنيا للمفعول اي يحشر الله الناس يوم القيمة على ارض
بيضاء عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدودة ليس بياضها بالناصع او تضرب الى الحمرة قليلا
او خالصة البياض او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة خبز نقي سالم من الغش والنخال قال
سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره بالشك قال في الفتح ولم اقف على اسم القائل ليس فيها
في الارض المذكورة معلم بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة علامة لاحد يستدل بها على الطريق
وقال عياض ليس فيها علامة سكنى ولا اثر ولا شيء من العلامات التي يهتدى بها في الطرقات كالجبال
والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت العلاقة منها واخرج عبد الرزاق
وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود
في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك فيها دم
حرام ولم يعمل فيها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف ثم اخرجه البيهقي من طريق اخرى مرفوعا لكنه
قال الموقوف اصح وللطبري من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدلها الله الارض بارض من فضة
لم تعمل عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة والسموات كذلك وعند
عبد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس
منها اليها والحكمة في ذلك كما في بهجة النفوس ان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة ان المحل الذي
يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكون تجليه سبحانه على عباده المومنين على ارض تليق بعظمته ولان
الحكم فيه انما يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خالصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه بيان **كيف الحشر** وهو الجمع وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
ابن اسد البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان
اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبل الساعة الى الشام
على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين بغير واو وفي الفرع كاصله في راهبين وقال في الفتح وراهبين
بالواو وفي مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وسارت على فسحة من الظهر ويسرة من الزاد

راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره والفرقة الثانية تقاعدت حتى قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم
فاشتركوا فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة يعتقبون على بعير باثبات
الواو في الاربعة في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ ابن حجر بالواو في الاول فقط وفي رواية مسلم والاسمعيلي
بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة الى العشرة اكتفاء بما ذكر ويحشر بالتحتية ولابي ذر بالفوقية بقيتهم
النار لعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل
المراد نار الفتنة وليس المراد نار الاخرة قال الطيبي لقوله ويحشر بقيتهم النار فان النار هي الحاشرة ولو
اريد ذلك المعنى لقال الى النار ولقوله تقيل من القيلولة اي تستريح معهم حيث قالوا وتبيت من البيتوتة
معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام
السابق فان الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فيدل على انها ليست النار الحقيقية
بل نار الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق النار على الحقيقية
وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية وهي الفتنة اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد
بفتح الهمزة عند مسلم المذكور فيه الايات الكائنة قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها وفيه واخر
ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معوية
ابن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم تحشرون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم
رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند احمد بسند لا باس به حديث ستكون هجرة بعد هجرة
وينحاز الناس الى مهاجر ابرهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم ارضوهم وتحشرهم النار
مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي
والبيهقي حدثني الصادق والمصدوق ان الناس يحشرون يوم القيمة على ثلاثة افواج فوج
طاعمين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انهم سالوا عن
السبب في مشي المذكورين فقال يلقي الله الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل
ليعطي الحديقة المعجبة بالشارف ذات القتب اي ليشتري الناقة المسنة لاجل كونها تحمله على
القتب بالبستان الكريم لهوان العقار الذي عزم على الرحيل عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى المقصود
وهذا لائق باحوال الدنيا لكن استشكل قوله فيه يوم القيمة واجيب بانه مؤول على ان المراد بذلك
يوم القيمة بعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يلقى عليه
من الافة وان الرجل يشتري الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك ظاهر جدا في انه من احوال
الدنيا لا بعد البعث ومن اين للذين يبعثون بعد الموت عراة حفاة حدائق يدفعونها في الشوارف
وقال الحليمي وغيره ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور وجزم به الغزالي وذهب اليه التوربشتي
في شرح المصابيح له واشبع الكلام في تقريره مما يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس
على طرائق وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ الجعفي المسندي
قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي المؤدب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين
بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم عن قتادة بن دعامة
انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبي الله كيف يحشر
الكافر ماشيا يوم القيمة على وجهه وهذا السؤال مسبوق بمثل قوله يحشر الناس يوم القيمة على
وجوههم وسقط لابي ذر لفظ كيف فيصير استفهاما حذف اداته وعند الحاكم من وجه اخر عن انس
كيف يحشر اهل النار على وجوههم وحكمة المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه

او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم أليس الذي أمشاه
على الرجلين في الدنيا قادرا على أن يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة على وجهه يوم القيامة وفي مسند
أحمد من حديث أبي هريرة أما إنهم يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب في الفرع
مصحح عليه وهو خبر ليس وأعربه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشأن قال قتادة بن دعامة بالسند
السابق بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث سبق في التفسير وأخرجه مسلم في التوبة والنسائي في
التفسير وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين
ابن دينار سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنكم ملاقو الله عز وجل في الموقف بعد البعث حال كونكم حفاة
بضم المهملة وتخفيف الفاء بلا خف ولا نعل عراة بضم العين وهذا ظاهره يعارض حديث أبي سعيد المروي
عند أبي داود وصححه ابن حبان أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بأنهم يخرجون من القبور بأثوابهم التي
دفنوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة وحمله بعضهم على العمل كقوله تعالى ولباس
التقوى مشاة بضم الميم بعدها معجمة غير راكبين غرلا بضم المعجمة وسكون الراء جمع أغرل وهو الأقلف
والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان بن عيينة بالإسناد السابق هذا الحديث
مما نعد بنون مفتوحة وضم العين ولابن عساكر يعد بتحتية مضمومة وفتح العين أن ابن عباس رضي الله
عنهما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ضبطه غندر فقال إنه عشرة أحاديث وعن أبي داود صاحب
السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان تسعة وقال الحافظ ابن حجر إنها تزيد على أربعين ما بين صحيح
وحسن خارجا عن الضعيف وزائدا أيضا على ما هو في حكم السماع كحكاية حضور شيء فعل بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد أبو رجاء البلخي وسقط ابن سعيد لأبي ذر قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو أي ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يخطب على المنبر يقول إنكم ملاقو الله أصله ملاقون سقطت
النون للإضافة للاسم الشريف حفاة عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة
وثبتت عنه في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة الملقب بندار العبدي قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان
النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قام فينا
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته إنكم محشورون بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولأبي
عساكر ولابن عساكر وأبي ذر عن الحموي والمستملي تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع
حفاة عراة زاد أبو ذر غرلا لم يقل هنا أيضا مشاة قال ابن عبد البر يحشر الآدمي عاريا ولكل من
الأعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع منه شيء يرد إليه حتى الأقلف كما بدأنا أول خلق نعيده الآية بأن نجمع
أجزاءه المبددة أو نعيد ما خلقناه مبتدأ إعادة مثل بدأنا إياه في كونهما إيجادا عن العدم
والمقصود بيان صحة الإعادة بالقياس على الإبداء لشمول الإمكان الذاتي المصحح للمقدورية
وتناول القدرة القديمة لهما على السواء فإن قلت سياق الآية في إثبات الحشر والنشر لأن
المعنى نوجدكم من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور أجاب الطيبي بأن سياق
الآية دل على إثبات الحشر وإشارتها على المعنى المراد من الحديث لأنه من باب الإدماج

وان اول الخلائق

وأن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم لأنه أول من عري في ذات الله حين أرادوا إلقاءه
في النار وقيل لأنه أول من استن التستر بالسراويل وقيل لأنه لم يكن في الأرض أخوف لله
منه فعجلت له كسوته أمانا له ليطمئن قلبه واختار هذا الأخير الحليمي وقد أخرج ابن منده
من حديث حيدة رفعه أول من يكسى إبراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم
وقول أبي العباس القرطبي يجوز أن يراد بالخلائق ما عدا نبينا فلم يدخل في عموم خطاب
نفسه تعقبه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد أول من يكسى يوم القيامة
خليل الله قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش انتهى
ولا يلزم من تخصيص إبراهيم عليه السلام بأنه أول من يكسى أن يكون أفضل من نبينا على ما
لا يخفى وكم لنبينا من فضائل مختصة به لم يسبق إليها ولم يشارك فيها وإذا بدئ الخليل بالكسوة
وثني بنبينا صلى الله عليه وسلم أتي لنبينا بحلة لا يقوم لها البشر لينجبر التأخير بنفاسة
الكسوة فيكون كأنه كسي مع الخليل قاله الحليمي وإنه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات
الشمال إلى جهة جهنم فأقول يا رب هؤلاء أصيحابي بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدأ محذوف
أي هؤلاء كما مر ولأبي ذر وابن عساكر أصحابي أي من أمتي أمة الدعوة فيقول الله عز وجل
إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح عيسى بن مريم وكنت عليهم شهيدا
رقيبا ما دمت فيهم إلى قوله الحكيم قال فيقال إنهم لم يزالوا مرتدين على
أعقابهم زاد في ترجمة مريم من أحاديث الأنبياء قال الفربري ذكر عن أبي عبد الله البخاري
عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على
الكفر وقد وصله الإسماعيلي ويحتمل أن يكونوا منافقين وقال البيضاوي ليس قوله مرتدين
نصا في كونهم ارتدوا عن الإسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل أن يراد أنهم عصاة مرتدون عن الاستقامة
يبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال
حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال حدثنا حاتم بن أبي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين
مسلم القشيري يكنى أبا يونس عن عبد الله بن أبي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي
قال حدثني بالإفراد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي أن عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع أغرل وهو الأقلف وزنا
ومعنى وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر قال أبو هلال العسكري
لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة إلا في أربع أرل اسم جبل وورل اسم حيوان وجرل ضرب من الحجارة
والغرلة وزاد غيره هرل ولد الزوجة وبرل الديك الذي يستدير بعنقه قالت عائشة
رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنساء مبتدأ خبره ينظر بعضهم إلى بعض وفيه معنى الاستفهام
ولذا أجابها فقال الأمر أشد من أن يهمهم ذاك بغير لام وكسر الكاف وضم تحتية يهمهم
وكسر الهاء من الرباعي وجوز السفاقسي الفتح ثم الضم من همه الشيء إذا أذاه قال في الفتح
والأول أولى وعند الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرأت عائشة
ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة فقالت واسوأتاه الرجال والنساء يحشرون
جميعا ينظر بعضهم إلى سوأة بعض فقال لكل امرئ شأن يغنيه وزاد لا ينظر الرجال
إلى النساء ولا النساء إلى الرجال والحديث أخرجه مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنائز
والتفسير وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار بندار العبدي قال

حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى عن
عمرو بن ميمون بفتح العين الاودى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال كنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحوا من اربعين رجلا فى قبة من ادم كما عند الاسمعيلى
وغيره فقال عليه الصلاة والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا
نعم قال ترضون بغير همزة الاستفهام ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر اترضون ان تكونوا ثلث
اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اى نصف اهلها قلنا نعم وسقط
قوله قال اترضون ان تكونوا شطر الخ لابى ذر وابن عساكر والاصيلى قال السفاقسى ذكره بلفظ
الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد
وابن ابى حاتم من حديث ابى هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك
على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى
لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم فى
النصف الثانى قال صلى الله عليه وسلم والذى نفس محمد بيده انى لارجوا ان تكونوا نصف اهل الجنة
وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم فى اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء فى جلد
الثور الاسود او كالشعرة السوداء فى جلد الثور الاحمر فى رواية ابى احمد الجرجانى عن الفربرى
الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه المؤلف ايضا فى النذور ومسلم فى الايمان والترمذى فى صفة
الجنة وابن ماجه فى الزهد وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد اخى عبد الحميد
ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلى عن ابى الغيث بفتح المعجمة
وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى
ولابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى بضم اوله وفتح ثالثه اى يطلب
يوم القيمة ادم عليه السلام فتتراءى ذريته كذا فى الفرع كاصله مكتوبة بالفتح بعد الراء مصححا عليه
قال فى الفتح وهو بمثناة واحدة ومدة ثم همزة مفتوحة ممالة واصله فتتراءى فحذفت احدى
التائين وتراءى الشخصان تقابلا بحيث صار كل منهما متمكنا من رؤية الاخر وللاسمعيلى من طريق
الدراوردى عن ثور فتترائى له ذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم ادم فيقول ادم لبيك
رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم من ذريتك اى
الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس وميزهم وابعثهم الى النار وخص ادم بذلك
لانه والد الجميع ولكونه كان عرف اهل السعادة من اهل الشقاوة كما فى حديث المعراج انه عن
يمينه اسودة وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا كما فى الفتح ان خطاب ادم بذلك اول
شىء يقع يوم القيمة فيقول ادم يا رب كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل
اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مائة من الناس تسعة وتسعين نفسا فقالوا اى الصحابة
يا رسول الله اذا اخذ منا بضم الهمزة وكسر المعجمة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال صلى الله
عليه وسلم ان امتى فى الامم كالشعرة البيضاء فى الثور الاسود قال السفاقسى اطلق الشعرة
وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس فى جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة
الحديث للترجمة يحتمل ان يكون من جهة ان الذى تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيمة ودوائر
كلهم مدينون وهو من افراده **باب قوله عز وجل ان** ولابى
ذر باب بالتنوين قوله ان **زلزلة الساعة** اى تحريكها الاشياء على الاسناد المجازى او تحريك الاشياء

فيها

فيها فاضيفت اليها اضافة معنوية بتقدير فى ومن اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف المفعول وهو
الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل هى زلزلة تكون قبل طلوع الشمس من مغربها واضافها
الى الساعة لانها من اشراطها شىء عظيم هائل وسفهومه جواز اطلاق الشىء على المعدوم لان الزلزلة لم
تقع بعد ومن منع ايقاعه على المعدوم قال جعل الزلزلة شيئا للتيقن وقوعها وصيرورتها الى الوجود
ازفت الازفة دنت الساعة الموصوفة بالدنو نحو قوله اقتربت الساعة قال الزجاج يعنى
الساعة التى تقوم فيها القيامة وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن
موسى بن راشد القطان الكوفى المتوفى ببغداد سنة اثنين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير
بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى سعيد الخدرى
سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث غير
مرفوع وبه جزم ابو نعيم فى مستخرجه قال فى الفتح وفى رواية باثبات قوله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكذا فى مسلم عن عثمان بن ابى شيبة عن جرير بسند البخارى فيه يا ادم فيقول
لبيك وسعديك والخير فى يديك فى الاقتصار على الخير نوع تعطف ورعاية للادب والا
فالشر ايضا بتقديره كالخير قال فيقول اخرج بعث النار من الناس قال يا ادم سمعت يا
رب واطعت وما بعث النار قالوا وعاطفة على محذوف اى وما مقدار مبعوث النار قال الله
تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الالف ولا تعارض بينه وبين
الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص
بعدد لا يدل على نفى الزائد او المقصود من العدد تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد
الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلامه الاول
تقديم حديث ابى هريرة على حديث ابى سعيد فانه يشتمل على زيادة فان حديث ابى سعيد
يدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابى هريرة يدل على انه عشرة فالحكم
للزائد ويقتضى كلامه الاخر ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر المشترك بينهما
ما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابى سعيد ومن وافقه على جميع ذرية
ادم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابى هريرة ومن وافقه على من عدا ياجوج
وماجوج فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان ياجوج وماجوج ذكروا فى حديث
ابى سعيد دون حديث ابى هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين
والثانى بخصوص هذه الامة ويقربه قوله فى حديث ابى هريرة اذا اخذ
منا واحد ومنتقى من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع
القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن فى حديث ابن عباس انما انتم جزء
من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار ومن يدخلها من العصاة
فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل مائة تسعة وتسعون
عاصيا انتهى فذاك بدون لام حين اى الوقت الذى من شدة هوله يشيب
فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس سكرى بفتح
السين وسكون الكاف كانهم سكارى وما هم بسكارى على الحقيقة ولكن
عذاب الله شديد ولابن عساكر سكارى بضم السين وفتح الكاف فيهما

تدم

تبلء

ومما قراءة حمزة والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل الفرض والتمثيل والتقدير ان الحال ينتهي
الى انه لو كانت النساء حينئذ حوامل لوضعت او يحمل على الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات
عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم حل
بهم من الوجل ما يسقط معه الحامل ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا
يا رسول الله اينا ذلك الرجل الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل
ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب ان ذلك الواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية
ويحتمل ان يكون استعظاما لذلك الامر واستشعارا للخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا
فان من ياجوج وماجوج الف بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه بحذف الهاء وهي ضمير
الشان والجملة الاسمية بعد خبر ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان
من ياجوج وماجوج الف زيادة واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر
الكسر والمراد ان من ياجوج وماجوج تسع مائة وتسعة وتسعين او الفا الا واحدا واما قوله
ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجل او ومنكم رجل يخرج وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج
الف اي منهم وممن كان على الشرك مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مؤمنا مثلهم
وحاصله كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد اشار الى ذلك في حديث
ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان
لبعض الرواة فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا بالنصب فيهما قلت وكذا هو في المصابيح
كالتنقيح وقال الزركشي انه مفعول ياجوج المذكور في اول الحديث اي فانه يخرج منكم كذا قال
البدر الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل عليه اخرج المذكور اولا اذ لا يتصور ان يكون
مفعولا بنفس ذلك الفعل ففي عبارته تساهل ظاهر ثم اعرابه على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير
المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب صرح بضعفه مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب
الظاهر فيه ان يكون رجلا اسم ان ومنكم خبرها متعلق بيخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن ياجوج
وماجوج معطوف على منكم والفا معطوف على رجلا ثم قال فان قلت انما تقدر متعلق الظرف
والجار والمجرور المخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قدره النحاة فكيف قدرته كونا
خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقهم لما لا سبب فيه واجاب بان تقدير النحاة بالكون
والحصول انما كان لان غرضهم لم يتعلق بما من تعيينه وانما تعلق بالعامل من حيث هو
عامل والا فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص لقدرناه الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس
لقدرناه راكبا وهو امس من تقديره حاصلا ولا يتردد في جواز مثله من له ممارسة بفن العربية
قال ويروى الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي ووجهها ان يكون الف رفع
على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل ان يكون مبتدأ وخبره
الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة المصدرة بان انتهى قال صلى
الله عليه وسلم والذي نفسي في يده ولابي ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث
ابن مسعود ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة وحملوه على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله
تعالى على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا الله على نعمته العظمى
وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم لنقمته ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
ولغير ابي ذر زيادة اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف اهلها وان مثلكم بفتح الميم والمثلثة

في الامم

في الامم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي ذر
او كالرقمة وهي قطعة بيضاء او شيء مستدير لا شعر فيه يكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب
قصة ياجوج وماجوج **باب** قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون
فيسألون عما فعلوا في الدنيا فان من ظن ذلك لم يتجاسر على قبائح الافعال ليوم عظيم يوم القيمة
وعظمه لعظم ما يكون فيه يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء بين يديه اذا تجلى
ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته وتظهر سطوات قهره في الجبابرة وذكر ان ابن عمر قرأ
سورة التطفيف حتى بلغ هذه بكى بكاء شديدا ولم يقرأ ما بعدها ويوم نصب بمبعوثون
وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو لابي ذر في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب
قال اي الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم من الاتباع في الدنيا
اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي حاتم بسند ضعيف عنه بلفظ المودة نعم اخرجه بلفظ التواصل
والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من طريق عبيد المكتب عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا
ولعبد من طريق سفيان عن قتادة قال الاسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا
يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم القيمة واصل السبب الحبل وسمي كل ما يتوصل به
الى الشيء سببا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا
عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة قال
حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم
احدهم في رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة في عرق نفسه من شدة الخوف
الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما ويكفي الفرق بانه لما كان
لكل شخص اذنان تنوين باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان انتهى وفيه
ترشح الاذان لكونه يخرج من البدن شيئا فشيئا والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في الزهد
والتفسير والنسائي في وابن ماجه في الزهد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلي عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيمة بسبب تراكم الاهوال
ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام حتى يذهب عرقهم يجري سائحا في وجه الارض
ثم يغوص فيها سبعين ذراعا اي الذراع المتعارف او الذراع الملكي وللاسمعيلي من
طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا ويلجمهم بضم التحتية وسكون اللام وكسر
الجيم من الجمه الماء اذا بلغ فاه حتى يبلغ اذانهم وظاهره استواء الناس في وصول العرق الى الاذان
وهو مشكل بالنظر الى العادة وانه قد علم ان الجماعة اذا وقفوا في ماء على الارض مستوية تفاوتوا
في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر بعضهم واجيب بان الاشارة لمن يصل الى اذنيه الى غاية
ما يصل الماء ولا ينفي ان يصل الى دون ذلك ففي حديث عقبة بن عامر مرفوعا فمنهم من يبلغ
عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه
ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق
راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس التعميم لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه

قال يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فأين المؤمنون قال على كراسي
من ذهب وتظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن أبي جمرة هو مخصوص بالبعض وإن كان
ظاهره التعميم بالبعض وهو الأكثر ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله فأشدهم
في العرق الكفار ثم أصحاب الكبائر ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة إلى الكفار وعن
سلمان مما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد
قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك
في روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل الإيمان
لما ورد أنهم يتفاوتون في ذلك بحسب أعمالهم وفي رواية صححها ابن حبان أن الرجل ليلجمه العرق
يوم القيامة حتى يقول يا رب أرحني ولو إلى النار وحديث الباب أخرجه مسلم في صفة النار أعاذنا
الله منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه **باب القصاص** بكسر القاف كيفية **يوم القيامة**
وهي أي يوم القيامة الحاقة لأن فيها الثواب وحواق الأمور الحقة والحاقة
بفتح الحاء المهملة وتشديد القاف في الكل واحد في المعنى قاله الفراء في معاني القرآن وقال غيره
الحاقة التي يحق وقوعها أو التي تحق فيها الأمور أي يعرف حقيقتها ويقع حواق الأمور من الحساب
والجزاء على الإسناد المجازي والقارعة من أسماء يوم القيامة أيضا لأنها تقرع القلوب بأهوالها
وكذا من أسمائها الغاشية لأنها تغشى الناس بشدائدها والصاخة مأخوذة من قولهم صخ فلان
فلانا إذا أصمه وسميت بذلك لأن صيحة القيامة مسمعة لأمور الآخرة ومصمة عن أمور الدنيا
والتغابن غبن بسكون الموحدة أهل الجنة أهل النار لنزول العذاب منازل الأشقياء لو كانوا
سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار ومن أسمائها أيضا يوم الحسرة ويوم التلاق إلى
غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين
قال حدثنا أبي حفص بن غياث قال حدثنا الأعمش قال حدثني بالإفراد شقيق هو ابن سلمة
قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين
الناس بضم التحتية يوم القيامة بالدماء التي جرت بينهم في الدنيا ولأبي ذر عن الكشميهني وابن
عساكر في نسخة في الدماء بلفظ في بدل الموحدة وفيه تعظيم أمر الدماء فإن البداءة تكون بالأهم
فالأهم وهي حقيقة بذلك فإن الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها أو بحسب فوات
المصلحة المتعلقة بعدمها وهدم البنية الإنسانية من أعظم المفاسد قال بعض المحققين ولا ينبغي
أن يكون بعد الكفر بالله تعالى أعظم منه ثم يحتمل من حيث اللفظ أن تكون الأولية مخصوصة بما
يقع فيه الحكم بين الناس وأن تكون عامة في أولية ما يقضى فيه مطلقا ومما يقوي الأول حديث
أبي هريرة المروي في السنن الأربعة مرفوعا أن أول ما يحاسب به يوم القيامة صلاته الحديث وقد
جمع النسائي في روايته في حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه أول ما يحاسب العبد عليه صلاته
وأول ما يقضى بين الناس في الدماء ورجال حديث الباب كلهم كوفيون وأخرجه المؤلف في الديات
ومسلم في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجه في الديات وبه قال
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك الإمام عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن أبي
هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة
بفتح اللام وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الأشهر وهي اسم لما أخذ المرء بغير حق لأخيه

المسلم

المسلم ولأبي ذر عن الكشميهني من أخيه فليتحلله منها أي ليسأله أن يجعله في حل وليطلب منه براءة
ذمته قبل يوم القيامة فإنه أي الشأن ليس ثم بفتح المثلثة أي ليس هناك يعني يوم القيامة
دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من أصل ثواب حسناته ما يوازي العقوبة عن السيئة فيزاد
على ثواب المظلوم وما زاد مما تفضل به من مضاعفة الحسنة إلى العشرة إلى ما شاء الله فإنه يبقى لصاحبه
فإن لم يكن له للظالم حسنات أخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيئات أخيه فطرحت عليه
وفي حديث ابن مسعود عند أبي نعيم يؤخذ بيد العبد فينصب على رؤوس الناس وينادى عليه هذا
فلان بن فلان من كان له حق فليأت فيأتون فيقول الرب آت هؤلاء حقوقهم فيقول يا رب فنيت
الدنيا فمن أين أوتيهم فيقول للملائكة خذوا من أعماله الصالحة وأعطوا كل إنسان بقدر طلبته فإن
كان ناجيا وفضلت من حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة
وحديث الباب أخرجه الترمذي وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت
ابن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة والراء
والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا أبو معاوية البصري ونزعنا يزيد
هذه الآية ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكر هذه الآية بين رجال الإسناد ليبين أن متن الحديث
كالتفسير لها قال يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن أبي عروبة عن قتادة بن دعامة
عن أبي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبعد الألف جيم مكسورة نسبة إلى بني ناجية
ابن سامة بن لؤي قبيلة أن أبا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند الإسماعيلي من طريق محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع بهذا السند إلى أبي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر
متقابلين قال يخلص المؤمنون من النار بفتح التحتية وضم اللام من يخلص أي ينجون من
السقوط فيها بعدما يجوزون الصراط فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار قيل إنها
صراط آخر وقيل إنها من تتمة الصراط وإنها طرفه الذي يلي الجنة قال القرطبي وهؤلاء المؤمنون
هم الذين علم الله أن القصاص لا يستنفد حسناتهم قال في الفتح ولعل أصحاب الأعراف
منهم على القول الراجح قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن أوبقه
عمله من الموحدين وأما الناجون فقد يكون عليهم تبعات فيتخلصون ولهم حسنات توازنها
أو تزيد عليها فيتقاص بعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من
يقص مبنيا للمفعول ولأبي ذر عن الكشميهني فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة
فوقية مفتوحة بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بفتحها
فتكون اللام على هذه الرواية زائدة والفاعل محذوف وهو الله تعالى ومن أقامه في ذلك وفي رواية
شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقتص لبعضهم من بعض حتى إذا هذبوا بضم الهاء وكسر
الذال المعجمة المشددة بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من
التنقية وأصله نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت إلى ما قبلها بعد حذف حركتها
وقال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب أي مطهر الأخلاق فعلى هذا قوله ونقوا تفسير
لقوله هذبوا وأدخل واو العطف بين المفسر والمفسر والمراد التخليص من التبعات فإذا خلصوا
منها أذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة وليس في قلوب بعضهم على بعض غل أي حقد كامن
في قلوبهم بل ألقى الله فيها التواد والتحاب فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم بفتح اللام

للتأكيد واحد مبتدأ خبره قوله اهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله الذي كان في الدنيا قال في شرح المشكاة
فيما قرأته فيه هدى لا يتعدى بالباء بل باللام والى فالوجه ان يضمن معنى اللصوق اي الصق بمنزله
هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في
الآخرة بنور ايمانهم الى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار بيانا له وتفسيرا لان التمسك
بسبب السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن
عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة
او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل كانت معرفته بمنزلته
منها كمعرفته بمنزله في الدنيا لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم

هنا **باب** بالتنوين يذكر فيه **من نوقش الحساب عذب** وبه قال حدثنا
عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام الكوفي عن عثمان بن الاسود بن موسى المكي عن ابن ابي مليكة
عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من مبتدأ نوقش بضم
اوله وكسر القاف مبنيا للمفعول الحساب نصب بنزع الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدأ اي
من استقصي في محاسبته وحوقق عذب في النار جزاء على سيئاته واصل المناقشة من نقش
الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد نقشها وانتقشها قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس
يقول الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازى على الحسنات
ويتجاوز عن السيئات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف اي الحساب المذكور في الآية
العرض اي عرض اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه
عنها في الآخرة والحديث مر في العلم في باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان
ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود المكي مولى بني جمح وهو التابعي قوله انه قال
سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
مثله وتقدم في تفسير سورة الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسمعيلي من
رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال مثل حديث عبد الله بن موسى سوا وتابعه سقطت
الواو لابي ذر اي تابع عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم
السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه وتابعه ايضا ايوب
السختياني فيما وصله المؤلف في التفسير لكنه لم يذكر لفظه نعم اخرجها ابو عوانة في صحيحه
عن اسمعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري فيه بلفظ من حوسب عذب قالت عائشة فقلت
يا رسول الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال
ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء والفوقية
بينهما سين مهملة ساكنة آخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمات فيما وصله اسحق بن راهويه
في مسنده عن النضر بن شميل عنه الاربعة عن ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد اسحق بن منصور الكوسج المروزي
قال حدثنا روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا
حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها الف مفتوحة وصغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر
الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة راء فهاء تانيث ابو يونس البصري واسم ابي صغيرة

مسلم

مسلم وهو جده لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن محمد
ابن ابي مليكة بن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من
الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال
حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب
يوم القيمة الا هلك قالت عائشة فقلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى في
كتابه العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه اي كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا
اي سهلا من غير تعسير اي لا يحقق عليه جميع دقائق اعماله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما ذلك ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف فيهما المذكور في الآية العرض
وليس احد يناقش الحساب اي في الحساب يوم القيمة الا عذب قال القاضي عياض
عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف
على قبيح ما سلف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب
اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لاقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته
لها انتهى وتعقب الاول بان قوله من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان
المناقشة او الحساب نفسهما عذاب بل المعهود خلافه فان الجزاء لا بد وان
يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التألم الحاصل للنفس عن مطالبة
الحساب عين الحساب ومسبب عنه فجاز ان يكون بذلك الاعتبار جزاء
وقال بعضهم لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الآية
دال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد بالحساب في الآية العرض
وهو ابراز الاعمال واظهارها فيعرف صاحبها بذنوبه ثم يتجاوز عنه ربه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني
بالافراد ابي هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
عن النبي ولابي ذر حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان
يقول ولفظ رواية هشام هذه اخرجها مسلم والاسمعيلي من طريق يقال
للكافر والثاني مثل الآتية قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن معمر
بفتح الميمين بينهما عين ساكنة آخره راء القيسي البصري البحراني بالموحدة والحاء
المهملة قال حدثنا روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال
حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة
انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
يجاء بضم التحتية بالكافر يوم القيمة فيقال له اي فيقول الله له ارايت
لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي به بالفاء
من النار فيقول نعم يا رب فيقال له زاد مسلم كذبت قد كنت سئلت
بضم السين ما هو ايسر من ذلك وهو التوحيد كما سيأتي بعد باب
ان شاء الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة
اني جاعل في الارض خليفة من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الاعمش

سليمان قال حدثني بالافراد خيثمة بالخا المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة الطاي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز وجل والواو عاطفة على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه ولابي ذر الا سيكلمه الله يوم القيمة ليس بين الله وبينه ولابي ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم يفسر الكلام باخر وسبق في الزكاة ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم او تك مالا فليقولن بلى ثم ينظر فلا يرى شيا قدامه بضم القاف وتشديد الدال اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا دهمه امران يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة من النار فتستقبله النار لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي النار ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم انه لا ينفعكم في ذلك اليوم شي من الاعمال الصالحة وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكاة قال الاعمش سليمان بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها لانه ينظر اليها واشاح بهمزة مفتوحة فشين معجمة وبعد الالف حا مهملة قال الخليل اشاح بوجهه عن الشي نحاه عنه وقال الفرا المشيح الحذر والجاد في الامر والمقبل في خطابه قال الحافظ ابن حجر فيصح اخذ هذه المعاني كلها اي حذر النار كانه ينظر اليها او جد على الوصية باتقايها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح قاله صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله ثلاثا ووقع هنا تكرير ثم ثلاثا حتى ظننا انه عليه السلام ينظر اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب طيب فمن لم يجد ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وكل مشكل وكشف غامض وتسكين غضب قاله ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث فوايد لا تخفى والله الموفق هذا **باب** بالتنوين **يدخل الجنة** من هذه الامة المحمدية **سبعون الفا بغير حساب** وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة المنقري قال حدثنا ابن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان الضبي الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو عبد الله اي البخاري وحدثني اسيد بن زيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف وليس له في الصحيح الا هذا الموضع ولقد قرنه

لعمران



بعمران بن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين هو ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول علي الامم بالرفع وتشديد يا علي اي ليلة الاسرا عند الترمذي والنسائي من رواية عبثر بن القسم موحدة فمثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعدد الاسرا وان الذي وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فاخذ النبي بجاوز المعجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي والنبي رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجد بجيم مكسورة فدال مهملة بلفظ المضارع النبي نصب مفعول يمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي يمر معه النفر اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يمر معه العشرة بفتح الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة عشيرة القبيلة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده وسقط لابي ذر لفظ يمر فنظرت فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد الجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية السما قلت يا جبريل هولا امتي قال لا وفي رواية حصين بن نمير فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسى في قومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير وزاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد واذا امتي قد ملوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هولا امتك زاد في رواية احمد فقيل ارضيت يا محمد قلت نعم يا رب وهولا سبعون الفا قدامهم وسعيد ابن منصور معهم بدل قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الف المذكورين من جملة امته لم يكونوا في الذين عرضوا اذ ذاك فاريد الزيادة في تكثيرا منيه باضافة السبعين الفا اليهم قلت ولم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن يستفهم بها عن السبب قال جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القران كعزايم اهل الجاهلية ولا يتطيرون لا يتشامون بالطيور وعلى ربهم يتوكلون وقيل ان استعمال الرقى والكي قادح في التوكل اذ البرء فيهما متوهم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقا باسما الله مقتضى للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا في التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق وفي حديث احمد وصححه ابن خزيمة وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم بل فيمن يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث قال سالت ربي عز وجل فوعدني ان يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل الف الفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ واخر لم يسم وعند الكلاباذي في معاني الاخبار بسند واه عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اتيا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت يا رب لا يبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة اولا امة الاجابة وبقوله اخر امتي امة الاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها اخص من الاخرى امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة من عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بضم العين المهملة وفتح الكاف مشدده وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان بضم الحا المهملة وسكون الرا بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يا رسول الله ادع الله

الامة على ثلاثة اقسام

ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر وهو سعد بن عبادة كما عند الخطيب
في المبهمات واستبعد هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها بالصفات التي هي التوكل وسابقه عكاشة او اراد بذلك حسم المادة
اذ لو اجاب الثاني لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك او انه اجاب عكاشة بوحي ولم
يوح اليه في غيره او ان الساعة التي سال فيها عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذا اولى من
قوله انه كان منافقا لان الاصل في الصحابة عدم النفاق وايضا فانه مثل هذا السؤال قل ان يصدر
الا عن قصد صحيح وفي حديث جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من زادت حسناته على سيئاته فذلك
الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا
ومن اوبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سعيد
ابن المسيب ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من ولابي ذر يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم
اضاءة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة رضي الله عنه وسقطت الواو وقال لابي ذر
بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه كساء فيه خطوط بيض وسود كانها اخذت
من جلد النمر فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال اللهم اجعله منهم ثم قام
رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة
اي بها وفي التقييد بقوله من امتي اخراج غير هذه الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد
من غير هذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر من الاولوية وغير ذلك كالانبياء والشهداء والصد
والصالحين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي
مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد
الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني امام سكن عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي
سبعون الفا او سبعمائة الف شك ابو حازم في احدهما قال حال كونهم متماسكين اخذ بعضهم ببعض على هيئة
الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا او معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب بعض حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة
غاية للتماسك والاخذ بالايدي ووجوههم بدو والحال مصححا عليها بالرفع كاصله على ضوء القمر ولابي ذر عن
الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا دخل ولابي ذر قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لم اقف على اسمه فيقول
يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدرا او جمع خالد اي انتم
او هذا الحال خلود اي مستمر او انتم خالدون في الجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود ولابي ذر عن الكشميهني
يا اهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت زاد الاسماعيلي فيه

## باب صفة الجنة والنار

الجنة هي دار النعيم في الدار الاخرة وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من مصدر جنه جنا

الجنة البستان والعرب تسمي النخل جنة قال زهير ... [illegible]

اذا استره

اذا استره فكانها سترة واحدة لشدة التفافها واظلالها قال ابو سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه مما سبق في باب يقبض الله الارض يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم اول
طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من
الكبد متعلقة بالكبد وهي الذ الاطعمة واهنأها عدن في قوله تعالى جنات عدن اي
خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهو دوام البقاء يقال عدنت بارض اي اقمت بها ومنه
المعدن الذي يستخرج منه الجواهر كالذهب والفضة والنحاس والحديد في معدن صدق
بكسر دال معدن اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في مقعد بالقاف والعين بدل
معدن والصواب الاول قال في الفتح وكان سبب الوهم انه لما راى ان الكلام في صفة
الجنة وان من اوصافها مقعد صدق كما هو في اخر سورة اقتربت ظنه هنا كذلك وقد ذكر
ابو عبيد بلفظ معدن صدق ثم قوله مقعد صدق معناه مكان القعود وهو يرجع
الى معنى المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة
ابن الجهم ابو عمرو العبدي البصري المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن
ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران العطاردي عن عمران بن الحصين رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت بتشديد الطاء في الجنة ليلة الاسراء
او في المنام فرايت اكثر اهلها الفقراء قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تاملت ورايت بمعنى
علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه مفعول واحد
واطلعت في النار في صلاة الكسوف كما في رواية الجنة قال في الفتح ووهم من وحدها
قال وقال الداودي ان ذلك ليلة الاسراء او حين خسفت الشمس كذا قال فرايت اكثر
اهلها النساء لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص
عقلهن وسرعة انخداعهن والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء الخلق
وفي النكاح وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن علية الامام قال اخبرنا سليمان التيمي طرخان
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين
وفي الحديث السابق الفقراء وكل منهما يطلق على الاخر وضبط في اليونينية اي المساكين
بفتح النون وهو سهو على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى
محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء لاجل الحساب وكان ذلك عند
القنطرة التي يتقاصون بها بعد الجواز على الصراط غير ان اصحاب النار غير
وتقدم
بمعنى لكن والمراد الكفار اي ساق الكفار الى النار لكن المؤمنون في العرصات
للحساب والفقراء هم السابقون الى الجنة لفقرهم وقمت على باب النار فاذا
عامة من دخلها النساء وهذا الحديث والذي قبله مسطوران بهامش الفرع
لا رقم عليهما وقال في الفتح انهما سقطا من كثير من النسخ ومن مستخرجي الاصيلي
وابي نعيم ولما ذكر المزي في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب
الرقاق وهما ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا معاذ
ابن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال
اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بفتح العين عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة
الى الجنة واهل النار الى النار جي بالموت الذي هو عرض من الاعراض مجسما كما في تفسير
سورة مريم في هيئة كبش املح قال التوربشتي ليشاهدوه باعينهم فضلا ان يدركوه
ببصائرهم والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعلت عن معارج النفوس
لكبر شانها صيغت لها قوالب كثيرا من عالم الحس حتى تتصور في القلوب وتستقر في النفوس
ثم المعاني في الدار الآخرة ينكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية
فالذاجي بالموت في هيئة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي من حديث
ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار ثم يذبح لم يذكر الذابح
نقل فيما نقله القرطبي عن بعض الموقفين انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي صلى الله
عليه وسلم اشارة الى دوام الحياة وعن بعض التصانيف قال في الفتح وهو في
تفسير اسمعيل بن ابي زياد الشامي احد الضعفاء في آخر حديث الصور الطويل انه
جبريل عليه السلام ثم قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى ففي اختصاصه من بين
الانبيا عليهم السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم
من اسمه يحيى غيره والمناسبة فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه جبريل فلاختصاصه بذلك لانه
ايضا سمي بذلك من حيث هو معروف بالروح الامين وليس في الملائكة من يطلق
ذلك عليه غيره فحملا ابنا على هذه القصة المهمة وتولى الذبح لكان ذبح الروح للموت
المضاد لها مناسبة حسنة يمكن رعايتها والاشارة بها الى تقاتل روح من غير طرد
للموت عليها بشارة للمؤمنين وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد لم اعرف اسمه
يا اهل الجنة لا موت بالو للكشميهني ويا اهل النار لا موت بالبنا على الفتح فيهما
فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم بضم الحا المهملة
وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحا والزاي والحديث اخرجه مسلم
في صفة اهل الجنة والنار وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا مالك بن انس الاصبحي امام دار الهجرة
وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر ابو عبد الله وابو اسامة
المدني عن عطا بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول ولابي ذر ان
الله تبارك وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون ولابي ذر عن الكشميهني
فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا
لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى انا
اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا رب واي شي افضل من ذلك فيقول احل
بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد اللام اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط
عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه
تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل
من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك
من التعظيم والتكريم انتهى وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي

قوالب

فالمناسبة ح

الطيبي اكبر اصناف الكرامة رؤية الله تعالى وتنكير رضوان في التنزيل لارادة التقليل والدلالة على ان
شيئا يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها وقال صاحب المفتاح والانسب حمله على التعظيم والمراد مجرد
الزيادة مبالغة لوصفه بقوله من الله اي ورضوان عظيم يليق ان ينسب الى من اسمه الله يعطي الجزيل
ومن عطاياه الرؤية وهي اكبر اصناف الكرامة فحينئذ يناسب معنى الحديث الاية حيث اضافه الى
نفسه وابرزه في صورة الاستعارة وجعلا الرضوان كالوفود النازلة على الملك الاعظم والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي في النعوت وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري يقال انه مولى المؤلف ويعرف بالمسندي قال حدثنا
معاوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف بابن الكرماني المعني بفتح الميم وسكون العين
المهملة البغدادي قال حدثنا ابو اسحق ابرهيم بن محمد الفزاري عن حميد بضم الحا المهملة ابن ابي
حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال ثقة مدلس توفي وهو قائم يصلي انه
قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب بضم الهمزة حارثة بجا مهملة فمثلثة ابن سراقة بن
الحارث الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام فجاءت امه الربيع بالتشديد بنت النضر عمة انس
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة مني فان يكن في الجنة
اصبر واحتسب بالجزم فيهما وان تكن الاخرى بالفوقية وثبوت النون اي وان لم يكن في الجنة
ترى ما اصنع من الحزن الشديد وترى باشباع الرا بعدها تحتية في الكتابة ولابي ذر عن
الكشميهني تر بغير تحتية مع القصر مجزوم فقال صلى الله عليه وسلم لها ويحك بفتح الواو
وسكون التحتية بعدها حا مهملة كلمة ترحم واشفاق او هبلت بهمزة الاستفهام وواو العطف
على مقدر وفتح الها وكسر الموحدة وسكون اللام اي افقدت عقلك بما اصابك من الثكل بابنك
حتى جهلت الجنة او جنة واحدة بهمزة وواو العطف على مقدر ايضا انها جنان كثيرة في الجنة
وانه اي حارثة لفي ولابي ذر عن الكشميهني في جنة الفردوس وهو اعلاها درجة والفردوس
البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث سبق بسنده ومتنه في باب
فضل من كان شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا الفضل
ابن موسى السيناني بكسر المهملة وسكون التحتية ونونين بينهما الف ابو عبد الله المروزي قال
اخبرنا الفضيل بضم الفا وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته وليس هو الفضيل
ابن عياض وان وقع في رواية ابي الحسن القابسي عن ابي زيد المروزي لان ابن عياض لا رواية له
عن ابي حازم راوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني عن ابي حازم سلمان الاشجعي الكوفي
مولى عزة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بين منكبي الكافر
بفتح الميم وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب
المسرع ليعظم عذابه ويضاعف المه وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف بن عيسى عن
الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل
النار في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام وفي الزهد لابن المبارك
بسند صحيح عن ابي هريرة ضرس الكافر يوم القيامة اعظم من احد يعظمون لتمتلئ منهم وليذوقوا العذاب
وحكمه الرفع لانه لا مجال للراي فيه والاخبار فيه كثيرة لا نطيل بسردها وحديث الباب اخرجه
مسلم في صفة النار اعاذنا الله بوجهه الكريم منها ومطابقته لما ترجم له البخاري هنا الجزء
الثاني من كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار اذ هو نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل

وسكون النون

وارادة الحال قال المؤلف بالسند السابق اليه وقال اسحاق بن راهويه قال اخبرنا المغيرة
ابن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم
ابوبكر البصري عن ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج المدني القاضي مولى الاسود بن سفيان واما
ابو حازم في الحديث السابق فهو سلمان الاشجعي وهما مدنيان تابعيان ثقتان لكن سلمة اصغر
من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال ان في الجنة لشجرة لشجرة بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد انها سدرة
المنتهى يسير الراكب في ظلها اي في ذراها وناحيتها مائة عام لا يقطعها اي لا ينتهي الى اخر
ما يميل من اغصانها وقال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور فحدثت به بالحديث المذكور
النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي التابعي المدني فقال حدثني ولابي ذر اخبرني
بالخاء المعجمة والافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود
بالركض فيقال جاد الفرس اذا صار فائقا والجمع جياد واجواد وقيل الجياد الطويلة
الاعناق من الجيد المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة الذي يعلف حتى
يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر او المضمر بزيادة او السريع في
جريه مائة عام ما يقطعها فالجواد وما بعده نصب في الفرع فالاول مفعول باسم الفاعل والمضمر
اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا السريع ولابي ذر بالرفع كما في الفرع على ان الثلاثة
صفة للراكب وقال في الفتح والجواد وما بعده في روايتنا بالرفع صفة للراكب وضبط
في صحيح مسلم بنصب الثلاثة على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن
الجنة من امتي سبعون زاد ابو ذر الفا او قال سبعمائة الف لا يدري ابو حازم سلمة بن
دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون الفا او سبعمائة الف قال
متماسكون اخذ بعضهم ببعض حتى صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم
والتقدير معترضين صفا واحدا مستشكل لما استشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل
اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخر وبالعكس فهو [لاستلزامه]
على تقدير معترضين الى اخره دور معية لكن لا محذور فيه كما قاله في الكواكب
وفيه اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر المراد
بالصورة الصفة اي انهم في اشراق وجوههم على صفة القمر ليلة البدر وعند تمامه
وهي ليلة اربعة عشر ولابي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب
السابق قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز
عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ان اهل الجنة ليتراءون بفتح اللام والتحتية والفوقية والهمزة لينظرون
الغرف في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة بضم ثم سكون كما تتراءون انتم في [الراء]
الدنيا الكوكب الدري في السماء قال عبد العزيز قال ابي ابو حازم فحدثت النعمان ولابي [زاد الاصيلي هو]
ذر فحدثت به النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد والله لسمعت

ابا

ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور ويزيد
فيه كما تراءون بفوقية واحدة مفتوحة والهمزة الكوكب الغارب بتقديم الراء على الموحدة
ولابي ذر عن الكشميهني الغابر بتاخير الراء من الغبور فقال غبر الشئ غبورا ماضي فقال الازهري
الغابر من الاضداد يطلق على الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي
ومن معنى الباقي قوله في الحديث انه اعتكف العشر الغوابر من رمضان اي البواقي
وقال في المطالع الغابر البعيد والذاهب الماضي كما في الرواية الاخرى الغارب والمعنى
هنا كما تراءون الكوكب الباقي في الافق وهو طرف السماء الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء الفجر
فانما يستنير في ذلك الوقت الكوكب المضيء وضبط بعضهم الغائر بتحتية مهموزة بين الالف
والراء من الغور يريد انحطاطه في الجانب الغربي وروي العازب بالعين المهملة والزاي
ومعناه البعيد في الافق وكلها راجعة الى معنى واحد وفائدة تقييد الكوكب بالدري ثم
بالغابر في الافق كما قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب التمثيل منتزع من عدة
متوهمة المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المستضيء
الباقي في جانب الغرب والشرق في الاستضاءة مع البعد والرفعة فلو قال الغائر
بالهمز لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغروب اللهم الا ان يؤول بالمستشرف
على الغروب كما في قوله تعالى حتى اذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا
المعنى في الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبر ثمة على طريقة علفتها تبنا وماء باردا اي
طالعا في الافق من الشرق وغاربا في المغرب قال وذكر المشرق والمغرب ولم يقل في السماء
اي في كبدها لبيان الرفعة وشدة البعد اه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
المعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا بالجمع محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو
وبعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى لاهون اهل النار يوم
القيامة بكسر لام لاهون وقيل ان اهون اهل النار هذا هو ابو طالب لو ان لك ما
في الارض من شئ اكنت بهمزة الاستفهام الاستخباري تفتدي به اي بالذي في الارض من العذاب
فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب
ادم حين اخذت الميثاق ان لا تشرك بي شيئا فابيت لما اخرجتك الى
الدنيا الا ان تشرك بي الاستثناء مفرغ والمستثنى منه مع انه كلام موجب
لان في الاباء معنى الامتناع فيكون نفيا معنى اي ما اخترت الا الشرك وظاهر
قوله اردت منك موافق لمذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد
فخالفت مرادي واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك
فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه الا ما يريد وقال الطيبي والاظهر ان
تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في اية واذ اخذ ربك من بني ادم لقرينة وانت في
صلب ادم وتحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ
قال ربك للملائكة في خلق آدم وفي باب من نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابو
النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم

الامام ابو اسمعيل الازدى عن عمرو بفتح العين بن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى
رضى الله عنه وعن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة بحذف
الفاعل قال فى الفتح وثبت فى رواية ابى ذر عن السرخسى تخرج قوم وعن ابى الربيع الزهرانى
عن حماد بن زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم الثعارير بمثلثة مفتوحة
ثم عين مهملة وبعد الالف راء ثم تحتية ساكنة جمع ثعرور بضم اوله كعصفور
صغار القثا لان القثا ينمو سريعا وقيل هو دود من الطراثيث تكون بيضا شبهوا بها
واحدها طرثوث وهو نبت يوكل قال حماد قلت لعمرو وما ولابى ذر عن الكشميهنى وما
الثعارير قال عمرو الضغابيس بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف موحدة
مكسورة ثم تحتية ساكنة فسين مهملة وهى صغار القثا واحدتها ضغبوس وقيل
هى نبت ينبت فى اصول الثمام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل وقال
ابو عبيد ويقال الشعارير بالشين المعجمة بدل المثلثة قال فى الفتح وكان هذا
هو السبب فى قول الراوى وكان عمرو قد سقط فمه اى سقطت اسنانه فنطق
بها مثلثة وهى شين معجمة قال الكرمانى ولذا لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الرا
وهذا التشبيه لصفتهم بعد ان ينبتوا واما اول خروجهم من النار فانهم يكونون
كالفحم كما ياتى ان شاء الله تعالى بعد وقال حماد ايضا قلت لعمرو بن دينار ابا محمد
بحذف اداة النداء ولابى ذر عن الكشميهنى يا ابا محمد اسمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اى اسمعت
جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخرج بالشفاعة من النار
قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة القائلين بنفى الشفاعة
للعصاة متمسكين بقوله فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها فى الكفار وقد تواترت
الاحاديث فى اثباتها والحديث اخرجه مسلم فى الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال
المهملة بعدها موحدة مفتوحة ثم تانيث القيسى البصرى الحافظ هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء
وتشديد الميم بعدها الف فميم ابن يحيى العوذى الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا
انس بن مالك رضى الله عنه ولابى ذر عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار
بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد فيه زرقة
او صفرة يقال سفعته النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته وسفعته لوافح السموم فيدخلون
الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميين وفى حديث جابر عند ابن حبان والبيهقى فيكتب فى رقابهم
عتقاء الله فيسمون فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا
لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا يعارضه ما فى مسلم من حديث ابى سعيد فيدعون
الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب اخرجه ايضا المؤلف فى التوحيد وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلى
مولاهم الكرابيسى الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم المازنى عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اى فيها وعبر بالمضارع العارى عن سين الاستقبال المتمحض
للحال لتحقق وقوع الادخال ويدخل اهل النار النار ثم بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى
للملائكة من كان فى قلبه زيادة على اصل التوحيد مثقال حبة اى مقدار حبة حاصلة من خردل

حاصل

لمسلم

بقوله

ل

ايمان

حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة هنا باعتبار انتفا الزيادة على ما يكفى لا لان الا
ببعض ما يجب الايمان كاف لانه علم من عرف الشرع ان المراد الحقيقة المعهودة والايمان ليس بجسم فيحصره
الوزن والمراد ان يجعل عمل العبد وهو عرض فى جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او تمثل
الاعمال جواهر فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية
وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا اى صاروا حمما بضم الحا المهملة وفتح الميم فحما فيلقون بضم التحتية
وسكون اللام وفتح القاف فى نهر الحياة بالفوقية بعد الالف وبحر الحياة هو الذى من غمس فيه
حيى فينبتون بضم الموحدة نباتا كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة بزر
العشب او البقلة الحمقا لانها تنبت سريعا فى حميل السيل بفتح الحا المهملة وكسر الميم وسكون
التحتية اخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثا وغيره فاذا اتفقت فيه حبة
واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت فى يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم واجسامهم
اليهم بعد احراق النار لها او قال حمية بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية كما
فى الفرع اى معظم جرى السيل واشتداده وقال الكرمانى الحماة بالفتح وسكون الميم
وبكسرها وبالهمز الطين الاسود المنتن والشك من الراوى وقال النبى صلى الله عليه وسلم
الم تروا خطاب لكل من تاتى منه الرؤية انها تنبت ولابى ذر عن الحموى والمستملى تخرج حال
كونها صفراء تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اى منعطفة وهذا مما يزيد الريحان حسنا
باهتزازه وتميله والمعنى من كان فى قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الما
نضرا متبخترا كخروج هذه من جانب السيل صفرا متميلة وقال النووى لسرعة نباته
يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته والحديث مضى
فى باب تفاضل اهل الايمان من كتاب الايمان وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة ابو عثمان العبدى مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر الهذلى مولاهم البصرى الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو
بسطام العتكى قال سمعت ابا اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعى قال سمعت النعمان بن
بشير الانصارى رضى الله عنه يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون
اهل النار عذابا يوم القيامة لرجل فى مسلم انه ابو طالب واللام بالفتح للتاكيد
توضع فى اخمص قدميه بضم الفوقية من توضع وفتح الهمزة والميم والصاد مهملة من اخمص
وقدميه بالتثنية باطن قدميه الذى لا يصل الى الارض عند المشى جمرة فى كل قدم
يغلى بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الجمرة دماغه وفى مسلم من رواية
الاعمش عن ابى اسحاق من له نعلان وشراكان من نار يغلى منهما دماغه بالتثنية
والحديث اخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن رجاء الغدانى البصرى قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابى اسحاق عمرو
السبيعى عن النعمان بن بشير الانصارى رضى الله عنه انه قال سمعت النبى صلى الله
عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة رجل هو ابو طالب كما فى مسلم
يوضع على اخمص قدميه جمرتان يغلى منهما دماغه من حرارتهما كما يغلى المرجل بكسر
الميم وسكون الرا وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس او من اى صنف كان والقمقم
بقافين مضمومتين وميمين من انية العطار او اناء ضيق الراس يسخن فيه الماء من نحاس

ديباج فارسي معرب ولابي ذر والاصيلي بالتنفيم بالموحدة بدل واو العطف وصوب القاضي عياض
كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان يكون الباء بمعنى مع وعند الاسمعيلي كالنعلين المرجل
او التنفيم بالشك وقال السهيلي من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشاكلة الجزاء للعمل
ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته متحزبا له الا انه كان مثبتا
لقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت انه على ملة آبائه وسند هذا المتن اعلى من سند
السابق لكن ذاك العالي عنعنة ابي اسحق السبيعي وفي النازل تصريحه بالسماع فانجبر ما
فاته من العلو الحسي بالعلو المعنوي وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي
البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة
بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي
الاعمى عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة فتانيث
ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد الصحابي
الشهير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر النار فاشاح بالشين
المعجمة والحاء المهملة بعد الالف بوجهه صرفه او حذر منها
كانه ينظر اليها فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار ولو بالتصدق ولو بشق تمرة
بكسر الشين المعجمة فمن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في باب من
نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحاق
الزبيري المدني قال حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي
بفتح الدال [illegible] وبعد الالف واو مفتوحة فراء ساكنة فدال مهملة مكسورة فتحتية
مشددة عبد العزيز بن محمد ودراورد قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن
الهاد عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى بينهما الف الانصاري
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ولابي ذر
يقول وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح
من النار يبلغ كعبيه بضادين معجمتين مفتوحتين وحاءين مهملتين اولاهما ساكنة ما رق من
الماء على وجه الارض الى نحو الكعبين فاستعير للنار يغلي منه من الضحضاح ولابي ذر عن
الكشميهني منها من النار ام دماغه اصله وما به قوامه او جلدة رقيقة تحيط بالدماغ
واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة
الشافعين واجيب بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف او يخص
عموم الاية بالحديث او ان ابا طالب لما بالغ في اكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه
جوزي بالتخفيف واطلق على ذلك شفاعة او ان جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى
معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع
لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على الكفر هباء منثورا لكنهم قد يتفاوتون
فمن كانت له حسنات من عتق او مواساة مسلم ليس كمن ليس له ذلك فيحتمل ان يجازى
بالتخفيف بمقدار ما عمل لكنه تعارض بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث
سبق في باب قصة ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو

عوانة

والراء

شفاعة

عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجمع الله الناس يوم القيامة ولابي ذر عن المستملي جمع الله بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة
يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس من رؤوسهم
فيشتد عليهم حرها فيقولون من الضجر والجزع مما هم فيه لو استشفعنا على ربنا ضمن معنى الاستعانة
يعني لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين به
على ما يرومه وفي رواية هشام الدستوائي السابقة في سورة البقرة الى ربنا حتى يريحنا بالحاء المهملة
من الاراحة اي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الاهوال ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا تحتاج
الى جواب او جوابها محذوف فياتون ادم عليه السلام وتقدم لانه الاول فيقولون له تقريعا على
ان يشفع لهم انت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد هشام في روايته الاتية ان شاء الله
تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء ووضع شيء موضع اشياء اي المسميات لقوله
تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اي اسماء المسميات وامر الملائكة ان يسجدوا لك سجود خضوع لا سجود
عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول ادم لست هناكم بضم الهاء وتخفيف
النون اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبونني يريد به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التي
اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما
بانها لم تكن له ويقول لهم ايتوا نوحا عليه السلام وسقط ويقول لابي ذر اول رسول بعثه الله
اي بعد ادم وادريس وشيث او الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا لانهم كان ادم مرسلا وانزل
على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او رسالة ادم لبنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته
ورسالة نوح لكفار اهل [illegible] الى التوحيد فياتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته وهي
سؤاله ربه ما ليس له به علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي ايتوا ابرهيم الذي اتخذه الله
خليلا فياتونه فيقول لهم لست هناكم ويذكر خطيئته زاد مسلم التي اصاب فيستحيي ربه وفي رواية
همام اي كذباته الثلاث كذبات وزاد شعيب قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامرأته
اخبريه اني اخوك وهذه الثلاثة من المعاريض الا انها لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق
منها ايتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي كلم الله فياتونه فيقول لهم لست
هناكم وسقط لابي ذر قوله فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته وهي انه قتل نفسا لم
يؤمر بقتلها ايتوا عيسى فياتونه فيقول لهم لست هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة
عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله رواه مسلم ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف
علوم الاخرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف آدم واتيانهم نوحا الف سنة وكذا بين كل
نبي قال في الفتح ولم اقف لذلك على اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصل
لها فلا يغتر بشيء منها انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي تنافي ما ذكره وعدم وقوفه
على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوف غيره لذلك على اصل لانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى يدعي
هذه الدعوى انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان جلالة الغزالي لا تنافي انه حسن الظن
ببعض الكتب فينقل منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء في نقله من قوت
القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ وقد اعترف هو بان بضاعته في الحديث مزجاة قال
ابن حجر ولم ادع اني احطت علما وانما نفيت اطلاعي واطلاقي في الثاني محمول على تقييدي في الاول
والحكم لا يثبت بالاحتمال فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شيء من ذلك يخالف قولي لابرزه

ونبيه به انتهى وقد الهم الله تعالى الناس سؤال ادم ومن بعده في الابتداء ولم يلهموا سؤال نبينا محمد صلى
الله عليه وسلم مع ان في رواية معبد بن هلال المذكور في التوحيد فاقول انا لها انا لها ليس مع تعدد
الحديث منه صلى الله عليه وسلم وتحقق اختصاصه بذلك اظهارا لفضيلة نبينا صلى الله
عليه وسلم ورفعة منزلته وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر ما وقع عن سهو وتاويل او ما كان الاولى تركه او انه مغفور له غير مؤاخذ لو وقع منه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتوني في رواية معبد بن هلال المذكور في التوحيد فاقول انا لها انا
لها فاستاذن على ربي في داره فيؤذن لي اي في دخول الدار اي الجنة واضيف اليه تعالى اضافة تشريف
فاذا رايته تعالى وقعت له حال كوني ساجدا وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة فآتي تحت العرش فاقع ساجدا
لربي فيدعني في السجود ما شاء الله زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجلالة الشريفة لابي ذر وفي
حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني فاذا رايته خررت له ساجدا شكرا له ثم يقال ارفع
ولابي ذر ثم يقال لي ارفع راسك وفي رواية له ساجدا شكرا له النضر بن انس عند احمد فاوحى الله الى
جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك سل تعطه بغير واو ولا همز قل يسمع بغير واو ايضا ثم الذي
في اليونينية وقل بالتلاوة واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني وفي
رواية ثابت عند احمد بمحامد لم يحمده بها احد قبلي ولا يحمده احد بعدي ثم اشفع في الاراحة من كرب
الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف والمرور على الصراط وسقوط من يسقط حينئذ في النار
فيحد لي اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك
فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم في شارب الخمر ثم في من زنا وعلى هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة
عن التوربشتي قال في الفتح والذي يدل عليه سياق الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال
الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه ثم
اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله اي مثل الاول في المرة
الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي حتى اقول يارب ما بقي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما بقي في النار الا من حبسه فيها القرآن وكان بالواو ولابي ذر فكان قتادة بن دعامة يقول
عند هذا اي التول وهو من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بنحو قوله ان الله لا يغفر ان يشرك به
والحديث سبق في اول سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن الحسن بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر لكنه ليس له في البخاري
سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع تعنته في الرجال ومع ذلك فهو متابعة قال
حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن حصين رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة
يسمون بفتح الميم المشددة الجهنميين وفي حديث ابي سعيد فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن
ادخلهم الجنة بغير عمل فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار
وابو داود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن
جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري الرزقي ابو اسحاق القارئ عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات
عن انس رضي الله عنه ان ام حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر عمة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة
ابن الحرث بن عدي الانصاري اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة
يوم بدر وقال ابن منده يوم احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة

زاد همام في روايته

بفتح التحتية وضم الطاء المهملة

وسكون

وسكون الراء وضا فا لسهم ولابي ذر عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة
اي لا يدرى من رماه فقالت يا رسول الله قد علمت موقع حارثة ولابي ذر عن الكشميهني موضع
حارثة من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم
لها هبلت بفتح الهاء وفي اليونينية بكسرها وكسر الموحدة وسكون اللام فقدت عقلك استفهام
حذفت منه الاداة اجنة واحدة هي جنان كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي والمستملي لفي الفردوس
الاعلى وقال صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة بفتح الراء خير من الدنيا وما فيها
ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة للتاكيد والقاف بعدها الف فموحدة اي قدر قوس احدكم
او موضع قدم من الجنة ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي والمستملي قده
بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة اي قدر سوطه لانه يقد اي يقطع طولا خير من
الدنيا وما فيها من متاعها ولو ان امراة من نساء اهل الجنة اطلعت بهمزة الوصل وتشديد
الطاء المهملة الى الارض لاضاءت ما بينهما بين السماء والارض ولملأت ما بينهما ريحا طيبة
ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء قال
قتيبة راويه يعني الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما فيها من متاعها وقيل
النصيف المعجر وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه المراة على راسها
وقال الازهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي الدنيا من حديث ابن عباس
ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس لا ضوء لها ولو اطلعت
وجهها لاضاء حسنها ما بين السماء والارض ولو اخرجت كفها لافتتن الخلائق بحسنها فان قلت
ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله او روحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الخ اجيب
بان المراد ان ثواب غدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها جنة نصيف امراة منها
خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا اري بضم الهمزة وكسر الراء مقعده بالنصب
مفعول اري من النار لو اساء اي لو عمل عملا سيئا بان كفر ليزداد شكرا واستشكل بان الجنة
ليست دار شكر بل دار جزاء واجيب بان الشكر ليس على سبيل التكليف بل على سبيل الالتذاذ
او المراد ليزداد فرحا ورضا فعبر عنه بلازمه لان الراضي بالشيء يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل
النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احدا النار الا اري مقعده من الجنة لو احسن لو عمل عملا حسنا وهو
الاسلام ليكون عليه حسرة زيادة على تعذيبه قاله في الفتح ووقع عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق
اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسائلة في القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها
فيقال له انظر الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد فيفتح له باب الى النار فيقول
هذا منزلك لو كفرت بربك فاما اذ امنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد ان ينهض اليه
فيقول له اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة حديث الباب لما ترجم له من حيث كون المقعدين فيهما
نوع صفة لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر
الرزقي الانصاري ابو اسحق القارئ عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن عبد الله
ابن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال في فتح الباري لعل ابا هريرة

س

سال عن ذلك احد قبلك قوله صلى الله عليه وسلم واريد ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي في الاخرة فقال صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني ان هي المخففة من الثقيلة عن هذا الحديث احد اول منك برفع اول صفة لاحد او خبر مبتدا محذوف اي هو اول وبفتحها لابي ذر على الظرفية وقال العيني على الحال لما رايت الذي رايته من حرصك على الحديث من بيانية او لرويتي بعض حرصك فمن تبعيضية اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة نفسه طايعا مختارا واسعد هنا هل هي على بابها من التفضيل او هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى سعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد البالغ غايته لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه القلب ففايدته التاكيد لان اسناده الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج من في قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم من يصيبهم لفح من النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى وهي لاراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود وقال الطبراني قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا انه سيل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهي وردت ايضا في نبينا صلى الله عليه وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها سواله صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة في ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة الدرجات في الجنة لاهلها واشار النووي في روضته الى ان هذه من خصايصه وزاد عياض سادسة وهي التخفيف عن ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها لا يخرج عن واحدة من الخمس الاولى وفي العروة الوثقى للقزويني شفاعته لجماعة من الصلحاء في التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير حساب والمقتصد برحمة الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف يدخلون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم وشفاعته على الارحام وشفاعته فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كما لا ترد الشفاعة في التخفيف عن صاحبي القبرين ونحو ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب سبق في باب الحرص على الحديث من كتاب العلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابرهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر وابي القسم قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي

عن منصور

عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التاكيد اخر اهل النار خروجا منها من النار نفسها او من مرورهم على الصراط المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار كبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة لكنه مضبب عليها في الفتح وفي الهامش حبوا بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا وزنه ومعناه وفي رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك الذي نجاني منك فيقول الله عز وجل له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى بفتح الميم والهمزة بينهما لام ساكنة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل تسخر مني بفتح الفوقية والمعجمة استفهام بحذف الاداة ولابي ذر عن الكشميهني بالموحدة والتحتية بدل مني او قال تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام ولمسلم من رواية انس عن ابن مسعود استهزي مني وانت رب العالمين وهذا اورده على سبيل الفرح غير ضابط لما ناله من السرور وبلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشة وفرحا وجرى على عادته في الدنيا في مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان زاده مع راحلته من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال عبد الله بن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي متعجبا وسرورا مما راى من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه حتى بدت نواجذه بنون فواو معجمة مكسورة فذال معجمة نهاجم ناجذة قال ابن الاثير النواجد من الانسان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك قال الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذاك بغير لام ادنى اهل الجنة منزلة ذكر الكرماني ان هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام الراوي نقلا عن الصحابة او غيرهم وقال في الفتح قايل وكان يقال الراوي كما قال الكرماني واما المقالة فهي من قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد عند مسلم واعترضه العيني بانه لا يلزم من كونها في اخر حديث ابي سعيد ان يكون من كلامه صلى الله عليه وسلم واجاب في الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس مرادا هنا بل يكفي الظن القوي الناشي عن الاستدلال لان هذا الامر مرجعه النقل والصحابي اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب ولا ينقل عنهم كابن مسعود فحكايته نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ورواته كلهم كوفيون ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي ويقال له القرسي بفتح القاف والراء ثم سين مهملة نسبة الى فرس له سابق عن عبد الله بن الحرث بن نوفل بفتح النون وسكون الواو بعدها فاء فلام ابن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة يلقب ببة بتشديد الموحدة الثانية له روية ولابيه ولجده صحبة عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب بشي

ولم يذكر الجواب اختصارا او نسيانه وفي كتاب الادب عن موسى بن اسمعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه
كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل
من النار وسبق مبحثه والله الموفق وبه المستعان باب بالتنوين

## ذكر الصراط

الصراط جسر جهنم اي منصوب عليها لعبور المسلمين عليه الى الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم
بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة وقال سعيد بن هلال عند ابن منده بلغني ويذكره
ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به لكن في سنده لين وفي مرسل عبيد
ابن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب انه ليؤخذ بالكلوب
الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر عن الفضيل بن عياض قال بلغنا ان الصراط
مسيرة خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعودا وخمسة الاف هبوطا وخمسة الاف
مستويا ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا ضامر مهزول من خشية
الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد بن ابي هلال بلغنا
ان الصراط ادق من الشعرة على بعض الناس ولبعض الناس مثل الوادي الواسع وهو مرسل
او معضل فتامل نفسك اذا مررت على الصراط ووقع بصرك على جهنم من تحته ثم قرع سمعك
شهيق النار وزفيرها وسوادها وسعيرها وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليه
فاحسست بحده واضطررت الى ان ترفع القدم الثاني والخلائق بين يديك يزلون
ويعثرون والزبانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب وانت تنظر الى ذلك فياله من
منظر ما افظعه ومرتقى ما اصعبه ومجازا ما اضيقه نسال الله السلامة والاعانة والعافية
رأى يحيى بن اليمن رجلا نائما وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ وهو ابيض الراس
واللحية فاخبر انه رأى في منامه كان الناس قد حشروا واذا بنهر من نار وجسر يمر عليه الناس
فدعي فدخل الجسر فاذا هو كحد السيف يمور به يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سعيد بكسر العين ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال البخاري وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان المروزي الحافظ قال اخبرنا عبد الرزاق بن
همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لروايته عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال اناس وفي التوحيد قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم
القيمة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية وفتح المعجمة وبعد الالف راء مشددة
بصيغة المفاعلة من الضرر واصله تضاررون فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية اي هل
تضرون احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة في رؤية الشمس ليس دونها سحاب يحجبها
قالوا لا يا رسول الله قال هل تضارون بالراء المشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر عند تمام
نوره ليس دونه سحاب يحجبه قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم يوم القيمة كذلك
بحيث لا يحجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله ولا يزاحمه كما يفعل عند رؤية الاهلة
بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة
وتشديد الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رؤيته تعالى كما تزدحمون عند
رؤية الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة
والمنافسة والمنازعة وفي البخاري لا تضامون او تضاهون بالهاء على الشك كما في فضل صلاة

شعر

الفجر

الفجر ومعنى الذي بالهاء لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي باب فضل
السجود من البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف الراء اي تجادلون في ذلك او يدخلكم
فيه شك من المرية وهي الشك وروي بفتح اوله والراء على حذف احدى التاءين وفي رواية البيهقي
تتمارون باثباتهما والكاف في قوله كذلك ليست لتشبيه المرئي وانما هي لتشبيه الرؤية بالرؤية
في الوضوح وهو فعل الرائي ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك وقال الصعلوكي فيما سمعه منه البيهقي
في تضامون المضموم الاول المشدد الميم يريد لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا ينضم بعضكم الى بعض
فانه تعالى لا يرى في جهة ومعناه على فتح اوله لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة
وهو بغير تشديد من الضيم معناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جها
كلها وهو متعال عن الجهة فالتشبيه برؤية القمر لتعيين الرؤية دون تشبيه الرب سبحانه وتعالى
وخص الشمس والقمر بالذكر مع ان رؤية السماء بغير سحاب اكبر آية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر
لما خصا به من عظم النور والضياء بحيث صار التشبيه بهما لمن يوصف بالجمال والكمال سائغا
شائعا في الاستعمال يجمع الله عز وجل الناس الاولين والآخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى
منهم احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر لادركهم وزاد في رواية العلاء بن عبد
الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم رب العالمين اي يتجلى باطلاعه عليهم حينئذ فيقول جل وعلا
من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه بسكون
الفوقية وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع
من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع طاغوت بالمثناة الفوقية
وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري انه كل طاغ طغى على الله فيعبد من دونه ومفعول يتبع محذوف
في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه حينئذ باستمرارهم على الاعتقاد فيهم او بان يساقوا الى النار
قهرا وتبقى هذه الامة المحمدية او اعم فيها شافعوها او منافقوها فياتيهم الله عز وجل
اتيانا لا تكييف عاريا عن الحركة والانتقال اذ ذلك من نعوت الحدث المتعالي عنه ربنا
علوا كبيرا وطريقة السلف المشهورة في هذا ونحوه اسلم والله تعالى بحقيقة المراد
بذلك اعلم وقيل معناه هنا انه يشهدهم رؤيته اذ العادة ان كل من غاب عن غيره لا
يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا اي يتجلى لهم تعالى حتى يروه
في غير الصورة التي يعرفون لاجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية
وهم عن ربهم محجوبون او ان ذلك ابتلاء فالدنيا وان كانت دار ابتلاء فقد يتحقق فيها
الجزاء في بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فكذا الآخرة
وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها الابتلاء بدليل ان القبر وهو اول منازل الآخرة وفيه
الابتلاء بالسؤال وغير ذلك وآثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او النار
والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف آثار ذلك فيقول تعالى لهم
انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه اتاهم بصورة الامر باتباع الباطل فلذا يقولون
هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا اتانا عرفناه بما سبق لنا من معرفته عز وجل انه لا
يامرنا بباطل وانه منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماتها سمات المحدثات ورجحه
القاضي عياض ان قوله فياتيهم الله محذوف تقديره فياتيهم بعض ملائكة الله
قال ولعل هذا الملك جاءهم في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهر لانه مخلوق وقال
القرطبي هذا مقام الامتحان امتحن الله به عباده ليميز المحق من المبطل وذلك انه لما بقي المنافقون

تكم

كذا

والمراؤون مختلطين بالمؤمنين والمخلصين زاعمين أنهم منهم وأنهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله مثل معرفتهم فمنهم
ظانين أن ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا فامتحنهم الله بأن أتاهم بصورة هائلة قال
للجميع أنا ربكم فأجابه المؤمنون بإنكار ذلك حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب أي يزل فينوا فوق المنافقين وقال
في المفهم هذا إلى لا يكون لهم رسوخ العلماء ولا علمهم الذين اعتقدوا الحق وحوّموا عليه من غير بصيرة
ولذا كان اعتقادهم قابلا للانقلاب وأما قولهم نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل أن يكون صدر
من المنافقين وتعقبت بأنه لا يصح ولا يستقيم فيأتيهم الله فيتجلى لهم سبحانه بعد
تمييز المنافقين في الصورة التي يعرفون أي في صفته التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي
عن صفات الحدث بعد أن عرّفهم بنفسه الشريفة ورفع الموانع عن أبصارهم فيقول لهم أنا
ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه بتشديد الفوقية وله بضبط الفوقية في اليونينية بتشديد
ولا عبرة أي أمر الله أو ملائكته الذين وكلوا بذلك ويضرب بضم أوله وفتح ثالثه جسر جهنم
بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون أول من يجيز زاد
شعيب في روايته السابقة في فضل السجود بجوز بأمته وقال النووي أكون أنا وأمتي أول من يجوز
على الصراط ويقطعه ولذا كان صلى الله عليه وسلم هو وأمته أول من يجوز على الصراط وتأخر غيرهم
عنهم حتى يجوزوا ودعا الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم سلم سلم بتكرير سلم مرتين وبه
بالصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به قال ابن العربي وهذه الكلاليب هي
الشهوات المشار إليها في حديث حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على جوانبها
فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لأنها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان
بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات وبعد الألف نون جمع سعدانة نبات ذو شوك
أما بالتخفيف رأيتم شوك السعدان قالوا بلى رأيناها ولأبي ذر قالوا نعم يا رسول الله قال
فإنها مثل شوك السعدان غير أنها لا يعلم ولأبي ذر عن الكشميهني أنه بضم الشأن لا يعرف
قدر عظمها إلا الله بكسر العين وفتح المعجمة وقال في الشفا قيدناه بضم العين وسكون الظا
والأول أشبه لأنه مصدر لا يعلم قدر كبرها إلا الله تختطف الناس بأعمالهم بسبب أعمالهم القبيحة
وتخطف بفتح الطا وكسرها والتشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة اختطافها
وكثرة الانتشاب مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا وألفوه بالمباشرة
ثم استثنى إشارة إلى أن التشبيه لم يقع في مقدارها قاله الزين بن المنير منهم الموبق بضم الميم
وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف الهالك بعمله وهو الكافر ومنهم المخردل بفتح الخاء
المعجمة والدال المهملة بينهما راء ساكنة وهو المؤمن العاصي قال في الفتح ووقع في رواية الأصيلي
هنا المجردل بالجيم والجردلة الإشراف على السقوط ووهاها القاضي عياض ورجح ابن قرقول
رواية الخاء المعجمة قال الهروي المعنى أن كلاليب النار تقطعه فيهوي في النار أو من المخردل
أي يجعل أعضاؤه كالخردل أو الخردل المصروع ورجحه في الشفا قيس وقال هو أنسب لسياق
الخبر ثم ينجو من ذلك وعن أبي سعيد مما رواه ابن ماجه مرفوعا موضع الصراط بين ظهراني جهنم
على حسك كحسك السعدان ثم تستجيز الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس
به ومنكوس فيها وفي حديث أبي سعيد فناج مسلم ومخدوش مكردس في جهنم حتى يمر
آخرهم يسحب سحبا والمكدوس بالمهملة في مسلم وروي بالمعجمة ومعناه السوق الشديد
ويؤخذ منه كما في بهجة النفوس أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف ناج بلا خدوش وهالك
من أول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم أقساما تعرف من قوله

بقدر أعمالهم

الماضية

أي الشوكة

فزحول

بقدر أعمالهم وفيه ما ذكر في بهجة النفوس أن الصراط مع دقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ آدم
إلى قيام الساعة حتى إذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين عباده أي حكم فصل قضائه بهم وأراد أن يخرج
من النار من أراد أن يخرج ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أن يخرجه ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمدا رسول الله ويدخله الجنة بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران بن الحصين
السابق أو إبراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وأبي عوانة وابن حبان أو آدم كما في حديث عبد الله بن
سلام عند الحاكم أو المؤمنين كما في حديث أبي سعيد في التوحيد أو يجمع بأنهم كلهم شفعوا وفي حديث أبي بكرة
عند ابن أبي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط ثم ينجي الله من يشاء برحمته ثم يؤذن في الشفاعة
للملائكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون أمر الله تعالى الملائكة أن يخرجوهم من
النار فيعرفونهم بعلامة آثار السجود بجمع آثار وحرم الله على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود
بتوحيد أثر وهذا جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف يعرف الملائكة أثر السجود مع قول أبي سعيد
عند مسلم فأماتهم الله حتى إذا كانوا فحما أذن بالشفاعة فإذا كانوا فحما كيف يتميز محل السجود من غيره
حتى يعرف أثره وحاصل الجواب تخصيص أعضاء السجود من عموم الأعضاء التي دل عليها خبر أبي سعيد
وأن الله منع النار أن تحرق أثر السجود وهل المراد أعضاء السجود السبعة الجبهة واليدان
والركبتان والقدمان أو الجبهة خاصة قال النووي المختار الأول واستنبط صاحب بهجة
النفوس منه أن من كان مسلما ولكنه لا يصلي أنه لا يخرج إذ لا علامة له لكنه يحتمل أن يخرج في القبضة
لعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث أبي سعيد في التوحيد وفي حديث معبد عن الحسن البصري عن
أنس في التوحيد فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي
وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لأخرجن من قال لا إله إلا الله قال البيضاوي أي
أنا أفعل ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيدي وهو مخصص لعموم حديث أسعد الناس بشفاعتي
من قال لا إله إلا الله وحمله في الفتح على أن المراد ليس لك مباشرة الإخراج لا أصل الشفاعة
وتكون هذه الشفاعة الأخيرة وقعت في إخراج المذكورين فأجيب إلى أصل الإخراج ومنع من
مباشرته فنسبت إلى شفاعته فيخرجونهم من النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر
المهملة وضم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهي لأكثرهم وعند أبي ذر والأصيلي امتحشوا بفتحهما
يقال امتحشته النار وامتحش هو وقال يعقوب بن السكيت لا يقال محشته إنما هو أمحشته
والصحيح أنهما لغتان والرباعي أكثر وامتحش غضبا أي احترق قال الداودي معناه انقبضوا واسودّوا
انتهى وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب بضم التحتية وفتح الصاد المهملة
عليهم ماء يقال له ماء الحياة بتأنيث الحياة في آخره ضد الموت فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة من بزور الصحراء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم أي ما يحمله وذلك أن الغثاء
الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة شبه بها لأنها أسرع
في النبات من غيرها وفي السيل أسرع لما يجتمع فيه من الطين الرخو الحادث مع الماء ويبقى رجل مقبل ولأبي
ذر عن الكشميهني ويبقى رجل منهم مقبل بوجهه على النار وهو آخر أهل النار دخولا الجنة وفي حديث
حذيفة في أخبار بني إسرائيل أنه كان نباشا وأنه قال لأهله أحرقوني وفي غرائب مالك للدارقطني
من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واهي عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا إن آخر من يدخل الجنة
رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين وحكى السهيلي أنه جاء
أن اسمه هناد وجوز غيره أن يكون أحد الاسمين لأحد المذكورين والآخر للآخر وفي نوادر الأصول
للترمذي الحكيم من حديث أبي هريرة بسند واه أن أطول أهل النار فيها مكثا من يمكث فيها

لف

٥

سبقته الافسنة فيقول يا رب قد قشبني بفتح القاف والمعجمة والموحدة وكسر النون مخففا اي آذاني
واهلكني ريحها اي النار واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة والهمز والمد قال في الفتح كذا للاصيلي
وكريمة ولابي ذر ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها فاصرف
وجهي عن النار استشكل بانه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة فوجهه الى الجنة واجيب
بانه شان ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار
فيقول تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره
فيصرف الله تعالى وجهه عن النار قال في الفتح فيصرف بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية شعيب
فيصرف الله وجهه قلت والاول هو الذي في الفرع ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة
فيقول الله تعالى اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة في فضل السجود اليس قد اعطيت
العهد والميثاق ان لا تسالني غيره اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي يا ابن ادم ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة فعل التعجب من الغدر ونقض
العهد وترك الوفا فلا يزال يدعو الله تعالى فيقول تعالى له لعلي ان اعطيتك بتحتية ثم فوقية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن اعطيتك ذلك الذي طلبته تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا
اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق ولابي ذر عن الحموي والكشميهني وميثاق
لا ابواد ان لا يساله غيره فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها وفي رواية شعيب فاذا بلغ بابها
وراى زهرتها وما فيها من النضرة والبهجة هنا يحتمل ان يكون بمعنى العلم بسطوع ريحها الطيب
وانوارها المنتشرة كما كان يحصل له اذى لفح النار وهو من خارجها اولان جدارها شفاف
فيرى ظاهرها من باطنها كما روي في غرفها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم قال رب ادخلني الجنة ثم يقول الله تعالى اوليس بواو بعد الهمزة
ولابي ذر اوليست بالمثناة الفوقية بعد السين قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك يا ابن
ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك ممن دخل الجنة فلا يزال يدعو حتى يضحك
الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا ضحك رضي منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول
فيها فاذا دخل فيها قيل تمن ولابي ذر فقيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني وقال المظهري
من فيه للبيان تعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي ونحوه يغفر لكم من ذنوبكم ويحتمل
ان تكون من زايدة في الاثبات على مذهب الاخفش فيتمنى ثم يقال تمن من كذا فيتمنى حتى تنقطع
به الاماني وفي رواية ابي سعيد عند احمد فيسال ويتمنى مقدار ثلاثة ايام من الدنيا وفي رواية
التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا فيقول اي الله هذا وللكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه
قال ابو هريرة بالسند السابق وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة دخولا الجنة قال عطاء بن
يزيد الراوي وابو سعيد الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا الحديث لا يغير عليه شيئا
من حديثه ولا يرد عليه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه اي هذا
لك ومثله معه وجمع القاضي عياض بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه
يحدث به ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم والحديث
اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي في الصلاة والتفسير هذا باب

## في ذكر الحوض

بالتنوين في الحوض الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد
الاحواض والحياض وحضت اتخذت حوضا واستحوض الماء اجتمع والمحوض بالتشديد شيء كالحوض

كذا

سقط لابي ذر الخدري

يجعل

يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن قرقول والحوض حيث تستقر المياه اي تجمع للشرب فيها الابل واختلف
في حوضه صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل
قال القرطبي في تذكرته والمعنى يقتضيه فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما
في البخاري من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قائم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج
رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار الحديث ويأتي ان شاء الله تعالى في هذا
الباب قال القرطبي فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف قبل الصراط لان الصراط
انما هو جسر جهنم ممدود يجاز عليه فمن جازه سلم من النار انتهى وقال اخرون انه بعد الصراط
وصنيع البخاري في ايراده لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب الصراط يشعر
بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي
فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك فقال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك قال انا عند الميزان
قلت فان لم القك قال انا عند الحوض ويؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه
لم يظمأ ابدا لانه يدل على ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظمأ ان لا
يعذب بالنار واما حديث ابي هريرة السابق المستدل به على القبلية فاجيب عنه باحتمال انهم يقربون من
الحوض بحيث يرونه ويرون فيدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فليتامل واما قول
صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة
وكلاهما يسمى كوثرا فتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثرا
لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر
جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار بين الماء الذي يصب من الكوثر في الحوض
والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وان المرسل
اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا باسناد صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل
نبي حوضا وهو قائم على حوضه بيده عصى يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر
تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا اخرجه الطبراني من وجه عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده
لين وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكل نبي يدعو امته ولكل نبي حوض الحديث وفي اسناده
لين فالمختص به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره
لغيره ولذا امتن الله تعالى عليه به في التنزيل وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل
من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض
عند السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الاولاد
وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقال
انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك ليدل على ان هذا الاعطاء حاصل في الزمن
الماضي ولم يقل اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتوكيده تعالى
الاعطاء ووجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك من الفخامة والبهجة ما فيه وقد تواتر
حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير من ايمة الحديث وكذلك احاديث الحوض
وقال عبد الله بن زيد المازني مما وصله البخاري في حديث طويل بغزوة حنين عن النبي
صلى الله عليه وسلم اصبروا اي على ما ترون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة

الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش عن شقيق بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة
ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفا
والرا بعدها طا مهملة على الحوض سابقكم اليه لاصلحه واهيئه لكم لهنيا لوارثه جعلنا الله منهم
بوجهه الكريم من غير عذاب انه كريم وهاب وبه قال وحدثني بالواو ولابي ذر باسقاط الواو
عمرو بن علي ابو حفص الباهلي الصيرفي الفلاس البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر الهذلي مولاهم
البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وائل شقيق
ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم على الحوض
فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية زادها الله شرفا وليرفعن بفتح اللام وضم التحتية
وسكون الراء وفتح الفا والمهملة وتشديد النون ليظهرن لي رجال منكم حتى اذا اهويت ولابي ذر
وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن بفتح اللام وضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية
واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا الى ضمير الجماعة موكدا بالنون الثقيلة اي يجتذبون
ويقتطعون عني فاقول يا رب اصحابي اي من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من الردة عن الاسلام او المعاصي تابعه اي الاعمش عاصم هو ابن ابي النجود الكوفي احد القرا
السبعة عن ابي وائل شقيق عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن في حصين الاعمش وعاصم
وهذا وصله مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملات ثانيها مشدد
ابن مسرهد بن مسربل البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
امامكم بفتح الهمزة قدامكم حوض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي بزيادة يا الاضافة
كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة بينهما را ساكنة اخره همزة ممدود وفي الفرع وقال ابو عبيد البكري
وعياض بالقصر قال النووي وكذا رايته في اصل صحيح مقروء من رواية الحافظ ابي ذر ومن رواية
الاصيلي انتهى وصوبه النووي في شرح مسلم وقال ان المد خطا وهو في البخاري بالمد وقال
الرشاطي الجربا على لفظ تانيث الاجرب قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم
الرا بعدها حا مهملة قال ابن الاثير في نهايته هما بمعنى جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة
ثلاث ليال وهذا الذي قاله ابن الاثير تعقبه ابن الصلاح العلاى فقال هذا غلط بل بينهما
غلوة سهم وهما معروفتان بين القدس والكرك ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها
الروايات الاتية لا سيما وقد قال الحافظ الضيا المقدسي في جزيه في الحوض ان في سياق لفظها
غلطا للاختصار وقع في سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابي هريرة ثم ساقه
واخرجه من فوايد عبد الكريم الديرعاقولي بسند حسن الى ابي هريرة مرفوعا في ذكر الحوض فقال
فيه عرضه مثل ما بينكم ومثل جربا واذرح قال الضيا يظهر هذا انه وقع في حديث ابن عمر
حذف تقديره كما بين مقامي وبين جربا واذرح فسقط مقامي وبين وقال العلاى
ثبت القدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة وجربا واذرح انتهى
وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو بفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا البا[ب]
وحديث انس فيه كما بين ايلة وصنعا من اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه ايضا كما بين المدينة
وصنعا وفي حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الى عدن وهي تسامت صنعا وكلها متقاربة



لانها كلها نحو شهر او تزيد او تنقص وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث جابر
كما بين صنعا الى المدينة وكلها متقاربة ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص واقل
ما ورد في ذلك عند مسلم قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة ايام فقيل في الجمع ان هذه الاقوال صدرت
على وجه بانه صلى الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهو تمثيل وتقريب لكل احد
ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع الكثيرة فالاكثر ثابت
بالحديث الصحيح فلا معارضة فاخبر بالمسافة اليسيرة ثم اعلمه الله بالطويلة فاخبر بما تفضل الله به عليه
باتساعه شيئا فالاعتماد على اطولها واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الى الطول والعرض
فمردود بحديث ابن عمرو وزواياه سوا وحديث النواس وعقبة طوله وعرضه سوا ومنهم من حمله على السير
المسرع والبطي لكن في حمله على قلتها وهو الثلاث نظر اذ هو عسر جدا لا سيما مع ما سبق والله الموفق
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن محمد بفتح العين الناقد
بالنون والقاف وهو شيخ مسلم بن الحجاج قال اخبرنا وفي اليونينية حدثنا هشيم بضم الها وفتح
المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي ابو معوية بن خازم
بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
واسمه اياس وعطا بن السايب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط اخر عمره وهشيم
سمع منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المولف هنا مقرونا بابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه من النبوة والقران والخلق الحسن العظيم
وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغيرها مما انعم الله تعالى به عليه قال ابو بشر
جعفر بن ابي وحشية قلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا يجدونها
وسبق في التفسير من ذكر الناس ابو اسحق وقتادة يزعمون انه اي الكوثر نهر في الجنة فقال
سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا كما سبق تاويل من سعيد
جمع فيه بين حديثي عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير
والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن
الحكم بن ابي مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ عن ابن ابي مليكة هو عبد الله
ابن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير بن عبد الله بن جدعان ويقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك
ثلاثين من الصحابة انه قال قال عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي رضي الله عنهما قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه وزواياه سوا اي لا يزيد طوله على عرضه
وفيه رد على من جمع بين اختلاف الاحاديث في تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول كما سبق
قريبا ماوه ابيض من اللبن فيه حجة للكوفيين على اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا
يصاغ منه ولا من الثلاثي فقيل لان اللون الاصل في افعاله زايدة على ثلاثة وقيل لانه خلق ثابت في
العادة وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان فجرت لذلك مجرى الاجسام الثابتة على حالة واحدة
قالوا وانما يتوصل الى التفضيل فيه وفيما زاد على الثلاثي بافعل مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان
والزيادة نحو اكبر وازيد وارجح واشد قال الجوهري تقول هذا اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه
واهل الكوفة يقولونه ويحتجون بقول الراجز • جارية في درعها الفضفاض • ابيض من اخت بني اباض •
قال المبرد ليس البيت الشاذ بحجة على الاصل المجمع عليه واما قول الراجز طرفة •
اذا الرجال شتوا واشتد اكلهم • فانت ابيضهم سربال طباخ • فيحتمل ان يكون بمعنى افعل الذي

تصحيه من المفاضلة وانما هو بمنزلة قولك هو احسنهم وجها واكرمهم ابا يريد حسنهم وجها وكريمهم ابا فكانه
قال فانه مبيضهم سربالا فلما اضافه انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك قوله ابيض من اللبن محكوما
بشذوذه وقال النووي هي لغة وان كانت قليلة الاستعمال والحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية
ابي ذر وابن مسعود وعند احمد بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب ريحا من المسك وزاد مسلم
من حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل وزاد من حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكيزانه كنجوم
السما اي في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السما من شرب بفتح الشين
وكسر الرا منها من الكيزان ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع والجزم على ان من شرطية ويجوز
الرفع على انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظما ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن النواس بن سمعان
اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان وحديث الباب اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فرا المصري قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين ايلة بهمزة
مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم
من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها
فتكون امامهم واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين
بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض من الاباريق لعدد
نجوم السما فيه ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اعل الحديث بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن ابي عاصم
اسما من رواه عن ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم
في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الها
وتشديد الميم الاولى ابن يحيى الازدي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال البخاري وحدثنا ولابي ذر باسقاط الواو هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة وفتح الموحدة
القيسي البصري الحافظ المسند هداب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم انا اسير في الجنة ليلة
الاسرا كما في سورة الكوثر بلفظ عن انس قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه
بالحا المهملة وتخفيف الفا جانباه قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف الموحدة جمع قبة قلت ما هذا
يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بعد التحتية او طيبه بالموحدة مسك
اذفر بالمعجمة الساكنة شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او بالموحدة ولم يشك ابو الوليد انه بالنون
وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ ترابه مسك وبه قال حدثنا مسلم
ابن ابرهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليردن باللام المفتوحة للتاكيد وتثقيل النون علي بتشديد
اليا ناس من اصحابي من امتي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام
وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب مني فاقول اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير
فيقول وله عن الكشميهني صحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي هي سبب الحرمان
من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في المناقب وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم
ابن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها

فا



فا ابو غسان الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على الحوض الفرط الذي يتقدم
الواردين ليصلح لهم الحياض من مر علي بتشديد اليا اي من مر به فمكن من شربه فشرب او من مكن من المرور به
شرب منه ولابي ذر يشرب بلفظ المضارع وزاد ابن ابي عاصم من طريق عنه لم يرد ابدا ومن شرب بكسر الرا
منه لم يظما لم يعطش ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفونني ولابي ذر ويعرفوني بنون واحدة ثم يحال بضم التحتية
بعدها حا مهملة مبنيا للمفعول بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش
بالتحتية والمعجمة اخره الزرقي وانا احدث بهذا الحديث فقال لي هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه
الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر
الخدري لسمعته بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة قوله فاقول انهم اي الذين يحال بيني وبينهم
مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا سحقا
بضم السين وسكون الحا المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على المصدر اي بعدا بعدا وكررها مرتين
تاكيدا لمن غير بعدي اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع لهم ويهتم بامرهم
كما لا يخفى وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عنه من رواية علي بن ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا
يقال سحيق اي بعيد هو كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالى او تهوي به الريح في مكان سحيق واسحقه
ابعده وهذا ثابت في رواية الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا وفي رواية سحقه قال المؤلف
وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية
الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من تميم مما وصله ابو عوانة
عن ابي زرعة الرازي وابي الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب عن يونس
ابن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد اليا يوم القيامة
رهط من الرجال ما دون العشرة او الى الاربعين من اصحابي فيجلون بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام
وسكون الواو اي يصرفون كذا لابي ذر عن المستملي ولابي ذر عن الكشميهني فيحلؤن بفتح الحا المهملة
وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون عن الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم بغير همز
قال وهو في الاصل مهموز فكانه سهله فاقول يا رب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى ولابي ذر عن
الكشميهني فيقال انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى بفتح القافين
بينهما ها ساكنة والرا مفتوحة مقصور في موضع نصب على المصدرية من غير لفظه كقولهم قعدت
جلوسا وهو الرجوع الى خلف رجعت القهقرى اي رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه قال
حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن الطبري لانه كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب
سعيد انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى
وحاصله ان ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في روايتهما عن يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب
ثم اختلفا فقال شبيب عن ابي هريرة وقال ابن وهب عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد على الحوض رجال من اصحابي
فيجلون بالجيم والواو الساكنتين بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه فاقول يا رب اصحابي فيقول
الله تعالى انك ولابي ذر عن الكشميهني انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا على ادبارهم

او تهوى

ضبطه

تشديد اليا

بالحا المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو يطردون ولابي ذر يجلون ج

القهقرى قال ابن الاثير في نهايته القهقرى المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل
انه من باب القهر وقوله انهم يمشون بعدك كانوا يمشون بعدك القهقرى قال الازهري معناه
الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي
مما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة رضي الله عنه يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فيجلون بسكون الجيم وفتح الواو من جلا الوطن وقال في الفتح وقيل بالخاء
المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل
كان ابن ست او سبع عند وفاة ابي هريرة وقال الذهبي كان الزهري يروي عن ابي هريرة مرسلا
وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن الزهري يعني بسنده وقال عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
يعني عن الزهري بسنده فيحلؤون بفتح الحاء المهملة واللام المشددة والهمز وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح
الموحدة وكسر الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدارقطني في الافراد
من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي بن ابي طالب القرشي
الهاشمي المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب علي بن
ابي طالب واسم ابيه اسلم وفي الفرع لتضبيب على ابي من قوله ابي رافع وهي ثابتة في غيره من الاصول
التي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني ان في رواية القابسي والاصيلي عن المروزي عبد الله بفتح العين
وسكون الباء وهو خطأ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب الزهري
روى في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين وفي السابق بلا واسطة فالظاهر ان روايته عنه
في السابق على سبيل التعليق انتهى وقيه ما فيه والحاصل من رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض
الالفاظ وخالف الجميع الزبيدي في السند قال في الفتح فيحمل على انه كان عند الزهري بسندين فانه
حافظ وصاحب حديث ودلت رواية الزبيدي على ان شعيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الاسدي احد
الاعلام وثبت لابي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة قال حدثنا ابي
فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا هلال ولابي ذر
هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة وهو هلال بن اسامة نسبه الى جده عن عطاء بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال بينا [illegible] انا قائم بالقاف اي على الحوض فاذا بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي نائم
بالنون اذا باسقاط الفاء وفي رواية الكشميهني بالقاف في قائم اوجه ويحتمل أن توجه رواية النون
انه راى في المنام ما سيقع في الاخرة اي بينا انا نائم اذا زمرة بضم الزاي وسكون الميم جماعة حتى اذا
عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك لم يسم من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت اين تذهب بهم قال الملك اذهب بهم الى النار قال النبي صلى الله عليه وسلم والله
بالخفض بواو القسم قلت له ما شانهم حتى يذهب بهم الى النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى
فتصور وهو الرجوع الى خلف وفي المعنى الرجوع في الدبر وحكى ابو عبيد عن ابي عمرو بن العلاء القهقرى الاحضار
كذا رواه ابن دريد في المصنف وفي رواية عن ابن دريد القهمرى قال ابو علي وهو الصواب وقيل انه من باب
القهر ثم اذا زمرة جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا قلت له اين تذهب
بهم فقال الى النار والله قلت له ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى هو رجوع مخصوص
كامر وقيل هو العدو الشديد فلا اراه بضم الهمزة فلا اظن انه يخلص بالخاء المعجمة وضم اللام منهم بالميم والنون

من هولا

*بضم العين*

من هولا الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه وصدوا عنه من النار ولابي ذر فيهم بالفاء والتحتية
الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الابل واحدها هامل او الابل بلا راع ولا يقال
ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة ٥
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا انس بن عياض الليثي
ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ولابي
ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطع منها او تنقل اليها
فتكون من رياضها ومنبري الذي في الدنيا يوضع بعينه يوم القيمة على حوضي او المراد ان له عليه
الصلاة والسلام في القيامة منبرا على حوضه يدعو الناس عليه في الحوض والحديث سبق في اواخر الصلاة
واخرجه مسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض قال
في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيئ لهم ما يحتاجون اليه وهو في هذه الاحاديث كثواب الشفاعة
والنبي يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة آخره
دال مهملة عن عقبة بن عامر بن عبس بن الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا اي وقعت صلاته على الميت اي دعا لهم بدعاء صلاة
الميت لا الصلاة على الميت المعهودة ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرطكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على
اصحابه وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم تعرض علي اعمالكم واني والله لانظر الى حوضي الآن نظرا
حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي النكتة في ذكره عقيب التحذير الذي في قوله وانا شهيد عليكم
الاشارة الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض واني اعطيت مفاتيح خزائن الارض
او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد ما يفتح على امته من الملك والكنوز من بعده واني والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من
بعض ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها في خزائن المذكورة او في الدنيا كما في مسلم والتنافس
الرغبة في الشيء واصله تتنافسوا فسقطت احدى التاءين والحديث سبق في الجنائز وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والراء وكسر الميم وعمارة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابو روح البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي انه سمع حارثة
ابن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر
ابن الخطاب لامه رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال قدره
كما بين المدينة طيبة وصنعاء سبق تقييد صنعاء باليمن فيحمل هذا المطلق على المقيد وزاد
ابن ابي عدي هو محمد بن ابرهيم بن ابي عدي البصري مما وصله مسلم والاسمعيلي من طريقه
عن شعبة بن الحجاج عن حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوله

*تعريف الفرط الخ*

ولأبي ذر فقال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد بوزن المستفعل بكسر الراء
ابن شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي رضي الله عنهما ألم تسمعه صلى الله عليه وسلم
قال الأواني قال الكرماني ينبغي أن يكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى بضم الفوقية
وفتح الراء فيه الآنية مثل الكواكب كثرة وضياء يعني أنا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع وإن لم
يصرح به إذ سياقه يدل على رفعه وسبق في حديث أحمد من رواية الحسن عن أنس أكثر من عدد
نجوم السماء ولمسلم عن ابن عمر فيه أباريق كنجوم السماء وبه قال حدثنا سعيد بن أبي مريم هو سعيد
ابن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري عن نافع بن عمر بن عبد الله
الجمحي المكي أنه قال حدثني بالإفراد ابن أبي مليكة عبد الله عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما
أنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم إني على الحوض يوم القيامة حتى أنظر بالرفع ولأبي ذر
بالنصب أي حتى أن أنظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس دوني بالقرب مني
فأقول يا رب مني ومن أمتي فيقال هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك والله ما برحوا
ما زالوا يرجعون على أعقابهم مرتدين وكان ابن أبي مليكة يقول اللهم إنا نعوذ بك
أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا وقوله فكان ابن أبي مليكة إلى آخره موصول بالسند
وفيه إشارة إلى أن الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الأمر الذي يكون الفتنة سببه
فاستعاذ منهما جميعا وقال أبو عبيدة معمر لقوله تعالى أعقابكم ولغير أبي ذر أعقابهم
بالهاء تنكصون أي ترجعون على العقب قال في التذكرة قال علماؤنا كل من ارتد عن دين
أو أحدث فيه ما لا يرضاه الله ولم يأذن فيه فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين
عنه وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض
على تباين ضلالها والمعتزلة على أصناف أهوائها فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة
المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل أهله وإذلالهم والمعلنون بالكبائر
والمستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم أعيذك بالله يا كعب بن عجرة من أمراء يكونون بعدي فمن غشيهم
في أبوابهم فصدقهم في كذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي
الحوض ومن غشي أبوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا
منه وسيرد على الحوض اللهم لا تمكر بنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الفائزين
الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
برحمتك يا أرحم الراحمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب القدر

زاد أبو ذر عن المستملي تعالى باب بالتنوين في القدر بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن
قال الراغب فيما رأيته في فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل
والقطع فالقضاء أخص من القدر لأنه الفصل بين التقدير فالقدر كالأساس
والقضاء هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم أن القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء
بمنزلة الكيل ولهذا لما قال أبو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما أراد الفرار من الطاعون
بالشام أتفر من القضاء قال أفر من قضاء الله إلى قدر الله تنبيها على أن القدر ما لم
يكن قضاء فمرجو أن يدفعه الله فإذا قضي فلا مدفع له ويشهد لذلك قوله تعالى وكان

امرا

كذا في الأصل

بكسر القاف

وبفتح القاف

كتاب القدر

أمرا مقضيا وكان على ربك حتما مقضيا تنبيها أنه صار بحيث لا يمكن تلافيه وقال أهل السنة إن الله تعالى
قدر الأشياء أي علم مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها ثم أوجد منها ما سبق في علمه فلا يحدث في العالم
العلوي والسفلي إلا وهو صادر عن علمه تعالى وقدرته وإرادته دون خلقه وأن الخلق ليس لهم فيها إلا نوع
اكتساب ومحاولة ونسبة وإضافة وأن ذلك كله إنما حصل لهم بتيسير الله وبقدرة الله وإلهامه لا إله
إلا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن والسنة وقال ابن السمعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف
من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوقيف فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم
يبلغ شفاء ولا يطمئن به القلب لأن القدر سر من أسرار الله تعالى اختص العليم الخبير به وضرب دونه
الأستار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل إن
القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها وبه قال حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أنبأني بالإفراد من الإنباء سليمان الأعمش الكوفي قال
سمعت زيد بن وهب الجهني أبا سليمان الكوفي مخضرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المخبر بالقول الحق المصدوق الذي صدقه الله تعالى
والجملة كما قال في شرح المشكاة الأولى أن تكون اعتراضية لا حالية ليعم الأحوال كلها وأن يكون
من عادته ودأبه ذلك فما أحسن موقعه هنا قال إن أحدكم في اليونينية مضبوطة أن بفتح الهمزة وقبلها
قال مخرجه مصحح عليها فالله أعلم هل الضبط قبل تخريج قال أم بعده كذا رأيته في الفرع كأصله وقال أبو
البقاء لا يجوز إلا الفتح لأنه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح
مسلم بأنه بالكسر على الحكاية وحجة أبي البقاء أن الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه إلا لمانع ولو
جاز من غير أن يثبت به النقل لجاز في قوله تعالى أيعدكم أنكم إذا متم وقد اتفق القراء على أنها بالفتح لكن
تعقبه الخويي بأن الرواية جاءت بالفتح والكسر فلا معنى للرد قال ولو لم تجئ به الرواية لما امتنع جوازا
على طريق الرواية بالمعنى وأجاب عن الآية بأن الوعد مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك اتفقوا
على الفتح وأما هنا فالتحديث يجوز أن يكون بلفظه وبمعناه انتهى من فتح الباري وهذا مبني على حذف قال
وعلى تقدير حذفها فالرواية في مقدر إذ لا يتم المعنى بدونها ولأبي ذر عن الكشميهني إن خلق أحدكم
أي ما يخلق منه أحدكم يجمع بضم أوله وسكون الجيم وفتح الميم أي يحرز في بطن أمه قال في النهاية ويجوز أن
يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم أي تمكث النطفة في الرحم أربعين يوما تتخمر فيها حتى تتهيأ للخلق
وقال القرطبي أبو العباس المراد أن المني يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة مبثوثا
متفرقا فيجمعه في محل الولادة من الرحم وفي رواية آدم في التوحيد أن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما
أو أربعين ليلة بالشك وزاد أبو عوانة من رواية وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله أحدكم وبين قوله
أربعين فبين أن الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فإذا لاقى مني الرجل مني المرأة بالجماع وأراد
الله تعالى أن يخلق من ذلك جنينا هيأ أسباب ذلك لأن في رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند مني
الرجل حتى ينتشر في جسدها وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني
ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالإنفحة
للبن وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره من رواية الأعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود أن النطفة
إذا وقعت في الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشرا طارت في جسد المرأة تحت كل ظفر وشعرة ثم تمكث أربعين
يوما ثم تنزل دما في الرحم قال في شرح المشكاة والصحابة أعلم الناس بتفسير ما سمعوه وأحقهم بتأويله
وأولاهم بالصدق وأكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم أن يرد عليهم انتهى وفيه أن ابتداء جمعه من ابتداء

الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون وعند الفريابي من طريق محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن الحرث خمسة واربعون
ليلة ثم يكون علقة دما غليظا جامدا تحول من النطفة البيضا الى العلقة الحمرا وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه
لما مر به مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم يكون بعد ذلك مضغة بضم الميم وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل
ذلك الزمان وهو اربعون ثم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل اعضاوه يبعث الله ملكا موكلا
بالرحم وعند الفريابي من رواية ابي الزبير اتي ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله مبنيا
للمفعول اليه ملك لتصويره وتخليقه وكتابة ما يتعلق به فينفخ فيه الروح اثر ذلك وفي حديث علي عند ابي حاتم
اذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي لان ذلك من افعال الله
كالخلق فيومر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه اي يومر
بكتابة اربعة اشيا من احوال الجنين برزقه اي غذايه حلالا وحراما قليلا او كثيرا وكل ما ساقه تعالى اليه فينتفع به
كالعلم ونحوه واجله طويلا او قصيرا وشقي باعتبار ما يختم له او سعيد كذلك وكل من اللفظين مرفوع مصحح عليه بالفرع
كاصله خبر مبتدا محذوف ويجوز الجر وتعقب العيني الرفع فقال ليس كذلك لانه معطوف على المجرور السابق وقال
في شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد
عليهما فوالله ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي يعمل بعمل اهل النار من المعاصي والبا في بعمل زايدة للتاكيد اي يعمل عمل
اهل النار او ضمن معنى يعمل معنى يتلبس في عمل اهل النار حتى ما يكون نصب يكون بحتى وما نافية غير مانعة لها من العمل وجوز بعضهم
كون حتى ابتدائية فيكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير باع برفع غير فيسبق عليه ما تضمنه الكتاب بفا
التعقيب المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب وعليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقعا عليه
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه تعارض عمله في اقتضا الشقاوة والمكتوب في اقتضا السعادة فيتحقق
مقتضى المكتوب فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق وان الرجل ولم يقل ان احدكم
او الرجل على الشك كما سبق ليعمل بلام التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها وبين الجنة غير ذراع
برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراعين او باع تردد من الراوي فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله
وهو القضا الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ولابوي ذر والوقت وقال ادم بن ابي اياس مما وصله
في التوحيد الا ذراع فلم يشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا باع بدل ذراع والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله
من الموت فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي جعلت
علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث اهل الخير صرفا الى الموت لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام
فلم يقصد بهم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه
وفي مسلم من حديث ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل الجنة وعند احمد
من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعند البزار عن عايشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو
مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته تحول فعمل عمل اهل النار فمات فدخلها الحديث
وفيه ان في تقدير الاعمال ما هو سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين
في بطن امه كما في الحديث وهذا هو الذي يقبل النسخ وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي
البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك
رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وكل الله عز وجل بفتح الكاف
بالرحم ملكا وفي الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا فيقول عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام الخلقة
اي بسكون اليا اي رب هذه نطفة اي رب هذه علقة اي رب هذه مضغة ويجوز النصب فيها
على اضمار فعل اي خلقتها وصار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه كذلك فتبين

قوله

قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله رب مضغة لا في وقت واحد والا تكون النطفة علقة مضغة
في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق يدل على ان الجنين يتقلب في مائة وعشرين يوما في ثلاثة اطوار
كل طور منها في اربعين ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تقييد بمدة
في سورة الحج وزاد في سورة المومنين بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما الاية ويوخذ
منها ومن حديث الباب ان تصير المضغة عظاما بعد نفخ الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقها اي ياذن فيها
او يتمها قال اي ولابوي ذر والوقت يا رب ذكرا ولابي ذر اذكر ام انثى وفي حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم
اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون وفي نسخة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها
وبصرها وجلدها وعظمها ثم قال اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شا ويكتب الملك وعند الفريابي عن حذيفة بن اسيد
اذا وقعت النطفة في الرحم ثم استقرت اربعين ليلة قال فيجي ملك الرحم فيدخل فيصور له عظمه ولحمه وشعره
وبشره وسمعه وبصره ثم يقول اي رب ذكر او انثى الحديث وهذا قال عياض ليس بظاهره لان التصوير
انما يقع في اخر الاربعين الثالثة فالمعنى في قوله فصورها ليست ذلك ثم يفعله بعد بدليل قوله بعد ذلك
اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني للمفعول اي فيكتب الملك
ذلك المذكور من الشقا والسعادة والرزق والاجل على جبهته او راسه مثلا وهو في بطن امه وفي الحديث
ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول جزما على الاعضا ثم على القوة الباصرة والسامعة
لانها مودعة فيها واما الادراك فالذي يترجح انه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان
الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه في لمحة وذلك ان في
التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة
لتعتاد بها مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه
ويشكروه حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة
متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر
على خلق الانسان من ما مهين ثم من علقة ومضغة مهيئة لنفخ الروح فيه يقدر على صيرورته ترابا ونفخ
الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزا

باب بالتنوين في فرع اليونينية كهو قال الحافظ
ابن حجر خبر مبتدا محذوف اي هذا باب وتعقبه العيني فقال هذا قول من ليس له مس بشي من الاعراب والتنوين
يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف تنون والتقدير هذا باب يذكر فيه جف القلم على علم الله
عز وجل واجاب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني قد جوز ذلك في كل ما لم يكن نصا فالتنوين والجزم
على قصد السكوت لانه للتعداد وقد ذكر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحاة وغيرهم في تصانيفهم
ذكر باب بغير اضافة وكذا ذكر فصل وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقول
الشارح باب هو بالتنوين لا يستلزم نفي التقدير وقد سلم العيني هذا المقدر فقال في باب المحاربين
قوله باب بالتنوين لا يكون الا بالتقدير لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا يعرب انتهى
وجفاف القلم كناية عن الفراغ من الكتابة لنحو كما قال الطيبي من اطلاق اللازم على الملزوم لان الفراغ
من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد وقوله على علمه اي على حكمه لان
معلومه لا بد ان يقع فعلمه بمعلومه مستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد
وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى
عليهم من نوره فمن اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك جف القلم على
علم الله والقايل اقول هو عبد الله بن عمرو كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي
ويذكر ان عبد الله بن طاهر امير خراسان للمامون سال الحسين بن الفضل عن قوله تع

كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فهي شؤون يبديها لا شؤون يبتديها فتفكر انه
راشد وقوله تعالى واضله الله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول اي اضله
وهو عالم وهذا اشنع له في الاول المعنى اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه عند ظهوره وفي
الثاني اضله بعد ان اعلمه فتبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه مما وصله المؤلف في اوائل النكاح
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني من حديث ابن عباس واعلم ان القلم
قد جف بما هو كائن وفي حديث الحسن بن علي عند الفريابي رفع الكتاب وجف القلم قال ولابي ذر وقال
ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من قوله تعالى يسارعون الى الخيرات
وهم لها سابقون مما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي سبقت لهم السعادة
اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها بما سبق لهم من السعادة بتقدير الله وقال الكرماني
فان قلت تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية على ان السعادة مسبوقة
واجاب بان معنى الاية انهم سبقوا الاجل للسعادة لانهم سبقوا السعادة وبه قال حدثنا ادم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء
وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر لحيته وهو بالفارسية ويقال انه بلغ من
طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها ورجح في الفتح قول ابي حاتم الرازي
انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية فغلب عليه الرشك وقال الكرماني هو بالفارسية القمل
الصغار الملتصق باصول شعر اللحية قال سمعت مطرف بن عبد الله بكسر الراء المشددة ابن الشخير
بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين يحدث عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
قال قال رجل هو عمران بن حصين كما بينه مسدد في روايته يا رسول الله ايعرف بضم الهمزة وضم
التحتية وفتح الراء اهل الجنة من اهل النار اي يميز ويفرق بينهما بحسب قضاء الله وقدره
قال صلى الله عليه وسلم نعم قال عمران يا رسول الله فلم يعمل العاملون اي اذا سبق القلم بذلك فلا
يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما الذي خلق له
بضم الخاء وكسر اللام ولما بالواو المفتوحة وفي الفتح او لما يسر له بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ييسر له بتحتيتين وفتح السين فعلى المكلف ان يداب في الاعمال
الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا وربك يفعل ما يشاء فالعبد ملكه يتصرف فيه بما
يشاء لا يسأل عما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت وبوجهه الكريم استجرت من عذابه الاليم
واسال جنات النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلاة
واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في القدر وابو داود في السنة
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين الله اعلم بما كانوا اي اولاد المشركين
عاملين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم
السين وكسر الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
فيه اشعار بالتوقف اي انه اعلم انهم لا يعملون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل
قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة عند ابي داود واحمد انها قلت
قلت يا رسول الله فذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه ضعف عن عائشة ايضا
سالت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ففيه التصريح بالسائل والحديث سبق

في الجنائز

في الجنائز وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني بالافراد
والعطف على محذوف كانه حدث قبله بشيء ثم قال واخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة والراء وبعد
الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف اي اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى (margin) [الله عليه وسلم]
الله اعلم بما كانوا عاملين اي ان الله يعلم ما لا يكون لو كان كيف يكون فاجرى ان يعلم ما يكون ولما قدره وقضاه
في كونه وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استاثر به فلم يطلع عليه احدا
من خلقه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق ولابي ذر اسحق بن ابراهيم قال في فتح الباري هو
ابن راهويه واعترضه العيني فقال يجوز الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحق بن ابراهيم
الحنظلي واسحق بن ابراهيم الكوسج فالجزم بانه ابن راهويه مناف واجاب في انتقاض الاعتراض بانه
من القرينة الظاهرة في قوله اخره فانه يقول حدثنا كان اسحق بن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول
اخبرنا وهذا يعرف من الاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
همام بفتح الميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مولود الا يولد على الفطرة الاسلامية ففيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما اختار
دينا غيره وما من مولود مبتدأ ويولد خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما احد
خير منك والتقدير ههنا ما من مولود يوجد على امر من الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا
اذا كانا من اليهود او ينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والفاء في فابواه للتعقيب
او للتسبيب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه كما حال من الضمير المنصوب تنتجون البهيمة
سليمة بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وكسر الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا
اعنتها على النتاج وقال في المغرب نتج الناقة ينتجها نتاجا اذا ولي نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو
للبهائم كالقابلة للنساء او كما صفة مصدر محذوف اي تغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة فيهودانه
وينصرانه تنازعا في كما على التقدير بين هل تجدون فيها اي البهيمة من جدعاء بفتح الجيم وسكون الدال المهملة
والمد مقطوعة الاطراف او احدها في موضع الحال على التقدير بين اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول
وفيه نوع من التاكيد يعني ان كل من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح
الفوقية والدال المهملة بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها واشياءها وشبه بالمحسوس المشاهد ليفيد
ان ظهوره بلغ في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس ومحصله ان العالم اما عالم الغيب وعالم الشهادة فاذا
نزل الحديث على عالم الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى
المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتابي
عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره من الخارج ما يصده
استمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر قتل الخضر الغلام اذ كان باعتبار النظر الى عالم الغيب
وانكار موسى عليه السلام كان باعتبار عالم الشهادة وظاهر الشرع فلما اعتذر الخضر بالعلم الغيبي
امسك موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي
المكتسب بالارادة والفعل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله افرايت اي اخبرنا من اطلاق
السبب على المسبب لان مشاهدة الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اي قد رايت ذلك
فاخبرنا من يموت وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين

قال البيضاوي فيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين والكافرين
لا من اهل الجنة ولا من اهل النار الموجب لهما اللطف الرباني والخذلان الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما
التوقف وعدم الجزم بشيء فان اعمالهم موكولة الى علم الله فيما يعود الى امر الآخرة من الثواب والعقاب وقال
النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم
بعض من لا يعتد به لحديث عائشة في مسلم انه صلى الله عليه وسلم دعي لجنازة صبي من الانصار فقلت طوبى لهذا عصفور
من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم
في اصلاب آبائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم واجابوا عن هذا بانه لعله صلى الله عليه
وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم قال هذا
قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون على انهم في
النار وتوقف طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق في الجنائز وفيه او يمجسانه واخرجه
مسلم في القدر والله الموفق **باب** بالتنوين في اليونينية اي في قوله تعالى **وكان امر الله** الذي
يريد ان يكونه **قدرا مقدورا** قضاء مقضيا وحكما مبتوتا لا محيد عنه فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل المرأة وفي باب الشروط
التي لا تحل في النكاح من كتابه لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها من نسب او رضاع او دين او في البشرية فيعم
لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها
تجعلها فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم عطف اي ولتنكح هذه المرأة من خطبها عطف على لتستفرغ
وكلاهما علة للنهي اي لا تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها وتنكح زوجها نهى المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته
لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج
المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها فان لها للتي تسأل طلاق اختها ما قدر لها اي لن تعدو ذلك ما قسم لها
ولن تستزيد به شيئا وقال ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث من احسن احاديث القدر عند اهل العلم لما دل عليه
من ان الزوج لو اجابها وطلق من تظن انها تزاحمها في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء
اجابها ام لم يجبها والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال
حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة
ابن زيد بن حارثة رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته هي زينب
كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول وعنده سعد هو ابن عبادة وابي بن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها
علي بن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي في سياق الموت واستشكل كونه علي بن العاص مع قوله في الحديث كما
في الجنائز فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش حتى ناهز الحلم فلا يقال فيه صبي عرفا
فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم لما عند البلاذري في الانساب
انه لما توفي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحماء او هو محسن لما عند
البزار من حديث ابي هريرة لما ثقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب وقيل
غير ذلك مما سبق في الجنائز فبعث صلى الله عليه وسلم اليها يقرئها السلام ويقول لله ما اخذ ولله ما اعطى
اي الذي اراد ان يأخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له وما مصدرية اي لله الاخذ والاعطاء
كل باجل فلتصبر ولتحتسب يجوز ان يكون امر الغائبة المؤنث او الحاضر على قراءة من قرأ فبذلك فلتفرحوا
بالمثناة الفوقية على الخطاب وهي قراءة رويس قال الزمخشري وهي الاصل والقياس وقال ابو حيان

حكم اطفال المسلمين والمشركين بعد الموت

انها

انها لغة قليلة يعني ان القياس ان يؤمر المخاطب بصيغة افعل وبهذا الاصل قرأ ابي فافرحوا موافقة لمصحفه وهذه
قاعدة كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغائب والمخاطب المبني للمفعول مثال الاول ليقم زيد وكالآية الكريمة ومثال
الثاني لتعن بحاجتي فان كان مبنيا للفاعل كان قليلا كقراءة ابي هذه بل الكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل نحو
قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف الامر باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو لأقم تأمر نفسك بالقيام
ومثال الثاني لنقم اي نحن ولذلك النهي والمراد بالاحتساب ان يجعل الولد في حساب الله فيقول انا لله
وانا اليه راجعون وهو معنى قوله السابق لله ما اخذ وله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء
المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال حدثنا وفي اليونينية اخبرنا
يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحاء
المهملة بعدها تحتية ابن جنادة الجمحي ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابي ذر عن
الكشميهني بينا هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من الانصار هو ابو صرمة بن قيس او هو
سعيد كما عند المصنف في المغازي او مجدي بن عمرو الضمري كما عند ابن منده في المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب
في المغازي سبيا اي جواري مسبيات ونحب المال كيف ترى في العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع
فانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد العزل الوأد الخفي ثم قال
اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيت ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها
ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بصيرورة ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فان اذنت فيه
لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر
الهمزة بعدها انكم لتفعلون ولابي ذر لتفعلون ذلك اي العزل لا عليكم ان لا تفعلوا ولابي ذر ان لا تفعلوا
اي لا بأس عليكم ان تفعلوا ولا مزيدة فيجوز العزل ادعى ذلك انه نهى عنه وقال لا ما ساواه وقوله
عليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف مؤكد له فانه ليست نسمة بفتح النون والمهملة والميم نفس كتب الله
عز وجل اي قدر ان تخرج من العدم الى الوجود الا هي كائنة وبه قال حدثنا موسى بن مسعود ابو
حذيفة النهدي قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال لقد خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك
فيها في الخطبة شيئا هو كائن الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ولمسلم من رواية
جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت هي المخففة من الثقيلة لارى
الشيء قد نسيت بفتح همزة ارى وحذف المفعول من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني نسيته ثم
اتذكره فاعرف ولابي ذر فاعرفه ما في نسخة كما يعرف الرجل اي الرجل بحذف المفعول اذا غاب عنه
فراه فعرفه وعند الاسمعيلي من رواية محمد بن يوسف عن سفين كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه
ثم رآه فعرفه اي الذي كان غاب عنه فنسي صورته ثم اذا رآه عرفه والحديث اخرجه مسلم في الفتن
وابو داود وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي حمزة
بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بضم العين
وسكون ثانيه الاول السلمي الكوفي عن ضمرة ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب التابعي الكبير
السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه
وسلم وفي الجنائز في موعظة المحدث عند القبر من طريق منصور عن سعد بن عبيدة كنا في جنازة في
بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت بفتح
التحتية وسكون النون وضم الكاف المضمومة مثناة فوقية اي يضرب به في الارض كما هي عادة

ل

كذا بالاصل

البني م

من يتكفون في شيء بعده وقال بالواو وسقطت لابي ذر وفي الجنائز ثم قال ما منكم من احد وزاد في رواية
منصور ما من نفس منفوسة الا وقد كتب مقعده بوضع قعوده من النار او من الجنة او للتنويع
او بمعنى الواو ويؤيده رواية منصور الا كتب مكانها من الجنة والنار وفي رواية سفيان الا وقد
كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وفي حديث ابن عمر عند المؤلف الدلالة على ان لكل احد مقعدين فقال
رجل من القوم في مسلم انه سراقة بن جعشم الا نتكل اي نعتمد زاد منصور على كتابنا وندع العمل
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا امتثالا للامر المولى وعبودية له في
قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية
شعبة عن الاعمش السابقة في سورة الليل لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى
الاية قال الخطابي رحمه الله ان قول الصحابي هذا مطالبة بامر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص
له صلى الله عليه وسلم لان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن غيب علم الله
تعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل فاعلم صلى الله عليه وسلم ان ههنا امرين محكمين
لا يبطل احدهما بالاخر باطن وهو الحكمة الموجبة في حكم الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة في حق
العبودية وهو امارة ومخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم انما عوملوا بهذه
المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم ورجاؤهم بالباطن وذلك من صفة الايمان وبين
صلى الله عليه وسلم ان كل ميسر لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وهذه الامور
في حكم الظاهر ومن وراء ذلك حكم الله تعالى وهو الحكم الخبير لا يسئل عما يفعل واطلب نظيره من الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المضروب مع المعالجة بالطب الماذون فيها والحديث سبق
في باب موعظة المحدث عند القبر من الجنائز ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل الظاهر
اردفه بما يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال **باب** بالتنوين يذكر فيه **العمل
بالخواتيم** جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر اي فتح معظمها لانه لم يحضر وقعتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل عن
رجل منافق ممن يدعي الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري بفتح
المعجمة والفاء هذا من اهل النار لنفاقه او انه سيرتد ويقتل نفسه مستحلا لذلك
فلما حضر القتال لم تضبط اللام في اليونينية ثم ضبطها في المغازي بالرفع مصححا عليها
وهو على الفاعلية ويجوز النصب على المفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قاتل الرجل
من اشد القتال ولفظ من ساقط في المغازي وكثرت بالواو وضم المثلثة ولابي ذر
عن المستملي فكثرت به الجراح بكسر الجيم فاثبتته فاثخنته وجعلته ساكنا غير متحرك
فجاء رجل فقال يا رسول الله ارايت الذي ولابي ذر ارايت الرجل الذي تحدثت بفتح
الفوقية والدال بعدها مثلثة ساكنة ففوقية ولابي ذر عن الكشميهني تحدث بضم
الفوقية وكسر الدال واسقاط الفوقية بعد المثلثة انه من اهل النار قد قاتل في سبيل
الله عز وجل من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما
بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من اهل النار وكاد بعض المسلمين يرتاب
يشك فيما قاله صلى الله عليه وسلم فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل قزمان المذكور

الم

الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما نشابة فانتحر نحر بها نفسه فاشتد
رجال من المسلمين المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك
قد انتحر فلان الذي قلت انه من اهل النار فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بلال قم فاذن بتشديد المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل الجنة الا مومن وان الله ليؤيد
بلام التاكيد هذا الدين بالرجل الفاجر ال للجنس فيعم كل فاجر او المراد الرجل الذي قتل نفسه
وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد
ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة
وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولابي ذر
ابن سعد الانصاري رضي الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين غناء بفتح الغين
المعجمة والنون والمد اي اجزاء وناب عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم هي
غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب ان ينظر الى الرجل ولابي ذر الى رجل
من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل اي قزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه اكثم بن ابي الجون
الخزاعي وهو اي الرجل على تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت
فجعل ذبابة سيفه طرفه بين ثدييه بالتثنية حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل
قوله هنا فجعل ذبابة سيفه مع قوله في السابق انه نحر نفسه بالسهم فقيل بالتعدد وانهما
قضيتان متغايرتان في موطنين لرجلين او انها قصة واحدة ونحر نفسه بهما معا فاقبل الرجل
اكثم بن ابي الجون الى النبي صلى الله عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه
وسلم وما ذاك قال قلت يعني انت لفلان اي عن فلان من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار
فلينظر اليه فكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت انه لا يموت فلما جرح استعجل الموت
فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من
اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال اي اعتبار الاعمال بالخواتيم
والحديث مر في الجهاد **باب القاء النذر العبد الى القدر** بنصب العبد على انه
مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاء العبد النذر بالرفع
على انه فاعل بالمصدر المضاف الى المفعول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن مرة الهمداني الخارفي بمعجمة
وراء مكسورة وفاء الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه
لا تحريم عن النذر اي عن عقد النذر او التزام النذر وقال ولابي الوقت وقال انه لا يرد
شيئا اي من القدر ولمسلم لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا والمعنى لا تنذروا على انكم
تصيبون به ما قدر عليكم او تدركون به شيئا لم يقدره الله انما ولابي ذر والكشميهني وانما يستخرج
به بالنذر من البخيل لانه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه اولا فالنذر قد يوافق القدر فيخرج
من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به واستشكل
كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفاء به عند الحصول واجيب بان المنهي عنه النذر الذي يعتقد
انه يغني عن القدر بنفسه كما زعموا وكم من جماعة يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب
الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان الله تعالى هو الضار والنافع والنذر
كالوسائل والذرائع فالوفاء به طاعة وهو غير منهي عنه والحديث اخرجه ايضا في الايمان

والنذور ومسلم وابو داود والنسائي في النذور وابن ماجه في الكفارات. وبه قال
حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني ابو محمد المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة
المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأتِ ابن آدم
النذر بشيء لم يكن قدرته صفة لقوله بشيء وثابت هذه الفوقية في اليونينية على
الوصل كقوله تعالى سندع الزبانية بغير واو وفي غيرها باثباتها على الاصل وهو الى
معنى ما يتعدى لواحد بخلاف آتى ولكن بالتخفيف يلقيه من الالقاء النذر اي الى القدر
ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر كما قاله في الكواكب ان الترجمة
مقلوبة اذ القدر هو الذي يلقي بالحقيقة الى النذر كما في الحديث فكان الاولى ان
يقول يلقيه القدر بالقاف الى النذر بالنون ليطابق الحديث واجاب بانهما
صادقان اذ الذي يلقي بالحقيقة هو القدر وهو الموصل وبالظاهر هو النذر نعم في
رواية الكشميهني في متن الحديث مما ذكره في الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة
وبها تحصل المطابقة ونسبة الالقاء الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا الى
الالقاء فنسب الالقاء اليه وقد قدرته له استخرج بالنذر المتكلم من المصابيح به
من البخيل الباقي به بالالة قاله ابن فرحون في اعراب العمدة والحديث من
افراده **باب** بغير تنوين في الفرع كأصله للاضافة الى قوله
**لا حول ولا قوة الا بالله** وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك قال اخبرنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال المعجمة عن ابي
عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة
في غزوة خيبر كما سبق في المغازي فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين المعجمة والراء
والفاء موضعا عاليا ولا نعلو شرفا ولا نهبط في واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال
ابو موسى فدنا اي قرب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس
اربعوا على انفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة وضم العين المهملة ارفقوا بانفسكم
واخفضوا اصواتكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا قال الكرماني وتبعه العيني
اخفاء ولعله باعتبار التناسب واطلاق التكبير دعاء لانه بمعنى النداء اذ الذاكر
يريد اسماع من ذكره والشهادة له ولكن تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله عليه وسلم
لابي موسى يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كلمة من باب اطلاق الكلمة على
الكلام هي من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحويل للعبد عن معصية
الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله نهي كما قال النووي
كلمة استسلام وتفويض تشير الى ان العبد لا يملك لنفسه شيئا وانه لا قدرة
له على دفع ضر ولا قوة له على جلب خير الا بتقدير الله تعالى وارادته والحديث
اخرجه في كتاب الدعوات هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه
وسلم **المعصوم من عصم الله** باسقاط ضمير المفعول عاصم في قوله لا عاصم اليوم اي مانع كذا

اي من ذخائر الجنة وقال النووي اي ان قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة صح

فسر عكرمة فيما اخرجه الطبري من طريق الحكم بن ابان عنه وقال مجاهد هو ابن جبر سدا بالالف بعد الدال المنونة
من غير تشديد في الفرع كأصله وقال في الفتح بالتشديد والالف اي عن الحق يترددون في الضلالة وهذا
وصله ابن ابي حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق
ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا قال عن الحق وقد يترددون ورأيته
في بعض النسخ سدى بتحتية بعد الدال مخففا وعليها شرح الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني انه وقع هنا
ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا مترددا في الضلالة ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا اللفظ الذي
اوردته ولم ار في شيء من التفاسير التي تساق بالاسانيد لمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك
سدى كلاما ولم ار قوله في الضلالة في شيء من المنقول بالسند عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا
كلام ينقض آخره اوله لانه قال ولا ادرايته في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شيء
من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا فانه لم يطلع على جميع النسخ اذ لم يطلع الا على النسخ التي
في مدينته واما النسخ التي في كرمان وبلخ وخراسان فلا واجاب في انتقاض الاعتراض بان الذي نفى
رؤيته قول الكرماني في قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا مترددا في الضلالة واما
الذي ذكر انه رآه في بعض النسخ فهو مجرد لفظ سدى بالتخفيف وبالتحتية آخره وفي التناقض دساها
من قوله تعالى وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه اغواها
قال وانت الذي دسست عمرا فاصبحت حلائله منه اراملَ ضيعا واصله دسسها من التدسيس
فكثرت الامثال فابدلت من ثانيها حرف علة والتدسية الاخفاء يعني اخفاها بالفجور وقال ابن الاعرابي وقد خاب
من دساها اي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ما استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام خليفة الا له بطانتان بطانة تأمره بالخير بكسر الطاء فيهما
اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين يباطنهم في الامور ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة
من البطن والباطن دون الظاهر وهذا كالشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا
وبطانة قاله اولئك خلصائي نعم وبطانتي وهم عيبتي من دون كل قريب وتحضه عليه وبطانة تأمره
بالشر وتحضه عليه بضم الحاء المهملة والضاد المعجمة والمعصوم من عصم الله باسقاط ضمير المفعول اي من عصمه الله
بان حماه من الوقوع في الهلاك او ما يجر اليه والحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاحكام والنسائي في البيعة والسير
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وحرام ولابي الوقت وذر وابن عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون
الراء وهي قراءة ابي بكر وحمزة والكسائي وهما لغتان كالحل والحلال وزنا وضدا معنى اي وممتنع على قرية اهلكناها
انهم لا يرجعون قال في الكشاف استعير الحرام للممتنع وجوده ومنه قوله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين اي منعهما
منهم وابى ان يكونا لهم ومعنى اهلكناها عزمنا على اهلاكها او قدرنا اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر
الى الاسلام والانابة ومجاز الاية ان قوما عزم الله على اهلاكهم غير متصور ان يرجعوا او ينيبوا الى ان تقوم
القيامة فحينئذ يرجعون انتهى والظاهر كما قاله بعضهم ان المعنى وحرام على قرية اهلكناها عدم رجوعهم الينا في
القيامة فتكون الاية واردة في تقرير امر البعث والتهجم لشانه وهذا يتعين المصير اليه لاوجه احدها انه
ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فيما يدعى فيه زيادة لا وكونه في طائفة مخصوصة وكونه حرام بمعنى ممتنع
او بمعنى واجب كما قيل في قوله وان حراما لا ارى الدهر باكيا على شجوه الا بكيت على عمرو الثاني ان سياق
الاية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو قوله كل الينا راجعون وقوله حتى اذا فتحت الثالث ان حملها على

الرجوع الى الدنيا لا كبير فائدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين وحملها على الرجوع الى القيامة اكثر فان الكفار ينكرونه فاكد وتحتم تهديدا لهم وزجرا وقوله تعالى في سورة هود انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن اقناط من ايمانهم وانه غير متوقع وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الا من اذا بلغ فجر وكفر وانما قال ذلك لان الله اخبره بقوله لن يؤمن من قومك الا من قد آمن ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي سبق علم بما يقع من العبد وقال منصور بن النعمان اليشكري بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري وفي حاشية الفرع كاصله صوابه منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر صوابه منصور ابن النعمان وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بكسر الحاء وسكون الراء بالحبشية اي وجب اخرجه عبد بن حميد من طريق عطاء عن عكرمة عنه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابي الوقت وذر بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ما رايت شيئا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون والم بالمكان قل لبثه فيه والم بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشيء من غير ان يركبه يقال الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال جرير • بنفسي من تجنبه عزيز • علي ومن زيارته لمام • وقال آخر • متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا • واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيئا اشبه بصغار الذنوب مما قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل كتب على ابن آدم حظه نصيبه من الزنا بالقصر ومن بيانية ادرك ذلك اصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة بفتح الميم والحاء المهملة لا بد له منه لان ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النساء وخلق فيه العينين والاذن والقلب وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدر اي قدر في الازل ان يجري على ابن آدم الزنا فاذا قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر اي الى ما لا يحل للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون ساكنة فطاء مهملة مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني النطق بلا ميم وضم النون وسكون الطاء وقال ابن مسعود العينان يزنيان بالنظر والشفتان يزنيان وزناهما التقبيل واليدان يزنيان وزناهما اللمس والرجلان يزنيان وزناهما المشي والنفس تمنى فعل مضارع اصله تتمنى حذفت منه احدى التاءين وتشتهي والفرج يصدق ذلك النظر والتمني بان يقع في الزنا بالوطء ويكذبه بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه وسمي ما نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات له مؤذنة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب للفرج لانه منشاؤه ومكانه وقال في شرح المشكاة شبه صورة حال الانسان من ارسال الطرف الذي هو رائد القلب الى النظر الى المحارم واصغائه بالاذن الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتهاء والتمني ثم استدعائه منه قضاء ما يشتهي ويتمنى باستعمال الرجلين في المشي واليدين في اللمس والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا مضى الانسان على ما استدعاه القلب حقق متمناه فاذا امتنع عن ذلك خيبه بحالة رجل يخبره صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في جانب المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل والاسناد في قوله والفرج في قوله يصدقه او يكذبه مجازي لان الحقيقي هو ان يسند للانسان فاسند الى الفرج لانه مصدر الفعل والسبب القوي وقال شبابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين بينهما الف مع التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو المشددة حدثنا ورقاء بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة آخره قاف ممدود ابن عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح كان طاوسا سمع من ابن عباس عن ابي هريرة وكان سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه من ابن عباس قال ولم اقف على رواية شبابة هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الزنا والواقعة مكتوب مقدر

على العبد غير خارج عن سابق القدر **باب قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك** ليلة المعراج **الا فتنة للناس** اي اختبارا وامتحانا ولذا ارتد من استعظم ذكره به تعلق من قال كان الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية وانما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا لعلها رؤيا رايتها استبعادا منهم ويمكن ان يكون ههنا من باب المشاكلة او هي انه سيدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية او اراه مصارع القوم بوقعة بدر في منامه فكان حين ورد ماء بدر والله لكاني انظر الى مصارع القوم وهو يومي الى الارض ويقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري به اي في طريقه الى بيت المقدس كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القرآن ذكر لعن شجرة الزقوم اجيب بان المعنى والشجرة الملعون آكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لآكلون منها فمالئون منها البطون فوصف بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل الجحيم في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال السفاقسي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ثم يرجع فيها ولذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن شبههم ان الله خلق الشجرة المذكورة من جوهر لا تاكله النار كخزنتها وحياتها وعقاربها واحوال الآخرة لا تقاس باحوال الدنيا والحديث مر في تفسير سورة الاسراء واخرجه الترمذي والنسائي في التفسير **باب** بالتنوين يذكر فيه **تحاج** بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم واصله تحاجج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى **آدم وموسى** عليهما الصلاة والسلام **عند الله** عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا عندية مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي الحديث من عمرو بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي في مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احتج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تحاجا وتناظرا وفي رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى دار البؤس والفناء والجملة مبينة للسابقة ومفسرة لما اجمل قال له آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وقوله بكلامه فيه تلميح الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل فضلنا الآية وخط لك الواح التوراة بيده بقدرته اتلومني على امر قدر الله علي بتشديد الياء وحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح فيه او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم ان بين تصويره طينا وبين نفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد اظهاره للملائكة وفي رواية ابي صالح السمان عند الترمذي وابن خزيمة من طريق الاعمش فتلومني على شيء كتبه الله علي قبل خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار اتلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق السموات والارض وجمع بحمل المقيدة بالاربعين على ما يتعلق بالكتابة والآخر على ما يتعلق بالعلم فحج آدم بالرفع على الفاعلية

موسى في موضع نصب مفعولا فحج آدم موسى قالها ثلاثا والملفوظ به هنا ثنتان اي غلبه بالحجة بان الزمه
ان ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضائه والجملة
مقررة لما سبق وتاكيد له وتثبيت للانفس على توطين هذا الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام الكتاب قبل
كوني وحكم بانه كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الاصل
الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار وهذه المحاجة لم تكن
في عالم الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى
الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله تعالى لا سيما وقد وقع بعد
ان تاب الله عليه فلهذا عدل الى الاحتجاج بالقدر السابق فالتائب لا يلام على ما تيب عليه منه ولا سيما اذا
انتقل عن دار التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان موسى فاحيى الله له آدم
معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما ارى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج
ارواح الانبياء او اراه الله له في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا
في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي او ان
ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الآخرة والتعبير عنه في الحديث بلفظ الماضي لتحقق وقوعه والحديث
اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة والنسائي في التفسير وابن ماجه في السنة قال
سفين بن عيينة ولابي الوقت وقال سفين بواو العطف على قوله حفظناه من عمرو وهو موصول
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق **باب** بالتنوين
**لا مانع لما اعطى الله** وبه قال حدثنا فليح بضم الفاء عبد الملك بن سليمان قال حدثنا عبدة بفتح العين
المهملة وسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن
وراد بفتح الواو والراء المشددة مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه انه قال كتب معوية بن ابي سفين
الى المغيرة بن شعبة اكتب الي بتشديد الياء ما ولابي ذر بما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم
يقول خلف الصلاة المكتوبة فاملى علي المغيرة بفتح الميم واللام بينهما ميم ساكنة وعلي بتشديد
الياء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك
له ذكر بعد استفادة الحصر من الذي قبله وهو لا اله الا الله تاكيدا مع ما فيه من تكثير حسنات
الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد الاعطاء من كل احد لا مانع له اذ الواقع
لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصول وجملة اعطيت صلتها والعائد محذوف اي لما اعطيته
وقال في العدة ولا مانع اسم نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به المجرور والخبر محذوف
وجوبا على لغة بني تميم ووافقهم كثير من الحجازيين فيتعلق حرف الجر بمانع فيل فيجب نصبه وتنوينه
لانه مطول ذكروا انه على بنائه من غير تنوين فيتحمل له بان يعلق بخبر لمانع محذوف اي لا
مانع لنا لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا بالمانع كما قيل في قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل
ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف
فصار على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر
لا مانع لما اعطيت يمنع فيتعلق بيمنع ويكون يمنع خبر لا على احدى اللغتين واختار الزمخشري
في قوله تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون اليوم معمول لتثريب ورد عليه ابو حيان لاجل
الفصل بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما خبر او صفة وايا ما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب

ولا ينفع

ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك
حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي المحظوظ لا ينفعه بذلك اي بدل طاعتك والحديث
سبق في الصلاة والدعوات وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم اخبرني بالافراد
عبدة بن ابي لبابة ان ورادا مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالفاء من الوفود بعد الى معوية
لما كان بالشام فسمعته يامر الناس بذلك القول وهو لا اله الا الله الخ وفي مراد المؤلف من سياق هذا التعليق
التصريح بان ورادا اخبره عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة **باب**
من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق او هو واد في جهنم
او جب فيها من شر ما خلق الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام
اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصول والعائد محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا
بعض المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبنية
على مذهب باطل وهذه السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء ففيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه
لانه لو كان السوء المامور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله منه معنى لانه لا يصح التعوذ
الا ممن قدر على ازالة ما استعيذ به منه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفين بن عيينة عن سمي
بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة
التي يختار عليها الموت او قلة المال وكثرة العيال ودرك الشقاء بفتح الدال المهملة والراء اللحاق والشقاء
بفتح الشين المعجمة والقاف ممدود الشدة والعسر وسوء القضاء اي المقضي وشماتة الاعداء وهي فرح العدو ببلية
تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب الدعوات **باب**
بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المؤمن
الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب
بيد الله يقلبها كيف يشاء وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يؤمن ولا ان يكفر
الا باذنه وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما انه قال كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يحلف اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف لا افعل او لا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز
وجل قال في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الآية بالتقلب الذي في الحديث اشار
الى ذلك الراغب وقال المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي ذلك وحقيقة
القلب لا تنقلب فالمراد تقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الآية نص في ان
الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا يكتسبه
ان لم يقدره عليه بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المؤمن بعكسه فتضمنت الآية انه خالق الكفر
والايمان وانه يحول بين قلب ~~الكافر وبين الايمان~~ جميع افعال العبد خيرها وشرها وهو معنى قوله
مقلب القلوب لان معناه تقليب قلب العبد عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل
فعل الله عدل فيمن اضله وخذله لانه لم يمنعهم حقا وجب لهم عليه انتهى والحديث اخرجه
ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان والنسائي في وابن ماجه
في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن حفص المروزي وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة السختياني
المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة

ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف خبأت لك خبيئا بفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة
ولابي ذر خبأ بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء
المعجمة المشددة اراد ان يقول الدخان فلم يستطع ان يقوله كله على عادة الكهان من اختطاف
بعض الكلمات من اوليائهم من الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر واهانة اخسأ بالخاء المعجمة
والهمزة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة اي اسكت صاغرا مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين
المهملة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فاضرب عنقه قال صلى الله عليه وسلم
دعه ان يكن هو الدجال فلا تطيقه لانه ان كان سبق في علم الله انه يخرج ويفعل ما يفعل فان الله
تعالى لا يقدرك على قتل من سبق في علمه انه يحيا الى ان يفعل ما يفعل اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه
انقلاب علمه والله تعالى منزه عن ذلك قاله ابن بطال وفي الجنائز فلن تسلط عليه بالجزم على لغة من يجزم
بلن وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ويكن هو بضمير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يكنه بالضمير المتصل واختار الاول ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول فلفظ هو
تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح ان يكنه استدل به ابن مالك على انفصال
الضمير اذا وقع خبرا لكان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل فيه تعقبه في المصابيح فقال هذا من عجب
ما يسمع كيف تكون الرواية الثابتة متضمنة لعدم الدليل في الرواية الاولى والغرض ان الضمير
المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان وخبرها محذوف اي ان يكن
هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان فبهذا وقع الاستدلال في محل النزاع وهو
هل الاولى في خبر كان اذا وقع ضميرا ان يكون متصلا او منفصلا فهذا الحديث شاهد لاختيار الاتصال
واما ان يكون هو فليست من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب
اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز هذا **باب** بالتنوين
يذكر فيه قوله تعالى **قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا** اي قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل
وكتب في اللوح المحفوظ ولنا مفيد معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصنا الله باثباته
وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا نعده نعمة لا
نقمة وقال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه بفاتنين اي ما انتم بمضلين الا من كتب الله عليه
في السابقة انه يصلى الجحيم اي يدخل النار وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير
قوله تعالى والذي قدر فهدى اي قدر الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي
عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقيل قدر اقواتهم وارزاقهم وهداهم لمعاشهم ان كانوا ناسا ولمراعيهم
ان كانوا وحوشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله فهدى قال عرف خلقه كيف ياتي الذكر
الانثى كما قال في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال عطاء جعل لكل دابة ما يصلحها
وهداها له وقيل قدر فهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجه الانتفاع به يقال ان
الافعى اذا اتت عليها الف سنة عميت وقد الهمها الله تعالى ان مسح العينين بورق الرازيانج الغض يرد
اليها بصرها فربما كانت في برية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتطوي تلك المسافة على طولها وعماها
حتى تهجم في بعض البساتين على الرازيانج لا تخطئها فتحك بها عينيها فترجع باصرة باذن الله تعالى
وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته وادويته وامور دنياه ودينه والهامات البهائم والطيور
وهوام الارض باب واسع فسبحان ربي الاعلى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق

ابن



ابن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة بن مالك
قال اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا داود بن ابي
الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات عمرو عن عبد الله بن
بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم والعين المهملة ساكنة
قاضي مرو ايضا ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون
وهو بثر مؤلمة جدا تخرج في الاباط والمراق غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان في القلب فقال
صلى الله عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة
للمؤمنين اي سبب الرحمة لهم لتضمنه مثل اجر الشهداء ما من عبد يكون في بلد بفتح اللام وفي نسخة
بلد بسكونها وهما بمعنى اخص يكون فيه في البلد او فيها ويمكث فيه او فيها ولابي ذر عن الكشميهني
فلا يخرج من البلدة او البلد حال كونه صابرا على مصيبته محتسبا اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه
الا ما كتب الله له وقدر في الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد بالحديث هنا
وقد سبق في كتاب الطب هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في حيزها في محل رفع بالابتداء والخبر محذوف وجوبا
لولا يدل عليه بقوله وما كنا تقديره لولا هدايته لنا موجودة لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت على
ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد ومذهب المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبياء
والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل الامتياز
بين المؤمن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختيار نفسه فكان يجب عليه ان يحمد نفسه لانه
هو الذي حصل لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات النيران فلما
لم يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علم ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى لو ان الله
هداني اعطاني الهداية لكنت من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور رحمه الله
الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة وكذا اولئك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم
لو هدانا الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا الهدى لدعوناكم اليه ولكن علم منا
اختيار الضلالة والغواية فخذلنا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق
لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله لطفا من اعطي ذلك اهتدى وهو التوفيق والعصمة
ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استيجابه العذاب وتضييعه الحق بعدما تمكن من تحصيله كذلك
والحاصل من مذهب اهل السنة ان الله تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفران
وان ذلك مخلوق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال اخبرنا جرير بفتح الجيم هو ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل
معنا التراب من حفر الخندق وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما
اهتدينا ولا صمنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام
ان لاقينا العدو والمشركون قد بغوا علينا اي ظلموا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي
الفرار والحديث اخرجه في الجهاد

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الأيمان

بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف الشمال واطلقت على الحلف لانهم كانوا اذا تحالفوا اخذ كل عن صاحبه

الكشميهني ح

ليس

وقيل لحنثها المحلوف عليه كحنث اليمين وتسمى أليّة وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من اسماء الله تعالى او صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والا فيزاد او بما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف بالطلاق او العتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق فأخرج بالتحقيق لغو اليمين بان سبق لسانه الى ما لم يقصد بها او الى لفظها كقوله في حال غضبه او صلة كلام لا والله تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل غيره كقوله والله لاموتن او لا اصعد السماء فليس بيمين لامتناع الحنث فيه بذاته بخلاف والله لاصعدن السماء فانه يمين يلزم به الكفارة حالا و**كتاب**

**النذور** جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا الزام قربة غير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال انه يلزم نفسه بشيء تبرعا من عبادة وصدقة او نحوها واما قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة كما قال في الخمر وبايعها ببطلان البيع ولذا قال في الحديث الاخر لا نذر في معصية ترك الله تعالى بالرفع وفي نسخة باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا يلغو لغوا والباء فيه متعلقة بيؤاخذكم ومعناها السببية واللغو الساقط الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولغو اليمين الساقط الذي لا يعتد به في الايمان قال اما منا الشافعي رحمه الله هو قول الرجل في عرض حديثه لا والله وبلى والله من غير قصد لها وقيل هو ان يحلف على شيء يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المؤاخذة لانه كان معلوما عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او فكفارة نكثه فيكون ما موصولة اسمية وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا من حب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف على اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعرقية ومنديل ولو ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع اليه كقميص صغير وعمامة وازار وسراويل لكبير وحرير لرجل لا نحو خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق رقبة مؤمنة بلا عيب يخل بالعمل والكسب واو للتخيير فمن لم يجد احدى الثلاث او كان غير رشيد فصيام ثلاثة ايام ولو متفرقة ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا بها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا او فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته اعلام شريعته واحكامه لعلكم تشكرون نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه وسقط لابي ذر قوله ولكن يؤاخذكم الى اخره وقال الاية الى قوله لعلكم تشكرون وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو الحسن المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم يكن من شانه ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المائدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الترمذي في العلل المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه

نقال

فقال هذا خطأ والصحيح كان ابو بكر وكذلك رواه ابو سفيان ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين اي ايتها وهو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها وقيل قاله لما حلف لا ينفع مسطحا بنافعة بعدما قال في عائشة ما قال فلما انزل الله براءتها وطابت النفوس المؤمنة وتاب الى الله من كان من المؤمنين خاض في ذلك انزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة الاية اي لا يحلف اولوا الفضل منكم ان لا يصلوا قرابتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله من النفقة وقال لا احلف على يمين اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وفي مسلم لا احلف على امر فرايت غيرها خيرا منها الرؤية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثاني ومنها متعلق بخيرا واعاد الضمير مؤنثا مع كون المحلوف مذكرا باعتبار المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على امر يظهر لي بالعلم او بغلبة الظن ان غير المحلوف عليه خير منه الا اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني عن حكمها وما يترتب عليها من الاثم قيل هذا قاله الصديق رضي الله عنه لما حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بنافعة بعدما قال في عائشة ما قال وانزل الله براءتها وطابت نفوس المؤمنين وتاب الى الله من كان خاض في حديث الافك وانزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم الاية اي لا يحلف اولو الفضل منكم ان لا يصلوا قرابتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى مسطح ما كان يصله به من النفقة الحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد ابن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم مضمومة بن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة بكسر الهمزة مصدر امر ولا ناهية وتسأل مجزوم بالنهي والامارة مفعول به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين اي لا تسأل الولاية فانك ان اوتيتها الفاء للعطف على مسألة وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف وسكون اللام يقال وكله الى نفسه وكلا ووكولا وهذا الامر موكول الى ومنه قول النابغة كليني لهم يا اميمة ناصب وليل اقاسيه بطيء الكواكب اي ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا افراد من الرجال فلا تسألها عن تشوف نفس فانك ان سألتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينئذ فلا تكون فيه كفاية لها ومن كان هذا شأنه فلا يولى وان اوتيتها من ولاني ذر عن الكشميهني وانك ان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها وعن يحتمل ان تكون بمعنى الباء اي بسبب مسألة قال امرؤ القيس

تصد وتبدي عن اسيل وتتقي • بناظرة من وحش وجرة مطفل • اي باسيل

واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير ظاهره تقديم التكفير على اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة تاخيره ومذهب امامنا الشافعي ومالك والجمهور جواز التقدم على الحنث لكن يستحب كونها بعده واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا يقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه

حنث المعصية كان حلف لا يزنى لما في القديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزا لان اليمين لا يحرم ولا يحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه واشهب من المالكية القديم التقديم لنا قوله فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية ابي داود فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير فان قلت ما مناسبة هذه الجملة للسابقة اجيب بان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وفي الكفارات ومسلم وابو داود في الايمان وفي الخراج والترمذي في الايمان واخرج النسائي قصة الامارة في القضا والبر وقصة اليمين في الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق احد الاعلام عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح الجيم جرير الازدي بن صغا دال اتابعين عن ابي بردة بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى الاشعر بن اددين يشجب وقيل له الاشعري لان امه ولدته اشعر استحمله اي اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا لاجل غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ابو موسى ثم لبثنا ما شا الله ان نلبث ثم اتي بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها دال ما بين الثلاث الى العشر وقال ابو عبيدة هي من الاناث فلذا قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شي اعلاه والمراد هنا الاسنمة فحملنا بفتح الفاو الحا والميم واللام عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيها اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره بضم النون وكسر الكاف مشددة يمينه فاتيناه فذكرنا له فقال ما انا حملتكم بل الله عز وجل حملكم اي انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطي بالوحي واني ان شا الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني اي لا احلف على موجب يمين لان اليمين توجبه والموجب هو الذي لا تنعقد عليه الحالف وخبران جملة لا احلف وجواب القسم محذوف سد مسده خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم وجوابه وان شا الله جملة معترضة لا محل لها وقد استثنى للمشية وكان موضعها عقب جواب القسم وذكر الجواب القسم جا بالا وعقبه الاستثنا بالا فلو تأخر استثنا المشية حتى يجي الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير ان شا الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله هو خير فلما قدمه انتفى هذا التحمل وايضا ففي تقديمه اهتمام به لانه استثنا مامور به شرعا وينبغي ان يبادر بالمامور به والتعليق بالمشية الظاهر انه للتبرك لا للتعليق ورفع القسم المقصود هنا لتاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على اليمين المقيدة بتعليق المشية اذا قصد التعليق بها منعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك من الراوي في تقديم ثم اتيت على كفرت والعكس واما تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها والحديث اخرجه البخاري ايضا في الكفارات الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس واخرجه مسلم

في

في الايمان وكذا ابو داود والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بن منبه الصنعاني انه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه ولابي ذر به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون المتاخرون وجودا في الدنيا السابقون الا امم يوم القيمة حسابا ودخولا الجنة فقال بالفا ولابي ذر عن الكشميهني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان بفتح اللام وهي لتاكيد القسم يلج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار على الشي مطلقا اي لان يتمادى احدكم بيمينه الذي حلفه في امر بسبب اهله وهم يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية آثم له بفتح الهمزة الممدودة والمثلثة اشد اثما للحالف المتمادي عند الله من ان يحنث ويعطي كفارته التي افترض الله عز وجل عليه فينبغي له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بادامة الضرر على اهله لان الاثم في اللجاج اكثر منه في الحنث على زعمه او توهمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع الكلم وبديعه ووجهه انه لما تحرجوا من الحنث والحلف بعد الوعد المؤكد باليمين وكان القياس يقتضي ان يقال لجاج احدكم آثم له من الحنث ولكن النبي صلى الله عليه وسلم عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة لان المقابلة بينها وبين اللجاج افخم للخصم وادل على سوء نظر المتنطع الذي اعتقد انه يتحرج من الاثم وانما تحرج من الطاعة والصدقة والاحسان وكلها تجتمع في الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التي فرض الله عليه واذا صح ان الكفارة خير له ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث خير له لا ان يلج احدكم بيمينه في اهله خير له من ان يقيم احدكم في قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التي حلفها على تركه برهم آثم له عند الله من كذا انتهى وفي الحديث ان الحنث في اليمين افضل من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية كترك واجب عيني ون فعل حرام عصى بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له طريق سواه والا فلا كالو حلف لا ينفق على زوجته فان له طريقا بان يعطيها من صداقها او يقرضها ثم يبريها لان الغرض حاصل مع بقا التعظيم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل طعام ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه او فعله غرض ديني كان حلف ان لا ياكل طيبا ولا يلبس ناعما فقيل يمينه مكروهة وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم وفراغهم قال الرافعي والنووي وهو الاصوب او حلف على ترك مندوب كسنة ظهر او فعل مكروه كالالتفات في الصلاة سن حنثه وعليه الكفارة او على فعل مندوب او ترك مكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث لما ترجم في قوله لان يلج الى اخره وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيمة طرف من حديث سبق من غير هذا الوجه عن ابي هريرة في اول كتاب الجمعة وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق يعني ابن ابرهيم وسقط لابي ذر يعني ابن ابرهيم وقال في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وصنيع ابي نعيم في مستخرجه يقتضي انه اسحق بن ابرهيم المذكور قبله وقال العيني واما النسخة التي فيها يعني ابن ابرهيم فما ازالت الابهام لان في مشايخ البخاري اسحق ابن ابرهيم بن نصر واسحق بن ابرهيم بن عبد الرحمن واسحق بن ابرهيم الصواف واسحق بن ابرهيم المعروف بابن راهويه والصواب انه ابن منصور قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحا المهملة وبعد الالف ظا معجمة مشالة وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة

وبواسطة في كتاب الحج وغيره وقال حدثنا معوية بن سلام بتشديد اللام الحبشي الاسود عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من استلج بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من
اللجاج اي من استدام في اهله بيمين يحلفه في امر يتعلق بهم يتضررون به فهو اي استدامته على
اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما من حنثه ليبر بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة مشددة
واللام بالالام بلفظ امر الغائب من البر اي ليترك اللجاج ويفعل المحلوف عليه ويبر يعني بالبر
الكفارة عن اليمين الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذ الاضرار بالاهل اعظم اثما من حنث اليمين
وذكر الاهل في اليمين الحديثين خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له وغير الاهل اذا وجدت
العلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليس بفتح اللام وسكون التحتية بعدها سين مهملة تغني
الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اي ان الكفارة
لا تغني عن ذلك وهو خلاف المراد فالاولى اوضح وقيل في توجيه هذه الاخيرة ان المفضل
عليه محذوف والمعنى ان الاستلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة استئنافية والمراد ان ذلك
الاثم لا تغني عنه كفارة وقال ابن حزم لا جائز ان يحمل على اليمين الغموس لان الحالف بها لا
يسمى مستلجا في اهله بل صورته ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا يضرهم ثم يريد ان يحنث
ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر عن يمينه فهذا مستلج بيمينه في اهله اثم ومعنى
قوله لا تغني الكفارة ان الكفارة لا تحط عنه اثم اساءته الى اهله ولو كانت واجبة عليه
وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي قوله ليبر يعني الكفارة فانه اشار
الى ان اثمه في قصد ان لا يبر ولا يفعل الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله من الفاظ القسم
كقولك لعمر الله وعهد الله وهو مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اي قسمي او يميني او لازم لي وفيها
لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع ونحاة الكوفة يقولون انها جمع
يمين وغيرهم يقولون هي اسم موضوع للقسم وقال المالكية والحنفية انها يمين وقال
الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان نوى غير اليمين لم ينعقد يمينا وان اطلق فوجهان
اصحهما لا ينعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناها وجهين احدهما
انه كقوله بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي عن اسمعيل بن جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهو البعث الذي امر بتجهيزه عند موته صلى الله
عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم اميرا اسامة
ابن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم وكان اشدهم في ذلك عياش
ابن ابي ربيعة المخزومي فقال يستعمل هذا الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو بكر وعمر
فسمع عمر ذلك فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان كنتم تطعنون في امرته بضم العين وفتحها في الفرع كاصله فقد طعنتم في امرة ابيه
تقد كنتم تطعنون في امرة ابيه زيد بن حارثة من قبل في غزوة موتة وايم الله اي احلف
بالله ان كان زيد لخليقا بفتح اللام والخاء المعجمة وبالقاف لجديرا للامارة بكسر الهمزة
وان كان لمن احب الناس الي بتشديد اليا وان هذا اسامة ابنه لمن احب الناس الي بعده

الحديث

والحديث سبق في مناقب زيد هذا باب بالتنوين كيف كانت يمين النبي صلى الله
عليه وسلم التي كان يواظب على القسم بها او يكثر وقال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مما وصله
المؤلف في مناقب عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انها يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده
بيد قدرته وتصريفه ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري مما سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال ابو بكر
رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين لاها الله بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين
جواب وجزاء وتمامه لا يعمد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله
ورسوله فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه الحديث وسبق في الباب
المذكور قال البخاري يقال والله بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالفوقية يريد انها حروف
قسم فالاول لانه يدخل على كل ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا
ترب الكعبة وتالرحمن ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المثناة ونقل
ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل فان الواو بدل منها وان المثناة بدل من الواو
وقواه ابن الرفعة بان البا تعمل في الضمير بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتثليث اخره او تسكينه
لافعلن كذا فكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا واللحن لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او اقسم
او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم
الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة بضم العين
وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاعراض والاحوال قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار
صرفها من راي الى راي والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه ويعبر بالقلب عن
المعاني التي تختص به من الروح والعلم والشجاعة وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن
خلقه الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل
التصرفات الفعلية والقولية ووكل به ملكا يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر والعقل بنوره يهديه
والهوى يظلمه ويغويه والقضا والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة
والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله
تعالى فحنث ولا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة ينعقد بها اليمين والتحقيق انها مختصة
بالصفة التي لا يشاركه فيها غيره كمقلب القلوب والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي
عن جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا هلك اي
مات قيصر ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك واذا هلك اي مات كسرى انوشروان بن هرمز
ملك الفرس فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده اي بقدرته لتنفقن كنوزهما كيف يشا والذي عبر به وهذا موضع
الترجمة لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم
والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده

في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول
عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ياتونهما للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فقد
مزق الله ملكه بدعائه صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من جميع الارض واما قيصر فانه
لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم اكرم الكتاب ووضعه في المسك فدعا له صلى الله عليه وسلم ان يثبت
الله ملكه فثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله
عز وجل بفتح قاف تنفقن اي مالهما المدفون او الذي جمع واذخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله
عليه وسلم قال اهل التاريخ كان في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف ثلاث مرات عن ان
دستا مما هرمز منها حمل معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف فنقله المسلمون فاصاب
الفارس اثني عشر الفا والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد
هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تانيث ابن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا امة محمد
والله لو تعلمون ما اعلم من امور الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن دخلها وما في الجنة من الثواب
لبكيتم لذلك بكاء كثيرا ولضحكتم قليلا جواب القسم الساد مسد جواب لو لبكيتم الخ وفيه كما في الفتح
دلالة على اختصاصه صلى الله عليه وسلم بمعارف بصرية وقلبية قد يطلع الله تعالى غيره عليها من المخلصين
من امته لكن بطريق الاجمال واما تفصيلها فمما اختص به صلى الله عليه وسلم فجمع الله له بين علم اليقين
وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يكن لغيره زاده الله شرفا
فان قلت الخطاب اما ان يكون للمومنين خاصة او عاما فان كان الاول فليس ثمة موجب تقليل
الضحك وتكثير البكاء لان المومن وان دخل النار فعاقبته الجنة لا محالة مخلدا فيها فمدة ما يوجب البكاء بالنسبة
الى ما يوجب الضحك والسرور نسبة شي يسير الى شي لا يتناهى وذلك موجب العكس وان كان الثاني
فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا واجيب بان الخطاب للمومنين وخرج في مقام ترجيح الخوف على الرجا
اخافة على الخاتمة والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحا المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة اخره هاء تانيث
ابن شريح قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي وسكون الهاء
بعدها را مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي الله
عنه القرشي التيمي له ولابيه صحبة قال البغوي سكن المدينة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ
بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي بتشديد اليا واللام لتاكيد
القسم من كل شي الا من نفسي ذكر حبه لنفسه بحسب الطبع فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لا يكمل ايمان
عبد والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه
لما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من المهلكات فانه الان والله يا رسول الله
لانت احب الي من نفسي فاخبر بما اقتضاه الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
له الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكره في المناقب بعين هذا السند لكنه اقتصر
منه على قوله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد البخاري باخراجه وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير الصحابة رضي الله عنه انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى



رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى وقال الاخر وهو افقههما
جملة معترضة لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستيذانه اولا وافقه
في هذه القضية لوصفها على وجهها او كان اكثر فقها في ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام
مخففة اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وايذن لي ان اتكلم قال له صلى الله عليه وسلم
تكلم بما في نفسك قال ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين المكسورة المهملتين وبعد
التحتية الساكنة فا فعيل بمعنى مفعول على هذا قال مالك الامام رحمه الله والعسيف الاجير وعلى بمعنى
اللام اي اجيرا لهذا او بمعنى عند اي اجيرا عند هذا او اجيرا على خدمة هذا فحذف المضاف فزنا بامراته
فاخبروني العلماء ان على ابني الرجم فافتديت منه بماية شاة وجارية في للتاكيد زاد ابو ذر عن الكشميهني
لي ثم اني سالت اهل العلم كان يفتي في الزمن النبوي الخلفا الاربعة وابي ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون
فيما ذكر العذري بلاغا فاخبروني ان ما على ابني ما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني اي ثبت على ابني

اي استقر على ابني

جلد ماية وتغريب عام اي ولا لمسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن وانما الرجم
على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم وهي ساقطة للكشميهني والذي او وحق
الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده يقسم به وجواب القسم لاقضين بينكما بكتاب الله
اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله وهو اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس هو مذكورا في القران
اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي فمردودة فاطلق المصدر على المفعول نحو ثوب نسج اليمن اي منسوج
اليمن وجلد ابنك بالنصب على المفعولية وفي نسخة وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه رفع نائب عن
الفاعل ماية وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح النون والرفع نائب عن الفاعل
ابن الضحاك الاسلمي صفة ولابي ذر وامر بفتح الهمزة انيسا نصب على المفعولية ان ياتي امراة الاخر
فيعلمها بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو فان اعترفت بالزنا رجمها
لانها محصنة وللكشميهني فارجمها فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت به فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد وهو مذهب مالك والشافعي
لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان اعترفت فارجمها فعلق الرجم على مجرد الاعتراف وانما كرره على ماعز
كما في حديثه لانه شك في عقله ولهذا قال له ابك جنون وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف في اربع
مجالس وقال احمد اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم اما والذي
نفسي بيده لاقضين وياتي ان شا الله تعالى في الحدود وقد ذكره المولف في مواضع كثيرة مختصرا في الصلح
والاحكام والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد
الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الها ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المومنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله
ابن ابي يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الرا تا
تانيث الثقفي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث بضم النون وفتح الفا وسكون التحتية بعدها عين مهملة
ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطايف ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم
اي اخبروني ان كان اسلم بن افصى وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا ومزينة بضم الميم وفتح
الزاي وجهينة بضم الجيم وفتح الها وبعد التحتية الساكنة نون الاربعة قبايل مشهورة
خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وفي اوايل المبعث من تميم وبني عامر وغطفان بفتح
الغين المعجمة والطا المهملة والفا واسد وخيران فقوله خابوا بالخا المعجمة والموحدة من الخيبة

وخسروا والضمير كما في رأيت الكواكب راجع الى الاربعة الاقرب وهم تميم الخ قالوا نعم خابوا وخسروا وفي اوايل المبعث ان القايل هو الاقرع بن حابس فقال والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير منهم اي من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع على المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من فرد الافضلين والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاءه صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من عمله لحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم له افلا قعدت في بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فياتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس محمد بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام لا يخون احدكم منها من الصدقة شيئا الا جاء به يوم القيمة حال كونه يحمله على عنقه ان كان الذي غله بعيرا جاء به حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا صفة لبعير اي صوت وان كانت اي المغلولة بقرة جاء بها يوم القيمة يحملها على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت وان كانت شاة جاء بها يوم القيمة يحملها على عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت فقد بلغت ما امرت به فقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده بالافراد حتى انا لننظر الى عفرة ابطه بضم العين المهملة وسكون الفاء والراء بياضها المشوب بالسمرة قال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير همز والحديث سبق في باب من لم يقبل الهدية لعلة من كتاب الهبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن موسى الفرا ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم من اهوال يوم القيمة لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وكل من كان لله اعرف كان اخوف وسبق متن الحديث عن عايشة رضي الله عنها في هذا الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وراءين مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد الاسدي عن ابي ذر جندب بن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني ما حالي اترى بضم الفوقية فيّ بتشديد اليا ايظن في نفسي شيئا يوجب الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بالتحتية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم فيّ بتشديد اليا شيئا ما شاني ما حالي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشاني بفتح الغين المعجمة والشين المشددة المعجمة

قصة عبد الله بن اللتبية

بفتح الكاف م

شيء م

ما شاء الله

ما شاء الله فقلت من هم بابي انت وامي مفدى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات اي الا من انفق ماله اماما ويمينا وشمالا على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الزكاة بلفظ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره او كما حلف ما من رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيمة الحديث واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة اي لاجامعن تسعين بفوقية قبل السين وفي رواية في كتاب الانبياء سبعين بموحدة بعد السين وفي مسلم ستون ويروى مايه ولا منافاة لانه لا مفهوم عدد كلهن ياتي بفارس يجاهد في سبيل الله عز وجل وفي رواية اخرى فتحمل كل واحدة وتلد غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وحينئذ يكون في هذه الرواية حذف اولا حذف فيها ويكون قوله فتاتي مسببا عن الطوفان لانه مسبب عن الحمل والحمل عن الوطي وسبب السبب سبب وان كان بواسطة جزم بذلك لغلبة رجايه لقصد الاجر فقال له صاحبه قرينه او الملك ان شاء الله ولابي ذر قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله نسيانا فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جاءت بشق رجل بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يوول اليه قيل انه الجسد الذي ذكره الله انه القي على كرسيه وايم الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم الى غير لفظ الجلالة ولكنه نادر لو قال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا اجمعون تاكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا وقد انسى الله تعالى سليمان عليه السلام الاستثنا ليمضي قدره السابق والحديث سبق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وباب قوله تعالى ووهبنا لداود سليمان في كتاب الانبيا وبه قال حدثنا محمد قال الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء الساكنة والصاد المهملتين بينهما واو مفتوحة سلام بالتشديد ابن سليم عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي بضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم سرقة بفتح السين المهملة والراء والقاف بالرفع نايب عن فاعله قطعة من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق شعبة عن ابي اسحق اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهدى له اكيدر دومة فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بسكون العين ابن معاذ بن النعمان الاشهلي سيد الاوس رضي الله عنه في الجنة خير منها من السرقة الحرير وللكشميهني من هذه ولعله صلى الله عليه وسلم قال ذلك استمالة لقلب سعد او ان المتعجبين [illegible]

مفعول م

فقال لهم ما دل سيدكم خير منه وفيه منقبة له لا تخفى وقد سبق الحديث في الهبة والمناقب
واللباس لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا اسرائيل فيما رواه في اللباس
كلاهما عن ابي اسحق عمرو السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص في روايته عن
ابي اسحق السبيعي بها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم
ابيه عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة بضم عين عتبة وسكون الفوقية
القرشية ام معوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت يا رسول الله ما كان
على ظهر الارض اهل اخبا بفتح الهمزة وسكون الخا المعجمة وتخفيف الموحدة ممدودا او خبا
بكسر الخا بالشك هل هو بصيغة الجمع او الافراد والخبا احد بيوت العرب من وبر او صوف
لا من شعر ويكون على عمودين او ثلاثة احب نصب خبر كان الي بتشديد اليا من ان يذلوا بفتح
التحتية وكسر الذال المعجمة وسقط لفظ من في نسخة وعليها ضرب في اليونينية من اهل
اخبائك بفتح الهمزة او خبائك باسقاطها شك يحيى بن بكير شيخ المولف ثم ما اصبح اليوم
اهل اخبا او خباء احب الي ان ولابي ذر عن الكشميهني من ان يعزوا بفتح التحتية وكسر
العين من اهل اخبائك او خبائك بالشك كذلك وان في الموضعين مصدرية اي من
ذلهم او من عزهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا ستزيدين من ذلك والذي نفس محمد بيده
لان الايمان اذا تمكن في القلب زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه او وانا ايضا بالنسبة
اليك مثل ذلك والاول اوجه قالت يا رسول الله ان ابا سفين بن حرب تعني زوجها رجل مسيك
بكسر الميم والسين المهملة المشددة وتفتح الميم وتخفف السين وهو اصح عند اهل العربية
والاول اشهر عند المحدثين اي بخيل يمسك ما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي ويحتمل انما
هو بالنسبة لامرأته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم
احوج واولى والا فابو سفين لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث على بخله مطلقا
فهل علي بتشديد اليا حرج اثم ان اطعم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال صلى الله عليه وسلم
لا حرج عليك الا بالتشديد ان تطعمي من ماله بالمعروف اي القدر الذي عرف بالعادة انه كفاية
ويفسر المعروف في كل موضع بحسبه ولابي ذر لا بالمعروف فتكون اليا متعلقة بالانفاق لا بالنفي
والحديث مر في باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الرا
بعدها تحتية ساكنة فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي قال حدثنا ابرهيم عن ابيه يوسف بن
اسحق عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح العين
الاودي المخضرم قال حدثني بالافراد عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال بينما بالميم رسول الله
صلى الله عليه وسلم مضيف بضم الميم وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية ساكنة ففا اي مسند ظهره
الى قبة من ادم جلد يماني اصله يمني فقدم احدى اليائين على النون وقلبت الفا فصار مثل قاض
ولابي ذر يمان على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى فيه ان
بلى يجاب بها في الاستفهام كما في مسلم انت الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب بلى ولكن هذا عندهم

اترضون

قليل

قليل فلا يقاس عليه قال افلم ترضوا ولابي ذر افلا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى
قال عليه الصلاة والسلام فوالذي نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني بيده في نفسه اني لارجو
ان تكونوا نصف اهل الجنة ذكره له بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر
من الرقاق وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة
ابن النعمان يقرا قل هو الله احد يرددها فلما اصبح ابو سعيد جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك الذي سمعه من قتادة وكان الرجل بالهمز وتشديد النون يتقالها بتشديد اللام يعتقد انها
قليلة في العمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران لان القران نص
واخبار وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته فهي ثلثه فقارئها له ثواب قراءة
ثلث القران وقراءة القلب لها عشرة امثالها في الثواب بقدر التعب والفضل لله وظاهر الاحاديث
ان من قراها حصل له ثواب مثل من قرا ثلث القران وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التفسير
الاشارة لذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان
بفتح الحا المهملة والموحدة المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا
الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعدي من وراء ظهري اذا ما ركعتم
واذا ما سجدتم اي اذا ركعتم واذا سجدتم فالميم زائدة فيهما والرؤية هنا رؤية ادراك وهي لا تتوقف
على وجود آلتها التي هي العين ولا شعاع ولا مقابلة وهذا بالنسبة الى القديم العالي اما المخلوق
فتتوقف صفة الرؤية في حقه على الحاسة والمقابلة والشعاع ومن ثم كان خرق عادة في حقه
صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وفي المواهب اللدنية مما جمعته ما يكفي ويشفي
والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال حدثنا وهب بن جرير الازدي الحافظ
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس بن مالك رضي الله عنه ان امرأة من
الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها اتت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها اولادها
لم يعرف ابن حجر اسماءهم ولابي ذر عن الكشميهني اولاد لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي
بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد اليا قالها ثلاث مرات قال في الكواكب الخطاب في قوله انكم
لجنس المرأة واولادها يعني الانصار وهو عام مخصص بدليل اخر فلا يلزم منه ان تكون الانصار افضل
من المهاجرين عموما ومن العمرين خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار هذا باب
بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام بن انس الاصبحي عن نافع ابي عبد الله الفقيه عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبي الابل عشرة فصاعدا حال كونه
يحلف بابيه الخطاب فقال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا بابائكم وفي مصنف
ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قوما حديثا فقلت لا وابي فقال رجل
من خلفي لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان احدكم حلف بالمسيح
هلك والمسيح خير من ابائكم قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل يتقوى بشواهد واما قوله صلى الله عليه
وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد البر ان هذه اللفظة منكرة غير محفوظة يردها الاثار الصحاح
وقيل انها مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت مثل ذلك

من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل سارق اخرجه
في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا ساله اي الصدقة افضل فقال وابيك لانبئنك اولاحدثنك
واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم
من غير ان يقصدوا به القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف وان في الكلام حذفا اي ابي
ورب ابيه قاله البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت بضم الميم او من شرطية في موضع رفع بالابتدا
وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا للحلف فليحلف بالله لا بغيره من الاباء وغيرهم وحكمته
ان الحلف بالشي يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله
خاصة ولكن اتفق على انه ينعقد بما اختص الله تعالى به ولو مشتقا ولو من غير اسمايه الحسنى كوالله ورب
العالمين والحي الذي لا يموت ومن نفسي بيده الا ان يريد به غير اليمين فيقبل منه كما في الروضة كاصلها
وبما هو فيه تعالى عند الاطلاق اغلب كالرحيم والخالق والرازق والرب ما لم يرد بها غيره تعالى لانها تستعمل
في غيره مقيدا كرحيم القلب وخالق الافك ورازق الجيش ورب الابل او بما هو فيه تعالى وفي غيره سوا كالموجود
والعالم والحي ان اراده تعالى بها بخلاف ما اذا اراد بها غيره او اطلق لانها لما اطلقت عليهما سوا اشبهت
الكنايات وبصفته الذاتية كعظمته وعزته وكبريايه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته وحقه الا ان يريد
بالحق العبادات او بعلمه وقدرته المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في الحلف لكن قال
الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الا في طاعة من فعل واجب او مندوب وترك حرام
او مكروه وطاعة او في دعوى عند حاكم او في حاجة كتوكيد كلام لقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل الله
حتى تملوا او تعظيم امر كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فلا يكره فيها وبه قال
حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا مولى الانصار المصري قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال سالم هو
ابن عمر قال ابن عمر سمعت عمر يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا باباكم
جملة ينهاكم في محل خبر ان وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجر اي ينهاكم عن ان
تحلفوا والاول للخليل والكساي والثاني لسيبويه وحكم غير الابا من ساير الخلق
كحكم الابا في النهي وفي حديث ابن عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع
رجلا يقول لا ورب الكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتعبير بذلك للمبالغة في الزجر
والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند المالكية الكراهة وعند
الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين القطع بالكراهة
وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد في الابا من التعظيم ما يعتقد في الله حرم الحلف
به وكفر بذلك الاعتقاد واما اذا حلف بغير الله لا لاعتقاده تعظيم المحلوف به
على ما يليق به من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه
فوالله ما حلفت بها اي بابي منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف يضاف
الى الجملة بتقدير زمان اي ما حلفت بها منذ زمن سماعي نهيه عنها حال كوني
ذاكرا اي عامدا ولا آثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا عن غيري اي
ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل هذا التفسير لتصدير
الكلام بحلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون

احرامه عند حمد

يكون العامل فيه محذوفا اي ولا ذكرتها آثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى تكلمت او يكون معناه
يرجع الى معنى التفاخر بالابا والاكرام لهم فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لمآثرهم قال مجاهد
مما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة
او اثرة باسقاط الالف بعد المثلثة وفي هامش الفرع كاصله قرى بضم الهمزة وسكون الثا وبفتحهما
اي ما اثر علما بضم المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية
والاصل اثرت الشي اثره اثارة كانها بقية يستخرج فتثار الثاني من الاثر وهو الرواية الثالث من
الاثر وهو العلامة تابعه اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد مما رواه ابو نعيم في مستخرجه
عن مسلم والزبيدي محمد بن الوليد مما وصله النساي واسحق بن يحيي الكلبي الحمصي مما هو في نسخته المروية
من طريق ابي بكر احمد بن ابرهيم بن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال ابن عيينة
سفين مما وصله الحميدي في مسنده ومعمر هو ابن راشد مما وصله ابو داود كلاهما عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما خص في حديث
ابن عمر بالابا لوروده على سببه المذكور او خص لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية الاخرى
وكانت قريش تحلف بابايها ويدل على التعميم قوله من كان حالفا فلا يحلف الا بالله فلو حلف بغيره تعالى
سوا كان المحلوف به يستحق التعظيم كالانبيا والملايكة والعلما والصلحا والملوك والابا والكعبة
او كان لا يستحق التعظيم كالاحاد او يستحق التحقير والاذلال كالشياطين والاصنام لم ينعقد
يمينه قال الطبري من حلف بالكعبة او آدم او جبريل ونحو ذلك فلم ينعقد يمينه ولزمه الاستغفار
لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة في ذلك نعم استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه
وسلم فقال تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث به لانه صلى الله عليه وسلم احد ركني الشهادة الذي
لا تتم الا به ولله تعالى ان يقسم بما شا من خلقه كالليل والنهار للتعجب بها المخاوفين ديبرفهم قدرته
لعظم شانها عندهم ولدلالتها على خالقها واما المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال
ويقبح من سواك الشي عندك • وتفعله فيحسن منك ذاكا
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال
حدثنا عبد الله بن دينار انه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ولابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم قال المهلب كانت العرب في الجاهلية
تحلف بابايهم والهتهم فاراد الله تعالى ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شي سواه ويبقي
ذكره تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحميد
الثقفي عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم
ابن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وسكون الها بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم
ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي
من جرم بفتح الجيم وسكون الرا قبيلة من قضاعة وبين الاشعريين ود بضم الواو
وتشديد المهملة محبة واخا بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج فجاء ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر
اللون كانه من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ
بني لابي ذر عن الحموي والمستملي فدعاه ابو موسى للطعام تعال الى دابته يعني جنس
الدجاج يأكل شيا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهت اكله فحلفت ان لا اكله
وفي الترمذي عن قتادة عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن

الحم

وكل فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله تفيد ان الرجل المبهم هو زهدم نفسه فقال
له ابو موسى قم فلاحدثنك بنون التاكيد اي فوالله لاحدثنك عن ذاك ولابي ذر عن ذلك
باللام اني اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة من الرجال
ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين نستحمله نطلب منه ابلا تحملنا واثقالنا
فقال صلى الله عليه وسلم والله ما احملكم وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر عليه فاتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل بالاضافة نهب لنا لبه اي من غنيمة فسال صلى الله
عليه وسلم عنا فقال اين الاشعريون فحضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح المعجمة وسكون الواو
بعدها مهملة مجرور بالاضافة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة غر الذرى بضم الذال
المعجمة وفتح الراء والغر بالغين المعجمة المضمومة وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا
من عنده بها قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني ان
لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه اي طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى الله
عليه وسلم فقلنا له يا رسول الله وسقط لابي ذر لفظ له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا
وما عندك ما تحملنا فقال اني لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين
على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها
بالكفارة قال في المصابيح الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملهم مطلقا لان مكارم
اخلاقه ورافته ورحمته بالمؤمنين تابى ذلك والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة
حالية من فاعل الفعل المنفي بلا ومفعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني شيئا احملكم عليه
اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما راه من المصلحة المقتضية لذلك فحملهم على
ما جاء من مال الله لا يكون مقتضيا للحنث فيكون قوله اني والله لا احلف على يمين فارى غيرها
الى اخره تاسيسا قاعدة لا لابيان لانه ذكر ذلك لبيان انه حنث في يمينه وانه يكفرها
انتهى وفيه بحث ياتي ان شاء الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة الحديث
للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم حلف في هذه القصة مرتين اولا
عند الغضب ومرة عند الرضى ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله على
الحالتين وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله الى بقية مباحث هذا الحديث
في كفارات الايمان وغيرها هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه
**لا يحلف** بضم اوله وفتح ثالثه **باللات والعزى** بتشديد اللام بضم العين المهملة
وتشديد الزاي المفتوحة **ولا يحلف بالطواغيت** بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم
وقيل شيطان واصله طغيوت قدمت الياء على الطاء فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زائدة لازمة فاما قوله الى لاتها
فحذفت للاضافة وهل هي والعزى علمان بالوضع او صفتان غلبتا خلاف
ويترتب على ذلك جواز دخول ال وعدمه فان قلنا انهما ليسا وصفين في الاصل فلا تجد
منها ال وان قلنا انهما صفتان وان ال لمح الصفة جاز وبالتقديرين فال زائدة واختلف
في تاء اللات فقيل اصل واصله من لات يليت فالفها عن ياء وقيل زائدة وهي من لوى
يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون اي يعتكفون عليها واصلها لويه فحذفت
لامها فالفها عن واو وهي اسم صنم كان لثقيف بالطائف وقيل بعكاظ والعزى

تعلى

تعلى من العز وهي تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهي اسم صنم وقيل شجرة كانت تعبد
فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس ويقول
يا عز كفرانك لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
هشام بن يوسف ابو عبد الله قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله فقال في حلفه بكسر اللام باللات والعزى
بموحدة في الاولى وواو في الثانية ولابي ذر بزيادة واو قبل الموحدة في الاولى
او هي والعزى كيمين المشركين فليقل لا اله الا الله قال في شرح المشارق لان
الحلف انما هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فامر
ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض الشروح ومقتضاه انه يكفر بذلك
وهو كذلك ان كان حلفه به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب وان كان
غير ذلك كما يقول الرجل وحياتك لا افعل كذا فامره صلى الله عليه وسلم انما
يكون للتشبه بمن يعبدها وهل يكفر بذلك فيباح دمه وتبين امراته
ويبطل حجه فيه كلام انتهى ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام اقامرك بالجزم
جواب الامر فليتصدق ندبا بشي تكفيرا للخطيئة التي قالها ودعا اليها
لانه وافق الكفار في لعبهم وبتاكد ذلك في حق من لعب بطريق الاولى والحديث
سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاسناد والمتن وسبق ايضا في الادب
والاستيذان **باب من حلف على الشي** بفعله اولا
بفعله حالف على ذلك **وان لم يحلف** بضم التحتية وفتح اللام المشددة
مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصطنع اي امر ان يصنع له خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل ولابي
ذر فجعل فصه بفتح الفاء افصح وبالصاد المهملة في باطن كفه فصنع الناس
زاد ابو ذر عن الكشميهني خواتيم اي من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس
على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع خبر ان وجملة نزعه معطوفة على التي
قبلها فقال عطف او في موضع الحال اي جلس وقد قال فيكون قوله قبل
جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه
من داخل اي من داخل كفي فرمى صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ولم يستعمله
ثم قال والله لا البسه ابدا لانه حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم
واراد صلى الله عليه وسلم بخلعه تاكيد الكراهة في نفوس اصحابه وغيرهم ممن بعدهم
وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه
متبرعا بذلك لنسخ ما كانت عليه الجاهلية في الحلف بابائهم والهتهم ليعرفهم
ان لا محلوف به سوى الله تعالى وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه
من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة بان يخرج مثل هذا

من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم يعني على احد التأويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف
قبل ان يستحلف يرتكب النهي فاشار الى ان النهي يختص بما ليس فيه قصد صحيح كتأكيد الحكم كالذي
ورد في حديث الباب في منع لبس الخاتم الذهب انتهى واطلق بعض الشافعية كراهة الحلف من غير
استحلاف فيما لم يكن طاعة ينبغي ان يقال فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما لا يخفى والحديث
سبق في كتاب اللباس **باب من حلف بملة** بكسر الميم وتشديد اللام دين
وشريعة **سوى الاسلام** وللحموي الى ملة سوى ملة الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية
والصابية واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين والملائكة هل يكفر الحالف
بذلك ام لا وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق من حلف باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم الى الكفر لانه اقتصر على الامر بلا اله الا الله ولو كان
ذلك يقتضي الكفر لامر بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين
المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ اخو بهز قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة
عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك الانصاري وهو ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا
يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من حلف على يمين بملة غير
الاسلام وعلى بمعنى الباء او التقدير من حلف على شيء بيمين فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعد
حذف الباء وفي كتاب الجنائز من البخاري من طريق خالد الحذاء عن ابي قلابة من حلف بملة غير
الاسلام كاذبا متعمدا وجواب الشرط قوله فهو كما قال هو مبتدأ وكما قال في موضع الخبر اي فهو كائن
كما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه
قال فهو مستحق مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا ينعقد يمينه ولا يكفر ان قصد
تبعيد نفسه عن الفعل او اطلق كما اقتضاه كلام النووي في الاذكار وليقل لا اله الا الله
ويستغفر ولا كفارة عليه وهل يحرم ذلك عليه او يكره تنزيها المشهور الثاني فان قصد الرضى
بذلك اذا فعله فهو كافر في الحال وقوله كاذبا متعمدا استفاد منه ان الحالف المتعمد ان كان
مطمئن القلب بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان قاله معتقدا لليمين
بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قالها لمجرد التعظيم لها باعتبار ما كان قبل النسخ فلا يكفر
ومن قتل نفسه بشيء ولمسلم بحديدة عذب به بذلك الذي قتل نفسه به في نار جهنم قال
الشيخ تقي الدين وهو من باب مجانسة العقوبات الاخروية للجنايات الدنيوية ويؤخذ منه
ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره في الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا
بل هي لله فلا يتصرف فيها الا بما اذن فيه ولعن المؤمن بان يدعو عليه باللعن كقتله
في التحريم او العقاب واستدى الشيخ تقي الدين في ذلك سؤالا وهو ان يقال
اما ان تكون كقتله في احكام الدنيا او في احكام الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب
القصاص ولعنه لا يوجب ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد التساوي في الاثم
او في العقاب وكلاهما يشكل لان الاثم يتفاوت بتفاوت مفسدة الفعل وليس اذهاب
الروح في المفسدة كمفسدة الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت
الجرائم وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم

وهو

وهو تشبيه واقع لان اللعنة قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض وقيل
لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه وبعده باجابة لعنته وهو كمن قتل في الدنيا
وقطعت عنه منافعه منها وقيل معناه استواهما في التحريم قال في المصابيح هذا يحتاج
الى تخليص ونظر فاما ما حكاه عن المازري من ان الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وكذلك
ما حكاه من ان معناه استواهما في التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما ان يقع التشبيه والاستواء
في اصل التحريم والاثم والثاني ان يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي ان يحمل عليه
لان كل معصية قلت او عظمت فهي مشابهة ومساوية للقتل في اصل التحريم ولا يبقى في
الحديث كبير فائدة مع ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما الثاني
فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة بين ازهاق الروح وبين الاذى
باللعنة واما ما حكاه الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالكلام
عليه من وجهين احدهما ان يقول اللعنة قد تطلق على نفس الابعاد الذي هو فعل الله
وعلى هذا يقع فيه التشبيه والثاني ان يطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك
الابعاد فقوله لعنه الله مثلا ليس بقطع عن الرحمة بنفسه ما لم يتصل به اجابة فيكون
حينئذ سببا الى قطع التصرف ويكون نظيره السبب الى القتل غير انهما يفترقان في ان
التسبب الى القتل بمباشرة مقدمات تفضي الى الموت بمطرد العادة فلو كانت مباشرة
اللعنة مفضية الى الابعاد الذي هو اللعن دائما لاستوى اللعن مع مباشرة مقدمات
القتل وزاد عليه وبهذا يتبين لك الايراد على ما حكاه القاضي من ان لعنه له يقتضي قصد
اخراجه عن جماعة المسلمين كما لو قتله فان قصد اخراجه لا يستلزم اخراجه كما يستلزم مقدمات
القتل وكذلك ايضا ما حكاه من ان لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة
الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا يحصل انقطاعه عن منافعه كما يحصل بقتله ولا
استوى القصد الى القطع بطلب الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية اليه في مطرد
العادة والذي يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث في استوائهما في الاثم انا نقول لا نسلم
ان مفسدة اللعنة مجرد اذاه بل فيها مع ذلك تعريضه لاجابة الدعوة فيه بموافقة ساعة
لا يسال الله فيها شيئا الا اعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا
على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم لا توافقوا ساعة الحديث واذا عرضه باللعنة لذلك وقعت
الاجابة والابعاد من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان القتل تفويت الحياة الفانية قطعا
والابعاد من رحمة الله اعظم ضررا مما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل الاحتمال مساويا
او مقاربا لاخفهما على سبيل التحقيق ومقادير المصالح والمفاسد واعدادها امر لا سبيل
للبشر الى الاطلاع على حقائقها انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي بن المبارك
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك ولمسلم من حلف على يمين صبر
فاجرة ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو
كقتله هذا **باب** بالتنوين **لا يقول الشخص ما شاء الله وشئت**
بفتح التاء في الفرع كاصله وفي غيرهما بضمها على صيغة المتكلم من الماضي وانما منع من ذلك لان فيه
تشريك في مشيئة الله وهي منفردة بالله سبحانه بالحقيقة واذا نسبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث

النسائي وابن ماجة من رواية يزيد بن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي ارشدهم صلى الله عليه وسلم الى الادب في تقديم مشيئة الله على مشيئة من سواه واختارها بثم التي هي للنسق والتراخي بخلاف الواو التي هي للاشتراك وهل يقول الشخص انا بالله ثم بك نعم يجوز لان ثم اقتضت سبقية مشيئة الله على مشيئة الله وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني اسرائيل فقال حدثنا احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي قال حدثنا اسحق ابن عبد الله بن ابي طلحة اسمه زيد الانصاري وثبت ابن ابي طلحة لغير ابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن ابن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى لم يسموا اراد الله عز وجل ان يبتليهم ان يختبرهم فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده بعد فمسحه الملك فذهب عنه البرص واعطي لونا حسنا وجلدا وابلا او بقرا فقال له اي رجل مسكين تقطعت بي الحبال بحاء مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة جمع حبل اي الاسباب التي يقطعها في طلب الرزق ولابي ذر عن الكشميهني الحيال بالجيم وهو تصحيف فلا بلاغ فلا كفاية لي الا بالله الذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال ثم بك فذكر الحديث السابق بتمامه وقال المهلب انما اراد البخاري ان قوله ما شاء الله ثم شئت جائز استدلالا بقوله انا بالله ثم بك واخرج عبد الرزاق عن ابرهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت وكان يقول اعوذ بالله وبك ويجيز اعوذ بالله ثم بك هذا باب

## قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم

اي حلف المنافقون بالله وهو جهد اليمين لانهم بذلوا فيها مجهودهم وجهد يمينه مستعار من جهد نفسه اذا بلغ اقصى وجها وذلك اذا بالغ في اليمين وبلغ غاية شدتها ووكادتها وعن ابن عباس رضي الله عنهما من قال بالله فقد جهد يمينه واصل اقسم جهد اليمين اقسم بجهد اليمين جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه مضافا الى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كانه قال جاهدين ايمانهم وقال ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا في كتاب التعبير بلفظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف من السمن والعسل الحديث وفيه تعبير ابي بكر لها وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات قال اصبت بعضا واخطات بعضا قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات في تعبير الرؤيا قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرؤيا من كلام البخاري اشار الى ما اختصر من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم اشار الى الرد على من قال ان من قال اقسمت انعقد يمينا وقد امر صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم فلو كانت اقسمت يمينا لابر ابا بكر حين قالها وقال في الكواكب انما يندب ابرار المقسم عند عدم المانع فكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في بيانه مفاسد كما ياتي ان شاء الله تعالى في التعبير بعون الله تعالى وقوته وقال الشافعية لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لافعلن كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما قوله لغيره اقسم عليك بالله او اسئلك

بالله او



او اسالك بالله لتفعلن كذا فيمين ان اراد يمين نفسه فليس للمخاطب ابراره فيها بخلاف ما اذا لم يردها وحمل على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري السوائي قال حدثنا سفين الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن الاسود الكوفي عن معوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون الكوفي وسقط ابن مقرن لابي ذر عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم بكسر السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل اي بفعل ما اراده الحالف ليصير بذلك بارا وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد ياتي للمفعول مثل ادخلته مدخلا بمعنى الادخال هذا طرف من حديث اورده البخاري في اللباس والاستئذان والجنائز والمظالم والطب والنذور والنكاح والاشربة وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد عاصم الاحول بن سليمان بن عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة اسمها زينب ولابي ذر عن الكشميهني ان بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط لابي ذر ابن زيد وكان الاصل ان يقول وانا معه لكنه من باب التجريد وسعد بسكون العين ابن عبادة الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري وفي نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة مضافا الى يا المتكلم وكسر الموحدة او ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة على الشك وهو الصواب من غير شك ان ابني هو علي بن ابي العاص بن الربيع او عبد الله بن عثمان بن رقية بنته صلى الله عليه وسلم او هو محسن بن فاطمة الزهراء او هي امامة بنت زينب لابي العاص بن الربيع ومبحث ذلك سبق في الجنائز قد احتضر بضم الفوقية اي حضره الموت وسقط لفظ قد لابي ذر فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء فارسل صلى الله عليه وسلم يقرا بفتح اليا عليها السلام ويقول ان لله ما اخذ اي الذي اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شي عنده مسمى اي باجل مسمى اي مقدر مؤجل فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليحتسب لها ذلك من عملها الصالح فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فلما قعد رفع اليه الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس الصبي تتقعقع بحذف احدى التائين اي تضطرب وتتحرك ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكا فقال سعد اي ابن عبادة ما هذا البكا يا رسول الله وانت تنهى عنه وهو استفهام عن الحكمة لا انكار قال صلى الله عليه وسلم هذا البكا ولابي ذر هذه الدمعة رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله عز وجل من عباده الرحما نصب على ان ما كافة والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد زاد في الجنائز من حديث انس لم يبلغوا الحنث تمسه النار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة اي تحليلها قال في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم الا واردها اي والله ما منكم والمستثنى منه تمسه لانه في حكم البدل من لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات له ثلاثة الا بقدر الورود والحديث مر في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة

بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي القيسي الكوفي الفاضل انه قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف اخبركم على اهل الجنة هم كل ضعيف فقير متضعف بكسر العين اي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين اي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا ولم يضبطه في الفرع وكتب فوقه كذا في علوم الحديث للحاكم عن ابن خزيمة انه سئل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يبرئ نفسه من الحول والقوة في اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة لو اقسم على الله لابره اي لو حلف على شي ان يقع طمعا في كرم الله بابراره لابره واوقعه لاجله واهل النار هم كل جواظ بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف ظاء معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال في مشيته عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام فظ غليظ او شديد الخصومة او الجموع المنوع مستكبر عن الحق والحديث سبق في تفسير سورة نون من التفسير **باب** بالتنوين **اذا قال** الشخص **اشهد بالله او شهدت بالله** لا فعلن كذا او لا افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولو لم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال تعالى اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا ذلك في اليمين والشافعية اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضي الاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يذكر الله تعالى بعين اسمه او صفته فليس بيمين لفقد المحلوف به واجيب عن اية المنافقين بانه ليس صريحا لاحتمال ان يكونوا حلفوا مع ذلك وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين ابو محمد الطلحي الكوفي قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة ولم يعين السائل اي الناس خير قال اهل قرني الذي انا فيهم ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم اهل القرن الذين يلونهم مرتين ثم يجي قوم تسبق شهادة برفع الشهادة على الفاعلية يمينه نصب على المفعولية ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال القاضي البيضاوي اي يحرصون على الشهادات مشغوفين بترويجها يحلفون على ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون ويحتمل ان يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما حتى لا يدري بايهما يبتدي وكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين وقال الطحاوي اي يكثرون الايمان في كل شي حتى تصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه اليمين ومن قبل ان يستحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي واحتج به المالكية في رد شهادة من حلف معها والجمهور على انها لا ترد **وقال ابرهيم** النخعي بالسند السابق اصحابنا اي مشايخنا ينهونا ولابي ذر ينهوننا بنونين بعد الواو ونحن غلمان وفي الفضائل ونحن صغار ان نحلف بالشهادة والعهد اي ان يقول احدنا اشهد بالله او على عهد الله ما كان كذا خشي ان لا يكون ذلك لهم عادة فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح والحديث مضى في الشهادات والرقاق **باب عهد الله عز وجل** اي قول الشخص على عهد الله لا فعلن كذا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابرهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على محلوف يمين ويحتمل ان يكون على بمعنى الباء لقوله تعالى حقيق على بتشديد الياء كاذبة صفة ليمين ليقتطع ليأخذ بها مال رجل مسلم او ذمي ومعاهد ونحوه او امراة او قال اخيه في الاسلام او البشرية والشك من الراوي بغير حق بل بمجرد يمينه المحكوم بها في ظاهر الشرع وجواب من قوله لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان لا ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب يقال رجل غضبان وامراة غضبى وغضانى والغضب من

المخلوقين

المخلوق هو شي يداخل قلوبهم ويكون محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله يحمل بان يراد به آثاره ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او على ارادة الانتقام فيكون من صفات الذات فانزل الله عز وجل تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله المصدر مضاف الى الفاعل اي بما عهد الله اليهم او الى المفعول اي ان الذين يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران الاعمش في حديثه فمر الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله يحدثهم فقال انما يحدثكم عبد الله بن مسعود قالوا له كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث نزلت في بتشديد الياء هذه الاية وفي صاحب لي في بير كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بير فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم في ارض باليمن ولا يمتنع ان تكون المخاصمة في المجموع فمرة ذكرت الارض لان البير داخلة فيها ومرة ذكرت البير لان البير هي المقصودة لسقي الارض ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعهد الله فمن حلف بالعهد الله يحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعي لا يكون يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب الشرب في باب الخصومة في البير **باب الحلف بعزة الله** عز وجل **وصفاته** كالخالق والسميع والبصير والعليم **وكلامه** ولابي ذر وكلامه كالقران او لما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص والخاص على العام لان الصفات اعم من العزة والكلام والايمان ينقسم الى صريح وكناية ومتردد بينهما وهو الصفات وهل يلتحق الكناية بالصريح فلا يسمع منها التورية اذا تعلق به حق ادمي وصفات الفعل تلتحق بالكناية فعزة الله صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المولف في التوحيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة الله لانه وان كان بلفظ الدعا لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته كذا قاله في الفتح وقال ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعا وليس بقسم ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة لا من صفات الفعل فتنعقد اليمين بها وقال ابو هريرة مما سبق في صفة الحشر من كتاب الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها ذكره صلى الله عليه وسلم مقررا له فيكون حجة في الحلف به وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم وعزتك لا غنى لي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح النون مقصورا اي لا استغنى او لا بد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان معنى المدود الكفاية يقال ما عند فلان غناء اي لا يغتني به وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وسقط ابن مالك لابي ذر انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول بلسان القال مستفهمة هل من مزيد في اي لا اسع غير ما امتلات به او هل من زيادة فازاد حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها قدمه هو من المتشابه وقيل قدمه هم الذين قدمهم الله لها من شرار خلقه ثم قدم الله للنار كان المسلمين قدمه للجنة والقدم كلما قدمت من خير او شر وتقدمت لفلان فيه قدم اي تقدم من خير او شر وقيل وضع القدم على الشي مثل للردع والقمع فكانه قال يانيها امر الله فيكفها من طلب المزيد وقيل اراد به تسكين فورتها كما يقال للامر تريد ابطاله وضعته تحت قدمي فتقول جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بسكون الطاء وكسرها مع التخفيف فيهما والتكرار للتاكيد اي حسب حسب قد اكتفيت وعزتك ويزوى بضم التحتية وسكون الفوقية وفتح الواو يجمع ويقبض بعضها الى بعض رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني

واصل روايته في تفسير سورة ق واشار بذلك الى ان الرواية الموصولة عن انس بالعنعنة لكن شعبة ما كان
يأخذ عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث والحديث اخرجه مسلم في صفة النار
والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت باب قول الرجل لعمر الله لافعلن كذا لعمرك
حذف الخبر وجوبا ومثله لايم الله لافعلن جواب القسم تقديره لعمرك قسمي او يميني والعمر والعمر بالفتح
والضم هو البقاء الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم
بلعمري ولعمرك وله احكام منها انه متى قرن بلام الابتداء لزم فيه الرفع بالابتداء وحذف خبره لسد جواب القسم
مسده ومنها انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه بخلاف غيره نحو عهد الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح
عينه فان لم يقترن به لام الابتداء جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن ويجوز حينئذ في الجلالة الشريفة
وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسألك
بعمرك الله اي بوصفك الله تعالى بالبقاء ثم حذف زوائد المصدر والثاني ان المعنى عبادتك الله والعمر
العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله قال الفارسي معناه عمرك الله تعميرا وجاز ايضا ضم عينه وينشد
بالوجهين قوله • ايها المنكح الثريا سهيلا • عمرك الله كيف يلتقيان • ويجوز دخول الباء الجارة نحو بعمرك لافعلن
قال • رقي بعمركم لا تهجرينا • ومنينا المنى ثم امطلينا • وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا
ينقطع عنها وزعم بعضهم انه لا يضاف الى الله تعالى وقد سمعت قال الشاعر • اذا رضيت علي بنو قشير •
لعمر الله اعجبني رضاها • ومنع بعضهم اضافته لياء المتكلم لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال
النابغة • لعمري وما عمري علي بهين • لقد نطقت بطلا علي الاقارع • وقد اختلف هل تنعقد بها
اليمين فعن المالكية والحنفية تنعقد لان بقاء الله من صفات ذاته وعن مالك لا يعجبني اليمين بذلك
وقال الشافعي لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه
الله وعن احمد في الراجح كالشافعي واجيب عن الاية بان لله ان يقسم من خلقه بما يشاء وليس ذلك لهم لثبوت
النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحياة
والعيش واحد وبه قال حدثنا الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون التحتية وكسر المهملة بعدها تحتية
مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا حجاج بن منهال الانماطي
قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال
سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا فبرأها الله تعالى مما قالوه في سورة النور وكل من الاربعة
عروة ومن بعده حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن الكشميهني وفيه اي في الحديث المروي
طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة
وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينصف منه فقام اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة سيد
الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق
في المغازي والتفسير والغرض منه قول سعد لعمر الله لنقتلنه هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مما يجري على اللسان من غير قصد للحلف
نحو لا والله وبلى والله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم يعاقبكم بما اقترفته قلوبكم من اثم القصد الى الكذب

في اليمين

في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا
النص على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب القلب العزم والقصد فذكر المؤاخذة بكسب القلب وقال في
اية المائدة ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وعقد اليمين يحتمل لان يكون المراد منه عقد القلب به ولان
يكون المراد به العقد الذي يضاده الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك
العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المؤاخذة هنا ولم يبين تلك المؤاخذة ما هي وبينها في اية المائدة
بقوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته فبين ان المؤاخذة هي الكفارة فكل من
هاتين الايتين مجملة من وجه مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى من
وجه وحصل من كل واحدة منهما ان كل يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها واليمين
الغموس كذلك فكانت الكفارة واجبة فيها والله غفور حليم حيث لم يؤاخذكم باللغو في ايمانكم وسقط
لابي ذر من قوله ولكن الخ وقال بعد الاية وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى العنزي
الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال قالت
انزلت في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي ايضا لكونها شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها
بالمراد وقد جزمت انها نزلت في قول لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عائشة في حديثها المروي
في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين
هو كلام الرجل في يمينه كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه
ووقفه هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا حنث بكسر النون وبالمثلثة الحالف حال كونه
ناسيا في الايمان هل تجب عليه الكفارة اولا وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به اي لا اثم
عليكم فيما فعلتموه من ذلك مخطئين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر وقال تعالى
لا تؤاخذني بما نسيت بالذي نسيته او بنسياني ولا مؤاخذة على الناسي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
السلمي بضم السين قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف
وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الراء
واوفى بالفاء وفتح الهمزة العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله
هنا يرفعه قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قال حدثت به انفسها بالنصب
للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها لقوله تعالى ونعلم ما توسوس به نفسه ما لم تعمل به بالذي
وسوست او حدثت او تكلم به بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم قال والمراد
ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات
فان قلت ليس في الحديث ذكر النسيان الذي ترجم به اجيب بان مراد البخاري الحاق
ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات عمل القلب وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل
الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم تعمل يشعر بان كل شيء في الصدر لا يؤاخذ به سواء توطن او لم يتوطن
وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله تجاوز لي عن اختصاصها بذلك
والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري
او حدثنا محمد هو ابن يحيى الذهلي عنه عن عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن الهيثم ومحمد الذهلي شيخ
البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الذريرة اواخر كتاب اللباس عن ابن جريج عن عبد العزيز انه

قال سمعت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله بضم العين التيمي
ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم
النحر بمنى على ناقته اذ قام اليه رجل لم يسم فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا اي
حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي كما في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر
فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهؤلاء اي لاجل هؤلاء الثلاث الحلق والنحر والرمي فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لهن لاجل هؤلاء الثلاث
كلهن يومئذ فما سئل صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء من الرمي والنحر والحلق قدم ولا اخر الا قال
افعل افعل كذا بالتكرار مرتين لابي ذر عن الحموي وفي الثاني لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا
حرج عليك مطلقا والحديث سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع
بمنى للناس يسالونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء اخر فقال
لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا هو في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من
كتاب الحج وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الحافظ ابو عبد الله اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة ابن سالم الاسدي
الكوفي القرشي الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابد الا
انه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة فعين
مهملة ابي عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال رجل لم يسم للنبي صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي
الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج لا اثم عليك قال اخر لم يسم حلقت قبل ان اذبح هديي قال
لا حرج عليك قال اخر ثالث لم يسم ذبحت هديي قبل ان ارمي الجمرة قال لا حرج عليك والحديث
سبق في الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه خلاد بن رافع دخل المسجد فصلى ولابي ذر عن
الكشميهني يصلي بالفاء بدل التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء الرجل
فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له بعد ما رد عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل نفي للحقيقة
الشرعية ولا شك في انتفائها بانتفاء ركن او شرط منها وفي رواية اعد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم
عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال له الرجل في الثالثة
فاعلمني بقطع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية او الثالثة فاعلمني اي يا رسول الله قال عليه السلام
اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرا
بما تيسر معك من القران ما موصولة ومعك يتعلق بتيسر والحال من القران ومن تبعيضية ويبعد ان
يتعلق من القران باقرا لانه لا يجب عليه ولا يستحب له ان يقرا بجميع ما تيسر له من القران ولاحمد وابن حبان
ثم اقرا بام القران ثم اقرا بما شئت ثم اركع حتى الى ان تطمئن اي تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع راسك
حتى تعتدل حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن حال كونك
جالسا ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور
من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا على اختلاف اوقاتها واسبابها او بكل لانها
اركان متعددة والحديث سبق في باب وجوب القراءة للامام والماموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم

له

له هنا نعم في باب وجوب القراءة والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فبذا تحصل المطابقة واوردالمهلب هذه
الرواية هنا العارية عن هذه الزيادة تشحيذا للاذهان رحمه الله تعالى ما ادق نظره وبه قال حدثنا
فروة بن ابي المغراء بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والراء ممدودا
الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة القرشي الكوفي عن هشام بن عروة بن الزبير
عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم بضم الهاء وكسر الزاي المشركون يوم وقعة احد هزيمة تعرف
فيهم فصرخ ابليس يخاطب المسلمين اي عباد الله احذروا اخراكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل
المسلمون بعضهم بعضا ولابي ذر اخراكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم ظانين انهم من المشركين
فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان تقتله المسلمون
يظنونه من المشركين فقال حذيفة لهم هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما انحجزوا بالنون الساكنة
والحاء المهملة والجيم المفتوحتين والزاي المضمومة كذا في اليونينية وفي نسخة ما احتجزوا بفوقية بين
الحاء والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن اسحق واما اليمان فاختلفت اسياف
المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة معتذرا
غفر الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة منها من قتله ابيه بقية حتى لقي الله عز وجل
اي بقية من حزن وتحسر من قتل ابيه كذا قرره الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية خير بالاضافة
الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من الدعاء والاستغفار لقاتل ابيه واعترض في الفتح
على الكرماني في تفسيره بقية من الحزن والتحسر فقال انه وهم سبقه غيره اليه وان الصواب ان المراد انه حصل
له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطا عفا الله عنكم فاستمر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني
فقال ان نسبته الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسر على رواية الكشميهني والاقرب فيها
ما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد المسلمين غاية التحسر واجاب في انتقاض الاعتراض بانه لم ينكر انه
تحسر انما انكر تفسير خير بالتحسر قيل مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر
على الذين قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فمن ثم ناسب دخول الحديث هنا مع ان فيه
فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة من اخر المناقب وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو بعدها فاء الاعرابي عن خلاس بكسر الخاء المعجمة
وتخفيف اللام وبعد الالف سين مهملة ابن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال انه صائم فليتم صومه
الفاء جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفاء ساكنة ويتم بميم مضاعفة لاخر مفتوح ويجوز
كسره على التقاء الساكنين وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء فانما
اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له مدخل بخلاف المتعمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي ومر
الحديث في باب الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة
وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن ابي ذئب عن الزهري محمد بن مسلم عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله ابن بحينة
بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون فهاء تانيث اسم امه واسم ابيه مالك بن القشب
بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني المطلب رضي الله عنه انه قال صلى
بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى وفي

قوله في الركعتين يعني لقوله ثلاثين شهرا في ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس
الركعتين قبل ان يتمهما والاوليين بضم الهمزة وسكون الواو وتحتيتين فمضى صلى الله عليه وسلم
في صلاته فلما قضى صلاته اي قارب ذلك والا فالتسليمة الاولى من نفس الصلاة عند الجمهور
وكذا الثانية على المرجح عندنا او قرينة المجاز قوله انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر
فسجد للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود ثم كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم
ومطابقة الحديث من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود السهو من اواخر كتاب
الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن ابرهيم بن راهويه انه سمع عبد العزيز
ابن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط لفظ انه اختصارا
على عادتهم قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فزاد او نقص فيها قال منصور
اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابرهيم النخعي وهم بفتح الواو وكسرها اي غلط في الزيادة
والنقصان ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة في ابواب القبلة
بان ابرهيم هو الذي تردد ولفظه قال قال ابرهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له لما سلم
يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى الله عليه
وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كناية عما وقع اما زائد على المعهود او ناقص منه قال
ابن مسعود فسجد بهم سجدتين لما تذكر انه نسي ثم قال عليه الصلاة والسلام هاتان السجدتان
لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى باثبات اليا خطا ولابي ذر فيتحر الصواب باسقاطها
اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل فيتم بضم الميم مشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي
الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو ندبا قيل والمطابقة بين الحديث والترجمة
من قوله انسيت ولا يخفى ما فيه وقيل ذكر هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق وقال
في الكواكب بعد قوله وهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص ولكنه وهم
من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا
صليت كذا الخ وقال في باب سجود السهو عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه
وهو التغير وكانه قال اغيرت الصلاة عن وضعها والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة
وفي باب سجود السهو وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير وهو ثابت في تفسير سورة الكهف وغيرها
بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرائيل
فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تؤاخذني فيه حذف اختصارا لطول ذكره
وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا تؤاخذني بما نسيت اي من وصيتك ولا ترهقني من امري
عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
كانت الاولى من موسى نسيانا اي عذرا انكار خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله
فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المؤاخذة به شرعا لعموم

شرطه

شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا التقرير يتجه ايراد
هذا الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق اليه وسقط
ذلك لابي ذر كتب الي بتشديد الياء محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار ولابي
ذر كتب الي من محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد اورده بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا
الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما تقدم في العيدين
وغيرهما ولم يقع له بصيغة المكاتبة في صحيحه الجامع عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم اخرج
بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي ومن رواية التابعي عن التابعي ونحو ذلك
وقد ذكرت حكم المكاتبة ومباحثها في الفصل الثالث من مقدمة الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من
رواية الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن بشار بندار قال حدثنا معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ
قاضي البصرة قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو محمد عن الشعبي عامر بن شراحيل انه
قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما وكان عندهم ضيف لهم باثبات الواو وقيل كان وعند الاسمعيلي
باسقاطها فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجع بفتح اليا
اي قبل ان يرجع اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان ذلك لخاله ابي بردة بن نيار كما في
الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في الكواكب ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت
واحد فتارة نسب الى نفسه واخرى الى خاله لياكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة اي قبل صلاة
العيد فذكروا ذلك الذي قبل الصلاة للنبي صلى الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول
الله عندي عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون اي انثى من اولاد المعز جذع بفتح الجيم والمعجمة طعنت
في السنة الثالثة صفة لعناق لبن بالاضافة بدل من عناق الاول هي خير من شاتي لحم
بالتثنية زاد في رواية فرخص له في ذلك وفي رواية الاسمعيلي قال البراء يا رسول الله وهذا صريح
في ان القصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلولا اتحاد المخرج لامكن التعدد لكن القصة متحدة والسند
متحد من رواية الشعبي عن البراء والاختلاف من الرواة عن الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية
اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البراء شارك خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة
فنسبت كلها اليه تجوزا فكان ابن عون محمد الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي عامر اي
يترك تكملته ويقول ولابي ذر فيقول لا ادري ابلغت الرخصة وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضح بالعناق
الذي عندك غيره ام لا اي غير البراء رواه ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف في اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لم اتحققها
والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
الاسود بن قيس العبدي الكوفي انه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى
ثم خطب ثم قال من ذبح اي قبل الصلاة فليبدل مكانها بضم التحتية وفتح الموحدة وتشديد الدال
كذا في اليونينية وفي نسخة فليبدل بسكون الموحدة وتخفيف الدال اي فليذبح غيرها ومن لم يكن
ذبح قبل الصلاة فليذبح بعدها بسم الله وهذه ثابتة في رواية ابي ذر ومناسبة الحديث والذي
قبله للترجمة قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي
في وقت الذبح فليتامل **باب** حكم **اليمين الغموس** بفتح الغين المعجمة وضم الميم
وبعد الواو الساكنة سين مهملة مفعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وقوله
الله تعالى في سورة النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا فتزل قدم

أي فتزل أقدامكم عن محجة الإسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن
سبيل الله وخروجكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الآخرة قال في الكشاف وحدت القدم ونكرت
لاستعظام أن تزل قدم واحدة عن طريق الحق بعد أن ثبتت عليه فكيف بأقدام كثيرة قال أبو حيان
الجمع تارة يلحظ فيه المجموع من حيث هو مجموع وتارة يلحظ فيه اعتبار كل فرد فرد فإذا لوحظ فيه المجموع كان
الإسناد معتبرا فيه الجمعية وإذا لوحظ فيه كل فرد فرد كان الإسناد مطابقا للفظ الجمع كثيرا
فيجمع ما أسند إليه ومطابقا لكل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى وأعتدت لهن متكأ وإنما أفرد متكأ
لما كان لوحظ في قوله لهن معنى لكل واحدة ولو جاء مرادا به الجمعية أو على الكثير في الوجه الثاني لجمع
المتكأ وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر فإني رأيت الضامرين متاعهم يموت ويفنى فارضخي من وعائيا
أي رأيت كل ضامر ولذلك أفرد الضمير في يموت ويفنى ولما كان المعنى لا يتخذ كل واحد واحد منكم
جاء فتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتذوقوا مراعاة للمجموع أو للفظ الجمع على الوجه الكثير
إذا قلنا إن الإسناد لكل فرد فرد فتكون الآية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الأيمان دخلا باعتبار
المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل على ذلك بإفراد قدم وبجمع الضمير في تذوقوا وتعقبه تلميذه شهاب
الدين السمين فقال بهذا التقدير الذي ذكره يفوت المعنى الجزل الذي اقتضاه الزمخشري من تنكير قدم
وإفرادها وأما البيت المذكور فإن النحويين خرجوه على أن المعنى يموت من ثم ومن ذكر فأفرد الضمير لذلك
لا لما ذكره انتهى ولم يذكر في غير رواية أبي ذر الآية كلها بل إلى قوله بعد ثبوتها كذا في الفرع وأصله وقال في
الفتح وساق في رواية كريمة إلى العظيم وكذا قال قتادة أي مكرا وخيانة أخرجه عبد الرزاق ومناسبة
الآية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن
المروزي المجاور بمكة قال أخبرنا ولأبي ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال
أخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الألف سين مهملة ابن يحيى المكتب
قال سمعت الشعبي عامرا يحدث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد عليها الإشراك بالله باتخاذ إله غير الله وعقوق الوالدين بعصيان
أمرهما وترك خدمتهما وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق واليمين الغموس بأن يحلف على الماضي متعمدا
للكذب كأن يقول والله ما فعلت كذا أو فعلت كذا نفيا وإثباتا وهو يعلم أنه ما فعله أو فعله أو الغموس
أن يحلف كاذبا ليذهب بمال أحد ويأتي إن شاء الله تعالى عد الكبائر ومباحثها في كتاب الحدود بعون الله
تعالى والحديث أخرجه أيضا في الديات واستتابة المرتدين والترمذي في التفسير والنسائي فيه وفي
القصاص والمحاربة باب قول الله تعالى في سورة آل عمران إن الذين يشترون
يستبدلون بعهد الله بما عاهدوه عليه من الإيمان بالرسول وأيمانهم وبما حلفوا به من قولهم لنؤمنن
به ولننصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا أولئك لا خلاق لهم لا نصيب لهم في الآخرة ونعيمها وهذا مشروط
بالإجماع بعدم التوبة فإن تاب سقط الوعيد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر إليهم يوم القيامة
نظر رحمة ولا ينيلهم خيرا وليس المراد منه النظر بتقليب الحدقة إلى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا يزكيهم
ولا يطهرهم من دنس الذنوب بالمغفرة أو لا يثني عليهم كما يثني على أوليائه كثناء المزكي للشاهد
والتزكية من الله قد تكون على ألسنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب
سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد يكون بغير واسطة أما في الدنيا فكما قال تعالى
التائبون العابدون وأما في الآخرة فكما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم لما بين تعالى حرمانهم
مما ذكر من الثواب بين كونهم في العقاب فقال ولهم عذاب أليم مؤلم كذا في رواية كريمة بسياق

ثناء الله على أوليائه

الآية

الآية إلى آخرها وقال في رواية أبي ذر إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم الآية واستفيد من الآية
أن العهد غير اليمين لعطف العهد عليه وقوله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم فعلة بمعنى المفعول
كالقبضة والغرفة أي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة لكذا أي معرض قال كعب
من كل نضاخة الذفرى إذا عرقت عرضتها طامس الأعلام مجهول وقال حسان هم الأنصار عرضتها اللقاء
وهما بمعنى معرض كذا والاسم لما تعرضه على الشيء فيكون من عرض العود على الإناء فيعترض دونه ويصير حاجزا ومانعا
والمعنى على هذا النهي أن يحلفوا بالله على أنهم لا يبرون ولا يتقون ويقولون لا نقدر نفعل ذلك لأجل حلفنا
أو من العرضة وهي القوة والشدة يقال جمل عرضة للسفر أي قوي عليه وقال الزبير
فهذي لأيام الحروب وهذه للهوى وهذه عرضة لارتحالنا أي قوة وعدة أي لا تجعلوا اليمين بالله
قوة لأنفسكم في الامتناع من البر وقوله أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس عطف بيان لأيمانكم
أي للأمور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والإصلاح بين الناس واللام تتعلق بالفعل أي ولا تجعلوا
الله لأيمانكم برزخا ويجوز أن تكون اللام تعليلية ويتعلق أن تبروا بالفعل أو بالعرضة أي ولا تجعلوا
الله لأجل أيمانكم عرضة لأن تبروا وفي ذلك نهي عن الجراءة على الله بكثرة الحلف به وذلك لأنه من أكثر ذكر شيء
في معنى من المعاني فقد جعله عرضة له يقول الرجل قد جعلتني عرضة للومك قال الشاعر
ولا تجعليني عرضة للوائم وقد ذم الله من أكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى
واحفظوا أيمانكم وكان الحلف يمدحون بالإقلال من الحلف والحكمة في الأمر بتقليل الأيمان أن من حلف
في كل قليل وكثير بالله انطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين في قلبه وقع فلا يؤمن من إقدامه على الأيمان
الكاذبة فيختل ما هو الغرض الأصلي من اليمين وأيضا كلما كان الإنسان أكثر تعظيما لله تعالى كان أكمل في العبودية
ومن كمال التعظيم أن يكون ذكر الله تعالى أجل وأعلى عنده من أن يستشهد به في غرض من الأغراض الدنيوية
والله سميع لأيمانكم عليم بنياتكم وسقط لأبي ذر من قوله أن تبروا إلى آخر الآية وقوله جل ذكره
ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا عرضا من الدنيا يسيرا إنما عند الله من ثواب الآخرة
هو خير لكم إن كنتم تعلمون وقوله تعالى وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم هي البيعة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله ولا تنقضوا
الأيمان بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم كفيلا شاهدا ورقيبا
وفي رواية أبي ذر ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا إلى قوله ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها
وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتأخير
والصواب ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إلى قوله ولا
تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ووقع في رواية النسفي بعد قوله عرضة لأيمانكم ما نصه
وقوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الآية وقوله وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم الآية
وبه قال حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن
الأعمش سليمان الكوفي عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على موجب يمين صبر بالإضافة على يمين صبر
مصححا عليها في الفرع كأصله لما بينهما من الملابسة والأكثر على تنوين يمين فتكون صبر صفة
له مصدر بمعنى المفعول أي مصبورة كما في الرواية الأخرى على يمين مصبورة فيكون على التجوز
لوصف اليمين بذلك لأن اليمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها والمصبور في الحقيقة الحالف
لا اليمين أو المراد أن الحالف هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا الأمر العظيم الذي لا يصبر

احد عليه فالحالف هو المصابر واليمين مصبورة اى مصبور عليها وزاد المؤلف فى الاشخاص من
رواية ابى معوية وفى الشرب من رواية ابى حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لكن رواية
ابى معوية هو عليها فاجر وكان فيها احد فالتقدير هو فى الاقدام عليها كاذب حال كونه
يقتطع بها بسبب اليمين مال امرء مسلم او ذمى ونحوه وفى مسلم حق امرء مسلم بيمينه لقى الله
وهو عليه غضبان جواب من وغضبان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اى فيعامله معاملة المغضوب
عليه فيعذبه فانزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا
الى اخر الاية ليس فى رواية ابى ذر الى اخر الاية وفى مسلم والترمذى عن ابى وائل عن عبد الله من
طريق جامع بن ابى راشد وعبد الملك بن اعين مرفوعا من حلف على مال امرء مسلم بغير حقه
الحديث ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فظاهره ان الاية نزلت قبل وسبق فى تفسير سورة
ال عمران انها نزلت فى من اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت فى الامرين معا
فدخل الاشعث بن قيس المكان الذى كانوا فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود
فقالوا له كذا وكذا قال الاشعث فىّ بتشديد التحتية انزلت هذه الاية كانت لى
والمستملى كان لى بير فى ارض ابن عم لى اسمه معدان وقيل جرير بن الاسود الكندى ولقبه الجفشيش
بفتح الجيم وسكون الفاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة وفى رواية ابى معوية كان بينى
وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى ولا تضاد بين قوله ابن عم لى وقوله من اليهود لان جماعة من اهل
اليمن كانوا تهودوا وقد ذكر انه اسلم فيقال انما وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا
فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى فادعيت عليه فقال لى صلى الله عليه وسلم بينتك او يمينه
بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اى لتحضر بينتك لتشهد لك او فتحلف يمينه فيمينه خبر مبتدا
محذوف اولك بينة فيكون مبتدا والخبر فى المجرور ويحتمل ان يكون بينتك خبر مبتدا محذوف
اى الواجب بينتك او يمينه ان لم يكن لك بينة قال الاشعث قلت يا رسول الله اذا يحلف
عليها على البير يا رسول الله واذا حرف جواب ينصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان يكون اولا
فلا يعتمد ما قبلها على ما بعدها كقولك فى جواب من قال ازورك اذا اكرمك بالنصب فان اعتمد
ما بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك الثانى ان يكون مستقبلا فلو كان حالا
وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج اذا افرح يريد الحالة التى انت فيها الثالث ان لا يفصل
بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف جاز فى الفعل الرفع
والنصب والرفع اكثر نحو قوله واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا فى الحديث ان
اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد الاستقبال فهو منصوب وكلاهما فى الفرع كاصله والرفع
رواية ابى ذر وفى رواية ابى معوية اذا يحلف ويذهب بمالى وفى رواية ابى معوية قال الك بينة
قلت لا فقال لليهودى احلف وفى رواية ابى حمزة فقال لى شهودك قلت ما لى شهود قال فيمينه
وفى رواية ابى وائل من طريق ولده علقمة فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف على يمين صبر بالاضافة او بالتنوين وهو اى والحال انه فيها فاجر اى كاذب وقيد
به ليخرج الجاهل والناسى والمكره يقتطع بها اى بسبب يمينه مال امرء مسلم ويقتطع يفتعل
من القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور لقى الله تعالى يوم القيمة
وهو عليه غضبان وفى الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه المتداعيان
لكن لم يقع فى الحديث تصريح ولا تحديد فاستدل به على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته

بل

بل يكفى فى صحة الدعوى تمييز المدعى به تمييزا ينضبط به قال فى الفتح ولا يلزم من ترك ذكر التحديد
والوصف فى الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت الراوى عنه بانه لم يقع بل
يطالب من جعل ذلك شرطا بدليله فاذا ثبت حمل على انه ذكر فى الحديث ولم ينقله الراوى ويبق
كثير من فوائد هذا الحديث فى الشرب والاشخاص ويأتى فى الاحكام ان شاء الله تعالى **باب**
**حكم اليمين فيما لا يملك** الحالف **واليمين فى المعصية واليمين فى حالة الغضب** وسقط
لابى ذر وفى الغضب وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن العلا بفتح العين المهملة
والمد ابن كريب ابو كريب الهمدانى الكوفى قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث
عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه انه قال ارسلنى اصحابى الاشعريون
الى النبى صلى الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك اساله الحملان بضم الحاء المهملة
وسكون الميم اى ان يحملنا على الابل فقال والله لا احملكم على شىء زاد فى باب الكفارة وما عندى ما احملكم
وكذا هو فى باب لا تحلفوا بابائكم كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان وفى غزوة
تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا من منع النبى صلى الله عليه وسلم ومن مخافة ان يكون
النبى صلى الله عليه وسلم وجد فى نفسه على فرجعت الى اصحابى فاخبرتهم الذى قال النبى صلى الله عليه
وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا اى عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله عليه وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم ان الله
عز وجل او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفى غزوة تبوك فلما اتيته قال خذ هذين القرينين
وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حينئذ من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان
الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث بتمامه فى المغازى
بالسند المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخارى انه نحا بهذه الترجمة لجهة
تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة ونحو ذلك كان حلف على ان
لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو فى الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له فوهب او
تصدق او اعتق فعند جماعة من الفقهاء تلزمه الكفارة كما فى قصة الاشعريين ولو حلف ان لا
يهب ولا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك
لم يلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو
حلف بعتق ما لا يملكه ان ملكه فى المستقبل فقال ان ملكت ان عتق احدا او قبيلة او جنسا لزمه
العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك فى الطلاق ان عين قبيلة
او بلدا او صفة مما لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال الحنفية واصحابه يلزمه الطلاق
والعتق عم او خص وقال الشافعى لا يلزمه لا فيما خص ولا فيما عم ويأتى مزيد البحث لهذا الحديث
ان شاء الله تعالى فى اخر هذا الباب بعون الله تعالى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى
قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اى ابن كيسان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهرى ح لتحويل السند قال البخارى بالسند السابق اول هذا المجموع اليه وحدثنا
الحجاج بن منهال حدثنا عبد الله بن عمر النميرى بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد
الايلى بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على بحر القلزم قال سمعت
الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومى

وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية
ابن مسعود الفقيه الأعمى عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله عز وجل مما قالوا بما أنزله في التنزيل كل منهم أي الأربعة حدثني
بالإفراد طائفة من الحديث قطعة منه فأنزل الله عز وجل إن الذين جاؤوا بالإفك والإفك أبلغ
ما يكون من الكذب والافتراء والمراد ما أفك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة
إلى الأربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم أي من المسلمين العشر الآيات كلها في براءتي قال أبو
بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكان ابن خالته والله لا أنفق على مسطح
شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة عن عائشة من الإفك فأنزل الله عز وجل ولا يأتل ولا يحلف من
الائتلاء إذا حلف افتعال من الألية أولوا الفضل منكم في الدين والسعة في الدنيا أن يؤتوا أي لا يؤتوا
أولي القربى الآية كذا رأيته في الفرع القربى وفي هامشه ما نصه في اليونينية مكتوبة القربة
وليس عليها تمريض ولا ضبة ومضبوطة بفتح التاء المنقلبة عن الهاء فالله أعلم أنه سهو فليحرر انتهى
وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من الأصول القربى كالتنزيل وهو الصواب قال أبو بكر رضي الله عنه بلى
والله إني لأحب أن يغفر الله لي فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا أنزعها عنه
أبدا وهذا موضع الترجمة لأن الصديق رضي الله عنه كان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار
على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية أولى والظاهر من حاله عند الحلف أن يكون
قد غضب على مسطح من أجل خوضه وبه قال حدثنا أبو معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما عبد الله
ابن عمرو المقعد التميمي المنقري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا
أيوب السختياني عن القاسم بن عاصم التميمي ويقال الكليبي بنون بعد التحتية عن زهدم بفتح الزاي
وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي أنه قال كنا عند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه
قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين فوافقته وهو غضبان فاستحملناه
طلبنا منه أن يحملنا وأثقالنا على إبل الغزو تبوك فحلف صلى الله عليه وسلم أن لا يحملنا ثم قال
أي بعد أن أتي بنهب إبل من غنيمة وأمر لهم بخمس ذود وانطلقوا فقالوا تغفلنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه ورجعوا إليه وذكروا له ذلك وقال إني لست أنا حملتكم ولكن الله حملكم
والله إن شاء الله لا أحلف على يمين أي على محلوف يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير
من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة وهو قوله وهو غضبان مطابق لبعض الترجمة التي هي وأنه
حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب ما يناسب ترجمة اليمين على المعصية
الآن يريد يمين أبي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية
بالقذف ولكن يمكن أن يكون حلف على خلاف الأولى فإذا نهي عن ذلك حتى أحنث نفسه وفعل
ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون أولى قال ولهذا يقضى بحنث من حلف على معصية
من قبل أن يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لأنه صلى الله عليه وسلم حلف حين لم يملك
ظهرا يحملهم عليه فلما طرأ الملك حملهم قال ابن المنير وفهم ابن بطال عن البخاري أنه نحا جهة تعليق الطلاق
قبل ملك العصمة أو الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو أن النبي صلى الله
عليه وسلم حلف أن لا يحملهم فلما حملهم وراجعوه في يمينه قال ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فبين أن يمينه
إنما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم على ما يملكه لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملكه ملكا خاصا
وهو مال الله وبهذا لا يكون عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه وأما قوله صلى الله عليه وسلم عقب
ذلك

المسلمين

النهي

وتقدم ما

ذلك لا أحلف على يمين وأرى غيرها خيرا منها فتأسيس قاعدة مبتدأة كأنه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت ترك
ما حلفت عليه خيرا منه لأحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم إنما سألوه ظنا أنه يملك حملانا فحلف
لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك قال ولا خلاف أن من حلف على شيء وليس في ملكه
أنه لا يفعل فعلا معلقا بذلك الشيء مثل قوله والله لئن ركبت هذا البعير لأفعلن كذا لبعير لا يملكه فلو ملكه وركبه
حنث وليس هذا من تعليق اليمين على الملك فلو قال والله لا وهبتك هذا الطعام وهو لغيره فملكه
فوهبه له فإنه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك وإن كان ظاهر
ترجمة البخاري أن من حلف على ما لا يملك مطلقا نوى أو لم ينو ثم ملكه لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح الباري
وليس ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو أظهر أي مما قاله ابن المنير وذلك أن الصحابة الذين سألوا الحملان فهموا
أنه حلف وأنه فعل خلاف ما حلف أنه لا يفعله فلذلك لما أمرهم بالحملان بعد قالوا تغفلنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمينه وظنوا أنه نسي حلفه الماضي فأجابهم بأنه لم ينس ولكن الذي فعله خير مما حلف
عليه وأنه إذا حلف فرأى خيرا من يمينه فعل الذي حلف أن لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق ٥

**باب** بالتنوين يذكر فيه إذا قال شخص والله لا أتكلم اليوم مثلا فصلى فرضا أو نفلا أو قرأ
القرآن أو سبح أو كبر أو حمد أو هلل قال لا إله إلا الله فهو على نيته فإن قصد الكلام العرفي لا يحنث
وإن قصد التعميم حنث فإن لم ينو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة حلف لا يتكلم حنث بترديد
الشعر مع نفسه لأن الشعر كلام ولا يحنث بالتسبيح والتهليل والدعاء على الصحيح لأن اسم الكلام عند الإطلاق
ينصرف إلى كلام الآدميين في محاوراتهم وقيل يحنث لأنه يباح للجنب فهو كسائر الكلام ولا يحنث بقراءة
القرآن وقال القفال في شرح التلخيص لو قرأ التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لأنا نشك في أن الذي
قرأه مبدل أم لا انتهى وعن الحنفية يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخاري فهو على نيته أي العرفية
قال ويحتمل أن يكون مراده أنه لا يحنث بذلك إلا أن نوى إدخاله في نيته فيؤخذ منه حكم الإطلاق
قال ومن فروع المسألة لو حلف لا كلمت زيدا ولا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الإمام فسلم المأموم التسليمة
التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها جزما بخلاف التسليمة التي يرد بها على الإمام فلا يحنث
أيضا لأنها ليست مما ينويه الناس عرفا وفيه الخلاف انتهى وقال النووي ولو صلى الحالف خلف المحلوف
عليه فسبح لسهوه أو فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرأ آية فهم المحلوف عليه منها مقصوده فإن قصد
القراءة لم يحنث وإلا فيحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الكلام أربع سبحان الله والحمد لله
ولا إله إلا الله والله أكبر أخرجه النسائي موصولا من حديث أبي هريرة وغرض البخاري بسياق هذا التعليق
بيان أن الأذكار ونحوها كلام فيحنث به وقال أبو سفيان صخر بن حرب مما سبق موصولا في قصة هرقل
في أوائل الصحيح كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم لفظ كلمة من باب
إطلاق البعض على الكل وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفا
كلمة التقوى لا إله إلا الله فسماها كلمة مع اشتمالها على كلمات وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع
قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد سعيد بن
المسيب عن أبيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي المخزومي أنه قال لما حضرت أبا طالب
الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا إله إلا الله كلمة بالنصب من موضع لا إله إلا الله
ويجوز الرفع بتقدير هو أحاج بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الألف جيم مشددة أصله أحاجج
أي أظهر لك بها الحجة عند الله يوم القيامة فيه إطلاق الكلمة على الكلام والحديث سبق في قصة
أبي طالب في آخر فضائل الصحابة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا محمد

بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن
الكوفي قال حدثنا عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين
وعينين مهملتين اولاهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي
بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفي عن ابي زرعة هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان لين حروفهما ثقيلتان في الميزان
حقيقة اذ الاعمال عند اهل السنة تجسم حينئذ وفيه تحريض وتعريض بان سائر التكاليف صعبة
شاقة على النفس ثقيلة وهذه خفيفة تسهل عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف
فلا تتركوها حبيبتان الى الرحمن محبوبتان اي محبوب قائلهما فيجزل له من الثواب ما يليق بكرمه سبحان
الله وبحمده اي انزه الله تعالى تنزيها عما لا يليق به تعالى متلبسا بحمدي له من اجل توفيقه
لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكرا ولا لفظ الجلالة التي هي اسم للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات
العليا والاسما الحسنى ثم وصفه بالتعظيم الذي هو شامل لسلب ما لا يليق به واثبات ما يليق به
اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعدم الشريك والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات
والقدرة على كل المقدورات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار بتنزيهه
على الاطلاق ويأتي بقية مباحث ذلك ان شا الله تعالى في اخر الكتاب بعون الله وسنده وكرمه
وسبق الحديث في كتاب الدعوات وبه قال حدثني موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن شقيق بفتح الشين وكسر القاف
ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمة وقلت انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة
مثلا ونظيرا وشريكا ادخل النار بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة اي دخلد فيها وقلت انا كلمة اخرى من مات
لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وان دخل النار لذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود
ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بسببه والحديث سبق في الجنائز وفيه كالسابق اطلاق
الكلمة على الكلام باب حكم من حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او غيرها شهرا وهو
في اول جزء وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لا يحنث اتفاقا فان كان حلفه في اثنا الشهر
ونقص هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او يكتفي بتسع وعشرين الجمهور على الاول وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن حميد
الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه قال آلى بمد الهمزة المفتوحة وفتح اللام
مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت رجله
الكريمة فاقام في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الرا بعدها موحدة مفتوحة غرفة
تسعا وعشرين ليلة بايامها ثم نزل عليه الصلاة والسلام من المشربة وفي حديث ام سلمة في الصوم
فلما مضى تسعة وعشرون يوما غدا وهو بالمعجمة اي ذهب اول النهار فقالوا وفي مسلم فقالت عائشة
يا رسول الله آليت اي حلفت ان لا تدخل علينا شهرا قال ان الشهر يكون تسعا وعشرين يوما والحديث
سبق في الصوم والايلا هذا باب بالتنوين يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا
بالذال المعجمة متخذا من تمر او زبيب او نحوهما بان وضع عليه ما وترك حتى خرجت حلاوته اسكر ام لا فشرب
طلا بكسر الطا المهملة وتخفيف اللام وبالمد ولابي ذر عن الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير
العنب زاد الحنفية وذهب ثلثاه فان ذهب نصف فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ فهو الباذق او شرب

سكرا

سكرا بفتح المهملة والكاف خمرا معتصرا من العنب هكذا رواه الاثبات ومنهم من يرويه بضم السين
وسكون الكاف يريد حالة السكر فيجعلون التحريم للسكر لا لنفس المسكر فيبيحون قليله الذي
لا يسكر والمشهور الاول او شرب عصيرا ما عصر من العنب لم يحنث في قول بعض الناس اي ابي حنيفة
واصحابه وليست بالفوقية بعد السين ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليس هذه المذكورات الطلا
والسكر والعصير ما بنبذه بنبذه عنده عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في الحقيقة ما نبذ في الما ونقع
فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذا لانه نبذ اي طرح واعترضه العيني بانه يحتاج الى دليل ظاهر ان هذا نقل
عن ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص وان كان يطلق
عليها اسم النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع علي هو ابن عبد الله المديني انه
سمع عبد العزيز بن ابي حازم بالحا المهملة والزاي يقول اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار
الاعرج عن سهل بن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي الانصاري ان ابا اسيد بضم الهمزة وفتح
السين مالك بن ربيعة الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اعرس بهمزة مفتوحة
وسكون المهملة وبعد الراء سين مهملة ايضا اي لما اتخذ عروسا ولابي ذر عن الكشميهني عرس بتشديد
الراء من غير همز فدعا النبي صلى الله عليه وسلم اي واصحابه لعرسه فكانت العروس اي الزوجة
خادمهم بغير مثناة فوقية تطلق على الذكر والانثى والعروس هي ام اسيد بنت وهب بن سلامة
فقال سهل الساعدي للقوم الذين حدثهم هل تدرون ما سقته صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ماذا سقته
قال انقعت له تمرا في تور بفتح المثناة الفوقية اناء من صفر او حجر من الليل حتى اصبح عليه فسقته
صلى الله عليه وسلم اياه اي نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس لانه يقتضي تسمية ما قرب عهده
بالانتباذ نبيذا وان حل شربه فالنقيع في حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي
بلغ حد السكر في معنى نبيذ التمر الذي بلغ حد السكر والحاصل ان كل شي يسمى في العرف نبيذا يحنث به
الا ان ينوي شيا بعينه فيختص به والطلا يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون
دبسا وربا فلا يسمى نبيذا اصلا وقد يستمر مايعا ويسكر كثيره فيسمى في العرف نبيذا وكذلك السكر
يطلق على العصير قبل ان يتخمر والحديث سبق في الانتباذ من الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد سعدا وهرمز البجلي عن الشعبي
عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بن قيس زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم وسكون المهملة جلدها
ثم ما زلنا ننتبذ فيه التمر حتى صارت ولابي ذر صار شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة
خلقة ولم يكونوا ينتبذون الا ما يحل شربه ومع ذلك كان يطلق عليه اسم النبيذ والحديث من افراده ٥٥
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز هل يكون
موتدما فيحنث ام لا وباب ما يكون منه الادم بضم الهمزة وسكون المهملة ولغير ابي الوقت من الادم
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن
ابن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مادوم ماكول بالادم ثلاثة ايام حتى لحق
بالله اي توفي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة واجاب
بانه لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شباعى منه علم
انه ليس اكل الخبز به ائتداما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب لادنى ملابسة وهو لفظ المادوم ولم

بذكر غيره لانه لم يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات النقلة على الوجه الذي ذكره
فهي ثلاثة وتعقبه في الفتح بان الثالث بعيد جدا والاول مباين لمراد البخاري والثاني هو المراد
لكن بان ينضم اليه ما ذكره ابن المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يقال ائتدم الا اذا
اكل بما اصطبغ اي بالصاد والطاء المهملتين والموحدة والغين المعجمة اي ائتدم به قال ومناسبته لحديث
عائشة ان المعلوم انها ارادت نفي الادام مطلقا بقرينة ما هو معروف من شظف عيشهم فدخل فيه التمر
وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين في الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم بهذا
لان لفظ ما دوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به او لا يصطبغ به والحديث مر في الاطعمة
باتم من هنا وقال ابن كثير محمد ابو عبد الله البصري شيخ المولف اخبرنا سفين الثوري قال حدثنا عبد الرحمن
عن ابيه عابس انه قال لعائشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث الى ان عابسا لقي عائشة
وسالها لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه قال قال ابو طلحة
زيد بن سهل الانصاري لام سليم زوجته ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا
اعرف فيه الجوع وفي مسلم لم وجدته قد عصب بطنه بعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع
فهل عندك من شي فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا بكسر الخاء المعجمة اي نصيفا
لها فلفت الخبز ببعضه ببعض الخمار ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت
بالخبز فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بهمزة الاستفهام الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا ولابي الوقت قال اي انس فانطلقوا فانطلقت
بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لامي يا ام سليم قد جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم وليس ولابي ذر عن الكشميهني والناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم
اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم بقدر الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم يعلم
بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صح وابو طلحة معه
حتى دخلا على ام سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها هلمي بفتح الهاء وضم اللام وكسر الميم
مشددة هاتي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته مع انس قال
انس فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفاء الاولى وضم الثانية
وتشديد الفوقية وعصرت ام سليم عكة لها من جلد فيها سمن فادمته بمد الهمزة المفتوحة
جعلته اداما للمفتوت بان خلطت ما حصل من السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وعند احمد قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة ثم قال
لابي طلحة ائذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول لان الاناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه اكثر
من عشرة الا بضرر فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم
فاكل القوم ولابي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا
والقوم سبعون او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن سعيد
ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يخفى ان المراد من الحديث هنا قوله
فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند
حسن عن يوسف بن عبد الله بن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير

فوضع

فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير قصة ام سليم هذه ظاهرة المناسبة لان السمن
اليسير الذي فضل في قعر العكة لا تصطبغ به الاقراص التي فتتها وانما غايته ان يصير في الخبز
من طعم السمن فاشبه ما اذا خالط التمر عند الاكل ويوخذ منه ان كل شي يسمى عند الاطلاق ادما
فان الحالف ان لا يأتدم يحنث اذا اكل مع الخبز وهذا قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه
منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة

## باب النية في الايمان

بفتح الهمزة لا
بالكسر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي
قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني ابو محمد محمد بن ابرهيم التيمي انه سمع علقمة
ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد وافردها لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما
جمع لاختلاف الانواع واصلها نوية فقلبت الواو يا ثم ادغمت في اليا بعدها وجملة انما
في محل مفعول بالقول وجملة سمعت مثلها كقال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات
تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل
مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار الفارسي ومن وافقه واختار ابن ملك ومن وافقه
ان يكون الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة كما وقع هنا او صفة ان كان
المتقدم نكرة قالوا ولا يجوز سمعت زيدا يضرب اخاك وان تعدى الى ذات لعدم
المسموع نعم قد يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد تممت البحث في هذا المبحث
اول الكتاب وذكره هنا لبعد العهد به والالف واللام في الاعمال للعهد في العبادات
المفتقرة الى نية فيخرج من ذلك نحو ازالة النجاسة والتروكات كلها والاعمال مبتدا
بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والبا
في بالنية للتسبب اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات ويحتمل ان يكون
للالصاق لان كل عمل تلتصق به نيته وانما لامرئ رجل او امراة ما نوى وفي رواية
لكل امرئ وما موصوله بمعنى الذي وجملة نوى صلة لا محل لها والعائد ضمير مفعول
محذوف تقديره ما نواه وانما حذف لانه ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة
ضمير غيره ويجوز ان يكون ما موصوفة فيكون التقدير وانما لامرئ جزاء شي نواه فترجع
الصلة صفة والعائد على حاله ويجوز ان تكون مصدرية حرفا على المختار فلا تحتاج
الى عائد على الصحيح والتقدير لكل امرئ جزاء نيته والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع مستتر
تقديره لكل امرئ الذي نواه هو فمن كانت هجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله من شرطية
موضعها رفع بالابتدا وبنيت لتضمنها معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها
وقيل حيث كان الضمير العائد وقيل في فعلها وجوابها معا وكان ناقصة اسمها هجرته
اي من نيته او ظهر في الوجود ان هجرته لله والى لانتهاء الغاية اي الى مرضي الله ورسوله
فهجرته الى الله ورسوله ولابي ذر والى رسوله الفا سببية وهي جواب الشرط اذا كان
جملة اسمية فلا بد من الفا او اذا لقوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا
هم يقنطون وقاعدة الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزاء غير الشرط نحو من اطاع اثيب
ومن عصا عوقب ووقع هنا جملة الشرط هي جملة الجزاء بعينه في عبارة قولك من اكل اكل
ومن شرب شرب وذلك غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحد اللفظ

فلم يتحد المعنى والتقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ثوابا واجرا قال ابن
مالك ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف
الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول على غير
الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة
يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل فهجرته الى دنيا كما قال في الشرط والجزاء
الاول اشارة الى تحقير الدنيا قال في الفتح ومناسبة ذكر الحديث هنا ان اليمين من جملة الاعمال
فيستدل به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك فمن حلف ان
لا يدخل دار زيد في شهر او سنة مثلا او حلف لا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره فلا يحنث اذا دخل
بعد شهر او سنة في الاولى ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو حلفه الحاكم على حق ادعى عليه به انعقدت
يمينه على ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم نفعته التورية لكن ان
ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث وان حلف بالطلاق نفعته التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم
ليس له ان يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان شرع يذكر ابواب
النذور فقال هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اهدى** شخص **ماله** اي تصدق به
**على وجه النذر والتوبة** بالمثناة الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة وللكشميهني
والقربة بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والواو والجواب محذوف تقديره هل
ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه والنذر بالذال المعجمة هو لغة الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم
او الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة ومنذور وناذر وشرط في الناذر
الاسلام والاختيار ونفوذ تصرف فيما ينذره فيصح من السكران لا من الكافر لعدم اهليته للقربة
ولا من مكره ولا ممن لا ينفذ تصرفه وفي الصيغة لفظ يشعر بالالتزام كلله علي كذا او علي كذا كعتق
وصوم وصلاة فلا يصح بالنية كسائر العقود وفي المنذور كونه قربة لم تتعين نفلا كانت او فرض
كفاية لم يتعين كعتق وعيادة فلو نذر غير القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا او معصية
كشرب خمر او مكروه كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام وقعود سواء نذر
فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بمخالفته كفارة والنذر ضربان نذر لجاج وهو التمادي في الخصومة
ويسمى نذر اللجاج والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا غضبا بالتزام
قربة كان كلمته او ان لم اكلمه او ان لم يكن الامر كما قلته فعلي كذا وفيه عند وجود الصفة ما التزمه
او كفارة يمين ونذر تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا وكقول من شفي من مرضه لله علي كذا
لما انعم الله علي من شفائي من مرضي او يتعلق بحدوث نعمة او ذهاب نقمة كان شفى الله مريضي فعلي كذا
فيلزمه ذلك حالا ان لم يعلقه او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصري
المعروف بابن الطبري لان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ابن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني ولابي ذر كما في اليونينية اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
عن عبد الله بن كعب بن مالك فنسبه لجده وكان عبد الله قائد كعب ابيه من بين بنيه حين عمي
وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه
الطويل في قصة تخلفه عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال
في اخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي ان اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه
صدقة الى الله ورسوله الى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ورسوله او يتعلق بصفة مقدرة

اي

اي صدقة واصلة الى الله اي الى ثوابه وجزائه والى رسوله اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم امسك بكسر المهملة عليك بعض مالك فهو خير لك وفي سنن ابي داود من توبتي الى الله ان
اخرج من مالي كله الى الله والى رسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عائد الى المصدر المستفاد
من امسك اي امساكك بعض مالك خير لك من ان تتضرر بالفقر والظاهر انه جواب شرط مقدر
اي ان تمسك فهو خير لك واستشكل ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم يصرح بلفظ النذر
ولا بمعناه والانخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر انه يؤكد امر
توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله على ما انعم به عليه واجيب بان المناسبة للترجمة ان معنى
الترجمة ان من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب من ذنب او اذا نذر هل ينفذ ذلك اذا نجزه
او علقه وقصة كعب هذه منطبقة على التنجيز لكنه لم يصدر منه تنجيز وانما استشار فاشير عليه
بامساك البعض واختلف في هذه المسالة فيلزمه الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله وقيل يلزمه
جميع ماله وقيل ان علقه بصيغة فالقياس كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر تبرر
كان شفى الله مريضي لزمه كله فان كان لجاجا وغضبا فهو بالخيار بين ان يفي بذلك كله او يكفر كفارة
يمين وهو قول الشافعي **باب** بالتنوين **اذا حرم** الشخص **طعامه** ولابي ذر طعاما ما كان
يقول طعام كذا حرام علي او نذرت لله او لله علي ان لا اكل كذا او لا اشرب كذا وهذا من نذر اللجاج
والراجح عدم الانعقاد الا ان يقرنه بحلف فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما
احل الله لك من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم قال في
ح الغيب تبتغي اما تفسير لتحرم او حال او تفسير والفرق انه على التفسير ابتغاء مرضاتهن عن التحريم
ويكون هو المنكر وانما ذكر التحريم للابهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من اعظم الشؤون وعلى الحال
الانكار وارد على المجموع دفعة واحدة ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا
مضاعفة وعلى الاستئناف لا يكون الثاني غير الاول لانه سؤال عن كيفية التحريم كانه لما قيل لم تحرم ما احل
الله لك قال كيف احرم فاجيب تبتغي مرضات ازواجك وفيه تكرير الانكار والتفسير اولى اعني التفسير
هو التفسير لما جمع من التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه بقوله والله غفور رحيم جبرانا له فان قلت تحريم ما احل
الله غير ممكن فكيف قال لم تحرم ما احل الله اجيب بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع والامتناع لا اعتقاد
كونه حراما بعدما احله الله قد فرض الله لكم اي بين الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء في ايمانكم
وذلك ان يقول ان شاء الله عقبها حتى لا يحنث وسقط لابي ذر قوله والله غفور رحيم الخ وقوله تعالى لا تحرموا
طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمنعوا انفسكم كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا
مبالغة منكم في العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز انه قال زعم عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما الليثي يقول سمعت عائشة
رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند ام المؤمنين زينب بنت جحش ويشرب عندها
عسلا فتواصيت انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر ان ايتنا ولابي ذر ان بتخفيف النون ايتنا بالرفع
دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة
فتحتية ساكنة فراء صمغ له رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة
فدخل على احداهما قال ابن حجر لم اقف على تعيينها ويحتمل ان تكون حفصة فقالت ذلك له اي اني اجد منك
ريح مغافير اكلت مغافير فقال عليه الصلاة والسلام لا ما اكلت مغافير وكان يكره الرائحة الخبيثة بل شربت
عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله خطاب
لعائشة وحفصة على طريق الالتفات ليكون ابلغ في معاتبتهما وجواب الشرط محذوف والتقدير ان

نبوا بالى الله فهو الواجب واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حفصة حدثنا سقط قوله حدثنا في اليونينية وثبت في
غيرها كقوله عليه الصلاة والسلام بل شربت عسلا اى الحديث المشار الى ذلك النوع قال البخاري
بالسند وقال لي ابرهيم بن موسى ابو اسحاق الرازي الصغير وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابرهيم
ابن موسى عن هشام اى ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور الى قوله ولن اعود له للشرب فزاد قوله وقد
حلفت على عدم شرب العسل فلا تخبرى بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق بغير هذا الاسناد والمتن

باب حكم الوفا بالنذر وفضله وقوله تعالى يوفون بالنذر اى بما اوجبوا
على انفسهم مبالغة في وصفهم بالتوفر على ادا الواجبات لان من وفى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان
بما اوجبه الله عليه اوفى ويوخذ منه ان الوفا بالنذر قربة للشاعل فاعله لكنه مخصوص بنذر التبرر وبه قال
حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وفتح الحا المهملة المخففة وبعد الالف ظا معجمة مكسورة قال حدثنا
فليح بن سليمان بضم الفا وفتح اللام اخره حا مهملة قال حدثنا سعيد بن الحرث الانصاري قاضي المدينة
انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول اولم ينهوا عن النذر بضم التحتية وفتح الها وفيه حذف ذكره الحاكم في
المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والاسمعيلي من طريق ابي عامر العقدي ومن طريق ابي داود ق
واللفظ له قالا حدثنا فليح عن سعيد بن الحرث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو حدثني
عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وبا
وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض
ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ثم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر
لا يقدم شيا من قدر الله ولا يوخره بحذف ضمير النصب اى لا يوخره وانما يستخرج به بالنذر من
البخيل اى لا ياتي بهذه القربة تطوعا ابتدا بل مقابلة للشفا المريض ونحوه ذكره النووي وغيره والحديث
من افراده وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة قال حدثنا سفين الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر انه قال اخبرنا عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الرا الخارفي بالخا المعجمة
والرا والفا الهمداني بسكون الميم الكوفي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن النذر اى عن عقد النذر وقال انه لا يرد شيا تعليل للنهي وخرج في هذا الحديث ما نهي بخلاف
الشافعي وهل النهي للتحريم على الاصل او لا فمنهم من تاوله على الكراهة لانه لو كان المراد به التحريم
لبطل حكمه وسقط لزوم الوفا به لانه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم وايضا فلو كان كذلك ما امر
الله ان يوفى به ولا حمد فاعله لكنه ورد النهي عنه تعظيما لشانه لئلا يستهان به فيفرط بالوفا به وحمله
القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر يوجب ذلك الغرض او ان الله تعالى يفعله
لذلك قال والاول يقارب الكفر والثاني خطا صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه فيكون
مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي والغزالي والرافعي انه قربة
لقوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر الاية ولانه وسيلة الى القربة فيكون قربة قال
في الفتح وذهب اكثر الشافعية ونقله ابو علي السنجي عن نص الشافعي انه مكروه لثبوت النهي عنه
وكذا النقل عن المالكية وجزم به عنهم ابن دقيق العيد واشار ابن العربي الى الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية
بالكراهة قال واحتجوا بانه ليس طاعة محضة لانه لم يقصد به خالص القربة وانما قصد ان ينفع
نفسه او يدفع عنها ضررا بما التزمه وجزم الحنابلة بالكراهة وعندهم رواية في انها كراهة تحريم
وتوقف بعضهم في صحتها انتهى والذي رايته في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكي ان النذر
المطلق وهو الذي يوجبه الانسان على نفسه ابتدا شكرا لله تعالى انه مندوب قال ابن رشد وهو مذهب
مالك واما المكرر وهو ما اذا نذر صوم كل خميس وكل اثنين او نحو ذلك فمكروه قال في المدونة مخافة
التفريط في الوفا به واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله ان شفى الله مريضي او نجاني من كذا

او

او رزقني كذا فعلى المشي الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه واليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما
او لا واليه ذهب صاحب البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد عليه
وبين نذر التبرر اذ هو كامر وسيلة الى الطاعة واذا كانت وسيلة الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة
على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون سبب ذلك ان الناذر لما لم ينذر القربة الا بشرط ان يفعل له ما يريد صار
كالمعاوضة التي تقدح في نية التقرب ويشير الى هذا التاويل قوله انه لا يرد شيا ولكنه يستخرج به اي
بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد ان يخرجه والحديث مضى في القدر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر بشي بنصب
ابن على المفعولية والنذر بالرفع على الفاعلية لم يكن قدرته بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة
لقوله بشي وفي نسخة بغير الفوقية وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لابي ذر لم اكن قدرته وهذا
من الاحاديث القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته الى الله تعالى ولكن يلقيه النذر الى القدر
قد قدرته بضم وكسر المهملة المشددة مبنيا للمفعول ولابي ذر قدرته له فيستخرج الله به بالنذر من البخيل
فيه الثبات على رواية لم يكن قدرته فيوتي عليه بكسر المثناة الفوقية ولابي ذر فيوتيني والاصيلي عن الحموي
والمستملي يوتيني بحذف الفا ولابي ذر عن الكشميهني يوتني بحذف اليا للجزم بدلا من قوله لكن المجزوم
بالجواب يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي بسببه نذر كالشفا ما لم يكن يوتيني يعطي عليه من قبل
اي من قبل النذر باب اثم من لا يفي بالنذر قال في الفتح وسقط لفظ باب لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى القطان ولابي ذر عن يحيى بن سعيد عن شعبة بن
الحجاج انه قال حدثني بالافراد ابو جمرة بالجيم والرا المفتوحة بينهما ميم ساكنة نصر بن عمران
قال حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة بعدها ميم ومضرب بضم الميم
وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي اسلم عام ابي
هريرة وكانت الملائكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خيركم
قرني اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع
التابعين قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام ثنتين او ثلاثا
ولابي ذر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجي قوم ينذرون بفتح اوله وكسر الذال المعجمة وضمها ولا يفون
بفتح التحتية بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وفتح الواو وتشديد الفا ويخونون
ولا يوتمنون لانهم يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يامنهم احد بعد ذلك ويشهدون ولا
يستشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحمل او يودونها بدون الطلب ويظهر فيهم
السمن بكسر المهملة وفتح الميم يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن
امر الدين فهو على حقيقته او معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا والحديث سبق في الشهادات وفضائل
الصحابة والرقاق

باب حكم النذر في الطاعة وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة
في سبيل الله او في سبيل الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة الله او في معصيته فان الله يعلمه لا يخفى
عليه وهو يجازيكم عليه والجملة جواب الشرط ان كانت ما شرطية او زائدة في الخبر ان كانت موصولة ووحد
الضمير في قوله يعلمه والسابق شيئان النفقة والنذر لان العطف باو وهي لاحد الشيئين تقول زيد
او عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان يراعى الاول نحو زيدا وهند منطلق او الثاني نحو زيد
او هند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان يقول منطلقان وما للظالمين الذين يمنعون الصدقات
او ينفقون اموالهم في المعاصي او ينذرون في المعاصي او لا يفون بالنذور من انصار من ينصرهم من الله

ومنهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله فان الله يعلمه الى اخر الاية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية عن القسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر ان
يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا كيوم الخميس ونحوه من المستحب من العبادات
البدنية والمالية فليطعه بالجزم جواب الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر
واجبا ويتقيد بما قيده به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى
من نذر طاعة الله وجب عليه الوفا بنذره ومن نذر ان يعصيه حرم الوفا بنذره لان النذر مفهومه
الشرعي ايجاب المباح وهو انما يتحقق في الطاعات واما المعاصي فليس فيها شي مباح حتى يجب بالنذر
فلا يتحقق فيها النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذور وكذا الترمذي والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية قبل الاسلام
ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا او لا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
ان اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي الحال التي كنت عليها قبل الاسلام
من الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين ونحو ذلك ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا ينافي رواية يوما لان
اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا او ان النذر كان بيوم وليلة ولكن يكتفي باحدهما عن ذكر الاخر
في رواية يوم اي بليلة وفي رواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم في الاعتكاف
لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها قال صلى الله عليه وسلم
له اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك به من قال بصحة نذر الكافر ومن منع وهو الصحيح حمل الحديث
على انه صلى الله عليه وسلم لم يامره بالاعتكاف الا تشبيها بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر من مجاز التشبيه
او من مجاز الحذف والحديث سبق في اواخر الاعتكاف وسبق في غزوة حنين بتعيين زمن سؤال عمر ولفظه
لما قفلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف وفي فرض الخمس قال
عمر فلم اعتكف حتى كان بعد حنين

**باب** حكم **من مات وعليه نذر** هل يقضى عنه ام لا
وامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة جعلت امها على نفسها صلاة اي بقبا بالصرف فقال لها صلي عنها وقال ابن
عباس رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر وصله مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن عمته انها حدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها مشيا الى مسجد قبا فماتت ولم تقضه فافتى
عبد الله بن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن
ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق عوف بن عبد الله بن عتبة ان امراة نذرت
ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال مالك
انه بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس
وجمع بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي
ذر زيادة ابن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه
استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه عمرة فتوفيت قبل ان تقضيه والنذر المذكور
قيل كان صياما وقيل عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله
عليه وسلم ان يقضيه عنها قال الزهري فكانت سنة بعد اي صار قضا الوارث ما على المورث طريقة شرعية
وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا للكواكب قال العيني يعني التركيب ليس كذلك وانما

معناه

معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتائه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في
كانت يرجع الى الفتوى بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل
يدل عليه قوله اعدلوا والجمهور على ان من مات وعليه نذر مالي انه يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص الا
ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون سعد قضى نذر امه من تركتها ان كان ماليا
او تبرع به والحديث ياتي في الحيل ايضا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري انه قال سمعت سعيد
ابن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله ان اختي لم تسم ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد نذرت
ان تحج وانها ماتت ولم تف بنذرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين لمخلوق اكنت قاضيه
عنها قال نعم قال فاقض دين الله حقه فهو احق بالقضا من الخلق وسبق في باب الحج عن الميت بلفظ ان
امراة قالت ان امي نذرت الحج ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين معا كما قاله الكرماني وسبق ذلك في
الباب المذكور

**باب** حكم **النذر فيما لا يملك** الناذر وحكمه **في معصية** ولابي ذر عن المستملي
ولا في معصية وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن مالك الامام عن طلحة بن عبد الملك
الايلي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل
على ان من نذر طاعة يلزمه الوفا به ولا يلزمه الكفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شي ولو نذر نحر ولده
فباطل واليه ذهب مالك والشافعي فاما اذا نذر مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيا فعليه كفارة اليمين
وكذا ان نذر شيا لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني لا في الاول وسبق الحديث
قريبا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن ثابت
البناني عن انس رضي الله عنه ولابي ذر حدثني بالافراد انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لشيخ قيل
هو ابو اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وراه يمشي بين
ابنيه لم يسميا قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فامره ان يركب لعجزه عن المشي وقال الفزاري بفتح الفا
والزاي المخففة بعد الالف را مكسورة مروان بن معاوية مما وصله في الحج عن حميد الطويل انه قال
حدثني بالافراد ثابت البناني عن انس رضي الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث
كما في رواية ابي ذر في الطريق الاولى وبه قال حدثنا ابو عاصم النبيل عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن
اليماني من ابناء الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف
بالكعبة واخر يقوده بزمام او غيره او غير زمام فقطعه والشك من الراوي وبه قال حدثنا
ابرهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ان ابن جريج عبد الملك
اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف بالكعبة بانسان حال كونه
يقود انسانا بخزامة في انفه بكسر الخا المعجمة وفتح الزاي المخففة حلقة من شعر او وبر تجعل
في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا لم يسم واحد
من الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكونا بشر وابنه طلق كما في الطبراني كما سبق في باب الكلام
في الطواف من الحج فقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره اي القايد

ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بان في رواية النسائي من وجه
اخر عن ابن جريج التصريح بانه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكره هنا من وجهين الاول معلو والثاني
متزول كما ترى وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال بينا بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب في المبهمات
وجواب بينا قوله اذ هو برجل قائم زاد ابو داود في الشمس فسال صلى الله عليه وسلم عنه اي عن
اسمه او عن حاله فقالوا هو ابو اسرائيل قيل اسمه قشير بقاف وشين معجمة مصغر وقيل يسير
بتحتية ثم مهملة مصغرا ايضا وقيل قيصر بقاف وصاد مهملة باسم ملك الروم وقيل بالسين
المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير را في اخره وزاد الخطيب في مبهماته فقال انه رجل من قريش
وقال ابن الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري قال في الفتح والاول اولى ومعنى كونه قرشيا ولا
يشاركه احد من الصحابة في كنيته نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم
ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره اي مر ابا اسرائيل ولابي داود مروه فليتكلم وليستظل
من الشمس وليقعد وليتم صومه لانه قربة بخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم
علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجه في الكفارات
قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس قال في الفتح تمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا
في الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب
ثقتان وقد وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي عرفناه
بالاستقراء من صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدور مع
الترجيح الا ان استووا فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر ممن ارسله قال
الاسمعيلي وصله مع وهيب عاصم بن هلال والحسن بن ابي جعفر وارسله مع عبد
الوهاب خالد الواسطي قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وخالد متقن وفي عاصم والحسن
مقال فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جا الحديث المذكور من وجه اخر فازداد
قوة اخرجه عبد الرزاق عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي اسرائيل باب
حكم من نذر ان يصوم اياما معينة فوافق النحر او الفطر هل يجوز له الصيام او البدل
او الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء المقدمي بضم الميم وفتح القاف
والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري
بالنون مصغرا ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى ال الزبير
قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد حكيم بن ابي حرة بضم الحاء المهملة وفتح الراء
المشددة الاسلمي المدني والوجه لا يعرف اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث
اورده متابعا لزياد بن جبير في الطريق التي بعد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما حال كونه سئل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا للمفعول لم يسم السائل يحتمل
ان يكون رجلا وان يكون امراة عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الاحصام فوافق يوم اضحى
بفتح الهمزة او فطر فتحمل او للشك او التقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد كان لكم
في رسول الله اسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى

ولا

الوصل

تقدم م

ولا يوم الفطر ولا يرى صلى الله عليه وسلم صيامهما وقال في الكواكب قال لا يرى بلفظ المتكلم
فيكون من جملة مقول عبد الله اي المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ
الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية يوسف بن يعقوب
القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا
يامر بصيامهما فتعين الاحتمال الاول يعني انه من قول ابن عمر انتهى وقد اجمعوا
انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره
عند الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضا وقال ابو حنيفة لو اقدم فصام وقع
ذلك عن نذره وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا يزيد بن
زريع بضم الزاي وفتح الراء اخره عين مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد ائمة البصرة
عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري
انه قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا
او اربعا ما عشت بكسر الموحدة واربعا لابي ذر كسابقه لا لف الثالثة فيهما كمرا وسجعا
ثلاثاوات واربعاوات ويوم بغير تنوين لاضافته لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم النحر
فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم ونهينا بضم النون وكسر
الهاء ان نصوم هذا اليوم يوم النحر وفي باب صوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السوال على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول
الاول لا يزيد عليه وبقائه حيث توقف في الجزم باحد الجوابين لتعارض الدليلين عنده لكن سياق
الكلام يقتضي ترجيحه للمنع وبقيته مبحث ذلك سبق في الصيام من الباب المذكور
باب بالتنوين هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزرع بلفظ الجمع
ولابي ذر والزرع والامتعة وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في الوصايا
للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا كان بخيبر وعند احمد من رواية ايوب ان عمر
اصاب من يهود بني حارثة يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها معجمة ارض
تلقا المدينة لم اصب مالا قط انفس اجود منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسا لانه
ياخذ بالنفس فيه اطلاق المال على الارض فيطلق على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب
وقال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ولم يخص شيئا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب
والفضة ونقل عن ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف تامرني به كما في
الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف اي وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرها وقال ابو
طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه مما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم
احب اموالي الي بيرحاء بفتح الموحدة وسكون التحتية وضم الراء وفتحها بالصرف
ولابي ذر بعدمه وفيها لغات اخرى كثيرة سبقت في الزكاة وهذا الاسم لحائط له فاللام
للتبيين كهي في نحو هيت لك والحائط البستان مستقبلة المسجد بالعبا والنعة وبه
قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد امام الائمة مالك عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن ابي الغيث سالم مولى ابن ابي مطيع بضم الميم
وكسر الطا المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لم يحضر ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد

الفتح فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال الثياب والمتاع كذا في الفرع وأصله والذي وقفت عليه من الاصول
المعتمدة والثياب باثبات الواو كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب كذا للاكثر
اي بحذف الواو من المتاع ولابن القسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم وفي تنزيل ذلك على
لغة دوس على القايلين ان المال غير العين كالعروض والثياب نظر لانه استثنى الاموال من الذهب والفضة
فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فيكون الا بمعنى لكن كذا قال قال الحافظ ابن حجر والذي
يظهر ان الاستثناء من الغنيمة المنفي في قوله فلم نغنم ينفي ان يكونوا غنموا واثبت انهم غنموا المال فدل
على ان المال عنده غير العين وهو المطلوب فاهدى رجل من بني الضبيب بضاد مضمومة معجمة
وبا بين موحدتين اولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة يقال له رفاعة بن زيد بكسر الراء وتخفيف
الفا ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي ممن وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى الله عليه
وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود ثم خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم بفتح واو توجه وقال العيني كالكرماني بالبنا للمجهول في غزوة خيبر من المغازي
ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بضم القاف وفتح الرا مقصور موضع
بقرب المدينة حتى اذا كان بوادي القرى بينما بالميم بلا فا مدعم يحط رحلا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا سهم عاير بالعين المهملة وبعد الالف همزة ثم را لا يدرى راميه فاصابه
فقتله فقال الناس هنيا له الجنة وفي المغازي هنيا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكسا التي
اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم وانما غلها لتشتعل بنفسها عليه نارا تعذيبا
له لغلوله اولها سبب لعذابه في النار فلما سمع ذلك الناس جا رجل لم اعرف اسمه بشراك
او شراكين بكسر الشين فيهما بسير او سيرين يكونا على ظهر القدم عند لبس الرجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان من نار والحديث سبق في المغازي

## بسم الله الرحمن الرحيم باب كفارات الايمان

سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب الخ ولابي ذر عن المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة
من الكفر وهو الستر لانها تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق ويسمى الليل كافرا لانه يستر
الاشيا عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين
باطعام كل مسكين مدا من جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعرقية ومنديل او اعتاق
رقبة مومنة فان عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر النبي صلى الله عليه
وسلم به كعب بن عجرة كما في الحديث اللاحق حين نزلت ففدية من صيام اي اذا حلق راسه وهو محرم
فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف صاع من بر او نسك شاة مصدرا وجمع
نسيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفين الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم
عن مجاهد عن ابن عباس وعطا هو ابن ابي رباح مما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى
ابن عباس مما وصله الطبري ايضا من طريق داود عنه ما كان في القران او او بفتح الهمزة وسكون
الواو فيهما نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي
صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما ياتي الان ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط

المهملة

بالمهملة والنون الاسدي ونزل المداين البصري عن ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو عبد الله
واسم جده ارطبان البصري عن مجاهد اي ابن جبر عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني
ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الرا رضي الله عنه انه قال اتيته يعني
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال ايوذيك ولابي ذر اتوذيك بالفوقية بدل
التحتية هوامك بتشديد الميم جمع هامة بالتشديد يطلق على ما يدب من الحيوان كالقمل وشبهه وكان
القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت نعم قال احلق راسك وعليك فدية مرفوع مبتدا خبره
محذوف اي عليك فدية او خبر مبتدا محذوف اي فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك
قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني بالافراد ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني انه قال
صيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن بطال
وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت في كفارة الاذى وقال
ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف
صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في
الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري
لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في الحج **باب**

**قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم** ما تحللونها به وهي الكفارة **والله مولاكم** سيدكم ومتولي
امورکم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم من نصايحكم لانفسكم **وهو العليم**
بما يصلحكم فيشرعه لكم **الحكيم** فيما احل وحرم **متى تجب الكفارة على الغني والفقير**
ولابي ذر باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
الى قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم قال سفين بن عيينة سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا موهما للتدليس
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جا رجل قيل هو سلمة
ابن صخر البياضي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه
وسلم له ما شانك قال وقعت على امراتي في رمضان اي وطيتها كما في حديث اخر قال صلى الله
عليه وسلم له تستطيع تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع
قال عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم
اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والرا فيه تمر والعرق المكتل
الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال صلى الله عليه وسلم خذ هذا
العرق بتمره فتصدق به بالتمر قال اتصدق به على اشخص افقر منا ولابي ذر مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اخر الاسنان او هي الاضراس تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه
وسلم له اطعمه عيالك وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام ويجب تبييتها بان ينوي
الاعتاق وكذا باقيها عن الكفارة لتتميز عن غيرها كنذر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا وان لم يكن عليه
غيرها ومراد البخاري كما قال ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان كفارة
المواقع في نهار رمضان انما كانت بانتهاك الذنب واشار الى ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب
الكفارة لان النبي صلى الله عليه وسلم علم فقره واعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو اعطى الفقير

ما يقضي به دينه قال ولعله كما نبه عليه احتجاج الكوفيين بالفدية نبّه هنا على ما احتج
به من خالفهم من الحنفية بجاب الكفارة على الموسر وانه مُدّ لكل مسكين انتهى ومذهب الشافعي
ان له تقديم الكفارة بلا صوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسببين فجاز
تقديمها على احدهما كالزكاة فيقدم على الحنث ولو كان حراما كالحنث بترك واجب او فعل حرام وعلى
العود في الظهار كان ظاهر من رجعية ثم كفّر ثم راجعها وكان طلق رجعيا عقب ظهاره ثم كفّر ثم راجع
اما الصوم فلا يقدم لانه عبادة بدنية فلا يقدم على وقت وجوبها بغير حاجة كصوم رمضان
والحديث سبق في الصوم **باب من اعان المعسر في الكفارة** الواجبة عليه وبه قال
حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال جاء رجل اسمه كما سبق سلمة بن صخر او هو سلمان بن صخر او هما واقعتان سبق ذلك في الصيام
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وفي بعض الطرق واهلكت فقال صلى الله عليه
وسلم وما ذاك الذي اهلكك قال وقعت باهلي جامعت امراتي في نهار رمضان قال عليه
السلام تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي ويدخل فيه القدرة
بالشراء قال لا اجد قال فهل وللاصيلي وابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال
لا وعند البزار من رواية ابن اسحق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع
ان تطعم ستين مسكينا قال لا وهل هذه الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي
ترتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني فدل على عدم
التخيير مع كونها في معرض البيان وجواب السؤال فينزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير
فجاء رجل من الانصار لم اقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين المهملة والراء آخره قاف
المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما كاف ساكنة فيه تمر فقال عليه الصلاة والسلام له
اذهب بهذا التمر فتصدق به فقال وللكشميهني قال على ولابي ذر أعلى اي
اتصدق به على احد احوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت
احوج منا ولابتيها بغير همز تثنية لابة بموحدة الحرة ارض ذات حجارة سود والمدينة
بينهما وزاد في الرواية السابقة قريبا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
ثم قال اذهب فاطعمه اهلك بقطع همزة فاطعمه اي اطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك نفقته
او زوجتك او مطلق اقاربك ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فكما جاز اعانة المعسر بالكفارة
عن وقاعه في نهار رمضان كذلك يجوز اعانة المعسر بالكفارة عن يمينه اذا حنث فيه وقد
قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم الف مسئلة واكثر هذا **باب** بالتنوين **يعطي** الشخص الذي وجبت عليه الكفارة **في الكفارة** اذا كانت عن يمين **عشرة مساكين**
كما في القرآن **قريبا كان** المسكين **او بعيدا** فالتذكير في قريبا وبعيدا باعتبار لفظ
مسكين ولذا قال كان دون كانت ولا كانوا او لان فعيلا يستوي فيه التذكير والتانيث
كما في قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا
سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني بياضة اسمه سلمة بن صخر او اعرابي الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم انا احترق واطلق ذلك

لاعتقاده

لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان قال صلى الله عليه وسلم وما
شانك قال وقعت على امراتي جامعتها في نهار رمضان قال هل وللاصيلي وابي ذر فهل تجد ما تعتق
بضم الفوقية رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا اسقط
قوله قال فهل الخ قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال ابو هريرة
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ هذا التمر فتصدق به على ستين مسكينا
فقال اعلى اي اتصدق به على احد افقر منا ما بين لابتيها اي حرتي المدينة افقر منا ثم قال
صلى الله عليه وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اطعم
اهلك لكنه اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعداء اجوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع
في الصيام في اجازة الصرف الى الاقرباء انتهى وهو على راي من حمل قوله اطعمه اهلك على انه
في الكفارة واما من حمله على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث لينفقه على اهله وتستمر الكفارة في
ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يتجه الالحاق وكذا على قول من يقول بالاسقاط عن المعسر
مطلقا قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحق خذها وكلها وانفقها على عيالك اي لا عن الكفارة بل هي
تمليك مطلق بالنسبة اليه والى عياله وكان ذلك من باب الصدقة واما حديث علي فكلها انت
وعيالك فقد كفر الله عنك فضعيف لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضاء كما في حديث عند البيهقي
**باب** بيان **صاع المدينة** الذي يجب الاخراج به في الواجبات
لان التشريع وقع اولا على ذلك وبيان مد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المد وكل منهما او المراد
بركته صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث
اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي
وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة وبعد التحتية
الساكنة دال مهملة الكندي عن السائب بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي
المدني انه قال كان الصاع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم
اليوم فزيد فيه اي في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال فيما نقله في الفتح
هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السائب كان اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه
وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث وهو الصاع بدليل ان مده صلى الله عليه وسلم
رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال واما مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز
فلا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ ابن حجر
ومن لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم مقدار الرطل عندهم
اذ ذاك انتهى والمد كما مر رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما
واربعة اسباع درهم وحينئذ فيكون الصاع ستمائة درهم وخمسة وثمانين درهما وخمسة
اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لنا ما نقله الخلف عن
السلف بالمدينة وهم اعرف بمثل ذلك كما قاله مالك مستدلا به على ابي يوسف في مناظرته له بحضرة الرشيد
فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شاء الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه قال
حدثنا منذر بن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام
الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله من خراسان قال حدثنا مالك امام الائمة ابن انس الاصبحي

عن نافع مولى ابن عمر انه قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر بمد النبي صلى الله عليه
وسلم وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مائة وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم كاملة الاولى
بالجحفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو
اكبر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي مد اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال وفي كفارة اليمين
بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند السابق
قال لنا مالك الامام مدنا اعظم من مدكم ولا نرى الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان مد هشام افضل بحسب الوزن
قال ابو قتيبة سلم ايضا وقال لي مالك الامام لو جاكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم
باي شي كنتم تعطون الفطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم
لانه اذا تعارضت الامداد الثلاثة الاول والحادث وهو الهشامي وهو زايد عليه والثالث المفروض
وقوعه وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى لانه الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة
له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو من غريب
ما رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النماء والزيادة
قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه
في غيرها قلت وقد رايت في ذلك في سنة خمس وتسعين وثمانمائة العجب العجاب فالله تعالى بوجهه الكريم يردني
اليها ردا جميلا ويجعل وفاتي بها على الكتاب والسنة في عافية بلا محنة وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه
هذا **باب** **قول الله تعالى** في آية كفارة اليمين في سورة المائدة **او تحرير رقبة** قال الحنفية
مؤمنة او كافرة لاطلاق النص لا في كفارة القتل فان الله قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله
الايمان لجميع الكفارات مثل كفارة القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد كما ان الله تعالى
قيد الشهادة بالعدالة في موضع فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا
شهيدين من رجالكم ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على المقيد كذلك هذا **واي الرقاب ازكى** فيما
الحديث اي في الحديث السابق في اوايل العتق قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
وكان المؤلف اشار بذلك الى الموافقة الحنفية لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال
ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة لانه لم يجد نصا في اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة
محتملة وذكر ان الفضل والمزية لعتق المؤمنة فنبه على محل النظر فللقائل ان يقول اذا تفاوت العتق
وكان افضله عتق المؤمنة ووجب علينا عتق الرقبة في اليمين كان الاخذ بالافضل احوط للذمة والا
كان المكفر بغير المؤمن على شك في براءة الذمة قال وهذا اوضح من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد في كفارة
القتل لظهور الفرق بالتغليظ هنالك وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا داود بن رشيد
بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابي
غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة
وكسر الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي مولى عمر بن الخطاب عن علي بن حسين
بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الجيم ولعبد الله الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله العامري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل اعتق امرا مسلما اعتق الله
بكل عضو منه عضوا من النار سقط منه النار الثانية هنا وفي مسلم عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه
حتى هنا عاطفة بمنزلة الواو الا انها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان لمعطوفها ثلاثة شروط
ان يكون ظاهرا لا مضمرا وان يكون اما بعضا من جمع قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة
حتى راسها او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع حتى ولدها والذي يضبط ذلك انها تدخل
حيث يصح دخول الاستثناء وتمتنع حيث يمتنع وكذا يمتنع ضربت الرجلين حتى افضلهما وانما جاز حتى نعله
القاها لان الصحيفة والزاد في معنى القا ما يثقله وان تكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول
نحو مات الناس حتى الانبيا والثاني نحو زارك الناس حتى الحجامون قاله في المغني والشروط الثلاثة موجودة
في هذا الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء مما قبله وهو غاية لما قبلها وخص الفرج بالذكر لانه
محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوايل العتق **باب** حكم **عتق المدبر
وام الولد والمكاتب في الكفارة و** حكم **عتق ولد الزنا** وقال طاوس هو ابن كيسان يجزئ المدبر وام
الولد وهذا وصله ابن ابي شيبة من طريقه بلفظ يجزئ عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار انتهى
وقال مالك لا يجزئ في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه لانه ثبت لهم عقد حرية لا سبيل الى دفعها
والواجب في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي يجزئ عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح
عن الزهري اخبرني ابو حسن مولى عبد الله بن الحرث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد الله بن عمر
استفتته في غلام لها ابن زنية تعتقه في رقبة كانت عليها فقال لا اراه يجزيك سمعت عمر يقول لان احمل على
نعلين في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية لكن في الموطا عن ابي هريرة انه افتى بعتق ولد الزنا
وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزئ عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمرو بن العاص اخرجه ابن
ابي شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي عارم قال
اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري
ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب اي علق عتقه بموته ولم يكن له
مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام
بضم النون وفتح العين المهملة والنحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمانمائة
درهم قال عمرو بن دينار وكان بيعه صلى الله عليه وسلم بحكم ولايته على الرعية والنظر في مصالحهم
فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول كان المدبر عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الموحدة
نسبة الى القبط مصر مات عام اول بفتح اللام على البنا وهو من اضافة الموصوف لصفته وله
نظاير فالبصريون يقدرونه عام الزمن الاول او نحوه ووجه المطابقة قال الكرماني لانه
اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه والحديث اخرجه ايضا في الاكراه وسبق في
البيع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور هذا **باب** بالتنوين **اذا اعتق عبدا
بينه وبين آخر** اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده
من غير ذكر آية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه او غير ذلك وحكم الباب
انه اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وضمن لشريكه حصته
وان كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا ومباحث
المسئلة في كتب الفقه فلتراجع **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اعتق** شخص **في الكفارة**
رقيقا **لمن يكون ولاؤه** بفتح الواو والمد وهو في الشرع عصوبة سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية

لحجم

وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين مصغرا عن ابرهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابرهيم النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها على عائشة الولاء اي يكون الولاء لهم فذكرت عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها فاعتقيها انما ولابي ذر فانما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه فمن عتق من به رق ولو بكتابة وتدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله هنا انما الولاء لمن اعتق وليس كما يفيد عدم تقدمه بغوايد من الارث وولاية التزويج الاقرب فالاقرب كما في النسب وفي صحيح ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما الولاء لمن اعتق العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته ولا فرق بين ان يعتقه مجانا او عن الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره ويأتي ان شاء الله تعالى في الفرايض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرايض

باب بيان احكام **الاستثناء في الايمان** والمراد به هنا التعليق على المشيئة كان يقول والله لافعلن كذا ان شاء الله او لا افعل كذا ان شاء الله او الا ان يشاء الله او ان لم يشأ الله وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد ما دون العشرة من الاشعريين استحمله اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة تبوك فقال والله ولابي ذر عن الكشميهني لا والله لا احملكم ما ولابي ذر وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر الموحدة مكثنا ما شاء الله عز وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وللاصيلي ولابي ذر عن المستملي بشايل بشين معجمة وبعد الالف همزة فامر لنا صلى الله عليه وسلم بثلث ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من النوق وسبق في المغازي بخمس ذود فلعلها باعتبار انه امر لهم اولا بثلاث ذود ثم زادهم اثنين ولابي ذر بثلاثة ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان لا يحملنا فحملنا بفتحات زاد فيما سبق تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة او انا في ما حملتكم عليه ولولا ذلك لم يكن عندي ما احملكم عليه قاله المازري اني والله ان شاء الله وجواب القسم قوله لا احلف على يمين وان شاء الله معترض والقسم وخبر ان قوله على يمين اي محلوف يمين فارى بفتح الهمزة غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكفرت بتكرير لفظ التكفير واثباته في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في كتابه الثمين في استثناء اليمين فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى قال الحافظ ابن حجر سقط لفظ والله من نسخة ابن المنير فاعترض بانه ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثناء بالمشيئة قال واشار ابو موسى المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثناء ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة

تنفس

تنفس وعي وتذكر وانقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثناء وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني وعن الامام احمد نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحق مثله وقال الا ان يقع سكوت وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا وقال ابو البركات النسفي في مختصر الكشاف له وهذا محمول على تدارك التبرك بالاستثناء فاما الاستثناء المغير حكما فلا يصح الا متصلا وحكي انه بلغ المنصور ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى خالف ابن عباس في الاستثناء المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا يرجع عليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضى ان يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس انه يستثني ولو بعد سنة اي اذا نسي ان يقول في حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول ذلك ليكون اتيا بسنة الاستثناء حتى ولو كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافع لحنث اليمين ومسقط للكفارة قال ابن كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الاليق بحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يوجد على ظاهره لانه يلزم منه ان لا يحنث احد في يمينه وان لا تتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثناء لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شاء الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه ان ما عقده باليمين ينحل وحاصله حمل الاستثناء المنقول عنه على لفظ ان شاء الله فقط وحمل ان شاء الله على التبرك ومما يدل على اشتراط اتصال الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثناء يفيد بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق في النذور وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه الا كفرت يميني ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن يميني واتيت الذي هو خير بتقديم كفرت او اتيت الذي هو خير وكفرت بتاخيرها بزيادة التردد في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالتردد فيه ايضا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن هشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها راء المكي عن طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام والله لاطوفن الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية على تسعين امراة يقال طاف به بمعنى الم به وقارب يعني لاجامعهن كل بالتشديد منونا اي كلهن تلد فيه حذف تقديره فتعلق فتحمل فتلد غلاما يبشر فيتعلم الفروسية ويقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه الملك او قرينه او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او من الجن قل ان شاء الله فنسي بفتح النون مخففا لسابق القدر ان يقول ان شاء الله فطاف بهن اي جامعهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة وفي رواية للبخاري الا واحدا ساقطا احد شقيه فقال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قال سليمان ان شاء الله لم يحنث قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع ما اراد فقد قال موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شاء الله صابرا ولم يصبر وكان قوله ان شاء الله دركا في حاجته بفتح الدال المهملة والراء لحاقا لها وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى بدل قوله في الرواية الاولى ان شاء الله فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان بن عيينة بالسند وحدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مثل حديث ابي هريرة الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة ففيه ان لسفيان فيه سندين الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند

باب جواز **الكفارة قبل الحنث وبعده**

وبه قال حدثنا علي بن حجر بحاء مهملة مضمومة فجيم ساكنة فراء السعدي قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم المعروف

باقية غلبة عن ايوب السختيانى عن القاسم بن عاصم التميمى عن زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة
بعدها ميم الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء انه قال كنا عند ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه وكان بيننا
وبين هذا الحى من جرم بفتح الجيم وسكون الراء والحى بالفتح ولغير ابى ذر بالكسر اخاء بكسر الهمزة فى اوله وفتح الخاء المعجمة والمد
اى صداقة ومعروف اى احسان ولابى ذر عن الكشميهنى وكان بيننا وبينهم هذا الحى فزاد الضمير وقدمه على ما يعود عليه
وقال فى الكواكب فان قلت الظاهر ان يقال بينه يعنى ابا موسى اى لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين لاستقام الكلام
قال وقد تقدم على الصواب فى باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحى وبين الاشعريين ود واجاب باحتمال انه جعل نفسه
من اتباع ابى موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه وكانه مولى اى لم يكن من العرب الخلص قال زهدم فقدم
طعام بين يدى ابى موسى ولابى ذر طعامه اى طعام ابى موسى قال وقدم فى طعامه لحم دجاج قال وفى القوم رجل من بنى
تيم الله قبيلة معروفة من قضاعة احمر كانه مولى قال الحافظ ابن حجر فى المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه زهدم الراوى
قال فلم يدن اى فلم يقرب من الطعام فقال له ابو موسى الاشعرى ادن اقرب فانى رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكل منه اى من جنس الدجاج قال الرجل انى رايته ياكل شيئا قذرا قذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته فحلفت ان لا
اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب اخبرك بضم الهمزة والجزم جواب الامر عن ذلك اى عن الطريق فى حل اليمين
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من الاشعريين استحمله اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة العسرة وهو
يقسم نعما من نعم الصدقة بفتح النون والعين المهملة فيها قال ايوب السختيانى بالسند السابق احسبه اى احسب القاسم
التميمى وهو اى النبى صلى الله عليه وسلم غضبان قال والله لا احملكم وما عندى ما احملكم زاد الكشميهنى عليه
قال ابو موسى فانطلقنا فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل يا ناقة نهب لما بعده من غنيمة وفى رواية
ابى بردة) ثم صلى الله عليه وسلم ابتاع الابل التى حملهم عليها من سعد فيجمع باحتمال ان تكون الغنيمة لما حصلت حصل
لسعد منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون
بالتكرار مرتين فى رواية ابى ذر وفى رواية ابى بردة فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادى عبد الله بن قيس
فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتيناه فامر لنا عليه الصلاة والسلام بخمس ذود بالاضافة
وفى المغازى بستة ابعرة وذكر القليل لا ينفى الكثير غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء اى الاسنمة قال فاندفعنا
اى سرنا مسرعين فقلت لاصحابى اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا
نفلات نسى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لئن تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه
اى اخذنا منه ما اعطاها فى حال غفلته عن يمينه من غير ان نذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام والجزم يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا
ثم حملتنا فظننا او فعرفنا بالشك من الراوى انك نسيت يمينك ولابى يعلى من رواية مطر عن زهدم فكرهنا ان نمسكها
فقال والله انى ما نسيتها واخرجه مسلم عن الشيخ الذى اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق منه الا قوله قال والله ما نسيتها قال
انطلقوا فانما حملكم الله عز وجل فيه ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلى ولم يرد انه لا صنع له اصلا فى حملهم
لانه لو اراد ذلك لما قال انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين اى على محلوف يمين كما مر فاطلق عليه لفظ
يمين للملابسة والمراد ان يكون محلوفا عليه فهو مجاز الاستعارة ويجوز ان يكون فيه تضمين فقال النسائى
اذا حلفت بيمين ورجح الاول بقوله فارى غيرها خيرا منها لان الضمير فى غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب
بانه يعود على معناها المجازى للملابسة ايضا وقال فى النهاية الحلف هو اليمين فقوله احلف اى اعقد شيئا
بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد لعقده واعلام بانها ليست لغوا قال فى شرح المشكاة ويؤيده رواية
النسائى ما على الارض يمين احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها صفة مؤكدة لليمين قال
فالمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها ثم يظهر لى امر اخر يكون فعله خيرا من المضى فى اليمين
المذكورة الا اتيت الذى هو خير وتحللتها اى كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم



عن يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر فى قصة حلفه على شرب العسل او على غشيان مارية فعن الحسن
البصرى انه لم يكفر اصلا لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث
الترمذى عن عمر فى قصة حلفه على العسل او مارية فعاتبه الله وجعل له كفارة يمين وهذا ظاهر
فى انه كفر فان كان كان ليس نصا فى رد ما ادعاه الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيدة وفى تفسير
القرطبى عن زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم
اعتق رقبة فى تحريم مارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها اخرى
لكن بحرف الواو الذى لا يوجب ترتيبا نعم ورد فى بعض الطرق بلفظ ثم التى تقتضى الترتيب
عند ابى داود والنسائى فى حديث الباب ولفظ ابى داود من طريق سعيد بن ابى عروبة عن
قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذى هو خير وفى حديث عائشة عند الحاكم بلفظ
ثم وفى حديث ام سلمة عند الطبرانى نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذى هو خير
فاذا علم فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف فلا تجزى اتفاقا ثانيها
بعد الحلف والحنث فتجزى اتفاقا ثالثها بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك
والشافعى والاوزاعى والثورى تجزى وقال ابو حنيفة لا تجزى قبله لكن استثنى الشافعى الصيام فقال لا يجزى الا
بعد الحنث لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق
والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة واحتج الحنفية بانها لما
لم تجب صارت كالتطوع والتطوع لا يجزى عن الواجب وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم
فان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجاب المخالفون بان التقدير فاذا اردتم الحنث والخلاف كما
قال القاضى عياض مبنى على ان الكفارة لحل اليمين او لتكفير ماثمها بالحنث فعند الجمهور انها رخصة
شرعها الله لحل ما عقد من اليمين فلذلك تجزى قبل وبعد نعم استحب مالك والشافعى تاخيرها والحديث
مر فى مواضع كثيرة كالخمس والمغازى والذبائح ويأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد تابعه اى تابع
اسمعيل بن ابرهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المؤلف فى فرض الخمس عن ايوب
السختيانى عن ابى قلابة الجرمى والقاسم التميمى عن زهدم بهذا الحديث السابق حدثنا
ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب
السختيانى عن القاسم التميمى عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثنى بالافراد
ولابى ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب
الذهلى النيسابورى الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس بفتح عين عمر
البصرى قال اخبرنا ابن عون عبد الله عن الحسن البصرى عن عبد الرحمن بن سمرة
بفتح المهملة وضم الميم القرشى سكن البصرة ومات بالكوفة رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان
اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسألة وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم
همزة اعطيتها واعنت اى وكلت الى نفسك وعجزت واذا حلفت على يمين محلوف يمين
فرايت خيرا منها فات الذى هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق اوائل كتاب الايمان
والنذور تابعه اى تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقى اشهل
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء وبعدها لام الجمحى مولاهم ابو عمرو وقيل ابو حاتم بصرى
ولابى ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه اى تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد

(Margin notes: ما ثم ; صح والمستملى عن الحموى ; ماشا ثم ; اعنت عليها وان اعطيتها عن مسئلة ثم)

ابن دينار البصري مما وصله المؤلف في كتاب الاحكام في باب من سأل الامارة وكل اليها وسماك بن عطية
بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المربدي من اهل البصرة مما وصله مسلم
وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي مما وصله عبد الله بن الامام احمد في زياداته والطبراني في الكبير وحميد بضم
الحاء ابن ابي حميد الطويل مما وصله مسلم وقتادة بن دعامة مما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر مما وصله
مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان الفردوسي مما وصله ابو نعيم في مستخرج مسلم والربيع هو ابن مسلم الجمحي البصري
كما جزم به الدمياطي وقال ابن حجر الحافظ والذي يغلب على ظني انه صبيح وذكرا حديث من طرق تدل له ووقع
في نسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن قتادة وهو خطا والصواب وحميد
وقتادة بالواو كما سبق

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرايض

اي مسايل قسمة المواريث جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على
غيرها والفرض لغة التقدير وشرعا هنا نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم بمسايل الميراث علم الفرايض والعالم
به فرضي وفي الحديث افرضكم زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرايض كما نقل عن اصحاب الشافعي الى ثلاثة علوم علم
الفتوى وعلم النسب وعلم الحساب والانصبا المقدرة في كتاب الله ستة النصف ونصفه ونصف نصفه
والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما وقول الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم ويامركم في اولادكم في
شان ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع اليه لانه مفهوم
كقولهم السمن منوان بدرهم وبدا بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات وبدا
بحظ الذكر ولم يقل للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه لذلك
ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الاية فقيل كفى الذكور ان
ضوعف لهم نصيب الاناث فلا يتمادى في حظهم حتى يحرمن مع ادلائهن من القرابة
بمثل ما يدلون به والمراد به حال الاجتماع اي اذا اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان لهما سهمين
واما في حال الانفراد فالابن ياخذ المال كله والبنتان ياخذان الثلثين والدليل عليه انه اتبعه
حكم الانفراد بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا يعني بنات ليس معهن ابن
فوق اثنتين خبر ثان لكان او صفة لنساء اي نساء زايدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك
اي الميت وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت المولودة منفردة وفي الاية دلالة على ان
المال كله للذكر اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل للانثى النصف اذا كانت
منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعفا النصف وهو الكل والضمير في قوله ولابويه للميت
والمراد الاب والام الا انه غلب المذكر لكل واحد منهما السدس بدل من ابويه بتكرير العامل وفايدة
هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما فيه ولو قيل ولابويه السدسان لاوهم
قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس لذهبت فايدة
التاكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدا خبره ولابويه والبدل متوسط بينهما للبيان مما
ترك ان كان له ولد ذكرا او انثى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث مما ترك والمعنى وورثه
ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد اخراج نصيب الزوج لا
ثلث ما ترك لان الاب اقوى من الام في الارث بدليل ان له ضعف حظها اذا خلصا فلو ضرب لها الثلث
كملا لادى الى حط نصيبه عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين فصار للزوج النصف وللام الثلث
والباقي للاب حازت الام سهمين والاب سهما واحدا فينقلب الحكم الى ان يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان كان
له اي للميت اخوة فلامه السدس اخوة اعم من ان يكونوا ذكورا او اناثا

او اناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا لانه من باب التغليب والجمهور على ان الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع
يحملون على الاثنين فيحجب الاخوان ايضا الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس ولا يحجب الاخ الواحد
من بعد وصية متعلق بما تقدم في قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الانصباء من
بعد وصية يوصي بها او دين واستشكل بان الدين مقدم على الوصية في الشرع وقدمت الوصية على الدين في التلاوة
واجيب بان او لا تدل على الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصي بها او دين من بعد احد هذين الشيئين
الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه الميراث لانها صلة بلا عوض وكان اخراجها مما يشق على الورثة
وكان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين قدمت على الدين ليسارعوا الى اخراجها مع الدين اباؤكم
مبتدا وابناؤكم عطف عليه والخبر لا تدرون وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب بتدرون نفعا
تمييز والمعنى فرض الله الفرايض على ما هو عنده حكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع فوضعتم
انتم الاموال على غير حكمة والتفاوت في السهام بتفاوت المنافع وانتم لا تدرون تفاوتها فتولى الله
ذلك فضلا منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة المقادير والجملة اعتراض مؤكدة لا موضع لها من الاعراب
فريضة نصبت نصب المصدر المؤكد اي فرض ذلك فرضا من الله ان الله كان عليما بالاشياء قبل خلقها
حكيما في كل ما فرض وقسم من المواريث وغيرها ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن
ولد ابن او بنت فان كان لهن ولد منكم او من غيركم فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين
ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين
والواحدة والجماعة سواء في الربع والثمن جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة لدلالة قوله للذكر مثل
حظ الانثيين وان كان رجل يعني الميت يورث اي يورث منه صفة لرجل كلالة خبر كان اي وان
كان رجل موروث منه كلالة او يورث خبر كان وكلالة حال من الضمير في يورث والكلالة تنطلق
على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وهو في الاصل مصدر بمعنى
الكلال وهو ذهاب القوة من الاعيا او امراة عطف على رجل وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما
السدس فان كانوا اكثر من ذلك من واحد فهم شركاء في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام
وهي لا ترث اكثر من الثلث ولهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية يوصى بها او دين
وكرر الوصية لاختلاف الموصين فالاول الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث
الزوج والرابع الكلالة غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصي
زيادة على الثلث او لوارث وصية من الله مصدر مؤكد اي يوصيكم بذلك وصية والله
عليم بمن جار او عدل في وصيته حليم عن الجاير لا يعاجله بالعقوبة وسقط في رواية ابي ذر
من قوله وللذكر الخ وقال بعد قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله عليم حليم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر الهدير
التيمي المدني الحافظ انه سمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
رضي الله عنه وهما ماشيان الواو فيه للحال فاتاني صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني
فاتياني اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقد اغمي علي بتشديد اليا فتوضا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصب علي بتشديد اليا وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوئه فافقت من الاغما
فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي بفتح الضاد وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم
يجبني بشي حتى نزلت اية المواريث بالجمع ولابي ذر الميراث بالافراد وهي يوصيكم الله في

اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة فى اخر الحديث يستفتونك قل الله
يفتيكم فى الكلالة وهذه الزيادة مدرجة فى الحديث وحديث الباب سبق فى الطب **باب**
**تعليم الفرايض** وقال عقبة بن عامر الجهنى رضى الله عنه تعلموا اى العلم فيدخل علم الفرايض قبل
الظانين يعنى الذين يتكلمون بالظن ويحتمل ان يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرايض المخصوص
لشدة الاهتمام به وفى حديث ابن مسعود مرفوعا تعلموا الفرايض وعلموها الناس فانى امرؤ مقبوض وان
العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان فى الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما اخرجه احمد والترمذى والنساى
وصححه الحاكم وعند الترمذى من حديث ابى هريرة تعلموا الفرايض فانها نصف العلم وانه اول ما ينزع من امتى
قيل لان للانسان حالتين حالة حياة وحالة موت والفرايض تتعلق باحكام الموت وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل المنقرى البصرى ويقال له التبوذكى قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى
قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس اليمانى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن اى احذروا الظن المنهى الذى لا يستند الى اصل او الظن السوء بالمسلمين
لا ما يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واستشكل بان الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان
فكيف عبر بافعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من ساير الاحاديث فان قلت الظن
ليس بحديث اجيب بانه حديث نفسانى والمعنى الذى عنيناه و الظن اكثر كذبا ولا تحسسوا
بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم ما تطلبه لغيرك والاول ما تطلبه لنفسك او بالجيم البحث عن بواطن
الامور واكثر ما يقال فى الشر وبالجيم فى الخير وبالحاء فى الشر او معناهما واحد وهو تطلب الاخبار ولا تباغضوا
ولا تدابروا اى لا يعط احدا التابر فيهما اى لا تتقاطعوا ولا تهاجروا وكونوا عباد الله اخوانا ومطابقة هذا
الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق فى باب لا يخطب على خطبة اخيه من كتاب النكاح **باب**
**قول النبى صلى الله عليه وسلم لا نورث** اى معاشر الانبيا **ما تركنا صدقة** ما موصول وتركنا صلته
وصدقة بالرفع خبر ما او مقدر فيه هو اى الذى تركناه هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندى
قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليمانى قاضيها قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان فاطمة الزهرا البتول والعباس
ابن عبد المطلب عليهما السلام اتيا ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان
منه ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما حينيذ يطلبان منه ارضهما من فدك بفتح الفا والدال
المهملة بالصرف وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وسهمهما ولابى ذر عن الكشميهنى وسهمه بالافراد
من خيبر بعدم الصرف مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما ابو بكر رضى الله عنه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بضم النون وفتح الرا مخففة وعند النساى من حديث الزبير انا معاشر
الانبيا لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر ما الموصول كما مر وجوز بعضهم النصب وفيه بحث سبق فى الخمس
فلا نطيل به فليراجع وفى العلل للدارقطنى من رواية ام هانى عن فاطمة عليها السلام عن ابى بكر الصديق رضى الله
عنه الانبيا لا يورثون والحكمة فى انهم لا يورثون ان الله بعثهم مبلغين رسالته وامرهم ان لا ياخذوا على ذلك اجرا
كما قال تعالى قل لا اسالكم عليه اجرا وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة فى ان لا يورثوا لئلا
يظن انهم جمعوا المال لوارثهم واما قوله تعالى وورث سليمان داود فحملوه على العلم والحكمة وكذا قوله
زكريا فهب لى من لدنك وليا يرثنى انما ياكل ال محمد عليه الصلاة والسلام من هذا المال بقدر حاجتهم وما
بقى منه للمصالح وليس المراد انهم لا ياكلون الا منه ومن للتبعيض قال ابو بكر والله لا ادع لا اترك امرا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه فى المال الا صنعته قال فهجرته فاطمة رضى الله عنها اى هجرت ابا بكر

رضى

الحديث

لعله الترجمة

يطلبان

عن

بعض

رضى الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت قريبا من ذلك بنحو ستة اشهر وليس المراد الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه
بل المراد انها انقبضت عن لقايه قاله فى الكواكب والحديث سبق فى الخمس وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان
بفتح الهمزة والموحدة المخففة وبعد الالف نون ابو اسحق الوراق الازدى قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله
المروزى عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا هو صدقة قال ابن المنير فى الحاشية يستفاد منه ان من قال
دارى مثلا صدقة لا تورث انها تكون حبيسا ولا يحتاج الى التصريح بالوقف والحبس قال فى الفتح وهو
حسن لكن هل يكون ذلك صريحا او كناية يحتاج الى النية وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه
لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلى
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحا والدال المهملتين
والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لى من حديثه اى من حديث مالك بن اوس ذلك الاتى ذكره
فانطلقت حتى دخلت عليه اى على مالك بن اوس حتى اسمع منه بلا واسطة فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت
حتى ادخل على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فاتاه حاجبه يرفا بفتح اليا وسكون الرا وفتح الفا بعدها تحتية
ولابى ذر بالالف بدل التحتية بغير همزة فى الفرع كاصله وقال العينى كالكرمانى بالهمز وغيره وقال الحافظ
ابن حجر وبالهمز وابتنا من طريق ابى ذر فقال له هل لك رغبة فى دخول عثمان بن عفان عليك وعبد الرحمن
ابن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابى وقاص وزاد النساى على الاربعة طلحة بن عبيد الله
قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم قال يرفا له رضى الله عنه هل لك رغبة فى على اى ابن ابى طالب
وعباس اى ابن عبد المطلب قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا قال عباس لعمر يا امير المومنين اقض
بينى وبين هذا اى على زاد فى الخمس وهما يختصمان فيما افا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بنى النضير
فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المومنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر قال عمر انشدكم بفتح الهمزة
وضم المعجمة اى اسالكم بالله الذى باذنه تقوم السما فوق روسكم بلا عمد والارض على الما تحت اقدامكم هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر الموصول يريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم نفسه الزكية وكذا غيره لقوله فى الحديث الاخر انا معاشر الانبيا لا نورث فليس ذلك من
الخصايص وقيل ان قول عمر يريد نفسه اشارة الى ان النون فى قوله نورث للمتكلم خاصة لا للجميع وحكى
ابن عبد البر ان للعلما فى ذلك قولين وان الاكثر على ان الانبيا لا يورثون واخرج الطبرى من طريق اسمعيل
ابن ابى خالد عن ابى صالح فى قوله تعالى حكاية عن زكريا وانى خفت الموالى قال العصبة وفى قوله فهب لى من لدنك
وليا يرثنى قال يرث مالى ويرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق قتادة عن الحسن نحوه لكن لم يذكر المال ومن
طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله اخى زكريا ما كان عليه من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه
الله به ويويده قول عمر يريد نفسه اى يريد اختصاصه بذلك فقال الرهط عثمان واصحابه قد قال عليه
الصلاة والسلام ذلك فاقبل عمر رضى الله عنه على على وعباس رضى الله عنهما فقال هل تعلمان ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ذلك اى لا نورث ما تركنا صدقة قالا قد قاله صلى الله عليه وسلم ذلك قال عمر
فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى قد كان خص رسوله ولابى ذر قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم
فى هذا الفى اى الغنيمة بشى لم يعطه احدا غيره حيث خصصه كله به او حيث حلل له الغنيمة ولم تحل لغيره
من الانبيا فقال عز وجل ما افا الله على رسوله الى قوله قدير فكانت بنو النضير وخيبر وفدك خالصة
ولابى ذر عن الحموى خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيها غيره والله ولابى ذر ووالله ما
احتازها بحا مهملة وزاى مفتوحة من الحيازة ما جمعها دونكم ولا استاثر ما تفرد بها عليكم قد اعطاكموه

اى الفى ولابى ذر عن الكشميهنى اعطاكموها اى اموال الفى وبثها بالموحدة والمثلثة المفتوحتين فرقها فيكم حتى بقى
منها هذا المال الذى تطلبان حصتكما منه فكان النبى صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة
سنتهم ثم ياخذ ما بقى فيجعله مجعل بفتح الميم والعين بينهما جيم ساكنة اى مال الله اى ما هو فى جهة مصالح
المسلمين فعمل بذاك بغير لام الجر هل تعلمون ذلك قالوا اى عثمان واصحابه نعم فعله ثم قال عمر لعلى وعباس
رضى الله عنهم انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر فتوفى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضى الله عنه انا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها اى الخالصة فعمل فيها بما عمل به رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولى ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط
لابى ذر ولى الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها ما بغير موحدة عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضى
الله عنه ثم جيتمانى وكلمتكما واحدة متفقان لا تنازع بينكما وامركما جميع جيتنى يا عباس تسئلنى نصيبك
من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم واتانى هذا على يسئلنى نصيب امراته فاطمة رضى الله عنها من ابيها
صلوات الله وسلامه عليه فقلت لكما ان شيتما دفعتها اليكما بذلك اى بان تعملا فيها كما عمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر فتلتمسان بحذف اداة الاستفهام اى افتطلبان منى قضاء غير ذلك فوالله الذى
ولابى ذر عن الكشميهنى فوالذى باذنه تقوم السما والارض لا اقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الى بتشديد اليا فانا اكفيكماها بفتح الهمزة فان قلت اذا كان على وعباس
اخذاها على الشرط المذكور فكيف يطلبان بعد ذلك من عمر اجيب بانهما اعتقدا ان عموم قوله لا نورث
مخصوص ببعض ما يخلفه واما تخاصمهما فلم يكن فى الميراث بل طلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالنظر
فيما يصير اليه فمنعهما عمر لان القسمة انما تقع فى الاملاك وربما تطاول الزمان فيظن انه ملكهما قاله الكرمانى
وسبق مزيد لذلك فى فرض الخمس وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام عن
ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابى ذر عن الكشميهنى
لا يقسم باسقاط الفوقية ورثتى دينارا ولا درهم وميم يقسم على الروايتين رفع خبر اى ليس يقسم
ورواه بعضهم بالجزم وانه نهى وان ظاهره انه خلف شيا لا يقسم بعده ولا تعارض بين هذا وبين ما تقدم
فى الوصايا من حديث عمرو بن الحرث الخزاعى ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ويحتمل
ان يكون الخبر بمعنى النهى فتتحد معنى الروايتين ويستفاد من رواية الرفع انه اخبر انه لا يخلف شيا
مما جرت العادة بقسمته كالذهب والفضة وان الذى يخلفه من غيرهما لا يقسم ايضا بطريق الارث
بل تقسم منافعه لمن ذكر وقوله ورثتى اى بالقوة اى لو كنت ممن يورث او المراد لا يقسم مال تركه
لجهة الارث فاتى بلفظ ورثتى ليكون الحكم معللا بما به الاشتقاق وهو الارث فالمنفى اقتسام
بالارث عنه قاله الشيخ تقى الدين السبكى ما تركت بعد نفقة نسائى قال السبكى ويدخل فيه كسوتهن
وساير اللوازم اى كالمساكن ومونة عاملى على الصدقات او الخليفة بعدى او الناظر فى الصدقات
او حافر قبره صلى الله عليه وسلم فهو اى المتروك بعد ما ذكر صدقة فالصدقة لا تحل له فان قلت
ما وجه تخصيص النسا بالنفقة والمونة بالعامل وهل بينهما فرق اجاب الشيخ تقى الدين السبكى كما فى
الفتح بان المونة فى اللغة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوت قال وهذا يقتضى ان النفقة دون
المونة والسر فى التخصيص المذكور الاشارة الى ان ازواجه صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله
والدار الاخرة كان لا بد لهن من القوت واقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان فى صورة الاجير فيحتاج
الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه انتهى ملخصا والحديث سبق فى الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد الله

ولابى ذر فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون صح

ابن

ابن مسلمة القعنبى عن مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير عن عايشة رضى
الله عنها ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم حين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن
عثمان بن عفان الى ابى بكر رضى الله عنه يسالنه ميراثهن اى من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عايشة اليس
قال ولابى ذر فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع كما مر وقيل ان الحكمة
فى كونه لا يورث حسم المادة فى تمنى الوارث موت المورث من اجل المال وقيل لكون النبى كالاب لامته فيكون ميراثه
للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا الحديث اخرجه مسلم فى المغازى وابو داود فى الخراج والنسائى فى
الفرايض **باب** قول النبى صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله وبه قال حدثنا عبدان
هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمومنين من انفسهم اى احق بهم فى كل
شى من امور الدين والدنيا وحكمى انفذ عليهم من حكمها فمن مات منهم وعليه دين ولم يترك له وفاء اى ما يفى بدينه فعلينا قضاؤه وهل هذا من خصايصه او يجب على ولاة
الامر بعده الراجح الاستمرار لكن وجوب الوفا انما هو من مال المصالح قال ابن بطال فان لم يعط
الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق القدر الذى عليه فى بيت المال
الا ان كان دينه اكثر من القدر الذى له فى بيت المال مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع
ولابى ذر عن الكشميهنى فهو لورثته والحديث اخرجه ايضا فى الفرايض **باب**
**ميراث الولد من ابيه وامه** ذكرا كان او انثى ولدا او ولد ولد وان سفل وقال زيد بن ثابت
الانصارى المدنى رضى الله عنه مما وصله سعيد بن منصور اذا ترك رجل او امراة بنتا فلها اى للبنت
النصف مما ترك او تركت وان كانتا اثنتين واكثر فلهن الثلثان واكثر او النسبتين الثلثان
وان كان معهن اى البنات او البنتين اخ ذكر من ابيهن فلا فريضة لاحد منهم ويبدى بضم الموحدة
وكسر الدال المهملة بعدها همزة بمن شركهم بفتح المعجمة وكسر الرا مخففة اى بمن شرك البنات
والذكر فغلب التذكير فى الثانيث بمن له فرض مسمى كالاب فيعطى ولابى ذر فيعطى فريضته
فما بقى بعد فرض الاب مثلا فللذكر اى فيقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين وبه
قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد
قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس بن كيسان اليمانى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة الفرايض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة
وهى الانصبا المقدرة فى كتاب الله وهى النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف
نصفهما كما مر باهلها المستحقين لها بنص القران اى اوصلوا الفرايض لاهلها واعطوها لهم وجاءت
العبارة فى اعلا درجات الفصاحة واسنى غاية البلاغة مع استعمال المجاز فيها لان المعنى انيطوها
بهم والصقوها بمستحقها فما شرطية فى موضع رفع فى الابتدا والخبر قوله بقى فهو لاولى بفتح
الهمزة واللام بينهما واو ساكنة والفا جواب الشرط ولابى ذر عن الكشميهنى فلاولى ذكر رجل اقرب
فى النسب الى المورث دون الابعد والوصف بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد
وتعقب بان العرب انما تؤكد حيث تفيد فايدة اما تعيين المعنى فى النفس واما رفع توهم المجاز
وليس موجودا هنا وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة
والقوة فى الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج الكلام لزيادة التوكيد

بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ او المراد به الاحتراز عن الخنثى وتعقب بانه لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على ان الرجولية ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل الصغير فالرجل اسم للبالغ او للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة والترجيح في الارث بكون الذكر مثل حظ الانثيين لان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقتال والقيام بالضيفان ونحو ذلك او التنبيه على نفي توهم اشتراك الانثى ولا يخفى بعده او انه خرج مخرج الغالب ولا يخفى فساده لان الرجل ذكر لان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه مسلم في الفرائض ايضا وكذا ابو داود والترمذي والنسائي

## باب ميراث البنات

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد ابن ابي وقاص بسكون عين سعد عن ابيه سعد رضي الله عنه انه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت بهمزة قطع مفتوحة وسكون المعجمة بعدها فاء اي فاشرفت منه على الموت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم في عام حجة الوداع او عام الفتح حال كونه يعودني مضارع عاد المريض اذا زاره فقلت له يا رسول الله ان لي مالا كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبرى والحصر هنا حصر خاص فقد كان له ورثة بالتعصيب من بني عمه فالتقدير ولا يرثني بالفرض الا ابنتي فان كان له زوجة فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي الهمزة للاستفهام والفعل منها مستفهم عنه والفاء عاطفة وكان حقها ان تتقدم فعارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومبحثه سبق في اوائل هذا الشرح في اول مخرجي هو وبثلثي متعلق باتصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي هنا نائبة مسد الجملة اي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله فالشطر بالرفع لابي ذر على الابتداء والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به وبالجر لغيره كما في الفرع عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في قوله خير في جواب كيف اصبحت وفي الحديث صلاة الرجل تضعف على صلاته في بيته خمسا وعشرين ضعفا اي بخمس وعشرين وفيه ان لي جارين الى من اهدي فقال الى اقربهما منك بابا اي الى اقربهما وضبطه الزمخشري في الفائق بالنصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر وقال السهيلي في اماليه الخفض اظهر من النصب لان النصب باضمار فعل والخفض مردود على قوله بثلثي وقال في العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير فاتصدق بالشطر من حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم لا قلت الثلث بالرفع او الجر كامر ويجوز النصب لكن المرجح الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كبير بالموحدة اجره انك بكسر الهمزة على الاستيناف والجملة معللة كما في قوله ان النفس لامارة بالسوء ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر اي لانك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة بتخفيف اللام فقراء يتكففون الناس يسالونهم باكفهم وهمزة ان تركت مكسورة على الشرطية وجزاء الشرط قوله خير اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا مقرونا بالفاء وابقى الخبر وانك لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد في رواية يبتغي بها وجه الله اي ثوابه الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم فعل ماض مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك تؤجر عليها فقلت يا رسول الله االخلف بحذف همزة الاستفهام اي اابقى بمكة متخلفا عن هجرتي قال انما قاله شفقا من موته بمكة بعد

ان هاجر منها وتركها لله مخافة ان يقدح ذلك في هجرته او في ثوابها او خاف من مجرد تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة فيعمل منصوب عطفا على تخلف ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النفي لان الفاء فيها معنى السببية فالتقدير انك ان تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير وهو زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير الشرط ويجوز ان يكون في الكلام شرط مقدر لانه لما سال فقال االخلف فتبطل هجرتي قال له صلى الله عليه وسلم انك تخلف بسبب المرض ويكون علما من اعلام النبوة ثم حذف ان تخلف وعطف عليه فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف قوله ولعل ولابي ذر ولعلك ان تخلف بعدي بان يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب اي الى ان ينتفع بك اقوام بفتح التحتية وكسر الفاء ويضر بك اخرون بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك يقينا علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فان سعدا رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين سنة حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قال الزهري فيما رواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عنه لكن ولابي ذر ولكن البائس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبائس مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن خولة صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي نتوجع له او يغفر الله له ثم فسر الراوي ما حذفه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وكسر المثلثة من يرثي له ان مات بمكة بفتح الهمزة وان مفعول له ليرثي محل ان المحل مجرور بلام التعليل لاجل موته بالارض التي هاجر منها فهو مفعول له قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية بدري توفي بمكة في حجة الوداع في الاصح والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع لابي ذر ولغيره بالافراد محمود بن غيلان المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم التيمي الملقب بقيصر حدثنا ابو معاوية شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التيمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد بن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه باليمن معلما بكسر اللام واميرا فسالناه عن رجل توفي فترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع العلماء وهو نص القران والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض

## باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن

بيان لميت وقال سقطت الواو لابي ذر زيد هو ابن ثابت الانصاري مما وصله سعيد بن منصور ولد الابناء بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم وبين الميت ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واحترز به عن الانثى ذكرهم اي ذكور ولد الابناء كذكور الابناء ويحجبون من دونهم في الطبقة لا يحجبون الاولاد من دونهم واناثهم اي اناث ولد الابناء كاناثهم كاناث الابناء يرثون ارثه الابناء كما يرثون الابناء ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون الاولاد من دونهم ولا يرث ولد الابن مع الابن منهوم من قوله اذا لم يكن دونهم في الطبقة تاكيد لسابقه فان حجب ولد الابن مع الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم الى اخره وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم ابو عمرو الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها اي اعطوها لاهلها فاعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب والسنة فما بقي بعد الفرائض فلاولى رجل ذكر اولى من الولي بسكون اللام وهو القرب اي فما بقي فلاقرب اقارب الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا

ذكرا وسبق ما فيه قريبا وقيل الوصف بالذكورة اشعار بانها المعتبرة في العصوبة لا الرجولية بمعنى البلوغ لما
كان عليه اهل الجاهلية وعن بعض العلماء ان ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى بمعنى القريب الاقرب
فكانه قال هو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصلب لا من جهة رحم وبطن فالاولى من حيث المعنى مضاف
الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية كما يقال هو اخوك اخو
الرخا لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاولى الذي هو من جهة الام كالخال فافاد بوصف الاولى
بذكر نفي الميراث عن النسا بالعصوبة من الاوليين للميت من جهة الصلب ذكره في المصابيح وهو ملخص من كلام
للسهيلي وتعقب بما يطول ذكره والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال العيني وفايدة اعادة
هنا الاشارة الى ان ولد الابن بمنزلة الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخين موسى بن اسمعيل عن وهيب
والاخر مسلم بن ابرهيم عن وهيب ايضا

## باب بيان ميراث ابنة ابن ولابي ذر ابنة الابن مع وجود ابنة

ولابي ذر عن الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح المثلثة وسكون الرا بعدها واو
فالف فنون قال سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الها وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل
بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها حا مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي
الكوفي المخضرم قال ولابي ذر يقول سيل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة ولابي ذر
عن بنت وابنة ابن واخت فقال مجيبا للابنة ولابي ذر للبنت النصف وللاخت النصف وايت
ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فسيله وقال ذلك استثباتا تا فسيتابعني على ذلك قاله ظنا منه لانه
اجتهد في ذلك فسيل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى بضم سين سيل وهمزه اخبر مبنيا للمفعول
فقال لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما انا من الهدى في شي اقضي بفتح
الميم وكسر المعجمة فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين
وما بقي وهو الثلث فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال
لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة ورجح الجوهري كسر الحا وبه جزم الفرا وقال
انه سمي باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي هو العالم بتحبير الكلام وتحسينه وهو بالفتح
في رواية جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقها فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي
موسى هذا اشعار بانه رجع عما قاله والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض وكذا الترمذي والنساي وابن ماجه

## باب بيان حكم ميراث الجد من قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقا او من الاب

وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس
رضي الله عنهما مما اخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار عن عطا عن ابن عباس
والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن الزبير عبد الله مما سبق موصولا في المناقب الجد اب اي حكمه حكمه
عند عدمه فكان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث بالتعصيب مع
فقد فرع وارث ويرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع انثى وارث وكذا الجد للاب الا في مسايل
ان بني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة والام مع احد
الزوجين والاب تاخذ ثلث ما بقي ومع الجد ثلث الجميع لانه لا يساويها في الدرجة بخلاف الاب الا
عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب وام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد
لانها لم تدل به بخلافها في الاب وان تساويا في ان كلا منهما يسقط ام نفسه والمعتق اذا
ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولا للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن

ولو

ولو ترك ابن المعتق وجده فالولا كله وقرا ابن عباس رضي الله عنهما مستدلا بقوله الجد اب قوله تعالى يا بني ادم
فاطلق على ادم ابا وهو جد لنا لا على فاطلقه على اب الاب وقوله تعالى واتبعت ملة ابائي ابرهيم واسحق
ويعقوب فاطلق عليهم ابا وهم اجداد ولم يذكر بفتح التحتية بالبنا للفاعل وقال في الفتح للمجهول قلت وهو
الذي في اليونينية ان احدا خالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب في زمانه واصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم متوافرون فيهم كثرة وهو اجماع سكوتي فيكون حجة ونقل ايضا ذلك عن جماعة من الصحابة
والتابعين وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور من طريق عطا عنه يرثني ابن ابني
دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني اي فلم لا يرث الجد فهو رد على من حجب الجد بالاخوة والمعنى فلم لا يرث
الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما وقال ابن عبد البر اي لما كان ابن الابن
كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب ويذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض عن عمر
ابن الخطاب وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود عبد الله وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم اقاويل بالرفع
مفعول ناب عن الفاعل مختلفة فكان عمر يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان
يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة
للاب والاخوة للام ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت الاخوة اعطى الجد الثلث وفي فوايد ابي
جعفر الرازي بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين سالت عبيدة عن الجد فقال قد حفظت عن عمر في
الجد مائة قضية مختلفة لكن استبعد بعضهم هذا عن عمر وتاوله البزار صاحب المسند قوله قضية مختلفة
على اختلاف حال من يرث مع الجد كان يكون اخ واحدا واكثر واخت واحدة واكثر ويرد هذا التاويل
ما اخرجه يزيد بن هرون في كتاب الفرايض عن عبيدة بن عمرو قال اني لاحفظ عن عمر في الجد مائة قضية
كلها ينقض بعضها بعضا واما علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن عباس
الى علي يساله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وعند ابن ابي شيبة عن علي انه
اتي في جد وستة اخوة فاعطى الجد السدس واما عبد الله بن مسعود فاخرج الدارمي بسند صحيح الى
ابي اسحق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده عامر يعني الشعبي في فريضة امراة منا تسمى تركت زوجها
وامها واخاها لابيها وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن مسعود جعل للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام
ثلث ما بقي وهو السدس من راس المال وللاخ سهم وللجد سهم وفي كتاب الفرايض لسفين الثوري كان عمر
وابن مسعود يكرهان ان يفضلا اما على جد واما زيد فروى عبد الرزاق من طريق ابرهيم قال كان زيد
ابن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي ويقاسم
الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع الاخوة الاشقا ولا يورث الاخوة للام
شيا ولا يعطي اخا لام مع الجد شيا قال ابن عبد البر تفرد زيد من بين الصحابة في معادلته
الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقا فلا معنى لادخالهم معهم لانه حيف على الجد في المقاسمة
قال وقد سال ابن عباس زيدا عن ذلك فقال انما اقول في ذلك برايي كما تقول انت برايك انتهى
وهو محجوب بالاب لدلالته به ويرث مع الابن وابن الابن وان سفل السدس فرضا ومع
البنتين او بنتي الابن وان سفل فصاعدا السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا ترث معه الاخوة
والاخوات لام فان كانوا لام واب او لاب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ من مقاسمتهم واخذ
جميع الثلث بالقسمة لانه كالاخ في ادلايه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع مع الام اخذ ضعفها
فله الثلثان ولها الثلث والاخوة لا ينقصونها عن الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد عن
ضعفه وهو الثلث ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة والاخوات في الحساب
ولا يرث معهم الا اذا تمحض اولاد الابوين اناثا فما زاد على فرضهن لاولاد الاب فلو كان مع

الجد شقيقة واخ واخت لاب فتعد الشقيقة الاخ والاخت على الجد فتستوى له المقاسمة
وثلث الباقي فله سهمان من ستة وتاخذ الشقيقة النصف ثلاثة يبقى واحد على ثلاثة لا يصح
ولا يوافق فتضرب ثلاثة في ستة فتصح من ثمانية عشر فان كان معهم صاحب فرض فللجد الاحظ
من المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شيء كبنتين وام وزوج ٥
فيفرض للجد سدس ويزاد في العول فتعول هذه المسئلة الى خمسة عشر وقد يبقى سدس كبنتين
وام فيفوز الجد به لانه لا ينقص عنه اجماعا اذا ورث وتسقط الاخوة والاخوات في هذه
الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفروض التركة وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب
ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية وهي زوج وام واخت لغير ام وجد فللزوج النصف
وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف فتعول المسئلة من ستة الى تسعة ثم تقسم
للجد والاخت نصيبهما وهما اربعة اثلاثا له الثلثان ولها الثلث فيضرب مخرجه في التسعة فتصح
المسئلة من سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية وانما فرض
للاخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه واقتسام
فرضيهما كما تقدم بالتعصب ولو كان بدل الاخت اخ سقط او اختان فللام السدس ولهما السدس
الباقي وسميت الاكدرية لانها كدرت على زيد مذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لان سائلها اسمه اكدر
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا وهيب بضم الواو بن خالد عن ابن طاوس
عبد الله عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا بكسر
الحاء المهملة الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الموصوف مع الصفة
موقع العصبة كانه قيل فما بقي فلاقرب عصبة والعصبة يسمى بها الواحد والجمع والمذكر
والمونث كما قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون
به ويشتد بهم والعصبة الاقارب من جهة الاب من لا مقدر له من الورثة ويدخل
فيه من يرث بالفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب فيرث التركة او ما فضل
عن الفرض ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والاب ومن يدلي بهم ويقدم
منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة للابوين او للاب وهم في درجتهم
وقال البغوي في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان حجب نقصان وحجب
حرمان ووجه دخوله في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقى بعد الفرض يصرف لاقرب الناس
الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة
اذ لا دخل لقوله مع الاب فيها قلت غرضه بيان مسئلة اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب
وهو محجوب به كما يدل عليه قوله فلاولى رجل والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا اي ارجع اليه
في الحاجات واعتمد عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما الذي
الجأ اليه واعتمد عليه في الامور هو الله ولكن اخوة الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام
افضل والخلة تستلزمها وتزيد عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله
عليه وسلم افضل من مودته مع غيره او قال خير شك من الراوي فانه يعني ابا بكر انزله اي انزل
الجد ابا في استحقاق الميراث او قال قضاه ابا بالشك من الراوي اي حكم بانه كالاب والحديث سبق

الاكدرية



في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن ليس بلفظ اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا قوله فانه انزله ابا نعم في المناقب من طريق ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة
الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة
خليلا لاتخذته انزله ابا يعني ابا بكر

## باب ميراث الزوج مع الولد وغيره

من الوارثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابي من اهل خراسان سكن
قيسارية من ارض الشام عن ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح
يسار المكي عن عطاء هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال المخلف عن الميت
للولد ميراثا وكانت الوصية في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما تراه الموصي فنسخ الله عز وجل
من ذلك باية الفرائض ما احب اي ما اراد فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه
بلزوم ما لا يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس وجعل
للمراة مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف وعند
وجوده الربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس هذا مع ان الدليل من الاية واضح واشار
منه الى تقرير سبب نزول الاية وانها على ظاهرها غير منسوخة ولا منسوخة انتهى وولد الابن وان نزل كالولد
في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد يشمله بناء على اعمال اللفظ
في حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق او وارث بعموم القرابة لا بخصوصها كفرع بنت
فللزوج النصف ايضا واتفق على ان الزوج لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان

## باب حكم ميراث المراة اي الزوجة والزوج مع الولد وغيره

من الوارثين وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا الليث بن سعد الامام ذو المكارم والاخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين
امراة من بني لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن عظيم حمل المراة ما دام في بطنها
سمي بذلك لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد او ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه جنينا ولحيان بكسر
اللام وفتحها وسكون المهملة بعدها تحتية اسمها قيل مليكة بنت عويمر او عويم بالراء ضربتها امراة يقال
لها ام عفيفة بنت مسروح بحجر او بعمود فسطاط ضربة او اكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بغرة بضم
الغين المعجمة وتشديد الراء عبد او امة للتنويع لا للشك ثم ان المراة التي قضى صلى الله عليه وسلم عليها
ولابي ذر عن الكشميهني لها بالغرة توفيت وفي رواية بالديات من طريق يونس عن ابن شهاب عن
ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها
وما في بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها
بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج الربع ولبنيها ما بقي
وقضى صلى الله عليه وسلم ان العقل اي الدية وهي الغرة على عصبتها لان الاجهاض كان منها خطأ وشبه
عمد ومباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم
وابو داود والنسائي

## باب ميراث الاخوات

للابوين او للاب مع البنات عصبة كالاخوة
حتى لو خلف بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا واختا او اخوات فللبنات
الثلثان والباقي للاخت او الاخوات ولو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان وللزوج الربع والباقي
للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هن عصبة ويجوز النصب على الحال
وضبب في الفرع على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري قال
حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابرهيم النخعي عن الاسود

ابن يزيد بن خالد ابو هيثم الراوى عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو باليمن على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما النصف للابنة والنصف الباقى للاخت قال
شعبة ثم قال سليمان بن مهران الاعمش بالسند السابق قضى فينا اى معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحاصل ان سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح فى المسألة كما مر فى الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وبحذف
ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين البصرى قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدى قال حدثنا سفين الثورى عن ابى قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل
بضم الهاء وفتح الزاى ابن شرحبيل انه قال قال عبد الله يعنى ابن مسعود فى ابنة وابنة ابن واخت لاقضين
فيها بقضاء النبى صلى الله عليه وسلم او قال قال النبى صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس
وما بقى وهو الثلث فللاخت بالتعصيب وثبت لابى ذر او قال قال النبى صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

## باب ميراث الاخوات والاخوة

الاناث والذكور وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان
ابن جبلة الملقب بعبدان المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن
محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا الانصارى رضى الله عنه قال دخل على بتشديد الياء النبى صلى الله
عليه وسلم يعودنى وانا مريض فدعا بوضوء بفتح الواو ما يتوضا به فتوضا ثم نضح بالنون والضاد
المعجمة والحاء المهملة رش على بتشديد الياء من وضوئه الماء الذى توضا به فافقت فقلت يا رسول الله
انما لى اخوات فنزلت اية الفرائض ومطابقة الحديث فى قوله انما لى اخوات فانه يقتضى انه لم يكن له ولد
واستنبط منه المؤلف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات فى الذكر للتصريح بهن فى الحديث واما
الاخوة والاخوات من الابوين اذا انفردوا فكاولاد الصلب للذكر جميع المال وكذا للجماعة وللاخت
المفردة النصف وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة والاخوات فللذكر مثل حظ الانثيين
بنص القران واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا فى المشركة
وهى زوج وام واخوان لام واخوان لابوين المسئلة من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام السدس
سهم واحد وللاخوين من الام الثلث سهمان يشاركهما فيه الاخوان للابوين واما الاخوة والاخوات
للام فللواحد منهم السدس سواء كان ذكرا او انثى وللاثنين الثلث بينهم بالسوية سواء كانوا ذكورا او اناثا
ولا يفضل الذكر منهم على الانثى والحديث سبق فى اوائل الفرائض هذا

## باب

بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى يستفتونك اى يستخبرونك فى الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى
يقال استفتيت الرجل فى المسألة فافتانى افتاء وفتيا وهما اسمان وضعا موضع الافتاء ويقال
افتيت فلانا فى رؤيا راها قال الله تعالى يوسف ايها الصديق افتنا فى سبع بقرات ومعنى الافتاء اظهار
المشكل قل الله يفتيكم فى الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثانى وهو اختيار البصريين ولو اعمل الاول
لاضمر فى الثانى وله نظائر فى القران كقوله تعالى هاؤم اقرءوا كتابيه والكلالة الميت الذى لا ولد
له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به على وابن مسعود او الذى لا والد له فقط وهو قول عمر او الذى
لا ولد له فقط او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت وقيل الكلالة اسم للورثة
ما عدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضى الله عنه وسموا بذلك لان الميت بذهاب طرفيه
تكلله الورثة اى احاطوا به من جميع جهاته وفى المراسيل لابى داود عن ابى اسحق عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
جاء رجل فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة وفى مدارك التنزيل
كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى كلالة فكيف اصنع فى مالى

المشتركة

فنزلت ان امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة اى ان هلك امرؤ غير ذى ولد والمراد بالولد الابن
وهو مشترك يقع على الذكر والانثى لان الابن يسقط الاخت ولا تسقطها البنت وله اخت لاب وام
ولاب فلها نصف ما ترك اى الميت والفاء جواب ان وهو يرثها جملة لا محل لها من الاعراب لاستينافها
وهى دالة على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين وابى زيد والضمير فى قوله وهو يرثها عائد
على لفظ امرؤ واخت دون معناها فهو من باب قوله وكل اناس قاربوا قيد فحلهم ونحن خلعنا قيده فهو سارب
والهالك لا يرث فالمعنى وامرؤ اخر غير الهالك يرث اختا له اخرى ان لم يكن لها ولد اى ابن اى ان الاخ
يستغرق ميراث الاخت ان لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شئ للاخ وان كان ولدها انثى فللاخ
ما فضل عن فرض البنات وهذا فى الاخ للابوين او للاب فاما الاخ للام فانه لا يستغرق الميراث ويسقط
بالولد فان كانتا اى الاختان يدل عليه قوله وله اخت اى فان كانت الاختان اثنتين اى فصاعدا
فلهما او لهن الثلثان مما ترك اى الميت وان كانوا اخوة اى وان كان من يرث بالاخوة والمراد بالاخوة
الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكورا واناثا فللذكر منهم مثل حظ الانثيين
حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم اى الحق فهو مفعول يبين محذوف ان تضلوا مفعول من اجله
على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر الكلالة كراهة ان تضلوا فيها اى فى حكمها هذا تقدير المبرد
وقال الكسائى والفراء وغيرهما من الكوفيين لا محذوف بعد ان والتقدير لئلا تضلوا قالوا وحذف
لا سائغ ذائع كقوله رأينا ما رأى البصراء فيها فآلينا عليها ان تباعا اى ان لا تباعا والله بكل شئ عليم
يعلم الاشياء بكنهها قبل كونها وبعده وسقط لابى ذر من قوله ان امرؤ الى الاخر وقال بعد قوله فى الكلالة الاية
وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى بن باذام الكوفى عن اسرائيل بن يونس عن جده
ابى اسحق عمرو السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله عنه انه قال اخر اية نزلت على النبى
صلى الله عليه وسلم خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة وروى
عن ابن عباس رضى الله عنهما اخر اية نزلت اية الربا واخر سورة نزلت اذا جاء نصر الله والفتح
وروى انه لما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما ونزلت بعدها
براءة وهى اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم بعدها ستة اشهر ثم نزلت فى
طريق حجة الوداع يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة فسميت اية الصيف لانها نزلت
فى الصيف ثم نزل وهو واقف بعرفات اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدا وثمانين يوما
ثم نزلت اية الربا ثم نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فعاش بعدها احدا وعشرين يوما
والحديث سبق فى المغازى

## باب حكم امرأة توفيت عن ابنى عم احدهما اخ للام والاخر زوج

وذلك ان يتزوج رجل امرأة فاتت منه بابن
ثم تزوج اخرى فاتت منه بابن اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فاتت منه ببنت
فهى اخت الثانى لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت ابن الاول وهو ابن عمها ثم
ماتت عن ابنى عمها احدهما اخوها لامها والاخر زوجها وقال على هو ابن ابى طالب
مما وصله سعيد بن منصور للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقى
وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية بالعصوبة فيكون للاول الثلثان بالفرض
والتعصيب وللاخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق عليا زيد بن ثابت والجمهور
وقال عمر وابن مسعود جميع المال يعنى الذى يبقى بعد نصيب الزوج للذى جمع القرابتين
فله السدس بالفرض والثلث الباقى بالتعصيب قال فى الروضة ولو ترك ثلاثة بنى اعمام

فى م

اخرهم زوج واخ لام فعلى المذهب للزوج النصف وللاخ للام السدس والباقي بينهم
بالسوية وان رجحنا الاخ للام فللزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان
قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو ايضا شيخ البخاري عن اسرائيل بن يونس بن
ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى
بالمؤمنين من انفسهم اي اتولى امورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم وترك مالا فالفاء في
تفسيرية مفصلة لما اجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين فماله لموالي العصبة الاضافة
للبيان نحو شجر الاراك عن الموالي الذين هم عصبة ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد
اللام ثقلا كالدين والعيال او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضائع كالطفل
الذي لا شيء له فانا وليه اقوم بمصالحه فلادع له بلفظ امر الغائب المجهول واللام مكسورة
وقد تسكن مع الفاء والواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد العين جائز والاصل عدم الاشباع
للجزم والمعنى فادعوني له اقوم بكله وضياعه قال في الفتح والمراد بالعصبة
بنو العم يستوي بينهم ولم يفضل احدا على احد نبه بحجة للجمهور في التسوية بين بني العم
الكل العيال كذا في رواية ابي ذر المستملي كما في الفرع واصله وزاد في الفتح والكشميهني
قال واصله الثقل استعمل في كل امر يتعب والعيال فرد من افراده وبه قال حدثنا
امية بن بسطام بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وفتح وسكون
المهملة البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء اخره عين مهملة
عن روح بفتح الراء اخره مهملة ابن القسم العنبري عن عبد الله بن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرائض
باهلها فما تركت الفرائض فلاولى بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر وصف الرجل بالذكر تنبيها
على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث
ولذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة كالقيام
بالعيال والضيفان وارفاد القاصدين ومواساة السائلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك
والحديث مر قريبا والله الموفق

باب حكم ذوي الارحام

وهم كل قريب
ليس بذي سهم ولا عصبة واختلف هل يرثون ام لا وبالاول قال الكوفيون واحمد
محتجين بقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وذوو الارحام هم اصناف
جد وجدة ساقطان كابي ام وام ام وان علتا واولاد بنات لصلب او لابن من ذكور
واناث وبنات اخوة لابوين او لاب او لام واولاد اخوات كذلك وبنو اخوة لام وعم
لام اي اخو الاب لامه وبنات اعمام لابوين او لاب او لام وعمات واخوال وخالات
ويدلون بهم اي بما عدا الاولاد لم يسبق في الاول من يدلى به فمن انفرد منهم على القول
بتوريثهم اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا
كان او انثى وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان
ينزل كل منهم منزلة من يدلي به والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى
الميت ففي بنت بنت وبنت بنت ابن المال على الاول بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت
البنت لقربها الى الميت وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن ابرهيم بن راهويه
قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن

الاودي

بعدم

الاودي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر الراء المشددة وفتحها عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال في قوله تعالى ولكل اي ولكل احد او ولكل مال جعلنا موالي ورثا يلونه ويحرزونه فالمضاف
اليه محذوف وحذف البخاري تاليه وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم المعاقدة
المحالفة والايمان جمع يمين من اليد والقسم وذلك انهم كانوا عند المحالفة ياخذ بعضهم بيد بعض
على الوفاء والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعة والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة
رضي الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الانصاري المهاجري برفع الانصاري
على الفاعلية والمهاجري على المفعولية وفي سورة النساء بالعكس والمراد بيان الوراثة بينهما في الجملة قاله
في الكواكب قال في الفتح والاولى ان يقرا الانصاري بالنصب مفعول مقدم لتتحد الروايتان دون ذوي
رحمه اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال ابن عباس نسختها
والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول نسختها والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال ان المنسوخة
والذين عاقدت ايمانكم والناسخة ولكل جعلنا موالي وكذا وقع في الكفالة والتفسير من رواية الصلت
ابن محمد عن ابي اسامة فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها
عائد على المواخاة لا على الاية والضمير في نسختها هو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله
والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم
وقال الكرماني فاعل نسختها جعلنا والذين عاقدت منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بايراد الحديث هنا قوله
تعالى ولكل جعلنا نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال ابن الجوزي مراد الحديث المذكور
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك الاخوة ويرونها
داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين وبقي النصر والرفادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه النسائي
وابو داود جميعا في الفرائض

باب ميراث الملاعنة

بفتح العين في الفرع كاصله
وقال الحافظ ابن حجر بفتح العين المهملة ويجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها وبين
زوجها قال وقول بعضهم يعني الحافظ ابن حجر بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس انتهى والمراد بيان ما ترثه من ولدها
الذي لاعنت عليه وقال الكرماني الملاعنة بلفظ المفعول وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا اسمه عويمر لاعن امراته خولة بنت قيس في زمن النبي بغير الف بعد الميم ولابي ذر في زمان النبي
صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بين المتلاعنين والحق الولد بالمراة
فترثه امه واخوته منها فان فضل شيء فهو لبيت المال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء واكثر فقهاء
الامصار قال الامام مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول ومن رواية عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من
بعدها وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه تحوز المراة ثلاثة
مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن رؤبة بضم الراء وسكون الواو بعدها
موحدة مختلف فيه وتفرد احمد وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان من حديث
سهل بن سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه ويرث منها ما فرض الله له وحديث الباب سبق في مواضع
كالتفسير والملاعنة هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه الولد للفراش بكسر الفاء اي لصاحب
الفراش حرة كانت او امة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي
الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة

نكم

رضي الله عنها انها قالت كان عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد
اختلف في صحبته وجزم السفاقسي والدمياطي بانه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي اوصاه
ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تفتح بن قيس ولم
تسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري وابن اخيه الزبير في نسب قريش انها كانت امة يمانية واما ولدها فعبد الرحمن
مني اي ابني فاقبضه اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بنصب عام بتقدير في وبالرفع اسم كان اخذه سعد
فقال هذا ابن اخي سعد عهد الي فيه بتشديد الياء من الي فقام عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي
اي جاريته اي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا
يستأجرون الاماء للزنا فمن اعترفت الام انه له الحق به ولم يقع الحاق ابن وليدة زمعة في الجاهلية
وقيل كانت موالي الولائد يخرجوهن للزنا ويضربون عليهن الضرائب وكانت وليدة زمعة كذلك قاله في الفتح
والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة لزمعة فزنا بها عتبة وكانت عادة الجاهلية
في مثل ذلك ان السيد ان استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه غيره كان مرد ذلك
الى السيد او القافة فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصما فيه اي تنازعا وقال اي تماشيا وتلازما حيث
ان كلا منهما كان الذي يسوق الاخر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان
اخي عتبة عهد الي فيه انه ابنه فقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه سقط
قوله فقال سعد الخ لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك يا عبد بالضم وتفتح ابن زمعة
بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستلحاق واما بالقضاء بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره وهو لك
ملكا لانه ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقر به ولا شهد عليه والاصول تدفع ابنه فلم يبق الا
انه عبد تبعا لامه قاله ابن جرير وقال الطحاوي معناه هو بيدك تدفع بها غيرك حتى ياتي صاحبه كانه
ملك لك بدليل امر سودة بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك هو اخوك يا عبد
لكن في مسند احمد وسنن النسائي ليس لك باخ لكن اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال
البيهقي معنى قوله ليس لك باخ اي شبها فلا يخالف قوله لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك
باخ بالنسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبدا ابن زمعة والولد المذكور وسودة فلا
حق لسودة في ارثه بل حازه عبد قبل الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة
فلذا قال لعبد هو اخوك وقال لسودة ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش فهو على حذف مضاف
اي زوجا كان او مولى حرة كانت او امة وللعاهر وللزاني الحجر اي لا حق له في النسب كقولهم له التراب
عبر به عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة
بل للمحصن على ان حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو في نفي الولد عنه
لا في رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها احتجبي
منه اي من عبد الرحمن استحبابا للاحتياط لما راى بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما راى من شبهه
البين بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي الله عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق لا يختص بالاب
بل للاخ ان يستلحق وهو قول الشافعية وجماعة بشرط ان يكون الاخ حائزا ويوافقه باقي الورثة
وامكان كونه من المذكور وان يكون لو افق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان لا يكون معروف
الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي ويجيء في الاحكام ان
شاء الله تعالى بعون الله وقوته وكرمه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال

مسرهد حدثنا

كذا

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث
سبب يعني قصة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده قال قام رجل فقال لما فتحت مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر
الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الاثلب قيل ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة
تصير فراشا بالوطء فاذا اعترف السيد بوطء امته او ثبت ذلك بطريق شرعي ثم اتت بولد لمدة الامكان
بعد الوطء لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا يشترط في الاستلحاق
الا الامكان لانها تراد للوطء فجعل العقد عليها كالوطء بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخرى فاشترط
في حقها الوطء هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا ولدت من السيد ولدا ولحق به فما
ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالوطء فاتت منه لمدة الامكان لحقه وان
ولدت منه اولا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار مستانف على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي
رضي الله عنه انه قال ان للولد للفراش معنيين احدهما ما لم ينفه فاذا نفاه بما شرع له
كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر فالولد لرب الفراش قال في فتح الباري
والثاني منطبق على خصوص الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من اصح ما
يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق

## باب بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق وميراث اللقيط

وهو صغير او مجنون منبوذ لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس
احرار الا ان تقام بينة برقه متعرضة لسبب الملك كارث وشراء فلا يكفي مطلق الملك لانا لا
نامن ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد وفارق غيره كثوب ودار فان امر الرق خطير فاحتيط فيه وولاؤه
لبيت المال عند مالك والشافعي واحمد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه ان من لم يعتق لا ولاء له
ان العتق يقتضي سبق ملك والملتقط من دار الاسلام لا يملكه الملتقط وعن علي اللقيط يوالي من شاء وبه
قال الحنفية فان عقل الذي والاه عنه جناية لم يكن له ان يتحول عنه وورثه واثر عمر هذا سبق
معلقا بتمامه في اوائل الشهادات وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم
النخعي عن الاسود بن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اشتريت بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها
فان الولاء لمن اعتق فلا ولاء للملتقط كما مر واما قول عمر رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب
فهو حر وعلينا نفقته ولك ولاؤه فمراده انت الذي تتولى تربيته والقيام بامره فهي ولاية
الاسلام لا ولاية العتق واهدي بضم الهمزة لها اي لبريرة شاة سقط قوله شاة لابي ذر فقال صلى
الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق
وكان زوجها مغيث حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل ليس بمسند العائشة رواية الخبر وقال الاصيلي
هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما سبق موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد
رايته عبدا وهذا اصح من السابق لانه يوضح ذلك فيرجح على قول من لم يحفظه ولهذا الحكم الا بعد ذلك
مع قصر طويل وبه قال حدثني بالافراد مالك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما الولاء لمن اعتق ومن موصولة والمعتق في محل الصلة والعائد

الولاء مبتدا خبر لمن اعتق او مستقر لمن اعتق او كائنا

ان فلانا ابني

نع

حدثنا اسمعيل بن عبد الله
ابن ابي اويس ابن اخت الامام مالك
قال به

صيغة الفاعل **باب ميراث السائبة** بسين مهملة بعدها الف فتحتية

لم يقع يورث فاعله العبد الذي يقول له سيده لا ولا لاحد عليك وقد يقول له اعتقتك

سائبة او انت حر سائبة فمن الصيغتين الاولتين يتقدم في عتقه الى نيته وفي الاخريين يعتق

والجمهور على كراهته وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري

عن ابي قيس عبد الرحمن بن ثروان بالمثلثة المفتوحة والراء الساكنة وبعد الواو الف

نون الاودي عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود

رضي الله عنه انه زاد الاسمعيلي بسنده الى هزيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال اني اعتقت

عبدا لي سائبة فمات فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا

يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسمعيلي ايضا وانت ولي نعمته

فلك ميراثه فان تاثمت او تحرجت في شيء فنحن نقبله ونجعله في بيت المال وبهذا الحكم في

السائبة قال الشافعي وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح

اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن الاسود بن يزيد ان عائشة رضي الله عنها

اشترت بريرة لتعتقها بضم الفوقية الاولى واشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله

اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد

ان تشتريها فانما الولاء لمن اعتق سواء كان سائبة او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام لها

اعطي الثمن بالشك من الراوي قال فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت بضم الخاء المعجمة لما عتقت وابي

ذر من الحموي والمستملي نفسها اي خيرت لما عتقت بين فسخ نكاحها وامضاء النكاح واختيار الزوج

فاختارت نفسها وقال لو اعطيت بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة اي لو اعطاني مغيث كذا وكذا من

المال ما كنت معه اي ما كنت صحبته ولا اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها حرا قال

البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يتصل بذكر عائشة فيه وفيه اطلاق المنقطع في موضع المرسل

خلافا لما اشتهر في الاستعمال من تخصيص المنقطع بما يسقط منه من اثناء السند واحد الا في صورة

سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل وقول ابن عباس

رضي الله عنهما رايته عبدا اصح اذ كان حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم يدخل المدينة

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في مواضع كثيرة والله الموفق والمعين ٥

**باب اثم من تبرأ من مواليه** وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال

حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق

التيمي انه قال قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقروه وفي باب حرم المدينة من اخر كتاب الحج ما عندنا

شيء الا كتاب الله عز وجل غير هذه الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثناء اخر وحرف العطف مقدر

كما قال الشافعي رحمة الله عليه التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك

فاخرجها اي الصحيفة فاذا فيها اشياء من شيء لا يعرف وقال الكشاني كثيرة استثناها فانه الجراحات

بكسر الجيم اي من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح همزة اسنان اي ابل الديات ارا لركاة او ام

قال وبها اي في ذر وقال وفيها المدينة طيبة حرم بفتحتين محرمة ما بين عير بفتح المهملة وسكون التحتية

بعدها راء جبل بالمدينة الى ثور بفتح المثلثة قيل انه اسم جبل بها ايضا وان كان المشهور انه بمكة

وقيل الصحيح انه بدله احد اي ما بين عير الى احد ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور فمن احدث فيها

حدثا بخالف ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم او اوى بمد الهمزة محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة اي

نفر

نفر جانيا او اواه واجاره من خصمه واحال بينه وبين ان يقتص منه فعليه لعنة الله اي

الطرد عن الجنة التي هي دار الرحمة في اول امره لا لعن الكفار ولعنة الملائكة والناس اجمعين

لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة صرف نفل ولا عدل فرض او بالعكس

او غير ذلك مما سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه ليس الاذن

لتقييد الحكم بعدم الاذن والمقصر عليه وانما ورد الكلام

بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية

منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين

واحدة كالعبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقضه منه فمن اخفر بخاء معجمة

ساكنة وفتح الفاء مسلما اي نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل

منه يوم القيامة صرف ولا عدل وصح ابن حبان من حديث عائشة مرفوعا من تولى الى غير مواليه فليتبوأ

مقعده قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب فلان بن فلان

مولى فلان ويجوز له ان ينسب الى نسبه كالقرشي وقال غيره الاولى ان يفصح بذلك ايضا كان يقول القرشي

بالولاء او مولاهم وقال وفيه ان من علم ذلك وفعله سقطت شهادته لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه

التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله

ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته لانه حق

ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم قاله في الكواكب هذا **باب**

بالتنوين **اذا اسلم على يديه** وللنسفي والاكثر رجل وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى

اذا اسلم رجل على يدي رجل وكان الحسن البصري لا يرى له اي للذي اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابي

ذر بفتحها لغتان ولابي ذر عن الكشميهني ولاء بفتح الواو والهمز بدل التاء وبالمد وهذا الاثر وصله

سفيان الثوري في جامعه واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي عن ابي نعيم

عن سفيان واخرج ابن ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان شاء اوصى له بماله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق فخرج به من اسلم على يديه رجل لما في الرواية الاخرى انما

الولاء لمن اعتق كما لا يخفى وسبق موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن تميم وهو ابن اوس

ابن خارجة بن سواد اللخمي الداري نسبة الى بني الدار بن لخم وكان من اهل الشام اسلم سنة تسع من

الهجرة وكان من افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم افرادها بالتاليف اعانني الله على ذلك على

احسن المسالك رفعه بالحركات ولابي ذر رفعه بسكون الفاء وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي

صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني والباغندي في

مسند عمر بن عبد العزيز ~~قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز~~ ثالثة كلهم من طريق

عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن

ذويب عن تميم الداري قال قلت يا رسول الله ما السنة في رجل يسلم على يدي رجل من المسلمين قال هو اولى

الناس بمحياه ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا الخبر قال بعضهم عن ابن موهب سمع

تميما ولا يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت انما

يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقيه تميما ومثل هذا لا يثبت وقال

الترمذي اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابي موهب وبين تميم قبيصة ورواه يحيى بن حمزة

وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة ورواه ابو اسحاق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال ابن المنذر

الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وزاد بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب
وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ قال في الفتح هو من رجال البخاري كما في الاشربة
لكنه ليس بالمكثر واما ابن موهب فلم يدرك تميما واشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح
فيها بسماعه من تميم خطا ولكنه وثقه بعضهم نعم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث
حسن صحيح المخرج متصل وجزم البخاري في التاريخ بانه لا يصلح لمعارضة حديث انما الولاء لمن
اعتق ويؤخذ منه انه لو صح لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق
على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او يؤول الاولوية في قوله اولى الناس بمعنى النصرة والمعاونة وما
اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه جنح الجمهور الى الثاني وبه جزم ابن القصار
وقال ابو حنيفة واصحابه انه يستحق ان عقل عنه وان لم يعقل عنه فله ان يتحول عنه لغيره قاله في فتح الباري
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن ملك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى ابن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وسقط ام المؤمنين لابي ذر
ارادت ان تشتري جارية هي بريرة تعتقها اي لان تعتقها وهو بضم الفوقية فقال اهلها نبيعكها
على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول الله اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعك
بالنون المثقلة بعد العين فانما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني يعني ان الولاء
مختص بمن اعتق وبذل المال في اعتاقه فقال العيني ويجوز ان يكون للاستحقاق كما في قوله
ويل للمطففين واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة وصيرورة
الولاء للمعتق لا ينافي صيرورته لغيره وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ ابن حجر وقع في رواية
ابي علي بن شبويه عن الفربري محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف يعني البيكندي
قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال ابرهيم
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك
الاشتراط للنبي وتا ذكرت ساكنة ففيه التفات اي ذكرت عائشة ذلك للنبي ولابي ذر لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة
فاعتقتها قالت عائشة ايضا فدعاها اي فدعا بريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها
بين المقام معه او المفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بت عنده فاختارت بالفاء ولابي
ذر واختارت نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها حرا وقد سبق قبل باب من وجه اخر ان القائل
هو الاسود راويه عن عائشة وفي الباب الذي قبله انه الحكم

**باب ما يرث النساء من الولاء**

وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى
العوذي الحافظ عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ارادت عائشة رضي الله عنها ان تشتري بريرة
فاشترط اهلها ان يكون ولاؤها لهم فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء لهم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لها اشتريها فانما الولاء لمن اعتق فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن يستحققن الولاء
وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن
الجراح احد الاعلام عن سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن الاسود بن يزيد
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق الفضة ثمنا
وولي النعمة بكسر اللام المخففة بالاعتاق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث
لا تكون الا بالعتق والحديث كما قال ابن بطال يقتضي ان الولاء لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو مجمع عليه وليس



بين الفقهاء خلاف انه ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او جره اليهن من اعتقن بولادة او عتق واشار بقوله لمن اعطى
الورق الى ان المراد بقوله لمن اعتق ان يكون من عتق في ملكه حين العتق لا لمن باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة
هو لفظ وكيع عن سفين الثوري عن منصور تفرد بها الثوري كما نبه عليه في الفتح والله الموفق والمعين هذا

**باب** بالتنوين يذكر فيه **مولى القوم** اي عتيقهم **من انفسهم** في النسبة اليهم والميراث منه
**وابن الاخت منهم** لانه ينسب الى بعضهم وهي امه فيهم نورث ذوي الارحام على القول به وثبت قوله
منهم لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معوية بن قرة
بضم القاف وفتح الراء المشددة ابن اياس بن هلال المدني البصري وقتادة بن دعامة السدوسي كلاهما عن انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابن اخت القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار
والبر والشفقة ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال بان ذوي الارحام يرثون كما ترث العصبات وهو قول
الحنفية وغيرهم والشك من الراوي واورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب قريش في باب ابن اخت القوم منهم

**باب** حكم **ميراث الاسير** في يد العدو وسواء عرف خبره او لا قال اي البخاري وكان شريح
بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة ابن الحرث القاضي الكندي الكوفي يورث الاسير بفتح الواو وكسر الراء المشددة
في ايدي العدو ويقول هو احوج اليه اي الى ميراثه وهذا وصله ابن ابي شيبة والدارمي وقال عمر بن عبد العزيز
مما وصله عبد الرزاق لاسحق بن راشد فيما كتبه اليه اجز بهمزة مفتوحة فجيم مكسورة فزاي مجزوم بالامر وصية
الاسير بنصب وصية على المفعولية وعتاقه بفتح العين وبعد القاف هاء ولابي ذر وعتاقته بفوقية
بعد القاف وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه دين الاسلام الى غيره طائعا فانما هو ماله يصنع فيه ما يشاء بلفظ
المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي هو ابن ثابت الانصاري عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا بعد وفاته فلورثته ومن ترك
كلا بفتح الكاف واللام المشددة عيالا فالينا وهذا الحديث يؤيد قول الجمهور ان الاسير اذا وجب له ميراث يوقف
له لانه اذا كان مسلما دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب
انه لم يورث الاسير في ايدي العدو والحديث مر في الاستقراض هذا **باب** بالتنوين يذكر
فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان يقسم الميراث
المخلف عن ابيه او اخيه فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة عند الجمهور وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن علي بن الحسين المشهور بزين العابدين عن عمرو بضم العين ابن عثمان بن عفان القرشي
العدوي ولابي ذر عن عمر بفتح العين بدل عمرو بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري انه عمرو بن
عثمان بفتح العين وسكون الميم الا ان مالكا وحده قال عمر بضم اوله وفتح الميم عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر فذهب معاذ بن جبل ومعوية وسعيد بن المسيب
ومسروق الى انه يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح
واجابوا عن حديث الاسلام يعلو بان معناه فضل الاسلام وليس فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصريح
لذلك ولا الكافر المسلم اجماعا ولا يرث عن مرتد كيهودي تنصر احدا اذ ليس بينه وبين احد موالاة في الدين لانه
ترك دينا يقر عليه ولا يقر على دينه الذي انتقل اليه ولا يورث لذلك كزنديق وهو من لا يتدين بدين
فلا يرث ولا يورث كذلك واما المسلم من المرتد فقال الشافعي ومالك لا يرث المسلم المرتد
وقال ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال ابو حنيفة ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه
في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران فيتوارثان وان اختلفت ملتهما كيهودي ونصراني

او مجوسي او وثني لان الملل في البطلان كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا او مكاتبا فلا يرث ولا يورث
لنقصه ولانه لو ورث لملك واللازم باطل الا مبعضا فيورث ما ملكه بحريته لتمام ملكه عليه ولا
شيء لسيده منه لاستحقاقه مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله وان لم يضمن بقتله لحديث
ليس للقاتل شيء من الميراث رواه الترمذي بسند صحيح ولان الارث للموالاة والقاتل قطعها ومن
فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته او يحكم بموته قاض بمضي مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا
فيعطى ماله من يرثه حينئذ والحديث سبق في المغازي **باب** ميراث العبد النصراني
ومكاتب النصراني ولابي ذر والمكاتب **واثم من انتفى من ولده** ولابي ذر باب من انتفى من ولده
وقد ذهب العلماء ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فيستحقه
السيد لا بطريق الميراث واما المكاتب فان مات قبل اداء كتابته وكان في ماله وفاء لباقي كتابته
اخذ ذلك في كتابته فما فضل فلبيت المال واما اثم من انتفى من ولده ففي حديث ابي هريرة مرفوعا
عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله عنه
وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله
اراد ان يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل **باب** حكم **من ادعى اخا
او ابن اخ** وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بن ابي وقاص مالك
ابن وهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد المشاهد كلها وهو احد العشرة وعبد بن زمعة
ابن قيس بن عبد شمس القرشي العامري اخو سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها في غلام
اسمه عبد الرحمن فقال سعد هذا الغلام عبد الرحمن يا رسول الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص ذكره
ابن منده في الصحابة مستندا لا يقول اخيه سعد هنا عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وليس في ذلك ما يدل
على اسلامه وقد اشتد انكار ابي نعيم على ابن منده في ذلك وقال انه الذي كسر رباعية النبي صلى الله
عليه وسلم وما علمت له اسلاما انتهى وبالجملة فليس في شيء من الآثار ما يدل على اسلامه بل فيها ما يصرح
بموته على الكفر والله اعلم وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي زمعة من وليدته
اي امته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال صلى الله عليه وسلم
هو اي الغلام اخ لك يا عبد ولابي ذر هو لك يا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة والسلام به لما استلحقه
لان اقراره قائم مقام الاب الميت في حياته فيثبت نسبه وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت الولد للفراش
وللعاهر الحجر اي الخيبة واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا قال فلم تر سودة الغلام
قط ولابي ذر عن الكشميهني بعد اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورأيت في هامش فرع اليونينية
وقال انه منقول منها هذا الباب في نسخة ابي ذر قبل باب ميراث العبد النصراني ويليه اعني باب
ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده ورقم على باب من ادعى اخا او ابن اخ علامة
المستملي والكشميهني انتهى **باب من ادعى** اي انتسب **الى غير ابيه** وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا خالد
هو ابن مهران الحذاء عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه
وهو اي والحال انه يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ان استحل ذلك او يحمل على الزجر
والتغليظ للتنفير عنه واستشكل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا الى غير آبائهم كالمقداد
ابن الاسود اذ هو ابن عمرو واجيب بان الجاهلية كانوا لا يستنكرون ان يتبنى الرجل غير ابيه

الذي

الذي خرج من صلبه فينتسب اليه ولم يزل ذلك في اول الاسلام حتى نزل وما جعل ادعياءكم ابناءكم ونزل
ادعوهم لآبائهم فغلب على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف
بالاشهر من غير ان يكون من المدعو تحول عن نسبه الحقيقي فلا يتعلق به الوعيد اذ الوعيد
المذكور انما يتعلق بمن انتسب الى غير ابيه على علم منه بانه ليس اباه قال ابو عثمان النهدي
فذكرته اي الحديث لابي بكرة نفيع فقال وانا سمعته اذناي بفتح العين وسكون التحتية
ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا اصبغ
بالصاد المهملة والغين المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ابن الفرج بالفاء والجيم الفقيه قال ابن معين
كان اعلم خلق الله برأي مالك قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحرث المصري عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عراك بكسر العين
المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف كاف ابن مالك الغفاري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه وانتسب لغيره فهو كفر ولابي ذر عن
الكشميهني فقد كفر اي كفر النعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه
اي بستر حقه او المراد التغليظ والتشنيع عليه اعظاما لذلك والا فكل حق شرعي اذا ستر فستره
كفر ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به في المواضع التي يقصد فيها الذم البليغ وتعظيم
الحق المستور والحديث سبق في مناقب قريش هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه
**اذا ادعت المرأة ابنا** بتشديد الدال المهملة من ادعت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأتان لم يسميا معهما ابناهما
لم يسميا ايضا جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب الذئب بابنك وقالت ولابي
ذر فقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما اي المرأتان وذكرا عنيا باعتبار الشخصين ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتحاكمتا الى داود عليه السلام فقضى به بالولد الباقي للكبرى للمرأة الكبرى منهما لكونه كان
في يدها وعجزت عن اقامة البينة فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة
فقال ائتوني بالسكين بكسر السين وسميت سكينا لانها تسكن حركة الحيوان اشقه اي الولد بينهما نصفين
وفي نسخة بينهما فقالت الكبرى نعم اقطعوه فقالت الصغرى لا تفعل ذلك يرحمك الله
هو ابنها فقضى به للصغرى لجزعها الدال على عظم شفقتها ولم يعمل باقرارها بانه لصاحبتها واستشكل
نقض سليمان حكم ابيه داود واجيب بانهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد وجاز
النقض لدليل اقوى وتعقب الاول بان سليمان حينئذ لم يكن يوحى اليه اذ كان عمره حينئذ احد عشر
سنة قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق والله ان سمعت بكسر الميم اي ما سمعت بالسكين
قط الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية بضم الميم وكسرها وفتحها وقيل لها مدية لانها تقطع مدى حياة الحيوان
والحديث سبق في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء **باب** حكم **القائف** بالقاف وآخره فاء وهو
الذي يعرف الشبه ويميز الاثر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا الليث بن سعد
امام المصريين عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي بتشديد الياء البيت حال كونه مسرورا حال كونه تبرق تضيء وتستنير
من السرور اسارير وجهه وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها سرر وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع
اسارير فقال صلى الله عليه وسلم الم تري حرف جزم ومعها همزة التقرير وتري مجزوم بحذف النون

والروبة علمية وسدت الثاني في قوله ان مجززا مسد مفعوليها ولذا فتحت ان ومجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وفتحها اسم ابن وسمي مجززا لانه كان يجز ناصية الاسير في زمن الجاهلية ويطلقه وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجي نظر آنفا بالمد والقصر ظرف زمان اي الساعة الى زيد ابن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من ولابي ذر عن الحموي والمستملي لمن بعض اي كائنة من بعض او مخلوقة من بعض لقوله تعالى بعضكم من بعض اي مخلوقين من بعض وسبب سروره عليه السلام ان الجاهلية كانت تقدح في نسب اسامة لكونه اسود شديد السواد وزيد ابيض من القطن فلما قال مجزز ما قال مع اختلاف اللون سر صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود في الطلاق والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما البيت وهو بفتح الفاء المسمى الى الحمرا وذات مخمر وهو مسرور فقال يا ولابي ذر اي عايشة الم ترى ان مجززا المدلجي بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام والجيم بعدها تحتية نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وكانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح نعم روي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قائفا وقد كان في قريش لا في مدلج ولا اسد دخل علي فرأى اسامة زاد ابو ذر ابن اسامة وزيدا ابن حارثة وعليهما قطيفة اي كساء قد غطيا رؤسهما بها وبدت اقدامهما اي ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كائنة او مخلوقة وفي الحديث العمل بالقافة لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك والشافعي واحمد وقال الحنفية الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز ووجه ادخال هذا الحديث في كتاب الفرائض الرد على من زعم ان القائف لا يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعل به لزم منه حصول التوارث بين الملحق والملحق به والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الحدود

جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين يمنع اختلاط احدهما بالآخر وحد الزنا والخمر سمي بذلك لكونه مانعا لمتعاطيه عن معاودة مثله مانعا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر تاخير البسملة عن لفظ كتاب وما يحذر من الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيان ما يحذر من الحدود ولابي ذر عن المستملي باب ما يحذر من الحدود وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي ولم يذكر البخاري هنا حديثا هذا باب بالتنوين لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر رفع نائب الفاعل وللمستملي فيما ذكره في الفتح باب الزنا وشرب الخمر اي التحذير من تعاطيهما وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي شيبة في كتاب الايمان ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي والضمير في منه للزاني نور الايمان في الزنا ورواه ابو جعفر الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنا نزع الله منه نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود اذا زنا الرجل خرج منه الايمان وكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان ويحتمل ان يكون الذي ينقص منه الحياء المعبر عنه بالنور والحياء من الايمان وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل

بضم العين

بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن اذا استحله مع العلم بتحريمه او سلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه وهو من باب التغليظ للتنفير عنه او معناه نفي الكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنب القائلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن اذا استحله كامر ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة بضم النون ما لا منهوبا جهرا قهرا ظلما يرفع الناس اليه الى الناهب فيها ابصارهم لا يقدرون على دفعه ولو تضرعوا اليه وهو مؤمن وهو كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانها تكون في خفية والانتهاب اشد لانه من مزيد الجراءة وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل في الشرب وما بعده فقيه كما قال ابن مالك حذف الفاعل لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب الشارب الخمر الخ ولا يرجع الضمير الى الزاني لئلا يختص به بل هو عام في كل من شرب وكذا في الباقي وقد ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية ابي ذر كامر والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابن ماجه في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة بهذا الا النهبة فليست فيه

## باب ما جاء في ضرب شارب الخمر

وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابن الحرث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ح للتحويل قال البخاري بالسند اليه وحدثنا آدم ولابي ذر ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد والنعال الباء في بالجريد بالآلة والجريد سعف النخل وسمي به لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد ابو بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته اربعين جلدة وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن آدم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله عمر واخرجه مسلم والنسائي ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اي خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن يعني ابن عوف اخف الحدود ثمانون فامر به ولم يقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين نعم في رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحوا من اربعين قيل لا بد من تأويله بانه انما عبر بنحو لعدم التساوي في الضرب والآلة والا فالحدود انما تكون محدودة وكون الراوي حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم منه ان يكون تقريبا بل تحديدا فان كان الراوي لم يجد للتحديد فيه فغايته ان يكون اربعين يوجب القول بانها الحد لا سيما وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم بالاربعين ونحو فقد تاتي بمعنى مثل وفي مسلم ايضا من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمر ودنى الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ارى ان تجعلها كاخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين والريف بكسر الراء كل ارض فيها زرع ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وغيرها او ما فيه زرع وخصب او اهل الخصب والسعة في الماكل والمشرب وعند النسائي من طريق يزيد بن هارون عن شعبة فضربه بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل ذلك ورواه همام عن قتادة بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا فجلده كل رجل جلدتين بالجريد اخرجه احمد والبيهقي قال في الفتح وبهذا يجمع ما اختلف فيه

على سعيد وان جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين وفي مسلم من طريق حضين بحا مهملة
وضاد معجمة مصغر ابن المنذر ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر اجلده
فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد
عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي فنبه الجزم بانه صلى الله عليه وسلم جلد اربعين وسائر الاخبار
ليس فيها عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين والجمع بينهما ان عليا اطلق الاربعين فهو
حجة على من ذكره بلفظ التقريب ومذهب الشافعية ان حد الحر اربعون جلدة لما سبق وحد غيره ولو مبعضا
عشرون على النصف من الحر كنظائره متواليه في كل من الاربعين والعشرين بحيث يحصل بها زجر
وتنكيل فلا تفرق على الايام والساعات لعدم الايلام وللامام زيادة على الحد ان راه فيبلغ
الحد ثمانين وغيره اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه وراه علي رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر
واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافترا ثمانون رواه الدارقطني فجعل سبب السبب
سببا واجري على الاول ما اجرى على الاخر والزيادة على الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعترض
بان وضع التعزير النقص عن الحد فكيف يساويه واجيب بان ذلك تعازير لان ذلك لجنايات
تولدت من الشارب قال الرافعي وليس شافيا فان الجناية لم تتحقق حتى يعزر والجنايات
التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلتجز الزيادة على الثمانين وقد منعوها قال وفي قصة تبليغ الصحابة
الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بان
يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند
الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير في الحدود الذي تحصل
من ذلك ستة احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في ذلك حدا معلوما بل كان يقتصر على ضرب
الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث مثله لكن للامام ان يبلغ به ثمانين
وهل الزيادة من تمام الحد او تعزير قولان الرابع انه ثمانون بغير زيادة عليها الخامس كذلك وتجوز
الزيادة تعزيرا السادس ان شرب فجلد ثلاث مرات فعاد في الرابعة وجب قتله وقيل ان شرب
اربعا فعاد الخامسة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا الترمذي وابن
ماجة

## باب من امر بضرب الحد في البيت

وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير بن
عبد الله بن جدعان عن عقبة بن الحرث بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من افراد
البخاري قال جي بالنعيمان بالتصغير او ابن النعمان بالشك من الراوي وجي بالبنا للمجهول وسبق في
الوكالة ان الذي جا به هو عقبة بن الحرث رضي الله عنه كما رواه ابن الحرث الاسمعيلي ولفظه
جئت بالنعيمان شاربا نصب على الحال اي شاربا مسكرا اي متصفا بالسكر لانه حين جي به لم يكن
شاربا حقيقة بل كان سكرانا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت وفي نسخة من كان في
البيت ان يضربوه قال عقبة فضربوه فكنت انا ممن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث
جواز ضرب الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن
ابي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت ان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر
ولده ابا شحمة وضربه الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر
مطولا والجمهور على الاكتفا وحملوا صنيع عمر على المبالغة في تاديب ولده لان اقامة الحد لا
تتوقف على الاجهار والحديث سبق في الوكالة

## باب الضرب بالجريد والنعال

في شرب الخمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا وهيب بن خالد
بضم الواو ابن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة

بضم

بضم الميم وفتح اللام وهو جده عن عقبة بن الحرث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان
بضم النون او ابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك من الراوي هل الذي اتي به نعيمان او ابنه ولابي
ذر عن الحموي والمستملي بالنعمان او بابن النعمان بزيادة الف ولام فيهما وهو سكران بعدم الصرف
فشق ذلك عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسائي فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة
شديدة وامر من في البيت ان يضربوه الحد فضربوه بالجريد والنعال قال عقبة وكنت بالواو
ولابي ذر فكنت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد والنعال وكذا بالعصى المعتدلة
واطراف الثياب بعد فتلها حتى تشتد اذ القصد الايلام وكذا بالسوط وتمسك به من قال بجواز
اقامة الحد على السكران في حال سكره والجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب
لان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع
وسبق في الباب الذي قبل هذا الكتاب الوكالة ان في رواية الاسمعيلي جئت بالنعيمان من غير شك
وكذا عند الزبير بن بكار وابن منده بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحرث
ابن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا والمشاهد كلها
وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما
له لاغيظنك فجا الى ناس جلبوا ظهرا فقال ابتاعوا مني غلاما عربيا فارها وهو ذو لسان
ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوه لا تفسدوا علي غلامي فقالوا بل نبتاعه
منك بعشر قلايص فاقبل بها يسوقها واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا هو فجاء
القوم فقالوا قد اشتريناك فقال سويبط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك
فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجا ابو بكر فاخبر فذهب هو واصحابه فردوا القلايص
واخذوه فلما عادوا الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
حولا وروي انه جا اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد واناخ ناقته بفنايه
فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لو نحرتها فاكلناها فانا قد قرمنا الى اللحم
ويغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها قال فنحرها نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به واعقرتاه
يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا النعيمان فاتبعه يسال عنه فوجده
في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه رجل ورفع صوته يقول ما رايته
يا رسول الله واشار باصبعه حيث هو فاخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما حملك على
هذا قال الذين دلوك علي يا رسول الله الذين امروا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجهه
ويضحك وغرم ثمنها وكان يشرب الخمر فلما اكثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه قال حدثنا مسلم
هو ابن ابرهيم الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي
عن انس رضي الله عنه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه
اربعين ولا منافاة بين قوله ضرب وجلد لان المراد من قوله جلد ضرب فاصاب جلده وليس
المراد ضربه بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض
عن يزيد بن الهاد هو يزيد من الزيادة بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد
نسبه الى جده الاعلى عن محمد بن ابرهيم بن الحرث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم برجل
يحتمل ان يكون هو النعيمان او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب قد شرب خمرا

ذكر النعيمان

قال صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا فقيل لانه لم يكن محدودا بعدد مخصوص حينئذ قال
ابو هريرة رضي الله عنه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه اي بعد فتله
للايلام فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قيل انه عمر رضي الله عنه اخزاك الله قال صلى
الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا عليه الشيطان
لان الشيطان يريد بتزيينه له المعصية ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد
حصلوا مقصود الشيطان وقال البيضاوي لا تدعوا عليه بهذا الدعاء فان الله اذا اخزاه استحوذ
عليه الشيطان او لانه اذا سمع منكم انهمك في المعاصي او حمله اللجاج والغضب على الاصرار فيصير
الدعاء وصلة ومعونة في اغوائه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب الحجبي بعد فتح المهملة والجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا سفيان الثوري
قال حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي قال
سمعت عمير بن سعيد بضم العين في الاول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب
رضي الله عنه انه قال كنت لاقيم اللام لتاكيد النفي حدا على احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزن
عليه والفعلان بالنصب كذا في الفرع ونص عليه في الفتح وقال الكرماني فيموت بالنصب
فاجد بالرفع وقوله فيموت مسبب عن اقيم واجد مسبب عن السبب والمسبب معا والاستثناء
في قوله الا صاحب الخمر منقطع فصاحب بالنصب الا عند تميم اي لكن اجد من حد صاحب الخمر
اذا مات شيئا ويجوز ان يقدر ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الا من موت صاحب الخمر
فيكون متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات وديته بتخفيف
الدال المهملة اعطيت ديته لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجه من رواية الشعبي عن عمير بن
سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا فمات فلا دية له الا من ضربناه في الخمر وقال
في المصابيح فان قلت لا شك ان الاستثناء المتقدم متصل وحكمه نقيض الحكم الثابت للمستثنى منه
ضرورة ان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى منه عدم في النفس والثابت للمستثنى
منه كونه يودى وليس نقيضا للاول واجاب بانه يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان في
النفس من امره وكذلك يديه على تقدير موته ثم حينئذ جار على القاعدة والمعنى فانه لو مات وجدت
في نفسي منه ثم وديته فحذف السبب واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله ما كنت لاقيم الحد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه حدا مضبوطا وقد اتفقوا على ان من وجب عليه حد فجلده الامام او جلاده
الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على جلاده ولا في بيت المال الا في حد الخمر فعن علي
ما تقدم وقال الشافعي ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية وقيل قدر تفاوت
الجلد بالسوط وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذلك لو مات فيما زاد على الاربعين وقال
الطيبي ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يودي الى التعزير كما في حديث انس ومشاورة عمر عليا رضي الله عنهما
قال ويحتمل المعنى انه انما خاف من سنة سنها عمر وقواها براي علي لا من سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجه وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم البلخي عن الجعيد بضم الجيم وفتح
العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير عن يزيد بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة
بعدها تحتية ساكنة ثم فاء الكوفي وهو يزيد بن عبد الله بن خصيفة عن السائب بالمهملة بعد الالف ابن يزيد
من الزيادة الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نؤتى بضم النون وفتح الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد كان السائب صغيرا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان ابن ست سنين
فيبعد ان يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله كنا اي الصحابة
ويحتمل ان يحضر مع ابيه او عمه فيشاركهم في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته وامرة ابي بكر بكسر الهمزة

قال البخاري ابن عبيد بن سالم الحجبي البصري قال حدثنا ص

وسكون

وسكون الميم اي خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه اوائل خلافته فنقوم اليه
بايدينا ونعالنا وارديتنا فنضربه بها حتى كان اخر امرة عمر فجلد اربعين حتى اذا عتوا بفتح
العين المهملة والفوقية تجبروا اي انهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا اي
خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى الحدود واستشكل قوله
حتى كان اخر امرة عمر الخ هذا في سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة الشارب
الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بحنين وفيه فلما كان عمر كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس
قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فسألهم
واجتمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على ان امر عمر بجلد ثمانين كان في وسط امارته
لان خالدا مات في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة عمر فجلد اربعين ان
التحديد بها انما وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في قصة خالد المذكورة واجيب
بان المراد بالغاية المذكورة استمرار الاربعين

**باب ما يكره من لعن شارب الخمر** بسكون العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض السب وللتحريم عند قصد
معناه الاصلي وهو الابعاد من رحمة الله وانه اي الشارب ليس بخارج بمعصيته بشربه
من الملة الاسلامية فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن السابق نفي
للكمال وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي
المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا خالد
ابن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال بكسر الهاء الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن ابيه
اسلم الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا باسم الحيوان المعروف
وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وسكون الضاد المعجمة وكسر المهملة
بان يفعل او يقول في حضرته المقدسة ما يضحك منه وعند ابي يعلى من طريق هشام بن
سعد عن زيد بن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي لرسول الله صلى الله
عليه وسلم العكة من السمن والعسل فاذا جاء صاحبه يتقاضاه جاء به الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اعط هذا متاعه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر به
فيعطى وفي حديث عبد الله بن عمرو بن حزم وكان لا يدخل المدينة طرفة الا اشترى منها
ثم جاء فقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه قال اعط هذا
الثمن فيقول الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال
وقد وقع نحو هذا لنعيمان فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان النبي
صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب اي بسبب شربه الشراب المسكر فاتي بضم الهمزة
به يوما وقد شرب المسكر وكان في غزوة خيبر كما قاله الواقدي فامر صلى الله عليه وسلم
به فجلد وللواقدي فامر به فخفق بالنعال وحينئذ فيكون فجلد اي ضرب ضربا
اصاب جلده فقال رجل من القوم وعند الواقدي فقال عمر رضي الله
عنه اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما
اكثر اتيانه وللواقدي ما اكثر ما يضرب وفي رواية معمر ما اكثر ما يشرب وما اكثر ما
يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت اي الذي علمت انه

بفتح الهمزة فان واسمها وخبرها يحب الله ورسوله وان مع اسمها وخبرها سد مسد مفعولي
علمت لكونه مشتمل على المنسوب والمنسوب اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والموصول
مع صلته خبر مبتدأ محذوف تقديره هو الذي علمت والجملة جواب القسم قاله
المظهري قال الطيبي وفيه تعسف وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة
مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت قاله الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر
الموصول قال وجعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان وباللام بخلاف
الموصول ولان الجملة القسمية جيء بها مؤكدة لمعنى النهي مقررة للانكار ولابي ذر عن الكشميهني
الا انه بزيادة الا وفتح همزة انه ولابي ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهني مؤيدة لقول
الطيبي ان جعل ما نافية الى اخره كما قال بعد ذلك ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت
الا انه وفي رواية الواقدي فانه يحب الله ورسوله ولا اشكال فيها لانها جاءت تعليلا لقوله
لا تفعل وفي الحديث الرد على من زعم ان مرتكب الكبيرة كافر وثبوت النهي عن لعنه وانه لا تنافي
بين ارتكاب المنهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان
المذكور يحب الله ورسوله مع ما صدر منه وكراهة لعن شارب الخمر وقيل المنع في حق من اقيم عليه
الحد لان الحد كفر عنه الذنب وقيل المنع مطلقا في حق ذي الزلة والجواز مطلقا في حق المجاهر
وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا في حق المعين والجواز في حق غير المعين لانه في حق غير المعين
زجر عن تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام البلقيني في جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المرأة
اذا دعاها زوجها الى فراشه فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح وتعقبه بعضهم بان اللاعن
لها الملائكة فيتوقف الاستدلال به على جواز التأسي بهم وعلى تسليمه فليس في الحديث تسميتها
واجيب بان الملك معصوم والتأسي بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة قال حدثنا
ابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد عن محمد بن ابرهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم
بسكران تقدم انه النعيمان او ابن النعيمان بالتصغير فيهما وبالشك فامر بضربه
ولابي ذر عن المستملي فقام ليضربه قال في الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه بيده
ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل قيل هو عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ما له اخزاه الله اي اذله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا
اعوان الشيطان على اخيكم المسلم لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقيل
غير ذلك مما سبق قريبا في باب الضرب بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال
القرطبي ان السكر بمجرده موجب للحد لان الفاء للتعليل كقوله سهى فسجد ولم يفصل هل
سكر من ماء عنب او غيره ولا هل شرب قليلا او كثيرا ففيه حجة للجمهور على الكوفيين في التفرقة

## باب السارق حين يسرق

بكسر الراء وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين اي ابن بحر الصيرفي قال حدثنا
عبد الله بن داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الفاء
وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بفتح العين المعجمة وسكون الزاي الكوفي عن عكرمة مولى
ابن

ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم
بالحرمة في الشرع ولا يسرق حين يسرق في يسرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى
الشارب والدال عليه يشرب بالالتزام لان يشرب يستلزم شاربا وحسن ذلك
تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى الزاني لفساد المعنى ولابي ذر
والكشميهني ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وسبق في كتاب المظالم
عن الفربري انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق البخاري قال
ابو عبد الله البخاري تفسيره ان ينزع منه يريد نور الايمان انتهى
والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان ونوره الاعمال
الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنى او شرب الخمر او سرق ذهب
نوره وبقي في الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم
والحدود وغيرهما

## باب لعن السارق اذا لم يسم

اي لم يعين ذاته وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
قال حدثني بالافراد ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده فيه جواز اللعن
غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل ان يكون
خبرا ليرتدع من سمعه ويحتمل ان لا يراد به الحقيقة بل التنفير فقط
وقال في شرح المشكاة لعل المراد باللعن هنا الاهانة
والخذلان كانه قيل لما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء خذله
الله حتى قطع ويسرق الحبل بالحاء المهملة المفتوحة والموحدة
الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند السابق كانوا اي
الرواة لهذا الحديث يرون بفتح التحتية من الرأي ولابي ذر
بضمها من الظن انه بيض الحديد ولابي ذر عن الكشميهني بيضة
الحديد اي التي على راس المقاتل والحبل كانوا يرون بفتح اوله
وضمه كما مر انه اي الحبل المذكور منها من الحبال ما يسوى بفتح
التحتية والواو بينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر ما يساوي
بضم ففتح فالف فكسر دراهم وقال في الكواكب اي ثلاثة كانه نظر
الى ان اقل الجمع ثلاثة وتعقب الاعمش ابن قتيبة فقال قوله في هذا
الحديث ان البيضة بيضة الحديد التي تجعل في الراس في الحرب
وان الحبل من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح
كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ دنانير كثيرة وهذا ليس
موضع تكثير لما يسرقه السارق ولكن عادة العرب والعجم ان يقولوا
قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة

حقيقة اللعن

للغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد
في حبل رث وفي كبة شعر او رداء خلق وكلما كان نحو ذلك كان ابلغ انتهى وتبعه
الخطابي وعبارته تاويل الاعمش هذا غير مطابق للحديث ومخرج الكلام وانما وجه
الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير سوء عاقبتها فيما قل وكثر
من المال تقول ان سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له كالبيضة المدرة والحبل
الخلق الذي لا قيمة له اذا تعاطاه فاستمرت به العادة لم ييئس ان يؤديه
ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما يقطع فيه اليد فتقطع يده يقول
فليحذر هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويمرن عليها ليسلم من سوء
عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن علي انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله
ثقات مع انقطاعه ولعل هذا مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وتعقب
الكرماني غرض الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل بل النصاب كربع دينار
والحديث اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجة في الحدود هذا

شيبة عن ح

**باب** بالتنوين يذكر فيه **الحدود كفارة**

وبه قال حدثنا محمد بن يوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفرياني
او هو البيكندي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفيان عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة
عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا
بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا وقرأ هذه
الآية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات
يبايعنك الآية فمن وفى منكم بتخفيف الفاء فاجره على الله تفضلا ومن اصاب
من ذلك شيئا غير الشرك فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارته فلا
عقاب عليه في الآخرة زاد الترمذي من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان
يثني العقوبة على عبده في الآخرة واستشكل بحديث ابي هريرة عند البزار
وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا
واجيب بان حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في
التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث لذلك فليراجع ومن اصاب من
ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له بفضله وان شاء عذبه بعدله
والحديث سبق في الايمان كما مر

**باب** بالتنوين **ظهر المؤمن حمى** اي محمي محفوظ عن الايذاء الا في حد وجب عليه او حق لآدمي وبه
قال حدثني محمد بن عبد الله قال الحاكم هو الذهلي فيكون نسبه لجده واسم
ابيه يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس وهو محمد بن عبد الله بن ابي الثلج بالمثلثة
والجيم قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا عاصم بن محمد عن اخيه
واقد بن محمد بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر

بالافراد ولابي ذر حدثنا

ابن

ابن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي خطبها يوم النحر الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر
تعلمونه اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بالتخفيف شهرنا هذا الحجة قال صلى الله عليه وسلم
الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بلدنا هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمونه
اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا يوم النحر قال في الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام
يوم عرفة فاجاب ان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد قال
صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى سقط لابي ذر ما بعد الجلالة الشريفة
قد حرم دماءكم ولابي ذر قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم في نسخة الفرع الا بحقها
كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف هل بلغت قال ذلك ثلاثا
كل ذلك يجيبونه اي الصحابة الا نعم بلغت قال صلى الله عليه وسلم ويحكم بالحاء المهملة
كلمة رحمة او قال ويلكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب
للجماعة ولمسلم لا ترجعوا بعدي بعد موقفي هذا او بعد وفاتي كفارا اي لا يكفر
بعضكم بعضا فتستحلوا القتال او لا يكن افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم
رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا
والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى

**باب** **اقامة الحدود و** وجوب **الانتقام لحرمات الله** وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه
وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا
اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولغير الكشميهني ما لم ياثم قال الكرماني فان قلت
كيف يخير صلى الله عليه وسلم في امرين احدهما اثم واجاب بان التخيير ان كان
من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير
في المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تجر الى الهلاك لا يجوز
انتهى ونحوه اجاب به ابن بطال والاقرب كما قال في الفتح ان فاعل التخيير
الآدمي وهو ظاهر وامثلته كثيرة ولا سيما اذا صدر من كافر فان كان الاثم كان
ابعدهما اي ابعد الامرين منه صلى الله عليه وسلم والله ما انتقم صلى الله عليه
وسلم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط بضم التحتية وفتح الفوقية حتى تنتهك
بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة حرمات الله بارتكاب معاصيه صح
فينتقم لله بالرفع اي فهو ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب عطفا على تنتهك والحديث
سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم

**باب** وجوب **اقامة الحدود على الشريف والوضيع** وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اسامة بن زيد
كلم النبي صلى الله عليه وسلم تشفع في امراة اسمها فاطمة المخزومية وكانت سرقت
حليا فقالوا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا تقطع يدها فلم يجترئ احد

ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال صلى الله عليه وسلم انما اهلك من كان قبلكم انهم
لانهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف فلا يقيمون عليه الحد ولابي ذر عن الكشميهني
ويتركون على الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي نفسي بيده لو فعلت فاطمة
رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو ان فاطمة
فعلت ذلك لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن
الاربعة ومسلم **باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى
السلطان** وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان بفتح السين في الاول وضمها في الثاني البزاز
بزايين اولاهما مشددة البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان قريشا اي من
ادرك ذلك منهم بمكة عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم بمكة
كما في مسلم وقريشا بالتنوين منصوب فاعل ارادة الحي ولو اريد القبيلة منع اهمتهم
المراة فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي
بنت اخي ابي سلمة ابن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المومنين
قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة ووهم من زعم ان له صحبة المخزومية
نسبة الى مخزوم بن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها ظاء معجمة ابن مرة بن كعب بن لوي
ابن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينسب اليه بنو عبد مناف التي سرقت وفي ابن ماجه
انها سرقت قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب
ابن ابي ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان في القطيفة وفي مسلم انها كانت
تستعير المتاع وتجحد لكن القطع بالسرقة لا بجحد المتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان
جحد المتاع ذكر للتعريف جمعا للروايات او رواية الجحد شاذة لا يعمل بها لمخالفتها
الباقي ولذا لم يذكرها البخاري وانما انفرد بها مسلم ومعنى اهمتهم اي صيرتهم ذوي هم
خوفا من لحوق العار وافتضاحهم بها بين القبائل وظنوا امكان الشفاعة في مثل
ذلك فلما جاء اهلها الى من يشفع لهم فيها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا من
يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يشفع ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء
ومن يجترئ بالجيم والهمز اي من يتجاسر عليه بطريق الادلال الا اسامة ولابي
ذر الا اسامة بن زيد واسامة بالرفع على الفاعلية يحتاج الى ضمير من جملة يجترئ
يعود على من لان من مبتدا والخبر جملة فلا بد من ضمير يعود على المبتدا وهو الضمير المجرور
والتقدير واي شخص يجترئ كما يجترئ اسامة عليه والمعنى لا يجترئ عليه منا احد
لمهابته ولما لا تاخذه في دين الله رافة وما يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق
يجترئ ونظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله قال
ابو البقاء من مبتدا ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر او بدل من المضمر فيه وهو الوجه
لانك اذا جعلت الله فاعلا احتجت الى تقدير ضمير اي ومن يغفر الذنوب عنه
الله لكن قال في الدر جعله الجلالة فاعلا يقرب من الغلط فان الاستفهام هنا
لا يراد به حقيقته انما يراد النفي والوجه ان الجلالة بدل من الضمير ويصح ان
يكون اسامة مرفوعا على انه بدل من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال

ابو البقا.

بينهما

ابو البقا ويجوز النصب على الاستثناء ووقع في حديث مسعود بن الاسود فجئنا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها
فلما سمعنا لين النبي صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة وفي رواية يونس
السابقة في الفتح ففزع قومها الى اسامة وفي رواية ايوب بن موسى
في الشهادات فلم يجترئ احد ان يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكسر الحاء المهملة اي محبوبه ويجري عليه اعراب اسامة ان
كان مرفوعا فنعته مرفوع وان كان منصوبا فنعته منصوب ويجوز
البدل فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم
له اتشفع بهمزة الاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة محمولة للقول
وفي رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اتشفع في ترك حد من حدود الله ثم قام صلى الله عليه وسلم فخطب قال
يا ايها الناس انما ضل من قبلكم وفي رواية ابي الوليد هلك وفي
رواية سفيان عند النسائي انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن
الكشميهني من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدونه
واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد
الظاهر ان هذا الحصر ليس عاما فان بني اسرائيل كانت فيهم امور كثيرة تقتضي
الاهلاك فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة
في الحدود فلا تنحصر في حد السرقة وايم الله مرفوع بالابتداء وخبره محذوف
اي قسمي او يميني ولازم لي لو ان فاطمة رضي الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم
سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجه عن محمد بن رمح شيخه في هذا
الحديث سمعت الليث يقول عقب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان
تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث
في استدلال ونحوه الا بهذه الزيادة ووقع للشافعي رحمه الله عليه
انه لما ذكر هذا الحديث قال فذكر عضوا شريفا من امراة شريفة واستحسنوا
ذلك لما فيه من الادب البالغ وفي قوله لقطع محمد يدها التجريد وانما
خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد
المبالغة في تثبيت اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك
ولان اسم السارقة وافق اسمها رضي الله عنها فناسب ان يضرب
المثل بها وزاد في رواية يونس السابقة في غزوة الفتح ثم امر بتلك
المراة التي سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي قم
يا بلال فخذ بيدها فاقطعها وزاد ابو داود في تعليقه عن محمد بن عبد الرحمن
فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عائشة فحسنت توبتها بعد ذلك
وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد في الترجمة بما
اذا رفع الى السلطان وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله عليه وسلم
قال لاسامة لما شفع اتشفع في حد فان الحدود اذا انتهت فليس
لها مترك وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا اشفعوا ما لم يتصل

الى الوالى فاذا وصل الى الوالى فعفى فلا عفا الله عنه قال ابن عبد البر لا اعلم
خلافا ان الشفاعة فى ذوى الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وان
على السلطان اذا بلغته ان يقيمها **باب قول الله**
**والسارق والسارقة** ارتفعا بالابتدا والخبر محذوف تقديره فيما يتلى
عليكم السارق والسارقة او الخبر **فاقطعوا ايديهما** اى يديهما والمراد يمينا[هما]
بدليل قراة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه
الترمذى ودخول الفا لتضمنها معنى الشرط لان المعنى والذى سرق والتى
سرقت فاقطعوا ايديهما والاسم الموصول تضمن معنى الشرط وبدا بالرجل
لان السرقة من الجراة وهى فى الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزانى
لان داعية الزنا فى الاناث اكثر ولان الانثى سبب فى وقوع الزنا اذ
لا يتاتى غالبا الا بطوعها واتى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة الى ان المراد جنس
السارق فلوحظ فيه المعنى فجمع والتثنية بالنظر الى الجنسين المتلفظ بهما وقال القرطبى
ابو عبد الله اول من حكم بقطع السارق فى الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر الله تعالى بقطعه
فى الاسلام فكان اول سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه [وسلم] فى الاسلام من الرجال الخيار
ابن عدى بن نوفل بن عبد مناف ومن النساء مرة بنت [سفيان] بن عبد الاسد من بنى مخزوم
وقطع ابو بكر يد الفتى الذى سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخى عبد الرحمن بن سمرة
والسرقة بفتح السين وكسر الرا ويجوز اسكانها مع فتح السين وكسرها والاصل فى
القطع بها قبل الاجماع الاية السابقة واركان السرقة الموجبة للقطع سرقة وسارق •
ومسروق فاما السرقة فهى اخذ مال خفية ليس للآخذ اخذه من حرز مثله فلا تقطع
مختلس ومنتهب وجاحد نحو وديعة وعند الترمذى ما صححه ليس على المختلس والمنتهب
والخائن قطع واما السارق فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام عالما بالتحريم مختارا
لغير اذن واصاله فلا تقطع حربى ولو معاهدا ولا صبى ومجنون ومكره ومأذون
له واصل وجاهل بالتحريم لقرب عهده بالاسلام او بعده عن العلما وتقطع
مسلم وذمى واما المسروق فاختلف فى كم يقطع فعند الشافعية ربع دينار
خالصا او قيمته وعند المالكية تقطع بسرقة طفل من حرز مثله بان يكون فى
دار اهله او ربع دينار ذهبا فصاعدا او ثلاثة دراهم فضة فاكثر فان نقصا
فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او ما قيمته عشرة دراهم مضروبة وقال
الحنابلة ويقطع بجلد عاديه وسرقة ملح وتراب واحجار ولبن وكلاب وسرجين طاهر
وثلج وصيد لا بسرقة سرجين نجس ويقطع طرار وهو الذى يبسط الجيب وغيره
ويأخذ منه او بعد سقوطه نصابا وبسرقة مجنون ونايم واعجمى لا يميز ولو كان كبيرا
وقطع على رضى الله عنه من الكف وفى الفتح ان فى نسخة من البخارى قطع على
الكف باسقاط حرف الجر وعند الدارقطنى موصولا ان عليا قطع من المفصل
وذكر الشافعى رحمه الله فى كتاب الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق
الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحيى من الله ان اتركه بلا عمل

وعند

وعند الدارقطنى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بقطع السارق
الذى سرق رداء صفوان من المفصل اى مفصل الكوع قال ابن الرفعة وادعى الماوردى انه فعل
مجمع عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وما زاد من الذراع تابع ولهذا يجب فى الكف دية
اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما وصله الامام احمد فى تاريخه كما قاله مغلطاى فى
شرحه فى امراة سرقت قطعت شمالها ليس الا ذلك فلا تقطع بعد ذلك يمينها والجمهور على
ان اول شى يقطع من السارق اليد اليمنى لقراة ابن مسعود شاذه فاقطعوا ايمانهما
والقراة الشاذة كخبر الواحد فى الاحتجاج بها فالقول باجزا الشمال مطلقا شاذ
كما هو ظاهر ما نقل هنا عن قتادة وفى الموطا ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع
ووجب قطع اليمنى وان كان خطا وجبت الدية ويجزى عن السارق وكذا قال ابو حنيفة
وعند الشافعية لو قال مستحق اليمين للجانى اخرج العاقل اخرجها فاخرج يسارا سوا كان
عالما بها وبعدم اجزايها ام لا وقصد اباحتها فقطعها المستحق فهدرة سوا علم القاطع
انها اليسار ام لا او قصد جعلها عنها ظانا اجزاها او اخرجها دهشا وظنها اليمنى
او ظن القاطع الاجزا فدية لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا قود لها لتسليط مخرجها
بجعلها عوضا فى الاول وللدهشة القريبة فى مثل ذلك فى الثانية بقسميها وتبقى
قود اليمين فى المسايل الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفى عنه لكن يؤخر حتى تندمل
يساره الا فى ظن القاطع الاجزا عنها فلا قود لها بل تجب لها دية وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبى قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين بن ابرهيم بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب الزهرى عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية
عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم تقطع اليد
السارقة فى سرقة ربع دينار ذهبا فما علا نصب على الحال المؤكدة والحديث
اخرجه مسلم وابو داود والترمذى وابن ماجة فى الحدود والنساى فى القطع تابعه
ولابى ذر وتابعه اى تابع ابرهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد الفهمى المصرى مما وصله
الذهلى فى الزهريات وابن اخى الزهرى محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله ابو عوانة
فى صحيحه من طريق يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابن اخى ابن شهاب عن عمه ومعمر
بفتح الميمين ابن راشد عن ابن شهاب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس واسم ابى اويس
عبد الله بن عبد الله الاصبحى ابن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته
عن ابن وهب عبد الله المصرى عن يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما
عن عايشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق
فى ربع دينار وهذا مما يحتج به للشافعية فى التحديد بربع دينار وبه قال حدثنا
عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصرى يقال له صاحب الادم قال حدثنا عبد
الوارث بن سعيد البصرى قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصرى
عن يحيى ولابى ذر عن يحيى بن ابى كثير بالمثلثة عن محمد بن عبد الرحمن الانصارى
عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثته ان عايشة رضى الله عنها حدثتهم عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع بالتحتية ولابى ذر تقطع اليد بالفوقية وزيادة
اليد فى ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو داود عن احمد بن صالح عن ابن وهب

مما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ... مسلم صحيح

بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد
السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عائشة
قال ابن عيينة ورواية يحيى مشعرة بالرفع ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري
اراد الاستظهار لرواية الزهري عن عمرة بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عنها لما وقع
في رواية ابن عيينة عن الزهري من الاختلاف في لفظ المتن هل هو من قوله صلى الله عليه
وسلم او من فعله وفي رواية يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي وجماعة عن
ابن عيينة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قاله في الفتح
وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم
العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
ابن سليمان عن هشام ولابي ذر زيادة ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه
قال اخبرتني بالتانيث والافراد عائشة رضي الله عنها ان يد السارق لم تقطع
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون
مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يحاذر المستتر وكسرت ميمه لانه
آلة في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة فكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص
كاعبان ومعصر وفيه شاهد على حذف الهاء من ثلاثة لانه عدد شخوص فحمله
على المعنى لانه اراد بالشخوص المراة فانث العدد لذلك ووصف بانه استتر بثلاث نسوة
وعزا عن الرقبا واستظهر في محل التخلص منهم بهن والكاعب التي نهد ثديها والمعصر
الداخلة في عصر شبابها حجفة بحاء مهملة فجيم ففاء مفتوحات عطف بيان للمجن وهي
الدرقة وتكون من خشب او من عظم وتغلف بالجلد او ترس بضم الفوقية
وسكون الراء بعدها مهملة هو كالحجفة الا انه يطابق فيه بين الجلدين والشك
من الراوي والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرواسي
قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث
السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم يكن
تقطع يد السارق في ادنى اي في اقل من ثمن حجفة او ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس
ذو ثمن رفع خبر المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتنكير اي ثمن يرغب فيه احترازا عن الشيء
التافه وليس المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها وانما المراد الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء
يبلغ قدر ثمن المجن سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما هو على الاقل فيكون نصابا
فلا يقطع فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة
وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه
قال كان السارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن
يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه والثاني مثله سياق ابي اسامة الاتي بعد

النسوة

وبه قال

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان
الكوفي سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم في ادنى اي اقل من ثمن المجن ترس او حجفة بتقديم الحاء المهملة على الجيم والنصب
فيهما وتاليهما وكان كل واحد منهما ذا ثمن بنصب ذا فيما وقفت عليه من
الاصول المعتمدة وهي مصلحة في الفرع على كشط وقال في فتح الباري انه كذا
ثبت في الاصول قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد
منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى قلت وظن
العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام فقال
متعقبا ما نصه وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن فزاد لفظ وكان
ونصب ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني الى اخره ثم
قال قلت هذا التصرف منها ما بعده اما قول هذا القائل كذا ثبت في
الاصول فهي العبارة التي ذكرناها يعني لفظ رواية عبدة لانها هي الفاعل
السالمة عن الزيادة فيه المؤدية الى التشويش قال واما كلام الكرماني فانه
وقع في بعض النسخ عند مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى التاويل
غالبا من النساخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان الحافظ ابن حجر انما قال
ذلك في رواية ابي اسامة لا في رواية ~~لا في رواية~~ عبدة ولفظه ورواية
ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله فيها
وكان كل واحد منهما ذا ثمن الى اخره وقد ذكر العيني رحمه الله رواية
اسامة بلفظها وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن بالنصب كما ترى ثم قال
بعد تعريف الرواية وبقية الشرح قد مرت عن قريب والحديث رواه
مسلم وقوله ورواه وكيع وابن ادريس مر في طريق ابي اسامة عند
عن ابي ذر وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك بن انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى ~~عبد الله~~ ابن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع اي امر بقطع
يد سارق بحذف المفعول في سرقة مجن بحذف المضاف واقام المضاف
اليه مقامه اي في ثمنها الشبيهة ثمنه مبتدا خبره ثلاثة دراهم
فضة وادخل التاء في ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر اورد هذا الحديث
من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر عن نافع وقال ابن عبد البر
هو اصح حديث روي في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع في قوله ثمنه
وروايته موصولة عند الاسمعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن
مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث بن سعد
مما وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد نافع كالجماعة لكنه

قال قيمته بدل قولهم ثمنه وقيمة الشيء ما ينتهي اليه الرغبة في شرا الشيء وهذه المتابعة
وقول الليث الخ ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسما الضبعي عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنه انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن
ثمنه ثلاثة دراهم وقد روي ان بلالا هو الذي باشر قطع يد فاطمة المخ وبه فيحمل
انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم باشر القطع بنفسه
والحديث من افراده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين بن حفص بن عمر بن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع
عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد
سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع •
ابرهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا موسى بن عقبة ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة
وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف
عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد
سارق في سرقة مجن قيمته ثلاثة دراهم والثمن في الاصل ما يقابل به الشيء في
عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته لما ذكر في الرواية
الاخرى وهو القيمة واطلق عليها ثمنا مجازا او لتساويهما في ذلك الوقت او في
ظن الراوي او باعتبار الغالب والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات
افصحها فتح الها والثاني كسرها والثالث درهام بزيادة الف بعد الها قال الشاعر
• لو ان عندي مائتي درهام • لجاز في افاقها خاتامي • واختلف في
القدر الذي يقطع به السارق على مذاهب فقيل في كل قليل وكثير تافه وغير تافه
ونقل عن ابن بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب
الا في اربعين درهما واربعة دنانير وقيل في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين
ولم يبلغ الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها وهو رواية عن احمد
وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا ان كان المسروق ذهبا فنصابه ربع
دينار وان كان غيرها فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو
كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف عند اصحابه وهو رواية عند احمد وقيل مثله
الا ان كان المسروق غيرها قطع به اذا بلغت قيمة احدهما وهو المشهور عن احمد وقيل مثله لكن لا يكتفى
باحدهما اذا كانا غالبين فلو كان احدهما غالبا فالمعول عليه وهو قول بعض المالكية وقيل ربع دينار
او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وهو مذهب الشافعي وقيل اربعة دراهم نقله القاضي عياض
عن بعض الصحابة وهو موافق للشافعي الا في قياس احد النقدين على الآخر وايد الشافعي بان الصرف
يومئذ كان موافقا لذلك واستدل بان الدية على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل
الفضة اثنا عشر الف درهم تابعه محمد بن اسحق وقال الليث بن سعد الامام
حدثني نافع قيمته ثبت هذا عقب حديث اسمعيل بن ابي اياس

عن ملك عن نافع

عن ملك عن نافع وانه ثابت عقبه لابي ذر وهو ساقط له هنا ثابت لغيره وبه قال حدثنا محمد بن
اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال
سمعت ابا صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا او المراد منه الاهانة
والخذلان لانه لما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء خذله الله حتى قطع يسرق البيضة من الحديد التي
يبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فيقطع يده ويسرق الحبل الذي تبلغ قيمته ربع دينار فصاعدا فيقطع
يده ففيه اشارة الى ترجيح تاويل الاعمش السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم باب
توبة السارق اذا تاب وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة اي امر بقطع يدها واسمها فاطمة
المخزومية كامر قالت عائشة رضي الله عنها بالسند المذكور وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع
حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت من السرقة وحسنت توبتها ووصف التوبة بالحسن يقتضي
رفع الفسوق عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات مطولا وبه قال حدثنا عبد الله بن
محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله
عنه انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد ما دون العشرة وقيل
الى الاربعين فقال صلى الله عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا حذف المفعول ليعم
ولا تقتلوا اولادكم يريد وأد البنات ولابي ذر ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا
تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه بين ايديكم
وارجلكم اي من قبل انفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر
ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف والتشديد اي
ثبت على العهد منكم فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا
غير الشرك فاخذ به اي فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة له فلا يعاقب
عليه في الآخرة وطهور يطهره الله به من دنس المعصية واذا وصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما كان
عليه فتقبل شهادته ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر
له بفضله قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله اذا تاب السارق بعد ما قطع ولابي ذر عن
الكشميهني قطعت يده ولابي ذر اذا تاب السارق قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا
تاب قبلت شهادته ولابي ذر عن الكشميهني وكذلك كل الحدود اذا تاب اصحابها قبلت
شهادتهم وقول البخاري هذا ثابت في رواية الكشميهني ساقط في رواية غيره والله الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة بكسر الرا

زاد النسفي في روايته ومن يجب عليه الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر
لابي ذر ولغيره قول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستيناف انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله يحاربون رسول الله اي يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال الزمخشري
يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين في حكم محاربته اي المراد الاخبار بانهم يحاربون
رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في الارض فسادا

مصدر واقع موقع الحال اى يسعون فى الارض مفسدين او مفعول من اجله اى محاربون
ويسعون لاجل الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه اى قصاصا من غير صلب ان
افردوا القتل او يصلبوا مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب او
يصلب حيا وينزل ويطعن حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا
من خلاف حال من الايدى والارجل اى مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او
ينفوا من الارض ينفوا من بلد الى بلد وفسر ابو حنيفة رحمه الله عليه النفى بالحبس واو
للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات فى قاطع الطريق وسقط لابى ذر من قوله
ويسعون الخ وقال بعد قوله ورسوله الاية والجمهور على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من
المسلمين يسعى فى الارض بالفساد وقطع الطريق وهو قول مالك والشافعى والكوفيين
وقال الضحاك نزلت فى قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم عهد
فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وافسدوا وقال الكلبى نزلت فى قوم هلال بن عويمر وذلك
ان النبى صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة الاسلمى على ان لا يعينه
ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو امن لا يهاج
فمر قوم من بنى كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن هلال شاهدهم
فنهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل جبريل بالقصة ولذا ذهب البخارى الى
ان الاية نزلت فى اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا
الوليد بن مسلم الاموى قال حدثنا الاوزاعى عبد الرحمن قال حدثنى بالافراد يحيى بن ابى كثير
بالمثلثة قال حدثنى بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمى بفتح الجيم وسكون الرا
عن انس رضى الله عنه انه قال قدم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة ست نفر من الثلاثة
الى عشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا فاجتووا
المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اى اصابهم الجوى وهو داء
الجوف اذا تطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها للتداوى ففعلوا الشرب المذكور
فصحوا من ذلك الداء فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اى رعاة الابل وسبق فى الوضوء
وقتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم وانه يسار النوبى واستاقوا بحذف المفعول ولابى ذر
واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم فى اثارهم بعد النهار اى ورآهم الطلب عشرين اميرهم
كرز فادركوهم فاخذوا فاتى بهم النبى صلى الله عليه وسلم اسارى فقطع ايديهم وارجلهم
من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام فقا اعينهم اى امر صلى الله عليه وسلم بذلك لا انه
باشر ذلك بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحا وكسر السين المهملتين اى لم يكو
موضع القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق فى اخر هذا الحديث قال
بلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج
الطبرى من طريق ابن عبادة عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس فى اخر قصة العرنيين
قال فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسماعيلى
من طريق مروان بن معوية عن معوية بن ابى العباس عن ايوب عن ابى قلابة عن انس عن النبى

صر

صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله قال هم عكل فى الصحيحين
انهم كانوا من عكل وعرينة والحديث سبق فى ابوال الابل فى كتاب الوضوء هذا **باب** بالتنوين
**لم يحسم النبى صلى الله عليه وسلم** لم يكو موضع القطع **من المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا**
لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع فى سرقة مثلا فانه يجب حسمه لانه لا يؤمن معه التلف غالبا بنزف
الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية
ابو يعلى التوزى بفتح الفوقية وتشديد الواو وبعدها زاى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال
حدثنى ولابى ذر اخبرنى بالافراد فيهما الاوزاعى عبد الرحمن عن يحيى بن ابى كثير عن ابى قلابة
عبد الله الجرمى عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع ايدى العرنيين
وارجلهم لما قتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الابل ولم يحسمهم لم يكو موضع
القطع حتى ماتوا والعرنيون منسوبون الى عرينة قبيلة وسبق فى الباب الذى قبل هذا
الباب انهم من عكل وفى المغازى ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم كانوا كفارا والله اعلم
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لم يسق** بضم التحتية وفتح القاف مبنيا
للمفعول **المرتدين** رفع نائب عن الفاعل **المحاربون** اى لم يسق النبى صلى الله عليه وسلم المرتدين
والمحاربين **حتى ماتوا** وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى عن وهيب بضم الواو وفتح الها
ابن خالد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله الجرمى عن انس رضى الله عنه انه قال قدم
رهط رجال دون العشرة من عكل القبيلة على النبى صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة المشهورة
كانوا فى الصفة هى السقيفة التى كانت فى المسجد النبوى ياوى اليها الغربا والفقرا المهاجرين
فاجتووا المدينة استوخموها فقال قائل منهم وفى نسخة فقالوا يا رسول الله ابغنا بهمزة قطع
مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين المعجمة اطلب لنا رسلا بكسر الرا وسكون السين المهملة
لبنا فقال ولابى ذر قال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت
التصلية لابى ذر قال فى الفتح فيه تجريد وسياق الكلام يقتضى ان يقول بابلى ولكنه كقول
امير القوم يقول لكم الامير مثلا ومنه قول الخليفة يقول لكم امير المومنين وتعقبه العينى بانه التفات
لا تجريد فاتوها اى العكليون الابل فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا من الداء وسمنوا بعد
الهزال وقتلوا ولابى ذر عن الكشميهنى فقتلوا الراعى يسارا النوبى واستاقوا الذود بفتح الذال
المعجمة وسكون الواو وبعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل فاتى النبى صلى الله عليه وسلم
الصريخ بالصاد المهملة اخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية اى مستغيث فبعث الطلب بفتحتين جمع طالب
فى اثارهم فما ترجل بالراء والجيم لما ارتفع النهار حتى اتى بهم الى النبى صلى الله عليه وسلم فامر بمسامير فاحميت
بالنار فكحلهم بها وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم بالحاء والسين المهملتين ما كوى مواضع القطع من
ايديهم وارجلهم لانهم كانوا كفارا ثم القوا فى الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة ارض ذات حجارة سود
يستسقون يطلبون الماء يشربونه فما سقوا حتى ماتوا بضم السين المهملة والقاف لانهم كفار ولكفرهم نعمة
السقى التى انعشتهم من المرض الذى كان بهم قال ابو قلابة عبد الله الجرمى بالسند السابق سرقوا الابل
وقتلوا الراعى وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم **باب سمر النبى صلى الله عليه وسلم**
بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله وهو النبى صلى الله عليه وسلم وقوله **اعين المحاربين**
نصب على المفعولية ولابى ذر باب بالتنوين اى هذا باب يذكر فيه سمر النبى بفتح السين والميم بلفظ الماضى
والنبى فاعله وتاليه مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بن طريف ابو رجاء الثقفى

مولاهم قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن ملك
رضي الله عنه ان رهطا بفتح الراء وسكون الهاء دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف
قبيلة مشهورة او قال عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة ايضا ولابي
ذر او قال من عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة سنة ست فاستوخموها فامرهم النبي
صلى الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء جمع لقحة وهي الناقة الحلوب وكانت
خمس عشرة لقحة وامرهم ان يخرجوا اليها فيشربوا من ابوالها والبانها ليتداووا بذلك من داء بطونهم فشربوا
من ابوالها والبانها حتى اذا برؤا بكسر الراء من ذلك الداء قتلوا الراعي يسارا النوبي واستاقوا النعم
بفتح النون والعين واحد الانعام اي الابل فبلغ النبي ولابي ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
غدوة بضم الغين المعجمة وسكون الدال المهملة فبعث الطلب اي سرية اميرها كرز بن جابر لطلبهم في آثارهم
بكسر الهمزة وسكون المثلثة فما ارتفع النهار حتى جيء بهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى اتي بهم اليه صلى الله
عليه وسلم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم بفتح القاف والطاء وايديهم نصب على المفعولية وارجلهم
عطف عليه ولابي ذر عن الكشميهني فقطع بضم القاف وكسر الطاء ايديهم مفعول ناب عن فاعله وتاليه
عطف عليه وسمر بفتحتين وتخفيف الميم اعينهم نصب مفعول ولابي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة
اعينهم رفع نائب الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف كحلها بالمسامير المحماة وبالتشديد
في بعض النسخ والاول اوجه فالقوا بضم الهمزة بعد الفاء بالحرة الارض المعروفة خارج المدينة حال كونهم
يستسقون فلا يسقون وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس
منسوخا وانما فعل صلى الله عليه ما فعل قصاصا وقيل النهي نهي تنزيه قال ابو قلابة هؤلا العكليون او
العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله

وسلم صح

**باب فضل من ترك الفواحش** جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا ويطلق في
الغالب على الزنا قال تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولابي ذر
بالتشديد كذا النسبة في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية
الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام والاول هو الصواب لان محمد بن مقاتل معروف بالرواية
عن عبد الله بن المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا يلزم من ذلك ان لا يكون هذا الحديث الخاص عند ابن سلام والذي
اشار اليه الجياني قاعدة في تفسير من ابهم واستمرارها فيكون كثرة اخذه وملازمته قرينة في تعيينه
اما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح ايضا بانه محمد بن سلام ابو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة
وكذا هو في معظم النسخ من رواية كريمة وابي الوقت قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن عبيد الله بن عمر
بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
الاولى الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة اي من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا
والتقييد بالسبعة لا مفهوم له فقد روي غيرها والذي تحصل من ذلك ثنتين وتسعين سبقت الاشارة
اليها في الزكاة وقوله سبعة مبتدأ خبره يظلهم الله يوم القيامة في ظله اي ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله
ظل العرش احدها امام عادل يضع الشيء في محله وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل وثانيها
شاب نشأ في عبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لان عبادته اشق من
غيره لغلبة شهوته وثالثها رجل ذكر الله في خلاء بفتح الخاء المعجمة فلام فالف فهمزة ممدود في موضع خال
اذ لا يكون ثم شائبة ريا وفي نسخة خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله ولو كان في ملاء

ففاضت

ففاضت بفتحتين فالف فضاد معجمة اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في روايته او من
الشوق اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على
ان العين صارت دمعا فياضا ورابعها رجل قلبه معلق في المسجد بالافراد ولابي ذر في المساجد
اي من شدة حبه لها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره اوقات الصلوات وخامسها رجلان
تحابا في الله اي بسببه لا لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه وسادسها
رجل دعته طلبته امراة ذات منصب بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة نسب
شريف وجمال الى نفسها الى الزنا فقال ولابي ذر فقال اني اخاف الله وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى
وسابعها رجل تصدق بصدقة تطوعا فاخفاها ولابي ذر تصدق واخفى حتى لا تعلم شماله ما صنعت
وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كان يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا
درهما فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة صدقة والحديث سبق في
الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين الاول
عم محمد الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث قال البخاري وحدثني بالافراد خليفة بن خياط
واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد
بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل
اي من تكفل لي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية
والاسنان وثنى باعتبار ان له اعلى واسفل اي لسانه اذ اكثر بلاء الانسان من الفرج واللسان
توكلت تكفلت له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش خرجه الترمذي
وقال حسن صحيح غريب

**باب اثم الزناة** بضم الزاي جمع زان كقضاة جمع قاض وقول الله
بالرفع على الاستئناف ولابي ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق في سورة الفرقان
ولا يزنون واولها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا
يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم امهات المعاصي بعدما اثبت لهم اصول الطاعات
اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده
وقول الله تعالى في سورة الاسرا ولا تقربوا الزنا بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس
والقبلة ونحوهما ولو اريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا انه كان فاحشة معصية مجاوزة حد
الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه وسقط لابي ذر وساء سبيلا وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
داود بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي البصري قال حدثنا همام ابو يحيى
البصري عن قتادة بن دعامة انه قال اخبرنا انس هو ابن ملك رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا
لا يحدثكموه احد بعدي لانه كان آخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة وانما بكسر الهمزة وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم
من اشراط الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلماء ويظهر الجهل بفتح التحتية ويشرب الخمر
بضم التحتية مبنيا للمفعول اي يكثر شربه ويظهر الزنا اي يفشو ويقل الرجال لكثرة القتل فيهم
بسبب الفتن ويكثر النساء حتى يكون للخمسين بلامين او لاما مكسورة ولابي ذر الخمسين
امراة القيم الواحد قيل المراد بالخمسين الحقيقة او المجاز عن الكثرة وسبق الالمام بذلك في كتاب

العلم ويحتمل ان يكون المراد بالقيم من يقوم عليهن سواكن موطوات ام لا او ان ذلك يكون في الزمان
الذي لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه انه يشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من
يتعاطاه والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن المثنى بن عبيد العنزي بالنون المفتوحة
والزاي البصري المعروف بالزمن قال اخبرنا اسحق بن يوسف الواسطي الازرق قال اخبرنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني
وهو مؤمن فيه نفي الايمان في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان بعد
فراغه وهذا هو الظاهر او انه يعود اليه اذا اقلع الاقلاع الكلي فلو فرغ مصرا على تلك المعصية
فهو كالمرتكب فيتجه ان نفي الايمان عنه مستمر ويؤيده قول ابن عباس الاتي في هذا الباب ان
شاء الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر
وهو مؤمن ولا يقتل القاتل مؤمنا بغير حق وهو مؤمن قال عكرمة بالسند السابق قلت لابن
عباس رضي الله عنهما كيف ينزع بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان عند ارتكابه الزنا والسرقة
وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها وفي حديث ابي داود والحاكم
بسند صحيح من طريق سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رفعه اذا زنا الرجل خرج منه الايمان
فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق حجيرة انه سمع ابا هريرة
رفعه من زنا او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان القميص عن راسه فان تاب المرتكب
من ذلك عاد اليه الايمان هكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن جبير
ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس اذا
تاب منه ولكن اذا تاخر عن العمل به ويؤيد ان المصر وان كان اثمه مستمرا لكن ليس اثمه كمن باشر
الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي نقص من الايمان المذكور الحيا وهو المعبر عنه
في الحديث الاخر بالنور وقد سبق حديث الحيا من الايمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني
الخ وهو يستحي من الله لانه لو استحيا منه وهو يعرف انه شاهد حاله لم يرتكب والى ذلك
تصح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
كامل ويحمل على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر بمعنى النهي او انه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه
انه مثله في جواز قتاله في تلك الحالة ليكف عن المعصية ولو ادى الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق
وهو مؤمن ولا يشرب حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة على فاعلها بعد اي بعد ذلك
وقد تضمن الحديث التحري من ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي
استباحة الفروج المحرمة وما يؤدي الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها
اغلب الموجود في ذلك والسرقة لكونها اغلا الوجوه التي يوخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا
عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري
قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة

اي الخمر

عن ابي

عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم
عند الله وعند احمد اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا
وشريكا وهو خلقك الواو للحال قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع علمك بانه لم يخلقك احد غير الله
قلت يا رسول الله ثم اي ثم بالتنوين عوض عن المضاف اليه واصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله
عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل
باسقاط حرف الجر ونصب اجل على نزع الخافض ولا خلاف ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلمة بغير
حق لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب اخر ايضا لانه يفعله لا يرى الرزق من الله تعالى قلت
ثم اي اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم الفوقية وبعد الزاي الف وللمستملي والكشميهني ان تزني
بحليلة جارك والحليلة بالمهملة زوجة جارك التي يحل له وطيها او التي تحل معه في فراشه فالزنا ذنب كبير خصوصا
من سكن جوارك والتجا بامانك وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى
ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح
يكون الاثم اعظم والحديث سبق في التفسير ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد قال يحيى بن سعيد القطان وحدثنا
سفيان الثوري قال حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف بالاحدب عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال قلت يا رسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو
بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا
بهذا الحديث عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب ثلاثتهم
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعه دعه مرتين اي اتركه
هذا الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان
الثوري حدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفس حدثوه به عن ابي وائل فاما الاعمش ومنصور فادخلا بين ابي وائل
وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلا واما عبد الرحمن
فحدث به اولا بغير تفصيل فحمل رواية واصل على رواية منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في
السند فلما ذكر له عمرو بن علي ان يحيى فصله كانه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفيان عن منصور والاعمش
حسب فترك طريق واصل وهذا معنى قوله دعه دعه اي اتركه السند الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال
في الكواكب حاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث لم يروه عنه قال وليس
المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له ترجيح الرواية باسقاط الواسطة لموافقة الاكثرين والذي جنح اليه في
فتح الباري انه انما تركه لاجل التردد فيه في كلام يطول ذكره والله الموفق والمعين

## باب رجم المحصن

اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة التي جئن نوادر يقال احصن
فهو محصن واسهب فهو مسهب والفح فهو ملفج ويكسر الصاد على القياس بمعنى المفتوح احصن نفسه بالتزوج
عن عمل الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به من جامع في نكاح صحيح وقال الحسن البصري ولابي ذر عن المستملي
كما في الفرع كاصله وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن ويعنوه من زنى باخته حده
حد الزاني ولابي ذر عن الكشميهني حد الزنا اي كحد الزنا وهو الجلد وعن ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث
قال سالت عمر اما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء الحضرمي ابو يحيى الكوفي
قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة شراحة الهمدانية بضم الشين
المعجمة وتخفيف الرا بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية

علي بن الجعد ان عليا أتي بامرأة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من طريق بهز بن اسد
عن شعبة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله ولأبي ذر لسنة رسول الله باللام بدل الموحدة صلى الله عليه وسلم
زاد علي بن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني المحصن يجلد
ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد قال المرداوي في تنقيح
المقنع ولا يجلد قبل الرجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال امامنا
الشافعي رحمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على البكر وساقط عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد
والرجم خاص بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي
في الرجم وبه قال حدثني بالافراد ولأبي ذر حدثنا اسحق هو ابن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله
الطحان عن الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان ابو اسحق بن ابي سليمان فيروز انه قال سألت عبد الله بن
ابي اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل نزول سورة
النور يريد قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ام بعده ولأبي ذر عن الكشميهني
ام بعد قال ابن ابي اوفى لا ادري رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم قد وقع بعد نزول
سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك لان ابا هريرة حضره
وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جاء مع امه الى المدينة سنة تسع وفائدة هذا السؤال ان الرجم ان كان
وقع قبلها فيحتمل ان يدعى نسخه بالتنصيص فيها على ان حد الزاني الجلد وان كان بعدها فيستدل به على نسخ
الجلد في حق المحصن لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف بان الممنوع نسخ الكتاب بالسنة
اذا جاءت من طريق الآحاد واما السنة المشهورة فلا وايضا فلا نسخ وانما هو مخصص بغير المحصن والحديث
اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولأبي ذر اخبرنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني ولأبي ذر اخبرني
بالافراد فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من
اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولأبي ذر عن الكشميهني ان
قد زنى فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد
احصن بالبناء للمفعول فيهما ولأبي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
في الحدود والنسائي في الجنائز

## باب بالتنوين يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المرأة المجنونة

اذا زنيا في حال الجنون اجماعا فلو طرأ الجنون بعده فالجمهور انه لا يؤخر الى الافاقة لانه
يراد به التلف فلا معنى للتأخير بخلاف الجلد فانه يراد به الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب
لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد أتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون
حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي
في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان مرفوعا عن ابن عباس
مر علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى
يستيقظ قال صدقت فخلى عنها هذه رواية جرير بن حازم عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند
ابي داود وسندها متصل لكن اعله النسائي بان جرير بن حازم حدث بمصر احاديث غلط فيها لكن له شاهد من
حديث ابي ادريس الخولاني اخبرني غير واحد من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق

وعن

مطلب حكم رفع القلم

وعن المعتوه الهالك اخرجه الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم
ترك كتابة الشر عنهم دون الخير قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم
لانهما في حيز من ليس قابلا لصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي قلم المؤاخذة لا قلم
الثواب لقوله صلى الله عليه وسلم للمرأة لما سألته الهذا حج قال نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن مالك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية معطوفة على اتى
فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدالين
اولاهما مشددة ولأبي ذر عن الكشميهني حتى رد باسقاط الدال الثانية فلما شهد اقر على نفسه اربع
شهادات ولأبي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة
الاستفهام وجنون مبتدأ والمجرور متعلق بالخبر فالمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة
الاستفهام قال لا قال ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم اي احصنت
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وقد
تمسك بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها قياسا على الشهود
واجيب عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه
وسلم واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت اربع مرات وحديث
رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم يقل انه تكرر اقرارها واما التكرار
هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة كقوله ابك جنون فانه
من التثبت ليتحقق حاله ايضا فان الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سؤال مع ان
له طريقا الى سقوط الاثم عنه بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سأل قومه فقالوا ما نعلم به
بأسا الا انه اصاب شيئا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام عليه الحد وهذا مبالغة في تحقيق حاله
وفي صيانة دم المسلم فيبنى الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله
انه ليس به جنون لان اقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سؤاله عنه قومه وقال القرطبي
ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حال المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه
رداء يقول زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المرأة التي زنى بها فاطمة
فتاة هزال وقيل منيرة وفي طبقات ابن سعد مهيرة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق
فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في روايتهما بانه ابو سلمة
ابن عبد الرحمن فكأن الحديث كان عند ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده
زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز
وخبر كان في المجرور ومن بمعنى الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجموا واعاد على لفظ
من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام تقديم وتأخير اي فرجمناه بالمصلى فكنت
فيمن رجمه او يقدر فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال المعجمة والقاف
اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة
المفتوحة والراء المشددة موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه في رواية الآتية

زاد معمر

تربيا ان شاء الله تعالى حتى مات قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس
وحكى الحاكم عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذين ذكره ابن سعد وفي حديث نعيم
ابن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو
حجة للشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم وعند
المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه
بعد هربه واجيب بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث
بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا
لم يطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه **للعاهر** اي للزاني **الحجر** وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة عبد في ابن
وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك
فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فتساوقا الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي
ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم عبد ونصب ابن
الولد للفراش اي لصاحب الفراش واحتجبي منه ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة
استحبابا وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها قال البخاري بالسند اليه
زاد لنا قتيبة بن سعيد وللعاهر الحجر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة وللعاهر الحجر سبق في الفرائض وغيرها المراد بقوله
الحجر اي الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر وانه استبعد بان
ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن في ترجمة البخاري هنا ايماء الى ترجيح القول بان المراد
بالحجر فيكون المراد منه ان الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع

**باب الرجم في البلاط** ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح وتبعه في العمدة عن
المستملي بالبلاط بالموحدة بدل في والباء ظرفية ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان
مفروشا بالبلاط وليس المراد الالة التي يرجم بها وبه قال حدثنا محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة
ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما
خاء ساكنة معجمة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا بالواسطة عن سليمان بن بلال
انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بيهودي لم يسم ويهودية اسمها بسرة كما ذكره
ابن العربي في احكام القران قد احدثا جميعا اي فعلا امرا فاحشا وهو الزنا فقال صلى الله عليه
وسلم لهم اي لليهود ما تجدون في التوراة كتابكم قالوا ان احبارنا بالحاء المهملة والموحدة
اي علماءنا احدثوا ابتكروا تحميم الوجه اي تسويده بالفحم والتجبية بالفوقية المفتوحة
والجيم الساكنة والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار
مخالفا بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبية ان يضع اليدين على

الركبتين

الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال الفارابي جبا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام قيام الراكع وهو
عريان فقال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتي بها بضم
الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم المكتوبة في التوراة وجعل
يقرا ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده
فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجما فرجما بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل
ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه لا لتعرف الحكم ولا للتقليد لهم قال ابن عمر
رضي الله عنهما بالسند السابق فرجما عند البلاط بين السوق والمسجد النبوي وفائدة ذكر
البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير حفيرة لان المواضع المبلطة لم تحفر غالبا او ان الرجم يجوز في
الافنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة فرايت اليهودي اجنا عليها بفتح الهمزة
والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة اي اكب ولابي ذر احنى بالحاء المهملة مقصورا ومعناهما
واحد يعني اكب عليها يقيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم

**باب الرجم بالمصلى** اي عند مصلى العيد والجنائز وهي بقيع الغرقد وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود وللنسفي محمود بن غيلان وهو المروزي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك جاء النبي
صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد اقر
على نفسه به اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت
بعد الهمزة اي تزوجت ودخلت بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى اي عندها
فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اوجعته الحجارة اي حجارة الرمي فر اي للجهد فر بالفاء المفتوحة
والراء المشددة اي هرب فادرك بضم الهمزة بالحرة فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
خيرا اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل يقول هلك
لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة
لو قسمت على امة لوسعتهم وفي حديث ابي برزة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة
ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخل الجنة وصلى صلى الله
عليه وسلم عليه خالف محمود بن غيلان عن عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن
عبد الرزاق فقالوا في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي فيما
وصله المؤلف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايتهما عن الزهري محمد بن
مسلم فصلى عليه زاد في رواية المستملي وحده عن الفربري سئل ابو عبد الله البخاري هل
قوله فصلى عليه يصح ام لا قال رواه معمر اي ابن راشد قيل له للبخاري ايضا هل رواه
غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض على البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة
مع ان المنفرد بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ
فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد فقد
اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابي امامة بن سهل بن حنيف
في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم

فعل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال الحافظ ابن حجر فهذا الخبر يجمع الاختلاف فيحمل رواية
النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية الاثبات على انه صلى عليه في اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسألة
فالمعروف عن مالك انه يكره للامام واهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعن
الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي

**باب من اصاب ذنبا دون الحد** اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة
**فاخبر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا** الى الامام حال كونه **مستفتيا** بسكون الفاء طالبا
جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني مستعتبا بالعين المهملة الساكنة بدل الفاء وبعد الفوقية
موحدة بدل التحتية من الاستعتاب وهو طلب الرضى وازالة العتب وقال في العمدة وللكشميهني مستغيثا
بالغين المعجمة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من الاستغاثة وهو طلب الغوث وزاد في الفتح عن
الكشميهني مستعينا بالسين المهملة وبالنون قبل الالف وفي نسخة مما في الفرع كاصله مستقيلا
بالقاف بعد الفوقية وبعدها تحتية فلام فالف اي طالبا للاقالة وغرض البخاري ان
الصغيرة بالتوبة تسقط التعزير قال عطاء هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم اي
لم يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه
وقال ابن جريج عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع اهله في نهار رمضان
بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي قبيصة بن جابر
اذ اصاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن منصور بسند
صحيح عن قبيصة وفيه اي وفي معنى الحكم المذكور في الترجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن ابي مسعود
قال الحافظ ابن حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم
مثله وهي زيادة لا حاجة اليها لانه يصير ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب
الظبي وهذا وصله المؤلف في باب الصلاة كفارة في اوائل كتاب المواقيت من رواية سليمان
التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود بلفظ ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب
بان سلمة هو المظاهر في رمضان وانما اتى اهله في الليل راى خلخالها في القمر قال الحافظ ابن حجر
والسبب في ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه
واما المحترق ففي رواية ابي هريرة انه اعرابي وانه جامع نهارا فتغايرا وان اشتركا في قدر الكفارة وفي
الاتيان بالتمر والاعطاء وفي قول كل منهما على افقر منا وقع بامراته في نهار رمضان فاستفتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا اجدها قال هل تستطيع
صيام شهرين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
المؤلف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عمرو بن الحرث بفتح العين ابن يعقوب ابو امية
الانصاري مولاهم المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه
ابن الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام عن عباد بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم ابن جعفر

عن

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اتى رجل هو سلمة بن صخر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد بطيبة في رمضان
قال ولابي ذر فقال احترقت اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز
عن العصيان او انه يحترق يوم القيامة فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي قال صلى الله عليه وسلم له مم ذاك
بغير لام قال وقعت بامراتي وطئتها في نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه اختصار اذ الكفارة
مرتبة وان التصدق بعد الاعتاق والصيام قال ما عندي شيء اتصدق به فجلس الرجل واتاه صلى الله عليه
وسلم انسان لم اعرف اسمه يسوق حمارا ومعه طعام قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم
ما ادري ما هو اي الطعام وفي رواية ابي هريرة التصريح بانه تمر فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق
اثبت له وصف الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال ها انا يا رسول الله قال خذ
هذا الطعام فتصدق به كفارة قال على احوج مني استفهام محذوف الاداة ما لاهلي طعام قال صلى الله
عليه وسلم فكلوه سقطت الهاء في فكلوه لابي ذر قال ابو عبد الله المؤلف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان
النهدي ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لابي ذر هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه **اذا اقر** شخص **بالحد عند الامام** ولم يبين كان قال **اني اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي**
**هل للامام ان يستر عليه** ام لا وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **عبد القدوس بن محمد** اي ابن عبد
الكبير بن شعيب بن الحبحاب بالحاءين المهملتين والموحدتين البصري العطار من افراد المؤلف ليس
له في البخاري غير هذا الحديث **قال حدثني** بالافراد **عمرو بن عاصم** بفتح العين وسكون الميم الكلابي بكسر
الكاف وبالموحدة الحافظ **قال حدثنا همام بن يحيى** العوذي الحافظ **قال حدثنا اسحق بن عبد الله**
**ابن ابي طلحة عن** عمه **انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل**
هو ابو اليسر بن عمرو واسمه كعب قاله في المقدمة **فقال يا رسول الله اني اصبت** فعلا يوجب **حدا**
**فاقمه علي قال** انس **ولم يسأله النبي صلى الله عليه وسلم عنه** اي لم يستفسره لانه قد يدخل في التجسس
المنهي عنه وايثارا للستر **قال** انس **وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه وسلم**
**فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله**
اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد **قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك**
**او قال حدك** اي ما يوجب حدك والشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم اطلع بالوحي
على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والا لكان يستفسره عن الحد ويقيمه عليه قال الخطابي
وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلاة بناء على
ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغائر لا الكبائر هذا **باب**
بالتنوين يذكر فيه **هل يقول الامام للمقر** بالزنا **لعلك لمست** المراة **او غمزت** ها **بعينك او بيدك**
وبه قال **حدثني** ولابي ذر حدثنا بالجمع **عبد الله بن محمد الجعفي** المسندي **قال حدثنا وهب بن جرير**
بفتح الجيم **قال حدثنا ابي** جرير بن حازم بن زيد البصري **قال سمعت يعلى بن حكيم** الثقفي مولاهم
البصري **عن عكرمة** مولى ابن عباس **عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك** الاسلمي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسال قومه أمجنون هو قالوا ليس
به باس اخرجه احمد وابو داود عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري قال صلى الله
عليه وسلم **له لعلك قبلت** المراة فالمفعول محذوف للعلم به **او غمزت** ها **بعينك** او بيدك وعند الاسمعيلي
بلفظ لعلك قبلت او لمست **او نظرت** اليها فاطلق على كل ذلك زنا لكنه لا حد في ذلك **قال لا يا رسول**
**الله قال** صلى الله عليه وسلم **أنكتها** بهمزة استفهام فنون مكسورة فكاف ساكنة ففوقية فها فالف

من الشك لا يكنى بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون من الكناية اى انه ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع لان الحدود لا تثبت بالكنايات وفى حديث نعيم بن هزال عند ابى داود هل جامعتها قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم قال ابن عباس فعند ذلك الاقرار بصريح الزنا امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين المقر فى الحدود والتصريح بما يستحيى من التلفظ به للحاجة الملجئة لذلك

**باب** سوال الامام الاعظم او نايبه المقر بالزنا هل احصنت اى تزوجت ووطئت وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة را جده واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصارى الحافظ قال حدثنى بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابن المسيب سعيد وابى سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضى الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم ولا بالمشهور فيهم وهو ماعز والحال انه صلى الله عليه وسلم فى المسجد فناداه يا رسول الله انى زنيت يريد نفسه ذكره ليبين انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير بل مستخبرا ذلك لنفسه فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم فتنحى اى انتقل الرجل لشق وجهه بكسر الشين المعجمة للجانب الذى اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة منه بلا الله فقال يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات انه زنا وجواب لما قوله دعاه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون الهمزة للاستفهام وجنون مبتدا او المجرور متعلق بالخبر المسوغ للابتدا بالنكرة لتقدم الخبر فى الظرف وهمزة الاستفهام قال لا ليس بى جنون يا رسول الله قال احصنت استفهام حذفت منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه اى ذاذهبوا به والبا للتعدية ويحتمل الحال اى اذهبوا مصاحبين له فارجموه قال ابن شهاب الزهرى بالسند السابق اخبرنى بالافراد من سمع جابرا هو ابو سلمة بن عبد الرحمن قال وفى نسخة يقول فكنت فيمن رجمه سبق انه سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا تعدت الى مفعولين الثانى فعل مضارع من الافعال الصوتية وقيل هو فى محل نعت ان كان الاول معرفة او فى محل صفة ان كان نكرة وجر كان فى المجرور من بمعنى الذى وصلتها جملة رجمه والمعنى فى جماعة من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه فرجمناه بالمصلى اى عند مصلى الجنائز بالبقيع وفى الكلام تقديم وتاخير اى فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه او كنت فيمن ابا دحضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته واوجعته وقال النووى اى اصابته بحدها الحجارة جمز بفتح الجيم والميم والزاى وثب مسرعا وليس بالشديد العدو بل كالقفز وفى حديث ابى سعيد فاشتد واشتددنا خلفه حتى ادركناه بالحرة خارج المدينة فرجمناه زاد فى الرواية السابقة فى باب الرجم بالمصلى حتى مات وعند الترمذى من طريق محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة فى قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحى جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند ابى داود والنسائى من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه فى هذه القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز اصحابه فنزع له وظيف بعير فرماه به فقتله قال فى الفتح وظاهر هذا يخالف رواية ابى هريرة انه ضربه معه ويجمع بان قوله فقتله اى كان سببا فى قتله وفى هذا الحديث منقبة عظيمة لماعز لانه استمر على طلب اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره ولم يرجع عن اقراره مع ان الطبع البشرى يقتضى انه لا يستمر على الاقرار بما يقتضى ازهاق نفسه فجاهد نفسه على ذلك وقوى عليها وفيه التثبت فى ازهاق نفس المسلم والمبالغة فى صيانته لما وقع فى هذه القصة

ترديده

صلى الله عليه وسلم عند من الشق وجه النبى صلى الله عليه وسلم الذى اعرض عنه

من ترديده والايما اليه بالرجوع والاشارة الى قبول دعواه ان ادعا خطا فى معنى الزنا ومباشرة دون الفرج مثلا او ان اقرار المجنون لاغ

**باب** بيان الاعتراف بالزنا وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال حفظناه اى الحديث من فى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب اى من فمه وعند الحميدى عن سفين حدثنا الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى الله عنهما قالا كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فقام رجل اى من الاعراب كما فى الشروط ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه ولا على اسم خصمه فقال انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اى اسالك الله اى بالله ومعنى السوال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك بالله او معناه ذكرتك بتشديد الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر فيه ولذا قال الفارسى اجروه مجرى ذكرت واذا قلنا معناه سوال كان متعديا لمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالبا لفظا او تقديرا كما توهمه كثير بل مفعوله الثانى ما يأتى بعده فاذا قلت انشدك الله ان تكون فالمصدر المأول من ان تكون هو مفعوله الثانى وقس على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد به الاقسام عليه به فعدان مفعولاه وحينئذ فما بعده على تقدير حرف جر واذا قيل معناه نشدتك الله ان تكون كان معناه ذكرتك الله فى اكرامى ثم ان العرب تاتى بعد هذا التركيب بالامر او صورته لفظ ايجاب ثم ياتون بعده بفعل ولا مستثنى فيقولون انشدك الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على النفى والحصر فحسن الاستثنا واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه حرف مصدرى لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهو من المواضع التى يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قال صاحب المفصل قال وقد اوقع الفعل المتعدى موقع الاسم المستثنى فى قوله انشدك الله الا فعلت ونقضه البرماوى بان تقييده بالفعل المتعدى لا معنى له قال ابو حيان لهو كلام يعنون به النفى المحصور فيه المفعول قال وقد صرح بما المصدرية مع الفعل بعد الا يعنى كما وقع فى هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله اى لا اسالك بالله الا القضا بيننا بكتاب قال فى العدة وفى المسئلة مذهبان اخران ذكرهما ابو حيان احدهما ان الا جواب القسم لانها فى الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك قلت نشدتك بالله لا تفعل شيا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل عليه والثانى قاله فى البسيطان لا ان اصلها جواب القسم لكن على ان الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضى ولم يدخلوا لام التوكيد لانها لا تدخل على الماضى فجاؤوا ابدلها الا وحملوها عليها فتلخص ان الاستثنا فى هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب الله اى بما تضمنه كتاب الله وان المراد به حكم الله المكتوب على المكلفين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس فى القران ويحتمل ان يراد به القران وكان ذلك قبل ان تنسخ اية الرجم لفظا وانما سال ان يحكم بينهما بحكم الله وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالتصالح والترغيب فيما هو الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال خصمه وكان افقه منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقى ان يكون الراوى كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثانى بانه افقه من الاول مطلقا او فى هذه القصة الخاصة واستدل بحسن ادبه فى استيذانه اولا وترك رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم فى الاول مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذلك يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد مذكرا كان الخصم او مؤنثا لانه بمعنى ذو كذا على قول البصريين فى رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبؤا الخصم اذ تسوروا المحراب واذا ثنى وجمع فللتنبيه على فائدة تزاد فى الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك فقال نعم يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وايذن لى اى فى ان اتكلم وفى رواية ابن ابى شيبة عن سفين حتى اقول قال صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابنى كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفا اجيرا على هذا فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فافتديت منه بماية شاة وخادم بماية شاة متعلق بافتديت من الرجم والشاة يذكر ويونث واصلها شاهة لان تصغيرها شويهة وشويه والجمع شياه باصلها تقول ثلاث شياه الى العشرة فاذا جاوزت فبالتا فاذا كثرت قلت هذه شا كثيرة بالرفع وفى البدلية كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اى بدل الاخرة

[illegible]

ثم سألت رجالا من أهل العلم قال في الفتح لم أقف على أسمائهم ولا على عددهم فأخبروني أن على ابني
جلد مائة بإضافة جلد للاحقه كقوله وتغريب عام وعلى امرأته الرجم لإحصانها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعائده مقسم به ونفسي مبتدأ وبيده في محل
الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب القسم قوله لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره بتشديد النون
للتأكيد ولأبي ذر بينكم بالجمع المائة شاة والخادم رد عليك وفي الصلح الوليدة ولابنا في بيتها لأن
الخادم يطلق على الذكر والأنثى وقوله رد من إطلاق المصدر على المفعول أي مردود نحو نسج اليمن أي منسوج
ولذلك كان بلفظ واحد للواحد والمتعدد وقوله المائة شاة هو على مذهب الكوفيين والمعنى
أنه يجب رد ذلك إليك وفيه دليل على أن المأخوذ بالعقود الفاسدة كما في الصلح الفاسد لا يملك بل يجب
رده على صاحبه قال في العمدة وهو أجود مما استدل به البخاري من حديث بلال أوه عين الربا لا تفعل
فإن ذاك الحديث ليس فيه أمر بالرد إنما فيه النهي عن مثل هذا وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام وهذا
يتضمن أن ابنه كان بكرا وأنه اعترف بالزنا فإن إقرار الأب عليه لا يقبل أو يكون أضمر اعترافه
أي إن كان ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسابق أوجه لأنه في مقام الحكم
وقرينة اعترافه حضوره مع أبيه كما في الرواية الأخرى أن ابني هذا وسكوته على ما نسبه إليه وفي
رواية عمرو بن شعيب كان ابني أجيرا لامرأة هذا وابني لم يحصن فصرح بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر
الزاني وبه تمسك الشافعية خلافا لأبي حنيفة فلا يقول به لأن إيجابه زيادة على النص والزيادة
على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز واغد يا أنيس بضم الهمزة وفتح النون آخره سين مهملة مصغرا
ابن الضحاك الأسلمي على الأصح على امرأة هذا فإن اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فاعترفت
فرجمها والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد حقيقة الغدو وهو
التأخير إلى أول النهار كما لا يراد بالرواح التوجه نصف النهار ويدل له رواية مالك ويونس وصالح
ابن كيسان وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر وإنما بعثه لإعلام المرأة بأن هذا الرجل
قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به أو تعفو لا أن تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد
القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم لأنها كانت محصنة فذهب إليها أنيس فاعترفت به
فأمر صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت قال النووي كذا أوله العلماء من أصحابنا وغيرهم
ولا بد منه لأن ظاهره أنه بعث لطلب إقامة حد الزنا وهو غير مراد لأن حد الزنا لا يتجسس
له بل يستحب تلقين المقر به الرجوع فيتعين التأويل المذكور وفي الحديث أنه يستحب للقاضي أن
يصبر على قول أحد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه إذا تعدى على خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول
الخصمين الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل أن يكون ذلك على حد قوله
تعالى قل رب احكم بالحق وأن المراد التعريض بأن خصمه على الباطل وأن الحكم بالحق سيظهر
باطله قال علي بن المديني قلت لسفيان بن عيينة لم يقل أي الرجل الذي قال إن ابني كان عسيفا
كلامه فأخبروني أن على ابني الرجم فقال سفيان أشك فيها أي في سماعها وللمستملي الشك فيها
من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فربما قلتها وربما سكت عنها والحديث مضى في الوكالة والشروط
والنذور وغيرها وأخرجه بقية الستة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله مصغرا ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
رضي الله عنهما أنه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر المعجمة خشيت
أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر
الضاد المعجمة من الضلال بترك فريضة أنزلها الله تعالى في كتابه العزيز في قوله والشيخ والشيخة

فارجموها

فارجموها البتة كما روي من طريق عدة متعاضدة أنها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به ألا
بالتخفيف وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن بفتح الهمزة والصاد والواو في وقد للحال إذا قامت البينة
بزناه أو كان الحمل بالميم الساكنة ثابتا ولأبي ذر الحبل بالموحدة المفتوحة بدل الميم أو الاعتراف من
الزاني أنه زنى قال سفيان بن عيينة بالسند السابق كذا حفظت جملة معترضة بين قوله أو الاعتراف
وقوله ألا وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وهذا من قول عمر رضي الله عنه وسقط بقية
الحديث لما ترجم به في قوله وإن الرجم حق إلى آخره

**باب رجم الحبلى من الزنا**

ولأبي ذر في الزنا **إذا أحصنت** بأن تزوجت واتفقوا على أنها لا ترجم إلا بعد الوضع وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي قال حدثني بالإفراد إبراهيم بن سعد بسكون العين ابن إبراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كنت أقرئ أي أعلم رجالا
من المهاجرين القرآن منهم عبد الرحمن بن عوف ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم أحد منهم غيره فبينما بالميم أنا في
منزله بمنى بالتنوين وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في آخر حجة بتشديد الياء عبد
الرحمن بن عوف فقال لو رأيت رجلا قال في الفتح لم أقف على اسمه أتى أمير المؤمنين اليوم لرأيت عجبا
فالجواب محذوف أو كلمة لو للتمني فلا يحتاج إلى الجواب فقال يا أمير المؤمنين هل لك في فلان لم يسم
يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند البزار والجعديات بإسناد
ضعيف أن المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله ولم يسم القائل ولا الناقل ثم وجدته في الأنساب
للبلاذري بإسناد قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري بالإسناد المذكور في الأصل
ولفظه قال عمر بلغني أن الزبير قال لو قد مات عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا أصح وقال في الشرح
قوله لقد بايعت فلانا هو طلحة بن عبيد الله أخرجه البزار من طريق أبي معشر عن زيد بن أسلم
عن أبيه وعن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة وسكون الفاء قالا لما قدم على أبي بكر مال فذكر قصة طويلة
في قسم الفيء ثم قال حتى إذا كان من آخر السنة التي حج فيها عمر قال بعض الناس لو قد مات أمير المؤمنين
أقمنا فلانا يعنون طلحة بن عبيد الله ونقل ابن بطال عن المهلب أن الذي عنوا أنهم يبايعونه رجل
من الأنصار ولم يذكر مستنده وأبدى الكرماني سؤالا هنا فقال فإن قلت لو حرف لازم أن
يدخل الفعل وههنا دخل على الحرف وأجاب بأن قد هنا في تقدير الفعل إذ معناه لو تحقق موته أو قدم
فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية ثم تاء تأنيث أي فجأة
أي من غير تدبر فتمت أي المبايعة بذلك فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن إسحاق عند ابن أبي شيبة
غضبا ما رأيته غضب مثله منذ كان ثم قال إني إن شاء الله تعالى لقائم العشية في الناس فمحذرهم
هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة
منصوب بحذف النون وفي رواية وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تاء الافتعال ويروى أن
يغصبونهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيه لهم
أن بما المصدرية فلا ينصبون بها أي الذين يقصدون أمورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون
أن يباشروها بالظلم والغصب ولأبي ذر عن الكشميهني أن يعضبوهم بالعين المهملة والضاد المعجمة
وفتحها وله قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض
على الإمام في الرأي إذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فإن الموسم يجمع رعاع الناس براء مفتوحة
وعينين مهملتين بينهما ألف الجهلة الأراذل أو الشباب منهم وغوغاءهم بغينين معجمتين مفتوحتين
بينهما واو ساكنة ممدودا الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح أصله صغار الجراد حين يبدأ في الطيران

حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين إذ رجع إلي

ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر فانهم هم الذين يغلبون على قربك بضم القاف وسكون الرا بعدها موحدة
اى المكان الذى يقرب منك وقال فى الفتح ووقع فى رواية الكشميهنى وابى زيد المروزى قرنك بكسر
القاف وبعد الرا نون بدل الموحدة قال وهو خطا انتهى وعزاها فى المصابيح للاصيلى وقال ان الاول
هى الظاهرة انتهى والذى فى حاشية فرع اليونينية معزو لابى ذر عن الكشميهنى قربك بالميم بدل
النون وفى رواية ابن وهب عن ملك عن مجلسك حين تقوم فى الناس للخطبة فيغلبهم ولايتركو
المكان القريب اليك لاولى النهى من الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها
بضم التحتية وفتح الطا المهملة بعدها تحتية مكسورة مشددة من اطار الشى اذا اطلقه
ولابى ذر عن الحموى يطير بها بفتح التحتية وكسر الطا وسكون التحتية عنك كل مطير
وفى نسخة كل مطير بفتح الميم و الطا التى يحملونها على غير وجهها وان لا يعوها اى لا يعرفون
المرادة منها وان لا يضعوها على مواضعها وقال فى الكواكب وفى بعض الروايات وان لا يضعوها
باثبات النون قال وترك النصب جايز مع النواصب لكنه خلاف الافصح وفيه ان لا يوضع دقيق
العلم الا عند اهل الفهم له والمعرفة بمواضعه دون العوام فامهل بقطع الهمزة وكسر الهاء
حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة
والذى فى الفرع فتخلص بالنصب مصححا عليه اى تصل باهل الفقه واشراف الناس فتقول
بالنصب وصحح عليه فى الفرع كاصله ما قلت حال كونك متمكنا بكسر الكاف منه فيعى اهل العلم
مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضى الله عنه اما بتخفيف الميم والف بعدها حرف
استفتاح ولابى ذر عن الكشميهنى ام والله بحذف الالف ان شا الله لاقومن بذلك اول مقام
اقومه ولابى ذر عن الحموى والمستملى اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس رضى الله
عنهما فقدمنا المدينة من مكة فى عقب ذى الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلى وعند غيره بضم
ثم سكون والاول اولى لان الثانى يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جا عقب الشهر
بالوجهين اذا جا وقد بقيت منه بقية وجا عقبه بضم العين اذا جا بعد تمامه والواقع الاول لان قدوم
عمر رضى الله عنه كان قبل ان ينسلخ ذو الحجة فى يوم الاربعا فلما كان يوم الجمعة برفع يوم او بالنصب
على الظرفية عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلى وابى ذر عجلت بتا المتكلم وللكشميهنى
بالرواح وزاد سفين فيما رواه البزار وجاءت الجمعة وذكرت ما حدثنى عبد الرحمن بن عوف
فهجرت الى المسجد حين زاغت الشمس زالت عند استوا الحر حتى اجد سعيد بن زيد بن
ابن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفا احد العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد
بالنصب مصلحة على كشط فى الفرع وكذا رايت النصب فى اليونينية وقال فى الكواكب
بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت حاليته بالنسبة
الى زمن المتكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت فى حالة الدخول وان
كانت حاليته ليست حقيقية بل كانت محكية جاز نصبه اذا لم يقدر الحكاية نحو وزلزلوا حتى يقول
الرسول وقراة نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا
فجلست حوله وفى رواية الاسمعيلى حذوه وفى رواية معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتى ركبته فلم انشب
بفتح الهمزة والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره موحدة اى لم امكث ان خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه
بفتح همزة ان اى خروج من مكانه الى جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل
ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف وفى رواية ملك لم يقلها احد قط
قبله فانكر على بتشديد اليا استبعادا لذلك منه لان الفرايض والسنن قد تقررت وزاد سفين فغضب

سعيد

سعيد وقال ما عسيت ان تقول ما لم يقل قبله وكان الفياس كما نبه عليه الكرمانى وتبعه البرماوى ان يقول
ما عسى ان يقول فكانه فى معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضى الله عنه على المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية
بعد الكاف من السكوت ضد النطق وضبطها الصغانى سكب بالموحدة بدل الفوقية اى اذنوا فاستعير
السكب للافاضة فى الكلام كما يقال افرغ فى اذنى كلاما اى القى وصب قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فانى قايل لكم مقالة قد قدر لى بضم القاف مبنيا للمفعول ان اقولها لا ادرى لعلها
بين يدى اجلى بقرب وفاتى وهذا من موافقات عمر رضى الله عنه التى جرت على لسانه فوقعت كما
قال وفى رواية ابى معشر عند البزار انه قال فى خطبته هذه فرايت رويا وما ذاك الا عند اقتراب
اجلى رايت ديكا نقرنى وفى مرسل سعيد بن المسيب مما فى الموطا ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه
اليه غير مضيع ولا مفرط وقال فى اخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رضى الله عنه فمن عقلها
بفتح العين المهملة والقاف ووعاها حفظها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل
العلم والضبط على التبليغ والنشر فى الاسفار ومن خشى ان لا يعقلها بكسر الشين والقاف فلا احل
بضم الهمزة وكسر الحا المهملة لاحد كان الاصل ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان القصد
الربط قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب على بتشديد اليا ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه قال ذلك توطية لما
سيقوله رفعا للريبة ودفعا للتهمة فكان مما ولابى ذر عن الكشميهنى فيما بالفا بدل الميم انزل الله
فى الكتاب اية الرجم وهى الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة واية بالنصب والرفع فى اليونينية
قال الطيبى بالرفع اسم كان وخبرها من التبعيضية فى قوله مما ففيه تقديم الخبر على الاسم وهو كثير
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى امر برجم المحصنين ورجمنا بعده فاخشى فاخاف ان بكسر الهمزة
طال بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة قايل منهم والله ما نجد اية الرجم فى كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية
بترك فريضة انزلها الله تعالى فى كتابه فى الاية المذكورة المنسوخة والرجم فى كتاب الله حق فى قوله تعالى
او يجعل الله لهن سبيلا بين النبى صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر ففى مسند احمد عن
عبادة بن الصامت قال انزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سرى عنه قال خذوا
عنى قد جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد ماية ورجم بالحجارة والبكر جلد
ماية ثم نفى سنة ورواه مسلم واصحاب السنن من طرق بلفظ خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا
البكر بالبكر جلد ماية وتغريب عام والثيب بالثيب جلد ماية والرجم قال فى شرح المشكاة التكرير فى قوله
خذوا عنى يدل على ظهور امر قد خفى شانه واهم فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم فى التنزيل
ولم يعلم ما تلك السبيل اى الحد الثابت فى حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر بيان للمبهم وتفصيل
للمجمل مصداقا لقوله تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى القول
بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم فى حق الثيب وذهب الجمهور الى ان الثيب الزانى انما يرجم فقط
من غير جلد لانه صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان الرجم
ليس بحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم فى كتاب الله حق على من زنى اذا احصن بضم الهمزة اى تزوج وكان
بالغا عاقلا من الرجال والنسا اذا قامت البينة بالزنا بشرطها المقررة فى الفروع او كان الحبل بفتح الحا
المهملة والموحدة اى وجدت المراة الخلية من زوج او سيد حبلى ولم تذكر شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف
اى الاقرار بالزنا والاستمرار عليه ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله عز وجل مما نسخت تلاوته وبقى
حكمه ان لا ترغبوا عن ابايكم فتنتسبوا الى غيرهم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابايكم ان استحللتموه
او هو للتغليظ او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابايكم بالشك فيما كان فى القران الا بتخفيف حرف

استفتاح كلام غير السابق نحو وفي رواية مالك ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني
بضم الفوقية وسكون المهملة لا تبالغوا في مدحي بالباطل كما أطرى بضم الهمزة عيسى بن مريم وفي رواية
سفين كما أطرت النصارى عيسى في جعله إلها مع الله أو ابن الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية
مالك فإنما أنا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله ووجه إيراد عمر ذلك هنا أنه خاف على من لا قوة له
في الفهم أن يظن بشخص استحقاقه الخلافة فيقوم في ذلك مع أن المذكور لا يستحق فيطري به ما ليس
فيه فيدخل في النهي وأن الذي وقع منه في مدح أبي بكر ليس من الإطراء المنهي عنه ولذا قال وليس فيكم
مثل أبي بكر ثم إنه بلغني أن قائلا منكم يقول والله لو مات ولأبي ذر لو قد مات عمر بايعت فلانا فلا
يغترن بتشديد الراء والنون امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة أي فجأة من غير مشورة
مع جميع من كان ينبغي أن يشاور والمراد أن أبا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم إلى الأنصار فبايعوا
أبا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان إنما كانت فلتة لأن ابتداءها كان من غير ملإ كثير وتمت ألا إنها قد
كانت كذلك أي فلتة ولكن الله بتشديد النون أو تخفيفها وقى بتخفيف القاف أي دفع شرها
وليس منكم ولأبي ذر فيكم من تقطع الأعناق أي أعناق الإبل إليه من كثرة السير مثل أبي بكر في
الفضل والتقدم لأنه سبق كل سابق فلا يطمع أحد أن يقع له مثل ما وقع لأبي بكر رضي الله عنه
من المبايعة له أولا في الملأ اليسير ثم اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا
من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة من قوته في الله ولين جانبه للمسلمين وحسن
خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في أمره إلى نظر ولا إلى مشاورة أخرى وليس غيره في ذلك مثله
من بايع رجلا عن ولأبي ذر عن الكشميهني كما في الفرع وأصله من غير مشورة من المسلمين بفتح
الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وبسكون الشين وفتح الواو فلا يبايع هو ولأبي ذر
بايعه بالموحدة وفتح الياء قبل العين فيهما كذا في الفرع وغيره وفي فتح الباري فلا يتابع بالموحدة
وجابا المثناة وهو أولى لقوله ولا الذي تابعه انتهى أي من الاتباع تغرة أن يقتلا أي
المبايع والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء مشددة
بعدها هاء تأنيث مصدر غررته إذا ألقيته في غرر قال في المصابيح والذي يظهر لي إعرابه
أن يكون تغرة حالا على المبالغة أو على حذف مضاف أي ذا تغرة أي مخافة أن يقتلا ثم
حذف المضاف الذي هو مخافة وأقيم المضاف إليه مقامه ولهو تغرة والمعنى أن من فعل
ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وإنه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا بموحدة
مفتوحة حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الأنصار خالفونا بفتح الهمزة خبر كان
وفي رواية أبي ذر عن المستملي من خيرنا بالتحتية الساكنة بدل الموحدة يعني أبا بكر رضي
الله عنه أن الأنصار بكسر الهمزة على أنه ابتداء كلام آخر وفي الفرع إلا أن الأنصار بكسر الهمزة
وتشديد اللام وقال العيني إنها بالتخفيف لافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على ما يأتي
وإنها على رواية غير المستملي معترضة بين خبر كان واسمها وسقطت لفظة إلا لأبي ذر كما في الفرع
وأصله واجتمعوا بأسرهم بأجمعهم في سقيفة بني ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح
الدال المهملات أي صفتهم وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الأمور وخالف
عنا علي والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها حينئذ واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر
فقلت لأبي بكر يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار وفي رواية جويرية عن
مالك فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا برجل ينادي من وراء الجدار اخرج

الي



إلي إنه قد حدث أمر إن الأنصار اجتمعوا فأدركهم قبل أن يحدثوا أمرا فيكون بينكم فيه حرب فقلت
لأبي بكر انطلق فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا أبو عبيدة بن الجراح فأخذ أبو بكر بيده
فمشى بيني وبينه فلما دنونا قربنا منهم لقينا بكسر القاف وفتح الياء رجلان صالحان عويم بن
ساعدة ومعن بن عدي الأنصاري كما سماهما المؤلف في غزوة بدر وكذا رواه البزار في مسند عمر قال
في المقدمة وفيه رد على من زعم أن عويم بن ساعدة مات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فذكرا ما تمالى
ولأبي ذر ما تمالأ بالهمز أي اتفق عليه القوم من أنهم يبايعوا سعد بن عبادة فقالا أين تريدون
يا معشر المهاجرين فقلنا نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار فقالا لا عليكم أن لا تقربوهم لا زائدة
اقضوا أمركم وفي رواية سفين أمهلوا حتى تقضوا أمركم فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا حتى
أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فإذا رجل مزمل بتشديد الميم الثانية مفتوحة أي ملتف
بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون في وسطهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة
فقلت ما له قالوا يوعك بضم التحتية وفتح العين المهملة أي يحصل له الوعك وهو حمى بنافض
ولذا زمل في ثوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم قال في المقدمة قيل هو ثابت بن قيس بن شماس
وهو الظاهر لأنه خطيب الأنصار فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن أنصار الله
وكتيبة الإسلام بمثناة فوقية بوزن عظيمة الجيش المجتمع وأنتم معشر
المهاجرين ولأبي ذر عن الحموي والمستملي معاشر المهاجرين رهط من ثلاثة إلى عشرة أي فأنتم
قليل بالنسبة إلى الأنصار وقد دفت بفتح الدال المهملة والفاء المشددة دافة بزيادة
ألف بين الدال والفاء رفقة قليلة من مكة إلينا من الفقر من قومكم أيها المهاجرون فإذا
هم يريدون أن يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاي بعدها
لام يقتطعونا من أصلنا وأن يحضنونا بالحاء المهملة الساكنة وضم الضاد المعجمة وتكسر
ولأبي ذر عن المستملي أي يخرجونا من الإمرة ويستأثروا بها علينا قاله
أبو عبيد كذا في الفرع وأصله أي يخرجونا مع قوله قاله أبو عبيد يقال حضنته واحتضنته
عن الأمر أخرجته في ناحية عنه واستبددت به أو حبسته عنه وفي رواية أبي علي بن السكن
مما في فتح الباري يختصونا بمثناة فوقية قبل الصاد المهملة المشددة قال وللكشميهني
يخصونا بإسقاط الفوقية وهي بمعنى الاقتطاع والاستئصال قال عمر رضي الله عنه
فلما سكت خطيب الأنصار أردت أن أتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو المشددة
وبعدها راء ساكنة هيأت وحسنت ولأبي ذر قد زورت مقالة أعجبتني أريد ولأبي ذر
عن الكشميهني أردت أن أقدمها بين يدي أبي بكر قال الزهري فيما رواه في اللامع أراد
عمر بالمقالة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت وكنت أداري وللأصيلي أداري
بالهمز أدفع منه بعض ما يعتريه من الحد بالحاء المفتوحة والدال المشددة المهملتين أي الحدة
كالغضب ونحوه فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر رضي الله عنه على رسلك بكسر الراء وسكون
السين المهملة أي استعمل الرفق والتؤدة فكرهت أن أغضبه بضم الهمزة وسكون الغين
وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة ولأبي ذر عن الكشميهني أن أعصيه بفتح الهمزة وبالعين
والصاد المهملتين ثم تحتية فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فكان هو أحلم مني أحلم بالحاء المهملة
الساكنة واللام المفتوحة من الحلم وهو الطمأنينة عند الغضب وأوقر بالقاف من الوقار
التأني في الأمور والرزانة عند التوجه إلى المطالب والله ما ترك من كلمة أعجبتني في

تزويري الا قال بديهته مثلها او افضل زاد الكشميهني منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل زاد ابن اسحق في روايته عن الزهري انا والله يا معشر الانصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم في الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولن يعرف بضم اوله مبنيا للمفعول هذا الامر اي الخلافة الا لهذا الحي من قريش هم اي قريش ولابي ذر عن الكشميهني هو اي الحي اوسط العرب اعدلها وافضلها نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا بكسر المثناة التحتية ايهما شئتم فان قلت كيف جاز لابي بكران يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا وادبا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك مع وجوده وانه لا يكون للمسلمين الا امام واحد قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح وهو اي ابو بكر جالس بيننا فلم اكره مما قال ابو بكر غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة فتضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف ذلك الضرب بفتح من اثم اي فيما لا اعصي الله به احب الي بتشديد اليا من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر رضي الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر الواو المشددة اي تزين الي بالهمزة وتشديد اليا ولابي ذر لي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال قايل الانصار حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى البدري ولابي ذر عن الكشميهني من الانصار انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل الشجرة يراد به هنا الجذع الذي يربط اليه الابل الجربى وتنضم اليه للتحكك والتصغير للتعظيم والمحكك بضم الميم وفتح الحاء المهملة وفتح الكاف الاولى مشددة مبنيا للمفعول ووصفه بذلك لانه صار املس لكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى به كما تستشفى الابل الجربى بهذا الاحتكاك وعذيقها بالذال المعجمة والقاف مصغر عذق بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وبالكسر العرجون المرجب بضم الميم وفتح الرا والجيم المشددة بعدها موحدة اسم مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها ببناء او غيره خشية عليها لكرامتها وطولها وكثرة حملها ان تقع او ينكسر شي من اغصانها او يسقط شي من حملها وقيل هو ضم اعذاقها الى سعفها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح او هو وضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة منا معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط بفتح اللام والغين المعجمة الصوت والجلبة وارتفعت الاصوات حتى فرقت بكسر الرا خفت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر ابايعك فبسط يده واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند حسن ان عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال ابو بكر الست احق الناس بهذا الامر الست اول من اسلم الست صاحب كذا واخرج الذهلي في الزهريات بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت بيده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار بتوقية ساكنة بعد العين وبنون وزاي مفتوحتين وثبنا على سعد بن عبادة فقال قايل منهم لم يسم قتلتم سعد بن عبادة اي صيرتموه بالخذلان وسلب القوة كالمقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبارا او دعا قدر الله تعالى من منعه الخلافة او دعا عليه لكونه لم ينصر الحق واستجيب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قايلا يقول ولا يرونه
• قد قتلنا سيد الخزرج • سعد بن عبادة • ورميناه بسهمين فلم يخطئ فؤاده • قال عمر رضي الله عنه وانا بكسر الهمزة وتشديد النون ما وجدنا فيما حضرنا بسكون الرا قال الكرماني وتبعه البرماوي

كذا المتن

والعيني

والعيني اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر اقوى من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان اهمال امر المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي وطايفة مباشرين لذلك وقال في الفتح فيما حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومن اسر في موضع المفعول اي حضرنا في تلك الحالة امورا فما وجدنا فيها اقوى من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال بالمشاورة واستيعاب من يكون اهلا لذلك قال وجعل بعض الشراح منها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم بدفنه وهو محتمل لكن لا يترجح سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم بالموحدة وله وللكشميهني تابعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد ولابي ذر والاصيلي فسادا بالنصب خبر كان فمن بايع رجلا على غير مشورة بضم المعجمة من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة والجزم على النهي وفي اليونينية بالرفع هو ولا الذي بايعه بالموحدة وبعد الالف تحتية تغرة بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الرا مفتوحة بعدها هاء تانيث منونة مخافة ان يقتلا فلا يطمع احد ان يبايع وتتم له المبايعة كما وقع لابي بكر رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة هذا

باب البكران بكسر الموحدة من الرجال والنساء وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذا زنيا يجلدان وينفيان خبر المبتدا الذي هو البكران الزانية والزاني مرفوعان على الابتدا والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي جلدهما او الخبر فاجلدوا كل واحد منهما ماية جلدة ودخلت الفا في فاجلدوا لتضمنهما معنى الشرط اذ اللام بمعنى الذي وتقديره التي زنت والذي زنا فاجلدوهما والخطاب للايمة لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية لان الزنا في الاغلب يكون بتعريضها للرجل وعرض نفسها عليه والجلد حكم يخص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس في الاية ما يدفعه لينسخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدوده فتعطلوه او تسامحوا فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طايفة من المؤمنين ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح قد ينكل اكثر ما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المشاكلة علة الالفة وحرم ذلك اي نكاح الزواني على المؤمنين الاخيار ونزل ذلك في ضعفة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا بغايا يكرين انفسهن لينفقن عليهم من اكسابهن على عادة الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا الايامى منكم وسقط لابي ذر من قوله ان كنتم تؤمنون الخ وقال بعد قوله في دين الله الاية قال ابن عيينة سفيان في تفسير قوله رافة اقامة الحدود ولابي ذر في اقامة الحدود وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى رجل او امراة ولم يحصن بضم اوله والصاد جلد ماية بنصب جلد على نزع الخافض وتغريب عام ولا الى مسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد عن الاهل والوطن

فاكثر ان راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا الى البصرة ولا يكتفي بنفيه الى ما دون
مسافة القصر اذ لا يتم الايحاش المذكور به لان الاخبار تتواصل اليه حينئذ وحكى ابن نصر في كتاب الاجماع
الاتفاق على نفي الزاني الا الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف القائلون بالنفي
فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي قول له لا ينفى الرقيق وخص مالك النفي بالرجل وقيده بالحر وعن
احمد روايتان واحتج من شرط الحرية بان في نفي العبد عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتصرف
الشرع يقتضي ان لا يعاقب غير الجاني وهذا الحديث سبق في الشهادات في باب شهادة القاذف
واختصر عبد العزيز من السند ذكر ابي هريرة ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكره
ويحتمل ان يكون ابن شهاب اختصره لما حدث به عبد العزيز قاله في الفتح قال ابن شهاب محمد بن مسلم
بالسند السابق واخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب
وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي والترمذي وصححه ابن
خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب
وغرب وان عمر ضرب وغرب ثم لم تزل بفتح الفوقية والزاي تلك السنة بضم السين المهملة زاد
عبد الرزاق في روايته عن مالك حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن
المسيب بن حزن المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى فيمن زنى ولم يحصن بفتح الصاد مبنيا للمفعول بنفي عام باقامة الحد عليه اي ملتبسا بها جامعا
بينهما فالبا بمعنى مع وفي رواية النسائي ان ينفى عاما مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسمعيلي من
طريق حجاج بن محمد عن الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد المائة واطلق عليها
الحد لكونها بنص القرآن وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير وانه ليس جزءا من
الحد واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا وقد وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى
الله عليه وسلم ان عليه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حده ولم يختلف على راويه في لفظه
فهو ارجح من حكاية الصحابي مع الاختلاف وهذا الحديث اخرجه النسائي في الرجم **باب**
**نفي اهل المعاصي والمخنثين** بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي
قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال وهم المتشبهون في كلامهم
بالنساء تكسرا وتعطفا لا الذي يؤتى والمترجلات من النساء الذين يتشبهون بالرجال تكلفا وقال
صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم واخرج صلى الله عليه وسلم فلانا وهو انجشة العبد الحادي وعند
ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بمخنث قد خضب يديه
ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع يعني بالنون واخرج عمر رضي الله
عنه فلانا هو ماتع بفوقية بعد الالف وقيل انه بنون وسقط لغير ابي ذر لفظ عمر وحينئذ فالعامل في
الاول والثاني النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني هما يعني الذي اخرجهما صلى الله عليه وسلم ماتع وهيت
بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب المغربين لابي الحسن المدائني من طريق الوليد بن
سعيد قال سمع عمر قوما يقولون ابو ذويب احسن اهل المدينة فدعا به فقال انت لعمري فاخرج من
المدينة فقال ان كنت مخرجي فالى البصرة حيث اخرجت ابن عمي نصر بن حجاج بن حجاج وساق قصة
جعدة السلمي وانه كان يخرج مع النساء الى البقيع ويتحدث اليهن حتى كتب بعض الغزاة الى عمر يشكو ذلك فاخرجه
واذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه كبيرة فوقوعه في من اتى كبيرة اولى وعن مسلمة بن محارب عن اسمعيل بن مسلم

ان امية بن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث
سبق في اللباس واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي والنسائي ايضا **باب**
**من امر غير الامام باقامة الحد** على مستحقه الاوجه كما نبه عليه في الكواكب ان يقول من امره الامام
حال كون الغير والمقام عليه الحد **غائبا عنه** عن الامام وقول الكرماني ان في قول البخاري من امر غير
الامام تحريف قال البرماوي لا يتجه لانه اذ عادة البخاري التعميم في المعنى فيقول باب من فعل كذا
فيقول الفاعل لذلك معينا اشارة الى ان الحكم عام فقوله من امر هو الامام وقوله غير الامام اي غيره
فاقام الظاهر مقام المضمر لانه لم يكن تقدم التصريح به ولكن التركيب واضح وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي
قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا من الاعراب
لم يسم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقال يا رسول الله اقض اي بيننا بكتاب الله
اي بحكم الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابني
كان عسيفا اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول الخصم لا من قول الاعرابي خلافا لما في الكرماني
وتبعه العيني والبرماوي كما نبه عليه في الفتح وسبق قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنا بامراته فاخبروني
ان على ابني الرجم فافتديت اي منه بمائة من الغنم ووليدة وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم ثم سالت
اهل العلم فزعموا وفي الباب المذكور فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واقر
بالزنا فقال صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة
فرد فمردود عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا
فاغد على امراة هذا فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فذهب انيس اليها فاعترفت
فرجمها لانها كانت محصنة ولم يكن بعثه اليها لطلب اقامة حد الزنا لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب
تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه به
او تعفو عنه والله اعلم والحديث اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط واخرجه بقية اصحاب
الكتب الستة **باب** قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى واعتلا
واصله الفضل والزيادة وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات المؤمنات في موضع نصب بطولا
او بفعل مقدر صفة له اي ومن لم يستطع منكم ان يعتلي نكاح المحصنات او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح
المحصنات يعني الحرائر لقوله فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات اي امائكم المؤمنات فمن ظاهره حجة
للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك صداق حرة ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وجوزه ابو حنيفة
واول التقييد في النص للاستحباب واستدل بان الايمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا مع التقييد
والله اعلم بايمانكم فاكتفوا بظاهر الايمان فانه العالم بالسرائر وبتفاضل ما بينكم في الايمان فرب امة تفضل الحرة
فيه فمن حقكم ان تعتبروا فضل الايمان لا فضل النسب والمراد تانيسهم بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستنكاف
عنه ويؤيده بعضكم من بعض انتم وارقاؤكم متناسبون نسبكم من ادم ودينكم الاسلام فانكحوهن باذن
اهلهن اي اربابهن واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار له على ان لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى تحتج به
الحنفية فالسيد هو ولي امته لا تزوج الا باذنه وكذلك هو ولي عبده ليس له ان يتزوج بغير اذنه
كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر اي زان وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة نفسها فان
الزانية هي التي تزوج نفسها واتوهن اجورهن بالمعروف وادوا اليهن مهورهن بغير مطل وضرار وملاك
مهورهن مواليهن فكان اداؤها اليهن اداء الى الموالي لانهن وما في ايديهن مال الموالي او التقدير فاتوا

من ايمانهن فحذف المضاف محصنات عفايف حال من المفعول في وآتوهن غير مسافحات زوان علانية ولا متخذات
اخدان زوان سرا والاخدان الاخلاء في السر فاذا احصن بالتزويج فان اتين بفاحشة زنا فعليهن نصف
ما على المحصنات الحراير من العذاب من الحد وهو يدل على ان حد العبد نصف حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم
لا يتنصف ذلك اي نكاح الاما لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي يؤدي اليه غلبة الشهوة وان تصبروا
اي وصبركم عن نكاح الاما متعففين خير لكم والله غفور لمن يصبر رحيم لمن رخص له وسقط لابي ذر من قوله
المومنات الخ وقال بعد المحصنات الاية وسقط ايضا للاصيلي من قوله والله اعلم الخ وقال بعد قوله من
فتياتكم المومنات الى قوله وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات ولا متخذات
اخدان اخلا وسبق ولم يذكر في هذا الباب حديثا كما صرح به الاسمعيلي بل اقتصر على الاية اكتفاء بها عن الحديث
المرفوع ثم ادخل ابن بطال فيه حديث ابي هريرة التالي لهذا الباب فقال **باب**
بالتنوين يذكر فيه **اذا زنت الامة** ما حكمها وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد
الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن بفتح
الصاد في محل الحال من فاعل زنت وصحبت لم الواو على المختار عندهم ورجحات بعروا في قوله تعالى
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وسئل مبني لما لم يسم فاعله وسئل يتعدى لاثنين
وتقييد حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال والمراد بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة
او حرية لا الاحصان بالتزويج لان حدها الجلد سوا تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا ولابي ذر
ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها وانما اعاد الزنا في الجواب
غير مقيد بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب في الامة مطلق الزنا والخطاب في فاجلدوها
لمالك الاما فيدل على ان السيد يقيم على عبده وامته الحد ويسمع البينة عليهما وبه قال مالك والشافعي
واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي حنيفة في آخرين واستثنى مالك
القطع في السرقة لان في القطع مثلة فلا يؤمن السيد ان يريد ان يمثل بعبده فيخشى ان
يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك فيمنع من مباشرته القطع سدا للذريعة ثم بيعوها وانى
بثم لان الترتيب مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة فله ذلك
ولو في قوله ولو بضفير شرطية بمعنى ان اي وان كان بضفير فيتعلق بضفير بخبر كان المقدرة وحذف
كان بعد لو هذه كثير ويجوز ان يكون التقدير ولو تبيعونها بضفير فيتعلق حرف الجر بالفعل والضفير
بالضاد المعجمة والفاء فعيل بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن
مثلها لما في ذلك من الفساد والامر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يضر عطفه على الامر
بالحد مع كونه للوجوب لان دلالة الاقتران ليست بحجة عند غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة
انه للوجوب ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري ابعد الثالثة
وفي رواية ابعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن لما كان المستفهم يستوي عنده الوجود والعدم
وكذا المستفهم سميت بذلك اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او الرابعة
وفي الحديث ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة المرقوق اذا وجد منه الزنا كما جزم به النووي
وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز ان يكون المقصود الامر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا
بامر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح بالامر من حط القيمة انتهى والحديث سبق في البيع

زاد | ها | مطلب همزة التسوية

في باب

في باب بيع العبد الزاني هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يثرب على الامة**
بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة اي لا يعنفها ولا يوبخها **اذا زنت ولا تنفى**
بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صيانة لحق مالكها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه اي
كيسان سمعه اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين اي تحقق
زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب المعروف من صريح الاية فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب ولا يثرب اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل مشروعية الحد التثريب
وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد فانه
كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم ان زنت اي الثانية فليجلدها ولا يثرب
ثم ان زنت الثالثة فليبعها ندبا ولو بحبل من شعر قيد بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واستنبط
من قوله فليبعها لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو
حاصل بالبيع تابعه اي تابع الليث اسمعيل بن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم في المتن فقط لا في السند لانه نقص فيه قوله عن ابيه ورواية اسمعيل وصلها
النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسمعيل بن امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت
فزنت فليبعها والباقي سوا وحديث الباب سبق في البيوع **باب** بيان
**احكام اهل الذمة** اليهود والنصارى وبيان **احصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام**
بانفسهم او جاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري البصري ويقال
له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون
التحتية بعدها موحدة فالف فنون فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال سالت
عبد الله بن ابي اوفى واسمه علقمة بن خالد الاسلمي عن الرجم اي عن حكم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن
فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل نزول اية سورة النور الزانية والزاني ام
رجم بعده بعد النزول ولابي ذر عن المستملي بعد بضم الدال من غير صيغة قال لا ادري فيه دلالة
على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري من العالم لا عيب
عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه اي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الهاء بعدها را ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة وخالد بن عبد الله الطحان
فيما وصله المولف في باب رجم المحصن والمحاربي بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الالف را مكسورة
فموحدة عبد الرحمن بن محمد الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم
الحاء المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الاسمعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في روايته
عن عبد الله بن ابي اوفى وقال بعضهم هو عبيدة بن حميد احد المذكورين المايدة بدل سورة النور
والمايدة رفع في رواية ابي ذر ولغيره بالجر بتقدير سورة المايدة والاول القايل سورة النور اصح
وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله ابن ابي اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك وصهره
على ابنته قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال ان اليهود من خيبر وذكر ابن العربي عن الطبري والثعلبي عن المفسرين منهم كعب بن الاشرف
وكعب بن ابي اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وشاس بن قيس ويوسف
ابن عازورا جاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الرابعة في ذي القعدة فذكروا له ان رجلا

بين ثبت صح | ص | له | كذا

كونهم ونحتت ان لبسدها مسد المفعول منهم وامرأة تسمى بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وقوله منهم
متعلق صفة لرجل وصفة المرأة محذوفة لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير وامرأة منهم ويجوز ان يتعلق
منهم بحال من ضمير الرجل والمرأة في زنيا والتقدير ان رجلا وامرأة زنيا منهم اى في حال كونهما من اليهود وعند ابي
داود من طريق الزهري سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن ابي هريرة
قال زنا رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان افتانا
بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه
وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مبتدأ من اسماء الاستفهام وتجدون جملة في محل الجر والمبتدأ والخبر
معمول للقول وتقدير الاستفهام اى شيء تجدونه في التوراة فيتعلق حرف الجر بمفعول ثان لوجد في شأن الرجم انما
سألهم الزاما لهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم
التوراة فارادوا تعطيل نصها ففضحهم الله وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في التوراة لم يغير واما
باخبار من اسلم منهم كعبد الله بن سلام كما يأتي فقالوا نفضحهم ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فا ساكنة
اى نجد ان نفضحهم ويجلدون فيكون نفضحهم معمولا على الحكاية لنجد المقدر اى ادعوا ان ذلك في التوراة
على زعمهم وهو كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك مما فسروا به التوراة ويكون منقطعا عن الجواب اى الحكم
عندنا ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدأ محذوف بتقدير ان وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل
والاخر مبنيا للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى اجتهادهم فيكشف مساويهم وفي رواية ايوب
عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما
ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة
فاتوا بالتوراة فنشروها اى فتحوا التوراة وبسطوها فوضع احدهم وهو عبد الله بن صوريا يده على اية الرجم
منها فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد وقع بيان
ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة ولفظه المحصن والمحصنة اذا زنيا فقامت عليهما البينة
رجما وان كانت المرأة حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها وعند ابي داود من حديث جابر انا نجد في التوراة
اذا شهد اربعة انهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من هذا الوجه فان وجدوا الرجل
مع المرأة في بيت او في ثوبها او على بطنها فهي ريبة وفيها عقوبة قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم وفي رواية
البزار قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم فما منعكم ان ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا فكرهنا القتل وفي حديث
البراء نجد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد
فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فامر بهما بالزانيين رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرأيت الرجل يحني بفتح التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر النون
بعدها تحتية والرؤية بصرية فيكون يحني في موضع الحال وقوله على المرأة متعلق به اى يعطف عليها يقيها
الحجارة ويحتمل ان تكون الجملة بدلا من يحني او حالا اخرى وال في الحجارة للعهد اى حجارة الرمي ولابي ذر عن
المستملي والكشميهني يجنأ بجيم بدل الحاء المهملة وفتح النون بعدها همزة قال ابن دقيق العيد انه الراجح في الرواية
اى اكب عليها وغرض المؤلف ان الاسلام ليس شرطا في الاحصان والا لم يرجم اليهوديين واليه ذهب الشافعي
واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه
وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم
فان في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله

تعالى



تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم ان في التوراة الرجم على من لم يحصن نظر لما تقدم من رواية المحصن والمحصنة
الى اخره ويؤيده ان الرجم جاء ناسخا للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل احد ان الرجم شرع ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل
الرجم باقيا منذ شرع فما حكم عليهما بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه والحديث سبق
في علامات النبوة هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه اذا رمى الرجل امرأته او امرأة
غيره بالزنا عند الحاكم و عند الناس كان يقول امرأتي او امرأة فلان زنت هل على الحاكم ان يبعث اليها
اى الى المرأة المرمية بالزنا فيسألها عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما في
الحديث لتدرج فيه خلاف والجمهور على ان ذلك يجب ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله بحكم الله الذي قضى به على المكلفين
وقال الاخر وهو افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اى نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن
لي باسقاط الياء التي بعد الهمزة ان اتكلم استدل به على كونه افقه من الاخر قال صلى الله عليه وسلم تكلم
قال ان ابني كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة وبجارية ولابي ذر عن الكشميهني وجارية باسقاط الموحدة وفي رواية عمرو بن شعيب فسألت
من لا يعلم فاخبرني ان على ابنك الرجم فافتديت منه ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة
وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال صلى الله عليه وسلم اما بالتخفيف والله الذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله اما غنمك والجارية فرد عليك ترد وده وجلد ابنه مائة اى امر من يجلده فجلد
وغربه من موطن الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الاخر ليعلمها ان الرجل قذفها بابنه
فلها عليه حد القذف فتطالبه او تعفو عنه فان اعترفت انه زنا بها فارجمها اى بعد اعلامي او فوض اليه
الامر فاذا اعترفت بحضرة من ثبت ذلك بقولهم بحكم وقد دل قوله فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس باعترافها قاله عياض ولابي ذر ورجمها فاتاها انيس فاعلمها وكان
كقوله فان اعترفت مقابلا لقوله فان انكرت فاعلمها ان لها مطالبة بحد القذف فحذف لوجود
الاحتمال فلو انكرت وطلبت لاجيبت فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
باعترافها مبالغة في الاستثبات مع انه كان علق له رجمها على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة
كانوا يفتون في عهده صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر
وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد
لا يقبل الفداء وهو مجمع عليه في الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح
انه كغيره وانما يجري الفداء في البدن كالقصاص في النفس والاطراف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
في قذف امرأة غيره اما قذف امرأته فاخذ من كون زوج المرأة كان حاضرا ولم ينكر ذلك كذا في
الفتح قال وقد صحح النووي وجوب ارسال الامام الى المرأة يسألها عما رميت به واحتج ببعث
انيس الى المرأة وتعقب بانه فعل وقع في واقعة حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون
سبب البعث ما وقع بين زوجها وبين والد العسيف من الخصام والمصالحة على الحد واشتهار القصة
حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى هذه يختص بمن كان مثلها في
التهمة القوية بالفجور والله اعلم (باب) من ادب اهله كزوجته وارقائه
او ادب غيره اى غير اهله دون اذن السلطان له في ذلك وقال ابو سعيد سعد بن مالك بسكون اللام

الخدرى فيما سبق موصولا فى باب يرد المصلى من مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبى صلى الله عليه وسلم
اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى امتنع الا ان يمر فليقاتله وفعله اى دفع
المارين بين يديه حالة صلاته ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه وفعله مذكور فى الباب المذكور بلفظ
رايت ابا سعيد يصلى فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد فى صدره من غير استبداد الى حاكم ولذا لم
ينكر عليه مروان بل استفهم عن السبب فلما ذكره له اقره عليه وبه قال حدثنا اسمعيل اى ابن ابى اويس قال
حدثنى بالافراد ملك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت جاء ابو بكر رضى الله عنه فى تفسير سورة المائدة بهذا السند انها قالت خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس
الى ابى بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا
على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذى بالذال المعجمة قد نام
فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبست الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء
فعاتبنى ابو بكر وجعل يطعن بضم العين بيده فى خاصرتى ولا يمنعنى من التحرك ولابى ذر عن
الكشميهنى من التحول بالواو واللام بدل الراء والكاف الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى
فانزل الله تعالى اية التيمم فى سورة المائدة وهذا الحديث سبق فى التفسير وبه قال حدثنا يحيى بن
سليمان الكوفى نزيل مصر قال حدثنى بالافراد ابن وهب عبد الله المصرى قال اخبرنى بالافراد عمرو
بفتح العين ابن الحرث المصرى ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه القسم بن محمد بن ابى بكر الصديق
عن عائشة رضى الله عنها انها قالت اقبل ابو بكر رضى الله عنه اى لما فقدت قلادتها واقاموا على
غير ماء فلكزنى لكزة شديدة بالزاى فيهما اى ضربنى ضربة شديدة وقال حبست الناس فى
قلادة بكسر القاف فبى الموت اى الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
على فخذى اخاف انتباهه من نومه وقد اوجعنى لكز ابى بكر اياى وقوله نحوه اى نحو
الحديث السابق وزاد ابو ذر عن الكشميهنى لكز ووكز بالواو بدل اللام واحد فى المعنى وهو
من كلام ابى عبيدة قال اللكز الضرب بالجمع على الصدر وقال ابو زيد فى جميع الجسد والجمع بضم
الجيم وسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه باب
من راى مع امراته رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكرى قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو
والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة وللمستملى زيادة كاتب المغيرة عن المغيرة
ابن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة الانصارى رضى الله عنه لو رايت رجلا مع امراتى
اى غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء بعدها
حاء مهملة غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك فبلغ ذلك الذى قاله سعد النبى ولابى
ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال فى الصحاح
مصدر قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير
وجمع غيران غيارى وغيارى ورجل مغيار وقوم مغايير وامراة غيور ونسوة غير
وامراة غيرى ونسوة غيارى وقال الكرمانى الغيرة المنع اى منع من التعلق باجنبى
بنظر او غيره وقال فى النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال غيور رجل غيور وامراة غيور بلا
مبالغة

مبالغة كشكور لان فعولا يشترك فيه الذكر والانثى لانا اغير منه بلام التاكيد
والله اغير منى وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصى وقد اختلف فى حكم من راى مع امراته
رجلا فقتله فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه وجده مع امراته
فدمه هدر وقال امامنا الشافعى يسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا
وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط عنه القود فى ظاهر الحكم وقال الداودى
الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امراته لان الله عز وجل وان كان
اغير من عباده فانه اوجب الشهود فى الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط
دما بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذى ينجى قاتله من القتل
ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامراته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى
باربعة شهداء والحديث سبق فى اواخر النكاح فى باب الغيرة باب
ما جاء فى التعريض بالعين المهملة اخره ضاد معجمة وهو ضد التصريح وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد ملك امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى
عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جاءه اعرابى اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد الغنى بن سعيد فى المبهمات وابن فتحون
من طريقه وابو موسى فى الذيل وعند ابى داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة
وكذا عند بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امراتى لم اقف على اسمها
ولدت غلاما لم اعرف اسمه ايضا اسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة
اى وانا ابيض فكيف يكون ابنى فعرض بان اتهمها انها اتت به من الزنا فقال النبى صلى
الله عليه وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلى الله عليه وسلم ما الوانها ما مبتدأ
من اسماء الاستفهام والوانها الخبر قال الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعلا لا يجمع الا
على فعل قال صلى الله عليه وسلم فيها ولابى ذر هل فيها اى جملها من اورق لا ينصرف
كاسود فى لونه بياض الى سواد من الورقة وهو اللون الرمادى ومنه قيل للحمامة ورقاء
ولابى ذر عن الحموى من اورق بزيادة من فى اسم كان الذى هو اورق وزيدت هنا
لتقدم الاستفهام الذى بمعنى النفى وصح ذلك فيها كما صح فى قوله تعالى اولم يروا ان الله
الذى خلق السموات والارض ولم يعى بخلقهن بقادر قالوا الباء زائدة فى خبر ان لتقدم
معنى النفى على الجملة قال الرجل نعم فيها اورق قال صلى الله عليه وسلم فانى بفتح الهمزة
والنون المشددة اى من اين كان ذلك اللون الاورق وابواها ليسا بهذا اللون قال
الرجل اراه بضم الهمزة اظنه عرق بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف اى اصل
من النسب ومنه فلان معرق فى النسب والحسب وفى المثل العرق نزاع والعرق الاصل
ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاى والعين جذبه اليه وقلبه واخرجه
من لون ابيه والمعنى ان ورقها انما جاء لانه كان فى اصولها البعيدة ما كان فى هذا اللون
قال عليه الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابى وانما ساله عن
الوان الابل لان الحيوانات يجرى طباع بعضها على مشاكلة بعض فى اللون والخلقة وقد
يندر منها شى لعارض فكذلك الادمى يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق
انتهى وفائدة الحديث المنع عن نفى الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق

وظهور دليل قوي كان يكون وطئها أو أتت بولد قبل ستة أشهر من مبدأ وطئها واستدل به الشافعي
على أن التعريض بالقذف لا يعطى حكم الصريح وتبعه البخاري حيث أورد هذا الحديث فليس التعريض
قذفا وإلا لما كان تعريضا وقال المالكية التعريض من غير الأب إذا أفهم الرمي بالزنا أو اللواط أو
نفي النسب كالصريح في ترتب الحد كقوله لمن يخاصمه أما أنا فلست بزان أو لست بلاط أولي
معروف وهو ثمانون جلدة والحديث سبق في الطلاق هذا **باب** بالتنوين
**كم التعزير والأدب** تنقسم كم إلى استفهامية بمعنى أي عدد قليلا كان أو كثيرا وإلى
خبرية بمعنى عدد كثير والمراد هنا الأول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التأديب
ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك وأصل العزر المنع ومنه التعزير لأنه منع
عن معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي أي أدبه لئلا يعودوا إلى القبيح ويكون بالقول والفعل
بحسب ما يليق به وأما الأدب فبمعنى التأديب وهو أعم من التعزير لأن التعزير يكون بسبب
المعصية بخلاف الأدب ومنه تأديب الولد وتأديب المعلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد يزيد بن أبي حبيب أبو رجا
المصري واسم أبي حبيب سويد عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الأشج عن سليمان
ابن يسار ضد اليمين عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري عن أبي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية الأوسي رضي الله عنه أنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام جملة معمولة
للقول خبر بمعنى الأمر والفعل مبني لما لم يسم فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق أي لا
يجلد أحد فوق عشر جلدات بفتحات مصحح عليه في الفرع كأصله إلا في حد من حدود الله عز وجل
والمجرور يتعلق بيجلد فيكون الاستثناء مفرغا إلا ما قبل إلا عمل فيما بعدها ومن حدود الله يتعلق
بصفة لحد والتقدير إلا في موجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره أن المراد بالحد ما ورد
فيه من الشارع عدد من الجلد أو الضرب مخصوص أو عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك أصل
الزنا والسرقة وشرب المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والقتل
والارتداد واختلف في تسمية الأخير حدا واختلف في مدلول هذا الحديث فأخذ بظاهره الإمام
أحمد في المشهور عنه وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا أبي حنيفة تجوز الزيادة
على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ أدنى الحدود وهل الاعتبار بحد الحر أو العبد
قولان وقال الآخرون هو إلى رأي الإمام بالغا ما بلغ وأجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن
فيه فإن ابن المنذر ذكر في إسناده مقالا وقال الأصيلي اضطرب إسناده فوجب تركه وتعقب
بأن عبد الرحمن قد صرح بسماعه في الرواية الآتية وإبهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان
على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح ومنها أن عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد كتب عمر إلى
أبي موسى الأشعري أن لا تبلغ بنكال أكثر من عشرين سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر أكثر من
الحد أو من مائة وأقره الصحابة وأجيب بأنه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله على واقعة
عين بذنب معين أو رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر والحديث أخرجه مسلم في الحدود وكذا
أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون
الميم الباهلي البصري الصيرفي حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة وسليمان بضم
السين وفتح اللام النميري البصري قال حدثنا مسلم بن أبي مريم السلمي قال حدثني بالإفراد

والأطراف م

عبد

عبد الرحمن بن جابر الأنصاري عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم أبهم الصحابي وقد سماه حفص
ابن ميسرة وهو أوثق من فضيل بن سليمان فيما أخرجه الإسماعيلي فقال عن مسلم بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن
جابر عن أبيه وقال الإسماعيلي ورواه إسحاق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن أبي
مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الأنصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذا لا يعين أحد
التفسيرين فإن كلا من جابر وأبي بردة أنصاري قال الإسماعيلي لم يدخل الليث عن يزيد
بين عبد الرحمن وأبي بردة أحدا وقد وافقه سعيد بن أبي أيوب عن يزيد كذلك وحاصل
الاختلاف هل هو صحابي مبهم أو مسمى الراجح الثاني ثم الراجح أنه أبو بردة بن نيار وهل بين عبد الرحمن
وأبي بردة واسطة وهو أبوه جابر أو لا الراجح الثاني أيضا أنه قال لا عقوبة فوق عشر ضربات
بسكون الشين وضربات بفتح الراء إلا في حد من حدود الله عز وجل **فائدة** قال بعض المالكية
في مؤدب الأطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا تحديد يبعد إقامة الدليل
المبين عليه ولعله أخذه من أن الثلاثة اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا
من حديث أول نزول الوحي فإن فيه أن جبريل عليه السلام قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما أنا
بقارئ فغطه ثلاث مرات فأخذ منه أن تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون بأكثر من ثلاث وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالإفراد ابن وهب عبد الله قال أخبرني بالإفراد
عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري أن بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الأشج حدثه قال بينما
بالميم أنا جالس عند سليمان بن يسار ضد اليمين إذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار
نصب على المفعولية ثم أقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني بالإفراد عبد الرحمن بن جابر
أن أباه جابر بن عبد الله الأنصاري حدثه أنه سمع أبا بردة الأنصاري رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلدوا بلفظ الجمع ولأبي الوقت لا يجلد مبنيا للمفعول
أحد فوق عشرة أسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف أي جلدا فوق وعشرة مضاف
إليه وأسواط جمع سوط أي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة أسواط أي ضربات بسوط
فأقيمت الآلة مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث بطرقه الثلاثة واحد لكن ألفاظه مختلفة
ففي الأول عشر جلدات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله
عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
أن أبا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم أو تنزيه أو ليس نهيا
بل إرشادا راجعا إلى مصلحة دينية عن الوصال في الصوم فرضا أو نفلا وهو صوم يومين فصاعدا
من غير أكل وشرب بينهما فإنه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا إنه بالليل يصير مفطرا حكما فقال له
صلى الله عليه وسلم رجل من المسلمين ولأبي ذر عن الكشميهني رجل بالإفراد ولم يسم فإنك يا رسول
الله تواصل فقال صلى الله عليه وسلم أيكم مثلي بكسر الميم وسكون المثلثة إني أبيت يطعمني
ربي ويسقين كذا بغير ياء بعد النون في الفرع كالمصحف العثماني في سورة الشعراء وجملة يطعمني حالية
أي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب أو هو على ظاهره بأن يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها
والصحيح الأول لأنه لو كان حقيقة لم يكن مواصلا فلما أبوا امتنعوا أن ينتهوا عن الوصال لظنهم
أن النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه وسلم بهم يوما ثم يوما أي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك

رسول الله م

ثم رأوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تأخر الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تعجزوا عنه كالمنكل لهم
بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم باللام بدل الواو حين ابوا
ان ينتهوا عن الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي الامام
كقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل ان للامام ان يزيد على التعزير ما يراه لكن الحديث ورد في عدد من التعزير
تتعلق بشيء محسوس وهذا يتعلق بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه يرجع الى التجويع
والتعطيش وتأثيرهما في الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصل بهم كان لهم اقتدار على
ذلك في الجملة فاشار الى ذلك لو تمادى حتى ينتهي الى عجزهم عنه لكان هو المؤثر في زجرهم فيستفاد
منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع قاله في الفتح قال في عمدة القاري والحديث بهذا الوجه من افراده
تابعه اي تابع عقيلا شعيب هو ابن ابي حمزة فيما رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام ويحيى بن سعيد
الانصاري فيما وصله الزهري في الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة في روايتهم عن الزهري
محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالفهم عبد الرحمن
فقال عن سعيد بن المسيب وسياق الكلام على رواية عبد الرحمن هذه في كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى
بعون الله وقوته وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين المهملة والتحتية المشددة وبعد
الالف شين معجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي قال حدثنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انهم كانوا يضربون بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا
بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير شراء مجازفة او على الحال
ان يبيعوه اي لان يبيعوه وان مصدرية اي يضربون لبيعهم اياه في مكانهم حتى يؤووه حتى للغاية
وان مقدرة بعدها اي الى ان يؤووه اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه
جواز تاديب من خالف الامر الشرعي بتعاطي العقود الفاسدة ومشروعية اقامة المحتسب في الاسواق
قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي
المروزي الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم مما عاقب احدا لنفسه بموتى اليه بضم التحتية وفتح الفوقية
بل يعفو عنه كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى اثر في كتفه حتى تنتهك بضم اوله وسكون النون وفتح
الفوقية والهاء اي ترتكب شيء من حرمات الله عز وجل فينتقم لله لا لنفسه ممن ارتكب تلك الحرمة
وينتقم عطف على المنصوب السابق والحديث مطابقة للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم كان ينتقم
اذا انتهكت حرمة من حرم الله اما بالضرب او بالحبس او نحو ذلك في باب التعزير والتاديب وسبق في
صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في الفضائل

## باب من اظهر الفاحشة

بان يتعاطى ما يدل عليها عادة ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها خاء معجمة قال
الجوهري لطخه بكذا فتلطخ به اي لوثه به فتلوث ولطخ فلان بشر رمي به ومن اظهر التهمة بضم التاء
الفوقية وفتح الهاء في الفرع وسكونها بغير بينة ولا اقرار ما حكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني وثبت ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل
ابن سعد بسكون الهاء في الاول والعين في الثاني الساعدي رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين

بفتح الزنا

بفتح النون الاولى عويمر العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر سنة فذكر التمييز
والواو في وانا للحال ففرق صلى الله عليه وسلم بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان
امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يامره النبي صلى الله عليه وسلم بذلك قال سفيان فحفظت
ذلك المذكور بعد من الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا اي اسود
اعين ذا اليتين فهو صادق عليها وان جاءت به كذا وكذا كانه وحرة بفتح الواو والحاء
المهملة والراء دويبة كسام ابرص او دويبة حمراء تلصق بالارض او كالوزغة تقع في الطعام
فتفسده فيقال طعام وحر فهو كاذب ففيه الكناية ولا اكتفاء قال سفيان وسمعت الزهري
يقول جاءت به اي بالولد للذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شبهه بمن رميت به والحديث
سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال
ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة
والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما
امرأة عن ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين غير بينة لرجمتها قال
ابن عباس لا تلك امرأة اعلنت بالفجور والحديث من اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا باثبات
قوله عن القاسم بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد
من السند وهو غلط قلت وقد اسقطه العيني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر التلاعن
بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي المتلاعنان عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عاصم بن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي
في ذلك قولا ثم انصرف واتاه اي اتى عاصما رجل من قومه هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله
امرأته رجلا كذا لابي ذر باثبات المفعول ولغيره بحذفه فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية
الاولى مبنيا للمفعول من الابتلاء بهذا الا بقولي فذهب عاصم به بالرجل الذي شكا له الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا لونه قليل اللحم سبط الشعر
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصح عليه في الفرع كاصله نقيض الجعد وكان الذي
ادعى عليه انه وجده عند اهله آدم خدلا كثير اللحم شديد السمرة خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال
المهملة وللاصيلي خدلا بكسرها مع تخفيف اللام فيهما ممتلئ الساق غليظه كثير اللحم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها
فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل هو عبد الله بن شداد لابن عباس في المجلس
أهي المرأة التي قال النبي ولابي ذر والوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت
احدا بغير بينة لرجمت هذه فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام السوء لانه
لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعرف
اسم هذه المرأة وكانهم تعمدوا ابهامها سترا عليها وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن عباس
لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر فيها الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها

## باب حكم رمي المحصنات

اي قذف الحرائر العفيفات والذين يرمون المحصنات
يقذفون بالزنا الحرائر العفيفات المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا

قذفهن بالزنا بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقب الزوانى ولاشتراط اربعة شهدا بقوله ثم لم ياتوا باربعة
شهدا على زناهن برويتهم فاجلدوهم اى كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا ونصب ثمانين
نصب المصادر وجلدة التمييز ولا تقبلوا لهم شهادة فى شى ابدا ما لم يتب وعند ابى حنيفة الى اخر عمره
واولئك هم الفاسقون لاتيانهم كبيرة الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله
غفور لهم قذفهم رحيم بهم بالهامهم التوبة فيها ينتهى فسقهم وتقبل شهادتهم وسقط لابى ذر من قوله
ثمانين جلدة الخ وقال بعد قوله فاجلدوهم الاية ان الذين يرمون بالزنا المحصنات العفايف الغافلات
السليمات الصدور النقيات القلوب اللاتى ليس فيهن دها ولا مكر لانهن لم يجربن الامور المومنات بما يجب
الايمان به لعنوا فى الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم جعل القذفة ملعونين فى الدارين وتوعدهم بالعذاب
الاليم العظيم فى الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجه صلى الله عليه وسلم وسقط لابى ذر من
قوله لعنوا الى اخر الاية وقال بعد المومنات الاية وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم بالزنا ثم لم
ياتوا الاية قال الحافظ ابو ذر الهروى كذا وقع فى البخارى ثم لم والتلاوة ولم يكن وهذا ثابت فى رواية
ابى ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بن زيد بالمثلثة المدنى عن ابى الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى ابن مطيع عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها
قاف فالف ففوقية المهلكات وسميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها قاله المهلب والمراد بها الكبائر
قالوا يا رسول الله وما هن الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك بالله بان يتخذ معه الها غيره والسحر
بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذى عليه الجمهور ان له
حقيقة يوثر بحيث يغير المزاج وقتل النفس التى حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم
واكل الربا وهو فى اللغة الزيادة واكل مال اليتيم بغير حق والتولى يوم الزحف اى الاعراض والفرار يوم القتال
فى الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة مفعولة اى التى احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعلة
اى التى حفظت فرجها من الزنا المومنات تخرج الكافرات الغافلات بالغين المعجمة والفا كناية عن البريئات
لان البرى غافل عما بهت به من الزنا والتنصيص على عدد لا ينفى غيره اذ ورد فى احاديث اخر كاليمين الفاجرة
وعقوق الوالدين والالحاد فى الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وقول الزور والغلول والامن من مكر
الله والقنوط من رحمة الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابى بكر وعمر والنميمة ونكث
الصفقة وفراق الجماعة واختلف فى حد الكبيرة فقيل كل ما فيه الحد من المعاصى وقيل ما توعد عليه
بنص الكتاب او السنة وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعنى يسلم
من الاعتراض والاولى ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها اشعار اصغر الكباير المنصوص عليها قال
وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح لها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد
عليها بالعذاب بالنار ونحوها فى الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال ابو
العباس القرطبى كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب
او علق عليه الحد او شدد النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت معرفة الفرق بين الصغا
ير والكباير فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكباير المنصوص عليها فان نقصت من اقل مفاسد الكباير
فهى من الصغاير وان ساوت ادنى مفاسد الكباير فهى من الكباير فحكم القاضى بغير الحق كبيرة فان شاهد
الزور متسبب متوصل فاذا جعل التسبب كبيرة فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور
على قتل موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولى فقتله وكلهم عالمون بانهم باطلون فشهادة الزور كبيرة والحكم
بها اكبر منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم وحديث الباب سبق فى الوصايا والطب **باب**

عالمون

**حكم قذف العبيد** الارقا والاضافة فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل او الى الفاعل وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن فضيل بن غزوان بضم الفاء وفتح المعجمة فى الاول وفتح
المعجمة وسكون الزاى وبعد الواو المفتوحة الف فنون فى الثانى الضبى بولائهم عن ابن ابى نعم بضم النون وسكون
العين المهملة عبد الرحمن البجلى الزاهد عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه
وسلم يقول من قذف مملوكه وعند الاسمعيلى من قذف عبده بشى وهو اى والحال انه برى مما قال سيده
عنه جلد السيد يوم القيمة يوم الجزاء عند زوال الملك المجازى وانفراد البارى تعالى بالملك
الحقيقى والتكافى فى الحدود ولا مفاضلة حينئذ الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال السيد عنه فلا
يجلد وعند النساى من حديث ابن عمر من قذف مملوكه كان لله فى ظهره حد يوم القيمة ان شا اخذه وان شا
عفا عنه وظاهره ان لا حد على السيد فى الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان
والنذور وابو داود فى الادب والترمذى فى البر والنساى فى الرجم هذا **باب** بالتنوين
**هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد** رجلا وجب عليه الحد حال كونه غايبا عنه عن الامام بان يقول له اذهب
الى فلان الغايب فاقم عليه الحد وقد فعله عمر بن الخطاب رضى الله عنه اخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح
عنه ولابى ذر عن الحموى والمستملى وفعله عمر باسقاط قد وقال فى الفتح ثبت هذا الاثر فى رواية الكشميهنى
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابى قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهرى محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى رضى
الله عنهما انهما قالا جا رجل من الاعراب لم يسم الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله
فعل ومفعول ونصب الجلالة باسقاط الخافض اى اقسم عليك بالله الا ما قضيت بيننا بكتاب الله الجملة
من قضيت فى محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان يكون مقترنا بقد او يتقدم الا فعل منفى
كقوله تعالى ما ياتيهم من اية الا كانوا عنها معرضين ولما هنا شرط الحال قال ابن ملك التقدير
ما اسالك الا فعلك فهى فى معنى كلام اخر قال ابن الاثير المعنى اسالك واقسم عليك ان ترفع نشيد
او صوتى بان تلبى دعوتى وتجيبنى وقال ابن ملك فى شواهد التوضيح التقدير ما انشدك الا الفعل
وتقديره ابن هنا وفى التسهيل يحصل شرط الحال بعد الا وقوله بكتاب الله اى بحكم الله تعالى لكنه
لم يسم وكان افقه منه جملة معترضة لا محل لها من الاعراب فقال صدق يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله واذن لى يا رسول الله ان اقول فقال النبى صلى الله عليه وسلم قل ما فى نفسك او ما عندك
فقال ان ابنى كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفاء اجيرا فى خدمة اهل هذا فزنا بامراته معطوفا
على كان عسيفا فافتديت منه بماية شاة وخادم وانى سالت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على
ابنى جلد ماية وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال والذى نفسى بيده اى والحق الذى نفسى بيده
فالذى مع صلته وعايده مقسم به ونفسى مبتدا وبيده فى محل الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب القسم
قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اى بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله اولى لان الحكم فيه التغريب والتغريب
ليس مذكورا فى القران المائة شاة والخادم رد اى مردود عليك وعلى ابنك جلد ماية جلد مبتدا
والخبر فى المجرور وتغريب عام مصدر غرب وهو مضاف الى ظرفه لان التقدير ان يجلد ماية وان
يغرب عاما وليس هو ظرفه على ظاهره مقدر بفى لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع فى جزء منه
بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر يغرب يغيب اى يغيب عاما ويا انيس هو رجل من اسلم اغد على
امراة هذا اذهب اليها متاخرا عليها وحاكما عليها واغد متضمن معنى اذهب لانهم يستعملون الرواح والغدو
بمعنى الذهاب يقولون رحت الى فلان وغدوت الى فلان فيعدونها بالى بمعنى الذهاب يحتمل ان يكون
الى بمعنى على لفايدة الاستعلا فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفو عن الرجل فيما ذكر عنها من القذف
او لا فان اعترفت بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان راجع النبى صلى الله عليه وسلم

سبق

او عباله من الناصبين عليها والحكم من قبله صلى الله عليه وسلم وانما خص ابنيسا لانه اشلى المراة الاسلمية والحد

كتاب الديات

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس او فيما دونها وهاؤها عوض من فاء الكلمة وهي ماخوذة من الودى وهو دفع الدية يقال وديت القتيل ديه وديا وقول الله تعالى بالرفع قال في الفتح سقطت الواو لابي ذر والنسفي انتهى قلت في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير علامة السقوط وفي نسخة اسقاطها يشير الى ثبوتها عند من رقم علامته ومن يقتل مؤمنا متعمدا حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لايمانه وهو كفر او قتله مستحلا لقتله وهو كفر ايضا فجزاؤه جهنم ان جازاه والخلود المذكور بعد المراد به طول المقام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله هو عبد الله بن مسعود كما في باب اثم الزناة بلفظ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا وهو اي والحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي قال الزركشي بالتنوين والتشديد على انه اي ابن الخشاب قال في المصابيح بل هو على قول كل ذي فطرة سليمة وقد سبق الرد على من اوجب الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما بينه مشبعا في كتاب الصلاة اي اي شيء اكبر من الذنوب بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر عن الكشميهني خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقول الكرماني لا مفهوم له لان القتل مطلقا تعقبه في الفتح بانه لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وبعضه اشد اعظم من بعض قال ابن مسعود ثم اي قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تزاني بحليلة جارك بالحاء المهملة اي زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي تصديق المسئلة او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق متعلق بالقتل المحذوف او بلا يقتلون ولا يزنون ومن يفعل ذلك اي ما ذكرنا الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون الاية وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغيرهما ذكر بعد قوله ومن يفعل ذلك الاية وبه قال حدثنا علي هو ابن يعقوب وهو ابن الجعد الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني لانه لم يدرك اسحق ابن سعيد قال حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يزال المؤمن في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح الحاء المهملتين اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه يضيق عليه دينه كما اوعد الله على القتل عمدا بغير حق بما توعد به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث ابن مسعود وسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا اشار اليه حديث ابن عمر مرفوعا وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحياء ولابي ذر عن الكشميهني لن يزال المؤمن في فسحة من ذنبه بذال معجمة مفتوحة فنون ساكنة بعدها موحدة اي يصير في ضيق بسبب ذنبه لاستبعاده العفو عنه لاستمراره الضيق المذكور والفسحة في الذنب قبوله للغفران بالتوبة فاذا وقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العربي قال في الفتح وحاصله انه فسره على راي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل انتهى والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا

اسحق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحق بن سعيد قال سمعت ابي سعيد بن عمرو بن سعيد ابن العاص يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه موقوفا قال ان من ورطات الامور بفتح الواو وسكون الراء ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن مالك صوابه تحريكها كتمرة وتمرات وورطة وورطات وهي جمع ورطة بسكون الراء وهي التي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع نفسه فيها بل يهلك يعني سفك الدم نصب بان اي اراقة الدم الحرام بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك وقوله بغير حله بعد قوله الحرام التاكيد والمراد بالسفك القتل باي صفة كان لكن لما كان الاصل اراقة الدم عبر به وفي الزهد وقال حسن عن عبد الله بن عمرو زوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا للمفعول وما نكرة موصوفة والعائد الضمير في يقضى اي اول قضاء يقضى بين الناس اي يوم القيمة كما في مسلم في الدماء قال ابن فرحون في الدماء في محل جر عن اول فيتعلق حرف الجر بالاستقرار المقدر فيكون التقدير اول قضاء يقضى بين الناس مستقر في الدماء قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير اول قضاء يقضى كاين يوم القيمة لعدم الفائدة ولا منافاة بين قوله هنا اول ما يقضى في الدماء وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لان حديث الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عطاء بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين اخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف التحتية النوفلي حدثه ان المقداد بن عمرو بفتح العين الكندي المعروف بابن الاسود حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان حرف شرط لقيت كافرا ولابي ذر والاصيلي اني لقيت بصيغة الاخبار عن الماضي فيكون سؤاله عن شيء وقع قالوا والذي في نفس الامر خلافه وانما سال عن حكم ذلك اذا وقع وبوب عليه رواية غزوة بدر بلفظ ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بمعجمة اي التجا بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام اقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله فانه طرح اي قطع بالسيف احدى يدي بتشديد التحتية قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها اقتله بهمزة الاستفهام كالسابق قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا لكون كل منهما بمنزلة الاخر لكنه مؤول عند النحاة بالاخبار اي هو سبب لاخباري لك وعند البيانيين المراد لازمه كقوله يباح دمك ان عصيت والمعنى انه باسلامه معصوم الدم فلا تقتطع يده بيدك التي قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قالها والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صار مصان الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة التوحيد كما انك مغفور لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب اخرجه في الايمان

وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب
الكوفي عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم للمقداد المعروف بابن الاسود اذا كان رجل مؤمن ولابي ذر عن الكشميهني رجل ممن يخفي
ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب فان قلت كيف يقطع يده وهو ممن يكتم
ايمانه واجاب بانه فعل ذلك دفعا للصائل فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة زاد ابو ذر
عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير **باب**
**قول الله تعالى** سقط ما بعد الباب لابي ذر **ومن احياها** قال ابن عباس رضي الله عنهما معناها
من حرم قتلها الا بحق من قصاص فكانما احيا الناس منه جميعا لسلامتهم منه فيما وصله ابن ابي حاتم
ولغير الاصيلي وابي ذر عن المستملي احيى الناس منه جميعا والمراد من هذه الاية قوله ومن قتل نفسا
بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في الباب من قوله الا كان على ابن
ادم الاول كفل منها وفيها تغليظ امر القتل والمبالغة في الزجر عنه من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع
سوا في استيجاب غضب الله وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار كما
لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل او
غرق او حرق او هدم او غير ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع وكذلك الاحياء ترغيبا وترهيبا لان
المتعرض لقتل النفس اذا تصور ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه فثبطه وكذا الذي اراد
احياها اذا تصور ان حكمه حكم احيا جميع الناس رغب في ذلك وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء المكسورة
الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث الا كان على ابن ادم الاول
قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها زاد في الاعتصام وربما قال سفيان من دمها وزاد في اخره
لانه اول من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا واقد بن عبد الله بالقاف نسبه ابو الوليد
شيخ المؤلف لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
هو كذلك لكن لما وقع وجه وهو نسبته لجده وقد وقع للمص في الادب من رواية خالد بن الحرث عن شعبة
فقال عن واقد بن محمد اخبرني بالافراد عن ابيه محمد بن زيد وهو من تقديم الاسم على الصيغة والتقدير
حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي لا تصيروا
بعد موتي او موقفي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض مستحلين لذلك او لا تكن افعالكم شبيهة بافعال
الكفار في ضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا وقوله يضرب بالرفع على
الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط
اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم وياتي ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في كتاب الفتن
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير

بن



بفتح الجيم ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
استنصت الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا
بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال رجع كصار معنى وعملا قال ابن مالك رحمه الله
وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي
فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق ايضا في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر
حدثنا شعبة بن الحجاج عن فراس بفاء مكسورة فراء بعدها الف فسين مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء
المعجمة وبعد الالف راء ففاء عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة مكسورة
عامر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولابي ذر
عن رسول الله وللاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر وهي كل ما توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي
اتخاذ اله غيره تعالى وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما او قال اليمين الغموس بفتح الغين
المعجمة وهو حلف على ماض متعمد الكذب او ان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا لانه يغمس صاحبه في
الاثم او النار والكفارة شك شعبة ابن الحجاج وفي الايمان والنذور واليمين الغموس بالواو من غير شك
وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ ايضا العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسمعيلي قال الكبائر
هي الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك شعبة
ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من مقول ابن بشار فيكون موصولا وبه قال حدثنا اسحق بن منصور
الكوسج ابو يعقوب المروزي قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي ذر انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر قال البخاري بالسند اليه وحدثنا بالجمع ولابي ذر ح و
حدثني عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابن ابي بكر هو
عبيد الله عن جده انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك
بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين وقول الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي
وفي الحديث دلالة على انقسام الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويؤخذ منه ثبوت الصغائر لان الكبيرة بالنسبة
اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات اكبر الكبائر استواء رتبتها في نفسها فالاشراك اكبر الذنوب
ولا يقال كيف عد الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض للحصر بل ذكر صلى الله
عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي اليه او سنح له باقتضاء حال السائل وتفاوت الاوقات والحديث سبق
في الشهادات والادب واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي في القضاء
والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاي وفتح
الراءين بينهما الف مخففا ابن واقد الكلابي النيسابوري قال حدثنا ولابي ذر والاصيلي اخبرنا
هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا ولابي ذر
والاصيلي اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال
حدثنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب المذ[حجي]
بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء بعدها جيم التابعي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة
بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة في رمضان سنة سبع او ثمان

فصبحنا القوم اتينا هم صباحا بغتة قبل ان يشعروا بنا فقاتلنا هم فهزمنا هم قال اسامة ولحقت انا ورجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه رجلا منهم اسمه مرداس بن عمرو الفدكي او مرداس بن نهيك الفزاري قال اسامة فلما غشيناه بفتح العين وكسر الشين المعجمتين لحقناه قال لا اله الا الله قال اسامة فكف عنه الانصاري فطعنته ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالواو بدل الفا برمحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعدما ولابي ذر عن الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بعد ما قال لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيمة قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله علي تشديدا للباحث حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لامن من جريرة هذه الفعلة ولم يتمن ان لا يكون مسلما قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا

عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف فموحدة فحا مهملة مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغرا الصنابحي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال اني من النقبا الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى وكانوا اثني عشر نقيبا بايعناه على التوحيد ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق اي شيئا فغيه حذف المفعول ليدل على العموم ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب بفوقية قبل الها المكسورة من الانتهاب ولابي ذر عن الكشميهني ولا ننتهب باسقاط الفوقية وفتح الها من النهب كذا في الفرع والذي في اليونينية ولا ننهب بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فها مفتوحة فتحتية ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي في المعروف كما في الاية بالجنة متعلق بقوله بايعناه اي بايعناه بالجنة ولابي ذر عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة متعلق بقوله ولا نقضي بالقاف اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفا بدل الموحدة والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده ان غشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني وتبعه العيني ان فعلنا ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان غشينا بزيادة الفا اي فعلنا من ذلك المنايع على تركه شيئا كان قضا ذلك اي حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والمكره في العسر واليسر الخ واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة النسا وكانت بعد ذلك بمدة فان اية النسا التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في زمن الهدنة وقبل فتح مكة فكان البيعة التي وقعت للرجال على وفقها وكانت عام الفتح انتهى وقد وقع الالمام بشي من هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسما عن نافع عن مولاه عبد الله رضي الله عنه ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استباح ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به

١٨١١

بما اذا حمله للحراسة لانه يحملهم لهم لا عليهم رواه اي الحديث المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي ان شا الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون الله وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام ويونس بن عبيد بضم العين احد ايمة البصرة كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحا المهملة بعدها نون ففا ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني ابو بكرة نفيع بن الحرث فقال لي اين تريد قلت له انصر هذا الرجل عليا رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بالتثنية فضرب كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسيفهما بالافراد فالقاتل بالفا جواب اذا ولابي ذر القاتل باسقاطها نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها والمقتول في النار اذا كان قتالهما بلا تاويل بل على عداوة دنيوية او طلب ملك مثلا فاما من قاتل اهل البغي ودفع الصايل فقتل فلا اما اذا كانا صحابيين فامرهما عن اجتهاد لاصلاح الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة قال ابو بكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه ان من عزم على المعصية ياثم ولو لم يفعلها كما استدل به الباقلاني واتباعه واجيب بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو فيمن عزم ولم يفعل شيا وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان

## باب قول الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص في القتلى

جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى الحر بالحر مبتدا وخبر اي الحر ماخوذ او مقتول بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه شي من العفو لان عفا لازم وفايدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكره بلفظ الاخوة بعثا له على العطف لما بينهما من الجنسية والاسلام فاتباع فليكن اتباع او فالامر اتباع بالمعروف اي يطالب العافي القاتل بطالبة جميلة واداء وليؤد القاتل بدل الدم اليه الى العافي باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة القتل لا غير وفي الانجيل العفو لا غير وابيح لنا القصاص والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد ذلك التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد اخذ الدية او العفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من قوله الحر بالحر الخ وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في روايته الى عذاب اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا لم يزل يسال القاتل بضم التحتية من يسال حتى اقر والاقرار في الحدود ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب

## باب سوال القاتل

اي المتهم به ولم تقم عليه به بينة حتى يقر فيقيم عليه الحد والاقرار في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر ووقع للنسفي وكريمة وابي نعيم في المستدرك بحذف الباب وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسال القاتل حتى اقر والاقرار في الحدود قال ووضع الاكثر اشبه وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم رض بفتح الرا والضاد المعجمة المشددة رضخ ودق راس جارية امة او حرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث انها كانت من الانصار بين حجرين

تقتيل لها اى قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل بك هذا الرض أفلان فعله او فلان ومن استفهام
محلها رفع بالابتدا وخبرها فى فعلها والعائد الضمير فى فعل وهذا مفعول به ولا يظهر اعراب لانه من اسما الاستفهام
التى بنيت لتضمنها معنى حرف الاستفهام ولذا لا يظهر اعراب فى المفعول لانه من اسما الاشارة وبك يتعلق بفعل
وفلان معروف قال ابن الحاجب فلان وفلانة كناية عن اسما الاناسى وهى اعلام والدليل على علميتها عدم صرفها
منع صرف فلانة وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولانه يمتنع من دخول الالف واللام
عليه انتهى قال ابن فرحون وفلانة كما قال ممتنع وفلان منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثانى
والالف والنون فيه ليستا زائدتين بل هو موضوع هكذا وقال فى المجيد وفل كناية عن نكرة الانسان نحو
يا رجل وهو مختص بالنداء وفلة بمعنى يا امراة ولام فل ياء او واو وليس مرخما من فلان خلافا للفراء ووهم
ابن عصفور وابن مالك وصاحب البسيط فى قولهم فل كناية عن العلم كفلان وفى كتاب سيبويه انه كناية
عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة الاستفهام
ولابى ذر عن الكشميهنى افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الواو حتى سمى لها اليهودى بضم السين
وكسر الميم مشددة فاليهودى رفع نائب عن الفاعل ولابى ذر حتى سمى بفتح السين والميم مبنيا للفاعل
فاليهودى نصب على المفعولية زاد فى الاشخاص والوصايا فاومت برأسها فاتى به بضم الهمزة وكسر الفوقية
اى باليهودى النبى صلى الله عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر زاد ابو ذر عن الكشميهنى به اى بالفعل فرض
بضم الراء اى دق راسه بالحجارة وفى الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى فى الاشخاص والوصايا
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا قتل** شخص شخصا **بحجر او بعصى** هل يقتل بما قتل به
او بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذى هو محمد بن عبد الله بن نمير وقال ابو على بن السكن هو محمد بن سلام
اخبرنا عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودى ابو محمد احد الاعلام عن شعبة بن الحجاج الحافظ ابى بسطام العتكى
امير المؤمنين فى الحديث عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك رضى الله عنه انه قال خرجت
جارية امة او حرة لم تبلغ كالغلام فى الذكر الذى لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الضاد
المعجمة وبعد الالف حاء مهملة جمع وضح قال ابو عبيد حلى الفضة بالمدينة قال انس فرماها يهودى لم يسم
بحجر قال انس فجىء بها الى النبى صلى الله عليه وسلم وبها رمق بفتح الراء والميم بعدها قاف اى بقية من الحياة
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت اى المراة راسها اشارت بها لا فاعاد صلى
الله عليه وسلم عليها قال فلان قتلك فرفعت اى المراة راسها ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها فى الثالثة
فلان قتلك فخفضت راسها اى نعم فلان قتلنى فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فاعترف
فقتله بين الحجرين بالالف واللام ويحتمل الجنسية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما
قتل به وبوبه قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى
عليكم وخالف الكوفيون محتجين بحديث البزار لا قود الا بالسيف وضعف وقد ذكر البزار الاختلاف فيه
مع ضعف اسناده وقال ابن عدى طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف قاعدتهم فى ان
السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه والحديث اخرجه مسلم فى الحدود وابو داود فى الديات وكذا النسائى
وابن ماجه **باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس** الى اخر الاية وكتبنا
عليهم فيها اى وفرضنا على اليهود فى التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلها
بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن
مقلوعة بالسن والجروح قصاص اى ذات قصاص فمن تصدق من اصحاب الحق

به

به بالقصاص وعفا عنه فهو كفارة له فالتصدق به كفارة للمتصدق باحسانه ومن لم يحكم بما انزل الله من
القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون بالامتناع عن ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت فى اليهود
فان حكمها مستمر فى شريعة الاسلام لما ذهب اليه كثير من الاصوليين والفقها الى ان شرع من قبلنا شرع
لنا اذا حكى مقررا ولم ينسخ وقد احتج الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمراة بعموم هذه الاية واحتج ابو
حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمى وعلى قتل الحر بالعبد وخالفه الجمهور فيهما لحديث الصحيحين
لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعى الاجماع على خلاف قول الحنفية فى ذلك قال ابن كثير ولكن لا يلزم
من ذلك بطلان قولهم الا بدليل مخصص للاية وسقط لابى ذر والانف الخ وقال بعد العين الاية
وقال ابن عساكر الخ وسقط للاصيلى من قوله والعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفى عن مسروق هو ابن
الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم
امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله ان هى المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليها الجملة الثالثة ولان
الشهادة بمعنى العلم لان شرطها ان يتقيد بها علم او ظن فالتقدير اشهد انه لا اله الا الله فحذف
اسمها وبقيت الجملة فى محل الخبر وانى رسول الله صفة ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم هو الاتى
بالشهادتين وقال فى شرح المشكاة الظاهر ان يشهد حال جى بها مقيد للموصوف مع صفته اشعارا بان
الشهادة هى العمدة فى حقن الدم الا باحدى خصال ثلاث وحرف الجر يتعلق بحال والتقدير الا ملتبسا
بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثنا مفرغا لحل ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه يحتمل ان يكون من الدم
فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا دمه ملتبسا باحدى الثلاث ويحتمل ان يكون الاستثنا من امرئ
فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم الا امرا ملتبسا باحدى ثلاث خصال فملتبسا حال من امرئ وجاز لانه
وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها قصاصا بالنفس التى قتلها عدوانا وهو مخصوص بولى الدم
لانه لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص والباقى بالنفس المقابلة والثيب اى المحصن
المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمراة بشرط التزوج والدخول الزانى يحل قتله بالرجم فلو قتله
مسلم غير الامام فالاظهر عند الشافعية لا قصاص على قاتله لاباحة دمه والزانى بالياء على الاصل
ويروى بحذفها اكتفا بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين وللاصيلى وابى
ذر عن الكشميهنى والمارق لدينه التارك له التارك الجماعة من المسلمين ولابى ذر وابن عساكر
للجماعة بلام الجر وفى شرح المشكاة والتارك للجماعة صفة مؤكدة للمارق اى الذى ترك جماعة
المسلمين وخرج عن جملتهم وانفرد عن زمرتهم واستدل بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها
لكونه ليس من الامور الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا بعد الاستتابة
فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولو لم يجحد
وجوبها وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب السنن وصححه ابن حبان مرفوعا
خمس صلوات كتبهن الله على الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شا عذبه
وان شا ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وتمسك الامام احمد بظواهر احاديث وردت فى تكفيره
وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه
يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود فى الحدود والترمذى فى الديات والنسائى
فى المحاربة **باب من اقاد** اى اقتص **بالحجر** وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد

عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا لم يسم قتل جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من فضة لها فقتلها بحجر فجيء بها النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق بقية الحياة فقال صلى الله عليه وسلم لها اقتلك بهمزة الاستفهام اي فلان واسقطه للعلم به فاشارت براسها ان لا بنون بدل اليا وكلا يجي لتفسير سابقه والمراد انها اشارت اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا ثم قال صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابي ذر وابن عساكر في الثانية اي اقتلك فلان فاشارت براسها ان لا ثم سالها صلى الله عليه وسلم الثالثة فاشارت براسها اشارة مفهمة ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وكلاهما حرف تفسير لما قبله والبا في براسها في الثلاثة بالالة فقتله فامر بقتله النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجرين وفي الباب السابق بين الحجرين هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **من قتل** بضم اوله وكسر الثاني **له قتيل** قال في الكواكب فان قلت الحي يقتل لا القتيل لان قتل القتيل محال واجاب بان المراد بالقتيل بهذا القتل لا بقتل سابق قال ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغلطة فالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد اما ان يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول وليس ايجادا للموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه **فهو** اي ولي القتيل **بخير النظرين** اما الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي البصري نزيل الكوفة عن يحيى بن ابي كثير الطائي واسم ابي كثير صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة وبعد الالف عين مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكانت خزاعة قد غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها ورواية شيبان في باب كتابة العلم من كتاب العلم قال المؤلف محولا للسند وقال عبد الله بن رجاء ضد الخوف ابن المثنى شيخ المؤلف ووصله البيهقي من طريق هشام بن علي السيرافي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة وسكون الرا بعدها موحدة ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه اي الشان عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لم يسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة المشهورة المنسوبة الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن الياس بن مضر بقتيل لهم في الجاهلية اسمه احمر واسم الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء المعجمة بينهما را فالف ابن امية وذكر ابن هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن الاكوع قاله في الفتح ورايت في الجزء الثالث من فوايد ابي علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازي ابن اسحق حدثني سعيد بن ابي سندر الاسلمي عن رجل من قومه قال كان رجل يقال له احمر وكان شجاعا وكان اذا نام غط فاذا طرقهم شي صاحوا به فيثور مثل الاسد فغزاهم قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم ابن الاثوع بالثا المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى تنظروا ان كان احمر فيهم فلا سبيل اليهم فاستمع فاذا غطيط احمر فمشى اليه حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما كان عام الفتح وكان الغد من يوم الفتح اتى ابن الاثوع الهذلي حتى دخل مكة وهو على شركه فراته خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية شيبان في العلم فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته

فخطب

فخطب فقال ان الله حبس بمهملة عن مكة الفيل بالفا والتحتية الحيوان المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس بها فاستغفل بعض العرب الحجبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز في جيش كثيف واستصحب معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة قدم الفيل فبرك الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق احد منهم الا اصيب وادخلته الحكمة وكان لا يحك احد منهم جلده الا تساقط لحمه وسلط عليهم على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمومنين رضي الله عنهم الا بالتخفيف ان الله قد حبس عنها وانها لم تحل بفتح وكسر لاحد قبلي والذي في اليونينية ولا تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح النون ولا تحل لاحد من بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعدي الجار يتعلق بتحل وقيل يتعلق بخبر كان المقدر اي لا احد كاينا واغار ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا وانها بالها بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي الخبر وهذه يحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف بيان ويحتمل ان يكون كلام تم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال هذه اي مكة حرام ويكون قد حذف صفة ساعتي اي انها ساعتي التي اذن لي فيها وعلى الاول يكون قوله حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز شوكها الا المؤذي ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع شجرها ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب مفعول اي ما سقط فيها بغفلة مالكه الا لمنشد فليس لواجدها الا التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نايب عن الفاعل الا المنشد بزيادة اللام قبل الميم والاستثنا مفرغ لانه متعلق بيلتقط ساقطتها فيلتقط بمعنى يباح اي لا يباح لقطتها الا لمنشد او لا يجوز الا لمنشد فهو مفهوم منه مثل احمر ومن قتل له قتيل قريب كان حيا فصار قتيلا بذلك القتل وقال في العدة قتيل فعيل بمعنى مفعول يسمى بما اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف اي لولي قتيل ويحتمل ان يضمن قتل معنى وجد فقتيل قال فلا يصح هذا التقدير في قوله عليه السلام من قتل له قتيلا فله سلبه والاول من نسخة المصنف خبرا وجواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير النظرين اما يودى بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة اي يعطي القاتل اولياءه لاولياء المقتول الدية واما يقاد بضم اوله والدال المهملة اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا سئل في العفو على مال ان شا قبل ذلك وان شا اقتص وعلى الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه القاتل على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودى بزيادة ان كقوله واما ان يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه بالشين المعجمة بعدها الف فها وهو في محل صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قال ابن دقيق العيد كان تدوين الاختلاف في الصدر الاول في كتابة غير القران وورد فيه نهي ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لانه عليه الصلاة والسلام اذن لابي شاه ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والخاء المعجمة الحشيش المعروف ذا العرق الطيب فانا نجعله بعد الموت نجعله في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا لنسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات والا ...

من محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا لا الاذخر فيكون استثناء متصلا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بما اوحي اليه الا الاذخر وتابعه اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي شيخ المؤلف المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم عن الامام
محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف والفوقية وقال
عبيد الله بضم العين بن موسى بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم التحتية
اهل القتيل اي يؤخذ لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ اما ان يعطى الدية واما ان يقاد
اهل القتيل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين
ابن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص
قال في الفتح اي كانت باعتبار معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار
معنى المقاصة ولم يكن فيهم الدية وكانت في شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم يكن فيها
قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها جمعت الامرين فكانت وسطا لا افراط
ولا تفريط فقال الله تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي
له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفي فالعفو ان يقبل ولي المقتول
الدية من القاتل بمعروف ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول ويؤدي القاتل
الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما
طول على الاخر في الشرف فكانوا يتزوجون من نسائهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به حرا
او امراة قتلوا بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في
القتلى الى هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند ابي ذر والاكثر
ووقع هنا في رواية النسفي والقابسي الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر في
مسنده ومن طريقه ابي نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر المراد والا فالاول يوهم
ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية المبدو بها وليس كذلك انتهى

**باب** حكم **من طلب دم امرئ بغير حق** وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
بضم الحاء المهملة النوفلي نسبة الى جده قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم مصغرا ابن مطعم
القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله
ابغض افعل التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من العدم اذا
افتقر وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثلاثي وقال في الصحاح وتوهما
البغضة لي شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة ايصال المكروه والمراد بالناس
المسلمون ثلاثة امرؤ ملحد بضم الميم وكسر الحاء بعدها دال مهملتين مائل عن القصد في الحرم المكي قال
سفيان الثوري في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل يهم بسيئة
فتكتب عليه ولو ان رجلا بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي
تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا شعبة عن السدي
انه سمع مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا
اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا

لا

لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هارون به قال الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط
البخاري ووقفه اشبه من رفعه ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود وكذا رواه اسباط وسفيان
الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود انتهى واستشكل بان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد
من فعل الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد في العرف مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب
معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وقد يؤخذ ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية مفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فيكون
اشارة الى عظم الذنب وقال ابن كثير اي يهم فيه بامر فظيع من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا
انه ظلم ليس بمتاول وقال ابن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة بظلم بشرك وقال مجاهد ان يعبد
غير الله وهذا من خصوصيات الحرم فانه يعاقب البادي فيه الشر اذا كان عازما عليه ولو لم يوقعه
والثاني من الثلاثة الذين هم ابغض الناس الى الله مبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية غين معجمة
طالب في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة
والنواح واخذ الجار بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب دم امرئ بغير حق بضم
الميم وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من الطلب اي متطلب فابدلت التاء طاء وادغمت
في الطاء اي المتكلف للطلب المبالغ فيه ليهريق دمه بضم التحتية وفتح الهاء وتسكن وخرج بقوله
بغير الحق من طلب بحق كالقصاص مثلا وقال الكرماني فان قلت الاهراق هو المحظور المستحق
لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في
الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة والحديث من افراده **باب العفو** من ولي المقتول
عن القاتل **في القتل الخطا** بان لم يقصد كان زلق فوقع عليه **بعد الموت** يتعلق بالعفو اي بعد
موت المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفاء وسكون الراء
ولابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح الميم وسكون المعجمة بعدها راء ممدودا الكندي الكوفي قال
حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وبعد الهاء المكسورة راء ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر
الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر من قوله عن ابيه الخ ولفظ علي بن مسهر سبق في باب
من حنث ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال وحدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي
النشائي بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها مدة كان يبيع النشا قال حدثنا ابو مروان يحيى
ابن ابي زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يعني الواسطي واللفظ له لا لعلي بن مسهر عن هشام
عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة والراء المخففة بعدها
معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله احذروا واقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون
الخاء المعجمة فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية والميم المخففة
وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها في الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان
والد حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا منه فقتلوه خطا ظانين
انه من المشركين فقال حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين قال
وقد كان انهزم منهم اي من المشركين قوم حتى لحقوا بالطائف البلد المشهور والحديث سبق في باب
صفة ابليس من كتاب بدء الخلق **باب** قول الله تعالى في سورة النساء وما
كان لمؤمن وما صح له ولا استقام وليس من شانه ان يقتل مؤمنا ابدا بغير حق الا خطأ صفة مصدر

وروايته عن شيبان عن عبد الرحمن بن يحيى عن ابي سلمة في القتل بالقاف والفوقية

في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل

العيني

محذوف اى قتلا خطا او على الحال اى لا يقتله فى شىء من الاحوال الا حال الخطا او مفعول له اى لا يقتله
لعلة الا للخطا ومن قتل مومنا قتلا خطا فتحرير رقبة مبتدا والخبر محذوف اى فعليه تحرير رقبة اى
عتقها والرقبة النسمة مومنة محكوم باسلامها قيل لما اخرج نفسا مومنة من جملة الاحيا لزمه ان
يدخل نفسا مثلها فى جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق لاحيائها من قبل ان الرقيق ملحق بالاموات
اذ الرق اثر من اثار الكفر والكفر موت حكما اومن كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من
الذنب العظيم وان كان خطا ودية مسلمة الى اهله موداة الى ورثته عوضا عما فاتهم من قريبهم يقتسمونها
كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات فيقضى منها الدين وتنفذ الوصية الى اخره وانما تجب
على عاقلة القاتل لا فى ماله الا ان يصدقوا اى يتصدقوا عليه بالدية اى يعفوا عنه فلا تجب
فان كان المقتول خطا من قوم عدو لكم اعدا لكم اى كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اى
المقتول مومن فتحرير رقبة مومنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله اذ لا وراثة بينه
وبينهم لانهم محاربون وان كان اى المقتول من قوم بينكم بين المسلمين وبينهم ميثاق عهد او
هدنة فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مومنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان المقتول معاهدا
او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين متتابعين لا
افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف
توبة من الله اى قبولا من الله ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل توبته يعنى شرع ذلك توبة
او فليتب توبة فهو نصب على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وسقط لابى ذر وابن عساكر
من قوله ومن قتل مومنا خطا الى حكيما وقالا بعد قوله الا خطا الاية وهذه الاية اصل فى الديات
فذكر فيها ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المومن فى دار الاسلام والكفارة
دون الدية فى قتل المومن فى دار الحرب فى صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله
مسلم وذكر الدية والكفارة فى قتل الذمى فى دار الاسلام ولم يذكر المولف فى هذا الباب
حديثا عند الاكثر **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اقر شخص بالقتل**
**مرة واحدة قتل به** اى بذلك الاقرار وسقط لفظ باب للنسفى وقال بعد قوله خطا
الاية واذا اقر الى اخره ثم ذكر الحديث كجزء وحينئذ فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث
ولم يظهر اصلا فالصواب كما فى النسخ اثبات الباب كما فى رواية غير النسفى وبه قال
**حدثنى** بالافراد ولابى ذر حدثنا اسحق غير منسوب قال ابو على الجيانى يشبه ان يكون
ابن منصور قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا حبان وقال الحافظ ابن حجر لا يبعد ان يكون اسحق
هذا ابن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال
الباهلى قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار البصرى قال حدثنا
قتادة بن دعامة ولابى ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه ان يهوديا
رض راس جارية دق راسها بين حجرين فقيل مبنى لما لم يسم فاعله والقائم مقام الفاعل ضمير المصدر
اى قيل قول تعالى استفهام ليعرف المتهم من غيره فيطالب فان اعترف اقيم عليه الحكم افلان افلان
فعل بك ذلك حتى سمى اليهودى بضم السين مبنيا للمفعول واليهودى رفع نائب الفاعل
فاومات براسها ان نعم فجىء باليهودى فسئل فاعترف بذلك فاعترف معطوف
على محذوف فامر به النبى صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الراء من فرض مبنيا
للمفعول والحجارة بالجمع وقد قال همام بحجرين بالتثنية فمطابقة الحديث للترجمة ماخوذة من اطلاق

النبى صلى الله عليه وسلم
لها من فعل بك هذا ام

قوله

قوله فجىء باليهودى فاعترف فانه لم يذكر فيه عددا والاصل عدمه والحديث سبق فى الاشخاص والوصايا
والديات وفى باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله الموفق **باب قتل الرجل**
**بالمراة** وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاى وفتح الرا
اخره مهملة مصغرا قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابى عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك
رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها على اوضاح لها بفتح الهمزة
وسكون الواو بعدها ضاد معجمة فالف فحاء مهملة حلى من الدراهم الصحاح قاله الجوهرى وسمى لانه من
الفضة وهى بيضاء والوضح البياض وصرح فى رواية بالحلى بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة
واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذى يحصل به القتل غالبا يوجب القصاص وهو قول اكثر
اهل العلم كمالك والشافعى ولم ير بعضهم القصاص اذا كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابى حنيفة
**باب القصاص بين الرجال والنسا فى الجراحات** وقال اهل العلم اى جمهورهم
يقتل الرجل بالمراة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه تقاد المراة من الرجل بضم الفوقية بعدها
قاف اى يقتص منها اذا قتلت الرجل فى كل قتل عمد يبلغ نفسه نفس الرجل فما دونها دون النفس من
الجراح فى كل عضو من اعضائها عند قطعها من اعضائه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق
النخعى قال كان فيما جاء به عروة البارقى الى شريح من عند عمر قال جرح الرجال والنسا سوا وسنده
صحيح لكن لم يصح سماع النخعى من شريح فلذا ذكر المولف اثر عمر بصيغة التمريض وبه بما رواه عمر
رضى الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابرهيم النخعى اخرج ابن ابى شيبة من طريق الثورى
عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز عن مغيرة عن ابرهيم النخعى قالا القصاص بين الرجل
والمراة فى العمد سوا وابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز الاعرج
والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقى من طريق عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه
قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة فى مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين انهم كانوا
يقولون المراة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شىء من الجوارح على ذلك وان قتلها
قتل بها وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الرا وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
بعدها عين مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبى صلى الله عليه وسلم
القصاص بالرفع فى الفرع وفى غيره بالنصب على الاغرا وللنسفى كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث
اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر
كذا وقع هنا والصواب الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ اخت
وهو موافق لما فى البقرة من وجه اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد
جزم ابن حزم بانهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضى
عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضى عليها بالقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن على
بفتح العين وسكون الميم ولابى ذر زيادة ابن بحر الباهلى الصيرفى البصرى قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا سفين الثورى قال حدثنا موسى بن ابى عايشة الهمدانى الكوفى عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عايشة رضى الله عنها انها قالت لددنا النبى صلى الله عليه وسلم
بفتح اللام والدال المهملة بعدها اخرى ساكنة ثم نون من اللدود اى جعلنا فى احد شقى فمه بغير اختياره
دوا فى مرضه الذى توفى فيه فقال صلى الله عليه وسلم لا تلدونى بضم اللام فقلنا امتناعه كراهية
المريض للدوا فرفع كراهية خبر مبتدا محذوف ولابى ذر كراهية بالنصب مفعول له اى نهانا

لكراهية الدوا اي لم ينهنا نهي تحريم بل كرهه كراهية المريض للدوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدوا
بالالف بدل لام الجر فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد منكم الا لد قصاصا لفعلهم وعقوبة
لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية الاقتصاص من المراة بما جنته على الرجل
لان الذين لدوه كانوا رجالا ونسا وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي صايمة
من اجل عموم الامر غير العباس بنصب غير ولابي ذر بالرفع فلا تلدوه فانه لم يشهدكم لم يحضر
حالة اللدود وفي الحديث اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته

## باب من اخذ حقه من جهة غريمه او اقتص منه في نفس وطرف دون السلطان

وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون زاد ابو ذر يوم القيمة وباسناده
اي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطا في بيتك احد
ولم تاذن له ان يطلع فيه خذفته بالخا والذال المعجمتين المفتوحتين ففا رميته بحصاة
اي بان جعلها بين ابهاميه وسبابته فتفقات عينه نقلعتها او اطفات ضوها ولابي
ذر حذفته بالحا المهملة بدل المعجمة قال القرطبي لرواية بالمهملة خطا لان في نفس الخبر انه
الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما ما عليك من جناح بضم الجيم من اثم ولا مواخذة وفي رواية
صححها ابن حبان والبيهقي فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية وعبارة النووي
ومن نظر الى حرمه في داره من كوة او ثقب فرماه بخفيف كحصاة فاعماه او اصاب قرب
عينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من
النظر وان كانت حرمه مستورة او منعطف لعموم الاخبار ولانه لا يدري متى تستتر
وتنكشف فيحسم باب النظر وخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالثقب الباب
والكوة الواسعة والشباك الواسع المعبور وبقرب عينه ما لو اصاب موضعا بعيدا عنها
فلا يهدر في الجميع وقال المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ وقوله في الحديث ولم ياذن له
احتراز عمن اطلع باذن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن العاص اطلع بتشديد الطا في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال الاولى كذا لابي ذر
والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم عليه مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة
بعدها قاف مفتوحة وصاد مهملة منصوب على المفعولية النصل العريض ولابي ذر
عن الحموي والباقين فسدد بالشين المعجمة قال عياض هو وهم قال يحيى فقلت
حميد من حدثك بهذا الحديث قال حدثني به انس بن مالك رضي الله عنه وهذا الحديث
صورته في الاول مرسل لان حميدا لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال
انس يدل على انه مسند موصول هذا

## باب بالتنوين يذكر فيه اذا مات شخص في الزحام او قتل

ولابن بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال حدثني بالافراد ولكل
حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقدم اسم الراوي على الصيغة وهو
جايز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة

رضي الله عنها

رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الها وكسر الزاي مبنيا للمفعول
فصاح ابليس في المسلمين اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم لاجل قتال اخراهم ظانين
انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم الساكنة فالفوقية فاللام فالدال المهملة المفتوحات ففوقية
فاقتتلت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان تقتله المسلمون يظنونه
من المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قالت عايشة فوالله ما احتجزوا
بالحا المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم المفتوحتين والزاي ما انفصلوا او ما انكفوا عنه
او ما تركوه حتى قتلوه فقال حذيفة معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظانين انه من المشركين
غفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو
او من قتلهم لابيه بقية اي من حزن على ابيه ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي دعا واستغفار
لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة
قتل يوم احد قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة مذاهب فقيل تجب ديته في بيت المال
لانه مات بفعل قوم مسلمين فوجبت ديته في بيت مال المسلمين وقيل تجب على جميع من حضر
لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت واحلف
فان حلفت استحقيت الدية وان نكلت حلفت المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة وتوجيهه
ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال ان يوخذ
احد به هذا

## باب بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص نفسه خطا فلا دية له

قال الاسمعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي فلا مفهوم لقوله خطا قال في الفتح والذي
يظهر ان البخاري انما قيد بالخطا لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا المكي بن ابرهيم الحنظلي
البلخي الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع عن مولاه
سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان بن عبد الله رضي الله عنه انه قال خرجنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر قرية كانت لليهود على نحو اربع مراحل من المدينة فقال رجل منهم هو
اسيد بن حضير اسمعنا يا عامر هو ابن سنان عم سلمة بن الاكوع من هنيهاتك بضم الها وفتح
النون وسكون التحتية بعدها ها فالف ففوقية فكاف اي اراجيزك ولابن عساكر ولابي ذر عن
الكشميهني من هنيياتك بتحتية مشددة بدل الها الثانية تصغير هنات واحده هناة ونقلت
الياها كما في الرواية الاولى فحدا عامر بهم اي ساقهم منشدا للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السايق قالوا هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله
فقالوا يا رسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة عامر قبل اسراع الموت له لانه
صلى الله عليه وسلم ما قال ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط يخصه بالاستغفار عند القتال
الا استشهد واتي خيبر قال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا امتعتنا به ودفع في مسلم ان
هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول
به يهوديا ليضربه فرجع ذبابه فاصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية قتله على عادته
رحمه الله في ذكر الترجمة بالحكم ويكون قد اورد ما يدل على ذلك من محل في مكان اخر حرصا على عدم
التكرار لغير فايدة وليبعث الطالب على تتبع طرق الحديث والاستكثار منها ليتمكن من الاستنباط
فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المولف في الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه

قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله قال سلمة فجئت الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت يا نبي الله ولابي ذر يا رسول الله فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال صلى الله عليه
وسلم كذب من قالها اي كلمة حبط عمله ان له لاجرين اجر الجهد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله واللام
في لاجرين للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل واي
قتل بفتح القاف وسكون الفوقية يزيده عليه اي يزيد الاجر على اجره وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة يزيد على قتله باسقاط الها من يزيده وهذا الحديث
حجة للجمهور ان من قتل نفسه لا يجب فيه شي اذ لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم اوجب في هذه القصة شيا وقال
الكرماني والظاهر ان قوله اي في الزحمة فلا دية له في هذه الترجمة لا وجه له وموضعه اللايق به الترجمة السابقة
اي اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة
عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم
والذبايح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجه هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا عض**
**رجلا فوقعت ثناياه** ثنايا العاض وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة بن اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه
ان رجلا اسمه يعلى بن امية عض يد رجل هو اجير يعلى العاض كما عند النسائي مصرحا به من رواية يعلى نفسه
ولم يسم الاجير فنزع المعضوض يده من فمه من فم العاض وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي
من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في اللغة وان كانت الاولى فاشية كثيرة فوقعت ثنيتاه
بالفوقية بعد التحتية بالتثنية وللاصيلي وابي ذر ثناياه بلفظ الجمع على راي من يجيز في الاثنين صيغة
الجمع وليس للانسان الا ثنيتان فاختصموا بلفظ الجمع لان لكل مخاصم جماعة يخاصمون معه او لان صيغة الجمع
تقع على المثنى كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى الله عليه وسلم
يتعلق باختصموا وتعدى بالي وان كان اختصم لا يتعدى بالي لانه ملموح فيه معنى تحاكموا فقال صلى الله عليه
وسلم يعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام والاصل ايعض على طريق الانكار وحذفت كما حذفت
من قوله تعالى وتلك نعمة تمنها على التقدير او تلك نعمة والمعنى ايعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل اي الذكر
من الابل والكاف نعت لمصدر محذوف اي ايعض احدكم اخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية لك لانا فية
ودية مبني مع لا ومحل لا مع اسمها رفع بالابتدا والخبر في المجرور او محذوف على مذهب الاكثر فيكون
ذلك في محل صفة والتقدير لا دية كاينة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي له بالها بدل الكاف لك قال النووي ولو عضت يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب شدقيه
فان عجز فسلها فندرت اسنانه اي سقطت فهدر اي لان العض لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات
والنسائي في القصاص وابن ماجه في الديات ايضا وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز المكي عن عطا هو ابن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بن منية
بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية
التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت في غزوة بسكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك
ولابي ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فعض رجل اي رجلا
اخر فانتزع اي يده فابتدرت ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم
ان لا ضمان على المعضوض بشرط تالمه وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب او
فك لحيته ليرسلها ومهما امكن التخلص بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر

هذا

التاسع عشر من الثلاثيات

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **السن** تقلع **بالسن** وفي نسخة باضافة
الباب لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا
حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
الساكنة واسمها الربيع بضم الرا وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهو عمة انس
لطمت جارية وفي رواية الفزاري السابقة في سورة المايدة جارية من الانصار
وفي رواية معتمر عند ابي داود امراة بدل جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة
لا الامة الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا
اي اهلها النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون القصاص فامر بالقصاص وهو محمول
على ان الكسر منضبطا وامكن القصاص بان يبتر بمبرد لقول اهل الخبرة وهذا على
غير السن من العظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيها قاله الشافعي ولان دون العظم حايلا
من جلد ولحم وعصب تتعذر معه المماثلة وهذا مذهب الشافعية والحنفية وقال
المالكية لا قود في العظام الا ما كان مجوفا او كان كالمامومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية
وهذا الحديث العشرون من الثلاثيات **باب دية الاصابع** هل هي
مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
هذه وهذه سوا في الدية يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام وفي رواية النسائي بحذف
يعني وعند الاسمعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سوا الثنية والضرس سوا
ولابي داود والترمذي اصابع اليدين والرجلين سوا ولابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده رفعه الاصابع سوا كلهن فيه عشر عشر من الابل اي فلا فضل لبعض الاصابع على بعض
واصابع اليد والرجل سوا كما عليه ايمة الفتوى وفي حديث عمرو بن حزم عند النسائي وفي كل اصبع
من اصابع اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية لا تنضبط كميتها فاذا فات
ضبطها من جهة المعنى اعتبرت من حيث الاسم فتتساوى ديتها وان اختلف كمالها ومنفعتها ومبلغ
فعلها فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك فديتهما سوا ولو اختلفت لمساحة وكذلك
الاسنان نفع بعضها اقوى من بعض وديتها سوا نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن
ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابرهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه نعم عند ابن ماجه والاسمعيلي من رواية ابن ابي عدي المذكورة بلفظ الاصابع
سوا وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ~~المذكور بلفظ الاصابع سوا~~ ايضا لكن مقرونا به غندر
والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن بتقديم الابهام على الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المولف نزل
به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجه هذا
**باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب**
بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون لغة ضعيفة
اي هل يكافا الذين اصابوه ويجازوا على فعلهم كما وقع في القود او يقتص بالبنا للمفعول وفي اليونينية
للفاعل منهم كلهم اذا قتلوه او جرحوه او يتعين واحد ليقتص منه ويوخذ من الباقين الدية والاول

العشرون من الثلاثيات

مذهب جمهور العلماء وروى الثانى عن عبد الله بن الزبير ومعاذ فلو قتله عشرة فله ان يقتل واحدا منهم ويأخذ من التسعة تسعة اعشار الدية وقال مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف فيما رواه امامنا الشافعى رحمه الله عن سفين بن عيينة عن مطرف عن الشعبى عامر فى رجلين لم يسميا شهدا على رجل لم يسم ايضا انه سرق فقطعه اى فقطع يده على رضى الله عنه لثبوت سرقته عنده بشهادتهما ثم جاءا اى الشاهدان باخر برجل اخر الى على رضى الله عنه وقالا وللاصيلى وابى ذر فقالا لا بالفاء بدل الواو هذا الذى سرق وقد اخطانا على الاول فابطل على شهادتهما على الاخر كما فى رواية الشافعى وفيه رد على من حمل الابطال فى قوله فابطل شهادتهما على ابطال شهادتهما معا الاولى لاقرارهما فيه بالخطا والثانية لكونهما صارا متهمين فالمنقط وان كان محتملا لكن رواية الشافعى عينت احد الاحتمالين واخذا بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية بدية يد الرجل الاول ولفظ رواية الشافعى واغرمهما دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما فى شهادتكما الكذب لقطعتكما اى لقطعت ايديكما قال وقال لى ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمرى عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما ان غلاما اسمه اصيل كما فى رواية البيهقى قتل بضم القاف مبنيا للمفعول غيلة بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة فهاء تانيث اى سرا او غفلة وخديعة قال فى المقدمة اربعة المراة ام الصبى وصديقها وجاريتها ورجل ساعدهم ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لو اشترك فيها اى فى هذه الفعلة او التانيث على ارادة النفس ولابى ذر عن الكشميهنى فيه اى فى قتله اهل صنعاء بلد باليمن معروف قال فى الفتح وهذا الاثر موصول الى عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابى شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان من وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا وقال مغيرة بن حكيم الصنعانى عن ابيه حكيم ان اربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم وهذا مختصر من اثر وصله ابن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوى والبيهقى قال ابن وهب حدثنى جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعانى حدثه عن ابيه ان امراة من صنعاء غاب عنها زوجها وترك فى حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه فى عيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها موحدة وعاء من ادم فطرحوه فى ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية بئر لم تطو فى ناحية القرية ليس فيها ماء فاخذ خليلها فاعترف واعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير بشانهم الى عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل صنعاء شركوا فى قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر الصديق رضى الله عنه فيما وصله ابن ابى شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله ابن ابى شيبة ومسدد جميعا وعلى هو ابن ابى طالب مما وصله ابن ابى شيبة وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة بعدها نون المزنى مما وصله ابن ابى شيبة من لطمة واقاد عمر بن الخطاب رضى الله عنه من ضربة بالدرة بكسر الدال المهملة وتشديد الراء التى يضرب بها واقاد على اى ابن ابى طالب رضى الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه ابن ابى شيبة وسعيد بن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن عبد الله بن معقل بكسر القاف قال كنت عند على فجاءه رجل فساره فقال

يا قنبر



يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخره راء اخرج فاجلد هذا فجاء المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط فقال صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال يا قنبر اذا جلدت فلا تعد الحدود واقتص شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة ابن الحرث القاضى من سوط وخموش بضم الخاء المعجمة والميم وبعد الواو معجمة الخدوش وزنا ومعنى وهذا وصله سعيد بن منصور فى السوط وابن ابى شيبة فى الخموش وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثورى انه قال حدثنا موسى بن ابى عائشة الهمدانى عن عبيد الله بضم العين ابن عتبة بن مسعود انه قال قالت عائشة رضى الله عنها لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهملتين جعلنا الدواء فى احد جانبى فمه بغير اختياره فى مرضه الذى توفى فيه وجعل يشير الينا لا تلدونى قال فقلنا نهيه هذا ليس للايجاب بل كرهه كراهية ولابى ذر كراهية بالرفع اى بل هو كراهية المريض بالدواء بالموحدة فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم ولابى ذر عن الكشميهنى انهكن بنون جمع الاناث بدل ميم جمع الذكور ان تلدونى بضم اللام قال قلنا كراهية الدواء بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهنى كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد من الرجال والنساء الا لد بضم اللام وتشديد المهملة وانا انظر الا العباس رضى الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا الحديث لا يناسب الترجمة لانه ليس ظاهره فى القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يوخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث سبق قريبا فى باب القصاص بين الرجال والنساء

باب القسامة بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهرى القسامة اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقيل ماخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها من جانب المدعى لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضى لظن صدقه وفى غير ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا خرج هذا عن الاصل وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة الكندى مما وصله فى الشهادات وغيرها قال النبى صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اى المثبت لدعواك شاهداك او يمينه عطف عليه وقال ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن وابو مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله حماد بن سلمة فى مصنفه ومن طريقه ابن المنذر لم يقد بضم الياء التحتية وكسر القاف من اقاد اى لم يقتص بها بالقسامة معاوية ابن ابى سفين وتوقف ابن بطال فى ثبوته فقال قد صح عن معاوية انه اقاد بها وذكر ذلك عنه ابو الزناد فى احتجاجه على اهل العراق قال فى الفتح هو فى صحيفة عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقى وجمع بان معوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم فى ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر فى ذلك اليه فلفظ البيهقى عن خارجة بن زيد بن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بنى العجلان ولم يكن فى ذلك بينة ولا لطخ فاجمع راى الناس على ان تحلف ولاة المقتول ثم يسلم اليهم فيقتلوه فركبت الى معوية فى ذلك فكتب الى سعيد بن العاص ان كان ما ذكره حقا فافعل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم اسلمه الينا انتهى فنسب الى معوية انه اقاد بها لكونه اذن فى ذلك ويحتمل ان يكون معوية كان يرى القود بها ثم رجع عن ذلك او بالعكس وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عدى بن ارطاة بفتح الهمزة والطاء المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الالف هاء تانيث من بنى فزارة الفزارى وكان ابن عبد العزيز

اثره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند بيت من بيوت
السمانين الذين يبيعون السمن فان وجد اصحابه اصحاب القتيل بينة حكم بها والا اى وان لم يجد
اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك بغير بينة فان هذا لا يقضى بضم التحتية وفتح الضاد اى الحكم
فيه الى يوم القيمة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف على معوية
فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن ابن ابى مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امرته
على المدينة ويجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم رجع لما ولى الخلافة وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائى الكوفى عن بشير بن يسار بضم الموحدة
وفتح المعجمة ويسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدنى انه زعم ان رجلا اى قال ان رجلا من الانصار يقال
له سهل بن ابى حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزى سهل بن عبد الله بن ابى حثمة
واسم ابى حثمة عامر بن ساعدة الانصارى وعند مسلم من طريق ابن نمير عن سعيد بن بشير
عن سهل بن ابى حثمة الانصارى انه اخبره ان نفرا من قومه اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة
من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولدا سهل انطلقوا
الى خيبر وفي رواية ابى اسحق عند ابن ابى عاصم فخرج عبد الله بن سهل في اصحاب له يمتارون
تمرا زاد سليمان بن بلال عند مسلم في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى يومئذ صلح واهلها
يهود الحديث والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو ولابى ذر عن الحموى والمستملى
فوجد واحدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر بن المفضل السابقة في الجزية فاتى
محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه وقالوا اى النفر للذى اى لاهل
خيبر الذين وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الله بن سهل قتيلا قتلتم ولابى ذر قد قتلتم
صاحبنا وقوله للذى بحذف النون كقوله تعالى وخضتم كالذى خاضوا قالوا اى اهل خيبر
ما قتلنا صاحبكم ولا علمنا قاتلا له فانطلقوا اى عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة
ابنا مسعود الى النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر
فوجدنا احدنا فيها قتيلا وفي الاحكام واقبل اى محيصة هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن
ابن سهل فذهب ليتكلم وهو الذى كان بخيبر وفي رواية يحيى بن سعيد فبدا عبد الرحمن يتكلم
وكان اصغر القوم وزاد حماد بن زيد عن يحيى عند مسلم في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر
بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية الليث عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه
وتكرير الكبر للتاكيد اى ليبدا الاكبر بالكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن وحقيقة
الدعوى انما هى لعبد الرحمن اخى القتيل لا حق فيها لابنى عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر
وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وعند الدعوى يدعى
المستحق او المعنى ليكن الكبير وكيلا له فقال صلى الله عليه وسلم لهم اى للثلاثة تاتون بفتح النون
من غير تحتية ولابى ذر عن المستملى تاتونى بالبينة على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائى
من طريق عبيد الله بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر اصبح قتيلا
على ابواب خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على من قتله ادفعه اليك برمته فقال
يا رسول الله انى اصيب شاهدين وانما اصبح قتيلا على ابوابهم وقول بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه
صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ لم يكن بها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم بانه لم يسكن

بقية

مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في القصة ان جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيجوز ان تكون طائفة
اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين
عليه اجيب بانه انما اطلق الجواب لانه غير ملتبس ان المراد به الوارث فكما سمع كلام الجميع في صورة
القتل وكيفيته كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم فيحلفون اى اليهود انهم ما قتلوه
وفي رواية ابن عيينة عن يحيى تبرئكم يهود بخمسين يحلفون اى يخلصونكم من الايمان بان تحلفوهم
فاذا حلفوا انتهت الخصومة فلم يجب عليهم شى وخلصتم انتم من الايمان وفيه البداءة بالمدعى عليهم
قالوا يا رسول الله لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم او صاحبكم
بايمان خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم طلب البينة اولا فلم يكن لهم بينة فعرض
عليهم الايمان فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وقد سقط من رواية حديث
الباب تبدئة المدعين باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها
وهى تقضى على من لم يعرفها والى البداءة بالمدعين ذهب الشافعى واحمد فان ابوا ردت على المدعى عليهم
وقال بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصرة فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه بضم
اوله وكسر الطاء من ابطل اى كره ان يهدر دمه فوداه بلا همز مع التخفيف مائة وللكشميهنى بمائة
من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده والمراد بقوله من عنده اى من بيت المال المرصد للمصالح واطلق
عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات البين قال
ابو العباس القرطبى ورواية من قال من عنده اصح من رواية من قال من ابل الصدقة وقيل انها
غلط والاولى ان لا يغلط الراوى ما امكن فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة
ليدفعه من مال الفى وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة
والتابعين وعلماء الامة كمالك والشافعى في احد قوليه واحمد وعن طائفة التوقف في ذلك فلم يروا
القسامة ولا اثبتوا لها في الشرع حكما واليه نحا البخارى قال العينى ذكر الحديث مطابقا لما
قبله في عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث
والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخى قال حدثنا
ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة اسمعيل بن ابرهيم المشهور بابن علية اسم امه الاسدى
بفتح السين المهملة نسبة الى بنى اسد بن خزيمة قال حدثنا الحجاج بن ابى عثمان ميسرة
او سالم البصرى المعروف بالصواف قال حدثنى بالافراد ابو رجاء سلمان من موالى آل
ابى قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء
قال حدثنى بالافراد ابو قلابة عبد الله ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله في زمن خلافته
ابرز اظهر سريره الذى جرت عادة الخلفاء الاختصاص بالجلوس عليه الى ظاهر داره
يوما للناس ثم اذن لهم في الدخول عليه لظاهر داره فدخلوا عليه فقال لهم ما تقولون في
القسامة قال قائل منهم كذا في الفرع كاصله وفي غيرها قالوا نقول القسامة القود بها حق
اى واجب وقد اقادت بها الخلفاء كمعاوية بن ابى سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك
ابن مروان قال ابو قلابة قال لى ما تقول يا ابا قلابة فيها ونصبنى للناس اى ابرزنى
لمناظرتهم او لكونه كان خلف السرير فامره ان يظهر فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤوس
الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون ولابن ماجه وصححه ابن خزيمة في غسل الاعقاب
قال ابو صالح فقلت لابى عبد الله من حدثك قال امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد

ابن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند في الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر
في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند واشراف
العرب اي روسا وهم ارابت اي اخبرني لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بفتح الصاد
كان بدمشق انه قد زنا لم ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يروه اكنت ترجمه قال لا
قلت ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا
قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل
بالرفع معطوف عليه في الفرع كاصله قتل بفتحات ملتبسا بجريرة نفسه بفتح الجيم اي بما جره الى
نفسه من الذنب او من الجناية اي يقتل ظلما فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل
زنا بعد احصان وكذا امراة او رجل حارب الله وارتد عن الاسلام فقال القوم قد حدث انس بن
ملك وعند مسلم من طريق ابن عون فقال عنبسة بن سعيد قد حدثنا انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطع في السرق بفتح السين والراء جمع السارق او مصدر وسمر بالتخفيف كحلا الاعين
بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض والتخفيف اوجه ثم نبذهم بالذال
المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني بالافراد انس ان نفرا
من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل من نفرا قدموا على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم وكرهوها لسقم اجسامهم
فسقمت اجسامهم بكسر القاف وفتح السين قبلها فشكوا ذلك السقم وعدم موافقة ارض المدينة
لهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم افلا تخرجون مع راعينا يسار النوبي في ابله
التي ترعاها لنا فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها
فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسارا واطردوا بهمزة مفتوحة وسكون
الطاء اي ساقوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم شبابا من الانصار
قريبا من عشرين وكان اميرهم كرز بن جابر في السنة السادسة فادركوا بضم الهمزة فجيء بهم فامر
صلى الله عليه وسلم بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كحل اعينهم
وفي نسخة فاقتص منهم بمثل ما فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ وتقرير ذلك انه صلى الله عليه وسلم
لما فعل ذلك بالعرنيين كان بحكم الله وجبا او باجتهاد مصيب فنزلت اية المحاربة انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقلت واي شيء
اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد
بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد الاشدق والله ان
سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما النافية والمفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم
قال ابو قلابة فقلت اترد علي بتشديد الياء حديثي يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جئت بالحديث
على وجهه والله لا يزال هذا الجند اي اهل الشام بخير ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال
ابو قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب اي في مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي انه
لم يحلف المدعي للدم بل حلف المدعى عليه او لا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يحتمل
انهم عبد الله بن سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم الى خيبر بين ايديهم هو عبد الله
ابن سهل فقتل بها فخرجوا بعده الى خيبر فاذا هم بصاحبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفو[قية]

واليهو

والشين المعجمة والحاء المشددة المهملة بعدها طاء مهملة ايضا يضطرب في الدم ولابي ذر عن الكشميهني في دمه
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث معنا
عندك فخرج بين ايدينا الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
من بيته او من مسجده اليهم فقال لهم بمن تظنون او ترون بفتح الفوقية اوبضمها وهو بمعنى تظنون
والشك من الراوي ولابي ذر او من ترون قتله قالوا نرى بفتح النون او بضمها اي نظن ان اليهود قتلته
بتاء التانيث قال العيني كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره تقتله بدونها بلفظ الماضي قال وقوله
في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند الى الجمع المستفاد من لفظ اليهود لان المراد
بلفظ غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصح ان يقول قتلنه بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المونث
فارسل صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم مستفهما آنتم بمد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا قال
عليه الصلاة والسلام للمدعين اترضون نفل بفتح النون والفاء مصحح عليها في الفرع كاصله وقال في
الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله النفي وسمي اليمين في القسامة نفلا
لان القصاص ينفى بها اي اترضون بحلف خمسين رجلا من اليهود انهم ما قتلوه فقالوا انهم ما يبالون
ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الفاء وفي
نسخة ينفلون بضم التحتية ولابي ذر والاصيلي ينفلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة
اي يحلفون قال صلى الله عليه وسلم للمدعين افتستحقون الدية بهمزة الاستفهام بايمان خمسين منكم
بالاضافة قالوا ما كنا لنحلف بالنصب اي لان نحلف فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي رواية
سعيد بن عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وسبق انه جمع بينهما باحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة
بمال دفعه من عنده وفي الحديث ان اليمين تتوجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كما في قصة النفر الانصار بين
واستدل باطلاق قوله خمسين منكم على ان من يحلف في القسامة لا يشترط ان يكون رجلا ولا بالغا
وبه قال احمد وقال ملك لا تدخل النساء في القسامة وقال امامنا الشافعي لا يحلف في القسامة الا
الوارث البالغ لانها يمين في دعوى حكمية فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء
وقد نبه ابن المنير في الحاشية على النكتة في كون البخاري لم يورد في هذا الباب الطريق الدالة على
تحليف المدعي وهي مما تخالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال مذهب البخاري تضعيف القسامة
فلهذا صدر الباب بالاحاديث الدالة على ان اليمين في جانب المدعى عليه واورد طريق سعيد بن عبيد
وهو جار على القواعد والزام المدعي عليه البينة ليس من خصوص القسامة في شيء ثم ذكر حديث
القسامة الدال على خروجها عن القواعد بطريق العرض في كتاب الموادعة والجزية فرارا من ان
يذكرها هنا فيغلط المستدل بها على اعتقاد البخاري قال الحافظ ابن حجر بعد ان نقل ذلك والذي
يظهر ان البخاري لا يضعف القسامة من حيث هي بل يوافق الشافعي في انه لا قود فيها ويخالفه
في ان الذي يحلف فيها هو المدعي بل يرى ان الروايات اختلفت في ذلك في قصة الانصار
ويهود خيبر فيرد المختلف الى المتفق عليه من ان اليمين على المدعى عليه فمن ثم اورد رواية سعيد بن
عبيد في باب القسامة وطريق يحيى بن سعيد في باب اخر وليس في شيء من ذلك تضعيف اصل
القسامة وقال القرطبي الاصل في الدعاوي ان اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة اصل
بنفسه لتعذر اقامة البينة على القتل فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد
الغفلة وتايدت بذلك الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة على الاصل ثم ليس
ذلك خروجا عن الاصل بالكلية بل لان المدعى عليه انما كان القول قوله لقوة جانبه بشهادة الاصل

له بالبراءة مما ادعي عليه وهو موجود في القسامة في جانب المدعي لقوة جانبه باللوث الذي يقوي
دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد كانت هذيل بالذال المعجمة القبيلة المشهورة المنسوبة
الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية بفتح الخاء المعجمة فيهما وكسر اللام
في الثاني فعيلا بمعنى مفعول قال في المقدمة ولم اقف على اسماء هؤلاء ولابي ذر عن الكشميهني حليفا بالحاء
المهملة والفاء بدل المعجمة والعين قال في الصحاح يقال تخالع القوم اذا نقضوا الحلف بينهم انتهى وقد
كانت العرب يتعاهدون على النصرة وان يؤخذ كل منهم بالآخر فاذا ارادوا ان يتبرؤوا من الذي
حالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك الفعل خلعا والمتبرأ منه خليعا اي مخلوعا فلا يؤخذون
بجنايته ولا يؤخذ بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التي كانوا قد لبسوها معه ومنه سمي الامير
اذا عزل خليعا ومخلوعا مجازا واتساعا ولم يكن ذلك في الجاهلية يختص بالحليف بل كانوا ربما خلعوا
الواحد من القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية تقتضي ذلك وهذا مما ابطله
الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله في الجاهلية قال في الفتح ولم اقف على اسم
الخليع المذكور ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة فطرق الخليع اهل بيت وفي نسخة فطرق
بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول اهل بيت من اليمن بالبطحاء وادي مكة اي هجم عليهم
ليلا في خفية ليسرق منهم فانتبه له رجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحاء المهملة والذال
المعجمة رماه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا الرجل اليماني الذي قتل الخليع فرفعوه الى عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه بالموسم الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل
انه لص وانهم يعني قومه قد خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذف الهاء فقال عمر رضي الله عنه
يقسم بفتح اوله اي يحلف خمسون من هذيل انهم ما خلعوه وفي نسخة بحذف الهاء قال
فاقسم منهم تسعة واربعون رجلا كاذبين انهم ما خلعوه وقدم رجل منهم من الشام فسالوه
ان يقسم كقسمهم فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه الى اخي
المقتول فقرنت بضم القاف يده بيده قالوا ولابي ذر فقالوا فانطلقنا نحن والخمسون
الذين اقسموا انهم خلعوه او هو من اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذين اقسموا انما هم تسعة واربعون
حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون وكسر الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السماء
اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون النون وفتح الهاء والجيم اي سقط وللاصيلي فانهدم
الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت بضم الهمزة القرينان اخو المقتول والرجل الذي
اي تخلصا واتبعهما بتشديد الفوقية بعد همزة الوصل وبالموحدة حجر وقع عليهما بعد
ان تخلصا وخرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات وغرض المولف من هذه
القصة ان الحلف توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة النفر من الانصار قال ابو قلابة
بالسند السابق موصولا لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا
قال في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع فامر بالخمسين فمحوا بضم الميم والحاء المهملة
من الديوان بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش واصل العطاء فارسي معرب
واول من دون الديوان عمر رضي الله عنه وسيرهم اي نفاهم الى الشام وفي رواية احمد بن حرب
عند ابي نعيم في مستخرجه من الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك كانت بالشام
ويحتمل ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام

انتهى

الذين اقسموا

انتهى وقد تعجب القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف ابطل حكم القسامة الثابت
بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابي قلابة وهو من بله التابعين وسمع
منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب عليه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى
لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو
عبد الملك لا حجة فيه

## باب بالتنوين من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤوا

اي شقوا عينه فلا دية له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر والاصيلي
وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف
اسمه صريحا لكن نقل ابن بشكوال عن ابي الحسن المغيث انه الحكم بن العاص والد مروان
ولم يذكر لذلك مستندا وذكر الفاكهي في كتاب مكة من طريق ابي سفيان عن الزهري وعطاء الخراساني
ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع
علي وانا مع زوجتي فلانة فكلح في وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود
من طريق هذيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم فقام
يستاذن على الباب ولم يسم هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد بن عبادة
اطلع بتشديد الطاء نظر من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة في حجر بضم الحاء المهملة ثم الجيم
المفتوحة وسقط لغير ابي ذر من جحر وثبت لابي ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله
عليه وسلم اي بعض منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة
بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض او بمشاقص جمع مشقص والشك من الراوي
ولابي ذر او مشاقص بحذف الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يختله بفتح التحتية وكسر الفوقية
بينهما خاء معجمة ساكنة وبعد اللام هاء يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه ليطعنه بضم العين المهملة
في الفرع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان لا دية له فلا مطابقة نعم في بعض طرقه التصريح
بذلك فحصلت المطابقة كما هي عادة المولف في كثير من ذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل
ابن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه اخبره ان رجلا اطلع في جحر بجيم مضمومة
فحاء مهملة ساكنة في ولابي ذر عن الكشميهني من جحر من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها راء منونة حديدة
يسوى بها شعر الراس المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل هو شبيه بالمشط له اسنان من حديد
وقال في الاولى مشقص وهنا بالنصل العريض فيحتمل التعدد او ان راس المدرى كان محددا فاشبه
النصل يحك بها راسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان بالتخفيف تنظرني
ولابي ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعد الكاف تنتظرني اي تنظرني لطعنت
به في عينيك بالتثنية وللكشميهني في عينك بالافراد يعني وانما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين
نظرك وبين وقوفك غير ناظر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن اي الاستئذان في
دخول الدار من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما
شرع ولابي ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون والظاء المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال في شرح المشكاة
قوله لو اعلم انك تنتظرني بعد قوله اطلع يدل على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم

عليه فلو قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه ففقئت او سرت الى نفسه فتلف
فهدر والحديث مر في باب الاستئذان وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله وسقط ابن عبد الله لابي ذر
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرأ
اطلع عليك بتشديد الطاء في منزلك بغير اذن منك له فخذفته بالخاء والذال المعجمتين اي
رميته بحصاة بين اصبعيك ففقات عينه شققتها لم يكن عليك جناح اي حرج وعند
ابن ابي عاصم من وجه آخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من حرج وفي مسلم من وجه
آخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه قال في
فتح الباري فيه رد على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب الدية اذ لا
يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع ووجه الدلالة ان
اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي
وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه
من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا صريح في ذلك
وفي هذا الحديث فوائد كثيرة واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشيء الخفيف
جاز بالثقيل وانه لو اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز
قصد العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب الجمهور بان المأذون
فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية
وقد اتفق على جواز دفع الصائل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب المذكور معصية
فهذا يلتحق به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ
والارهاب وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي حكم المتطلع من خلل
الباب الناظر من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره او الى دار غيره بحجر
ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك
جاز والحديث سبق في كتاب بدء السلام

## باب العاقلة

بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قراباته من قبل الاب وهم عصبته وسموا عاقلة
لعقلهم الابل بفناء دار المستحق ويقال لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه
والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع
عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها
ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية لاوشك ان يأتي على جميع ماله لان تتابع الخطا
منه لا يؤمن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ
قال اخبرنا ابن عيينة سفيان الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال حدثنا مطرف بضم الميم وفتح
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء ابن طريف الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل
قال سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء ثانيته
وهب بن عبد الله السوائي قال سألت عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل عندكم
اهل البيت النبوي او الميم للتعظيم شيء مما وللاصيلي وابي ذر شيء ما ليس في القرآن وقال سفيان مرة

ما

ما ليس عند الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة
ولابي ذر فلق الحبة اي شقها وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى
بضم التحتية وفتح الطاء رجل في كتابه تعالى والاستثناء منقطع اي لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه
الرجل في القرآن والفهم بسكون الهاء ما يفهم من فحوى كلامه تعالى ويستدركه من باطن معانيه
التي هي الظاهر من نصه وفي رواية الحميدي الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وفي
كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق فيه انها كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي
فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي
رضي الله عنه فيها العقل اي الدية ومقادير ها واصنافها واسنانها وفكاك الاسير بفتح الكاف
وتكسر ما يحصل به خلاصه وان لا يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك والشافعي واحمد في آخرين
وقال ابو حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل مسلم بكافر على غير ذي
عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة
والحديث سبق في كتابة العلم من كتاب العلم

## باب جنين المرأة

بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المرأة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
الحافظ قال اخبرنا مالك الامام وقال البخاري ايضا وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا مالك
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد الرامية هي ام عفيف
بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس
ان المرأة الاخرى ام عطيف وهاتان المرأتان كانتا ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي
كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويم قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف
بنت مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحاء المهملة والميم وفي رواية
الباب التالي لهذا فرمت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل فطرحت جنينها
ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة
بالجر بدل من الغرة وروي باضافة الغرة لتاليه قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى
الاضافة تكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا بتأويل واو للتنويع في الراجح والغرة بضم الغين
المعجمة وتشديد الراء المفتوحة مع تنوين التاء وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل هنا في العبد والامة
ولو كانا اسودين واشترط الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان الغرة الخيار من كل
شيء وغير المميز والمعيب ليسا من الخيار وان لا يكونا هرمين وان تبلغ قيمتهما عشر دية
الام والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري ويقال له
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم
اي الصحابة ولمسلم استشار الناس اي طلب ما عندهم من العلم في ذلك وهل سمع احد
منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا كما صرح بذلك في بعض الطرق ولا يعارض هذا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وفسر بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون من
اطلاق الناس عليه كقوله ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي
او اربعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار عبد الرحمن
خصوصا في املاص المرأة بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة مصدر املص اي تقذبا

كالمصت الشيء اي زلقته فسقط وباني قاصرا كالمص الشيء اذا تزلق وسقط يقال املصت
المراة بولدها وازلقت به بمعنى وضعته قبل اوانه فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به
محذوف يعني اي فيما يجب على الجاني في اجهاض المراة الجنين او بالجنين على تقدير كالتعدي واللازم
ونسب الفعل اليها لان الجناية عليها كانها الفاعلة لذلك فقال المغيرة بن شعبة وفيه تجريد اذ
الاصل ان يقول فقلت كما هو في رواية المهلب في الاعتصام من طريق ابي معوية قضى اي حكم النبي
صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والافتاء به بالغرة في الجنين عبد
او امة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري
في صحاحه عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال ابو عمرو بن العلا المراد الابيض لا
الاسود ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زايدا على شخص العبد والامة لما ذكرها
قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقها من اجزا الغرة السودا والبيضا قال اهل اللغة الغرة
عند العرب انفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم فهو
من انفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم وعند الاسمعيلي من طريق سفين بن عيينة
فقال عمر من يشهد معك وفي رواية وكيع عند مسلم فقال ائتني من يشهد معك فشهد محمد بن
مسلمة الخزرجي البدري رضي الله عنه انه شهد اي حضر النبي صلى الله عليه وسلم قضى به
ولفظ الشهادة في قوله يشهد المراد به الرؤية وقد شرط الفقها في وجوب الغرة انفصال
الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا فان مات عقب انفصاله او دام المه ومات
فدية لانا تيقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقي زمنا ولا الم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا
لم نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسى ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس بفتح النون والشين المعجمة استحلف
الصحابة من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث السين والضم رواية ابي ذر
وقال بالواو ولابي ذر فقال المغيرة بن شعبة انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى فيه في السقط
بغرة بالتنوين عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكره من نكره قال ائت من يشهد معك
على هذا الذي ذكرته وائت بهمزة ساكنة فعل امر من الاتيان وحذفت الموحدة من يمن في
الفرع ولابي ذر عن الحموي والمستملي اانت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة نشاة في فتنة
استفهاما على ارادة الاستيناف للمخاطب اي اانت تشهد ثم استفهم ثانيا فقال من يشهد
معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما شهد هذا
اي المغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم الثلاثيات لان هشاما تابعي وقوله عن ابيه
ان عمر صورته صورة الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكنه تبين من الرواية السابقة
واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في هذه الرواية وبه قال حدثني بالافراد ولا
بي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي قال حدثنا محمد بن سابق الفارسي البغدادي
روى عنه البخاري بغير واسطة في باب الوصايا فقط حدثنا زايدة بن قدامة بضم القاف قال حدثنا
هشام بن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشارهم
اي الصحابة في املاص المراة مثله اي مثل رواية وهيب المذكورة في هذا الباب قال ابن دقيق العيد
واستشارة عمر في ذلك في سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد الاستثبات

وفيه

وفيه ان الوقايع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من هو دونهم **باب** بيان حكم
**جنين المراة وبيان ان العقل** اي دية المراة المقتولة **على الوالد** اي والد القاتلة
**وعلى عصبة الوالد لا على الولد** اذا لم يكن من عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام
ولذا لا يعقل الاخوة من الام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو
محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قضى في جنين امراة من بني لحيان بكسر اللام وفتحها بطن من هذيل والمراة قيل اسمها مليكة
بنت عويمر ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مسروح بحجر فسقط جنينها ميتا بغرة بالتنوين
عبد او امة بالجر على البدل كما مر في الباب السابق ثم ان المراة التي قضى عليها صلى الله عليه وسلم
بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد
النون المكسورة وزوجها فله الربع ولبنيها ما بقي فهما شخص يورث ولا يرث ولا يعرف له نظير
الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا ولكن يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة
والسلام ان العقل اي الدية على عصبتها اي عصبة المراة المتوفاة خنف انها التي قضى عليها
بالغرة لان الاجهاض كان منها خطا او شبه عمد واتفقوا على ان دية الجنين هي الغرة
سوا كان الجنين ذكرا او انثى وسوا كان كامل الخلقة او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادمي وانما
كان لذلك لان الجنين قد يخفى فيكثر فيه النزاع فضبطه الشرع بما يقطع النزاع فان كان ذكراه
وجب مائة بعير وان كان انثى فخمسون وليس في الحديث هنا ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة
واجيب بانه ورد في بعض طرق القصة بلفظ الوالد كما جرت عادة المؤلف بمثل ذلك ليحض
الطالب على البحث على جمع الطرق والحديث سبق في الفرايض وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
المصري يعرف بابن الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت
امراتان من هذيل الثاني اسلفت لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان جاز فرمت احداهما
الاخرى بحجر فقتلتها ولابي ذر فقتلتها بفا العطف وما في بطنها عطف على ضمير المفعول وما موصول
وصلتها في المجرور بالاستقرار يتعلق حرف الجر او الواو في وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في
بطنها فتكون الصلة والموصول في محل نصب فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة واهلها الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة
او وليدة عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية في محل نصب او جر على الخلاف في الاسم بعد حذف
حرف الجر واو للتنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة والسلام دية المراة ولابي ذر ان دية المراة
على عاقلتها اي عاقلة القاتلة وهي عصبتها **باب من استعان عبدا او صبيا**
بالنون في استعان وللنسفي والاسمعيلي استعار بالراء بدل النون فملك في الاستعارة وجبت دية
الحر وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا متطوعا او باجرة واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان
كان ذلك العمل لا غرر فيه ويذكر مبنيا للمفعول ان ام سليم والد انس ولابي ذر ان ام سلمة هند
زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة وللنسفي الى معلم كتاب
بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال الجوهري الكتاب الكتبة ابعث الي بتشديد اليا غلمانا

لم يبلغوا الحلم ينفشون صوفا بضم الفاء والشين المعجمة ولا تبعث الى حرا بتشديد الياء ايضا قال
في الكواكب لعل غرضها منع بعث الحر لالتزام الجبر وانصال الغرض لانه على تقدير هلاكه في ذلك
العمل لا تضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبيد لان
العرف جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا مشقة فيه بخلاف الاحرار
وهذا الاثر وصله الثوري في جامعه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال
في الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي بعدها راءان
بينهما الف اخره هاء تانيث في الثاني النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا اسمعيل بن ابرهيم
هو ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة من مكة مهاجرا وليس له خادم يخدمه فاخذ ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام
سليم والدة انس بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته
صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا
لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا اي لم يعترض علي لا في فعل ولا ترك ففيه حسن خلقه
صلى الله عليه وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه وسلم على انس رضي الله
عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والاداب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز
ترك الاعتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة
او اعتمد على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له التمس لي غلاما يخدمني وقد
كان انس في كفالة امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فنسب
الاحضار اليها تارة واليه اخرى وهذا صدر من ام سليم اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة
وكانت لابي طلحة في احضار انس قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج
الى خيبر كما سبق في المغازي **باب** بالتنوين يذكر فيه
**المعدن جبار والبئر جبار** بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار
بضم جيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهري
بفتح العين المهملة وسكون الجيم ممدودا البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر
والجملة مبتدا وخبر اي جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في رواية لفظ جرحها وحينئذ
فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق وكان نهارا فلا ضمان فان
كان معها احد ولو مستاجرا او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا وما لا ليلا او نهارا
سواء كان سائقها او راكبها ام قائدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها نعم لو اركبها
اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها مثلهما او نخسها انسان بغير اذن مالكها او
غلبته فاستقبلها انسان فردها فاتلفت شيئا في انصرافها فالضمان على الاجنبي والناخس
والراد وقال الحنفية لا ضمان مطلقا سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار معها احد او لا

الا



الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن لتعديه والبئر بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة
مهموزة وتسهل وهي مؤنثة وتذكر على معنى القليب والجمع ابؤر وآبار بالمد والتخفيف وبهمزتين
بينهما موحدة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه او في موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو جبار
لا ضمان فيه وكذا لو استاجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في طريق المسلمين او في
ملك غيره بلا اذن منه فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان
تلف بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر ويلتحق بالبئر كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن بفتح
الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد كالذهب
والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر
عدونا سمي به لعدون ما انبته الله فيه كما قاله الازهري اذا انهار على من حفر فيه فهلك فدمه جبار
لا ضمان فيه كالبئر وفي الركاز بكسر الراء اخره زاي بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفين الجاهلية
مما تجب فيه الزكاة من ذهب وفضة اذا بلغ النصاب الخمس والقول بان الركاز دفين الجاهلية
هو قول مالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز
هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر هذا
حكما غير حكم الاول والعطف يقتضي التغاير وقال الازهري يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز
قطع الفضة تخرج من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن
الاربعة هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **العجماء جبار وقال ابن سيرين** محمد
مما وصله سعيد بن منصور كانوا اي علماء الصحابة او التابعين لا يضمنون بتشديد الميم من النفحة
بفتح النون وسكون الفاء بعدها حاء مهملة من الضربة الصادرة من الدابة برجلها ويضمنون
بتشديد الميم ايضا من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها
الراكب لما يختار يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب عنانها فاصابت برجلها شيئا
ضمنه الراكب وقال حماد هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة لا يضمن النفحة
بالحاء المهملة رفع نائب عن الفاعل الا ان ينخس مثلثة الخاء انسان الدابة بعود ونحوه فيضمن
وقال شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة ابن الحرث الكندي القاضي المشهور مما وصله
ابن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم الفوقية او التحتية مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال في الكواكب بلفظ الغيبة
لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها اي بان يضربها فتوجع وهو ان يضربها بالرفع خبر
مبتدا محذوف واسناد الضمان الى الدابة من باب المجاز والمراد صاحبها وهذا كالتفسير للمعاقبة فتضرب
برجلها بنصب فتضرب عطفا على المنصوب السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السائق والراكب
ولا يضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته وقال الحكم بن عتيبة
بضم العين وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة وحماد هو ابن سليمان احد فقهاء الكوفة ايضا اذا ساق المكاري بكسر الراء
في الفرع حمارا عليه امراة فتخر بكسر الخاء المعجمة اي تسقط لا شيء عليه لا ضمان على المكاري وقال الشعبي عامر بن
شراحيل الكوفي فيما وصله ابن ابي شيبة اذا ساق دابة فاتعبها من الاتعاب فهو ضامن لما اصابت اي الدابة
وان كان خلفها وراءها مترسلا بضم الميم وتشديد السين المهملة مكسورة بكان متسهلا في السير لا يسوقها
ولا يتعبها لم يضمن شيئا مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابرهيم الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن محمد بن زياد الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء قال
الجوهري سميت عجماء لانها لا تتكلم وكذا كل من لا يتكلم اصلا فهو اعجم ومستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا يبين كلامه وان كان

من العرب ويقال أعجم وإن أفصح إذا كان في لسانه عجمة وقال ابن دقيق العيد العجماء الحيوان البهيم وقال الترمذي
فسّر بعض أهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما أصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها وقال أبو داود
العجماء التي تكون منفلتة ولا يكون معها أحد وتكون بالنهار ولا تكون بالليل وعند ابن ماجه في آخر حديث عبادة
ابن الصامت والعجماء البهيمة من الأنعام وغيرها أي ديتها جبار ولا دية فيما أهلكته وفي رواية الأسود بن العلاء
عند مسلم العجماء جرحها جبار والمعدن إذا انهار على حافره فقتله جبار هدر لا قود فيه ولا دية والبئر حيث
حافرها وسقط فيها أحد أو انهدمت على من استؤجر فهلك جبار هدر وفي الركاز دفين الجاهلية الخمس
زكاة إذا بلغ النصاب **باب إثم من قتل ذميًا** يهوديًا أو نصرانيًا **بغير جرم** بضم الجيم وسكون
الراء بعدها ميم أي بغير حق وبه قال حدثنا قيس بن حفص أبو محمد الدارمي البصري من أفراد المؤلف قال
حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحاء ابن عمرو بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف
التميمي وهو أخو فضيل بن عمرو قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما
قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع في رواية مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد
عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله أخرجه النسائي وابن أبي
عاصم من طريقه وجزم أبو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل أن مجاهدًا لم يسمع من عبد الله بن عمرو نعم
ثبت أن مجاهدًا ليس بمدلس وأنه سمع من عبد الله بن عمرو فرجحت رواية عبد الواحد لأنه توبع وانفرد
ابن مروان بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قتل نفسًا معاهدًا بفتح الهاء له عهد مع المسلمين
بعقد جزية أو هدنة من سلطان أو أمان من مسلم وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي من قتل نفسًا
معاهدًا له ذمة الله وذمة رسوله لم يَرَح بفتح التحتية والراء وتكسر لم يشم رائحة الجنة وعموم هذا
النهي مخصوص بزمان تمّا للأدلة الدالة على من مات مسلمًا وكان من أهل الكبائر غير مخلد في النار ومآله
إلى الجنة وإن ريحها يوجد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة اللام من مسيرة أربعين عامًا
وعند الإسماعيلي سبعين عامًا وفي الأوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة من
مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن أبي بكرة خمسمائة عام وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة
ألف عام قال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع أن الأربعين أقل زمن يدرك به ريح الجنة في الموقف والسبعين
فوق ذلك أو ذكرت للمبالغة والخمسمائة والألف أكثر من ذلك ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص
والأعمال فمن أدركه من المسافة البعدى أفضل ممن أدركه من المسافة القربى وبين ذلك تتفاوت منازلهم
ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة وإنما يدرك بما خلق الله من إدراكه
فتارة يدركه من شاء الله من مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق في الجزية
والله الموفق هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **لا يقتل المسلم بالكافر** بضم التحتية وفتح الفوقية
وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الكوفي
قال حدثنا مطرف بكسر الراء المشددة ابن طريف أبو بكر الكوفي أن عامرًا هو ابن شراحيل الشعبي
حدثهم عن أبي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء وهب بن عبد الله
السُّوائي أنه قال قلت لعلي رضي الله عنه وسقط من قوله حدثنا أحمد بن يونس إلى قوله قلت لعلي لأبي ذر
كما في الفرع قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال وطريق أحمد بن يونس تقدمت
في الجزية قال المؤلف بالسند إليه وحدثنا بواو العطف على السابق ولأبي ذر سقوطها كالجمهور
صدقة بن الفضل أبو الفضل المروزي قال أخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا مطرف هو ابن طريف
قال سمعت الشعبي عامرًا قال سمعت أبا جحيفة وهب بن عبد الله قال سألت عليًّا هو ابن أبي طالب

اخرادعم

رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند الناس بدل قوله
مما ليس في القرآن فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة أي شقها وبرأ النسمة خلق الإنسان
ما عندنا شيء إلا ما في القرآن إلا فهمًا يعطى بضم التحتية مبنيًا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة
أي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال أبو جحيفة قلت له وما في الصحيفة سقط لأبي ذر من قوله
وقال ابن عيينة إلى هنا قال العقل أي الدية وفكاك الأسير ما يخلص به من الأسر وأن لا يقتل مسلم
بكافر وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي إذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي
يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث أبي داود من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي لا يقتل
مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده أي ولا يقتل ذو عهد في عهده بكافر قالوا وهو من عطف الخاص
على العام فيقتضي تخصيصه لأن الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي والأعلى
فلا يبقى من يقتل بالمعاهد إلا الحربي فيجب أن يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسوية
بين المعطوف والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل المسلم بالذمي لكان
وجه الكلام أن يقول ولا ذي عهد في عهده وإلا لكان لحنًا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما
لم يكن كذلك علمنا أن ذو العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير لا يقتل مؤمن ولا
ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب بأن الأصل عدم التقدير والكلام يستقيم بغيره إذا جعلنا
الجملة مستأنفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة الأولى ذكره في فتح الباري قال وقد أبدى
الشافعي له مناسبة فقال يشبه أن يكون لما أعلمهم أن لا قود بينهم وبين الكفار أعلمهم أن دماء الجا هلية
محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل
مسلم بكافر قصاصًا ولا يقتل من له عهد ما دام في عهده بكافر انتهى والحديث سبق في المعاقلة
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **إذا لطم المسلم يهوديًا عند الغضب** لم يجب
عليه شيء رواه أي لطم المسلم اليهودي أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما
سبق موصولًا في قصة موسى في أحاديث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وبه قال حدثنا أبو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه يحيى بن عمارة بن أبي
الحسن المازني الأنصاري عن أبي سعيد بكسر العين سعد بسكونها ابن مالك الخدري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تخيروا بين الأنبياء تخييرًا يوجب نقصًا أو يؤدي
إلى الخصومة والحديث سبق في مواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه يحيى عن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه أنه قال جاء رجل من اليهود إلى النبي ولأبي ذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه
بضم اللام وكسر الطاء مبنيًا للمفعول ووجهه نائب الفاعل فقال يا محمد إن رجلًا من أصحابك
من الأنصار لطم ولأبي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال صلى الله عليه وسلم ولأبي ذر
فقال ادعوه أي ادعوا الأنصاري فدعوه قال صلى الله عليه وسلم له لم لطمته ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي ألطمت وجهه قال يا رسول الله إني مررت باليهودي فسمعته يقول
في قسمه والذي اصطفى موسى على البشر قال الأنصاري قلت وعلى محمد ولأبي ذر فقلت
أعلى محمد صلى الله عليه وسلم وسقطت التصلية لأبي ذر قال الأنصاري فأخذتني غضبة
فلطمته قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الأنبياء قاله تواضعًا أو قبل أن يعلم
أنه سيد البشر وغير ذلك مما سبق فإن الناس يصعقون يوم القيامة يغشى عليهم من الفزع

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

فاكون اول من يفيق من الغشي فاذا انا بموسى آخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي
بجيم مضمومة فزاي مكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها
لما سال رؤية الله وقوله فلا ادري افاق قبلي لعله قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف كما بجابرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم من اشرك بالله وعقوبته
في الدنيا والآخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي ثابت في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوته فيهما له وفي رواية النسفي كتاب
المرتد بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين الى آخر قوله والآخرة وفي رواية غير القابسي بعد قوله وقتالهم
باب اثم من اشرك الخ قال الله تعالى ولابي ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا
وهي منه ومن لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
وانما قال لئن اشركت على التوحيد والموحى اليهم جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
لان معناه اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطية للقسم
المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما
صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه
على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين قال اخبرنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد الرازي الكوفي الاصل عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ولم يخلطوا
ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف
اي ليس بالظلم مطلقا بل المراد الشرك الا بالتخفيف تسمعون الى قول لقمان المذكور في سورته
ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين آمنوا اعم من المؤمن الخالص وغيره واحتج له في
فتوح الغيب كما قراته فيه بان اسم الاشارة والوانه خبر الموصول مع صلته يشير الى ان ما بعده
ثابت لمن قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا ارتياب ان الامن المذكور فضل وهو الامن الحاصل
للموحد في قوله تعالى احق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون
الظلم عين الشرك ليسلم النظم فاذا ألبس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو كما
قال القاضي لبس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله ويخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله تعالى
وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا بشر بن المفضل بضم الميم وتشديد الضاد المعجمة قال حدثنا الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير
ابن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري قال المؤلف وحدثني بالافراد
قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم المعروف بابن علية
قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكبر الكباير جمع كبيرة واصله وصف مؤنث اي الفعلة
الكبيرة او نحو ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويؤخذ منه انقسام الذنوب
الى كباير وصغاير ورد على من جعل المعاصي كلها كباير وبه قال ابن عباس
وابو اسحق الاسفرايني والقاضي ابو بكر بن القشيري ونقله ابن فورك عن
الاشاعرة واختاره الشيخ تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع

ولابي ذر رسول الله



اللغوي ونظروا الى ذلك الى عظمة جلال من عصي وخولف امره ونهيه لكن جمهور السلف والخلف
وهو مروي عن ابن عباس ايضا الاشراك بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي الاشراك بالله
والجار والمجرور يتعلق بالمصدر والاشراك ان يجعل لله شريكا وهو مطلق الكفر على اي نوع كان
وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا
فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به واصله من العق الذي هو الشق والقطع
وشهادة الزور وشهادة الزور قال ذلك ثلاثا او قال وقول الزور بالشك من الراوي
فما زال عليه الصلاة والسلام يكررها اي يكرر شهادة الزور فالضمير للخصلة حتى قلنا اي الى ان قلنا
ليته صلى الله عليه وسلم سكت جملة في محل خبر ليت والجملة معمولة للقول وليت حرف تمن
يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا ذلك تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من
غضب الله ورسوله ولما حصل للسامعين من الرعب والخوف من هذا المجلس والحديث سبق في
الادب وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن الحسين بضم الحاء ابن ابرهيم المعروف بابن
اشكاب اخو علي وهو من اقران البخاري لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال اخبرنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى العبسي الكوفي وهو احد مشايخ المؤلف روى عنه في الايمان بلا واسطة وسقط ابن موسى لغير
ابي ذر قال اخبرنا شيبان بالمعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد
الالف سين مهملة ابن يحيى عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص
رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني لم اقف على اسمه الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الكباير اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله
اي الكفر به تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله قال ثم عقوق الوالدين بابدائها قال الاعرابي
ثم ماذا يا رسول الله زاد ابو ذر في روايته عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق الوالدين قال ثم
ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة آخره سين مهملة التي تغمس صاحبها في الاثم قلت انما
من مقول عبد الله بن عمرو او راويه عنه وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع بها
مال امرئ مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لنفسه هو فيها كاذب وقد سبق ان من الكباير القتل والزنا
فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين لذلك فربما كان منهم
من يجتري على العقوق او شهادة الزور فزجره بذلك وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو
محمد السلمي الكوفي نزيل مكة قال حدثنا سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران
الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رجل لم اعرف
اسمه يا رسول الله انؤاخذ بهمزة الاستفهام وفتح الخاء المعجمة مبنيا للمفعول نعاقب بما عملنا في الجاهلية
قال صلى الله عليه وسلم من احسن في الاسلام بالاستمرار عليه وترك المعاصي لم يؤاخذ بما عمل في
الجاهلية قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر والمعاصي وبه
استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضا العبادات المتروكة ومن اساء في الاسلام
بان ارتد عن الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والآخر بكسر الخاء الذي
عمله من الكفر فكانه لم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلف ولذا اورد المؤلف هذا الحديث بعد حديث
اكبر الكباير الشرك واوردها في ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من العلماء ان الاساءة هنا لا
تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية فان اساء في الاسلام غاية الاساءة وركب
اشد المعاصي وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذ بما جناه من المعصية في الاسلام والحديث سبق

في الايمان باب حكم الرجل المرتد والمرأة المرتدة هل هما سواء وقال ابن عمر عبد الله
رضي الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق وابراهيم النخعي
فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا تقتل المرأة المرتدة ان لم تتب وعن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن
عاصم عن ابي رزين عنه لا تقتل النساء اذا هن ارتددن اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني
وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن واخرج الدارقطني من طرق عن ابن المنكدر عن جابر ان امرأة
ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على ما نقله ابن الطلاع في
الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل مرتدة واستتابتهم كذا ذكره بعض الاثار المذكورة
وقد مر ذلك في رواية ابي ذر على ذكر الاثار وللقابسي واستتابتهما بالتثنية وهو اوجه ووجه
الجمع قال في فتح الباري على ارادة الجنس وتعقبه العيني فقال ليس بشيء بل هو على قول من يرى
اطلاق الجمع على التثنية وقال الله تعالى في سورة آل عمران كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم
استبعاد لان يهديهم الله فان الحائد عن الحق بعد ما وضح له منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد
وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا
عن الاسلام ولحقوا بمكة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل
الى قومه فقالوا يا رسول الله هل له من توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين
تابوا فاسلم رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو في قوله تعالى وشهدوا ان الرسول حق للحال وقد
مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي محمدا حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه
بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقرآن وسائر المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين
ما داموا مختارين الكفر او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدأ جزاؤهم مبتدأ ثان
خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم بدل اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين
خالدين حال من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرهما لدلالة الكلام
عليها وهو يدل بمنطوقه على جواز لعنهم ومفهومه ينفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون
على الكفر ممنوعون عن الهدى مايوسون عن الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون او العموم
فان الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم
العذاب ولا هم ينظرون الا الذين تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا او دخلوا في
الصلاح فان الله غفور لكفرهم رحيم بهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى
والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقرآن او كفروا بمحمد بعد ما كانوا به مؤمنين قبل مبعثه ثم ازدادوا
كفرا بالاصرار عليه وطعنهم فيه في كل وقت او نزلت في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازديادهم
الكفر ان قالوا نقيم بمكة نتربص بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم لانهم لا يتوبون او
لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك فكني عن عدم توبتهم بعدم قبولها واولئك هم الضالون
الثابتون على الضلال وسقط لابي ذر من قوله وجاءهم البينات الى اخر قوله الضالون وقال
بعد قوله حق الى قوله غفور رحيم وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا
الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصا
اهل الكتاب اذ لا يؤمنون ان يفتنوا صادقيهم عن دينه وقال تعالى ان الذين امنوا بموسى
ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد
صلى الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الى الجنة او هم المنافقون

امنوا

امنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازديادا لكفر منهم ثباتهم عليه الى الموت وسقط من
قوله ثم امنوا الى اخر الاية وقال بعد ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد بتشديد الدال بالادغام م
تخفيفا ولابي ذر من يرتدد بالاظهار على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر
منكم عن دينه من يرجع منكم عن دين الاسلام الى ما كان عليه من الكفر فسوف يأتي الله بقوم
يحبهم ويحبونه قيل هم اهل اليمن وقيل الفرس وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية والراجع من الجزاء
الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط محذوف اي فسوف يأتي الله بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعباد ارادة
الهدى لهم والتوفيق لهم في الدنيا وحسن الثواب في الاخرة ومحبة العباد له ارادة طاعته والتحرز عن
معاصيه اذلة على المؤمنين عاطفين عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعماله مع على لتضمين معنى العطف
والحنو والتنبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم
لهم على المؤمنين كالولد لوالده والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع على فريسته وسقط لابي ذر من قوله
اذلة الى اخر الاية ولكن ولابي ذر وقال الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا طاب به نفسا
واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم اذ لا اعظم من جرمه ذلك اي الوعيد وهو لحوق
الغضب والعذاب العظيم بانهم استحبوا آثروا الحياة الدنيا على الاخرة اي بسبب ايثارهم الدنيا
على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا مختارين للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم
وسمعهم وابصارهم فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ ولا يبصرون طريق الرشاد واولئك هم
الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة عن تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم
يقول حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها فيما افضى بهم الى العذاب المخلد الى ٢
قوله ان ربك من بعدها اي من بعد الافعال المذكورة قيل وهي الهجرة والجهاد والصبر لغفور لهم
ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر تقية رحيم لا يعذبهم على ما قالوه في حالة الاكراه وسقط لابي ذر فعليهم
غضب الى الغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها التعليل نحو فلان
يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ه
ومن يرتدد منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي فيمت على الردة فاولئك حبطت
اعمالهم في الدنيا والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من الثواب ب
وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة واحتج امامنا الشافعي بالتقييد
في الردة بالموت عليها ان الردة لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة
بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل عندنا ان المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل
عليه وسقط لابي ذر من قوله ومن يرتدد وقال بعد قوله والاخرة الى قوله واولئك اصحاب النار
هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المبطن للكفر المظهر للاسلام كما قاله
النووي والرافعي في كتاب الردة وباب صفة الائمة والفرائض او من لا ينتحل دينا كما قاله في اللعان
وصوبه في المبهمات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله
وكان رئيسهم عبد الله بن سبأ بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا فاسلم وعند
الاسماعيلي من حديث عكرمة ان عليا اتي بقوم قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم
فامر بنار فانضجت ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس وكان اذ ذاك اميرا على البصرة من قبل

علي رضي الله عنهم فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله
لا تعذبوا بعذاب الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في قصة
اخرى انه لا يعذب بالنار الا رب النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم او من بعض الصحابة ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه
ومن عام يخص منه من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري على احكام الظاهر
ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية
بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان من الشرطية لا تعم المؤنث واجيب بان ابن عباس راوي
الحديث وقد قال تقتل المرتدة وقتل ابو بكر في خلافته امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك
عليه احد وفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان عاد
والا فاضرب عنقه وايما امراة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح
وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة واجيب
في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب
المرتد واحتج من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح الميم العدوي ابو نصر الثقة العالم قال حدثنا ابو بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت
الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني
والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما اي كلا الرجلين سال بحذف المسؤول
ولمسلم امرنا على بعض ما ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس بالشك من
الراوي بايهما خاطبه وعند ابي داود عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بسنده فيه فقال ما تقول
يا ابا موسى فذكر ما لم يذكره من القول في رواية الباب قال ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني
على ما في انفسهما اي داعية الاستعمال وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه صلى الله
عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد المهملة انزوت او ارتفعت فقال
عليه الصلاة والسلام لن او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام احمد قال ان
اخونكم عندنا من يطلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها
ثم اتبعه بهمزة مفتوحة ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية اي بعثه
بعده وظاهره انه الحقه به بعد ان توجه وفي نسخة ثم اتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية معاذ
ابن جبل بالرفع على الفاعلية فلما قدم معاذ عليه على ابي موسى القى له وسادة كما هي عادتهم انهم اذا ارادوا
اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام قال انزل فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده
قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو وفتح المثلثة مربوط بقيد قال معاذ لابي موسى
ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى ان النبي صلى الله
الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس فزار معاذ ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي
ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذي
بعث محمدا بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى يقتل هذا قضاء
الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله قال معاذ ذلك ثلاث

مرات

مرات وعند ابي داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى هذا
فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا تتمة كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من
طريق طلحة بن يحيى وبريد بن عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم علي معاذ فذكر الحديث
وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثم تذاكرنا معاذ وابو
موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرا القران اي في صلاة الليل فقال
احدهما وهو معاذ اما انا فاقوم واصلي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي اي لترويح
نفسه بالنوم ليكون انشط عند القيام ما اي الذي ارجو في قومتي بفتح القاف وسكون الواو
اي في صلاتي بالليل وفي الحديث كراهة سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان فيه تهمة ويوكل
اليها ولا يعان عليها فيجر الى تضييع الحقوق لعجزه وفيه اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث
سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجي ان شاء الله تعالى في الاحكام بعون الله وتوفيقه **باب**
**قتل من ابى قبول الفرائض** اي التزام الاحكام الواجبة والعمل بها **وما** مصدرية **نسبوا** بضم
النون وكسر السين ونسبتهم **الى الردة** وقال الكرماني وتبعه البرماوي ما نافية وقال العيني الاظهر انها
موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال لما
توفي النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه
وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتد
عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم
وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا ابا بكر كيف
تقاتل الناس وقد قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر الميم
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز
هدر دمه واستباحة ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل نفس محرمة
او ترك صلاة او منع زكاة بتاويل باطل وحسابه على الله فيترك مقاتلته ولا يفتش باطنه
هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق
بتشديد الراء وتخفف بين الصلاة والزكاة بان اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع
الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل الصنفين وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل
لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري
ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما
في الكتاب والحديث موردا واحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله عنه بمنع التفرقة التي ذكرها بقوله فان
الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا
الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكاة والا لم يستقم
استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني
عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط وهو

الصغير لذلك والدقيق وهو يريد ان الرواية عناقا رواية عقالا المروية في مسلم وهم كما قال بعضهم قيل
وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل لا العناق في نفسها لكن قال النووي انها كانت صغارا فماتت امهاتها في
بعض الحول فتزكى بحول امهاتها ولو لم يبق من الامهات شيء على الصحيح ويتصور فيها اذا ماتت معظم الكبار وحدثت
صغار فحال الحول على الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت من صحة
احتجاجه انه الحق لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت
غير مذكور اي ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو نحو قوله تعالى وما هي الا حياتنا الدنيا في ضمير
مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عرض الذمي
اليهودي او النصراني وغيره اي غير الذمي كالمعاهد ومن يظهر اسلامه وعرض بتشديد الراء اي كنى ولم يصرح
بسب النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولم يصرح بذلك وهو تاكيد اذ التعريض خلاف التصريح
نحو قوله السام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب
فلا مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف التصريح ولم يرد التعريض المصطلح
وهو ان يستعمل اللفظ في حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي
نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد
ابن انس ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي برسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال السام بالف بعد المهملة من غير همز اي الموت عليك بالافراد فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول ولابي ذر ماذا يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا
بالتخفيف نقتله قال لا تقتلوه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اي ما تستحقونه من اللعنة
والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قال في الرد
عليه وعليك اي الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به وليس ذلك بصريح في السب والحديث اخرجه النسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد
له من لفظه من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والله متعلقة عربيا فان كان عربيا فهو من سام
يسوم اذا مضى لان الموت مضى فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في
الامر كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف المسبوقة
بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر
الروايات والمعنى قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اي نحن وانتم
فيه سواء كلنا نموت او الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك اي وعليكم ما
تستحقونه من الذم واختار بعضهم حذف الواو لئلا يقتضي التشريك وصوبه الخطابي وصوب
النووي جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال واثباتها اجود لان السام الموت وهو
علينا وعليهم فلا ضرر فيه والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله واخرجه مسلم والترمذي في
الاستئذان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة ومالك بن انس امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله
ابن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما

يقول

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهني ولغيره بالجمع قال في الكواكب فان قلت المقام يقتضي
ان يقال فليقل امرا غايبا قلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسام في هذا الطريق نكرة وعليكم بدون
الواو وفعل عليك بلفظ المفرد في الخطاب والجواب انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم
لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة التاليف وعن بعض المالكية انه انما لم يقتل اليهود في
هذه القصة لانهم لم يقم عليهم البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما لم يظهروه
ولووه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك منهم على السب بل على الدعاء بالموت كما مر والحديث اخرجه
النسائي في اليوم والليلة هذا باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لسابقه وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
وايل بن حم
بالافراد شقيق ابو سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كاني انظر الى النبي صلى الله
عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء قيل هو نوح عليه السلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم
فادموه اي جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله بن نمير عن الاعمش
عند مسلم في هذا الحديث عن جبينه ويقول رب اغفر لقومي اضافهم اليه شفقة ورحمة بهم ثم
اعتذر عنهم لجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه من رواية يعقوب بن عبد الله
الاشعري عن الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم يفيق
فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه
وكانه اوحي اليه بذلك قبل قصة يوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين انه المعني بذلك
وسبق في غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام من رواية عاصم عن ابي
وائل عن ابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسم الغنائم
واشار المؤلف بايراد حديث الباب الى ترجيح القول بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التاليف
لانه اذا لم يؤاخذ الذي ضربه حتى جرحه بالدعاء عليه ليهلك بل صبر على اذاه وزاد فدعا له فلان يصبر
تقدم
على الاذى بالقول اولى ويؤخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل
من احاديث الانبياء بهذا الاسناد واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن باب
قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعلى علي بن ابي طالب رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم
الذي كان بينه وبين معاوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة الاف وفارقوه
فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى يشهد على نفسه بالكفر لرضاه بالتحكيم واجمعوا على ان من لا يعتقد
معتقدهم يكفر ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل وكانوا يقتلون من مر بهم من
المسلمين فقتلوا عبد الله بن الارت وبقروا بطن سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم
بالنهروان فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة ثم انضم اليهم من مال
الى رايهم ولما ولي عبد الله بن الزبير الخلافة ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق وباليمامة
مع نجدة بن عامر فزادوا وابتدعوا على مذهبهم ان من لم يخرج لمحاربة المسلمين فهو كافر ولو اعتقد معتقدهم
حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحائض في حال الحيض ومنهم
من انكر الصلوات الخمس وقال الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن
والاخ ومنهم من انكر سورة يوسف من القران قال ابن العربي الخوارج صنفان احدهما يزعم ان عثمان
وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار والصنف الاخر يزعم ان كل من اتى كبيرة فهو كافر

يلين

مخلد في النار ابدا او باب قتل الملحدين بضم الميم وسكون اللام بعدها حاء فدال مهملتين العادلين عن الحق المائلين
الى الباطل بعد اقامة الحجة عليهم باظهار بطلان دلائلهم وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق
وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما امر الله باتقائه واجتنابه مما
نهى عنه وبين انه محظور لا يؤاخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا قدموا عليه بعد
بيان خطره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان فلا قال في الكشاف وفي هذه الآية شديدة
ما ينبغي ان يغفل عنها وهي ان المهدي للاسلام اذا اقدم على بعض محظورات داخل في حكم الاضلال قال في
فتوح الغيب قوله وفي هذه شديدة اي خصلة او بلية او قارعة او داهية حذف الموصوف لشدة الامر
وفظاعته يعني في الآية تهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم ضلالا
من باب التغليظ وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم اي الخوارج شرار خلق الله المسلمين وقال انهم انطلقوا
الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها اي اولوها على المؤمنين وصله الطبري في تهذيب الآثار في مسند علي
وعند مسلم من حديث ابي ذر مرفوعا في وصف الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند
حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج فقال هم شرار امتي يقتلهم
خيار امتي وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة
قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية
بعدها مثلثة ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة الجعفي لابيه وجده صحبة
قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش
مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة قال قال علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا حدثتكم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اسقط من السماء
اي الى الارض كما هو في رواية ابي معاوية والثوري عند احمد احب الي من ان اكذب عليه صلى الله وسلم
عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة بتثليث الخاء المعجمة يجوز فيه التورية
والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله عليه وسلم فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا
خوف ان يظن به ان ذلك من باب التعريض والتورية واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سيخرج في آخر الزمان قال في الشفا قيل اي زمان الصحابة وعورض بان آخر زمانهم كان على
راس المائة وهم خرجوا قبل باكثر من ستين سنة او المراد آخر خلافة النبوة لحديث السنن عن
سفينة مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان
في اواخر سنة ثلاث وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين
قاله الحافظ ابن حجر وقال العيني اذا قلنا بتعدد خروجهم فلا يحتاج لما ذكر وفي رواية
النسائي من حديث ابي برزة يخرج في آخر الزمان قوم حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد
الدال المهملتين وبعد الالف مثلثة اي شبان صغار ولابي ذر عن الكشميهني احداث
الاسنان سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقلاء اي عقولهم رديئة يقولون من
خير قول البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله
عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب اي خير اقوال الناس او خير من
قول البرية يعني القرآن قال في العمدة فعلى هذا ليس بمقلوب والمراد القول الحسن
في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق لا يجاوز
ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم بفتح الحاء المهملة جمع حنجرة الحلقوم

والبلعوم

قوم هم

والبلعوم اي يؤمنون بالنطق لا بالقلب وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون
الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه يمرقون يخرجون من الدين وعند
النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف في باب من رايا بالقرآن من طريق سفيان الثوري
عن الاعمش كما يمرق يخرج السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الشيء
الذي يرمى به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي
دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن
قتلهم يوم القيامة ظرف للاجر لا للقتل والحديث سبق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه فسالاه عن الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى نسبة
الى حروراء قرية بالكوفة نسبة الى غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون وسكون الجيم بعدها
دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه في مقالات علمية وعصوه وحاربوه اسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الاستخباري اي يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف
المفعول المسموع قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يخرج في هذه الامة المحمدية ولم يقل منها فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع
الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة وظاهره انه يرى اكفارهم لكن
في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق زيد بن وهب
عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد
في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره بامة الدعوة قوم تحقرون بفتح الفوقية
وكسر القاف اي تستقلون صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبري عن عاصم انه وصف اصحاب
نجدة الحروري بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست
قراءتكم الى قراءتهم شيئا ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم
او حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلونه منه او لا تصعد تلاوتهم في
جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق السهم من الرمية اي الصيد
الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق من جسد الصيد شيء به لسرعة خروجه
فينظر الرامي الى سهمه الى نصله بدل من سهمه وهو حديدة السهم الى رصافه بكسر الراء بعدها
صاد مهملة فالف ففاء العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة وتفصيلا
وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر الى
نصله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح الراء يشك في الفوقة بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة
موضع الوتر من السهم ولابي ذر ويتمارى بالواو بدل الفاء هل علق بكسر اللام بها من الدم شيء
فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا آخرا ولا وسطا لانهم تأولوا
القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين

لقوله يتمارى في الفوق لأن التماري من الشك وإذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من
الإسلام لأن من ثبت له عقد الإسلام بيقين لم يخرج منه إلا بيقين وتعقب بأن بعض طرق
الحديث المذكور لم يعلق منه شيء وفي بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما بأنه تردد هل
في الفوق شيء أو لا ثم تحقق أنه لم يعلق بالسهم ولا بشيء منه من المرمي شيء والحديث سبق في علامات
النبوة والأدب وفضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان أبو سعيد الجعفي الكوفي نزيل
مصر قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر
حدثنا عمر بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر أبو علي الجياني عن الأصيلي
قال قرأ علينا أبو زيد في عرضه ببغداد عمرو بن محمد بفتح العين والصواب ضمها كما مر أن أباه حدثه
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما والحال أنه ذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد أنه
حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث أبي سعيد إشارة إلى أن توقف
أبي سعيد المذكور محمول على أنه لم ينص في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم لأن الحديث
لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي الحديث أنه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم إلا بعد إقامة الحجة عليهم بدعائهم
إلى الرجوع إلى الحق والإعذار إليهم وإلى ذلك أشار البخاري في الترجمة بالآية المذكورة فيها واستدل
به لمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وأفرد عنهم المتأولين
بترجمة واستدل القاضي أبو بكر بن العربي بتكفيرهم بقوله في الحديث يمرقون من الإسلام وبقوله
أولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض
بتكفيرهم أعلام الصحابة لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال وهو عندي
احتجاج صحيح وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وأن حكم الإسلام يجري عليهم
لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على أركان الإسلام وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين إلى
تأويل فاسد وجرهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك
وقال عياض كادت هذه المسألة أن تكون أشد إشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سأل الفقيه عبد الحق
الإمام أبا المعالي عنها فاعتذر بأن إدخال كافر في الملة وإخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال وقد
توقف قبله القاضي أبو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وإنما قالوا أقوالا تؤدي إلى الكفر وقال
الغزالي في كتاب التفرقة بين الإيمان والزندقة الذي ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه
سبيلا فإن استباحة دماء المسلمين المقرين بالتوحيد خطأ والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون
من الخطأ في سفك دم مسلم واحد

باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولأجل أن لا ينفر الناس عنه

بفتح التحتية وسكون النون
وكسر الفاء والضمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه أنه قال بينا
النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن أبي طالب من اليمن سنة تسع وخص به أربعة أنفس
الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخيل الطائي إذ جاء
عبد الله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي وهو حرقوص بن زهير أصل الخوارج
فقال اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب أي اعدل في القسمة فقال صلى الله عليه وسلم

له

له ويلك ولأبي ذر عن الحموي ويحك بالحاء المهملة بدل اللام من ولأبي ذر ومن يعدل إذا لم أعدل فقال عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني أضرب عنقه ولأبي ذر ائذن لي فأضرب بهمزة قطع منصوب
بفاء الجواب قال صلى الله عليه وسلم لعمر دعه أي اتركه فإن له أصحابا يحقر بكسر القاف يستقل أحدكم صلاته
مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الإفراد فيهما وظاهره أن ترك الأمر بقتله بسبب أصحابه الموصوفين
بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم بما واجهه
به فيحتمل أن يكون لمصلحة التأليف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد المرمي والمروق
سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف الآخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يعلق
بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة
الأولى في ريش السهم ليعرف أهل أصاب أو أخطأ فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في ولأبي ذر عن الكشميهني
إلى نصله حديدة السهم فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في ولأبي ذر عن الكشميهني إلى رصافه بكسر الراء
بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة والتحتية المشددة
بعدها هاء عود السهم من غير ملاحظة أن يكون له نصل وريش فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد وغيره
فيظن أنه لم يصبه والغرض أنه أصابه قد سبق الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها مثلثة السرجين
ما دام في الكرش والدم أي جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء بل خرجا بعده شبه خروجهم من الدين وكونهم
لم يتعلقوا بشيء منه بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي وابن أبي عمر من طريق أبي بكر مولى الأنصار
أن ناسا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه أبدا آيتهم علامتهم
رجل إحدى يديه بالتثنية أو قال ثدييه بالتثنية أيضا والشك هل هي تثنية
يد بالتحتية أو ثدي بالمثلثة ولأبي ذر عن المستملي ثدييه قال في الفتح بالمثلثة
فيهما فالشك عنده هل هو الثدي بالإفراد أو التثنية قال ووقع في رواية الأوزاعي
إحدى يديه تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد وفي رواية شعيب ويونس إحدى عضديه
مثل ثدي المرأة بالمثلثة والإفراد أو قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة
أي القطعة من اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين المهملتين بينهما راء ساكنة آخره راء أخرى
وأصله تتدردر فحذف إحدى التاءين أي تتحرك وتجيء وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن
وهب عن علي وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدي
عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون
على حين فرقة من الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة نون وضم فاء فرقة أي
زمان افتراق الناس ولأبي ذر عن المستملي على خير فرقة بالخاء المعجمة وبعد التحتية راء وفرقة
بكسر الفاء قال في فتح الباري والأول المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وإن كان الآخر صحيحا أي أفضل
طائفة قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند السابق أشهد أني سمعت هذا الحديث من
النبي صلى الله عليه وسلم وأشهد أن عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وأنا معه وفي رواية أفلح بن
عبد الله عند أبي يعلى وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الإمام أحمد والطبراني والحاكم من طريق عبيد الله
ابن شداد أنه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي الله عنها
تحدثني عن أمر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال إن عليا لما كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج
عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا
عليه فقالوا انسلخت من قميص ألبسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم حكمت الرجال
في دين الله ولا حكم إلا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل

من أثر الصيد المرمي

س رج ي ن

٥

يضربه بيده ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا ما ذا انسان انما هو مداد وورق ونحن نتكلم
بما روينا منه فقال كتاب الله بيني وبين هؤلاء يقول الله في امراة رجل فان خفتم شقاق بينهما الاية
وامة محمد اعظم من امراة رجل ونقموا علي ان كاتبت معاوية وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم بعث اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم
اربعة الاف فيهم عبد الله بن الكوا فبعث علي الى الاخرين ان يرجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا حيث
شئتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم نبذت
اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث
فجئ بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى يديه مثل ثدي المراة على النعت الذي
نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه وفي رواية افلح فالتمسه علي فلم يجده
ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من طريق زيد بن وهب فقال
علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت وما كذبت اطلبوه فوجدوه في وهدة
من الارض عليه ناس من القتلى فاذا رجل على يديه مثل سبلات السنور فكبر علي والناس قال
ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور ولابي ذر عن الحموي فيهم في الحرورية ومنهم من يلمزك في الصدقات
اي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة
وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث عهد باعرابية اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا
وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله امرك ان تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك
فمن ذا يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله احذروا هذا واشباهه فان في امتي اشباه هذا يقرؤن القران
لا يجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم ثم اذا خرجوا فاقتلوهم وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا
الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا يسير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة
وسكون التحتية بعدها را ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت همزته
وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الها وحنيف بضم الحا المهملة
وفتح النون اخره فا الانصاري البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيئا
قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم من
طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم بالفوقية
والقاف جمع ترقوة قال في القاموس العظم ما بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها الله
ولا يقبلها لعلمه تعالى باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق السهم اي كمروق السهم من الرمية
والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في فضائل القران باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة
ولابي ذر دعواهما بالالف بعد الواو بدل الفوقية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
جماعتان جماعة علي وجماعة معاوية دعوتهما واحدة اي كل واحد منهما يدعي انه على الحق وصاحبه على
الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده باب
ما جاء من الاخبار في حق المتاولين قال ابو عبد الله البخاري وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر
وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور فيما وصله الاسمعيلي عن

كاتب

كاتبنا الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابو عبد الرحمن
له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير همز والقارة هم ولد الهون بن خزيمة
اخي اسد بن خزيمة ولد على عهده صلى الله عليه وسلم ليس له سماع ولا رؤية اخبراه انهما سمعا عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح الحا المهملة ابن حزام الاسدي يقرا
سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقراها
ولابي ذر يقرؤها بالواو وصورة الهمزة بدل الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة بعدها سين مهملة اي اواثبه واحمل عليه
وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم منها ثم ولابي ذر فلما سلم لببته بردائه بتشديد الموحدة
الاولى مفتوحة وسكون الثانية جمعتها عند صدره او بردائي شك من الراوي فقلت من
اقراك هذه السورة قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ولابي ذر فقلت
له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقراني هذه السورة التي سمعتك
تقراها ولابي ذر تقرؤها بالواو بدل الهمزة وفيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن
فان عمر انما فعل به ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر فانطلقت
به اقوده اجره بردائه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا
هشاما يقرا بسورة الفرقان ببا الجر في سورة على احرف لم تقرئنيها وانت اقراتني سورة
الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسله يا عمر بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام فقرا
عليه القراءة التي سمعته يقراها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال هكذا انزلت
ثم قال صلى الله عليه وسلم تطييبا لقول عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ان هذا القران
انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا بكونه لببه بردائه واراد
الايقاع به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم
بعضهم في بعض في كتاب الاشخاص وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا اسحق بن ابرهيم
المشهور بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح ح لتحويل السند حدثنا
ولابي ذر وحدثنا يحيى بن موسى المعروف بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن
مهران عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة الانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم اي ولم
يخلطوه بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه
يا بني لا تشرك ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة
منه اصلا ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة
بحملهم الظلم في الاية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر في التاويل ثم بين

لهم المراد مما رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة
ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي الصحابي الصغير وجل روايته عن
الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية
ابن عجلان الانصاري الصحابي يقول غدا علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه حذف ذكره في باب المساجد في البيوت من طريق عقيل عن الزهري بلفظ
انه اتى عتبان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري
وانا اصلي لقومي فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان
اتي مسجدهم فاصلي بهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى
قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك
قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا
فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب في البيت رجال
من اهل الدار ذو عدد فاجتمعوا فقال رجل منهم لم يسم اين مالك بن الدخشن بضم الدال
المهملة وسكون الخاء وضم الشين المعجمتين اخره نون فقال رجل منا قيل هو عتبان بن
مالك الراوي ذلك باللام ولابي ذر اي ابن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام بعد الهمزة المفتوحة تقولوه تظنوه يقول
لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى الظن كثير انشد سيبويه

• اما الرحيل فدون بعد غد • فمتى تقول الدار تجمعنا •

يعني فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ربيعة المخزومي وقيل مقتضى القياس تقولونه
بالنون واجيب بانه جائز تخفيفا فالواحد نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او
هو خطاب للواحد والواو حدثت من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني الا تقولونه باثبات
الهمزة قبل لا ونون الجمع ولابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي لا بلفظ النهي تقولوه بحذف
النون قال في الفتح الذي رايته لا تقولوه بغير الف اوله وهو موجه وتفسير القول بالظن
فيه نظر والذي يظهر انه بمعنى الرؤية او السماع انتهى ونقل في التوضيح عن ابن بطال ان القول
بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه
وللاصيلي مما في الفرع كاصله الا باثبات الهمزة وتشديد اللام تقولوه بحذف النون قال الرجل
المتهم بعتبان فيما قيل بلى قال صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافى بكسر الفاء في اليونينية
بفتحها عبد يوم القيامة به اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا ادى الفرائض واجتنب
المناهي اذ المراد تحريم التخليد جمعا بين الادلة والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته
هنا للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ القايلين في حق ابن الدخشن بما قالوا

بل

بل بين لهم ان اجرا احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي
ابو الهذيل الكوفي عن فلان في روايتي ابي ذر والاصيلي وهو سعد بن عبيدة وكذا وقع في رواية هشيم
في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستيذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة وكان زوج بنت ابي عبد الرحمن
السلمي شيخه في هذا الحديث انه قال تنازع ابو عبد الرحمن عبد الله بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد
التحتية السلمي الكوفي المقرئ المشهور بكنيته ولابيه صحبة وحبان بن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب لا اعرف له رواية وانما له ذكر في البخاري وهو من
طبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من
وله عن الكشميهني ما جرا بفتح الجيم والراء المشددة والهمزة اقدم صاحبك على اراقة الدما اي دما
المسلمين يعني عليا قال حبان ما هو الذي جراه لا ابا لك قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب
تشبيها بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهو مما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعا عليه
حقيقة انتهى وهي كلمة تقال عند الحث على الشي والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه
فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس لك اب جد في الامر جد من له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موا
استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شي جراه سمعته يقوله صفة لشي
والضمير المنصوب فيه يرجع الى شي ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول بحذف ضمير النصب قال حبان
ما هو اي ذلك الشي قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير
ابن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح الكاف والنون المشددة وبعد
الالف زاي الغنوي بالغين المعجمة والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب على نون الوقاية
لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة والارحام
بالخفض عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه البصريون وقد ذكرت
مبحثه في كتابي الكبير في القراات الاربعة عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع
عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة كانوا مع علي وفي باب الجاسوس انا والزبير والمقداد
اي بالمهم قال في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي راكب فرسا قال انطلقوا حتى تاتوا
روضة حاج بحاء مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة بنحو اثني عشر ميلا قال
ابو سلمة موسى بن اسمعيل شيخ المولف فيه هكذا قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة والجيم
وقال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خاخ بخائين معجمتين قال النووي هو غلط من ابي عوانة
وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة والشام
يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها سارة كما عند ابن اسحق او كنود كما عند الواقدي
معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة
وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاتوني بها بالصحيفة فانطلقنا على
افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير
على بعير لها وكان ولابي ذر وقد كان اي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو
وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرته في الجهاد
وعند الواقدي فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان
يغزوكم فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها

ا

مرثد

فابتغينا اى طلبناه فى رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحبى وفى نسخة صاحباى الزبير وابو
ما نرى معها كتابا قال على فقلت لهما لقد علمنا ولابى ذر عن الكشميهنى لقد علمتما ما كذب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حلف على رضى الله عنه والذى يحلف به فقال والله لتخرجن
الكتاب بضم الفوقية وكسر الرا والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تصيرى عريانة
فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها زاى معقد
ازارها وهى محتجزة بكساء شدته على وسطها زاد فى حديث انس عند ابن مردويه
فقالت ادفعه اليكما على ان لا ترداني الى النبى صلى الله عليه وسلم واختلف فى اسلامها
فالاكثر على انها على دين قومها وقد عدت فيمن اهدر النبى صلى الله عليه وسلم دمهم يوم
الفتح لانها كانت تغنى بهجائه وهجا اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا بها بالصحيفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئت عليه فقال عمر رضى الله عنه يا رسول الله قد
خان الله ورسوله والمومنين دعنى فاضرب بالنصب عنقه وفى غزوة الفتح
دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ٥
ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله ما لى ولابى ذر عن المستملى ما بى بالموحدة
بدل اللام وهى اوجه ان لا بفتح الهمزة اكون مومنا بالله ورسوله ولابى ذر وبرسوله
وفى رواية ابن عباس والله انى لناصح لله ورسوله ولكنى اردت ان يكون لى عند القوم
مشركى مكة يد منة يدفع بها بضم التحتية وفى نسخة يدفع الله بها عن اهلى ومالى
وليس من اصحابك احد الا له هنالك اى بمكة ولابى ذر عن الكشميهنى هناك باسقاط
اللام من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم صدق ويحتمل
ان يكون عرف صدقه بما ذكره او بوحى لا ولابى ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال على
فعاد عمر الى قوله الاول فى حاطب فقال يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمومنين
دعنى ولابى ذر فدعنى فلاضرب عنقه بكسر اللام والنصب قال فى الكواكب وهو
فى تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف اى اتركنى لاضرب عنقه فتركك
لى من اجل الضرب ويجوز سكون البا والفا زايدة على راى الاخفش واللام للامر
ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفا على لغة قريش وامر المتكلم نفسه باللام
فصيح قليل الاستعمال ذكره ابن مالك فى قوموا فلاصلى لكم وبالرفع اى فوالله لاضرب
واستشكل قول عمر ثانيا دعنى اضرب عنقه بعد قول النبى صلى الله عليه وسلم صدق
ولا تقولوا له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه فى عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه
من القتل قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر استفهام تقريرى وزاد الحرث
عند ابى يعلى فقال عمر بلى ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك فقال عليه الصلاة والسلام
وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فى المستقبل
فقد اوجبت لكم الجنة وفى غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اى ذنوبكم
تقع مغفورة حتى لو تركوا فرضا مثلا لم يواخذوا بذلك ويويده حديث سهل بن الحنظلية
فى قصة الذى حرس ليلة حنين فقال له النبى صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا الا
لقضاء حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما
يتعلق بالآخرة واما الحدود فى الدنيا فلا فلقد جلد مسطحا فى قصة الافك ٥

فاغرورقت

فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراء بينهما واو ساكنة ثم قاف فنون فعلت
من الغرق اى امتلات عينا عمر من الدموع حتى كانها غرقت فقال عمر رضى الله عنه الله ورسوله
اعلم قال ابو عبد الله البخارى خاخ بالمعجمتين اصح ولكن قال ابو عوانة الوضاح حاج بالحا المهملة
ثم الجيم وحاج بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين مكة والمدينة وهشيم بفتح الها وبعد
التحتية الساكنة مثلثة كذا فى الفرع ولعله سبق قلم والذى فى اليونينية ووقفت عليه من الاصول
المعتمدة وهشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن كثير الواسطى فى روايته عن ابى حصين
مما وصله فى الجهاد يقول خاخ بالمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت فى رواية المستملى

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير ما لا يريده وقول الله تعالى فى سورة النحل وقوله
بالجر عطفا على سابقه وسقطت الواو لغير ابى ذر والرفع على الاستيناف الا من اكره استثنا ممن
كفر بلسانه فى قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافق المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب
والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله وقال ابن جرير عن عبد الكريم الجزرى
عن ابى عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم فى بعض
ما ارادوا فشكا ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك
قال مطمينا بالايمان فقال النبى صلى الله عليه وسلم ~~فقال النبى صلى الله عليه وسلم~~ وذكرواهم بخير
وانه قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت آلهتهم بخير قال كيف تجد قلبك قال مطمينا
بالايمان قال ان عادوا فعد وفى ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم اتفق على
انه يجوز ان يوالى المكره على الكفر ابقاء لمهجته والافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى
الى قتله وعند ابن عساكر فى ترجمة عبد الله بن حذافة السهمى احد الصحابة رضى الله عنه انه اسرته الروم
فجاوا به الى ملكهم فقال له تنصر وانا اشركك فى ملكى وازوجك ابنتى فقال له لو اعطيتنى جميع ٥
ما تملك وجميع ما تملكه العرب على ان ارجع عن دين محمد صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال
اذا اقتلك قال انت وذاك قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه ورجليه
وهو يعرض عليه دين النصرانية فابى ثم امر به فانزل ثم امر بقدر وفى رواية ببقرة من نحاس
فاحميت وجا باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه فابى
فامر به ان يلقى فيها فرفع فى البكرة ليلقى فيها فبكى فطمع فيه ودعاه فقال انى انما بكيت لان نفسى
انما هى نفس واحدة تلقى فى هذا القدر الساعة فى الله فاحببت ان يكون لى بعدد كل شعرة فى
جسدى نفس تعذب هذا العذاب فى الله وروى انه قبل راسه واطلقه واطلق معه جميع اسارى
المسلمين عنده فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل راس عبد الله بن
حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه ولكن من شرح بالكفر صدرا اى طاب نفسا واعتقده فعليهم
غضب من الله ولهم عذاب عظيم فى الدار الآخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا وقال جل وعلا فى
سورة آل عمران الا ان تتقوا منهم تقاة قال البخارى اخذا من كلام ابى عبيدة وهى تقية اى الا ان
تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون اى الا ان يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك
ومالك فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان المعاداة وقال تعالى فى سورة النساء
ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماضيا او مضارعا اصله تتوفاهم
حذفت ثانيته ساسه ظالمى انفسهم حال من ضمير المفعول فى توفاهم اى فى حال ظلمهم انفسهم بالكفر

ان عادوا فعد ورواه البيهقى بالسطر من [illegible] هذا وفيه انه [illegible]

قصة عبد الله بن حذافة

بن

وترك الهجرة قالوا اى الملايكة توبيخا لهم فيم كنتم فى اى شى كنتم من امر دينكم قالوا كنا مستضعفين عاجزين
عن الهجرة فى الارض ارض مكة او عاجزين عن اظهار الدين واعلا كلمته الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
كذا فى رواية كريمة والاصيلى والقابسى ولا يخفى ما فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من
اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع فى رواية ابى ذر الى قوله عفوا غفورا اى بعباده
قبل ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرور بالعطف على سبيل الله اى فى سبيل الله وفى
خلاص المستضعفين لان سبيل عام فى كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين من ايدى الكفار من
اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا
بين ايديهم مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الرجال والنسا والولدان بيان
للمستضعفين وانما ذكر الولدان مبالغة فى الحث وتنبيها على تناهى ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم
الصبيان ارغاما لابايهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا وامى من المستضعفين من النسا
والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية مكة الظالم اهلها الظالم وصف للقرية الا انه
مسند الى اهلها فاعطى اعراب القرية لانه صفتها واجعل لنا من لدنك وليا يتولى امرنا ويستنقذنا
من اعدائنا واجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب الله دعاهم بان يسر لبعضهم الخروج
الى المدينة وجعل لمن بقى منهم ولى وناصر بفتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم
ثم استعمل عليهم عتاب بن اسيد فحماهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها فعذر الله المستضعفين
الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به الا ان غلبوا والمكره بفتح الرا لا يكون الا مستضعفا
بفتح العين غير ممتنع من فعل ما امر به بضم الهمزة قال الكرمانى غرضه ان المستضعف لا يقدر
على الامتناع من الترك اى تاركه لامر الله وهو معذور فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع
من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور اى كلاهما عاجزان وقال الحسن البصرى فيما وصله
ابن ابى شيبة عن وكيع عن هشام عنه التقية ثابتة الى يوم القيمة لا تختص بعهده صلى الله عليه
وسلم وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما وصله ابن ابى شيبة فيمن يكرهه اللصوص بضم التحتية
وكسر الرا على طلاق امراته فطلقها ليس بشى ولا يقع طلاقه وبه بعدم الطلاق فى ذلك قال
ابن عمر رضى الله عنهما وابن الزبير عبد الله وقد اخرجهما الحميدى فى جامعه والبيهقى من طريقه
والشعبى عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصرى فيما وصله سعيد
ابن منصور وقال النبى صلى الله عليه وسلم فيما وصله فى الايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية
بالافراد فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نيته عدم الفعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحى الاسكندرانى عن سعيد
ابن ابى هلال الليثى المدنى عن هلال بن اسامة بضم الهمزة هو هلال بن على بن اسامة العامرى
المدنى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان يدعو فى قنوت الصلاة وفى تفسير سورة النسا انها صلاة العشا وفى كتاب الصلاة
انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع راسه وفى الادب لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه
من الركوع قال اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اخا ابى جهل لامه وهمزة انج همزة قطع مفتوحة
وسلمة بن هشام اخى ابى جهل والوليد بن الوليد بن عم ابى جهل اللهم انج المستضعفين من
المومنين من ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر من حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطاتك

بفتح

بفتح الواو وسكون الطا المهملة عقوبتك على كفار مضر اى قريش وابعث عليهم سنين
مجدبة كسنى يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث انهم كانوا
مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف لا يكون الا مكرها كما مر ومفهومه
ان الاكراه على الكفر لو كان كفرا لما دعا لهم وسماهم مومنين والحديث سبق فى مواضع
كسورة النسا والادب باب من اختار الضرب والقتل والهوان
على الكفر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحا المهملة والشين المعجمة بينهما
واو ساكنة اخره موحدة الطايفى بالفا نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفى قال حدثنا ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى عن انس
رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اى خصال ثلاث صفة
لمحذوف او ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتدا به اضافته الى الخصال والجملة بعده خبره
وهى من كن فيه وجد اصاب حلاوة الايمان باستلذاذه الطاعات ولا يجد ذلك
الا ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر لمبتدا محذوف اى
اول الثلاثة كون الله ورسوله فى محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما من نفس
وولد ووالد واهل ومال وكل شى وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود
فى الكفر زاد فى كتاب الايمان بالكسر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف فى النار
وهذا هو المراد من الترجمة من كونه سوى بين الكفر وبين كراهة دخول والقتل والضرب
والهوان اسهل عند المومن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن
بطال والحديث سبق فى الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطى الملقب بسعدويه قال
حدثنا عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطى عن اسمعيل بن ابى خالد
انه قال سمعت قيسا هو ابن ابى حازم بالحا المهملة والزاى يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين
ابن عمرو بن نفيل العدوى احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب زوج اخته رضى الله
عنه يقول لقد رايتنى بضم الفوقية اى رايت نفسى وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه موثقى بضم
الميم وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل وقد على الاسلام كالاسير تضييقا واهانة لكونى
اسلمت وفى باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابى خالد
لو رايتنى موثقى عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم وفى باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن سفين
عن اسمعيل قبل ان يسلم عمر ولو انقض بالنون الساكنة والقاف والضاد المعجمة المشددة المفتوحة
انهدم ولابى ذر عن الكشميهنى انفض بالفا بدل القاف ان يفرق احد الجبل المعروف بالمدينة الشريفة
على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجعل وقال بها على الاسلام والسنة فى عافية بلا محنة مما فعلتم
بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محقوقا بفتح الميم وسكون الحا المهملة وقافين
بينهما واو ساكنة اى واجبا ان ينقض اى ينهدم ولابى ذر عن الكشميهنى ان ينفض بالفا اى يتفرق
اى لو تحركت القبايل لطلب ثار عثمان لفعلوا واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا وزوجته
اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن اسمعيل بن ابى خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن ابى حازم عن خباب بن الارت
بفتح الخا المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة والرا بعدها فوقية
مشددة ابن جندلة مولى خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اى والحال

كراهة

انه متوسد بردة له كساء اسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف للتحريض
تستنصر لنا تطلب لنا من الله النصر على الكفار وسقط لنا لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله
عليه وسلم قد كان من قبلكم من الانبياء واممهم يؤخذ الرجل منهم فيحفر له في الارض حفرة
فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدود بالمنشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها
شين معجمة وفي نسخة بالنون بدل التحتية وهي الآلة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع على راسه
فيجعل بضم التحتية وفتح العين نصفين ويمشط بضم التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط
الحديد ما دون لحمه اي تحته او عنده وعظمه فما يصده ذلك النشر والمشط عن دينه والله
ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشدد نبي واللام للتوكيد اي ليكملن
هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يسير الراكب من صنعاء قاعدة اليمن ومدينته
العظمى الى حضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون
الواو بلد باليمن ايضا بينها وبين صنعاء مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام
لا يخاف الا الله او الذئب على غنمه بنصب الذئب عطفا على الجلالة الشريفة ولكنكم
تستعجلون ووجه دخول هذا الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعاء من النبي صلى
الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى ظلما وعدوا وانما قال ابن
بطال مما لخصه الحافظ ابن حجر في فتحه انما لم يجب النبي صلى الله عليه وسلم سؤال خباب ومن معه
بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه
علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليوجروا عليها كما جرت به عادة الله في اتباع الانبياء
فصبروا على الشدة في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وجزيل الاجر قال فاما غير الانبياء
فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا على ما اطلع عليه النبي صلى الله عليه وسلم
انتهى وتعقبه في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه الصلاة والسلام لم يدع لهم
بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم يؤخذ الخ تسلية لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة
المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى وتعقبه العيني فقال
قوله وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا
لهم لما قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم الخ لا يدل على انه دعاهم بل يدل على انهم
لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا الوقت ولو كان
يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله عليه وسلم. هذا
باب بالتنوين في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على بيع
الشيء شاء او ابى ونحوه اي المضطر في الحق المالي وغيره اي الجلاء والمراد بالحق الدين وبغيره مما
عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله وغيره الدين فيكون من الخاص بعد العام وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينما
بالميم نحن في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت الينا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وسكون
الدال المهملة اخره سين مهملة موضع قراءتهم التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى

الخاص

الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس كبير اليهود ونسب البيت اليه لانه الذي كان صاحب
دراسة كتبهم اي قراءتها قال والصواب انه على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية
حتى جئنا بيت المدارس بتاخير الراء عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب
ويعلم غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم وناداهم ولابي ذر عن الكشميهني فناداهم يا معشر
يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد بلغت يا ابا القاسم
فقال صلى الله عليه وسلم ذلك التبليغ واعترافكم به اريد ثم قالها الثانية يا معشر يهود اسلموا تسلموا
فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض ولابي
ذر عن الكشميهني انما الارض لله ورسوله يحكم فيها بما اراه الله لكونه المبلغ عنه تعالى القائم بتنفيذ
اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم
من الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه من وجد معنى بخل فعداه بالباء او وجد من الوجدان والباء
سببية اي فمن وجد منكم بماله شيئا من المحبة او هي للمقابلة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز
بيع المكره وهو ببيع المضطر اشبه وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع اراد او لم يرد واليهود
لو لم يبيعوا ارضهم لم يلزموا بذلك وانما شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا
الى بيعها كمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح
بان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل في ترجمته المضطر
وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق والا
بان لم تجدوا شيئا فاعلموا ان الارض وللكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث سبق في الجزية
واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في السير. هذا باب بالتنوين يذكر فيه
لا يجوز نكاح المكره بفتح الراء وقول الله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اماءكم على البغاء على الزنا ان اردن
تحصنا تعففا عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن فامر المطيعة
للبغاء لا يسمى مكرها ولا امره اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع النهي على تلك الصفة وفيه توبيخ للموالي
اي اذا رغبن في التحصن فانتم احق بذلك لتبتغوا عرض الحياة الدنيا اي لتبتغوا باكراههن على الزنا
اجورهن واموالهن ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن والاثم على من اكرههن وفي
مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي يقال لها معاذة يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام
نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الى قوله فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن جابر انه كان
يقال لها مسيكة وكان يكرهها على الفجور وكانت لا باس بها فتابى فانزل الله تعالى هذه الاية ولا تكرهوا الاية
الخ وسقط لابي ذر من قوله ان اردن الى اخر الاية وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم واستشكل ذكر
هذه الاية هنا واجيب بانه اذا نهي عن الاكراه فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال
حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام عن عبد الرحمن بن
القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية
المشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابني يزيد بن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاري
عن خنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة الف فهمزة بنت خذام بكسر الخاء وفتح
الذال المعجمتين ابن وديعة الانصارية الاوسية ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب فقد ازيلت بكارتها
بنكاح برجل من بني عوف كما في رواية محمد بن اسحق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء
فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها

فيه انه لا بد من اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون لو اكره على نكاح امراة
بعشرة الاف وصداق مثلها الف جاز النكاح ولزمه الف وبطل الزايد قال سحنون وكما ابطلوا الزايد على الالف
بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة والسلام باستيمار النساء في ابضاعهن
دليل عليهن قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على المهر صح
العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري ويحتمل ان يكون محمد بن يوسف البيكندي
وشيخه سفين بن عيينة عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله المكي عن ابي عمرو
بفتح العين وهو ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله تستامر النساء
في ابضاعهن بضم التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وابضاعهن بفتح الهمزة قال الكرماني
جمع بضع نفقته فقال ليس كذلك جمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها انتهى وليس صح
وقال الجوهري البضع بالضم النكاح عن ابن السكيت يقال ملك بضع فلانة والمباضعة المجامعة يعني تستشار
النساء في عقد نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم نعم يستامر النساء في ابضاعهن وظاهره انه ليس
للولي تزويج الثيب من غير استيذانها ومراجعتها والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة
قلت يا رسول الله فان البكر تستامر مبنيا للمفعول تستشار فيمن تتزوج فتستحي بكسر الحاء
ولابي ذر فتستحيي بسكون الحاء وزيادة يا اخرى لغتان بمعنى فتسكت قال صلى الله عليه وسلم
سكاتها اذنها للاب وغيره ما لم تكن قرينة ظاهرة في المنع كصياح ونحوه خد وسبق الحديث
في النكاح هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اكره** بضم الهمزة **الرجل حتى
وهب عبدا او باعه لم يجز** فتح الهبة ولا البيع وقال ولابي ذر وبه قال بعض الناس
قيل الحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء من المكره فيه في الذي اشتراه نذرا فهو اي البيع
مع الاكراه جايز اي ماض عليه ويصح البيع وكذا الهبة بزعمه اي عنده وكذلك ان دبره
اي دبر العبد الذي اشتراه من المكره على بيعه فينعقد التدبير قال في الكواكب
غرض البخاري ان الحنفية متناقضون فان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى المشتري فانه يصح منه جميع
التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا ليس بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله
انهم صححوا التدبير والنذر دون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عن عمرو بن دينار بفتح العين
عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه
يعقوب على عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر النبي
صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه نعيم بن النحام
بضم نون الاول وفتح عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة ميم وفتح نون الثاني
والحاء مهملة وبعد الالف ميم بثمان مائة درهم قال عمرو بن دينار فسمعت جابرا رضي الله
عنه يقول كان يعقوب عبدا قبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البناء وهو من اضافة
الموصوف لصفته وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤولونه على حذف مضاف
اي عام الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره
وكان تدبيره سفها من فعله رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له
ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق هذا **باب** بالتنوين

من

**من الاكراه كره وكره** بفتح الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي ذر بضم الكاف في الاول
وفتحها في الثاني ونصب الهاء فيهما **والمعنى واحد** او الفتح للاجبار والضم للمشقة وسقط
هذا للنسفي وبه قال حدثنا حسين بن منصور بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا
اسباط بن محمد القرشي مولاهم الكوفي قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة
سليمان بن فيروز هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس قال ولابي ذر وقال الشيباني وحدثني بالافراد عطاء ابو الحسن السوائي
بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف همزة الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها
الاية قال كانوا اي اهل الجاهلية او اهل المدينة او في الجاهلية واول الاسلام اذا مات
الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها ان كانت جميلة او صداقها فهما الاو
وان شاؤا زوجها لمن ارادوا واخذوا صداقها وان شاؤا لم يزوجوها بل يحبسونها
حتى تموت فيرثونها او تفتدي نفسها فهم اي اولياء الرجل احق بها من اهلها فانزلت
هذه الاية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب فيما نقله العيني رحمه الله فائدة هذا الباب
التعريف بان كل من امسك امراته لاجل الارث منها طمعا ان تموت لا يحل له ذلك بنص القران والحديث
سبق في تفسير سورة النساء هذا **باب** بالتنوين **اذا استكرهت المراة
على الزنا فلا حد عليها** لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء
في قوله ولابي ذر لقوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن
ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت اثمة ومناسبة
الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد
وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث قال حدثني بالافراد
نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة الثقفية امراة عبد الله
ابن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الهمزة منها الخليفة عمر رضي الله عنه
وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام اي زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها
بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه
الحد ونفاه غربه من ارض الجناية نصف سنة لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق
ينفى كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انها استكرهها قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما
وعند ابن ابي شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وائل بن حجر قال استكرهت امراة في الزنا
فدرا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم
في الامة البكر يفترعها بالفاء والعين المهملة يقتضها الحر يقيم يقوم ذلك الافتراع الحكم بفتحتين
اي الحاكم من الامة بقدر قيمتها اي من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها وهو ارش النقص
او التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بقدر ثمنها
ويجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة في قضاء الايمة غرم بضم المعجمة وسكون الراء غرامة ولكن
عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابرهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم
من العراق الى الشام او من بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته ام اسحق عليهما السلام دخل
قرية تسمى حران بفتح الحا المهملة وتشديد الرا وبعد الالف نون بين دجلة والفرات وقيل
الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من الملوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه
الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع بعد سكون نون ان الي بتشديد اليا بها بسارة
فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار له على ارسالها اليه فقام اليها ليصيبها فقامت توضا
اصله تتوضا فحذفت احدى التائين وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك
ابرهيم اي ان كنت مقبولة الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح
الفا وضم الغين المعجمة وتشديد الطا المهملة اي خنق وصرع حتى ركض حرك برجله ومناسبة
هذه القصة غير ظاهرة وليس فيها الا سقوط الملامة عن سارة في خلوة الجبار بها لانها مكرهة
لكن ليس الباب معقودا لذلك وانما هو معقود لاستكراه المراة على الزنا قاله ابن المنير
وقال ابن بطال وتبعه في الكواكب وجه دخوله هنا مع ان سارة عليها السلام كانت معصومة من كل
سوء انه لا ملامة عليها في الخلوة مكرهة فكذا المستكرهة على الزنا لا حد عليها والحديث سبق في اوايل
البيع واحاديث الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم

## باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه

بان يقتله ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه
الظالم عليها او نحوه كقطع اليد لا حنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولفظه ذهب
مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون
يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره
على اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات وكذلك كل مكره بفتح الرا يخاف فانه اي المسلم
يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة يدفع عنه الظالم ويقاتل دونه اي عنه ولا يخذله بالذال
المعجمة المضمومة لا يترك نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن
المظلوم فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص هو تاكيد لانهما بمعنى او القصاص اعم من النفس
ودونها والقود في النفس غالبا وان قيل لتشربن الخمر واكرهه على ذلك او لتاكلن الميتة واكرهه
على اكلها او لتبيعن عبدك واكرهه على بيعه او لتقرن بدين لفلان على نفسك ليس عليك او تهب
هبة بغير طيب نفس منك وتحل عقدة بضم العين وسكون القاف اخره تا تانيث تفسخها كالطلاق
والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الحا مبتدا مضاف لعقدة وخبره محذوف اي كذلك
او لتقتلن بنون قبل القاف اباك واخاك في الاسلام اعم من القريب وزاد ابو ذر عن الكشميهني
وما اشبه ذلك وسعه بكسر السين المهملة جاز له جميع ذلك ليخلص اباه واخاه المسلم لقول النبي
صلى الله عليه وسلم السابق ذكره في باب المظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال بعض الناس
قيل هم الحنفية لو قيل له اي لو قال ظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك
او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحا المهملة او بضم الميم والتشديد لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره
به لان هذا ليس بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة نفسه لا في غيره
وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله سايل الظالم ولا يواخذ ~~المظلوم~~ لانه لم يقدر على

الدفع

له صح — الماموره

الدفع الا بارتكاب ما لا يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل يأثم وقال الجمهور
لا يأثم ثم ناقض بعض الناس قوله هذا فقال ان قيل له اي ان قال ظالم لرجل لتقتلن اباك او ابنك
او لتبيعن هذا العبد او تقر ولابي ذر او لتقرن بدين او تهب هبة يلزمه في القياس لما
سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا ينبغي ان يلزمه كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا اللفظ
بقوله ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك باطل فاستحسن بطلان
البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز له القياس فيها واجاب العيني بان المناقضة
ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية
قال البخاري رحمه الله تعالى فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي بغير
كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن او تقر او تهب
ففعل ذلك لينجيه من القتل لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم
لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي حنيفة اللزوم في الجميع قياسا لكنه
يستثني من له منه رحم استحسانا وراى البخاري ان لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك لحديث
المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله وقال النبي صلى
الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في احاديث الانبيا عليهم السلام قال ابرهيم صلى الله عليه وسلم
لامراته لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه اختي قال البخاري في الله اي في
دين الله لا اخوة النسب اذ نكاح الاخت كان حراما في ملة ابرهيم وهذه الاخوة توجب حماية
اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الشرب والاكل ولا اثم
عليه في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشيا او لنقتلنك وسعه في نفسه اتيانها
ولا يلزمه اثمها واجاب العيني بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب
فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المومنون
حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون والخا المعجمة ابرهيم فيما وصله محمد بن الحسن
في كتاب الاثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان
كان مظلوما فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما
قلت هو المدعي المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه فهو مظلوم وعند المالكية النية
نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية القاضي وهي
راجعة الى نية المستحلف فان كان في غير القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم
لا يظلمه بفتح اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضا حاجة اخيه المسلم كان الله في
قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال حدثنا محمد بن
عبد الرحيم البزاز بمعجمتين الاولى مشددة بعد الموحدة المعروف بصاعقة قال حدثنا سعيد
ابن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ المولف قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح المعجمة
ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر

بنون بعد اللام الاولى — وذلك صح — ولا يسلمه بضم اوله

ابن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر
اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول الله انصره بهمزة قطع مضموم
ورفع الراء اذا كان مظلوما افرايت الفا عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الرؤية واراد
الاخبار والاستفهام واراد الامر اي اخبرني اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه وسلم
تحجزه بالحاء المهملة الساكنة بعدها جيم فزاي ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالراء بدل الزاي
او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصره والشك من الراوي والحديث سبق في المظالم

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل

جمع حيلة وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي
هذا **باب** بالتنوين **في ترك الحيل وان لكل امرئ ما نوى في الايمان** بفتح الهمزة
**وغيرها** ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير اي اراده اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله
وغيرها تفقها من البخاري لا من الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا
حماد بن زيد الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن علقمة بن وقاص بتشديد القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يخطب على المنبر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد
والجملة مقول القول وانما من ادوات الحصر قال السكاكي في اعجاز القران ان الواقع بعد انما اذا كان
مبتدا او خبرا فهو المحصور الثاني فاذا قلنا انما المال لزيد فالمال لزيد لا لعمرو واذا قلنا انما لزيد المال
فالمحصور المال تقديره لا لعمرو والاعمال مبتدا بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي
يتعلق به حرف الجر والباء في بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية وافردها
لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق لسا
كرواية اول الكتاب لكل امرئ ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة
البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد على ذلك باللعن ولا يخلصه من
ذلك صورة النكاح وكل شيء قصد به تحريم ما احل الله كان اثما واستدل به من قال بابطال الحيل ومن قال
باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب
وان كان فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت
الحقوق فقال بعض اصحابه كالغزالي هي كراهة تنزيه وقال كثير من محققيهم هي كراهة تحريم
وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام
الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته من مكة الى المدينة الى الله اي الى طاعة الله
ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزاء فهو كقوله من اكل
اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه ابن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا قال ابن مالك هو كقوله لو مت مت
على الفطرة قال ابن فرحون واعراب قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات
نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون خبر كان الى الله الخبر وقصدا مصدر في محل الحال واما قوله
ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى وسبق مزيد لذلك اول هذا الشرح
ومن هاجر الى دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون في المشهور لانها فعلى من الدنو
والف التانيث تمنع من الصرف وحكى تنوينها قال ابن جني وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض

غيره

مع الجو

مع الجو والهوا او كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال
ونحوه يصيبها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا ومتى تقدمت النكرة على الظرف
او المجرورات او الجمل كانت صفات وان تقدمت المعرفة كانت احوالا او امراة يتزوجها وجواب
الشرط فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه مطابقة الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل ان مهاجر
ام قيس جعل الهجرة حيلة في تزويج ام قيس والحديث سبق مرارا **باب**
بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري وكان ينزل
بمدينة بخارى بباب بني سعد وينسب لجده وسقط لغير ابي ذر ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم
اذا احدث حتى يتوضا اي اذا احدث احدكم لا تقبل صلاته الى ان يتوضا ولا يجوز تقديرها بالا
المشددة لان الكلام يصير لا يقبل صلاة احدكم الا ان يتوضا ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء
ثم توضا قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه تعلق الحديث بالترجمة قيل لانه يقصد الرد
على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل
ما يضاد الصلاة فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته
فلا تصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث تحليلها التسليم كما ان التحريم ركن منها لكن انفصل الحنفية عن
ذلك بان السلام واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وسلم وان تعمده فالعمد
قاطع واذا وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد على ابي
حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضا ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي يستانف
الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية
تقتضي ثبوت القبول بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من المحدث صلاة وقعت بوجه مشروع
وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين اكمالها او بتجديد الطهارة عند وقوع الحدث في اثنائها
واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث
منطبق على هذا وليس فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة فتامله **باب**
بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل **في اسقاط الزكاة وان لا يفرق** بضم اوله وفتح ثالثه المشدد
**بين مجتمع** بكسر الميم الثانية **ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة** وبه قال حدثنا محمد بن
عبد الله الانصاري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
ابن مالك قال حدثنا ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم ان انسا
رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك والمصدق
بين متفرق بتقديم الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان
فاذا جمع تحيل بتنقيص الزكاة اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الراء
مشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية المالك كثرة الصدقة بنصب خشية مفعول لاجله
وقوله لا يفرق اي لو كان بين الشريكين اربعون شاة لكل واحد عشرون فيفرق حتى لا يجب
على احدهما زكاة ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد

ابو رجا الثقفي مولاهم قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة
مصغرا نافع عن ابيه مالك بن ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة
رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر شعر
الرأس اي متفرقه من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي بتشديد الياء
من الصلاة في اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا وفي الايمان فقال
هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال صلى الله
عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع فقال الاعرابي
~~يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان تطوع شيئا~~
وفي الايمان قال ~~هل علي غيره قال لا الا ان تطوع~~ قال فاخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرائع الاسلام ولابي ذر بشرائع الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة
واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك اي برسالته العامة لا اتطوع شيئا ولا انقص
مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة
ان صدق ولابي ذر عن الكشميهني او ادخل الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي
واستشكل اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار المفهوم المخالفة عدم مفهوم
الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بالطريق الاولى ووجه ادخال هذا
الحديث هنا ان المؤلف رحمه الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه
من رام ان ينقص شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها انه لا يفلح ولا يقوم له بذلك عند الله
عذر واما اجازة الفقهاء من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول لم يريدوا بذلك
الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قاله في المصابيح والحديث سبق في الايمان
وقال بعض الناس وهم الحنفية كابي حنيفة في عشرين ومائة بعير حقتان
بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي
العشرين ومائة متعمدا بان ذبحها او وهبها او احتال فيها قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة فلا شيء عليه
لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله خشية الصدقة الا حينئذ وهذا يقتضي
على اصطلاح المؤلف ما ارادة الحنفية اختصاصهم بذلك لكن الشافعي وغيره يقولون بذلك
ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا لا زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على
هذه النية لكن قال البرماوي انما يلام اذا كان حراما ولكن هو مكروه وقال مالك من فوت من
ماله شيئا ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله صلى الله
عليه وسلم خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم
في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن همام هو ابن منبه
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم وهو المال
الذي يخبأ من غير ان يؤدى زكاته يوم القيمة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات او الذي
يقوم على ذنبه ويواثب الراجل والفارس وربما بلغ الفارس اقرع لا شعر على راسه لكثرة سمه وطول
عمره يفر منه صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول انا كنزك قال صلى الله
عليه

عليه وسلم والله لن يزال ولابي ذر عن الكشميهني لا يزال يطلبه حتى يبسط صاحب المال
يده فيلقمها بضم التحتية وفتح الميم فاه اي يلقم صاحب المال يده فم الشجاع وفي رواية
ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فياخذ بلهزمتيه اي ياخذ الشجاع يد صاحب المال بشدقيه
وهما اللهزمتان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ما رب النعم
بفتح النون والمهملة وما زائدة اي اذا مالك الابل لم يعط حقها اي زكاتها تسلط عليه
يوم القيمة تخبط بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر
فتخبط وجهه باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة قاله العيني وقال في الفتح
وفي رواية ابي صالح من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيمة شجاعا اقرع
فذكر نحو حديث الباب قال وبه يظهر مناسبة ذكره في هذا الباب وقال بعض
الناس يريد الامام ابا حنيفة في رجل له ابل فخاف ان يجب عليه الصدقة فباعها بابل
مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا
فلا باس ولابي ذر فلا شيء عليه وهو اي والحال انه يقول ان زكى ابله قبل ان يحول
الحول بيوم او سنة ولابي ذر او بسنة بكسر السين بعدها فوقية مشددة بدل النون
جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزأت عنه التزكية قبل الحول فاذا كان التقديم
على الحول مجزئا فليكن التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا
حنيفة لم يتناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها
كمن قدم دينا مؤجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البغلاني
بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام المشهور عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصاري
رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها
كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح فيه حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة
ولا بالموت لانه لما الزم الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة التي فرضها الله تعالى
اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع
شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا ولابي ذر او احتيالا لاسقاط
الزكاة فلا شيء عليه لانه زال عن ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء في ماله
لان المال انما يجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة وهنا الذي مات لم يبق في ذمته
منه شيء يجب على ورثته وفاؤه

باب ترك الحيلة في النكاح

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
عبيد الله بضم العين العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر

رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى نهي تحريم عن الشغار بكسر الشين
وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت لنافع مستفهما له ما الشغار قال ينكح الرجل
ابنة الرجل وينكحه الآخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه الآخر اخته بغير
صداق بل بضع كل واحد منهما صداق الاخرى واختلف في اصل الشغار في اللغة فقيل من
شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كان العاقد يقول لا ترفع رجل بنتي حتى ارفع رجل ابنتك
وقيل ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لشغوره من الصداق وقال ابن الاثير
كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني ابنتك او اختك او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي
او اختي ولا يكون بينهما مهر وقيل الشغر البعد ومنه بلد شاغر اذا بعد عن الناصر والسلطان
وكان هذا العقد بعيد عن طريق الحق والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
رحمه الله تعالى ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز والشرط باطل فيجب
لكل واحدة منهما مهر مثلها وقال ابن بطال قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصلح
بصداق المثل وكل نكاح فساده من اجل صداقه لا يفسخ عنده ويصلح بمهر المثل
وقال الائمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال اي ابو حنيفة في المتعة وهي ان
يتزوجها بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها النكاح فاسد والشرط باطل وهذا مبني
على قاعدة السادة الحنفية وهي ان ما لم يشرع باصله ووصفه باطل وما شرع باصله
دون وصفه فاسد فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف فيه فيفسد الصداق
ويصح النكاح بخلاف المتعة فانها لما ثبت انها منسوخة صارت غير مشروعة باصلها
وقال بعضهم اي بعض الحنفية المتعة والشغار كل منهما جائز والشرط باطل في كل
منهما قال الحافظ ابن حجر كانه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والغى الشرط لانه شرط
فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة وتعقبه العيني بان مذهب زفر ليس كذلك
بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح واشتراط المدة باطل
قال وعند ابي حنيفة وصاحبيه النكاح باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين بعدها الدال
الاولى مشددة مهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر
بضم العين فيهما العمري انه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن الحسن وعبد الله
ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد بن الحنفية ان اباه عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه
انه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء باسا اي بنكاحها فقال علي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها نهي تحريم يوم خيبر بالخاء المعجمة آخره را وعن
اكل لحوم الحمر الانسية بكسر الهمزة وسكون النون ومطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة
لان بطلان المتعة مجمع عليه والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس ابو حنيفة رحمه الله
ان احتال حتى تمتع اي عقد نكاح متعة فالنكاح فاسد والفساد عنده لا يوجب البطلان
لامكان الاصلاح بالغاء الشرط منه فيتحيل في تصحيحه بذلك كما قال في بيع الربا لو حذف منه
الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل هو زفر النكاح جائز والشرط باطل وسبق قريبا

باب بيان

باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع و باب بيان قوله لا يمنع
فضل الماء الزائد على قدر الحاجة ليمنع به فضل الكلاء بفتح الكاف واللام بعدها همزة
بوزن الجبل وهو العشب رطبا ويابسا ويمنع مبني للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع بالبنا للمفعول فضل الماء ليمنع بالبنا للمفعول ايضا به فضل
الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والمعنى ان من شق ماء بفلاة وكان حول ذلك
الماء كلا وليس حوله ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك الماء فنهي
صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك الكلا والكلا لا يمنع لما في منعه
من الاضرار بالناس ويلحق به الرعاء اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا
من الرعي هناك وقال المهلب المراد رجل كان له بير وحولها كلا مباح فاراد الاختصاص به
فيمنع فضل ماء بيره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة به الى الماء الذي يمنعه وانما حاجته
الى الكلا وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلا لان النعم لا تستغني
عن الماء بل اذا رعت الكلا عطشت ويكون ماء غير البير بعيدا عنها فيرغب صاحبها عن ذلك الكلا فيتوفر
لصاحب البير بهذه الحيلة انتهى ولم يذكر المؤلف في الباب حديثا فيه البيع المترجم به فيحتمل
ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا على شرطه فبيض له وعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر
الحديث المتعلق به والحديث سبق في كتاب الشرب باب ما يكره للتحريم
من التناجش بفتح الشين المعجمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل بفتح الجيم
ابن طريف الثقفي عن مالك الامام الاعظم عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش نهي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة بل ليغر
غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة
لاضرار الغير والحديث سبق في البيوع باب ما ينهى من الخداع بكسر
الخاء المعجمة وتفتح ولابي ذر عن الكشميهني عن الخداع بالغين بدل الميم في البيوع ولابي ذر في البيع
وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن ايوب يخادعون
الله كما ولابي ذر كانما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا بكسر العين اي لو اعلنوا باخذ الزائد
على الثمن معاينة بلا تدليس كان اهون علي لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة
ابن منقذ بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي ابن الصحابي وقيل هو منقذ بن عمرو وصححه
النووي في مبهماته ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة
فقال له صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة
في الدين لان الدين النصيحة والحديث سبق في البيوع باب
ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة التي يرغب وليها فيها وان لا يكمل صداقها
ولابي ذر لها صداقها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال

عائشة رضي الله عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في نكاح اليتامى فانكحوا
ما طاب لكم من النسا قالت عائشة رضي الله عنها هي اليتيمة التي مات ابوها تكون في حجر وليها
القايم بامورها فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى باقل من سنة نسايها من مهر
مثل اقاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا
في اكمال الصداق على عادة نسايهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اي بعد نزول الاية
اي بعد ذلك كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو ولابي ذر يستفتونك باسقاطها
في النسا فذكر الحديث وفي باب الاكفاء من كتاب النكاح بلفظ الى ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن
ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النسا قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان
ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق قال ابن بطال فيه انه لا يجوز
للولي ان يتزوج يتيمة باقل من صداقها ولا ان يعطيها من العروض في صداقها ما لا يفي بقيمة صداق مثلها
ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا غصب** رجل **جارية**
لغيره فادعى عليه انه غصبها فزعم انها ماتت فقضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة
الجارية الميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه جبه فهي له ويرد القيمة التي حكم له بها
على الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع الحكم الى الاصل
وقال بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ مالكها
القيمة عنها من الغاصب قال البخاري وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها منه
واعتل احتج بانها ماتت حتى ياخذ ربها مالكها قيمتها فيطيب بفتح التحتية بعدها الفاء وكسر الطاء المهملة وسكون
التحتية او بضم ففتح وفتح مع التشديد فيحل للغاصب بذلك جارية غيره وكذا في ماكول او غيره ادعى فساده
او جوانا ماكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
مطولا في اواخر الحج اموالكم عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت مقابلة الجمع بالجمع يفيد التوزيع فيلزم ان
يكون مال كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم بنوا تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز
للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني بان معنى اموالكم عليكم
حرام اذا لم يوجد التراضي وهنا قد وجد الغاصب القيمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله في هذا
الباب ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لوا يوم القيمة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب
في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفا والغصب اخذ الشي قهرا او عدوانا وقول الغاصب ماتت كذب واخذ
المالك القيمة رضي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لوا يوم القيمة
اي علم يعرف به ولا ريب ان الاعتلال الصادر من الغاصب ان الجارية ماتت غدر وخيانة في حق اخيه
المسلم وقال ابن بطال خالف ابا حنيفة الجمهور في ذلك فاحتج هو بانه لا يجمع الشي وبدله في مال شخص
واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه ولان القيمة انما وجبت بناء على صدق دعوى
الغاصب ان الجارية ماتت فلما تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجر بينهما عقد
صحيح توجب ان يرد الى صاحبها قال وفرقوا بين الثمن والقيمة فان الثمن في مقابلة الشي القايم والقيمة
في الشي المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البايع رضي باخذ
الثمن

الثمن عوضا عن سلعته واذن المشتري بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان ياخذ قيمة السلعة ان فاتت
والغاصب لم ياذن له المالك فلا يحل ان يتملكه الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده
هذا **باب** بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسمعيلي
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير عن سفين الثوري عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة عبد الله
عن امها ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما انا بشر يطلق
على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى نذيرا للبشر وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف
فهو حصر في البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل البيان قصر قلب لانه اتى به ردا
على من يزعم ان من كان رسولا يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر في بعض
الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه
يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين ونحوهما مع جواز كون الباطن
على خلاف ذلك ولو شا الله لاطلعه على باطن امر الخصمين فحكم بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم له
من بينة او يمين لكن لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتدا باقواله وافعاله جعل له من الحكم في اقضيته
ما يكون حكما لهم في اقضيتهم لان الحكم بالظاهر اطيب للقلوب واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم
ذلك توطية لما ياتي بعد لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون زاد ابو ذر عن الكشميهني
الي فلا اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته بالحا
المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر الحا اذا فطن بحجته اي السن وافصح وابين كلاما واقدر على الحجة من بعض
وهو كاذب واقضي عطف على المنصوب السابق بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته على نحو ما اي الذي
اسمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع فمن قضيت له من حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا
مفهوم له لانه خرج مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فيصير
فمن قضيت له من اخيه شيا بظاهر يخالف الباطن فهو حرام فلا ياخذه باسقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذ
ما قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف طائفة من النار ان اخذها
مع علمه بانها حرام عليه وهذا من المبالغة في التشبيه جعل ما يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو
في الباطن باطل قطعة من النار وقال في العدة اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز
التشبيه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وحاصله انه اطلق
ما يؤول به الى قطعة من النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له به وفي الحديث
ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرمه فلو شهد شاهدا زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم
له ذلك المال ولو شهدا عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما وان شهدا على انه طلق امراته لم يحل لمن علم
كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث ظاهره انه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر يخالف الباطن
وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطا في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديثين
وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاده هل يجوز ان يقع فيه خطا فيه خلاف والاكثرون
على انه لا يخطي في اجتهاده بخلاف غيره واما الحديث فليس من الاجتهاد في شي لانه حكم بالبينة ونحوها فلو وقع
منه ما يخالف الباطن لا يسمى الحكم خطا بل الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين مثلا
فان كانا شاهدي زور او نحو ذلك فالتقصير منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه بخلاف
ما اذا اخطا في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات ويأتي ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في الاحكام
هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور في النكاح وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم ابو عمرو الفراهيدي

الازدي مولاهم البصري قال حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة
فموحدة مفتوحة بوزن جعفر الدستوائي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليماني
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنكح البكر بضم الفوقية
مبنيا للمفعول اي لا تزوج حتى تستاذن بالبنا للمفعول ايضا اي يوجد منها الاذن ولا الثيب بالمثلثة
التي زالت بكارتها حتى تستامر بضم اوله يطلب امرها وفرق بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن
بلفظ وغيره فقيل يا رسول الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت بفوقيتين
لان الغالب من حالها ان لا تظهر ارادة النكاح حيا والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس هو الامام
ابو حنيفة رحمه الله ان ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا لم تستاذن البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول
ولم تزوج اصله تتزوج فحذف احدى التائين تخفيفا فاحتال رجل فاقام شاهدي زور باضافة
شاهدي للاحقه ولابي ذر شاهدين زورا اي شهدا زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي
نكاحها بشهادتهما ولابي ذر عن الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج يعلم ان الشهادة
باطلة فلا باس ان يطاها ولا ياثم بذلك وهو تزويج صحيح لان مذهبه رحمه الله ان حكم القاضي
ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط لابي ذر ابن عبد الله قال
حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين الانصاري عن القاسم بن محمد بن
ابي بكر الصديق ان امراة لم تسم من ولد جعفر قال الحافظ ابن حجر يغلب على الظن انه ابن ابي طالب قال
وتجاسر الكرماني فقال المراد جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه
انتهى وعند الاسمعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفين ان امراة من ال ابي جعفر تخوفت ان يزوجها
وليها وهي اي والحال انها كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع بضم الميم الاولى
وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابني جارية بالجيم والرا والتحتية وهو
جدهما وصحفه بعضهم بالحا المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح يزيد وزاد في رواية
ابن ابي عمر فخبرهما انه ليس لاحد من امرك شي قالا لها فلا تخشين بفتح الشين المعجمة على انه خطاب للمراة
المتخوفة ومن معها وفي رواية ابن ابي عمر فارسلا اليها ان لا تخافي قال في الفتح فدل على انهما خاطبا من كانت
ارسلته اليهما او من ارسلا وعلى الحالين فكان من ارسل في ذلك جماعة نسوة وظن السفاقسي انه خطاب
للمراة وحدها فقال الصواب فلا تخشي بكسر اليا وتشديد النون قال ولو كان بلا تاكيد لحذفت النون
انتهى فان خنسا بفتح الخا المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة بعدها همزة ممدودا بنت خذام بكسر الخا
وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل لم
يسم لكن قال الواقدي انه من بني مزينة وهي والحال انها كارهة ذلك زاد في النكاح فاتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابي انكحني وان عم ولدي احب الي فرد
النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح قال سفين بن عيينة بالسند السابق واما عبد الرحمن بن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق فسمعته يقول عن ابيه القاسم ان خنسا ولم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا مجمعا
فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن
النحوي عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح بالبنا للمفعول الايم حتى تستامر اي يطلب امرها والايم بفتح
الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة
المقابلة للبكر في قوله ولا تنكح البكر بالبنا للمفعول حتى تستاذن بالبنا للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله
كيف اذنها

كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت غالبا وانما وقع السوال عن الاذن مع ان حقيقته
معلومة لان البكر لما كانت تستحيي ان تفصح باظهار رغبتها في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس
هو الامام ابو حنيفة ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امراة ثيب بامرها فاثبت القاضي
نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه اي يجوز له النكاح ولا باس بالمقام له معها بضم
ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استيذان
الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى
من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستيذان الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام
ابي حنيفة خارج عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم
واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله ان البكر تستحيي ان تفصح بذلك
قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض
الناس ابو حنيفة ان هوي بفتح الها وكسر الواو احب رجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي انسانا
جارية فتية من النسا يتيمة ولابي ذر عن الكشميهني ثيبا بدل يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه
فاحتال فجاء بشاهدي زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة
بذلك فقبل القاضي بشهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي شهادة الزور
والزوج يعلم ببطلان ذلك بالجر ولابي ذر بطلان ذلك حل له الوطء مع علمه بكذب الشهود
في ذلك وظاهره انها بعد الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد انه جاء بشاهدين على
انها ادركت ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح ان الاستيذان
ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وحينئذ فالقاضي انشا لهذا الزوج عقدا استانفه
فيصح وهذا قول ابي حنيفة واحتج باثر عن علي في نحو هذا قال فيه شاهداك زوجاك وخالفه صاحباه

## باب ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضراير

جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة
والرا المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه قال حدثنا عبيد الله بن
اسمعيل القرشي الهباري بفتح الها والموحدة المشددة وبعد الالف را مكسورة فتحتية قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالهمز والمد وتقصر فتكتب بالياء بعد اللام وعند
الثعالبي في فقه اللغة انها المجيع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن ويحب العسل
افرده لشرفه بما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على
نسايه بفتح الهمزة والجيم وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها
يقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية علي بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه
فيدنو منهن فدخل على حفصة ام المومنين بنت عمر رضي الله عنها فاحتبس عندها اكثر ما كان يحتبس
اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسالت عن سبب ذلك الاحتباس فقال ولابي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت امراة ولابي ذر عن الكشميهني لها امراة من قومها لم
اقف على اسمها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة وسبق ان شربه
العسل كان عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة وعند ابن مردويه عن ابن عباس

انه كان عند سودة يتحلى على التعدد قالت عائشة فقلت اما بالتصحيف والالف ولابى ذر امر
محذوفها والله لنحتالن له اى لاجله ولابى ذر لنحتالن بالفتح فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة
قلت ولابى ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبى صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو سيقرب منك
فقولى له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفا قال ابن قتيبة صمغ حلو له
رائحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولى له ما هذه الريح زاد فى الطلاق التى اجد منك وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير طيب فانه سيقول لك
سقتنى حفصة شربة عسل فقولى له جرست بفتح الجيم والرا والسين المهملة اى رعت
نحله العرفط بضم العين المهملة والفا بينهما را ساكنة اخره طا مهملة الشجر الذى
صمغه المغافير وسأقول انا له ذلك وقوليه انت يا صفية اى بنت حيى فلما
دخل صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت ولابى ذر قالت
اى عائشة تقول سودة لى والذى لا اله الا هو لقد كدت فاربت ان ابادره
من المبادرة وللاصيلى ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى ان اباديه بالموحدة من
المباداة بالهمز ولابن عساكر ولابى الوقت ولابى ذر عن المستملى اناديه بالنون
بدل الموحدة بالذى قلت لى وانه صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الراء
خوفا منك فلما دنى قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منى قلت له يا رسول الله
اكلت مغافير قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد فى الطلاق التى اجد
منك قال سقتنى حفصة شربة عسل قلت ولابى ذر عن الحموى قالت اى سودة
جرست رعت نحله العرفط قالت عائشة فلما دخل على قلت له مثل ذلك القول
الذى قلت لسودة ان تقوله له ودخل على صفية بنت حيى فقالت له
مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف
اسقيك منه بفتح الهمزة اى من العسل قال لا حاجة لى به قالت
عائشة رضى الله عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه
بتخفيف الرا اى منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة
قلت لها اسكتى لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فان
قلت كيف جاز على ازواجه رضى الله عنهن الاحتيال اجيب
بانه من مقتضيات الطبيعة للنساء فى الغيرة وقد عفى عنهن
والحديث سبق فى الاطعمة والاشربة والطب والطلاق

**باب ما يكره من الاحتيال فى الفرار من الطاعون**

بوزن فاعول وهو وخز اعدائنا من الجن كما فى الحديث وهذا لا ينافيه قول
ابن سينا سببه دم ردى يستحيل الى جوهر سمى يفسد العضو ويؤدى
الى القلب كيفية رديئة فيحدث القىء والغثيان والغشى لانه
يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها

المادة

المادة السمية ويهيج الدم بسببها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى عن مالك الامام الاعظم عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزى حليف بنى عدى ابى محمد المدنى ولد
على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج الى الشام
فى ربيع الثانى سنة ثمانى عشرة يتفقد احوال الرعية فلما جاء بسرغ بموحدة مهملة مفتوحة وسكون الرا
بعدها غين معجمة غير منصرف وينصرف قرية بطرف الشام مما يلى الشام ولابى ذر سرغ باسقاط الموحدة
بلغه ان الوبا بفتح الواو والموحدة مهموز وهو المرض العام والمراد هنا الطاعون المعروف بطاعون عمواس
وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره
عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابى ذر
به اى بالطاعون بارض فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه ولابى ذر فلا تقدموا بضم اوله وكسر الثالث
عليه لانه اقدام على خطر واذا وقع الطاعون بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار
من المقدر فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهرى
بالسند السابق عن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه انما انصرف من سرغ
من حديث عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وفيه تقديم خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا
على الرجوع اعتمادا على خبر عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة فى المسير من المدينة الى الشام ورجعوا
ولم يدخلوا الشام وروى ان انصرافه انما كان من ابى عبيدة بن الجراح لانه استقبله قال ما اجبت
باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة اشككت
فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فقال عمر والله لادخلنها
فقال ابو عبيدة لا تدخلها فرده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا ولابى ذر
اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنا ولابى ذر اخبرنى
بالخاء المعجمة والافراد عامر بن سعد بن ابى وقاص انه سمع اسامة بن زيد بضم الهمزة ابن حارثة
يحدث سعدا هو ابن ابى وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اى الطاعون
فقال رجز بالزاى عذاب او قال عذاب بالشك من الراوى عذب به بعض الامم لما كثر طغيانهم
ثم بقى منه بقية فيذهب المرة ويأتى الاخرى فمن سمع بارض ولابى ذر عن الكشميهنى به اى بالطاعون
بارض فلا يقدمن بفتح اوله وثالثه او بالضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض
وقع بها فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والتحيل فى الفرار من الطاعون بان
يخرج فى تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوى بذلك الفرار من الطاعون والحديث سبق فى ذكر
بنى اسرائيل هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه ما يكره من الاحتيال
**فى الهبة و** الاحتيال فى اسقاط **الشفعة** وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
ان وهب شخص هبة الف درهم واكثر حتى مكث بفتح الكاف وضمها بعدها
مثلثة الشىء الموهوب عنده عند الموهوب له سنين واحتال الواهب فى ذلك بان
تواطأ مع الموهوب له ان لا يتصرف قاله فى الفتح ثم رجع الواهب فيها اى فى الهبة
فلا زكاة على واحد منهما فخالف هذا القائل الرسول اى ظاهر حديث الرسول صلى الله
عليه وسلم فى الهبة المتضمن للنهى عن العود فيها واسقط الزكاة بعد ان حال عليها الحول
عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما الرجوع فلا يكون الا فى الهبة
للولد واحتج البخارى رحمه الله بقوله حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين

الثوري عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم من رواية
ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فيأكله ليس لنا مثل السوء بفتح السين اي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين
ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس الحيوانات في اخس احوالها وظاهر هذا المثل كما قاله
النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو محمول على هبة الاجنبي لا ما وهبه لولده
وقال العيني لم يقل ابو حنيفة هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع
في هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لانه قبل التسليم يجوز مطلقا واستدل
لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب
منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما قال ولم يأخذ ابو حنيفة حديث
العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين معا فعمل بالاول في جواز الرجوع وبالثاني
في كراهة الرجوع واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة والحديث
سبق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم
الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء وحكي ضمها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت
للشريك القديم على الحادث فيما ملك بعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما موصولة بمعنى الذي
والصلة جملة لم يقسم والعايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيها لم يقسم
من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت
الطرق بضم الصاد وكسر الراء مشددة ومخففة اي بينت مصارفها وشوارعها وجواب فاذا
قوله فلا شفعة لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى في الشفعة
دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد والمنور والبالوعة في الحصة الصايرة اليه
وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم والحديث سبق في البيوع وقال
بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى تشرع الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم عمد
بفتحات اي عمد ابو حنيفة الى ما شدده بالشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الى ما سدده
بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله وقال ان اشترى دارا
اي اراد شراءها كاملة فخاف ان يأخذها الجار بالشفعة فاشترى منها سهما واحدا
شايعا من مائة سهم فيصير شريكا لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار
الشفعة في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك في المشاع احق من الجار ولا
شفعة له اي للجار في باقي الدار وله اي للذي اشترى الدار وخاف ان يأخذها الجار ان يحتال في ذلك
فناقض كلامه لانه احتج في شفعة الجار بحديث الجار احق بسقبه ثم تحيل في اسقاطها بما يقتضي
ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس فيه شيء من خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية
ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من
الضرر لا سيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابرهيم بن ميسرة بفتح الميم

والسين

والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال سمعت عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الرا
بعدها تحتية ساكنة ثم دال مهملة الثقفي قال جاء المسور بن مخرمة بن نوفل القرشي رضي الله عنه فوضع
يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مالك وهو
خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة
الا تأمر هذا يعني سعد بن ابي وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني بيتي
بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية اللذين بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية في داري ولابي
ذر في داره فقال سعد لا ازيده في الثمن على اربعمائة اما مقطعة واما منجمة اي مؤجلة على نقدات
متفرقة والنجم الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت بضم الهمزة خمس مائة مفعول
ثان لاعطيت نقدا فمنعته البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقريبه بان يتعهده
او يتصدق عليه مثلا فقيل هو دليل الشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بالشفعة وهو متروك
الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر
عن المستملي ما بعتك باسقاط الضمير او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني قلت لسفين بن عيينة
ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابرهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي
لم يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال
هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده فيه ولفظ رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سوا
فالمراد بالمخالفة على ما رواه معمر ابدال الصحابي بصحابي آخر وهو المعتمد قال سفين لكنه اي ابرهيم
ابن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين
صحيحان وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعوا سفين بن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب
مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة
ولا غيرها وقال بعض الناس هو النعمان ايضا اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة
ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة
عن الملك فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها بالحاء والدال المهملتين
اي يصف حدودها التي تميزها ويدفعها اي الدار اليه الى المشتري ويعوضه المشتري الف درهم
مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة
محضة فاشبهت الارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن ابرهيم
ابن ميسرة الطايفي نزيل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص ساومه بيتا باربع مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه بالسين
بدل الصاد ما اعطيتك باسقاط اللام ما اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه
وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة
وهب ما اشتراه لابنه الصغير ولا يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد
بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب
لاجنبي فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانها جرت بشروطها والصغير لا يحلف

**باب** كراهية **احتيال العامل** الذي يتولى في ماله وغيره **ليهدى له** بضم التحتية
مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار

ابن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب عليه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال
استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن اللتبية
بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه قال
ابن حجر لم اقف على تسميتها فلما جاء وفي الاحكام فلما قدم حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من
حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا
ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط الالف وتخفيف اللام جلست في بيت ابيك وامك
حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه
بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول
هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته
والله لا ياخذ احد منكم شيئا من الصدقة بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلاعرفن
احدا بنون التاكيد الثقيلة وبعد اللام همزة والله لاعرفن وفي نسخة فلا اعرفن
بالف بعد اللام ثم همزة فلا نافية للمتكلم صورة وفي المعنى نهي لقوله احدا منكم لقي الله حال
كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة وبالمد صفة لبعير اي صوت
او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة بعدها الف فراء صوت ايضا او
يحمل على عنقه شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع
صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي في اليونينية يده بالافراد حتى رؤي بضم الراء مهموزة فهمزة
مكسورة فتحتية ولابي ذر ريء بكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فهمزة بياض ابطه بالافراد
وفي نسخة ابطيه بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتني به بصر عيني وسمع اذني بفتح الموحدة
وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله
وضبطه اكثرهم كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب تقول سمع اذني زيدا وراى
عيني تقول ذلك بضم اخرهما قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الحيل فوجه النصب على
المصدر لانه لم يذكر المفعول بعده وقال في الفتح وبصر بفتح الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين
وكسر الميم اي بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه
وسمعت كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول بانهما مصدران نصبا فبين المفعول بلغت
ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن هشام
بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية
مسلم من طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من فيه الى اذني وقوله عيني واذني بالافراد فيهما وفي مسلم من طريق
ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني وعنده من رواية
ابن نمير بصر عيناي وسمع اذناي قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح
بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى له
وقال في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة من جهة تملكه بما اهدي انما كان لعلة كونه
عاملا فاعتقد ان الذي اهدي له يستبد به دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها فبين له
صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التي عمل لاجلها هي السبب في الاهداء له وانه لو اقام في منزله
لم يهد له شيء فلا ينبغي له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت اليه على طريق الهدية فان

ذلك

ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق له والحديث سبق في الهبة والنذور والزكاة • وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي عن عمرو
ابن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال قال النبي ولابي ذر قال لنا النبي صلى
الله عليه وسلم الجار احق بصقبه ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد اي احق بقربه
بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا وسبق ما فيه قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
النعمان ان اشترى اي ان اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا باس ان يحتال
على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينقده بفتح التحتية اي ينقد البائع
تسعة الاف درهم وتسعمائة درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما اي بمقابلة ما بقي من
العشرين الالف ولابي ذر الف باسقاط اللام والالف لم يرض ان ياخذها بالعشرين الفا فلا
سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد يعني بمعارضة عنها فان
طلبه الشفيع اخذها بسكون الخاء بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن الذي وقع عليه
العقد فان استحقت الدار بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة اي ظهرت مستحقة لغير البائع رجع
المشتري على البائع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعمائة وتسعة وتسعون درهما
ودينار لكونه القدر الذي تسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين استحق
بضم التاء مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة الصرف الذي وقع بين البائع والمشتري في الدينار ولابي
ذر في الدار فان وجد بفتح الواو بهذه الدار المذكورة عيبا ولم تستحق بالبناء للمجهول اي والحال انها
لم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم ولابي ذر بعشرين الفا وهذا تناقض ظاهر
لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البائع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض
فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشتري وما قبضه منه البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله
قال البخاري فاجاز اي ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين المسلمين بكسر الخاء المعجمة اي الحيلة في ايقاع
الشريك في الغبن الشديد ان اخذ بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها
وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قال الاولى لابي ذر لا داء لا مرض ولا خبثة
بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون المبيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم
لعهد تقدم لهم قاله ابو عبيدة قال السفاقسي وهذا في عهد الرقيق قال في الفتح وانما خصه بذلك
لان الخبر انما ورد فيه ولا غائلة بالغين المعجمة بهمز ممدود ولا سرقة ولا اباق وهذا الحديث سبق في
اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان ونصحا بلفظ ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لي النبي صلى
الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم
لا داء ولا غائلة قال في الفتح وسنده حسن وله طرق الى العداء ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجه
موصولا لكن فيه ان المشتري العداء من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما في ذلك في الباب المذكور
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفي عن عمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة اخره دال مهملة
ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك ابا وقاص بن وهيب بن عبد
مناف احد العشرة او لمن رمى بسهم في سبيل الله بيتا في داره باربعمائة مثقال وقال ابو رافع لسعد
قوله اعطيت خمسمائة نقدا فمنعته لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان الى اخره

كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب احتيال العامل واظنه وقع هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسايلها ومن ثم قال الكرماني انه من تصرف النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا اشكال لانه حينيذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون في الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط او بيض لها في الاصل.

## كتاب التعبير

**بسم الله الرحمن الرحيم** ثبتت البسملة هنا للجميع **باب التعبير** اى تفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب وقال في المدارك حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخر امرها كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبره ونحوه اولت الرويا اذا ذكرت مآلها وهو مرجعها وقال البيضاوى عبارة الرويا الانتقال من الصور الخيالية الى المعانى النفسانية التى هى مثالها من العبور وهى المجاوزة انتهى وعبرت الرويا بالتخفيف هو الذى اعتمده الاثبات وانكروا التشديد لكن قال الزمخشرى عثرت على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل لبعض الاعراب • رايت رويا ثم عبرتها • وكنت للاحلام عبارا • وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد للمبالغة في ذلك ولابى ذر كتاب التعبير **واول ما بدى به رسول الله** ولابى ذر عن المستملى باب بالتنوين اول ما بدى به رسول الله **صلى الله عليه وسلم من الوحى** اليه **الرويا الصالحة** اى الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرويا كالروية غير انها مختصة بما يكون في النوم ففرق بينهما بتا التانيث كالقربة والقربى وقال الراغب بالها ادراك المرئى بحاسة البصر ويطلق على ما يدرك بالتخيل نحو ارى ان زيدا مسافر وعلى التفكر النظرى نحو انى ارى ما لا ترون وعلى الراى وهو الاعتقاد لاحد النقيضين عن الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم عبارة عما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرويا من الله والحلم من الشيطان قال التوربشتى الحلم عند العرب مستعمل استعمال الرويا والتفريق بينهما انما كان من الاصطلاحات الشرعية التى لم يعطها بليغ ولم يهتد اليها حكيم بل سنها صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرويا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضا الشهوة مما لا حقيقة له قاله صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتى اراد بقوله ولم يهتد اليها حكيم ما عرفها الفلاسفة على ما نقله القاضى البيضاوى في تفسيره الرويا انطباع الصورة المنحدرة من افق المتخيلة الى الحس المشترك والصادقة منها ان تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها من المعانى الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شى استغنت الرويا عن التعبير والا احتاجت اليه انتهى وقال من ينتمى الى الطب ان جميع الرويا تنسب الى الاخلاط فيقول من غلب عليه البلغم راى انه يسبح في الما ونحو ذلك لمناسبة الما طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفرا راى النيران والصعود في الجو وهكذا الى اخره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومى المصرى قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المولف وحدثنى بالافراد عبد الله بن محمد المسندى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا ولابى ذر اخبرنا معمر هو ابن راشد

ولفظ

ولفظ الحديث له لا لعقيل قال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرنى بالافراد عروة بن الزبير ابن العوام والفا في فاخبرنى للعطف على مقدر اى انه روى له حديثا وهو عند البيهقى في دلايله من وجه اخر عن الزهرى عن محمد بن النعمان بن بشير مرسلا فذكر قصة بدء الوحى مختصرا ونزول اقرا باسم ربك الى قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهرى فسمعت عروة بن الزبير يقول قالت عايشة فذكر الحديث مطولا عن عايشة رضى الله عنها انها قالت اول ما بدى بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرويا الصادقة التى ليس فيها ضغث او التى لا تحتاج الى تعبير وفي التعبير القادرى الرويا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحى الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق الانبيا واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرويا الانبيا كلها صادقة وقد تكون صالحة وهى الاكثر وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرويا يوم احد وقال في النوم بعد الرويا المخصوصة به لزيادة الايضاح او لرفع وهم من يتوهم ان الرويا تطلق على روية العين فهى صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رويا الا جات ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا جاته مثل فلق الصبح قال القاضى البيضاوى شبه ما جاه في اليقظة ووجده في الخارج طبقا لما راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا جاز وصف الله تعالى في قوله تعالى فالق الاصباح وامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبى عن انشقاق ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراقها الافاق كما ان الرويا الصالحة مبشرات تنبى عن وفود انوار عالم الغيب وانارة مطالع الهدايات بسبب الرويا التى هى جزء يسير من اجزا النبوة فكان صلى الله عليه وسلم ياتى حرا بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا ممدود مذكر منصرف على الصحيح وقيل مونث غير منصرف فيتحنث بالحا المهملة اخره مثلثة في غار فيه وهو اى التحنث التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر او بما كان يلقى اليه من المعرفة الليالى ذوات العدد مع ايامهن والوصف بذوات العدد يفيد التقليل كدراهم معدودة وقال الكرمانى يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه الصلاة والسلام بحرا دون غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو عليه الصلاة والسلام مكان جده وكان الزمن الذى يخلو فيه شهر رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم عاشورا ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا نفد ذلك الزاد الى خديجة رضى الله عنها فتزوده ولابى ذر عن الكشميهنى فتزوده بحذف الضمير لمثلها لمثل الليالى حتى فجيه الحق بفتح الفا وكسر الجيم بعدها همزة اى جاه الوحى بغتة وكانه لم يكن متوقعا للوحى قاله النووى وتعقبه البلقينى بان في اطلاق هذا النفى نظر فعند ابن اسحق عن عبيد بن عمير انه وقع في المنام نظير ما وقع في اليقظة من الغط والامر بالقراة وغير ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم

م

ووقوعه في اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى ترد الجزم باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم
في غار حراء فجاءه الملك جبريل عليه السلام وفاجاه تفسيرية او تعقيبية او سببية
وحتى لانتهاء الغاية اي انتهى توجهه لغار حراء بمجيء جبريل فيه في الغار فقال اقرأ وهل
سلم قبل قوله اقرأ ام لا الظاهر لا لان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر وتهويله
او ابتداء السلام متعلق بالبشر لا الملائكة ووقوعه منهم على ابراهيم لانهم كانوا في صورة
البشر فلا يرد هنا ولا سلامهم على اهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا
غالبا نعم في رواية الطيالسي ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة
قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ ولابي ذر فقلت
ما انا بقارئ اي ما احسن ان اقرأ فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني حتى بلغ
مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اي بلغ الغط مني الجهد وبضم
الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل بلغ ثم ارسلني اطلقني فقال
اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطني ولابي ذر عن الكشميهني فاخذني فغطني
الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قال في شرح المشكاة قوله ما انا بقارئ
اي حكمي كسائر الناس من ان حصول القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعدمه فلذلك
اخذه فغطه مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ
فيه من صفات الملكية فقال له حينئذ لما علم المعنى اقرأ باسم ربك الذي خلق كل
شيء وموضع باسم ربك النصب على الحال اي اقرأ مفتتحا باسم ربك قل بسم الله ثم اقرأ
حتى بلغ ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة الى رد
ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان القراءة انما تتيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما
تحصل بواسطة المعلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى العلم
التعليمي وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني ومصداقه قوله تعالى
ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها بالايات المذكورة حال كونه
ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهي اللحمة بين العنق والمنكبين وقال
ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا يختص بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما
فجأه من الامر المخالف للعادة لان النبوة لا تزيل طباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة
فقال زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب ولفوني بها فزملوه بفتح الميم حتى
ذهب عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة ما لي واخبرها ولابي ذر عن الكشميهني
واخبرها الخبر وقال لقد خشيت على نفسي ان لا اقوى على مقاومة هذا الامر ولا اقدر
على حمل اعباء الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر عن الحموي والمستملي علي بتشديد الياء فقالت
له خديجة كلا نفي وابعاد اي لا خوف عليك ابشر بخير وانك رسول الله حقا فوالله
لا يخزيك الله ابدا بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني لا يحزنك
بالحا

بالحاء المهملة والنون بدل المعجمة والياء من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم
والعيال وغير ذلك وتقري الضيف بفتح الفوقية من غير همز اي تهيئ له طعامه ونزله
وتعين على نوائب الحق حوادثه ارادت انك لست ممن يصيبه مكروه لما جمع الله فيك من مكارم
الاخلاق ومحاسن الشمائل وفيه دلالة على ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة
من مصارع السوء وفيه مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة تطرأ وفيه تانيس
من حصلت له مخافة من امر وفي دلائل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا انه صلى
الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى في المنام فقالت له ابشر فان الله لا يصنع بك الا خيرا
ثم اخبرها بما وقع له من شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن
له جبريل فذكر القصة فقال لها ارايتك الذي رايت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان
ربي ارسله الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا فاقبل الذي
جاءك من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به مصاحبة
له ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها
ولابن عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر في اخي صفة للعم ووجه الرفع خبر مبتدا محذوف
وكان ورقة امرأ تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة المحمدية وكان يكتب
الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب
اي الذي شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له لورقة خديجة اي ابن عم اسمع من
ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم ابن اخي بنصب ابن منادى
مضاف ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى وفي بدء الوحي خبر ما راى فقال له ورقة
هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير قال الهروي سمي به لان الله خصه بالوحي الذي انزل
بضم الهمزة على موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول جبريل
عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى يا ليتني فيها في ايام النبوة ومدتها جذعا بمعنى
شابا قويا والجذع في الاصل للدواب فهو هنا استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب
بكان مقدرة عند الكوفيين او على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كائن فيها
حال الشبيبة والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك اكون وفي بدء الوحي ليتني اكون حيا حين
يخرجك قومك من مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم بتشديد
الياء المفتوحة وقال ذلك استبعادا للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه كما قال السهيلي ان مفارقة
الوطن على النفس شديدة لاظهاره عليه الصلاة والسلام الانزعاج لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة
من ايذائهم وتكذيبهم له قال ورقة له نعم يخرجونك لم يات رجل قط بما ولابي ذر عن الكشميهني
بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي لان الاخراج عن المالوف سبب لذلك وان يدركني يومك
يوم خروجك بجزم يدركني بان الشرطية ورفع يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك
بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية مؤزرا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب
بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته وفتر الوحي احتبس
ثلاث سنين او سنتين ونصف فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الزاي حزن فيما بلغنا

له

معترض بين الفعل ومصدره وهو حزنًا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته
وليس موصولًا ويحتمل أن يكون بلغه بالإسناد المذكور والمعنى أن من جملة ما وصل إلينا من خبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة وعند ابن مردويه في التفسير بإسقاط قوله فيما بلغنا
ولفظه فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنًا غدا بغين معجمة في الفرع من الذهاب غدوة
وفي نسخة عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارًا كي يتردى
يسقط من رؤوس شواهق الجبال العالية فكلما أوفى بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وتفتح وتضم
أعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة اشفاقًا أن تكون الفترة لأمر أو سبب منه
أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به أو
حزن على ما فاته من الأمر الذي بشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله أنك رسول الله ومبعوث إلى
عباده وعند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره الزهري وقوله مكث
أيامًا بعد مجيء الوحي لا يرى جبريل فحزن حزنًا شديدًا حتى كاد يغدو إلى ثبير مرة وإلى حراء أخرى
يريد أن يلقي نفسه تبدى أي ظهر له جبريل فقال يا محمد إنك رسول الله حقًا وفي حديث ابن سعد المذكور
فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال إذ سمع صوتًا فوقف فزعًا ثم رفع رأسه فإذا جبريل على كرسي بين السماء
والأرض متربعًا يقول يا محمد أنت رسول الله حقًا وأنا جبريل فيسكن لذلك جأشه بالجيم ثم الهمزة
الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه وتقر نفسه فيرجع فإذا طالت فترة الوحي غدا لمثل ذلك
فإذا أوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بدا أظهر له جبريل فقال
له مثل ذلك يا محمد إنك رسول الله حقًا **تنبيه** قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن
النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر عن رواية عقيل ويونس وصنيع
المؤلف يوهم أنه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحميدي في جمعه فساق الحديث إلى قوله
فترة الوحي ثم قال انتهى حديث عقيل المفرد عن ابن شهاب إلى حيث ذكرنا وزاد عنه البخاري في حديثه
المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه إلى آخره قال الحافظ ابن حجر والذي
عندي أن هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد أخرج طريق عقيل أبو نعيم في مستخرجه من طريق
أبي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في أول الكتاب بدونه وأخرجه
مقرونًا هنا برواية معمر وبين أن اللفظ لمعمر وكذلك صرح الإسماعيلي أن الزيادة في رواية
معمر وأخرجه أحمد ومسلم والإسماعيلي وغيرهم وأبو نعيم أيضًا من طريق جمع من أصحاب الليث
عن الليث بدونها انتهى وحديث الباب أخرجه المؤلف في باب بدء الوحي قال ابن عباس
رضي الله عنهما مما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى
فالق الإصباح أي الإصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على المؤلف
بأن ابن عباس فسر الإصباح لا لفظ فالق الإصباح الذي هو المراد هنا لأن المؤلف
ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح والإصباح
مصدر سمي به الصبح أي شاق عمود الصبح عن سواد الليل أو فالق نور النهار نعم قال
مجاهد كما سبق في تفسير قل أعوذ برب الفلق الفلق الصبح وأخرج الطبري عنه أيضًا
في قوله فالق الإصباح قال إضاءة الصبح وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح إضاءته فالله سبحانه
وتعالى يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضيء الوجود ويستنير الأفق ويضمحل الظلام

ويذهب

ويذهب الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي والكشميهني وكذا
النسفي ولأبي زيد المروزي عن الفربري

## باب رؤيا الصالحين

بالإضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل أن تكون الرؤيا بالتعريف وقوله بالجر
عطفًا على السابق ولأبي ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا أي صدقه
في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوًا كبيرًا وقال في فتوح الغيب
هنا صدق بالفعل وهو التحقيق أي حقق رؤيته وحذف الجار وأوصل الفعل كقوله
صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق ملتبسًا به فإن ما رآه كائن لا محالة في وقته
المقدر له وهو العام القابل ويجوز أن يكون الحق صفة مصدر محذوف أي صدقًا ملتبسًا
بالحق وهو القصد إلى التمييز بين المؤمن المخلص وبين من في قلبه مرض وأن يكون قسمًا
إما بالحق الذي هو نقيض الباطل أو بالحق الذي هو من أسمائه وجوابه لتدخلن المسجد
الحرام وعلى الأول هو جواب قسم محذوف إن شاء الله حكاية من الله تعالى قول رسوله
لأصحابه وقصته عليهم أو تعليم لعباده أن يقولوا في عداتهم مثل ذلك متأدبين بأدب الله ومقتدين
بسنته آمنين حال والشرط معترض محلقين حال من الضمير في آمنين رؤوسكم أي جميع شعورها
ومقصرين بعض شعورها لا تخافون حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تأخير فتح مكة إلى العام
القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة فتحًا قريبًا وهو فتح خيبر لتستروح إليه قلوب المؤمنين
إلى أن يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرؤيا في العام القابل وقد روي أنه صلى الله عليه وسلم
أري وهو بالحديبية أنه دخل مكة وأصحابه محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية قال أصحابه أين
رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعبد بن حميد والطبري من طريق ابن أبي نجيح وسقط لأبي ذر في روايته
محلقين إلى آخرها وقال بعد قوله آمنين إلى قوله فتحًا قريبًا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب
القعنبي عن مالك الإمام الأعظم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني عن أنس بن مالك
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة أي الصالحة من الرجل الصالح
وكذا المرأة الصالحة غالبًا جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة مجازًا لا حقيقة لأن النبوة انقطعت
بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة كما أن جزء الصلاة لا يكون صلاة نعم إن وقعت من النبي
صلى الله عليه وسلم فهي جزء من أجزاء النبوة حقيقة وقيل إن وقعت من غيره عليه السلام فهي جزء من علم
النبوة لأن النبوة وإن انقطعت فعلمها باق وقول مالك رحمه الله لما سئل أيعبر الرؤيا كل أحد
فقال أبالنبوة يلعب ثم قال الرؤيا جزء من أجزاء النبوة فلا يلعب بالنبوة أجيب عنه بأنه
لم يرد أنها نبوة باقية وإنما أراد أنها لما أشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب
لا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم وأما وجه كونها ستة وأربعين جزءًا فأبدى بعضهم لها مناسبة
وذلك أن الله أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة أشهر ثم أوحى إليه بعد ذلك في اليقظة
بقية مدة حياته ونسبتها إلى الوحي في المنام جزء من ستة وأربعين جزءًا لأنه عاش بعد
النبوة ثلاثًا وعشرين سنة على الصحيح فالستة أشهر نصف سنة فهي جزء من ستة وأربعين
جزءًا من النبوة وتعقبه الخطابي بأنه قاله على سبيل الظن إذ إنه لم يثبت في ذلك خبر ولا
أثر ولئن سلمنا هذه المدة محسوبة من أجزاء النبوة لكنه يلحق بها سائر الأوقات التي كان
يوحى إليه فيها منامًا في طول المدة كما ثبت كالرؤيا في أحد ودخول مكة وحينئذ فيتلفق من
ذلك مدة أخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي ذكرها وأجيب بأن المراد
وحي المنام المتتابع ما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة إلى وحي اليقظة

نومعود فى جانب وحى اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد فى الستة والاربعين فقال
المازرى مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم وقال ابن العربى اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها
الا نبى او ملك وانما القدر الذى اراد صلى الله عليه وسلم ان يبينه ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة فى الجملة
لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل النسبة فيختص بمعرفته درجة النبوة وقال
المازرى ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شى جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عنده فمنه ما يعلم
المراد به جملة وتفصيلا ومنه ما يعلمه جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفى مسلم من حديث
ابى هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من سبعين جزءا وللطبرانى عنه جزء
من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت
عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند الطبرى فى تهذيب الاثار عن ابن عباس جزء من
خمسين وللترمذى من طريق رزين العقيلى جزء من اربعين وللطبرى من حديث عبادة جزء من
اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين قال فى الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد انه بحسب
الوقت الذى حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجى الوحى اليه
حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث
باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة
واربعين فى اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين
تحتمل لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقيل ما يصيب ما ذكر
فى حصر هذه الاجزاء وليس وقع له الاصابة فى بعضها لما تشهد له الاحاديث المستخرج منها لم يسلم
له ذلك فى بقيتها والتقييد بالصالح جرى على الغالب فقد يرى الصالح الاضغاث ولكنه نادر
لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس وحينئذ فالناس فى ثلاثة اقسام الانبياء صلوات
الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب
فى رؤياهم الصدق وقد يقع فيها ما لا يحتاج الى التعبير ومن عداهم يكون فى رؤياهم الصدق
والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحال فى حقهم وفسقة والغالب على
رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فيما
ذكر فى الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب بان السر فيه
ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك
الرؤيا والحديث اخرجه النسائى وابن ماجه فى التعبير باب بالتنوين
يذكر فيه **الرؤيا من الله** وسقط لفظ باب لغير ابى ذر وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس اليربوعى الكوفى قال حدثنا زهير بن معوية ابو خيثمة الكوفى قال حدثنا بالجمع ولابى ذر
حدثنى يحيى هو ابن سعيد الانصارى قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة
الحرث بن ربعى الانصارى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا يراها الشخص فى النوم
من الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى الصادقة وله عن الكشميهنى الصالحة والحلم من الشيطان بضم
الحاء المهملة وسكون اللام وقال السفاقسى بضمها وهو ما يراه النائم من الامر الفظيع المهول قال ابن
نفيس فى شامله قد تحدث الاحلام لامر فى الماكول وذلك بان يكون كثير التبخير او التدخين فاذا
تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا حال النوم
حرك ذلك البخار والدخان ارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض عن ذلك ان تختلط الصور التى
فى مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور
الواردة من الحواس والقوة التى تدرك تلك الصور حينئذ ويلزم ذلك ان تحكم على تلك الصور بمعان

تناسبها



تناسبها فتكون تلك المعانى لا محالة مخالفة للمعانى المعروفة فكذلك تكون الاحلام حينئذ
مشوشة فاسدة وقد تحدث الاحلام لامر يهم بتفكر فيه فى اليقظة فيستمر فكر القوة المفكرة
فى ذلك فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنائع والفكر فى العلوم وكثيرا ما يكون
الفكر صحيحا لان القوة تكون حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة ولاجل توفر الارواح
حينئذ على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما تنحل حينئذ مسائل مشكلة وشبه معطلة وكثيرا ما
تستنتج الفكرة حينئذ مسائل لم تخطر ولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة فى اليقظة
وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لها فى التعبير واكثر من تصدق احلامه من يتجنب الكذب
فلا يكون لمتخيلته عادة بوضع الصور والمعانى الكاذبة فلذلك الشعراء يندر جدا صدق
احلامهم لان الشاعر من عادته التخييل بما ليس واكثر فكره انما هو فى وضع الصور والمعانى
الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى الشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه الذى يخيل فيها
ولا حقيقة لها فى نفس الامر او لانه يحضره لا انه يفعله اذ كل مخلوق الله تعالى واما اضافة الرؤيا
وهى اسم للمرئى المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف وظاهره ان المضافة الى الله لا يقال لها حلم
والمضافة الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهو تصرف شرعى والا فالكل يسمى رؤيا وفى حديث اخر
الرؤيا ثلاث فاطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق فى الطب واخرجه مسلم والترمذى وابو داود والنسائى
وابن ماجه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال
حدثنى بالافراد ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن
شداد بن الهاد الليثى عن عبد الله بن خباب بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة
بينهما الف الانصارى عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه انه سمع النبى صلى الله عليه
وسلم يقول اذا راى احدكم فى منامه رؤيا يحبها فانما هى من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها وفى مسلم
فان راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفى الترمذى من حديث ابى رزين ولا يقصها الا على واد
وفى اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا وفى اخرى لا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم
يؤولها على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا
قاله وان جهل او شك سكت ولابى ذر عن الحموى والمستملى وليتحدث بزيادة فوقية بعد التحتية وفتح
الدال المهملة واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هى من الشيطان لانه الذى يخيل فيها او انها تناسب صفته
من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان
بخلق الله وتقديره كان الجميع عباد الله وان كانوا عصاه قال تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان
ويا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرؤيا ولا يذكرها لاحد
وفى مستخرج ابى نعيم حديث واذا راى احدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها وفى
باب الحلم من الشيطان عند المولف فليبصق عن يساره وللمسلم عن يساره حين يهب من نومه ثلاث
مرات وعند المولف فى باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا
ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره ومحصله ان الرؤيا الصالحة ادابها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر بها
وان يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان الحلم اربعة التعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان
ويتفل حين يستيقظ من نومه ولا يذكرها لاحد اصلا وفى حديث ابى هريرة عند المولف فى باب القيد
فى المنام وليقم فليصل لكن لم يصرح البخارى بوصله وصرح به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذى كان
عليه والحكمة فى التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان الذى حضر الرؤيا المكروهة او اشارة الى استقذار

ادب الرؤيا الصالحة والحلم

والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد
صحيحة عن ابرهيم النخعي قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة
الله ورسله من شر رؤياي هذه ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله اني اروع في المنام فقال
اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين
وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا واليوم والليلة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة

وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي كثير اليمامي واثنى عليه
مسدد خيرا حال تحديثه وقال لقيته باليمامة بالتخفيف بين مكة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال
حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام بوزن ضرب
فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليبصق طردا للشيطان وتحقيرا واستقذارا عن شماله لانه محل
الاقذار والمكروهات فانها اي الرؤيا المكروهة لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره
سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرؤيا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلا قاله النووي
رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال
ابو عبيد يشترط في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجمع الثلاثة الحمل على
التفل فانه نفخ فيه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق
وبالسند السابق عن ابيه اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل
قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل
الحديث السابق واعترض الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال وادخاله حديث ابي قتادة
في باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له اخذه من قول الاسمعيلي ليس هذا
الحديث من هذا الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بان له وجها ظاهرا وهو التنبيه على ان هذا
الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرؤية الصالحة كما دلت عليه احاديث الباب فاذا كان
مخصوصا بالرؤيا الصالحة اتجه ادخالها في بابها اتجاها ظاهرا انتهى وهو مثل قول الحافظ ابن حجر وجه
دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان الرؤية الصالحة انما كانت جزءا من اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى
بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقد سبق ما في ذلك قريبا قال
الغزالي لا تظن ان تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق الا بحقيقة
الحق فقوله رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة تقدير تحقيق لكن ليس في قوة غيره
ان يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو
مختص بانواع من الخواص كل واحد منها يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكننا ان نقسمها الى ستة واربعين
جزءا بحيث تقع الرؤيا الصحيحة جزءا من جملتها لكنه لا يرجع الا الى الظن والتخمين لا انه الذي اراده
النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة غيره فلم يذكر واعبادة

انس

ابن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم في التعبير والترمذي والنسائي في الرؤيا وبه قال
حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحق المدني نزيل
بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة هو نظير قوله
صلى الله عليه وسلم السمت الحسن والتودة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة اي من
اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم
لعجزنا عن حقيقة معرفته على ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني
فيما وصله المولف عن معلى بن اسد في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله
الامام احمد وابن عدي عنه واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعيب هو ابن الحبحاب
فيما وصله ابن منده اربعتهم عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل
عن انس عن عبادة بن الصامت كما في السابق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق القرشي قال ابن ابي حازم بالمهملة والزاي بينهما الف عبد العزيز
واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية
من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين المشددة اولاهما
بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الرؤيا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
وقوله الصالحة تقييد لما اطلق في الروايتين السابقتين ولذا وقع التقييد رؤيا الصالحين بالرجل
الصالح فرؤيا الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها انتظامها واستقامتها فرؤيا
الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة واما رؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذاك
كما يصدق الكذوب وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزاء النبوة كالكاهن والمنجم وقد
وقعت الرؤيا الصادقة من بعض الكفار كما في رؤيا صاحبي السجن مع يوسف عليه السلام ورؤيا ملكهما

باب المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع مبشرة وقول الحافظ ابن حجر وهي البشرى تعقبه
صاحب عمدة القاري فقال ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل للمونث من التبشير
وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام احمد من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له وعنده
ايضا من حديث عبادة بن الصامت انه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت
قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سالتني عن شيء ما سالني عنه احد
من امتي او احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح او ترى له وكذا رواه ابو داود الطيالسي
عن عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرؤيا الصالحة يبشرها المومن هي من تسعة واربعين جزءا من
النبوة فمن راى ذلك فليخبر بها ومن راى سوى ذلك فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا وليسكت
ولا يخبر بها احدا وعند ابن جرير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا
وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرؤيا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة
موقوفا الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة

رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد الاستقبال
وفي حديث عائشة عند أحمد لم يبق بعدي إلا المبشرات قال في المصابيح وحينئذ فيكون المقام مقتضيًا للتعبير
بلم مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى بعدي من النبوة إلا المبشرات يعني أن الوحي ينقطع بموته
فلا يبقى بعده ما يعلم به أنه سيكون غير الرؤيا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لأنه قال ذلك في زمانه
واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته أي لم يبق بعد النبوة المختصة بي إلا المبشرات وفي حديث ابن عباس
عند مسلم قال ذلك في مرض موته وفي حديث أنس عند أبي يعلى مرفوعًا إن الرسالة والنبوة قد انقطعت ولا
نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الصالحة أي يراها الشخص أو ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب وإلا ففي الرؤيا ما تكون منذرة
وهي صادقة يريها الله تعالى لعبده المؤمن لطفًا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من أفراده ٥

باب رؤيا يوسف وللنسفي يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبرهيم خليل الرحمن
وقوله تعالى إذ قال يوسف بدل اشتمال من أحسن القصص إن جعل مفعولًا أو منصوبًا بإضمار اذكر ويوسف
عبري ولو كان عربيًا لصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف لأبيه يعقوب يا أبت إني رأيت من الرؤيا
لا من الرؤية لأن ما ذكره معلوم أنه منام أحد عشر كوكبًا روى ابن جرير عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه
وسلم رجل من يهود يقال له بستانة اليهودي فقال له يا محمد أخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف أنها
ساجدة له ما أسماؤها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه بشيء ونزل عليه جبريل عليه السلام فأخبره
بأسمائها قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه فقال نعم جريان والطارق والذيال وذو الكتفين
وذو الفابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروح وذو الفرغ فقال اليهودي أي والله إنها لأسماؤها
ورواه البيهقي في الدلائل وأبو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما والشمس والقمر هما أبواه أو أبوه وخالته والكواكب
إخوته قبل الواو بمعنى مع أي رأيت الكواكب مع الشمس والقمر وأجريت مجرى العقلاء في رأيتهم لي ساجدين لأنه
وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكررت الرؤية لأن الأولى تتعلق بالذات والثانية بالحال أو الثانية
كلام مستأنف على تقدير سؤال وقع جوابًا له كأن أباه قال له كيف رأيتها فقال رأيتهم لي ساجدين أي متواضعين وكان
سنه اثنتي عشرة سنة يومئذ قال يا بني صغره للشفقة أو لصغر سنه لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك
كيدًا جواب النهي أي إن قصصتها عليهم كادوك فهم يعقوب عليه السلام من رؤياه أن الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف
الدارين فخاف عليه حسد إخوته وبغيهم إن الشيطان للإنسان عدو مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد
وكذلك أي وكما اجتباك بمثل هذه الرؤيا الدالة على شرفك وعزك يجتبيك ربك يصطفيك للنبوة والملك
ويعلمك كلام مبتدأ غير داخل في حكم التشبيه كأنه قيل وهو يعلمك من تأويل الأحاديث من تعبير الرؤيا
ويتم نعمته عليك بالرسالة والإيحاء إليك وعلى آل يعقوب كما أتمها على أبويك من قبل أراد الجد وأب الجد
إبرهيم وإسحق عطف بيان لأبويك إن ربك عليم بمن يستحق الاجتباء حكيم يضع الأشياء في مواضعها
وسقط لأبي ذر من قوله إن الشيطان الخ وقال بعد ساجدين إلى قوله عليم حكيم وقوله يا أبت هذا أي سجودهم
تأويل رؤياي من قبل أي التي كان قصها على أبيه إني رأيت أحد عشر كوكبًا وكان هذا سائغًا في شرائعهم إذا سلموا
على الكبير يسجدوا له ولم يزل هذا جائزًا من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه السلام فحرم في هذه الملة المحمدية قد جعلها
ربي حقًا صادقة وأخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعبه بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان
بين رؤيا يوسف وعبارتها أربعون عامًا وذكر البيهقي له شاهدًا عن عبد الله بن شداد وزاد وإليها ينتهي
أمد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين
سنة وفي لفظ ثلاثًا وثمانين سنة وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن ولم يقل من الجب لقوله لا تثريب
عليكم

عليكم اليوم وجاء بكم من البدو من البادية لأنهم كانوا أصحاب مواشي ينتقلون في المياه والمناجع من بعد
أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي أفسد بيننا وأغوى إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم بمصالح عباده
الحكيم في أفعاله وأقواله وقضائه وقدره وما يختاره ويريده رب قد آتيتني من الملك بعض الملك وعلمتني
من تأويل الأحاديث تعبير الرؤيا فاطر السموات والأرض أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلمًا
طلب ذلك لقول يعقوب لولده ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون وإنما دعى به ليقتدي به قومه من بعده
وألحقني بالصالحين من آبائي أو على العموم قال أبو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله قال أبو عبد الله
لأبي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة ولأبي ذر والمبدع بإسقاط الفوقية والبارئ
بالراء والهمز ولأبي ذر عن الحموي والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الراء والخالق الخمسة معناها
واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والأرض ومراده أن الأسماء المذكورة ترجع إلى معنى واحد
وهو إيجاد الشيء بعد أن لم يكن وقوله من البدء بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها همزة كذا في الفرع
كأصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو أوجه لأنه يريد تفسير قوله وجاء بكم من البدو بادية بالرفع أيضًا
في الفرع وفي غيره بتركه أي وجاء بكم من البادية ومراده أن فاطر معناه البادي من البدء أي الابتداء
أي بادئ الخلق بمعنى فاطره وسقط من قوله قال أبو عبد الله الخ للنسفي باب
بالتنوين رؤيا إبرهيم الخليل عليه السلام وسقط لغير أبي ذر لفظ باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو
في الفرع وثبتت في أصله فلما بلغ معه السعي بلغ أن يسعى مع أبيه في أشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق ببلغ
لاقتضائه بلوغهما معًا حد السعي ولا بالسعي لأن صلة المصدر لا تتقدم عليه فتعين أن يكون بيانًا كأنه
قال فلما بلغ معه السعي أي الحد الذي يقدر فيه على السعي قيل مع من قال مع أبيه وكان إذ ذاك ابن
ثلاث عشرة سنة والمعنى في اختصاص الأب أنه أرفق الناس به وأعطفهم عليه وغيره ربما عنف به
في الاستسعاء فلا يحتمله لأنه لم يستحكم قوته يا بني إني أرى أي إني رأيت في المنام أني أذبحك ورؤيا
الأنبياء في المنام وحي رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس مرفوعًا أي كالوحي في اليقظة فلهذا قال إني أرى
في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى من الرأي على وجه المشاورة لا من رؤية العين وإنما شاوره
ليأنس للذبح وينقاد للأمر به قال يا أبت افعل ما تؤمر به ستجدني إن شاء الله من الصابرين
على الذبح أو على قضاء الله فلما أسلما خضعا وانقادا لأمر الله أو أسلم الذبيح نفسه وإبرهيم ابنه وتله
للجبين صرعه عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون أهون عليه ووضع السكين
على قفاه فانقلبت السكين ولم يعمل شيئًا بمانع من القدرة الإلهية وناديناه أن يا إبرهيم قد صدقت
الرؤيا أي حققت ما أمرناك به في المنام من تسليم الولد للذبح وجواب لما محذوف تقديره كان
ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشارهما وحمدهما لله وشكرهما على ما أنعم به عليهما
من دفع البلاء العظيم بعد حلوله إنا كذلك أي كما جزيناك نجزي المحسنين لأنفسهم بامتثال الأمر
بإفراج الشدة عنهم قال مجاهد بما وصله الفريابي في تفسيره في قوله تعالى فلما أسلما أي سلما ما
أمرا به سلم الابن نفسه للذبح والأب ابنه وتله أي وضع وجهه بالأرض لأنه قال له يا أبت
لا تذبحني وأنت تنظر في وجهي لئلا ترحمني ولم يذكر البخاري رحمه الله هنا حديثًا كالترجمة التي قبل
بل اكتفى فيها بما أورده من الآيات القرآنية ولعله لم يتفق له حديث فيها على شرطه باب
التواطي أي توافق جماعة على الرؤيا الواحدة وإن اختلفت عباراتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
نسبه لجده وأبوه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الأيلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر والد سالم رضي الله عنه وعن أبيه

ان أُريتُنا بضم الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني أُرِيتَها بإسقاط الهمزة أُرُوا في المنام ليلة القدر بضم
الهمزة وأصله أُرِيُوا فاستثقلت الضمة على اليا وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها اليا ثم ضمت
الرا لاجل الواو وهو مبني لما لم يسم فاعله ومفعوله النايب عن الفاعل الضمير هو الواو والرؤية
هنا اختلف فيها فقال ابن هشام مصدر راى الحلمية عند ابن مالك والحريري قال وعندي لا تختص
بها لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال ابن عباس هي رويا عين ول
على انه مصدر الحلمية والبصرية وقد الحقوا راى الحلمية براى العلمية في التعدي لاثنين انتهى وقد
جعلها ابو البقا وجماعة بصرية فعلى هذا تتعدى لمفعول واحد وتنتقل بالهمزة الى الثاني فيكون الثاني
هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله من الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا فيها انما اروها نفسها
بمعنى القاها الله في قلوبهم في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان جمع آخره وان اناسا آخرين اروا
انها في العشر الاواخر منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في ليالي السبع
الاواخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فلما راى قوم انها في العشر واخرون انها
في السبع كانوا كانهم توافقوا على السبع فامرهم صلى الله عليه وسلم بالتماسها في السبع لتوافق الفريقين
عليها وجرى البخاري على عادته في ايثار الاخفى على الاجلى فلم يذكر قوله ارى رؤياكم قد تواطت في السبع
الاواخر السابق في اواخر الصيام

**باب رؤيا اهل السجن والفساد اهل الشرك**

ولابي ذر مما ذكره في الفتح والشراب
جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد اهل الشرك
بضم المعجمة وتشديد الراء جمع شارب بدل قوله والشرك والمراد شربة المحرم وعطف على اهل الفساد
من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه مع يوسف عليه السلام السجن فتيان عبدان للملك
الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه والاخر شرابيه للايهام بانهما يريدان ان يسماه قال
احدهما وهو الشرابي واسمه نبو قيل هو مجلس اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا تسمية له بما يوول اليه
وقراها ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا وقال الاخر وهو الخباز مخلث بالخاء المعجمة وبعد الالف مثلثة
وقيل راشان اني اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه ينتهش منه نبئنا اخبرنا بتاويله
بتفسيره وتعبيره وما يوول اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا قال الزجاج
بيّنه ان امر الرويا صحيح وان منها ما يصح ومن دفعه فليس بمسلم لانه يدفع القران والسنة روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم الرويا جزء من اربعين جزءا من النبوة وتاويله ان الانبياء يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل
على ما سيكون قال لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نباتكما بتاويله في اليقظة قبل ان ياتيكما
او لا ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه تطعمانه وتاكلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه
والوقت الذي يصل اليكما قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا مثل معجزة عيسى حيث قال وانبئكم
بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله
عن تكهن وتنجم اني تركت ملة قوم لا يومنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون يحتمل ان يكون كلاما مبتدا وان
يكون تعليلا لما قبله اي علمني ذلك لاني تركت ملة اولئك واتبعت ملة ابائي ابرهيم واسحق ويعقوب
وهي الملة الحنيفية وذكر الاباء ليعلمهما انه من بيت النبوة لتتقوى رغبتهما في الاستماع اليه والمراد الترك
ابتدا لا انه كان فيه ثم تركه فتقول هجرت طريق الكفر والشرك وسلكت طريق ابائي المرسلين صلوات الله
وسلامه عليهم وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض عن الضالين
فانه يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعله اماما يقتدى به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان

لنا

لنا ما صح لنا معاشر الانبيا ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد من
فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل الله فيشركون به ولا
يتنبهون ثم دعاهما الى الاسلام واقبل عليهما وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون
الله فقال لهما للمحبة يا صاحبي السجن يا ساكنيه او يا صاحبي فيه فاضافهما اليه على
الاتساع ارباب متفرقون شتى متعدده متساويه وقال الفضيل بن عياض رحمه الله
لبعض الاتباع يا عبد الله ولابي ذر وقال الفضيل عند قوله يا صاحبي السجن ارباب
متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل كل شيء لعز جلاله وعظم سلطانه ولانوابد
ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون من دونه تعالى الا اسما لا حقيقة لها سميتموها
انتم واباؤكم الهة ثم طفقتم تعبدونها فكانكم لا تعبدون الا الاسما لا مسمياتها ما انزل
الله بها بتسميتها من سلطان حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر على
لسان انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك الذي دعوتكم اليه
من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي امر الله به وانزل
به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فلذا كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرويا
فقال يا صاحبي السجن اما احدكما يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا
كما كان يسقيه قبل واما الاخر يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير من راسه
فقالا كذبنا فقال يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان تم وانقطع لا محالة
فان الرويا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى
الموصلي عن انس مرفوعا الرويا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما
الظان يوسف عليه السلام اذ كان تاويله عن اجتهاد وان كان تاويله عن
وحي فالظان الشرابي او الظن بمعنى اليقين وما تقدم من قوله قضي الامر يقتضي
اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله يخلصني
من هذه الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف ذلك للساقي ليتوصل
الى هدايته وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق للساقي ورفيقه فانساه
الشيطان فانسى الشرابي ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك وقيل فانسى يوسف
ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف الذي قال ما لبث
في السجن طول ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف
جدا لان في اسناده سفين بن وكيع وهو ضعيف وابرهيم بن يزيد الجوزي
وهو اضعف من سفيان فالصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عايد
على الناجي كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف عليه السلام في السجن
بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع قال وهب مكث يوسف سبعا وقال الضحاك
عن ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان
ابن الوليد اني ارى في المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يا كلهن سبع
اي سبع بقرات عجاف مهازيل وارى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا
اخر يابسات قد ادركت فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليها فاستعبر - ها

خطاب لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر

فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها لتكون ابتداء لبلاء يوسف عليه السلام في الرؤيا ثم كانت
سبب نجاته ايضا الرؤيا فلما دنا فرجه رأى الملك هذه الرؤيا التي هالته فجمع اعيان
العلماء والحكماء من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا ايها الملأ افتوني في رؤياي عبروها
ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام في للرؤيا للبيان قالوا اضغاث
احلام اي هي تخاليطها وما نحن بتأويل الاحلام بعالمين يعنون بالاحلام المنامات الباطلة
اي ليس عندنا تأويل انما التأويل للمنامات الصحيحة اذا عترفوا بقصور علمهم وانهم ليسوا
في تأويل الاحلام بنحارير وقال الذي نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادكر بعد امة
للملك والذي حوله انا انبئكم اخبركم بتأويله ممن عنده علم تعبير هذا المنام فارسلون
فابعثوني اليه لاسأله عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فأتاه فقال يوسف ايها
الصديق البالغ في الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف
وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس بحكم الى الملك ومن عنده
لعلهم يعلمون تأويلها او فضلك او مكانك من العلم فيطلبوك ويخلصوك من محنتك فذكر
يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك الفتى في نسيانه ما وصاه به ومن غير شرط
للخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دأبا وحفص وحده بفتحها لغتان
في مصدر دأب يدأب اي دام على الشيء ولازمه وهو هنا نصب على المصدر بمعنى دائبين
فما حصدتم فذروه في سنبله اي ذلك ابقى له وامنع له من اكل السوس الا قليلا مما تأكلون
في تلك السنين فعبر البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضر بالزرع
ثم ارشدهم الى ما هو الصواب نصيحة لهم ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم
لهن هو من الاسناد المجازي يأكل اهلهن مسند اليهن الا قليلا مما تحصنون
تحرزون ثم يأتي من بعد ذلك اي من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث
اي يمطرون او من الغوث وهو الفرج تقول في الاول من الثلاثي وفي الثاني من الرباعي
تقول غاثنا الله من الغيث واغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتأول البقرات
والسنبلات الخضر بسنين مخاصيب والعجاف واليابسات بسنين مجدبة
ثم بشرهم بعد الفراغ من تأويل الرؤيا بأن العام الثامن يجيء مباركا كثير الخير غزير
النعم وذلك من جهة الوحي فرجع الساقي واخبر الملك بتعبير رؤياه وقال الملك
بعد ان رجع اليه الساقي واخبره بتعبير رؤياه ائتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه
من السجن امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته براءته ونزاهته مما نسب اليه
من جهة امرأة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا
قال ارجع الى ربك الى سيدك يريد الملك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن
ايديهن الآية وسقط لابي ذر من قوله قال احدهما الى آخره وقال بعد قوله
فتيان الى قوله ارجع الى ربك وادكر بالدال المهملة افتعل من ذكر ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ذكرت بسكون الذال فادغم التاء في الدال تحولت دالا مهملة
تقلبه امة اي قرن وقيل حين وعن سعيد بن جبير بعد سنين ويقرأ أمه
بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء منونة اي بعد نسيان وتنسب هذه القراءة لابن عباس
وهي شاذة وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم يعصرون الاعناب والدهن

تحصنون

تحصنون اي تحرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء وهو عم السابق عن مالك
الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر
ابن عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث يوسف
اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته مسرعا وفي هذا من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره
وصبره ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه ما اجبتهم
حتى اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه
لبادرتهم الباب ولكنه اراد ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم اتى
هذا الكلام بعينه على جهة المدح ليوسف عليه السلام فما باله هو يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره
اجيب بانه صلى الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وجها آخر من الرأي وجه ايضا من الجودة اي لو
كنت انا لبادرت الخروج ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل
انما هي معرضة ليقتدي الناس بها الى يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم حمل الناس على الاحزم
من الامور وذلك للتعمق في مثل هذه النازلة التارك فرصة الخروج من مثل ذلك السجن وربما ينتج له
من ذلك البقاء في سجنه وان كان يوسف عليه السلام امن من ذلك بعلم من الله فغيره من الناس
لا يأمن من ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى الله عليه وسلم حالة حزم ومدح وما فعله يوسف
عليه السلام صبر عظيم وقال بعضهم خشي يوسف عليه السلام ان يخرج من السجن فينال من الملك
مرتبة ويسكت عن امر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي راود امرأة
مولاه فاراد ان يبين براءته ويحقق منزلته من العفة والحديث سبق في التفسير واحاديث
الانبياء ومطابقته الترجمة للآيات ظاهرة وكذا الحديث

## باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام

وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة
رؤية خاصة في القرب منه او من رآني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه الله للهجرة الي والتشرف
بلقائي ويكون الله تعالى جعل رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة قال في المصابيح وعلى
القول الاول ففيه بشارة لرائيه بانه يموت على الاسلام وكفى بها بشارة وذلك لانه لا يراه
في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت منه الوفاة على الاسلام
حقق الله لنا ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه وكرمه امين ولا يتمثل الشيطان بي هو كالتتميم للمعنى
والتعليل للحكم اي لا يحصل له اي للشيطان مثال صورتي ولا يتشبه بي فكما منع الله الشيطان
ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قال
ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى فيما وصله اسمعيل بن اسحق القاضي من طريق حماد بن
زيد عن ثابت قال ابن سيرين محمد لا تعتبر رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا رآه الرائي
في صورته التي جاء وصفه بها في حياته ومقتضاه انه اذا رآه على خلافها كانت رؤيا تأويل
لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة او غيرها قال ابن العربي رؤيته

ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم تسكين شوق الرائي لكونه صادقا في محبته ليعمل على مشاهدته
وسقط قوله قال ابو عبد الله الخ لابي ذر وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي بفتح الهمزة وتشديد
الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال
حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من راني في المنام فقد راني قال الكرماني فان قلت الشرط والجزاء متحدان فما معناه
واجاب بانه في معنى الاخبار اي من راني فاخبره بان رؤيته حق ليست من اضغاث الاحلام وقال
في شرح المشكاة اي من راني فقد راى حقيقتي على كمالها لا شبهة ولا ارتياب فيما راى فان الشيطان
لا يتمثل بي فان قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق او في المغرب اجيب
بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا يشترط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مسامتة ولا خروج
شعاع ولا غيره ولذا جاز ان يرى الاعمى الصين ببقعة الاندلس فان قلت كثيرا يرى على خلاف
صورته المعروفة ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا
في مكان واحد اجيب بانه يغير في صفاته لا في ذاته فتكون ذاته عليه الصلاة والسلام
مرئية وصفاته متخيلة غير مرئية فالادراك لا يشترط فيه تحديق الابصار ولا قرب
المسافة ولا كون المرئي مدفونا في الارض ولا ظاهرا عليها وانما يشترط كونه موجودا ولو راه
يامر بقتل من يحرم قتله كان هذا صفاته المتخيلة لا المرئية ورؤيا المومن جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة لانها من الله بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من اجزاء النبوة
وفيه مباحث سبقت قريبا وسقطت الواو من قوله ورؤيا لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وهو جد يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
عبيد الله بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة بن الحرث رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان واضافة الرؤيا الصالحة الى الله
اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من الكذب والتهويل وان كانا
بخلق الله تعالى وتقديره فمن راى شيئا يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا
لطيفا من غير ريق عن شماله طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره ثلاثا للتاكيد وخص الشمال
لانها محل الاقذار وليتعوذ بالله من شر الشيطان فانها لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك سببا لسلامته
وان الشيطان لا يترايا بي بالزاي المعجمة لا يتصدى لان يصير مرئيا بصورتي ولابي ذر لا يتراءى
بالراء المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير وبه قال حدثنا خالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة
وتشديد التحتية ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النيسابوري
قال حدثني بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحرث بن ربعي رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من راني في
منامه فقد راى الحق اي فقد راني رؤية الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس بن يزيد
وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم ووصلها مسلم ابن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس
واحال رواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة
وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من راني

فقد راى الحق

فقد راى الحق فان الشيطان لا يتكونني اي لا يتكون كوني فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل
يعني ان الله تعالى وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من التصور في صورة النبي
صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده

## باب رؤيا الشخص في الليل

هل يساوي
رؤياه بالنهار او يتفاوتان رواه اي حديث رؤيا الليل سمرة بن جندب الصحابي المشهور الاتي حديثه
في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف بعدها
مهملة فالف ابن فليم العجلي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء وبعد
الالف واو مكسورة نسبة الى بني طفاوة او الى الطفاوة موضع قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد
هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة مفاتيح
الكلم بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لفظ قليل يفيد معاني
كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل بمفاتيح الخزائن التي هي آلة للوصول الى مخزونات متكاثرة
وعند الاسمعيلي عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ياسر كلاهما عن احمد بن المقدام اعطيت جوامع
الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد
بجوامع الكلم القران ومن امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون
وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث
النبوية حديث عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما
ونصرت بالرعب بضم النون والرعب بضم الراء وسكون العين المهملة اي الفزع يقذف في قلوب اعداي
وزاد في التيمم مسيرة شهر اي ينهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويفرقون منهم وبينما بالميم انا
نائم البارحة اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال اذ اوتيت بمفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى
وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب والفضة حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية
عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته وكذا كان فتح لامته ممالك كثيرة فغنموا اموالها واستباحوا خزائن
ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي
وانتم تنتقلونها بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى مكان وهذه رواية ابي ذر عن المستملي وله
عن الحموي تنتثلونها بالمثلثة بدل القاف يستخرجونها كما استخرجهم خزائن كسرى ودفائن قيصر
وفي بعض الروايات تنتفلونها بالفاء بدل القاف اي يغتنمونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم الهمزة اراني والليلة نصب
على الظرفية فرايت رجلا آدم بمد الهمزة اسمر كاحسن ما انت راء من ادم الرجال بضم الهمزة
وسكون الدال المهملة من سمرهم له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر جاوز شحمة اذنه كاحسن
ما انت راء من اللمم بكسر اللام الاولى قد رجلها بفتح الراء والجيم المشددة واللام سرحها حال كونها تقطر
ماء من الماء الذي سرح به شعره حال كونه متكئا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك من الراوي
واضيف عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالباس والعاتق ما بين المنكب
والعنق يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح ابن مريم عليه السلام اذا ولابي ذر
واذا ولغير ابي ذر ثم اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين غير سبط او قصير قطط شديد
جعودة الشعر اعور العين اليمنى كانها اي عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومن همزها
فمن طفئت كما يطفى السراج اي ذهب نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال فان
قلت المسيح الدجال لا يدخل مكة والحديث انه عند الكعبة اجيب بان المنع من دخوله مكة انما

سواء راه على صفة الصورة المعروفة او غيرها لكن يكون في الاولى ما لا يحتاج الى التعبير وفي الثانية ما يحتاج الى التعبير

هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث سبق في احاديث الانبيا ومر هنا ذكره وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله
ابن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما كان يحدث
ان رجلا قال ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرفه من احد وحينئذ فهو
مرسل لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كان
في شوال في الثانية فقال يا رسول الله اني اريت بهمزة مضمومة ثم را مكسورة وللاصيلي رايت بر
ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في باب من لم ير الرويا لاول عابر
اذا لم يصب بعد خمسة وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون
منها فالمستكثر والمستقل الحديث الخ وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد الله بن عبد الله
سليمان بن كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو وتابعه لابن عساكر وتابعه ايضا ابن اخي الزهري محمد بن عبد الله
ابن مسلم فيما وصله الذهلي في الزهريات وسفين بن حسين الواسطي فيما وصله الامام احمد عن
الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس او ابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك
فقال ابن عباس او ابا هريرة ولابن عساكر وحكى مسلم وابا هريرة يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله
عليه وسلم من غير شك وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي ابن ابي حمزة
الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا وصله الذهلي في الزهريات ومعمر هو ابن راشد لا يسنده اي الحديث المذكور
حتى كان بعد يسنده وصله اسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة يحدث
قال اسحق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله
في السند حتى رفعه بكتاب فيه عن الزهري عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ
قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

## باب حكم الرؤيا الواقعة بالنهار

ولابي ذر باب رويا النهار وقال ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله
علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون
عن ابن سيرين محمد رويا النهار مثل رويا الليل وثبت قوله رويا الثانية في رواية ابي ذر عن
الحموي وقال اهل التعبير ان رويا النهار بالعكس لان الارواح لا تجول اصلا والشمس في اعلا الفلك
وذلك ان قوتها من اظهار امر الارواح ونشرها فيما تصرف فيه وقيل ان رويا النهار اقوى من رويا
الليل واتم في الحال لان النور سابق لكل ظلمة والنور يشرح في الضيا ما لا يشرح في سائر الظل والارواح
يتعارف في الضوء ما لا يتعارف في غيره واما الوقت التي تكون الرويا فيه اصح والتي تكون فيه اسعد
فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل وهو ابتدا الزمان الذي
خلق فيه آدم عليه السلام والوقت الذي سلك فيه الروح وهو وقت يكون الرويا فيه كالاخذ باليد
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري
انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحاء

والرا المهملتين المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت خالته صلى الله عليه
وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما
فاطعمته وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وسكون الفا وكسر اللام تفتش شعر راسه لتستخرج هوامه
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك فرحا وسرورا قالت ام
حرام فقلت له ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة وسكون الرا المخففة
حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة مفتوحتين اخره جيم وسطه وهوله
ملوكا على الاسرة قال ابن عبد البر في الجنة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة
حالهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحق بن عبد الله
ابن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم بذلك ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس
ولابي ذر عن المستملي ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى من العرض وبكى
فيل اي يركبون في البر قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر زمان غزو معوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما في خلافة عثمان
مع زوجها في اول غزوة كانت الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت في الطريق لما
رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في الجهاد والاستيذان واخرجه مسلم في الجهاد

## باب رؤيا النسا

قال علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له لا فرق
في حكم العبارة بين النسا والرجال واذا رات المراة ما ليست له اهلا فهو لزوجها وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين ابن خالد ولابن عساكر عن عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقها السبعة ان امه ام العلا بنت الحرث بن ثابت
ابن حارثة بن ثعلبة امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اي اخبرت خارجة
انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة في نزولهم عليهم وسكناهم في منازلهم
حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت ام العلا فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون
بفتح الميم وسكون الظا المعجمة بعدها عين مهملة فوا وساكنة فنون الجمحي القرشي وانزلناه بالواو
في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي
سنة ثلاث من الهجرة في شعبان غسل وفي الجنائز وغسل بالواو وكفن في اثوابه دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليه فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون
فشهادتي عليك اي لك مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله
اي شهادتي عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا يستعمل ويراد به معنى القسم
كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر
الكاف اي من اين علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت لمفدي او افديك به يا رسول الله فمن يكرمه
الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما هو بفتح الهمزة وتشديد الميم اي عثمان بالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم اما هو قوله والله اني لارجو
له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما ذا يفعل بي ولا بكم وهذا قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر
لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم

مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية
التفصيلية والمعلوم هو الإجمالي فقالت أم العلاء والله لا أزكي بعده أحداً أبداً وبه قال حدثنا
أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا أي الحديث المذكور
وقال صلى الله عليه وسلم ما أدري ما يفعل به أي بابن مظعون قالت أم العلاء وأحزنني ذلك فنمت
فرأيت لعثمان بن مظعون عيناً تجري فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما رأيت فقال ذلك
بكسر الكاف خطاب لمؤنث ويجوز الفتح ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك عمله بإسقاط اللام ذلك
أي يجري له لأنه كان له بقية من عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد صالح بن عواله شهد بدراً وهو
السائب ويحتمل أن عثمان كان مرابطاً في سبيل الله فيكون ممن يجري عمله لحديث فضالة بن عبيد مرفوعاً
كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله الحديث هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحاء واللام وتسكن فإذا حلم بفتح الحاء واللام الشخص
وللحموي والمستملي وإذا احتلم بالواو بدل الفاء فليبصق عن يساره بالصاد المهملة وليستعذ بالله
عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الإمام
عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
أن أبا قتادة الأنصاري رضي الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المشهورين
وفرسانه المعتبرين وقاله تعظيماً له وافتخاراً به وتعليماً للجاهل به أنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم وهو المكروه يرى فيه
من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله عز وجل فإذا حلم بفتح الحاء واللام أحدكم الحلم يكرهه فليبصق
عن يساره بالصاد وفي رواية فلينفث وهو شبيه بالنفخ وأقل من التفل لأن التفل يكون
معه ريق وفي أخرى فليتفل وهذه حالات متفاوتة فينبغي أن يفعل الجميع ليتحقق الموعود به
من عدم الضرر إن شاء الله تعالى وليستعذ بالله منه من الشيطان فلن يضره باب
اللبن إذا رآه في المنام ماذا يعبر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
المروزي قال أخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري
محمد بن مسلم أنه قال بالإفراد حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والزاي أن أباه ابن عمر عبد الله رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم أنا نائم أتيت بضم الهمزة بقدح
لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري بفتح همزة لأرى واللام للتأكيد وكسر راء الري وتشديد التحتية
يخرج من أظفاري في موضع نصب مفعول ثان لأرى إن قدرت الرؤيا بمعنى العلم أو حال إن قدرت
الرؤيا بمعنى الإبصار واللام في لأرى للتأكيد فإن قلت الري لا يرى أجيب بأنه أنزله منزلة
المرئي فهو استعارة وفي رواية الأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت وذر في أظفاري ثم أعطيت فضلي
الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه يعني عمر بن الخطاب كان بعض رواته شك وفي رواية
صالح بن كيسان فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا أي من حوله من الصحابة
فما أولته يا رسول الله قال أولته العلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع بهما وكونهما سببي
الصلاح ذاك في الأشباح والآخر في الأرواح وقال القاضي أبو بكر بن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث
ودم قادر على أن يخلق المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية أبي بكر بن سالم أنه صلى الله عليه وسلم قال
لهم أولوها قالوا يا نبي الله هذا علم أعطاكه الله فملأك منه ففضلت فضلة فأعطيتها عمر قال أصبتم
قال في الفتح ويجمع بأن هذا وقع أولاً ثم احتمل عندهم أن يكون عنده زيادة على ذلك

فقالوا

فقالوا أما أولته الخ لكن خص الدينوري اللبن المذكور هنا بلبن الإبل وأنه لشاربه مال
حلال وعلم قال ولبن البقر خصب السنة ومال حلال وفطرة أيضاً ولبن الشاء مال
وسرور وصحة جسم وألبان الوحش شك في الدين وألبان السباع غير محمودة إلا أن
لبن اللبوة مال مع عداوة لذي أمر وقال أبو سهل المسيحي لبن الأسد يدل على الظفر
بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف وكذا السنانير والثعالب يدل على المرض ولبن النمر
يدل على إظهار العداوة والحديث مضى في العلم باب بالتنوين يذكر
فيه إذا رأى الشخص في منامه أنه جرى اللبن في أطرافه أو أظافيره ولابن عساكر أظافره
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي إبراهيم
ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري أنه قال حدثني بالإفراد حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم
أنا نائم وجواب بينا قوله أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني بكسر همزة إن
لوقوعها بعد حتى الابتدائية لأرى الري يخرج وفي نسخة يجري من أطرافي وفي كتاب
العلم في أظفاري فيحتمل أن تكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهر على أظفاري والظفر
إما منشأ الخروج أو ظرفه فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله صلى الله عليه وسلم
من الصحابة ما أولت ذلك يا رسول الله قال أولته العلم وعند سعيد بن منصور من
طريق سفيان بن عيينة عن الزهري ثم ناول فضله عمر قال ما أولته قال العلم قال الحافظ ابن حجر
وظاهره أن السائل عمر وفي إعطائه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الإشارة إلى ما
حصل له من العلم بالله بحيث كان لا يأخذه في الله لومة لائم باب
رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولأبي ذر عن الكشميهني القمص بضمهما في المنام
وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال
حدثني بالإفراد أبي إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثني بالإفراد أبو أمامة
أسعد بن سهل بسكون الهاء بعد فتح ابن حنيف الأنصاري أدرك النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يسمع منه أنه سمع أبا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينما بالميم أنا نائم رأيت الناس من الرؤيا الحلمية على الأظهر
أو من البصرية فيتطلب مفعولاً واحداً وهو الناس وحينئذ فقوله يعرضون بضم أوله وفتح
ثالثه جملة حالية أو علمية من الرأي فيتطلب مفعولين وهما الناس ويعرضون علي أي
يظهرون لي وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وكسر
المهملة وتشديد التحتية والمراد قصر جداً بحيث لا يصل من الحلق إلى نحو السرة بل فوقها ولأبي
ذر الثدي بضم المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل إلى الثدي لقلته
أو المراد دونه من جهة السفل فيكون أطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق أخرى عن
ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه إلى سرته ومنهم من
كان قميصه إلى ركبته ومنهم من كان قميصه إلى أنصاف ساقيه ومر علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره لطوله قالوا أي الصحابة ما أولت ذلك يا رسول الله ولأبي ذر عن الكشميهني
ما أولته يا رسول الله قال أولته الدين لأن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها

في الآخرة وتجنبها عن كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولا يلزم منه تفضيله على أبي بكر ولعل السر
في السكوت عن ذكر أبي بكر الاكتفاء بما علم من فضيلته أو ذكره وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح
بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه فالمراد التنبيه على أنه ممن حصل له الفضل البالغ في الدين والحديث سبق في الإيمان

**باب جر القميص في المنام** وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال
حدثني بالإفراد الليث بن سعد الإمام قال حدثني بالإفراد أيضا عقيل بضم العين المهملة وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد أبو أمامة أسعد
ابن سهل أي ابن حنيف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا بغير ميم أنا نائم وجواب بينا قوله رأيت الناس عرضوا علي بضم العين وكسر الراء وتشديد
التحتية مثل علي وعليهم قمص جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولأبي
ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي بالتشديد عمر بن الخطاب وعليه قميص
يجتره بسكون الجيم بعدها فوقية ولأبي ذر مفتوحة ولابن عساكر يجره بضم الجيم وإسقاط الفوقية
قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين وفي نوادر الأصول للترمذي الحكيم أن السائل عن ذلك هو
أبو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على أن القميص يعبر بالدين وأن طوله يدل على بقاء آثار صاحبه
من بعده وهذا من أمثلة ما يحمد في المنام ويذم في اليقظة شرعا أعني جر القميص ورد الوعيد على تطويله

**باب رؤية الخضر في المنام** بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخاء
وسكون الضاد جمع أخضر قال وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي
الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء هاء تأنيث وكذا في رواية أبي محمد الجرجاني و**رؤية الروضة الخضراء**
في المنام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المعروف
بالمسندي قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف
الميم قال حدثنا قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين أنه قال قال قيس بن عباد بضم
العين وتخفيف الموحدة آخره دال مهملة البصري التابعي الكبير ليس صحابيا كنت في حلقة بسكون
اللام فيها سعد بن مالك هو سعد بن أبي وقاص وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام الإسرائيلي فقالوا أي ابن سلام هذا رجل من أهل الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم الآتي
إن شاء الله آخر الحديث يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلام
إنهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام متعجبا من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي لهم أن يقولوا ما ليس
لهم به علم وفي رواية خرشة عند مسلم فقال الله أعلم بأهل الجنة فأنكر عليهم الجزم ولم ينكر أصل الإخبار
بأنه من أهل الجنة وهو شأن المراقبين الخائفين المتواضعين وإنما رأيت في المنام كأنما وضع عمود
في وسط روضة خضراء وسبق في المناقب رأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها فنصب بضم
النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود فيها في الروضة وفي رواية ابن عون أن العمود كان في
وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني فنصبت فيها بنون وموحدة مفتوحتين فصاد معجمة
ساكنة ففوقية وفي رأسها أي رأس العمود عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين والعمود مذكر فأنثه
باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في أعلى العمود عروة وفي روايته في المناقب وسطها عمود
من حديد أسفله في الأرض وأعلاه في السماء في أعلاه عروة وفي أسفلها منصف بكسر الميم وسكون
النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف وفي مسلم فجاءني منصف قال ابن عون
والمنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه بفتح القاف أي اصعد في العمود بكسر القاف على الأفصح ولأبي ذر
ارقه بزيادة ضمير المفعول حتى أخذت بالعروة وفي رواية خرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوق
هذا قال قلت كيف أصعد فأخذ بيدي فزجل بي وهو بزاي وجيم أي رفعني فإذا أنا متعلق بالحلقة

ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت فقصصتها أي الرؤيا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله أي ابن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تأنيث الأوثق
الأشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى
يتصوره السامع كأنه ينظر إليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا
وثيقا لا تحله شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة الإسلام وذلك العمود
عمود الإسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالإسلام حتى تموت وعند مسلم من حديث
خرشة بن الحر قال قدمت المدينة فجلست إلى أشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ
على عصا له فقال القوم من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا فقام خلف سارية
فصلى ركعتين فقمت إليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها من يشاء وإني
رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كأن رجلا أتاني فقال انطلق فذهبت معه فسلك
بي منهجا عظيما فعرضت لي طريق عن يساري فأردت أن أسلكها فقال إنك لست من أهلها ثم عرضت
لي طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت إلى جبل زلق فأخذ بيدي فزجل بي فإذا أنا على ذروته فلم
أتقار ولم أتماسك فإذا عمود حديد في ذروته حلقة من ذهب فأخذ بيدي فزجل بي حتى أخذت
بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال رأيت خيرا أما المنهج العظيم فالمحشر وأما الطريق التي عرضت عن يمينك
فطريق أهل الجنة وأما الجبل الزلق فمنزل الشهداء وأما العروة التي استمسكت بها فعروة
الإسلام فاستمسك بها حتى تموت قال فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة قال فإذا هو عبد الله
ابن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجه ومسلم في صحيحه

**باب كشف المرأة** أي كشف الرجل المرأة **في المنام** وبه قال حدثنا بالجمع ولأبي ذر حدثني عبيد بن إسماعيل
بضم العين الهباري القرشي الكوفي وكان اسمه عبيد الله قال حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة
عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم أو ثلاثا بالشك فقيل من هشام
واقتصر البخاري على المحقق وهو المرتان إذا رجل أي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة
بفتح السين والراء المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تأكيد للسرقة وإلا فهي لا تكون
إلا حريرا قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة منها سرقة وثبت من في قوله من حرير
لأبي ذر عن الكشميهني فيقول الرجل المفسر بجبريل هذه امرأتك زاد ابن حبان في الدنيا
والآخرة فاكشفها فإذا هي أنت لا غيرك فالمراد أنه رآها في المنام كما رآها في اليقظة فأقول
إن يكن هذا الذي رأيته من عند الله يمضه بضم أوله وكسر ثالثه من الإمضاء قال في شرح
المشكاة وهذا الشرط مما يقوله المتحقق لثبوت الأمر بصحته تقريرا لوقوع الجزاء وتحققه
ونحوه قول السلطان لمن هو تحت قهره إن كنت سلطانا انتقمت منك أي السلطنة
مقتضية للانتقام وسبق الحديث في النكاح

**باب رؤية ثياب الحرير في المنام** وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال حدثنا محمد زاد أبو ذر عن الحموي
والكشميهني هو أبو كريب محمد بن العلاء ولأبي ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال الكلاباذي
هو محمد بن سلام أو محمد بن المثنى قال أخبرنا بالجمع ولابن عساكر أخبرني أبو معاوية
محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين قال أخبرنا هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريتك بضم الهمزة وكسر الراء قبلها

مبنيا للمفعول قبل ان اتزوجك في المنام مرتين رايت الملك جبريل يحملك في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف اي السرقة فكشف فاذا هي ولابن عساكر ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت وفي الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امراتك فكشفت عن وجهك ففيهما ان الكاشف هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث هذا الباب ان الكاشف هو الملك واجيب بان نسبة الكشف اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الامر به والذي باشر الكشف هو الملك فقلت ان يكن يكون هذا من عند الله يمضه ينفذه وبميم تزاد بتكرار بتقدم الهمزة المضمومة على الكاف المكسورة المرة الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف فاذا هي ولابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في السرقة انت فقلت ان يك يكون بعد الكاف هذا من عند الله يمضه واعاد صورة المنام ثانيا لقوله اريتك مرتين وفي رواية حماد بن سلمة اتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة ففيه ان هذه الرويا كانت بعد البعث واستشكل قوله فان يكن من عند الله يمضه اذ ظاهره الشك ورويا الانبياء وحي واجيب بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل البلاغة يسمى مزج الشك باليقين او قاله قبل ان يعلم ان رويا الانبياء وحي والمراد ان تكن الرويا على وجهها في ظاهرها لا تحتاج الى التعبير والتفسير فيمضه الله وينجزه فالشك عايد على انها رويا على ظاهرها ام تحتاج الى التعبير وخروج عن ظاهرها او المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك انها في الدنيا ام الجنة قاله عياض فليتامل مع ما عند ابن حبان في روايته هذه امراتك في الدنيا والاخرة

باب المفاتيح في اليد رويتها في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد ابن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب بسكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب من اقصدني من اعدائي وهو في مسيرة شهر بيني نصرا من الله لي لذلك وبينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة من غير واو مبنيا للمفعول مفاتيح خزائن الارض قال الخطابي يريد بخزائن الارض ما فتح على امته من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر وغيرها فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اي المفاتيح في يدي حقيقة او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله قال محمد وفي فتح الباري عزو رواية محمد لكريمة والاخرى لابي ذر فقيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان الصواب رواية كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه الموهنا من طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري فاراد تعظيمه فكناه فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى وبلغني ان جوامع الكلم التي بعث بها صلى الله عليه وسلم تفسيرها ان الله تعالى جمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وجزم غير الزهري بان المراد بجوامع الكلم القران اذ هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وعلى تفنن واصفيه بحسنه يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتيت مفاتيح خزائن الارض وقد قال اهل التعبير من راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما ومن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجة بمعونة من له باس والحديث

ثم

من في الجهاد

باب التعليق بالعروة الوثقى من الحلقة في المنام وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها را ابن سعد السمان البصري عن ابن عون عبد الله ح للتحويل من سند الى اخر قال المولف بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة البصري العصفري معاذ هو ابن معاذ العنبري قال حدثنا ابن عون عبد الله عن محمد بن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث اخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين عن عبد الله بن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام كاني في روضة وسط الروضة وللاصيلي ولابي ذر عن المستملي ووسط الروضة عمود في اعلى العمود عروة فقيل لي ارقه بهاء السكت اصعد قلت لا استطيع رقيه فاتاني وصيف خادم فرفع وفي نسخة يرفع ثيابي فرقيت بكسر القاف فاستمسكت بالعروة والا كيف يستمسك بعد الانتباه ويحتمل الحقيقة فالغدر صالحه فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت ولابي ذر عن الكشميهني بدل قوله بالاسلام وقد قال المعبرون الحلقة والعروة المجهولة يدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه

باب عمود الفسطاط رويته بضم الفا وكسرها وسكون المهملة بعدها طاان مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطا الاخيرة سينا مهملة وقد يبدل مثناة فوقيه وفي احدها وقد تدغم التا الاولى في السين المهملة وبالسين المهملة في اخره لغات تبلغ على هذا اثنتي عشرة وهو كان له الجوالق فارسي معرب وهو الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته في المنام وعند النسفي عند بدل تحت ولم يذكر هنا حدثنا ولعله اشار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن سفيان والطبراني والحاكم وصححه من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو قد عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب والطبراني في حديث ابي امامة بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع حتى ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام واني اولت ان الفتن اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح وهذا الحديث كما قال في الفتح اقرب الى شرط البخاري لانه اخرج لرواته الا ان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة في شيخه هل هو ثور بن يزيد او يزيد بن واقد وهو غير قادح لان كلاهما ثقة من شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض للحديث واخترمته المنية وقد روي عن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت اسري بي عمودا ابيض كانه لولو تحمله الملائكة فقلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضعه بالشام قال وبينا انا نائم رايت عمود الكتاب اختلس من تحت وسادتي فظننت ان الله تخلى على اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام وللحديث طرق اخرى يقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال المعبرون من راى في منامه عمودا فانه يعبر بالدين واما الفسطاط فمن راى انه ضرب عليه فسطاط فانه ينال سلطانا

بغدن او يجام ملكا ينطفر **باب** رؤية **الاستبرق** وهو غليظ الديباج في المنام ورؤية **دخول الجنة في المنام** ايضا وبه قال حدثنا معلى بن اسد بفتح اللام المشددة العمي البصري اخو بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال رايت في المنام كان في يدي سرقة بفتحات من حرير وفي من طريق اسمعيل بن علية عن ايوب كانما في يدي قطعة استبرق فكان البخاري اشار الى روايته في الترجمة لا اهوي بفتح الهمزة وقال العيني كابن حجر بالضم من الاهوا وثلاثيه هوى اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشيء اذا اومئت اليه بها اي بالسرقة الى مكان في الجنة الا طارت في اليه وكانها لي مثل جناح الطير للطاير فقصصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المومنين فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجل صالح كذا بالشك من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل وفي مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحديث الباب سبق في صلاة الليل **باب**

رؤية **القيد في المنام** اذا راى شخص انه يقيد به ما يكون تعبيره وبه قال حدثنا عبد الله ابن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان قال سمعت عوفا بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة فا ابن ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال حدثنا محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وانفتاق الازهار وادراك الثمار لم تكد تكذب رؤيا المومن لكن التقييد بالمومن يعكر على تاويل الاقتراب بالاعتدال فالاعتدال لا يختص به المومن وايضا الاقتراب يقتضي التفاوت والاعتدال يقتضي عدمه فكيف يفسر الاول بالثاني وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنى قيام الساعة لما في الترمذي من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في اخر الزمان لم تكذب رؤيا المومن واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا قال فعلى هذا فالمعنى اذا اقتربت الساعة وقبض اكثر العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين الى مذكر ومجدد لما درس من الدين كما كانت الامم قبلنا تذكر بالانبيا فلما كان نبينا خاتم الانبيا وما بعده من الزمان يشبه زمن الفترة عوضوا عن النبوة بالرؤيا الصالحة الصادقة التي هي جزء من اجزا النبوة الاتية بالبشارة والنذارة وقيل المراد بالتقارب تقصر الساعات والايام والليالي باسراع مرورها وذلك قرب قيام الساعة ففي مسلم يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة قيل يريد ان ذلك يكون من خروج المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك الزمان مستقصر لاستلذاذه فتتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام بقوله لم تكد تكذب رؤيا المومن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح نفي الكذب عنها

اصلا

اصلا لان حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي لقرب حصول الشيء ادل على نفيه نفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة وللكشميهني عن الكشميهني لم تكد رؤيا المومن تكذب بالتقديم والتاخير ورؤيا المومن بواو العطف على المرفوع السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت لابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع لكن قال في الفتح ان في نقعة النقاد لابن المواق ان عبد الحق اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا شك في ادراجها فعلى هذا تكون من قول ابن سيرين لا مرفوعة قال محمد اي ابن سيرين وانا اقول هذه اي الامة ايضا رؤياها صادقة كلها صالحها وفاجرها فيكون من صدق رؤياهم زاجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام الدين وطموس اثارهم بموت العلما وظهور المنكر فليس المراد انه اذا تقارب الزمان لم تصدق الا رؤيا الرجل الصالح قال ابن سيرين بالسند السابق وكان يقال القايل هو ابو هريرة الرؤيا ثلاث واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث حديث نفس وهو ما كان في اليقظة كمن يكون في امر او عشق صورة فيرى ما يتعلق به في اليقظة من ذلك الامر او معشوقه في المنام هذه لا اعتبار لها في التعبير كالاحقة وهي المذكورة في قوله وتخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني آدم قال تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام الموجب للغسل وبشرى من الله يا بنيه بها ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب فمن راى شيا يكرهه في منامه فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة المشددة وليقم فليصل وفي باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن تضره قال القرطبي والصلاة تجمع البصق عند المضمضة والتعوذ قبل القراءة وعند ابن ماجة بسند حسن من حديث عوف بن مالك مرفوعا الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم ومنها ما يهتم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال ابن سيرين وكان ابو هريرة رضي الله عنه يكره الغل في النوم ولغير ابي ذر يكره بضم اوله مبنيا للمفعول الغل بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة تجعل في العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد في قوله يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مقولا للراوي عن ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مقولا لابن سيرين فاسم ضمير الرسول صلى الله عليه وسلم او ابي هريرة وقوله وكان يعجبهم ضمير المعبرين وكذا قوله ويقال ولابي ذر عن الحموي وقال القيد يراه الشخص في رجله ثبات في الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد ثبات في الامر الذي يراه الراي بحسب من يرى ذلك له وروى قتادة بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية هشام الدستوائي عن قتادة ويونس بن عبيد احد ايمة البصرة فيما وصله البزار في مسنده وهشام هو ابن حسان الازدي فيما وصله الامام احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج اي جعل بعضهم كله اي كل المذكور من قوله الرؤيا ثلاث الى في الدين في الحديث مرفوعا قال البخاري وحديث عوف الاعرابي ابين اي اظهر حيث

نصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول ابن سيرين وانا اقول هذه فانه دال على الاختصاص
بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه وقال يونس
ابن عبيد لا احسبه اى لا احسب الذى ادرجه لبعضهم الا عن النبى صلى الله عليه وسلم فى القيد
يعنى انه شك فى رفعه قال القرطبى هذا الحديث وان اختلف فى رفعه ووقفه فان معناه صحيح
لان القيد فى الرجلين تثبيت للمقيد فى مكانه فاذا رآه من هو على حالة كان ذلك ثبوتا على
تلك الحالة واما كراهة الغل فان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا وقد يسحب على
وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب رؤيته فى العنق دليل على وقوع حال سيئة
للرائى تلازمه ولا ينفك عنه وقد يكون ذلك فى دينه لواجبات فرط فيها او معاصى
ارتكبها او حقوق لازمة له لم يؤدها اهلها مع قدرته وقد تكون فى دنياه لشدة تعتريه
او تلازمه قال ابو عبد الله البخارى رحمه الله ردا على من قال كانى على الثانى وصاحب المحكم
الغل يجعل فى العنق او اليد ويد مغلولة جعلت فى العنق لا تكون الاغلال الا فى الاعناق
وهذا فيه نظر فليتامل مع قول البخارى هذا ثابت فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى ٥

باب رؤية العين الجارية فى المنام وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد الازدى مولاهم عن الزهرى محمد بن مسلم عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصارى
المدنى الفقيه عن امه ام العلا بفتح العين المهملة والمد بنت الحرث بن ثابت بن خارجة
واسمها كنيتها قال الزهرى وهى امراة من نسائهم اى من نساء الانصار بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اى وقع فى سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة
الساكنة فى السكنى حين اقترعت الانصار باسقاط التحتية بعد القاف على سكنى
المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة فاشتكى اى مرض عثمان بعد ان اقام مدة فمرضناه
بتشديد الرا فقمنا بامره فى مرضه حتى توفى نغسلناه ثم جعلناه فى اثوابه اى كفناه فيها
فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السايب وهى كنيته
ابن مظعون فشهادتى عليك اى لك لقد اكرمك الله اى اقسم لقد اكرمك الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اى من اين علمت زاد فى باب رؤيا النسا ان
الله اكرمه قلت لا ادرى والله قال صلى الله عليه وسلم اما بتشديد الميم هو اى عثمان
فقد جاءه اليقين اى الموت انى لارجو له الخير من الله والله ما ادرى وانا رسول الله ما
يفعل بى ولابى ذر عن الحموى والمستملى به بالهاء بدل التحتية اى بعثمان ولا بكم قالت ام العلا
رضى الله عنها فوالله لا ازكى احدا بعده قالت ورايت ولابى ذر وابن عساكر واريت
بتقديم الهمزة مضمومة على الرا المكسورة لعثمن بن مظعون فى النوم عينا تجرى
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذى رايته له عليه الصلاة والسلام
فقال ذاك بالكسر عمله فى حياته كصدقة جارية يجرى له ثوابها بعد موته وقد كان له
ولم يكن عثمان من الاغنيا فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت بعد موته وقد كان له
ولد صالح ايضا هو السايب والحديث سبق فى باب رؤية النسا وغيره

باب رؤية نزع الما استخراجه من البير للاستقا حتى يروى الناس بفتح الواو ورفع الناس
على الفاعلية رواه اى [illegible] نزع الماء من البير ابو هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم كما ياتى ان شا الله تعالى فى الباب التالى لهذا موصولا وبه قال

حدثنا

ولابى ذر عن الحموى والمستملى حين اقترعت الانصار

حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى قال حدثنا شعيب بن حرب
بالحاء المهملة والرا الساكنة المداينى ابو صالح قال حدثنا صخر
ابن جويرية بالصاد المهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة ٥
وجويرية بضم الجيم مصغرا قال حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن
عمر رضى الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بغير ميم انا على بير انزع استخرج منها الماء بآلة
كالدلو اذ جاء ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما
فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اى استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين
بفتح الذال المعجمة الدلو الممتلية والشك من الراوى وفى نزعه
ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان يغفر الله له وليس فى قوله
ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة خلافته
ثم اخذها اى الدلو عمر بن الخطاب من يد ابى بكر فى قوله من يد ابى
بكر اشارة الى ان عمر رضى الله عنه ولى الخلافة من ابى بكر بعهد منه
بخلاف ابى بكر فلم تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم
ولذا لم يقل من يدى لنعمه ووقعت عدة اشارات الى ذلك فيها مما
يقرب من الصريح قوله فاستحالت اى تحولت الدلو فى يده فى يد عمر
رضى الله عنه غربا بفتح المعجمة وسكون الرا بعدها موحدة دلوا عظيما
متخذة من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة وسكون
الموحدة وفتح القاف بعدها را مكسورة فتحتية مشددة
كاملا حاذقا فى عمله من الناس يفرى بفتح اوله وسكون الفاء
بعدها را مكسورة فريه بفتح الفا وتشديد التحتية اى يعمل
عملا جيدا اما لحا عجيبا حتى ضرب الناس بعطن فتحتين اى رووا
ابلهم حتى بركت واقامت فى مكانها والمعنى ان الناس انبسطوا فى ولاية
عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك بالصاع والحديث سبق فى ٥
فضايل ابى بكر رضى الله عنه

باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين من البير فى المنام
بضعف اى مع ضعف وسقط لابى ذر من البير وبه قال
حدثنا احمد بن يونس اليربوعى الكوفى واسم ابيه عبد الله ونسبه
المولف لجده قال حدثنا زهير بضم الزاى وفتح الها ابن معوية
الجعفى قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف
وثبت ابن عقبة لابى ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنه عن رويا النبى صلى الله عليه وسلم فى ما يتعلق بخلافتى
ابى بكر وعمر رضى الله عنهما قال رايت الناس فى النوم اجتمعوا

على بئر فقام ابو بكر فنزع من ماء البئر ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي
وفي نزعه ضعف والله يغفر له ليس فيه نقص له ولا اشارة الى انه وقع
منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها يدعمون بها الكلام ونعم الدعامة ثم قام
ابن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت غربا اي انقلبت
عن الصغر الى الكبر فما رايت من الناس ولابي ذر عن الكشميهني في الناس يفري
فريه بسكون الراء وتخفيف التحتية ولابي ذر من يفري فريه بكسر الراء
وتشديد التحتية حتى ضرب الناس بعطن موضع بروك الابل بعد
الشرب قال ابن الانباري معناه حتى رووا وارووا ابلهم وابركوها
وضربوا لها عطنا وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث
ان المراد خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما معا لان
ابا بكر رضي الله عنه جمع شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة
وابتدات الفتوح في زمانه ثم عهد الى عمر رضي الله
عنه فكثرت في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستقرت
قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
وفتح الفاء قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا بغير ميم انا قائم على قليب بفتح القاف وكسر اللام
وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر لم تطو وعليها دلو
فنزعت بسكون العين المهملة منها من البئر ما شاء الله ثم
اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر واسم ابي قحافة عثمان فنزع
منها من البئر ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين
والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له
ثم استحالت اي تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل
والصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا
حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب
بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض والبئر من
مبارك الابل للشرب عللا بعد نهل ومعنى ضرب بعطن
بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع الذي تبرك
فيه الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد اليه ان ارادت ذلك

كذا

الناس صح

وقال النووي

وقال النووي قال هذا المنام مثال لما جرى للخليفتين من ظهور آثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما
وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل قيام وقرر قواعد الدين ثم خلفه
ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفه عمر فطالت مدة خلافته عشر سنين فاتسع الاسلام
في زمنه فشبه امر المسلمين بقليب فيه الماء الذي فيه حياتهم وصلاحهم واميرهم المستقي لهم منها
وسقيه هو قيامه بمصالحهم وكان عبقريا لم ير سيدا يعمل عمله وفيه ان من راى انه يستخرج ماء من بئر
فانه يلي ولاية جليلة وتكون مدة ولايته بحسب ما استخرج وقال ابن الدقاق في تعبيره ومن راى انه
وقف على بئر واستقى منها ماء طيبا صافيا فان كان من اهل العلم حصل له بقدر ما استقى وان كان
فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت زوجته حاملا اتت بولد خصوصا ان استقى بدلو والا
حصل له سبب يستغني به وان كان طالب حاجة قضيت حوائجه

باب الاستراحة في المنام

وبه قال حدثنا اسحق بن ابرهيم بن راهويه او هو اسحق بن ابرهيم بن نصر المروزي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايت اني على حوض من الاحواض ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني على حوضي بياء المتكلم اسقي الناس وفي الرواية السابقة على بئر وهنا قال على حوض فقيل في
الجمع بينهما ان الحوض هو البئر تسكب في الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فاتاني ابو بكر
الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كد الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفي
نزعه ضعف والله يغفر له فاتى ابن الخطاب فاخذ منه الدلو فلم يزل ينزع يستخرج الماء من البئر
بالدلو حتى تولى الناس اي اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض يتفجر يتدفق منه الماء ويسيل
وقد اولوا الذنوبين بالسنتين للنبي وليهما الصديق واشهر بعدهما وانقضت ايامه في
قتال اهل الردة ولم يتفرغ لافتتاح الامصار وجباية الاموال فذلك ضعيف نزعه وفي قوله
ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب وان في الموت لاهل الصلاح والدين
راحة وشبه امر المسلمين بالبئر لما فيها من الماء الذي به حياة العباد وصلاح البلاد وشبه
الوالي عليهم والقائم بامورهم بالنازع الذي يستقي واول بعضهم الحوض بانه معدن العلم وهو
القرآن الذي يغترف الناس كلهم منه حتى يرووا دون ان ينقص

باب القصر في المنام

روية وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفاء الانصاري مولاهم البصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا بغير ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نائم رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة
اسمها ام سليم وكانت اذ ذاك في قيد الحياة تتوضا الى جانب قصر قال في المصابيح ظن الخطابي انه محمول
على الوضوء الشرعي فنسب الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل في الجنة وانما هو امراة شوهاء لكن الكاتب
اسقط بعض حروفها فصار تتوضا واجاب البدر الدماميني فقال قلت وهذا تحكم في الرواية بالراي
ونسبة الرواية الصحيحة منها الى الغلط بمجرد خيال مبني على امر غير لازم وذلك لانه بناه على الوضوء المكلف به
في دار الدنيا واين له ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوضاءة ويكون توضؤها
شيئا لازدياد حسنها واشراق نورها وليس المراد ازالة درن ولا شيء من الاقذار فان هذا مما تنزهت
الجنة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول جمهور المعبرين ان من راى انه يدخل الجنة فانه يدخلها

تعبير

تعبير

قال صلى الله عليه وسلم قلت للملائكة لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن الخطاب زاد في النكاح فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا ولابي ذر عن الحموي فوليت منها مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه السلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو المؤمنين وكلما بالله بنوه من الخير بسببه وتعقب مغلطاي قوله ابو المؤمنين مع ان الله تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم اب ولهم روايات في ذلك حديث صحيح وقال غيره مما يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية اي لم يكن اب رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو امته فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة لهم عليه لا في سائر الاحكام الثابتة بين الاباء والابناء انتهى من الكشاف فاثبت له الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان يقال هو ابو المؤمنين لهذه الاية قال ونص الشافعي على انه يجوز ان يقال ابو المؤمنين اي في الحرمة انتهى وقال البغوي من اصحابنا كان النبي صلى الله عليه وسلم ابو الرجال والنساء جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا به وشوقا اليه ثم قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي وامي يا رسول الله اغار قيل هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليك ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال ودعوى القياس المذكورة ممنوعة اذ لا يحوج ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتناوب انتهى وقد جاء على بمعنى من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون وفي وضوء المراة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة في المنام فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لجبريل ومن معه لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش وفي الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر بن الخطاب بالوحي او بالقران قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر دخول القصر بالتزوج

## باب الوضوء في المنام

وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة او كسرها كقوله سيب الله من سيبني ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما بالميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة هي ام سليم وكان هذا في حال حياتها تتوضا الى جانب قصر فقلت للملائكة لمن هذا القصر فقالوا لعمر فاردت ان ادخله فذكرت غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا بما منحه الله او تشوقا اليه وقال اعليك وفي النكاح وهو في المجلس ثم قال عليك باسقاط اداة الاستفهام بابي انت وامي يا رسول الله اغار جملة معترضة اي انت مفدي بابي وامي

وسقط لفظ انت لابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا وقد قيل انه انما ذكر الوضوء اشارة الى ان الوضوء يوصل الى الجنة والى ذلك النعيم المقيم وقال اهل التعبير الوضوء في المنام وسيلة او عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر لعجز الماء مثلا او توضا بما لا يجوز فلا والوضوء للخائف امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا

## باب الطواف بالكعبة في المنام

اي من راى انه يطوف بالكعبة في المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله بن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم اسمر سبط الشعر بسكون الموحدة وكسرها اي مسترسله غير جعد يمشي متمايلا بين رجلين ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها يقطر راسه ماء بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد شعر الراس اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بارزة عن نظائرها قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة اخره نون عبد العزى واسم جده عمرو بن جبيب بن سعيد بن عايذ بن مالك بن جذيمة وهو المصطلق بن سعد اخي كعب وعدي اولاد عمرو بن ربيعة وابن قطن رجل من بني المصطلق بسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وبعد اللام المكسورة قاف من خزاعة بالخاء والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في الكتاب مريم من احاديث الانبياء قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية قيل في الحديث ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها ورده بعضهم بان الحديث لا دلالة فيه على ذلك والنفي الوارد بانه لا يدخلها محمول على الزمن الاتي وقت ظهور شوكته لا السابق ومطابقة الحديث في قوله رايتني اطوف قال المعبرون الطواف بالبيت يتصرف على وجوه فمن راى انه يطوف به فانه يحج وعلى التزوج وعلى حصول امر مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطائفين وقد يكون لمن يريد التسري او التزوج بامراة حسناء دليلا على تمام ارادته وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء

## هذا باب بالتنوين اذا اعطى فضله غيره في النوم

اذا راى الشخص انه اعطى فضله من اللبن غيره في النوم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني شقيق سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى اني بكسر الهمزة لارى الري يجري زاد في الرواية السابقة قريبا من اظفاري وفي العلم من اظفاري وارى بفتح الهمزة والري بكسر الهمزة الراء وتشديد التحتية اي ما يتروى به وهو اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الجري اليه قرينة وقيل الري اسم من اسماء اللبن قاله في الكواكب ثم اعطيت فضله اي فضل اللبن عمر بن الخطاب وسقط لابن عساكر لفظة فضله قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم يدل على السنة والفطرة والعلم والقران لانه اول شيء يناله المولود من طعام الدنيا وهو الذي يفتق معاه وبه يقوم حياته كما يقوم بالعلم حياة القلوب فهو يشاكل العلم من هذا الوجه وقد يدل على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اوله الشارع في عمر بالعلم والله اعلم لعلمه بصحة فطرته ودينه والعلم زيادة في الفطرة انتهى

وقال ابن الدقاق اللبن يدل على الحمل وظهور الاسرار والعلم والتوحيد وعلى الدوا للادوا واللبن الرايب
هم والمخيض اشد غلبة منه ولبن ما لا يوكل لحمه مال حرام ودين وامراض ومخاوف على قدر جوهر الحيوان وقد
مر بعد ذلك في باب اللبن **باب** رويه **الامن وذهاب الروع** بفتح الراء الخوف في المنام
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبيد الله بن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني ابو قدامة
اليشكري قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري قال حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابو نافع
مولى بني تميم او بني هلال قال حدثنا نافع ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما قال ان رجالا لم يسموا
من اصحاب رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يرون الرويا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم من التعبير ما شا الله وانا حديث السن لي صغير ولابي ذر عن الكشميهني حديث السن وبيتي
المسجد آوي اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر خيرا لرايت
مثل ما يرى هولاء فلما اضطجعت ليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات ليلة وفي الفتح عزوها للكشميهني
قلت اللهم ان كنت تعلم في بتشديد التحتية خيرا فارني في منامي رويا فبينما انا كذلك اذ جاءني
ملكان قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسميهما ويحتمل ان يكونا اجراه انهما ملكان في يد كل واحد منهما
مقمعة بكسر الميم الاول وسكون القاف واحدة المقامع وهي اسياط من حديد روسها معوجة يقبلاني
بضم التحتية وسكون القاف وكسر الموحدة وبعدها اللام الف فوحدة فتحتية من الاقبال ضد الادبار
ولابي ذر وابن عساكر يقبلان بي الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ بك
من جهنم ثم اراني بضم الهمزة لقيني ملك في يده مقمعة من حديد فقال لي لن تراع نصب بلن ه
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم اي لم تفزع وليس المراد انه لم يقع له فزع
بل لما كان الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد انك لا روع عليك بعد ذلك نعم
الرجل انت لو تكثر ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر الصلاة قال فانطلقوا بي حتى وقفوا
بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية كطي البير ولابي ذر حتى وقفوا جهنم مطوية فاسقط بي على شفير
وقوله فاذا هي او زاد وادخل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضم الموحدة قرون كقرون
البير وهي جوانبها التي تبنى من حجارة توضع عليها الخشبة التي فيها البكرة والعادة ان لكل
بير قرنان بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد وارى بفتح الهمزة فيها في جهنم رجالا معلقين
بفتح اللام المشددة بالسلاسل روسهم اسفلهم اي منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال
في الفتح لم اقف على شي من الطرق على تسمية احد منهم فانصرفوا اي الملائكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة
اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي على حفصة بنت عمر ام المومنين رضي الله عنها فقصتها
حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن عمر
رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابن عساكر قال نافع مولى ابن
عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث ان
بعض الرويا لا يحتاج وان ما فسر في النوم فهو تفسيره في اليقظة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد
في تفسيرها قول الملك نعم الرجل انت لو كنت تكثر الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قبل الانبيا
ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رويا فيعبرها له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده اصلا
فاصل التعبير توقيف من قبل الانبيا عليهم السلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان اصلا
فلا يعم جميع المرائي فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه

الى

الى حكم التمثيل ويحكم له بحكم التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل الفقيه في فروع الفقه
انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى المسيحي الفيلسوف العابر اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير
واقيسة مطردة لا تضطرب الا تعبير الرويا فانها تختلف باختلاف احوال الناس وهياتهم
وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم ومللهم واديانهم ونحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يوخذ
تعبير الرويا من الامثال والاشباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه يستغني
بالات صناعته وادوات علمه عن الات صناعة اخرى واسباب علم اخر الا صاحب علم التعبير
فانه ينبغي ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالاديان والملل والمراسم والعادات المستمرة فيما
بين الامم عارفا بالامثال والنوادر وماخذ اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاخلاق
خبيرا بعلم الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيات الخلقية على الصفات الخلقية حافظا للامور
التي تختلف باختلاف تعبير الرويا ثم من امثلة التعبير بحسب الالفاظ المشتقة ان رجلا راى في منامه
انه ياكل السفرجل فقال له المعبر يتفق لك سفر عظيم لان اول جزئي السفرجل هو السفر وراى رجل
ان رجلا اعطاه غصنا من اغصان السوسن فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي سو تبقى لك ورطته
سنة لان السو يدل على الشر والسنة اسم للعام التام الذي هو اثنى عشر شهرا لكن قال المسيحي
ان هذا التعبير الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ العربية انما يعتبرها العرب ومن يكون في بلادهم
دون غيرهم لان للسفرجل والسوسن اسامي اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل والسوسنة لا يدل
على السفر والسو في حق من لا يكون من العرب ولا مستوطن ديار العرب ولكن يجعل اشتقاق الالفاظ
وكيفية الاستعمال منها في التعبير مامونا ودستورا مستعملا في سائر اللغات ويشتق في سائر
اللغات من الالفاظ والاسما المستعملة فيها ما يوافق معنى الاشتقاق في تلك اللغة دون غيرها
كما اذا راى فارسي في نومه انه ياكل السفرجل فيدل على صلاح شانه وانتظام احواله ولا يدل على الشر
في حقه لان اسم السفرجل في لغة الفرس مما هو بهي وهذا بعينه اسم الخير انتهى **باب**
**الاخذ على اليمين في النوم** وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله
ابن شهاب بن عبد الله بن الحرث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته واتقانه عن سالم عن
ابن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من لا زوجة
له في عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد فيه انه لا كراهة في
النوم في المسجد وكان بواو العطف ولابي ذر فكان من راى مناما قصه على النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني مناما يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح
العين وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرويا يعبرها عبرا وعبرها بمخفف ومثقل والتخفيف
اكثر فنمت فرايت في منامي ملكين اتياني بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك اخر فقال لي
لن تراع نصب بلن اي لا روع عليك ولا ضرر وللاصيلي وابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي
لم ترع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا
بي بالموحدة الى النار فاذا هي مطوية كطي البير بالحجارة والاجر واذا فيها اي في النار ناس قد عرفت
بعضهم فاخذا بي بالموحدة الملائكة ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك الذي رايته
في المنام لحفصة بنت عمر بن الخطاب فزعمت حفصة انها اي قالت انها قصتها اي روياه على النبي صلى الله

ط

لطيفة

تعريف الرجل الصالح

الترك

عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل لو كان يكثر الصلاة في الليل قيل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز
وقوع العذاب على ذلك قاله ابن بطال لكن قال في الفتح انه مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها
فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم وهو الترك بقصد الاعراض قال الزهري محمد بن مسلم بالسند
السابق وكان بالواو ولابي ذر فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله
رجل صالح الى آخره يكثر الصلاة من الليل والحديث سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا **باب**
رؤية **القدح** بيطاه الرجل **في النوم** وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بفتح
الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر ليث عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن
بالاضافة اي بقدح فيه لبن بالاضافة اي لقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي الذي من اللبن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع
فاللبن غذاء الاطفال وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب لصلاح الدنيا
والآخرة وسبق الحديث مرارا هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا طار الشيء**
الذي من شانه ان يطير من الرائي **في المنام** يعبر بحسب ما يليق به وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي وثبت ابو عبد الله الجرمي لابي ذر
قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابي ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن نشيط بفتح النون وكسر
المعجمة وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة وللكشميهني عن ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب
ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود سالت عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي ذر ذكر مبنيا للمفعول فقال ابن عباس ذكر
لي بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح للاتفاق على عدالة الصحابة وفي ما
وقد ظهر ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم وجواب بينا قوله رايت ولابي ذر اريت بتقديم الهمزة على الراء وضمها انه
وضع بضم الواو في يدي بالتثنية سواران من ذهب ولابي ذر اسواران بهمزة مكسورة قبل السين
فقطعتهما بفاء العطف ثم فاء اخرى مضمومة ونفخ وكسر الظاء المعجمة المشالة استعظمت امرهما وكرهتهما لكون
الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال وقال بعضهم من راى عليه سوارين من ذهب اصابه
ضيق في ذات يده فان كان من الفضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج
والقلادة والعقد والخاتم فاذن لي بضم الهمزة وكسر المعجمة ان انفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما
كذابين يخرجان اي يظهر شوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور في السند احدهما
العنسي بفتح العين وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني وكان يقال
له ذو الحمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض راسه وهو الذي قتله فيروز الديلمي باليمن والآخر
مسيلمة الكذاب بن حبيب الحنفي اليماني وكان صاحب نيرنجيات وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة
الى حقارة امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة ونقضه ابن العربي القاضي
ابو بكر بان امرهما كان في غاية الشدة واجاب في الفتح بان الاشارة انما هي للحقارة المعنوية
لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال امرهما ومناسبة هذا التاويل لهذه الرؤيا ان اليد

بمنزلة



بمنزلة البلدين والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفاه والزخرف من اسما
الذهب وقد قال المعبرون من راى انه يطير الى جهة السما بغير تعريج فانه يضر فان غاب في السما
ولم يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان طار عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه والحديث سبق
في قصة العنسي في اواخر المغازي هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا راى**
شخص في منامه **بقرا تنحر** وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي
بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال البخاري او الراوي عن ابي
موسى اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا
بالسند المذكور بدون قوله اراه بل جزموا برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في المنام
اني اهاجر بضم الهمزة من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والهاء وسكونها وهمي الى
انها اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد الجو بين مكة واليمن سميت بجارية زرقا كانت تبصر
الراكب من مسيرة ثلاثة ايام فقيل ابصر من زرقا اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم غير مصروف قاعدة
ارض البحرين او بلد باليمن ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر الهجر بزيادة ال فاذا هي المدينة
الشريفة التي اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورايت فيها في الرؤيا بقرا بفتح القاف زاد احمد
من حديث جابر تنحر وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وبه تم تاويل الرؤيا
والله خير مبتدا وخبر اي ثواب الله للمقتولين خير لهم من مقامهم في الدنيا او صنع الله خير لهم قيل
والاولى ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر فاذا هم اي البقر المؤمنون الذين
قتلوا يوم غزوة احد بضم الهمزة والحاء المهملة واذا الخير ما اي الذي جاء الله به من الخير وثواب الصدق
الذي آتانا الله به بعد بضم الهمزة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم غزوة بدر الثانية من تثبيت قلوب
المؤمنين لان الناس جمعوا لهم فزادهم ايمانا وتفرق العدو منهم هيبة او المراد بالخير الغنيمة
وبعد اي بعد الخير والثواب والخير حصل في يوم بدر قاله الكرماني قال في الفتح وفي هذا السياق
اشعار بان قوله في الخبر والله خير من جملة الرؤيا والذي يظهر ان لفظه لم يتحرر ايراده وان رواية
ابن اسحق هي المحررة وانه راى بقرا وراى خيرا فاول البقر على من قتل من الصحابة يوم احد واول
الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدق في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده الى فتح مكة
والمراد بالبعدية في هذا لا تختص بما بين بدر واحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل ان يريد ببعد بدر الموعد
لا الوقعة المشهورة السابقة على احد فان بدر الموعد
كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بدر فلم يحضر المشركون فسميت بدر الموعد فاشار
بالصدق الى انهم صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك من
من قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال بعد وجر ميم يوم باضافة بعد
الى يوم كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد بالضم اي بعد احد يوم نصب
على الظرفية وعزا هذه في المصابيح لرواية الجمهور قال المهلب وهذه الرؤيا فيها نوعان من التاويل
فيها الرؤيا على حسب ما رويت وهو قوله اهاجر الى ارض بها نخل وكذا هاجر فخرج على ما راى
وفيها ضرب المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر عنه عليه الصلاة والسلام عن حال الحرب
بالبقر من اجل ما لها من السلاح فشبه القرنين بالرمحين لان طبع البقر المناطحة والدفع عن
انفسها بقرونها كما تفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام النحر بالقتل انتهى وقال ابن ابي طالب

العابر اذا دخلت البقر المدينة فان كانت سمانا فهي سنين رخا وان كانت عجافا كانت شدادا

**باب النفخ في المنام** رؤيته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابرهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة المكسورة انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون زمانا في الدنيا السابقون اهل الكتاب ولهم منزلة وكرامة يوم القيامة وقد ذكر البخاري ايراد هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وكان اسحق اذا اراد التحديث بشي منها بدا بطرف من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد كما قال هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم اذ اتيت بخزاين الارض ككنوز كسرى فوضع بضم الواو مبنيا لما لم يسم فاعله في يدي سواران رفع بالالف مفعول ناب عن فاعله ولابي ذر فوضع بفتح الواو مبنيا للفاعل اي وضع الآتي بخزاين الارض في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية من ذهب صفة لسوارين فكبرا علي بضم الموحدة وتشديد التحتية من علي اي ثقلا علي واهماني اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال ومن حلية النسا فاوحي الي على لسان الملك او وحي الهام ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا اشارة الى حقارة الكذابين وانهما يمحقان بادنى ما يصيبهما من باس الله حتى يصيرا كالشي الذي ينفخ فيه فيطير في الهوا وسقط لابي ذر لفظ فطارا فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعا عبهلة بن كعب العنسي وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب واسمه ثمامة ومسيلمة لقب له واما اولا السوارين بذلك لوضعهما في غير موضعهما وظاهر قوله الذين انا بينهما انهما كانا حين قص الرويا موجودين قال في الفتح وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلما وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعا في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل منهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل في حياته صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فادعى النبوة في حياته صلى الله عليه وسلم الا انه لم تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في عهد ابي بكر رضي الله عنه فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله بعدي اي بعد نبوتي وتعقبه العيني فقال في تطرقه نظر لان كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاعتبار انتهى فليتامل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما والنفخ عند اهل التعبير يعبر بالكلام وقد اهلك الله الكذابين المذكورين بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث سبق قريبا هذا

**باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا راى** الشخص في منامه **انه اخرج الشي من كورة** بضم الكاف وسكون الواو وبعدها را مفتوحة فها تانيث اي ناحية ولابي ذر مما في الفتح من كوة بحذف الرا وتشديد الواو قال الجوهري الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم الكاف قال في الفتح وبالرا هو المعتمد **فاسكنه** اي ذلك الشي الذي اخرجه **موضعا آخر** وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال

حدثني

(هامش: بالتثنية)

حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة بن ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام كان امراة سودا ثايرة شعر الراس منتفشة من ثار الشي اذا انتشر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة ثايرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد تفلة بفتح المثناة الفوقية وكسر الفا بعدها لام اي كريهة الرايحة خرجت من المدينة النبوية حتى قامت بمهيعة بفتح الميم وسكون الها وفتح التحتية والعين المهملة بعدها ها تانيث وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحا المهملة بعدها فا مفتوحة ميقات اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فاولت ذلك ان وبا المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة لعدوان اهلها واذاهم للناس وكانوا يهودا وهذه الرويا كما قاله المهلب من قسم الرويا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه شق من اسم السودا السو والدا فتاول خروجها بما جمع اسمها وتاول ثوران شعر راسها ان الذي يسو ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت الحمى مثيرة للبدن بالاقشعرار وارتفاع الشعر عبر عن حالها في النوم بارتفاع شعر راسها فكانه قيل لها الذي يسو ويثير الشر يخرج من المدينة ومطابقة الحديث للترجمة توخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية ابن ابي الزناد اخرجت من المدينة واسكنت بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل خا اخرجت بالبنا لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهره ان فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نسبه اليه لانه دعا به حيث قال اللهم حبب الينا المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة

**باب المراة السودا** يراها الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدمي البصري ولابي ذر وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم المقدمي بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان النميري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رويا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت وسقط لفظ قال في الخط والحديث عند الاسمعيلي عن الحسن بن سفين عن المقدمي شيخ المولف فيه بلفظ عن رويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت امراة سودا ثايرة الراس بالمثلثة منتفشة شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر مهيعة باسقاط الموحدة فتاولتها ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط الفوقية بعد الواو ان وبا المدينة نقل منها الى مهيعة وهي الجحفة بتقديم الجيم على المهملة

**باب المراة الثايرة شعر الراس** يراها الشخص في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابرهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سودا ثايرة الراس حتى خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ذلك ان وبا المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر نقل الى الجحفة ولابن عساكر نقل اليها وثوران الراس كما قاله بعضهم يوول بالحمى لانها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع الراس

**باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا راى** الشخص انه **هز سيفا في المنام** بماذا يعبر وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة

بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابى بردة عن ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه أراه
بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رأيت في رؤيا ولابي ذر في رؤياي بزيادة تحتية بعد
الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار بفتح الفاء والقاف والزاي الاولى وسكون الثانية بعدها فوقية فانقطع
صدره فاذا هو ما اي تأويله ما اصيب من المؤمنين من القتل يوم غزوة أحد ثم هززته مرة اخرى
فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تأويله ما جاء الله به من الفتح لمكة واجتماع المؤمنين واصلاح حالهم
قال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل ولما كان صلى الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم
وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستواء
عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه ينال سلطانا او ولاية او وديعة
يحفظها او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت زوجته حاملا وان جرد سيفا واراد قتل
شخص فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في علامات النبوة باتم من هذا. باب

من كذب في حلمه بضم الحاء واللام وضبطه في الفتح وغيره بسكون اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد اللام من باب التفعل بحلم بضم
اللام وسكونها لم يره صفة لقوله بحلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة
وزاد الترمذي من حديث علي يوم القيمة ان يعقد بين شعيرتين بكسر العين تثنية شعيرة ولن
يقدر ان يفعل ذلك لان ايصال احدهما بالاخرى غير ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة
فيه على جواز التكليف بما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن
ايوب عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية همام عن قتادة من
تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير بذلك
دون غيره لما في المنام من الشعور بما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وانما اشتد
الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة في قتل او حد
ولان الكذب في المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوقين قال
تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما
كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله ومن استمع الى حديث قوم وهم له لمن استمع كارهون
لا يريدون استماعه او يفرون منه بالشك من الراوي وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون
ولم يشك صب بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الآنك بفتح الهمزة الممدودة وضم النون بعدها
الرصاص المذاب يوم القيمة جزاء من جنس عمله ومن صور صورة حيوانية كلف ان ينفخ فيها الروح وليس
بنافخ اي وليس بقادر على النفخ فتعذيبه مستمر لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان بن عيينة
وصله الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي قول ابي هريرة من كذب في رؤياه
وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله
ابن زكريا بن حيويه عن النسائي بلفظ عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد
بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث ووصله ايضا ابو نعيم في المستخرج من طريق
خلف بن هشام عن ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسماعيلي
من طريق عبيد الله بن معاذ بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بالف بعد الهاء

يحى

يحيى بن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط
الرماني بضم الراء وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط سمعت عكرمة
يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة
ومن استمع اي الى حديث قوم الخ وبه قال حدثنا اسحق هو ابن شاهين بن الحرث الواسطي ابو بشر قال
حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من
استمع ومن تحلم ومن صور نحوه اي نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق وهب بن بقية
عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع
الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس
بفاعل ومن صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا تابعه اي تابع خالدا الحذاء هشام
هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة
عن ابن عباس قوله اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ ابن حجر
كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه اشارة لما ورد
في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيمة عقد شعيرة والحديث
اخرجه ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر صدوق
يخطئ ولم يخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولابي ذر
وابن عساكر ان من افرى الفرى بفاء ساكنة بعد همزة مفتوحة في الاولى وكسرها في الثانية
مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يتعجب منها اي اعظم الكذب ان يري الشخص بضم التحتية
وكسر الراء عينيه بالتثنية منصوب بالياء مفعول يري ما لم تريا ولابن عساكر ما لم
تره اي ينسب الى عينيه انهما رأتا ويخبر عنهما بذلك والحديث من افراده

باب بالتنوين اذا رأى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالرؤية
احدا ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف يقول لقد كنت ارى الرؤيا ولابن عساكر ارى يعني الرؤيا فتمرضني بضم الفوقية وسكون
الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة الحرث ونسل النعمان وقيل عمرو الانصاري يقول
وانا كنت لارى باللام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ارى الرؤيا في منامي تمرضني حتى سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به الا من يحب
لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت بخلاف غيره فانه قد يفسرها له بغير ما يحب لبغض
وحسد فربما وقع على ما فسر به اذ الرؤيا لاول عابر وفي الترمذي لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا رأى
ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي الرؤيا ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل فيها وليتفل بضم الفاء
ولغير ابي ذر بكسرها اي عن يساره ثلاثا اي ثلاث مرات استقذارا للشيطان واحتقارا له كما يتفل الانسان
عند الشيء القذر يراه او يذكره ولا شيء اقذر من الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة
في اخسائه ولا يحدث بها احدا فانها اي الرؤيا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من التعوذ وغيره سبب
للسلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابرهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير
ابن العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة

عبد الله

والزاى سلمة بن دينار والدراوردى عبد العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة ولابى ذر عن المستملى زيادة ابن
ابن اسامة بن الهاد الليثى بالمثلثة عن عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى عن ابى سعيد
الخدرى بالدال المهملة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم الرؤيا يحبها فانها
من الله فليحمد الله عليها على الرؤية ولابى ذر عن الحموى والمستملى عليه وليحدث بها اى بمن يحبه واذا راى
غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هى من الشيطان فليستعذ اى بالله من شرها ولا يذكرها
لاحد فانها لن تضره نصب بلن ولابى ذر عن الحموى والمستملى لا تضره قال الداودى يريد ما كان من الشيطان
واما ما كان من خير او شر فهو واقع لا محالة كرؤيا النبى صلى الله عليه وسلم البقر والسيف قال وقوله ولا يذكرها لاحد
يدل انها ان ذكرت فربما اضرت فان قلت قد مر ان الرؤيا قد تكون منذرة ومنبهة للمرء على استعداد
البلاء قبل وقوعه رفقا من الله بعباده لئلا يقع على غرة فاذا وقع على مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس وابعد
لها من اذى البغتة فما وجه كتمانها اجيب بانه اذا اخبر بالرؤيا المكروهة فيسوء حاله لانه لا يامن
ان تفسر له بالمكروه فيستعجل الهم ويتعذب بها ويترقب وقوع المكروه فيسوء حاله ويغلب عليه الياس
من الخلاص من شرها ويجعل ذلك نصب عينيه وقد كان صلى الله عليه وسلم داواه من هذا البلاء الذى عجله
لنفسه بما امره به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر له بالمكروه بقى من الطمع والرجا فلا يجزع
لانها من قبل الشيطان او لان لها تاويلا اخر محبوبا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته بانتظار
خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دهره دايما من الاهتمام بما لا يؤذ به اكثره وهذه حكمة بالغة فجزاه
الله عنا ما هو اهله والحديث سبق فى باب الرؤيا من الله **باب من لم ير الرؤيا**
**لاول عابر اذا لم يصب** فى العبارة اذ المدار على اصابة الصواب لحديث الرؤيا لاول عابر المروى عن
انس مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما فعبر واصاب وجه التعبير والا فهى لمن اصاب بعده لكن
يعارضه حديث ابى رزين ان الرؤيا اذا عبرت وقعت الا ان يدعى تخصيص عبرت بان يكون عابرها
عالما مصيبا ويعكر عليه قوله فى الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل فى حكمة النهى انه ربما
فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال ان تكون محبوبة فى الباطن فتقع على ما فسر واجيب
باحتمال ان تكون تتعلق بالراى فلذا اذا قصها على احد ففسرها له على المكروه ان يبادر بعرضها على من يحبب
فيسأله فان قصر الراى فلم يسأل الثانى وقعت على ما فسر الاول وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى بالميم ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد المصرى عن يونس
ابن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان ابن عباس رضى الله عنهما كان يحدث ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى مسلم من طريق سليمان بن كثير عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رؤيا فليقصها اعبرها فجاء رجل وعنده ايضا من رواية سفين بن عيينة
جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله انى رايت الليلة فى المنام ظلة
بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل من تحتها وزاد الدارمى من طريق سليمان بن كثير وابن
ماجه من طريق سفين بن عيينة بين السما والارض تنطف بسكون النون وضم الطاء المهملة وكسرها
تقطر السمن والعسل فارى الناس يتكففون اى ياخذون باكفهم منها فالمستكثر اى فمنهم المستكثر
فى الاخذ ومنهم المستقل فيه اى منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اى حبل واصل من الارض
الى السما فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفى رواية سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله ثم
اخذ به بالسبب ولابن عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذه رجل اخر
فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر ايضا ثم اخذه اخر فانقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال

ابو بكر

ابو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله بابى انت مفدى والله لتدعنى بفتح اللام للتاكيد والدال
والعين وكسر النون المشددة لتتركنى فاعبرها بضم الموحدة وفتح الراء وزاد سليمان فى روايته وكان
من اعبر الناس للرؤيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم له اعبر ولابى ذر اعبرها
بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالاسلام لان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك
كانت على بنى اسرائيل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام يقى الاذى
وينعم به المؤمن فى الدنيا والاخرة واما الذى ينطف من العسل والسمن فالقران حلاوته تنطف
قال تعالى فى العسل شفا للناس وفى القران شفا لما فى الصدور ولا ريب ان تلاوة القران تحلو فى
الاسماع كحلاوة العسل فى المذاق بل اعلا والمستكثر من القران والمستقل منه واما السبب الواصل
من السما الى الارض فالحق الذى انت عليه تاخذ به فيعليك الله اى يرفعك به ثم ياخذ به رجل
من بعدك فيعلو به فسره بالصديق رضى الله عنه لانه يقوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم فى امته ثم
ياخذ رجل ولابى ذر ياخذ به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلو به ثم ياخذ ولابى ذر عن الكشميهنى ثم ياخذ به
رجل اخر هو عثمان بن عفان رضى الله عنه فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به يعنى ان عثمان كاد ينقطع عن
اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التى انكروها عليه فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت
له الشهادة فاتصل فالتحق بهم فاخبرنى بكسر الموحدة وسكون الراء يا رسول الله بابى انت مفدى اصبت
فى هذا التعبير ام اخطات قال النبى صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاؤه فى التعبير
لكونه عبر بحضوره صلى الله عليه وسلم اذ كان صلى الله عليه وسلم احق بتعبيرها وقيل اخطا بمبادرته تعبيرها
قبل ان يامره به وتعقب بانه عليه الصلاة والسلام اذن له فى ذلك وقال اعبرها واجيب بانه لم ياذن
له ابتدا بل بادره بالسؤال ان ياذن له فى تعبيرها فاذن له وقال اخطات فى مبادرتك للسؤال ان
تتولى تعبيرها لكن فى اطلاق الخطا على ذلك نظر فالظاهر انه اراد الخطا فى التعبير لا لكونه التمس التعبير وقال
ابن هبيرة انما اخطا لكونه اقسم ليعبرها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو كان الخطا فى التعبير لم يقره عليه وقيل
اخطا لكونه عبر السمن والعسل بالقران فقط وهما شيان وكان من حقه ان يعبرهما بالقران والسنة لانها
بيان للكتاب المنزل عليه وبهما تتم الاحكام كتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطا ان الصواب فى التعبير ان الرسول
صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن والعسل العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ وتعقب ذلك فى المصابيح
فقال لا يكاد ينقضى العجب من هؤلاء الذين تعرضوا الى تبيين الخطا فى هذه الواقعة مع سكوت النبى صلى الله
عليه وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سؤال ابى بكر له فى ذلك حيث قال فوالله يا رسول الله لتحدثنى بالذى
اخطات فيه وثبت قوله يا رسول الله لابى ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم لا تقسم فكيف لا يسع
هؤلاء من السكوت ما وسع النبى صلى الله عليه وسلم وماذا يترتب على ذلك من الفائدة فالسكوت عن ذلك هو
المتعين انتهى وحكى ابن العربى ان بعضهم سئل عن بيان الوجه الذى اخطا فيه ابو بكر فقال من ذا الذى يعرفه
ولئن كان تقدم ابى بكر بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم للتعبير خطا فالتقدم بين يدى ابى بكر لتعيين
خطايه اعظم واعظم فالذى يقتضيه الدين الكف عن ذلك واجاب فى الكواكب بانهم انما اقدموا
على تبيين ذلك مع انه صلى الله عليه وسلم لم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها او كان يلزم فى بيانه
مفاسد للناس واليوم زال ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر اثابه الله جميع ما ذكر من لفظ الخطا ونحوه
انما احكيه عن قائليه ولست راضيا باطلاقه فى حق الصديق رضى الله عنه انتهى وقوله عليه السلام لا تقسم
بعد اقسام ابى بكر رضى الله عنه اى لا تكرر يمينك قال النووى قيل انما لم يبر النبى صلى الله عليه وسلم قسم ابى
بكر لان ابرار القسم مخصوص بما اذا لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة فى ذلك

ما علم من انقطاع السبب لعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المرئية نكره ذكرها خوف شيوعها
والحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان والنذور والنسائي وابن ماجة في الرؤيا

## باب جواز تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس او استحبابها لحفظ

صاحبها لها لقرب عهده بها ومعرفته ما يستبشر به من الخير او يحذر من الشر ولحضور ذهن العابر وقلة
شغله بالتفكر في معاشه قاله المهلب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مومل بن هشام ابو
هشام بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال الصواب ابو هشام اي بالف بعد الشين اي
بموافقة كنيته لاسم ابيه ومومل بفتح الميم الثانية بوزن محمد اليشكري البصري ختن اسمعيل ابن علية روى
عنه البخاري هنا وفي الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براءة قال حدثنا اسمعيل بن ابرهيم المشهور
بابن علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب
بضم الدال وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ولابي ذر عن الكشميهني يعني
مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راى احد منكم من رؤيا قال في شرح المشكاة مما قرأته فيه مما خبر كان وما
موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو
المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم من النفر الذين كثر منهم هذا القول فوضع ما موضع من
تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله تعالى والسماء وما بناها وسبحان ما سخركن لنا وتحريره كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجيد تعبير الرؤيا وكان له مشارك في ذلك منهم لان الاكثار من هذا القول
لا يصدر الا ممن تدرب فيه ووثق باصابته كقولك كان زيد من العلماء بالنحو ومنه قول صاحبي السجن
ليوسف عليه السلام نبئنا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرؤيا وعلما ذلك
مما رأياه منه هذا من حيث البيان واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم من
رؤيا مبتدأ والخبر مقدم عليه على تأويل هذا القول مما يكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقوله ولكن
ابن التين ما من الراوي فاشار بقوله ولكن ابن الزيبا كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر
هو الثاني وهو الذي اتفق عليه اكثر الشراح قال سمرة بن جندب فيقص عليه صلى الله عليه وسلم عليه
من شاء الله ان يقص بفتح الياء وضم القاف فيهما كذا في رواية النسفي من بالنون ولغيره ما وهي
للمقصوص ومن للقاص وانه قال لنا لفظ لنا ثابتة في بعض الاصول المعتمدة ساقطة من
اليونينية ذات غداة لفظ الذات مقحم او هو من اضافة المسمى الى اسمه انه اتاني الليلة آتيان
بعد الهمزة وكسر الفوقية وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم ملكان وفي الجنائز من رواية جرير انهما جبريل
وميكائيل وانهما ابتعثاني بموحدة ساكنة وفوقية فعين مهملة مهملة فمثلثة وبعد الالف نون ارسلاني
ولابي ذر عن الكشميهني انبعثاني بنون فموحدة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر
اللام مرة واحدة واني انطلقت معهما معطوف على قوله وانهما قالا لي اي حصل منهما القول
ومني الانطلاق وزاد جرير بن حازم في روايته الى الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي
الى السماء وانا اتينا على رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر
عليه الصلاة والسلام ان المؤكدة اربع مرات تحقيقا لما رآه وتقريرا لقوله الرؤيا الصالحة
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة واذا رجل آخر قائم عليه بصخرة واذا هو يهوي بفتح الياء
وكسر الواو بينهما هاء ساكنة ولابي ذر يهوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه
فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ

كسر

كسر الشيء الاجوف فيتهدهد بتحتية ففوقية فهاء مفتوحات فدال بين هاءين الاولى منهما ساكنة ثانيها
مفتوحة وللاصيلي عن المستملي فيتدهدأ بزيادة همزة آخره وفي الفرع كاصله علامة ابن عساكر
فوق الهمزة لكنه ضبب على العلامة المذكورة وللكشميهني فيتدادأ بدالين بينهما الف واخره
الف اخرى من غير همز ولاها وله مما في الفتح فيتدأدأ بهمزتين الاولى ساكنة والهمزة قد تبدل الفا كثيرا
ولابي ذر عن الحموي فيتدهده بدالين بينهما هاء ساكنة وآخره هاء اخرى فيتدحرج الحجر او يندفع
من علو الى سفل ها هنا اي الى جهة الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل القائم الحجر فياخذه فيصنع
به كما صنع اولا فلا يرجع اليه الى الذي شلغ راسه حتى يصح راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه على المضطجع
فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى ولابي ذر مرة الاولى قال صلى الله عليه وسلم قلت لهما اي للملكين
سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام قالا اي الملكان لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين
لابي ذر في الفرع كاصله وفي الاول بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وسقط في بعضها التكرار
لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه واذا رجل آخر قائم عليه بكلوب
من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة له شعب يعلق بها اللحم واذا هو اي الرجل القائم
ياتي احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر بمعجمتين وراءين قال صاحب العين يشرشر
فيقطع شدقه بكسر الجيم والافراد جانب فمه الى قفاه ويقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة الى قفاه
وعينه الى قفاه بافراد العين كالمنخر قال وربما قال ابو رجاء العطاردي فيشق بدل فيشرشر قال
ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب حتى يصح
كما كان ثم يعود الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سبحان الله ما هذان
الرجلان اي ما شانهما قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابي ذر وفي نسخة لابن عساكر فانطلقنا
فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذي يخبز فيه وفي رواية
جرير في الجنائز فانطلقت نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار
قال الداودي ولعل ذلك التنور على جهنم قال فاحسب بالفاء ولابي ذر واحسب انه كان يقول
فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا فيه في النقب
فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا هم ياتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار او شدة
اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة
آخره واو اخرى ساكنة ايضا بلا همز بلفظ الماضي صاحوا قال قلت لهما ما هؤلاء الرجال والنساء
العراة قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر
مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عائم يعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة
واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة في
الثاني ثم ياتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر بتحتية مفتوحة ففاء ساكنة فغين
معجمة مفتوحة فيفتح فاه له فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه
كلما وللاصيلي عن الحموي والمستملي كما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما شان
هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه
المرآة بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة ثم هاء تانيث اي كريه المنظر كاكره بفتح الهاء وكسرها
ما انت راء رجلا مرآة بفتح الميم واذا عنده نار يحشها بحاء مهملة وشين معجمة مشددة مضمومتين
يحركها ويوقدها ولابي ذر وابن عساكر نار له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل

المهملة

قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرير مرتين فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين
بعدها فوقية ثم تشديد مفتوحتين آخرها تاء تأنيث طويلة النبات وقيل غطاها الخصب وأكلا
كالعمامة على الرأس وضبطها بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له وجه
وأجاب في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك أن خضرة الزرع إذا اشتدت وصفت بما
يقتضي السواد كقوله تعالى والذي أخرج المرعى فجعله غثاء أحوى وقد ذهب الزجاج إلى أن أحوى
حال من المرعى أخر عن الجملة المعطوفة وأن المراد وصفه بالسواد لأجل خضرته فلذلك تنزل
وصفت الروضة لشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك أعتم الليل إذا أظلم فتأمله انتهى وبه
قال الحافظ ابن حجر ولفظه الذي يظهر لي أنه من العتمة وهو شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة
كقوله مدهامتان فيها أي في الروضة من كل نور الربيع بفتح النون أي زهر ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
من كل لون الربيع وإذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر التحتية تثنية ظهر أي وسطها رجل
طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء نصب طولا على التمييز وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم
قط قال في شرح المشكاة أصل التركيب وإذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولدانا قط أكثر منهم ولما كان هذا
التركيب يتضمن معنى النفي جاز زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا الرجل
الطويل ما هؤلاء الولدان قال الطيبي ومن حق الظاهر أن يقول من هذا فكأنه صلى الله عليه وسلم
لما رأى حاله من الطول المفرط كأنه خفي عليه أنه من أي جنس هو أبشر أم ملك أم غير ذلك وسقط لأبي
ذر ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فانتهينا إلى روضة عظيمة لم أر روضة
قط أعظم منها ولا أحسن وعند الإمام أحمد والنسائي إلى دوحة بدل روضة وهي الشجرة الكبيرة
قال قالا لي ارق فيها أي الشجرة فارتقينا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر الموحدة وفتح اللام
من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة وأصلها ما يبنى به من طين فأتينا باب المدينة فاستفتحناها
ففتح لنا بضم الفاء مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر نصف من خلقهم بفتح الخاء وسكون
اللام بعدها قاف هيئتهم كأحسن خبر لقوله شطر والكاف زائدة ما أنت راء بهمزة منونة ولأبي ذر
رائي بتحتية ساكنة بعد الهمزة والجملة صفة رجال وشطر كأقبح ما أنت راء ويحتمل أن يكون بعضهم
موصوفين بأن خلقتهم حسنة وبعضهم قبيحة وأن يكون كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قال
قالا أي الملكان لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغتسل تلك الصفة القبيحة بهذا الماء الخاص قال
فإذا نهر معترض يجري عرضا كأن ماءه المحض اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا فيه في النهر
ثم رجعوا إلينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم وهو القبح فصاروا في أحسن صورة قال عليه الصلاة
والسلام قالا لي هذه المدينة جنة عدن أي إقامة وهذاك منزلك قال صلوات الله وسلامه عليه
فسما بفتح المهملة والميم مخففة أي نظر بصري صعدا بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فإذا
قصر مثل الربابة بفتح الراء والموحدتين بينهما ألف السحابة البيضاء قالا لي هذاك منزلك قال
قلت لهما بارك الله فيكما ذراني بفتح المعجمة والراء المخففة أتركاني فأدخله جواب الأمر منصوب بتقدير أن
أو مجزوم على الجواب قالا أما الآن فلا وأنت داخله في الأخرى وفي رواية جرير في الجنائز قالا إنه بقي لك عمر
لم تستكمله فلو استكملت أتيت منزلك وقد قيل إنه صلى الله عليه وسلم رفع بعد موته إلى الجنة وعورض بقوله
صلى الله عليه وسلم أنا أول من تنشق عنه الأرض فإنه يشعر بأنه في قبره الشريف وأجيب باحتمال
أن لروحه الشريف انتقالات من مكان إلى آخر وتصرفات في الكون كيف شاء الله قال قلت لهما فإني قد
رأيت منذ الليلة عجبا وسقط قد لأبي ذر فما هذا الذي رأيت قال قالا لي أما بفتح الهمزة والميم المخففة
إنا بكسر الهمزة وتشديد النون سنخبرك عنه أما بالتشديد الرجل الأول الذي أتيت عليه يثلغ رأسه

بالحجر

الرجل

ح قال فارتقيا فيها وفي رواية الإمام أحمد والنسائي فصعدا بي في الشجرة

ح اللام زائدة لا في الروح

تعريف الأسلوب الحكيم هو العدول في الجواب عما يقتضيه السؤال تنبيها على أنه كان من حق السؤال أن يكون كذلك لأن الأصل في الجواب أن يكون مطابقا للسؤال إذا كان السؤال متوجها



بالحجر فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه بضم الفاء الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة المكتوبة قال بعضهم
جعلت العقوبة في رأسه لنومه عن الصلاة والنوم موضعه الرأس وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر
بفتح التحتية شدقه بكسر الشين إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو بالغين
المعجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة تبلغ الآفاق زاد في الجنائز
فيصنع به إلى يوم القيامة وإنما استحق التعذيب لما ينشأ عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره
وقال ابن العربي شرشرة شدق الكاذب إنزال العقوبة بمحل المعصية وقال ابن هبيرة لما كان الكاذب
يساعد أنفه وعينه لسانه على الكذب بترويج باطله وقعت المشاركة بينهم في العقوبة وأما الرجال والنساء
العراة الذين في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني ومناسبة العري لأن عادتهم التستر بالخلوة
فعوقبوا بالهتك ولما كانت جنايتهم من أعضائهم السفلى ناسب أن يكون عذابهم من تحتهم وأما الرجل
الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب مفعول ثان ولأبي
ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فإنه آكل الربا بمد همزة آكل وكسر كافها وفي إلقامه الحجر إشارة إلى أنه لا يغني عنه
شيئا كان المرابي يتخيل أن ماله يزداد والله يمحقه وأما الرجل الكريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء
وبالمد الذي عند النار ولأبي ذر عن الكشميهني عنده النار بزيادة الضمير والرفع يحشها ويسعى
حولها فإنه مالك خازن جهنم وإنما كان كريه المنظر لأن فيه زيادة في عذاب أهل النار وأما
الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم صلى الله عليه وسلم وأما الولدان الذين حوله فكل مولود
مات على الفطرة الإسلامية قال سمرة فقال بعض المسلمين قال في الفتح لم أقف على اسمه يا رسول الله
وأولاد المشركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان سقطت الواو الأولى من
قوله وأولاد لابن عساكر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبا وأولاد المشركين منهم وظاهره الحكم
لهم بالجنة ولا يعارضه قوله إنهم من آبائهم لأن ذلك في الدنيا وأما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا
ولأبي ذر شطرا منهم حسن بنصب الأول ورفع الثاني وللأصيلي وابن عساكر برفع شطر وحسن وشطر منهم
قبيح وفي نسخة أي لأبي ذر الصواب شطر وشطر بالرفع كذا رأيته في حاشية الفرع ثم رأيته فيها كذلك
وللنسفي والإسماعيلي بالرفع في الجميع على أن كان تامة والجملة حالية فإنهم قوم خلطوا بتخفيف اللام
عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم

**خاتمة** ومن آداب المعبر ما أخرجه عبد الرزاق
عن معمر أنه كتب إلى أبي موسى إذا رأى أحدكم رؤيا فقصها على أخيه فليقل خيرا لنا وشرا لأعدائنا ورجاله
ثقات لكن سنده منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابن زمل الجهني وهو بكسر الزاي
وسكون الميم بعدها لام قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح قال هل رأى أحد منكم شيئا قال
ابن زمل فقلت أنا يا رسول الله قال خيرا تلقاه وشرا تتوقاه وخيرا لنا وشرا على أعدائنا والحمد لله رب
العالمين اقصص رؤياك الحديث وسنده ضعيف جدا وينبغي أن يكون العابر دينا حافظا تقيا
ذا حلم وصيانة كاتما لأسرار الناس في رؤياهم وأن يستغرق السؤال من السائل بأجمعه وأن يرد
الجواب على قدر السؤال للشريف والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند
الزوال ولا في الليل ومن آداب الرائي أن يكون صادق اللهجة وأن ينام على وضوء على جنبه الأيمن وأن
يقرأ عنده والشمس والليل والتين وسورتي الإخلاص والمعوذتين ويقول اللهم إني أعوذ بك من
سيئ الأحلام وأستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم إني أسألك رؤيا صالحة صادقة
نافعة حافظة غير منسية اللهم أرني في منامي ما أحب ومن آدابه أن لا يقصها على امرأة ولا عدو ولا جاهل
آخر كتاب التعبير

## كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة

كتاب الفتن

والعذاب والشدة وكل مكروه وآيل اليه كالكفر والاثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات
فان كانت من الله فهي على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بغير امر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الانسان
بايقاع الفتنة كقوله تعالى والفتنة اشد من القتل وان الذين فتنوا المؤمنين الآية **بسم الله الرحمن الرحيم**
قال في الفتح كذا في رواية الاصيلي وكريمة تاخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي في الفرع كاصله رقم
علامة ابي ذر بعد التصحيح وعلامة التقديم والتاخير عليها لابن عساكر **ما جاء** ولابي ذر باب ما جاء
في بيان **قول الله واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة** اي اتقوا ذنبا يعمكم
اثره كاقرار المنكر بين اظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع على ان
قوله لا تصيبن اما جواب الامر على معنى ان اصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة وفيه ان جواب
الشرط متردد فلا تليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا
مساكنكم لا يحطمنكم واما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لان النون لا تدخل النفي في غير القسم
او للنهي على ارادة القول كقوله حتى اذا جن الظلام واختلط جاؤا بمذق هل رايت الذئب قط
واما جواب قسم محذوف كقراءة من قرا لتصيبن وان اختلفا في المعنى ويحتمل ان يكون
نهيا بعد الامر باتقاء الذنب عن التعرض للظلم فان وباله يصيب الظالم خاصة ويعود
عليه ومن في منكم على الوجه الاول وعلى الاخيرين للتبعيض وفائدته التنبيه على ان الظلم
منكم اقبح من غيركم قاله في اسرار التنزيل وروى احمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله
ابن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي
قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة فقال الزبير انا قرانا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة
لم نكن نحسب انا اهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وعند احمد بسند حسن من حديث
عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل
الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا
فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة وبيان **ما كان النبي صلى الله عليه وسلم**
**يحذر** بتشديد المعجمة **من الفتن** في احاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل
والاحداث لان الفتن غالبا انما تنشا عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري بفتح السين المهملة
وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يتفقه بالافوه قال حدثنا نافع
ابن عمر بن عبد الله القرشي المكي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير انه
قال قالت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انا على حوضي يوم القيامة انتظر من يرد علي بتشديد الياء اي من يحضرني للشرب
فيؤخذ بناس من دوني اي بالقرب مني فاقول امتي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول
يا رب مني ومن امتي فيقول اي فيقول الله ولابي ذر وابن عساكر فيقال لا تدري يا محمد
مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما هاء ساكنة مقصور الرجوع الى خلف اي رجعوا
الرجوع المعروف بالقهقرى اي ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال
حدثنا

حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم
الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة
ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة اي انا اتقدمكم على الحوض لاهيئه
لكم ليرفعن اي ليظهرن ولابي ذر فليرفعن الي بتشديد الياء رجال منكم لاراهم حتى اذا اهويت ملت
لاناولهم اختلجوا بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا دوني
فاقول اي رب اصحابي اي امتي فيقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من الارتداد عن الاسلام او
من المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ونسبه لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة
ابن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري رضي الله عنه
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء اي اتقدمكم
فعل بمعنى فاعل وفي الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا يتقدمنا حتى نرد عليه من ورد ولابي
ذر فمن ورده شرب منه بلفظ الماضي ولابي ذر عن الكشميهني ليشرب بلفظ المضارع ومن شرب
منه لم يظما لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده لابي ذر ليردن ولابي ذر ليرد على بتشديد التحتية
اقوام اعرفهم ويعرفونني ولابي ذر ويعرفوني بنون واحدة ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند
السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا الحديث
فقال هكذا سمعت سهلا الساعدي ذا سمعت مفتوحة وهو استفهام حذفت اداته قال ابو حازم
فقلت نعم سمعته قال النعمان وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد
فيه قال انهم اي الذين يحال بيني وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا كذا
لابي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه بعدي اي ابعد
الله وليس فيه دلالة على انه لا يشفع لهم بعد لان الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتا ليعاقبهم
بما شاء الى وقت يشاء ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم ففي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من امتي اي ما عدا
الشرك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
**قول النبي صلى الله عليه وسلم** للانصار **سترون بعدي امورا تنكرونها** وقال عبد الله بن زيد اي
ابن عاصم المازني مما وصله المؤلف في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا
على ما تلقون بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان ثبت القطان لابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا
زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل قال
سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكم سترون بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء استيثارا واختصاصا بحظوظ دنيوية
يؤثرون بها غيركم وامورا تنكرونها من امور الدين وسقطت الواو الاولى من وامورا لابي ذر وحينئذ
فتكون امورا بدلا من اثرة قالوا فما تامرنا يا رسول الله ان نفعل اذا وقع ذلك قال ادوا اليهم اي الى الامراء
حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة تؤدون الحق الذي
عليكم اي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم
وفي رواية الثوري وتسالون الله الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم او يبدلكم خيرا منهم قال الداودي وسلوا الله

ان يأخذكم حتفكم ويبتغيكم من يودّيه اليكم وقيل يتساءلون اسرا لانهم ان سألوه جهارا ادى الى الفتنة
وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل السفاقسي عن الداودي انه خاص
بالانصار وكانه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك ان
يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث عمر في مسنده للاسمعيلي من طريق ابي مسلم الخولاني
عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك مفتتنة من بعدك فقلت
من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون
ويتبع القراء اهواء الامراء فيفتتنون قلت فكيف يسلم من يسلم منهم قال بالكف
والصبر ان اعطوا الذي لهم اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامات النبوة
وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري ابن مسرهد بن مسربل عن عبد الوارث بن سعيد
ولابن عساكر حدثنا عبد الوارث عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابو عثمان الصيرفي عن
ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
كره من اميره شيئا من امر الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه
من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية عن معصية السلطان ولو بادنى شيء
مات ميتة جاهلية بكسر الميم كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها اي كما يموت اهل
الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس المراد انه يموت كافرا بل عاصيا وفي الحديث
ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله سبب للفتنة واراقة الدماء وتفريق ذات البين
فالمفسدة في عزله اكثر منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم في المغازي وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة
ابن درهم الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار اليشكري بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة
الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد ابو رجاء بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة
العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من راى من اميره
شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة
الامام شبرا اي ولو بادنى شيء فمات الا مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة كان يموت عليها اهل
الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك
مستبدين بالامور ومن استفهامية والاستفهام انكاري لحكمه حكم النفي فكانه يقول
ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما النافية فهي مقدرة او الا
زائدة او عاطفة على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج على ائمة الجور
ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمع الفقهاء على ان الامام المتغلب يلزم طاعته ما اقام الجماعات
والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري عن عمرو
بفتح العين ابن الحارث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد
بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية
بضم الجيم وتخفيف النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة بن الصامت
وهو اي والحال انه مريض قلنا له اصلحك الله في جسمك لتعافى من مرضك او اعم حدثنا بحديث
ينفعك

ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة فبايعناه
بفتح العين صلى الله عليه وسلم وروى فبايعنا باسكانها اي فبايعنا نحن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر الا صح
فبايعناه باثبات ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا
بفتح الراء والعين مفسرة على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالمعجمة بعد النون
الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدران ميميان اي في حالة نشاطنا وفي الحالة التي نكون
فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا بفتحات او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي
ايثار الامراء بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر اي الملك اهله قال في شرح
المشكاة وهو كالبيان للسابقة لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ
عن جنادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع
الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن جنادة وان اكلوا
مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا فان قلت كان المناسب ان يقال الا ان ترى بنون المتكلم اجيب
بان التقدير بايعنا قائلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهرا يجهر ويصرح به
عندكم من الله فيه برهان نص من قران او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج على الامام
ما دام فعله يحتمل التاويل والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة القرشي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد بن حضير
بضم الهمزة وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي ان
رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن العاص
ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام مجيبا للسؤال انكم ستلقون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم
الهمزة وسكون المثلثة اي استئثارا بالحظ الدنيوي فاصبروا اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وانما
اجاب بقوله انكم ستلقون اشارة الى ان استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل لك ولجميع المسلمين
والحديث سبق في فضائل الانصار

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي

بالتثنية **اغيلمة** بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء
تانيث صبيان او الضعفاء العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد في بعض النسخ عن ابي ذر
من قريش **سفهاء** وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن سعيد
ابن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد
جدي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة
رضي الله عنه ومعنا مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو هريرة
سمعت الصادق في نفسه المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم يقول هلكة امتي على يدي بفتح الدال
تثنية يد ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون
اللام من قريش وعند احمد والنسائي من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة ان فساد امتي على يدي
غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه
اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قالوا ان اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان
عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق النفس او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان ابا
هريرة كان يمشي في السوق يقول اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا وما امارة
الصبيان وقد استجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها بسنة قال في الفتح وفي هذا اشارة الى ان اول

الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معوية استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولي ولده معوية ومات بعد اشهر فقال مروان بن الحكم المذكور لعنة الله عليهم علمه بالنصب على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لو فعلت وكان ابا هريرة كان يعرف اسماهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يبثه فلم يبين اسامي امراء الجور واحوالهم ثم كان يكني عن بعضهم ولا يصرح خوفا على نفسه وتدوردت احاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن عمرو الى بني مروان بن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة بالشام وغيرها والى ذ رحين فلكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة فاذا راهم غلمانا احداثا جمع حدث اي شبابا واولهم يزيد والابن عساكر غلمان احداث قال لنا عسى هولاء يكونوا منهم فقال اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك قلنا له انت اعلم وانما تردد عمرو في انهم المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي هريرة لم يفصح باسماهم قال الكرماني فان قلت ما فائدة قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معوية فقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المسلمين ومن كان من اهل القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على من قتله او امر به او اجازه او رضي به قال والحق ان رضى يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واهانته اهل البيت النبوي مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب

وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفين انه سمع الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفين ام المومنين عن زينب ابنة جحش ام المومنين رضي الله عنهن ولابي ذر زينب بنت جحش انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا فيحتمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع فتح اليوم بضم الفاء مبنيا للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج وماجوج من سدها الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم مثل هذه

بالرفع

بالرفع مفعول ثان ناب عن فاعله وعقد سفين بن عيينة تسعين بان جعل طرف اصبع السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما بحيث انطوت عقدتاها حتى صارت كالحية المطوقة او عقد مائة بان عقدها لتسعين لكن بالخنصر اليسرى وعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع فيهما الشك قبل وفي اخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة اي الزنا واولاد الزنا او الفسوق والفجور وفي الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث ثلاث صحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وام المومنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته عن حبيبة ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال في اخره قال الحميدي قال سفين احفظ في هذا الحديث وقال الحميدي قال سفين حفظت من الزهري اربع نسوة قد راين النبي صلى الله عليه وسلم ثنتين من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتان زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة

كذا ابوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كالنسائي وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث الانبياء وعلامة النبوة واخرجه بقية الائمة الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال المولف وحدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة بعد الهمزة والطا مهملة فيها فقال عليه الصلاة والسلام هل ترون ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن بيصري اي بان كشف لي فابصرت ذلك عيانا حال كونها تقع خلال بكسر الخا المعجمة اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان كوقع القطر بسكون قاف كوقع ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين وكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شي من ذلك او عن شي تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن

## باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام البصري قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى الشامي بالشين المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار او يدنو قيام الساعة او تنقص الايام والليالي او يقصر الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد بتقاربه تسارع الدول في الانقضا والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم او تتقارب احواله في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة فالطبقة الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس عند الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان

فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق
السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد من سرعة الايام ما لم نكن نجده في
العصر الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة من كل شي حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة
وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة
الواحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ويتقارب الزمن باسقاط الالف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة
لان فعلا بالفتح لا يجمع على افعال الا احرفا يسيرة زمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب
وينقص العلم بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة ولابي الوقت ولابي ذر
عن الكشميهني مما هو في فرع اليونينية ويقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة
فضاد معجمة والعلم كالاولى وقال في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد
المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل يعني بدل العلم قال ومثله في رواية
شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان
العمل الحسي ينشا عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبحسب ما يدخل من الخلل بسبب
سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة وتحن الى جنسها ولكثرة
شياطين الانس الذين هم اضر من شياطين الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو
البخل في قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى
ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير
وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد غلبته وكثرته وللكشميهني قوله
في كتاب الانبيا ويفيض المال حتى لا يقبله احد اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر
وقوله ويلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل
ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من قوله تعالى
وما يلقاها الا الصابرون اي ما يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف
لكان ابعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا غير لازم
اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون حينئذ موجودا لا
معدوما وتظهر الفتن اي تكثر بها وهذا موضع الترجمة ويكثر الهرج بفتح الها وسكون
الرا بعدها جيم قالوا يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة
اي اي شي هو اي الهرج والاكثر على الالف بعد ميم ما مخففا ولابي ذر ايما بضم
التحتية وبعد الميم الف وضبط بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف اليا الثانية
كما قالوا ايش في موضع اي شي وفي رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند ابي داود
قيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين وقال شعيب هو
ابن ابي حمزة مما وصله المولف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم في صحيحه
بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال
القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط
وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله في الاوسط ايضا الاربعة عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بضم الحا وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هولاء الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث

السابق

السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا وصنيع المولف رحمه الله يقتضي
ان الطريقين صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في الادب كما مر ولعله
راى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا
يلزم من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه
وشيوخه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رايناها عيانا
فقد نقص العلم وظهر الجهل والقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح
والذي يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام
ذلك حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مباديها
من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير
في التي تليها ويشير اليه قوله في حديث الباب التالي لا ياتي زمان الا والذي بعده شر
منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله
ابن موسى بضم الميم ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا
مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها وقال عياض ثبت للقابسي عن ابي ذر
المروزي وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب
الاطراف انتهى وفي هامش الفرع مما عزاه للاصيلي في نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال
في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند الاصيلي انتهى وعبيد الله
يروي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وايل بن سلمة انه قال كنت مع عبد الله
هو ابن مسعود وابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقالا قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع العلم بموت العلماء فكلما مات
عالم نقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلما
ويكثر فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وايل قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى
الاشعري فتحدثا فقال ابو موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قبلها على قرب منها
اياما والتنوين للتقليل وللحموي والمستملي لاياما بزيادة اللام يرفع فيها العلم بموت العلما وينزل
فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل يحتمل
ان يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القائل هو ابو موسى وحده
بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل
شقيق بن سلمة انه قال اني لجالس مع عبد الله بن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما
فقال ابو موسى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان الحبشة
ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض هذا وهم من بعض الرواة فانها
عربية صحيحة انتهى ويأتي ما فيه في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية
الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وقوله والهرج الخ ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث
التالي وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب بندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة

المفتوحة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
ابو وائل واحسبه اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال بين يدي
الساعة ايام الهرج باضافة ايام لتاليها يزول فيها العلم يزول الاهله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها
اي في ايام الهرج العلم ويظهر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى
الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة قال في الفتح اخطا من قال ان القتل الهرج بلسان العربية
وهم من بعض الرواة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون
الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول اليه واستعمالها في القتل
بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة وكيف يدعى على مثل ابي موسى الاشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية
بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي وائل شقيق عن
الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعلم الايام التي ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج قال ولابي ذر وقال
ابن مسعود عبد الله بالسند السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم
الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
وروى ايضا من حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير فلا تدع احدا في
قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله
فان قلت قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره انها تقوم
على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن
ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة **باب**
بالتنوين يذكر فيه **لا ياتي زمان الا الذي بعده شر منه** وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن الزبير بضم الزاي ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين
التابعي ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال اتينا انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر
عن الكشميهني نشكو اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا وفي نسخة مصحح عليها في الفرع ما يلقون من الحجاج
ابن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله نشكو اليه ما يلقون التفات فقال انس
اصبروا عليه فانه لا ياتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند الطبراني
بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة
ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن افعل وهو الاصل لانه افعل تفضيل لكنه مهجور كذلك قليل
وعند الاسمعيلي من رواية محمد بن القسم الاسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسعر وابي سنان
الشيباني اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا ياتي على الناس زمان الا شر من الزمان الذي
كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم واستشكل هذا الاطلاق بان بعض
الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو
بعد زمن الحجاج بيسير فاجاب الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنفس فحمله على الاكثر
الاغلب واجاب غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر
فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي زمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي
فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين خير القرون

قرني

قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح
لتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان ولابي ذر زيادة
ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن
عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني نسبه لجده عن ابن شهاب الزهري عن
هند بنت الحرث الفراسية بكسر الفاء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن
من كنانة وهم اخوة قريش وقيل ان لهند هذه صحبة ان ام سلمة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت استيقظ انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه
وليست السين في استيقظ للطلب ليلة نصب على الظرفية حال كونه فزعا بفتح الفاء
وكسر الزاي اي خائفا حال كونه يقول سبحان الله ماذا انزل الله من
الخزائن كخزائن فارس والروم مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله
ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولابن عساكر اسقاط ليلة واسم الجلالة
الشريفة من قوله انزل الله ولابي ذر عن الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر
الزاي الليلة من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء وماذا انزل
من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من ينتدب فيوقظ صواحب الحجرات
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله عنهن
لكي يصلين ويستعذن مما اراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن الوقت المرجو
فيه الاجابة وخصصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية في الدنيا
بالثياب لوجود الغنى عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا او
كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة عارية في الاخرة جزاء
على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته
في الاخرة بالثواب او كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح
عارية في الاخرة من العمل لا ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد
في امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقديم المرء
ما يفتح عليه من خزائن الدنيا للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة
ولا يكتسي الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله
والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل من كتاب العلم **باب**
**قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح** وهو ما اعد
للحرب من آلة الحديد **فليس منا** وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو
ابن انس الاصبحي الامام عن نافع الفقيه مولى ابن عمر من ائمة التابعين
واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر
لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح

مستحلا لذلك فليس منا بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل
ان يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا لقوله عليه
الصلاة والسلام ليس منا من يشق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلا بن كريب الهمداني الكوفي مشهور
بكنيته ابي كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم
الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معاشر المسلمين
بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف وعند البزار
من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف من شهر علينا
السلاح وفي سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها بعضا وفي حديث ابي هريرة
عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة فليس منا لما في ذلك من تخويف
المسلمين وادخال الرعب عليهم وكانه كنى بالحمل عن المقاتلة او القتل
للملازمة الغالبة ومن حق المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان
يرعبه ويحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله والفقها يحملون على
ان الخوارج من جملة المومنين وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله
ورسله ثم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل
الحق فيحمل على البغاة ومن بدا بالقتال ظالما والاولى عند كثير من السلف
اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره
وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلا عند ابن عساكر في نسخة وليس في الاصل
وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن ماجة في الحدود وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب وجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي
وقال الحافظ ابن حجر يحتمل ان يكون هو ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد
فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري
لذلك قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد الاعلام
عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها
ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح باثبات التحتية بعد المعجمة
من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي قال
في الفتح وكلاهما جائز فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده
بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة آخره عين مهملة اي يقلعه من يده

فيصيب

فيصيب به الآخر او بتشديد فيصيبه ولابي ذر عن الكشميهني ينزغ بفتح
الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على بعض بالفساد فيقع في حفرة
معصية تفضي به الى ان يقع في حفرة من النار يوم القيامة وفيه النهي عن
ما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد
سمعت بفتح التاء جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مر رجل لم
اعرف اسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهمزة
قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديد السهم ويجمع ايضا
على نصول قال عمرو بن دينار جوابا لسؤال سفيان نعم سمعته يقول ذلك
وسقط قوله نعم في باب ياخذ بنصول النبل اذا مر في المسجد من كتاب
الصلاة وقول ابن بطال حديث جابر لا يظهر فيه الاسناد لان سفيان
لم يقل ان عمرا قال له نعم فبان بقوله نعم في الرواية الاخرى اسناد
الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط قول
الشيخ نعم اذا قال له القارئ مثلا احدثك فلان والمذهب الراجح الذي عليه
اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفي بسكوت الشيخ اذا كان متيقظا
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد
اي ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق احد الاعلام عن عمرو بن
دينار ابو محمد الجمحي مولاهم المكي عن جابر رضي الله عنه ان رجلا مر في
المسجد النبوي باسهم جمع سهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله
في الاولى سهام انها سهام قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها وللاصيلي وابي
ذر عن الكشميهني بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها
اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية الاخرى وفي نسخة فامر بضم الهمزة
لا يخدش مسلما بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من خدش يخدش اي لا يقشر
جلد مسلم والخدش اول الجراح وهذا تعليل للامر بالامساك على النصال
وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة بن عبد الله عن جده ابي بردة
عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة
السهام العربية لا واحد لها من لفظها واو للتنويع لا للشك والواو في قوله
ومعه للحال فليمسك على نصالها عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل فليمسك
نصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك
بل يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب

بفتح الهمزة اى كراهية ان يصيب ولمسلم لئلا يصيب بها احدا من المسلمين منها شئ
ولابى ذر والاصيلى بشئ بزيادة حرف الجر باب

قول النبى صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ابى حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل بن سلمة
قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال النبى صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا
قال ابرهيم الحربى السباب اشد من السب وهو ان يقول فى الرجل ما فيه وما ليس
فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتضى المفاعلة ولاحمد
عن شعبة سباب المومن فسوق وهو فى اللغة الخروج وفى الشرع الخروج عن
طاعة الله ورسوله وهو فى الشرع اشد من العصيان كما قال تعالى وكره اليكم الكفر
والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق وقتاله
مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا يتمسك به للخوارج لانه لما كان القتال اشد من
السباب لانه يفضى الى ازهاق الروح عبر عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر
ولم يرد حقيقة الكفر التى هى الخروج عن الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة فى التحذير
معتمدا على ما تقرر من القواعد او المعنى اذا كان مستحلا او ان قتال المومن من
شان الكافر او المراد الكفر اللغوى الذى هو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه
وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق والحديث سبق فى الايمان
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطى البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال اخبرنى بالافراد واقد بالقاف ولابى ذر واقد بن محمد اى العمرى عن ابيه محمد بن زيد
ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهما انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول
فى حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهى اى لا تصيروا ولابى ذر
مما فى الفتح لا ترجعون بعدى كفارا بصيغة الخبر يضرب بعضكم رقاب بعض برفع
يضرب فى الفرع كاصله فقط وهو الذى رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان يكون
جملة صفة لكفارا اى لا ترجعوا بعدى كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعنى ضرب
بعضهم رقاب بعض وان يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدى كفارا حال ضرب بعضكم
رقاب بعض وان يكون جملة استئنافية كانه قيل كيف يكون الرجوع كفرا فقال يضرب
بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدى
فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق
وان يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته
وعلى الثانى يجوز ان يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر يعرض
بينكم باستحلال القتل بغير حق وان يكون لا ترجعوا حالا المقاتلة كذلك كالكفار
فى الانهماك فى تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق منكم بعضكم على بعض فى
ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير
حق فانه فعل الكفار وان يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر

ودى

ودى بالجزم بدل من لا ترجعوا وان يكون جزاء الشرط مقدر على مذهب الكسائى اى فان ترجعوا
يضرب بعضكم والحديث سبق فى اوائل الديات وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء
المشددة السدوسى قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه
ابى بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحرث الثقفى وسقط لابن عساكر عن ابى بكرة
وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن كما فى كتاب الحج فى باب الخطبة ايام منى قال
الكرمانى هو ابن عوف وقال الحافظ ابن حجر هو الحميرى وكلاهما سمع من ابى بكرة وسمع
منه محمد بن سيرين هو اى حميد افضل فى نفسى من عبد الرحمن بن ابى بكرة لانه دخل
فى الولايات وكان حميد زاهدا عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى فقال الا تدرون بحذف اللام اى يوم
هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا وفى باب الخطبة ايام منى من كتاب
الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر
بالموحدة قبل النحتية فى يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم ولابى ذر
فقال اى بلد هذا بالتذكير اليست بالبلدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى زيادة الحرام
بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذى هو صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى
الوصفية وصار اسما والبلدة اسم خاص بمكة وهى المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب
هذه البلدة التى حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب بلاده
اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها دالا على انها موطن بيته ومهبط وحيه
قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين
وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان فى نفسه او فى سلفه وابشاركم بفتح الهمزة
وسكون الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم
وابشاركم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة يومكم هذا يوم النحر فى شهركم هذا ذى الحجة فى بلدكم
هذا مكة وشبه الدماء والاموال والاعراض والابشار فى الحرمة باليوم وبالشهر والبلد لاشتهار
الحرمة فيها عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها
لان تحريمها اثبت فى نفوسهم اذ هى عادة سلفهم وتحريم الشرع طارئ وحينئذ فانما شبه
الشئ بما هو اعلى منه باعتبار ما هو مقرر عندهم وهذا وان كان سبق فى موضعين تذكره هنا
لبعد العهد به وقال فى اللامع كالكواكب لم يذكر فى هذه الرواية اى شهر مع انه قال بعد فى شهركم
هذا كانه لتقرر ذلك عندهم وحرمة البلد وان كانت متقررة ايضا لكن الخطبة كانت بمنى وربما
قصد به دفع وهم من يتوهم انها خارجة من الحرم او من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله صلى
الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصر الراوى اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره فى صحة التشبيه
انتهى وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قوله ما يومكم هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام هل بلغت ما امرتنى به قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد اى الحاضر هذا المجلس
الغائب عنه وهو نصب مفعول فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه كلامى بواسطة يبلغه
عمن بكسرها كذا فى الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى فى الفتح وقال فى الكواكب بكسرهما وصوبه العينى
متعقبا لابن حجر قلت وكذا هو فى اليونينية بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول

العلم واليمم

وقوله من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة من بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني
لمن هو اوعى احفظ له ممن بلغه مفعول ثان فكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ
والذي يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد او يكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من
رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا بعدي بعد موقفي
او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب ومر ما فيه قريبا قال عبد الرحمن بن ابي
بكرة فلما كان يوم حرق بضم الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء
عبد الله بن عمرو وقول الدمياطي ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بان اهل اللغة
جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه والتشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال هذا كلام من لا يذوق
من معاني التراكيب شيئا وتصويب الدمياطي باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق
وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل حين حرقه جارية بن قدامة بالجيم والتحتية
وقدامة بضم القاف ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ان معوية
كان وجه ابن الحضرمي الى البصرة يستنفرهم على قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية بن قدامة
فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية عليه ذكره العسكري وقال الطبري في
حوادث سنة ثمان وثلثين من طريق ابي الحسن المدايني وكذا اخرجه عنه ابن ابي شيبة في اخبار
البصرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية على
البصرة فارسل معوية عبد بن عمرو بن الحضرمي لياخذ له البصرة فنزل في بني تميم وانضمت
اليه العثمانية فكتب زياد الى علي يستنجده فارسل اليه اعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل
غيلة فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار عليه
وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين وجواب فلما قوله قال جارية لجيشه اشرفوا
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء على ابي بكرة نفيع فانظروا اهل هو على
الاستسلام والانقياد ام لا فقالوا له هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وربما
انكر عليك بكلام او بسلاح قال عبد الرحمن بن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني امي هالة
بنت غليظ العجلية كما ذكره خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها خولة عن ابي بكرة نفيع انه
قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك بسلاح او كلام وكان في علية له لو دخلوا علي داري ما بهشت
بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي ما بهشت بكسر الهاء
لغتان اي ما دافعتهم بقصبة كانه قال ما مددت يدي الى قصبة ولا اتيتها ولا دافعت بها عني
لاني لا ارى قتال المسلمين فكيف اقاتلهم بسلاح والحديث من افراده وبه قال حدثنا احمد
ابن إشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة معروف الصفار الكوفي
قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين
وسكون الزاي المعجمة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج من وجه اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي كفارا
تضرب بعضكم رقاب بعض بجزم تضرب اوله على الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الاعناق
ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا ومن رفعها فكانه اراد الحال او الاستيناف فلا يكون متعلقا
بما قبله ويحتمل كما قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث تقدم من وجه

اخر

اخرجه تام من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري قاضي
مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة
ساكنة النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير
عن جده جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره
استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا ولابن
عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكن اعمالكم شبيهة اعمال الكفار في ضرب رقاب
المسلمين ومر ما فيه عن ذلك وقال المظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي
على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين
والحديث سبق في العلم هذا باب بالتنوين يذكر فيه

## تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم

وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم
العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت القرشي المدني الفقيه قال
حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابرهيم بن سعد
وحدثني بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سعيد بن المسيب سقط لابن عساكر لفظ سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع
ولابي ذر عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتن او الفتنة
عنها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي والمراد
من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم
الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي
ثم يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد
كذا قرره الداودي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة بعدها فاء اي
تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها تستشرفه بالجزم تهلكه
بان يشرف منها على الهلاك يقال اشرف المريض اذا اشفى على الموت فمن وجد فيها
ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجأ بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة اخره همزة موضعا
يلتجي اليه من شرها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقسي بضم
الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل فيه ليسلم من الفتنة وهذا الحديث
اورده المؤلف هنا من رواية سعد بن ابرهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية ابن
شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن ابرهيم عن ابي سلمة وذكرها
مسلم من طريق ابي داود الطيالسي عن ابرهيم بن سعد وفي اوله تكون فتنة النائم
فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان

الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم
والقائم خير من الماشي في الرواية الاولى والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي
وزاد الاسمعيلي من طريق الحسن بن اسمعيل الكلبي عن ابرهيم بن سعد في اوله النائم
فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسمعيل وثقه النسائي
وهو من شيوخه وعند احمد وابي داود من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع
وهو المراد باليقظان في الرواية السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب
والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل السابق
من تشرف لها تستشرفه قال التوربشتي اي من يطلع لها دعته الى الوقوع فيها
والتشرف التطلع واستعير هنا للاصابة بشرها او اريد بها انها تدعوه الى زيادة
النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشيء اي علوته يريد من انتصب لها صرعته
وقيل هو من المخاطرة والاشفاء على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته قال
الطيبي ولعل الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله
اي من غالبها غلبته كاسرة فمن وجد ملجأ او معاذا فليعذ به بفتح الميمين ومعناهما
واحد كالمرد فيه التحذير من الفتن وان شرها يكون بحسب الدخول فيها او المراد
بالفتن جميعها او المراد ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من
المبطل وعلى الاول فقالت طائفة بلزوم البيوت وقال اخرون بالتحول عن بلد الفتنة
اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال اذا هجم عليه في شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم
من قال يدافع عن نفسه وماله واهله هذا باب بالتنوين
يذكر فيه **اذا التقى المسلمان بسيفيهما** فالقاتل والمقتول في النار وبه قال
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم والموحدة المكسورة البصري
قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي
الازرق عن رجل لم يسمه حماد قال الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان يسمى
القبط فلذا جزم المزي في التهذيب بان المبهم في هذا الموضع وجوز غيره كمغلطاي ان يكون
هو هشام بن حسان اي القردوسي وفيه بعد انتهى عن الحسن البصري انه قال خرجت بسلاحي
ليالي الفتنة التي وقعت بين علي وعائشة وهي وقعة الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو بكرة
نفيع بن الحرث الثقفي سقط الاحنف بن قيس هنا بين الحسن وابي بكرة كما يأتي قريبا ان شاء
الله تعالى فقال لي اين تريد زاد مسلم يا احنف قلت له اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولمسلم
فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان
بسيفيهما بفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة اي ضرب كل منهما وجه الآخر اي ذاته وكلاهما
القاتل والمقتول من اهل النار اي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما او ذاك محمول على
من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني في النار قيل فهذا القاتل يستحق النار

قال

فما بال المقتول فما ذنبه حتى يدخلها والقائل ذلك هو ابو بكرة قال صلى الله عليه وسلم انه اراد
ولابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وفي الايمان انه كان حريصا على قتل صاحبه اي جازما
بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمؤاخذة بالعزم وان لم يقع العمل واجاب من لم
يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون
القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل
والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد وبالسند السابق
هنا قال حماد هو ابن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب السختياني ويونس بن عبيد
بضم العين ابن دينار القيسي البصري وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا
الحديث الحسن البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء
ابن قيس السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهر به عن ابي بكرة نفيع
يعني ان عمرو بن عبيد الرجل الذي لم يسم في السند السابق اخطأ حيث اسقط الاحنف
بين الحسن وابي بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي من وجه عنه عن الحسن
عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون القصة قال في الفتح فكأن الحسن كان
يرسله عن ابي بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث
لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد بن
درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب ويونس بن عبيد
وقال مؤمل بالهمزة وفتح الميم الثانية المشددة قال العيني كالكرماني هو ابن هشام
اي اليشكري بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح
هو ابن اسمعيل ابو عبد الرحمن البصري نزيل مكة ادركه البخاري ولم يلقه لانه مات سنة
ست ومائتين وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير
الخطأ قاله ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذه الطريق الاسمعيلي من طريق ابي موسى
محمد بن المثنى قال حدثنا مؤمل بن اسمعيل قال حدثنا حماد بن زيد السابق قال
حدثنا ايوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم
الحافظ ومعلى بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن
البصري عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الامام احمد
عن مؤمل عن حماد عن الاربعة وكأن البخاري اشار الى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه
اي الحديث المذكور معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم
عن ايوب السختياني فيما وصله مسلم والنسائي والاسمعيلي بلفظ عن ايوب عن
الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولا لابيه بكار في البخاري الا هذا الحديث
عن ابي بكرة نفيع ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل

وقال غندر محمد بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة والراء مخففة الأعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر عن أبي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الإمام أحمد مرفوعا بلفظ إذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفيان الثوري عن منصور أي ابن المعتمر بالسند المذكور إلى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي بلفظ قال إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم فإذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك استمرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تأويل سائغ بل بمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة وهي إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا

باب بالتنوين يذكر فيه **كيف الأمر إذا لم تكن** توجد **جماعة** مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى أبو موسى العنزي قال حدثنا الوليد ابن مسلم الحافظ أبو العباس عالم أهل الشام قال حدثنا ابن جابر عبد الرحمن بن يزيد قال حدثني بالإفراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة أنه سمع أبا إدريس عائذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر قال في شرح المشكاة أي الفتنة ووهن عرى الإسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة مخافة أي لأجل مخافة أن يدركني وكلمة أن مصدرية فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب وإتيان فواحش فجاءنا الله بهذا الخير ببعثتك وتشييد مباني الإسلام وهدم قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون تكدر دخنت النار تدخن إذا ألقي عليها حطب رطب فأكثر دخانها وفسدت أي فسادا واختلاف وفيه إشارة إلى كدر الحال وأن الخير الذي يكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح أوله بغير هديي بتحتيتين واحدة مشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي هدى بزيادة بالإضافة بعد الأخرى أي بغير سنتي وطريقتي تعرف منهم أي الخير فتقبل والشر وتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض المراد بالشر الأول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم وتنكر الأمراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل

ومنهم

ومنهم من يدعو إلى البدعة ويعمل بالجور ويحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل فيكم خير يعني الأمراء إذ أنكروا عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على أبواب جهنم بضم الدال جمع داع أي جماعة يدعون الناس إلى الضلالة وصدهم عن الهدى بأنواع من التلبيس وأطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول إليه حالهم كما يقال لمن أمر بفعل محرم وقف على شفير جهنم من أجابهم إليها قذفوه بالذال المعجمة فيها في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر الجيم وسكون اللام من أنفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بألسنتنا أي من العرب وقيل من بني آدم وقيل إنهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون قلت يا رسول الله فما تأمرني إن أدركني ذلك قال عليه الصلاة والسلام تلزم جماعة المسلمين وإمامهم بكسر الهمزة أميرهم أي وإن جار وعند مسلم من طريق أبي الأسود عن حذيفة تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فإن رأيت خليفة فالزمه وإن ضرب ظهرك قلت فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة قال التوربشتي أي تمسك بما يصبرك وتتقوى به على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح أن يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما ومبالغة أي اعتزل الناس اعتزالا لا غاية بعده ولو قنعت فيه بعض الشجر فعل فإنه خير لك حتى يدركك الموت وأنت على ذلك العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الألم أو المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبري من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فإن لم يكن ثم إمام وافترق الناس فرقا فليعتزل الجميع إن استطاع خشية الوقوع في الشر وهل الأمر للندب أو للإيجاب الذي لا يجوز لأحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجه عن أنس مرفوعا أن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة وأن أمتي ستفترق ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة والجماعة التي أمر الشارع بلزومها جماعة أئمة العلماء لأن الله تعالى جعلهم حجة على خلقه وإليهم تفزع العامة في دينها وهم المعنيون بقوله إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقووا عماده وثبتوا أوتاده وقال آخرون جماعة أهل الإسلام ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة وأخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجه

باب **من كره أن يكثر** بتشديد المثلثة **سواد** أي أشخاص أهل **الفتن و** أشخاص أهل **الظلم** وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ التجيبي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح وغيره قالا حدثنا أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن الأسدي يتيم عروة وأما المبهم في قوله وغيره فقال في الفتح كأنه يريد ابن لهيعة فإنه رواه عن أبي الأسود وقال الليث بن سعد الإمام عن أبي الأسود قال أي أبو الأسود قطع بضم القاف وكسر الطاء المهملة أي أفرد على أهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيش عليهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا أهل الشام في خلافة عبد الله ابن الزبير على مكة فاكتتبت فيه في البعث واكتتبت بضم الفوقية مبنيا للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته أي أني اكتتبت في ذلك البعث فنهاني عن ذلك

اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان ناسا من المسلمين منهم عمرو بن امية بن خلف
والحرث بن زمعة وغيرهما مما ذكرته في تفسير سورة النسا كانوا يكثرون سواد المشركين على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتي السهم فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به قيل هو من المقلوب
اي فيرمى بالسهم فياتي ويحتمل ان تكون الفا الثانية زايدة كما في سورة النسا فياتي السهم
يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتله وقوله يضرب به عطف على فياتي لا على
فيصيب والمعنى فيقتل اما بالسهم واما بضرب السيف ظالما بسبب تكثير سواد الكفار
وانما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لايهام كثرتهم في عيون المسلمين
فلذا حصلت لهم المواخذة فراى عكرمة ان من خرج في جيش يقاتلون المسلمين ياثم وان
لم يقاتل ولا نوى ذلك فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم بخروجهم
مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا الحديث مما قاله مغلطاي المصري فيما نقله
في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان مسندا الى نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا
وعند ابي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم
كان شريك من عمل به فمن جالس اهل الفسق مثلا كارها لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم
خوفا على نفسه او لعذر منعه فترجى له النجاة من اثم ذلك بذلك والحديث مر في التفسير
واخرجه النسائي في التفسير ايضا هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا
بقي المسلم في حثالة من الناس** بضم الحا المهملة بعدها مثلثة خفيفة فالف فلام فهاء
اي الذين لا خير فيهم وجواب اذا محذوف اي ماذا يصنع وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا
الاعمش سليمان الكوفي عن زيد بن وهب بفتح الواو وسكون الها الجهني قال حدثنا
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين
في ذكر الامانة ورفعها رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا صلى الله عليه وسلم
ان الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة وهي عين الايمان او كل ما يخفى
ولا يعلمه الا الله من المكلف والمراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده
او العهد الذي اخذه عليهم نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان
وسكون الذال المعجمة بعدها را اي اصل قلوبهم ثم علموا بفتح العين وكسر اللام
مخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم ثم علموا من السنة كذا لابي ذر ثم بين ان الامانة
لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون
القران قبل ان يتعلموا امر السنة وحدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن
ذهابها اصلا حتى لا يبقى من يوصف بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر
حذيفة انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه بضم الفوقية
وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل اثرها بالظا المعجمة
مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون فقال
وكت البسر اذا بدت فيه نقطة الارطاب ثم ينام النومة فتقبض اي الامانة من قلبه
فيبقى فيها وسقط قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم

وقد

وقد تفتح بعدها لام غلظ الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم الساكنة دحرجته على رجلك
فنفط بكسر الفا بعدها النون المفتوحة فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية
وكسر الموحدة منتفخا وليس فيه شي وقال فنفط بالتذكير ولم يقل نفطت باعتبار العضو
ويصبح الناس يتبايعون السلع ويكونوا بان يشتريها احدهما من الاخر فلا يكاد احد يودي
الامانة لان من كان موصوفا بالامانة سلبها حتى صار خائنا فيقال ان في بني فلان رجلا
امينا ويقال للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظا المعجمة وما اجلده
بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما ذكر الايمان لان الامانة لازمة له اذ الامانة
هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه والله لقد اتى علي بتشديد اليا زمان كنت اعلم فيه ان
الامانة لازمة له لا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة رضي الله عنه موجودة في
الناس ولا ابالي ايكم بايعت اي بعت او اشتريت غير مبال بحاله لئن كان بفتح اللام
وكسر الهمزة لئن كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد اليا التحتية من علي ولابي ذر عن
الكشميهني اسلامه فلا يخونني بل يحمله اسلامه على اداء الامانة وانا واثق بامانته
وان كان نصرانيا او يهوديا رده علي ساعيه الذي اقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج
منه حقي واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق باحد في بيع ولا شرا فما كنت
ابايع الا فلانا وفلانا اي افرادا من الناس قلائل ممن اثق به فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر
لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في عمل قل او جل الا المسلم فكان
واثقا بانصافه وتخليص حقه من الكافر ان خانه بخلاف الوقت الاخير وفيه اشارة
الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة اول سنة ست
وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغير وهذا الحديث سبق
بعينه سندا ومتنا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق **باب التعرب**
بفتح العين المهملة وضم الرا المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتكلف في
صيرورته اعرابيا ولابي ذر التعزب بالعين المعجمة **في الفتنة** ولكريمة التعزب بالعين
المهملة والزاي ومعناه متعزب عن الجماعات والجمعات ويسكن البادية قال صاحب المطالع
وجدته بخطي في البخاري بالزاي واخشى ان يكون وهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا حاتم بالحا المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة ابن اسمعيل الكوفي
عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع الاسلمي انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي امرة الحجاز بعد قتل ابن
الزبير سنة اربع وسبعين فقال له يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت
بالعين المهملة والراي تكلفت في صيرورتك اعرابيا وقوله على عقبيك بلفظ التثنية
مجاز عن الارتداد يريد انك رجعت عن الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك من المدينة
فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد واخرج
النسائي حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد
بعد هجرته اعرابيا قال بعضهم وكان ذلك من جفا الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي
الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل ان يستكشف عذره وقيل اراد

تتلف فيه المهجة التي يريد أن يجعلها مستحقا للقتل بها قال ابن الأكوع مجيبا للحجاج لا ولكن
اسكن البادية رجوعا من هجرتي ولكن بتشديد النون رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن
لي في الإقامة في البدو وعند الإسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن
سلمة أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فأذن له وعن يزيد بن أبي
عبيد مولى سلمة بالسند السابق أنه قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة
ابن الأكوع رضي الله عنه من المدينة إلى الربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع بالبادية بين
مكة والمدينة وتزوج هناك امرأة وولدت له أولادا فلم يزل بها بالربذة وللكشميهني
هناك حتى أقبل قبل أن يموت بليال فنزل المدينة وسقطت الفاء من فنزل في رواية المستملي
والسرخسي وفي رواية حتى قبل أن يموت بإسقاط أقبل وهو الذي في اليونينية وفيه
حذف كان لعدم حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه أن سلمة لم يمت
بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في الفتح أن مدة سكنى سلمة بالبادية نحو أربعين سنة
لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة أربع وسبعين
على الصحيح والحديث أخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ قال أخبرنا مالك هو ابن أنس الأصبحي إمام الأئمة عن
عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عمرو بن زيد بن عوف الأنصاري ثم المازني عن أبيه
عبد الله بن الحرث بن أبي صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال
الجوهري لغة رديئة أي يقرب أن يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة على الأشهر
في الرواية اسم يكون مؤخرا وخير بالنصب خبرها مقدما وفائدة تقديم الخبر الاهتمام إذ المطلوب
حينئذ الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا أخرها يتبع بها بسكون الفوقية أي يتبع
بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء رءوسها للرعي والماء
ومواقع نزول القطر بالقاف المفتوحة المطر في الأودية والصحاري أي العشب والكلأ
حال كونه يفر بدينه أي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه
فإن لم يكن فالجمهور على أن الاختلاط أولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات
وغيرها كإعانة وإغاثة وعيادة وقال قوم العزلة أفضل لتحقق السلامة بشرط معرفة
ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعصية فإن أشكل
الأمر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال والحديث أخرجه مسلم في
المغازي والنسائي في البيعة **باب التعوذ من الفتن**
وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والمعجمة أبو زيد البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال سألوا النبي صلى الله
عليه وسلم حتى أحفوه بالمسألة بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو
أي ألحوا عليه في السؤال وبالغوا فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر
ولأبي ذر على المنبر فقال لا تسألوني أي اليوم كما في الرواية الأخرى في كتاب الدعاء عن شيء من
الغيب إلا بينته لكم قال أنس فجعلت أنظر إلى الصحابة يمينا وشمالا فإذا كل رجل حاضر منهم
رأسه ولأبي ذر عن الكشميهني لاف رأسه بألف بعد اللام وتشديد الفاء ونصب رأسه في

ثوبه

ثوبه يبكي فأنشأ رجل بدأ بالكلام كان إذا لاحى بفتح الحاء المهملة جادل وخاصم أحدا يدعى بضم التحتية
وسكون الدال وفتح العين المهملتين ينسب إلى غير أبيه فقال يا نبي الله من أبي فقال عليه الصلاة
والسلام أبوك حذافة بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الألف فاء فهاء تأنيث أي ابن قيس
واسم الرجل قيل قيس بن حذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو المعروف قلت
وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السؤال من كتاب الاعتصام ثم أنشأ عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لما رأى ما بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين رضينا
بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا أي رضينا بما عندنا من كتاب الله
وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واكتفينا به عن السؤال نعوذ بالله من سوء الفتن
بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة ولأبي ذر عن الكشميهني من شر الفتن فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم يوما مثل هذا اليوم قط إنه بكسر الهمزة
صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط أي بيني وبين الحائط وهو
حائط محرابه صلى الله عليه وسلم وسقط قوله لي في رواية عن الكشميهني قال قتادة بن دعامة
بالسند السابق يذكر بضم أوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع ولأبي ذر عن الكشميهني فكان
قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية عند
هذه الآية أي لا تسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم وإن تسألوا
عنها في زمن الوحي تبد لكم ربما كعقد مثنى ينتجان ما يمنع السؤال وهو أنه مما يغمهم والعاقل
لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي النرسي
بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله أبو نعيم في مستخرجه
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة
أن أنسا رضي الله عنه حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال أنس
كل رجل كان هناك حال كونه لافا بالفاء رأسه في ثوبه يبكي خوفا من عقوبة الله لكثرة
سؤالهم له صلى الله عليه وسلم وتعنتهم عليه ففيه زيادة قوله لافا رأسه فدل على أن زيادة
في الأول وهم من الكشميهني قاله في الفتح وقال كل رجل منهم عائذا بالله أي حال كونه مستعيذا
بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو والهمزة ولابن عساكر من شر الفتن بالشين
المعجمة والراء أو قال أعوذ بالله من سوء الفتن بضم السين وسكون الواو ولأبي ذر من سوأى
الفتن بفتح المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري بأنه
في رواية سعيد بالشك في سوء أو سوأى قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط في المذاكرة
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة ومعتمر عن أبيه سليمان بن طرخان
عن قتادة بن دعامة أن أنسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقال عائذا
بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن
تعليما لأمته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه **باب**
**قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق** بكسر القاف وفتح
الموحدة أي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قام إلى جنب

المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة
ههنا الفتنة ههنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم
من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان الفتنة تجيء من ههنا واوما بيده نحو المشرق
من حيث يطلع قرنا الشيطان بالتثنية وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا
الفتنة او هو مثل اي حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط او قرنه اهل حزبه او قال قرن الشمس
اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له والحديث
اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد
الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال
انه مستقبل المشرق ولابي ذر المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة ههنا
مرة واحدة من غير تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الاولى وانما اشار عليه
الصلاة والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية
وكذا وقع فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق
وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه
وسلم وشرف وكرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بفتح الهمزة والها
بينهما زاي ساكنة آخره را وسعد بسكون العين السمان عن ابن عون بفتح المهملة وسكون الواو
بعدها نون عبد الله واسم جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في
يمننا قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي
نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة
واصل النجد ما ارتفع من الارض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق
فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع
نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا بتكرير اللهم اربعا
قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثالثة هناك
الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني يطلع قرن الشيطان يبدا من
المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك
في الدين وانما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم
لاستيلاء الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقاء واخرجه الترمذي في المناقب
وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحق الواسطي ولابن عساكر اسحق بن شاهين الواسطي
قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة خلف قال العيني وما اظن صحته عن بيان
بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي
عن وبرة بن عبد الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن جبير انه قال خرج
علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله لابن عساكر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل
على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا بفتح الراء الفعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم فقال
يا ابا عبد الرحمن هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون المثلثة عن القتال في الفتنة

والله

والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة سابقا لها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة
وردا على من ترك ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين
محقة والاخرى مبطلة فقال ابن عمر هل تدري ما الفتنة ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف
اي عدمتك امك فظاهره الدعاء وقد يرد للزجر كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم
يقاتل المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين بقتال الكفار حتى
لا يبقى احد يفتتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر وكان الدخول في دينهم فتنة وسبق في
سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه
واما يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من الكفار لاحد من المؤمنين
وليس كقتالكم على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك
وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وانما كان قتالنا لاعلاء الدين والحديث سبق في التفسير

**باب الفتنة التي تموج كموج البحر** وقال ابن عيينة سفين مما وصله
البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفين بن عيينة عن خلف بن
حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة آخره موحدة بوزن جعفر ادرك خلف بعض الصحابة
ولم يعلم له رواية عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا
الموضع كانوا اي السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند نزول الفتن قال
امرؤ القيس بن عابس الكندي كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر
قال امرؤ القيس والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بفتح عين عمرو جزم
به ابو العباس المبرد في الكامل والسهيلي في روضه والابيات هي الحرب اول ما تكون فتية
بفتح الفا وكسر الفوقية وفتح التحتية المشددة قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفا مصغرا
اي شابة ويجوز فيه اربعة اوجه رفع اول ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد
اخطب ما يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما تكون مبتدا ثان وفتية
حال سادة مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدا الثاني وخبره خبر عن المبتدا الاول
والمعنى الحرب اول اكوانها اذا كانت فتية الثاني نصب اول ورفع فتية وهو ان يكون
الحرب مبتدا وفتية خبره واول ما تكون ظرف عامله الخبر وتكون ناقصة اي الحرب في اول
احوالها فتية الثالث رفع اول وفتية على ان الحرب مبتدا واول بدل منه وما مصدرية
وتكون تامة واول مبتدا ثان وفتية خبر وانث الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر
لانه مضاف الى الاكوان الرابع نصبها جميعا على ان اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب
وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب
موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة واخبر عنها بقوله تسعى اي الحرب في حال ما هي فتية
اي في وقت وقوعها تغر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه بزينتها لكل جهول بكسر الزاي
وسكون التحتية بعدها نون فوقية ورواه سيبويه بموحدتين فزاي مشددة مفتوحة
ففوقية والبزة اللباس الجيد حتى اذا اشتعلت بالشين المعجمة والعين المهملة اي هاجت
واذا شرطية وجوابها ولت او تحذف كما في المصابيح ويجوز ان تكون ظرفية وشبت بفتح المعجمة
والموحدة المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فالف فميم اتقد وارتفع اشتعالها
ولت حال كونها عجوزا غير ذات حليل بالحاء المهملة اي لا يرغب احد في تزوجها ويروى بالخاء
المعجمة شمطاء بالنصب نعت لعجوزا والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسو

تنكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها ولابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بحسنها قبحا وتغيرت حال كونها مكروهة للشم والتقبيل لانها في هذه الحالة منطبقة للبخر فوصفها بذلك مبالغة في التنفير منها والمراد انهم يتمثلوا بهذه الابيات ليستحضر واما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فتصدهم عن الدخول فيها حتى لا يغتر وا بظاهر امرها اولا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وائل ابن سلمة قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول بينا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة قلت هي فتنة الرجل في علامات النبوة من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل في اهله بالميل اليهن بشيبهن بما لا يحل له وفتنته في ماله بان ياخذه من غير حله وفي ولده بفرط محبته له والشغل به عن كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمفاخرة وكلها يكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي يكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر ويحتمل ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفر للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا الفتنة في الاهل وهكذا الى اخره وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله ~~وهكذا الى اخره~~ والا فالنساء شقائق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا الذي ذكرت اسألك ولكن التي اسألك عنها الفتنة التي تموج كموج البحر وتضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة المخاصمة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسأل الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول يأتيكم بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا ويؤخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لبابا اي لا يخرج شيء منها في حياتك قال ابن المنير آثر حذيفة الحرص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه بما سأل عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان مأذونا له في مثل ذلك وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سأل عمر عن الاخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم انه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر رضي الله عنه مستفهما لحذيفة ايكسر الباب ام يفتح قال حذيفة بل يكسر ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين اي ان انكسر لا يغلق بنصب يغلق ابدا وفي الصيام ذاك احرى ان لا يغلق الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال حذيفة قلت اجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة اكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ان دون غد ليلة اي يعلمه علما ضروريا مثل هذا وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة والطاء المهملة ما يغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا رأي قال شقيق فهبنا فخفنا

ان

ان نسأله ان نسأل حذيفة من الباب اي من هو الباب فامرنا مسروقا هو ابن الاجدع ان يسأله فسأله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابن ابي كثير المدني عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الي ولابي ذر يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته هو بستان اريس بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو ترتيب من قباء وفي بيره سقط خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما دخل الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني بان اكون بوابا لكن سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قف البير بضم القاف وتشديد الفاء حافتها او الدكة التي حولها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء ابو بكر رضي الله عنه حال كونه يستاذن عليه زاده الله شرفا لديه ليدخل فقلت له اثبت كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل فجاء ولابي ذر فجلس عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير موافقة له عليه السلام وليكون ابلغ في بقائه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله عنه اي يستاذن فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه فدلاهما في البير فامتلأ ولابي ذر عن الكشميهني وامتلأ القف فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال ابن بطال وانما خص عثمان بذكر البلاء مع ان عمر قتل ايضا قيل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن به عثمان من تسلط القوم الذين ارادوا منه ان ينخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره عن كل ما نسبوه اليه ثم هجمهم عليه داره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد باسناد صحيح من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلما قال فنظرت فاذا هو عثمان فدخل رضي الله عنه فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البير بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البير قال ابو موسى فجعلت اتمنى اخا لي هو ابو بردة عامر او ابو رهم وادعو الله ان يأتي قال ابن المسيب سعيد فتاولت ذلك



لعله تكفر

أي اجتماع الصاحبين محمد صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان بقبورهم اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان
عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما
كانوا على البئر وفيه أن التمثيل لا يستلزم التسوية نعم أخرج أبو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة
أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو
أصح منه وعند أبي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا أمتاه اكشفي عن قبر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي الحديث وفيه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه وعمر رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في
فضل أبي بكر وأخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثني بالإفراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة اليشكري قال أخبرنا محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر عن زوج أمه شعبة
ابن الحجاج الحافظ عن سليمان بن مهران الأعمش أنه قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال
قيل لأسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه ألا بالتخفيف تكلم هذا أي عثمان
ابن عفان رضي الله عنه فيما أنكر الناس عليه من تولية أقاربه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب في شأن
أخيه لأمه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من شرب الخمر قال أسامة قد كلمته في ذلك سرا ما دون أن أفتح
بابا من أبواب الإنكار على الأئمة أكون أول من يفتحه بصيغة المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمته
على سبيل المصلحة والأدب إذ الإعلان بالإنكار على الأئمة ربما أدى إلى افتراق الكلمة كما وقع ذلك
في تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير لا بالتلطف والنصيحة سرا أجدر بالقبول وقول المهلب
إن المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بأنه في مسلم ولفظه وقد بينه في رواية مسلم
قيل له ألا تدخل على عثمان وتكلمه في شأن الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رأيت
الحديث في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما قاله العيني وقال الحافظ ابن
حجر متعقبا المهلب جزمه بأن المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق
جرير عن الأعمش يدفعه ولفظه عن أبي وائل كنا عند أسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك
أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله انتهى قلت وقوله بمثله أي بمثل الحديث
الذي ساقه أول الباب من طريق أبي معاوية عن الأعمش بلفظ قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه
فقال أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمرا الحديث
ثم عرفهم أسامة بأنه لا يداهن أحدا ولو كان أميرا بل ينصحه في السر جهده فقال وما أنا بالذي أقول
لرجل بعد أن يكون أميرا على رجلين أنت خير من الناس ولأبي ذر عن الكشميهني ائت بهمزة مكسورة
فتحتية ساكنة فعل أمر من الإتيان خيرا نصب على المفعولية بعدما أي بعد الذي سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بضم الياء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه بفتح الياء من
يطحن قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رأيته في نسخة معتمدة بضم أوله على البناء
للمجهول وفتحها أوجه ففي رواية سفيان وأبي معاوية فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار والأقتاب
الأمعاء واندلاقها خروجها بسرعة انتهى والذي رأيته في فرع اليونينية كأصله عن أبي ذر عن الكشميهني
كما يطحن بفتح الياء مبنيا للفاعل فيطيف به أهل النار يجتمعون حوله فيقولون له أي فلان ما شأنك
ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول إني كنت آمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر
وأفعله وقول المهلب إن السبب في تحديث أسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان
في أخيه الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح بأنه ليس واضحا بل الذي يظهر أن أسامة كان يخشى على من ولي

ولاية

ولاية ولو صغرت أنه لا بد له من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن أن يقع
منه تقصير فكان أسامة يرى أنه لا يتأمر على أحد وإلى ذلك أشار بقوله لا أقول للأمير إنه خير
الناس أي بل غايته أن ينجو كفافا والحديث سبق في صفة النار وأخرجه مسلم في باب الأمر بالمعروف
كما سبق

## باب بالتنوين بغير ترجمة

وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة
قال حدثنا عوف بفتح العين وبعد الواو الساكنة فاء الأعرابي عن الحسن البصري عن أبي بكرة نفيع رضي الله
عنه أنه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة أيام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة
وكانت عائشة على جمل فنسبت الوقعة إليه لما بتشديد الميم بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارسا بالصرف
في جميع النسخ نسخ الحفاظ أبي محمد الأصيلي وأبي ذر الهروي والأصل المسموع على أبي الوقت وفي أصل أبي
القاسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب
يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الأول يجب الصرف إلا أن يقال المراد القبيلة وعلى الثاني
يجوز الأمران كسائر البلاد ملكوا ابنة كسرى شيرويه بن أبرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى
بفتح الكاف وكسرها ابن قباذ بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم بنته بوران بضم الموحدة وسكون
الواو وبعدها راء فألف فنون وكانت مدة ولايتها سنة وستة أشهر قال لن يفلح قوم ولوا
أمرهم امرأة واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور وقال أبو حنيفة تقضي فيما تجوز فيه
شهادتهن وزاد الإسمعيلي من طريق النضر بن شميل عن عوف في آخره قال أبو بكرة فعرفت أن أصحاب
الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي قال حدثنا أبو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي
عاصم المقرئ قال حدثنا أبو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي قال
حدثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي بفتح الزاي والمهملة قال لما سار طلحة بن عبيد الله
والزبير بن العوام وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم إلى البصرة وكانت عائشة بمكة فبلغها قتل
عثمان رضي الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا
بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستأذنا عليا في العمرة فخرجا إلى مكة فلقيا عائشة فاتفقا
معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن
أمية من رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاثة آلاف رجل من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت
بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت أي ماء هذا قالوا الحوأب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو
بعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف
بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب وعند البزار من حديث ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم قال
لنسائه أيتكن صاحبة الجمل الأدبب بفتح الهمزة ودال مهملة ساكنة فموحدتين تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب
يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه
ذلك خوف الفتنة في آخر شهر ربيع الأول سنة ست وثلاثين في تسعمائة راكب ولما قدم البصرة قال له
قيس بن عبادة وعبد الله بن الكواء أخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال
بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن بن علي
ابن فاطمة يستنفران الناس فقدما الكوفة فدخلا المسجد فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق
المنبر في أعلاه لأنه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه كان الأمير على من أرسل
علي وإن كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا عن مساواته أو فعله عمار تواضعا معه وإكراما لجده

عليه الصلاة والسلام وقام عمار على المنبر اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول
ان عائشة قد سارت الى البصرة ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في
الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى تطيعون ام تطيعون
هي رضي الله عنها وقيل الضمير في اياه لعلي والمناسب ان يقول اياها لا هي وقال ان المصابيح
فيه نظر من حيث ان ام فيه متصلة فقضية المعادلة بين المتعاطفين بهما ان يقال ام اياها
انتهى واجاب الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وهو على بعض الاراء
وعند الاسمعيلي من وجه اخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال
عائشة وفي رواية ابن ابي ليلى فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى لله
حقا الا نفر فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذ مني والله ان طلحة والزبير لاول
من بايعني ثم نكثا ولم استأثر بمال ولا بدلت حكما قال فخرج اليه اثنا عشر الف رجل وعند ابن
ابي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها
هذا وانها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا ليعلم اياه
نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وان عائشة مع ذلك
لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان
ذلك يعد من انصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث
ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة فانه شهد لعائشة بالفضل التام
مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع قال في الكواكب والمراد العلم
الوقوعي او تعلق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله
تعالى عالم ابدا ازلا ما كان وما يكون **باب** بالتنوين بلا ترجمة
وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وان كان في الباب
زيادة شاهد تقوية له لان ابن مريم مما انفرد به عنه ابو حصين وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد
الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان ولنسبه في الجامع الا هذا ولابي ذر عن ابن ابي غنية
عن الحكم بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة انه قال قام عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة رضي الله عنها وذكر مسيرها
ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتليتم
مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر
بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها راء اليربوعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري وابو مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله عنه حيث
بالمثلثة ولكشميهني حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم يطلب منهم الخروج
الى البصرة فقالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رايناك اتيت امرا اكره عندنا من
اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطائكما
عن هذا الامر قال ابن بطال بما دار بينهم دلالة على ان كلا من الطائفتين كان مجتهدا يرى ان
الصواب معه وكساهما اي ابو مسعود كما صرح في الرواية اللاحقة حلة حلة والحلة اسم

ثوب ثم راحوا الى المسجد وعند الاسمعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وانما كسى عمارا
تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد
الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسوا ابا موسى فكساه ايضا
قاله ابن بطال وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد
العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري محدث مرو
عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود
عقبة بن عامر وابي موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو مسعود
لعمار ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ صحبت
النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة
موحدة افعل تفضيل من العيب وفيه رد على القائل ان افعل التفضيل لا يصاغ من الالوان
والعيوب لا تستعمل من لفظه من استسراعك في هذا الامر قال [illegible] ذلك لانه راى راي
ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على المسلم
من الوعيد قال عمار يا ابا مسعود وما رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما
النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر لما في الابطاء من مخالفة الامام
وترك امتثال فقاتلوا التي تبغي وكان رأي عمار على راي علي في قتال الباغين والناكثين
والتمسك بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا
على صاحبه وكل حمل الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقد فقال ابو مسعود وكان
موسرا يا غلام هات حلتين فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا
بين في هذه ان فاعل كسى في الرواية السابقة هو ابو مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه بالتذكير
مسجعا عليه في الفرع الى صلاة الجمعة وذكر ابن شيبة بسنده ان وقعة الجمل كانت في النصف
من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية المدائني عن العلاء ابي محمد عن ابيه
قال جاء رجل الى علي وهو بالزاوية فقال علام تقاتل هؤلاء قال على الحق قال فانهم يقولون انهم
على الحق قال اقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكث البيعة وعند الطبري ان اول
ما وقعت الحرب ان الصبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء
فنشبت الحرب وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح اخرون وغلبت اصحاب علي
ونادى مناديه لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا على جريح ولا تدخلوا دار احد ثم جمع الناس
وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد
عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي الى عائشة
يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام المؤمنين انشدك الله اتعلمين اني اتيتك عند ما قتل عثمان
فقلت ما تامريني فقلت الزم عليا فسكتت فقال اعقروا الجمل فعقروه فنزلت
انا واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فامر بها فادخلت بيتا
وعند ابن ابي شيبة والطبري من طريق عمرو بن جاوان عن الاحنف وكان اول قتيل
طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شوهدت وقعة مثلها فني فيها الكماة
من فرسان مضر وهرب الزبير فقتل بوادي السباع وجاء طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة
ومات وعلي سيف كان قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب
عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي

وذكر وقعة الجمل

الف وقيل من اصحاب البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة خمسة الاف هذا **باب**
بالتنوين **اذا انزل الله بقوم عذابا** لم يذكر جواب اذا اكتفاء بالحديث وبه قال حدثنا عبد الله
ابن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن عمر بالحاء
المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اي عقوبة لهم على سيئ اعمالهم اصاب العذاب من
كان فيهم ممن ليس هو على منهاجهم ومن من صيغ العموم فالمعنى ان العذاب يصيب
حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النعمان عن ابن المبارك اصاب به من بين
اظهرهم ثم بعثوا بضم الموحدة على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فعقباهم صالحة والا
فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ان الله تعالى
اذا انزل سطوته باهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم
صححه ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في
الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لان
اعمالهم الصالحة انما يجازون بها في الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا
لما قدموه من عمل سيئ كترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا المنكر فلم يغيروه
اوشك ان يعمهم الله بعقاب وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا
على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم
ثم يوم القيمة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فامر بن امر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب
بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون
ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وان كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا
في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لان الاقامة
معهم من القاء النفس في التهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت
عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسال الله العافية والسلا[مة]
وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمرو الصنعاني قال اوحى الله
الى يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم قال
يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلونهم ويشاربونهم
وقال مالك بن دينار اوحى الله الى ملك من الملائكة ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها
قال يا رب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان
وجهه لم يتمعر في ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ كما قال
البيهقي ما ذكر واعلم انه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلوب
نور التمييز والانكار لان المنكرات اذا كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها
ذهبت عظمتها من القلوب شيئا فشيئا الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله انها منكرات
ولا يمر بفكره انها معاص لما احدث تكرارها من تالف القلوب بها وفي القوت لابي طالب
المكي عن بعضهم انه مر يوما في السوق فراى بدعة فبال الدم من شدة انكاره لها بقلبه

وتغير

وتغير مزاجه لرؤيتها فلما كان اليوم الثاني مر فراها فبال دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها
فبال بوله المعتاد لان حدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الاثر ذهبت فعاد المزاج الى حالته الاولى
وصارت البدعة كانها مالوفة عنده معروفة وهذا امر مستقر لا يمكن جحوده والله اعلم وحديث
الباب اخرجه مسلم **باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي** رضي الله
عنهما **ان ابني هذا لسيد** بلام التاكيد ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها **ولعل الله ان يصلح
به بين فئتين من المسلمين** وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة
قال حدثنا اسرائيل بن موسى ابو موسى البصري نزيل الهند وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه قال
سفين ولقيته بالكوفة والجملة حالية وجاء ولابي ذر وجاء الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما
موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور فقال له ادخلني على عيسى
ابن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك فاعظه
بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة المشالة من الوعظ وكان بالهمزة وتشديد
النون ابن شبرمة خاف عليه على اسرائيل من بطش عيسى لان اسرائيل كان يصدع بالحق فربما لا
يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك فلم يفعل قال
اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معوية بن ابي سفين
بالكتائب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة وبعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة
فعيلة بمعنى مفعولة وهي طائفة من الجيش تجمع وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة
على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند الطبري
بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد
ابن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان
لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معوية لنفسه فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه
على الصلح فنزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا يعني من
الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكر من الشام
وخرج الحسن حتى نزل المدائن قال عمرو بن العاص لمعوية اني ارى كتيبة لا تولي بتشديد اللام المكسو[رة]
لانه بر حتى تدبر اخراها التي تقابلها وهي التي لخصومهم او الكتيبة الاخيرة التي لانفسهم ومن ورائهم
اي لا ينهزمون اذ عند الانهزام يرجع الاخر اولا قاله في الكواكب وقال في المصابيح تدبر فعل
مضارع مبني للفاعل من الادبار اي حتى تجعل اخراها من تقدمها دبرا لها اي تخلفها وتقوم مقامها
وفي الصلح اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها قال معوية لعمرو من لذراري المسلمين
بالذال المعجمة اي من يكفلهم ان قتل اباؤهم فقال انا اكفلهم قال في الفتح ظاهر قوله انا يوهم
ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت
فقال اني بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد فقال عبد الله بن عامر واسم جده
كريز العبسي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من بني عبد شمس نلقاه بالقاف اي نجد
معوية فنقول له الصلح اي نطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان معوية هو الذي ارسلهما الى الحسن
يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقهما قال الحسن البصري بالسند السابق ولقد سمعت
ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن بن علي

رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إن ابني هذا سيد فأطلق الابن على ابن البنت ولعل الله أن يصلح
به بين فئتين من المسلمين طائفة الحسن وطائفة معاوية رضي الله عنهما واستعمل
لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والأشهر في خبر لعل بغير أن كقوله تعالى لعل
الله يحدث وفيه أن السيادة إنما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة
بالإصلاح وفيه علم من أعلام النبوة صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعا ورغبة
فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة ولا لذلة بل صالح معاوية رعاية للدين
وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين وروي أن أصحاب الحسن قالوا يا عار المؤمنين
فيقول العار خير من النار وفي الحديث الصادلالة على رأفة معاوية بالرعية وشفقته
على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك وتنظره في العواقب وحديث الحسن سبق في
الصلح باتم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار أخبرني بالإفراد محمد بن علي أي ابن الحسين بن علي
ابن جعفر الباقر أن حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء مولى أسامة بن زيد وهو
مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما أخبره قال عمرو هو ابن دينار وقد رأيت
حرملة المذكور أي وكان يمكنني الأخذ عنه لكني لم أسمع منه هذا قال أي حرملة
أرسلني أسامة بن زيد من المدينة إلى علي رضي الله عنه بالكوفة ليسأله شيئا
من المال وقال أسامة إنه أي عليا رضي الله عنه سيسألك الآن فيقول ما خلف
صاحبك أسامة عن مساعدتي في وقعة الجمل وصفين علما أن عليا كان ينكر على من
تخلف عنه لا سيما أسامة الذي هو من أهل البيت فقل له أي لعلي وفي الفرع مصلحا
على كشط وصحح عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح على الكشط قوله فقل له
يقول لك أسامة لو كنت بنا الخطاب في شدق الأسد بكسر الشين المعجمة وقد
تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف أي جانب فمه من داخل لأحببت أن أكون
معك فيه كناية عن الموافقة في حالة الموت لأن الذي يفترسه الأسد بحيث يجعله
في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت إلى هذا المقام لأحببت
أن أكون معك فيه مواسيا لك بنفسي ولكن هذا أي قتال المسلمين أمر لم أره
لأنه لما قتل مرداسا ولامه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك آلى على نفسه
أن لا يقاتل مسلما أبدا قال حرملة فذهبت إلى علي فبلغته ذلك فلم يعطني شيئا
وبهامش اليونينية فلم يغن شيئا قال السفاقسي إنما لم يعطه لأنه لعله سأله شيئا
من مال الله لتخلفه عن القتال معه قال حرملة فذهبت إلى حسن وحسين
وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فأوقروا بفتح الهمزة وسكون
الواو وفتح القاف بعدها راء أي حملوا لي راحلتي ما أطاقت حمله لأنهم لما علموا
أن عليا لم يعطه شيئا وأنهم كانوا يرونه واحدا منهم لأنه صلى الله عليه وسلم كان
يجلسه

نبيا

وعند الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمر عن سفيان فجئت بها أي بالمقالة فأخبرته

يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الأخرى ويقول اللهم إني أحبهما عوضوه من أموالهم من ثياب
ونحوها قد ربما تحمله راحلته التي هو راكبها والحديث من أفراده هذا باب
بالتنوين يذكر فيه إذا قال أحد عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد أي ابن درهم الأزدي الجهضمي عن أيوب السختياني
عن نافع مولى ابن عمر أنه قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معوية وكان ابن عمر لما مات معوية كتب
إلى يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري أن يزيد بن معوية كان أمر على المدينة ابن عمه
عثمان بن محمد بن أبي سفيان فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة وعبد الله
ابن أبي عمرو المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك
ثم وثبوا على عثمان فأخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع ابن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين
جماعته الملازمين لخدمته وولده فقال لهم إني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم
التحتية وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر
لواء بالرفع مفعول ناب عن فاعله أي راية يشهر بها على رؤوس الأشهاد يوم القيمة بقدر غدرته
وإنا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معوية على بيع الله ورسوله أي على شرط ما أمر به من بيعة الإمام
وذلك أن من بايع أميرا فقد أعطاه الطاعة وأخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة وأخذ ثمنها
وإني لا أعلم غدرا بضم الغين المهملة وسكون الدال المعجمة في الفرع مصلحا وفي اليونينية
وغيرها غدرا بفتح الغين المعجمة وسكون الدال المهملة أعظم من أن يبايع بفتح التحتية قبل العين
رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحمد
وإن من أعظم الغدر بعد الإشراك بالله أن يبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعته وإني
لا أعلم أحدا منكم خلعه أي خلع يزيد ولا بايع أحدا ولا أبي ذر عن الحموي والمستملي ولا تابع
بالفوقية والموحدة بدل الموحدة والتحتية في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بالفاء مفتوحة
بعد تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام القاطعة بيني وبينه وفيه وجوب طاعة الإمام
الذي انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وأنه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد
أن أهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وأمره أن يدعوهم ثلاثا فإن رجعوا
وإلا فقاتلهم وأنه إذا ظهر يبيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه إليهم فوصل في ذي الحجة
سنة ثلاث فحاربوه وكانوا قد اتخذوا خندقا فانهزم أهل المدينة وقتل خلق وأباح مسلم
ابن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والأنصار وخيار التابعين وهم ألف
وسبعمائة وقتل من أخلاط الناس عشرة آلاف سوى النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة
القرآن وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن أبي الجهم بن حذيفة وجالت الخيل في مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبايع الباقون كرها على أنهم خول ليزيد وأخرج يعقوب بن سفين في تاريخه
بسند صحيح عن ابن عباس قال جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ولو دخلت عليهم من أقطارها
ثم سئلوا الفتنة لآتوها يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على أهل المدينة في وقعة الحرة
قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين وذكر أن المدينة خلت من أهلها
وبقيت ثمارها للعوافي والطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس إليها
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع غدر وحديث الباب
سبق في الجزية وأخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا أحمد بن يونس هو أحمد بن عبد الله

وقعة الحرة

ابن يونس اليربوعي قال حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون عن عوف
بفتح العين المهملة آخره فاء الأعرابي عن أبي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة أنه
قال لما بتشديد الميم كان ابن زياد هو عبيد الله بن زياد بكسر الزاي والتحتية المخففة ابن أبي سفيان
الأموي ومروان بن الحكم بن أبي العاص ابن عم عثمان بالشام وقد كان ابن زياد أميرا بالبصرة
ليزيد بن معاوية فلما بلغه وفاته ورضي أهل البصرة بابن زياد أن يستمر أميرا عليهم حتى يجتمع الناس
على خليفة فمكث قليلا ثم أخرج من البصرة وتوجه إلى الشام ووثب مروان بها على الخلافة
ووثب ابن الزبير عبد الله على الخلافة أيضا بمكة وسقطت الواو الأولى من قوله ووثب لأبي
ذر وإثباتها أوجه وإلا فيصير ظاهره أن وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان
بالشام وليس كذلك وإنما وقع في الكلام حذف يبينه ما عند الإسماعيلي من طريق يزيد بن
زريع عن عوف قال حدثنا أبو المنهال قال لما كان زمن إخراج ابن زياد يعني من البصرة
وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء وهم الخوارج بالبصرة وجواب
قوله لما في قوله لما كان ابن زياد قوله وثب على رواية حذف الواو وأما على رواية
إثباتها فقوله أبي المنهال فانطلقت مع أبي سلامة الرياحي إلى أبي برزة بفتح الموحدة
والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الأسلمي
الصحابي حتى دخلنا عليه في داره وهو أي والحال أنه جالس في ظل علية بضم العين
وكسرها وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد الإسماعيلي من طريق
يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه الحديث
ولأبي ذر بالحديث أي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث فقال يا أبا برزة ألا ترى
ما وقع فيه الناس ولأبي ذر الناس فيه فأول شيء سمعته تكلم به إني بفتح الهمزة
وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح المثناة آخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولأبي
ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين وإسقاط الفوقية أي أطلب عند الله أني
ولأبي ذر عن الكشميهني إذ أصبحت ساخطا على أحياء قريش أي على قبائلهم إنكم يا معشر العرب
كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وإن الله أنقذكم بالقاف والذال
المعجمة من ذلك بالإسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة والهداية
وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم إن ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله إن
بكسر الهمزة وسكون النون يقاتل إلا على الدنيا وإن بتشديد النون هؤلاء الذين بين
أظهركم وفي رواية يزيد بن زريع إن الذين حولكم يزعمون أنهم قراؤكم والله إن يقاتلون
إلا على الدنيا وإن ذاك الذي بمكة يعني عبد الله بن الزبير والله إن يقاتل إلا على الدنيا
وقوله وإن هؤلاء الخ ثابت في رواية أبي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
أن الذين عابهم أبو برزة كانوا يظهرون أنهم إنما يقاتلون لأجل القيام بأمر الدين ونصر الحق
وكانوا في الباطن إنما يقاتلون لأجل الدنيا وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس أبو الحسن
العسقلاني الخراساني الأصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الأحدب بن حيان
الأسدي الكوفي عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم
الحاء وفتح السين المهملتين آخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه قال إن المنافقين

عن الكشميهني

اليوم

اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون الكفر فلا يتعدى شرهم إلى
غيرهم واليوم يجهرون به فيخرجون على الأئمة ويوقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم لغيرهم
وعند البزار من طريق عاصم عن أبي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته وقال أوه هو اليوم ظاهر إنهم كانوا يستخفون على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن جهرهم بالنفاق وشهر السلاح
على الناس هو القول بخلاف ما تذكره من الطاعة حين بايعوا أولا ثم خرجوا عليه آخرا قاله ابن بطال
والحديث أخرجه النسائي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن
صفوان أبو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام
الكوفي عن حبيب بن أبي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم أبي ثابت قيس بن دينار الكوفي عن أبي الشعثاء
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثلثة ثم همزة ممدودة سليم بضم السين ابن أسود
المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال إنما كان النفاق موجودا على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم فأما اليوم بالنصب فإنما هو الكفر بعد الإيمان وفي رواية فإنما هو الكفر أو الإيمان
وحكى الحميدي في جمعه أنهما روايتان قال ابن التين كان المنافقون على عهده صلى الله عليه
وسلم آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم وأما من جاء بعدهم فإنه ولد في الإسلام وعلى فطرته
فمن كفر منهم فهو مرتد انتهى ومراد حذيفة نفي النفاق الحكم لا نفي الوقوع إذ وقوعه ممكن
في كل عصر وإنما اختلف الحكم لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم فيقبل
ما أظهروه من الإسلام بخلاف الحكم بعده وقيل إن المراد أن التخلف عن بيعة الإمام
جاهلية ولا جاهلية في الإسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن المنافق في
هذه الأزمان قال بكلمة الإسلام بعد أن ولد فيه ثم أظهر الكفر فصار مرتدا فدخل
في الترجمة من جهة توليه المختلفين

## باب

بالتنوين يذكر فيه **لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور** بضم التحتية وسكون
الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء المهملة والغبطة تمني حال المغبوط مع بقائها له وبه قال
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله
المدني إمام دار الهجرة رحمه الله عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الأعرج
عبد الرحمن بن هرمز الكوفي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه أي كنت ميتا
وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي
أو لما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه وإن لم يكن في ذلك شيء
يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر
الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين إلا
البلاء الحديث وعن ابن مسعود قال سيأتي عليكم زمان لو وجد أحدكم الموت يباع
لاشتراه وعليه قول الشاعر ● وهذا العيش ما لا خير فيه ● ألا موت يباع فأشتريه ●
وسبب ذلك أنه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون
على المرء فيتمنى أهون المصيبتين في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب وإلا فالمرأة

ذلك

يمكن ان تتمنى الموت كذلك ادعيا نسأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن **باب**
**تغيير الزمان** عن حاله الاول **حتى تعبد الاوثان** باسقاط النون لغير ابي ذر لغة وفي الفرع حتى
تعبد بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو ولبست هذه في اليونينية
ولابي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ولابي ذر الوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك اليات نساء دوس بفتح المهملة وسكون الواو
بعدها سين مهملة قبيلة ابي هريرة المشهورة والاليات بفتح الهمزة واللام بعدها تحتية جمع الية
وهي العجيزة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة واللام في قول اهل اللغة والسير وبفتحهما
قيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء وسكون اللام
اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة اي يكفرن ويرجعن
الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى تدافع نساء بني عامر على ذي الخلصة
وذو الخلصة هي وفيها طاغية دوس بالطاء المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية
دوس اي صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان ذا الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة
وحينئذ فليس ذو الخلصة الطاغية نفسها وحينئذ فيقدر هنا فيها بعد قوله والخلصة اي
فيها طاغية دوس فيهما اثنان او واحد التي كانوا يعبدون من دون الله في الجاهلية قال
ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى
منه لانه ثبت ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدأ
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
سليمان بن بلال عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها را ابن زيد الديلي عن ابي الغيث
بالغين المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ولابي ذر عن
الحموي والمستملي بعصى وقحطان بفتح القاف والطا المهملة بينهما حا مهملة ساكنة قال في التذكرة
ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الاخر عند مسلم واصل الجهجهة
الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته بالصياح وهذه الصفة توافق ذكر العصاه وتعقبه
في الفتح بان اطلاق كونه من قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد
ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصا وانما ضرب بها مثلا
لطاعتهم له واستيلائه عليهم الا ان في ذكرها دليل على خشونته عليهم وعسفه بهم وقد قيل
انه يسوقهم بعصاه كما يساق الابل والماشية وذلك لشدة عنفه وعدوانه وسبق في باب
ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين
من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق
عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي القحطاني والذي
بعثني بالحق ما هو دونه قال الحافظ ابن حجر وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد

والاول

والاول مع كونه موقوفا اصلح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لان عيسى اذا نزل يجد المهدي
امام المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه
كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه عيسى نائبا
عنه في امور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطاني الناس انما هو في تغير الزمان
وتبديل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من تغير الزمان وتبديل الاحكام
والحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن **باب** **خروج النار**
من ارض الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة بفتح الهمزة علامات
قيامها وانتهاء الدنيا وانقضائها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهذا سبق موصولا في اسلام
عبد الله بن سلام من طريق حميد في اواخر الهجرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال سعيد بن المسيب المخزومي
احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تنفجر من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل
ببصرى بضم الموحدة وفتح الراء مقصور ونصب اعناق مفعول يضيء على انه متعدي والفاعل النار اي تجعل
اعناق الابل ضواء وبصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل
وفي كامل ابن عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز بالنار تضيء له اعناق
الابل ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدارقطني وهذا ينطبق
على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة وتقدمتها كما قال القطب القسطلاني
رحمه الله في كتابه جمل الايجاز في الاعجاز بنار الحجاز زلزلة اضطرب الناقلون في تحقيق اليوم
الذي ابتدأت فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد مستهل جمادى الاخرة من سنة اربع
وخمسين وستمائة وقيل ابتدأت ثالث الشهر وجمع بان القائل بالاول قال كانت خفيفة الى
ليلة الثلاثاء بيومها ثم ظهرت ظهورا اشترك فيه الخاص والعام واشتدت حركتها وعظمت رجفتها
وارتجت الارض بمن عليها وعجت الاصوات لبارئها تتوسل ان يلطف بها وقامت حركة بعد حركة
حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم الجمعة نصف النهار ثار في الجو
دخان متراكم امره متفاقم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كان بدوها
زلزلة عظيمة ليلة الاربعاء ثالث جمادى الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم
الجمعة فسكنت بقريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور
محيط بها عليه شراريف كشراريف الحصون وابراج ومواذن ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل
الا دكته واذابته ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر ونهر ازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور
والجبال بين يديه وينتهي الى محط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت
النار الى قرب المدينة وكان يأتي المدينة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم نسيم بارد
ويشاهد من هذه النار غليان كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها وقال لي
بعض اصحابنا لقد رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة ايام من المدينة وسمعت انها رئيت من مكة
ومن جبال بصرى وقال ابو شامة ووردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهر نار بالمدينة انفجرت

من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي آخر سال منها واد يكون مقدار اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال يجري على وجه الارض يخرج منه مهاد وجبال صغار وقال في جمل الايجاز وحكي لي جمع ممن حضر ان النفوس سكرت من حلول الوجل وفنيت من ارتقاب نزول الاجل وضج المجاورون في الجوار بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة عما اجترحوا من الاوزار وفزعوا الى الصدقة بالاموال فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته ويمن طلعته في رفقته بعد فرقته فقد ظهر ان النار المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره ويبقى النظر هل هي من داخل الارض لتنفس او من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل التنفس حصل من الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان واد منه بالنار وقد وجدا واما الثالث وهو اضاءة اعناق الابل ببصرى فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وتمت العلامات وان لم يثبت فيحمل اضاءة اعناق الابل ببصرى على وجه المبالغة وذلك في لغة العرب شائع وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقضي للغتها بالسبق في الاعجاز وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من نورانها وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبر وقد جاء من اخبر انه ابصرها من تيما وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين انها المراد وارتفع الشك والعناد واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد الاشج معروف بكنيته وصفته قال حدثنا عقبة بن خالد السكوني الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى ابن خبيب بن يساف الانصاري عن جده حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا للشيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور وتاؤه مجرورة على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين آخره را تنكشف عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيئا بجزم فلا ياخذ على الامر وانما نهى عن الاخذ منه لما ينشا عن اخذه من الفتنة والقتال عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتل عليه الناس فيقتل من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو والاصل ان يقول انا الذي افوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اي الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز واشار به ايضا الى ان لعبيد الله العمري فيه اسنادين باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة

ساكنة

ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتي على الناس زمان يمشي بصدقته وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم لا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال او يكون ذلك لفرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي بصدقته الخ وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب ابن سفين من طريق يحيى بن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل ياتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده فيرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا قال ولابي ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب ابن ربيعة بن اصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر قاله اي قول مسدد هذا ابو عبد الله البخاري نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان عظيمتان تقدم ان المراد بهما علي ومن معه ومعاوية ومن معه يكون بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون الفا وقيل اكثر دعوتهما واحدة كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد فالكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب مقاتلة الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفين بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معوية غلبة علي على اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان واجابه اهل الشام فسار علي اليه فالتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تاليفه بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعوية انت تنازع عليا في الخلافة او انت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فاتوه فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معوية فسار علي والجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معوية حتى نزل هناك وذلك في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان قتل من الفريقين ما ذكر وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر

ذكر وقعة صفين

فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها فآل
الامر الى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معوية بملك الشام واشتغال علي بقتال
الخوارج و لا تقوم الساعة حتى يبعث يظهر دجالون بفتح الدال المهملة والجيم المشددة
جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله اى غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل
سمي الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال يطلق
في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ما كان على
فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال الا دجالون
كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا نحو شاذ كما قال مالك بن انس رحمه الله
في محمد بن اسحق انما هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودى وما علمت
ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى سمعتها من ملك بن انس وهولاء الكذابون عددهم قريب
من ثلثين وفي حديث حذيفة عند ابي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معوية بن هشام
يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه احمد بسند جيد
وفي حديث ثوبان عند ابي داود والترمذي وصححه ابن حبان وانه سيكون في امتي كذابون
ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد
وابي يعلى عن ابن عمر وثلثون كذابون او اكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج
سبعون كذابا وسندها ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد واما
رواية الثلثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر ويؤيده ما في هذا الحديث
فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله
لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هولاء وبين الدجال
الاكبر انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في التمويه وادعاء الباطل العظيم
و لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه و تكثر الزلازل
وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والمغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد الروم
التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات
الزلازل ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك
لانبساط عدله فيستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت ويستطيلون
ايام الشدة وان قصرت او المراد يتقارب اهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلاء او المراد
الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار وتظهر
الفتن اى تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل
في رواية ابن ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج
مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم
المال فيفيض بالنصب عطفا على سابقه في نكره حتى يسيل حتى يهم بضم التحتية وكسر الهاء
وتشديد الميم يحزن رب المال مالكه من اى الذى يقبل صدقته ورب مفعول يهم
والموصول مع صلته فاعله وحتى يعرضه قال الطيبي معطوف على مقدر المعنى حتى طلب من يقبل
الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه فيقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب اى لا حاجة لى به قال القرطبي في تذكرته هذا

مما لم يقع بل يكون فيما ياتي وقال في الفتح التقييد بقوله فلم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى
ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الخ
الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن الصحابة
الثانية فيضه بحيث يكثر ويحصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز
الثالثة كثرته وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد
بانه يعرضه على غيره ولو كان مستحق الصدقة فيابى اخذه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل
ان يكون هذا الاخير عند خروج النار واشتغال الناس بالمحشر وحتى يتطاول الناس في البنيان
بان كلا ممن يبني يريد ان يكون ارتفاعه اعلى من ارتفاع الاخر والمراد المباهاة به في الزينة والزخرفة
او اعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه
لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل في الاحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام
والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب
العبيد على الاحرار من سادات الخلق وباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا
بالله ولا ملجا ولا منجا من الله الا اليه و لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت
وراها الناس امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا وفي هذه الاية بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها تنبني مسائل من اصول الدين وذلك
ان المعتزلي يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل
بظاهر هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن امنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها
خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي ايات ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف
عندها فلم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة
خيرا في ايمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي
امنت في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي
ان تنفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب
عن هذا الظاهر بان المعنى بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها
الذي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد علق نفي الايمان باحد
وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق
وحده او السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا دليلهم
عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو روم الاستدلال على ان الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في
الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدرك بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة
يلقب باللف واصله يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد
ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاما واحدا ايجازا وبلاغة
ويظهر بذلك انها لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع بعد ظهور الايات اكتساب الخير فان نفع الايمان
المتقدم من الخلود فهي بالرد على مذهبه اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة بعد ثلاث ليال من لياليكم هذه
فاذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم احدهم فيقرا حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرا حزبه ثم ينام فبينما
كذلك صاح الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون الى المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت حتى

اذا صارت فى وسط السماء رجعت وطلعت من مغربها قال فحينئذ لا ينفع نفسا ايمانها
قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو فى شىء من الكتب الستة ولتقومن الساعة
وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما بعين تحتيه بعد الموحدة فى ثوبهما لبيتبايعانه فلا يتبايعانه ولا
يطويانه وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع
عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء
ثم ينادى مناد يا ايها الناس ثلاثا يقول فى الثالثة اتى امر الله قال والذى نفسى بيده
ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل
بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون من النوق فلا يطعمه
اى فلا يشربه ولتقومن الساعة وهو يليط بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية وطاء
مهملة اى يصلح بالطين حوضه يسد شقوقه ليملاه ويسقى منه دوابه فلا يسقى منه اى
تقوم الساعة قبل ان يسقى منه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه
فلا يطعمها اى تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته فى فيه او قبل ان يمضغها او يبتلعها وعند
البيهقى عن ابى هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل اكلته فى فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها
وهذا كله اشارة الى ان القيامة تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم والحديث
من افراده

## باب ذكر الدجال

بتشديد الجيم فعال من
ابنية المبالغة اى يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذى يظهر فى اخر الزمان يدعى الالهية
ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته كاحياء الميت الذى يقتله وامطار
السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شىء ثم يقتله عيسى عليه
السلام وفتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الالباب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل بن ابى خالد قال حدثنى بالافراد
قيس هو ابن ابى حازم قال قال لى المغيرة بن شعبة رضى الله عنه ما سال احد النبى صلى الله
عليه وسلم عن الدجال ما سالته ولابى ذر اكثر ما سالته وانه صلى الله عليه وسلم قال لى
ما يضرك منه اى من الدجال قلت يا رسول الله الخشية منه لانهم ولابى ذر عن الحموى انهم
يقولون ان معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاى اى معه من الخبز
قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم ونهر ماء بفتح النون والهاء وتسكن
قال صلى الله عليه وسلم هو اهون على الله من ان يجعل شيئا من ذلك اية له على صدقه
لا سيما وقد جعل الله فيه اية ظاهرة فى كذبه وكفره يقرؤها من قرا ولم يقرا زيادة على شواهد
كذبه من حدثه ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيئا من ذلك
بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه مسلم وابن ماجة فى الفتن وبه قال حدثنا
سعد بن حفص بسكون العين الطلحى مولاهم ابو بكر الكوفى وزيادة التحتية بعد العين
تحريف قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف
فنون ابن عبد الرحمن النحوى المؤدب التميمى مولاهم البصرى ابو معوية عن يحيى بن ابى كثير
عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى
الله عليه وسلم يجىء الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى ينزل فى ناحية
المدينة ولابن ماجه نزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة

ثلاث

ثلاث رجفات بفتح الجيم فيخرج اليه كل كافر ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة والحديث
من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين
عن ابيه سعد عن جده ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب
القاموس انه اجتمع له من الاقوال فى سبب تسمية المسيح خمسون قولا ولها يومئذ سبعة ابواب على كل
باب ملكان زاد الحاكم من رواية الزهرى عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن ابى بكرة
يذبان عنه رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا فى رواية المستملى وحده ساقط لغيره وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب
السختيانى عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال البخارى اراه بضم الهمزة اظنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم وسقط قوله اراه الخ للمستملى والى زيد المروزى والى احمد الجرجانى فيصير موقوفا لكنه فى الاصل
مرفوع كما فى مسلم قال ان الدجال اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى الصفة على راى الكوفيين
او ماول على الحذف اى اعور عين الجهة اليمنى كانها عنبة طافية بلا همز ناتئة ولم يذكر الموصوف
بذلك ومثله عند الاسمعيلى لكنه قال فى اخره يعنى الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية
الحموى وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا محمد بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة
العبدى قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره راء ابن كدام الكوفى قال
حدثنا سعد بن ابرهيم بسكون العين عن ابيه ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابى بكرة نفيع رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال
لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث ثبت للمستملى وحده
وقال ابن اسحق محمد صاحب المغازى مما وصله الطبرانى فى الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحرانى
عنه عن صالح بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لى ابو بكرة
نفيع سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا اى اصل الحديث السابق وتمامه كما فى الطبرانى بعد قوله فلقيت
ابا بكرة فقال اشهد انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع الدجال
الا المدينة يأتيها يريد دخولها فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيرده عنها قال الطبرانى لم يروه
عن ابى صالح الا ابن اسحاق واراد المؤلف بذكر هذا هنا ثبوت لقاء ابرهيم بن عبد الرحمن بن
عوف لابى بكرة لان ابرهيم مدنى وقد تستنكر روايته عن ابى بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر
الى ان مات وهذا التعليق ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابرهيم بن سعد عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهرى عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه
بضم الهمزة وكسر المعجمة وما من نبى الا وقد انذره قومه تحذيرا لهم من فتنته وفى حديث ابى
عبيدة بن الجراح عند ابى داود وحسنه الترمذى لم يكن نبى بعد نوح الا وقد انذر
قومه الدجال وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر لقد انذره نوح امته والنبيون من بعده
وانما انذر نوح وعم امته به وان كان انما يخرج بعد وقائع وان عيسى يقتله لانهم انذروا
به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم

في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فقد حملوه على انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه
وعلاماته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك
فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من الانبياء كما خص بالتقدم في قوله تعالى شرع لكم
من الدين ما وصى به نوحا ولكني وللكشميهني ولكن ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في
تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها من الامم انه اعور
وان الله ليس باعور يحتمل ان احدا من الانبياء غير نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر له ان يخبر
به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي بين بهذا الوصف دحوض حجته الداحضة
ويبصر بامره جهال العوام فضلا عن ذوي الالباب واولي الافهام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفقيه
الفهمي ابو الحرث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة
وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نائم اطوف زاد في التعبير رايتني اطوف بالكعبة
فاذا رجل آدم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله غير جعد
ينطف بضم الطاء المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها ينتطر او قال يهراق بفتح الهاء بعد ضم التحتية
والشك من الراوي راسه ماء وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام
شعر الراس وكانه يقطر من الذي سرحه به او ان المراد الاستعارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة
والنضارة قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم
احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون العين المهملة اعور العين كان عينه عنبة
طافية بارزة وهي غير الممسوحة وهي بغير همز على الراجح ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوؤها قال القاضي
عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه انها ناتئة
نتوء حبة العنبة من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمز وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جاء
في آخر انه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة رواه ابو داود وهذه صفة حبة العنب
اذا سال ماؤها وهذا قاله في الفتح والصواب انه بغير همز لانه قيده في رواية الباب بانها اليمنى وصرح
في حديث ابن مغفل وسمرة بان اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال والعجب ممن يجوز الهمز
وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية
حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المولف في التعبير وفي مسلم من حديث حذيفة اعور عين اليسرى
ومقتضاه ان كلا من عينيه عوراء وفي حديث حذيفة ايضا ممسوح العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث
سمرة عند احمد والطبراني اعور عين اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين
اذا لم تقطع عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث
ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كانها نخاعة في اصل حائط مجصص وعينه
اليسرى كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد احدى عينيه كانها زجاجة خضراء وهو
يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن وصف اليمنى بالعور ارجح لاتفاق
الشيخين عليه من حديث ابن عمر او ترياسته لكن وصف احداهما بالكوكب الدري يبعد
هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب ضوؤها هي المطموسة والاخرى معيبة بارزة ومنها

يوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند احمد والطبراني من حديث ابي بن كعب

الممسوح

بقا ضوء فلا تنافي لان كثيرا ممن يحدث له النتوء يبقى معه الادراك فيكون الدجال [illegible]
لكن من هذا القبيل وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه آدم ينجمع بينه وبين وصفه
هنا بانه احمر بان ادمته صافية ولا ينافي ان يوصف مع ذلك بالحمرة لان كثيرا من الادم قد تحمر
وجنته قالوا هذا الدجال قال في الفتح لم اقف على اسم القائل معينا اقرب الناس به شبها
بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن
عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق وامه هالة بنت خويلد قاله الدمياطي
والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري رجل من خزاعة والحديث سبق في التعبير وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستعيذ بالله في صلاته من فتنة الدجال تعليما لامته اذ لا فتنة اعظم من فتنته والحديث
سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم المروزي
قال اخبرني بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن ربعي
بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه ماء باردا ونارا حارة
الذي يراها الرائي نارا ماء بارد في نفس الامر فذلك راجع الى اختلاف المرئي بالنسبة
الى الرائي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه وقال في الكواكب فان
قلت النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورته نعمة
ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليها نقمة والماء بالعكس والنار بالعكس وفي رواية ابي مالك الاشجعي
عن ربعي عند مسلم فاما ما ادركن احد فليات النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطاطئ راسه فيشرب
منه ماء باردا وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود
الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم ايضا
عن ابي هريرة وانه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته
التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه قال ابن مسعود عبد الله
انا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع لكن بالنون بعد الموحدة مصلحة على كشط والذي
في اليونينية وغيرها ابو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عامر البدري الانصاري وهذا هو
الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابي مسعود الانصاري قال انطلقت معه الى حذيفة
فقال له عقبة حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي آخره قال عقبة
وانا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة
وابو مسعود فقال حذيفة لانا بما مع الدجال اعلم منه الحديث ثم قال في آخره قال ابو مسعود هكذا سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة مبنيا
للمفعول الا انذر امته الاعور الكذاب الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه انه اعور وان
ربكم ليس باعور انما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان صفته ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة

في الاصل

لأن العور أثر محسوس يدركه كل أحد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لأن الإله يتعالى
عن النقص وإن بين عينيه مكتوب كافر برفع مكتوب فاسم إن محذوف وهو ضمير نصب إما
ضمير الشأن أو عائد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدأ محذوف أي
بين عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر ولأبي ذر والأصيلي مكتوبا بالنصب قال في المصابيح
فالظاهر جعله اسم إن وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا إلى أن يرتكب حذف ضمير إن مع كونه ضميرا
فإنه قليل أو ضعيف انتهى وقوله في الفتح وأما جاء قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر عمل فيه
مكتوبا وزاد أبو أمامة عند ابن ماجه يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا إخبار بالحقيقة لأن
الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بعين بصره ولو كان
لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه أي في الباب أبو هريرة وابن عباس
أي يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فأما حديث أبي هريرة فسبق في ترجمة نوح في أحاديث
الأنبياء وأما حديث ابن عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال وصفا لم يبق معه
لذي لب إشكال وتلك الأوصاف كلها ذميمة تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وأن
الإيمان به حق وهو مذهب أهل السنة خلافا لمن أنكره من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا
على إثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا أن ما عنده مخاريق وحيل لأنها لو كانت أمورا صحيحة
لكان ذلك إلباسا للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان
لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه فإن هذا إنما كان يلزم أن لو كان الدجال يدعي النبوة وليس
كذلك فإنه إنما يدعي الإلهية ولذا قال عليه الصلاة والسلام إن الله ليس بأعور تنبيها للعقول
على حدثه ونقصه وأما الفرق بين النبي والمتنبي لأنه يلزم منه انقلاب دليل الصدق
دليل الكذب وهو محال وقوله إن الذي يأتي به الدجال حيل ومخاريق فقول معزول
عن الحقائق لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الأمور حقائق والعقل
لا يحيل شيئا منها فوجب إبقاؤها على حقائقها انتهى ملخصا من التذكرة باب
بالتنوين يذكر فيه لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا أبو اليمان
الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال
أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله
عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به أنه قال يأتي
الدجال إلى ظاهر المدينة وهو محرم عليه أن يدخل المدينة بكسر النون جمع
نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب طريق بين الجبلين
أو بفتحها بعضها فينزل بعض السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة
وبعد الألف خاء معجمة جمع سبخة أرض لا تنبت شيئا لملوحتها خارج المدينة
من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة من قبل الشام فيخرج إليه من المدينة
يومئذ رجل وهو خير الناس أو من خيار الناس قيل هو الخضر فيقول أشهد أنك الدجال
الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن أبي سعيد عند أبي يعلى
والبزار فيقول أنت الدجال والكهان الذي أنذرناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول

نقاب صح

لملوحتها

له الدجال لتطيعني فيما آمرك به أو لأشقنك شقتين فينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب فيقول
الدجال أي لأوليائهم كما في رواية عطية أرأيتم إن قتلت هذا الرجل أي الذي خرج إليه ثم أحييته
هل تشكون في الأمر أي الذي يدعيه من الإلهية فيقولون أي أولياؤه من أتباعه لا فيقتله
ثم يحييه وفي حديث عطية فيأمر به فتمد رجلاه ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين
ثم قال الدجال لأوليائه أرأيتم إن أحييت لكم هذا أتعلمون أني ربكم فيقولون نعم فأخذ عصاه فضرب
إحدى شقيه فاستوى قائما فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأيقنوا بذلك أنه ربهم وعطية ضعيف
جدا ثم يعمد برجل فيما يرون فيأمر به فيقتل ثم تقطع أعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى
يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فإذا هو قائم فيقول أنا الله الذي أميت وأحيي قال
وذلك كله سحر يسحر أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئا وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسلم فيأمر
به الدجال فيشبح فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضربا قال فيقول أما تؤمن بي فيقول
أنت المسيح الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه قال ثم
يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له أتؤمن بي فيقول الرجل والله ما كنت
فيك أشد بصيرة مني اليوم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا بذلك من جملة علاماته وفي رواية أبي
الوداك ما ازددت فيك إلا بصيرة ثم يقول يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس وفي
رواية عطية فيقول له الدجال فيقول أنا الآن أشد بصيرة فيك مني ثم نادى يا أيها الناس هذا المسيح
الكذاب من أطاعه فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه
وفي رواية أبي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاسا فلا يستطيع
إليه سبيلا وفي صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو إسحق يقال إن هذا الرجل
هو الخضر وأبو إسحق هو إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي
قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغني أن الذي يقتله
الدجال هو الخضر وكذا أخرجه أبو حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرون أنه الخضر
وقال ابن العربي سمعت من يقول إن الذي يقتله الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قال
الحافظ ابن حجر قد يتمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه
في ذكر الدجال لعله أن يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب
ممتلئ شبابا ويمكن أن يجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شابا ويحتاج إلى دليل انتهى وقول
الخطابي وقد يسأل عن هذا فيقال كيف يجوز أن يجري الله عز وجل آية على أيدي أعدائه وإحياء
الموتى آية عظيمة فكيف يمكن منه الدجال وهو كذاب مفتر على الله تعالى والجواب أنه جائز على
جهة المحنة لعباده إذا كان معه ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب
على جبهته كافر يقرأه كل مسلم فدعواه داحضة تعقبه في المصابيح فقال إذا السؤال ساقط وجوابه
كذلك أما السؤال فلأن الدجال لم يدع النبوة ولا جاء من حولها حتى تكون تلك الآية دليلا
على صدقه وإنما ادعى الإلهية وإثباتها منه مستحيل بسمات الحدث وهو من جملة المخلوقين
لا يمكن ولو أقام ما لا يحصر من الآيات إذ حدوثه قاطع ببطلان ألوهيته فلا تفيده الآيات
والخوارق وأما الجواب فلأنه جعل المبطل لدعواه كونه أعور مكتوبا بين عينيه كافر
ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا سواء كان هذا معه أم لم يكن لما قررناه انتهى والحديث
سبق في آخر باب الحج وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أبو عبد الرحمن القعنبي

الحادي المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم بن عبد الله بضم النون
وفتح العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء صفة لنعيم لا لابيه
وكان عبد الله يجمر المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم على انقاب المدينة طيبة بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها ملائكة يحرسونها
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عد دخول الطاعون من خصائصها وهو من لازم دعائه
صلى الله عليه وسلم لها بالصحة والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن هارون بن
زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المدينة طابة يأتيها الدجال فيجد بها
الملائكة اي على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال قال ولا الطاعون ان شاء الله
عز وجل وهذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون
وانه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب مبحث ذلك والله الموفق

## باب ذكر ياجوج وماجوج

بغير همز وبه قرأ التسعة
الا عاصما فبهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج النار اي صوتها ووزنهما يفعول
ومفعول ممنوعان من الصرف للتانيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فاعجميان
ممنوعان من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت او عربيان مشتقان
خففا بالابدال وهما من نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والقول بانهم خلقوا من
مني ادم المختلط بالتراب ولم يكونوا من حواء غريب جدا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه لكنه
مما يحكيه بعض اهل الكتاب لما عندهم من الاحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير وروى
ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج قبيلتان من ولد يافث
ابن نوح لا يموت احدهم حتى يرى الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء
اذا خرجوا الا اكلوه وياكلون من مات منهم وفي التيجان لابن هشام ان امة منهم امنوا
بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن ابي
حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة اجزاء ياجوج وماجوج
وجزء سائر الناس وعن كعب قال هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو
شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون
الاخرى وعند الحاكم عن ابن عباس ياجوج وماجوج شبرا شبرا وشبرين شبرين
واطولهم ثلاثة اشبار وقال الحافظ ابن كثير روى ابن ابي حاتم احاديث غريبة في اشكالهم
وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم واذانهم لا يصح اسانيدها وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل
الاسناد قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد
عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة ولابي ذر بنت
ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان صخر بن حرب زوج النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم عن زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش الاسدية ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاي خائفا حال كونه
يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب خص العرب بالذكر للانذار بان الفتن اذا وقعت
كان الاهلاك اليهم اسرع واشار به الى ما وقع بعد من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين
الامم كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بضم الفاء من ردم ياجوج وماجوج اي الذي بناه ذو القرنين
زبر الحديد وهي القطعة منه كاللبنة ويقال ان كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي او يزيد عليه وقوله
مثل هذه بالرفع وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها وسبق في اول كتاب الفتن وعقد سفيان تسعين
او مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي هريرة رفعه في السد يحفرونه
كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله اشد ما كان حتى
اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان
شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس
قالت زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا
الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث وهو الفسق او الزنا وهذا الحديث رجال اسناده
مدنيون وهو انزل من الذي قبله بدرجتين ويقال انه اطول سند في البخاري فانه تساعي وفيه ثلاث
صحابيات لا اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد
قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يفتح الردم بالرفع نائب الفاعل ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد
وهيب هو ابن خالد المذكور تسعين بان جعل طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من
باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وفي حديث النواس بن سمعان عند الامام
احمد بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب لد الشرقي قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى
الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحرز عبادي الى الطور
فيبعث الله ياجوج وماجوج وهم كما قال الله تعالى من كل حدب ينسلون فرغب عيسى واصحابه الى
الله عز وجل فيرسل عليهم نغفا في رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه
فلا يجدون في الارض بيتا الا قد ملاه زهمهم ونتنهم فيرغب عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله
عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك قال فيومئذ
ياكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة من الابل لتكفي
الفئام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ والشاة من الغنم تكفي اهل البيت قال فبينما هم
كذلك اذ بعث الله ريحا طيبا تحت اباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون
تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة انفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي حسن صحيح
وعند مسلم فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقولون لقد كان بهذه
مرة ماء وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا لا ياتون على شيء الا اهلكوه ولا على ماء الا شربوه
ورواه ابن ماجه وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض فلنقتل من في السماء فيرمون
بنشابهم الى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب فيفر الناس
منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون بسهامهم الى السماء فترجع مخضبة بالدماء فيقولون غلبنا

اهل الارض واهل السما الحديث وفي تذكرة القرطبي وروي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات
والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الارض وفي خبر اخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه ويأكلون من مات
منهم مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان يشربون انهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة
وبيت المقدس هذا اخر كتاب الفتن بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الازلي المسمى في الازل خطابا
المتعلق بافعال المكلفين وهم البالغون العاقلون من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب
الله المتعلق بذاته وصفاته وذات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو خالق كل شيء ولقد
خلقناكم ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجاء
والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فلا حكم الا لله خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل وقول الله تعالى
ولابي ذر باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الولاة او الامراء والعلماء الذين
يعلمون الناس دينهم لان امرهم ينفذ على الامراء وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن
ابن عباس ودليله ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان
تنازعتم اي انتم واولوا الامر منكم في شيء من امور الدين وهذا يؤيد ان المراد باولي الامر امراء المسلمين
اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرؤوس الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات
اي ان تنازعتم في شيء فردوا العلماء الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا اولي الامر ايذانا بانه لا استقلال
لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية على ان طاعة الامراء واجبة اذا وافقوا الحق فاذا خالفوه
فلا طاعة لهم لقوله عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله لاني لا امر الا بما امر الله به فمن فعل ما امرته به فانما اطاع من امرني
ان امره ومن عصاني فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى
اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤسا قبايلهم فلما كان الاسلام
وولي عليهم الامراء انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة
بطاعته ليطيعوا من امره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث سبق
في المغازي وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه فامره صلى الله عليه وسلم بالنصيحة
فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه باخباره انه مسئول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس راع يحفظهم
ويحفظ من ورائهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته
يقوم عليهم بالحق في النفقة والعشرة وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على اهل بيت زوجها
بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واضيافه وولده بحسن تربيته وتعهده وهي مسئولة عنهم
اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال سيده بحفظه والقيام
بشغله وهو مسئول عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم
كل ناظر في حق غيره راعيا له فاذا انعدم لرعاته غير متي ياكله نحو الهلاك قال وراعي الشاة يحمي الذيب عنها
فكيف اذا الذياب لها رعاة وقال في شرح المشكاة قوله الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم
مثل الراعي وقوله وكلكم مسئول عن رعيته حال عمل فيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل
ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس

مطلوب

مطلوبا لذاته وانما اقيم بحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه من حفظ شرايعهم
والذب عنها لا ادخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حمايتهم من جار
عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا من الله وهذا تمثيل
لا يرى في الباب الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك اجمل اولا ثم فصل ثم اتى بحرف التنبيه ولقد كررها
فالفا في قوله الا فكلكم راع جواب شرط محذوف الفذلكة وهي التي ياتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول كذا وكذا
ضبطا للحساب وتوقيا عن الزيادة والنقصان فيما فصله انتهى وقال بعضهم يدخل في هذا العموم المنفرد
الذي لا زوجة له ولا خادم فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المامورات ويجتنب المنهيات
فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا لا يكون مرعيا
باعتبار اخر والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة هذا باب بالتنوين
يذكر فيه الامراء كاينون من قريش ولابي ذر عن الكشميهني الامراء من قريش قال في الفتح والاول
هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد بن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي يحدث
انه بلغ معوية بن ابي سفين وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وهم عنده بالميم بدل الواو وفد من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة
الى معوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم الذي بلغه ولا على اسما الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص وهو في
موضع رفع فاعل بلغ وقوله يحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان فغضب معوية من ذلك فقام خطيبا
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابي ذر عن الكشميهني يتحدثون
بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء نرى ان واحد الاحاديث احدوثة
ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله مبنيا للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله القران وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصفه يتولى
الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح بذكر عمرو بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله بن عمرو
ومن رفع منه التحديث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واوليك الذين يتحدثون بامور الغيب من غير استناد الى كتاب
او سنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل فاياكم والاماني بتشديد التحتية وتخفف احدها الاماني
التي تضل اهلها بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة واهلها نصب على المفعولية صفة للاماني فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه
اي القاه ولابي ذر في النار على وجهه اي القاه فيها وهو من الغرائب اذ اكب لازم وكب متعد على عكس المشهور المعنى
لا ينازعهم في امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت
مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا لم يقيموا خرج الامر عنهم هذا مفهومه وذكر
محمد بن اسحق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا
الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استخف الخلفا بامر الدين تلاشت احوالهم بحيث لم يبق لهم من الخلافة الا
الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله وقول الاسفاقسي اجمعوا ان الخليفة اذا دعا الى كفر او بدعة يقام عليه تعقب
بان المامون والمعتصم والواثق كل منهم دعا الى بدعة القول بخلق القران وعاقبوا العلما بسبب ذلك
بالضرب والقتل والحبس وغيرها ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك تنبيه سبق في
باب تغير الزمان حتى تعبد الاوثان حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند قبض اهل الايمان فان كان

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا موافقا لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان
لم يرفعه وكان فيه قدرا زائدا يشعر بان القحطاني يكون في اوائل الاسلام فهو معدود في انكاره وقد يكون
معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع
شعيبا نعيم هو ابن حماد عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط
مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت وقال انه
رواية كتب على وجه وضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير
حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير
الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك قال صالح ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكان
عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق
يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه
الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن
محمد بن جبير قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
يقول قال جدي ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا
الامر اي الخلافة في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان الخلافة
مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم
ومن خالف في ذلك من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث
ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب ولا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة
وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة ههنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا
لا يوصف بالجنس فيقتضي حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا في قريش وهو كقوله الشفعة فيما
لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ائتموا بقريش خاصة وبقية
ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير قريش
وهذا الحكم مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان
لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة
في قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار
دون بعض فان في البلاد اليمنية طائفة من ذرية الحسن بن علي لم تزل مملكة معهم من اواخر المائة الثالثة
وامر مكة من ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من صميم قريش
لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس
والحديث سبق في المناقب واخرجه مسلم في المغازي **باب اجر من قضى بالحكمة**
وسقط لفظ اجر لابي زيد المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم
يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن طاعة الله وقال ابو منصور رحمه الله يجوز ان يحمل على
الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون واولئك هم الظالمون واولئك هم الفاسقون
فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال
ابن بطال مفهوم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق الاجر وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة
وتشديد الموحدة الرواسي العبدي الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن عبد الله

ابن

ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين اي خصلتين رجل
بالرفع على الاستئناف اتاه اعطاه الله مالا فسلطه على هلكته بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اخر
اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه الجهل ويزجره عن القبح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم
وفيه الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة
وانما رخص فيها لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات بحاسد وقيل معناه لا يحسن
الحسد في موضع الا في هذين الموضعين وقال الطيبي اثبات الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين
الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة
وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها واذا اجتمعا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان
قال ابن المنير ليس المراد بالنهي حقيقته والا لزم الخلف لان الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين
وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين
الخصلتين فكانه قال هما اكد القربات التي يغبط بها وفيه الترغيب في ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوي
على اعمال الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم
والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو من مرتبته صلى الله عليه وسلم وعند ابن المنذر
عن ابن ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان والحديث سبق في باب العلم
والزكاة **باب** وجوب **السمع والطاعة للامام** الاعظم ونائبه **ما لم تكن**
**معصية** اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن
مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط ابن سعيد لغير ابي ذر
عن شعبة بن الحجاج عن ابي التياح بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي
البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل
بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه
وان استعمله الامام الاعظم على القوم لا ان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش او المراد
به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم
من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبدا حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة
جيل معروف من السودان وسبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي كان
راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما تحتية ساكنة واحدة الزبيب الماكول المعروف الكائن من العنب
اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها وسواد شعرها ورؤس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي
الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتداد بها فهو على سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وفيه حجة
على ان الامامة في العبد ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق
الشوكة وجبت طاعته اخمادا للفتنة ما لم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان
ابن دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة الصيرفي عن ابي رجاء عمران العطاردي
عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونه يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من راى من اميره شيئا يكرهه ولابي ذر عن الكشميهني يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم
وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع
في الفرع كاصله ويجوز النصب نحو ما تاتينا فتحدثنا اي فيموت على ذلك من مفارقة الجماعة الا مات ميتة
جاهلية بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها الانسان من الموت والقتل اي كاهل
الجاهلية حيث لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدي امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين
في الامور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على راي وليس المراد انه يكون كافرا بذلك والحديث سبق في اوائل

الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام او نائبه على المرء المسلم فيما احب وكره ولابي ذر او كره ما لم يؤمر اي المرء المسلم من قبل المولى عليه بمعصية فاذا امر بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ تجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حمزة بالزاي ختن اي عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي الله عنه هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية قطعة من الجيش ثلثمائة او اربعمائة بسبب ناس تراءاهم اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار اسمه عبد الله ابن حذافة السهمي المهاجري وفيه مجاز اذ يكون بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان انصاريا بالمحالفة وفي ابن ماجة ومسند الامام احمد تعيين عبد الله بن حذافة وان ابا سعيد كان من جملة المامورين وامرهم عليه السلام ان يطيعوه فغضب عليهم ولمسلم فاغضبوه في شيء وقال لهم اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت ولابي ذر قد عزمت عليكم لما بتخفيف الميم جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها وقيل انما امرهم بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان مخالفته توجب دخول النار واذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف تصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول فيها فقاموا بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني فقاموا ينظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا قال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار بكسر الفاء افندخلها بهمزة الاستفهام فبينما بالميم هم كذلك اذ خمدت النار بفتح المعجمة والميم وتكسر انطفا لهبها وسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها ابدا اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكون الضمير في منها لنار الآخرة والتأبيد محمول على طول الاقامة لا على البقاء الممتد دائما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مر في المغازي

## باب بالتنوين يذكر فيه من لم يسأل الامارة اعانه الله

زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي ولابي ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها عن مسألة عن سؤال ويحتمل ان تكون عن بمعنى الباء اي بسبب مسألة او بمعنى بعد اي بعد مسألة كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اي بعد طبق وقول العجاج ومنهل وردته عن منهل اي بعد منهل وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام صرفت اليها ولم تعن عليها من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسألة وجواب الشرط قوله اعنت عليها واذا حلفت على محلوف يمين فرايت فعلت او ظننت غيرها خيرا منها فكفر بيمينك بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن يمينك وائت

الذي

الذي هو خير والنص على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا تقدم على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين والحنث وقال بالجواز اربعة عشر من الصحابة وبه قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لسابقها ان الممتنع من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان

## باب بالتنوين يذكر فيه من سأل الامارة وكل اليها

ولم يعن عليها وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري ابو عبيدة الحافظ قال حدثنا يونس ابن يزيد الايلي عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة اي الولاية ولابي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان تكون على بمعنى الباء ويؤيده رواية النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشاف الاول في قوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير اي على شيء مما يحلف عليه

## باب ما يكره من الحرص على طلب الامارة

وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها على الامارة الامامة العظمى والولاية بطريق النيابة وستكون ندامة لمن لم يعمل فيها بما ينبغي يوم القيامة وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل وعن ابي هريرة في الاوسط للطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها عذاب يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية فانها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند انفصاله عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وتبقى عليه الحسرة والتبعة والحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان فاعلهما مؤنثا جواز الالحاق وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حالة ملابستها بالرضاع وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت هل من لطيفة تتلمح في ترك التاء من فعل المدح واثباتها مع فعل الذم اجيب بان ارضاعها هو احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحالتين على النفس والتانيث اخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهو اشرف من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي اشرف حالتي الولاية واستعمل

الحالة الاخرى وهي التي تنبت مع الحالة التي قد علا النفس وهو حالة الفطام عن الولاية
لمكان المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام انتهى وقال في شرح المشكاة
انما لم يلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وهي وان كانت مونثة الا ان
تانيثها غير حقيقي والحقها ببيس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهيا وفيه ان ما يناله
الامير من البأساء والضراء ابلغ واشد مما يناله من النعماء والسراء واعاد التاء بالتاني في المرضعة
والفاطمة لارادة تصوير تلك الحالتين المتجددتين في الارضاع والانفطام فعلى العاقل
ان لا يلتذ بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير
سكين والذبح اذا كان بغير سكين كان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح
بالسكين ففيه اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان في العرف بالسكين
عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه
قال التوربشتي وشتان ما بين الذبحين فان الذبح بالسكين عناء ساعة والاخر عناء
عمره او المراد انه ينبغي ان تموت جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير
سكين فعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهري
خطر القضاء كثير وضرره عظيم لانه قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مائلة الى
من تحبه او من له منصب يتوقع جاهه او تخاف سلطنته وربما تميل الى قبول الرشوة
وهذا الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل في هذا المعنى
● ولما ان توليت القضايا ● وفاض الجور من كفيك فيضا ● ذبحت بغير سكين وانا ● لنرجو الذبح بالسكين ايضا ●
والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضاء قال البخاري بالسند السابق
اول هذا التعليق اليه وقال محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف
ببندار حدثنا عبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم بعدها راء فالف الاموي
مولاهم البصري قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري
المدني وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم بضم عين الاول وفتح
المهملة والكاف في الثاني ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا
عليه وقد ادخل عمر بن الحكم بين سعيد المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق السابقة
● وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب مشهور بكنيته قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة عامرا والحرث عن جده ابي
بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي لم يسميا نعم في معجم الطبراني الاوسط
ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولنا
يا رسول الله موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي هذا الامر
من سأله ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية هو السبب في اقتتال
الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض قاله
المهلب باب ذكر من استرعى بضم الفوقية وكسر العين اي من
استرعاه الله رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
ابو

ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان
السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد الله
بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير البصرة في زمن معوية وولده عاد
معقل بن يسار معقل بكسر القاف ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة المزني
الصحابي في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معوية فقال له معقل اني
محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما من عبد استرعاه الله ولابي ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم
يحطها بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد
امرها بنصيحة بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة ثم
اخره ولابي ذر بالنصيحة بزيادة ال كذا في الفرع وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء
الضمير وقال كذا للاكثر وللاصيلي بالنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة اذا كان مستحلا
لذلك او لا يجدها مع الفائزين الاولين لانه ليس عاما في جميع الازمان او خرج مخرج
التغليظ وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيمة من مسيرة سبعين عاما وسقط
لابي ذر والاصيلي لفظ الا من قوله الا لم يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث
انه يجدها عكس المقصود واجاب بان الا مقدر اي الا لم يجد والجزم محذوف اي
ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استيناف كالمفسر له او ما
ليست للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبتت
الا في بعض النسخ انتهى قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق
واحدة فقوله لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله حرم الله عليه
الجنة وقع في رواية هشام اي التالية لهذه وكانه اراد ان الاصل في الحديث
الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد
تصرف فيه تصرف الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه اخر عن الحسن قال قدم علينا
عبيد الله بن زياد اميرا امره علينا معوية غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا
وفينا عبد الله بن مغفل المزني فدخل عليه ذات يوم فقال له انته عما اراك تصنع
فقال له وما انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه
على روس الناس فقال انه كان عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى اقول به على
روس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده
فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون القصة وقعت للصحابيين
وحديث الباب اخرجه مسلم في الايمان ● وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج ابو يعقوب
المروزي قال اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة ابن علي الجعفي قال قال زائدة بن قدامة
ذكره اي الحديث الاتي عن هشام اي ابن حسان عن الحسن البصري انه قال اتينا معقل
ابن يسار نعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد الله بن زياد ولابي ذر عن
الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك بضم الهمزة وفتح المثلثة حديثا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما من وال ولابي ذر في رواية ابي المليح عند مسلم
ما من امير يلي رعية من المسلمين يموت الغاية ولم يحطها في الحديث السابق كالالام

ثم تولى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قاله الطيبي قال في المدارك أي ليصير الأمر إلى
ذلك لا أنهم أخذوه لهذا كقولهم للموت ما تلد الوالدة وهي لم تلد لأن يموت ولدها ولكن
المصير إلى ذلك كذا قاله الزجاج وعن هذا قال المفسرون إن هذه لام العاقبة والصيرورة وقال
في الكشاف هي لام كي التي معناها التعليل كقوله جئتك لتكرمني ولكن معنى التعليل فيها وارد
على طريق المجاز لأن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله
وهو الإكرام الذي هو نتيجة المجيء وقوله وهو غاش لهم [illegible] حرم الله عليه الجنة بفتح الغين المعجمة
وبعد الألف شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر بمعنى أن الله تعالى إنما ولاه واسترعاه
على عباده ليديم النصيحة لهم لا لنفسه فيموت عليه فلما قلب القضية استحق أن لا يجد رائحة
الجنة وقال القاضي عياض المعنى من قلده الله تعالى شيئا من أمر المسلمين واسترعاه عليهم ونصبه
لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم فإذا خان فيما اؤتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم عليه الجنة انتهى وهذا
وعيد شديد على أئمة الجور فمن ضيع من استرعاه أو خانه أو ظلمه فقد توجه إليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة
وكيف يقدر على التحلل نعم يجوز أن يتفضل الله تعالى عليه فيرضي عنه أخصامه فهو الجواد
الكريم الرؤوف الرحيم هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (من شاق) على الناس
(شق الله عليه) جزاء وفاقا لأعمالهم وبه قال (حدثنا إسحق) بن شاهين
أبو بشر الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن الجريري) بضم الجيم وفتح الراء
نسبة إلى جرير بن عباد واسمه سعيد بن إياس (عن طريف) بالطاء المهملة آخره فاء بوزن عظيم أبي
تميمة بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الجيم الهجيمي بضم الهاء مصغرا نسبة إلى بني الهجيم بطن
من تميم وكان مولاهم أنه (قال شهدت صفوان) بن محرز بن زياد التابعي البصري (وجندبا) بضم الجيم
والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور (وأصحابه) أي أصحاب
صفوان (وهو) أي صفوان بن محرز (يوصيهم) بسكون الواو وعند الكرماني الضمير راجع
إلى جندب وكذا هو في الأطراف للمزي ولفظه شهدت صفوان وأصحابه وجندبا يوصيهم
(فقالوا) أي صفوان وأصحابه لجندب (هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال) نعم
(سمعته) صلى الله عليه وسلم (يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة) بفتح السين والميم المشددة أي
من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ أسماعهم بما ينطوي عليه وقيل سمع الله به
أي يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه
وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ليكون
حسرة عليه وقيل من أراد أن يعلمه الناس أسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال
عليه الصلاة والسلام (ومن يشاقق) أي يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الأمر أو
يقول فيهم أمرا قبيحا ويكشف عن عيوبهم ومساويهم (يشقق الله عليه) يعذبه (يوم
القيامة) ولأبي ذر شاق ويشقق بلفظ المضارع وفك القاف بينهما (فقالوا له أوصنا
فقال) جندب (إن أول ما ينتن) بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح
نتن الشيء وأنتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم إتباعا لكسرة التاء والنتن الرائحة
الكريهة (من الإنسان بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا) أي حلالا
(فليفعل ومن استطاع أن لا يحال) بضم التحتية وفتح الحاء المهملة مبنيا للمفعول وللأصيلي وأبي
ذر عن المستملي أن لا يحول (بينه وبين الجنة بملء كفه) كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجر

الميم وتخفيف

ورفع

ورفع ملء على أنه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولأبي ذر عن الحموي
والمستملي بملء كف (من دم) بغير ضمير ومن بيانية (أهراقه) أي صبه بغير حقه (فليفعل) وهذا
الحديث وإن كان ظاهره أنه موقوف فهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال بالرأي نعم وقع مرفوعا عند
الطبراني من طريق الأعمش عن أبي تميمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين أحدكم
وبين الجنة فذكر نحو رواية الجريري قال الفربري (قلت لأبي عبد الله) محمد بن إسمعيل البخاري
(من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم) وفي الفرع كأصله سقوط قوله
قلت الخ لأبي ذر وقال في الفتح وقد ثبت في رواية النسفي ذلك (باب)
جواز (القضاء والفتيا) حال كونهما (في الطريق) وعن الشعبي لا بأس بالقضاء إذا كان سائرا إذا لم
يشغله عن الفهم وقال السفاقسي لا يجوز فيما يكون غامضا (وقضى يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم
بينهما عين مهملة ساكنة التابعي المشهور كما مر (في الطريق) كما وصله ابن سعد في طبقاته
(وقضى الشعبي) بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل (على باب داره)
ووصله أيضا ابن سعد وبه قال (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) أخو أبي بكر قال (حدثنا جرير)
بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم بن أبي الجعد) رافع الأشجعي مولاهم الكوفي
أنه قال (حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال بينما) بالميم (أنا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان
من المسجد فلقينا رجل) بكسر القاف وفتح التحتية (عند سدة المسجد) بضم السين وفتح الدال
المشددة المهملتين المظلة على بابه لوقاية المطر والشمس أو الباب أو عتبته أو الساحة أمام بابه
(والرجل) قال ابن حجر لم أعرف اسمه لكن في الدارقطني أنه ذو الخويصرة اليماني (فقال يا رسول الله
متى الساعة) تقوم (قال النبي صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها) ما هيأت لها من عمل (فكأن الرجل
استكان) افتعل من السكون فتكون ألفه خارجة عن القياس وقيل إنه استفعل من الكون
أي انتقل من كون إلى كون كما قالوا استحال إذا انتقل من حال إلى حال وقوة المعنى تؤيد الأول
إذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس يضعفه
والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى يضعفه إذ ليس بينهما بمعنى المشتق والمشتق منه مناسبة
ظاهرة فيحتاج إثباتها إلى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج إذ هو في أذل
المواضع أي صار مثله في الذل وقيل كان يكين بمعنى خضع وذل والوجه بناء على هذا
هو الثاني إذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة
لكان أحسن الوجوه قاله في المصابيح ولأبي ذر عن الكشميهني فاستكان (ثم قال يا رسول الله
ما أعددت) بالهمزة كالسابقة ولأبي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة وقال في الفتح وهو
بالتشديد مثل جمع مالا وعدده انتهى وقال المفسرون جمع مالا وعدده أي أعده لنوائب
الدهر مثل كرم وأكرم وقيل أحصى عدده قاله السدي وقرأ الحسن والكلبي بتخفيف الدال
أي جمع مالا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما هيأت (لها كبير صيام) بالباء الموحدة ولبعضهم
بالمثلثة (ولا صلاة ولا صدقة ولكني) بكسر النون المشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
ولكن بسكون النون مخففة (أحب الله ورسوله قال) صلى الله عليه وسلم (له أنت) في الجنة
(مع من أحببت) فالمحبة بحسن نيته من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة وقال
ابن بطال فيه جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتي إذا كانت المسألة لا
تعرف أو كانت مما لا حاجة بالناس إليه أو كانت مما يخشى منها الفتنة أو سوء التأويل

استفعل

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند الشدة قال المهلب لفتيا في الطريق وعلى الدواب
ونحو ذلك من التواضع فان كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لشخص من اهل الدنيا او
ممن يخشى فمكروهة لكن اذا خشي من الثاني مزدا وجب ليامن شره والحديث سبق في
الادب في باب علامة حب الله **باب ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم**
**لم يكن له بواب** راتب ليمنع الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحق ولابي
ذر والاصيلي اسحق بن منصور اي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا
ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه
ولابي ذر قال سمعت انس بن مالك يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة لم يقف
الحافظ على اسم المراتين قالت نعم اعرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي
اي والحال انها تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله توطئة لقوله واصبري بكسر الموحدة
اي لا تجزعي وخافي غضب الله واصبري حتى تثابي فاجابت فقالت له اليك اي
تنح وابعد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون الواو خال من مصيبتي وعند
ابي يعلى من حديث ابي هريرة انها قالت يا عبد الله اني انا الحرا الثكلا ولو كنت مصابا
عذرتني قال انس فجاوزها صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل
ابن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته
قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم في روايته فاخذها مثل الموت
اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
انس فجاءت اي المراة الى بابه عليه السلام فلم تجد عليه بوابا اي راتبا تواضعا منه عليه
السلام فلا يعارض هذا حديث ابي موسى انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما
جلس على القف وحديث عمر لما استاذن له الاسود في قصة حلفه ان لا يدخل على نسائه
شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب واختلف في مشروعية
الحجاب للحاكم فقال امامنا الشافعي لا ينبغي اتخاذه له وقال اخرون بالجواز
وقال اخرون يستحب ليرتب الخصوم ويمنع المستطيل ويدفع الشرير ويكره دوام
الاحتجاب وقد يحرم ففي ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الاسدي مرفوعا
من ولاه الله من امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته
يوم القيمة وقال في شرح المشكاة فايدة قوله فلم تجد عنده بوابا انه لما قيل
لها انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها
فتصورت انه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه
فوجدت الامر بخلاف ما تصورته فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر عند اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني عند اول
الصدمة بالتعريف والمعنى اذا دفع الثبات اول شي يهجم على القلب من مقتضيات
الجزع هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر فالمرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست
من صنعه وانما يوجر على حسن تثبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنايز في باب زيارة

صوابه
اللام



القبور **باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه القتل دون الامام الذي**
**فوقه** اي الذي ولاه من غير احتياج الى استيذانه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الفرع
وقال العيني ليس مضافا وان قوله الحاكم رفع بالابتدا وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في الكواكب
وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه
بمعنى غير ليس الا والاول محتملها وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد
ابن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي ذر قال حدثنا
الانصاري محمد سعد ثم النسبة على الاسم وهو رواية ابي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر
حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابي عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن انس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاول والثانية بينهما
الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة
اي الانصاري الخزرجي لا قيس بن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس
ابن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط
من الامير بضم المعجمة وفتح الرا بعدها طا مهملة وزاد الاسمعيلي عن الحسن بن سفين
عن محمد بن مرزوق عن الانصاري مما ادرجه الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي
لما يتقدم من اموره والشرطة اعوان الامرا الذين يتصرفون في الجند باوامره والمراد
بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل سموا بذلك لانهم رذالة الجند او لانهم الاشداء
الاقويا من الجند قال الازهري شرطة كل شي خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة
الجند وقيل هم اول طايفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ماخوذ من الشريط
وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده
لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما
حدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين
فشبهه بما يعهدونه وفايدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار
كما قاله في الكواكب وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري
كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة
تعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فانه
كان لا يروي الا ما ضبطه فعدم النسبة الى تصرف الرواة اولى من كونهم يتصرفون
في ذلك من انفسهم ومفهوم التكرار وزيادة الاسمعيلي ان ذلك كان لقيس على
سبيل الوظيفة الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسمعيلي بلفظ قال الانصاري
ولا اعلم الا عن ابي انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته
بمنزلة صاحب الشرطة من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه
من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم على شي فصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسمعيلي
من وجه اخر عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في
كونه عن انس فكان الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ ابن حجر وعلى
تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم
يستمر مع ذلك فيها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر

هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة ابن خالد اي السدوسي نه قال حدثني بالافراد
حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحرث عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن قاضيا
واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سبق
في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند اوله عن ابي موسى قال
اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر
عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وكلاهما سال فقال يا ابا موسى
او قال يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما
وما شعرت انهما يطلبان العمل وكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن
او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله بن قيس
الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها
اقتصر هنا في الحديث الثاني لهذا وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح بفتح
المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا محبوب
ابن الحسن القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد الحذاء
عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
ان رجلا لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال معاذ
لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور انفا
المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده
موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس قال لا اجلس حتى اقتله
هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك
تتم مراد الترجمة ويحصل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن الامام
الذي ولاهم هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **هل يقضي**
**الحاكم** ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاضي اي بين الناس **او يفتي وهو غضبان** وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن عمير بضم العين
وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة نفيع الثقفي قال كتب ابو بكرة الى ابنه
بالنون ولده عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضيا بسجستان بكسر المهملة
والجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احد مدن العجم
وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ منها اربعون مفازة ليس بها ماء وهي الى ناحية الهند
بان لا تقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت له الى ابنه عبيد الله
ابن ابي بكرة وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير في ابنه راجع عائد
الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة
والحاصل ان ابا بكرة له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي
الحديث الذي كتب الى اخيه عبيد الله به وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه
الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن

اما

اما كتب لاجل ابيها اي لاجل امره وطواعيته ونحو ذلك ففيه تنازع بين كتب وبين كتبت
في المفعول وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما
واضمر في الاخر ولكنه حذفه لكونه فضلة وتعقبه في الفتح بانه لا ينبغي ذلك بل الذي
يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة وقوله وكتبت له اي باشرت بالكتابة التي امر بها والاصل
عدم التعدد وتعقبه العيني فقال الاصل التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول
عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد انتهى او يكون المراد كتب ابي الى ان اكتب
لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى نحو قال وكتبت له الى ابنه بذلك اي لاجل
امره لي بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في المفعول الذي هو المصدر المنسبك من
ان لا تحكم الخ واعمل احدهما وحذف الاخر لانه غير عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من
ابي بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة تابعهما اليه تاكيد الكتابة الاول وكتابة عبد الرحمن
انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى انه كتب ذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر
بالكتابة فنسب اليه انه كتب تجوزا بالتسبب عن المتسبب وفيه نظر لرواية النسائي
قال عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الي ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الخ وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان
لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا
الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفا في فاني سببية لا يقضين بتشديد النون تاكيد
للنهي حكم نفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد يتجاوز بالحاكم
الى غير الحق وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين
وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم ومدافعة حدث وحر مزعج وبرد منكي
وسائر ما يتعلق بالقلب تعلقا يشغل عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد عند البيهقي
بسند ضعيف مرفوعا لا يقضي القاضي الا وهو شبعان ريان واقتصر على ذكر الغضب
لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان غضب لله ففي الكراهة
وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الحديث
وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم وهو غضبان صح ان
صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي
عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرا عليه بعد ان استبان
له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي
في الاحكام والنسائي في القضاء وابن ماجه في الاحكام وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل
المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد الكوفي
الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابو عبد الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليالي
عن ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري الخزرجي البدري انه
قال جاء رجل لم يسم او هو سليم بن الحرث الى رسول الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني والله لا تاخر عن صلاة الغداة الصبح فلا اصليها مع الامام

من اجل فلان هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند ابي يعلى مما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة ومن
ابتدائية متعلقة بتأخر قال ابو مسعود فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة
منه يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم
يا ايها الناس ولابي ذر عن الحموي والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء ان منكم منفرين فايكم
ما صلى بالناس فليوجز بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة مؤكدة لمعنى
الابهام في اي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان فيهم
الكبير والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة
في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا محمد بن ابي يعقوب اسحق الكرماني بفتح الكاف عند
المحدثين واهلها يكسرونها قال حدثنا حسان بن ابرهيم بفتح الحاء والسين المشددة المهملتين الكرماني
العنزي قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري قال
اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق امرأته آمنة بمد الهمزة وكسر
الميم بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة والفاء وهي حائض الواو للحال من امرأته او من ضمير الفاعل
فذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ اي غضب فيه اي في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ
مطاوع غيظه فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
قال يحتمل ان تكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله مقارن لتغيظه ويحتمل ان تكون على بابها وان قوله
بعد زوال الغيظ واللام في قوله ليراجعها لام الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز
في المعطوف الرفع على الاستئناف اي ثم هو يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي وابي
حنيفة واحمد وفقهاء المحدثين وللوجوب عند مالك واصحابه والصارف عن الوجوب قوله تعالى
فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف وغيرهما من الآيات المقتضية للتخيير بين الامساك
بالرجعة او الفراق بتركها والمسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر
منها فان بدا له بعد طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها
قال البيضاوي وفي الحديث فوائد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم
فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام والتنبيه على ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان
العدة بالاطهار لا بالحيض والحديث سبق في الطلاق **باب**
**من رأى من الفقهاء للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس** دون حقوق الله كالحدود **اذا لم
يخف القاضي الظنون والتهمة** بفتح الهاء اي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود الشهرة
كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها ابي سفيان بن حرب خذي من
ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر اذا كان امرا مشهورا بالنصب خبر كان اي اذا كان مشهورا
كقصة هند في زوجها ابي سفيان ووجوب النفقة عليه قال المالكية لا يحكم بعلمه في امر
من الامور الا في التعديل والتجريح لان القاضي ليثبت ذلك عنده فيهما فلا تهمة وانه لو
لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر الى معدلين آخرين وهكذا فيتسلسل وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال حدثني
بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت

جاءت

جاءت هند بالصرف وعدمه لسكون وسطه بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف
القرشية العبشمية والدة معوية وسقط لابي ذر بن ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي
الي ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك ارادت بيته صلى الله عليه وسلم وكنت
عنه باهل الخباء اجلالا له او ارادت اهل بيته او صحابته فهو من المجاز والاستعارة وما اصبح
اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد
الزاي من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي رجل مسيك
بكسر الميم والسين المهملة المشددة بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح
الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية
المحدثين ورجل خبر ان ولو قالت ان ابا سفيان مسيك صح وحصلت الفائدة الا ان ذكر
الموصوف مع صفته تكون للتعظيم نحو رأيت رجلا صالحا او التحقير نحو رأيت رجلا فاسقا
ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بدل مسيك وهو اشد البخل وقيل الشح
الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر اني شحيح فقال له ان كان شحك لا يحملك
على ان تأخذ ما ليس لك فليس بشحك بأس وعن ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي
المراد انه شحيح بالنسبة الى امرأته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته
لانه يرى غيرهما احوج واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل بهذا
الحديث على انه بخيل مطلقا فهل علي بتشديد الياء من حرج اثم ان اطعم الذي ولابي ذر عن
المستملي من الذي له عيالنا وهمزة اطعم مضمومة قال صلى الله عليه وسلم لها لا حرج لا اثم
عليك ان تطعميهم من معروف اي الاطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف
ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يقضي بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها زوجة
ابي سفيان ولم يكلفها البينة لان علمه اقوى من الشهادة ليتيقن ما علمه والشهادة قد تكون
كذبا ويأتي ان شاء الله تعالى عند المؤلف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية
القضاء عن اخرين من اهل العراق انه يقضي بعلمه لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة
الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل المانعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث ام سلمة
انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك
ويخشى من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شاء ويحيل على علمه وتعقب ابن المنير البخاري بانه
لا دلالة في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة
انهاء المستفتي فكانه قال ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم
بان الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبانه
لو كان فتيا لقال مثلا لك ان تأخذي فلما اتى بصيغة الامر بقوله خذي كما في الرواية
الاخرى دل على الحكم ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب
القضاء على الغائب وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء **تنبيه**
لو شهدت البينة مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسيا بمشاهدة او سماع يقينا او ظنا راجحا
لم يجز له ان يحكم بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في
القضاء بالعلم والحديث سبق في النفقات **باب** حكم **الشهادة**

**على الخط المختوم** اى خط فلان وقال المختوم لانه اقرب الى عدم تزوير الخط وفى رواية
ابى ذر عن الكشميهنى المحكوم بالحاء المهملة بعد الميم والكاف بدل الفوقية اى المحكوم به
**وما يجوز من ذلك** اى من الشهادة على الخط **وما يضيق عليهم** وللاصيلى زيادة فيه
فلا يجوز لهم الشهادة به ولابى ذر عليه اى الشاهد فالقول بذلك ليس على التعميم اثباتا ونفيا
بل لا يمنع مطلقا لما فيه من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا اذ لا يؤمن فيه التزوير **و** حكم
**كتاب الحاكم الى عماله** بضم العين وتشديد الميم وفى الفرع الى عامله بلفظ الافراد
**وكتاب القاضى الى القاضى وقال بعض الناس** ابو حنيفة واصحابه كتاب الحاكم جائز الا فى
الحدود ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان القتل خطأ فهو اى كتاب الحاكم
جائز لان هذا اى قتل الخطأ فى نفس الامر مال بزعمه بضم الزاى وفتحها وانما كان
عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الاموال فى هذا الحكم ثم ذكر المؤلف وجه
المناقضة فقال وانما صار قتل الخطأ مالا بعد ان ثبت ولابى ذر ان ثبت
القتل عند الحاكم فالخطأ والعمد فى اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت فى كونهما حدا
وقد كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى عامله فى الحدود بالحاء والدال المهملتين
والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب اليه فى قصة رجل زنا
بامراة مضيفه ان كان عالما بالتحريم فحده وللاصيلى وابى ذر عن المستملى والكشميهنى
فى الجارود بالجيم بعدها الف فراء فواو فدال مهملة ابن المعلى ابى المنذر العبدى وله قصة مع قدامة
ابن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر
ابن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال
ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة فى ذلك فذكر القصة بطولها فى قدوم قدامة
وشهادة الجارود وابى هريرة عليه وفى احتجاج قدامة باية المائدة وفى رد عمر عليه وجلده
وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عامله زريق بن حكيم فى شان سن كسرت بضم الكاف
ولابى ذر السن وهذا وصله ابو بكر الخلال فى كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله
ابن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد العزيز كتابا
اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعى مما وصله ابن ابى شيبة عن عيسى
ابن يونس عن عبيدة عنه كتاب القاضى الى القاضى جائز اذا عرف القاضى المكتوب اليه
الكتاب والخاتم الذى يختم به بحيث لا يلتبسا بغيرهما وكان الشعبى عامر بن شراحيل
مما وصله ابن ابى شيبة من طريق عيسى بن ابى عزة يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضى
ويروى عن ابن عمر رضى الله عنهما نحوه اى نحو ما روى عن الشعبى قال فى فتح البارى
ولم يقع لى هذا الاثر عن ابن عمر الى الان وقال معوية بن عبد الكريم الثقفى
المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمى به لانه ضل فى طريق مكة شهدت اى حضرت
عبد الملك بن يعلى قاضى البصرة الليثى التابعى ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما ولى امارتها
من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة فى اخبار البصرة وشهدت
اياس بن معوية بكسر الميم وتخفيف التحتية المزنى وكان ولى قضا البصرة فى خلافة
عمر

عمر بن عبد العزيز من قبل عدى بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز على البصرة والحسن البصرى وكان قد ولى القضا
بالبصرة مدة قليلة ولاه عدى بن ارطاة عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اى ابن مالك وكان قاضى البصرة
فى اوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسرى وبلال ابن ابى بردة بضم الموحدة عامر
او الحرث بن ابى موسى الاشعرى ولاه خالد القسرى قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة
الاسلمى التابعى المشهور ولى قضاء مرو وعامر بن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه
فى الفرع واصله وزاد فى فتح البارى عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين
وعامر هو ابن اياس البجلى الكوفى وعباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجى بالنون
والجيم يكنى ابا سلمة الثمانية حال كونهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود بضم الشين ولابى
ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين فان قال الذى جىء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون
التحتية بعدها همزة انه اى الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك بفتح الميم والراء بينهما
معجمة ساكنة اى اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح فى البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما
يدل على البراءة من المشهود به وقال المالكية اذا جاء كتاب من قاض الى قاض اخر مع شاهدين فانه يعتمد
على ما شهد به الشاهدان ولو خالفا ما فى الكتاب وقيد ذلك فى الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما
الدعوى قال ولو شهدوا بما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود بان
هذا الكتاب كتاب فلان القاضى وزاد اشهب ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى واحتج من لم
يشترط الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على كتابه واجيب
بانه لما حصل فى الناس الفساد احتيط للدماء والاموال قال البخارى واول من سال على كتاب
القاضى البينة ابن ابى ليلى محمد بن عبد الرحمن قاضى الكوفة واول ما وليها فى زمن يوسف بن عمر الثقفى
فى خلافة الوليد ابن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه وسوار بن عبد الله بفتح
السين المهملة والواو المشددة وبعد الالف راء العنبرى قاضى البصرة من قبل المنصور قال البخارى
بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين مذاكرة حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون
المهملة وكسر الراء بعدها زاى الكوفى قال جئت بكتاب من موسى بن انس اى ابن مالك التابعى قاضى البصرة
وكنت اقمت عنده البينة ان لى عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به بالواو ولابى ذر فجئت به
اى بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن بن ابى عبد الله بن مسعود المسعودى التابعى قاضى الكوفة زمن عمر بن
عبد العزيز فاجازه بجيم وزاى امضاه وعمل به وكره الحسن البصرى وابو قلابة الجرمى بفتح الجيم
وسكون الراء وكسر الميم ان يشهد بفتح اوله الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدرى لعل فيها جورا
اى باطلا وقال الداودى من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه ابن التين بانها اذا كان فيها جور لم يمنع
التحمل لان الحاكم قادر على رده اذا اوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من
التحمل وانما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد
ما فيها وكذا الكتاب المطوى ويقول الشاهدان للحاكم نشهد على اقراره بما فى الكتاب لانه صلى الله عليه
وسلم كتب الى عماله من غير ان يقراها على من حملها وهى مشتملة على الاحكام والسنن واثر الحسن وصله
الدارمى بلفظ لا تشهد على وصية حتى تقرا عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر ابى قلابة وصله ابن ابى
شيبة ويعقوب بن سفيان بلفظ قال ابو قلابة فى الرجل اشهد واعلم ما فى هذه الصحيفة قال لا حتى يعلم ما
فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفى هذه الزيادة بيان السبب فى المنع المذكور وقد كتب النبى

صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ومحيصة اما بكسر الهمزة وتشديد الميم ان تدوا بالفوقية
والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل اي تعطوا ديته واضافه اليهم لكونه وجد قتيلا بين اليهود
بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة وهذا ان كان تدوا بالخطاب وان كان بالتحتية فظاهر
واما ان تؤذنوا بحرب اي تعلموا به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات وقال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة في الشهادة ولابي ذر في الشهادة على المرأة من
وراء الستر بكسر السين ان عرفتها فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط
ان يراها حالة الاشهاد بل تكفي معرفته لها باي طريق كان وقال الشافعية لا يصح شهادة على متنقبة
اعتمادا على صوتها فان الاصوات تتشابه فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامسكها حتى شهد عليها جاز
التحمل عليها متنقبة واذى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم والنسب
عند غيبتها لا بتعريف عدل وعدلين انها فلانة بنت فلان اي فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه
الاكثر والعمل بخلافه وهو العمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على متنقبة حتى تكشف وجهها
ليعينها عند الاداء ويميزها عن غيرها وان اخبره عنها رجل يثق به او امرأة جاز له ان يشهد وكذا
لتعيف النساء اذا شهدت عنده انها فلانة اذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك شهادة
الاعمى في الاقوال كان يفرق بين لان الصحابة رووا عن امهات المؤمنين من وراء الحجاب
وميزوهن باصواتهن وقال الشافعية لا تقبل شهادة اعمى بقول كعقد وفسخ واقرار لجواز اشتباه
الاصوات وقد يحكي الانسان صوت غيره فيشتبه به الا ان يقر شخص في اذنه بنحو طلاق او عتق
او مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض او يكون عماه بعد تحمله
والمشهود عليه معروف الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بانه المشهود عليه وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم
ان يكتب الى اهل الروم في سنة ست قالوا له اي قال الصحابة له صلى الله عليه وسلم ان الروم لا يقرؤن
كتابا الا مختوما اولم يعرفوا القائل بعينه فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها
التحتية الساكنة صاد مهملة من فضة كاني انظر الى وبيصه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة اي لمعانه وبريقه ونقشه محمد رسول الله ويستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما
فالحجة بما فيه قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم كان اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم لا يقبلون
الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الكتاب العمل
بالشهادة على الخط وقد اجازها مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي خالف مالكا جميع
الفقهاء في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة
على الخط لان الناس قد احدثوا ضروبا من الفجور وقد قال مالك يحدث للناس اقضية على نحو ما
احدثوا من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم رأى مالك ان ذلك
لا يجوز هذا باب بالتنوين يذكر فيه متى يستوجب الرجل القضاء اي متى
يستحق ان يكون قاضيا وقال في الكواكب اي متى يكون اهلا للقضاء انتهى وقد اشترط الشافعية
كونه اهلا للشهادات بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا ناطقا كافيا لامر القضاء
فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى واخرس وان فهمت

اشارته

اشارته ومغفل ومختل النظر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القرآن والسنة
وبالقياس وانواعها فمن انواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص
والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن انواع السنة المتواتر والآحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس
الاولى والمساوي والادون كقياس الضرب للوالدين على التأفيف لهما وقياس احراق مال اليتيم
على اكله في التحريم فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم
عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه والناسخ
والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا واقوال العلماء اجماعا واختلافا فلا
يخالفهم في اجتهاده فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل متصف به فولى سلطان ذو شوكة
مسلما غير اهل كفاسق ومقلد وصبي وامرأة نفذ قضاؤه للضرورة لئلا تتعطل مصالح الناس
والقضاء بالمد مصدر قضى يقضي لان لام الفعل ياء واصله قضاي بفتح الياء فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما
قبلها فقلبت الفا فاجتمع الفان فابدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودا وجمع القضاء اقضية كغطاء
واغطية وهو في الاصل احكام الشيء وامضاؤه والفراغ منه ويكون ايضا بمعنى الامر قال تعالى وقضى
ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى العلم تقول قضيت لك بكذا اعلمتك به والاتمام قال تعالى فاذا قضيت الصلاة
والفعل فاقض ما انت قاض والارادة قال تعالى فاذا قضى امرا والموت قال تعالى ليقض علينا ربك
والكتابة قال تعالى وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضي بينهم والخلق
قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين وقال الحسن البصري اخذ الله على الحكام بضم الحاء المهملة
وتشديد الكاف جمع حاكم ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضاياهم ولا يخشوا الناس لخشية سلطان
ظالم او خيفة اذية احد ولا يشتروا بآياتي ولابي ذر بآية ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضى
الناس ثم قرأ الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض تدبر امر الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع
الهوى ما تهوى النفس فيضلك الهوى عن سبيل الله اي عن الدلائل الدالة على توحيد الله ان الذين يضلون
عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب بسبب نسيانهم يوم الحساب
المرتب عليه تركهم الايمان ولو ايقنوا بيوم الحساب لآمنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل
لولاة الامور ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله
وقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الاكيد والعذاب الشديد وقرأ الحسن
ايضا انا انزلنا التوراة فيها هدى يهدي الى الحق ونور يكشف ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون
الذين اسلموا انقادوا لحكم الله وهو صفة اجريت للنبيين على سبيل المدح للذين هادوا والربانيون
والاحبار الزهاد والعلماء معطوفان على النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من
كتاب الله من للتبيين والضمير في استحفظوا للانبياء والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله
اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهداء رقباء لئلا يبدل فلا تخشوا الناس واخشون نهي للحكام ان
يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا بآياتي ولا تستبدلوا باحكامي
التي انزلتها ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس من يحكم
جاحدا فهو كافر وان لم يكن جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت
في رواية المستملي وسقط لابي ذر قوله يحكم بها النبيون الخ وقرأ الحسن ايضا وداود وسليمان اي واذكرهما
اذ يحكمان في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته ليلا بلا راع بان انفلتت
فاكلته وافسدته وكنا لحكمهم اراد بهما والمتحاكمين اليهما او استعمل ضمير الجمع لاثنين شاهدين بعلمنا

قضاياهم

ولا تستبدلوا

تدرم

وشراء منا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم على ذلك النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال ارى ان تدفع الغنم الى اهل الحرث ينتفعون بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود كهيئته ثم يترادان فقال القضا ما قضيت وامضى الحكم بذلك ففهمناها اي الحكومة سليمان وكلا منهما اتينا حكما وعلما معرفة بموجب الحكم قال الحسن رحمه الله تعالى سليمان لموافقته الارجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما الله تعالى في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام والاصح ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين لرايت بفتح الواو والهمزة جواب لو واللام فيه للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لرايت بضم الراء وكسر الهمزة مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر اثر ان القضاة اي قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد والمخطي فانه تعالى اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبيا وهذا اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطا فيه واتفق الفريقان انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الالف حا مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال لنا عمر بن عبد العزيز بن مروان الاموي امير المومنين المعدود من الخلفا الراشدين خمس من الخصال اذا اخطا القاضي منهن خصلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخا معجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة مشددة كانت ولابي ذر عن الكشميهني كان فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمرة اي عيب ان يكون فهما بكسر الها وللمستملي فقيها الاولى اولى حليما يغضي على ما يوذيه ولا يبادر بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة اي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل الى الهوى ويستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا ينافي هذا قوله حليما لان ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيها فهيما اولى من قوله فقيها كما مر سولا عن العلم اي كثير السؤال عن الحكم وهذا وصله سعيد بن منصور في سننه وابن سعد في طبقاته وقوله سولا من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال لانه قد يظهر له اقوى مما عنده

## باب رزق الحكام

جمع حاكم من اضافة المصدر الى الفاعل ورزق العاملين عليها على الحكومات او العاملين على الصدقات وصوب بترتيبه ذكر الرزق ما يرتبه الامام من بيت الامام لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في المعرب الفرق بين الرزق والعطا ان الرزق ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة او مرتين والعطا ما يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة اخره حا مهملة ابن الحرث بن قيس النخعي الكوفي القاضي يا كونه عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين بل قيل ان له صحبة وروى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ان لي اهل بيت ذوي عدد باليمن قال جى بهم فجا بهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال وليت القضا لعمر وعثمان وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه ياخذ على القضا اجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور والى جواز اخذ القاضي الاجر على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن القيام

بمصالحه

١

بمصالحه وكرهه طائفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه الشافعي واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع من اخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن ياتي بعده من المحتاجين وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام احمد لا يعجبني وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت عائشة رضي الله عنها ياكل الوصي من اليتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله بالمعروف بقدر حاجته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه ويصلحه ان كان محتاجا ياكل منه واكل ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين واسنده البخاري في البيوع وبقيته فيأكل آل ابو بكر من هذا المال وكذا اكل عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه ابن ابي شيبة وابن سعد اني انزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد السايب بن يزيد من الزيادة بن ثمامة الكندي او الازدي الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها را ان حويطب بضم الحا المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طا مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الصحابي المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة اربع وخمسين من الهجرة وله مائة وعشرون سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او اسم ابيه عمرو بن السعدي واسمه وقدان وقيل له السعدي لانه استرضع في بني سعد اخبره انه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر الم احدث بضم الهمزة وفتح الحا والدال المشددة المهملتين اخبر بمشية انك تلي من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة ولايات كابره وقضا فاذا اعطيت العمالة بضم العين اجرة العمل وبضمها نفس العمل كرهتها فقلت له بلى وفي الجز الثالث من فوائد ابي بكر النيسابوري من طريق عطا الخراساني عن عبد الله ابن السعدي قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها وقلت انا عنها غني فقال لي ما ولابي ذر فما تريد الى ذلك اي ما غايتك فقصدك بهذا الرد قلت ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة المضمومة جمع عبد ولابي ذر عن الكشميهني واعتدا بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد ما لا بد خرا وانا بخير واريد ان يكون عمالتي صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد قال عمر لا تفعل ذلك الرد فاني كنت اردت بالضم الذي اردت بالفتح من الرد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطا الذي من المال الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بفتح الهمزة المفتوحة افقر اليه مني فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به امر ارشاد على الصحيح وهو يدل على ان التصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل من التصدق به قبل قبضه لان الذي يحصل بيده هو احرص بما لم يدخل في يده فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها را مكسورة فنون غير طامع ولا ناظر اليه ولا سايل ولا طالب له فخذه ولا ترده والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين اي ان لم يجي اليك فلا تطلبه بل اتركه الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يوذي المسول فان فقد شرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقا وفي هذا الحديث فيه اربعة



والعاملين والرزق م

فقالت يا رسول الله

نبوة م

يعلمه

سعيد بن

وفي ابيه سعد وكان

طلب

من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند
السابق انه قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله
عنه زاد ابو ذر ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطايا فاقول اعطه بقطع
الهمزة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من اي الذي هو افقر اليه مني
قال في الكواكب فصل بين افعل ومن كان لان الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصق به من الصلة لانه يحتاج
اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة تحتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله
وتصدق به على مستحقه قال ابن بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان ماجورا
بايثاره لعطائه على نفسه من هو افقر اليه فان اخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم لاجره وهذا
يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف
ناظر اليه ولا سائل له فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك وزاد سالم في روايته عند مسلم فمن اجل ذلك كان ابن
عمر لا يسال احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا بعمومه ظاهر في انه كان لا يرد ما فيه
شبهة وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار بن ابي عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة
وطرد عمال عبد الله بن الزبير واقام اميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة ويصرف فيما يحصل منها من المال
على ما يراه ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا يضره على
اي كيفية يصل اليه او كان يرى ان التبعة على الآخذ الاول وان للمعطى المذكور مالا آخر في الجملة وحقا
في المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير
سؤال ولا استشراف فخذه فراى انه لا يستثنى من ذلك الا ما كان حراما محضا انتهى

## باب من قضى في المسجد ولاعن في المسجد

حكم بايقاع التلاعن بين الزوجين والظرف متعلق بالقضا
والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين او يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام
ولاعن اي وقضى بالتلاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم مبالغة في التغليظ
وقضى شريح القاضي فيما وصله ابن ابي شيبة وكذا الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن
المخزومي في جامع سفيان ويحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة في المسجد وكان
قضاء الشعبي على يهودي وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ولابي ذر عن الكشميهني على
المنبر وهذا طرف من اثر سبق في الشهادات وكان الحسن البصري وزرارة بضم الزاي بعدها راآن بينهما الف
ابن اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة العامري قاضي البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى بن سعيد
قال رايتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمكان يكون خارجا من المسجد ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في
المسجد والراجح ان للرحبة حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها
فالتي بسكونها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الاثار ان المراد بالرحبة هنا المنسوبة
للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل
ابن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال شهدت حضرت المتلاعنين
بفتح النون عويمرا وخولة بنت قيس وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن
الكشميهني خمس عشرة سنة ففرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر
ابو علي البيكندي او هو يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابو الوليد وابو خالد القرشي مولاهم المكي الفقيه احد الاعلام قال
اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد اخي بني ساعدة اي واحد منهم نسبة الى
ساعدة بن كعب بن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه عويمر جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

مطلب

ارايت

ارايت رجلا الهمزة للاستفهام ورايت العلمية بمعنى اخبرني ولذلك يجوز في الهمزة من رايت التسهيل قال
ارايت ان جات به املودا * مرجلا ويلبس البرودا * قال في المجيد ونص سيبويه والاخفش والفراء والفارسي
وابن كيسان وغيرهم على ان ارايت وارايتك بمعنى اخبرني وهو تفسير معنوي قالوا تقول العرب ارايت
زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب ولا يرفع على تعليق على تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني
لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها اي اخبرني
عن رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد وان كان
الاولى صيانة المسجد وقد استحب التغلظ في المسجد طائفة وقال مالك هو الامر القديم الا انه يصل الى القاضي فيه
المراة والضعيف واذا كان في منزله لم يصل اليه الناس لامكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة وقال امامنا
الشافعي احب ان يقضي في غير المسجد والحديث سبق مطولا والله اعلم

## باب من حكم في المسجد

من غير ان يكره ذلك حتى اذا اتى على حد من الحدود امر ان يخرج من استحق الحد من المسجد الى خارجه
فيقام عليه الحد ثم خوفا من تلويث المسجد وتعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن
ابي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من المسجد زاد ابو ذر وضربه
اي امر بضربه ويذكر بضم اوله وفتح الكاف بصيغة التمريض عن علي هو ابن ابي طالب نحوه اي نحو ما ذكر عن عمر وصله
ابن ابي شيبة بسند فيه مقال عن معقل بالعين والقاف بلفظ ان رجلا جاء الى علي فساره فقال يا قنبر اخرجه من
المسجد فاقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي سيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل اسمه ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله
وجملة فناداه عطف على اتى وفاعل فناداه ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني زنيت مفعول للقول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهة
سماع ذلك وسترا له اذ لم يحضر من يشهد عليه فلما شهد اي اقر على نفسه اربعا قال صلى الله عليه وسلم له ابك
جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام
قال لا ليس بي جنون قال صلى الله عليه وسلم اذهبوا به من المسجد فارجموه لانه كان محصنا وفي رواية
اخرى في الحدود قال فهل احصنت قال نعم والباء في به للتعدية او الحال اي اذهبوا به مصاحبين له وانما امر
باخراجه من المسجد لان الرجم فيه يحتاج الى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه
فيه ترك اقامة غيره من الحدود فليتامل مع الترجمة وقد ذهب الى المنع من اقامة الحدود في المسجد
الكوفيون والشافعي واحمد وعند ابن ماجه من حديث واثلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث
وربما يخرج من المحدود دم فيلوث المسجد وقال مالك لا باس بالضرب بالاسواط اليسيرة فاذا كثرت
الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر
ابن عبد الله الانصاري والذي اخبر ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه بالحدود وانه
قال كنت فيمن رجمه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز رواه اي الحديث يونس بن يزيد ومعمر
هو ابن راشد فيما وصله عنهما المولف في الحدود وابن جريج عبد الملك مما وصله الصنعاني فيه الثلاثة
عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا عقيلا
في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر

## باب موعظة الامام للخصوم

عند الدعوة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة

ابن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة هند ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما انا بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الى كل شيء
فان له صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر مجازي لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن ومعلوم
انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطئة لقوله وانكم تختصمون الي بتشديد الياء ولا اعلم بواطن
اموركم كما هو مقتضى اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحاء المهملة ابلغ في الاتيان
بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي اي له بسبب كونه الحن بحجته نحو ما اسمع منه ولابي ذر عن
الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي
له بشيء حرام يؤول الى النار كما قال تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا
يعلم بواطن الامور الا ان يطلعه الله على ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر
في ذلك حتى لا يحتاج الى بينة ويمين تقليلا لتقتدي به امته فانه لو حكم بالقضا باليقين الحاصل لكن
الغيب لما امكن الحكم لامته من بعده ولما كان الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على الظاهر وامر
امته بالاقتدا به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة
مذهب مالك والشافعي واحمد وجماهير علما الامصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما
ولا يحرم حلالا بخلاف ابي حنيفة حيث قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ وسيكون
لنا عودة الى مباحث ذلك ان شا الله تعالى في باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بعون الله سبحانه ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل اقتدا به صلى الله عليه
وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل
في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من ذلك ما يتوصل
به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذا لا تذم لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذي قد يمدح بسببه
وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها اذا طرا عليه بسببها الاعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل الى
درجته ولا سيما ان كان الغير من اهل الصلاح فان البلاغة انما تذم من هذه الحيثية بحسب ما ينشا عنها
من الامور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل الى المطلوب محمودة
في حد ذاتها وقد تذم او تمدح بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارة
لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال المعنى الى الغير باحسن لفظ وقيل الايجاز مع الافهام والتصرف
من غير اضمار وقيل قليل لا يبهم وكثير لا يسام وقيل اجمال اللفظ واتساع المعنى وقيل هي النطق في موضعه
والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة
الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد **باب** حكم
**الشهادة** التي **تكون عند الحاكم في** زمان **ولاية القضا** ولابي ذر في ولاية القضا **او قبل ذلك**
اي قبل ولاية القضا **للخصم** متعلق بالشهادة اي للخصم الذي هو احد الخصمين لما يقضي له على خصمه
لعلمه بذلك او يشهد له عند قاض اخر وقال شريح القاضي وساله انسان الشهادة في شي كان
اشهده عليه ثم جا يخاصم اليه فقال له شريح ولابي ذر فقال ائت الامير حتى اشهد لك عليه عنده
ولم يحكم فيها بعلمه وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عنه وكذا
لم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري ايضا وابن ابي شيبة عن

عبد

عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
وكان عند عمر شهادة في اية الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا من الله انها من القران
فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده لو رايت رجلا بفتح التا على حد زنا او سرقة وانت امير
اكنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل واحد من
المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا بالعلة لكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده
لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الى ان ذلك من قطع
الذرائع لئلا يجد حكام السو سبيلا الى ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشي وقول عمر هو طرف
من حديث اخرجه مالك في موطايه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن فضلا عن عمر فهو منقطع واقر ماعز
عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اربع مرات فامر برجمه بالاقرار ولم يذكر بضم التحتية
وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اشهد على ماعز من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشار
به الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعو شاهدين يحضران اقراره وقال حماد هو ابن ابي
سليمان فقيه الكوفة اذا اقر بالزنا مرة واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال
الحكم بفتحتين ابن عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا ووصل القولين ابن ابي شيبة
من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث امام اهل مصر ولابي ذر الليث
ابن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمر بضم العين ابن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري
عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخزرجي رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين بضم الحا المهملة ونونين اولاهما مفتوحة
بينهما تحتية ساكنة من له بينة على قتيل فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها
موحدة ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرهما قال ابو قتادة فقمت لالتمس لاطلب
بينة على قتيل قتلته ولابي ذر قتيلي بتحتية ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يشهد
لي على قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه
لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا القتيل الذي يذكر قتادة
عندي وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم
للرجل فارضه منه بقطع الهمزة وكسر الها ولابي ذر عن الكشميهني مني فقال ابو بكر الصديق
رضي الله عنه كلا كلمة ردع لا نعطيه بضم التحتية وكسر الطا المهملة والها ابو قتادة
اصيبغ من قريش بفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة
منصوب مفعول ثان ليعطيه نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام ولابي ذر اضيبع بالضاد
المعجمة والعين المهملة تصغير الضبع ويدع ابا قتادة اسدا من اسد الله بضم الهمزة وسكون
السين المهملة وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد من اسد الله صغر ذاك القرشي وشبهه
بالاضيبع لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب صفة
اسد قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني فعلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ان السلب لي فاداه الي بتشديد اليا فاخذته فبعته من حاطب
ابن ابي بلتعة بسبع اواق فاشتريت منه خرافا بكسر الخا المعجمة وفتح الرا المخففة وبعد الالف
فا بستانا فكان هو اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل واقتنيته واما حكم

بضم الهمزة

وسلم
صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه او البينة لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه
يعطيه من يشاء والحديث سبق في البيوع والخمس قال المؤلف قال عبد الله بن صالح كاتب الليث
ابن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فاداه اي السلب الذي يشهد بذا الباب وفيه تنبيه على ان رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن ذلك
لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار ما عز عنده صلى الله عليه وسلم
ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم
لان ماعزا انما اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده فلم يحتج
صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة ابي قتادة وقال
اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في وقت ولايته او قبلها
لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الى قتل عدوه وتفسيقه
والتفرق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي رحمه الله لولا قضاة السوء لقلت ان
للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم عنده عند الحاكم لآخر بحق في مجلس القضاء فانه لا يقضي عليه بفتح
التحتية وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم بشاهدين يحضرهما اقراره اي اقرار الخصم
وهذا قول ابن القاسم واشهب وقال بعض اهل العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي او رآه
في مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره غير مجلس القضاء لم يقض فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره
وافقهم مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال آخرون منهم من اهل العراق
ابو يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح الميم الثانية وانما ولابي ذر
عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم
اي بعض اهل العراق يقضي القاضي بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها فلو رأى رجلا يزني مثلا
لم يقض بعلمه حتى يكون بينة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رأيت في هامش فرع اليونينية
واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه ابن محمد
ابن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن رأيت في رواية عن ابي ذر انه
ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل
المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر على ان هذه المسألة فقهية وحيث ما اطلق
المراد به ابن محمد بن ابي بكر ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلق يراد به ابن عبد الرحمن
ارجح من كلام غيرهم كذا قال فليتأمل ومقول قول القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي بضم التحتية وسكون الميم
ولابي ذر عن الحموي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضاء بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر
بالمثلثة من شهادة غيره ولكن بتشديد النون فيه اي في القضاء بعلمه دون بينة تعرضا لتهمة نفسه عند
المسلمين وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة به وايقاعا بالنصب عطفا على تعرضا ولابي الوقت ولكن بالتخفيف
فيه تعرض بالرفع مبتدأ خبره قوله فيه مقدما وايقاع عطف على تعرض ونصب على انه مفعول معه والعامل
فيه متعلق الظرف وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق انما هي صفية
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب الملقب بزين العابدين

التابعي

التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره
فلما رجعت انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان من الانصار لم يسميا فدعاهما صلى الله
عليه وسلم فقال لهما انما هي صفية فقالا سبحان الله تعجبا حيث قال عليه السلام ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم يوسوس فخفت ان يوقع في قلوبكما شيئا من الظن الفاسد فتأثمون فقلته دفعا
لذلك وعلى الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان عليا
تابعي ولذا اعقبه المؤلف بقوله رواه شعيب بضم المعجمة ابن ابي حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف
والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في
الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما
وصله في الاعتكاف واسحاق بن يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري
محمد بن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي ذر يعني ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر لكن اختلف عليه في وصله وارساله فيستفاد من قوله في صفة
ابليس وموصلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال بحديث صفية على منع الحكم بالعلم اجيب
من كونه صلى الله عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان شيء فمراعاة نفي
التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو دونه **باب**

**امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا** بعين وصاد
مهملتين وتحتية قال في الفتح ولبعضهم بمهملتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة بكسر العين في
الاول وضم الموحدة وسكون الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله ابي موسى الاشعري التابعي
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابي ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما
قاضيين الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذ اواخر المغازي وبعث كل واحد
منهما على مخلاف قال واليمن مخلافان فقال صلى الله عليه وسلم يسرا خذا بما فيه اليسر ولا تعسرا
والاخذ باليسر عين ترك العسر وبشرا بما فيه تطييب النفوس ولا تنفرا وهذا من باب المقابلة
المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشرا ولا تنذرا وآنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة
والتأنيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق في المغازي مزيد
له فقال له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا
باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث سبق اواخر المغازي ولكونه
مرسلا اعقبه المؤلف بقوله وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني وابو داود
سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي ووكيع بكسر الكاف ابن الجراح الاربعة
عن شعبة بن الحجاج عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن ابي بردة عن ابيه عن جده
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاولين والآخرين في اواخر المغازي
ورواية يزيد وصلها ابو عوانة في صحيحه **باب اجابة الحاكم الدعوة** بفتح الدال الى
الوليمة وهو الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه عبد المغيرة
ابن شعبة دعاه وهو صائم وقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله ابو محمد بن صاعد
في زوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور

قال

لهما

العقدي بفتح العين
والقاف عبد الملك
ابن عمرو بن قيس قال
حدثنا

ونظاوعا يعني كونا
متفقين في الحكم ولا
تختلفا فان الاختلاف
يؤدي الى اختلاف اتباعكما
وحينئذ تقع العداوة
والمحاربة بينهم وفيه عدم
الحرج والتضييق في
امور الملة الحنيفية
السمحة كما قال تعالى
وما جعل عليكم في الدين
من حرج

هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره
وبه قال بعض الشافعية وهل الاجابة لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل
واجبة فان قلنا بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة شخص بعينه دون
غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على ازالته
فلو كثرت بحيث تشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان لا يجيب ونقل ابن بطال عن مالك
انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من
دعاهم **باب حكم هدايا العمال** بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير
يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي رضي الله عنه انه قال
استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد وللاصيلي من بني الاسد بالالف واللام وفتح السين
فيهما في الفرع وقال في الفتح قوله رجلا من بني اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم
انه بفتح السين نسبة الى بني اسد بن خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من
قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهم لان الازد ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما
وانتسابا بخلاف بني اسد فبغير الف ولام في الاسم وللاصيلي هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع
سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من الازد بالزاي وذكر اصحاب الانساب ذكروا ان في الازد
بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن مالك
ابن فهم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن اللتبية كان منهم فيصح ان يقال فيه الازدي
بسكون الزاي والاسدي بسكون السين وبفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد او الاسد
بالسكون فيهما لا غير انتهى والرجل يقال له ابن اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة
وتشديد التحتية قيل هو اسم امه واسم ابيه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على صدقة اي صدقات بني
سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما
قدم اي جاء المدينة من عمله حاسبه صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي الي بضم الهمزة فقام
النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان بن عيينة ايضا فصعد بكسر العين بدل قوله الاول
فقام المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فياتي يقول ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فيقول هذا لك بلفظ الافراد وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه وفي الهبة او بيت امه
فينظر برفع الراء ولابي ذر بنصبها ايهدى له بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده
لا ياتي بشيء من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي الهبة لا ياخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيمة
حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة ممدودا له صوت او كان
الماخوذ بقرة لها جؤار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخاء المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة
تيعر بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديدا ثم رفع صلى الله
عليه وسلم يديه حتى راينا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء ابطيه بكسر الموحدة
وفتح الطاء المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل
بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله اليكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد
الغائب قال الا هل بلغت ثلاثا قال سفيان بن عيينة بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري
محمد بن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي

انه

انه قال سمع اذناي بالتثنية وابصرته عيني بالافراد اي علم بصري علما يقينا لا شك فيه وسلوا بفتح
المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد بن ثابت فانه سمعه ولابي ذر سمع معي بفتح السين وكسر
الميم على الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري محمد بن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخاء المعجمة منه
صوت والجؤار بضم الجيم وهمزة مفتوحة اخره راء من تجأرون كصوت البقرة قال تعالى بالعذاب اذا هم
يجأرون اي يرفعون اصواتهم كما يجأر الثور والحاصل انه بالجيم للبقر والناس وبالخاء للبقر وغيرها من الحيوان
وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث ان ما يهدى للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة
يكون لبيت المال الا ان اباح له الامام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة
**باب استقضاء الموالي** اي توليتهم القضاء **واستعمالهم** على البلاد وبه قال حدثنا
عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد الملك
ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مولاه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن
معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري في تاريخه بعد ذلك وموالاته امرأة من
الانصار يؤم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في
مسجد قباء بالصرف منهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المؤمنين
قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي ابن حارثة وعامر بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي
مولى عمر رضي الله عنهم وكان سالم اكثرهم قرانا وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن
عمرو بن العاص رفعه خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي بن كعب
ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة بن ابي سفيان عن ابن سابط ان عائشة
رضي الله عنها احتبست على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قاريا وذكرت من حسن
قراءته فاخذ رداءه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه
احمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القراءة ومن
كان رضي في امر الدين فهو رضي في امور الدنيا فيجوز ان يتولى القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج
لا الامامة العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من افراده وسبق الحديث في باب امامة الموالي من الصلاة
ولم يقل هناك منهم ابو بكر الخ فاستشكل لتصريحه هنا كما بان ذلك كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم
المدينة وكان ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكر فيهم واجاب البيهقي باحتمال ان يكون لما استمر على
الصلاة بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم ونزل بدار ابي ايوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل ان يقال كان ابو بكر
يصلي خلفه اذا جاء الى قباء قاله في الفتح ولا يخفى ما فيه **باب العرفاء للناس** بضم العين
وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم وسمي به لانه يتعرف امورهم حتى يعرف
بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال حدثني بالافراد
اسمعيل بن ابرهيم بن عقبة بن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني عروة بن الزبير بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال حين اذن المسلمون اي حين اذن له المسلمون صلى الله عليه وسلم ومن معه ومن اقامه في عتق
سبي هوازن وكانوا جاءوه مسلمين وسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان
ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال
الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني فيكم ممن لم ياذن
فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم ورجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي العرفاء فاخبروه ان الناس قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا

بتشديد التحتية اي حملوا انفسهم على ترك السبا حتى طابت بذلك انفسهم وفيه كما قاله ابن بطال مشروعية
اقامة العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه
فيه والحديث سبق في المغازي

## باب ما يكره من ثنا احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من عنده قال غير ذلك

من الهجو والمساوي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
ابن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال اناس
منهم عروة بن الزبير كما في خبر وابي مسعود بن الفرات وابي اسحق الشيباني وابي الشعثا كما عند الطبراني
في الاوسط لابن عمر انا ندخل على سلطاننا بالافراد هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم
على سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الثنا عليهم خلاف ما نتكلم ولابي ذر بخلاف ما نتكلم به فيهم من الذم اذا
خرجنا من عندهم وعند ابن ابي شيبة من طريق ابي الشعثا قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد
ابن معوية فقال اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير
عند الحرث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى ائمتنا هولا فيتكلمون بشي نعلم
ان الحق غيره فنصدقهم قال كنا نعدها بضم العين اي الفعلة ولابي ذر عن الكشميهني نعد هذا الفعل
نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطان امر واظهار اخر ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه
قوله عليه الصلاة والسلام للذي استاذن عليه بئس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم
يقل له خلاف ما قاله عنه بل ابقاه على القول الاول عند السامع قصدا للاعلام بحاله ثم تفضل
عليه بحسن اللقا للاستيلاف وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن
يزيد بن ابي حبيب بفتح الحا المهملة المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف
الرا ابن مالك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هولا بوجه وهولا بوجه وفي الترمذي من طريق ابي معوية
ان من شر الناس ولمسلم من رواية ابن هشام عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة تجدون من شر الناس
ذا الوجهين فرواية ان شر الناس محمولة على التي فيها من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس او من شر
الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو متملق
بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طايفة بما يرضيها فيظهر
لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطايفتين
وهي مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين الطايفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو
الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والذمة قال تعالى واذا لقوا الذين
امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون اي واذا لقي هولا
المنافقون المومنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمومنين ونفاقا
وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم سادتهم وكبرايهم ورؤسايهم من احبار اليهود ورؤس المشركين
والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم ○ ○

## باب القضا على الغايب

في حقوق الادميين دون حقوق الله اتفاقا
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفين بن عيينة
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف للتانيث ○
والعلمية ولابي ذر بالصرف لسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفين صخر بن حرب زوجها رجل شحيح بخيل مع حرص وهو
اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شي فاحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني

وولدي

وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف
في الاطعام وقد استدل جمع من العلما من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضا على الغايب
قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال لان هذه القصة كانت بمكة وابو سفين حاضر وشرط القضا
على الغايب ان يكون غايبا عن البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعذرا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفين
موجودا فلا يكون قضا على الغايب بل هو افتا وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال
الصحيح من مرسل الشعبي ان هندا لما بايعت وجا قوله ولا يسرقن قالت كنت اصبت من مال
ابي سفين قال ابو سفين فما اصبت من مالي فهو حلال لك ففيه ان ابا سفين كان حاضرا
معها في المجلس لكن قال في الفتح ويمكن تعدد القصة وان هذا وقع لما بايعت ثم جات فسالت
عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في المعرفة لابن منده قالت هند لابي سفين اني اريد ان ابايع
الحديث وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل بخيل الى ان قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم ما تقول يا ابا سفين قال اما يابسا فلا واما رطبا فاحله قال في الفتح والظاهر
ان المولف لم يرد ان قصة هند كانت قضا على ابي سفين وهو غايب بل استدل بها على صحة
القضا على الغايب ولو لم يكن ذلك قضا على الغايب بشرطه بل لما كان ابو سفين غير حاضر
معها في المجلس واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه قدر كفايتها كان في ذلك نوع قضا
على الغايب فيحتاج من منعه ان يجيب عن هذا والتعبير بقوله خذي يرجح انه كان قضا لا
افتا لكن تفويض تقدير الاستحقاق اليها في قوله ما يكفيك يرجح انه كان فتوى ولو كان قضا
لم يفوضه الى المدعي وقد اجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغايب وقال ابو حنيفة
لا يقضي عليه مطلقا والحديث سبق قريبا

## باب من قضي له بضم القاف وكسر المعجمة بحق اخيه

اي خصمه مسلما كان او ذميا او معاهدا او مرتدا فالاخ باعتبار البشرية
فلا ياخذه فان قضا الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته
ان ام سلمة هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه سمع خصومة بباب حجرته منزل ام سلمة وعند ابي داود من طريق عبد الله بن رافع عن
ام سلمة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة
الا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان في مواريث واشيا قد درست فخرج اليهم صلى الله
عليه وسلم فقال انما انا بشر اي انسان وسمي به لظهور بشرته دون ما عداه من الحيوان
اي انما انا بشر يشارككم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم يطلعني الله عليه ○
وقال ذلك توطية لقوله وانه يأتيني الخصم فلا اعلم باطن امره فلعل بالفا ولابي ذر ولعل عن الحموي
والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه واقدر على اظهار حجته من بعض فاحسب
بكسر السين وتفتح انه صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي فاحكم له بذلك الذي ادعاه
لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون اهول على المحكوم له لان وعيد غيره معلوم
عند كل احد فذكر المسلم تنبيها على انه في حقه اشد فانما هي اي الحكومة او الحالة قطعة من
النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه فليأخذها او ليتركها

امر تهديد لا تخيير لقوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب
بانه ان اريد ان كلا من الصيغتين للتهديد فممنوع فان قوله او ليتركها للوجوب
في كلام طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع وحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشيء ترتب
على اصل كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلاف ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة
زور بظاهر العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنا سواء المال والنكاح وغيرهما اما المرتب على اصل
صادق فينفذ القضاء فيه باطنا ايضا قطعا ان كان في محل اتفاق المجتهدين وعلى الاصح عند
البغوي وغيره ان كان في محل اختلافهم وان كان الحكم لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع
فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار او بالارث بالرحم حل له الاخذ وليس للقاضي منعه
من الاخذ بذلك ولا من الدعوى به اذا اراد ها اعتبارا بعقيدة الحاكم ولان ذلك مجتهد فيه
والاجتهاد الى القاضي لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان يشهد بذلك عند من يرى جوازه
وان كان بخلاف اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء واقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت
وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
حتى لو قضى بنكاح امراة بشاهدي زور حل وطيها واجاب بعض شراح المشارق منهم عن الحديث
بان قوله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان بسماع
الخصم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام في القضاء بشهادة الزور
وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الخ شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم
فيكون من باب فرض المحال نظرا الى عدم جواز اقراره على الخطا ويجوز ذلك اذا تعلق به غرض
كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين والغرض فيما نحن فيه التهديد والتقريع
على اللسن والاقدام على تلحين الحجج في اخذ اموال الناس وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه
وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما قضى به قطعة من النار الا اذا استمر الخطا والا فمتى فرض انه
يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فاما
ان يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم واما ان يستلزم التقرير على الخطا وهو باطل انتهى
واجيب عن الاول بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا الذي لا يقر عليه
هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما لم يوح اليه فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع في الحكم الصادر
منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان
والا لكان الكثير من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا دماءهم واموالهم فحكم بالاسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان
في نفس الامر يعتقد خلاف ذلك وحديث اني لم اومر بالتنقيب على قلوب الناس وحينئذ فالحجة
من الحديث ظاهرة في شمول الخبر الاموال والعقود والفسوخ ومن ثم قال الشافعي انه لا فرق
في دعوى حل الزوجة لمن اقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما وبين من ادعى على حر
انه في ملكه واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم حريته فاذا حكم له حاكم بانه ملكه لم يحل
له ان يسترقه بالاجماع وقال القرطبي شنعوا على القائل بذلك قديما وحديثا لمخالفته للحديث
الصحيح ولان فيه صيانة المال وابتذال الفروج وهي احق ان يحتاط لها وتصان انتهى والحديث
سبق في المظالم والشهادات والاحكام وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن

الزبير

الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي وقاص
بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة ووقاص بتشديد القاف اخره مهملة وعتبة هو الذي
كسر ثنية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد ومات كافرا عهد اي اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص
احد العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة اي
جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت
عائشة فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي فيه ان استلحقه به
فقام اليه الى سعد عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي وابن جاريته ولد على فراشه
فتساوقا من التساوق وهي مجيء واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان استلحقه به وقال عبد بن زمعة هو اخي
وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك اي اخوك
يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب لانه مضاف وعبد
يجوز فتحه لانه منصوب بابن مضافه الى علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة كانت او امة لكن الحنفية خصوصه بالحرة ويقولون
ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر اي الخيبة
ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة وضعف بانه لا يرجم بالحجر الا ان كان محصنا ثم قال صلى الله
عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المؤمنين احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه بالاحتياط
وقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف راى عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها
عبد الرحمن حتى لقي الله تعالى ومناسبة الحديث لسابقه ان الحكم بحسب الظاهر حيث حكم صلى الله عليه
وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم لما شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب منه احتياطا واشار
البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم حكم في وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا
يسمى ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو من موارد الاختلاف والحديث سبق في البيوع والمحاربين والفرائض

## باب الحكم في البير ونحوها

كالحوض والدار وبه قال حدثنا اسحق بن
نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي ونسبه البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
الصنعاني قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن
ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يحلف احد على موجب يمين صبر بغير تنوين يمين على الاضافة لتاليها كذا في الفرع كاصله مصححا عليه
لما بينهما من الملابسة السابقة وتنوين نصبر صفة له على النسب اي ذات صبر ويمين الصبر هو الذي
يلزم الحاكم الخصم بها وجملة يقتطع بها لانه موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال
امرئ مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل حلف او من ضمير يقتطع او صفة ليمين
لان فيها ضميرين احدهما للحالف والاخر لليمين فلذلك صلحت ان يكون حالا لكل واحد منهما الا لقي الله
عز وجل يوم القيمة وهو عليه غضبان بلا تنوين غير منصرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط هنا
موجود وهو انتفاء فعلان ووجود فعلى وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى يراد به ما اراده
من العقوبة اعوذ بوجه الله تعالى من عقابه وغضبه فانزل الله تعالى زاد في الايمان تصديقه
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية وسقط لغير ابي ذر قوله وايمانهم الى اخره

في الأشعث بن قيس الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم زاد في الإيمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا
له أي كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الأشعث فيّ بتشديد الياء نزلت هذه الآية وفي رجل اسمه الجفشيش
بالجيم والحاء والخاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي أو الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته
في بئر كانت بيننا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم له ألك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله
عليه وسلم فليحلف بالجزم ولأبي ذر عن الكشميهني فيحلف بإسقاط اللام والرفع قلت يا رسول الله إذًا يحلف
إذًا حرف جواب وهي تنصب الفعل المضارع بأن يكون أولًا فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك
أنا إذًا أكرمك وأن يكون مستقبلًا فلو كان حالًا وجب الرفع نحو قولك لمن قال جاء الحاج إذًا أفرح يريد
الحالة التي أنت فيها وأن لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا فإن دخل عليها حرف
عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع أكثر نحو قوله تعالى وإذًا لا يلبثون خلفك إلا
قليلًا والفعل هنا في الحديث إن أريد به الحال فهو مرفوع وإن أريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان
في الفرع مصحح عليهما وزاد في رواية أخرى ولا يبالي فنزلت إن الذين يشترون بعهد الله الآية وفي الحديث
كما قال ابن بطال أن حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لأنه صلى الله عليه وسلم حذر أمته عقوبة
من اقتطع من حق أخيه شيئًا بيمين فاجرة والآية المذكورة من أشد وعيد جاء في القرآن والحديث سبق في
الشرب **باب القضاء في كثير المال وقليله** بإضافة باب للاحقه ولأبي ذر باب
بالتنوين القضاء في كثير المال وقليله سواء بإثبات الخبر المحذوف في غير روايته وقال ابن عيينة
سفيان عن ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة القضاء
في قليل المال وكثيره سواء وقال العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة وقال
الحافظ ابن حجر ولم يقع لي هذا الأثر موصولًا وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال أخبرني بالإفراد عروة بن الزبير
ابن العوام أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة هند رضي الله عنها أنها قالت
سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الأصوات ولمسلم
جلبة خصم عند بابه منزل أم سلمة فخرج عليهم ولأبي ذر عن الكشميهني إليهم فقال لهم إنما أنا
بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى أنه منهم وإن زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة
وهو رد على من زعم أن من كان رسولًا فإنه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم من الظالم
وإنه يأتيني الخصم وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وإنكم تختصمون إليّ فلعل بعضًا
منكم أن يكون أبلغ أي أقدر على الحجة من بعض أقضي له بذلك ولأبي داود على نحو ما أسمع منه
وأحسب أنه صادق فمن قضيت له بحق مسلم وكذا مسلم فإنما هي أي الحكومة قطعة من النار
وللطحاوي والدارقطني فإنما أقطع له بها قطعة من النار إسطامًا يأتي بها في عنقه يوم القيامة
والإسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطاء المهملتين القطعة فكأنها للتأكيد ولأبي ذر
عن الحموي والمستملي من نار فليأخذها أو ليدعها أمر تهديد ومطابقته للترجمة من قوله
فمن قضيت إذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبًا **باب**
**بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم** من السفيه والغائب لتوفية دينه أو الممتنع منه
عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على العام وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرًا بتشديد
الموحدة المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله
ابن

ابن أسيد بن عبد بن عوف بن عبيج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له
ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة نعيم والنحمة السعلة أو النحنحة
الممدود آخرها وسقط قوله مدبرًا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن زائد وقال أبو عمر
ابن عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله
ابن نمير بضم النون مصغرًا قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي
الحافظ قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح
الهاء أبو يحيى الحضرمي من علماء الكوفة عن عطاء هو ابن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
وسقط ابن عبد الله لغير أبي ذر أنه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلًا من أصحابه
هو أبو مذكور أعتق غلامًا اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولأبوي ذر والوقت له عن دبر
بضم الدال والموحدة أي علق عتقه بعد موته ولأبي ذر عن الكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون
التحتية بعدها نون وهو تصحيف والمشهور الأول لم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه
وسلم من نعيم بن النحام بثمانمائة درهم ثم أرسل عليه السلام بثمنه إليه إلى الذي علق عتقه وإنما
باعه عليه لأنه لم يكن له مال غيره فلما رآه أنفق جميع ماله وأنه تعرض بذلك للتهلكة نقض
عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله فكأنه كان في حكم السفيه فلذا باع عليه
ماله والحديث سبق في البيوع وأخرجه أبو داود والنسائي في العتق وابن ماجه **باب**
**من لم يكترث** بالمثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما راء مكسورة من لم يبال ولم يلتفت بطعن من ولأبي
الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الأمراء حديثًا فيما بوابه فلو طعن بعلم اعتد به وإن كان بأمر
محتمل يرجع إلى رأي الإمام وسقط قوله حديثًا لأبوي الوقت وذر والأصيلي وبه قال حدثنا موسى بن
إسماعيل أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا عبد الله
ابن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول ولأبي ذر قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثًا أي جيشًا إلى أبنى لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث
رءوس المهاجرين والأنصار منهم العمران وأمر عليهم أسامة بن زيد أي ابن حارثة وكان ذلك
في بدء مرضه صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء المهملة في إمارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل
صلى الله عليه وسلم هذا الغلام على المهاجرين والأنصار وقال صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك ولأبي ذر فقال
بالفاء بدل الواو إن تطعنوا بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي ورجح بعضهم هنا
ضم العين في إمارته أي في إمارة أسامة فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه زيد من قبله واستشكل
بأن النحاة قالوا الشرط سبب الجزاء متقدم عليه وههنا ليس كذلك وأجاب في الكواكب بأن مثله يؤول
بالإخبار عندهم أي إن طعنتم فيه فأخبركم بأنكم طعنتم من قبل في أبيه ويلازمه عند البيانية
أي إن طعنتم فيه تأثمتم بذلك لأنه لم يكن حقًا وايم الله بهمزة وصل إن كان زيد لخليقًا بالخاء المعجمة
والقاف لجديرًا ومستحقًا للإمرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولأبي ذر عن الكشميهني للإمارة
بفتح الميم وألف بعدها فلم يكن لطعنكم مستند فكذا الاعتبار بطعنكم في إمارة ولده وإن كان زيد
لمن أحب الناس إليّ بتشديد التحتية وإن ابنه أسامة هذا لمن أحب الناس إليّ بعده واستشكل
كون عمر بن الخطاب عزل سعدًا حين قذفه أهل الكوفة بما هو منه بريء ولم يعزل صلى الله عليه وسلم
أسامة وأباه بل بين فضلهما وأجيب بأن عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلى الله عليه وسلم
من زيد فكان سبب عزله قيام الاحتمال ورأى عمر أن عزل سعد أسهل من فتنة يثيرها

من تاب عليه من اهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي
باب الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة
وترجم المؤلف بقوله وهو الدائم في الخصومة او المراد الشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل
الشدة او الكثرة وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة
والاضافة بمعنى في لان افعل يضاف الى ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث
فتقديره الد في الخصومة او الخصام جمع خصيم كصعب وصعاب والتقدير وهو اشد الخصوم خصومة
لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون الواو بعدها جيم ولابي ذر عن الكشميهني
الد بهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين يريد تفسير قوله تعالى في سورة
مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن كثير الحافظ اي عوجا عن الحق مائلين الى الباطل وقال ابن ابي نجيح عن
مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم وقال القرطبي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح
وكانه تفسير باللازم لان من عوج عن الحق كان كانه لم يسمع وعن ابن عباس فجارا وقيل جدلا بالباطل
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابغض الرجال الكفار الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند وابغض الرجال المخاصمين
اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان الاول فافعل التفضيل على حقيقته في العموم وان كان مسلما فسبب
البغض كثرة المخاصمة لانها تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم والتفسير هذا باب
بالتنوين اذا قضى الحاكم بجور اي بظلم او خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه رد اي مردود وبه قال حدثنا محمود
هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا هو ابن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة وسقط لابي ذر قوله عن الزهري
الى اخره ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد بضم النون وفتح العين الرفا بالراء والفا
المشددة المروزي الاعور ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابي ذر قال ابو عبد الله البخاري
حدثني نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر اي ابن راشد عن الزهري عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه
الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا
فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا بهمزة ساكنة فيهما اي خرجنا
من الشرك الى دين الاسلام فلم يكتف خالد الا بالصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن التصريح انفة
منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل منا ان يقتل اسيره
قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي المهاجرين والانصار اسيره
فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد بن الوليد
من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم
اني ابرا اليك مما صنع خالد مرتين وانما لم يعاقبه فيه لانه كان مجتهدا واتفقوا على ان القاضي اذا قضى بجور او
بخلاف ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطا كما صنع خالد فالاثم ساقط
والضمان لازم فان كان الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته عند الشافعي
وابي يوسف ومحمد والحديث سبق في المغازي باب الامام ياتي قوما فيصلح
ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفا اي لاجل الصلاح بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل

قال

قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة المديني بالتحتية بعد الدال
ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال كان قتال
بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر
ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال لابي ذر واستشكل الاتيان
بالفاء في قوله فاذن لانه ليس موضعها سواء كانت لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزاء محذوف وهو
جاء المؤذن والفاء للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عون عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت
صلاة العصر ولم اتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذن بلال واقام الصلاة وامر ابا
بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امر النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى بهم وجاء النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هو
من المنهي عنه لان الامام يستثنى من ذلك لاسيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة
من حركاته الا ولنا فيها مصلحة وسنة نقتدي بها قال سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة
بعدها حاء مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة
لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون الميم مبنيا للمفعول
التفت رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاوما اليه النبي صلى الله
عليه وسلم زاد ابو ذر بيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والهاء للسكت اي امض في صلاتك
او ما بيده هكذا اي اشار اليه بالمكث في مكانه ولبث ابو بكر في مكانه هنية بضم الهاء والتحتية المشددة
زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله ولابي ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم
ثم مشى القهقرى رجع الى خلف فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم الى
موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ
بسكون الذال المعجمة اومات اشرت اليك ان تمكث في مكانك ان لا تكون مضيت في صلاتك قال
ابو بكر رضي الله عنه لم يكن لابن ابي قحافة ان يؤم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي ولا لابي بكر هضما
لنفسه وتواضعا وابو قحافة كنيته والد ابي بكر رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم اي اصابكم
ولابي ذر والوقت والاصيلي رابكم اي نسخ لكم امر فليسبح الرجال اي يقول سبحان الله وليصفح النساء
اي يصفقن بان يضربن بايديهن على ظهر الاخرى وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز
ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل
ليؤم الناس باب ما يستحب للكاتب للحكم ان يكون امينا في كتابته بعيدا عن الطمع
يقتصر على جزء المثل عاقلا غير مغفل لئلا يخدع وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد
ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن السباق بضم العين في الاول
وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي
كاتب الوحي رضي الله عنه انه قال بعث الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه لمقتل ولابي ذر
عن الحموي مقتل باسقاط اللام والنصب اهل اليمامة من اليمن وبها قتل مسيلمة ومن القراء سبعون
او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل
قد استحر بالسين المهملة الساكنة بعدها فوقية فحاء مهملة فراء مشددة اشتد وكثر يوم اليمامة بقراء القران
وسقط قد من قوله قد استحر واني اخشى ان يستحر يشتد القتل بقراء القران في المواطن كلها

رضي الله عنه

الهاء وفتح القوم

فيذهب قرآن كثير واني ارى ان تامر بجمع القرآن قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف افعل شيئا لم
يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير واستشكل التعبير بخير
الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون خيرا من تركه في الزمن النبوي واجيب
بانه خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن النبوي لعدم تمام النزول واحتمال النسخ اذ
لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم نسخ لادى ذلك الى اختلاف عظيم قال ابو بكر
فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي
راى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي الله عنه وانك يا زيد وللكشميهني انك رجل باسقاط الواو
واشار بقوله شاب الى حدة نظره وقوة ضبطه عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية لخصوصيته بذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك
وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن النفس اليه وكونه كان يكتب الوحي فيكون اكثر
ممارسة له ونقل ابن بطال عن المهلب انه يدل على ان العقل اصل الخصال المحمودة لانه لم يوصف زيد
باكثر من العقل وجعله سببا لائتمانه ورفع التهمة عنه وتعقبه في الفتح بان ابا بكر ذكر عقب الوصف
المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لانه لو لم تثبت امانته وكفايته
وعقله لما استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداها
اشارة الى استمرار ذلك له والا فمجرد قوله ولا نتهمك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية
فكم من بارع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالفاء ولابي ذر واجمعه
قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما كان نقله باثقل علي بتشديد الياء مما كلفني
به ابو بكر من جمع القرآن قلت اي للعمرين كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله خير فلم يزل يحث بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولابي ذر
يحب مراجعتي بالموحدة بدل المثلثة وضم اوله حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر
وعمر ورايت في ذلك رايا فتتبعت القرآن حال كوني اجمعه من العسب بضم العين والسين المهملتين
اخره موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة والقاف
وبعد الالف عين مهملة جمع رقعة من جلد او رق وفي رواية اخرى وقطع الاديم واللخاف باللام المشدده
المكسورة والمعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقيقة او الخزف كما في هذا الباب وصدور الرجال الذي
حفظوه وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم كاملا كابي بن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت
اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخرها مع خزيمة بن ثابت بن الفاكه بالفاء والكاف المكسورة
الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او الى خزيمة بن اوس بن
يزيد وهو مشهور بكنيته الانصاري النجاري بالشك وعند احمد والترمذي من رواية عبد الرحمن
ابن مهدي عن ابرهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت وفي رواية شعيب اخر سورة التوبة مع خزيمة
الانصاري وفي مسند الشاميين من طريق ابي اليمن عند الطبراني خزيمة بن ثابت الانصاري
لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن قائل
مع خزيمة ومن شاك فيه يقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد معه سورة التوبة ابو
خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق
ابن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى الحرث بن خزيمة الى عمر
بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتهما من رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة قال لي للاصابة بفتح الخاء المعجمة والزاي
ابن عدي ابن غنم ابن سالم الخزرجي الانصاري فالحقتها في سورتها وكانت الصحف التي كتبوا فيها القرآن
ولابي ذر عن الكشميهني فكانت بالفاء بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه حياته حتى توفاه الله ثم عند
حفصة بنت عمر رضي الله عنها قال محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان
شيخ البخاري المذكور اول هذا الباب اللخاف المذكور في الحديث يعني به الخزف بالخاء والزاي المعجمتين
ثم فا وفي الحديث اتخاذ الحاكم الكاتب وان كان يكون الكاتب عاقلا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب
الحاكم في الراي ومشاركته له فيه والحديث سبق في براءة وغيرها

**باب كتاب الحاكم الى عماله** بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو من يوليه على بلد يجمع خراجها او زكواتها ونحو ذلك
**وكتاب القاضي الى امنائه** بضم الهمزة جمع امين وهو من يوليه في ضبط اموال الناس كالجباة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام
عن ابي ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابي ذر وللاصيلي
وحدثنا بواو العطف اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي ليلى بن عبد الله
ابن عبد الرحمن بن سهل بسكون الهاء بعد فتح الانصاري المدني ويقال اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة
بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة بن عامر الانصاري الخزرجي المدني صحابي صغير انه
اخبره هو ورجال من كبراء قومه اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة
بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي
خرجا الى خيبر من جهد فقر شديد اصابهم ليمتاروا تمرا فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة
ان عبد الله بن سهل قتل وطرح بضم اولهما في فقير بفتح الفاء وكسر القاف اي في حفيرة قال في الصحاح
والفقير حفير يحفر حول الفسيلة اذا غرست تقول منه فقرت للودية تفقيرا او قال
طرح في عين بالشك من الراوي وعند محمد بن اسحق فوجد في عين قد كسرت عنقه وطرح فيها فاتى
محيصة يهود فقال لهم انتم والله قتلتموه قاله لقرائن قامت عنده او نقل اليه مخبر يوثق بعلمه
قالوا والله مقابلة لليمين باليمين ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل
ولابي ذر فاقبل بالفاء بدل الواو محيصة هو واخوه حويصة بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية
مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه محيصة
وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول فذهب اي محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لمحيصة ولغير
ابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون كل
من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم الاكبر يريد السن
فتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر
فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية
وتخفيف الدال المهملة اي اما ان يعطوا اليهود دية صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله
اليهم به اي الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف في الفرع كاصله وفي غيرهما
بفتحها قال في الكواكب اي كتب الحي المسمى باليهود قال وفيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم
لان الذي يباشر الكتابة واحد قال العيني وفيه تكلف وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فكتبوا اي
اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في

رواية ولا علمنا قاتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول
اتحلفون بهمزة الاستفهام وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف
المضاف اليه او صاحبكم معناه غريمكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لا ان المعنى تحلفون
لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى
ليعفو واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وانما هي لاخي المقتول خاصة واجاب في الكواكب بانه كان
معلوما عندهم ان الاختصاص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهم اذ هو كالولي
لها قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال صلى الله عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه
قالوا يا رسول الله انهم ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا نرضى بايمان اليهود وفي رواية اي ثلاثة
ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من عنده فاعطى ديته
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل اي ابن ابي حثمة
فركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن اسحق فوداه رسول الله مائة ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وانا احوزها
وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة
بالمال الذي اشترى به من عنده او من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع
واصلاح ذات البين وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم تجويز
صرف الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لانه
ليس في الحديث انه صلى الله عليه وسلم كتب الى نائبه ولا امينه وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب
ابن المنير بانه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حقهم بطريق الاولى
والحديث سبق في القسامة هنا بالسوق بذكره **باب هل يجوز للحاكم**
**ان يبعث رجلا** حال كونه **وحده** اي لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني **ينظر في الامور**
المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي
ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن ابي ذئب واسمه هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن
ابن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان البوادي
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اي بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام خصمه
وهو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق
على المفرد والمذكر وفرعيهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله
وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا على سؤال الحكم بكتاب الله مع
انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق
لان للحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا فعيل بمعنى مفعول
كاسير بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمة هذا او على بمعنى عند اي
عنده او بمعنى اللام اي اجيرا لهذا فزنا بامراته معطوف على كان عسيفا ولم تسم المراة فقالوا لي
على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم
اسمها ففديت ابني منه من الرجم بمائة من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم سالت اهل العلم
فقالوا لي انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما

بكتاب

بكتاب الله اي بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القران لان الحكم فيه التغريب والتغريب
ليس مذكورا فيه نعم يحتمل ان يكون المراد ما كان متلوا فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو والشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله لكن ينفي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي مردود
عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
مصدر غرب مضاف الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره
[illegible] لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيلبث عاما فيقدر
يغرب فيغيب اي يغيب عاما وهذا يتضمن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب
عليه غير مقبول نعم ان كان من باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو بكر فحده ذلك واغد
انت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغرا رجل من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة
هذا ايتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها وفي رواية
الليث فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابن ابي ذئب اختصره
فقال فغدا عليها انيس فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا
ليسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد
واحد واجيب بانه ليس في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها واستدل
به على وجوب الاعذار والاكتفاء فيه بشاهد واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك
ثبت عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي تقبل شهادته من الثلاثة
والد العسيف فقط واما العسيف والزوج فلا قال وغفل بعض من تبع القاضي عياض فقال لا بد
من هذا الحمل والا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل به ويمكن الانفصال عن
هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط الحكم ثم استاذن في رجمها فاذن له في رجمها وكيف
يتصور من الصورة المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها
في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة
المشروطة في ذلك وقال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان
يتخذ واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا
الشهادة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام كما نبه عليه في فتح الباري
الاشارة الى خلاف محمد بن الحسن فيما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول
اقر عندي فلان بكذا لشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على
ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال
وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ
الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان والنذور والمحاربين والوكالة **باب**
**ترجمة الحكام** بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان
غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يجوز ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها
قال ابو حنيفة واحمد يكفي واحد واجازه البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا
لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع
عن مالك يترجم له ثقة مسلم مامون واثنان احب الي وقال خارجة بن زيد بن ثابت
فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

امراة ان يتعلم كتاب اليهود اى كتابتهم لعبى خطهم ولابى ذر عن الكشميهنى كتاب اليهودية
بنا النسبة حتى كتبت الى النبى صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم واقراته كتبهم اى التى
يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله فى الذباج بلفظ قال اتى بى النبى صلى الله عليه وسلم
مقدمه المدينة فاعجب بى فقيل له هذا غلام من بنى النجار قد قرا مما انزل الله عليك بضع
عشرة سورة فاستقرانى فقرات فقال لى تعلم كتاب اليهود فانى لا امن يهود على كتابى
فتعلمته فى نصف شهر حتى كتبت له الى يهود واقرا له اذا كتبوا اليه وقال عمر بن الخطاب
رضى الله عنه والحال ان عنده على اى ابن ابى طالب وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان
رضى الله عنهم ماذا تقول هذه المراة وكانت عندهم حاضرة قال عبد الرحمن بن حاطب
بالحاء والطاء المهملتين بن ابى بلتعة الفاخرة موجدا بن ابى بلتعة مترجما عنها لعمر على قولها انها حملت
من زنا عبد اسمه برغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون
وكسر الموحدة وتشديد التحتية العجمية من جملة عتقاء حاطب فقلت يا امير المومنين تخبرك
بصاحبها الذى صنع بها وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولابى ذر بصاحبها
الذى صنع بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبعى البصرى
كنت اترجم بين ابن عباس رضى الله عنهما وبين الناس زاد النساى فيما وصله فاتته
امراة فسالته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وسبق فى كتاب العلم عند المولف
وقال بعض الناس محمد بن الحسن وكذا الشافعى لابد للحاكم من مترجمين بكسر الجيم بصيغة
الجمع قال ابن قرقول لانه لابد له ممن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فتتكرر المترجمون
وروى بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما فى الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرنى بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس رضى الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل قيصر
ملك الروم ارسل اليه حال كونه فى اى مع ركب من قريش ثلاثين رجلا ثم قال هرقل
لترجمانه قل لهم انى سايل هذا اى عن النبى صلى الله عليه وسلم فان كذبنى بالتخفيف اى نقل
الى كذبا فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له اى لابى سفيان ان كان ما
تقول من اوصافه الشريفة حقا فسيملك بضم اللام فى اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمى
هاتين ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة ان فعل هرقل الكافر
لا يحتج به واجيب بانه يوخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرايع
الانبيا فتحمل تصرفاته على وفق الشريعة التى كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو من الايمة
الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج باكتفايه بترجمة ابى حمزة له فالامران راجعان لابن عباس
احدهما من تصرفه والاخر من تقريره فاذا انضم الى ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل
عن غيرهم خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفى ترجمان قال محمد بن الحسن لابد من رجلين او رجل
وامراتين وقال الشافعى هو كالبينة وعن مالك روايتان ونقل الكرابيسى عن مالك والشافعى
الاكتفا بترجمان واحد ومرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله فى فتح البارى باب

## محاسبة الامام عماله

بضم العين جمع عامل ولابى ذر مع عماله وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابى حميد

بضم

بضم الحاء المهملة وفتح الميم الساعدى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية بضم
الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة وفى رواية اللتبية باللام
المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضى عياض وضبطه الاصيلى بخطه فى باب هدايا
العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية
امه على صدقات بنى سليم بضم السين وفتح اللام فلما جا الى رسول الله ولابى ذر الى النبى صلى الله عليه وسلم
وحاسبه على ما قبض وصرف قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذى لكم وهذه وللكشميهنى وهذا هدية
اهديت لى فقال رسول الله ولابى ذر النبى صلى الله عليه وسلم له فهلا ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا
بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى جلست فى بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان كنت
صادقا فى دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله ولابى ذر فحمد الله بالفا
بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد اى بعد ما ذكر من حمد الله والثناء عليه فانى استعمل رجالا منكم على امور مما
ولانى الله فياتى احدكم ولابى ذر احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لى فهلا ولابى ذر عن
الحموى والمستملى الا جلس فى بيت ابيه وبيت امه حتى ياتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا ياخذ احدكم
منها من الصدقات التى قبضها شيا قال هشام اى ابن عروة بغير حقه الا جا الله يحمله اى الذى ياخذه
يوم القيمة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم فى رواية ابى نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال فى الفتح
وهو يشعر بادراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلاعرفن اللام جواب القسم ولابى ذر عن المستملى فلا
اعرفن بالف بعد فلا بلفظ النفى ما جا الله رجل يحتمل ان يكون ما موصولة بمعنى من واطلقت على صفة
من يعقل وهو الجاى ورجل فاعل مقدر اى جاه رجل ويحتمل ان تكون مصدرية اى فلا اعرفن مجى رجل الى الله
ببعير له رغاء بضم الراء وتخفيف المعجمة ممدود صوت او ببقرة لها خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت
او شاة تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم
يديه بالتثنية حتى رايت بياض ابطيه وفى باب هدايا العمال حتى راينا بياض عفرتى ابطيه والعفرة
بضم المهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع فقال الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله اليكم واعادها فى الباب
المذكور ثلاثا وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن له عليه حكم وسبق الحديث فى باب
هدايا العمال وغيره باب

## بطانة الامام واهل مشورته

بفتح الميم
وضم الشين المعجمة وفتح الراء اسم من شاورت فلانا فى كذا والمعنى عرضت عليه امرى حتى يدلنى على الصواب
منه وهو من عطف الخاص على العام قال البخارى مما نقله عن ابى عبيدة البطانة بكسر الموحدة فى قوله تعالى لا
تتخذوا بطانة من دونكم الدخلا بضم الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة ممدود جمع دخيل وهو الذى يدخل على الرئيس
فى مكان خلوته ويفضى اليه سره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه وقال
الزمخشرى فى قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الاية بطانة الرجل ووليجته خصيصه الذى يفضى
اليه بحوايجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعارى وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة
المفتوحة والمعجمة ابن الفرج المصرى قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصرى قال اخبرنى
بالافراد يونس بن يزيد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله من
نبى ولا استخلف بعده من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به
الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمونث بطانة تامره بالمعروف وفى رواية سليمان بالخير بدل قوله
بالمعروف وتحضه عليه بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة

تامره بالشر وتحضه عليه وهذا متصور في بعض الخلفا لا في الانبيا فلا يلزم من وجود من يشير عليهم بالشر قبوله منه للعصمة كما قال فالمعصوم بالفا من عصمه الله تعالى اى من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذى لا يجوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم بتوفيقه تعالى وفى الولاة من لا يقبل الا بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين الوزيرين وفى حديث عايشة مرفوعا من ولى منكم عملا فاراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا ان نسى ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان فيجب على الوالى ان لا يبادر بما يلقى اليه من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله او سنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما تركه وينبغى ان يسال الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله ويحرص على بطانة الخير واهله قال سفين الثورى ليكن اهل مشورتك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه النسائى في البيعة والسير وقال سليمان بن بلال فيما وصله الاسمعيلى عن يحيى بن سعيد الانصارى انه قال اخبرنى بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى بهذا الحديث السابق وعن ابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر الصديق وموسى بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقى كلاهما عن ابن شهاب الزهرى محمد بن مسلم مثله اى مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروى في الطريق الاولى هو المذكور بعينه وفى الثانى هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الاخرين واحال بلفظها عليه فاورده البخارى على وفقه وتعقبه العينى فقال كيف يبقى الفرق ومثل الشى غيره وقال شعيب هو ابن ابى حمزة فيما وصله الذهلى في الزهريات عن الزهرى محمد بن مسلم حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى قوله بنصب بنزع الخافض اى من قوله لم يرفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الامام احمد ومعوية بن سلام بتشديد اللام الدمشقى فيما وصله النسائى حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع الزهرى قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابى هريرة وهو عند شعيب عن ابى سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال ابن ابى حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن حسين النوفلى المكى وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر زاى زياد وتخفيف التحتية الانصارى المدنى التابعى الصغير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى قوله اى من قوله لا مرفوعا وقال عبد الله بفتح العين في الفرع وصوابه بضمها ابن ابى جعفر يسار المصرى من صغار التابعين مما وصله النسائى حدثنى بالافراد صفوان بن سليم بضم السين مولى ال عوف عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى ايوب خالد ابن زيد الانصارى انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع مروى ثلاثة من الصحابة ابى سعيد وابى هريرة وابى ايوب لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعى في صحابيه فجزم صفوان بانه عن ابى ايوب واختلف على الزهرى فيه هل هو ابو سعيد او ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله لا يقال من قبل الراى فسبيله الرفع وتقديم البخارى لرواية ابى سعيد الخدرى الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن ابى حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى سعيد واذا لم يبق الا الزهرى وصفوان فالزهرى احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح هذا

## باب كيف يبايع الامام الناس

بالسين بذكر فيه كيف يبايع الامام الناس بالنصب على المفعولية والامام فاعل ولابى ذر بنصب الامام مفعولا مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما سيذكره ان شا الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد



مالك امام الائمة ودار الهجرة ابن انس الاصبحى عن يحيى بن سعيد الانصارى انه قال اخبرنى بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرنى بالافراد ايضا ابى الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت رضى الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره طا مهملة مصدر ميمى من النشاط والمكره بفتح الميم والرا بينهما كاف ساكنة مصدر ميمى ايضا اى في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به وقال السفاقسى الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده ما عند احمد من رواية اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح المشكاة اى عاهدنا بالتزام السمع والطاعة في حالتى الشدة والرخا وتارتى الضرا والسرا وانما عبر بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان بانه التزم لهم ايضا بالاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اى امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا والشك هل هو بالميم او اللام من الراوى لا نخاف في نصرة دين الله لومة لايم من الناس واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفى التنكير مبالغتان كانه قال لا يخاف شيا قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سوا حكم بما يوافق الطبع او يخالف وعدى بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهد والامر بالمعروف والنهى عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار والصغار ولا يداهن فيه احدا ولا يخالفه ولا يلتفت الى الايمة ونحوهم قاله النووى والحديث اخرجه النووى مسلم في المغازى وبه قال حدثنا عمرو بن على بفتح العين وسكون الميم الصيرفى البصرى قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمى قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضى الله عنه انه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق فى كسر الفا وكان ذلك في غزوته سنة خمس فقال صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير الاخره فاغفر للانصار والمهاجره فاجابوا النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة نحن وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا والحديث سبق باتم من هذا في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى ابو محمد الكلاعى الدمشقى الاصل قال اخبرنا مالك الامام ابن انس المدنى عن عبد الله بن دينار العدوى مولاهم ابو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع للاوامر والنواهى والطاعة للحاكم يقول لنا اى للمبايع منا فيما استطعت وهذا من شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا افضل ما جازى نبيا عن امته وللكشميهنى فيما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثورى قال حدثنا عبد الله بن دينار مولى ابن عمر قال شهدت ابن عمر رضى الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان بن الحكم الاموى يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير وكان قد امتنع من مبايعة يزيد بن معوية فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق معوية فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس ابن الزبير الا بنو امية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد سنة اشهر وعهد الى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره الى ان قتل رضى الله عنه فلما انتظم الملك لعبد الملك وبايعه ابن عمر قال حين كتب له المبايعة اى اقر بضم الهمزة وكسر القاف

بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت
اى قدر استطاعتى وان بنىّ بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو عبيد
وبلال وعمر امهم صفية بنت ابى عبيد بن مسعود الثقفى وعبد الرحمن امه علقمة بنت ناقس بن وهب
وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا اى اعترفوا بذلك الذى اقررت به من السمع والطاعة
زاد الاسمعيلى والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن افلح العبدى مولاهم
ابو يوسف الدورقى قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابن
القاسم ابو معاوية بن خازم السلمى الواسطى قال اخبرنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة ابن وردان
ابو الحكم العنزى عن الشعبى عامر بن شراحيل عن جرير بن عبد الله بفتح الجيم البجلى رضى الله عنه انه
قال بايعت النبى صلى الله عليه وسلم على السمع لولى الامر فى امره ونهيه والطاعة له فلقننى اى زاد
على سبيل التلقين ان اقول فيما استطعت شفقة منه ورافة وعلى النصح لكل مسلم وذمى يامره بالاسلام
وتعليمه وبه قال حدثنا عمرو بن على ابو حفص الفلاس الصيرفى احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثورى انه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن دينار العدوى مولاهم قال لما بايع
الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما من ابن عمر الى عبد الله عبد الملك
امير المومنين انى اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المومنين على سنة الله وسنة رسوله فيما
استطعت وان بنىّ قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند الاسمعيلى من وجه
اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فانى اقر بالسمع
والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال فى اخره ايضا والسلام والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة بن قعنب القعنبى حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل الكوفى سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو ابن
ابى عبيد كما فى رواية ابى ذر مولى سلمة بن الاكوع انه قال قلت لسلمة بن الاكوع رضى الله عنه على اى شئ
بايعتم النبى صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية تحت الشجرة قال بايعناه على الموت اى على ان نقاتل
بين يديه وننصره ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث باتم من هذا فى باب البيعة على الحرب ان لا يفروا من كتاب
الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعى قال حدثنا جويرية ابن اسماء عم السابق عن مالك
الامام عن الزهرى محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان المسور بن مخرمة بن اخت عبد الرحمن
ابن عوف رضى الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب
رضى الله عنه اى عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة وهم كما سبق فى باب قصة البيعة من المناقب
على وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه الخلافة قال ولابى ذر
فقال لهم عبد الرحمن بن عوف لست بالذى انافسكم بضم الهمزة وفتح النون وبعد الالف فاء مكسورة
اى انازعكم على هذا الامر اى الخلافة اذ ليس لى فيها رغبة ولابى ذر عن الحموى والمستملى عن والاولى
اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم اى ممن سماهم عمر دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا
عبد الرحمن امرهم فى الاختيار منهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما ارى احدا من الناس يتبع
بسكون الفوقية وفتح الموحدة اولئك الرهط ولا يطا عقبه بفتح العين وكسر القاف اى ولا يمشون
خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس الى عبد الرحمن كرر هذا لبيان الميل وهو قوله يشاورونه
فى امر الخلافة تلك الليالى زاد الزبيدى فى روايته عن الزهرى لا يخلو به رجل ذو راى فيعدل
بعثمان احدا وكرر قوله حتى اذا كانت الليلة وللكشميهنى تلك الليلة اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين
عثمان بن عفان بالخلافة قال المسور بن مخرمة طرقنى عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من الليل بفتح الهاء

وسكون

وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال فى المصابيح اى بعد طائفة منه هذا الذى يظهر من كلام القاضى
واقتصر عليه الزركشى وقال الحافظ مغلطاى يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو عبيد
قال العلامة البدر الدمامينى وهذا يستدعى ان يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف
الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى قال فى الفتح وقد اخرجه البخارى فى التاريخ الصغير
من طريق يونس عن الزهرى بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم فضرب الباب حتى استيقظت
من النوم فقال لى اراك نائما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفن عينى كما يدخلها الكحل هذه الليلة
ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى هذه الثلاث بكبير نوم وفى رواية سعيد بن عامر عند الدارقطنى
فى غرائب مالك والله ما حملت فيها غمضا منذ ثلاث ولابى ذر بكثير نوم بالمثلثة بدل الموحدة
انطلق فادع الزبير بن العوام وسعدا اى ابن ابى وقاص فدعوتهما له فشاورهما بالشين المعجمة
من المشاورة ولابى ذر عن المستملى فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء ثم دعانى فقال
ادع لى عليا فدعوته له فناجاه حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف وفى
رواية سعيد بن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما احيانا فلا يخفى على شئ مما
يقولان ويخفيان احيانا ثم قام على هو ابن ابى طالب من عنده وهو اى على على طمع ان
يوليه وقد كان عبد الرحمن يخشى من على شيئا من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة
اظنه اشار الى الدعابة التى كانت فى على او نحوها ولا يجوز ان يحمل على ان عبد الرحمن خاف
من على على نفسه ثم قال ادع لى عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما
صلى للناس الصبح ولابى ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم عمر للشورة
عند المنبر فى المسجد النبوى فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار
وارسل الى امراء الاجناد معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة
وابو موسى الاشعرى امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر ليحضروا اهل الحل والعقد وكانوا وافوا
تلك الحجة قد موا بمكة فحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن
وفى رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال اما بعد يا على انى قد
نظرت فى امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان اى لا يجعلون له مساويا بل يرجحونه
على غيره فلا تجعلن على نفسك من اختيارى لعثمان سبيلا من الملامة اذا لم توافق الجماعة
فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان ابايعك على سنة الله وسنة رسوله ولابى ذر عن الكشميهنى
وسنة رسوله والخليفتين ابى بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه
الناس المهاجرون ولابى ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام
والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفى الحديث ان الجماعة الموثوق بديانتهم
اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد
اذ لو كان العقد لا يصح الا باجماع الجميع لكان لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض
منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من اسند اليه ذلك ان يبذل وسعه
فى الاختيار ويهجر اهله وليله اهتماما بما هو فيه حتى يكمله

**باب من بايع مرتين**

فى حالة واحدة للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل
عن يزيد بن ابى عبيد بضم العين مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه انه
قال بايعنا بسكون العين النبى صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان تحت الشجرة التى

بالحديبية فقال عليه الصلاة والسلام لي يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله
قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو قال عليه الصلاة والسلام وفي الثاني
اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة او الطائفة
قال وفي الثانية واراد كما قال الداودي ان يوكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه في الاسلام
وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة
في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابرهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث باتم
من هذا السياق وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال
يا ابن الاكوع الا تبايع وفي اخره فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال
على الموت وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات **باب**
**بيعة الاعراب** على الاسلام او الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين
الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الابرار انه قيس بن ابي
حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرحوا
بانه هاجر فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله اخر وافق اسمه
واسم ابيه وفي الذيل لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون هو
هذا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين
حمى او المها او رعدتها فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقيله لانه لا يعين على معصية وظاهره طلب الاقالة من نفس الاسلام ويحتمل ان
يكون من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهية فيها
او رغبة عنها كان فعل هذا الاعرابي فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابي
المرة الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد
ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راجعا الى البدو فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفخ الحداد فيه تنفي
بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ردئها
الذي لا خير فيه وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها عين مهملتين تظهر
طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل ينصع ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع
بالفوقية بدل التحتية طيبها بكسر الطاء وتشديد التحتية منصوب على المفعولية والحديث
ياتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في المناسك والترمذي في المناقب
والنسائي في البيعة والسير **باب** حكم **بيعة الصغير** وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب
قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي المصري قال حدثني بالافراد ابو عقيل
بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده عبد الله بن هشام
الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة ولابي ذر بنت حميد بضم
الحاء المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحرث بن اسد بن عبد العزى بن قصي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لا يلزمه

البيعة

البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعائه صلى الله
عليه وسلم زمانا كثيرا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن
جميع اهله قال في الفتح وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله واغا ذكره
البخاري مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان المتن يسير والحديث طرف
من حديث سبق في كتاب الشركة **باب من بايع ثم استقال البيعة**
اي طلب الاستقالة منها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن محمد بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان اعرابيا
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى
بالمدينة فاتى الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي
لم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة بالمدينة
فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يحل للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاءه
ثانيا فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله فخرج الاعرابي
من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة بزيادة انما الساقطة في
الرواية السابقة قريبا في باب بيعة الاعراب كالكير تنفي خبثها رديئها وينصع طيبها
بكسر الطاء وسكون التحتية ولابي ذر وتنصع بالفوقية فتنا لها نصب كما سبق والمعنى
اذا نفت الخبث تميز الطيب واستقر فيها وروي تنصع بضم الفوقية من انصع اذا اظهر
ما في نفسه وثانيه مفعوله قاله العيني وقال في الفتح وطيبها للجميع بالتشديد وضبطه
القزاز بكسر اوله والتحصيف ثم استشكله فقال لم ار للنصوع في الطيب ذكرا وانما الكلام
يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال ويروى ينضخ بمعجمتين واغرب الزمخشري
في الفائق فضبطه بموحدة وضاد معجمة وقال هو من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه بمعنى
ان المدينة تعطي طيبها لمن سكنها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال
ابن كثير المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا **باب**
**من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا** اي لا مامة لا يقصد طاعة الله في مبايعته وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولكن بنحو قوله اخسئوا
فيها ولا تكلمون ويحتمل والظاهر انه كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم
على ما فعلوه احدهم رجل كان على فضل ماء زائد عن حاجته بالطريق وفي رواية ابي معوية بالفلاة
وهي المرادة بالطريق هنا يمنع منه من الزائد ابن السبيل اي المسافر وفي باب اثم من منع
ابن السبيل من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن
السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهومات لتلازمها لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه
قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند
الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما اي عاقدا لا يبايعه
لا يعقد الا للدنيا ولابي ذر للدنيا بغير ضمير ولا تنوين وللاصيلي للدنيا بلا ميم اي ان اعطاه منها

ما يريد وفي بتخفيف الفاء له ما عاقده عليه والا اي وان لم يعطه ما يريد لم يف له فوفاؤه بالبيعة لنفسه لا لله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثارة الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل بايع بكسر التحتية بعد الالف ولابي ذر عن الكشميهني بايع رجلا بلفظ الماضي سلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء بها اي بسبب السلعة او مقابلها وفي اليونينية الرفع والكسر ثم الفتح فيها وفي هامشها ما نصه في نسختي الحافظين ابي ذر وابي محمد الاصيلي في اول الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه كذلك وجدته مضبوطا حيث تكرر كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه كاذبا اعتمادا على قوله والحال انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها وعند مسلم وشيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعنده ايضا من حديث ابي ذر المنان الذي لا يعطي شيئا الا منه والمسبل ازاره وفي الشرب من البخاري وباقي ان شاء الله تعالى في التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال ويحتمل ان يبلغ عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطي بها كذا وكذا لان هذا خاص بمن يكذب في اخبار الشراء والذي قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى قاله في الفتح والحديث سبق في الشرب

## باب بيعة النساء

رواه اي ذكر بيعة النساء ابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام الف نون الدمشقي قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابي ذر ونحن في مجلس ولابي ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا اي على ترك الاشراك وهو عام لانه نكرة في سياق النهي كالنفي ولا تشركوا بحذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم نهى عما كانوا يفعلونه من وأدهم بناتهم خشية الفاقة وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال تقع بهما اذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قوليه فيقال هذا بما كسبت يداك قاله في الكواكب المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه ولذلك نسب اليه الافتراء كان المعنى لا ترموا احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم ولا تعصوا في معروف عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف وتشدد منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شاء عاقبه بعدله وان شاء عفا عنه بفضله فبايعناه على ذلك قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بيعة النساء لانها وردت في القران في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال انتهى ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان اوائل الكتاب وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة بهذه الاية وهي قوله تعالى لا يشركن بالله شيئا قالت عائشة وما مست يد رسول الله يد امراة زاد في رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي والطبري من طريق محمد بن المنكدر ان اميمة بنت رقيقة بقافين مصغر اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساخذ عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما اطقتن واستطعتن فقلنا الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت اخبار اخرى انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة من فوق الثوب اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم البصري التنوري عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر بنت الحارث الانصارية انها قالت بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علي بتشديد الياء ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة على الميت فقبضت امراة لم تسم ام هي ام عطية ابهمت نفسها منا من المبايعات يدها عن المبايعة بيدا اشعار بانهن كن يبايعن بايديهن لكن لا يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر او المراد بقبض اليد التاخر عن القبول فقالت يا رسول الله فلانة لم تسم اسعدتني اي قامت معي في نياحة على ميت لي ترسلني وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ان اكافيها على اسعادها فلم يقل صلى الله عليه وسلم لها شيئا بل سكت فذهبت ثم رجعت قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف انه ليس من جنس النياحة المحرمة او ما التفت لكلامها حيث بين حكم النياحة لهن وكان جوازها من خصائصها وعند النسائي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم اجيئك فابايعك قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فاسعدتها ثم جئت فبايعته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية خاصة وللشارع ان يخص من العموم ما شاء انتهى واورد عليه عن ام عطية كما سبق في سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل به بعض المالكية

على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه شىء من افعال الجاهلية من نحو شق جيب وخمش وجه
وفى المسألة اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله فى الرواية الاخرى الا آل فلان فليس فيه نص
على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم بنحو البكا الذى لا نياحة معه واقرب الاجوبة انها كانت
مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امرأة بتخفيف الفا بترك النوح
ممن بايع معى الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلا امرأة من الانصار المبايعات قال ابن عبد البر
وغيره فقال بنت الحرث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون
الموحدة امرأة معاذ اى ابن جبل او ابنة ابى سبرة وامرأة معاذ بواو العطف وفى باب ما ينهى من النوح
والبكا من كتاب الجنائز فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا وابنة ابى سبرة امرأة معاذ
وامرأتين او ابنة ابى سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى والشك من الراوى هل ابنة ابى سبرة هى امرأة
معاذ او هى غيرها قال فى الفتح والذى يظهر لى ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هى ام عمرو
بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلى هذا فابنة ابى سبرة غيرها وفى الدلائل لابى موسى من
طريق حفصة عن ام عطية وام معاذ بنت ابى سبرة وفى رواية ابن عون عن ابن سيرين عن ام عطية فما
وفت غير ام سليم وام كلثوم ~~وام عمرو وهذان كانت الرواية محفوظة والخامسة ام عطية~~
~~كما فى الطبرانى من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما وفت غيرى وغير ام سليم لكن اخرج~~ وامرأة
معاذ بن ابى سبرة كذا فيه والصواب ما فى الصحيح امرأة معاذ وبنت ابى سبرة ولعل بنت ابى سبرة
يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التى فيها ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهى
هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف مجموع هذا النسوة الخمس المذكورات
فى الجنائز وهن ام سليم وام العلا وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة والا
فالخامسة ام عطية كما فى الطبرانى من طريق عاصم عن حفصة عن ام عطية فما وفت غيرى وغير ام سليم
لكن اخرج اسحق بن راهويه فى مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفى اخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كان يوم
الحرة لم تزل النساء حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه رد للسياق يوم يجمع بانها
تركت عد نفسها من يوم الحرة

باب من نكث بيعة بالمثلثة
اى نقضها ولابى ذر عن الكشميهنى بيعته بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله قال فى الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده توكيدا
على طريقة التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
التى تعلو ايدى المبايعين هى يد الله والله سبحانه منزه عن الجوارح وعن صفات
الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت
بينهما لقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفى اختصاص الفوقية تتميم
معنى الظهور وقال ابو البقا انما يبايعون خبر ان ويد الله مبتدا وما بعده الخبر
والجملة خبر آخر لان او حال من ضمير الفاعل فى يبايعون او مستانف فمن نكث نقض
العهد ولم يف بالبيعة فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى
بما عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اى دام فى مبايعته فسيؤتيه
اجرا عظيما اى الجنة وسقط لابى ذر من قوله يد الله الخ وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر

هو

ورد

هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه قال جاء اعرابى لم يسم نعم قيل انه قيس بن ابى حازم
بما سبق فى باب بيعة الاعراب قريبا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعنى
على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام على الاسلام ثم جاء الغد ولابى ذر عن الكشميهنى
من الغد محموما فقال اقلنى بيعتى على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام
اذ لو اراده لقتله كافرا قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج
من المدينة كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابى قال النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
الذى يتخذه الحداد مبنيا من الطين او الكير الزق والكور ما بنى من الطين تنفى خبثها
بفتح الخا المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية فتخلصها بما تميزه عنها
من ذلك وانث ضمير الخبث لانه نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها وينصع بفتح
التحتية طيبها بكسر الطا والرفع ولابى ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال فى شرح
المشكاة ويروى بفتح الطا وكسر اليا المشددة وهى الرواية الصحيحة وهو اقوم معنى
لانه ذكر فى مقابلة الخبث واثبت مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم
المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلا بالكير وما يوقد عليه فى النار فيميز به الخبيث
من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص وكذلك المدينة
تنفى شرارها بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وعند الطبرانى بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم نكثها لقى الله وليست
معه يمينه وعند احمد من حديث ابى هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلاث الشرك
بالله ونكث الصفقة الحديث وفيه تفسير نكث الصفقة ان تعطى رجلا بيعتك ثم تقاتله

باب الاستخلاف
اى تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او يعين
جماعة ليتخيروا منهم واحدا وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى بن ابى بكر ابو زكريا الحنظلى قال اخبرنا
سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصارى انه قال سمعت القاسم بن محمد اى ابن ابى بكر
الصديق قال قالت عائشة رضى الله عنها فى اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه
الذى توفى فيه متفجعة من وجع رأسها وارأساه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذاك بكسر الكاف اى موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حى الواو للحال فاستغفر لك
وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها فى الفرع ولابى ذر عن الكشميهنى واثكلاه
باسقاط اليا بعد اللام والله انى لاظنك تحب موتى فهمت ذلك من قولها لو كان وانا حى
ولو كان ذاك لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اى لدنوت وقربت
آخر يومك حال كونك معرسا بكسر الرا مشددة بانيا ببعض ازواجك فقال النبى صلى الله
عليه وسلم بل انا وارأساه اضراب عن كلامها اى اشتغلى بوجع راسى اذ لا باس بك فانت
تعيشين بعدى عرف ذلك بالوحى ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او قال اردت
بالشك من الراوى ان ارسل الى ابى بكر الصديق فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا على
ارسل اى اوصى بالخلافة لابى بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة لنا او لفلان
او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع ثم قلت ابى الله

ان لا يعهد ليوجر المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله الا ان تكون الخلافة لابى بكر ويدفع
المومنون خلافة غيره او يدفع الله خلافة غيره ويابى المومنون الا خلافته والشك
من الراوى فى التقديم والتاخير وفى رواية لمسلم ادعو لى ابا بكر اكتب كتابا فانى اخاف
ان يتمنى متمن ويابى الله والمومنون الا ابا بكر وفى رواية للبزار ايضا معاذ الله ان
يختلف الناس على ابى بكر ففيه اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذى فهمه البخارى
من حديث الباب وترجم به والحديث سبق فى الطب وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى
قال اخبرنا سفين الثورى عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال قيل لعمر لما اصيب الا بالتخفيف تستخلف خليفة
بعدك على الناس قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى ابو بكر اى حيث
استخلفه وان اترك اى الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه من هو خير منى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضى الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة
ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر فى ذلك شورى بين من قطع
لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين فى تعيين من اتفق عليه راى الجماعة الذين جعلت الشورى
فيهم فاثنوا اى الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر راغب فى حسن رايه فيه
وراهب باثبات الواو وسقطت من اليونينية اى راهب من اظهار ما يضمر من كراهيته
او المعنى راغب فيما عندى وراهب منى او المراد الناس راغب فى الخلافة وراهب منها فان
وليت الراغب فيها خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها
وقال عياض معناهما وصفان لعمر اى راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على ثنائكم
وذلك يشغلنى عن العناية بالاستخلاف عليكم وددت انى نجوت منها اى من الخلافة كفافا
بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لى خيرها ولا على شرها لا اتحملها اى الخلافة حيا وميتا ولابى ذر
ولا ميتا فلا اعين لها شخصا بعينه فاتحملها فى حال الحياة والممات وفى الحديث جواز عقد
الخلافة من الامام المتولى لغيره بعده وان امره فى ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق
الصحابة ومن بعدهم على العمل بما عهد ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا فى قبول عهد عمر الى الستة
وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده لكون نظره فيما يصلح اتم من غيره فكذلك الامام وقال
النووى وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد
لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد
مخصوص وغيره وبه قال حدثنا ابرهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير ابو اسحق الرازى قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعانى عن معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال
اخبرنى بالافراد انس بن مالك رضى الله عنه انه سمع خطبة عمر الاخرة نصب صفة خطبة حين
جلس على المنبر وكانت للاعتذار عن قوله فى الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبى صلى الله
عليه وسلم ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وكانت خطبته الاخرة بعد عقد البيعة لابى بكر فى سقيفة

بنى ساعدة

بنى ساعدة وذلك الغد نصب على الظرفية اى اتيانه بالخطبة فى الغد من يوم بالتنوين
توفى النبى صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو بكر اى والحال ان ابا بكر صامت لا يتكلم قال
عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة
بينهما دال مهملة ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم اخرهم موتا وفى
رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسمعيلى حتى يدبر امرنا بتشديد الموحدة ثم قال عمر
فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان الله تعالى قد جعل ولابى ذر فان الله جعل بين
اظهركم نورا اى قرانا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم اى به كذا فى غير ما فرع
من فروع اليونينية وفى بعض الاصول وعليه شرح العينى كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون
به بما هدى الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفى كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذى هدى الله به
رسولكم فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قدم الصحبة لشرفها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به
وهو كونه ثانى اثنين اذ هما فى الغار وهى اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قاله الشفا
قال ومن ثم قال عمر فانه بالفاء فى اليونينية وفى غيرها وانه اولى المسلمين بامور كم فقوموا
ايها الحاضرون فبايعوه بكسر التحتية وكانت طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل
ذلك فى سقيفة بنى ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط مكان اجتماعهم
للحكومات وفيه اشارة الى ان السبب فى هذه المبايعة مبايعة من لم يحضر فى السقيفة
وكانت بيعة العامة على المنبر فى اليوم المذكور صبيحة اليوم الذى بويع فيه فى السقيفة
قال الزهرى محمد بن مسلم بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابى بكر
رضى الله عنه يومئذ اصعد المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر بكسر العين وللكشميهنى
حتى اصعده بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهى
اشهر من البيعة الاولى ومناسبة الحديث للترجمة فى قوله وانه اولى المسلمين بامور كم وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدنى الاعرج قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون
العين عن ابيه سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم
عن ابيه جبير بن مطعم بن عدى النوفلى رضى الله عنه انه قال اتت النبى صلى الله عليه وسلم
امراة لم تسم فكلمته فى شىء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت ولابوى ذر والوقت فقالت
يا رسول الله ارايت اى اخبرنى ان جئت ولم اجدك قال جبير بن مطعم كانها تريد الموت
تعنى ان جئت فوجدتك قد مت ماذا اعمل قال صلى الله عليه وسلم لها ان لم تجدينى
فاتى ابا بكر وفيه الاشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفى معجم
الاسمعيلى من حديث سهل بن ابى حثمة قال بايع النبى صلى الله عليه وسلم اعرابيا فساله ان
اتى عليه اجله من يقضيه فقال ابو بكر ثم ساله من يقضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه
الطبرانى فى الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق فى فضل ابى بكر رضى الله عنه
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين
الثورى انه قال حدثنى بالافراد قيس بن مسلم الجدلى بفتح الجيم ابو عمرو الكوفى العابد
عن طارق بن شهاب البجلى الاحمسى ابو عبد الله الكوفى قال ابو داود راى النبى صلى الله
عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة

بعدها زاي مخففة فالف فجيم مفتوحة فهاء تانيث وهم من طي واسد وغطفان قبايل كثيرة وكان
هولاء القبايل ارتدوا بعده صلى الله عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة
بعد النبي صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا
وبعثوا وفدهم الى ابي بكر يعتذرون فاحب ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم
فقال لهم تتبعون بسكون الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحارى حتى يري الله خليفة
نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع
بين الصحيحين بلفظ جا وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين
الحرب المجلية والسلم المخزية قالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ينزع منكم الحلقة
والكراع وتغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم
في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يري الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا
يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال قد رايت رايا وسنشير عليك
اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما يدون قتلانا ويكون قتلاهم
في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله ليست لها ديات قال فتتابع الناس
على قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء اي الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء والزاي من الخزي
اي القرار على الذل والصغار وفائدة نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة ليامن الناس من جهتهم
وقوله يتبعون اذناب الابل اي في رعايتها لانهم اذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا اعرابا في
البوادي لا يعيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا الحديث من افراد البخاري هنا
باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى ابو موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنا عشر اميرا وعند مسلم من رواية
سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا فقال عليه
الصلاة والسلام كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش وفي رواية سفين فسالت
ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي
عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو
سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر وفيه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا
وعند ابي داود ايضا من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا يزال هذا الدين قائما
حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في
مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية
ابي داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية
ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية
فاستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر
وقيل يكون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة تفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس
وحدها ستة انفس كلهم يسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي ببغداد الى من كان يدعي الخلافة
في اقطار الارض من العلوية والخوارج ويحتمل ان يكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوي قال

جميع

جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم يصح ولايتهما ولم
تطل مدتهما وهما معوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر نفسا على الولاء كما اخبر صلى الله عليه
وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضى القرن الاول
الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله في الحديث الآخر تجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان
هذه الصفة لا تفقد منهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما
لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هولاء الاثني
عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر فالله اعلم انتهى
ملخصا من فتح الباري باب اخراج الخصوم اي اهل المخاصمات
واهل الريب بكسر الراء وفتح التحتية التهم من البيوت بعد المعرفة اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران
بهم ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت ابي بكر ام فروة بنت ابي
قحافة حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي الله عنه لما مات ووصله اسحق بن راهويه في مسنده من
طريق سعيد بن المسيب قال لما مات ابو بكر بكي عليه قال عمر لهشام بن الوليد قم فاخرج النساء الحديث
وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتى خرجت ام فروة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذي نفسي بيده
اي بتقديره لقد هممت اي عزمت ان امر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب اي يكسر ليسهل
اشتعال النار به ثم امر بالصلاة فيوذن لها بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيوم الناس
ثم اخالف الى رجال اي اتيهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا غاب عنه والمعنى اخالف الفعل
الذي اظهرت من اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم فاحرق عليهم بيوتهم بتشديد الراء فاحرق والمراد
به التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق
المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء بدل
الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف
عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة
من اللحم اي لو علم انه لو حضر صلاة العشاء لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لقصور همته ولا
يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن يوسف الفربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وبيض
له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير
عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة
الميم مخفوضة في كل من المنساة والميضاة وقد نزل الفربري في هذا التفسير درجتين فانه ادخل
بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما عن الآخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي
وحده وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاختفى او امتنع في بيته مطلا اخرج منه بكل طريق
يتوصل اليه بها كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم
والحديث سبق في صلاة الجماعة والاشخاص هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل يجوز
للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه ونحوه اي ونحو ذلك وعطف
واهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري

او تمنع

والزيارة [illegible]

عن عقيل بضم العين هو ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قايد كعب
من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم
وكان قايد كعب حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
بغير صرف للاكثر زاد احمد من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اخر
المغازي الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلاثة المتخلفين
وهم كعب وهلال بن امية ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن بالله علم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه
جواز الهجر اكثر من ثلاث واما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث مطولا
ومختصرا مرات والله الموفق والمعين وهذا اخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وتسع
مائة احسن الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وافاض علينا من فواضل فضله العميم
وهدانا الى الصراط المستقيم واعانني على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم
استودعه تعالى ذلك وجميع ما انعم به علي وان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب عافيته ويجعل وفاتي
في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا دايما ابدا والله تعالى اعلم

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه عسر فالاول نحو قول الطاعن في
السن ليت الشباب يعود يوما فان عود الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني نحو قول
منقطع الرجاء من مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت
غدا يجي فان غدا واجب المجي فالحاصل ان التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب
واما الترجي فيكون في الشي المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشي المكروه نحو فلعلك باخع
نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك ان تقتلها حسرة على ما فاتها من اسلام قومك
قاله في الكشاف فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع الا في
الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فجهل منه او افك قاله في المغني والاشفاق
لغة الخوف يقال اشفقت عليه بمعنى خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفت منه وحذرته والله اعلم

### باب ما جاء في التمني وتمني الشهادة

باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر
عن المستملي وكذا هو عند ابن بطال لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي
بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب
ابن حزن الامام ابي محمد المخزومي سيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده في تصريف قدرته لولا ان رجالا يكرهون
ان يتخلفوا بعدي عن الغزو معي لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره ولا اجد ما احملهم عليه

ما تخلفت

ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله ولوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى
وسكون الثانية واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا
بضم الهمزة فيهما كاللاحق ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم ست مرات وختمه
بالقتل لان الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشي وتمني حصوله وتمني الفعل
والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر فكانه اراد
المبالغة في تبيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا التمني
منه صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفاقسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول
اية والله يعصمك من الناس وتعقب بان نزولها كان في اوايل قدومه المدينة وانه صرح ابو
هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في اوايل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن
الملقن ان بعضهم زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز
تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث
سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت بغير
واو اني لاقاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة ولابي ذر عن الكشميهني اني اقتل في سبيل الله باسقاط
اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرار ثم اربع مرات وزاد غير ابي ذر ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا بتكرارها ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة رضي الله عنه يقولهن
اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفايدته التاكيد وظاهره انه من كلام
الراوي عن ابي هريرة اي شهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كلمات اقتل ثلاث مرات والله اعلم

### باب تمني الخير

وقول النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق موصولا في الرقاق بلفظ لو كان لي احد ذهبا وجواب
لو قوله في الحديث الا ان شاء الله تعالى في هذا الباب لاحببت الحزونة قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني اسحق بن نصر نسبه الى جده واسم ابيه ابرهيم البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الحافظ
ابو بكر الصنعاني عن معمر ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني انه سمع
ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية
الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله لاحببت ان لا ياتي ثلاث
ولابي ذر عن الكشميهني على ثلاث وعندي منه دينار ليس شي ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة
وفي نسخة الحافظ ابي ذر وهو في نسخة معزوة لغير الاصيلي ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين بفتح الدال
المهملة على تشديد بدل ليلا اجد من يقبله والضمير للدينار والدين والجملة حالية قال الزركشي وفي الكلام
تقديم وتاخير اختل به الكلام واصله وعندي منه دينار اجد من يقبله ليس شي ارصده في دين فيفصل
بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله اجد بالمستثنى قال البدر الدماميني لا اختلال ان شاء
الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان يجعل قوله ليس شيا ارصده لدين على صفة لدينارا
وان كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصل المعنى انه لا يحب على تقدير ملكه لاحد ذهبا ان يبقى عنده
بعد ثلاث ليال مرصدا للمال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا لوفاء دين عليه في حال ان لم نجد قابلا له
لا يجده وهنا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي قلناه تقديم ولا تاخير فتامله

وذكر الصغاني ان الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع انه في رواية الاصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع ان لو انما هي لامتناع الشيء لامتناع غيره لا للتمني اذ لو هنا شرطية بمعنى ان ومحبة كون غير الواقع واقعا هو نوع من التمني غايته ان هذا تمني على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا انه تمني بالشرط قاله في الكواكب والحديث سبق في الرقاق والله اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

لو استقبلت من امري ما استدبرت وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها ولابي ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصولة والعائد محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت معي الهدي اي ما قارنت او ما افردت ولحللت اي لتمتعت مع الناس حين حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه شق عليهم ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباحث ذلك مرت في الحج وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل البري قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن زريع البصري عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي قريبة ابي محمد المعلم البصري عن عطاء اي ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون الواو وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة وهو معنى فسخ الحج الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء من العمرة ولابي ذر ونحل الا من كان معه هدي استثناء من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب غير على الاستثناء وجرها صفة لاحد وطلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة وجاء علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له صلى الله عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اي الماموروں ان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي ذر عن الكشميهني انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر منيا لقربهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب التشعث فكيف يكون ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك اني لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الان مستقبلا زمن الامر الذي استدبرته ما اهديت ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي لحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل بها قال جابر ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالنونين وهو يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله الناهذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل للابد بالسوس ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني معه مكة وهي حائض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك كلها اي تاتي بافعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحا وهي المحصب وطهرت وطافت قالت عائشة يا رسول الله

استطلقون

انتطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا

وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الراء سهر النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ذات متحة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم من هذا قيل ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ثم قال سعد بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه بالغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى صوت النائم ونفخه وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يسهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا الى اخره وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور وليس المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل وقالت عائشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الدال والخاء المعجمتين نبت طيب الرائحة وجليل بالجيم الثمامة وهو نبت ضعيف لا يطول فقالت عائشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم

باب تمني القران والعلم

وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية قبل الحاء المهملة والف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من غير ان يزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين بتاء التانيث اي لا حسد محمود في شيء الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تاء اي

المضاف

في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنتين خصلة رجل فحذف المضاف واقيم اليه مقامه اتاه الله اعطاه الله القران فهو يتلوه آنا الليل والنهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من انا الليل والنهار فيقول سامعه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القران آنا الليل والنهار لفعلت كما يفعل فقرات كما يقرا والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من المال لفعلت كما يفعل لانفقته كما انفق والحديث بات في التوحيد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث السابق وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر

## باب ما يكره من التمني

وهو الذي يكون فيه اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضا ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد وبما ينبغي لكل من بسط في الرزق او قبض فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشي له ويزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره والاول منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعم من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فيما يلقيه في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه اخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي واذا تامل لانسان لم يجد دعا احسن مما ذكره الله تعالى في القران تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجوان يكون اجرنا على الضعف من اجر النسا كالميراث وقالت النسا يكون وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنسا نصيب مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث واسالوا الله من فضله فان خزائنه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل ان الله كان بكل شي عليما فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال نصيب الى اخر قوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شي عليما وبه قال حدثنا حسن بن الربيع بفتح الحا والرا فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا الموت لتمنيت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال لا تمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى التاءين وانما نهى عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحياة

نوع الحسد والغبطة

مواضع

وما

وما يترتب عليها من الفوايد ولان الله تعالى قدر الاجال فمتمني الموت غير راض بقضا الله وقدره ولا مسلم لقضايه نعم اذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابن ابي خالد اسمعيل واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي انه قال اتينا خباب ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التيمي حليف بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في جسده بلا شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن ازهر لابي ذر ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى قال التوربشتي اليا المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري على مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة اثبتها في الخط فروى ذلك وقال السفاري هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية انس السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب ينصب محسنا ومسيئا قال الزركشي تبعا لابن مالك حيث قال في توضيح تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر واكثر ما يكون ذلك بعد ان ولو كقوله

انطق بحق وان مستخرجا احنا ٭ فان ذا الحق غلاب وان غلبا

وكقوله

علمتك منانا فلست بامل ٭ نداك ولو غرثان ظمان عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجي لعل للرجا المجرد من التعليل واكثر مجيها في الرجا اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب يطلب العتبى اي الرضا عنه وتعقبه في المصابيح فقال اشتمل كلامه على امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان كلا من قوله محسنا ومسيا خبر ليكون محذوفة مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل يتمن وهو احدكم وعطف احد الحالين على الاخر اي بعد كل حال كما ينبه على علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمن احدكم الموت اما محسنا واما مسيا اي سوا كان على حالة الاحسان او الاساة اما ان كان محسنا فلا يتمن الموت لعله يزداد احسانا على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان يكون مسيا فلا يتمن ايضا اذ لعله يندم على اساته ويطلب الرضا عنه فيكون ذلك سببا لمحو سياته التي اقترفها واما الثاني فدعواه ان اكثر مجي لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القيد ولو سلم فليس في الحديث شاهد على مجيها للترجي المجرد لامكان اعتبار التعليل معه وقد فهمت صحة اعتباره مما قررناه فتامله انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب بزيد على

على ما هنا فليراجع وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة او محنة بعدو ونحوه
من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاث للاية
المسوقة قبلها غموض لانه كان اراد ان المكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الاية وما دل عليه
الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لان تمني الموت
غالبا ينشأ عن وقوع امر مختار الذي يتمنى به الموت على الحياة فاذا نهى عن تمني الموت كانه امر بالصبر
على ما نزل به فيجمع الاية والحديث الحث على الرضى بالقضا والتسليم لامر الله تعالى قاله في فتح الباري

## باب قول الرجل ولابي ذر عن الحموي والمستملي النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما اهتدينا

وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي
رواد البصري عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب ونحن نحفر الخندق
يوم الاحزاب ولقد رايته صلوات الله وسلامه عليه حال كونه وارى بالف وفتح الراء من غير همز اي
غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقول يرتجز بكلام ابن رواحة عبد الله او هو من كلام عامر بن
الاكوع وسبق ذلك ولابي ذر عن الكشميهني وان التراب ليواري بياض ابطه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وفتح الطا المهملة تثنية ابط والجملة حالية لولا انت ما اهتدينا قال ابن بطال لولا عند
العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما صرت اليك اي كان مصيري اليك من اجل زيد
وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله نحن ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن بنون التوكيد الخفيفة سكينة وقارا وطمانينة علينا ان الاولى بضم الهمزة فلام مفتوحة
الذين وربما قال صلى الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا
مرتين من الاباء اي امتنعنا يرفع صوته والحديث ومباحثه في غزوة الخندق

## باب كراهية التمني لقاء العدو

بنصب لقا على المفعولية ولابي ذر تمني باسقاط الالف واللام
لقاء بالجر على الاضافة وللاصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل اللام بعد
القاف ورواه اي كراهية تمني لقا العدو الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسبق اواخر الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
والاصيلي وابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا معوية بن عمرو بفتح العين
ابن المهلب الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال حدثنا ابو اسحق ابرهيم بن محمد الفزاري
بفتح الفا والزاي عن موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم بالتنوين ابي النضر
بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد الله بضم العين فيهما القرشي
وكان ابو النضر كاتبا له اي لمولاه عمر انه قال كتب اليه اي لعمر بن عبيد الله عبد الله
ابن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابا فقراته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تتمنوا بفتح النون المشددة لقا العدو وسلوا الله العافية
من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت لا ريب ان تمني الشهادة محبوب
فكيف نهى عن تمني لقا العدو وهو يفضي الى المحبوب واجيب بان حصول الشهادة
اخص من اللقا لامكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقا قد يفضي
الى العكس فلذلك نهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة

## باب

ما

## ما يجوز من اللو

بالف ولامين وواو ساكنة مخففة في الفرع ويروى بتشديدها واستشكل
بان لو حرف واهل العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحروف قاله القاضي عياض
واجيب بان لو هنا مسمى بها فهي اسم زيد فيه واو اخرى ثم ادغمت الاولى في الثانية
على القاعدة المعروفة في بابها ولا بدع اذا في دخول علامات الاسما عليها اذ لم تدخل وهي حرف
انما دخلت وهي اسم وقال صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها
الشي لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها بالتعريف لتكون علامة لذلك
ومن ثم شدد الواو وقد سمع التشديد منونا قال

الام على لو ولو كنت عالما • باذناب لو لم تفتني اوايله •

وقال الاخر

ليت شعري واين مني ليت • ان ليتا وان لوا عناء •

وقال الشيخ تقي الدين
السبكي رحمه الله لو انما تدخلها الالف واللام اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي بها فهي من جملة
الحروف التي سميت التسمية بها من حروف الهجا وحروف المعاني ومن شواهد قوله

وقد ما اهلكت لو كثيرا • وقبل اليوم عالجها قدار •

فاضاف الهاء واو اخرى
وادغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره على
الاطلاق وانما يكره في شي مخصوص يوخذ ذلك من قوله من اللو فاشار الى التبعيض وكورودها
في الاحاديث الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو الى ان اللو في الاصل لا يجوز
الا ما استثني نحو ما عند النسائي وابن ماجه من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم قال المومن القوي خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك
ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شا فعل واياك واللو فان اللو يفتح عمل الشيطان
هذا لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي سوا الا انه قال وما شا
واياك واخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان
فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك
واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شي فلا تقل لو اني فعلت كذا كان كذا ولكن قل قدر الله وما شا
فعل قال في الفتح هذه الطريق اصح طرق هذا الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي
تلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان ولا معارضة بين ما ورد في الاحاديث الدالة
على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشي لم يقع
لو اني فعلت كذا لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله وما ورد من قول لو
محمول على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع شي الا بمشيئة الله وارادته قاله
الطبري وقال غيره الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه اما من قاله تاسفا على ما فات من
طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف
تقديره لدفعتكم وحذف كما قال ابن بطال لانه يحض بالنفي من ضرب المنع وانما اراد لوط عليه السلام
العدة من الرجال والا فهو يعلم ان له من الله ركنا شديدا ولكنه اجرى الحكم على الظاهر وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس المتلاعنين بفتح النون الاولى
على التثنية وقصتهما فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف
ابن الهاد الكوفي اهي بهمزة الاستفهام ولابي ذر هي المراة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
كنت راجما امراة من غير بينة ولابي ذر عن المستملي وله عن الكشميهني بغير بينة

وجواب لو محذوف اى لرجمتها قال تلك امراة اعلنت بالسوء فى الاسلام لكنها لم يثبت عليها ذلك ببينة
ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق فى اللعان ومطابقته للترجمة فى قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا
على هو ابن عبد الله المدينى قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن دينار حدثنا عطا هو ابن
ابى رباح قال اى عطا اعتم النبى صلى الله عليه وسلم بالعشا ابطأ عن صلاة العشا حتى دخلت ظلمة الليل
فخرج عمر رضى الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله بنصب الصلاة على الاغراء بفعل محذوف اى احضر
الصلاة يا رسول الله رقد النسا والصبيان الذين بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل قال
نسوة وقالت نسوة وتقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على النسا فخرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم وراسه اى شعر راسه يقطر ماء لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر موضع
الحال من النبى صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة التالية فى موضع الحال ايضا اى خرج حال كونه يقول لولا
ان اشق على امتى او قال على الناس شك من الراوى وقال سفين بن عيينة بالسند السابق ايضا على
امتى لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اى لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم امر ايجاب ان يصلوها
فى هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطا تابعى وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند
المذكور الى سفين بن عيينة عن ابن جريج عن عطا اى ابن ابى رباح عن ابن عباس رضى الله عنهما انه
قال اخر النبى صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة اى صلاة العشا ليلة فخرج عمر فقال يا رسول الله
رقد النسا والولدان جمع وليد وهو الصبى فخرج عليه الصلاة والسلام وهو يمسح الماء اى ما
الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف المشدد حال كونه يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون
الثانية اى لوقت صلاة العشا لولا ان اشق على امتى وهذا موصول وقال عمرو هو ابن دينار حدثنا عطا
ليس فيه اى فى سنده ابن عباس اما بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو اى ابن دينار فقال فى روايته راسه يقطر
اى ماء وقال اى ابن جريج عبد الملك فى روايته يمسح الماء عن شقه بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتى
وقال ابن جريج انه للوقت لولا ان اشق على امتى اى لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشا وقال
ابرهيم بن المنذر ابو اسحق الحزامى شيخ المؤلف قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون
ابن عيسى القزاز بالقاف والزاى المشددة اولاهما قال حدثنى بالافراد محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو هو ابن
دينار عن عطا هو ابن ابى رباح عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم وهذا موصول وذكر ابن عباس
فيه وهو مخالف لتصريح سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار بان حديثه عن عطا ليس فيه
ابن عباس قيل هو من اوهام الطائفى وهو موصوف بسوء الحفظ وتعقب بانه اذا
كان كذلك فكيف رضى البخارى باخراجه فيه موصولا وهذا وصله الاسمعيلى ولولا حرف
امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف تحضيض ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون
الله وللتوبيخ فيختص بالماضى نحو لولا جاءوا عليه باربعة شهداء ومنه ولولا اذ سمعتموه قلتم
الا ان الفعل اخر وذكر الهروى فيها الاستفهام نحو قوله تعالى لولا اخرتنى الى اجل قريب وانها
تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس
اذا ثبت هذا فلولا هنا الامتناعية ويجب خبر المبتدا الواقع بعدها قال ابن ملك وعلى
هذا اطلاق اكثر النحويين الا الرمانى والشجرى قال وقد يسر لى فى هذه المسالة زيادة
وهى ان المبتدا المذكور بعد لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون غير مقيد ومخبر عنه بكون
مقيد لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند
حذفه فالاول لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف خبره
لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمرو فلم يكن حال من احواله
اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما فى الجملة من الاستطالة المحوجة
الى الاختصار والثانى وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرى معناه الا بذكره

نحو

نحو لولا زيد غائب لم ازرك فخبر هذا النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه
ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر وحديث عهد
بكفر فلو اقتصر فى مثل هذا على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال من احوالهم
لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما
يستقبل وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور ومن هذا
النوع قال عبد الرحمن بن الحرث لابى هريرة انى ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم
على لم اذكره لك والثالث وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه
كقوله لولا اخو زيد ينصره لغلب ولولا صاحب عمرو يعينه لعجز فهذه الامثلة
وامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه اشهر وحينئذ فيكون قوله هنا
لولا ان اشق على امتى لامرتهم من القسم الاول ويحتاج الى تقدير اى لولا
مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة
والموجود الامر واللام جواب لولا واستشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ هى
للو الذى هو لامتناع الشى لامتناع غيره والحديث فيه لولا التى هى
لامتناع الشى لوجود غيره اللازم بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون
البعيد واجيب بان مال لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندى عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك امر ايجاب وتحتيم
والا فالمندوب مامور به على الراجح والمقتضى لهذا التاويل حينئذ ان السواك
مندوب اليه ومن يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل
لان الامر هو الايجاب عنده وزاد فى رواية اخرى عند كل صلاة
والسر فى ذلك ان يخرج القران من فيه وفوه طيب لانه اذا قام يصلى
قام الملك خلفه يستمع قراءته فلا يزال يعجبه بالقران يدنيه حتى يضع
فاه على فيه فما يخرج من فيه شى من القران الا صار فى جوف ذلك الملك
كما رواه البزار مرفوعا من حديث على باسناد حسن والملائكة تتاذى بالرائحة
الكريهة تابعه سليمان بن مغيرة القيسى البصرى فيما وصله مسلم من طريق
ابى النضر عنه عن ثابت البنانى عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم وفى
الفرع كاصله علامة سقوط هذه المتابعة فى رواية انس وقال فى
الفتح انها ثابتة هنا فى نسخة الصغانى قال وهو خطا والصواب ما وقع
عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة الرقام
البصرى قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى البصرى قال حدثنا
حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس رضى الله عنه انه قال واصل النبى
صلى الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر اى شهر رمضان

وواصل معه اناس بضم الهمزة اى ناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك
النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو مُدَّ لى الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبنى
للمفعول وفى جار ومجرور ولابى ذر مُدَّ لى بفتح الميم والدال المشددة بعدها نون
وقاية وخبر لو قوله لواصلت بهم وصالا يدع المتعمقون تعمقهم بضم العين من يدع
وفتحها فى الآخرين من قولهم تعمق فى كلامه اى تنطع فان قلت الجملة
الواقعة بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه محذوف
للقرينة الحالية اى وصالا لا يترك لاجله المتنطعون تنطعهم انى لست مثلكم
انى اظل اى صرحا كونى يطعمنى ربى ويسقين طعاما وشرابا من الجنة لا
يقال انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة لا يجرى عليه
احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة وكانه قال
يطعمنى قوة الآكل والشارب والحديث سبق فى الصوم تابعه اى تابع حميدا
سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم ووصله مسلم كما
ذكرته قريبا قال فى الفتح ووقع لنا بعلو فى مسند عبد بن حميد قال ووقع هذا
التعليق فى رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس فصار كانه طريق
اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا
كما وقع فى رواية الباقين انتهى ولم يذكره فى الفرع كاصله هنا بل عقب
حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط لابى ذر كما نبهت عليه فيما
سبق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الدارقطنى
من طريق ابى صالح عنه حدثنى بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمى امير مصر عن ابن
شهاب الزهرى ان سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة رضى الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال نهى تحريم او تنزيه قالوا يا رسول الله فانك
تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقين فلما
ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال ظاهره
ان قدر المواصلة بهم كانت يومين فقال عليه الصلاة والسلام لو تأخر الشهر لزدتكم
من الوصال الى ان ترجعوا عنه فسألوا التخفيف عنكم قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم
الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام اى المعاقب لهم واستدل به
على جواز قول لو وحمل النهى الوارد فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية كما مر قريبا فى هذا
الباب والحديث سبق فى الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اشعث بن ابى الشعثاء
سليم المحاربى عن الاسود بن يزيد النخعى عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر بكسر الحاء
المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو قال صلى الله عليه وسلم نعم هو من
البيت قالت عائشة قلت يا رسول الله فما لهم ولابى ذر عن الكشميهنى فما بالهم لم يدخلوه
بضم اوله وكسر الخاء المعجمة من الادخال والضمير المنصوب للجدر فى البيت قال عليه الصلاة والسلام
ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم الصاد والذى فى اليونينية بفتح الصاد المشددة

بهم النفقة على عمارته من الحجر وغيره قلت يا رسول الله فما شأن بابه
مرتفعا قال عليه الصلاة والسلام فعل ذاك الارتفاع قومك بكسر
الكاف فيهما اى قريش ليدخلوا بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاءوا ويمنعوا
من شاءوا ولولا ولابى ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم بالجاهلية
ولابى ذر عن الكشميهنى حديث عهد بالاضافة فاخاف ان تنكر قلوبهم
ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة ولابى ذر عن المستملى الجدار
فى البيت وان الصق بابه بالارض وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت
والحديث سبق فى الحج وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال الطيبى لولا فضلى
على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من الانصار وهذا تواضع منه صلى
الله عليه وسلم وحث للناس على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة
المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم
واحبابهم وحرموا اوطانهم واموالهم ولو سلكت الناس واديا او شعبا
بكسر الشين طريقا فى الجبل لسلكت وادى الانصار او شعب الانصار
قيل اراد حسن موافقته اياهم وترجيحهم فى ذلك على غيرهم لما شاهد
منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار او ما اراد بذلك وجوب متابعته اياهم
فان متابعته حق على كل مؤمن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع
لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازنى
الانصارى عن عباد بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه
عبد الله بن زيد المدنى الانصارى المازنى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم انه قال لولا الهجرة التى لا يجوز تبديلها لكنت امرأ من الانصار
ولو سلكت الناس واديا او شعبا ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى وشعبا
بحذف الالف وفتح الواو لسلكت وادى الانصار وشعبها تابعه
اى تابع عباد بن تميم ابو التياح بفتح الفوقية والتحتية المشددة
وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح
الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصرى عن انس رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم فى الشعب اى من قوله لو سلكت الناس واديا او شعبا الخ
والحديث سبق فى المناقب

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب ما جاء فى خبر الواحد الصدوق

اى العمل بقوله فى الاذان والاعلام بجهة القبلة لاجل الصلاة ودخول وقت الصلاة بطلوع الفجر او غروب الشمس
فى الصوم والفرائض والاحكام من عطف العام على الخاص جمع حكم وهو خطاب
الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف العام

على عام اخص منه لان الفرايض فرد من الاحكام والمراد بالواحد هنا حقيقة
الوحدة وعند الاصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لابد منه فان المخبر
بالكذب اتفاقا اما من لم يعرف حاله ففيها ثالثها يجوز ان اعتضد قال في الفتح
وسقطت البسملة لابي ذر والقابسي والجرجاني وثبت هنا قبل الباب
في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا من جملة ابواب الاعتصام
فانه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في
بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بعمدة والذي عند الجميع بلفظ باب
فيكون من جملة كتاب الاحكام وهو واضح نعم في نسخة الصغاني كتاب
اخبار الاحاد ثم قال باب ما جاء الخ وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق
وسقطت الواو لغير ابي ذر فقوله رفع فلولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طائفة
اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين
ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا المشاق في تحصيلها ولينذروا قومهم
وليجعلوا مرمى همتهم الى التفقه انذار قومهم وارشادهم اذا رجعوا اليهم
دون الاغراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب
والملابس لعلهم يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد
يلزم العمل بها لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفرد من كل ثلاثة تفردوا بقرية
طائفة الى التفقه لتنذر فرقتها كي يتذكروا ويحذروا فلو لم تعتبر الاخبار
ما لم يتواتر لم يفد ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا الخ وقال بعد قوله طائفة
الاية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طائفة لقوله تعالى وان طائفتان
من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان ولابي ذر عن الكشميهني الرجلان دخل في
معنى الاية لاطلاق الطائفة على الواحد وبهذا احتج امامنا الشافعي وقبله
ابن مجاهد وعن ابن عباس وغيره ان لفظ الاية يتناول الواحد فما فوقه
ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن عطاء اثنان
فصاعدا وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ بخبر وتنكير الفاسق والنبأ للتعميم
كانه قال اي فاسق جاءكم باي نبأ فتبينوا فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الامر
وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحامى جنس الفسوق
لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه وفي الاية دليل على قبول خبر الواحد العدل
لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق ولخلا التخصيص به عن
الفائدة وقال ابن كثير ومن ههنا امتنع طوائف من العلماء من قبول مجهول الحال
لاحتمال فسقه في نفس الامر وقبلها اخرون لانا انما امرنا بالتثبت عند
خبر الفاسق وهذا ليس بمحقق الفسق لانه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى الله
عليه وسلم امراءه جمع امير ولابي ذر عن الكشميهني امراء بحذف الضمير الى الجهات
واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في ارساله معنى وانما ارسل
اخر بعد الاول مع كون خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال فان سها احد منهم
اي من الامراء المبعوثين رد بضم الراء مبنيا للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية

ان الله

الطايفة

١

الشاملة للواجب والمندوب وغيرها وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة
اخره مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه وثبت قوله ابن الحويرث
في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم والذين عليه ونحن شببة بمعجمة
وموحدتين مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون اي في السن
او في القراءة كما في مسلم او في العلم كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفيقا بفاء وقاف من الرفق وفي مسلم رقيقا بقافين وكذا هو عند
بعض رواة البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا بفتح اللام ازواجنا
او اعم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها او
قال اشتقنا سالنا بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك
قال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرائع الاسلام
ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال ابو قلابة وذكر مالك
ابن الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها ليس بشك بل تنويع ومن جملة الاشياء
التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي
فاذا حضرت الصلاة اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم في
الفضل او في السن عند التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به والحديث سبق
بعين هذا المتن والاسناد في باب الاذان للمسافر من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي
عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح السين
فانه يؤذن او قال ينادي بليل اي فيه ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم
المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد قائمكم بالرفع وفي اليونينية قائمكم بالفتح مصلحا على كشط مصححا
عليها وليرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح وحكي فيه تعقب ارجعت رباعيا فعلى هذا يضم
اوله تعقبه في التوضيح فقال ان اراد مطلقا حتى يدخل فيه هذا الحديث فيفتقر الى
ثبوت رواية فيه بالضم والا فليس في نسخ البخاري الا الفتح على ما فيه كلام الشارحين
وان اراد غير ذلك فليس مما نحن بصدده انتهى وفي الفرع عن ابي ذر ليرجع بضم حرف المضارعة
وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة في اليونينية قائمكم بالنصب
على المفعولية والمراد به القائم في التهجد يعني لينام تلك اللحظة ليصبح
نشيطا او ليتسحر ان اراد الصوم وينبه يوقظ نائمكم ليستعد للصلاة
وليس الفجر ان يقول اي يظهر هكذا مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع
يحيى بن سعيد القطان كفيه حتى يقول يظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور
اصبعيه السبابتين اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من الطرفين

ن
التوضيح

اليمين والشمال وهو الفجر الصادق وفيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان
قبل الفجر من ابواب الاذان ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره
فانه يخبر ان الوقت الذي يؤذن فيه من الليل يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال
حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي
العامري الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته للترجمة
في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق والحديث سبق اوائل في الاذان
وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم خمسا اي
خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام
وما ذاك اي وما سؤالكم عن ذلك الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد
صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو
وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى خمسا من طريق ابي الوليد
هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ الافراد وبهذا يحصل المطابقة بين الحديث
والترجمة هنا اذ الحديثين حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة وقد صدقه
النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا عنده ولم يقف الحافظ ابن حجر
على تسمية من اخبره صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد
اي ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصرف من اثنتين ركعتين اي من احدى صلاتي العشي كما في الرواية الاخرى
فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول اقصرت الصلاة بهمزة الاستفهام
الانكاري وفتح القاف وضم الصاد المهملة يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله
عليه وسلم للناس اصدق ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقالوا الناس نعم
صدق فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احرم ثم جلس ثم قام فصلى ركعتين
اخريين بتحتية بعد الراء فنون ثم سلم ثم كبر ثم سجد وكان سجوده مثل سجوده
الذي للصلاة او اطول منه شك من الراوي ثم رفع فكبر فسجد سجودا مثل
سجوده للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف او حال اي سجد السجود في حال
كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم
من غير ان يتشهد ومطابقته ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو
واحد وانما قال اصدق ذو اليدين للاستثبات خبره لكونه انفرد دون
من صلى معه لاحتمال خطائه في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول
من يرى رجوع الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو رأي

البخاري

حدثني

الظهر

البخاري ولذلك اورد الخبر من هنا بخلاف من يحمل الامر على انه تذكر فلا يتجه
ايراده في هذا المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد
في سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
بينا بغير ميم الناس بقبا بالهمزة والمد ينصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف
بتانيث البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدأ وبقبا يتعلق
بالخبر اي مستقرون بقبا في صلاة الصبح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الفجر
اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا وآت اسم فاعل من اتى يأتي
صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه
الليلة قرآن يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآيات وقد امر بضم
الهمزة فيها عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة
فيهما على الامر في الثاني وبفتحها فيه على الخبر وضمير المفعول على كسرها لاهل قبا
وعلى فتحها عليهم او على النبي صلى الله عليه وسلم والمصلين معه وكانت وجوههم الى
الشام فاستداروا الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى
مؤخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النسا حتى صرن خلف الرجال
ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت مفرقة والحديث سبق في الصلاة
ومطابقته للترجمة في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد عملوا بخبره
واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع
هو ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
في الهجرة من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من
الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنيا
للمفعول اي يؤمر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في
السماء اي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء وكان صلى الله عليه وسلم يتوقع من
ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابرهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب الى الايمان
لانها مفخرهم ومزارهم ومطافهم فلنولينك فلنعطينك ولنمكننك من استقبالها
او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل
اليها لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته فتوجه
بضم الواو نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال او
عباد بن نهيك العصر ولا تنافي بين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بقبا
لان العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر على قوم
من الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى الله عليه وسلم
وهذا على طريق التجريد جرد من نفسه شخصا او على طريق الالتفات

مع النبي صلى

او نقل الراوي كلامه بالمعنى وانه عليه الصلاة والسلام قد وُجِّه بضم الواو وكسر الجيم الى
الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث سبق في باب
التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال في مصابيح الجامع فان
قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو
خبر الواحد فان ذلك اثبات الشيء بنفسه واجاب بانه انما مقصوده
التنبيه على مثال من امثلة قبولهم خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى فيثبت
بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد قال ثم مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو
استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه
السلام أُمِرَ ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر
الواحد هل يجوز او لا الاكثر على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون ونقل
عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث ووجه الدليل
انهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد
وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة فان المسألة مفروضة في نسخ الكتاب
والسنة المتواترة بخبر الواحد ويمتنع في العادة في اهل قبا مع قربهم منه صلى
الله عليه وسلم واتيانهم اليه وتيسر مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلاة
الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من
غير مشاهدة لفعله او مشافهة من قوله قال البدر الدماميني ليس الكلام
في صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي استداروا
في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة ولم ينكر عليهم
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو الذي استدلوا به فيما يظهر والشيخ اي
ابن دقيق العيد لم يدفعه ثم اطال الكلام رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في شرح
العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف
والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحق
ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت اسقي ابا طلحة
زيد بن سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن
كعب الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو
اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور يتخذ منه ذلك الشراب فجاءهم آتٍ فاعل وعلامة الرفع ضمة
مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الآتي فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لي
يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها شراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى
مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة فضربتها باسفله حتى انكسرت وفي باب
نزل تحريم الخمر فاهرقتها ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما
سالوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا

به

به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام
ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة
بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد كانوا سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا لابعثن
اليكم رجلا امينا حق امين فيه توكيد والاضافة نحو ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وجدا اي عالم
يبالغ في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يعني
فبعث لهم ابا عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة وان كان في الكل لكنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم
بوصف يغلب عليه كما وصف عثمان بالحيا والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عن
ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين
وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة بن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده هنا مناسبة
لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء مناسب لذلك الشيء وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة
ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين
بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
عن عمر
وكان رجل من الانصار اسمه اوس بن خولي اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اي حضرته
اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله واحواله واذا غبت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وشهد هو ولابي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني
بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي باب
التناوب في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه
قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحرث اليامي عن سعد بن عبيدة
باسكان العين في الاول وضمها في الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا لاجل ناس تراآهم اهل جدة وامر عليهم رجلا
اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصار وتؤول بانه انصاري
بالمحالفة او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر
فاوقدوا نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها فاراد ناس ان يدخلوها وقال الآخرون انما
فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها
لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي لماتوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوها ما خرجوا
منها ابدا ويحتمل ان يكون الضمير للنار الآخرة والتأبيد محمول على طول الاقامة لا على البقاء وقال عليه
الصلاة والسلام للآخرين الذين لم يريدوا دخولها لا طاعة في معصية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
في المعصية انما تجب الطاعة في المعروف قال السفاقسي لا مطابقة بين الحديث وما ترجم له لانهم
لم يطيعوه في دخول النار واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم الغرض
والحديث سبق في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي

مصغرا ابو خيثمة النسائي الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابي ابرهيم بن سعد
ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال المؤلف وحدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذيب عند البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل من الاعراب فقال
يا رسول الله اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد ما تضمنه القران فقام خصمه زاد في رواية اخرى
وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض له بزيادة الفا
وفيه جزا شرط محذوف يعني اتفقت معه بما عرض على جنابك فاقض فوضع كلمة التصديق موضع الشرط
وائذن لي زاد ابن ابي شيبة عن سفين حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال اي الثاني كما هو
ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه ان الابن كان حاضرا فاشار اليه ومعظم
الروايات ليس فيها لفظ هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين آخره فاء على هذا اشار لخصمه
وهو زوج المراة قال الزهري اي اجيرا والعسيف الاجير وسمي به لان المستاجر يعسفه في العمل
والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج اليه امراته من
الامور فكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني
ان على ابني الرجم فافتديت بالفا منه اي من الرجم بمائة من الغنم ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان
ذلك حق له يستحق ان يعفو عنه على مال ياخذه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان
على امراته الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد مائة وتغريب عام وفيه جواز الافتاء في زمانه
صلى الله عليه وسلم وبلده فقال صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله
وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال
الاول في قوله اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردها على صاحبها واما ابنك فعليه جلد مائة
وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال ابن السكن في كتاب الصحابة
لا ادري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك
الاسلمي فاغد على امراة هذا بالغين المعجمة الساكنة اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها
فغدا عليها انيس فسالها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية وعدي غدا بعلى لتضمنه
الاستعلاء اي مستاثرا عليها وحاكما عليها وقد عديت بعلى في القران الكريم قال تعالى ان اغدوا
على حرثكم وقال الشاعر وقد غدوا على سه كرام نشاوى واجدين لما نشاء
ومباحث الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظانها وفي الحديث ان المخدرة التي
لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطابقته
للترجمة في قبول تصديق احد المتخاصمين الاخر وقبول خبره **باب**

**بعث النبي** بالاضافة باب لتاليه واسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث
النبي **صلى الله عليه وسلم** بفتح عين بعث فعلا ماضيا والنبي رفع فاعل **الزبير** بن العوام حال
كونه **طليعة وحده** ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
ولابي ذر ابن المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر محمد قال سمعت
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم

وطليعهم

ذهب اليها

وطليعهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم
عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير تكرار ثم مرتين وزاد
في رواية ابي ثلثا اي كرر ندب الناس فالناس الزبير ثلاث مرات فقال صلى الله عليه
وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء المهملة والواو وكسر الراء وتشديد التحتية ناصر وحواري
ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على سائر اقرانه لا سيما
في ذلك اليوم والا فكل الصحابة كانوا انصارا له عليه الصلاة والسلام قال سفين بن عيينة
حفظته اي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له اي لابن المنكدر ايوب السختياني
يا ابا بكر هي كنية محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر فان القوم يعجبهم
ان تحدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك المجلس سمعت
جابرا فتابع بين بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتتابع بفوقيتين
بين احاديث ولابي ذر عن الكشميهني بين اربعة احاديث سمعت جابرا
قال علي بن المديني قلت لسفين بن عيينة فان الثوري سفين يقول يوم قريظة
يعني بدل قوله يوم الخندق فقال ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر ولفظة
منه ثابتة لابي ذر كما انك جالس يوم الخندق قال سفين بن عيينة هو يوم واحد
يعني يوم الخندق ويوم قريظة وتبسم سفين بن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح
على اطلاق اليوم على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما يقال
يوم الفتح ويراد به الايام التي اقام فيها صلى الله عليه وسلم لما فتحها وكذا وقعة الخندق
دامت اياما اخرها لما انصرفت الاحزاب ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم
جاء جبريل بين الظهر والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا اليهم فحاصرهم
اياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسمعيلي انما طلب النبي صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق خبر بني قريظة ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر
قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق من ياتيه بخبر بني قريظة فبني
قال يوم قريظة اي الذي اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك
مراد سفين والله اعلم والمطابقة في قوله وندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب
الزبير وسبق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده **باب** بالتنوين في موضع الحال
قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم
اي لا تدخلوا الا ماذونا لكم او في معنى الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن
له واحد جاز له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة ما يصدق
عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من
لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد اي الازرق عن ايوب السختياني عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل حائطا يعني بستانا اريس وامرني بحفظ الباب ولابي ذر
في قوله هنا وامرني وقوله في السابقة ولم يامرني بحفظه لانه لعله كان في اول ما جاء ودخل
صلى الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي

صلى الله عليه وسلم فنقوله ولم يأمرني بحفظ كان في تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر وأشباهه أذن له وأمره
أن يأذن له أمره حينئذ بحفظ الباب تقريراً له على ما فعله ورضي به تصريحاً أو تقريراً فيكون
مجازاً لجار رجل يستأذن في الدخول عليه فذكرت له فقال عليه الصلاة والسلام ائذن له في الدخول
وبشره بالجنة فإذا أبو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان فقال ائذن
له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب أبي بكر ومناقب عمر طويلاً وهذا مختصر منه وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الأويسي الفقيه قال حدثنا سليمان بن بلال أبو محمد مولى
الصديق عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما أنه سمع ابن عباس
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال جئت أي بعد أن أخبره صاحبه أوس بن خولي أن النبي صلى
الله عليه وسلم اعتزل أزواجه فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم وضم الراء
بينهما معجمة ساكنة أي غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسود اسمه رباح على
رأس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستأذن
في الدخول فدخل الغلام واستأذن فأذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت ففيه الاكتفاء بالواحد
في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والعمل وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا طرف
منه وبالله المستعان **باب ما كان يبعث النبي**
**صلى الله عليه وسلم من الأمراء** كعتاب بن أسيد على مكة وعثمان بن أبي العاص على الطائف
**والرسل** إلى الملوك كحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب إلى الحارث
ابن أبي شمر الغساني ملك البلقاء واحداً بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله
مطولاً في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة
ابن زيد بن امرئ القيس الكلبي من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي
وآخره جيم بكتابه إلى عظيم أهل بصرى بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث
ابن أبي شمر أن يدفعه إلى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون
غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال
حدثني بالإفراد الليث بن سعد الإمام المصري عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى
كسرى برويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فأمره أي أمر عليه الصلاة
والسلام عبد الله بن حذافة أن يدفعه أي الكتاب إلى عظيم البحرين المنذر بن ساوى
يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ملك الفرس فدفعه إليه فلما قرأه كسرى مزقه قال
ابن شهاب الزهري فحسبت أن ابن المسيب سعيد قال فدعا عليهم على كسرى وجنوده
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق أي يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب الله
تعالى دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد
رأيت في تصحيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه
إلى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الأمهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب
إثباته وقد ذكر البخاري فيما رواه الكشميهني تعليقاً وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله
عليه وسلم دحية بكتابه إلى عظيم بصرى وأن يدفعه إلى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه

صاحب المصابيح

صاحب المصابيح ساكتاً عليه قال في الفتح بعد أن ذكره فيه خبط وكأنه توهم أن القصتين واحدة وحمله على
ذلك كونهما من رواية ابن عباس والحق أن المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين
عبد الله بن حذافة وإن لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل على
المغايرة بينهما إلا بعد ما بين بصرى والبحرين فإن بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك
الروم والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال وإنما نبهت على ذلك خشية أن يغتر به من
ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن يزيد بن أبي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الأكوع قال حدثنا سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أسلم اسمه هند ابن أسماء بن حارثة
أذن في قومك أو قال في الناس يوم عاشوراء بالهمزة والمد أن من أكل في أول اليوم فليتم أي فليمسك
عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن أكل فليصم زاد في كتاب الصوم فإن اليوم يوم عاشوراء
والحديث سبق في الصوم ثلاثياً وهو هنا رباعي ومطابقته لما ترجم له في قوله قال لرجل من
أسلم أذن في قومك فإنه من جملة الرسل الذين أرسلهم وقد سرد محمد بن سعد
كاتب الواقدي في طبقاته أمراء السرايا وعمالهم فلا أطيل بذكرهم **باب**
**وصاة النبي صلى الله عليه وسلم** بفتح الواو وقد تكسر من غير همز أي وصية النبي صلى الله عليه
وسلم **وفود العرب أن يبلغوا** بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة أي بأن يبلغوا
ما سمعوه من العلم **من وراءهم** في موضع نصب على المفعولية قاله مالك بن الحويرث
بضم الحاء المهملة مصغراً فيما سبق قريباً أوائل باب ما جاء في إجازة خبر الواحد وبه قال
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال
أخبرنا شعبة بن الحجاج ح للتحويل قال البخاري وحدثني بالإفراد إسحاق بن راهويه قال في
الفتح كما في رواية أبي ذر قال أخبرنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل
أبو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو ومحدثها قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن أبي جمرة بالجيم
والراء نصر بن عمران الضبعي أنه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعدني بضم أوله وكسر ثالثه
على سريره وفي مسند إسحاق بن راهويه أنا النضر بن شميل وعبد الله بن إدريس قالا حدثنا شعبة
فذكره وفيه ويجلسني معه على السرير فأترجم بينه وبين الناس فقال إن ولأبي ذر والأصيلي
في نسخة فقال لي إن وفد عبد القيس بن أفصى لما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
قال لهم من الوفد وفي كتاب الإيمان بكسر الهمزة من القوم أو من الوفد بالشك قالوا نحن ربيعة
ابن نزار بن معد بن عدنان قال مرحباً بالوفد والقوم مرحباً مأخوذ من رحب رحباً بالضم إذا
وسع منصوب بعامل مضمر لازم إضماره والمعنى أصبتم رحباً وسعة ولأبي ذر أو القوم بزيادة همزة
قبل الواو بالشك من الراوي غير خزايا ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها القزاز وغيره حال من الوفد
أو القوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله إن بيننا وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح
الضاد المعجمة مخفوض بالإضافة بالفتحة للعلمية والتأنيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها
من أطراف العراق فمرنا بأمر زاد في الإيمان فصل بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين على الوصفية ندخل
به الجنة إذا قبل منا برحمة الله ونخبر به من وراءنا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسألوا
النبي صلى الله عليه وسلم عن الأشربة أي عن ظروفها فنهاهم عن أربع وأمرهم بأربع أمرهم بالإيمان
بالله أي وحده قال هل تدرون ما الإيمان بالله قالوا الله ورسوله أعلم قال عليه الصلاة والسلام

هو شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة
والظن فيه في الحديث صيام رمضان وتؤتوا وفي الايمان وان تعطوا وهو معطوف على
قوله باربع اي اخبرهم بالايمان وبان يعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال شارح
المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر وان يكون بمعنى الشان والفصل
يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل
وان يكون بمعنى المفصل اي مبين مكشوف ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه
فاذا كان بمعنى الشان والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله
وندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم شيئا لتني عن عظيم في جواب معاذ اخبرني
بعمل يدخلني الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلى الله
عليه وسلم الايمان باركانه الخمسة كما فصله في حديث معاذ وان كان بمعنى واحد
الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا المراد به اللفظ والباء للاستعانة والمامور
به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة افعل وتصريحه في هذا المقام ان يقال
لهم آمنوا او قولوا آمنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد
بالامر الشان يكون المراد بمعنى اللفظ مؤداه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي
مرنا بامر فاصل جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم
فالمامور هنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للايمان بدلالة
قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم بينه بما قال فان قيل
على هذا في قول الراوي اشكال لان احدهما ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما
ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار
اجزائه المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منصوبا
لغرض من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجههم اليه كان ما سواه مرفوض مطروح
ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي فعززناه ترك المنصوب واتى بالجار والمجرور
لان الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين
لان القوم كانوا مؤمنين مقرين بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترجب
النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم
وكان الامر في صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر وقصد به انه صلى الله عليه وسلم نبههم على
توهمهم بقوله اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكران يعطوا من المغانم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع
على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من
ايراد الكلام فصار امرا من الاوامر انتهى ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا بضم الدال المهملة
وتشديد الموحدة والمد القرع والانتباذ في الحنتم بالحاء المهملة المفتوحة الجرة الخضراء والانتباذ في المزفت
ما طلي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل خشبة ينقر فينتبذ
فيه وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطلى بالقار نبت يحرق اذا يبس
يطلى به السفن كما يطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا
في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقد رده الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القرآن وانهاكم عن شرب

بنبذ الدبا

بنبذ الدبا والحنتم والمزفت والنقير وقلبنا مثل قال احفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة
وكسر اللام من وراءكم من قومكم وفيه دليل على ان ابلاغ الخبر وتعلم العلم واجب اذ الامر للوجوب
وهو يتبنا ولكل فرد فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه والحديث سبق اوائل
الكتاب في الايمان

## باب خبر المراة الواحدة

هل يعمل به ام لا وبه قال
حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد البسري القرشي البصري من ولد بسر بن ارطاة قال حدثنا محمد
ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة
ابن كيسان العنبري بالنون والموحدة والراء نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم انه قال
قال لي الشعبي عامر بن شراحيل ارايت اي ابصرت حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقاعدت ابن عمر رضي الله عنهما اي جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف
فلم اسمعه يحدث ولابوي الوقت وذر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال
في الفتح والاستفهام في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار
من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه
ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى على الاقدام
عليه وابن عمر مع انه صحابي مقلل فيه محتاط محترز مهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه
يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل
لانهم لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقول الحافظ
ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بانه ليس كذلك
بل هو ابتداء الكلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير
هذا الى قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد
بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنهم فذهبوا ياكلون من لحم وعند
الاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسبق في الاطعمة
عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيده فنادتهم امراة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند
الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي الصحابة عن الاكل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلوا منه او اطعموا بهمزة وصل فانه حلال او قال عليه الصلاة
والسلام لا باس به قال شعبة شك فيه توبة العنبري ولكنه قال صلى الله
عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي المالوف فلهذا اترك اكله لا لكونه حراما وفيه اظهار
الكراهية لما يجده الانسان في نفسه كقوله في الحديث الاخر فاجدني اعافه وهذا اخر كتاب الاحكام
وما بعده من التمني واجازة خبر الواحد وفرغت منه بعون الله وتوفيقه في يوم الاربعاء في خامس
عشر شهر الله المحرم سنة ست عشر وتسعمائة والله اسال الاعانة على التكميل لتوضيحي وتم الوكيل

## بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا

كتاب الاعتصام

الاستمساك بالكتاب اى بالقرآن والسنة وهى ما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره
وما هم بفعله والمراد امتثالا لقوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل فى الاصل هو السبب وكل ما وصلك الى شى
فهو حبل واصله فى الاجرام واستعماله فى المعانى من باب المجاز ويجوز ان يكون حينئذ من باب الاستعارة ويجوز ان
يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضى الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها يعنون العهود
والحلف قال الاعشى واذا تجوزها حبال قبيلة اخذت من الاخرى اليك حبالها يعنى العهود قال فى اللباب
وهذا المعنى غير طائل لسمى العهود حبلا للتوصل به الى الغرض قال ما زلت معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القرآن
لقوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدى ولابوى الوقت وذر
حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدى قال حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر
الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره يحتمل كما قال فى الفتح ان يكون سفين الثورى فان الامام احمد اخرج من رواية
عن قيس بن مسلم الجدلى بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفى عن طارق بن شهاب الاحمسى راى النبى صلى
الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال قال رجل من اليهود هو كعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند الطبرانى
فى الاوسط لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الآية اليوم
اكملت لكم دينكم يعنى الفرائض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام فلم ينزل بعدها حلال ولا
حرام ولا شى من الفرائض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالاكمال
ما يتعلق باصول الاركان لا ما يتفرع عنها واتممت عليكم نعمتى بفتح مكة ودخولها آمنين
ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسككم ورضيت لكم الاسلام اخترته لكم دينا من بين
الاديان ورضى يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال او هو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى
لاثنين الاسلام ودينا وعليكم فى قوله واتممت عليكم يتعلق باتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتى وان كان فعلها يتعدى بعلى
نحو انعم الله عليه وانعمت عليه لان المصدر لا يتقدم عليه معموله الا ان ينوب منابه لاتخذنا ذلك اليوم عيدا نعظمه فى كل سنة لعظم
ما وقع فيه من كمال الدين فقال عمر لكعب انى لاعلم اى يوم نزلت هذه الآية نزلت يوم عرفة فى يوم جمعة قال ابن عباس كان
ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل فى يوم قبله ولا بعده قال
البخارى رحمه الله سمع سفين بن عيينة حديث طارق عن مسعر ولابى ذر سمع سفين مسعرا ومسعر سمع قيسا
وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه او لا اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من حيث
ان الآية تدل على ان هذه الامة المحمدية تعتصم بالكتاب والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضى لهم
الاسلام والحديث سبق فى كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر رضى الله
عنه الغد من يوم توفى النبى صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون ابا بكر الصديق رضى الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابى بكر بسكون الموحدة بعد القاف وفى الاحكام فى باب الاستخلاف وابو بكر صامت لا يتكلم قال اما
بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذى عنده من تعالى درجات الجنات وحضور حظاير الكرامات على الذى عندكم فان الله
وهذا الكتاب اى القرآن الذى هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا فانما والى دعا محوى والمستلحاء ولم عن الكتابهى
بما بالموحدة بدل اللام هدى الله به بالقرآن رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقته للحديث
للترجمة من قوله وهذا الكتاب الذى هدى به رسولكم كما لا يخفى على ذى لب والحديث
سبق فى باب الاستخلاف من كتاب الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة

التبوذكى

التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو بن خالد البصرى عن خالد الحذاء عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال ضمنى اليه وقال اللهم علمه فهم الكتاب اى القرآن
ليعتصم به وسبق فى كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف حاء مهملة العطار البصرى قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر
الثانية ابن سليمان بن طرخان البصرى قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابى ان ابا المنهال
بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاى
بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمى قال ان الله عز
وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغناء او نعشكم بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات
اى رفعكم او جبركم من الكسر او اقامكم من العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله او نعشكم لابى ذر قال ابو عبد الله المصنف وقع هنا يغنيكم بالغين المعجمة الساكنة
بعدها نون وانما هو نعشكم بالنون فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات ينظر ذلك
فى اصل كتاب الاعتصام قال فى الفتح فيه انه صنف كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه
ما يليق بشرطه فى هذا الكتاب كما صنع فى كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة
لما عنده انه الصواب احال على مراجعة ذلك الاصل وكانه كان فى هذه الحالة
غائبا عنه فامر بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا فى تفسير انقض ظهرك كما سبق
فى سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت فى رواية ابى ذر عن المستملى ساقط
لغيره والحديث سبق فى الفتن فى باب اذا قال عند قوم شيئا وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن عبد الله بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك الامام الاصبحى عن عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما كتب الى عبد الملك بن مروان
بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة واقر لك بالسمع والطاعة واقروا لك
بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان يعمل بسنة الله ورسوله
فقد اعتصم بهما والحديث سبق بأتم من هذا فى باب كيف يبايع الامام من اواخر كتاب الاحكام

## باب قول النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآتى ان شاء الله تعالى بعثت بجوامع الكلم

وروى العسكرى فى الامثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلى عن جعفر
ابن محمد عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اوتيت جوامع الكلام واختصر لى الكلام اختصارا
وهو مرسل وفى سنده من لا يعرف وللديلمى بلا اسناد عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ
اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقى فى الشعب نحوه وكل كلمة يسيرة جمعت معانى كثيرة
فهى من جوامع الكلم والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض مع حذف او اضمار والحذف
لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض
وضع الكلام من الافادة والافهام وفائدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام
والحذف انواع احدها حذف المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم
والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق
الطلب بالاجرام وانما يطلب افعال يتعلق بها فتحريم الميتة تحريم اكلها وتحريم الخمر تحريم
لشربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاعظم على تعيينه
وله امثال الاول احدها حرمت عليكم الميتة الثانى حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل

على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام والمقصود الاظهر يرشد الى التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا لا نطيل بايرادها وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه ما تراه سقى الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وانه في رواية ابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب الحافظ ابن حجر انه محمد هو محمد الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول واعجز باعجازه فرسان البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه ذوي الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا افذاذا ولو الاتيان ببعض شيء منه فما اطاقوه وراموا ذلك فما استطاعوه اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم ورصفا بديعا مباينا لعزائم بلاغتهم ونظامهم فايقنوا بالقصور عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرأ فاصدع بما تؤمر فسجد وقال سجدت لفصاحته وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الايات واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن تاليف حروفها وتلاؤم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة وفصولا جمة وعلوما زواخر ملئت الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرت المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك فقالت او يعد هذا فصاحة بعد قوله تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في اية واحدة بين امرين ونهيين وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق واي داء ادوأ من البخل وحبك للشيء يعمي ويصم الى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه وبذلك علم انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم ذروة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره وفي كتابي المواهب اللدنية من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتحد بني من الانبياء بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة تحدى بها ام لا والظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصائصه لقوله ونصرت بالرعب بضم الراء اي الخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة الشهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر منه وبينا بغير ميم انا نائم رايتني رايت نفسي اتيت بغير واو لغير الكشميهني وفي باب رؤيا الليل من التعبير باثباتها بمفاتيح خزائن الارض كخزائن كسرى وامعاد



الذهب والفضة فوضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد ذهب اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فالف من اللغيث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال ترغثونها بالراء بدل اللام من الرغث كناية عن سعة العيش واصله من رغث الجدي امه اذا ارتضع منها وارغثته هي ارضعته قاله القزاز والشك من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة تشبهها اي تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها بالمثلثة من الانتثال اي تستخرجونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفهمي المصري عن سعيد بن كيسان المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله او من بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة ثم ميم مكسورة فنون مفتوحة من الامن او قال امن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما كان معظم المعجز الذي اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه الله الي وهو القرآن لكونه اية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا تكفل الله تعالى بحفظه فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبياء انقضت بانقضاء اوقاتها ولم يبق الا خبرها والقرآن العزيز الباهرة اياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله الى هذا الزمن مدة ثمانمائة سنة وستة عشر سنة حجته قاهرة ومعارضته ممتنعة باهرة ولتداركت عليه قوله فارجو ان اكون اكثرهم اي الانبياء تابعا يوم القيامة لان بدوام المعجز يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وتابعا نصب على التمييز والحديث مر في فضائل القرآن

## باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه كونه رأس اية واصله واجعل كل واحد منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام قال ائمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح اي جعلنا ائمة لهم في الحلال والحرام تقتدون بنا فيه فقيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني المومنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية ان يتعلموها ويسالوا عنها علماءها والقرآن ان يتفهموه اي يتدبروه وقال في الكواكب قال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا وصى بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه وقال في الفتح ويحتمل ان يكون ان السبب ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت فاراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فانه مجموع ويسالوا الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال يتركوهم الا من خير ولابي ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح بسكون الدال

محمد الى جبر. وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة الباهلي
البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان
بتشديد التحتية عن ابي وايل شقيق بن سلمة انه قال جلست الى شيبة بفتح الشين المعجمة
وسكون التحتية بعدها موحدة ابن عثمان الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام او
في الكعبة نفسها قال جلس الي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مجلسك
هذا فقال هممت اي قصدت ولابي ذر عن الكشميهني لقد هممت ان لا ادع ان لا اترك
فيها في الكعبة صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين لمصالحهم قال شيبة قلت
لعمر رضي الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم
ولا ابو بكر رضي الله عنه قال عمر هما المرآن يقتدى بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة
ولابي ذر نقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجه بسند صحيح
عن شقيق قال بعث معي رجل بدراهم هدية الى البيت وشيبة جالس على كرسي فناولته
اياها فقال الك هذه قلت لا ولو كانت لي لم آتك بها قال اما لئن قلت ذاك لقد
جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي انت فيه فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة
بين فقراء المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لافعلن قال ولم قلت لان النبي صلى الله
عليه وسلم قد راى مكانه وابو بكر وهما احوج منك الى المال فلم يحركاه فقام هو فخرج ففيه
ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكره شيبة بان النبي
صلى الله عليه وسلم وابا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ونزل تقرير النبي صلى الله عليه وسلم
منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتداء به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم
من هذا انه لا يجوز صرف ذلك في فقراء المسلمين بل يصرف القيم في الجهة المعدودة وربما تهدم
البيت او خلق بعض آلاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه قد اخرج
عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب ـــــ نزول السكينة على قناديل المدينة
ذكر فيه فوائد جمة افاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المرآن
يقتدى بهما. وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سألت الاعمش
سليمان بن مهران فقال عن زيد بن وهب الهمداني الجهني انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله
عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة وهي ضد الخيانة او الايمان وشرايعه
نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المومنين
حتى صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القرآن فقرءوا القرآن وعلموا من السنة الامانة وما يتعلق
بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق
والفتن. وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن
مرة بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الآخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال سمعت
مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو
الراوي عنه يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدى
هدى محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة يقال
هدى هدي زيد اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن الهدى هدى محمد بضم الهاء
وفتح الدال والقصر الارشاد واللام في الهدى للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى

متعدد

متعدد وهو داخل فيه ولانه لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته
على سائر الاديان والسنن وشر الامور محدثاتها بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع
محدثة والمراد بها البدع والضلالات من الافعال او الاقوال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق وفي الشرع
احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قال
امامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو
مذموم اخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق ابرهيم بن الجنيد عن الشافعي وعند البيهقي في مناقب الشافعي انه
قال المحدثات ضربان ما احدث مخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه بدعة الضلال وما احدث
من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وان ما توعدون من البعث واحواله لآت لكائن
لا محالة وما انتم بمعجزين بفائتين رد لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود ختم موعظته
بشيء من القرآن مناسب الحال وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف قال الحافظ ابن حجر لكن القدر
الذي له حكم الرفع منه قوله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته
صلى الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه
آخر اخرجه اصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا ايضا بزيادة
فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق حديث الباب في كتاب الادب. وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله
بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما قال كذا في
الفرع كاصله بالافراد اي قال كل منهما وفي غيره قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال
انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي زنا بامراة الذي استاجره
فقال صلى الله عليه وسلم لهما لاقضين بينكما بكتاب الله القصة الخ السابق ذلك في المحاربين وغيرها
واقتصر منها هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله القدر
المذكور اشارة الى ان السنة يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقديره قال الله تعالى وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي بفتح العين المهملة والواو وبعدها
قاف ابو بكر الباهلي البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان
المدني قال حدثنا هلال بن علي بن اسامة يقال له ابن ابي ميمونة وقد ينسب الى جده عن عطاء بن يسار
بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل امتي امة الاجابة
يدخلون الجنة الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة من عصى منهم فاستثناهم تغليظا عليهم وزجرا عن المعاصي
او المراد امة الدعوة والآبي اي كفر بامتناعه عن قبول الدعوة قالوا يا رسول الله ومن يابى قال
من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي عرفنا
الذين يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من عصاني فعدل الى ما ذكره
تنبيها به على انهم ما عرفوا ذلك ولا هذا اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل
الجنة ومن اتبع هواه وزل عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع ابى موضعه
وضعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل ايراد محيي السنة هذا الحديث في باب
الاعتصام بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة
ويجتنب الاهواء والبدع والحديث من افراده. وبه قال حدثنا محمد بن عبادة بفتح العين المهملة
وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية ولبيد له

في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سبق في الأدب ومن عداه في الصحيح بضم العين قال أخبرنا
يزيد بن هرون قال حدثنا سليم بن حيان بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع
مكتوب على كشط سليمن وكذا في اليونينية بزيادة ألف ونون وضم النون وكذا هو في عدة
نسخ وهو سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة القاري
والكواكب سليم وحيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة
وأثنى عليه يزيد بن هرون خيرا قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون التحتية بعدها
نون فهمزة ممدودة أبو الوليد قال حدثنا أو قال سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله
عنهما القائل حدثنا أو سمعت سعيد بن ميناء والشاك سليم بن حيان شك في أي الصيغتين
قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا يقول جاءت
ملائكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكائيل
ويحتمل أن مع كل واحد منهما غيره أو اقتصر على من باشر الكلام ابتداء وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند
الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة أنه صلى الله عليه وسلم توسد فخذه فرقد وكان إذا نام نفخ قال
فبينا أنا قاعد إذا أنا برجال عليهم ثياب بيض الله أعلم بما بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند
رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه فقال بعضهم إنه نائم
وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة
القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم إنه نائم الخ مناظرة
جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما أن النفوس القدسية الكاملة لا يضعف إدراكها بضعف الحواس
واستراحة الأبدان فقالوا إن لصاحبكم هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم مثلا فاضربوا له
مثلا فقال بعضهم إنه نائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله عليه
الصلاة والسلام كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال
وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهاء تأنيث وقيل بالضم الوليمة وبالفتح أدب الله الذي أدب به
عباده وحينئذ فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس إليها فمن أجاب الداعي دخل الدار
وأكل من المأدبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة وفي حديث ابن مسعود
عند أحمد بنى بنيانا حصينا ثم جعل مأدبة فدعا الناس إلى طعامه وشرابه فمن أجابه أكل
من طعامه وشرب من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا أولوها بكسر الواو المشددة أي
فسروا الحكاية والتمثيل له صلى الله عليه وسلم يفقهها من أول تأويلا إذا فسر ما يؤول إليه الشيء
والتأويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم إنه نائم
وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم إنه نائم الخ ثلاث مرات
فقالوا فالدار الممثل بها الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن مسعود عند أحمد أما
السيد فهو رب العالمين وأما البنيان فهو الإسلام وأما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه
كان في الجنة فمن أطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله لأنه رسول صاحب المأدبة فمن أجابه
ودخل في دعوته أكل من المأدبة ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله فإن قلت
التشبيه يقتضي أن يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل
بنى دارا لا مثل الداعي أجاب في شرح المشكاة فقال قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو
ينبئ عن أن هذا ليس من التشبيهات المفرقة كقول امرئ القيس

كأن

كأن قلوب الطير رطبا ويابسا ۝ لدى وكرها العناب والحشف البالي ۝ شبه القلوب الرطبة
بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من أمور
معدودة متوهمة منضم بعضها مع بعض إذ لو أريد التفريق لقيل مثله كمثل داع بعثه رجل ومن
ثم قدمنا في التأويل الدار على الداعي وعلى المصنف رد في التأويل أدب حسن حيث لم يصرح
المشبه بالرجل لكن لمح في قوله من أطاع الله بما يدل على أن المشبه من هو قال الطيبي وتحريره
أن الملائكة مثلوا سبق رحمة الله على العالمين بإرسال الرحمة المهداة إلى الخلق كما قال تعالى وما
أرسلناك إلا رحمة للعالمين ثم إعداده الجنة للخلق ودعوته صلوات الله وسلامه عليه إياهم
إلى الجنة ونعيمها وبهجتها ثم إرشاده الخلق بسلوك الطريق إليها واتباعهم إياه بالاعتصام بالكتاب
والسنة المدليان إلى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون
بشهواتها وأن الله يريد بلطفه رفعهم فأدلى حبل القرآن والسنة إليهم يخلصهم من تلك
الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الأعلى والجناب الأقدس عند مليك مقتدر
ومن أخلد إلى الأرض هلك وأضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارا وجعل فيها
من أنواع الأطعمة المستلذة والأشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا
إلى الناس يدعوهم إلى الضيافة إكراما لهم فمن تبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم
منها ثم إنهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم قولهم لم
يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة لأن فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم
يطابق أن لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب وإنما بما يدل على المراد على سبيل الكناية ومحمد صلى
الله عليه وسلم فرق بتشديد الراء فارق ولأبي ذر فرق بسكونها على المصدر وصف به
للمبالغة أي الفارق بين الناس المؤمن والكافر والصالح والطالح إذ به تميزت الأعمال والعمال
وهذا كالتذييل للكلام السابق لأنه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه إيقاظ للسامعين من
رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والإعراض عما يخالفهما تابعه أي تابع
محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد الإمام عن خالد أبي عبد الرحيم بن يزيد المصري
عن سعيد بن أبي هلال الليثي المدني عن جابر الأنصاري رضي الله عنه أنه قال خرج علينا النبي
صلى الله عليه وسلم ووصله الترمذي بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال إني رأيت
في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا
فقال اسمع سمعت أذنك واعقل عقل قلبك إنما مثلك ومثل أمتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم
بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مأدبة ثم بعث رسولا يدعو الناس إلى طعامه فمنهم من أجاب الرسول
ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الإسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول من أجابك
دخل الإسلام ومن دخل الإسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث
مرسل لأن سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد أنه منقطع بين سعيد
وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني بنحو سياقه وسنده
جيد وأورده المؤلف لرفع توهم من ظن أن طريق سعيد بن ميناء موقوف وبه قال حدثنا
أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن الأعمش سليمان بن مهران عن إبرهيم
النخعي عن همام هو ابن الحرث عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال يا معشر القراء
بضم القاف وتشديد الراء مهموز جمع قارئ والمراد العلماء بالقرآن والسنة والعباد استقيموا

سعيد

اسلكوا طريق الاستقامة بان تتمسكوا بامر الله فعلا وتركا فقد سُبقتم بضم السين وكسر الموحدة
مصححا عليه في الفرع كأصله مبنيا للمفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا
بعيدا اي ظاهرا ووصفه بالبعد لانه غاية شأو المتسابقين ولابي ذر سَبقتم بفتح السين والموحدة
قال في الفتح وبه جزم ابن التين وهو المعتمد وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه
فان استقمتم فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوائل الاسلام
فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل خير لان من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل الى ما وصل اليه
من سبقه الى الاسلام والا اي بعدتم عنه حسا وحكما وخالفتم الامر واخذتم يمينا وشمالا عن طريق الاستقامة
لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله استقيموا لان الاستقامة هي الاقتداء
بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما
فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال امر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن
الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد الصراط الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله مستقيما
نصب على الحال والمعنى مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن
مسعود قال خط رسول الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما وخط
عن يمينه وشماله ثم قال هذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعو اليه ثم قرأ وان هذا
صراطي مستقيما الاية رواه احمد وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف اخره موحدة محمد بن العلاء
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما مثلي ومثل بفتح الميم والمثلثة فيهما اي صفتي العجيبة
الشان وصفة ما بعثني الله به اليكم من الامر العجيب الشان كمثل رجل صفة رجل اتى قوما
بالتنكير للشيوع فقال لهم يا قوم اني رايت الجيش المعهود بعيني بلفظ التثنية واني انا
النذير العريان بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري وهو مثل سائر
يضرب لشدة الامر ودنو المحذور وبراءة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل اذا راى العدو
قد هجم على قومه وكان يخشى على قومه لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على راس
خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم وليستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكيت هو رجل من
خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر فقطع يده ويد امراته فالنجاء بالهمز والمد
والرفع مصححا عليه في الفرع وفي غيره بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع وفي الرقاق في باب
الانتهاء عن المعاصي فالنجاء النجاء فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال
مهملة ساكنة وبالجيم ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة
والتأني فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم
واجتاحهم بالجيم الساكنة والحاء المهملة استأصلهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع بالفاء ولابي ذر
عن الحموي والمستملي واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق قال
الطيبي وهذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلى الله عليه وسلم بالرجل
وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب الله القريب بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح
وشبه من اطاعه من امته ومن عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه ثم في قول

الرجل

الرجل انا النذير الخ انواع من التأكيد احدها قوله بعيني لان الرؤية لا تكون الا بها وثانيها
اني وانا وثالثها العريان فانه دال على بلوغ النهاية في قرب العدو والحديث سبق في باب الانتهاء
عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا ليث هو ابن
سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب
غطفان وفزارة وبنو يربوع وبعض تميم وغيرهم ومنعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم
قال عمر رضي الله عنه معترضا عليه كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت بضم الهمزة اي امرني الله ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله
عصم مني ماله ونفسه فلا استباحة لماله ودمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفس
محرمة او انكار وجوب الزكاة او منعها بتاويل باطل وحسابه فيما يسره على الله فيثيب
المؤمن ويعاقب غيره فلا نعامله ولا نفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله
وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي الله عنه الى قوله الا بحقه ولا تامل شرائطه فقال ابو بكر
رضي الله عنهما والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال احدهما واجب دون الاخر
او امتنع من اعطاء الزكاة متأولا فان الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق البدن فكما
لا تتناول العصمة من لم يؤد حق الصلاة كذلك لا تتناول العصمة من لم يؤد حق الزكاة
واذا لم تتناولهم العصمة بقوا في عموم قوله امرت ان اقاتل الناس فوجب قتالهم
حينئذ وهذا من لطيف النظر ان يقلب المعترض على المستدل دليله فيكون احق به
وكذلك فعل ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي
يعقل به البعير قال ابو عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على
الصدقة فكان يأخذ مع كل فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب الى هذا اي
الى ان المراد بالعقال حقيقة وهو الحبل كثير من المحققين والمراد به قدر قيمته والراجح
ان العقال لا يؤخذ في الزكاة لوجوبه بعينه وانما يؤخذ تبعا للفريضة التي تعقل
به او انه قال ذلك مبالغة على تقدير ان لو كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقيل العقال يطلق على صدقة العام يعني صدقته حكاه الماوردي عن الكسائي
وقيل انه الفريضة من الابل وقيل ما يؤخذ في الزكاة من نعام وثمار لانه عقل
عن مالكها قال ابن التيمي في التحرير من فسر العقال بفريضة العام فتعسف
ولابي ذر كذا وهي كناية عن قوله عقالا وله عن الكشميهني كذا وكذا كانوا يؤدونه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو
الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق بما ظهر من الدليل
الذي اقامه لا انه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في قوله كذا
فقيل هو وهم والى ذلك اشار المؤلف بقوله قال ابن بكير يحيى بن عبد الله بن بكير المصري
وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد الامام عناقا وهو اصح من رواية
عقالا ووقع في رواية ذكرها ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط اي صغير الفك والذقن
وهو يؤيد ان الرواية عناقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من فرق

بين الصلاة والزكاة فان فرق بينهما خرج عن الاقتدا بالسنة الشريفة والحديث سبق في أدا
الزكاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري من مسلمة الفتح وشهد حنينا
فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصن وكان عيينة ممن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة
فلما قاتلهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينة فاتي به الى ابي بكر فاستتابه
فتاب وكان قدومه الى المدينة الى عمر بعد ان استقام امره وشهد الفتوح وفيه من جفا
الاعراب شي وكان الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال
المهملة اي يقربهم عمر وكان القرا اصحاب مجالس عمر ومشاورته الذين يشاورهم في الامور
كهولا كانوا او شبانا بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر متصفا بذلك فلذلك
كان عمر يقربه فقال عيينة لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك وجه
اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتستاذن لي عليه فقال
فستاذن فتطلب منه الاذن في خلوة قال له الحر ساستاذن لك عليه قال ابن
عباس بالسند السابق واستاذن الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة عليه قال
يا ابن الخطاب وهذا من جفائه حيث لم يقل يا امير المومنين ونحوه والله ما تعطينا الجزل
بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام اي الكثير دما ولابي ذر عن الكشميهني ولا تحكم بيننا
بالعدل فغضب عمر وكان شديدا في الله حتى هم ان يقع به فقصد ان يبالغ في ضربه
فقال له الحر يا امير المومنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو
وامر بالعرف بالمعروف والجميل من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافي السفها
بمثل سفههم ولا تمارهم وان هذا عيينة من الجاهلين قال ابن عباس والحر بن قيس
فوالله ما جاوزها لم يتعد عمر حين تلاها عليه الحر اي العمل بها وكان وقافا عند كتاب
الله لا يتجاوز حكمه والحديث سبق في تفسير سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي عن ملك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير عن زوجته
فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسما ابنة ولابي ذر بنت ابي بكر رضي الله عنها انها قالت
اتيت عائشة حين خسفت بالخا المعجمة ولابي ذر عن المستملي كسفت بالكاف
الشمس لغتان او تغلب في القمر لفظ الخسوف بالخا وفي الشمس الكسوف بالكاف
والناس قيام وهي اي عائشة رضي الله عنها قائمة تصلي فقلت لها ما للناس ولابي ذر
عن المستملي ما بال الناس او ما شانهم ترعبين فاشارت بيدها نحو السما يعني انكسفت
الشمس فقالت عائشة سبحان الله قالت اسما فقلت لها اية لعذاب الناس
قالت عائشة براسها ان نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون
فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص



ثم قال ما من شي لم اكن اريته الا وقد رايته رؤية عين حال كوني في مقامي حتى الجنة والنار
بالنصب عطف على الضمير المنصوب في قوله رايته ويجوز الرفع على ان حتى ابتدائية والجنة
مبتدا محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واوحي بضم الهمزة الي
بتشديد اليا انكم تفتنون في القبور اي تمتحنون فيها قريبا من فتنة الدجال فاما
المومن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما هو محمد جانا
بالبينات بالمعجزات فاجبناه دعوته ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاجبناه بضمير
المفعول وآمنا اي به فيقال له نم حال كونك صالحا منتفعا باعمالك علمنا انك موقن
واما المنافق او المرتاب وهو الشاك قالت فاطمة لا ادري اي ذلك قالت
اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته والحديث سبق في العلم
والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جانا بالبينات فاجبنا لان الذي اجاب وآمن هو
الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد ملك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دعوني ما تركتكم
اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير امر بشي ولا نهي عن شي اي لا تكثروا من الاستقصات
فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرايل اذ امروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم
كما قال انما هلك من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سوالهم ولابي
ذر باسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف عليه وفي الفتح وفي رواية غير الكشميهني
اهلك بضم اوله وكسر اللام على انبيايهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امرتكم بامر
فاتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه
كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها او شرط فياتي بالمقدور وسبب هذا الحديث
على ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها
ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال
ذروني ما تركتكم الحديث اخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيا ان تبد لكم تسوكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم به توخذ من معنى الحديث
لان الذي يجتنب ما نهاه صلى الله عليه وسلم وياتمر بما امره به فهو ممن اقتدى بسنته

## باب ما يكره من كثرة السوال

عن امور معينة
ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها والسوال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس
كالسوال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل
المحض وما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطفا على السابق لا تسالوا عن
اشيا ان تبد لكم تسوكم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة لاشيا واشيا قال
الخليل وسيبويه وجمهور البصريين اصله شيا بهمزتين بينهما الف وهي فعلا
من لفظ شي والهمزة الثانية للتانيث ولذا لم تنصرف كحمرا وهي مفردة لفظا جمع معنى ولما
استثقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها
لفعا والجملة الثالثة لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي وان تسالوا صفة لاشيا ايضا

اى وان سالوا عن هذه الذكاليف الصعبة فى زمان الوحى تبد لكم تلك التكاليف
التى تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط فيها
وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الله المقرى بالهمز الحافظ قال حدثنا
سعيد بكسر العين ابن ابى ايوب الخزاعى المصرى واسم ابى ايوب مقلاص بكسر
الميم وسكون القاف اخره صاد مهملة قال حدثنى بالافراد عقيل بضم العين
ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه
سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم
الجيم وسكون الرا بعدها ميم اى اثما من سال عن شى لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم
الحا وتشديد الرا المكسورة زاد مسلم عليهم من اجل مسالته لا يقال ان فى هذا الحديث
دلالة للقدرية القايلين ان الله تعالى يفعل شيا من اجل شى وهو مخالف لاهل السنة
لان اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر
الشى الفلانى يتعلق به الحرمة ان سئل عنه فقد سبق القضا بذلك لا ان السوال علة
للتحريم انتهى والسوال وان لم يكن فى نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر الكباير لكنه لما كان
سببا للتحريم مباح صار اعظم الجرايم لانه تسبب فى التضييق على جميع المسلمين ويوخذ منه
ان من عمل شيا اضر به غيره كان اثما ولا تنافى بين قوله تعالى فاسالوا اهل الذكر وقوله
لا تسالوا لان المامور به ما تقرر حكمه والمنهى عنه ما لم يتعبد الله به عباده والحديث
اخرجه مسلم فى فضايل النبى صلى الله عليه وسلم وابو داود فى السنة وبه قال حدثنا اسحق
ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالخا المعجمة
فى الفرع وهو فى الفتح بلفظ حدثنا بالحا المهملة ويستدل به على ان اسحق هذا هو ابن منصور
لا اسحق بن راهويه كما قال لقوله حدثنا عفان واسحق بن راهويه انما يقول اخبرنا ولان
ابا نعيم اخرجه من طريق ابى خيثمة عن عفان ولو كان فى مسند اسحق لما عدل عنه قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازى قال
سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة سالم بن ابى امية عن بسر بن سعيد
بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها را ولابى ذر
عن الحموى والمستملى حجزة بالزاى بدل الرا فى المسجد من حصير اى حوطها به لتستره
من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالى من رمضان حتى
اجتمع اليه ناس ثم فقدوا بفتح الفا والقاف صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم
يتنحنح بنونين وحاين مهملتين ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه فقال ما زال بكم الذى
رايت من صنيعكم بفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة بعد النون المكسورة ولابى ذر عن
الكشميهنى من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم فى اقامة
صلاة التراويح جماعة حتى خشيت اى لو واظبت على ذلك ان تكتب عليكم اى تفرض ولو كتب
عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس فى بيوتكم فان افضل صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة
ولا

ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا الصلاة المكتوبة اى المفروضة فيستثنى منه صلاة العيد ونحوها
مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه والحديث سبق فى صلاة الليل من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
ابن ابى بردة بضم الموحدة وفتح الرا فى الاول وسكونها فى الثانى عن جده ابى بردة عامر او الحرث
عن ابى موسى الاشعرى رضى الله عنه انه قال سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشيا
غير منصرف كرهها لانه ربما كان فيها سببا لتحريم شى على المسلمين فتلحقهم به المشقة قيل
منها سوال من قال اين ناقتى ومن سال عن وقت الساعة ومن سال عن الحج اكل عام فلما
اكثروا عليه المسلمين غضب لكونهم تعنتوا فى المسالة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به وقال
لهم سلونى اى عما شيتم كما فى كتاب العلم فقام رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يا رسول
الله من ابى قال ابوك حذافة بضم الحا المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فا القرشى السهمى
ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يا رسول الله من ابى فقال ابوك سالم مولى شيبة
من ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس فى نسب بعضهم فلما راى عمر رضى الله عنه
ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب اى من اثر الغضب قال انا نتوب الى الله
عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم كان اشد منه والحديث سبق فى باب الغضب فى الموعظة من كتاب العلم وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكرى قال حدثنا عبد الملك
ابن عمير الكوفى عن وراد بفتح الواو والرا المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه انه
قال كتب معوية بن ابى سفين الى المغيرة اكتب الى بشى سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكتب اليه المغيرة ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دبر كل صلاة بضم
الدال والموحدة اى عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك
له حال باسمه موكدة لمعنى الاول ولا نافية وشريك مبنى على الفتح وخبر لا متعلق له له الملك
وله الحمد وهو على كل شى قدير اللهم لا مانع لما اعطيت اى الذى اعطيته ولا معطى لما منعت
للذى منعته ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اى لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك
حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام فى الجد الثانى عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك
الزمخشرى واختاره كثير من البصريين والكوفيين فى نحو قوله فان الجنة هى الماوى قال وزاد
بالسند السابق وكتب المغيرة ايضا اليه الى معوية انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال
ببنايهما على الفتح على سبيل الحكاية وبجرهما وتنوينهما معربان لكن الذى يقتضيه المعنى
كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلم
يكن فى عطف احدهما على الاخر فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهى عن قيل وقال ما
يصح ولا يعلم حقيقته فيقول المرء فى حديثه قيل كذا كما جا فى الحديث بيس مطية المرء زعموا وانما
كان النهى عن ذلك لاشتغال الزمان فى التحديث بما لا يصح ولا يجوز ويكون النهى عن قاله
فيما يشك فى حقيقته واسناده الى غيره لانه يشغل الوقت بما لا فايدة فيه بل قد يكون كذبا
فياثم ويضر بنفسه وغيره اما من تحقق الحديث ويتحقق من يسنده اليه مما اباحه الشرع
فلا حرج فى ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة السوال بفتح الكاف وكسرها لغة
رديه كما فى الصحاح اى كثرة المسايل العلمية التى لا تدعو الحاجة اليها وفى حديث معاوية نهى

عن الأغلوطات وهي شداد المسائل وصعابها وإنما كره ذلك لما يتضمن كثير منه التكلف في الدين
والتنطع من غير ضرورة أو المسائل في المال وقد وردت أحاديث في تعظيم مسئلة الناس وعن
إضاعة المال فيما لا يحل وكان ينهى عن عقوق الأمهات جمع أمهة قال أمهتي خندف
والياس أبي والأمهات لمن يعقل والأمات لمن لا يعقل قال الشيخ تقي الدين بن
دقيق العيد وتخصيص العقوق بالأمهات مع امتناعه في الآباء أيضا لأجل شدة عقوقهن
ورجحان الأمر برهن بالنسبة إلى الآباء وهذا من باب تخصيص الشيء بالذكر إظهارا لعظمه
في المنع إن كان ممنوعا وشرفه إن كان مأمورا به وقد يراعى في موضع آخر بالتنبيه بذكر الأدنى
على الأعلى فيخص الأدنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود وعن وأد البنات بالهمزة
الساكنة والدال المهملة أي دفنهن مع الحياة فعل الجاهلية ولذا خصه بالذكر فتوجه النهي
إليه لا لأن الحكم مخصوص بالبنات وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورا
لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الفوقية من غير سوى بن يطلب
من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح أن يكون المراد من النهي عن كثرة السؤال عن المال دفعا
للتكرار والحديث سبق في الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد أي ابن درهم أبو إسمعيل الأزدي الأزرق عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه
أنه قال كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن التكلف
وهذا الحديث أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه
عن أنس كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع فقرأ وفاكهة وأبا فقال هذه الفاكهة
وقد عرفناها فما الأب ثم قال مه نهينا عن التكلف وأخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب
وقال فيه بعد قوله فما الأب ثم قال يا ابن أم عمر إن هذا لهو التكلف وما عليك أن لا تدري ما الأب
وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم قال البخاري وحدثني بالإفراد محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال أخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد أنس بن ملك رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس أي زالت فصلى الظهر في أول وقتها فلما سلم
قام على المنبر لما بلغه أن قوما من المنافقين يسألونه ويعجزونه عن بعض ما يسألونه
فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورا عظاما ثم قال من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل
أي فليسألني عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا بفتح الميم
قال أنس فأكثر الناس ولأبي ذر عن الكشميهني فأكثر الأنصار البكاء خوفا مما سمعوه من
أهوال القيمة أو من نزول العذاب العام المعهود في الأمم السالفة عند ردهم على أنبيائهم
بسبب تغيظه عليه السلام من مقالة المنافقين السابقة آنفا وأكثر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يقول سلوني فقال أنس فقام إليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال أين مدخلي يا رسول
الله قال النار بالرفع قال في الفتح ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكأنهم أبهموه
عمدا للستر عليه وفي الطبراني من حديث أبي فراس الأسلمي نحوه وزاد وسأله رجل في الجنة أنا قال
في الجنة قال ولم أقف على اسم هذا الرجل الآخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من أبي يا رسول الله
قال أبوك حذافة قال ثم أكثر عليه الصلاة والسلام أن يقول سلوني سلوني بتكريرها مرتين

للحموى

للحموي والمستملي ولغيرهم مرة واحدة فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية فقال رضينا
بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو
هذه القصة فقام إليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الخ بمثل ما هنا وزاد وبالقرآن إماما
فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمال المزاوجة في الدعاء لأنه صلى الله
عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى قال في الكواكب وأولى يعني أو لا تزجرون يعني رضيتم
أو لا وتكتب بالياء في أكثر النسخ والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار آنفا
بمد الهمزة والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية أي أول وقت يقرب مني وهو الآن
في عرض هذا الحائط بضم العين وسكون الراء أي جانبه وأنا أصلي فلم أر فلم أبصر كاليوم صفة
محذوف أي يوما مثل هذا اليوم في الخير الذي في الجنة والشر الذي رأيته في النار والحديث
سبق في باب وقت الظهر من كتاب الصلاة وسياق لفظ الحديث هنا على لفظ معمر وفي باب وقت
الظهر على لفظ شعيب وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال أخبرنا روح بن عبادة بفتح
الراء وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال أخبرني بالإفراد موسى بن أنس قاضي البصرة قال سمعت أنس بن ملك رضي الله عنه
وهو أبو موسى الراوي عنه قال قال رجل هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة
ابن حذافة وكان يطعن فيه يا نبي الله من أبي قال صلوات الله عليه وسلامه أبوك فلان أي حذافة
فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء الآية وسبق الحديث في تفسير سورة المائدة وبه قال
حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة آخره مهملة الواسطي قال حدثنا شبابة
بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الألف موحدة أخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو
المشددة قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف مهموز ممدود ابن عمر عن عبد الله
ابن عبد الرحمن أبي طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الأنصاري قاضي المدينة أنه قال سمعت أنس
ابن ملك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن تبرح الناس يتساءلون ولأبي
ذر عن المستملي يسألون بتشديد السين التساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعدا ويجري بينهم
السؤال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز أن يكون بين العبد والشيطان أو النفس حتى يبلغ إلى أن يقال
هذا الله خالق كل شيء أي هذا مسلم وهو أن الله تعالى خالق كل شيء وكل شيء مخلوق فمن خلق الله زاد
في بدء الخلق فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته أي عن التفكر في هذا الخاطر وفي مسلم فليقل آمنت
بالله وفي أخرى له ورسله ولأبي داود والنسائي فقولوا الله أحد الله الصمد السورة ثم ليتفل
عن يساره ثم ليستعذ والحكمة في قوله الصفات الثلاث أنها منبهة على أن الله تعالى لا يجوز
أن يكون مخلوقا أما أحد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن أحدا على الإطلاق
ويأتي مزيد لذلك في كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته والحديث من أفراده
من هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس
ابن أبي إسحق أحد الأعلام في الحفظ والعبادة عن الأعمش سليمان بن مهران عن إبرهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه أنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في حرث بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة بعدها مثلثة زرع ولأبي ذر عن الكشميهني
في خرب بخاء معجمة مكسورة وراء مفتوحة بعدها موحدة بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب

بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة عصى من جريد النخل ثم صلى الله عليه وسلم بنفر
من اليهود فقال بعضهم زاد في الاعتصام لبعض سلوه عن الروح الذي في الحيوان اي حقيقته وقال بعضهم
لا تسألوه لا يسمعكم بضم اوله والجزم على النهي والرفع على الاستئناف ما تكرهون اي ان لم يفسره
لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وان لم يفسر فهو نبي وقد كانوا يكرهون نبوته فقاموا اليه
فقالوا يا ابا القاسم حدثنا بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينظر
قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه خوفا ان يتشوش بقربي حتى صعد الوحي
بكسر العين ثم قال عليه الصلاة والسلام ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي مما استأثر
بعلمه وعن ابي بريدة لقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم وما يعلم الروح وقد عجزت الاوائل عن ادراك
ماهيته بعد انفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه والحكمة في ذلك عجز العقل عن ادراك معرفة مخلوق
مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز ولذا رد ما قيل في حده انه جسم رقيق هوائي في كل جزء
من الحيوان وقوله ويسألونك باثبات الواو في الفرع وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم
التلاوة باثباتها يعني ان هذا مما وقع في البخاري من الآيات المتلوه على غير وجهها قال البدر الدماميني
في مصابيحه ليس هذا من قبيل المغير لان الآية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان يترك
العاطف وان تخلو منه نص على جواز الامرين الشيخ بهاء الدين السبكي وفي شرح مختصر ابن الحاجب
مثال الاول ما جدلى وتكم مثالا لا الا كما قال العبد الصالح فصبر جميل لاغير ذلك وهو كثير ومثال الثاني
قوله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الحمر ما انزل على فيها شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة من يعمل مثقال ذرة
خيرا يره قال وقد اشبعنا الكلام على ذلك في حاشية المغني فليراجع منها **باب الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه وسلم**
واجب لعموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وقوله فاتبعوني يحببكم فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى
يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
كما جزم به المزي عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما انه قال اتخذ النبي صلى الله
عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب على التوزيع اي كل واحد اتخذ خاتما فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه اي طرحه وقال اني لن البسه ابدا كراهة مشاركتهم
له في خاتمه الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا يفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك وتحصل الخلل
او لكونه من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها اقتداء بفعله
صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على مطلق الاقتداء والتأسي والحديث سبق في باب
خواتيم الذهب من وجه آخر من كتاب اللباس **باب ما يكره من التعمق** بالعين المهملة
المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه **والتنازع** وهو التجادل
**في العلم** عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل ويسقط لابي ذر في العلم **والغلو** بضم الغين المعجمة واللام
وتشديد الواو والمبالغة والتشديد **في الدين** حتى يتجاوز الحد **والغلو في البدع** المذمومة لقوله ولابي ذر
لقول الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد فغلت اليهود في حط المسيح عيسى بن مريم
عليهما السلام عن منزلته حتى قالوا انه ابن الزنا وغلت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن الله
ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيهه عن الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا في الصوم
بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل وشرب بينهما والنهي للتحريم او التنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل

قال

قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني لا يقال ان قوله يطعمني ويسقيني مناف للوصال لان المراد
بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر آكله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي
ليس للتحريم قال ابو هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم رأوا الهلال فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لو تأخر الهلال لزدتكم في المواصلة حتى تعجزوا عنها كالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل
اي كالعذاب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم وكسر الكاف من النكاية والانكاء وللمستملي كالمنكر اي عليهم فاللام في
لهم بمعنى على واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة واجيب بان عادة المؤلف ايراد ما لا يطابق ظاهرا
حيث يكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الاذهان فقد روى انه كما سبق واصل النبي صلى الله عليه
وسلم آخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون
تعمقهم اي لست مثلكم وحديث الوصال واحد وان تعددت رواته من الصحابة وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم
ابن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن شريك قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه
على منبر من آجر بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المشوي وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال
والله ما عندنا من كتاب يقرأ بضم اليا مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها
ففتحت فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الديات واختلافها في العمد والخطا وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم
اي محرمة من عير بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراجبل بالمدينة الى كذا ولمسلم الى ثور وهو جبل
معروف من احدث فيها حدثا من ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد
باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر لا يقبل الله منه صرفا فرضا ولا عدلا نافلة او بالعكس او التوبة
والفدية او غير ذلك مما سبق في حرم المدينة في آخر كتاب الحج واذا فيه في المكتوب في الصحيفة ذمة المسلمين واحدة
اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة العهد سمي بها لانها تذم
متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادناهم من المراة والعبد ونحوهما فمن اخفر مسلما بالخاء المعجمة
والفاء نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها
في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اولياء بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم بل هو ايراد الكلام على ما
هو الغالب فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واخرج ابو
داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال انطلقت
انا والاشتر الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده الى الناس عامة قال
لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب في قراب سيفه فاذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم الحديث ولمسلم من طريق
ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسر اليك فغضب ثم قال ما كان
يسر الي شيئا يكتمه عن الناس غير انه حدثني بكلمات اربع وفي رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس
كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا فاخرج صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن
من سرق منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن صبيح
بالصاد المهملة والموحدة والعين مهملة مصغرا هو ابو الضحى عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع الهمداني
انه قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص فيه يحتمل
ان يكون كالافطار في بعض الايام عن رمضان والتزوج وثبت ترخص فيه لابي ذر وتنزه عنه
قوم فسردوا الصوم واختاروا العزوبة فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم

زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون اى يتباعدون ويحترزون عن الشيء
اصنعه اصنعه في موضع نصب على الحال من الشيء فوالله انى اعلمهم بالله اى بغضب الله وعقابه
يعنى انا افعل شيا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه
فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله تعالى فانى اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له
تعالى خشية فانا اولى ان احترز عنه وكان ينبغى لهم ان يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص
مسببا عن علمه صلوات الله وسلامه عليه فعكسوا وانكر عليهم قال الداودى التنزه
عما رخص فيه الشارع من اعظم الذنوب لانه يرى نفسه اتقى لله من رسوله وهذا الحاد قال في فتح
البارى لا شك في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث انس جا ثلاثة رهط الى ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا اين نحن
من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اى ان بيننا وبينه بون بعيد
فانا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة واعماله ... اجيب من
العقاب واعماله مجلبة للثواب فرد صلى الله عليه وسلم ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية
بان ما استاثرتم من الافراط في الرياضة لو كان احسن من العدل الذى انا عليه لكنت اولى بذلك
فبه ان العلة التى اعتللتم بها من اشد البهم في الحديث انه غفر الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث
بيان حسن خلقه والحث على الاقتدا به عليه الصلاة والسلام والنهى عن التعمق وذم التنزه عن المباح
شكا في اباحته وفيه ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه في العتاب من كتاب
الادب وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزى المجاور بمكة قال اخبرنا ولابى ذر حدثنا وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف ابن الجراح ابو سفين الرواسى احد الاعلام عن نافع بن عمر الجمحى المكى الحافظ ولابى ذر حدثنا
نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة بضم الميم وفتح اللام زهير الاحول المكى انه قال كاد اى قارب الخيران
تثنية خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اى الرجلان الكثيرا الخير ان يهلكا بكسر اللام
والنصب بحذف نون الرفع بان ولابى ذر ان يهلكان وفيه دخول ان على خبر كاد وهو قليل باثبات نون
الرفع وان قبل والخيران هما ابو بكر وعمر رضى الله عنهما لما بفتح اللام وتشديد الميم قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم وفد بنى تميم سنة تسع وسالوه ان يومر عليهم احدا اشار احدهما احد الخيرين
وهو عمر بالاقرع بتامير الاقرع بن حابس اخى بالبا ولابى ذر عن الكشميهنى اخو بنى مجاشع
بالجيم والشين المعجمة ابن دارم التميمى واشار الاخر وهو ابو بكر رضى الله عنه بغيره بتامير غير الاقرع وهو القعقاع
ابن معبد بن زرارة التميمى فقال ابو بكر لعمر رضى الله عنهما انما اردت بتامير القعقاع خلافى اى مخالفة قولى
فقال عمر لابى بكر ما اردت بذلك خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فنزلت
يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم فوق صوت النبي الى قوله عظيم اى اذا نطق ونطقتم فعليكم
ان لا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذى يبلغه بصوته وان تغضوا منها بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم
وجهره باهرا لجهركم حتى يكون مزيته عليكم لائحة وسابقته لديكم واضحة وسقط لغير ابى ذر قوله فوق صوت النبي
قال ولابى ذر وقال ابن ابى مليكة زهير بالسند السابق قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضى الله عنه بعد
اى بعد نزول هذه الاية ولم يذكر اى ابن الزبير ذلك عن ابيه عن جده لامه اسما يعنى ابا بكر وفيه ان الجد للام يسمى
ابا والجملة اعتراض بين قوله بعد وقوله اذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخى السرار وبه قال

حدثنا اسمعيل

حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد مالك وبه قال حدثنا ادم بن ابى اياس العسقلانى قال حدثنا ابن ابى ذيب
ولابى ذر حدثنا محمد بن عبد الرحمن اى ابن المغيرة بن الحرث بن ابى ذيب واسمه هشام بن سعيد قال
حدثنا الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد بسكون الها والعين الساعدى رضى الله
عنه انه قال جا عويمر العجلانى بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلانى لغير ابى ذر الى عاصم بن
عدى فقال يا عاصم ارايت رجلا اى اخبرنى عن حكم رجل وجد مع امراته رجلا اجنبيا منها
فيقتله اتقتلونه به قصاصا زاد في طريق اخرى ام كيف يفعل وام يحتمل ان تكون متصلة بمعنى
اذا راى الرجل هذا المنكر والامر الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله ام يصبر على ذلك الشان
والعار وان تكون منقطعة فسال اولا عن القتل مع القصاص مع انه اضرب عنه الى سواله
ام المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل تضرب الكلام السابق والهمزة تستانف كلاما اخر والمعنى
كيف يفعل ايصبر على العار ام يحدث الله له امرا اخر سل لى يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فساله عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة
وعاب بحل سايلها ولابى ذر عن الكشميهنى وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاه عويمر فاخبره ان
النبي صلى الله عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فاساله
عن ذلك فجا اليه صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله تعالى القران وهو قوله تعالى والذين
يرمون ازواجهم الاية خلف عاصم بفتح الخا المعجمة وسكون اللام اى بعد رجوعه فقال صلى الله
عليه وسلم له قد انزل الله فيكم وفي اللعان قد انزل فيك وفي صاحبتك اى زوجتك خولة
قرانا فدعا بهما ولابى ذر فدعاهما فتقدما فتلاعنا قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله
ان امسكتها ففارقها وفي اللعان فطلقها ولم يامره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها
لان نفس اللعان موجب المفارقة وهو التلاعن فجرت السنة في المتلاعنين بفتح النون
الاولى بلفظ التثنية ان يفرق فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا قال سهل بن سعد
وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها اى المراة الملاعنة فان جات به بالولد الذى
هى حاملة به احمر اللون قصيرا مثل وحرة بفتح الواو والحا المهملة والراء دويبة فوق العدسة
وقيل حمراء تكون بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فلا اراه بضم الهمزة
الا اظنه عويمرا الا قد كذب عليها وان جات به اسحم بفتح الهمزة وسكون السين
وفتح الحا المهملة بينهما عين مهملة ساكنة واسع العين ذا اليتين بتحتية ثم فوقية
كبيرتين والاستعمال اليتين بحذف الفوقية فلا احسب الا انه قد صدق عويمر
عليها فجات به على الامر المكروه وهو كونه اسحم اعين لانه متضمن لثبوت زناها عادة
والضمير في قوله فان جات به للولد او الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ان ترك
خيرا اى الميت ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل
وعابها لانه الخش في السوال فلذا كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى
بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلى عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهرى انه قال اخبرنى بالافراد مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحدثان
بفتح الحا والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف ابن ربيعة بن سعيد بن يربوع بن واثلة بن
دهمان بن نصر بن معوية بن بكر بن هوازن النصرى بالنون المفتوحة والصاد المهملة
الساكنة كما في الكواكب وعليها علامة الاهمال في الفرع مصححا عليها وضبطها العينى بالضاد

وقال نسبة الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال وفي همدان ايضا
النضر بن ربيعة انتهى وهذا الذي قاله لا اعرفه والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نصر
ابن معاوية كما بيناه ان لابيه اوس صحبة وكذا قيل لولده مالك قال اي ابن شهاب وكان
وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة وسكون الكاف من ذلك الحديث الاتي فدخلت
على مالك اي ابن اوس فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى اي الى ان ادخل على عمر
رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لارادة الاستحضار صورة الحال فجلست عنده
فبينا انا جالس اتاه حاجبه يرفا بتحتية مفتوحة فرا ساكنة ثم فا فالف وقد تهمز قاله في الفتح وفي
روايتنا من طريق ابي ذر وكان يرفا من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة فقال له
هل لك رغبة في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون
العين ابن ابي وقاص يستاذنون لي الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا
وجلسوا زاد في فرض الخمس ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولابي ذر قال هل لك رغبة في دخول
علي اي ابن ابي طالب وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم فاذن لهما فلما دخلا
قال العباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم استبا بلفظ التثنية اي تخاصما
في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين وقال الداودي يعني ان كل واحد منهما يدعي
انه هو المظلوم في هذا الامر وليس المراد ان عليا سب العباس بغير ذلك لانه كان كابيه
ولا ان العباس سب عليا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا وليس
مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه واخلاقه معاذ الله وانما يريد الظالم في هذا
الامر على ما ظهر له وفي الخمس وبين هذا ولم يقل الظالم وفي رواية جويرية عند مسلم وبين
هذا الكاذب الاثم الغادر الخائن قال في الفتح ولم ار في شي من الطرق انه صدر من علي
في حق العباس شي بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه وانما جاز للعباس مثل هذا
القول لان عليا كان كالولد وللوالد ما ليس لغيره فاراد ردعه عما يعتقد انه مخطي فيه او هي
كلمة لا يراد بها حقيقتها وقد كان هذا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه مع تشددهم في انكار
المنكر لانهم فهموا بالقرينة الحالية انه لا يريد به الحقيقة فقال الرهط عثمان واصحابه لعمر
يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر اتئدوا بهمزة وصل وتشديد
الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة تمهلوا واصبروا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين
اسالكم رافعا نشيدي اي صوتي بالله الذي باذنه تقوم السما فوق روسكم بغير عمد والارض على الما
تحت اقدامكم ولابي ذر عن الكشميهني انشدكم الله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث اي الانبيا ما تركنا ما موصول مبتدا والعايد محذوف اي الذي تركناه
وخبر المبتدا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا لقوله في رواية اخرى
انا معاشر الانبيا لا نورث واستشكل مع قوله تعالى في زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان داود
واجيب بان المراد ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر رضي الله
عنه على علي وعباس فقال لهما انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك
قالا نعم قال عمر فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله كان وفي نسخة ان الله كان بتشديد النون ونصب الجلالة
الشريفة والتقديم والتاخير خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال اي الفي بشي لم يعطه احدا غيره

وفي مسلم

وفي مسلم بخاصة لم يخصص بها غيره وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه واما فدك
فكانت حبسا لابنا السبيل واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة اهله وما فضل منه جعله
في فقرا المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال الله تعالى ثم التنزيل
وما افا الله على رسوله منهم من بني النضير او من الكفرة فما اوجفتم اسرعتم يا مسلمين الاية فكانت
هي خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا حق لغيره فيها ثم والله ما احتازها بحا مهملة ساكنة ثم
فوقية فالف فزاي مفتوحة من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخاء
المعجمة والرا ولا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فرا اي ما انفرد بها عليكم وقد اعطاكموها
اي اموال الفي وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان
بالواو وللكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكما الله باسقاط حرف الجر من الجلالة
الشريفة ولابي ذر بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال
ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي فقبضها بفتحات
ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان
ان ابا بكر فيها كذلك وفي رواية مسلم فجئتما تطلبان ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته
من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا اثما
غادرا خائنا وكان الزهري يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول
العباس لعلي رضي الله عنهما والله يعلم انه ان ابا بكر فيها صادق بار بتشديد الرا
راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
رضي الله عنه فقبضتها سنتين بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها
به رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة واحدة لا مخالفة
بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه ولا تنازع جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن
اخيك اي من ميراثه صلوات الله وسلامه عليه واتاني هذا يشير الى علي يسالني نصيب
امراته فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما
على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان ولابي ذر لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت منذ بالنون وليتها بفتح الواو وكسر اللام
مخففة اي لتتصرفا فيها وتنتفعا منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم
والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله
هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل عمر ولابي ذر عن الكشميهني ثم اقبل
على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحرف الجر هل دفعتها اليكما زاد ابو ذر
عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال عمر افتلتمسان اتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالذي
باذنه تقوم السما بغير عمد والارض على الما لا اقضي فيها غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها ومطابقة الحديث للترجمة في قول
الرهط عثمان واصحابه اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما لم

قضاء صح

لمدينتنا رعاه الا ولكل منهما مستند في الحق بيده دون الاخر فانفضى بينهما ذلك الى
المخاصمة ثم المجادلة التي لولا التنازع لكان للا خلاف ذلك قاله في الفتح وفي الحديث
اتخاذ الحاجب واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتشريك بين اثنين في ذلك
وغير ذلك مما يدرك بالتامل وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله **باب**
**اثم من آوى** بفتح الهمزة الممدودة والواو **محدثا** بضم الميم وكسر المهملة مبتدعا
او ظالما رواه اي اثم من آوى محدثا علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الفتح تقدم موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب
الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب اثم
من عاهد ثم غدر قال فيه من احدث فيه حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي
مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله
عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام قال نعم
ما بين كذا الى كذا وفي حديث علي السابق في باب فضل المدينة من الحج ما بين عاير الى كذا
واتفقت روايات البخاري كلها على ابهام الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك
من البحث في فضل المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا ينفر صيدها من
احدث فيها حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين والمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا
الوعيد وان كان عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها
اذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان بالسند
السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال او آوى محدثا
قال الدارقطني عاصم عن النضر بن انس لا عن موسى قال والوهم فيه
من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم على الصواب
قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه
انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن
انس فان كان عياض اراد الابهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي
سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو
نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن
عاصم فتبين ان بعضه عنده عن انس نفسه وبعضه عن النضر
ابن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة في مستخرجه وابو الشيخ
في كتاب الترهيب جميعا من طريقه عن عاصم عن انس قال عاصم
ولم اسمع من انس او آوى محدثا فقلت للنضر اسمعت
هذا يعني القدر الزائد من انس قال لكني سمعته منه اكثر
من مائة مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذكور وبالله المستعان على الاكمال

باب ما يذكر

**باب ما يذكر من ذم الراي** اي الذي على غير اصل من
كتاب او سنة او اجماع **وتكلف القياس** الذي لا يكون على هذه الاصول فان كان الراي على اصل
منها فمحمود غير مذموم وكذا القياس **ولا تقف** بفتح الفوقية وسكون القاف اي لا تقل
ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن
ابي طلحة عنه واحتج به المؤلف لما ذكر من ذم التكلف وسقط قوله لا تقل لابي ذر
وقال العوفي عن ابن عباس لا ترم احدا بما ليس لك به علم وقال محمد ابن الحنفية يعني
شهادة الزور قال قتادة لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فان
الله سائلك عن ذلك كله ولا يصح التشبث به لمبطل الاجتهاد لان ذا نوع من العلم فان علم هو
موثقات اقام الشارع غالب الظن مقام العلم وامر بالعمل به كما في القياس ذات وبه قال
حدثنا سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن عظيم هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد نسبه
الى جده قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن
شريح بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فيهما الاسكندراني وغيره قال الحافظ ابو ذر الهروي
هو عبد الله بن لهيعة وابهمه المصنف لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود
محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير انه قال حج مارا علينا عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون
الميم فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم من الناس بعد
ان اعطاهموه انتزاعا نصب على المصدرية ولابي ذر عن الحموي اعطاكموه بالكاف بدل
الهاء ولكن ينتزعه منهم او منكم بالكاف مع قبض العلماء بعلمهم فيه نوع قلب والتقدير
ولكن ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم او المراد بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر
ويبقى مع المصاحبة فيبقى ناس جهال بفتح التحتية والقاف من فيبقى يستفتون بفتح الفوقية
قبل الواو الساكنة اي تطلب منهم الفتوى فيفتون بضم التحتية والفوقية برايهم
فيضلون بضم التحتية ويضلون بفتحها قال عروة فحدثت عائشة ولابي ذر فحدثت
فحدثت به عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد
اي بعد تلك السنة او الحجة فقالت له عائشة يا ابن اختي اي اسماء بنت ابي بكر انطلق
الى عبد الله بن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه بسكون المثلثة وفي مسلم
قالت لي عائشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو مار بنا الى الحج فالقه فسائله فانه
قد حمل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا قال عروة فجئته اي جئت عبد الله
ابن عمرو فسالته عن ذلك فحدثني به نحو ما حدثني في المرة الاولى فاتيت عائشة رضي الله عنها فاخبرتها
بذلك فعجبت لكونه ما غير حرفا عنه فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو وفي رواية
سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسالته
فاخبرني قال في الفتح فافاد ان لقاءه اياه كان في المرة الثانية بمكة وكان عروة كان حج في تلك
السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد تقدم من مصر طالبا
لمكة لا انه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة بها ويحتمل ان تكون عائشة حجت
تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه عروة بامر عائشة وعند
احمد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء واستدل بالحديث
على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم

لانه صرح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترؤس اهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء
الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا بحديث لا تزال طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر في عدم الخلو
لا في نفي الجواز وبان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم تارة وبرفعه اخرى بخلاف الثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
فيفتون برايهم والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب العلم واخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجه في السنة
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
قال سمعت الاعمش سليمان بن مهران قال سالت ابا وائل شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة صفين التي كانت بين علي
ومعوية قال نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون يقول ح لتحويل السند الى اخر قال البخاري وحدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وائل انه قال قال
سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا يتهمونه بالتقصير في القتال يومئذ يا ايها الناس اتهموا
رايكم في هذا القتال على دينكم فانما تقاتلون اخوانكم في الاسلام باجتهاد اجتهدتموه وقال في الفتح اي لا
تعملوا في امر الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين وقال ابن بطال وهذا وان كان يدل على
ذم الراي لكنه مخصوص بما اذا كان معارضا للنص فكانه قال اتهموا الراي اذا خالف السنة لقد رايتني
اي رايت نفسي يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة اخره لام ابن سهيل بن عمرو وقد
جاء يرسف في قيوده يوم الحديبية سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن اتى
من قريش بغير اذن وليه رده عليهم ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رد
ابا جندل الى قريش لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا قتالا لا مزيد عليه فكما توقفت
يوم الحديبية من اجل اني لا اخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك اتوقف
اليوم لاجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمر نحو قول ابي سهل ولفظه اتهموا الراي
في دينكم اخرجه البيهقي في المدخل واخرجه هو والطبراني مطولا بلفظ
اتهموا الراي على الدين فلقد رايتني ارد امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم براي اجتهادا فوالله ما ءالوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تراني ارضى وتابى والحاصل كما قال
في فتح الباري ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا يومي قول
امامنا الشافعي فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى احمد بن حنبل سمعت الشافعي
يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس العامل برايه على ثقة من انه وقع على
المراد من الحكم في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليوجر ولو اخطا
وبالله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر يفظعنا
بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة يوقعنا في امر فظيع
اي شديد في القبح الا اسهلن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح الهمزة
وسكون السين المهملة واللام بينهما هاء مفتوحة اخره نون اي الا افضين
بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن بنا الى امر سهل نعرفه حالا ومالا
فادخلنا فيه غير هذا الامر الذي نحن فيه فانه مشكل حيث عظمت المصيبة
بقتل المسلمين وشدة المعارضة من حجج الفريقين اذ حجة علي واتباعه
ما شرع من قتال اهل البغي حتى يرجعوا الى الحق وحجة معوية واتباعه

قتل عثمن

قتل عثمان ظلما ووجود قتلته باعيانهم في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع التحكيم
فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم على دينكم ونسبة اليوم لابي جندل لا الى
الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين فكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور
وارادوا القتال بسببه وان لا يرد ابا جندل ولا يرضون بالصلح والحديث سبق في كتاب الجزية

اى حضرت وقعة م

قال الاعمش سليمان بالسند السابق وقال ابو وائل شقيق بن سلمة شهدت صفين بكسر الصاد المهملة والفاء
المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف للعلمية والتانيث بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات
وبئست صفون بضم الفاء بعدها واو بدل الياء اي بئست المقاتلة التي وقعت فيها واعرابها الواقع
هنا كاعراب الجمع في نحو قوله تعالى كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور اعرابه
بالنون والتحتية ثابتة في احواله الثلاثة تقول هذا صفين ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون
فيها قال في الفتح ولابي ذر شهدت صفين وبئست صفين بالتحتية فيهما ولغير ابي ذر الثاني بالواو وفي رواية
النسفي مثله لكن قال بئست الصفون بزيادة الالف واللام وبعضهم فتح الصاد والفاء مكسورة مشددة
اتفاقا والله اعلم **باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسال**
بضم اوله مبنيا للمفعول **مما لم ينزل** مبنيا للمفعول ايضا **عليه الوحي** قرانا وغيره **فيقول لا ادري**
كما جاء في احاديث تاتي ان شاء الله تعالى لكنها ليست على شرط المولف **او لم يجب** عن ذلك **حتى ينزل**
بضم اوله وفتح ثالثه **عليه الوحي** بالرفع ببيان ذلك ليجيب حينئذ ولابي ذر عن المستملي حتى ينزل الله
عليه الوحي بالنصب على المفعولية **ولم يقل براي ولا بقياس** من عطف المرادف وقيل الراي التفكر
اي لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الراي اعم لشموله مثل الاستحسان لقوله تعالى بما
اراك الله اي في قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسالونك عن الروح وقوله الاية ثابتة
لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت
ابن المنكدر محمدا يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مرضت فجاءني رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي اي غشي علي والواو
للحال فتوضا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه بفتح الواو اي ماء وضوئه علي فافقت
من الاغماء فقلت يا رسول الله وربما قال سفيان بن عيينة فقلت اي رسول الله كيف اقضي في
مالي كيف اصنع في مالي قال جابر فما اجابني صلى الله عليه وسلم بشيء حتى نزلت اية الميراث وفي
النساء فنزلت يوصيكم الله في اولادكم وسبق هنا ان الدمياطي قال انه وهم وان الذي في جابر
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث
المعلق ولا الموصول دليل لقول المص في الترجمة لا ادري وقال في الكواكب في قوله لا ادري حزازة
اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك قال في فتح الباري وهو تساهل
شديد منه في الاقدام على نفي الثبوت والظاهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده
منه شيء على شرطه وان كان يصلح للحجة على عادته في امثال ذلك وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل فساله فقال لا ادري
فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند
الدارقطني والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا

وعن المهلب انما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشيا معضلة ليس لها اصل في الشريعة فلابد
فيها من الاطلاع على الوحي والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية الاستنباط
في مسائل لها اصول ومعاني ليريهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس هو تشبيه ما لا حكم
فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل الله علي فيها شيا
غير هذه الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال
للمراة التي اخبرته ان اباها مات ولم يحج ارايت لو كان على ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضا
فهذا هو عين القياس وتعقبه السفاقسي بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله
عليه وسلم ترك الكلام في اشيا واجاب بالراي في اشيا وقد بوب لكل ذلك بما ورد فيه واشار
الى قوله بعد بابين باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين والحديث سبق في تفسير سورة النسا

**باب تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل** اي ولا قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر
لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله
الاصبهاني الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد
ابن السكن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل
لنا من نفسك اي من اختيارك لا اختيارنا يوما من الايام ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله
فقال صلى الله عليه وسلم لهن اجتمعن بكسر الميم في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن
بفتح الميم فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن ما منكن
امراة تقدم بين يديها من التقدم اي يوم القيمة من ولدها ثلاثة الا كان التقدم
لها حجابا من النار فقالت امراة منهن هي ام سليم او ام ايمن او ام مبشر يا رسول الله
ومن قدم اثنين ولابي ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادتها اي كلمة
واثنين مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفي لا يعلم الا
من قبل الله تعالى ليس فيه للراي ولا تمثيل قاله في الكواكب وسبق الحديث في العلم
في باب هل يجعل للنساء يوما على حدة في العلم وفي الجنائز ايضا **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون قال البخاري
وهم اهل العلم ولابي ذر وهم من اهل العلم وسقط له يقاتلون وروى البخاري عن علي بن المديني
هم اصحاب الحديث ذكره الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي بالموحدة
ثم المهملة الكوفي عن اسمعيل بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال بالتحتية اوله بالفوقية كاصله طائفة من امتي
ظاهرين معاونين او غالبين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم
حتى ياتيهم امر الله بقيام الساعة وهم ظاهرون غالبون على من خالفهم واستشكل
بحديث مسلم عن عبد الله بن عمر لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث واجيب

بان

بان المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع اخر
يكون طائفة يقاتلون بالحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله واين هم
قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحضرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال
ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح
التي تهب بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم
تقوم الساعة وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما
في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في علامات النبوة ويأتي
ان شاء الله في التوحيد بعون الله وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا ابن وهب عبد الله
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حميد بضم الحاء المهملة
وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت معوية بن ابي سفين رضي الله عنهما حال كونه يخطب
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع الخيرات لان النكرة تفيد العموم
او خيرا عظيما فالتنوين للتعظيم يفقهه في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه
فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه اذا صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا
بعلم الفروع وانما خص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة
والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها هل هنا
مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت ولو قال علمت لم
يقع هذا الموقع وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شي قاله يا ابا سعيد ليس هكذا
تقول الفقها فقال ويحك هل رايت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة
البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه وانما انا قاسم قال القاضي عياض اي انا اقسم بينكم
فالقي الى كل واحد ما يليق به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر والعمل بما اراده وقال
التوربشتي اعلم صلى الله عليه وسلم انه لم يفضل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر
بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطا
ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او
من القرن الذي يليهم او من اتى بعده فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله
وانما انا للحال من فاعل يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا ممن اراد
ان يفقهه استعدادا لدرك المعاني على ما قدره ثم يلهمني بالقاء ما هو اللائق باستعداد
كل واحد وعليه كلام القاضي واذا كان الاول فالمعنى اني القي ما يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح
بعضهم على بعض فالله يوفق كلا منهم على ما اراد وشاء من العطا وعليه كلام التوربشتي انتهى ولن
يزال امر هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال حتى ياتي امر الله
بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من
جملة الاستقامة ان يكون فيهم التفقه والمتفقه ولا بد منه لترتب الاخبار المذكورة بعضها
بالبعض ويحصل جهة جامعة بينهما معنى والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم في الزكاة

**باب** قول الله ولابي ذر باب بالتنوين في قول الله تعالى او يلبسكم شيعا
اي متفرقين وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو
بفتح العين ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزل على رسول الله صلى الله

عليه وسلم قل هو القادر الكامل القدرة على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم نوح
حجارة قال صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك بذاتك من عذابك أو من تحت أرجلكم كالرجفة والخسفة
ويجوز أن يكون الظرف متعلقا بيبعث وأن يكون متعلقا بمحذوف على أنه صفة لعذابا أي عذابا كائنا
من هاتين الجهتين قال صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك من عذابك فلما نزلت ويلبسكم شيعا
أي يخلطكم فرقا مختلفين على أهواء شتى كل فرقة شايعة لإمام ومعنى خلطهم انشاب القتال بينهم
فيختلطون في ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وسدر وقيل المعنى
يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الأهواء المختلفة ويذيق بعضكم بأس بعض يقتل بعضكم بعضا والبأس
السيف والإذاقة استعارة وهي فاشية كقوله تعالى ذوقوا مس سقر ذق إنك فذوقوا العذاب
وقال أذقناهم من كؤوس الموت صرفا وذاقوا من أسنتنا كؤوسا قال صلوات الله عليه
هاتان أي المحنتان اللبس والإذاقة أهون أو قال أيسر لأن الفتن بين المخلوقين وعذابهم
أيسر وأهون من عذاب الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الأنعام وأخرجه
الترمذي في التفسير

**باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبين**

بفتح التحتية **قد بين الله** ولأبي ذر عن الكشميهني بين رسول الله **حكمها** بلفظ التثنية ولأبي الوقت
حكمهما قال في الفتح وفي رواية عن الكشميهني والجرجاني من شبه أصلا معلوما بأصل مبين
وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها بإثبات الواو في قوله وقد بين **ليفهم السائل** المراد
وبه قال حدثنا أصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة والمعجمة في الأول والجيم في الثاني أبو عبد الله
المصري قال حدثني ولأبي ذر والوقت أخبرني بالخاء المعجمة والإفراد في الروايتين ابن وهب
عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيا اسمه ضمضم بن قتادة
كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم وأصحاب السنن أن أعرابيا من فزارة بفتح الفاء
وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان بن بغيض أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
إن امرأتي ولدت غلاما أسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة وإني أنكرته
أي استنكرته بقلبي ولم يرد أنه أنكره بلسانه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل
لك من إبل قال الأعرابي نعم قال عليه الصلاة والسلام له فما ألوانها ما مبتدأ في اسم
الاستفهام وألوانها خبره قال ألوانها حمر رفع خبر المبتدأ المقدر قال صلوات الله وسلامه
عليه هل ولأبي ذر عن الكشميهني فهل فيها من أورق بفتح الهمزة والراء بينهما واو ساكنة
آخره قاف قال الأصمعي الأورق من الإبل الذي في لونه بياض يميل إلى سواد وهو أطيب
الإبل لحما وليس بمحمود عندهم في عمله وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل
والفاء في فهل عاطفة قال الأعرابي إن فيها لورقا بضم الواو وسكون الراء إن واسمها
وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبر إن وأصلها لام الابتداء ولكنها أخرت
لأجل أنها غير عاملة وتسمى هذه اللام المزحلقة قال عليه الصلاة والسلام فأنى ترى
بفتح الفوقية أو بضمها أي تظن ذلك جاءها الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الإبل
وذلك مفعول ثان وأنى استفهام بمعنى كيف أي كيف أتاها اللون الذي ليس في أبويها
قال الأعرابي يا رسول الله عرق نزعها بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالزاي والمراد
بالعرق هنا الأصل من النسب شبه بعرق الثمرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى
نزعه أشبهه واجتذب منه إليه وأظهر لونه عليه وأصل النزع الجذب فكأنه جذبه إليه

وللكشميهني

وللكشميهني نزعه قال أبو هريرة ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له للأعرابي في الانتفاء منه في انتفاء
اللعان ونفي الولد من نفسه ومطابقة الحديث للترجمة من كونه صلى الله عليه وسلم شبه للأعرابي
ما أنكره من كون الغلام بما عرف من نتاج الإبل فأبان له بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورق وهو
الأغبر فكذلك المرأة البيضاء تلد الأسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا أبو عوانة الوضاح اليشكري عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية
عن سعيد بن جبير الوالبي مولى بني والبة أحد الأعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة زاد في باب الحج والنذور
عن الميت من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي امرأة سنان بن سلمة الجهني ولأحمد سنان بن عبد الله
وهي أصح وفي الطبراني أنها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح أن ما في النسائي لا يفسر به المبهم
في حديث الباب لأن في حديث الباب أن المرأة سألت بنفسها وفي النسائي أن زوجها سأل ويحتمل
أن يكون نسبة السؤال إليها مجازية جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي
نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها أي أيصح مني أن أكون نائبة عنها فأحج عنها فالفاء داخلة
عليها همزة الاستفهام الاستخباري معطوف على المحذوف المقدر ليتم الكلام قال صلى الله عليه وسلم
نعم حجي عنها أرأيت أي أخبريني لو كان على أمك دين لمخلوق أكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا
أيها المسلمون الحق الذي له تعالى ودخلت المرأة في هذا الخطاب دخولا بالقصد الأول وقد علم في
الأصول أن النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة ولأبي ذر عن الكشميهني اقضوا
الله فإن الله أحق بالوفاء من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه للمرأة التي سألته
عن أمها بدين الله بما يعرف من دين العباد غير أنه قال فدين الله أحق وقول الفقهاء بتقديم حق الآدمي لا ينافي
الأحقية بالوفاء واللزوم لأن تقديم حق العبد بسبب احتياجه ثم إن عقد هذا الباب وسابقه يدل
على صحة القياس والباب السابق يدل على الذم وأجيب بأن القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة
في علم الأصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو مأمور به وفي
الباب دليل على وقوع القياس منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من أنكر القياس وما
اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس الصحابة فمن بعدهم التابعين وفقهاء الأمصار

**باب ما جاء في اجتهاد القضاة**

بصيغة الجمع ولأبي ذر وأبي الوقت القضاء بفتح القاف والمد وإضافة الاجتهاد
إليه والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضاء بما أنزل الله تعالى والاجتهاد بذل الوسع
للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون يجوز أن يكون
من شرطية وهو الظاهر وأن يكون موصولة والفاء في الخبر زائدة لشبهه بالشرط ومدح النبي صلى الله عليه وسلم
صاحب الحكمة بفتح الدال والحاء والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال
مجرورا عطفا على قوله ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافا لفاعله حين يقضي بها بالحكمة ويعلمها
للناس لا ولأبي ذر عن الكشميهني ولا يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته
ولأبي ذر عن الكشميهني بقبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة أي من كلامه ومشاورة الخلفاء
والقضاء بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضاء وفيما جاء من مشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم
وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال
حدثنا إبراهيم بن حميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي عن إسماعيل بن أبي خالد البجلي واسم أبي خالد
سعد عن قيس هو ابن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا حسد لا رخصة او لا غبطة الا في اثنتين خصلتين رجل بالرفع اتاه عبد الهمزة
اعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام وللكشميهني فسلطه بفتحها وزيادة ها بعد الطاء على هلكته
بفتحات على انفاقه في الحق وآخر اتاه الله حكمة بكسر الحاء المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة
او الفقه والعلم بالدين او ما يمنع من موعظة ونحوها او الحكم بالحق او الفهم عن الله ورسوله وورد
ايضا بمعنى النبوة فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلط على هلكته مبالغات احدها
التسليط فانه يدل على انه لا يبقي من المال باقيا ولما اوهم القرينتان الاسراف والتبذير المذموم فيهما
لا خير في السرف كله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الاخرى اشتملت على مبالغات
احداها الحكمة وانها تدل على علم دقيق مع اتقان في العمل وثانيها يقضي اي يقضي بين الناس وهي من
مرتبته صلى الله عليه وسلم وثالثها ويعلمها وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة والحديث
سبق في باب من قضى بالحكمة في اوائل الاحكام وكذا في العلم والزكاة ومطابقة الترجمة الثانية ظاهرة وبه
قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ورجحه في الفتح قال اخبرنا ابو معوية محمد بن خازم
بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية
رضي الله عنه انه قال سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة رضي الله عنهم عن املاص المرأة
بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة هي التي تضرب بضم اوله مبنيا للمفعول بطنها نايب الفاعل فتلقي
بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه
وسلم فيه شيئا قال المغيرة فقلت انا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه في الاملاص وهو الجنين غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء المشددة عبد
او امة بالرفع والتنوين في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه وسلم عن الجسم
كله بالغرة فقال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللاصيلي حتى تجيء بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة آخره
جيم فيما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن مسلمة الخزرجي البدري
فجئت به اليه فشهد معي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل خبر الواحد
حجة يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد اجيب لقصد التاكيد وليطمئن قلبه
بذلك مع انه لم يخرج بانضمام آخر اليه عن كونه خبر الواحد ومطابقة
الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر والحديث سبق في آخر
الديات في باب جنين المرأة تابعه اي تابع هشام بن عروة في روايته
عن ابيه ابن ابي الزناد عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ذكوان
عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي
في الجزء الثالث عشر من فوائد الاصبهاني عنه في رواية
ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة بدل
عروة والمغيرة قال الحافظ ابو الفضل ابن حجر رحمة الله عليه
وهو غلط والصواب الاول

## باب

**قول النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن** بلام التاكيد وفتح الفوقية الاولى
وسكون

وسكون المثناة الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين
مفتوحتين وكسر الموحدة قال واصله يتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون اي طريقتهم
في كل شيء عنه وسقط لغير الكشميهني كان وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن ابي
سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة
حتى تاخذ امتي باخذ القرون قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف مهموزة وخاء معجمة ساكنة اي
بسيرتهم وفي رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكر في الفتح بما الموصولة اخذ بلفظ الماضي
وهي رواية الاسمعيلي وفي رواية النسفي ما اخذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون
جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة من الناس وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الله بن نافع
عن ابن ابي ذيب الامم والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة وللكشميهني شبرا شبرا
وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هولاء الذين تتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه
وسلم ومن الناس المتبوعون المتقدمون الا اولئك الفرس والروم وهما جيلان
مشهوران من الناس وعينهما لكونهما اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم
بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام الانكاري والحديث
من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة
الصنعاني من اليمن لا من صنعاء الشام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة
المخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لتتبعن سنن من بفتح السين اي طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر شبرا
شبرا وذراعا بذراع بالجر في بذراع كذا في الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا
شبرا وذراعا ذراعا وفي رواية الكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع عكس الذي قبله
حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها
موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف وخص جحر بالذكر لشدة ضيقه وهو كناية عن
شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفايهم آثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا
في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول الله المتبوعون الذين مثلتهم اليهود بالرفع
والنصب والنصارى قال صلى الله عليه وسلم فمن هم غير اولئك فمن
استفهام انكاري كالسابق قال في الفتح ولم اقف على تعيين القايل وفي هذا ما سبق من
انهم كفارس والروم لان الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع
والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث
قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث
قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث
سبق في ذكر بني اسرايل **باب اثم من دعا الناس الى ضلالة** لحديث من دعا الى
ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا اخرجه مسلم وابو داود
والترمذي من حديث ابي هريرة او من سن سنة سيئة لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة
كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا رواه مسلم من حديث جرير

ابن عبد الله البجلي لقول الله تعالى ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم الآية في من وجهان أحدهما
أن من مزيدة وهو قول الأخفش أي وأوزار الذين على معنى ومثل أوزار لقوله كان عليه وزرها
ووزر من عمل بها والثاني أنها غير مزيدة وهي للتبعيض أي وبعض أوزار الذين وقدر أبو البقاء
مفعولا حذف وهذه صفته أي وأوزارا من أوزار ولا بد من حذف مثل أيضا ومنع الواحدي
أن يكون للتبعيض قال لأنه يستلزم تخفيف الأوزار عن الأتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة
والسلام من غير أن ينقص من أوزارهم شيء لكنها للجنس أي ليحملوا من جنس أوزار الأتباع قال
أبو حيان والتي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا إنما تتقدر والأوزار التي هي أوزار الذين حيث
المعنى لقول الأخفش وإن اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم أي يضلون من
لا يعلم أنهم ضلال قاله في الكشاف أو من الفاعل ورجح هذا بأنه هو المحدث عنه وأول الكلام قوله
وإذا قيل لهم ماذا أنزل ربكم قالوا أساطير الأولين ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة وقولهم أي
هؤلاء الكفار وأساطير الأولين أي أحاديث الأولين وأباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل أي قالوا
ذلك إضلالا للناس فحملوا أوزار ضلالهم كاملة وبعض أوزار من ضل بضلالهم وهو
وزر الإضلال لأن المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لأبي ذر وسقط له لفظ
الآية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
الأعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي عن مسروق
هو ابن الأجدع عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس
من بني آدم تقتل ظلما بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية بينهما واو ساكنة إلا كان على ابن آدم الأول
قابيل حيث قتل أخاه هابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب منها قال الحميدي وربما
قال سفيان بن عيينة من دمها لأنه أول من سن القتل ولا يجاد به الأرض من بني آدم
وسقط قوله لأبي ذر أول من وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لأن
الذي يحدث البدعة ربما تهاون بها لخفة أمرها في الأول ولا يشعر بما يترتب عليها من المفسدة وهو
أن يلحقه إثم من عمل بها من بعده إذ كان الأصل في إحداثها والحديث سبق في خلق آدم

## باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل وحض بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة أي حرض على اتفاق أهل العلم قال في الكواكب في بعض الروايات

وما حض عليه من اتفاق أهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض وما اجتمع بهمزة
قطع ولأبي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم عليه الحرمان
مكة والمدينة أي ما أجمع عليه أهلهما من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والإجماع اتفاق المجتهد
من أمة محمد صلى الله عليه وسلم على أمر من الأمور الدينية بشرط أن يكون بعد وفاته صلى الله عليه
وسلم فخرج بالمجتهد من العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم اتفاق فلا عبرة باتفاق
غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله عليه وسلم قوله بعد وفاته ووجهه أنه إن وافقهم
فالحجة في قوله وإلا فلا اعتبار بقولهم دونه وعلم أن إجماع كل من أهل المدينة النبوية وأهل البيت
النبوي وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي
الله عنهم والشيخين أبي بكر وعمر وأهل الحرمين مكة والمدينة وأهل المصرين البصرة والكوفة
غير حجة لأنه اجتهاد بعض الأمة لا كلها خلافا لمالك في إجماع أهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر بأن اتفاق
أهل الحرمين كليهما إجماع لكن قال في الفتح لعله أراد الترجيح به لا دعوى الإجماع وما كان بها

اجتهاد بعض



بالمدينة من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ومشاهد المهاجرين والأنصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم
عطف على مشاهد والمنبر والقبر معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما ما بين القبر والمنبر
روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما بلفظ التثنية والإفراد
أولى لأن ما ذكر في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها وقال في الفتح التثنية أولى وبه قال حدثنا إسمعيل
ابن أبي أويس قال حدثني بالإفراد مالك هو ابن أنس الإمام عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام
بمهملة وراء السلمي بفتحتين الأنصاري صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما أن أعرابيا
قيل اسمه قيس بن أبي حازم ورد بأنه تابعي كبير لا صحابي أو هو قيس بن حازم المنقري الصحابي بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بفتح الواو وسكون العين حمى بالمدينة فجاء
الأعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أقلني بيعتي على الهجرة أو من المقام بالمدينة
فأبى بالموحدة فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله إلى في رواية الكشميهني فرسول نصب
على ما لا يعني أن يقيله ثم جاءه مرة ثانية فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى أن يقيله
فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى أن يقيله فخرج الأعرابي من المدينة إلى البدو فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إنما المدينة كالكير الذي ينفخ به النار أو الموضع المشتمل عليها تنفي بفتح الفوقية وسكون
النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة وتنصع بالتحتية وسكون النون
بعدها صاد فعين مهملتين وتخلص طيبها بكسر الطاء والتخفيف والرفع فاعل ينصع ولأبي ذر وتنصع
بالفوقية طيبها بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كأصله طيبها بالتخفيف وكسر أوله في الروايتين
وبه ضبط القزاز لكنه استشكله فقال لم أر للنصوع في الطيب ذكرا وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة
وزيادة الواو الثقيلة وسبق الحديث في فضل المدينة في أواخر الحج وفي الأحكام ومطابقته لما ترجم
به هنا من جهة الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن إسمعيل التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين فتحتين ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه قال حدثني بالإفراد ابن عباس
رضي الله عنهما قال كنت أقرئ بضم الهمزة وسكون القاف من الإقراء عبد الرحمن بن عوف القرآن وقول
الدارمي معنى أقرئ رجالا أي أتعلم منهم القرآن لأن ابن عباس كان عند وفاة النبي صلى الله عليه
وسلم إنما حفظ المفصل من المهاجرين والأنصار تعقب بأنه خروج عن الظاهر بل عن النص لأن قوله
أقرئ معناه أعلم قال في الفتح ويؤيده أن في رواية ابن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري كنت أختلف
إلى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب أعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن أخرجه ابن أبي شيبة
وقد كان ابن عباس ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لاشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القرآن حفظا
وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة فكانوا يعتمدون على نجباء الأبناء فيقرؤونهم تلقينا للحفظ
فلما كان آخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين فقال عبد الرحمن بن عوف بمنى
بالتنوين وكسر الميم لو شهدت أمير المؤمنين أتاه رجل لشهدت عجبا فجواب لو محذوف أو كلمة لو للتمني
فلا تحتاج إلى جواب ولم أعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود قال كنت أقرئ رجالا
من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها
إذ رجع إلي عبد الرحمن فقال لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم قال ولأبي ذر فقال إن فلانا لم أقف
على اسمه أيضا يقول لو مات أمير المؤمنين عمر لبايعنا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله أو عليا فقال عمر لأقومن

العشية واحذر بالنصب ولابي ذر بالرفع وللكشميهني فلاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم
بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي يقصدون امورا ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون ان يباشروها
بالظلم والغصب قال عبد الرحمن قلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء
والعين المهملة وبعد الالف اخرى جهلتهم وارذالهم يغلبون ولابي ذر عن الكشميهني يغلبون على مجلسك
يكثرون فيه فاخاف ان لا ينزلوها بضم التحتية وفتح النون وكسر الزاي مشددة وسكون النون اي
مقالتك على اوجهها وللكشميهني وجوهها فيطير بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية كل مطير
بضم الميم مع التخفيف فينقلها كل ناقل بالسرعة من غير تامل ولا ضبط ولابي الوقت فيطيروها بتشديد
التحتية فامهل بهمزة قطع وكسر الهاء حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة بالنصب على المفعولية من المدينة
فتخلص بضم اللام والنصب كما في حتى تقدم المدينة تتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين
والانصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها بالتخفيف والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله
لاقومن به في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس بالسند السابق فقدمنا المدينة فجاء عمر
يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله
ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل فيه بفتح همزة انزل اية
الرجم بنصب اية وهي قوله مما نسخ لفظه الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ولابي ذر انزل بضم
الهمزة وكسر الزاي اية بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله ان الله بعث محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة
الحديث للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة ومأوى المهاجرين والانصار والحديث اورده
هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي
هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة
والقاف مصبوغان بالمشق بفتح الميم وكسرها وسكون الشين بالطين الاحمر من كتان والواو
في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال بخ بخ بموحدة مفتوحة وتضم فخاء معجمة ساكنة
فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد تكرر للمبالغة ابو هريرة
يتمخط في الكتان لقد رايتني اي لقد رايت نفسي واني لاخر ساقطا فيما بين منبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى حجرة عائشة رضي الله عنها حال كوني مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة اي
مغمى علي بشدة بدا بي من الجوع ح للحموي والمستملي عليه بالهاء فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي

بفتح التحتية وكسر الجيم

وللحموي والمستملي على عنقه ويرى اي يظن اني مجنون والحال ما بي جنون وما بي الا الجوع والغرض من
الحديث هنا قوله واني لاخر فيما بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في
الترجمة الاشارة الى انه لما صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى الله عليه
وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الاحكام وغيرها وذلك
ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه الترمذي في الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين
المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فمهملة ابن ربيعة النخعي انه قال سئل ابن عباس
رضي الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهدت بهمزة الاستفهام العيد اي صلاته
مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر اي ما حضرت
العيد

العيد وسبق في باب العلم الذي بالمصلى من العيدين ولولا مكاني من الصغر ما شهدته وهو يدل
على ان الضمير في قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق
فقال ان الضمير يعود على النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ما شهدت
معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق يخالفه وفيه نظر لان الغالب ان الصغر في مثل هذا يكون
مانعا لا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتي
من النبي صلى الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده
ما وقع من وعظه للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر واتى عليه الصلاة
والسلام العلم بفتحتين الذي عند دار كثير بن الصلت بالمثلثة والصلت بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام بعدها فوقية ابن معدي كرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس
ثم خطب ولم ولابي ذر فلم بالفاء بدل الواو يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر عليه السلام بالصدقة
في العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل
ولابي ذر عن الكشميهني فجعلن النساء يشرن بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الراء في العيد
فرايتهن يهوين بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا ان ياتيهن
ليأخذ منهن ما يتصدقن به فاتاهن فجعلن يلقين في ثوبه الفتخ والخواتيم ثم رجع بلال الى
النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير وقال
المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته
لان معناه ان صغار اهل المدينة وكبارهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن
العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة وتعقب بان قول ابن
عباس من الصغر ما شهدته اشارة منه الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد
فيه النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمع كلامه وسائر ما قصه لكن لما كان ابن عمه وخالته ام المؤمنين وصل
بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويؤخذ منها نفي التعميم الذي ادعاه المهلب
وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد
كونه من اهل المدينة قاله في فتح الباري والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني
عن ابن عمر مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء بضم القاف
ممدود وقد يقصر ويذكر على انه اسم موضع فينصرف ويؤنث على انه اسم بقعة فلا ينصرف للتانيث
والعلمية اي ياتي مسجد قباء حال كونه ماشيا مرة وراكبا اخرى وفي باب من اتى مسجد قباء
من اواخر الصلاة ياتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا وللكشميهني راكبا وماشيا بالتقديم
والتاخير قال المهلب المراد معاينة النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا وراكبا في قصده مسجد قباء
وهو مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس ذلك لغير المدينة والحديث مضى في اواخر الصلاة
في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قباء وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل الهباري قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت لعبد الله بن الزبير بن العوام بن اسماء اخت عائشة ادفني اذا مت مع
صواحبي بالصحف امهات المؤمنين رضي الله عنهن بالبقيع ولا تدفني بفتح الفوقية
وكسر الفاء وتشديد النون مع النبي صلى الله عليه وسلم في البيت في حجرتي التي دفن فيها

النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه فاني اكره ان ازكي بضم الهمزة وفتح الزاي والكاف المشددة كرهت ان
يثني علي بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سائر امهات
المؤمنين فيظن انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها غاية في التواضع ه
وعن هشام بالسند السابق مما وصله الاسمعيلي من وجه آخر عن ابيه عروة ان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ارسل الى عائشة رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر هذا صورته الارسال لان عروة
لم يدرك زمن ارسال عمر الى عائشة لكنه محمول على انه حمله عن عائشة فيكون موصولا ائذني
لي ان ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء مع صاحبي ابي بكر فقالت اي بكسر الهمزة وسكون التحتية
والله حرف جواب بمعنى نعم ولابن عساكر والاصيلي القسم قال عروة بن الزبير وكان الرجل اذا ارسل
اليها من الصحابة يسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله قالت لا والله لا اوثرهم
بالمثلثة باحد ابدا اي لا انبشهم بدفن احد وقال ابن قرقول هو من باب القلب كذا اوثر بهم
احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد اي لا انبشهم لدفن احد والمعنى بمعنى اللام واستشكله
السفاقسي بقولها في قصة عمر لاوثرنه على نفسي واجاب باحتمال ان يكون الذي اثرته به المكان
الذي دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة
والحديث من افراده وبه قال حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم
ابي بكر عبد الحميد وابي اويس عبد الله الاصبحي عن سليمان بن بلال ابي محمد مولى الصديق عن
صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي بفتح العين والواو
المخففة جمع عالية اي المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان الشمس
مرتفعة وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقي عن يونس بن يزيد الايلي وبعد العوالي
بضم الموحدة وسكون العين اربعة اميال او ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد
البصر والشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فياتي العوالي لان اتيانه الى العوالي
يدل على ان العوالي من جملة مشاهده في المدينة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول
وضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف الكلابي النيسابوري قال حدثنا القاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي
عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد تستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن اويس الكندي المدني
انه قال سمعت السائب بن يزيد الكندي له ولابيه صحبة رضي الله عنهما يقول كان الصاع جمعه
اصوع بوزن افلس قال الجوهري وان شئت ابدلت من الواو المضمومة همزة انتهى ويقال فيه ايضا
آصوع على القلب بتحويل العين الى ما قبل الفاء مع قلب الواو همزة ليجتمع همزتان فتبدل الثانية
الفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا نصب خبر
كان وللاصيلي وابن عساكر مد وثلث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير الف وقال في الكواكب
او يكون في كان ضمير الشان فيرفع الخبر بصاعكم اليوم وكان الصاع في زمنه صلى الله عليه وسلم اربعة امداد
والمد رطل وثلث رطل عراقي وقد زيد فيه في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مدا وثلث
مد من الامداد العربية سمع القاسم بن مالك الجعيد يشير الى ما سبق في كفارة الايمان عن
عثمان بن ابي شيبة عن القسم حدثنا الجعيد وفي رواية زياد بن ايوب عن القسم بن مالك قال
اخبرنا الجعيد اخرجه الاسمعيلي وقوله سمع الخ ثبت لابوي ذر والوقت فقط ومناسبة الحديث
للترجمة كما في الفتح ان الصاع مما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زادوا

في الصاع

في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره
في ذلك وان استعمل الصاع الزائد في شيء غير ما وقع التقدير بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع اليه ابو يوسف في القصة
المشهورة والحديث سبق في الكفارات واخرجه النسائي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم
بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني صلى الله عليه وسلم اهل المدينة قال
القاضي عياض ويحتمل ان تكون هذه البركة دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في
الزكاة والكفارات فيكون بمعنى البقاء لها لبقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها وان تكون دنيوية
من تكثير المال والقدر بها حتى يكفي منها ما لا يكفي من غيرها او ترجع البركة الى التصرف بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما
يكال بها من غلاتها وثمارها او لاتساع عيش اهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم وملكهم البلاد
والخصب والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا كله ظهور اجابة دعوته صلى الله عليه
وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها وقال
الطيبي ولعل الظاهر هو قول القاضي ولاتساع عيش اهلها الى اخره لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك
للمدينة بمثل ما دعاك ابرهيم لمكة ودعا ابرهيم هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون يعني وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة
في ان يرزقوا انواع الثمرات في واد ليس فيه نجم ولا شجر ولا ماء لا جرم ان الله عز وجل اجاب دعوته
فجعله حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعمري ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم استجيب
لها وضاعف خيرها على غيرها بان جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض
ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر وفي اخر الامر يأرز الدين اليها من قاصي
الاراضي وشاسع البلاد وينصر هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت بقرية تاكل القرى ومكة
ايضا من ماكولها انتهى ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات
واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا ابرهيم بن المنذر ابو اسحق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا ابو
ضمرة انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان اليهود من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين ان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد
وسعد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وغيرهم جاؤا الى النبي وسقط لفظ الى لابي ذر
عن المستملي فالنبي بالنصب صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامراة اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون
المهملة زنيا وكانا محصنين فامر عليه السلام بهما بالرجم فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم
الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولابي ذر عن المستملي موضع الجنائز بميم مفتوحة
بدل الفوقية والجنائز جر بالاضافة عند المسجد النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز
اذ هي من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ويصلي النبي صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث باتم من هذا في
المحاربين في باب احكام اهل الذمة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام
دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن عمرو بفتح العين بن ابي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ابو عثمان عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي بدا له احد الجبل المشهور عند رجوعه
من حنين سنة ست او سبع فقال هذا مشيرا الى احد جبل يحبنا حقيقة بان يخلق الله فيه الادراك والمحبة
ونحبه اذ جزاء المحبة المحبة وقيل انه محمول على المجاز اي يحبنا اهله ونحب اهله وهم الانصار
او المراد نحب احدا باهله لانه في ارض من نحب والاول كما في شرح السنة اجراؤه على ظاهره

ولا ينكر وصف الجمادات بحب الانبيا والاوليا واهل الطاعة وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه
على انه يحتمل انه اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو واسنى اعلامها لقوله اذ لا
في الحديث طلع له احد وقوله ثانيا اللهم ان ابرهيم خليلك حرم مكة بتحريمك لها على لسانه واني احرم
ما بين لابتيها اي لابتي المدينة تثنية لابة وهي الحرة اذ المدينة بين حرتين والمعنى الاول
تلميح قول بلال وهل تبدون لي شامة وطفيل وليس لتمني ظهور هذين الجبلين بل لانهما من
اعلام مكة والحديث مر في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبيا واخر غزوة
احد تابعه اي تابع انس بن ملك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله
احد جبل يحبنا ونحبه لا في قوله اللهم ان ابرهيم الى اخره وهذا تعليقا عن سليمان بلفظ وقال
سليمان عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور ٥ وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد
ابو محمد بن الحكم بن ابي مريم البصري قال حدثنا ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين
المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار
الاعرج عن سهل بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المسجد
النبوي مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة اي موضع مرورها وهو بالرفع على ان كان تامة
او ممر اسم كان بتقدير نحو قدر والظرف الخبر وفي باب قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي
والسترة اوايل كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبين الجدار ممر الشاة ٥ وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر
الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر
الدال بينهما ها ساكنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا
ملك الامام الاعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى
الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اي قبري
وهو في منزله ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطعة منها كالحجر الاسود
او تنقل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه او هو مجاز باعتبار يكون من اطلاق
المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة
وفيه نظر سبق في اخر الحج ومنبري على حوضي اي يوضع بعينه يوم القيمة عليه والقدرة صالحة
لذلك وسبق مزيد لذلك في الحج ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن
داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر او ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه
اليه ٥ وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم ابن اسما
البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سابق النبي صلى الله عليه
وسلم بين الخيل فارسلت الخيل التي ضمرت بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت
بضم الهمزة والتضمير هو ان تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقال الخطابي
تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة
لحمها ولابي ذر عن الكشميهني فارسل بفتح الهمزة اي فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت
منها



من الحفيا وامدها بفتح الهمزة والميم الخفيفة غايتها الى الحفيا بفتح الحا المهملة وسكون الفا بعدها
تحتية مهموز ممدود موضع بينه وبين المدينة خمسة اميال او ستة وسقطت الى لابي ذر فالحفيا رفع
الى ثنية الوداع الى مسجد بني زريق من الانصار وزيد في المسافة للمضمرة لقوتها ونقص منها لما لم يضمر
لقصورها عن ذلك ليكون عدلا بين النوعين وكله اعداد للقوة في اعزاز كلمة الله امتثالا
لقوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن سابق قال المهلب فيما نقله
عنه ابن بطال في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر سنة متبعة في موضع المنبر ليدخل اليه من ذلك
الموضع ومسافة ما بين الحفيا والثنية لمسابقة الخيل سنة متبعة يكون ذلك سنة منتفعة مبدا ذر
للخيل المضمرة عند السباق والحديث سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لابي
ذر قوله وامدها الى اخره وثبت لغيره ٥ وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد الامام
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بهذا وهذه الطريق قال في فتح الباري تتعلق بالمسابقة لموضعها
لرواية جويرية بن اسما السابقة عن نافع ح للتحويل قال المولف وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر
وحدثنا بسقوط الواو وبالجمع اسحق بن يونس بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي
وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة
وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن ابي غنية الكوفي
الاصبهاني الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحا المهملة والتحتية المشددة وبعد الالف
نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق تمامه في الاشربة
في باب ما جا في ان الخمر ما خامر العقل فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشيا العنب
والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث فسياق المولف له هنا فيه
اجحاف في الاختصار ولذا استشكل سياقه مع سابقه لبعض الشراح فظن ان سياق حديث
قتيبة السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الاشربة هذا
قال في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث ابن عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب
هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار فلو قال بعد قوله في حديث قتيبة بعد
قوله عن ابن عمر بهذا كما ذكرته لارتفع الاشكال كذا قرره في الفتح فليتامل فان ظاهر التحويل
يشعر بان السابق للاحق وان لم يكن بلفظه على ما هي عادة المولف وغيره وقال العيني
بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة والاخر عن اسحق وقد سقط قوله
حدثنا قتيبة الى قوله حدثني اسحق لغير كريمة ٥ وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه
حال كونه خطيبنا وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي هو الذي في
اليونينية اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه ابو عبيد
في كتاب الاموال من وجه اخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه
دين فليوده ٥ وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي مولاهم
الحافظ بندار قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري
قال حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة بينهما را ساكنة

وسمي مهلة الازدي مولاهم الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه عروة بن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها قالت كان ولابي ذر قد كان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا المركن بكسر الميم وسكون الكاف بينهما را ساكنة بعدها نون الاجانة التي يغسل
فيها الثياب قاله الكرماني وغيره وقال الخليل شبه تور من الادم وقال غيره شبه حوض من
نحاس قال في الفتح والبعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وسكون الجيم ثم نون لانه فسر الغريب
بمثله والاجانة هي القصرية بكسر القاف قال العيني متعقبا قال ابن الاثير المركن الاجانة
التي يغسل فيها الثياب والميم زائدة وكذا فسره الاصمعي فنشرع فيه جميعا اي نتنا ولـ منه بغير
انا وسبق في باب غسل الرجل مع امراته من كتاب الغسل قال كنت اغتسل انا والنبي صلى الله
عليه وسلم من انا واحد من قدح يقال له الفرق قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه سنة متبعة
لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمراة اذا اغتسلا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عباد بن عباد بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب بن المهلب المهلبي
ابو معوية من علما البصرة قال حدثنا عاصم الاحول ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ
عن انس رضي الله عنه انه قال حالف بالحا المهملة وباللام المفتوحة بعدها فا اي عاقد النبي
صلى الله عليه وسلم بين الانصار الاوس والخزرج وقريش من المهاجرين على التناصر
والتعاضد في داري التي بالمدينة وهنا موضع الترجمة وهو اخر هذا الحديث والتالي حديث
اخر وهو قوله وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا بعد الركوع يدعو على احيا بفتح الهمزة
وسكون الحا المهملة من بني سليم بضم السين وفتح اللام لانهم غدروا بالقرا وقتلوهم
وكانوا سبعين من اهل الصفة يتفقهون العلم ويتعلمون القران وكانوا ردا للمسلمين
اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج منهم الا كعب بن زيد
الانصاري من بني النجار فانه تخلص وبه رمق وعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان
ذلك في السنة الرابعة وفي رواية بالمغازي قنت شهرا في صلاة الصبح يدعو على
احيا من العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان وساق المؤلف هنا حديثين
اختصرهما وسبق كل منهما باتم مما ذكر هنا وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابو كريب
بضم الكاف محمد بن العلا قال حدثنا ابو اسامة بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا
بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابي
بردة بضم الموحدة عامر او الحارث انه قال قدمت المدينة طيبة فلقيني عبد الله بن
سلام بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي هريرة قال
ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسالني من انت فاخبرته فرحب فقال لي انطلق
الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي قال لي بدل من المضاف اليه فاسقيك بالنصب في قدح
شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت
معه الى منزله فسقاني ولابي ذر فاسقاني بهمزة مفتوحة بعد الفا سويقا واطعمني تمرا وصليت
في مسجده وفي المناقب فقال الا تجي فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بكسر العين ابو زيد
الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي مولاهم احد الاعلام انه قال حدثني بالافراد

عكرمة

عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ولابي ذر قال حدثني بالافراد ابن عباس
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني بالافراد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اتاني الليلة ات من ربي ملك او جبريل وهو بالعقيق واد بظاهر المدينة ان صل سنة الاحرام
في هذا الوادي المبارك وقل عمرة او حجة فيه انه كان قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو
نويت او اردت عمرة او حجة وسبق الحديث في اوايل الحج وقال هرون بن اسمعيل ابو الحسن
الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار المدينة كلاهما
عنه حدثنا علي هو ابن المبارك فقال في روايته عمرة في حجة اي مدرجة في حجة فخالف سعيد
ابن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي
قال حدثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
وقت النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد القاف اي جعل حدا يحرم منه ولا يتجاوزه من الوقت
على ما به يعني انه علق بالوقت الذي يكون فيه الشخص في هذه الاماكن فعين قرنا بفتح
القاف وسكون الرا وهو على مرحلتين من مكة لاهل نجد بفتح النون وسكون الجيم بعدها
دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق وعين الجحفة
بالجيم المضمومة والحا المهملة الساكنة بعدها فا قرية على خمس او ست مراحل من مكة
لاهل الشام زادا لنساي ومصر وذا الحليفة بضم الحا المهملة وبالفا مكان بينه وبين
مكة مايتا ميل غير ميلين وبين المدينة ستة اميال لاهل المدينة النبوية قال في
المدينة للغلبة كالعقبة لعقبة ايلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من النبي صلى
الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح اللامين والتحتية
وسكون الميم الاولى جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة واليا فيه بدل من همزة ولا يقدح
فيه قوله بلغني اذ هو عن من لم يعرف لانه انما يروي عن صحابي وهم عدول وذكر العراق
بضم الذال مبنيا للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق يومئذ اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت
مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتا وسبق الحديث في اوايل الحج وبه قال
حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري قال حدثنا الفضيل
بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال حدثنا موسى بن عقبة مولى ال الزبير الامام
في المغازي قال حدثني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه اري بضم الهمزة وكسر الرا وهو في معرسه بضم الميم وفتح العين المهملة والرا
المشددة منزله الذي كان فيه اخر الليل بذي الحليفة في المنام فقيل بالفا ولابي ذر عن الكشميهني
وقيل له عليه الصلاة والسلام انك ببطحا مباركة والحديث سبق في اوايل الحج ومطابقته للترجمة
ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق احاديث الباب تقديم اهل المدينة في
العلم على غيرهم في العصر النبوي ثم بعده قبل تفرق الصحابة في الامصار ولا سبيل الى التعميم لما لا يخفى
والله تعالى المعين على الاتمام ويمن بالخلاص والنفع استودعه تعالى ذلك فانه لا يخيب من رجاه وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم

باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شي

ليس شي والخبر لك ومن الامر حال من شي لانه صفة متقدمة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا
من الذين كفروا او يكبتهم وليس لك من الامر شي اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه وبه قال حدثنا
احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين

بفتحها عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم ابن عمر عن ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر حال كونه رفع ولابي
ذر ورفع راسه من الركوع قال في الكواكب فان قلت اين مقول يقول واجاب بانه
جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول ويحققه اوهو محذوف انتهى واجاب في الفتح باحتمال
ان يكون بمعنى قايلا ولفظ قال المذكور زايد او يوبده انه وقع في تفسير سورة ال عمران
من رواية حبان بن موسى بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع في الركعة
الاخيرة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه العيني فانه احتمال لا يمنع السوال لانه وان
كان حالا فلابد له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيح لانه واقع في محله اللهم ربنا
ولك الحمد باثبات الواو في الركعة الاخيرة ولابي ذر الاخرة باسقاط التحتية وقوله
في الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة قلت ولله الحمد
في الدنيا ايضا قلت نعيم الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة اوالمراد بالاخرة
العاقبة اي مال كل المحمود اليك تعقبه في الفتح بانه ظن ان قوله في الاخيرة
متعلق بالجملة وانه بقية الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس
هو من كلامه صلى الله عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما ثم قال ينظر في جمعه
الحمد على محمود ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار ومرتين يريد صفوان بن
امية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام وقول الكرماني فلانا وفلانا يعني رعلا
وذكوان وهم منه وانما المراد ناس باعيانهم كما ذكر لا القبايل فانزل الله عز وجل
ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم اي ان الله مالك امرهم فاما ان يهلكهم او
يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على الكفر ليس لك من امرهم شيء انما
انت عبد مبعوث لانذارهم ومجاهدتهم وعن الفرا بمعنى حتى وعن ابن عيسى الا ان كقولك
لالزمنك اوتقضيني حتى ان ليس لك من امرهم شيء الا ان يتوب عليهم فتفرح بحالهم او يعذبهم
فتتشفى منهم وقيل اراد ان يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه ان فيهم من يومن فانهم
ظالمون مستحقون للتعذيب قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة
دعايه صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة
والحديث سبق في تفسير سورة ال عمران ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة **باب**
قول الله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا جدلا تمييزا اي اكثر الاشيا التي يتاتى
منها الجدال ان فصلتها واحدا بعد واحد خصومة ومماراة بالباطل يعني ان جدل الانسان
اكثر من جدل كل شيء وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن بالخصلة التي هي
احسن وهي مقابلة الخشونة باللين والغضب بالكظم كما قال ادفع بالتي هي احسن الا الذين
ظلموا منهم فافرطوا في الاعتدا والعناد ولم يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق
فاستعملوا معهم الغلظة وقيل الا الذين اذوا رسول الله او الذين اثبتوا الولد والشريك
وقالوا يد الله مغلولة اومعناه ولا تجادلوا الداخلين في الذمة المودين للجزية الا
بالتي هي احسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا الجزية فجادلتهم بالسيف
والاية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به
يتحقق المناظرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة
وفتح

المجادلة

علام

وفتح المهملة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه ابي بكر واحد الا
ح مهملة للتحويل من سند الى اخر قال البخاري حدثني بالافراد بغير واو ولابي ذر وحدثني محمد
ابن سلام بالتخفيف البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية
المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي ثم الراء
المكسورة عن اسحق بن راشد الجزري ايضا ولفظ الحديث له عن الزهري انه قال اخبرني بالافراد علي
ابن حسين بضم الحا وفتح السين المهملتين ابن علي بن ابي طالب ان اباه حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره
ان اباه علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها السلام بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه اي اتاهما ليلا فقال لهم لعلي وفاطمة
ومن معهما يحضهم الا بالتخفيف وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب بن ابي حمزة في التهجد فقال لهما
الا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته فاذا
شا ان يبعثنا بعثنا بفتح المثلثة فيهما ان يوقظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدبرا حين قال له علي ذلك ولم يرجع اليه شيئا اي لم يجبه بشيء وفيه التفات وفي رواية
شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مدبر بضم الميم وسكون الدال
المهملة وكسر الموحدة مول ظهره ولابي ذر وهو منصرف حال كونه يضرب فخذه بكسر الخا وفتح الذال
المعجمتين تعجبا من سرعة جوابه وهو اي والحال انه يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا ويوخذ
من الحديث ان عليا ترك فعل الاولى وان كان ما احتج به متوجها ومن ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم الاية
ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان اولى وفيه ان الانسان جبل على
الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل ان يكون علي امتثل ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان
عليا امتنع وانما اجاب علي بما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع انه صلى عقب
هذه المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير للغافل لان الغفلة من طبع البشر
قال ابو عبد الله المولف رحمه الله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق لاحتياجه الى دق الباب ويقال
الطارق النجم والثاقب المضيء لثقبه الظلام بضوئه يقال اثقب بكسر القاف وجزم الموحدة بعد الميم
نارك للموقد بكسر القاف الذي يوقد النار يشير الى قوله تعالى والسما والطارق الخ اقسم بالسما لعظم
قدرها في اعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن الملايكة وفيها الجنة وبالطارق والمراد جنس النجوم
او جنس الشهب التي يرمى بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل كما يقال للاتي ليلا
طارق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحرث الامام مولى بني فهم
عن سعيد بكسر العين المقبري عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
بينا بغير ميم نحن في المسجد خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود
فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام حتى جينا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة
وهو الذي يدرس فيه علماوهم التوراة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود
اسلموا بكسر اللام تسلموا بفتحها الاول من الاسلام والثاني من السلامة فقالوا بلغت الرسالة ولابي ذر
قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا للطاعة قال فقال لهم رسول الله ذلك اي اقراركم بالتبليغ
اريد بضم الهمزة وكسر الرا اقصد وسقط لابي ذر قوله رسول الله الى اخر التصلية اسلموا تسلموا فقالوا
قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي احسن

فقال عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا ان ما الارض لله ورسوله بفتح همزة انما ولابي ذر ولرسوله
واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام اطردكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله
الباء للبدلية اي بدل ماله شيئا فليبعه جواب من اي من كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبعه والا
وان لا تفعلوا ما قلت لكم فاعلموا انما الارض لله ورسوله يورثها المسلمين ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب الجهاد

**باب** قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا خيارا وقيل للخيار وسط لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية قال حبيب
كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت ، بها الحوادث حتى اصبحت طرفا ، او عدولا لان الوسط عدل
بين الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم امة وسطا بين الغلو والتقصير فانكم لم
تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا
مريم بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابي ذر وما امر النبي صلى الله عليه
وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم المجتهدون وبه قال حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا ولابي ذر قال اي قال ابو اسامة
قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم وفي
تفسير سورة البقرة يدعى نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت رسالتي الى قومك فيقول نعم يا رب
بلغتها فتسال امته بضم الفوقية من فتسال هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير فيقول
تبارك وتعالى له ولابوي الوقت وذر فيقال من شهودك الذين يشهدون لك انك بلغتهم فيقول
نوح يشهد لي محمد وامته فيجاء بكم ولابوي الوقت وذر فيجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم
فتشهدون انه بلغهم ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال في تفسير
وسطا اي عدلا لتكونوا شهداء على الناس اللام في لتكونوا لام كي لتفيد العلية او هي لام الصيرورة
واتى بشهداء الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود جمعي شاهد وفي على قولان
انها على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم تنقلون اليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله
الرسول عليه الصلاة والسلام ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف على لتكونوا اي يزكيكم ويعلم بعدالتكم
والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشياء المعروفة ولما كان الشهيد
كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء واستدل بالاية على ان الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة
بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فاذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله
والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث الانبياء قال اسحق بن منصور وعن جعفر بن عون بفتح
العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي صالح
ذكوان عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحاصله ان اسحق
ابن منصور شيخ البخاري روى هذا الحديث عن ابي اسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة

هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا اجتهد العامل** بتقديم الميم على
اللام اي عامل الزكاة ونحوه ولابي ذر عن الكشميهني العالم بتاخيرها اي المفتي **او الحاكم فاخطا خلاف**
**الرسول** صلوات الله وسلامه عليه اي مخالفا لحكم سنته في اخذ واجب الزكاة او قضا به والتنويع
**من غير علم** اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف خطا **فحكمه مردود** لقول النبي صلى الله عليه وسلم
من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وصله مسلم وكذا سبق في الصلح لكن بلفظ احدث واستشكل قوله

فاخطا

فاخطا خلاف الرسول لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطا خلاف الرسول لا يذم بخلاف من
اخطا وفاقه ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تعجرف واجاب في الفتح بان الكلام
تم عند قوله فاخطا وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال خلاف الرسول
وحذف قال وفي الكلام كثير فاي عجرفة في هذا قال ووقع في حاشية نسخة الدمياطي بخطه الصواب
في الترجمة فاخطا بخلاف الرسول قال في الفتح وليس دعوى حذف الباء برافع للاشكال بل
ان يسلك طريق التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون الاصل خالف بدل خلاف وتعقبه العيني
بان تقدير بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطا فيؤدي الى نفي المقصود الذي ذكرناه
الآن انتهى وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه ابي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم
الحاء المهملة على الميم عن عبد المجيد بتقديم الميم على الجيم بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني
بضم سين سهيل وفتح هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ المقابلة على اليونينية او فرعها وفي نسخة
عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد الخ قال في الفتح وذكر ابو علي الجياني ان سليمان سقط من
اصل الفربري فيما ذكر ابو زيد قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد ثبت كذلك
في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني
قال الحافظ ابن حجر وهو ثابت عندنا في النسخ المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة
عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفربري فكانها سقطت من نسخة ابي زيد
فظن سقوطها من اصل شيخه وقد جزم ابو نعيم في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن
اسمعيل عن اخيه عن سليمان وهو يرويه عن ابي احمد الجرجاني عن الفربري واما رواية
ابن السكن فلم اقف عليها انتهى انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا
هريرة رضي الله عنهما حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي
اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية
الانصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية
الساكنة موحدة نوع من التمر اجود تمورهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل
تمر خيبر هكذا قال ولابي الوقت فقال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع من الجنيب
بالصاعين من الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر ردي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تفعلوا ذلك ولكن مثلا بمثل بسكون المثلثة فيهما او بيعوا هذا واشتروا بثمنه
من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا هذا وكذلك الميزان
يعني كلما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير تفاضل فحكمها حكم المكيالات ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه
عما فعل وعذره لاجتهاده والحديث سبق في البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه

**باب اجر الحاكم اذا اجتهد** في حكمه **فاصاب او اخطا** فهو ماجور
وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد من الزيادة المقرئ بالهمز المكي وسقط المقرئ والمكي لغير
ابي ذر قال حدثني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة
وتاء تانيث ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة وثبت ابن
شريح لابي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه مصر وزاهدها ومحدثها
له احوال وكرامات قال حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن الهاد هو يزيد بن عبد الله

ابن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد بن ابرهيم بن الحرث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة عن
بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني مولى بني الحضرمي عن ابي قيس
مولى عمرو بن العاص قال في الفتح قال البخاري لا نعرف اسمه وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس
في تاريخ مصر بانه عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون
انه سمى اباه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى قال
الحافظ ابن حجر وقد راجعت نسختين في الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيها وما لابي قيس في البخاري
الا هذا الحديث عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد الحاكم الحكم ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد
فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقا قال ويحتمل كما في الفتح ان يكون الفا في قوله فاجتهد
تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر من حكم الله فله اجران
اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان
وقع ذلك بغير حكم الله فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله
ابن الهاد الراوي فحدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين والحاء المهملتين ونسبه
في هذه الرواية لجده وهو ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو بن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله
ابن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر
اي ابن محمد بن عمرو بن حزم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح
وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن ابي
سعيد هو الانصاري عن ابي بكر بن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث مثله نصه وفيه
فله اجران اثنان وفي الحديث دليل على ان الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم
فمن وجده اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطي ويصيب والمسالة مقررة في اصول الفقه
فقال ابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن سريج المسالة
التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله
فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده وقال ابو يوسف ومحمد وابن
سريج في اصح الروايات عنه ثمة ما تسمى بالاشبه وهي ان في كل حادثة ما لو حكم الله لم يحكم الا به
وقال في المتحول وهذا حكم على الغيب ثم هؤلاء القايلون بالاشبه يعبرون عنه بان المجتهد مصيب
في اجتهاده مخطي في الحكم اي اذا صادف خلاف ما لو حكم لم يحكم الا به وربما قالوا مخطي انتهاء
لا ابتداء هذا اخر تفاريع القول بان كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب واحد
وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي ومن حكى عنه غيره فقد اخطا ولله تعالى في
كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا اعليه دليل ام هو كدفين يصيبه
من يشا الله تعالى ويخطيه من شا والصحيح ان عليه امارة واختلف القايلون بان عليه امارة في ان
المجتهد هل هو مكلف باصابة الحق اولا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح الاول لامكانها ثم
اختلفوا فيما اذا اخطا الحق هل ياثم والصحيح لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطا فله اجر واحد وقيل ياثم لعدم اصابته
المكلف بها واما المسالة التي يكون فيها قاطع من نص واجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب
فيها

فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب
ثم اذا اخطاه نظر فان لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل
ياثم فيه مذهبان واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا
لتركه الواجب عليه بذله وسعه فيه **باب الحجة على من قال ان احكام النبي
صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة** للناس لا تخفى الا على الافراد **وما كان يغيب بعضهم**
عطف على متلو القول وكلمة ما نافية او على الحجة فما موصولة لكن قال في الفتح ان ظاهر
السياق يابى كونها نافية اي بعض الصحابة **من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم** بفتح الميم
مشاهد **وامور الاسلام** قالوا والترجمة معقودة لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة
كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية
فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما على
البراة الاصلية وقال ابن بطال اراد الرد على الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر
شرط في قبول الخبر وقولهم مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن بعض ويرجع
بعضهم الى ما رواه بعض غيره وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد القطان عن ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح عن عبيد
ابن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذن ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري على عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي ثلاثا فكانه وجده مشغولا فرجع
فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس يريد ابا موسى ائذنوا له في الدخول
فدعي له بضم الدال وكسر العين ليجلس عنده فقال له ما حملك على ما صنعت من الرجوع
فقال ابو موسى انا كنا نؤمر بضم النون وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا اي بالرجوع اذا استاذنا ولم يؤذن لنا قال عمر فاتني على هذا ببينة
على ما ذكرته او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم
عن ذلك فقالوا اي الجماعة من الانصار لا يشهد لك الا اصاغرنا بالف بعد الصاد ولابي ذر
عن الكشميهني اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وكان اصغر القوم معه
فقال نعم قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع اذا استاذنا ولم يؤذن لنا فقال عمر خفي علي
بتشديد التحتية هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق بالاسواق
وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قول عمر ذلك ردا لخبر الواحد بل احتياطا
والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون
وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر
الواحد وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغايب
ما شهده وان الغايب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به لا يقال طلب عمر البينة
يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد اليه لا يصير متواترا كما
لا يخفى والحديث سبق في الاستيذان في باب التسليم والاستيذان ثلاثا

قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني
بالافراد الزهري محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني
بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة تقولون ان
ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الموعد يوم القيمة
يظهر ايكم على الحق في الانكار او اني عليه في الاكثار والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تاويل لان
مفعل للمكان او الزمان او للمصدر ولا يصح هنا اطلاق شيء منها فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام
قاله البرماوي كالكرماني اني كنت امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي
واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني متقنعا بالقوت فلم يكن لي غيبة عنه
يعني فكان لا ينقطع عنه خشية ان يفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع بالاسواق
ويشغلهم بفتح المضارعة والعين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا
تبايعوا تصافقوا بالاكف امارة لانتزاع البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت الاملاك واستقرت
كل يد منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكان الانصار يشغلهم القيام على اموالهم
في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني
من بسط بلفظ الماضي رداءه وفي الزراعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة هذه ثم يقبضه
بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينسى بعد ما حسبه بعد النسيان مصلحه في الفرع
على كشط قال السفاقسي انه وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن بعض العرب
من يجزم بلن انتهى وفي غيره من النسخ المعتمدة فلن ينسى باثباتها خطا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فلم يحرف الجزم بدل حرف النصب ينس شيئا سمعه مني قال ابو هريرة فبسطت بردة كانت
علي بتشديد الياء فوالله الذي بعثه الى الخلق بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه بعد ان جمعتها الى صدري
ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه
وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل
على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على مشترطي التواتر وانه كان يعزب على المتقدم في الصحبة
الشهيد الواسع العلم ما يعلم غيره مما سمعه منه صلى الله عليه وسلم او اطلع عليه فمن ذلك حديث ابي بكر الصديق
مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجد حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهو في الموطا
وحديث عمر في الاستئذان المذكور في هذا الباب الى غير ذلك مما تتبعه طول ويخرج عن الاختصار
وفي حديث البراء بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة
واشغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق والمعين

**باب من راى ترك النكير** بفتح النون وكسر الكاف اي الانكار **من النبي صلى الله عليه وسلم** لما يفعل بحضرته او يقال ويطلع عليه **حجة** لانه لا يقر احدا على باطل سواء استبشر مع ذلك
ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك الشافعي في القيافة واعتبارها في النسب
الامرين الاستبشار وعدم الانكار في قصة المدلجي وسواء كان المسكوت عنه ممن يغريه الانكار
او لا كافرا كان او منافقا والقول باستثناء من يزيده الانكار اغراء حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة
بناء على انه لا يجب انكاره عليه للاغراء والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول باستثنائه
ما اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين بناء على ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق

كاز

كافر في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه الماوردي وهو الظاهر لانه اهل للانقياد في الجملة وكما
يدل على الجواز للفاعل فكذا الغير لان حكمه على الواحد حكم على الجماعة وذهب القاضي ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه
بمن قرر ولا يتعدى الى غيره فان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم سائر المكلفين لانه في حكم الخطاب
وخطاب الواحد خطاب للجميع **لا من غير الرسول** لعدم عصمته فسكوته لا يدل على الجواز لانه قد لا يتبين
له حينئذ وجه الصواب قال في المصابيح وفيه نظر فانه اذا افتى واحد في مسالة تكليفية وعرف به اهل
الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول
المسكوت عليه واقعا في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه خلاف قالوا والخلاف
لفظي وعلى الجملة فقد تصورنا في بعض الصور ان ترك النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وبه قال
حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال في الفتح هو خراساني فيما ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري
وقال محمد بن اسمعيل بن محمد بن خلفون حماد بن حميد العسقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ روى
عنه البخاري في الاعتصام قال ابو احمد بن عدي حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ وقال
ابن ابي حاتم حماد بن حميد العسقلاني روى عن ضمرة وبشر بن بكر بن سويد وزاد سمع منه ابي ببيت المقدس
في رحلته الثانية وروى عنه وسئل ابي عنه فقال شيخ قال محمد بن اسمعيل روى عنه البخاري في الجامع
في باب من راى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال محمد بن اسمعيل لم يخرج لحماد
ذكرا في النسخة عن النسفي انما عنه وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد
انتهى وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم ابن الوليد الباجي في رجال البخاري انه هو الذي روى عنه
البخاري هنا وهو بعيد قال حدثنا عبيد الله بالتصغير ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان
ابن نصر بن حسان العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابرهيم بسكون العين
ابن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر انه قال رايت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه
يحلف اي شاهدته حين حلف بالله ان ابن الصائد بالف بعد الصاد بوزن الظالم ولابي ذر ابن الصياد
واسمه صاف الدجال قال ابن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يحلف اي بالله على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم واستشكل
هذا مع ما سبق في الجنائز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم دعني اضرب عنقه فقال
ان يكن هو فلن تسلط عليه اذ هو صريح في انه تردد في امره وحينئذ فلا يدل سكوته على انكاره عند حلف
عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير ان لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته
صلى الله عليه وسلم شيئا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال صلى الله عليه وسلم او فعل خلاف ذلك دل على
نسخ ذلك التقرير الا ان يثبت دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع
قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد واجاب ابن بطال عن التردد
بانه كان قبل ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان العرب قد تخرج بالكلام مخرج
الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم لعمر في صرفه عن قتله
وقال ابن دقيق العيد في اوائل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه
حكم شرعي فهل يكون سكوته صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقته ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه ان
ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم انكاره على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار
يحلف عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه نظر قال والاقرب عندي انه لا يدل لان ماخذ المسئلة
ومناطها هو العصمة من التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة
الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم
التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم
من عدم تحقق البطلان ان يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف عليه من قسم خلاف

الاول وقال في المصابيح وقد يقال هذا محمول على انه لم ينكره انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه ايضا لم يسكت على ذلك بل اشار الى انه يتردد في الصحيحين انه قال لعمر ان يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك صار حالف على غالب ظنه والبيان قد تقدم من النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا سكوت عن حلف على مرغيب لا على حكم شرعي ولعل مسئلة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا للامور الغيبية انتهى وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم على حلف عمر فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره ثم جاءه التثبت من الله بانه غيره ما يقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال غير ابن صياد وتكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال والحاصل انه ان وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله عيسى ابن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجالين الكذابين الذين انذرهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة يداه الى عنقه بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن نبي الاميين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سالهم عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة ففيه كما قال البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال اولست سمعته يقول لا يدخل مكة ولا المدينة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في امر ابن صياد بعد كبره فروي عنه انه تاب عن ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا ما عند ابي داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن فقيل انه مات وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم بالسنن

## باب الاحكام التي تعرف بالدلايل

ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وقال امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط فاسقطا القياس والاستدلال فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول الا القطعي والغزالي خص الادلة بالمثمرة للاحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه دلالة من حيث معقول اللفظ كما ان العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته **وكيف معنى الدلالة** بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم دليل اخر بطريق العموم **وتفسيرها** اي تبيينها وهو تعليم المامور كيفية ما امر به كتعليم عائشة رضي الله عنها للمراة السائلة التوضي بالفرصة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث هذا الباب امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر بضمتين فدلهم على قوله تعالى فمن بالفاء ولابي ذر ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه وسئل النبي صلى الله عليه وسلم كما في ثالث احاديث هذا الباب عن الضب الحل اكله فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي

صلى



صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر بكسر الواو وسكون الزاي اثم فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي ولابي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج بفتح الميم الجيم وبعد الرا الساكنة جيم موضع كلا او روضة بالشك من الراوي فما اصابت اي ما اكلت وشربت ومشت في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة به المرج ولابي ذر والاصيلي من المرج والروضة ولابي ذر او الروضة كان له اي لصاحبها حسنات يوم القيمة ولو انها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح ونشاط شرفا او شرفين بفتح الشين المعجمة والرا والفا فيهما شوطا او شوطين كانت آثارها بمد الهمزة وبالمثلثة في الارض بحوافرها عند خطواتها وارواثها حسنات له يوم القيمة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكونها فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقى به اي تسقيه والبا زايدة وللاصيلي ان تسقى بضم الفوقية وفتح القاف كان ذلك الشرب وارادته حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة اي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها سقط لفظة لا لابي ذر واستدل به الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل وقال غيرهم اي يؤدي زكاة تجارتها وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تقيه من الفاقة ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه فهي على ذلك وزر اثم وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السايل صعصعة بن معوية عم الفرزدق لحديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة بالفاء وبعد الالف ذال معجمة مشددة القليلة المثل المنفردة في معناها الجامعة لكل خير وشر فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن مسعود هذه احكم اية في القران واصدق واتفق العلماء على عموم هذه الاية القائلون بالعموم ومن لم يقل به وقال كعب الاحبار لقد انزل الله على محمد اتيتين احصتا ما في التوراة والانجيل والزبور والصحف فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير وبه قال حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي او هو ابن موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة سفين بن ابي عمران ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة ابن الحرث بن عبد الدار العبدري الحجبي المكي ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها رؤية وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها عن عائشة رضي الله عنها ان امراة اسمها اسما بنت شكل بفتح المعجمة والكاف بعدها لام سالت النبي صلى الله

بالفاء ولابي ذر ومن

عمران ميمون

صح عليه وسلم قال المولف حدثنا ولابي ذر حدثنا محمد بن عقبة بضم العين وسكون القاف الشيباني
الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدما شيوخ البخاري ولفظ الحديث له
وسقط لابي ذر هو فقط قال حدثنا الفضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم
السين وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن
ابن شيبة قال الحافظ ابن حجر ووقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبة وشيبة انما هو جد
منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة
بالالف وبالرفع كاعراب منصور لانه صفته لا اعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى امه
مطلب
قال حدثتني بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امراة هي اسما
كما مر قريبا سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف نغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين
ولابي ذر يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة
قال تاخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة
بتثليث الفا وسكون الرا وبالصاد المهملة قطعة من قطن ممسكة مطيبة بالمسك فتوضئين
بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتوضي بها بحذف النون اي وضوا لغويا اي تنظفي بها
قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضي قالت
كيف اتوضا بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضئين بها وللكشميهني
هي
توضي بها قالت عائشة رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقوله توضي بها فجذبتها بالذال المعجمة اي جذبتها اليا فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
توضي فانه وقع بيانه للسايلة بما فهمته عائشة رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على
ذلك لان السايلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالفرصة يسمى توضيا فلما فهمت عائشة
غرضه بينت للسايلة ما خفي عليها من ذلك فالحمل لو نقف على بيانه من القراين وتختلف الافهام في ادراكه
وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفين بن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي
مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحا المهملة وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة
دال مهملة هزيلة بضم الها وفتح الزاي مصغر هزلة بنت الحرث بن حزن بفتح الحا المهملة وسكون الزاي
بعدها نون الهلالية اخت ميمونة ام المومنين وخالة ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم
سمنا واقطا لبنا مجمدا واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مضمومة جمع ضب وللكشميهني وضبا بفتح
الضاد بلفظ الافراد فدعا بهن او به النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن او فاكل على مايدته فتركهن او تركه
النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف والذال المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لهن
ولو كن اي الاضب حراما ما اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الضب حراما ما اكل على مايدته
ولا امر باكلهن او باكله ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري
الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عطا بن ابي رباح بفتح الرا والموحدة المخففة عن جابر
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة
او بصلا فليعتزلنا جواب الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا عام
في جميع

عليه وسلم
في جميع المساجد ويويده الرواية الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس او هو خاص بمسجده صلى الله
لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر عن الكشميهني او ليقعد في بيته فلا يحضر المساجد والجماعات
وليصل في بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر الهمزة اي بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام
اتي ببدر بفتح الموحدة الثانية وسكون الدال المهملة بعدها را قال ابن وهب عبد الله يعني طبقا فيه
بقول خضرات بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين وسمي الطبق بدرا لاستدارته كاستدارة القمر وللاصيلي
خضرات بضم الخا وفتح الضاد وهو مبتدا ومسوغه تقدم الخبر في المجرور والجملة في محل الصفة لبدر
وهو مسوغ ثان والخضرات جمع خضرة العشب الناعم من بقول فوجد بفتحات اصاب لها ريحا كريهة
كالبصل والثوم والفجل فسال عنها بفتح السين والفا سببية اي بسبب ما وجد من الريح سال
وفاعل سال ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر البا مبنيا للفاعل والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم
وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وهو قوله بما فيها من البقول وما موصول والعايد ضمير الاستقرار
وضمير فيها يعود على الخضرات اي خبر بما اختلط فيها ويكون في مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام
قربوها اي الى فلان ففيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه وسلم وهذا
منقول بالمعنى لان لفظه عليه الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب وكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى
تقدير ان لا يكون غيبته ففيه التفات لان الاصل ان يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي
فلما راه كره اكلها بفتح الهمزة وفاعل راه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود على الذي قربت
اليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول راه لان الروية بصرية وجواب لما قوله
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا تناجي من الملايكة وقال وسقط الواو لابي ذر
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المولف عن ابن وهب عبد الله بقدر
بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخا وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل ببدر
ولم يذكر الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموي
فيما وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري
محمد بن مسلم مدرجا او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب
ذلك استشكال القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب بان الذي
في القدر قد يمات بالطبخ حتى تذهب رايحته الكريهة اصلا وقد لا يفضي به الى ذلك فيحمل هذه الرواية
الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتي به قبل
الطبخ لكن امر بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن مع هذا الاحتمال لا يبقى اشكال
يفضي الى جعله مصحفا او ضعيفا والحديث سبق في الصلاة في باب ما جا في اكل الثوم النيء وبه قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابرهيم بن سعد بسكون العين فيهما ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال حدثنا ابي ابرهيم عن ابيه سعد قال اخبرني
بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار وسقط في اليونينية
لم تسم
والملكية لفظ من الانصار اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شي يعطيها فامرها بامر
وفي مناقب ابي بكر فامرها ان ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني يا رسول الله ان لم اجدك قال
عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير
في الحديث السابق ولابي ذر زادنا الحميدي عن ابرهيم بن سعد المذكور بالسند المذكور كانها

تعني بقولها ان لم اجدك الموت اي ان جئت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال في الكواكب ومناسبة
هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق
في مناقب ابي بكر. بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

## لا تسألوا اهل الكتاب

اليهود والنصارى عن شيء مما يتعلق بالشرائع لان شرعنا غير محتاج لشيء فاذا
لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم ولا يدخل في النهي سؤالهم عن الاخبار المصدقة
لشرعنا والاخبار عن الامم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم وقال ابو اليمان شيخ المؤلف الحكم بن نافع
ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه اخذه عنه مذاكرة او لكونه اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله
ابن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر
انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال حدثنا ابو اليمان قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء
مصغرا ابن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان يحدث رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته
وقال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار بن ماتع بالفوقية بعدها عين مهملة ابن عمرو
ابن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا عالما بكتبهم اسلم في عهد عمر او ابي
بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معاوية ان كان كعب من
اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب
واسلم وان كنا مع ذلك لنبلو بالنون لنختبر عليه الكذب الضمير المخفوض بعلى يعود على كعب الاحبار
يعني انه يخطئ فيما يقوله في بعض الاخبار ولم يرد انه كان كذابا كذا ذكره ابن حبان في كتاب الثقات
وقيل ان الهاء في عليه راجعة الى الكتاب من قوله انه كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون
عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت وحرفت وليس عائدا على كعب قال القاضي عياض عندي
انه يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب او يتعمده كعب اذ لا يشترط في الكذب
عند اهل السنة التعمد بل هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس فيه تجريح لكعب بالكذب
وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها عن القوم
يكون في بعضها كذبا فاما كعب الاحبار فهو من خيار الاحبار واخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن
ابن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيه
لمفرطين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن
عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي
البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدود عن يحيى
ابن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال كان اهل الكتاب اليهود يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون الموحدة
ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل
الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه
او كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج وقولوا ايها المؤمنون آمنا بالله وما انزل الينا
القرآن وما انزل اليكم الآية والحديث سبق في باب قولوا آمنا من تفسير
البقرة سندا ومتنا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال
حدثنا

ذكر كعب الاحبار

حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وثبت قوله بن عبد الله لابي ذر وسقط لغيره ان ابن عباس
رضي الله عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام انكاري
عن شيء من الشرائع وكتابكم القرآن الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث
اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم
تقرؤونه محضا خالصا لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف ولا تبديل
بخلاف التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود
وغيرهم بدلوا كتاب الله التوراة وغيره وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف ينهاكم ما جاءكم من العلم بالكتاب والسنة عن مسألتهم
بفتح الميم وسكون السين ولابي ذر عن الكشميهني مسائلتهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف
لا والله ما رأينا منهم رجلا يسألكم عن الذي انزل عليكم فبالطريق الاولى ان لا تسألوهم
والحديث سبق في الشهادات

## باب كراهية الخلاف

في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابي ذر الاختلاف وهذا الباب عند ابي ذر بعد باب نهي
النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم
وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال
حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم
وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن سلام بن ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران
الجوني بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرؤوا القرآن ما ائتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم معانيه
فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث في فضائل القرآن واخرجه مسلم
في القدر والنسائي في فضائل القرآن قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد الرحمن بن مهدي
سلاما اي ابن ابي مطيع واشار بهذا الى ما سبق في اخر فضائل القرآن وهذا ثبت في رواية
المستملي وبه قال حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا
همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى بن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني
عن جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اقرؤوا والزموا الائتلاف
على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف بان عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية
الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم للالفة واعرضوا عن المتشابه المؤدي الى الفرقة
قاله في الفتح فيما سبق مع غيره في اخر فضائل القرآن واوردته هنا لبعد العهد به قال ابو عبد الله
البخاري كذا ثبت في رواية ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هارون بن زاذان ابو خالد الواسطي
عن هارون بن موسى الازدي العتكي مولاهم البصري النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني
عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق وصله الدارمي وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابو اسحق الرازي الصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين

فانتم

ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال لما حضر النبى صلى الله عليه وسلم
بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اى حضره الموت قال وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه
قال عليه الصلاة والسلام هلم اى تعالوا اكتب لكم بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو
ذر عن الحموى ابدا قال عمر رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع والحال عندكم القران
حسبنا كافينا كتاب الله فلا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه فى الحالة من املاء الكتاب واختلف
اهل البيت واختصموا بسبب ذلك فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا
لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران حسبنا
كتاب الله فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف عند النبى صلى الله عليه وسلم
قال لهم قوموا عنى زاد فى العلم ولا ينبغى عندى التنازع قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة فكان ابن عباس رضى الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية اى المصيبة كل المصيبة
ما حال اى الذى حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم
ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان عمر رضى الله عنه افقه من ابن عباس لاكتفائه بالقران ولم يترك
عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر دليل على استصوابه والحديث سبق فى باب كتابة العلم من كتاب
العلم وفى المغازى واخرجه مسلم فى الوصايا والنسائى فى العلم **باب**
**نهى النبى صلى الله عليه وسلم** الصادر منه محمول **على التحريم** وهو حقيقة فيه وفى نسخة باب بالتنوين
نهى النبى بفتح الهاء ورفع النبى على الفاعلية وفى الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والذى شرحه
العينى كالحافظ ابن حجر على باللام **الا ما تعرف اباحته** بدلالة السياق عليه او قرينة الحال او قام
الدليل **وكذلك امره** عليه الصلاة والسلام يحرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة
الندب او غيره نحو قوله عليه الصلاة والسلام حين احلوا فى حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة
وتحللوا من العمرة اصيبوا من النساء اى جامعوهن وقال جابر هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله عنه
ولم يعزم اى ولم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولكن احلهن لهم فالامر فيه للاباحة
وهذا وصله الاسمعيلى وقالت ام عطية نسيبة نهينا بضم النون اى نهانا النبى صلى الله عليه وسلم
عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاى اى ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا
سبق موصولا فى الجنائز وبه قال حدثنا المكى بن ابرهيم الحنظلى البلخى الحافظ عن ابن جريج عبد الملك
قال عطا هو ابن ابى رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المولف وقال محمد بن بكر بفتح الموحدة
وسكون الكاف البرسانى بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة نسبة
الى برسان بطن من الازد وثبت البرسانى لابى ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك ولابى
ذر عن ابن جريج انه قال اخبرنى بالافراد عطا هو ابن ابى رباح قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى
رضى الله عنهما فى اناس معه كان القياس ان يقول معى لكنه التفات قالا اهللنا اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى الحج خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا ابتدءوا به ثم اذن لهم بادخال
العمرة على الحج وفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة انحاء كما قالت عائشة رضى الله عنها منا من اهل
بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند السابق قال جابر فقدم النبى صلى الله عليه
وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذى الحجة فلما قدمنا امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الراء امرنا ان نحل
بفتح النون

بفتح النون وكسر الحاء المهملة اى بالاحلال وقال احلوا من احرامكم واصيبوا من النساء اذن فى الجماع قال
عطا بالسند السابق قال جابر رضى الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم جماعهن ولكن احلهن لهم فبلغه
صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالى اولها ليلة الاحد واخرها
ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا
ان نحل الى نسائنا فناتى عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذى بالذال المعجمة الساكنة ولابى ذر
عن المستملى المنى قال عطا بالسند ويقول جابر بيده هكذا وحركها اى امالها قال الكرمانى هذه الاشارة
لكيفية التقطير فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم انى اتقاكم لله
واصدقكم وابركم ولولا هديى لحللت كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة فحلوا بكسر الحاء امر من حل
فلو استقبلت من امرى ما استدبرت اى لو علمت فى اول الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة فى
اشهر الحج ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره عليه الصلاة والسلام
باصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم وسبق الحديث فى الحج وبه قال
حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصرى قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين
بضم الحاء ابن ذكوان المعلم عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله الاسلمى قاضى مرو انه قال حدثنى
بالافراد عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفاء المفتوحة المشددة المزنى رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء كراهية اى لاجل كراهية ان
يتخذها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه اشارة الى ان الامر حقيقة فى الوجوب فلذلك
اردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على الوجوب وهذا الباب
بعد الباب التالى لهذا ويليه باب كراهية الخلاف والحديث سبق فى الصلاة فى باب كم بين الاذان
والاقامة **باب** قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم اى ذو شورى يعنى
لا ينفردون بامر اى حتى يجتمعوا عليه وقوله تعالى وشاورهم فى الامر استظهارا برايهم وتطييبا لنفوسهم
وتمهيدا لسنة المشاورة للامة وان المشاورة قبل العزم على الشى وقبل التبين وهو وضوح المقصود
لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا قطعت الراى على شى بعد الشورى فتوكل على الله فى امضاء امرك على ما هو اصلح
لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شى وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله
للنهى عن ذلك فى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله وشاور النبى صلى الله عليه
وسلم اصحابه يوم احد فى المقام والخروج بضم الميم وبدوا له الخروج فلما لبس لامته بغير همز فى الفرع
كاصله وفى غيرهما بهمزة ساكنة بعد اللام اى درعه وعزم على الخروج والقتال قالوا له يا رسول الله اقم
بفتح الهمزة وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها اليهم فلم يمل اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض التوكل
الذى امره الله به وقال لا ينبغى لنبى يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا
وصله الطبرانى بمعناه من حديث ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم عليا اى ابن ابى طالب واسامة
ابن زيد فيما رمى اهل الافك ولابى ذر عن الكشميهنى رمى به اهل الافك عائشة رضى الله عنها فسمع منهما
ما قالاه ولم يعمل بجميعه فاما على فاوما الى الفراق بقوله والنساء سواها كثير واما اسامة فقال انه لا نعلم
عنها الا الخير فلم يعمل عليه السلام بما اوما اليه على من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل
بقول اسامة فى عدم المفارقة ولكنه اذن لها فى التوجه الى بيت ابيها حتى نزل القران فجلد الرامين
بصيغة الجمع وسمى فى رواية ابى داود منهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش ولم يقع
فى شى من طرق حديث الافك فى الصحيحين انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث

عايشة ولم يلتفت الى تنازعهم اى الى تنازع علي واسامة وتمن وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر في قصة
الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي بن ابى طالب واسامة بن زيد وبريرة قال في
الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكل بان ظاهر
سياق الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين
عند مسايلتهم واستشارتهم وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما
امره الله وكانت الايمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون
الامنا من اهل العلم في الامور المباحة ليأخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت
على اصل الاباحة والتقييد بالامناء صفة واضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله
فاذا وضح الكتاب القران او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتدا ولابي ذر عن الكشميهني اقتدوا
بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر الصديق رضى الله عنه قتال من منع الزكاة فقال
عمر رضى الله عنه كيف تقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت اى امرني الله ان اقاتل الناس المشركين عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى اى الى ان
يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله مع محمد رسول الله عصموا اى حفظوا مني دماءهم
واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم بالاسلام بسبب من الاسباب
الا بحقها من قتل نفس او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اى بعد ذلك على الله اى
في امر سرايرهم وانما قيد دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال
وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فقال ابو بكر رضى الله عنه والله لاقاتلن
من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضى الله عنه على ذلك
فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة وللكشميهني الى مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه
بالجر عطفا على المجرور السابق وقال لغير ابى ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف
من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان القرا اصحاب مشورة
عمر كهولا كانوا وشبانا هذا طرف من حديث وصله موصولا في التفسير وكان اى عمر
وقافا بتشديد القاف اى كثير الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا
وبه قال حدثنا الاويسى ولابي ذر الاويسي عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابرهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن ابى وقاص وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عايشة رضى الله عنها حين قال لها اهل الافك
زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابى طالب رضى الله عنه
واسامة بن زيد رضى الله عنهما حين استلبث الوحي تاخر واغبطا يسالهما وهو يستشيرهما
في فراق اهله يعني عايشة ولم تقل فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها فاما
اسامة فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من برا اهله مما نسبوه اليها
فقال كما في الشهادات اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي رضى الله عنه
فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنسا سواها كثير بصيغة التذكير للكل على ارادة
الجنس

الجنس وانما قال ذلك لما راى عند النبي صلى الله عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسل الجارية بريرة
تصدقك بالجزم على الجزا اى ان اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الامر
الى ان تطلع على براتها لانه كان يتحقق ان بريرة لا تخبره الا بما علمته وهي لم تعلم من عايشة الا البراة المحضة
ثم ماصل الله عليه وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شي يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما قيل فيها قالت
ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام ولابي ذر عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها لان الحديثة
السن يغلب عليها النوم ويكثر عليها فتاتي الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة التي تالف البيوت فتاكله
فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة
من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح فعله ولا يلومني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على
ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي الا خيرا فذكر براة عايشة رضى الله عنها وهذا الحديث سبق بالطول
من هذا في مواضع في الشهادات والتفسير والايمان والنذور وغيرها وقال ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام هو ابن عروة قال المولف حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو محمد بن حرب
النشاي بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال حدثنا يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة
وسين مهملة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكر في حاشية الفرع العشاني بالعين
بالعين المهملة والشين المعجمة وصحح عليه وكتب لنسخة الغساني بالغين المعجمة والسين المهملة قال
الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شيخ عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عايشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى واثنى
عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي يشتد بدالها في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء
قط وعن عروة بن الزبير بالسند السابق قال لما اخبرت عايشة بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسكون
الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها
وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحق واخرجه
الحاكم من طريقه سبحانك ان يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم سبحانك تعجبا ممن
يقول ذلك او تنزيه لله تعالى من ان تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو اسامة هو تعليق
وقوله وحدثني محمد بن حرب طريق موصول والله اعلم **هذا اخر كتاب الاعتصام**
**فلما فرغ** المولف من مسايل الاصول الفقهية شرع في مسايل
اصول الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام لانه الاصل والاساس
والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة ختم الكتاب بالاشرف فقال بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته
منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث
وهو بمعنى الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشي مسبوقا بغيره والزماني
وهو كون الشي مسبوقا بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود اخر فيما مضى وهو
تعالى منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي
رواية المستملي كما في الفرع كتاب الرد على الجهمية بفتح الجيم وسكون الها وبعد الميم تحتية
مشددة وهو طوايف ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة والرد على غيرهم
اى القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام
وهولاء الفرق الاربعة رووس المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد ان قال كتاب
التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية

## باب ما جا في دعا النبي صلى الله عليه

وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعنى انه
تعالى واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي التشبيه عن حقه وصفاته ونفي الشريك معه في افعاله
ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون شريكا له في فعله او عديلا
له وهذا هو الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى اخرها فالحق سبحانه مخالف لمخلوقاته كلها
مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله
ولابي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله ابن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي ونسبه في الاول
لجده عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن قال البخاري وحدثني بالافراد عبد الله بن الاسود هو عبد الله
ابن محمد بن ابي الاسود واسمه حميد البصري قال حدثنا الفضل بن العلاء بفتح العين ممدودا الكوفي قال حدثنا
اسمعيل بن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله ولابي ذر والوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي
انه سمع ابا معبد نافذا مولى ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث
النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن ولابي ذر معاذ بن جبل الى نحو اهل اليمن اي جهة اهل اليمن وهو من اطلاق
الكل وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب
هم اليهود فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي
التوحيد فاخبرهم ان الله فرض ولابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا
فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولابي ذر عن الحموي والمستملي زكاة اموالهم يؤخذ من غنيهم
بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك ضد ثوابه وامنوا فخذ منهم زكاة اموالهم وتوق
اجتنب كرايم اموال الناس خيار مواشيهم ان تأخذها في الزكاة والكريمة الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث
دليل لمن قال اول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتأتى الاتيان بشيء من المأمورات
على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض
عليه بان المعرفة لا تتأتى الا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب فيجب فيكون اول واجب النظر وقال
الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع للاجماع على وجوب المعرفة وبقوله
تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في
الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على
السؤال في الفروع بقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول
كلمتي الشهادة من الناطق بها ولم يقل احد لهم هل نظرت او تبصرت بدليل الثالث يجب التقليد وان النظر
والبحث فيه حرام والقايل بهذا المذهب طايفتان طايفة ينفون النظر ويقولون اذا كان المطلوب
من هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطايفة يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما وقع الناظر
في هذا في الشبه فيكون ذلك سببا لضلاله لنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم فيه ليس
هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابنا بانه من فروض الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم
صدق في مسالك التحقيق فيؤدي الى الارتياب والشك نحو الكفر وذكر البيهقي في شعب الايمان هذا وقال
وكيف يكون الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي
مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم لاشفاقهم على الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا نهوا عن الاشتغال
به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه يقول بتكفير العوام وانكر الاستاذ ابو القاسم القشيري
وقال هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى

وقال

وقال ابو المنصور في المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار
والاجماع فيه لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرهم جبلت
على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة
علم زايد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة
النظر بالادلة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي انهما
سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا به شيئا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة
حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد
على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله والمراد الحق الثابت او الواجب الشرعي باخباره
تعالى عنه او كالواجب في تحقق وجوبه قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم
اذا اجتنبوا الكباير والمناهي واتوا بالمامورات والحديث سبق في الرقاق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا
سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها واسم الرجل القاري قتادة بن النعمان رواه ابن
وهب عن ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر له ذلك وكان بالواو والهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني فكان بالفاء الرجل الذي سمع يتقالها
بالقاف وتشديد اللام بعدها فلبلة تقالّه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها اي قل هو
الله احد ولابي ذر فانها لتعدل ثلث القران لان القران على ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله
تعالى وقل هو الله احد متمحضة للتوحيد والصفات فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف لا
والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك
بشرف منزلته وجلالة محله زاد اسمعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اخبرني بالافراد اخي لامي قتادة
ابن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق في فضل قل هو الله احد من فضايل القران وبه قال
حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله وقال خلف في الاطراف حسبه محمد بن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن
صالح ابو جعفر بن الطبري الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح العين
ابن الحرث المصري عن ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن الانصاري
مشهور بكنيته وكان له عشرة اولاد رجال حدثه عن امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن
ابن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وكانت في حجر عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث ولا يجوز ان يتعلق
بصفة لرجل لفساد المعنى ولا بحال لان رجلا نكرة ولم يقل في سرية لان على تفيد معنى الاستعلاء والرجل
قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ ابن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قبل نزول
القتال وقال ورايت بخط الرشيد العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة لابن طاهر وقيل قتادة

ابن النعمان وهو غلط وانتقال من الذي قبله الى هذا وكان يقرأ لاصحابه في صلاته ولابي ذر في صلاتهم اي
التي يصليها بهم يختم قراءته بقل هو الله احد السورة الى اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرأ بغيرها معها
في ركعة واحدة فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة او المراد السورتين كان من
عادته ان يقرأهما بعد الفاتحة فلما رجعوا من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه
لاي شيء يصنع ذلك فسألوه لم يختم بقل هو الله احد فقال الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه
وصفاته واسماءه مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرأ بها فخبروا فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه لمحبته قراءتها ومحبة الله لعباده ارادة الاثابة
لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة واخرجه مسلم في الصلاة والنسائي
فيه وفي اليوم والليلة باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله او
ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين اللفظين وهو انهما يطلقان
على ذات واحدة وان اختلفا عتبار اطلاقهما والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود عز اذا كان ردا
لقول المشركين اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وهو
يدعو الها اخر وعلى ان يكون ردا لليهود اي حيث قالوا لما سمعوه ايضا يقول يا الله يا رحمن انك لتقل
ذكر الرحمن وقد اكثره الله في التوراة فالمعنى انهما سيان في حسن الاطلاق والافضا الى المقصود وهو
اجوب لقوله ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واو للتخيير والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه
وما صلة لتاكيد ما في اي من الابهام والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم فكان اصل الكلام
ايا ما تدعو فهو حسن فوضع موضعه فله الاسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها
حسنى لدلالتها على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي انما كان اجوب لان اعتراض اليهود كان
تعييرا للمسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر واعتراض المشركين كان تعييرا على الجمع بين اللفظين فقوله
ايا ما تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على
اعتراض المشركين والجواب هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان يكون للاباحة كما في قوله جالس الحسن
او ابن سيرين فحينئذ يكون اجوب وتقريبه قل سموا ذاته المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان في استصواب
التسمية بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت اصوب لان له الاسماء الحسنى وقد امرنا
ان ندعوه بها في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فجواب الشرط الاول قولنا فانت مصيب ودل على
الشرط الثاني وجوابه قوله فله الاسماء الحسنى وحينئذ فالاية من فنون الايجاز الذي هو حلية
التنزيل وقوله فله الاسماء الحسنى هو من باب الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة انسب من التخيير
لان ايا ما حصر الجمع بين الاسمين فرد بالاباحة ان يجمع بين اسماء يعني فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين
وقد ابيح الجمع بين الاسماء المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا
بالترجيح واجيب بالتسوية لان او تقتضيها وكان الجواب ان يقال انما رجحنا الله على الرحمن في الذكر
لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن ويساعد ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى
وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب ان
يكون تذييلا للرد على المشركين وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن زيد
ابن وهب الهمداني الكوفي وابي ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله

صل

الحديث

صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مؤمن وكافر ويرحم بفتح اوله في الموضعين
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الادب واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء والميم المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول
ابن سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة بن زيد
الحب وابن الحب رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته
زينب يدعوه اي الرسول ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعو زينب على لسان
رسولها الى ابنها وهو في حال الموت من معالجة الروح فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع
زاد ابو ذر اليها وسقط له لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي
اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية اي لله الاخذ
والاعطاء او موصولة والعائد محذوف وكذا الصلة وكل شيء من الاخذ والاعطاء وغيرهما عنده في علمه
باجل مسمى مقدر فمرها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب منه تعالى ليحسب ذلك
من عملها الصالح فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قد اقسمت اي عليه لياتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن
جبل زاد في الجنائز وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي اليه بالفاء والدال المهملة
المضمومة وللكشميهني فرفع بالراء بدل الدال وللحموي والمستملي ورفع بالواو بدل الفاء ونفسه تقعقع
بحذف احدى التاءين تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت
كالسلاح كانها اي نفسه في شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة
ففاضت بالبكاء عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور يا رسول الله ما هذا
البكاء وانت تنهى عنه ونبه ما هذا لابي ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه الدمعة التي تراها من
حزن القلب بغير تعمد ولا استدعاء لا مؤاخذة فيها فهي اثر الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده وانما
يرحم الله من عباده الرحماء وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة
وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال ومفعال وفعيل وفعل وزاد بعضهم فيها فعيلا كسكير
وجاء فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس فاما اذا عضت بك الحرب عضة فانك معطوف عليك رحيم
والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى
هذا يكون وصفه تعالى بالرحمة مجازا عن انعامه على عباده كالملك اذا عطف على رعيته اصابهم خيره
ويكون على هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه
بها على هذا القول حقيقة وهي حينئذ صفة ذات وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي
الاحسان الى المرحوم وقد يستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف
به الباري تعالى فليس يراد به الا الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله
انعام وافضال ومن الادميين رقة وتعطف واما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه
والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث ابن عباس الى
التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء اي فهما اسمان رفيقان احدهما ارفق من الاخر وقواه البيهقي
بالحديث المروي في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا
يعطي على العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم
فيكون الجمع بينهما تاكيد وقيل لكل واحد منهما فائدة غير فائدة الاخر وذلك بالنسبة الى التغاير

تعلقهما اذ يقال رحمن الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر وفي الاخرة تخص المومنين وقيل
الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله سبحانه وهذا فالقياس ان يترقى الى الابلغ فتقول رحيم رحمان قال
صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين والقياس تقديم ادناهما كجواد فياض لان ذلك القياس فيما كان
الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن متناول جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها فلم
يكن في الثانية زيادة على الاول كانه جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم في تادية معنى الرحمة
الترقي من الرحيم اليه لان معنى الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه قال صاحب الايجاز والانتصاف
الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذ كان لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان
تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى هذا احسن الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب
الترقي بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه تعالى لما ذكر ما
دل على جلايل النعم وعظايمها اراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقايقها وروادفها
ليدل به على انه مولى النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها ودقايقها فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة
المذكورة ومن شرط التتميم الاخذ بما هو اعلى في الشي ثم بما هو احط منه ليستوعب جميع ما يدخل
تحت ذلك الشي لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس الا لتوخي نكتة وقيل انه من
باب التكميل وهو ان يوتى بكلام في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن توهم
ان جلايل النعم منه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه لحقارتها فكمل بالرحيم ويويد ما في
حديث الترمذي عن انس مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله اذا انقطع
وزاد حتى يسال الملح وحديث الباب سبق في الجنايز **باب**
**قول الله تعالى انا الرزاق** ولابوي الوقت وذر والاصيلي ان الله هو الرزاق اي الذي
يرزق كل ما يفتقر الى الرزق وفيه ايماء باستغنايه عنه وقرى اني انا الرزاق وهو موافق للرواية
الاولى **ذو القوة المتين** الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة
للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن
ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد
ابن جبير ولابي ذر هو ابن جبير عن ابي عبد الرحمن بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية
السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما احد اصبر ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه
والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه من الله
يدعون له اي ينسبون اليه الولد واستشكل بان الله تعالى منزه عن الاذى واجيب بان
المراد اذى يلحق انبياءه اذ في اثبات الولد ايذا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم
من العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات
بالحسنات والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكلما ينتفع به
فهو رزق سواء كان مباحا او محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول وكذا قال بعض المحققين الرزاق
من رزق الاشباح عوايد لطفه والارواح عوايد كشفه من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات
وحظ العارف منه ان يحقق معناه فيتيقن انه لا يستحقه الا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا
منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس
في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال
حظا من هذه الصفة قال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام

التوكل

التوكل عليه ارسل الشبلي الى غني ان ابعث لنا شيا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب اليه
الشبلي الدنيا حقيرة وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي فسمت همته العلية
ان لا يطلب من الله تعالى الا الاشيا الخسيسة ومناسبة الاية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة
على القدرة اما الرزق ففي قوله ويرزقهم واما القوة ففي قوله اصبر فان فيه اشارة الى القدرة الى الاحسان
اليهم مع اساتهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسي الا من جهة تكليفه ذلك شرعا قاله ابن
المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر على الاذى **باب** **قوله تعالى عالم الغيب**
خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب **فلا يظهر** فلا يطلع **على غيبه احدا** من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا
رسولا قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه يطلعه على غيبه ما شا ومن رسول
بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات
وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى
واجيب بان قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على
غيبه واحد من غيوبه احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله اقريب ام
بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال ايضا وفي جوابه تخصيص
الرسول بالملك والاوليا بما يكون من غير وسط وكرامات الاوليا على المغيبات انما يكون تلقيا عن الملايكة
كاطلاعنا على احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا
فان اطلاع الله الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاعه الاوليا يدل عليه
حرف الاستعلا في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا
الا من ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع النبي على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك واما
كرامات الاوليا فهي من قبيل التلويحات واللمحات او من جنس اجابة دعوة وصدق فراسة فان كشف
الاوليا غير تام كالانبيا وباب قول الله تعالى ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله
تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد
وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا
بعلمه اي هو في موضع الحال اي لا معلومة له وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة اي علم قيامها يرد اليه اي يجب
على المسول ان يقول الله يعلم ذلك قال يحيى بن زياد الفرا المشهور في كتاب معاني القران له الظاهر على كل شي
علما والباطن على كل شي علما وقال غيره الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه وسمايه والباطن المحتجب
كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريايه وقيل الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب
والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره فظهوره سبب بطونه
ونوره هو حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر بما يفيض عليك من العطا
والنعما والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك
جحدوه وبه قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق
قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال مفاتيح
الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب والاجال
والاحوال جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل بها الى ما في المخازن المستو
منها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه المتوصل الى
المغيبات المحيط علمه بها وحده لا يتوصل اليها غيره فيعلم اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها

عن النبي صلى الله عليه وسلم

ثم

ع ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشيئته وفيه دليل انه تعالى يعلم الاشيا قبل وقوعها والحكمة في كونها
خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض الارحام
الا الله اي ما تنقصه يقال غاض الما وغضته انا وما تزداد اي ما تحمله من الولد على اي حال هو من
ذكورة وانوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة او جسد الولد فانه يكون تاما
ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من تسعة اشهر وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى سنتين عند
الحنفية والى خمس عند مالك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى ان يعرف
احد حقيقتها نعم اذا امر بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علم به الملايكة الموكلون بذلك ومن شا الله
من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرها الا الله
وعبر بلفظ غد لان حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقته ما يقع فيه فما بعد احرى
واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى ياتي المطر ليلا او نهارا الا الله نعم اذا امر به
علمته الملايكة الموكلون به ومن شا الله من خلقه واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس باي
ارض تموت الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح منها فترمي
بها مرامي القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها كما روي ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى
رجل من جلسايه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريدني فمر
الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك الموت كان دوام نظري اليه تعجبا منه اذ امرت
ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض الا جعل الله له فيها حاجة وانما جعل العلم لله والدراية
للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والمعنى انها اي النفس لا تعرف وان اعملت حيلتها بما يختص
بها ولا شي اخص بالانسان من كسبه وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتهما كان معرفة ما
عداهما ابعد واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع وما يدرك
بالدليل لا يكون غيبا على انه مجرد الظن والظن غير العلم والله اعلم واشار الى علوم الاخرة بقوله ولا يعلم
متى تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث سبق في اخر الاستسقا وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي الضبي مولاهم
محدث قيسارية قال حدثنا سفين الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر بن
شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمسماية من الصحابة وما كتبت سودا في بيضا الا حفظته عن مسروق
اي ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه
ليلة المعراج فقد كذب قالته راتيا باجتهادها لقولها وهو اي الله تعالى يقول في سورة الانعام
لا تدركه الابصار واجاب المثبتون بان معنى الاية لا تحيط به الابصار او لا تدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرى خلق الله
تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الروية وفي كتابي المواهب من مباحث ذلك ما يكفي ومن حدثك انه
يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لعطفه على قوله من حدثك ان محمدا
وصرح به فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود عن ابي هند
عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ان محمدا راى ربه وان محمدا كتم شيا من الوحي وان
محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في السموات
والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس الغرض القراة ولا نقلها وقول الداوودي

ما الظن

ما الظن قوله في هذه الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا وما احد يدعي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يعلم من الغيب الا ما علمه الله متعقب بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك
حتى كان يرى ان صحة النبوة يستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات ففي مغازي ابن اسحاق ان ناقته
صلى الله عليه وسلم ضلت فقال ابن الصليت بالصاد المهملة اخره مثناة بوزن عظيم يزعم محمد انه يخبركم
عن خبر السما وهو لا يدري اين ناقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا واني والله لا اعلم
الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاوا بها فاعلم صلى الله
عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة
حيث قالوا انه عالم بلا علم قال العيني وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله تعالى بالعلم كما يقول به اهل
السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين الذات كما تقول المعتزلة او لا كما تقول
اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال تعالى احاط بكل شي علما اي
علمه احاط بالمعلومات كلها وقال عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون على
انه تعالى يعلم دبيب النملة السودا على الصخرة الصما في الليلة الظلما وان معلوماته لا تدخل تحت
العدد والاحصى وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت
الفلاسفة حيث زعموا انه يعلم الجزييات على الوجه الكلي لا الجزي وحديث الباب سبق
في التفسير

**باب قول الله تعالى السلام**

هو مصدر نعت به
والمعنى ذو السلامة من النقايص والبراة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس
يدل على براة الشي من نقص تقتضيه ذاته فان القدس طهارة الشي في نفسه والسلام يدل
على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض افة او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد
من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين
في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف
ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه من الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه من ارتكاب
المحظورات واقتراف الاثام **المومن** هو الذي امن اولياه عذابه يقال امنه يومنه فهو مومن
وقيل المصدق لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المومنين ما وعدهم من الثواب ومصدق
الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقال مجاهد المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه
لا اله الا هو وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير
بضم الزاي مصغرا ابن معاوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق بن سلمة
ابو وايل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف النبي صلى
الله عليه وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي من عباده كما في الرواية الاخرى فقال لنا النبي صلى
الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة ان الله هو السلام فانكر التسليم على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب
ان يقال فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن الانباري امرهم ان يصرفوه
الى الخلق لحاجتهم الى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية
وهي مفعلة من الحياة بمعنى الاحيا والتبقية واللام في لله للاختصاص او المراد كما تعظم به الملوك
لله فاللام للاستحقاق والصلوات اي المعهودات في الشرع واجبة لله والطيبات ما طاب من الكلام
وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام عليك مبتدا حذف خبره اي السلام عليك
موجود ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين انما اعاد حرف الجر

اثبات صفة العلم

ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد والصالح هو القائم بحقوق الله وحقوق العباد
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله معطوف على ما قبله
ورسول فعول بمعنى مرسل وفعول بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى المصدر
فتصف به الجمع والواحد والمؤنث ومنه قوله تعالى إنا رسول رب العالمين والحديث سبق في الصلاة

## باب قول الله تعالى ملك الناس

الملك معناه ذو الملك وهو إذا كان
عبارة عن التصرف في الأشياء بالخلق والإبداع والإماتة والإحياء كان من أسماء الأفعال كالخالق وعن
بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج إليه كل ما سواه
أما بواسطة أو بغير واسطة فهو بتقديره منفرد وبتدبيره متوحد ليس لأمره مرد ولا
لحكمه رد أما العبد فإنه يحتاج في الوجود إلى الغير والاحتياج مما ينافي الملك فلا يمكن أن يكون له ملك
مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر أمورهم ولذلك يقول ملك الناس ولا
يقال ملك الأشياء ووظيفة العارف من هذا الاسم أن يعلم أنه هو المستغني على الإطلاق عن كل
شيء وما عداه مفتقر إليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس رأسا ولا يرجو
ولا يخاف إلا إياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير قال في الكشاف فإن قلت هلا اكتفى
بإظهار المضاف إليه مرة واحدة قلت لأن عطف البيان للبيان فكان مظنة للإظهار
فلهذا كرر لفظ الناس لأن عطف البيان يحتاج إلى مزيد الإظهار ولأن التكرير يقتضي مزيد
شرف الناس وأنهم أشرف المخلوقات وقال الإمام فخر الدين وإنما بدأ بذكر الرب وهو اسم لمن
قام بتدبيره وإصلاحه من أوائل نعمه إلى أن رباه وأعطاه العقل فحينئذ عرف بالدليل أنه عبد
مملوك وهو ملك فثنى بذكر الملك لما علم أن العبادة لازمة له وعرف أنه معبود مستحق
لتلك العبادة عرف بأنه إله فلهذا ختم به وفيه أي في هذا الباب ابن عمر أي حديثه عن
النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي إلا أن شاء الله
تعالى بعد اثني عشر بابا بلفظ إن الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السموات بيمينه
ثم يقول أنا الملك وبه قال حدثنا أحمد بن صالح أبو جعفر بن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال أخبرني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد زاد أبو ذر هو ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال يقبض الله الأرض بأن يجمعها حتى تصير شيئا واحدا ويبيدها يوم
القيامة ويطوي السماء يقلبها بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله أنا الملك أي ذو الملك
على الإطلاق فلا ملك لغيره في الدارين أين ملوك الأرض وفي الحديث إثبات اليمين صفة
لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الأرض
من الرقاق وقال شعيب هو ابن أبي حمزة فيما وصله الدارمي والزبيدي بضم الزاي وفتح
الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابن خزيمة وابن مسافر عبد الرحمن مما سبق موصولا في
تفسير سورة الزمر وإسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات أربعتهم عن
الزهري عن أبي سلمة وفيه أنه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد
ابن المسيب وقال الآخرون أبو سلمة وكل منهما يرويه عن أبي هريرة ونقل ابن خزيمة عن محمد
ابن يحيى الذهلي أن الطريقين محفوظان قال في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك وإن كان الذي
يقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين
له وزاد أبو ذر بعد قوله عن أبي سلمة مثله أي مثل الحديث السابق

## باب قول الله تعالى

وهو العزيز

وهو العزيز الغالب من قولهم عز إذا غلب ويرجع إلى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي
ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز إذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل
فيكون من أسماء التنزيه وقيل هو الذي يتعذر الإحاطة بوصفه ويعسر الوصول إليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار
عظمته وحارت الألباب دون إدراك نعمته وكلت الألسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله وحظ العارف منه
أن يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسؤال من الناس والافتقار إليهم **الحكيم** ذو العلم القديم المطابق
للمعلوم مطابقة لا يتطرق إليها خفاء ولا شبهة وإنه أتقن الأشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهر بها الفعل
ويعبر عنها بالمحكمات ويشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كبيرها من صفات الحق فتأمل ذلك في مسالك
أفعاله ومجاري تدبيره وتدبير ملكه وملكوته وقيام الأمر كله به وتطلب آثار ذلك في خلقه في السموات والأرض
وما فيهن وما بينهن من أفلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبيره ذلك وتقديره بأمر محكم مع دءوب اختلاف الليل والنهار
وتقليبهما وإيلاج كل واحد منهما في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما يحدثه عن ذلك من العجائب المبدعات
والآيات البينات بأحكام متناسقة وحكم مستمرة في الوجود إلى غير ذلك من سائر أفعاله المتقنة وبدائعه
المحكمة مما يكل دونه النظر ويحسر دونه البصر ويزيد على القول ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول
ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ وأول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة إبراهيم وأما مطلق العزيز
الحكيم فأول ما وقع في البقرة في دعاء إبراهيم لأول مسألة قال في اللباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم
هو العليم الذي لا يجهل شيئا وهما بهذين التفسيرين من صفة للذات وإن أريد بالعزيز امتناع العزة وهو
الامتناع من استيلاء الغير عليه وأريد بالحكمة أفعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بينهما
أن صفات الذات أزلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد
والصاحبة والشريك وأضيف الرب إلى العزة لاختصاصه بها كأنه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لاختصاصه
بالصدق ويجوز أن يراد أنه ما من عزة لأحد إلا وهو ربها ومالكها لقوله تعز من تشاء وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله
أي ولله المنعة والقوة ولمن أعزه من رسوله والمؤمنين وعزة كل واحد بحسب علو رتبته فعزة الرسول بما خصه الله
به من الخصائص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة المؤمنين مما ورثوه من العلم النبوي وهم في ذلك متفاوتون
بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق إلى الحق والعزيز من لا تناله أيدي الشياطين ولا تبلغه دعوات الشهوات
فتذلل هداك الله لعزته وتخضع للعظمة وتضرع إليه في خلواتك عسى يهب لك عزا لا ذل يصحبه وشرفا لا ضعة
تخلخله ثم تذلل لأوليائه وأهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله وصفاته والعزة يحتمل كما قال
ابن بطال أن تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فإنه يحنث وأن تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته
فلا يحنث ثم إذا أطلق الحالف انصرف إلى صفة الذات انعقدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته
وقال أنس رضي الله عنه في حديث موصول سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم
تنطق كما نطقت الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطاء وسكونها أي حسب وعزتك بالجر بواو القسم
وقال أبو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يبقى رجل اسمه جهينة
بين الجنة والنار وهو آخر أهل النار دخولا الجنة فيقول رب ولأبي ذر يا رب اصرف وجهي عن النار
زاد في أواخر الرقاق فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا أسأل غيرها
أي غير هذه المسألة قال أبو سعيد الخدري إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك
وعشرة أمثاله فيه أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور إلا في قوله عشرة أمثاله نعم في حديث
أبي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله الموفق وقال أيوب صلوات الله
وسلامه عليه فيما سبق موصولا في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه رجل جراد من ذهب

فجعل ايوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك لا غنى لي عن بركتك
بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصور ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بالمد وهو الكفاية • وبه قال حدثنا
ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي
مولاهم البصري التنوري الحافظ قال حدثنا حسين المعلم بن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد
عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله
وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل مرو قاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله
الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت والجن والانس يموتون وكلمة تضلني المزادة في هذه الرواية
متعلقة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة واستغني عن ذكر عايد الموصول لان نفس
المخاطب هو المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو • انا الذي سمتني امي حيدره • ولا يقال ان مفهوم قوله •
والجن والانس يموتون انه مفهوم لقب ولا اعتبار له والحديث اخرجه مسلم في الدعا والنساي في النعوت • وبه قال حدثنا
ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحا المهملة والرا وكسر الميم بعدها يا
النسبة ابو عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن ابي حفصة نابت بنون وموحدة ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة
ولابي ذر لا يزال يلقى في النار قال المولف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال
حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن
سليمان التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موقوف اي وقال لي خليفة ايضا عن معتمر وبهذا جزم اصحاب
الاطراف انه قال سمعت ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال
يلقى فيها اي العصاة في النار وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول بعد امتلايها هل من مزيد اي هل بقي
في موضع لم يمتلي يعني قد امتلات او انها تستزيد وفيها موضع للمزيد واسناد القول اليها حقيقة بان يخلق الله فيها القول
او مجازا حتى يضع فيها رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او المراد تذليلها
كتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضا ولا تريد اعيانها فتنزوي بالنون والزاي تجتمع
وتنقبض بعضها الى بعض ثم تقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما اي حسبي حسبي
قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولابي ذر عن المستملي تفضل بموحدة
بدل المثناة وفتح الفا وسكون الضاد حتى ينشي الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد
ساق المولف هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة
ق وساقه هنا على لفظ خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله
ومطابقة الحديث ظاهرة

## باب قول الله تعالى

وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل
في لبابه فتكون البا بمعنى اللام اي اظهارا للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته
وهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي عن الداودي
وتعقب بان النحاة ذكروا للبا اربعة عشر معنى ليس منها انها تاتي بمعنى اللام
والحق من الاسما الحسنى معناه كما قاله ابن الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجودي
بالبقا الدايم والدوام المتوال الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثنا الحسن والاسما

الحسنى

الحسنى والصفات العليا قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة
وجوده والزمها ايجاده اياها قال تعالى وقد ذكر لاسمه واستشهاده ببيانه ذلك بان الله هو الحق
وانه يحيي الموتى وانه على كل شي قدير فاوجب عن واجب وجوده انه يحيي الموتى وانه على كل شي قدير
وان وجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما يدعون من دونه الباطل اي لا وجود له
اذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها ممكنة
لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها واثارها عنى الشاعر بقوله •
الا كل شي ما خلا الله باطل • ولما ظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق وللحق
قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو
الحق المبين ووجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته الحق
واسماوه كلها الحق وواحد فعله الحق بكلمته الحق فالحق يوجب وجوده وعموم حقيقته
قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم واطبق على اقطار التفكير فلم يكن للباطل من
الوجود نصيب • وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال حدثنا
سفيان الثوري عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن مسلم الاحول عن طاوس الامام
ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اي من الليل اذا تهجد اللهم لك الحمد انت رب السموات
والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية قيام وفي اخرى
قيوم وهو من ابنية المبالغة والقيم معناه القايم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر
العالم في جميع احواله والقيوم هو القايم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود
حتى لا يتصور وجود الشي ولا دوام وجوده الا به وقال التوربشتي معناه انت الذي
تقوم بحفظهما وحفظ من احاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعقلا على
غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات والارض
فاضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضاءته حتى تضي السموات والارض
وانهم يستضيئون به قولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق الثابت المتحقق وجوده
فلا يدخله خلف ولا شك عطف الوعد على القول من عطف الخاص على العام ولقاوك
حق اي رويتك في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود
والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت لامرك ونهيك وبك امنت صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت رجعت
مقبلا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين والحجج خاصمت من خاصمني
من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابي ذر واسررت واعلنت بغير
ما فيهما وقاله تواضعا او تعليما انت الهي لا اله غيرك ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله انت رب السموات والارض اي مالكهما وخالقهما والحديث سبق في صلاة
الليل وفي الدعوات • وبه قال حدثنا ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا
سفين الثوري بهذا السند والمتن المذكورين وقال انت الحق اي المتحقق وجوده وقولك الحق وهذا بالتنوين
ياتي ان شا الله تعالى في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة

## باب

قوله باب

وكان الله سميعًا بصيرًا ولغير ابي ذر وقول الله تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة بحيث لا يمكن انكاره ولا تاويله ان البارى تعالى حي سميع بصير وانعقد اجماع اهل الاديان بل جميع العقلا على ذلك وقد يستدل على الحياة بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات ثبت بالفعل لبراءته عن ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلو عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال قال الله تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابرهيم على قومه وقد الزم عليه السلام اباه بالحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان عدمهما نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لانها صفات قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال ان معنى سميع وبصير عليم لانه لا يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بالاعمى الذي يعلم ان السما خضرا ولا يراها والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عليما وكونه سميعا يتضمن انه يسمع ويبصر كما يتضمن كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسما خطابا لمن هو من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالته بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلة بان السمع ينشا عن وصول الهوا المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حيا فيخلقه الله عند وصول الهوا الى المحل المذكور والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسايط وكذا يرى المرئيات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونه حيا موجودا لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جارحة حدقة بمرامنه خفا الهواجس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة الملسا وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرامنه فلا يستهين باطلاعه عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله قيل اذا عصيت مولاك فاعصه في موضع لا يراك وقال الاعمش سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابن سلمة الكوفي عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يؤدي الى القول بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها كذا اختصره وتمامه عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جات المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الاية وعند ابن ماجة وابن ابي حاتم عن عائشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شي اني اسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهؤلا وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال كنا مع النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفا كبرنا الله تعالى نقول الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاقسي ورويناه بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم ولا تجهدوا فانكم لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غايبا ولم يقل ولا اعمى حتى يناسب اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس بالمبصرات والغايب كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفى لازمه ليكون ابلغ واعم قاله في الكواكب تدعون وفي الدعوات لكن تدعون سميعا بصيرا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى ثم اتى علي بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك به اي ببقية الخبر والشك من الراوي والحديث سبق في باب الدعا اذا علا عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين البصري بن الحرث عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه سمع عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعا ادعو به في صلاتي قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة في المشهور من الرواية ووقع هنا للقابسي اي بالموحدة ما يوجب عقوبتها فاغفر لي من عندك مغفرة عظيمة وفايدة قوله من عندك الدالة على التعظيم لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعا ابي بكر مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله يسمع دعاءه ويجازيه عليه وقال اخر حديث ابي بكر رضي الله عنه ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما من جهة ان فايدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه والدعا في الصلاة يطلب فيه اسرار الدعا فلولا ان سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فايدة الدعا وقال في الكواكب لما كانت بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرتها الا بعد الابصار والاسماع حكاه في فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها حدثته قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام ناداني لما رجعت من الطايف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق بتمامه من هذا في بدا الخلق

باب قوله تعالى قل هو القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فانه يقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال انه قادر اذ لا يقال انه قادر الا مستندا او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل لطايف رحمته وزوايد نعمته عند سواله وحاجته لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله هو القادر وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابرهيم بن المنذر الحزامي المدني قال حدثنا معن بن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز الامام ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل ابو الموالي جده مولى آل علي قال سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير

بالتصغير التيمي المدني الحافظ يحدث عبد الله بن الحسن بفتح الحاء فيهما ابن علي بن ابي طالب وليس
له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين واللام
الانصاري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الصحابة الاستخارة في الامور كلها
اي في المباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة
من القران يقول صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القران
يدل على الاعتناء التام البالغ حده بالصلاة والدعاء وانهما تلوان للفريضة والقران ثم ليقل بعد
الصلاة او في اثنائها في السجود او بعد التشهد اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد
الشر اي اطلب منك الخير واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي عليه قدرة والباء
فيهما للاستعانة اي اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيري واطلب منك القدرة
فان لا حول لي ولا قوة الا بك او للاستعطاف اللهم اني اطلب منك الخير بعلمك الشامل
للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات ان تيسرها علي فيكون كقوله رب بما
انعمت علي واسالك من فضلك وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر الا بك
وتعلم ما فيه الخير لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم وفي فان كنت تعلم
هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر ثم يسميه بالتحتية والفوقية بعينه بان ينطق
به او يستحضره بقلبه خيرا لي نصب مفعول ثان لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي او قال
في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري فاقدره لي بضم الدال اي نجزه لي ويسره لي ثم
بارك لي فيه اللهم وان ولابي ذر عن الكشميهني فان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري ثم قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه حتى لا يبقى لي متعلقا به واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا فلا اندم على طلبه ولا على
وقوعه والشك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى
من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات والله الموفق وبه المستعان **باب**
**مقلب القلوب** وقول الله تعالى ولغير ابي ذر باسقاط الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول
الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فاما مقلب القلوب فخبر مبتدا محذوف اي الله يقلب
القلوب وما بعده معطوف عليه والمعنى انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزائم فان
قلوب العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء والافئدة جمع فؤاد وهو القلب ويطلق على القلب
وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكن يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه معنى التفاؤد اي التوقد
يقال فأدت اللحم شويته ومنه لحم فئيد اي مشوي وظاهر هذا ان الفؤاد غير القلب
ويقال فيه فواد بالواو بدلا عن الهمزة وقدم تقليب الافئدة عن الابصار لان موضع الدواعي
والصوارف هو القلب فاذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر اليه شاء ام ابى
واذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وان كان يبصره بحسب الظاهر الا انه لا
يبصر ذلك الابصار سببا للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعول هو القلب
واما السمع والبصر فهما آلتان للقلب كانا لا محالة تابعين للقلب فلذا وقع الابتداء بذكر
تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع سعيد بن سليمان
الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم

رسول الله

تعلم

او

عن ابيه

عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب
القلوب اي لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب وفي نسبة مقلب القلوب الى الله تعالى اشعار بانه يتولى
قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة
الى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ورفع توهم من يتوهم انهم مستثنون من ذلك قال البيضاوي وفي الحديث
ان اعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وان لم يتواتر وجواز
اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث مر في القدر **باب**
بالتنوين يذكر فيه **ان لله مائة اسم الا واحدا** ولفظ الباب ثابت لابي ذر في رواية عن الحموي والمستملي
الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية وقال ابن عباس رضي الله عنهما معنى ذو الجلال اي العظمة
وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة والكبرياء انتهى فهو تعالى ذو الجلال
الذي لا جلال ولا كمال الا وهما له مطلقا فان عم جلاله جميع الاكوان فلم تطق الاكوان رؤيته في الدنيا لهيبة
الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه
فتعود انوار النظر عليهم فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لا حرمنا الله ذلك وقال ابن عباس ايضا
فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فما من بر واحسان الا وهو موليه قال القشيري
من كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطائف انسه طيب فؤاده وحصل
مراده وجعل التقوى زاده قال ومن اداب من عرف ان الله تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفائدة قوله مائة الا
واحدة التاكيد والفذلكة لئلا يزاد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة ودفع التصحيف بان تسعة
تصحف بسبعة وتسعين بالموحدة فيهما وفي الاستثناء اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر
يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما
الحكم بتعدد الاله والجواب من وجهين احدهما ان المراد من الاسم اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم
بهذا المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد
المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى تدل على ذاته باعتبار صفة
حقيقية وغير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا
استحالة في ذلك وفيه كما قال الخطابي دليل على ان اشهر اسمائه تعالى الله لاضافة هذه الاسماء اليه وقد
روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك ولكون الله اسم علم ولم يتبين بصفة قيل ان كل اسم من اسمائه تعالى
سواه اسم من اسماء الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الى الله ينسب كل اسم له فيقال
الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله من احصاها اي حفظها كذا فسره به البخاري كما ياتي قريبا
ان شاء الله تعالى والاكثرون ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها احد الا دخل الجنة
او المعنى ضبطها حصرا وتعدادا وعلما وايمانا وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة
اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تتضمنه من
صفات الربوبية واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما اكد الاعداد دفعا للتجوز واحتمال
الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون
في اسمائه الى عظم الخطب فيها بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد فيها الى الباطل

قال

انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الصفات والافعال
والسلوب والاضافات ولا خفا في تكثر اسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتنزهه
تعالى عن التركيب فان قلنا اعتبار السلوب والاضافة يقتضي تكثر اسماء الله تعالى جدا فما وجه التخصيص
بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد دل على الدعاء المشهور عنه صلى الله عليه وسلم على
ان لله تسعة اسماء لم يعلمها احد من خلقه واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة
اسماء خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدائم والصادق وذو المعارج وذي الفضل
والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه منها بان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة بل الغرض
اخر كزيادة الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقوله
كقوله للامير عشر غلمان يكفونه مهماته بمعنى ان لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات فان قلت
ان كان اسمه الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يختص ما سواه بهذا الشرف وان كان داخلا
فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي وولي وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرف حتى قيل ان آصف
ابن برخيا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب باحتمال ان يكون خارجا ويكون زيادة
شرف تسعة وتسعين وجلالتها بالاضافة الى ما عداه وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي
او ولي ومنها ان الاسما منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في
الصحيح ولا خالية عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا
قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار به الى ان معنى احصاها
حفظها لكن قال الاصيلي الاحصا للاسما العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر
والمنافق كما في حديث الخوارج يقرون القران لا يجاوز حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها
وعرفها لان العارف بها لا يكون الا مومنا والمومن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني قوله
احصيناه حفظناه ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي والحديث سبق في الشروط متنا واسنادا

باب السوال باسماء الله تعالى الحسنى والاستعاذة بها ولفظ

باب ثابت في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن سعيد كيسان المقبري بضم
الموحدة نسبة الى مقبرة بالمدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا جاء احدكم الى فراشه لينام عليه فلينفضه قبل ان يدخل اليه بصنيفة
ثوبه بنا الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففا فتحتية تانيث اي بطرف ثوبه او
حاشيته او طرفه وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود مو ذيه كعقرب
او حية وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل بها مكروه ان كان ثم شي وليقل
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه الباء للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه
ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها رددتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك
الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الارسال
لمناسبته له والبا في بما تحفظ كهي في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل
عليه صلتها لانه يقال انما حفظ عباده الصالحين من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه
ولطفه تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى بن سعيد القطان فيما رواه
النسائي وبشر بن المفضل بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد وكلاهما عن عبيد الله بضم

العين

العين بن عمر العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد زهير
بضم الزاي وفتح الها ابن معوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة انس
ابن عياض فيما رواه مسلم واسمعيل بن زكريا فيما رواه الحرث بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري عن
سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة
عن ابيه ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد الفقيه المدني فيما رواه احمد عن
سعيد اي ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع محمد بن
عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن
ابي عمر العدني عنه واسامة بن حفص والمراد بهذه التعاليق بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى
الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي ذر
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري بهذه
الترجمة تصحيح الدليل بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة به والاستعانة به ويظهر ذلك في قوله
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو
الذات وقد استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى وقال في شرح المقاصد المتاخرون اقتصروا
على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم
انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة
والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بازائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى وقد يراد بها ذكر الشي باسمه كما يقال
سمى زيدا ولم يسم عمرا فلا خفا في تغاير الامور الثلاثة وانما الخفا فيما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم
نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسما الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال
على الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه
هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم والمسمى وتوضيحه
انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله
وكما يقولون ان القراءة حادثة والمقروء قديم ان الاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي فاطلقوا القول بان
الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول الخالق شي ما له الخلق لا نفس الخلق ومدلول العالم شي ما له العلم
لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر في اسما الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول
الخالق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل
اما العقل فلانه لو كانت الاسما غير الذات لكانت حادثة فلم يكن البارى تعالى في الازل الها وعالما
وقادرا ونحو ذلك وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم المخلوق بالفعل كالقاطع في
قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه ذلك فالخالق
حينئذ معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فكقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى والتسبيح انما يكون
للذات دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسما سميتموها وعبادتهم انما هي للاصنام
التي هي المسميات دون الاسامي واما التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله
حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره فشبهة واهية فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى
لكنه دال عليه ووضع الكلام على ان يذكر الالفاظ ويرجع الاحكام الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلول
زيد يتصف بمعنى الكتابة وقد يرجع بمعونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب وثلاثي ومعرب
ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت في الازل معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفا الاسم

بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير
او عن ان يفسر بما لا يليق او عن ان يذكر على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم
سلام على المجلس الشريف والجناب المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر
ثم اسم السلام عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها من الالهية الا مجرد
الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان وليس عنده آلات السلطنة واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة
بالاسم على ان في تقريرها الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال التسبيح لذات الرب دون اسمه
والعبادة لذوات الاصنام دون اسمائها بل ربما يدعى ان في الايتين دلالة على المغايرة حيث
اضيف الاسم الى الرب عز وجل وجعل الاسماء بتسميتهم ونعلم مع القطع بان اشخاص الاصنام ليست
كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ وهو عرض غير باق او لا قائم بنفسه متصف
بانه مركب من الحروف وبانه عجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى لا يتصف بذلك وربما يكون
جسما قائما بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني
قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين
اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله
ونحن انما نعبر عن اللفظ بالتسمية وان كانت في اللغة فعل الواضع او الذاكر ثم لا ننكر اطلاق الاسم
على التسمية كما في الاية والحديث على ان الحق ان المسميات ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم
القادر وكذا الواقي وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك الفريقين بالايات
والحديث فيما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في اسم بل في افراد مدلوله من مثل السماء والارض والعالم والقادر
والاسم والفعل وغير ذلك مما يشهد به كلامهم الا ترى انه لو اريد الاول لما كان للقول بتعداد اسماء الله
تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير ولا عين ولا غير معنى وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي
من ان لفظ الاسم يسمى بالاسم لا الفعل والحرف فههنا الاسم والمسمى واحد ولا يحتاج الى الجواب من
ان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول وموضوع له بل فرد من افراد
الموضوع له فتغايرا قلنا نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان مثل سبح اسم ربك اريد به لفظ الاسم
الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو اسم من اسماء الله تعالى ثم اريد به مسماه الذي هو الذات الا
انه يرد اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين ان في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى اريد بلفظ
الاسماء مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسماء ثم انها متعددة
فيكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فان قيل قد ظهر ان ليس
الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللغة موضوع للفظ الشيء او لمعناه بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم
ولا خلاف في انها اصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم المدلول فلا خفا في
ان المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج الى استدلال فهو لغو من الكلام بمنزلة
قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلا قلنا الاسم اذا وقع
في الكلام قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم معرب حتى
ان كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظه يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ومن حرف جر ثم اذا اريد المعنى
فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها
كقولنا جاء انسان ورأيت حيوانا وقد يراد جزؤها كالناطق او عارضها كالضاحك فلا يبعد ان يقع
بهذا الاعتبار للخلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت به لاهم
اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن

ابرهيم

ابرهيم ابو عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
بكسر العين المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف فشين معجمة الغطفاني
قيل انه تكلم بعد الموت عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بقصر
الهمزة الى فراشه دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيى ما حييت وعليه اموت
او باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيى لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو
صادر عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق على النوم موت
لانه يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور الاحيا للبعث او المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه
في حياتنا هذه والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بسكون الفاء الطلحي
الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش
الغطفاني عن خرشة بفتح المعجمتين والراء ابن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي
عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه
بفتح الجيم من الليل قال باسمك بذكر اسمك نموت ونحيا فاذا بالفاء ولابي ذر واذا استيقظ من نومه
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا رد انفسنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكرا
لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزوال المانع عن التقرب
عن العبادات واليه تعالى النشور الاحيا بعد الموت والبعث يوم القيمة وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن سالم هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم بالكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان ياتي اهله
يجامع امرأته او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
وجواب لو الشرطية محذوف اي يسلم من الشيطان بدليل قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة
بينهما ولد في ذلك الاتيان لم يضره شيطان باضلاله واغوائه ابدا بل يكون من جملة من ليس
للشيطان عليه سلطان وفي قوله لم يضره شيطان بدون ال وفي الكواكب فان قلت
التقدير ازلي فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اما ان كان قدر
لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعليق والحديث سبق في باب التسمية
على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح
الميم واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الزاهد الخراساني
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف ابن الحارث
النخعي عن عدي بن حاتم الطائي ولد الجواد المشهور اسلم سنة تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانيا
قال محل بن خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد اسن قال
خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه انه قال
سألت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة
التي تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا تاكل من الصيد وفي كتاب الصيد من وجه
اخر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب فقال
صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل بان قلت بسم الله
فامسكن عليك فكل مما صادت واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة اخره ضاد
معجمة خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد فخزق بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي جرح الصيد

بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله وسبق الحديث
في الصيد وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد
سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديثا بالنصب منونا ولابي ذر
حديث بالرفع والتنوين عهدهم بشرك برفع عهدهم يا تونا ولابي ذر يا تونا بنونين والاول على
لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحمان بضم اللام جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها
عند الذبح ام لا قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا والحديث سبق
في الذبائح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المؤلف موصولا في
البيوع والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه واسامة بن حفص فيما وصله المؤلف
في باب ذبيحة الاعراب من الصيد قال في الفتح وقع قوله تابعه الخ هنا عقب حديث ابي هريرة
المبدا بذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره ان محل
ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث
ابن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين متعلق بضحى حال كونه يسمي الله تعالى ويكبره
فقال بسم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي ويقال البجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم
وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم
يوم النحر صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذبح
مكانها اي بمكان الذي ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله سنة الله او تبركا باسم الله
والحديث سبق في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد من كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدود بن عمر الخوارزمي عن
عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم لان في الحلف تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة
لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا فليحلف بالله اي من كان مريدا الحلف فليحلف بالله
لا بغيره من الاباء وغيرهم وخص الاباء لوروده على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية يحلفون
بابائهم والهتهم وفي حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث
في الايمان **باب ما يذكر** بضم اوله وفتح ثالثه **في الذات الالهية والنعوت**
اي والصفات القائمة بها **واسامي الله** عز وجل قال القاضي عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد
استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة
الشيء وجاء في الشعر ولكنه شاذ واستعمل النحاة لها على ما تقدم من ان المراد نفس الشيء على طريقة المتكلمين
في ذات الله تعالى ففرق بين النعوت والذوات وقال ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله
من جهلهم لان ذات تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له الحاق تا التانيث قال وتوهم الصفات
الذاتية جهل منهم ايضا لان النسبة الى الذات ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحب
اما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه عليم بذات الصدور

اي

اي بنفس الصدور وقال خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله
فذكر الذات ملتبسا باسمه تعالى او ذكر حقيقة الله بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده
انه اضاف الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فكان جائزا وقد ترجم
البيهقي في الاسماء والصفات ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم عليه السلام
الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث ولا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل والمعنى
حق فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه غير مردود اذا
عرفت ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عمرو بن ابي
سفيان بفتح العين ابن اسيد بن جارية بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة
حليف بالحاء المهملة لبني زهرة بضم الزاي اي معاهدهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم بعد احد رهطا من عضل والقارة
فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة منهم خبيب
الانصاري فلما كانوا بالهدأة ذكروا للبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل فلما رآهم لجأوا الى فدفد
اي رابية فاحاط بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم في سبعة من العشرة ونزل اليهم
ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة وعبد الله بن طارق فاوثقوهم باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة
بمكة فاشترى خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال
ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة
القاري من القارة ان ابنة الحرث زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فاستعار منها موسى يستحد بها يحلق بها شعر عانته لئلا تظهر عند قتله
فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري ولست ابالي ولابي الوقت
والاصيلي ما ابالي حين اقتل مسلما • على اي شق بكسر المعجمة كان في الله مصرعي اي مطرحي على الارض
• وذلك في ذات الاله في طلب ثوابه وان يشأ يبارك على اوصال شلو بكسر المعجمة وسكون اللام
اي اوصال جسد ممزع • بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع
مفرق فقتله ابن الحرث عقبة بالتنعيم وصلبه ثمة فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم
يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد باتم من هذا في باب هل يستاسر الرجل **باب**
**ويحذركم الله نفسه** مفعول ثان ليحذركم لانه في الاصل متعد لواحد فازداد بالتضعيف اخر
وقدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه كذا نقله ابو البقاء
قال في الدر وليس بشيء اذ لا بد من هذا المضاف لصحة المعنى الا غير ما نحن فيه نحو قولك حذرتك
نفسي زيدا انه لا بد من شيء يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر منها نفسها
انما يتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى ويحذركم الله نفسه ان تعصوه
فتستحقوا عقابه وعبر هنا عن النفس بالذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى
• يوما باجود نائلا منه • اذا نفس الجبان تجهمت سوالها • وقال بعضهم الهاء في نفسه تعود على
المصدر المفهوم من قوله لا تتخذوا اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس عبارة عن وجود الشيء
وذاته وقال ابو العباس المقرئ ورد لفظ النفس في القران بمعنى العلم بالشيء والشهادة كقوله
تعالى ويحذركم الله نفسه بمعنى علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال تعالى كل نفس

تقدير م

ذايقة الموت وبمعنى الهوى قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعنى الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اى ارواحكم انتهى والفايدة فى ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذى اريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولابى ذر وقول الله جل ذكره تعلم ما فى نفسى ذاتى ولا اعلم ما فى نفسك ذاتك فنفس الشئ ذاته والمعنى تعلم معلومى ولا اعلم معلومك وقال فى اللباب لا يجوز ان يكون اعلم الاول عرفانية لان العرفان يستدعى سبق جهل ويقتصر به على معرفة الذات دون احوالها فالمفعول الثانى محذوف اى تعلم ما فى نفسى كاينا وموجودا على حقيقته لا يخفى عليك منه شئ وقوله ولا اعلم فى وان كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها انتهى وقال البيهقى والنفس فى كلام العرب على اوجه منها الحقيقة كما يقولون فى نفس الامر وليس للامر نفس منقومة ومنها الذات قال وقد قيل فى قوله تعالى تعلم ما فى نفسى ان معناه ما اكنه واسره ولا اعلم ما تسره عنى وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاركة وعورض بالاية التى فى اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعى قال حدثنا ابى حفص بن غياث نماض الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابى وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة ايصال العقوبة وقيل غيرة الله كراهة ايراد الفواحش اى عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب اليه المدح من الله عز وجل واحب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس فى الحديث ما يدل على خطابقته للترجمة صريحا نعم فى رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وسياقه هنا على الاختصار بدون هذه الزيادة تشحيذا للاذهان على عادته والمالم يستحضر الكرمانى هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما فى صحة استعمال كل واحد منها مقام الاخر والحديث سبق فى تفسير الانعام وفى باب الغيرة من النكاح وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله ابن عثمان المروزى وعبدان لقبه عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى عن الاعمش سليمان عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر القلم ان يكتب فى كتابه هو يكتب على نفسه بيان لقوله كتب ولابى ذر وهو يكتب والجملة حالية وهو وضع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اى موضوع وفى رواية ابى ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبنى للفاعل وفى نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التنوين عنده اى علم ذلك عنده على العرش مكنونا عن سائر الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله منزه عن الحلول فى المكان لان الحلول عرض نفسى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب ليلا ينساه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملايكة الموكلين بالمكلفين وفى بدء الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب فى ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل

على

على تفاصيل ذلك ذكره فى شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتى تغلب غضبى والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اى تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث والحديث سبق فى اوايل بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابى حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدى بى ان ظن انى اعفو عنه واغفر فله ذلك وان ظن انى اعاقبه واواخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك ففى قول ثالثها الاعتدال وينبغى للمرء ان يجتهد بقيام وظايف العبادات موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله وهو من الكباير ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه بعلمى اذا ذكرنى وهى معية خصوصية اى معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة لا فى غير المعية المعلومة من قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرنى بالتنزيه والتقديس سرا فى نفسه ذكرته بالثواب والرحمة سرا فى نفسى وان ذكرنى فى ملاء بفتح الميم واللام مهموزا فى جماعة جهرا ذكرته بالثواب فى ملاء خير منهم وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملايكة على بنى ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملاء الذاكرين الانبيا والشهدا ثم ينحصر ذلك فى الملايكة وايضا فان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملا معا فالجانب الذى فيه رب العزة خير من الجانب الذى ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية حصلت بالنسبة الى المجموع وهذا قاله الحافظ ابن حجر متكلما الكرمانى قال ابن بطال معناه الكمال لان الزملكانى فى الجزء الذى جمعه فى الرفيق الاعلى وان تقرب الى بتشديد الباء بشبر ولابى ذر عن الكشميهنى شبرا باسقاط الخافض والنصب اى مقدار شبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الى ذراعا بكسر المعجمة اى مقدار ذراع تقربت اليه ولابى ذر عن الكشميهنى منه باعا اى بقدر باع وهو طول ذراعى الانسان وعضديه وعرض صدره وان اتانى يمشى اتيته هرولة اسراعا يعنى من تقرب الى بطاعة قليلة جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد فى الطاعة زدت فى ثوابه وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التانى مايتاً فى الثواب له على السرعة والتقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله تعالى الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفى الحديث جواز اطلاق النفس على الذات فاطلاقه فى الكتاب والسنة اذن شرعى فيه او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثانى قوله تعالى ويحذركم الله نفسه والحديث من افراده

باب قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات وانما جرى على عادة العرب فى التعبير بالاشرف عن الجملة ومن جعل شيئا يطلق على البارى تعالى وهو الصحيح قال هذا استثنا متصل ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله او يجعله منقطعا اى لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة وفسر الهلاك بالعدم اى ان الله تعالى يعدم كل شئ وفسر ايضا باخراج الشئ عن كونه منتفعا به اما بالاماتة او بتفريق الاجزا وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه هالكا كونه قابلا للهلاك فى ذاته وقال مجاهد كل شئ هالك الا وجهه يعنى علم العلما اذا اريد به وجه الله انتهى وثبت لفظ باب لابى ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى قال حدثنا حماد بن زيد وسقط ابن زيد

ولابى ذر عن الحموى والمستملى اكبر

لغير أبي ذر عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال نزلت
هذه الآية قل هو القادر أي الكامل القدرة على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أي كما أمطر على قوم
لوط وعلى أصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أي بذاتك فقال أو من تحت
أرجلكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك قال ولأبي ذر فقال أو يلبسكم شيعا أو يخلطكم
فرقا مختلفين على أهواء شتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا أيسر لأن الفتن بين المخلوقين أهون
من عذاب الله وفي رواية ابن السكن فيما ذكره في فتح الباري هذه أيسر قال وسقط لفظ الإشارة
في رواية الأصيلي قال الزركشي ورواية غيرهم هي الصحيحة وبها يستقل الكلام قال في المصابيح ورواية
أيضا صحيحة وقصارى ما فيها حذف المبتدأ الذي ثبت في الرواية وذلك جائز فكيف يحكم
بعدم تصحيحها والشاهد مستند إليه هذا الحكم انتهى والمراد منه قوله أعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر ذكر
القرآن في الكتاب والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله إلا رداء الكبرياء على وجهه وفي بعضها
من أجل كقوله إنما نطعمكم لوجه الله وفي بعضها بمعنى الرضى كقوله يريدون وجهه إلا ابتغاء وجه ربه
وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في سورة الأنعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
في باب قول الله تعالى ويلبسكم شيعا

## باب قوله تعالى ولتصنع على عيني تغذى

بضم الفوقية وفتح الغين والذال المشددة المعجمة من التغذية قاله
قتادة وفي نسخة الصغاني بالدال المهملة ولا يفتح أوله على حذف إحدى التاءين فإنه يفسد تفسير لتصنع
وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يعني أجعله في بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم وقال
أبو عمران الجوني قال لتربى بعين الله وقال أبو عمرو بن المثنى ولتصنع على عيني بحيث أرى وقال
لتربى بمرأى مني قال الواحدي قوله على عيني بمرأى مني صحيح ولكن لا يكون في هذا تخصيص
لموسى عليه السلام فإن جميع الأشياء بمرأى منه تعالى والصحيح لتغذى على محبتي وإرادتي قال وهذا
قول قتادة واختيار أبي عبيدة وابن الأنباري قال في فتوح الغيب هذا الاختصاص
للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فإن الكل موجود بكن وكل البيوت بيوته
على أن خلاصة الكلام وزبدته تفيد مزيد الاعتناء بشأنه وأنه من الملحوظين بسوابق النعمة
وقوله تغذى ثبت في رواية أبي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير أبي ذر فاللاحق مرفوع
استئنافا وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا على سابقه تجري بأعيننا أي بمرأى منا أو بحفظنا
أو بأعيننا حال من الضمير في تجري أي محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى فاصنع الفلك
بأعيننا أي نحن نراك ونحفظك وتجري بأعيننا أي بالمكان المحفوظ بالكلاءة والحفظ والرعاية
يقال فلان عين من الملك وسمع إذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكتنفه رعايته ويجوز ذلك
بما ورد به الشرع وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند الأشعري أنها صفات زائدة وعند الجمهور
وهو أحد قولي الأشعري أنها مجازة فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى بن إسمعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية ابن أسماء عن نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
أنه قال ذكر الدجال بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الله لا يخفى عليكم إن الله
عز وجل ليس بأعور وأشار صلى الله عليه وسلم بيده المقدسة إلى عينه فيه إيماء إلى الرد
على من يقول معنى رؤيته تعالى ووصفه بأنه بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب
للفهم لا إثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لأن الجسم حادث وهو قديم فالمراد نفي النقص والعور
عنه وأنه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقائص والآفات وسبيل الحافظ ابن حجر

هل



ابن بطال

هل القارئ هذا الحديث أن يشير بيده عند قراءته هذا الحديث أن يشير بها عند قراءته هذا الحديث كما صنع
صلى الله عليه وسلم فأجاب بأنه إن حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان معتقده تنزيه الله تعالى عن
صفة الحدوث وإرادة التأسي به محضا جاز والأولى به الترك خشية على من يراه شبهة التشبيه
بغير الله وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى من إضافة الموصوف إلى صفته ولأبي ذر أعور عين
اليمنى كأن عينه عنبة طافية أي نابتة بارزة وهي غير الممسوحة وقد تهم كذا أنكره بعضهم وسبق ما فيه في
الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال أخبرنا قتادة بن دعامة قال سمعت أنسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما بعث الله عز
وجل من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب إنه أعور وإن ربكم ولأبي ذر عن الكشميهني وإن الله ليس بأعور
لتعاليه عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على الأعور لكونه كان أحد يدركه لدعواه الربوبية مع ذلك تكذبه
مكتوب بين عينيه كافر زاد أبو أمامة فيما رواه ابن ماجه يقرؤه كل مؤمن كاتب وغيره وسبق الحديث في الفتن

## باب قوله هو الخالق البارئ المصور

كذا لأبي ذر ولغيره سقوط الباب
وقال هو الخالق كذا في الفرع وقال في فتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للأكثر والتلاوة
هو الله الخالق الخ وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ المخترع
وقدم ذكر الخالق على البارئ لأن الإرادة مقدمة على تأثير القدرة وهو الإحداث على الوجه المقدر ثم التصوير
فالتصوير مرتب على الخلق والبراءة وتابع لها لأن إيجاد الذوات مقدم على إيجاد الصفات والخالق من الخالق
يستعمل بمعنى الإبداع وهو إيجاد الشيء من غير أصل كقوله تعالى خلق السموات والأرض وبمعنى التكوين كقوله
خلق الإنسان من نطفة والخلاق مبالغة من خالق والخلق فعله والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن
المخلوقات بالخلق تجوزا فمن علم أنه الخالق فعليه أن يمعن النظر في أنفاس خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه
فيعلم أنه خلقه من تراب ثم من نطفة وركب أعضاءه ورتب أجزاءه تقسيم تلك الفطرة فجعل بعضها مخا وبعضا
عظاما وبعضها عروقا وبعضها أنيابا وبعضها شحما وبعضها لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم ركب كل عضو على ترتيب
يخالف مجاوره ثم مد من تلك الفطرة معاني صفات المخلوق وأسمائه وأخلاق من علم وقدرة وإرادة وعقل وحلم
وكرم ونحو هذا وأضداد هذا فتبارك الله أحسن الخالقين وأما البارئ فقالوا معناه الخالق يقال برأ الله
الخلق يبرأهم برأ وبراء أي خلقهم والبراءة الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية من البرء وهو التراب وقد
جاء هذا الاسم بين اسمي فعل وقد جاءت الروايات بتعداد الأسماء ذكر الاسمين معا في العدد فلو كان
مفهومهما واحدا لاستغنى بذكر أحدهما عن الآخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وإن تقاربت الأشباه فالإيجاد
والإبداع اسم عام لما تناوله من معنى الإيجاد ومعنى الإيجاد إخراج ذات الكون من العدم إلى الوجود واسم
الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر وهذا حد خاص في الخلق واسم البراء يتناول إيجاد
البواطن من باطن ما خلق منه ذوات المقادير وهي الأجسام وجعل الذوات ذوات في الكون محمولة
في الأجسام محجوبة في الهياكل وأما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجود يتميز بها عن غيرها
من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى أنه مقدره أو موجده
من أصل ومن غير أصل وبارئه حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلاف
ومصوره بصورة تترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وبه قال حدثنا إسحق هو ابن منصور أو ابن راهويه
قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط
لأبي ذر هو ابن عقبة قال حدثني الإفراد محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الأنصاري
المدني عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحتية ساكنة فزاي

الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا سبيا جمع سبية بالهمز وهي المراة تسبى مثل خطيئة وخطايا اي جواري اخذوا من الكفار اسرا فارادوا والحال انه طالت عليهم العزبة ان يستمتعوا بهن في الجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زائدة كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب اي قدر من هو خالق الى يوم القيمة فلا فائدة في عزلكم فانه تعالى ان كان خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله عن قزعة بالقاف والزاي المفتوحتين سمعت ولابي ذر قال سالت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق الا الله عز وجل خالقها اي مبرزها من العدم الى الوجود

## باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي

يريد قوله تعالى لابليس لما لم يسجد لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا للامر اي خلقته بنفسي من غير واسطة كاب وام والتثنية لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل وقيل المراد باليد القدرة وتعقب بانه لو كان اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم وابليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به وهي قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان ان قولنا اليد مجاز عن القدرة وانما هو لنفي وهم التشبيه والتجسيم بسرعة والا فهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور الحسية ولانه عهد ان من اعتنى بشيء باشره بيده فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم اتم من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل المومنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولابوي الوقت وذر يجمع المومنون بضم التحتية مبنيا للمفعول والمومنون مفعول ناب عن فاعله يوم القيمة كذلك بالكاف في اوله للجميع قال البرماوي والعيني اي مثل الجمع الذي نحن عليه وقال في فتح الباري واظن اوله هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيمة او لما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله المومنين يوم القيمة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا احدا فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا اي من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي لا طاقة لنا به فياتون ادم فيقولون يا ادم اما ترى الناس فيما هم فيه من الكرب خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيئا موضع اشياء اي اسماء المسميات لقوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اي اسماء المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها شفع بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك اي لست في هذه المرتبة بل لغيري ويذكر لهم خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة ولكن ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالانذار الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست اصل بعثته عامة فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد فياتون نوحا فيسالونه فيقول لهم لست هناكم بالميم بعد الكاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التي اصابها وهي سواله نجاة ولده من الغرق ولكن ائتوا ابرهيم خليل الرحمن فياتون ابرهيم فيسالونه فيقول لست هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر لهم خطاياه التي اصابها وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فياتون

موسى فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولابي ذر اصابها وهي قتله النفس بغير نفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله نفي لقول النصارى ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير اب وروحه المنفوخ في مريم فياتون عيسى فيسالونه فيقول لهم لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لابي ذر عبدا غفر له بضم الغين وكسر الفاء ولابوي الوقت وذر والاصيلي غفر الله له ما تقدم من ذنبه عن سهو وتاويل وما تاخر بالعصمة فياتوني فانطلق فاستاذن على ربي اي في الشفاعة للاراحة من هول الموقف ثم استاذن في الشفاعة لاخراج قوم من النار فيوذن لي بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني ويوذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني اي يتركني ما شاء الله ان يتركني ثم يقال لي ارفع محمد راسك وقل ولابي ذر قل باسقاط الواو يسمع بضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم الملك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية بدل التحتية وسل تعطه بهاء تعطه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني تعط بغيرها واشفع تشفع بضم الفوقية وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك فاحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي وفي تفسير سورة البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي تعالى حدا اي يعين لي قوما مخصوصين فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي تعالى وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية وسل تعطه وللمستملي تعط بغيرها واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك قل يسمع لقولك ولابي ذر وقل بالواو وتسمع بالفوقية وسل تعطه بالهاء واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابي ذر علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران فيها ممن اشرك ووجب عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها ابدا قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة حبة من الحنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار او الهباء الذي يظهر في عين الشمس وغير ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب الكبائر وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء واما ما ينسب الى الانبياء من الخطايا فمن باب التواضع وان حسنات الابرار سيئات المقربين والا فهم صلوات الله عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله عز وجل ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا ينقصها نفقة والمراد من قوله ملاى لازمه وهو انه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له سحاء الليل والنهار بفتح السين والحاء المهملتين وبالمد والرفع خبر مبتدا مضمر كما مر وبالنصب منونا على المصدر اي تسح سحا والليل والنهار نصب على الظرفية والمعنى انها دائمة الصب والهطل بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكال فوائدها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستسقاء وقال ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات والارض اي ما انفق في زمان خلق السموات والارض حين كان عرشه على الماء يوما ولابي ذر منذ خلق الله السموات والارض

[margin:] هني — مع محمد رسول الله — ما يزن

فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده قال الطيبي يجوز ان يكون ارايتم استينافا
فيه معنى الترقي كانه لما قيل ملاى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد يمتلئ
الشيء ولا يفيض فقيل سحا اشارة الى الفيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار
بقوله ارايتم على تطاول المدة لانه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته بجملته من
غير نظر الى مفرداته ابان زيادة المعنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطا وقال في نسخة
وكان عرشه على الماء اي قبل السموات والارض وبيده الاخرى الميزان العدل بين الخلق يخفض
من يشا ويرفع من يشا ويوسع الرزق على من يشا ويضيقه على من يشا والميزان كما قاله الخطابي مثل
والمراد القسمة بين الخلق والمراد بخفض الميزان ورفعها ان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح
وفي حديث ابي موسى عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره
ان المراد بالقسط الميزان وهو مما يويد ان الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع للميزان واشار بقوله بيده
الاخرى ان عادة المخاطبين تعاطي الاسباب باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين
ليفهم المعنى المراد بما اعتادوه والحديث سبق بهذا الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه
زيادة في اوله وهي قال الله عز وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا مقدم بن محمد الهلالي
الواسطي ولابي ذر زيادة بن يحيى قال حدثني بالافراد عمي القاسم بن يحيى بن عطا عن عبيد الله
بضم العين العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله يقبض يوم القيمة الارض اي الارضين السبع ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع
وتكون السموات السبع بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيمة
والسموات مطويات بيمينه فالمراد بهذا الكلام اذا اخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته
تعالى والتوقيف على كنه جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين الى جهة حقيقة او جهة
مجاز يعني ان الارضين السبع مع عظمتهن وبسطتهن لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضاته
ثم يقول انا الملك ولمسلم من حديث ابن عمر اين الجبارون اين المتكبرون والحديث سبق
في سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين ابن داود بن زبير بفتح الزاي والموحدة
بينهما نون ساكنة اخره را المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا الموضع عن
مالك الامام ووصله الدارقطني في غرايب مالك وابو القاسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر
سمعت سالما هو ابن عبد الله بن عمر عم عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ووصله مسلم وابو داود وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله عز
وجل الارض وهذا سبق قريبا في قوله تعالى ملك الناس وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد انه سمع
يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران
الاعمش كلاهما عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفي مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء حبر وزاد في رواية شيبان
من الاحبار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك السموات زاد فضيل يوم القيمة على اصبع
والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع زاد في رواية شيبان الماء والثرى وفي رواية فضيل
ابن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق ممن لم يتقدم له ذكر على اصبع ثم يقول
تعالى انا الملك وفي رواية انا الملك انا الملك بالتكرار مرتين فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت

ظهرت

طهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك ثم قرا عليه السلام وما قدروا الله حق قدره
اي ما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان راوي الحديث عن الثوري بالسند المذكور وزاد فيه
فضيل بن عياض عن منصور اي ابن المعتمر عن ابرهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كون ضحكه تعجبا من قول اليهودي وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد بن يوسف
عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي ذكر الاصبع وقال انه لم يقع في القران ولا في حديث مقطوع
به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشارع فلا
يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودي فان اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة وتصديقا
له انما هو ظن وحسبان وقد روى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له
ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود الاصبع
في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن لكن هذا لا يرد عليه لانه انما
نفى القطع نعم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر
على الطعن في ثقات الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره
صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار وحاشا لله من ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من
ادعى ان الضحك المذكور كان على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد
بطرقه قد اجل الله تعالى نبيه ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الانكار والغضب
على الواصف ضحكا بل لا يوصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يومن بنبوته انتهى وبه قال
حدثنا عمر بن حفص بن غياث سقط لابي ذر ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان قال سمعت ابرهيم النخعي قال سمعت علقمة بن قيس يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات
على اصبع والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق اي الذين لم يذكروا فيما مر على اصبع ثم
يقول انا الملك انا الملك قال ابن مسعود فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا
كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قرا وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه
وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا قرا عند ذلك وما قدروا الله حق قدره وهذه هي الصحيحة
المحققة واما من زاد وتصديقا له فليست بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم
لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحد منا
ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فقول اليهودي محال وكذلك ولذلك انزل الله في الرد عليه وما قدروا
الله حق قدره انتهى وهذا يرده ما سبق قريبا والله الموفق والمعين

## باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله

لا الجنسية واغير افعل تفضيل مرفوعا خبرها وسقط
لغير ابي ذر باب فالتالي مرفوع وقال عبيد الله بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي
فيما وصله الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي عن وراد
مولى المغيرة عن المغيرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله قال الخطابي اطلاق الشخص
في صفات الله غير جائز لان الشخص لا يكون الا جسما مولفا فخليق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون
تصحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكرها
ومن لم يمعن في الاستماع لم يامن الوهم فليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل اكثر
منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقيها وفي كلام بعضهم جفا وتحرف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن

غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره
الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال ابن فورك لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند والاجماع على المنع
منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في الشخص مبني على تفرد عبيد الله
بن عمرو القواريري وليس كذلك فقد اخرجه الاسمعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري وابي كامل فضيل
ابن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه
به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد ثم ساقه من طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك
كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث ابي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله
ابن عمرو انتهى وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا وكان الطاعنين لم
يتفحصوا اذ ذاك صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو وورود
الروايات الصحيحة والطعن في ايمة الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي اقدم عليها كثير
من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطية الرواة الثقات
بل حكم هذا حكم ساير المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر
وليس في هذا اللفظ ما يقتضي الشخص على الله وما هو الا بمثابة قولك لا رجل اشجع من الاسد وهذا
لا يدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه فاي داع بعد ذلك الى توهم الراوي في ذكر الشخص وانه
تصحيف من قوله لا شي اغير من الله كما صنعه الخطابي وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي وثبت لفظ
التبوذكي لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو
والراء المشددة كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال سعد بن عبادة
سيد الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم لها لضربته بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفاء
المشددة وبسكون الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية اي غير ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير مني ولابي ذر اتعجبون من غيرة سعد والله مجرور بواو القسم
لانا مبتدا دخلت عليه لام التاكيد المفتوحة جره اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر قال ابن دقيق العيد
المنزهون لله اما ساكت عن التاويل واما مؤول والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشي والحماية وهما من
لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الاوجه الشايعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي
كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال ما ظهر منها كنكاح الجاهلية والامهات وما بطن كالزنا ولا احد
احب بالرفع خبر لا ولابي ذر ولا احد بالرفع منونا اليه العذر من الله برفع احب ايضا في الفرع او بالنصب خبرا
لا على الحجازية والعذر رفع فاعل احب والعذر الحجة ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين
والذال المعجمتين اي بعث الرسل للخلقة قبل اخذهم بالعقوبة وفي غير رواية ابي ذر بتقديم المنذرين على المبشرين
وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا احد احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة
مرفوع فاعل احب والمدح الثناء بذكر اوصاف الكمال والافضال من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد الجنة
من اطاعه وحذف احد مفعولي وعد وهو اطاعه للعلم به قال القرطبي ذكر المدح مقرونا بالغيرة والعذر
بينها لسعد على ان لا يعجل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتانى ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه
الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لايثاره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو
نحو قوله الشديد من ملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه باب
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل اي شي اكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيا اثباتا لوجوده

ونفيا

احب م

ونفيا لعدمه وتكذيبا للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولابي ذر قل اي شي اكبر شهادة قل الله
فسمى الله تعالى نفسه شيا قال في المدارك اي شي مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة يراد بها بعض ما يضاف
اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابا مسمى باسم ما اضيف اليه وقوله قل هو الله جواب اي الله اكبر شهادة
فالله مبتدا والخبر محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم الشي على الله تعالى وهذا لان الشي اسم
للموجود ولا يطلق على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيا ولذا نقول الله تعالى شي لا كالاشيا
وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القران شيا في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات الله تعالى اي صفة
ذاته وقال كل شي هالك الا وجهه فيه ان الاستثنا متصل فانه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح
وعلى ان لفظ شي يطلق عليه سبحانه وتعالى وقيل الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ملك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لم يسم لما قال له في المراة
الواهبة نفسها له ولم يردها عليه السلام يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال هل عندك
من شي قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال ولا خاتما من حديد فقال له امعك من القران شي
قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها وفي النساي في رواية عن ابي هريرة البقرة او التي تليها
وعند الدارقطني البقرة وسور من المفصل وتداجح على ان لفظ شي يقتضي ثبات موجود ولفظ لا شي
يقتضي نفي موجود واما قولهم فلان ليس بشي فانه على طريق المبالغة في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم
وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح باب قوله تعالى وكان عرشه
على الما اي فوقه اي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والارض الا الما وفيه دليل على ان العرش
والما كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان بن ابي شيبة في كتاب
صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمرا بعد ما بين قطريه الف سنة واتساعه
خمسون الف سنة انه البعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة خمسين الف سنة وقيل ما كرم
في المدارك ان الله خلق ياقوتة خضرا فنظر اليها بالهيبة فصارت ما ثم خلق ريحا فاقر الما على متنه ثم
وضع عرشه على الما وفي وقوف العرش على الما اعظم اعتبار لاهل الافكار وهو رب العرش العظيم روى ابن مردويه
في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كالحلقة الملقاة في ارض فلاة وان
فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى
استوى الى السما معناه ارتفع وهذا وصله الطبراني وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن
اي خلقهن ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد المفسر في قوله استوى على العرش
اي علا على العرش وهذا وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال هذا صحيح وهذا المذهب
الحق وقول اهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه وتعالى عما يشركون وهي
صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ايمة اهل
السنة ودفعوا اعتراض من قال على بمعنى ارتفع من غير فرق وقد ابطلوه لما في ظاهره من الانتقال
من سفل الى علو وهو محال على الله فليكن على كذلك ووجه الدفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم
يصف نفسه بالارتفاع وقالت المعتزلة معناه الاستيلا بالقهر والغلبة ورد بانه تعالى لم يزل قاهرا
غالبا مستوليا وقوله ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان
مغالبا فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان
الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول وهو محال في حقه تعالى وعند ابي القاسم

اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة أنها قالت الاستواء غير مجهول والكيف
غير معقول والإقرار به إيمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه سئل كيف استوى على
العرش قال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم
وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم في تفسير المجيد من قوله تعالى ذو العرش المجيد
الكريم والمجد النهاية في الكرم والودود أي من قوله الغفور الودود الحبيب وقال في اللباب
والودود مبالغة في الود وقال ابن عباس هو المتودد لعباده بالعفو وقال في الفتح وقدم
المصنف المجيد على الودود لأن غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى ذو العرش المجيد
فلما فسره استطرد لتفسير الاسم الذي قبله إشارة إلى أنه قرئ مرفوعا اتفاقا وذو العرش
بالرفع صفة له واختلف القراء في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجر من صفات العرش
يقال حميد مجيد كأنه فعيل أي كأن مجيدا على وزن فعيل أخذ من ماجد ومحمود أخذ من حميد
وللكشميهني من حمد بغير ياء فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال في الفتح كذا لهم بغير ياء ولغير أبي ذر
عن الكشميهني محمود من حميد وأصل هذا قول أبي عبيدة في المجاز في قوله عليكم أهل البيت إنه
حميد مجيد أي محمود ماجد وقال الكرماني غرضه منه أن مجيدا فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى
قادر وحميدا فعيل بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض
النسخ محمود من حميد وفي أخرى محمود من حمد مبنيا للفاعل والمفعول أيضا وإنما قال كأنه
لاحتمال أن يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد قال
في الفتح التعقيد في قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه والأولى فيه ما في أصله وهو
كلام أبي عبيدة انتهى قال العيني قوله التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم
يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه
إلى البخاري هو قوله ومحمود أخذ من حميد وإنما كان كلاما أخذا من حمد الماضي
انتهى وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي المروزي عن أبي
حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أخبرنا أبو حمزة عن
الأعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع بن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة
أبي صخرة المحاربي عن صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي البصري عن
عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنهما قال إني عند النبي صلى الله عليه وسلم
إذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في فتح الباري المراد بهذه البشارة
أن من أسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله إلا أن يعفو الله ولما
كان جل قصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطاء قالوا بشرتنا من النجاة من النار وقد جئنا للاستعطاء
من المال فأعطنا منه زاد في بدء الخلق فتغير وجهه فدخل ناس من أهل اليمن وهم الأشعريون
قوم أبي موسى فقال صلى الله عليه وسلم اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا
ذلك وزاد ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله جئناك لنتفقه
في الدين ولنسألك عن هذا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عن أول هذا الأمر أي ابتداء خلق العالم
ما كان قال الحافظ ابن حجر ولم أعرف اسم قائل ذلك من أهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام مجيبا

وجده

هو

هو كان الله في الأزل منفردا متوحدا ولم يكن شيء قبله وفي رواية أبي معاوية كان الله قبل كل شيء
وقال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده إذ التقدير كان الله
منفردا وقد جوز الأخفش دخول الواو في خبر كان وأخواتها نحو كان زيد وأبوه قائما على جعل
الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال ومال التوربشتي إلى أنهما جملتان مستقلتان وكان
عرشه على الماء قال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالأول الأزلية والقدم
وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال والحاصل أن عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان
الله من باب الإخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب إلى الذهن فالواو بمنزلة
ثم وقال في الكواكب قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية إذ اللازم
من الواو العاطفة الاجتماع في أصل الثبوت وإن كان هناك تقديم وتأخير قال غيره ومن ثم
جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر المؤلف رحمه الله تعالى الآية الثانية في أول
الباب عقب الآية الأولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شيء معه وكان عرشه على الماء
أن العرش لم يزل مع الله ثم بعد خلق العرش والماء خلق السموات والأرض وكتب أي قدر في محل الذكر
وهو اللوح المحفوظ كل شيء من الكائنات قال عمران بن حصين ثم أتاني رجل لم يسم فقال يا عمران
أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب الذي يرى من شدة الحر كأنه ماء ينقطع
دونها أي يحول بيني وبين رؤيتها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت بكسر الدال الأولى وسكون
الثانية أنها أي ناقتي لقد ذهبت ولم أقم قبل تمام الحديث تأسفا على ما فاته منه وسبق الحديث في بدء
الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر
هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه أنه قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن يمين الله عز وجل ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة لا يغيضها بالتحتية ولأبي ذر بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين
والحاء المهملتين بالمد والرفع وفي رواية الصب والهطل بالعطاء أرأيتم ما أنفق منذ ولأبي ذر ما أنفق
الله منذ خلق السموات والأرض فإنه لم ينقص بالقاف والصاد المهملة ما في يمينه وفي الرواية
السابقة في قول الله لما خلقت بيدي فإنه لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وهما
بمعنى وعرشه على الماء الذي تحته وبيده الأخرى الفيض بالفاء والضاد المعجمة أي فيض
الإحسان بالعطاء أو القبض بالقاف والمعجمة أي قبض الأرواح بالموت وقد يكون الفيض بالفاء بمعنى
الموت يقال فاضت نفسه إذا مات وأو للشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للترديد
بل للتنويع ويحتمل أن يكون شكا من الراوي قال والأولى هي الأولى يرفع أقواما ويخفض آخرين
وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا أحمد هو أحمد بن سيار
المروزي فيما قاله أبو نصر الكلاباذي وأحمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحاكم قال
حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المفتوحة المشددة قال حدثنا
حماد بن زيد أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزرق عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه
أنه قال جاء زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو له من أخلاق زوجته
زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد زيد طلاقها وكان صلى الله عليه وسلم
يحب أن يطلقها يقول له اتق الله يا زيد وأمسك عليك زوجك ولا تطلقها قالت عائشة رضي
الله عنها بالسند السابق ولأبي ذر قال أنس بدل قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله عليه

وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال
انس فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفا تفخر باسقاط ه
زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به من فوق سبع سموات وعن
ثابت البناني بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي مظهره وهو ما اعلمه بان زيدا سيطلقها
ثم تنكحها وتخشى الناس اي مقالة الناس انه نكح امراة ابنه نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة
رضي الله عنهما وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين وفتح
اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى بن طهمان بفتح الطا المهملة وسكون الها البصري قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي
الاية في زينب بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها يوميذ الناس خبزا ولحما
كثيرا وكانت تفخر على نسا النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله
عليه وسلم في السما حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزه عن المكان والجهة فالمراد بقولها
في السما الاشارة الى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السما تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد من نسايك
ليست منهن امراة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا كاحد
من نسا النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور وزوجهن الابا وانا زوجني الله رسوله وانزل
في الكتاب وفي مرسل الشعبي مما اخرجه الطبري وابو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيان قالت
كانت زينب تقول للنبي صلى الله عليه وسلم انا اعظم نسايك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا
واقربهن رحما زوجنيكه الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وليس
لك من نسايك قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه وقع في البخاري من ثلاثياته وهو الثالث والعشرون
واخرجه النسائي في عشرة النسا وفي النكاح والنعوت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اي اتمه وانفذه
كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه صفة الكتاب ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت
صفات الله قديمة والقديم هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه السبق قلت الرحمة والغضب من
صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف
تعلق الرحمة فانها فايضة على الكل دايما ابدا والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا ابرهيم بن المنذر
الحزامي احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفا اخره مهملة مصغرا ابن سليمان قال
حدثني بالافراد ابي فليح بن سليمان عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من امن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان
كان ولابي ذر ذو الوقت فان حقا على الله عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم
ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله
افلا ننبي بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة بعدها همزة نخبر الناس بذلك
وفي الجهاد افلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله
كل درجتين ما بينهما كما بين السما والارض وفي الترمذي مائة عام وفي الطبراني خمسمائة عام
وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود

بين السما

اخر ثلاثيات البخاري وهو الثالث والعشرون

بين السما الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام والكرسي فوق
الما والعرش ولا يخفى عليه شي من اعمالكم فاذا سالتم الله فاسالوه الفردوس بكسر الفا وفتح
الدال فانه اوسط الجنة واعلا الجنة والاوسط الافضل وفيه منافاة بين قوله اوسط واعلا وفوقه
اي فوق الفردوس عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال القاضي عياض قيده الاصيلي
بالضم وانكره ابن قرقول وقال انما قيده الاصيلي بالنصب وقال في المصابيح ولا انكار للضم وجه ظاهر وهو
ان فوق من الظروف العادمة التصريف وذلك مما يابى رفعه بالابتدا كما وقع في هذه الرواية ومنه
من الفردوس ولابي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس تفجر انهار الجنة بفتح الفوقية والجيم
المشددة بحذف احدى المثلين والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله من كتاب
الجهاد وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين البخاري البيكندي قال حدثنا ابو معوية محمد بن
خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف اخره ميم عن الاعمش سليمان عن ابرهيم هو التيمي عن ابيه
يزيد بن شريك عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله
عليه وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري اين تذهب هذه الشمس قال
ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب تستاذن بان يخلق
الله فيها حياة يوجد القول عندها او اسند الاستيذان اليها مجازا او المراد الملك الموكل بها ولابي ذر
فتستاذن في السجود فيوذن لها زاد ابو ذر في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت
فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام ذلك مستقر لها في قراة عبد الله بن مسعود وفي بدء
الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيوذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن
فلا يوذن لها يقال لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها
ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن ابرهيم بن سعد سبط عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة
لشي والسباق بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد بن ثابت وسقط
لابي ذر ان زيد بن ثابت وقال الليث بن سعد الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي والي
مصر عن ابن شهاب الزهري عن ابن السباق عبيد ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الي
ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القران فتتبعت القران اجمعه من الرقاع والاكتاف
والعسب وصدور الرجال حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها
مع احد غيره بالجر لقد جاكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براة وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم
خلق الله خلق مطافا لاهل السما وقبلة للدعا وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي في
فضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي البصري قال حدثنا
الليث بن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث السابق وقال فيه مع ابي خزيمة
الانصاري كما في الاولى ووقع في تفسير سورة براة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة
الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة يعقوب بن ابرهيم لموسى بن اسمعيل في روايته عن ابرهيم
ابن سعد وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق ان اية التوبة
مع ابي خزيمة بالكنية وفي رواية الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح
العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الها ابن خالد عن سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما قال

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب اى عند حلوله لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع المخلوقات
المحيط بها لا يخفى عليه خافيه ولا يعزب عنه ناصية ولا دابة ولا يشغله علم عن علم الحليم الذى لا يستفزه
غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله ولابى ذر عن الكشميهنى
الا هو رب السموات والارض رب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو قوام كل شئ
من المخلوقات والمحيط بها وهو مكان العظمة ومن نوقه تنبعث الاحكام والحكمة التى بها كون كل شئ
وبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرمانى ووصف العرش بالعظم اى من جهة الكم وبالكرم اى
الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وقال غيره وصفه بالكرم لان الرحمة تنزل منه او لنسبته
الى اكرم الاكرمين والحديث ذكر فى كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفين
الثورى عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة المازنى الانصارى عن ابى سعيد سعد
ابن ملك الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال يصعقون ولابى ذر قال الناس
يصعقون يوم القيمة اى يغشى عليهم فاذا انا بموسى عليه السلام اخذ بقائمة من قوائم العرش
وقال الماجشون بكسر الجيم فى الفرع كاصله ويجوز الضم والفتح بعدها شين معجمة مضمومة اخره نون
مرفوع عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة ميمون المدنى عن عبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة
ابن العباس بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من بعث وفى رواية ابى سعيد فى احاديث
الانبيا اول من يفيق فاذا موسى ولابى ذر عن الحموى والمستملى فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث سبق

## باب قول الله تعالى تعرج الملائكة تصعد فى المعارج التى جعلها الله

لهم والروح جبريل وخصه بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه او خلق هم حفظة على الملائكة كما ان الملائكة
حفظة علينا او ارواح المؤمنين عند الموت اليه اى الى العرش او الى المكان الذى هو محلهم وهو فى السما لانها
محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اى محل القبول والرضا وكلما اتصف بالقبول
وصف بالرفعة والصعود وقال ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى مما سبق موصولا فى باب
اسلام ابى ذر عن ابن عباس رضى الله عنهما بلغ ابا ذر مبعث النبى صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه
انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لى علم هذا الرجل الذى يزعم انه ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة
لما لا يخفى وقال مجاهد فيما وصله الفريابى العمل الصالح يرفع الكلم الطيب ~~اى محل القبول والرضا وكلما~~
~~اتصف بالقبول وصف بالرفعة~~ وقد اخرج البيهقى من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس فى تفسيرها
الكلام الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائض الله فمن ذكر الله ولم يود فرائضه رد كلامه وقال الفرا
معناه ان العمل الصالح يرفعه الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقى صعود الكلام الطيب
عبارة عن القبول يقال معنى ذى المعارج هو الملائكة العارجات تعرج الى الله عز وجل ولابى ذر عن
الحموى والكشميهنى اليه وفى قوله الى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف فى التاويل
واضافة المعارج اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاه مع تنزهه عن المكان وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى بالافراد ملك الامام عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون
فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار تاتى جماعة بعد اخرى ثم تعود الاولى عقب الثانية وتنكير ملائكة
فى الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى ويجتمعون فى وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر

ثم تعرج الملائكة الذين باتوا فيكم ايها المصلون فيسالهم ربهم عز وجل كيف تركتم عبادى
فيقولون تركناهم وهم يصلون وهذا اخر الجواب عن سؤالهم كيف تركتم ثم زادوا فى الجواب
لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون
والحديث سبق فى فضل صلاة العصر فى اوائل كتاب الصلاة وقال ولابى ذر قال ابو عبد الله محمد
ابن اسمعيل البخارى قال خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطوانى الكوفى شيخ البخارى
فيما وصله ابو بكر الجوزقى فى الجمع بين الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى بالافراد
عبد الله بن دينار المدنى عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين وكسرها اى مثلها او بالفتح
ما عادل الشئ من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه من كسب طيب اى حلال ولا يصعد الى الله عز وجل
الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزا تاكيدا لتقرير المطلوب فى النفقة فان الله يتقبلها
بيمينه وعبر باليمين لانها فى العرف لما عز والاخرى لما هان ولابى ذر عن الكشميهنى يقبلها
بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة ثم يربيها لصاحبه اى لصاحب العدل
ولابى ذر عن المستملى لصاحبها اى لصاحب الصدقة مضاعفة الاجر او بالمزيد فى الكمية
كما يربى احدكم فلوه بفتح الفا وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة
التى عدل التمرة مثل الجبل ليثقل فى ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه
اى الحديث ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار بالمهملة عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابى ذر الا طيب
وهذا وصله البيهقى لكنه قال فى اخره مثل احد بدل قوله فى الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد
المؤلف ان رواية ورقا موافقة لرواية سليمان الا فى شيخ شيخها فعند سليمان انه عن ابى صالح
وعند ورقا انه عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلى مولاهم
قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط ابو معاوية البصرى قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابى عروبة
عن قتادة بن دعامة عن ابى العالية رفيع عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان يدعو بهن عند الكرب اى حلوله لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم قال النووى فان قيل هذا ذكر وليس فيه
دعا يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعا ثم يدعو بما شا والثانى
هو كما ورد من شغله ذكرى عن مسالتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين قيل وهذا الحديث
ليس مطابقا للترجمة ومحله فى الباب السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه
قال حدثنا قبيصة بن عقبة ابو عامر السوائى قال حدثنا سفين الثورى عن ابيه سعيد بن مسروق
عن ابن ابى نعم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن البجلى ابو الحكم الكوفى العابد او ابو نعم
بدون ابن شك قبيصة بن عقبة المذكور عن ابى سعيد سعد بن ملك ولابى ذر زيادة الخدرى
رضى الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال
المعجمة والتانيث على ارادة القطعة من الذهب وقد يونث الذهب فى بعض اللغات فقسمها
صلى الله عليه وسلم بين اربعة قال المؤلف وحدثنى بالافراد وبواو العطف ولابى ذر حدثنا اسحق
ابن نصر هو اسحق بن نصر بن ابرهيم السعدى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعانى اليمانى قال
اخبرنا سفين الثورى عن ابيه سعيد عن ابى نعم عبد الرحمن البجلى عن ابى سعيد الخدرى
رضى الله عنه انه قال بعث على اى ابن ابى طالب وهو باليمن ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى اليمن

الى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فى تربتها اى مستقرة فيها واراد بالتربة تبر الذهب ولابى
ذر ذهبا خالصا الابعد السبك تسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس بالحا والسين المهملتين
بينهما الف ثم موحدة الحنظلى بالحا المهملة والظا المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وبين
عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر الفزارى بفتح الفا نسبة الى فزارة بن ذبيان وبين علقمة بن علاثة
بضم العين مصغرا ~~ابن بدر الفزارى بفتح الفا نسبة الى فزارة~~ العامرى نسبة الى عامر بن عوف
ثم احد بنى كلاب نسبة الى كلاب بن ربيعة وبين زيد الخيل بالخا المعجمة ابن مهلهل الطائى نسبة الى طى
ثم احد بنى نبهان اسود بن عمرو وهولاء من المولفة فتغضب قريش والانصار بالفوقية والغين
والضاد المشددة المعجمتين ثم موحدة من الغضب ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى فتغيظت بالظا
المعجمة من الغيظ فقالوا يعطيه اى يعطى صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل نجد اى سادات
اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيا قال صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم يثبتون على الاسلام
فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخا المعجمة وفتح الواو وبعد اليا الساكنة صاد مهملة
غاير العينين داخلتين فى راسه لاصقتين بقعر حدقته ناتى الجبين مرتفعه كث اللحية بالمثلثة
المشددة كثير شعرها مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الرا بعدها فاء
غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم
فمن يطع الله اذا عصيته فيامنى بفتح الميم وتشديد النون ولابى ذر فيامننى على اهل الارض
ولا تامنونى انتم ولابى ذر ولا تامنوننى بنونين كما لسابقه فسال رجل من القوم زاد ابو ذر
النبى صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد بن الوليد وقيل عمر بن الخطاب ويحتمل ان
يكونا سالا فمنعه النبى صلى الله عليه وسلم من قتله استيلافا لغيره فلما ولى الرجل قال النبى صلى الله
عليه وسلم وسقط قوله النبى صلى الله عليه وسلم فى الموضعين لابى ذر ان من ضئضى هذا ايضا د
معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى من نسله قوما يقرؤن القران لا يجاوز
حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اى لا يرفع فى الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الاسلام مروق
السهم خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وفتح التحتية مشددة
الصيد المرمى يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال يتركون اهل الاوثان بالمثلثة لئن ادركتهم
لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم بحيث لا ابقى منهم احدا كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك
ومطابقة الحديث للترجمة يوخذ من قوله فى رواية المغازى الا تامنونى وانا امين من فى السما اى على العرش
فوق السما وهذه عادة البخارى فى ادخال الحديث فى الباب للفظة تكون فى بعض طرقه هى المناسبة لذلك
الباب يشير اليها قاصدا لتشحيذ الاذهان والحث على الاستحضار والحديث سبق فى باب قول الله عز وجل
واما عاد فاهلكوا وفى المغازى فى باب بعث على وفى باب تفسير سورة براءة وبه قال حدثنا عياش بن
الوليد بفتح العين المهملة وتشديد التحتية الرقام حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد الاعلام عن الاعمش سليمان
عن ابرهيم التيمى عن ابيه ولابى ذر اراه بضم الهمزة اى اظنه عن ابيه يزيد بن شريك التيمى الكوفى عن
ابى ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه انه قال سالت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس
تجرى لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش شبهها بمستقر المسافر اذا قطع مسيره وسبق مزيد لذلك
فى محله والله الموفق وسبق الحديث فى بدء الخلق وفى التفسير باب
قول الله تعالى وجوه هى وجوه المومنين يومئذ يوم القيمة ناضرة حسنة ناعمة الى ربها ناظرة
بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة وقال القاضى تراه مستغرقة فى مطالعة جماله بحيث تغفل
عما سواه ولذلك قدم المفعول وليس هذا فى كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على

الانتظار

الانتظار لامر ربها او لثوابه لا يصح لانه يقال نظرت فيه اى تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدى
بالى الا بمعنى الروية مع انه لا يليق الانتظار فى دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين
فيهما والاخر بالنون ابن اوس السلمى الواسطى قال حدثنا خالد الطحان بن عبد الله الواسطى وهشيم
مصغرا ابن بشير الواسطى وللحموى والمستملى او هشيم بالشك عن اسمعيل بن ابى خالد سعد او هرمز
او كثير الاحمسى الكوفى عن قيس هو ابن ابى حازم بالزاى والحا المهملة البجلى عن جرير هو ابن عبد الله
البجلى رضى الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ بسكون المعجمة نظر الى القمر ليلة البدر
قال انكم سترون ربكم يوم القيمة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد
الميم اى لا تتزاحمون ولا تختلفون فى رويته وقال البيهقى سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل بن محمد
الصعلوكى يقول فى املايه فى قوله لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرويته فى جهة ولا ينضم
بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التا كذلك والاصل لا تتضامون فى رويته بالاجتماع فى جهة وبالتخفيف
والضم ومعناه لا تظلمون فيه برويه بعضكم دون بعض فانكم ترونه فى جهاتكم كلها وهو متعالى عن الجهة
والتشبيه بروية القمر للروية دون تشبيه المرئى تعالى الله عن ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة
بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابى ذر عن الحموى والمستملى عن صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروب الشمس يعنى الفجر والعصر كما فى مسلم فافعلوا عدم المغلوبية بقطع الاسباب
المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث فى باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى القطان الكوفى قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعى نسبة الى يربوع بن حنظلة
عن اسمعيل بن ابى خالد الكوفى الحافظ عن قيس بن ابى حازم ابى عبد الله البجلى تابعى كبير فاتته الصحبة
بليال عن جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه وسقط لابى ذر ابن عبد الله انه قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم انكم ولابى ذر عن المستملى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشى عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله
الصفار البصرى قال حدثنا حسين الجعفى بن على بن الوليد ونسب الى جعفة بن سعد العشيرة مذحج عن
زايدة بن قدامة انه قال حدثنا بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها را الاحمسى بالحا
والسين المهملتين عن قيس بن ابى حازم البجلى قال حدثنا جرير البجلى رضى الله عنه قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيمة كما ترون
هذا القمر لا تضامون فى رويته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اى لا ينضم بعضكم الى بعض
كما تفعلون فى روية الهلال راس الشهر لخفايه ودقته بل ترونه روية محققة لا خفا فيها وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسى قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عطا بن يزيد الليثى بالمثلثة ثم الجندعى عن ابى هريرة
رضى الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيمة فقال صلى الله عليه وسلم
هل تضارون فى القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الرا اصله تضاررون بالبنا للمفعول
فسكنت الرا الاولى وادغمت فى الثانية وفى نسخة بتخفيف الرا فالمشدد بمعنى لا تتخالفون فى
صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله قال
فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب يحجبها قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه عز وجل
اذا تجلى لكم كذلك اى واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة

تتخالفون ولام

وكذا قوله فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد
الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى اصله طغيوت ثم
طيغوت ثم طاغوت الشياطين او الاصنام وفي الصحاح الكاهن وكل راس في الضلال وتبقى هذه
الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون فسقطت النون للاضافة
اى شافعوا الامة او قال منافقوها شك ابرهيم بن سعد الراوى قال الحافظ ابن حجر والاول هو
المعتمد فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عاريا عن الحركة والانتقال او محمول على الاتيان
المعروف عندنا لكن على معنى ان الله تعالى يخلقه لملك من ملائكته فاضافه الى نفسه على
جهة الاسناد المجازى مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة التي يعرفونها فيقول
انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى
ياتينا ربنا فاذا جانا ولغير المستملي جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته
التي يعرفون اى التي هو عليها من التعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه المقدسة ورفع
عن ابصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون اى في علامة جعلها الله دليلا
على معرفته والتفرقة بينه وبين مخلوقاته فتسمى الدليل والعلامة صورة مجازا كما تقول العرب
صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة امرك
وحديثك وكثيرا ما يجرى في السنة لفظها صورة هذه المسئلة كذا فيقول انا ربكم فيقولون
انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد اى فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته
التي يذهب بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر بين ظهرى
جهنم على وسطها فاكون انا وامتى اول من يجيزها اى يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابى ذر
عن الاصيلي وابن عساكر من يجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل لشدة الاهوال ودعوى الرسل
يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بغير صرف معلقة مامورة باخذ من امرت به
مثل شوك السعدان بفتح السين والدال المهملتين بينهما عين مهملة نبات ذو شوك هل رايتم السعدان استفهام
تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم
قدر عظمها اى الشوكة وللكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى وقال القرطبي قيدناه عن بعض
مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهامية وقدر مبتدا او بنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول يعلم
تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك بعمله وهو الكافر
وللاصيلي ولابى ذر عن المستملي المؤمن بالميم والنون بقى بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء او المو
لعمله بالشك وللحموى والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقى بعمله بضم الموحدة وكسر القاف
ولابى ذر عن المستملي يعنى بالتحتية من الوقاية اى يستره عمله وللحموى والمستملي او الموثق بالمثلثة
المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم الكلاليب بسوء اعمالهم
ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة المتقطع الذى تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى في النار وقيل المخردل
المصروع قال السفاقسي وهو انسب لسياق الخبر او المجازى بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاى بينهما الف
من الجزاء او نحوه شك من الراوى ولمسلم المجازى بغير شك ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم فلام مشددة
مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اى ينجى قال في الفتح ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اى يتخلى عنه
يرجع الى معنى ينجو وفي حديث ابى سعيد فناج مسلم ومخدوش ومكدوس في جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل
من القضاء بين العباد اتم وقال ابن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضى عليه

والمراد

والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اى
من القضاء بعذاب من يفرغ من عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها
واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار
من كان لا يشرك بالله عز وجل شيئا من اراد الله عز وجل ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله
فيعرفونهم في النار باثر السجود ولابى ذر عن الكشميهني باثار السجود تاكل النار ابن ادم الا اثر
السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووى لكن في مسلم الا دارات
الوجوه وهو كما قال عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده الا ان في بقية الحديث
ان منهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام
ابن سعد في حديث ابى سعيد والى حقويه لكن حمله النووى على قوم مخصوصين ونقل بعضهم ان علامة منهم
الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل اليه الوضوء فيكون اشمل ممن قال اعضاء
السجود لدخول جميع اليدين والرجلين لا تخصيص الكعبين والقدمين لكن ينقص منه الركبتان
ومما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضاء مع الانغمار لان تلك الاحوال
الاخروية خارجة عن قياس احوال اهل الدنيا ودل التنصيص على دارات الوجوه ان الوجه كله
لا تؤثر فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها فيخرجون من
النار حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة او بفتح الفوقية احترقوا
جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليهم بضم التحتية وفتح الصاد ماء الحياة ضد الموت فينبتون تحته
كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء في حميل السيل بفتح الحاء المهملة
ما تحمله من طين وغثاء وفي رواية يحيى بن عمارة الى جانب السيل والمراد ان الغثاء الذي يجيء به السيل
يكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادى فتصبح من يومها نابتة فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته
وحسنه ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد ابو ذر منهم مقبل بوجهه على النار هو اخر
اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بنى اسرائيل انه كان نباشا وعند الدارقطنى انه رجل
من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول اى بسكون الياء رب اصرف وجهى عن النار فانه قد قشبني
بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولابى
ذر ذكاها بغير همز شدة حرها والتهابها فيدعو الله عز وجل بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله عز وجل له
هل عسيت بفتح السين وكسرها ان اعطيت ذلك بضم الهمزة ولابى ذر ان اعطيتك بفتحها والكاف
ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطى ربه ولابى ذر عن الكشميهني ويعطى الله من
عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله
عز وجل ان يسكت حياء ثم يقول اى رب قدمنى بسكون الميم بعد كسر الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله
عز وجل اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيت ابدا اى غير صرف وجهك
عن النار ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفا فيقول اى رب
ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل له هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك
لا اسالك غيره ويعطى الله ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة
انفهقت بنون ساكنة ففاء فهاء فقاف فهاء مفتوحات ففوقية انفتحت واتسعت له الجنة
فراى ما فيها من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت
ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله عز وجل اليس قد اعطيت

عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت فيقول وفي الفرع كاصله فيقول هذه ويلك
يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن بنون التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
لا اكون باسقاطها اشقى خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح
عن النار وان لم يدخل الجنة قلت يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه وقال الطيبي
فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت العهود والميثاق قلت كانه قال يا رب
بلى اعطيت العهود والمواثيق ولكن تاملت عفوك وكرمك ورحمتك وقوله تعالى لا تيأسوا من روح الله انه
لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون فوقفت على اني لست من الكفار الذين ايسوا من رحمتك
وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسالت ذلك وكانه تعالى رضي الله بهذا القول فضحك كما قال
فلا يزال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه المراد لازم الضحك وهو الرضى فاذا ضحك منه
قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل له تمنه بهاء السكت فسال ربه عز وجل وتمنى حتى
ان الله ليذكره اي ليذكره المتمني يقول له تمن كذا وكذا يسمي له اجناس ما يتمنى فضلا منه ورحمة
حتى انقطعت به الاماني جمع امنية قال الله عز وجل ذلك الذي سالت لك ومثله معه قال الدماميني
في مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود
والمواثيق عليه ان لا يسال غير ما اعطيه مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه تمنيه لا اثم عليه فيه
قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار التمني والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه
ولا شك ان للمنة في نفس العبد مع هذه الحالة التي اتصف بها وقعا عظيما وقال الكلاباذي
فيما نقله عنه في الفتح سكوت هذا العبد اولا عن السؤال يعني في قوله في الحديث فيسكت ما شاء الله حيا
من ربه والله يحب ان يساله لانه يحب صوت عبده المؤمن فباسطه اولا بقوله لعلك ان اعطيت
هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده وتركه ما اقسم
عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه ان نقض هذا العهد اولى من الوفاء به لان سؤاله ربه اولى من
ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات
الذي هو خير فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الاخرة قال عطاء بن يزيد
الراوي وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه من حديثه شيئا
حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري وعشرة
امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري
اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون
ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة قال
ابو هريرة رضي الله عنه فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة والحديث سبق في الرقاق وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام
وثبت ابن سعد لابي ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم عن زيد
هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال عليه الصلاة
والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الراء في رؤية الشمس والقمر وسقط قوله والقمر لابي ذر ويروى
تضارون بالتخفيف اذا كانت اي السماء صحوا اي ذات صحو اي انقشع عنها الغيم قلنا لا قال فانكم
لا تضارون لا تخالفون احدا ولا تنازعوه في رؤية ربكم يومئذ يوم القيمة الا كما تضارون في رؤيتهما

اى

اي الشمس والقمر ولابي ذر في رؤيتهما اي الشمس والقمر والتشبيه المذكور هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة
والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات وقال في المصابيح هذا من تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من
من افضل ضربيه وذلك انه استثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها فيها
اي الا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحو السماء اي ان كان ذلك ضيرا فاثبت شيئا من العيب على تقدير
كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب وهذا التقدير المفروض محال لانه من كمال التمكن من الرؤية دون
ضرر يلحق الرائي فهو في المعنى تعليق بالمحال فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه علق نقيض
المدعى وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق ومن جهة ان الاصل في
مطلق الاستثناء الاتصال اي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك
لما تقرر في موضعه من ان الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان الاصل في الاستثناء الاتصال فذكر اداته قبل
ذكر ما بعدها يوهم اخراج الشيء مما قبله فاذا وليها صفة مدح وتحول الاستثناء من الاتصال الى الانقطاع
جاء التاكيد لما فيه من المدح على المدح والاشعار بانه لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثناء صفة مدح
وتحول الاستثناء الى الانقطاع ثم قال ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب
الصليب النصارى مع صليبهم واصحاب الاوثان المشركون مع اوثانهم بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة
مع الهتهم ولابي ذر عن الكشميهني الهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ الافراد حتى يبقى من يعبد الله
عز وجل من بر بفتح الموحدة وتشديد الراء مطيع لربه او فاجر منهمك في المعاصي والفجور وغبرات بضم الغين المعجمة
وتشديد الموحدة بعدها راء فالف ففوقية والجر عطف على المجرور والرفع عطف على مرفوع يبقى اي بقايا من اهل
الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها سراب بالسين المهملة وهو ما يتراءى وسط النهار
في الحر الشديد يلمع كالماء ولابي ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا
كنا نعبد عزير ابن الله منصرف وان كان فيه العجمة والعلمية لسكون وسطه كنوح ولوط فيقال لهم كذبتم
في كون عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان قلت انهم كانوا صادقين في عبادة
عزير قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلت المرجع هو الحكم الواقع لا الحكم المشار اليه فالصدق
والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها اذ هو في حكم القضيتين
كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني
صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب هو النسبة التي يتضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قائم
فالصدق والكذب راجعان الى القيام لا الى بنوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين
الجواب بان قال اما ان يراد كذبتم في عبادتكم لمسيح موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد
ان تسقينا فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في جهنم وفي تفسير سورة النساء فماذا تبغون قالوا
عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا تردون فيحشرون الى النار كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون
في النار ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم في كون المسيح
ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون
زاد ابو ذر في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر وفاجر فيقال لهم ما يحبسكم عن
الذهاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يجلسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم
اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا ونحن احوج منا اليه اليوم قال البرماوي والعيني
كالكرماني اي فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد
هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج

اليهم في المعايش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدائك اعداء الدين وغرضهم بهذا التضرع الى الله تعالى
في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم في الدنيا لا نكون
مصاحبين لهم في الآخرة وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق بالجزم على الامر كل قوم بما كانوا يعبدون
وانا ننتظر ربنا زاد في الفتيان الذي كنا نعبد فياتيهم الجبار عز وجل تعالى ينبانا منزها
عن الحركة وسمات الحدوث في صورة علامة وصفها لهم دليلا على معرفته او في صفة او هي صورة الاعتقاد
او خرج على وجه المشاكلة عن صورته التي راوه فيها اول مرة قيل يشبه الى ما عرفوه حين اخرج ذرية
ادم من صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الآخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فلا يكلمه الا الانبياء فيقول ولابي ذر فيقال هل بينكم وبينه اية علامة تعرفونه بها فيقولون
الساق بالسين والقاف ويحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الانبياء او الملائكة ان الله جعل
لهم علامة تجلية الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر
والعرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتدت او هو النور العظيم كما روي عن ابي موسى الاشعري
او ما يتجدد للمومنين من الفوائد والالطاف كما قال ابن فورك او رحمة للمومنين نقمة لغيرهم قاله المهلب
فيكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق ياتي بمعنى النفس اي يتجلى لهم ذاته فيسجد له كل مومن ويبقى
من كان يسجد لله رياء ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب كيما يسجد قال العيني كي هنا بمنزلة
لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود
قال النووي وهذا السجود امتحان من الله لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا اي كصفيحة فلا يقدر على السجود
ثم يوتى بالجسر بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح هو الذي في اليونينية فيجعل بين ظهري جهنم
بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قلنا يا رسول الله وما الجسر بفتح الجيم في الفرع كاصله قال عليه الصلاة
والسلام مدحضة بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة المفتوحة مزلة بفتح
الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض ما يكون عنده الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام
وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي ليزلقوا لقالا يثبت فيه قدم
عليه خطاطيف جمع خطاف بضم الخاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشي وكلاليب جمع
كلوب وحسكة بالحاء والسين المهملتين وفتحات نبات مفروش في الارض ذو شوك ينشبك فيه
كل من مر به وربما اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام
وفتح الطاء والحاء المهملتين فيها تابت لها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى دقيقة الاسفل
ولابي ذر عن الكشميهني مطلفحة بتقديم الطاء والحاء على اللام وتاخير الفاء بعد اللام لها شوكة عقيفا
بضم العين المهملة وفتح القاف والفاء بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولابوي الوقت
وذر عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها هاء تانيث بوزن كريمة
يكون بنجد يقال لها السعدان يمر المومن عليها كالطرف بفتح الطاء وسكون الراء كلمح البصر وكالبرق
وكالريح وكاجاويد الخيل جمع اجواد واجواد جمع جواد وهو الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الراء
الابل واحدها الراحلة من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام المشددة وناج مخدوش بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة اخره شين مخموش ممزق ومكدوس بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة
مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم
لا يناله شيء اصلا وقسم مخدوش ثم يرسل ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين
يسحب بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد جزما والخطاب للمومنين لي مناشدة اي مطالبة في الحق

ظرف

الملام

ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد وقوله من المومن صلة اشد يومئذ للجبار متعلق بمناشدة
واذا بالواو ولابي ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم متعلق ايضا بمناشدة كالجبار
قال في الكواكب اي ليس طلبكم مني في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المومنين من الله
في الاخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتنا المومنين بالشفاعة لاخوانهم وجمع
الضمير والمومن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني وبقي اخوانهم قال الكرماني
وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله واذا راوا بدون الواو ولكن قوله في اخوانهم تقدم عليه حكما وهذا خبر
مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا نجاة انفسهم وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون
وقال العيني الذي يظهر من حل التركيب انه مقول خبر اذا اي اذا راوا نجاة انفسهم يقولون
ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي
هذا بيان لمناشدتهم في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
دينار من ايمان فاخرجوه بقطع الهمزة من النار ويحرم الله عز وجل صورهم على النار
لكرمها للسجود فياتونهم سقطت لابي ذر وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه
والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر الراء من عرفوا من النار ثم يعودون
فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فيه ان الايمان يزيد
وينقص فاخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون فيقول تعالى لهم اذهبوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قيل ان مائة نملة وزن حبة
والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس وانث ضمير المثقال
لكونه مضافا الى مونث فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فان لم
تصدقوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان لم تصدقوني فاقرأوا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة
يضاعفها يضاعف ثوابها والتجزي المذكور هنا شي زائد على مجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزى
فالزائد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى
او نية صالحة او غير ذلك فيشفع النبيون والملائكة والمومنون فيقول الجبار تعالى قال الحافظ
ابن حجر قرات في تنقيح الزركشي ان قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال وهذا غلط منه
فانها متصلة هنا ثم ان لفظ حديث ابي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي وانما فيه فيقول الجبار بقيت
شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى اقواما وهم الذين معهم مجرد الايمان ولم يؤذن فيهم بالشفاعة
حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة احترقوا فيلقون بضم التحتية وسكون اللام
وفتح القاف في نهر بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على غير قياس وافواه
الازقة والانهار اوائلها والمراد هنا مفتتح مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحياة وسقط لابي ذر ماء
فينبتون في حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
اسم جامع لحبوب البقول في حميل السيل ما تحمله من نحو طين فاذا اتفق فيه الحبة واستقرت على مجرى شط السيل
تنبت في يوم وليلة فشبه به لسرعة نباته وحسنه قد رايتموها الى جانب الصخرة الى ولابي ذر والى
جانب الشجرة فما كان الى جهة الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض فيخرجون
كانهم اللولو بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية وفتح العين في رقابهم الخواتيم شي من ذهب او غيره علامة
يعرفون بها فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا

فى الدنيا ولا خير قدموه فيها بل برحمة تعالى وبمجرد الايمان دون امر زايد عليه من عمل صالح فيقال لهم اذا نظروا فى الجنة الى اشيا تشتهى لها ابصارهم لكم ما رايتم ومثله معه وفيه ان جماعة من مذنبى هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتاول ما ورد بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تاكل اثر السجود وانهم يموتون على ما ورد فى حديث ابى سعيد بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب ولا يحيون حياة يستريحون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث ابى سعيد بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احساسهم وذلك للرفق او كنى عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة والحديث سبق فى تفسير سورة النسا لكن باختصار فى اخره قال البخارى بالسند اليه وقال حجاج بن منهال بكسر الميم هو احد مشايخ المولف ولعله سمعه منه فى المذاكرة ونحوها حدثنا همام بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذى الحافظ قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسى عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يحبس المومنون يوم القيمة حتى يهموا بضم اوله وكسر الهاء يحزنوا بذلك الحبس وقول الزركشى هذه الاشارة الى المذكور بعد وهو حديث الشفاعة تعقبه فى المصابيح فقال الظاهر ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المومنون حتى يهموا فيقولون لو استشفعنا لو طلبنا من يشفع لنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا فى الفرع وقال الدماميني بالنصب لو قوعه فى جواب التمنى المدلول عليه بلو اى ليت لنا استشفاعا فاراحة فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون انت ادم من باب قوله انا ابو النجم وشعرى شعرى وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسره بقوله ابو الناس خلقك الله بيده زيادة فى الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملايكته وعلمك اسما كل شى وضع شى موضع اشيا اى المسميات ارادة التقصى واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها لتشفع بلام الطلب ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لهم لست هناكم اى لست فى مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التى اصاب والراجع الى الموصول محذوف اى التى اصابها اكله من الشجرة بنصب اكله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيانا للضمير المبهم المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد نهى عنها ولكن ايتوا نوحا اول نبى بعثه الله الى اهل الارض الموجودين بعد الطوفان فياتون نوحا فيسالونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب سواله ربه بغير علم يشير الى قوله رب ان ابنى من اهلى وان وعدك الحق ولكن ايتوا ابرهيم خليل الرحمن قال فياتون ابرهيم عليه السلام فيقول انى لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات ولابى ذر عن الكشميهنى كذبات مفتوحات كذبهن احدها قوله انى سقيم والاخرى بل فعله كبيرهم والثالث قوله لسارة هى اختى والحق انها معاريض لكن لما كان صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا مناجيا قال فياتون موسى عليه السلام فيقول انى لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب قتله النفس ولكن ايتوا عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التى القاها الى مريم قال فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وا غالوا ولم يلهوا اتيان نبينا صلى الله عليه

وسلم

وسلم وسواله فى الابتدا اظهار الشرفه وفضله فانهم لو سالوه ابتدا لاحتمل ان غيره يقوم بذلك ففى ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله تشريفا وتكريما قال صلى الله عليه وسلم فياتونى ولابى ذر عن الكشميهنى فياتوننى فاستاذن فى الدخول على ربى فى داره اى جنته التى اتخذها لاوليايه والاضافة للتشريف وقال فى المصابيح اى استاذن ربى فى حال كونى فى جنته واضاف الدار اليه تشريفا فيوذن لى عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعنى ما شا الله ان يدعنى وفى مسند احمد ان هذه مقدار جمعة من جمع الدنيا ثم يقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك واشفع تشفع اى تقبل شفاعتك وسل تعط سولك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسى من السجود فاثنى على ربى بثنا وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لى حدا اى يعين لى طايفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بعد اخراجهم من النار قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وسمعته ايضا اى انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن ولابى ذر عن المستملى ثم اعود الثانية فاستاذن على ربى فى داره الجنة فيوذن لى عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعنى ما شا الله ان يدعنى ثم يقول تعالى ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه بها السكت فى هذه دون الاولى لكن الذى فى اليونينية باسقاطها فيها قال فارفع راسى فاثنى على ربى بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند وقد سمعته اى سمعت انسا زاد الكشميهنى ايضا يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى فى النار الا من حبسه القران اى وجب عليه الخلود ببعض القران وهم الكفار قال ثم تلا الاية ولابى ذر عن الكشميهنى هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذى وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا ووصله الاسمعيلى من طريق اسحاق ابن ابرهيم وابو نعيم من طريق محمد بن اسلم الطوسى قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله الا ابا ذر فقال بعد قوله حتى يهموا بذلك وذكر الحديث بطوله وعنده بهم بفتح التحتية وضم الها وساق النسفى منه الى قوله خلق الله بيده ثم قال فذكر الحديث وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابرهيم بسكونها قال حدثنى بالافراد عمى يعقوب بن ابرهيم بن سعد قال حدثنا ابى ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى انه قال حدثنى بالافراد انس بن ملك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افا الله عليه ما افا من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطى رجالا من قريش ويلغه قول الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اى حتى تموتوا فانى على الحوض وفيه رد على المعتزلة فى انكارهم الحوض وفى اوايل الفتن من رواية انس عن اسيد بن حضير فى قصة فيها فسترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع فى بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة ابو اسمعيل العابد الكوفى قال حدثنا سفين الثورى عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان الاحول بن ابى مسلم المكى عن طاوس ابى عبد الرحمن ابن كيسان عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل

الكشميهنى

قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطت
به واشتملت عليه تؤتي كلا ما به قوامه وتقوم على كل شيء من خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد
انت رب السموات والارض ومن فيهن تربّ كل شيء ومليكه وكافله ومغذيه ومصلحه العوّاد
عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منورها لك والعرب تسمي الشيء باسم
الشيء اذا كان منه بسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة
ويهدي بالنور الباطن البصائر الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذن منور السموات والارض
وهو النور الذي انار كل شيء ظاهرا وباطنا واذا كان هو النور لان منه النور وبالنور نور البصائر وانار
الافاق والاقطار فهو صفة فعل انت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك
الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاؤك الحق اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة
حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك
وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت
من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من البراهين والحجج حاكمت من خاصمني من الكفار
فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت واعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت
قاله تواضعا واجلالا لله تعالى وتعليما لامته قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وقال
قيس بن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله واثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بسكون
العين المكي الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي
مما وصله مالك في موطئه عن طاوس قيام بفتح التحتية المشددة فالف بوزن فعال بالتشديد
صيغة مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القائم على كل شيء وقال في شرح المشكاة
القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديموم ومعناه القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم
لا يصح الا لله فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشياء وجود
ودوام الا بوجوده فمن عرف انه القيوم القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال
وعاش براحة التفويض ولم يعق تكريمه ولم يجعل للدنيا في قلبه كرة قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
القيام من قوله الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال بالتشديد وكلاهما اي القيوم والقيام
مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وبه قال
حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني
بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس
بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب يحجبه عن رؤية
ربه تعالى والمراد بالحجاب نفي المانع من الرؤية لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير
نفيه لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات يخرج على الاستعارة التخييلية وهي ان يشترك شيئان في
وصف ثم يعتمد لوازم احدهما حيث تكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كماله في المستعار بواسطة شيء اخر
فيثبت ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من
مهاوي التجسيم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله
تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وبصائرهم قاله الحافظ بما شاء كيف شاء فاذا شاء كشف

ذلك

ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الصلاح العلائي والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني من علماء البصرة عن ابي بكر
ابن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال جنتان مبتدا من فضة خبر قوله انيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف
اي انيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف على انيتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما
وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال
جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه الطبري وابن ابي حاتم ورجاله
ثقات واستشكل ظاهره اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس بحديث ابي هريرة
رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد
والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من انية وغيرها والثاني صفة حوائط
الجنان كلها وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وفي نسخة الكبرياء
على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا تحويه الامكنة وقال القرطبي
متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن قال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء
الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في جنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيتقيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر
في غير الجنة واليه اشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد ان العبد المؤمن اذا تبوأ مقعده من الجنة
تبوأ والحجب مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم عن هيبة الجلال وسبحات
الجمال وابهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي وانشدوا
في المعنى • اشتاقه فاذا بدا • اطرقت من اجلاله • لا خيفة بل هيبة • وصيانة لجماله
• واصد عنه تجلدا • واروم طيف خياله • انتهى والحديث من المتشابه اذ لا رداء حقيقة
ولا رداء فاما ان يفوض ويؤول كان يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع ادراك
ابصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فاذا شاء تقوية ابصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع
عظمته وقال ابو العباس القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب
عبر عن العظمة والكبرياء بهما انتهى واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان رؤية الله غير واقعة واجاب
بان مفهومه بيان قرب النظر اذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الابصار
بازالة الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في الكلام حذفا تقديره
بعد قوله الا رداء الكبرياء فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد ان المؤمنين اذا تبوؤا
مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد اكرامهم حفهم
برافته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق
والحاصل ان رؤية الله تعالى واقعة يوم القيمة في الموقف لكل احد من الرجال والنساء وقال قوم
من اهل السنة تقع ايضا للمنافقين وقال اخرون للكافرين ايضا ثم يحجبون بعد ذلك ليكون عليهم
حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة على انها حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل
امة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الامة واختلف في نساء هذه الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات
في الخيام ولم يرد في احاديث الرؤية تصريح برؤيتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة
في الرؤية او يرين في مثل ايام الاعياد تجليا عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان

يوم القيامة راى المومنون ربهم عز وجل فاحدثهم عهدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المومنات يوم الفطر ويوم
النحر وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام الى ان الملائكة لا يرون ربهم لانه لم يثبت لهم ذلك كما ثبت
للمومنين من البشر وقد قال تعالى لا تدركه الابصار خرج منه مومنوا البشر بالادلة الثابتة فبقي على عمومه
في الملائكة ولان للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر على البلاء والمحن وتحمل المشاق
في العبادات لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باحلال رضوانه عليهم ابدا
ولم يثبت مثل هذا للملائكة انتهى وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة ولكن
الاقوى انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتاب الابانة فقال ان افضل لذات الجنة رؤية الله
تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة
المومنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث
سبق في تفسير سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة اخره نون الكوفي وجامع بن ابي
راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة لنفسه بيمين كاذبة
صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان المراد لازمه وهو العذاب قال عبد الله بن مسعود
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه مفعال من الصدق اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب
الله جل ذكره ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا به ثمنا قليلا متاع الدنيا
اولئك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب لهم فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر
اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته
للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيمة بما يسرهم ولا ينظر اليهم نظر رحمة رجل حلف
على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته لقد اعطي بها بفتح الهمزة والطاء فيهما لبايعها
اكثر مما اعطى بفتحها ايضا الذي يريد شراها وهو كاذب ورجل حلف على يمين اي محلوف يمين كاذبة بعد
العصر ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب اذ كان مثله يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات او خصه
لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء زايد على حاجته من يحتاج
اليه في الشرب رجلا كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل فيقول الله عز وجل يوم القيمة
اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي ليس حصوله وطلوعه من منبعه بقدرتك بل
هو بانعامي وفضلي والحديث سبق في الشرب في باب من منع ابن السبيل من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد
هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر بمنى الزمان قد استدار استدارته كهيئته مثل حالته يوم خلق
الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام
ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر
وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر او اربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد
الحج الى ذي الحجة وبطل تغييراتهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل
الموضوع

الموضوع يوم خلق السموات والارض السنة العربية الهلالية اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم حرمتها
وعظم الذنب فيها ثلاث اي ثلاث مسرودة ولابي ذر والاصيلي ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة
بفتح القاف والحاء والمحرم ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه
الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقرير قلنا الله ورسوله
اعلم فيه مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه
سيسميه بغير اسمه قال عليه الصلاة والسلام اليس ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس اي ليس هو اليوم ذا الحجة
قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس البلدة بالنصب زاد في الحج الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي صفتها وسبق انه استشكل وانه
اجيب بانه اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاي يوم
الى اخره للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد
اي ابن سيرين واحسبه اي ابا بكرة نفيعا قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم
من الانسان اي انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
في شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة فيسالكم عن اعمالكم
الا بالتخفيف فلا ترجعوا بعدي بعد فراقي من موقفي هذا او بعد موتي ضلالا
بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة مبينة لقوله
لا ترجعوا وهو الذي في الفرع وجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتخفيف
ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب عنه فلعل بعض من يبلغه بسكون الموحدة ان يكون
اوعى احفظ له من بعض من سمعه وكان محمد هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق
النبي صلى الله عليه وسلم فان كثيرا من السامعين اوعى من شيوخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا
هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اي بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة والحديث
سبق مطولا ومختصرا في غيرها موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن

باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ذكر قريب على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم
او لانه صفة موصوف محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او للاضافة
الى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف يقتضي التفضل والانعام على من رق له
واسماء الله تعالى وصفاته انما توخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات
فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فيكون صفة ذات او نفس الانعام
والرفع فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابي
عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة انه قال كان ابن ولابي ذر بنت
لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن بشكوال يقضي
بفتح اوله وسكون القاف بعدها ضاد معجمة اي يموت والمراد انه كان في النزع وللكشميهني
يقضى بضم اوله بعده فا فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان ياتيها فارسل عليه الصلاة والسلام
اليها ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي اخذه هو الذي كان اعطاه وان اخذ اخذ ما هو له
وكل الى اجل مسمى مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك

من عملها الصالح فرجع اليها الرسول فاخبرها بذلك فارسلت اليه فاقسمت عليه ليأتينها قال
اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميهني
ومعه معاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في الجنائز ورجال
فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي او الصبية ونفسه او ونفسها تقلقل
بضم اوله وفتح القافين تضطرب في صدره او صدرها حسبته قال كانها اي نفسه شنة
بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة بالية فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله وزاد ابو نعيم وتنهى عن البكا فقال عليه الصلاة والسلام
انما يرحم الله وفي الجنائز هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحما
جمع رحيم كالكرما جمع كريم وهو من صيغ المبالغة وسبق الحديث في الجنائز والطب والنذور
وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد بن ابرهيم بسكون العين ابن سعد بن ابرهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني قال حدثنا يعقوب بن ابرهيم بن سعد
ابن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابي ابرهيم عن صالح بن كيسان مؤدب ولد
عمر بن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما تعالى مجازا عن حالهما المشابه للخصومة
او حقيقة بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك
القول فيما شاء من اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح
ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعض اجزائها الجمادية لا سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى
وان الدار الاخرة لهي الحيوان ان كل ما في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول اولى
واختصامهما هو افتخار احداهما على الاخرى بمن يسكنها فتظن النار انها بما القي فيها من عظماء الدنيا
آثر عند الله من الجنة وتظن الجنة بانها بمن يسكنها من اولياء الله آثر عند الله فقالت الجنة
يا رب ما لها مقتضى الظاهر ان تقول ما لي ولكنه على طريق الالتفات لا يدخلها الا ضعفاء الناس
وسقطهم بفتح السين والقاف الضعفاء الساقطون من اعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم
له وقالت النار يعني اوثرت بضم الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين
المتعاظمين بما ليس فيهم فقال الله تعالى مجيبا لهما بانه لا فضل لاحد كما على الاخرى من طريق من يسكنكما
وفي كلامهما شائبة شكاية الى ربهما اذ لم يذكر كل واحد منهما الا ما اختصت به وقد رد الله في ذلك الى
مشيئته فقال تعالى للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادي وانما سماها رحمة
لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء وفي تفسير سورة ق انما انت عذاب
اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال
فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه فيلقون فيها لان لله تعالى
ان يعذب من لم يكلفه لعبادته في الدنيا لان كل شيء ملكه فلو عذبه لكان غير ظالم لهم لا يسأل عما يفعل
فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة
مخلوق اسمه القدم او هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت قدمي
فتمتلي وتزرد بضم الفوقية وفتح الراء بعضها الى بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح
القاف وسكون الطا مخففة اي حسبي وهذا الحديث سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية
التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلي ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها

خلقا

خلقا وكذا في صحيح واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من المقلوب وجزم
ابن القيم انه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلي من ابليس واتباعه ولذا انكرها البلقيني
واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن القابسي المعروف ان الله ينشئ للجنة خلقا قال
ولا اعلم في شيء من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان تعذيب الله تعالى العاصي
لا يليق بكرمه بخلاف الانعام على غير المطيع وقال البلقيني حمله على احجار تلقى في النار اقرب من حمله
على ذي روح يعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن التزام ان يكونوا من ذوي الارواح لكن
لا يعذبون كما في الخزنة ويحتمل ان يراد بالانشا ابتدا ادخال الكفار النار وعبر عن ابتدا الادخال
بالانشا فهو انشا الادخال لا الانشا الذي بمعنى ابتدا الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول
هل من مزيد وقال في الكواكب لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن
والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشا للجنة لا ينافي الانشا للنار والله يفعل
ما يشا فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة
الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله
عنه عن النبي ولابي ذر والوقت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من العصاة
واللام للتاكيد كالنون الثقيلة واقواما نصب مفعول سفع بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها
عين مهملة اثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني اللفح واللهب قال العيني وهو
تفسير الشيء بما هو اخفى منه واللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية
السفع علامة تغير الوانهم من النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوها عقوبة لهم ثم يدخلهم
الله عز وجل الجنة بفضله ورحمته ابا هم يقال لهم الجهنميون وقال همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن
يحيى مما سبق موصولا في كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الخ لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق
السابق محمول على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق باب
قوله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فقوله مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال جا حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد
ان الله يوم القيمة يضع السما على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول الله لما خلقت بيدي ان الله
يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وساير الخلق
ممن لم يذكر هنا على اصبع بيده ثم يقول انا الملك وفي الحديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقولون يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه
والارضين على ذه والما على ذه والجبال على ذه وساير الخلق على ذه واشار ابو جعفر احد رواته اولا ثم تابع حتى
بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب وقد جرى في امثالهم فلان يقل كذا باصبعه ويعمله بخنصره فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قول الحبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال صلى الله
عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب
فيما نقله عنه في الفتح الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير آلة تعتمد عليها والحديث يقتضي
انها ممسكتان بالاصبع والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك قال واجاب

غيره بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيمة ومطابقة الحديث للترجمة يوخذ من قوله
في الرواية السابقة المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة دون الافصاح
بالعبارة فالله تعالى يرحمه **باب** ما جاء في تخليق السموات والارض
وغيرها من الخلائق كذا في رواية الاكثرين تخليق وفي رواية الكشميهني في خلق السموات قال
وهو المطابق للاية وهو اى التخليق والخلق فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن
فالرب تعالى بصفاته كالقدرة وقوله اى خلقه وامره ولابي ذر زيادة وكلامه فهو من عطف
العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير
مخلوق بتشديد الواو المكسورة من قوله المكون قال في الفتح ولم يرد في الاسماء الحسنى ولكن ورد
معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل هو صفة فعل قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة
وجمع من السلف قديمة وقال الاشعري في اخرين حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجاب
الاول بانه يوجد في الازل صفة الخلق ولا مخلوق واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون
ضارب ولا مضروب والزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات
لا تحدث في الذات شيئا جديدا فتعقبوه بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وكلام الله تعالى
قديم وقد ثبت فيه انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز
وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا بل قال وهو منقول عن
الاشعري نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في
الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في
الحقيقة اللغوية فالزم تجويز اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق
هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة القول الاول والصائر
اليه يسلم من الوقوع في مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر قوله هو من قوله هو
المكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قال
في فتح الباري سياق المولف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشا عن الفعل فالاول من صفة الفاعل والباري
غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة واما مفعوله وهو ما ينشا عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله
وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون بفتح الواو المشددة وقال
المصنف في كتاب خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت القدرية الافاعيل
كلها من البشر وقالت الجبرية كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا
كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول
من سواه من المخلوقات وبه قال حدثنا سعيد بن ابى مريم الحكم بن محمد الحافظ ابو محمد الجمحي مولاهم
قال اخبرنا محمد بن جعفر اى ابن ابى كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابى نمر المدني
عن كريب ابى رشدين مولى ابن عباس عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المومنين
رضى الله عنها وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها في نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله
زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر او بعضه ولابي ذر عن الكشميهني او نصفه
قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرا ان في خلق السموات والارض لايات اى لادلة
واضحة على صانع قديم عليم قادر الى قوله لاولى الالباب اى لمن اخلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر

يرى

فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك عن عرض حادث
وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اما لا ينتهي
وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاوه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه وسلم
فتوضا واستن استاك ثم صلى احدى عشرة ركعة وفي اخر سورة ال عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة والحاصل انها ثلاثة عشر ثم اذن بلال
بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق بال عمران **هذا باب** بالتنوين يذكر فيه **ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين** الكلمة قوله انهم لهم المنصورون وان جندنا
لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لانها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد
بها القضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم
في مقاوم الحجاج وملاحم القتال في الدنيا وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في حرب والحاصل ان
قاعدة امرهم واساسه والغالب منه الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلا
والمحنة والعبرة للغالب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن ابى الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اى لما اتم خلقه كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه
ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفاته تعالى قديمة فكيف يتصور السبق بينهما
قلت هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين الاخر وذلك لان ايصال
الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد وقال في فتح الباري اشار
اى البخاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات فمهما
استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة ومهما اجيب به عن قوله سبقت
كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد غفل عن مراده من قال دل وصف الرحمة
بالسبق على انها من صفات الفعل والحديث اخرجه النسائي في النعوت وبه قال حدثنا ادم
ابن ابى اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت زيد بن وهب الجهني
هاجر ففاتته روية صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله بن مسعود رضى الله عنه حدثنا وفي رواية
عن الكشميهني قال وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في
في نفسه المصدوق فيما وعده به ربه ان خلق احدكم قال ابو البقا لا يجوز في ان الا الفتح لان ما قبله
حدثنا قال البدر الدماميني بل يجوز الامران الفتح والكسر اما الفتح فظاهر واما الكسر فان بنيناه
على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وان بنيناه على مذهب
البصريين وهو المنع ان يقدر قولا تجده وقد يكون ما بعده محكيا به فتكسر همزة ان حينئذ بالاجماع
والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اى ما يخلق منه وهو النطفة تقر
وتحرك في بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة لينخمر فيها حتى يتهيا للخلق ثم يكون علقة دما
غليظا جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما واربعون ليلة ثم يكون مضغة قطعة
لحم قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع
حين يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاوه فيوذن باربع كلمات يكتبها فيكتب من القضايا المقدرة
في الازل رزقه كما يسوقه اليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما قليلا وكثيرا واجله
طويلا او قصيرا وعمله صالحا او فاسدا وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته

وكان مما حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب
شقي وسعيد او التقدير انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما
قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام اي في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة
اي اشقي ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الجملة الانشائية
التي هي من كلام الملك فانه يسال ربه عز وجل اشقي هو ام سعيد فما اخبر الله به من سعادته او شقاوته
كتبه الملك ومقتضى الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف
محذوف تقديره وجواب اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي ام هو سعيد فمضمون هذا
الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام وسلم وهو نظير قولهم علمت ازيد قائم اي جواب هذا الكلام
ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ فيه الروح بعد تمام
صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة من الطاعة حتى لا وللابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما يكون
بينها وبينه الا ذراع وهو مثل يضرب بمعنى المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب الذي
كتبه الملك وهو في بطن امه عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من المعصية فيدخل النار وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيعمل عمل الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال
من الطاعات والمعاصي امارات فليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا
وجرى به القدر في السابقة وسبق ذلك في بدء الخلق والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خلاد
ابن يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا الهمداني قال
سمعت ابي ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
اية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزيل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على الاطلاق
والاول اليق هنا يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا غب وقت ليس الا بامر الله له ما بين ايدينا
وما خلفنا الى اخر الاية اي ما قدامنا وما خلفنا من الاماكن فلا نملك ان ننتقل من مكان
الا بامر الله ومشيئته قال هذا كان وفي رواية كان هذا وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
فان هذا كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى قال الحافظ ابن حجر
هو ابن جعفر الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى الختي او ابن جعفر قال
حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان عن ابرهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرث
بالحا المهملة المفتوحة وسكون الرا بعدها مثلثة وللكشميهني في خرب بفتح الخاء وكسر الرا بعدها موحدة
بالمدينة طيبة وهو متكئ على عسيب بالمهملتين وفتح الاول وكسر الثاني اخره موحدة بعد تحتية ساكنة
عصا من جريد النخل فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح الذي يحيى به بدن
الانسان ويدبره عن مسلكه وامتزاجه به او ماهيتها او عن جبريل او عن القران او الوحي او غير ذلك
وقال بعضهم لا تسئلوه عنه فسالوه عن الروح والذي في اليونينية لا تسالوه عن الروح فسالوه
فقام عليه الصلاة والسلام متوكيا على العسيب وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال
ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استاثر بعلمه وعجزت الاوائل عن ادراك ماهيته
بعد انفاق الاعمار الطويلة على الخوض فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور له
ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا والخطاب عام او هو خطاب لليهود

خاصة

خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه اي لا يستقبلكم بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره
فليس بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احد من عباده فاذا لم يفسره
دل على نبوته وهم يكرهونها وقد سبق في تفسير سورة الاسرا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه
الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته الواردة في القران بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى مسكنه
الذي خرج منه مع ما نال من اجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله
تكفل الله قال في الكواكب هو من باب التشبيه اي هو كالكفيل اي كانه التزم بملابسة الشهادة
ادخال الجنة وبملابسة السلامة المرجع بالاجر والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو
من الشهادة او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك
عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة الجمع والحديث سبق
في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفين بن عيينة عن الاعمش سليمان عن
ابي وايل بالهمز شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال جا
رجل اسمه لاحق بن ضمرة كما في الجهاد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية
بفتح الحا المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه ويقاتل شجاعة ويقاتل
ريا فاي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا
بضم العين فهو اي المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للريا والحديث
سبق في الجهاد والخمس باب قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا
اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو يكون اي اذا اردنا وجود شيء فليس الا ان نقول له احدث
فهو محدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد يبين ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده
عند ارادته غير متوقف كوجود المامور به عند امر الامر المطاع اذا ورد على المامور المطيع الممتثل
ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي
هو من بعض المقدورات فان قلت قوله كن ان كان خطابا مع المعدوم فهو محال وان
كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي الكلام
والمعاياة وخطاب مع الخلق بما يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراده فهو كاين على كل
حال وعلى ما اراده من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات والارض
في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون وسقط لابي ذر قوله ان نقول
الى اخره وبه قال حدثنا شهاب بن عباد بتشديد الموحدة بعد فتح سابقها الكوفي قال حدثنا
ابرهيم بن حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرواسي الكوفي عن اسمعيل بن ابي خالد
البجلي الكوفي عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين على الناس بالبرهان
حتى ياتيهم امر الله بقيام الساعة وامره تعالى بقيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض المناسب
للترجمة وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا
حميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر

هو عبد الرحمن بن زيد بن جابر الازدى الشامى قال حدثنى بالافراد عمير بن هانى بضم العين
وفتح الميم وهانى بالهمز آخره الشامى انه سمع معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنهما قال سمعت النبى
صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتى امة قايمة بامر الله عز وجل بحكمة الحق ما ولابى ذر عن
الكشميهنى لا يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم ولابى ذر عن الكشميهنى ولا من خذلهم حتى يأتى امر
الله بقيامة الساعة وهم على ذلك الواو للحال فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح المعجمة
وبعد الالف ميم مكسورة ثم راء سمعت معاذا يعنى ابن جبل يقول وهم اى الامة القايمة بامر الله
بالشام فقال معاوية بن ابى سفيان هذا مالك يعنى ابن يخامر يزعم انه سمع معاذا يقول
وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة
عن عبد الله بن ابى حسين بضم الحاء وهو عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين المكى
القرشى النوفلى قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه
قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم على مسيلمة الكذاب فى اصحابه فقال لما قال ان جعل لى محمد
من بعده تبعته وكان فى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريدة لو سألتنى هذه القطعة
ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اى لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة فى تعدو
على القاعدة مثل لن ترجو وفى بعض النسخ بحذف الواو وتخرج على الجزم بلن مثل لن نرع
ولئن ادبرت عن الاسلام ليعقرنك الله ليهلكنك ومطابقته للترجمة فى قوله ولن تعدو
امر الله فيك وسبق الحديث فى اواخر المغازى وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى عن
عبد الواحد بن زياد عن الاعمش سليمان عن ابرهيم عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود
عبد الله رضى الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض
حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابى ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف
الجر وللمستملى او خرب شك بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالمدينة وهو يتوكا على
عسيب من جريد النخل ثم مررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
فقال بعضهم لا تسألوه ان يجئ فيه بشئ تكرهونه وهو ابهامه اذ هو مبهم فى التوراة وانه
مما استأثر الله تعالى بعلمه فان ابهم دل على نبوته وهم ظانون معتوحة فقال بعضهم لنسألنه
عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم فعلمت
انه يوحى اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى الجمهور على انه الروح الذى فى الحيوان
سألوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اى مما استأثر الله بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح
اهو مخلوق ام لا وقوله من امر ربى دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتيتم بواو وبعد الفوقية
من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان هكذا فى قراءتنا او تنوع هو خطاب لليهود لانهم قالوا قد
اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا فقيل لهم ان علم التوراة
قليل فى جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التى اوتيها العبد خير كثير فى نفسها
الا انها اذا اضيفت الى علم الله تعالى فهى قليلة قال فى الفتح ووقع فى رواية الكشميهنى وما اوتيتم
وهى القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا **باب**
قول الله تعالى قل لو كان البحر اى ماء البحر مدادا لكلمات ربى اى لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان
البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مثل

النخعى

ما البحر

ما البحر مددا لنفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل المداد وهو ما يمد به ينفد
ولو ان ما فى الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله
اى ولو كان ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام ان يقال
ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى عن ذكر المداد قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها
جعل البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا فهى تصب فيه مدادها ابدا
صبا حتى لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام
وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل لو كان البحر مدادا
لكلمات ربى واخرج عبد الرزاق فى تفسيره من طريق ابى الجوزاء قال لو كان كل شجرة فى الارض اقلاما والبحر
مدادا لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابى حاتم حدثنى ابى سمعت بعض اهل
العلم يقول قول الله انا كل شئ خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر الاية يدل
على ان البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكان له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلى
قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى الى اخر الاية ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى
ستة ايام اراد السموات والارض وما بينهما اى من الاحد الى الجمعة لاعتبار الملايكة شيئا فشيئا
وللاعلام بالتانى فى الامور وان لكل عمل يوما ولان انشاء شئ بعد شئ يدل على عالم مدبر مريد يصرفه
على اختياره ويجريه على مشيئته ثم استوى استولى على العرش اضاف الاستيلاء الى العرش وان
كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير
والاستواء بالاستقرار كما تقول المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الان كما كان
لان التغير من صفات الاكوان يغشى الليل النهار اى يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل يطلبه حثيثا
حال من الليل اى سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم
اى وخلقها مسخرات حال اى مذللات بامره هو امر تكوين الا له الخلق والامر اى هو الذى
خلق الاشياء وله الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره ودام بره من البركة والنماء سخر ذلك
باللام وسقط لابى ذر من قوله يغشى الليل النهار الى اخره وقال بعد قوله النهار الاية
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا مالك الامام عن ابى الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال تكفل الله تفضلا منه تعالى لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد فى سبيله
وتصديق كلمته بالافراد ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يرده
الى مسكنه الذى خرج منه بما نال من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا
والحديث سبق قريبا هذا **باب** بالتنوين **فى المشيئة والارادة**
فلا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة ازلية تتناول
ما يشاء الله تعالى بها من حيث يحدث والارادة حادثة متعددة بتعدد المرادات ويدل لاهل السنة قوله
تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعى فيما رواه البيهقى عن الربيع بن سليمان عنه
المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست
للخلق مشيئة الا ان يشاء الله انتهى وقد دلت الاية على انه تعالى خالق افعال العباد وانهم لا يفعلون
الا ما يشاء وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ثم اكد ذلك تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل
على انه فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريدا لهم واذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيئتهم

والفاعل فثبت بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم
الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضا وتقدير فالاولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت ام لا
والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الاولى الاشارة بقوله تعالى
يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثانية بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن
يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق وسقط الباب وتاليه لغير
ابي ذر تقوله وقول الله تؤتي الملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله
تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء تحقق فعل الاهتداء لمن يشاء فدلت هذه الآيات على
اثبات الارادة والمشيئة لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى له وانه الخالق
لاعمالهم طاعة ومعصية قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت آية انك لا تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع
المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاجي وهذا التعليق وصله في سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية واجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر
ومع المرض والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في جميع الحالات فالالزام هو الذي لا يقع
لانه لا يريده وقد تكررت الاية في القران واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده الله تعالى وانه مريد لجميع
الكائنات وان لم يكن امرا بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وشنعوا على انه يلزمهم ان يقولوا ان
الفحشا مرادة لله فينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب
عليه ولثبوت انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوتم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعا وفي الدعوات
فليعزم المسئلة اي فليقطع السؤال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني
بهمزة قطع اي لا يشترط المشيئة لعطايه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان يشا فلا معنى لاشتراط المشية
لانها انما تشترط فيما يصح ان يفعل بدونها من اكراه او غيره ولذا اشار عليه السلام بقوله فان الله لا مستكره
له بكسر الراء وايضا ففي قوله ان شئت نوع من الاستغنا عن عطايه كقول ان شئت ان تعطيني كذا فافعل
ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام يشعر بالغنا واما مقام الاضطرار فانما يناسبه عزم المسئلة وبت الطلب
والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به هنا في قوله ان شئت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح للتحويل قال المولف وحدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني اخي عبد الحميد ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي عن سليمان بن بلال عن محمد بن
ابي عتيق عبد الرحمن الصديقي التيمي عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين بضم الحا ان اباه حسين بن علي
عليهما السلام اخبره ان اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه
وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب
في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة ومن عندهما يخصهم الا بالتخفيف تصلون قال علي رضي الله عنه فقلت
يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته عز وجل فاذا شا ان يبعثنا بعثنا ان يوقظنا
للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح
اوله وكسر ثالثه الي بالتشديد شيئا لم يجبني بشيء ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه
بالمعجمة تعجبا من سرعة الجواب ويقول والحال انه يقول وكان الانسان اكثر شي جدلا
نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل كل شي وقراة الاية كما قال في الكواكب



اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب
الجدل ومطابقة الحديث في قوله اذا شا وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شي جدلا من
الاعتصام وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد
التحتية الساكنة حا مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطا
ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المومن كمثل خامة
الزرع بالخا المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة اول ما تنبت على ساق يفي بالتحتية
المفتوحة والفا المكسورة بعدها همزة ممدودة يتحول ورقها من الريح ودفه من حيث اتتها الريح ولابي
ذر عن الحموي والمستملي من حيث اتتها الريح تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفا مشددة بعد
همزة تقلبها وتحولها من جهة الى اخرى فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذا المومن يكفى بالبلا
بضم التحتية وفتح الكاف والفا المشددة ضربه مثلا للمومن فانه يسر مرة ويبتلى مرة وكذا خامة
الزرع تعتدل مرة عند سكون الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر كمثل الارزة بفتح
الهمزة والزاي بينهما را ساكنة آخرها ها شجر الصنوبر وقال الداودي الارزة من اعظم الشجر
لا تميل الريح اكثرها ولا تهتز من اسفلها ورواها اصحاب الحديث باسكان الرا وروي كمثل الارزة
على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة الثابتة ورويت بتحريك الرا والذي رويناه باسكانها صما معتدلة
حتى يقصمها الله عز وجل اذا شا فيكون الموت اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شا
والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني
يقول انما بقاوكم فيما ولابي ذر عن الكشميهني فيمن اي انما بقاوكم بالنسبة الى ما او من سلف قبلكم
من الامم كما بين آخر وقت صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة التوراة فعملوا
بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفا عمل النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا الاول مفعول اعطى
وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكرر ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم
ثم اعطي اهل الانجيل [الانجيل م] فعملوا به من نصف النهار حتى صلاة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا قيراطا قيراطا
ثم اعطيتم القران فعملتم به من العصر حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية
قال اهل التوراة ربنا هولاء اقل عملا بالافراد ولابي ذر اعمالا واكثر اجرا ولابي ذر عن الكشميهني
اجرا قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد من شي ولابي ذر عن الكشميهني
من اجوركم شيا قالوا لا فقال فذلك اي فكل ما اعطيته من الاجر فضلي اوتيه من اشا وهذا موضع
الترجمة من الحديث وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد
بن مسلم عن ابي ادريس عائذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقبا الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة
فقال ابايعكم على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا بحذف المفعول ليدل على
العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية املاق
ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم

وكنى باليد والرجل عن الذات اذ معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا
في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بتخفيف الفا وتشدد ثبت على
العهد فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير
الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخا المعجمة به في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا
بنوع من العقاب فهو كفارة له وطهور بفتح الطا اى مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الاخرة
ومن ستره الله فذلك فامره الى الله عز وجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله
والغرض منه هنا قوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق في كتاب الايمان بعد قوله باب
علامات الايمان وبه قال حدثنا معلى بن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الها ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي اى لاجامعهن
فلتحملن كل امراة منهن ولتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه اى جامعهن
فما ولدت منهن الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني جاءت
بشق غلام وحكى النقاش في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال ان شاء الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا
يقاتل في سبيل الله عز وجل ولفظ ستين لا ينافي سبعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له ووقع في الجهاد
مائة امراة او تسع وتسعون بالشك وجمع بان الستين حرائر وما سواهن سراري وفي احاديث الانبيا
زيادة فوائد تراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
كما قال ابن السكن او هو ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذا
بالحا المهملة والذال المعجمة المشددة ممدود عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي
قال الزمخشري في ربيعه هو قيس بن حازم فقال صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اى مرضك مطهر
لذنوبك ان شاء الله قال ابن عباس قال الاعرابي استبعادا لقوله عليه السلام طهور وفهم النبي صلى الله
عليه وسلم ترجي حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته فقال بل حمى ولابي ذر عن
الكشميهني بل هي حمى تفور بالفا تغلي بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي
من ازاره اذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابي والقبور مفعول اى ليس كما رجوت
لي من تاخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولا بد لما احسه من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم
فنعم اذا فيه دليل على ان قوله لا باس عليك انما كان على طريق الترجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح
وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان الطبراني زاد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي
اذا ابيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما امسى من الغد الا ميتا وان الحافظ ابن حجر قال ان بهذه الزيادة
يظهر دخول الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم الها مصغرا ابن
بشير عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي ابن عم منصور عن عبد الله
ابن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلاة
كذا اورده هنا مختصرا جدا من اوله وساقه في باب الاذان بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلاة قال
بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله
عليه

عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها قط قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم اى انفسكم قال تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها
وقبضها هنا قطع تعلقها عن الابدان وتصرفها ظاهرا لا باطنا حين شاء وردها عليكم عند اليقظة حين شاء
فقضوا حوائجهم وتوضؤا الى ان طلعت الشمس وابيضت بتشديد الضاد من غير الف اى صفت فقام
النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفائتة فصار المطابقة ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابرهيم بن سعد بن ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال
البخاري قال وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال
عبد الرحمن بن هرمز
عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب بن حزن المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال استب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفين بن عيينة والبعث لابن ابي
الدنيا لكن في تفسير الاعراف التصريح بانه من الانصار فيحمل على تعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه فنحاص
وفيه نظر سبق في الخصومات فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس وملائكة في قسم
يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين ~~من جن وانس وملائكة~~ فرفع المسلم يده عند ذلك
فلطم اليهودي عقوبة له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر
انه افضل فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخييرا يؤدي الى تنقيص او يفضي بكم الى الخصومة او قاله
تواضعا او قبل ان يعلم بسودده عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور
يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان
بهمزة الاستفهام فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ومطابقته للحديث ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا اسحق بن
ابي عيسى جبريل وليس له الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد بن هرون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام
قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة طابة يأتيها الدجال الاعور الكذاب ليدخلها فيجد الملائكة على انقابها يحرسونها
فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله وهذا الاستثناء للتبرك والتادب وليس للشك والغرض
منه التحريض على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق في الفتن وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي الحافظ
ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مقطوع باستجابتها فاريد
ان شاء الله عز وجل ان اختبي ان ادخر دعوتي المحققة الاجابة شفاعة لامتي يوم القيامة جزاه
الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته وصلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح التحتية
والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي قال حدثنا ابرهيم بن سعد بسكون العين ابن ابرهيم بن
ابرهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب المخزومي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم انا نائم رايتني بضم الفوقية رايت
نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر فنزعت منها ما شاء الله
عز وجل ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع من البير ذنوبا او ذنوبين

دلوا او دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت اي الدلو في يده
غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة وفتح القاف سيدا من الناس
يفري بفتح اوله وسكون الفاء فريه بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة
ونهاية الاصلاح حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو الموضع الذي تساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة
وهذا مثال لما جرى للعمرين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه وسلم فكان عليه الصلاة
والسلام هو صاحب الامر قام به اكمل قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه
ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما
فيها من الماء الذي به حياتهم وامرهم بالمستقي لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من مرتبة ابي بكر ولا ترجيح
لعمر عليه انما هو اخبار من قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما
قوله والله يغفر له فهي كلمة يتمم بها المتكلم كلامه ونعمت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب
قاله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته هنا لطول العهد به • وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن
عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر والحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال اذا جاءه السائل
او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لدي فلتؤجروا بسبب شفاعتكم قال
في المصابيح لم تتحرر الرواية في لام فلتؤجروا هل هي ساكنة او متحركة فان كانت ساكنة تعين انها لام
الطلب وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها حرف جر وعلى الاول ففيه دخول اللام على الفاعل
المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كون الفا زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان تكون
الفا زائدة واللام متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان تؤجروا امرتكم بذلك انتهى قلت
والذي في الفرع وروايته بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ما شاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام ما قدره الله في علمه انه سيكون والحديث سبق في
باب قول الله من يشفع شفاعة حسنة من كتاب الادب • وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الجعفي ابو جعفر
البلخي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن
منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت ونحو ذلك فلا يشك في القبول بل يستيقن ونوع مطلوبه
ولا يعلق ذلك بمشيئة الله وليعزم مسئلته وليجزم بها حسن ظن بكرم اكرم الاكرمين انه تعالى يفعل ما يشاء لا مكره
له بكسر الراء تعالى الله نعم لو قال ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره والحديث سبق قريبا ومطابقته ظاهرة
• وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو حفص عمرو بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر
الفوقية والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه اي ابن
عباس تمارى تنازع وتجادل هو والحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري
بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو خضر فمر بهما ابي بن كعب الانصاري فدعاه
ابن عباس فقال له تماريت تجادلت انا وصاحبي هذا الحر بن قيس في صاحب موسى الذي سأل موسى
السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي نعم اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم موسى في ملا بني ولابي ذر في ملا من بني اسرائيل اي من اشرافهم او في
جماعة منهم اذ جاءه رجل فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا اعلم احدا اعلم مني فاوحى بغير



الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى عليه السلام بلى بفتح اللام كعلى عبدنا خضر اعلم منك بما
اعلمته من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الانبيا منه الا ما اعلموا به فسال موسى السبيل الطريق
الى لقيه فجعل الله عز وجل له الحوت اية علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت
المملوح الميت بفتح القاف فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع بسكون الفوقية اثر الحوت
في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا الى الصخرة اي
الصخرة التي قعد عندها موسى او التي دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب ووقع في البحر
فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا نبغي
اي الذي نطلبه علامة على وجدان الخضر فارتدا على اثارهما يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام
فكان من شانهما الخضر وموسى ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
بقية الاية ستجدني ان شاء الله صابرا وقوله فاراد ربك والحديث سبق في باب ذكر ذهاب
موسى في البحر الى الخضر من كتاب العلم • وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال البخاري بالاسناد اليه وقال احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري
المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد
عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع نازل غدا ان شاء الله في خيف بني كنانة حيث تقاسموا
اي تحالف قريش على الكفر من انهم لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة
حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري
يريد صلى الله عليه وسلم بخيف بني كنانة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين
اخره موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء
والحديث سبق في الحج في باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لا تخفى
• وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين
ابن دينار عن ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي عن عبد الله بن عمرو
بفتح العين وسكون الميم اي ابن العاصي وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي
صلى الله عليه وسلم الطايف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي فلم ينل منهم شيئا فقال
انا قافلون راجعون الى المدينة ان شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون
القاف اي نرجع ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة
اي سيروا اول النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لان اهل الطايف رموهم من
اعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور فلما راوا
ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكان
بتشديد النون ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي

## باب قول الله تعالى ولا ينفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له

اي اذن الله بمعنى الا لمن وقع الاذن للشفيع لاجله وهي اللام في قولك اذن لزيد لعمرو اي
لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة
يتكلم بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفريع ازالة الفزع وحتى غاية لما فهم من ان ثم

انتظار الاذن وتوقفا وفزعا من الراجين للشفاعة والشفعا هل يوذن لهم او لا يوذن لهم كانه
قيل يتربصون ويتوقفون مليا فزعين حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا اى سال بعضهم بعضا ماذا قال
ربكم قالوا قال الحق اى القول الحق وهو الاذن بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلى الكبير ذو العلو
والكبريا ليس لملك ولا نبى ان يتكلم ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع الا لمن ارتضى وقال فى الفتح
واطنب البخارى اشاره بهذا الى ترجيح قول من قال ان الضمير فى قوله عن قلوبهم للملايكة
بدليل قوله بعد وصف الملايكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون بخلاف
قول من زعم ان الضمير للكفار المذكورين فى قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله
بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفريع حال مفارقة الحياة ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى
يوم القيمة على طريق المجاز والجملة من قوله قل ادعوا الخ معترضة وحمل هذا القايل على هذا الزعم
ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لابد لها من مغيا فادعى انه ما ذكره وقال بعض المفسرين
من المعتزلة المراد بالزعم الكفر فى قوله زعمتم اى تماديتم فى الكفر الى غاية التفريع ثم تركتم
زعمكم وقلتم قال الحق واتيه التفات من الخطاب الى الغيبة ويفهم من سياق الكلام ان
هناك فزعا ممن يرجون الشفاعة هل يوذن لهم فى الشفاعة او لا فكانه قال يتربصون
زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقوله الله فى الاذن تباشروا بذلك
وسال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اى القول الحق وهو الاذن فى الشفاعة لمن ارتضى
قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة تويده والصحيح
فى اعرابها ما قاله ابن عطية وهو ان المغيا محذوف كانه قيل ولا هم يشفعوا كما تزعمون بل هم
ممسكون لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملايكة وهو المطابق للاحاديث الواردة
فى ذلك فهو المعتمد وغرض المولف من ذكر هذه الاية هنا من الباب كله اثبات كلام الله القايم
بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المولف
فى مسئلة الكلام وهى مسئلة طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم عن الانبيا ولم يختلف فى ذلك
احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف فى معنى كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق انه كلام
ليس من جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية قايمة بذاته تعالى منافية للسكوت الذى هو
ترك التكلم مع القدرة عليه والافة التى عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما فى الخرس او
بحسب ضعفها وعدم بلوغها حد القوة كما فى الطفولية وهو بها امر ناه مخبر وغير ذلك يدل عليها
بالعبارة او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقران او بالسريانية فانجيل او بالعبرانية
فتوراة والاختلاف على العبارات دون المسمى كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل
انه صفة واحدة تتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وساير الصفات فان كلا منها واحدة قديمة
والتكثر والحدوث انما هو فى التعلقات والاضافات لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد ولانه لا دليل على
تكثر كل منها فى نفسها وقد خالف جميع الفرق وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة
على المعانى المقصودة وان الكلام النفسى غير معقول ثم قالت الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف
مع توالبها وترتب بعضها على البعض وكون الحرف الثانى من كل كلمة مسبوقا بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة
فى الازل قايمة بذات البارى تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القرا والمرى من اسطر الكتابة
نفس كلام الله فى كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسى ونفيه
والا فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسى واستدل

الاذن

اهل

اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا لا لفظيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من اوجد الكلام ولو
فى محل اخر للقطع بان موجد الحركة فى جسم اخر لا يسمى متحركا وان الله تعالى لا يسمى بخلق الاصوات مصوتا
وانا اذا سمعنا قايلا يقول انا قايم نسميه متكلما وان لم نعلم انه الموجد لهذا الكلام بل وان علمنا ان موجده هو
الله تعالى كما هو راى اهل الحق وحينيذ فالكلام القايم بذات البارى تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسى اعنى المنتظم
من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة ان له ابتدا وانتها وان الحرف الثانى من كل كلمة مسبوق بالاول
ومشروط بانقضايه وانه يمتنع اجتماع اجزايه فى الوجود وبقا شى منها بعد الحصول والحادث يمتنع قيامه بذات
البارى تعالى فتعين النفسى القديم وقال البيهقى فى كتاب الاعتقاد القران كلام الله وكلام الله صفة من صفات
ذاته وليس شى من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال تعالى الرحمن علم القران خلق الانسان فخص
القران بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال
خلق الانسان فى ايات اوردها دال على ذلك لا نطيل بذكرها وقال الله جل ذكره من ذا الذى يشفع عنده الا
باذنه اى ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن وان كان لفظها استفهاما فمعناه النفى ولذا
دخلت الا فى قوله الا باذنه وعنده متعلق بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير فى يشفع اى يشفع مستقرا
عنده وقوى هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان
لملكوته وكبريايه وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم القيمة الا اذا اذن له فى الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان
الاصنام تشفع لهم وقال مسروق هو ابن الاجدع مما وصله البيهقى فى الاسما والصفات من طريق ابى
معوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه
اذا تكلم الله بالوحى سمع اهل السموات شيا ولفظ البيهقى وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر السلسلة
على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم فاذا فزع عن
قلوبهم وسكن الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق لاسماع اهل السموات والادلة
قاطعة بتنزيه البارى جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث ولابى ذر عن الكشميهنى وثبت الصوت
بمثلثة ثم موحدة مفتوحتين عرفوا انه الحق من ربكم بالكاف ونادوا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا لم
يفهموا معناه كما ينبغى لفزعهم قالوا قال الحق وفى رواية احمد ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم
قال الحق قال فيقولون الحق قال فينادون الحق قال البيهقى ورواه احمد بن ابى شريح الرازى وعلى
ابن اشكاب وعلى بن مسلم ثلاثتهم عن ابى معوية مرفوعا اخرجه ابو داود فى السنن عنهم ولفظه
مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك ويذكر بضم اوله بصيغة التمريض وفى كتاب العلم بصيغة
الجزم عن جابر اى ابن عبد الله الانصارى عن عبد الله بن انيس بضم الهمزة وفتح النون الانصارى انه
قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيمة فيناديهم يقول لهم
بصوت مخلوق غير قايم بذاته او يامر تعالى من ينادى فقيه مجاز الحذف وقال البيهقى الكلام ما ينطق
به المتكلم وهو مستقر فى نفسه ومنه قول عمر فى حديث السقيفة وكنت هيات فى نفسى كلاما فسماه
كلاما قبل التكلم به فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا احرف واصوات وان كان غير ذى مخارج
فهو بخلاف ذلك والبارى تعالى ليس بذى مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهمه السامع
تلاه بحروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف الحفاظ فى الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء
حفظه ولم يثبت لفظ الصوت فى حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت رجع الى حديث ابن مسعود
يعنى ان الملايكة يسمعون عند حصول الوحى صوتا فيحتمل ان يكون صوت السما او الملك الاتى
بالوحى او صوت اجنحة الملايكة واذا احتمل ذلك لم يكن نصا فى المسيلة او ان الراوى اراد فينادى
نداء فعبر عنه بقوله بصوت قال فى الفتح وهذا يلزم منه ان الله لا يسمع احدا من ملايكته ولا رسله

كلامه بل الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس في اصوات المخلوقين لانها
التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان الرؤية قد
تكون من غير اتصال اشعة كما تقرر سلمنا لكن يمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس على
صفة المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان به ثم التفويض
واما التاويل وقوله يسمعه اي الصوت من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق العادات اذ في
سائر الاصوات التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع كلام الله كما ان موسى
لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله تعالى انا الملك ذو الملك انا الديان لا مالك
الا انا ولا مجازي الا انا وهو من حصر المبتدا في الخبر وقال الحليمي هو ماخوذ من قوله مالك يوم الدين
وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل وقال في الكواكب واختار هذا اللفظ لان فيه اشارة
الى الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازات
على الكليات والجزئيات قولا وفعلا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين
ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر في السما وعند الطبراني من حديث النواس بن سمعان
مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد
المعجمتين خاضعين طايعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة على صفوان
حجر املس قال علي هو ابن المديني وقال غيره اي غير سفين بن عيينة صفوان بفتح الفاء مصحح
عليه في الفرع كاصله بالسكون في الاول ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة
والذال معجمة ذلك فالاختلاف في فتح فا صفوان وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالغير
بل مشترك بين سفين وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفين
ابن عيينة بهذه الزيادة فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا للذي وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير
ذو العلو والكبريا قال علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو
هو ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفين حدثه عن عمرو بلفظ الحديث
لا بالعنعنة كما في الطريق الاولى قال سفين بن عيينة ايضا قال عمرو اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة
يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال علي اي ابن المديني ايضا قلت لسفين بن عيينة قال سمعت
عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة
بالتحديث والسماع فاستثبته علي بن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفين بن عيينة
ان انسانا روى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
انه قرى فزع بالزاي والعين المهملة في الفرع واصله وقال ابن حجر فرغ بالرا المهملة والغين
المعجمة بوزن القراة المشهورة قال ووقع للاكثر هنا كالقراة المشهورة وقال السياق يدل
للاول قال سفين بن عيينة هكذا قرا عمرو بن دينار فلا ادري سمعه هكذا من عكرمة ام لا
اي قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراته قال سفين بن عيينة وهي قراتنا يريد نفسه
ومن تابعه وظاهره انه اراد قراة الرا والعين المهملتين وحكى عن الحافظ ابي ذر انها الصواب
هنا قلت وهي قراة الحسن والقايم مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناه
السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراة ابن عامر بفتح

صوت سلسلة

الفا

الفا والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي
مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشي ما اذن بكسر المعجمة المخففة فيهما ما استمع
لشي ما استمع للنبي ولابي ذر عن الحموي لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقران واستماع الله مجاز عن تقريب
القاري واجزال ثوابه وقبول قراته وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي ذر
عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان يجهر بالقران قال في المصابيح قال ابن
بناته في كتاب مطلق الفوايد ومجمع الزوايد وجدت في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل اذا جهر صوته
فقط قال وهكذا نقل غريب لم اجده في اكثر كتب اللغة وقال الكرماني ثم البخاري من الاذن القبول
لا الاستماع به بدليل انه ادخل هذا الحديث في هذا الباب كذا قال وسبق الحديث في فضايل القران
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيمة يا ادم فيقول يا ربنا لبيك
وسعديك فينادى بفتح الدال مصححا عليها بالفرع واصله بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك
بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون العين اي مبعوثا اي طايفة شانهم ان يبعثوا اليها فابعثهم
والحديث سبق في تفسير سورة الحج بتمامه من سياقه هنا وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين بن عمير
اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي
ذر عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت
على امراة ما غرت على خديجة رضي الله عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى
ولابي ذر ولقد امره الله ان يبشرها ببيت في الجنة ولابي ذر وللحموي والمستملي من الجنة والحديث مر في المناقب

الكشميهني ح

## باب كلام الرب عز وجل مع جبريل عليه السلام ونداء الله عز وجل الملائكة

عليهم السلام وقال معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة لا معمر بن راشد في قوله تعالى وانك لتلقى
القران اي يلقى عليك مبنيا للمجهول وتلقاه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت اي تاخذه
عنه اي من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقي على محمد
تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى تفعل قال القفال اصل التلقي
هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع الاستقبال للتلقي ثم موضع القبول والاخذ وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق هو ابن منصور
بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني بينه وبين اسحق بن راهويه وانما
جزمت بانه ابن منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى ورايت في حاشية
الفرع واصله ما نصه هو ابن راهويه وفوقه حاشية مردودة والله اعلم قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى اذا احب عبدا
نادى جبريل نصب على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحببه بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة وفتح الموحدة
المشددة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل رفع على الفاعلية في السما في الادب في اهل
السما ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في قلوب اهل الارض

فيحبونه فيحبه الناس علامة محبة الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر الملايكة من كتاب بداء الخلق وباب المقة من الله تعالى من كتاب الادب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي عن ملك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون بينا وبون في الصعود والنزول فيكم ملايكة لرفع اعمالكم بالليل وملايكة لرفع اعمالكم بالنهار وقوله يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون في وقت صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم تعرج الملايكة الذين باتوا فيكم فيسالهم ربهم تعبدًا لهم كما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم زاد ابو ذر بهم من الملايكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب بن حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن مفعول ابن سويد الكوفي انه قال سمعت اباذر جندب ابن جنادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه السلام وفي الرقاق عرض لي جانب الحرة فبشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيا وجواب الشرط قوله دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وان زني بالياء بدل الالف قال جبريل وان سرق وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي يدخل الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستيذان والرقاق قال في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا غموض وكانه من جهة ان جبريل انما يبشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر يتلقاه من ربه تعالى وكان الله تعالى قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك بالله شيا دخل الجنة فبشره بذلك

باب

قول الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم والملايكة يشهدون لك بالنبوة وقال وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد معاني الفروض وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القران ليس بجسم ولا مخلوق وقال مجاهد هو ابن جبر المفسر في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن بين السما السابعة والارض السابعة ولابي ذر عن الكشميهني من بين السما وهذا وصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعدها مهملة عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان يريد البرا بن عازب اذا اويت بالقصر الى فراشك اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تنام على شقك الايمن اللهم اني اسلمت نفسي اي ذاتي اليك ووجهت وجهي اي قصدي اليك وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامرها مفوض اليك والجات ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسنده اليه رغبة في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك اي لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك امنت صدقت بكتابك القران الذي انزلت اي انزلته على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقران يتضمن الايمان بجميع كتب الله وبنبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول اي انزلته فانك ان مت في ليلتك مت على الفطرة الاسلامية او الدين القويم ملة ابرهيم وان اصبحت اصبت اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اي اجرا عظيما والتنكير للتعظيم ولابي ذر عن الكشميهني خيرا بالخا المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل اجرا والحديث سبق

ولابي ذر منه

اخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد البلخي قال حدثنا سفين بن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجتماع قبايل العرب على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا منزل الكتاب القران يا سريع زمان الحساب او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب وزلزلهم ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزل بهم فلا يثبتون عند اللقا بل تطيش عقولهم زاد الحميدي عبد الله بن الزبير فقال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد اسمعيل قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وغرضه بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد وبالسماع في رواية ابن ابي اوفى بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعا على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن عن هشيم بضم الها وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا كابيه ابو معاوية السلمي حافظ بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار وفي سورة الاسرا مختف بمكة اي في اول الاسلام وكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران سمع المشركون قراته فسبوا القران ومن انزله جبريل ومن جا به صلاة الله وسلامه عليه وقال الله ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي فقال الله ولا تجهر بصلاتك فيه حذف مضاف اي بقراة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها اي لا تجهر بصلاتك بقراتها سقط لابي ذر والاصيلي ولا تخافت بها ولابي ذر وحده لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون فيسبوا واستشكل بان القياس ان يقال حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه غاية للنهي لا للمنهي ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع الصوت وابتغ اطلب بين ذلك سبيلا وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القران قال الحافظ ابو ذر وفيه تقديم وتاخير تقديره اسمعهم حتى ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث قوله انزلت والايات المصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القران كثيرة والفرق بينهما في وصف القران والملايكة كما قاله الراغب ان التنزيل يختص بالموضع الذي يشير الى انزاله متفرقا مرة بعد اخرى والانزال اعم من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القران نزل دفعة واحدة الى سما الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيا فشيا ومن الثاني قوله تعالى وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويويد التفصيل قوله يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القران وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الى الارض بحسب الوقايع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى

وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل قالوا
ولولا هذا التاويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة وهذا بنا على القول بان نزل المشدد
يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعا ما ذكر والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم حقيقة
التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني فبهذا يندفع الاشكال انتهى من كتاب فتح الباري
وسقط لابي ذر والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الى قوله لا تجهر بصلاتك وسبق الحديث
اخر سورة الاسرا

باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله

قال المفسرون واللفظ للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية وذلك انه
وعدهم ان يعوضهم من مغانم خيبر اذا قفلوا موادعين لا يصيبون منهم شيئا وقال ابن بطال
اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قائمة
به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله
لا يختص بالقران فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه
يلقيه على من يشا من عباده بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم
قال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالى لقول ولابي ذر انه لقول فصل
اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن
حق القران وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به
قاريه وسامعه ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم اي ينسب
الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان يلحقه اذى اذ هو محال عليه
فهو من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب الدهر
الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه بوسا للدهر وتبا للدهر ونحوه وانا الدهر اي خالقه
بيدي الامر الذي ينسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل
انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لاني فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور
ومطابقته لما ترجم به في اثبات اسناد القول الى الله تعالى وهو من الاحاديث القدسية وسبق
في تفسير سورة الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش كذا للجميع
ابو نعيم عن الاعمش الا لابي علي بن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الثوري حدثنا الاعمش
فزاد الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من سائر الرواة عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل
الصوم لي خصه الله تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره وانا اجزي صاحبه به
وقد علم ان الكريم اذا تولى الاعطا بنفسه كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطا بنفسه مضاعفة الجزا
من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصائم شهوته للجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا
والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار او المعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة
وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه
يوم القيمة والخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة رائحة فم الصائم المتغيرة لخلو معدته من الطعام

آدم

الطيب

اطيب عند الله من ريح المسك اي ازكى عند الله منه اذ انه تعالى لا يوصف بالشم نعم هو عالم به
كبقية المدركات المحسوسات الا يعلم من خلق والحديث سبق في الحج بمباحثه ومطا
لما ترجم به في قوله يقول الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين
المهملة ابن راشد عن همام بفتح الهاء والميم ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل حال كونه عريانا
خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه
يجرد الارض فيأكل ما عليها فجعل ايوب يحتثي بفتح اوله وسكون الحا المهملة بعدها
مثلثة ياخذ بيده ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب كلمه كموسى او بواسطة
الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة وبعد التحتية الساكنة فوقية ولابي ذر عن
الكشميهني اغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من
جراد الذهب قال بلى يا رب اغنيتني ولكن لا غنى لي عن بركتك عن خيرك وغنى بكسر
الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق الحديث في باب من اغتسل
عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله
الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والرا المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتنزل بتحتية ففوقية وتشديد
الزاي من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى
السما الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاوله ابن حزم بانه فعل
يفعله الله في سما الدنيا كالفتح لقبول الدعا وان تلك الساعة من مظان الاجابة
وهذا معهود في اللغة تقول تنزل فلان لي عن حقه بمعنى وهبه لي لكن في حديث
ابي هريرة عند النسائي وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث
وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له وهو من رواية
محمد بن اسحاق واختلف فيه وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر
صعد الى العرش من رواية ابرهيم الهجري وفيه مقال وفي احاديث اخر تحصلها
ذكر الصعود بعد النزول كما اول النزول فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق بجلاله والتسليم اسلم
والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب بالنصب على جواب
الاستفهام وليست السين للطلب بل استجيب بمعنى اجيب له من يسالني
فاعطيه سؤله من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر له ذنوبه وسبق الحديث
مع مباحثه بالتهجد من اواخر الصلاة وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي
مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيامة وبهذا الاسناد المذكور وهو
حدثنا ابو اليمان الى اخره قال الله عز وجل انفق على عباد الله وانفق بفتح الهمزة وكسرها

مجزوم على الامر أنفق عليك بضم الهمزة مجزوم جوابا اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة
ويحكى مما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية انه تصدق برغيفين محتاجا اليهما فبعث بعض
اصحابه سفرة فيها أدم وثمانية عشر رغيفا فقال لحاملها اين الرغيفين الاخران قال كنت
محتاجا فاخذتهما في الطريق منها فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين قال من قوله تعالى من
جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ذكر في الديات
وقوله أنفق أنفق عليك طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه نسبة
القول الى الله تعالى في قوله أنفق وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب
بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال حدثنا ابن فضيل بضم
الفاء وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة
بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه فقال هذه خديجة اتتك
ولابي ذر عن المستملي تاتيك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها
من طريق قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت باناء فيه طعام اوانا فيه شراب بالشك ولابي
اوشراب ولابي ذر اوانا اوشراب شك هل قال فيه طعام اوقال انا فقط لم يذكر ما فيه
ويجوز الرفع والجر في قوله اوشراب فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الفاء واخرى ساكنة
بعد الراء من ربها السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة كما في المعجم
الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخاء المعجمة والموحدة مفتوحات لا صياح
فيه ولا نصب ولا تعب خرج وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم لما دعا الناس الى الاسلام
اجابت من غير منازعة ولا تعب بل ازالت عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة
فناسب ان يكون بيتها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها قاله السهيلي وسبق الحديث
في الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي نزيل البصرة
قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا
معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين
والاضافة للتشريف اي هيات لهم في الجنة ما لا عين رات اي ما رات العيون
كلهن ولا عين واحدة فالعين في سياق النفي تفيد الاستغراق ومثله قوله ولا
اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة وبه قال حدثنا
محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا
اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومنورهما ولك الحمد
انت قيم السموات والارض الذي تقوم بحفظهما ولك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك الحق الذي لا يدخله خلف وقولك الحق
الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام اي رؤيتك في
الآخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق اي كل منهما موجود والنبيون حق

والساعة

والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك وبك آمنت اي صدقت بك وبما
انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك انبت رجعت وبك خاصمت اي بما اعطيتني من
البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت ومطابقته للترجمة في
قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا
يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم من حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا بما انزل في القرآن وكل من الاربعة
حدثني بالافراد طائفة قطعة من الحديث الذي حدثني به منه عن حديث عائشة رضي الله عنها
قالت بعد ان ذكرت سفرها معه صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك
السابقة في غير موضع وقولها والله يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي ببراءتي ولكن والله ما كنت
اظن ان الله تبارك وتعالى ينزل بضم الياء من انزل في براءتي مما نسبه الي اهل الافك وحيا
يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء بامر يتلى ولكن
كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله تعالى
ان الذين جاءوا بالافك العشر الآيات في براءتي ومطابقته للترجمة في قوله من ان يتكلم الله في بامر
يتلى وسبق الحديث غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن
المدني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة
فلا تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان تركها من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها
له حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة اي لا نقص
فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع مائة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الى سبع مائة ضعف زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص
والغرض من الحديث قوله يقول الله وسبق عنه في باب من هم بحسنة من حديث ابن عباس
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
وسقط ابن بلال لابي ذر عن معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة
والذي في اليونينية فتحها بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة
المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه وقضاه قامت الرحم حقيقة بان تجسمت زاد في تفسير
القتال فقامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة اذ من عادة المستجير ان ياخذ
بذيل المستجار به او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى
لها مه بفتح الميم وسكون الهاء اي اكففي قالت بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث
عبد الله بن عمرو عند احمد انها تتكلم بلسان طلق ذلق وللاصيلي فقالت هذا مقام
العائذ اي قيامي هذا مقام المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا ولابي ذر عن الكشميهني

واذا اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها

قال الا بالتخفيف ترضين ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه واقطع من قطعك فلا اتعطف عليه
قالت بلى رضيت يا رب قال فذلك لك بكسر الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم وفي الادب قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم والحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم
وكسر الطاء اي حصل المطر بدعايه صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام قال الله عز
وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا بنوء كذا ومؤمن بي وهو من قال مطرنا بفضل
الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الآخر السابق في الاستسقا ومطابقته هنا ظاهرة
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله عز وجل اذا احب عبدي لقاي اي الموت وقال ابن الاثير المراد باللقا المصير الى
الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها
احب لقا الله ومن آثرها وركن اليها كره لقا الله احببت لقاه اي ارادة الخير له والانعام عليه
واذا كره عبدي لقاي كرهت لقاه وفيه ان محبة لقا الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت
لانها ممكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار
فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث في باب من احب لقا الله من كتاب
الرقاق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا ولابي ذر لانا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا
فله او شرا فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل كان نباشا في
بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله او لبنيه فاذا ولابي ذر اذا مات كان مقتضى السياق
ان يقول اذا مت لكن على طريق الالتفات فحرقوه واذروه بالذال المعجمة نصفه في
البر ونصفه في البحر فوالله لان قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق عليه وليس شكا في
القدرة على احيايه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين زاد في بني اسرائيل فلما
مات فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع بالفا ولابي ذر عن الحموي ليجمع ما فيه
وامر البر فجمع ما فيه وزاد ايضا فاذا هو قايم بين يدي الله تعالى ثم قال تعالى له
لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم جملة حالية او معترضة فغفر له
وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر
السرماري بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الرا الاولى نسبة الى سرمارة قرية من
قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الكلابي
البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها قال حدثنا همام
عن ابن يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال

سمعت

تحت

ى

سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو انصاري
صحابي وقيل لعبد الرحمن روية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان عبدا اصاب ذنبا بالشك فقال يا رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر لي
ذنبي فقال ولابي ذر فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي
علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ
بها غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شا الله من الزمان ثم اصاب ذنبا آخر وفي رواية
حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال يا رب اذنبت او قال اصبت ذنبا
آخر فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ به ويعاقب فاعله عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما شا الله من الزمان ثم اذنب ذنبا
آخر وربما قال اصاب ذنبا قال قال يا رب اصبت او قال اذنبت ذنبا آخر فاغفره لي
كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها في هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة
عن اسحاق عن شك بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال اذنب
عبدي ذنبا ولم يشك وكذا في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر كغيره فليعمل ما شا
اذا كان هذا دابه يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لا انه يذنب الذنب ثم يعود اليه
فان هذه توبة الكذابين ويدل له قوله اصاب ذنبا آخر كذا قرره المنذري وقال ابو العباس
في المفهم التجدد يدل على عظم فايدة الاستغفار وهو الذي ثبت معناه في القلب مقارنا
للسان لتنحل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم ويشهد له حديث خياركم كل مفتن
تواب اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الى التوبة لا من قال
استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج
الى استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التايب من الذنب كمن لا
ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزي بربه لكن الراجح ان قوله
والمستغفر الى آخره موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في
مشية الله ان شا عذبه وان شا غفر له مغلبا الحسنة التي جا بها وهي اعتقاد
ان له ربا خالقا يعذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى
من جا بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره
ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر
والتايب ولا دليل في الحديث على انه تاب مما سال الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع
عن الذنب والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم
منه ذلك وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فانه يستلزم
الاقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما ناشيان عن الندم لا اصلان معه ومن
ثم جا الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود اخرجه
ابن ماجه وصححه الحاكم واخرجه ابن حبان من حديث انس وصححه وقال السبكي
في الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة باللسان او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع
لانه خير من السكوت ولانه يعتاد قول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه

ان ع

وربما قال اذنب ذنبا صح ع

هذا م

ع

لكن لا يمحان الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود
التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ
لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد
التوبة لا محالة ثم قال وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا ربكم
انه كان غفارا والمشهور انه لا يشترط انتهى ملخصا من فتح الباري وسقط للاصيلي فقال أعلم عبدي
ان له ربا الثالثة الخ الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله تعالى أعلم عبدي
واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود البصري
قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن سلف في جملتهم او فيمن كان قبلكم اي في بني اسرائيل
والشك من الراوي وللاصيلي قبلهم بالهاء بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة يعني يعني
الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق في بني اسرائيل رغسه الله وهو بمعنى اعطاه الله مالا وولدا فلما
حضرت الوفاة ولابي ذر فلما حضره الوفاة اي حضرته الوفاة قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب
قال ابو البقا هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع وهو
الذي صحح عليه وخير اب قال ابو البقا الاجود فيه النصب على تقدير كنت خير اب فيوافق ما هو
جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير انت خير اب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة
وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في اللغة او قال لم يبتئز
بالزاي المعجمة بدل الراء المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراء
والزاي وفي بعضها يأتبر اي لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد
ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان يقدر
الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم فانظروا اذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى صرت فحما
فاسحقوني او قال فاسهكوني بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي فاذا كانت
في يوم ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وبمعجمة يقال ذرا الريح الشيء واذرته اطارته واذهبته
فقال نبي الله فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا لصدقه وان كان محقق
الصدق صادقا قاطعا ففعلوا ما قال لهم واخذ عليهم مواثيقهم اي بعد موته من الاحراق والسحق
ثم اذروه في يوم عاصف ريحه فقال الله عز وجل كن فاذا هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه
فاسرع من طرفة العين قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت قال مخافتك
او فرق له للاصيلي او فرقا منك بفتح الفا والرا والشك من الراوي ومعناهما واحد ومخافتك
ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا محذوف اي الحامل لي مخافتك او فرق منك
فان قلت هلا جعلته فاعلا بفعل مقدر اي حملني على ذلك مخافتك او فرق منك قلت
لوجهين احدهما انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدا
والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدا عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون
حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل الوجه الثاني ان التشاكل بين جملتي السؤال
والجواب مطلوب ولا خفاء بان قوله ما حملك على ان فعلت جملة اسمية فليكن جوابها
كذلك لمكان المناسبة وذلك على هذا ان تجعل مخافتك والخبر محذوف اي حاملي انتهى ولابي ذر

في الفرع و

او فرقا

او فرقا بالنصب بالنصب قال فتلافاه بالفا أن بفتح الهمزة اي بان رحمه عندها قال في الكواكب مفهومه
عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز
حذفها قال البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه الا برحمته ويؤيده هنا قوله وقال مرة اخرى
فما تلافاه غيرها قال سليمان التيمي فحدثت به هذا الحديث ابا عثمان عبد الرحمن النهدي
فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي الصحابي كما رويته غير انه زاد فيه في البحر
اي ذروه في يوم عاصف في البحر او كما حدث وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال في روايته لم يبتير بالرا المهملة وقال خليفة بن
خياط شيخ المؤلف حدثنا معتمر المذكور وقال لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة بن دعامة
لم يدخر خرجه الاسمعيلي قال في المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما غفر
له من اجل توبته التي تابها لان قبول التوبة واجب عقلا والاشعري قطع بها سمعا
وغيره جوز القبول كسائر الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله
تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل والاحسان لنا وجوه الاول الوجوب على
الباري لا يتقرر ومعناه الا اذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول
على الله تعالى لكان بحيث لو لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لان من كان كذلك فانه يكون
مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله محال الثاني
ان الذم انما يمنع من الفعل من كان يتاذى بسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه
نقصان حال اما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل
تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى تمدح بقبول التوبة في قوله الم
يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان اداء الواجب
لا يقتضي المدح والثنا والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به
على الله تعالى اجماعا ولهذه نازلة هذه الاية واما المعاصي فيقبل ان الله تعالى يقبل
التوبة منها من طائفة من الامة واختلف فيها هل تقبل توبة الجميع واما اذا عين انسان
تائب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا فرضنا تائبا غير معين صحيح
التوبة فقيل يقطع الله بقبول توبته وعليه طائفة منها الفقها والمحدثون بانه تعالى
اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب ابو المعالي وغيره الى
ان ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق بين التوبة من
الكفر والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى والحديث
سبق في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق **باب كلام الرب** عز وجل
**يوم القيمة مع الانبيا وغيرهم** وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف بن موسى بن
راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد بن عبد الله اليربوعي روى عنه المصنف
بغير واسطة في الوضوء وغيره وبه قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة
القاري راوي عاصم احد القراء عن حميد بضم الحا وفتح الميم الطويل انه قال سمعت انسا رضي
الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت بضم المعجمة
وكسر الفا المشددة من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قاله في الكواكب
ولابي ذر عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة والفا مع التخفيف فقلت يا رب ادخل الجنة

بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة من الادخال من كان في قلبه خردلة من ايمان وهو الرواية الاتية بعد
هذه ان الله تعالى هو الذي يقول لنبيه ذلك وهو المعروف في ساير الاخبار فيدخلون الجنة ثم
اقول بالهمزة يارب ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شي من ايمان وهو التصديق الذي لا بد منه
فقال انس كاني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلل عنه قوله ادنى شي
ويشير الى راس اصابعه بالقلة وقال في الفتح كانه يضم اصابعه ويشير بها وقال الداودي
قوله ثم اقول خلاف ساير الروايات كان فيها ان الله امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه
نظر والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول بالهمزة والذي اظن ان البخاري اشار الى ما في بعض طرقه
كعادته ففي مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو اخره
سين مهملة عن ابي بكر بن عياش اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة ولك من في
قلبه خردلة ولك من في قلبه شي فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ويمكن التوفيق
بينهما بانه صلى الله عليه وسلم يسال ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع في احدى الروايتين
ذكر السوال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون
الراء الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام اي ابو اسمعيل قال حدثنا معبد بن
هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر
الزاي قال اجتمعنا ناس بالرفع بيان لضمير اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف اي اجتمعنا نحن ناس
من اهل البصرة اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا الى انس بن مالك رضي الله عنه
وذهب معنا بثابت اليه الى انس فساله ولابي ذر والاصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة
بضم الموحدة وتخفيف النون امة سعد بن لوي كانت حضنته او زوجته ونسب اليها او
لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم
ليساله ولابي ذر عن الكشميهني فساله اي ثابت لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره
بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني
فوافقناه يصلي الضحى فاستاذناه في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا
لثابت لا تساله عن شي اول من حديث الشفاعة قال الكرماني اي سبق وفيه اشعار بانه
افعل لا فوعل وفيه اختلاف بين علما التصريف فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هولاء
اخوانك معبد واصحابه من اهل البصرة جاوك وسقط الكاف من جاوك لابي ذر والاصيلي
يسالونك عن حديث الشفاعة فقال انس رضي الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم
قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض اي اضطربوا من هول ذلك اليوم
يقال ماج البحر اذا اضطربت امواجه فياتون ادم عليه السلام فيقولون اشفع لنا
الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط لنا لابي ذر فيقول لست لها اي لست اهلا لهذه
المرتبة ولكن عليكم بابرهيم فانه خليل الرحمن فياتون ابرهيم عليه السلام وفي الاحاديث
السابقة فيقول ادم عليكم بنوح ولم يذكرها هنا نوحا فيقول ابرهيم لست لها ولكن
عليكم بموسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني فانه كلم الله بلفظ الماضي فياتون موسى
فانه صح عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى عليه
السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فياتوني ولابي ذر فياتونني
فاقول انا لها اي للشفاعة فاستاذن على ربي فيوذن لي اي في الشفاعة الموعود بها

في الفصل

في فصل القضاء فيه حذف وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يارب عجل على الخلق الحساب انتهى ثم
تذهب كل امة مع من كانت تعبد ويوتى بجهنم والموازين والصراط وتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هاهنا
ابتدا بيان الشفاعة الاخرى الخاصة بامته فقال ويلهمني بالواو ولابي ذر فيلهمني الله محامد ولابي ذر
والوقت المحامد احمده بها لا تحضرني الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال ولابي ذر والكشميهني
فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه سولك ولابي ذر والاصيلي تعطه بها السكت واشفع
تشفع فاقول يارب امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام وشدة
الاهتمام فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في قلبه
مثقال شعيرة من ايمان فانطلق ولابي ذر فاخرجه مجزوم على الامر فانطلق فافعل ما امرت به من الاخراج
ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقال ولابي ذر عن الكشميهني
فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المشددة او خردلة من ايمان
فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقول وللاصيلي
فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين وللكشميهني ادنى مرة ثالثة فالثلاثة
التكرار للتاكيد مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فهي ثلاث تاكيدات لفظية
فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق ويحتمل ان
يكون التكرار للتوزيع على الحبة والخردلة اي اقل حبة من اقل خردلة من الايمان ويستفاد منه
صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه ولابي ذر من النار من النار بالتكرير ثلاثا
لقوله ادنى ادنى ادنى فانطلق فافعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا
لو مررنا بالحسن البصري وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري خوفا
من الحجاج بن يوسف الثقفي بما وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي فحدثناه وللكشميهني فحدثنا
بما حدثنا بفتح المثلثة انس بن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا له يا ابا سعيد
وهي كنية الحسن جئناك من عند اخيك في الدين انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة
في الشفاعة فقال هيه بكسر الهاءين من غير تنوين وقد ينون كلمة استزادة اي زيدوا من الحديث
فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا به انس فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي
زيدوا فقلنا لم يزد وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس على هذا فقال لقد حدثني بالافراد وهو جميع اي
وهو مجتمع اي حين كان شابا مستجمع العقل وهو اشارة الى انه كان لم يدخل في الكبر الذي
هو مظنة تفرق الذهن وحدوث الاختلاط الحفظ منذ بالنون عشرين سنة فلا ادري انسي
ام كره ان تتكلوا على الشفاعة فتتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا
بسكون المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احدثكم
حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك ثم ولابي ذر
والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه
بها السكت واشفع تشفع فاقول يارب ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول عز وجل
وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله قال ليس
ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي ليس هذا لك

بفتح العين

من النار

حين يدي

[illegible]

وانما فعل ذلك تعظيما لاسمه واجلالا لتوحيده وفي الحديث الاشعار بالانتقال من التصديق القلبي
الى اعتبار المقال من قوله صلى الله عليه وسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه اذا اعتبر
تصديق القلب واللسان ثم كان ايمانا فادرجه الترقي من الادنى الى الاعلى وان لم يعتبر التصديق القلبي المجرد
اللفظ فيدخل المنافق ثم موضع اشكال على ما لا يخفى واجيب بانه يحمل هذا على من اوجد هذا
اللفظ واهمل العمل بمقتضاه ولم يخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا مناف له فيخرج المنافق لوجود
التصميم منه على الكفر بدليل في اخر الحديث كما في الرواية الاخرى فاقول يا رب ما بقي في النار الا من
حبسه القران اي وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بان ما يختص بالله تعالى هو التصديق
المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين او العمل
انتهى قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد
الناس بشفاعتي يوم القيمة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة
اذا قلنا ان المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان معها
فلا خلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء بها والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي
في التفسير وبه قال حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم به الحاكم
والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقي وجزم به ابو احمد بن عدي وطف في اطرافه قال
الحافظ ابن حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف في رجال
البخاري ولا في رجال الكتب الستة احدا اسمه محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن موسى الكوفي عن اسرائيل بن موسى بن ابي اسحق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا
من النار رجل يخرج حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول
وفي الرقاق فياتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول
تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك بالفاء وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي كل ذلك يعيد العبد
عليه تعالى الجنة ملاى فيقول عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر مرار وللكشميهني مرات والحديث سبق
في فضل الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا علي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي
حافظ مرو قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران عن خيثمة
بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة بن عبد الرحمن جعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد وللاصيلي من احد الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر
ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا
النار تلقاء وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فاتقوا
النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة
او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة قال الاعمش سليمان بالسند السابق
وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي مثل السابق
وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين او بكلمة طيبة يرد بها السائل ويطيب
قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوايل الزكاة وكذا في الرقاق

وبه قال

وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو ابن
عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابرهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال جاء حبر من اليهود فقال وللاصيلي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم
القيمة جعل الله عز وجل السموات السبع على اصبع والارضين السبع على اصبع والماء والثرى بالمثلثة
على اصبع والخلايق على اصبع ثم يهزهن اي يحركهن اشارة الى حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكها ولا تحريكها
ثم يقول انا الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت ظهرت نواجذه
بالذال المعجمة انيابه التي تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال النبي صلى الله
عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابهات كما سبق
فيتناول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل على ما جرت عادة الكلام بين الناس في عرف تخاطبهم فيكون
المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيئا في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل
عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق اذا اضيف الى القوي انه
ياتي عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر ان هذا كان من تخبيط اليهود وتحريفهم وان ضحكه صلى
الله عليه وسلم انما كان على معنى التعجب والنكير له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح ومطابقة
الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وسبق في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال
حدثنا مسدد اي ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن صفوان
ابن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم سال ابن عمر
رضي الله عنهما فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى التي تقع بين الله
وبين عبده يوم القيمة قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه
اي يقرب منه تعالى قرب رحمة حتى يضع الله كنفه عليه بفتح الكاف والنون اي حفظه ويستره عن اهل
الموقف فضلا منه حيث يذكر له معاصيه سرا فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم يا رب
ويقول له عملت وللاصيلي اعملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره بذنوبه ليعرف منته عليه في ستره في
الدنيا وعفوه في الاخرى ثم يقول تعالى اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين
من كتاب المظالم وقال ادم بن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة بن دعامة
حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله
حدثنا صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبياء الا في حديث انس واذا ثبت كلامه
مع غير الانبياء فوقوعه معهم اولى والله الموفق

باب قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليما

الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز قال الفراء العرب
تسمي ما يوصل الى الانسان كلاما باي طريق وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا حقق بالمصدر لم يكن الا
حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يدل على بطلان قول من يقول
خلق الله لنفسه كلاما في شجرة فسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما قال النحاس
واجمع النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر امتلا
الحوض وقال قطني ان يقول وقال قولا ولذا لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما على الحقيقة
قال في المصابيح بعد ان ذكر بنحو ما ذكرته واعترض هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله
تعالى واكيد كيدا وقول الشاعر • بكى الخز من روح وانكر جلده • وعجت عجيجا من جذام المطارف •

وان ذلك كله مجاز مع وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يرفع المجاز في الامر الغا
يريد الغالب قال وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه عن
شيخنا علاء الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان
تستعمل بكل من المعنيين وتريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى المجازي فقط فان
كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان الثاني كان التاكيد رافعا له فمثال الاول قولك ضربت زيدا
ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان عجيج المطارق لا يقال الا مجازا انتهى واختلف في سماع
كلام الله فقال الاشعري كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قارئ وقال
الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به نعم
في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي اي وتكليمي اياك ووقع
في رواية ابي ذر باب ما جاء في وكلم الله وقال في فتح الباري في رواية ابي يزيد المروزي باب
ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني بالافراد حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي ولابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج ادم وموسى اي تحاجا فقال موسى
انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال انت ولغير ابي ذر والاصيلي قال ادم انت موسى الذي
اصطفاك الله تعالى برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر بضم القاف وكسر الدال المشددة علي
بتشديد اليا قبل ان اخلق بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلب عليه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن هو
مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس معنى قوله اتلومني على امر قد قدر
علي انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بان ذلك كائن لا محالة
لعلمه السابق فهل يمكن ان يصدر عني خلاف علم الله فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب
الذي هو السبب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون
سر الله من وراء الاستار قاله التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه
وسبق في القدر وبه قال حدثنا مسلم بن ابرهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي ذر والوقت والاصيلي
قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بضم اليا من يجمع والمومنون نائب الفاعل يوم القيمة
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا لما بهم من الكرب فياتون آدم عليه السلام
فيقولون انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته وخصه بالذكر اكراما وتشريفا له او انه خلق
ابداع من غير واسطة رحم واسجد لك الملائكة بان امرهم ان يخضعوا لك والجمهور على ان المامور وضع
الوجه على الارض وكان تحية له اذ لو كان لله لما امتنع عنه ابليس وكان سجود التحية جائزا فيما مضى ثم
نسخ بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله وعلمك
اسما كل شي اي اسما المسميات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسما اذ الاسم يدل على
المسمى فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم بضم التا اي
لست في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته التي اصاب اي التي اصابها وهي
اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعلاما بانه لم يكن له وهذا الحديث ذكره هنا مختصرا ولم
يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابرهيم شيخه هنا



بتمامه وفيه ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة الحديث وسيأتي ايضا في كتاب التوحيد في باب قول
الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي
نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها را المدني التابعي انه قال سمعت ابن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة
انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه بفتح الهمزة جا باسقاط الضمير ثلاثة نفر كذا في
الفرع كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال والاول اولى والنفر الثلاثة لم اقف
على اسمائهم صريحا لكنهم من الملائكة لكن في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل
قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو محمد وقد روي انه كان نائما معه حينئذ
عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم ولابي ذر
عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السما فكانت تلك الليلة
اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت للمحذوف وكذا خبر كان
فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على ان المجيء
الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان
تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن
حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبتهم رواية شريك الى الغلط لان المجمع
عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسرا فكيف يكون قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع
الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في شان الصلاة ومنهم من اجراه
على ظاهره ملتزما ان الاسرا كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقلته عنه في كتابي
المواهب اللدنية واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا انه قد وافقه كثير بن خنيس بالخا
المعجمة ونون مصغرا عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه
وكان مجيء الملائكة له صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا
تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم الثابت في الروايات انه كان في اليقظة فان قلنا بالتعدد فلا
اشكال والا فيجمع هذا مع قوله اخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان في طرفي
القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما فيها كلها فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى
احتملوه فوضعوه عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى
لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر ومن هنا تنحر الابل حتى فرغ من
صدره وجوفه فغسله من ما زمزم بيده جبريل حتى انقى جوفه ليتهيأ للترقي الى الملا
الاعلا ويثبت في المقام الاسنى ويتقوى لاستجلا الاسما الحسنى وكذا وقع شق صدره الشريف
في صغره عند حليمة وعند النبوة ولكل حكمة بل ذكر الشق مرة اخرى نبهت عليها مع غيرها في
المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتي عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب وكان ذا قبل تحريم
استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية وهو اناء يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون
غير الطست وانه كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من
الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور

واما ايمانا فعلى التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور
الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمعمول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة
عطف عليه ويحتمل ان يكون احد الاثنين اعني الطست والتور فيه ما زمزم والاخر المحشو بالايمان
وان يكون التور ظرف الماء وغيره والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في
الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببهما مجازا فحشي به
بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة صدري ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر الشين صدري ولغاديده برفعهما ونشر اللغاديد
بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به الى السماء الدنيا
بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك
قال معي محمد صلى الله عليه وسلم قال قالوا وقد بعث اليه للاسراء وصعود السموات وليس المراد
الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليه الى هذه المدة ولان امر نبوته
كان مشهورا في الملكوت الاعلى وهذا هو الصحيح قال جبريل نعم قالوا مرحبا واهلا فيستبشر
به اهل السماء وسقطت الفاء من يستبشر للاصيلي ولابي ذر ولابي الاصيلي الدنيا لا يعلم اهل السماء
بما وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان
من شاء كجبريل عليه السلام فوجد في السماء الدنيا آدم عليه السلام فقال له جبريل هذا
ابوك فسلم وللاصيلي ابوك آدم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم السلام فقال مرحبا
واهلا بابني نعم الابن انت فاذا هو في السماء الدنيا بنهرين بفتح الهاء يطردان يجريان بشد بعد
الطاء المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم جبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذان
النيل والفرات عنصرهما بفتح العين والصاد المهملتين اي اصلهما ثم مضى به في السماء
اي الدنيا فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده اي في النهر وللاصيلي بيده
فاذا هو مسك ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة قال ما هذا
يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبا لك بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموزا اي ادخر
لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني خباك بفتح الخاء المهملة والموحدة وبعد الالف كاف
به ربك هذا مما استشكل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السابعة
ويحتمل ان يكون هنا حذف تقديره ثم مضى به في السماء الدنيا الى السابعة فاذا هو بنهر ثم عرج
الى السماء ولابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ما قالت
له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث
اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت
الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السماء
الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السماء السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به
جبريل الى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت بفتح الهمزة
والعين ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي
قد سماهم منهم ادريس وهارون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابرهيم في السماء
السادسة وموسى في السابعة بتفضل كلام الله عز وجل اي بسبب ان له فضل كلام الله اياه

ح
في الثانية

وهذا

وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفاء علي
بتشديد الياء احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان ترفع علي احدا ثم علا به جبريل فوق ذلك
بما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى اليها ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى
الله عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان اظهارا لعظيم
منزلته وحظوته عند ربه تعالى ولابي ذر ودنا للجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكى الماوردي
عن ابن عباس هو الرب دنا من محمد فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان بينه قاب قوسين قدر قوسين
ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة وهي ما عطف من طرفيها
ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف
المحل وايضاح المعرفة وبالنسبة الى الله اجابته ورفع درجته او ادنى اي اقرب فاوحى الله زاد ابو
الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى ولغير الكشميهني ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت فيما يوحي
خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى بلغ موسى عليه السلام
فاحتبسه موسى فقال له يا محمد ما ذا عهد اليك ربك اي ما ذا امرك او اوصاك قال عهد الي
ان اصلي خمسين صلاة كل يوم وليلة وامرتها امتي قال له موسى ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع
الى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن امتك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه
يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فاشار اليه جبريل ان نعم بفتح الهمزة
وتخفيف النون مفسرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وهما بمعنى
ان شئت فعلا به جبريل الى الجبار تعالى فقال عليه الصلاة والسلام وهو مكانه اي في مقامه
الاول الذي قام فيه قبل هبوطه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا المامور به
من الخمسين صلاة فوضع تعالى عنه عشر صلوات من الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم
يزل يردده موسى الى ربه تعالى حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال
يا محمد والله لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل قومي على ادنى على اقل من هذه الصلوات الخمس
فضعفوا فتركوها وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فرض على بني
اسرائيل صلاتان فما قاموا بها فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا والاجساد
بالجيم والاجساد بالدال سواء والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان لان
البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع
الى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك يلتفت بفتحة فاء ساكنة وللاصيلي
وابي ذر عن الحموي والمستملي يتلفت بفوقية بعد التحتية وتشديد الفاء النبي صلى الله عليه
وسلم الى جبريل يشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند المرة الخامسة فقال يا رب
ان امتي ضعفاء اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال
لبيك رب وسعديك قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت ولابي ذر كما فرضته عليك اي
وعلى امتك في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي خمسون في ام
الكتاب وهي خمس عليك اي وعلى امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت
فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت راجعت
بني اسرائيل على ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله راودت تتعلق بقد والقسم بينهما مقحم لارادة
التاكيد ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد والله

استحييت من ربي مما اختلفنا اليه بهمزة وصل وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية ولابي ذر عن
الحموي والمستملي مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل فاهبط بسم الله
وليس القائل اهبط موسى وان كان هو ظاهر السياق قال فاستيقظ صلى الله عليه وسلم
وهو في مسجد الحرام بغير الف ولام في الاول اي استيقظ من نومة نامها بعد الاسرا وانه افاق
مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملا الاعلى فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو قائم
تنبيه قال الخطابي هذه القصة كلها انما هي حكاية يحكيها انس من تلقا نفسه لم يعزها الى
النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى قوله فحاصل النقل لها من جهة الراوي
اما من انس واما من شريك فانه كثير التفرد بمناكير الالفاظ التي لا يتابعه عليها ساير الرواة
انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فصرح بان ما نفاه من ان انسا لم يسند هذه القصة الى النبي
صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فادنى امره ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن
النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا
يقال بالراي فله حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير لم يحمل حديث احد روى مثل ذلك على الرفع
اصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود وقال ابو الفضل ابن طاهر
تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الافة منه شي لم يسبق اليه فان شريكا
قبله ايمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وادخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا
به قال وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل
ان يوحى اليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا
سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث
جماعة من ايمة المسلمين وقال الحافظ ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين
عشرة اشيا بل تزيد على ذلك وهي امكنة الانبيا في السموات وقد اوضح بانه لم يضبط منازلهم
وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما في اول الصلاة وكون المعراج قبل البعثة وسبق الجواب
عنه وكونه مناما وسبق ما فيه ومحل سدرة المنتهى وانها فوق السابعة بما لا يعلمه الا الله
والمشهور في الحديث انه جبريل والتصريح وتصريحه بامتناعه صلى الله عليه وسلم من
الرجوع الى سؤال ربه التخفيف كما عند الخامسة فخالف ثابتا عن انس انه وضع عنه في كل مرة
خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقوله فعلا به الى الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق
ما فيه ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع بعد
ان انتهى التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادة ذكر التور في الطست وسبق ما فيه انتهى ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه ثم

باب كلام الرب تعالى مع اهل الجنة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن
زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة
وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك حذفه رعاية للادب
فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول جل جلاله
الا بالتخفيف اعطيكم بضم الهمزة افضل من ذلك الذي اعطيتكم من نعيم الجنة فيقولون

يا رب

انها في السابعة او السادسة ومخالفته في النهرين النيل والفرات وان عنصرهما في السابعة والمشهور انهما في السما الدنيا وشق الصدر عند الاسرا وذكر نهر الكوثر في السما الدنيا والمشهور انه في الجنة والله اعلم والمشهور

يا رب واي شي افضل من ذلك فيقول جل وعز احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ومفهومه
ان الله لا يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها سوا كانت دنيوية او اخروية وكيف
لا والعمل المتناهي لا يقتضي الاجزا متناهيا وفي الجملة لا يجب على الله شي اصلا قاله الكرماني وهو ماخوذ
من كلام ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل من اللقا واجيب بانه لم يقل افضل كل بل افضل
الاعطا اذ اللقا مستلزم الرضى فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال
في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقا وحينيذ فلا اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه
في الرقاق في باب صفة الجنة وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى العوقي
قال حدثنا فليح بضم الفا مصغر ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطا بن يسار بالسين المهملة
المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث اصحابه وعنده رجل من اهل
البادية لم يسم ان رجلا من اهل الجنة استاذن بصيغة الماضي ولابي ذر يستاذن ربه في الزرع فقال
اولست وللكشميهني فقال له اولست فيما شيت من المشتهيات قال بلى يا رب ولكني ولابي ذر
عن الحموي والمستملي ولكن احب الزرع فاذن له فاسرع وبذر بالذال المعجمة فتبادر ولابي ذر عن الكشميهني فبادر
الطرف بفتح الطا منصوب مفعول لقوله نباته واستواوه واستحصاده وتكويره جمعه في البيدر امثال الجبال
يعني نبت واستوى الحب قبل طرفة العين فيقول الله تعالى دونك خذه يا ابن ادم فانه لا يشبعك شي اي لما
طبع عليه لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شا الله وقوله لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة
بعدها موحدة مكسورة واستشكل هذا مع قوله تعالى ان لك الا تجوع فيها ولا تعرى واجيب بان نفي
الشبع اعم من الجوع لثبوت الواسطة وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا للنعمة واختلف
في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها شبع لمنع طول الاكل المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله
لا يشبعك شي ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا يسعك
بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الذي زرع في الجنة الا قرشيا
او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل بادية فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب مجرد عقب باب كرا الارض بالذهب

باب ذكر الله تعالى لعباده يكون بالامر لهم والانعام عليهم اذا اطاعوه او بعذابه
اذا عصوه وذكر العباد له تعالى بالدعا والتضرع والرسالة والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ
لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم كقوله تعالى فاذكروني اذكركم الذكر يكون بالقلب والجوارح
فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراة القران وذكر القلب التفكر في الدلايل الدالة على ذاته
وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه العارضة في تلك الدلايل والتفكر في الدلايل عن كيفية
تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل
من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالى واما الذكر
بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الاعمال التي امروا بها وخالية عن الاعمال
التي نهوا عنها فقوله تعالى فاذكروني تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير اذكروني
بطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل فيه وقال ابن عباس فيما ذكره في الشفا ليس من عبد
يذكر الله تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذكره مومن الا ذكره برحمته ولا يذكره كافر الا ذكره بعذابه
وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عند ما يهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه فيكف
توهم ان هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا الله مخلصا من قلبه اعظم

من ذكره بالقلب دون اللسان وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر
انه كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على اية وقع فيها الامر بذكر
الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد علم ان
الذكر ضد النسيان وتقرر في محله ان الضدين اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الاخر بذلك
المحل ولا نزاع ان النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام
على الفور يمكن ان يعارض هذا بمثله فيقال قد علم ان الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان
فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله تعالى واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ قال
لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي مكاني يعني نفسه او قيامي ومكثي بين اظهركم الف سنة
الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد المجازي كقولهم ثقل علي ظله وتذكيري بايات الله لانهم كانوا
اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم يعظونهم ليكون مكانهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت
جواب الشرط وما بعده عطف عليه وهو قوله فاجمعوا امركم وشركاءكم اي مع شركائكم ثم لا يكن امركم
عليكم غمة فسر بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى حينئذ ولا يكن قصدكم الى اهلاكي مستورا
عليكم ولكن مكشوفا مشهورا تجاهروني به ثم اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون •
ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما سالتكم من اجر
فاوجب التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثيبني به في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله
لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط
لابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الخ وقال الى قوله وامرت ان اكون من المسلمين وقوله غمة
فسره بقوله هم وضيق وقال في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم علينا
الهلال يغم فهو مغموم اذا التمس فلم ير وقال طرفة بن العبد • لعمرك ما امري علي بغمة نهاري
وليلي علي بسرمد • وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له وقال مجاهد المفسر •
فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما في انفسكم
وقال غير مجاهد يقال افرق اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا بالسند السابق وان
وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان من المشركين ياتيه صلى الله عليه وسلم
ليستمع ما يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما نزل عليه بتحتية بدل
الهمزة مضمومة مع فتح الزاي او مفتوحة مع كسرها فهو امن حتى ياتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع
منه كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني حين ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه منه حيث
جا يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القران وبلغه اليه وامنه عند السماع
فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي ايضا
النبا العظيم هو القران وقوله صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له يوم القيمة
بالتكلم وللاصيلي وعملا بدل قوله وعمل واستطرد المص بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود
من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور بانه امر بالتلاوة على الامة والتبليغ
اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات الله واحكامه كما ان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كون
الله تعالى ذاكرا او مذكورا بمعنى الامر والدعا ولم يذكر المص في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له
فادمجه النساخ كغيره مما بيضه

باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا

اي اعبدوا ربكم فلا تجعلوا له اندادا لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ند ولا شريك



والند المثل ولا يقال الا للند المخالف المناوي وقال اجل ذكره وتجعلون له اندادا شركا واشباها
ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات لتكون منافع وقوله تعالى والذين لا
يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك من الانبيا عليهم السلام
لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشركت والوحي اليهم جماعة لان المعنى اوحي
اليك لئن اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم المحذوف
والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وامتناع هذا
الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه
على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على من اشرك بل الله فاعبد رد لما
امروه به من عبادة الهتهم وكن من الشاكرين على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن الخ لابي ذر
وقال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري
وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون لان سالتهم وللاصيلي لئن سالتهم ولابي ذر وقال لئن
سالتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي
ليقولون بالتخفيف وزيادة واو فذلك القول ايمانهم وهم يعبدون غيره تعالى من الاصنام
ونحوها وباب ما ذكر في خلق افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم
لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث كل شيء وحده فقدره تقديرا فهياه لما يصلح له بلا خلل
فيه وهو يدل على انه تعالى خالق الاعمال من وجهين احدهما ان قوله كل شيء يتناول جميع الاشيا
ومن جملتها افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشرك فكانه قال ههنا اقوام معترفون
بنفي الشركا والانداد ومع ذلك يقولون بخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم
ولا شبهة فيها لمن لا يقول الله شيء ولا لمن يقول بخلق القران لان الفاعل بجميع صفاته لا يكون
مفعوله وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ما تنزل الملائكة الا بالحق اي
بالرسالة والعذاب وقال في الكواكب ما تنزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهادا
بكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتا المفتوحة والرفع بكون نزولهم بكسبهم ليسال الصادقين
عن صدقهم اي المبلغين المؤدين بكسر اللام والدال المشددة تبين فيها من الرسل اي الانبيا المبلغين
المؤدين الرسالة عن تبليغهم والتعبير بهم انما هو بقرينة السابق عليه وهو قوله تعالى واذ اخذنا
من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابرهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا وهو
لبيان الكسب حيث اسند الصدق اليهم والميثاق ونحوه وانا له لحافظون ولابوي الوقت
وذر لحافظون عندنا هو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد ايضا مما وصله الطبري
والذي جا بالصدق هو القران وصدق به هو المؤمن يقول يوم القيمة هذا الذي اعطيتني
عملت بما فيه وهو ايضا للكسب اذا اضيف التصديق الى المؤمن لا سيما واضاف العمل ايضا الى
نفسه حيث قال عملت والكسب له جهتان واثبتهما بالايات وقد اجمع في كثير من الايات
نحو بيدهم في طغيانهم يعمهون قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب
نسبة الافعال كلها له تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب
ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه
وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة
المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة

للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر ولكن
امر بين امرين اى بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق
بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته
فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن
شرحبيل بضم المعجمة وفتح الرا وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام منصرفا
وغير منصرف الهمدانى ابو ميسرة عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون
وتشديد المهملة مثلا وشريكا ولابى ذر والحموى ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم
قلت ثم اى اى شى من الذنوب اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ثم ان تقتل
ولدك بفتح الهمزة تخاف بالفوقية والمعجمة المفتوحتين ان يطعم معك بفتح التحتية والعين
قلت ثم اى قال ان تزانى بحليلة جارك بالحا المهملة اى بزوجته قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل
يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا وابطال حق الجار مع الخيانة
فهو اقبح والغرض من الحديث هنا الاشارة الى من زعم انه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا
وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما قاله فى فتح البارى واخرج الحديث فى باب
اثم الزنا فى الحدود

## باب

قول الله تعالى وما كنتم تستترون
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم اى انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب
عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان يشهد عليكم جوارحكم لانكم
كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزا اصلا ولكن ظننتم ان الله
لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما كنتم تعملون وهو
الخفيات من اعمالكم وسقط لابى ذر قوله ولا ابصاركم الى اخر الاية وقال بعد قوله سمعكم الاية
وبه قال حدثنا الحميدى عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا منصور
هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر المفسر المكى عن ابى معمر عبد الله بن سخبرة الازدى عن
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال اجتمع عند البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم
القاف ثم الفا وقرشى او قرشيان هما صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفى هو عبد ياليل
ابن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس بن شريق والشك من الراوى وعند
ابن بشكوال القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والثقفيان الاخنس بن شريق والاخر
لم يسم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم باضافة شحم لتاليه وللاصيلى شحوم بلفظ الجمع قليلة
بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرمانى
وغيره بطونهم مبتدا والكثيرة شحم خبره ان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضافة الى الشحم وان كان بطونهم
مجرورا بالاضافة فيكون الذى هو مضاف مرفوعا بالابتدا وكثيرة خبره مقدما وهذا الثانى
هو الذى فى الفرع قالوا وانث الشحم والفقه لاضافتهما الى القلوب والبطون وتانيث يسرى من المضاف
اليه الى المضاف قال فى المصابيح وهذا غلط لان المسئلة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغنا عنه
فلا يجوز غلام هند ذهبت ومن ثم رد ابن مالك فى التوضيح قول ابى الفتح فى توجيه قراة ابى العالية يوم لا تنفع
نفسا ايمانها بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل نفسا

لا تنفع

لا ينفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع الذى ناب عن الايمان فى الفاعلية ويلزم من ذلك تعدى فعل
الضمير المتصل الى الظاهر نحو قولك زيدا ظلم يريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز وانما الوجه فى الحديث ان يكون
اوّد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفهوم لامن اللبس مروة ان البطون لا تشترك فى شحم واحد بل لكل
بطن شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى فقال احدهم للاخرين اترون بفتح الفوقية
وتظنون ان الله يسمع ما نقول قال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر وهو افطن اصحابه
ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع ان اخفينا ووجه الملازمة فى قوله ان كان يسمع ان جميع المسموعات
نسبتها الى الله تعالى على السوا فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
ولا جلودكم الايات قال ابن بطال فيما نقلوه عنه غرض البخارى فى هذا الباب اثبات السمع لله
واثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد لان الذى قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا
قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى باسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر
والذى قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب فى قياسه حيث لم يشبه الله تعالى
بخلقه ونزهه عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بقلة الفقه لان هذا الذى اصاب لم يعتقد حقيقة
ما قال بل شك بقوله ان كان والحديث سبق فى سورة فصلت

## باب

قول الله تعالى كل يوم هو فى شان اى كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد احوالا كما روى مما
سبق معلقا عن ابى الدردا قال كل يوم هو فى شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع
آخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان احدهما اليوم الذى هو مدة الدنيا فشانه
فيه الامر والنهى والاحيا والاماتة والاعطا والمنع والاخر يوم القيامة فشانه فيه الحساب
والجزا واستشكل بانه قد صح ان القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة واجيب بانها شؤن
يبديها لا شؤن يبتديها وقوله تعالى ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث ذكر الله تعالى ذلك
بيانا لكونهم معرضين فى قوله وهم فى غفلة معرضون وذلك ان الله تعالى يحدث لهم الذكر
كل وقت ويظهر لهم الاية بعد الاية والسورة بعد السورة ليتلو عليهم ما فيه الموعظة
لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك الا استسخارا والمعنى يحدث هو ان يحدث الله الامر بعد الامر
او يحدث فى التنزيل فالاحداث بالنسبة للانزال واما المنزل فقديم وتعلق القدرة حادث
ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو القران قديم والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة
فلا تمسك للمعتزلة بهذه الاية على حدوث القران ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ
الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم عن معاصى الله فسمى وعظه ذكرا واضافه اليه تعالى
لانه فاعله فى الحقيقة ومقدر رسوله على اكتسابه وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا
وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شى وهو السميع البصير لعل مراده
المحدث غير المخلوق كما هو راى البلخى واتباعه وقد تقول ان صفات الله تعالى اما سلبية
وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم والارادة والقدرة فانها قديمة لا محالة
واما اضافية كالخلق والرزق وهى حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير فى ذات الله وصفاته
التى هى فى الحقيقة صفات له كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات
حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يحدث من امره ما يشا وان مما احدث ان لا تكلموا فى الصلاة

اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد المؤلف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق على الله بانه محدث
بكسر الدال لكن احداث لا يشبه احداث المخلوقين تعالى الله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا حاتم بن وردان بالحاء المهملة وفتح واو وردان وسكون رائه البصري قال حدثنا ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كيف تسألون اهل الكتاب عن كتبهم
وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل اي اقربها نزولا اليكم واخبارا من الله تعالى وفي اللفظ
الاخر احدث الكتب وهو اليق بالمراد هنا من اقرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ الاذهان تقرؤنه محضا
لم يشب بضم التحتية وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف
تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله
عز وجل نزولا او اخبارا من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالطه غيره وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه
ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا بايديهم زاد ابو ذر الكتب يشير الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون
الكتاب بايديهم الى يكسبون قالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا عوضا يسيرا اولا بفتح الواو ينهاكم
ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم واسند المجيء الى العلم مجازا كاسناد النهي اليه فلا والله ما راينا رجلا منهم
يسالكم عن الذي انزل عليكم والمسئلة اليكم فلم تسألون انتم منهم مع علمكم ان كتابهم محرف والحديث
وسابقه موقوفان

## باب قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وباب

فعل النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الفاء وسكون العين حيث بفتح الحاء وبالمثلثة ولابي ذر حين ينزل بضم اوله
وفتح الزاي عليه الوحي ما ياتي بيانه ان شاء الله تعالى في حديث الباب وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ما ذكرني ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني
وتحركت بي شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه احمد والمؤلف في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما
اي انا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت بي شفتاه اي باسمي لا ان شفته ولسانه متحركان بذاته تعالى
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي عائشة
بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به
بالقرآن لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل القرآني لثقله عليه شدة وكان عليه
الصلاة والسلام يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس احركهما ولابي ذر فانا احركهما
لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فقال سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما
فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به اي بالقرآن لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتأخذه
على عجل خوف ان ينفلت منك ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول قال ابن عباس
مفسرا لقوله جمعه اي جمعه في صدرك بفتح الجيم وسكون الميم ثم تقرؤه فاذا قرأناه بلسان جبريل عليك
فاتبع قرآنه قال ابن عباس اي فاستمع له وانصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر الصاد اي تكون حال قراءته
ساكتا ان علينا ان تقرأه وفي بدء الوحي ثم ان علينا بيانه ثم ان علينا ان تقرأه قال ابن عباس فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل استمع قراءته فاذا انطلق جبريل قرأه ولابي ذر كما اقرأه جبريل
ففي هذا الحديث ان القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله قرآنه القراءة لا نفس القرآن وان تحريك
اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل للقارئ يؤجر عليه وقوله فاذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة الفعل
الى الله والفاعل له من يامره بفعله فان القارئ لكلامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه

بيان

بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطال
قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم ان قراءة
القارئ قديمة فابان ان حركة لسان القارئ بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم
كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور وهو الله تعالى وهذا الحديث سبق في بدء الخلق

## باب قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به

ظاهره الامر باحد الامرين الاسرار
والاجهار ومعناه ليستو عندكم اسراركم واجهاركم في علم الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بضمائرها قبل ان
تترجم الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اي العالم بدقائق الاشياء
الخبير العالم بحقائق الاشياء وفيه اثبات خلق الاقوال فيكون دليلا على خلق افعال العباد يتخافتون اي
يتسارون بتشديد الراء فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة
بضم الزاي وتخفيف الراء الكلابي النيسابوري عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال
اخبرنا ابو بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها زاد في
الاسرا عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار
وكان اذا صلى رفع صوته بالقرآن واستشكل بانه اذا كان مختفيا عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو
ينافي الاختفاء واجاب في الكواكب بانه لعله اراد الاتيان بتشبيه الجهر وانه ما كان يبقى له عند
الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن انزله
جبريل ومن جاء به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك
فيه حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا القرآن
ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال
الكرماني فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنفية البيضاء اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا افراط
ولا تفريط كما في الالهيات لا تشبيه ولا تعطيل وفي افعال العباد لا جبر ولا قدر بل امر بين امرين وفي امر
المعاد لا يكون وعيديا ولا مرجيا بل بين الخوف والرجاء وفي الامامة لا رفض ولا خروج وفي الانفاق
لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص واجبا كما في التوراة ولا عفوا واجبا كما في الانجيل بل شرع القصاص
والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسرا من التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل
بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الآية ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها في الدعاء هذا وجه آخر في سبب نزول هذه الآية او هو من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء بعض اجزاء الصلاة
وسبق في الاسرا وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجحه ابو علي الجياني
قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ المؤلف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن
اي يحسن صوته به كما قاله الشافعي واكثر العلماء وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس وزاد غيره
اي غير ابي هريرة في فضل القرآن وقال صاحب له معنى يتغنى بالقرآن يجهر به فهي جملة مبينة لقوله
يتغنى بالقرآن فلن يكون المبين على خلاف البيان فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب المذكور
هو عبد الحميد بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القرآن وقال في الفتح وسيأتي قريبا من طريق محمد

ابن ابرهيم التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لنبي ما اذن لنبي حسن الصوت بالقران يجهر به فيستفاد
منه ان الغير المبهم في حديث الباب وهو الصاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن ابرهيم التيمي فالحديث
واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال ابن بطال مراد البخاري بهذا
الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستوا علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير
فقال ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات العلم ليس كما ظن والا لتقاطعت المقاصد مما اشتملت عليه
الترجمة لاسيما بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقران وانما قصد البخاري الاشارة الى
النكتة التي كانت بسبب محنته بمسالة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف
بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وانما تسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا
من الايهام وفرارا من الابتداع لمخالفة السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال
من نقل عني اني قلت لفظي بالقران مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد مخلوقة
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب رجل اتاه الله
عز وجل القران فهو يقوم به اناء الليل والنهار ولابي ذر عن الكشميهني آناء الليل وآناء النهار
ورجل يقول لو اوتيت مثل هذا فعلت كما يفعل قال البخاري فبين الله ان قيامه بالكتاب هو
فعله حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين
النبي صلى الله عليه وسلم ان قراءته الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف
السنتكم اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة والوانكم كالسواد
والبياض وغيرها ولاختلاف ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت واتفقت لوقع التجاهل
والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك اية بينة حيث ولدوا من اب واحد وهم على الكثرة التي
لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال تعالى وافعلوا الخير عام يتناول سائر الخيرات كقراءة القران
والذكر والدعاء او اريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا
هذا كله وانتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة
قبل الحاء وضم السين المهملة جائز الا في اثنتين بالتانيث احدى الاثنتين رجل بالرفع اي خصلة
رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار
فهو اي الحاسد يقول لو اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من القران لفعلت كما يفعل
لقرات كما يقرا ورجل وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير
المشروعة لا في التبذير ووجوه المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من المال
عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق في حقه قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث
لارادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا في امرئ بلغ من العليا كل مكان وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين
احدهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة اتاه اي اعطاه الله القران فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي
يقوم به آناء الليل وآناء النهار ساعاتهما وواحد الاناء قال الاخفش إنًى مثل معًى وقيل انو

ای قیام الرجل

يقال

يقال لمضي اناء ان من الليل وانوان وثانيهما رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه آناء الليل
وآناء النهار قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهو ان يتمنى الرجل مثل ما لاخيه من غير ان
يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق
بالمال وتعليم العلم انتهى قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفين ولابوي ذر والوقت سمعت
من سفين مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم يسمعه بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال
وهو مع ذلك من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند الاسمعيلي
عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفين هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن ابي
خيثمة زهير بن حرب وقال في الكواكب اورد البخاري الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القران حال المحسود
فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القران حاسدا
ومحسودا وترك حال ذي المال وسبق الحديث في العلم وفضائل القران والتمني باب
قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه باشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وهو
قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا خائف
ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان تكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة لانه مامور بتبليغ
الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيئا انزل اليك وفي انزل مرفوع ضمير يعود على ما قام
مقام الفاعل فان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وابي بكر اي
ان لم تفعل التبليغ فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط لتحصل الفائدة
ومتى اتحدا اختل الكلام لو قلت ان اتى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت
اتحاد الشرط والجزاء فان المعنى يؤول ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس عن ذلك باجوبة
فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل وان لم تفعل اي وان
لم تبلغ الرسالة في المستقبل فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل اليك من ربك الان ولا تنتظر
به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خائف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف
فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر
الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء ان الجزاء اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم
التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا المسبب في الحقيقة هو الجزاء فان التغاير حاصل لكن نكتة العدول
الى ذكر السبب اجلال للنبي صلى الله عليه وسلم وترفيع لمحله عن ان يواجه بعتب او شيء مما يتاثر منه ولو
على سبيل الفرض فتامله انتهى وقال الزهري محمد بن مسلم من الله عز وجل الرسالة وعلى رسوله صلى
الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم فلا بد في الرسالة من ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل اليه
ولكل منهم شان فللمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة
اخرجها الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب وقال ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى
ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا
حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجد وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله
قد بلغوا الرسالة وقال القرطبي فيه حذف تتعلق به اللام اي اخبرنا بحفظنا الوحي ليعلم ان
الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس ان الرسل قد ابلغوا
رسالات ربهم سليمة من تخليطه واستراق اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات
المتطاولة او في المعاني المختلفة في الاوامر والنواهي والبشاير والنذاير والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد

الشرط

فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصارى حين تخلف عن النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك
مما سبق بطوله فى سورة التوبة وسيرى الله وفى نسخة فسيرى الله عملكم ورسوله ولابى ذر والاصيلى والمؤمنون
يشير الى قوله فى القصة قال الله تعالى يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا
الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون الاية ومراد البخارى تسمية ذلك كله عملا وقالت عائشة
رضى الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك
احد بالخاء المعجمة وتشديد الفاء والنون اى لا يستخفنك بعمله فتسارع الى مدحه فتظن الخير به لكن تثبت حتى تراه
عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون ووصله البخارى فى خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان
عثمان حين جمع القراء الذين طعنوا فيه وقالوا لو لا تحسن مثله وقرأوا قراءة لا تحسن مثلها وصلوا صلاة
لا تصلى مثلها الحديث بطوله والمراد انها سميت ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
هو ابو عبيدة ابن المثنى اللغوى فى كتاب مجاز القرآن له ذلك الكتاب اى هذا القرآن قال وقد تخاطب
العرب الشاهد مخاطبة الغايب وقال فى المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القرآن يعنى ان الاشارة الى الكتاب
المراد به القرآن وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يشار اليه بهذا لكن اتى بذلك الذى يشار بها الى
البعيد لان القصد فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد درجته قال وفى كلام الزركشى فى التنقيح هنا خبط
وقال تعالى هدى للمتقين اى بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله هذا حكم الله يعنى ان ذلك بمعنى
هذا لا ريب زاد ابو ذر والوقت فيه اى لا شك تلك ايات الله يعنى هذه اعلام الله فاستعمل تلك التى
للبعيد فى موضع هذه التى للقريب ومثله فى الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم
يعنى بكم فلما ساغ استعمال ما هو للقريب جاز استعمال ما هو للغايب للحاضر وقال انس رضى الله عنه
بعث النبى صلى الله عليه وسلم خاله وفى نسخة خالى حراما اى ابن ملحان اخا ام سليم الى بنى عامر الى قومه
ولابى ذر الى قوم وقال لهم حرام اتؤمنونى بسكون الهمزة وكسر الميم اى تجعلونى امنا ابلغ رسالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم اذ اومأوا الى رجل منهم فطعنه فقال
فزت ورب الكعبة وهذا وصله فى الجهاد والمغازى وبه قال حدثنا الفضل بن يعقوب الرخامى البغدادى
قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقى بفتح الراء وكسر القاف المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمى وقيل
ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى لان عبد الله بن جعفر لا يروى عن المعتمر بن سليمان قاله
فى المصابيح وقال الكرمانى وفى بعضها معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار قال حدثنا سعيد بن عبيد الله
الثقفى بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء بفتح العين مكبرا كذا فى الفرع مكتوب على كشط قال الجيانى وكذا كان فى نسخة
الاصيلى الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير وقال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية بالحاء المهملة والتحتية
المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة بن شعبة رضى الله عنه لترجمان عامل كسرى بندار لما
بعث عمر الناس فى افناء الامصار وخرج عليهم فى اربعين الفا اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة
ربنا تبارك وتعالى انه من قتل منا فى الجهاد صار الى الجنة زاد فى الجزية فى نعيم لم ير مثلها قط ومن بقى منا
ملك رقابكم الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابى قال حدثنا سفين الثورى عن اسمعيل
ابن ابى خالد عن الشعبى عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة الساكنة ابن الاجدع عن عائشة رضى
الله عنها انها قالت من حدثك ان محمدا كتم شيئا وقال محمد يحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف الفريابى فيكون
الحديث موصولا وغيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدى بفتح العين والقاف قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اسمعيل بن ابى خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن الشعبى عامر عن مسروق عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت من حدثك ان النبى صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحى فلا تصدقه ان الله تعالى يقول

ابن جبير بن حية قال حدثنا بكر بن عبد الله المزنى بالزاى وزياد صح

يا ايها

يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية انها
تتناول عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل عليه وقال فى الفتح كل ما انزل على الرسول فله
بالنسبة اليه طرفان طرف الاخذ عن جبريل وقد مضى فى الباب السابق وطرف الاداء للامة وهو المسمى
بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا جرير هو ابن
عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل ابى ميسرة
الهمدانى انه قال قال عبد الله بن مسعود قال رجل يا رسول الله وفى باب قول الله فلا تجعلوا
لله اندادا عن عبد الله اى ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الذنب اكبر
عند الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام ان تدعو لله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اى
اى اى شئ اكبر من ذلك قال ثم ان تقتل ولدك ان ولابى ذر مخافة ان يطعم معك قال ثم
اى قال ان ولابى الوقت وذر ثم ان تزانى حليلة جارك اى زوجته فانزل الله تبارك
وتعالى تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر اى لا يشركون ولا يقتلون النفس التى حرم
الله قتلها الا بالحق بقود او رجم او ردة او شرك او سعى فى الارض بالفساد ولا يزنون ومن
يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزاء الاثم يضاعف له العذاب الاية اى يعذب على مرور الايام
فى الاخرة عذابا على عذاب قال فى الكواكب كيف وجه التصديق يعنى فى قوله فانزل الله تصديقها
قلت من جهة اعظم هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب واثبت لها الخلود وقال
فى فتح البارى مناسبة قوله فانزل الله تصديقها الخ للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما
وهو الاصل ان يبلغه لعينه وهو خاص بالقرآن الثانى ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم
انزاله فينزل عليه موافقته بما استنبطه اما بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى هذه
الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد فى حق من اشرك وهى مطابقة بالنص وفى حق من قتل النفس
بغير حق وهى مطابقة للحديث بطريق الاولى لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد
اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول فى الزنا فان الزنا بحليلة الجار اعظم قبحا من مطلق الزنا
ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعه
الصحابى الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة نزل تعظيم الاثم فيه سابقا ولكن
اختصت هذه الاية بمجموع الثلاثة فى سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق
الموافقة فى الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله اعلم باب
قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها فاقرؤوها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل من
فعل العامل وباب قول النبى صلى الله عليه وسلم اعطى اهل التوراة التوراة فعملوا بها واعطى
اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به وصله فى اخر هذا الباب لكن بلفظ اوتى
فى الموضعين واوتيتم وقال ابو رزين براء ثم زاى مسعود بن مالك الاسدى الكوفى
التابعى الكبير فى قوله تعالى يتلونه اى حق تلاوته كما فى رواية ابى ذر اى يتبعونه ويعملون
به حق عمله ووصله سفين الثورى فى تفسيره يقال يتلى اى يقرا قاله ابو عبيدة فى المجاز فى قوله
تعالى انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اى حسن القراءة للقرآن وكذا يقال
ردى التلاوة اى القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا ردى القرآن وانما يسند الى العباد القراءة
لا القرآن لان القرآن كلام الله والقراءة فعل العبد لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون

اى لايجد طعمه ونفعه الامن امن بالقران اى المطهرون من الكفر ولايحمله بحقه الا الموقن ولابى ذر وابن عساكر الا المومن بدل الموقن بالقاف اى بكونه من عند الله المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله لايهدى القوم الظالمين وسمى النبى صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلاة عملا فى حديث سوال جبريل السابق مرارا وفى الحديث المعلق فى الباب قال ابو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم لبلال اخبرنى بارجى عمل بفتح الميم عملته بكسرها فى الاسلام قال يا رسول الله ما عملت عملا ارجى عندى انى لم اتطهر طهورا فى ساعة ليل ونهار الا صليت اى بذلك الطهور ركعتين كما فى بعض الروايات ودخول هذا الباب هنا من جهة ان الصلاة لابد فيها من القراءة والحديث سبق غير مرة وسيل النبى صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل اى اكثر ثوابا عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم جهاد فى سبيل الله ثم حج مبرور مقبول لايخالطه مكروه والحديث سبق موصولا فى الايمان فى باب من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والحج عملا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنى بالافراد سالم هو ابن عمر عن ابن عمر ابيه رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين اجزاء وقت صلاة العصر المنتهية الى غروب الشمس وفى اهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا عن استيفاء عمل النهار كله بان ماتوا قبل النسخ فاعطوا قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سبق فى الصلاة فى باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ثم اوتى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به من نصف النهار حتى صليت العصر ثم عجزوا عن العمل اى انقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القران فعملتم به حتى غربت الشمس ولابى ذر عن الكشميهنى حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال اهل الكتاب اليهود والنصارى هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله عز وجل هل ظلمتكم نقصتكم من حقكم الذى شرطته لكم شيئا قالوا لا قال فهو اى كل ما اعطيته من الثواب فضلى اوتيه من اشاء والحديث سبق فى الصلاة ومطابقته هنا فى قوله اوتى اهل التوراة **باب** بالتنوين بغير ترجمة فهو كالفصل السابق ولذا عطف قوله وسمى النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا فى حديث الباب وقال صلى الله عليه وسلم لاصلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا من حديث عبادة بن الصامت فى الصلاة فى باب وجوب القراءة للامام والماموم وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الوليد بن العيزار قال البخارى وحدثنى بالواو والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة الاسدى قال اخبرنا عباد ابن العوام بتشديد الواو عن الشيبانى سليمان بن فيروز ابى اسحق الكوفى عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة سعد بن اياس الشيبانى عن ابن مسعود عبد الله رضى الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود سال النبى صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها اى فى وقتها اى فى وقتها وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله والحديث سبق باطول من هذا فى الصلاة وفى الادب **باب** قول الله تعالى ان الانسان

خلق

خلق هلوعا عن ابن عباس تفسيره ما بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلبا عن الهلع فقال قد فسره الله ولايكون تفسيرا ابين من تفسيره وهو الذى اذا ناله شر اظهر شدة الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مامور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام العبدى قال حدثنا جرير بن حازم الازدى عن الحسن البصرى انه قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة النمرى بفتح النون والميم مخففا قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا عليه فقال عليه الصلاة والسلام انى اعطى الرجل وادع الرجل اى اترك اعطاءه والذى ادع اترك احب الى بتشديد الياء من الذى اعطى اعطى اقواما لما فى قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع الترجمة واكل اقواما الى ما جعل الله عز وجل فى قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين والقصر من غير همز ضد الفقر ولابى ذر عن الحموى والمستملى من الغناء بفتح الغين والمد والهمز والمد من الكفاية منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى قالها حمر النعم بفتح النون قال ابن بطال مراد البخارى فى هذا الباب اثبات خلق الله للانسان باخلاقه من الهلع والصبر والمنع والاعطاء وفيه ان المنع قد لايكون مذموما ويكون افضل للممنوع الذى هو عرض الدنيا لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة التى شهد لهم بها صلى الله عليه وسلم افضل من العطاء الذى هو عرض الدنيا ولذا اغتبط به عمرو رضى الله عنه والحديث سبق فى الخمس فى باب كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفة قلوبهم

**باب ذكر النبى صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه** عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام وقال فى الفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبى صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا وبه قال حدثنى بالافراد ولابى ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة قال حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروى قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم يرويه اى الحديث عن ربه تبارك وتعالى انه قال جل وعلا اذا تقرب العبد الى بتشديد الياء شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب منى ولابى الوقت الى ذراعا تقربت منه باعا واذا اتانى مشيا وفى نسخة يمشى اتيته هرولة اى مسرعا اى من تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة او المراد لازمها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمى سليمان بن طرخان عن انس بن مالك عن ابى هريرة رضى الله عنهما انه قال ربما ذكر ابو هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد منى شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله نعم عند الاسمعيلى من رواية محمد ابن ابى بكر المقدمى بلفظ عن يحيى عن ابى هريرة ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد منى شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب ذراعا تقربت منه باعا او بوعا بالواو بالشك ومنها بعنى وقال الخطابى الباع معروف وهو قدر مد اليدين

منى صح

وقال الباجي الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز
اذ حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا واتيانه ومشيه معناه
عبارة عن اثابته على طاعته وتقريبه من رحمته وقال معتمر هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم سمعت ابي
سليمان قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث السابق عن ربه عز وجل
فصرح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الاول كالثاني لكن الثاني فيه ان انسا يروي عن ابي هريرة وفي الاول
انس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي المعلق يروي المعتمر عن ابيه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه قال لكل
عمل من المعاصي كفارة توجب ستره وغفرانه والصوم لي لا يتعبد به لغيري وانا اجزي به الصائم وغير الصوم
قد يفوض جزاؤه للملائكة ولخلوف فم الصائم بضم الخاء المعجمة تغير رائحته بسبب خلو معدته اطيب
عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن الاطيبية فهو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان اطيب منه
واستشكل بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فيلزم منه ان يكون الصائم افضل من الشهيد
واجيب بان منشا الاطيبية ربما تكون الطهارة لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق
في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن قتادة بن دعامة ح للتحويل قال المؤلف وقال لي خليفة بن خياط حدثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة واللفظ لسعيد عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الرا
وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح التا الفوقية المشددة مقصورا ونسبه الى ابيه جملة حالية
اي ليس لاحد ان يفضل نفسه على يونس وليس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يؤدي الى تنقيصه
لا سيما ان توهم ذلك من قصة الحوت فانها ليست حاطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه
على جميعهم وزادهم شرفا او قاله تواضعا او قاله قبل علمه بسيادته على الجميع والا فالدلائل متظاهرة على
تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النسا والانعام وليس فيه عن ربه ولا عن الله وكذا في احاديث
الانبيا عن حفص بن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وكذا اخرجه الاسمعيلي من رواية عبد الرحمن
ابن مهدي ولم ار في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله وقال السفاقسي في بعض النسخ اكثر
الروايات يرويه عن ربه فان كان محفوظا فهو من سوى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا احمد بن ابي سريج بالسين المهملة المضمومة آخره جيم هو احمد بن الصباح ابو جعفر بن ابي سريج
النهشلي الرازي قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى ابن سوار بفتح المهملة
وتشديد الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معوية بن قرة بضم القاف
وتشديد الرا المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفا المفتوحة
المزني ولابي ذر المغفل رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له
يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من شعبة الراوي قال فرجع فيها بتشديد الجيم اي ردد
صوته بالقراءة قال شعبة ثم قرا معاوية يحكي قراءة ابن مغفل وقال معوية لولا ان يجتمع الناس
عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال فيه ان القراءة بالترجيع
والالحان تجمع نفوس المشتاق الى الاصغا اليه وتستميلها بذلك حتى لا يكاد يصبر عن استماع الترجيع
المشوب

المشوب بلذة الحكمة المفهمة قال شعبة فقلت لمعوية كيف كان ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات
بهمزة مفتوحة بعدها الف وهو محمول على الاشباع في محله وسبقت مباحثه في فضائل القران
وفيه جواز القراءة بالترجيع والالحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت ووجه دخول هذا الحديث
في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان يروي القران عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب
اعم من ان تكون قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة
ما كان بغير الواسطة

## باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله عز وجل كالانجيل بلغة العربية وغيرها

من اللغات لقوله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها
ان كنتم صادقين وجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية وقد امر الله تعالى ان تتلى على
العرب وهم لا يعرفون العبرانية فقضيته الاذن بالتعبير عنها بالعربية وقال ابن عباس
رضي الله عنهما اخبرني بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب ان هرقل ملك الروم قيصر دعا ترجمانه
ولم يسم ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقراه فقرا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد
عبد الله ورسوله الى هرقل و يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية ووجه
الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه
اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث اليه ليفهمه والمذكور
المترجم
هو الترجمان والحديث سبق مطولا في اول الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين
ابن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل
الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على ان
اهل الكتاب ان صدقوا فيما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل
وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله ثم اسند عن مجاهد في
قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية
فاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا آمنا بالله وما انزل الاية والمراد القران وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي صلى الله عليه وسلم برجل لم يسم ولابي
ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل وامراة قال ابن العربي اسمها بسرة كلاهما من اليهود قد
زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر
الخا المعجمة المشددة نسود وجوههما ونخزيهما قال صلى الله عليه وسلم فاتوا بالتوراة فاتلوها
ان كنتم صادقين فجاؤوا بها فقالوا لرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي
يا اعور منادى غير منصرف ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرور بالفتحة صفة لرجل اقرا فقرا حتى
انتهى الى موضع منها من التوراة فوضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية الرجم
قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع الذي وضع يده عليه اية الرجم
تلوح بالحا المهملة فقالوا يا محمد ان عليهما ولابوي الوقت وذر بينهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا
بضم النون بعدها كاف وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير

أي الرجم ولأبي ذر أيضا عن الكشميهني فكأنهما بالتأنيث أي آية الرجم فأمر بهما صلى الله عليه وسلم
فرجما قال ابن عمر رضي الله عنهما فرأيته يعني اليهودي المرجوم يجاني بضم التحتية وفتح الجيم
وبعد الألف نون مكسورة ثم ياء مضمومة يكب عليها على اليهودية يقيها الحجارة والحديث
سبق في أواخر علامات النبوة وفي باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن الجيد التلاوة مع الحفظ مع الكرام وللأصيلي وأبي ذر
عن الكشميهني مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة بإضافة سفرة للكرام
من باب إضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة
الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله تعالى والبررة المطيعون المطهرون
من الذنوب وأصل هذا الحديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرأ القرآن
وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالماهر بالقرآن جودة
الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة
فكان مثلها في الحفظ والدرجة وقوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن بأصواتكم بتحسينها
ومراد المؤلف إثبات كون التلاوة فعل العبد فإنها يدخلها التزيين والتحسين والتطريب
وهذا التعليق وهو زينوا الخ وصله أبو داود وغيره وبه قال حدثني بالإفراد ابن أبي حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي عن
محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما أذن الله لشيء أي ما استمع لشيء ما أذن ما استمع لنبي حسن الصوت بالقرآن
حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي بصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي فالمراد
بالقرآن القراءة ولا يجوز أن يحمل الاستماع على الإصغاء إذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن
تقريبه وإجزال ثوابه لأن سماع الله لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري أنه قال أخبرني عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب بن حزن سيد التابعين
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أربعتهم
عن حديث عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك الكذب الشديد ما قالوا وكل من الأربعة
حدثني بالإفراد طائفة من الحديث أي بعضه لجميعه عن مجموعهم لا أن مجموعه عن كل واحد منهم فذكر الحديث
بطوله إلى أن قالت فلان قلت لكم إني بريئة والله يعلم أني منه بريئة لا تصدقوني والله ما أجد لكم مثلا إلا
قول أبي يوسف قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون قالت فاضطجعت على فراشي وأنا
حينئذ أعلم أني بريئة وأن الله يبرئني ولكن ولأبي الوقت وأبي ذر عن الكشميهني ولكنني والله ما كنت
أظن أن الله عز وجل ينزل ولأبي ذر منزل في شأني وحيا يتلى يقرأ ولشأني في نفسي كان أحقر من أن
يتكلم الله عز وجل فيّ بتشديد الياء بأمر يتلى بالأصوات في المحاريب والمحافل وغيرها فأنزل الله عز
وجل إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم العشر الآيات كلها قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون
انتهى قلت قد سبق في تفسير سورة النور أنها رؤوف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم لأبي ذر وسقط
لغيره وقد ورد الحديث من طرق أخرى ذكرها المؤلف في خلق أفعال العباد ثم قال فبينت عائشة رضي الله
عنها أن الإنزال من الله وأن الناس يتلونه وبه قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الأنصاري

بالإفراد

أراه



أراه بضم الهمزة أظنه عن البراء ولأبي ذر والأصيلي قال سمعت البراء أي ابن عازب رضي الله عنه قال ولأبوي ذر والوقت
والأصيلي يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العشاء والتين ولأبي ذر عن الكشميهني بالتين والزيتون فما سمعت
أحسن صوتا أو قراءة منه وغرض المؤلف من إيراده هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم والله أعلم
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الأنماطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغرا أيضا
الواسطي السلمي عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي
مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين
في أول بعثته وفي باب وأسروا قولكم كان مختفيا بمكة وكان يرفع صوته بالقرآن في الصلاة فإذا سمع
المشركون قراءته سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك
أي بقراءة صلاتك ولا تخافت بها زاد في باب قوله وأسروا قولكم عن أصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا
وبه قال حدثنا إسمعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد ملك الإمام ابن أنس الأصبحي عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عبد الله أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله
عنه قال له لعبد الله بن عبد الرحمن إني أراك تحب الغنم وتحب البادية الصحراء لأجل رعي الغنم فإذا
كنت في غنمك في غير بادية أو في باديتك من غير غنم أو معها أو هو شك من الراوي فأذنت للصلاة فارفع
صوتك بالندا بالأذان فإنه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة مقصورا ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
ندا صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء من الحيوان والجماد بأن يخلق الله له إدراكا إلا شهد له يوم القيمة
قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أي قوله إنه لا يسمع إلى آخره
فذكر البادية والغنم موقوفا قال في الفتح مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الأصوات بالرفع
والخفض قال في الكواكب وجه مناسبته أن رفع الأصوات بالقرآن أحق بالشهادة له وأولى وسبق
الحديث في باب رفع الصوت بالندا من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة
وبالصاد المهملة ابن عقبة أبو عامر السوائي قال حدثنا سفين الثوري عن منصور هو ابن عبد الرحمن
التيمي عن أمه صفية بنت شيبة الحجبي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ القرآن ورأسه في حجري بفتح الحاء المهملة وأنا حايض جملة حالية والحديث مر في الحيض
**باب** قول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وللأصيلي وأبي ذر
عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة أي فاقرؤا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم
قال السدي مائة آية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرآنا قال تعالى وقرآن الفجر أي
صلاة الفجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد
الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال حدثني بالإفراد
عروة بن الزبير أن المسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن
عبد القاري بتشديد الياء نسبة إلى القارة حدثاه أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان لا سورة الأحزاب في حياة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكدت أساوره بالسين المهملة آخذ برأسه في الصلاة فتصبرت فتكلفت الصبر
حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة وسكون الثانية بردائه جمعتها عليه عند لبته خوفا أن
ينفلت مني فقلت له من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها قال ولأبي الوقت
فقال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه

وسلم على غير ما قرأتها فانطلقت به اقوده واجره بردايه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها فقال ارسله بهمزة قطع
وبكسر السين اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام قال عمر رضي الله عنه فقرأ
القراءة التي سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم
فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤوا
ما تيسر منه من الاحرف المنزل بها بالنسبة الى ما يستحضره القارى من القراءات فالذي في الاية
المرسل للكمية والذي في الحديث في الكيفية قاله في الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب
السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جواز نسبة القراءة للقارى وسبق الحديث في
الفضائل والخصومات **باب** قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر
اي سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من مدكر متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا عليه
من اراد حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى ان كتب اهل الاديان كالتوراة والانجيل
لا يتلوها اهلها الا نظرا ولا يحفظونها ظاهرا كالقرآن وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر ه
والاصيلي وسقط لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بالتنوين ميسر لما خلق له
وصله هنا يقال ميسر قال المؤلف اي مهيأ وزاد هنا ابو ذر والوقت والاصيلي وقال
مجاهد المعتبر يسرنا القرآن بلسانك اي هونا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني
وقال مطر الوراق بن طهمان ابو رجا الخراساني ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال
هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو
المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال يزيد بن الزيادة بن ابي يزيد واسمه
سنان المشهور بالرشك الضبعي حدثني بالافراد مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران
ابن الحصين رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون سبق في كتاب القدر يا رسول الله
اعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له فان كل ميسر بتشديد السين المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف ان
يداب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق
في القدر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان بن مهران انهما سمعا
سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي
بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في بقيع الغرقد فاخذ عود فجعل ينكت بضم
الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر في الازل
مقعده من الجنة او من النار من بيانية قالوا الا نتكل بتشديد الفوقية في الجنائز وفي الترمذي انه عمر
ابن الخطاب الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنائز على كتابنا وندع العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم
ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر
وسبق في الجنائز **باب** قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب
في نظمه واعجازه فليس كما تزعمون انه مفترى وانه اساطير الاولين في لوح محفوظ من وصول الشياطين



اليه وقوله تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف
في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون اي يخطون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن
قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب واصله كذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر وعن قتادة ما يلفظ
اي ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة والحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الاعمش عن مجاهد قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه
وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفون في قوله تعالى
يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه
يتاولونه على غير تاويله يحتمل ان يكون هذا من كلام المؤلف ذيل به على تفسير ابن عباس وان يكون من بقية
كلام ابن عباس في تفسير الاية وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التوراة
والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها على غير الوجه ومنهم من قال
انهم بدلوها كلها ومنهم من قلل بانهما لهما وفيه نظر اذ الايات والاخبار كثيرة في انه بقي منها اشياء كثيرة لم تبدل منها اية
الذين يتبعون الرسول النبي الامي وقصة رجم اليهود بيني وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقيل وقع في
المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكر هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون
بهذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والانجيل
ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية
فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرا ووجه النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له رجل من الانصار
ويحك يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا
بباطل والله لو كان موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك احاديث اخر كلها ضعيفة
لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن حجر في الفتح ومنه لخصت ما ذكرته والذي يظهر ان كراهية
ذلك للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يتمكن ويصير من الراسخين
في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على
المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه
من كتابهم واما الاستدلال بالتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود بانه قد يغضب
من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ ه
الصلاة بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس وقوله واعية من قوله تعالى وتعيها اذن
واعية اي حافظة وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله تعالى واوحي الي
هذا القرآن لانذركم به قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن
فهو نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا قال البخاري وقال لي خليفة بن خياط اي في المذاكرة
حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان عن قتادة عن ابي رافع نفيع الصائغ البصري عن ابي ه
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اي اتمه كتب كتابا عنده والعندية
المكانية مستحيلة في حقه تعالى فتحمل على ما يليق به او يفوض اليه ولابي ذر عن الكشميهني لما خلق
الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل
بان صفات الله قديمة والعدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب بانها

من صفات الافعال او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد حساب العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته قال المهلب وما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته تعالى ان يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار يسيرا لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطيالسي وكان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسمعيل البصري ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة والنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة ابن دعامة ان ابا رافع نفيع الصايغ المدني حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورته فيه او امر بالكتابة قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب ففيه ان الكتابة بعد الخلق وقال هنا قبل ان يخلق الخلق فالمراد من الاول تعلق الخلق وهو حادث فجاز ان يكون بعده واما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو ازلي فالضرورة يكون قبله والحديث سبق مرارا والله الموفق والمعين

## باب

قول الله تعالى والله خلقكم اي تعبدون من الاصنام ما تنحتونها وتجعلونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي خلق عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصايغ السوار اي صاغه فجوهرها بخلق الله وتصويرها شكلها وان كان من عملهم فبخلقه تعالى اقدارهم على ذلك وحينئذ فما مصدرية في ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم ايضا اي تعبدون الذي تنحتون والله خلقكم وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ورجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما عملوا بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد بافعال العباد المختلف في كونها بخلق العبد او بخلق الرب عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل الصوم والصلاة والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وقيل انها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعالى تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية لان العمل في الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة محاولة لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتايج الفكر ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا تكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول اهل السنة ابدع فان قيل قد تقول عملت الصحفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة التي هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجواهر بالاتفاق ولان الاية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال اتعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهم خالقون للاجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد

قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الافعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض شيء وهو بخلاف الاية ومن المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله خالق الاعيان والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال الشمس الاصبهاني في تفسيره قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوقات وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية لو سلمنا انها موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى هذا فالمراد ان الله خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وان الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت انه خالق ما تولد من افعالهم ففي الاية دليل على انه تعالى خلق افعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع وصنعته واقوال الايمة في هذه المسئلة كثيرة والحاصل ان العمل يكون مسندا الى العبد من حيث ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ويسند الى الله من حيث ان وجوده بتاثيره فله جهتان بالاولى منهما ينفي الجبر وبالاخرى ينفي القدر واسناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي والفعل والترك فكل ما اسند من افعال العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل بتقدير الله ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب فهو علامة والعبد انما هو ملك لله يفعل فيه ما يشاء والله اعلم وقوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع ورجح الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب حذرا من لبس المفسر بالصفة لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع كان مبتدا وخلقناه صفة لكل او لشيء وبقدر خبره وحينئذ يكون له مفهوم لا يخفى على متامل فيلزم ان يكون الشيء الذي ليس مخلوقا لله تعالى لا بقدر وقال ابو البقا انما كان النصب اولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شيء مخلوق فهو بقدر وانتهى وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقناه المضمر الناصب لكل شيء واذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير انا خلقنا كل شيء بقدر فهذا لفظ عام يعم جميع المخلوقات ولا يجوز ان يكون خلقناه صفة لشيء لان الصفة والصلة لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول ولا يكونان تفسيرا لما يعمل فيما قبلها فاذا لم يبق خلقناه صفة لم يبق الا انه تاكيد وتفسير للضمير الناصب وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة وذلك لان مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كل شيء او رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كما مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله خلقنا كل شيء بقدر

لا يريد به خلقنا كلا يقع عليه اسم شيء لانه تعالى لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء
فكل شيء في هذه الآية ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا
تقرر هذا قلنا ان معنى كل شيء خلقناه بقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى انا خلقناه صفة
كل شيء مخلوق كاين بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ كل شيء في الآية يختص بالمخلوقات سوا كان خلقناه صفة له
او خبرا وليس مع التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثاني كما في شرحنا لنا ويقال لهم اوله للمصورين يوم القيمة
ولابي ذر عن الكشميهني ويقول اي الله او الملك بامره تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اسند الخلق اليهم على
سبيل الاستهزاء والتعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم
لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بان قال اذ شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما
احيا هو جل وعلا ما خلق وقال في الكواكب اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم
فاطلق لفظ الخلق عليه استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه ان ربكم
الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المتعارف
زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشيا تدريجا مع القدرة على ايجادها دفعة
دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستوا افتعال من السوا
والسوا يكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله الهروي وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلا
وانكره ابن الاعرابي فقال العرب لا تقول استولى الا لمن له مضادد فيقال له نظر فان الاستيلا من
الولا وهو القرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في اطلاقه لمضادد وبمعنى اعتدل وبمعنى علا واذ علم
هذا فيتنزل على ذلك الاستوا المناسب الى الباري تعالى على الوجه اللايق به وقد ثبت عن الامام مالك انه سئل
كيف استوى فقال كيف غير معقول والاستوا غير مجهول والايمان به واجب فالسوال عنه بدعة فقوله كيف
غير معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فاثباته في صفات الله تعالى ينافي
ما يقتضيه العقل فيجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستوا غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة
والايمان به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه من الايمان بالله تعالى وبكتبه والسوال عنه بدعة
اي حادث لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللايق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسوال عنه
فلما جاء من لم يحط باوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم يهديه لنور صفات الباري تعالى شرع يسال عن ذلك
فكان سواله سببا لاشتباهه على الناس وزيغهم وتعين على العلما حينئذ ان يهملوا البيان وقد فسر
ان استوا افتعل واصله العدل وحقيقة الاستوا المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام
بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة الى قوله قائما بالقسط والعدل هو استوا
ويرجع معناه الى انه اعطى بعزته كل شيء خلقه موزونا بحكمته البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك
قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والاستوا المذكور في القرآن استواان سماوي وعرشي فالاول
معدى بالى قال تعالى ثم استوى والثاني بعلى لانه تعالى قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالمين عالم الخلق
وعالم الامر وهو عالم التدبير فكان استواوه على العرش للتدبير بعد انتها عالم الخلق وبهذا يفهم سر تعدية
الاستوا العرشي بعلى لان التدبير للامر لا بد فيه من استعلا واستيلا والعرش جسم كساير الاجسام
سمي به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه يغشي الليل النهار يغطيه
ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شيء والحثيث فعيل من
الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل او المفعول بمعنى حاثا او محثوثا والشمس والقمر والنجوم

مسخرات

ده

مسخرات بامره بقضايه وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه
الموجد والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي
ذر قوله في ستة ايام الى اخر الآية وقال بعد قوله والارض الى تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة سفين
فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في الآية السابقة
الا له الخلق والامر حيث عطف احدهما على الآخر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام فالاول حادث والثاني
قديم وبينهما لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدا وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
عملا قال ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في العتق وابو هريرة رضي الله عنه مما وصله في الايمان
والحج سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى جزا بما كانوا
يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال وفد عبد
القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المؤلف بعد مرنا بجمل امور كلية بجملة من الامر ان عملنا
بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان اي بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم بمجيئه به ضرورة
والشهادة بالوحدانية لله واقام الصلاة المفروضة وايتا الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم ذلك كله
من جملة الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي
وبالدال المهملة بينهما ها ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة والرا المشددة المكسورة من
التضريب انه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا وبين الاشعريين جمع اشعري نسبة
الى اشعر الى قبيلة من اليمن ود بضم الدال المعجمة واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخا المعجمة ممدود مواخاة
فكنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول
والطعام معرفا وللاصيلي طعام كذا رايته واصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معرف فيه لحم دجاج
مثلثة الدال يطلق على الذكر والانثى وعنده وعند ابي موسى رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية
قبيلة من قضاعة كانه وللاصيلي ما ليس في الفرع من الموالي فدعاه ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال
الرجل اني رايته ياكل شيا من النجاسة ونبت شيا للكشميهني وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته
فحلفت لا اكله وللكشميهني ان لا اكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره
وانما جا النهي عنها للتقذر ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصحح النووي انه اذا ظهر تغير
لحم الجلالة من نعم او دجاج بالرايحة والنتن في عرقها وغيره كره اكلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول
الحنابلة الى ان النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحق المروزي والامام الحرمين والبغوي والغزالي
ولم يسم الرجل المذكور في الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه ويحتمل ان يكون كل
من زهدم والاخر امتنعا من الاكل فقال ابو موسى له هلم تعال فلاحدثك عن ذاك اي نوالله لاحدثك
اي عن الطريق في حل اليمين ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التوكيد عن ذلك باللام
قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال
نستحمله نطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شيء من الابل قال صلوات الله وسلامه عليه والله
لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فاتي النبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم بنهب ابل من غنيمة
فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فاتيناه فامر لنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها

الواو وتشديد

كان م

دال مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاث الى العشرة واللفظة مونثة
لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة ابعرة
وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود ولا تنافي في ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين
وفي بغير تنوين على الاضافة واستنكر ابو البقا في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود
بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس
خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال ما ادرى كيف حكم بفساد المعنى
اذا كان العدد كذا وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين
القرينين وهذين القرينين الى ان عد ست مرات والذي قاله غايتهم ان لو جاءت رواية صريحة انه
لم يعطهم سوى خمسة ابعرة غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الرا والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح
الرا جمع ذروة وهي اعلا كل شي اي ذوي الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا قلنا
ما صنعنا بسكون العين حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا
بفتح اللام في الاخير تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون اللام اي طلبنا غفلته وكنا سبب
ذهوله عما وقع والله لا نفلح ابدا ارجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال لست انا
احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال ابن كثير الذي يظهر
ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم
فبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحنث وكفر ولكن حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا
وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع قصده عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم
على ما لا يملكه بقرض فيتكلفه ونحو ذلك واما قوله عليه الصلاة والسلام عقب ذلك لا احلف على يمين الخ
فتاسيس قاعدة مبتداة كان يقول ولو كنت حلفت ثم رايت تركما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت
عن يميني قال وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شي يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا
من ذلك انتهى وذكر البدر الدماميني في مصابيحه بان مكارم الاخلاق صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين ورحمته
بهم يابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم
جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا ومفعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني لشي احملكم عليه اي انه
لا يتكلف حملهم بقرض او نحوه لما راه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ حمله لهم على ما جاه من مال الله
لا يكون مقتضيا لحنثه واجيب بان المعنى ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه
لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد اني والله لا احلف على يمين
اي على محلوف يمين وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا
فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبر بعد ما دفن اي صلى
على صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال فيها
بدل قوله على يمين على امر فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة المحلوف عليها الا اتيت الذي
هو خير وتحللتها بالكفارة وفي الايمان والنذور فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت
الذي هو خير فقدم الكفارة على الاتيان نفيه دلالة على الجواز لان الواو لا تقتضي الترتيب
وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز تقديم الكفارة على اليمين واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد
الا ان الشافعي استثنى الصيام فقال لا تجزي الا بعد الحنث واحتجوا له بان الصيام من حقوق
الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والطعام فانها من

حقوق

حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة وقال اصحاب الراى لا تجزي قبله والحديث سبق في المغازي والنذور
والذبائح وغيرها وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابن يحيى الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل وهو شيخ المولف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الرا السدوسي
قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والرا نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس رضي
الله عنهما اي حدثنا مطلقا وعن قصة عبد القيس بحذف معمول قلت وعند الاسمعيلي من طريق ابي عامر عبد الملك
ابن عمرو العقدي عن قرة قال حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرة انتبذ فيها فاشربه حلوا ولو اكثرت
منه فجالست القوم فخشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة عشر رجلا الاشج وكانوا اخبروا
بالبحرين على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقالوا ان بيننا
وبينك المشركين من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث وانا لا نصل اليك الا في اشهر حرم
بالتنكير فيها وذلك لانهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف
الثاني وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك على حذف مضاف اي اشهر
الوقت الحرام فمرنا بوزن كل واصله اامرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت الهمزة الاصلية للاستثقال فصار
أمرنا فاستغني عن همزة الوصل فصار مرنا بجمل من الامر ان عملنا اي بالامر وللكشميهني ان عملنا بها اي بالجمل
دخلنا الجنة وندعو اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اليه الى الامر من ورانا من قومنا قال امركم بهمزة ممدودة
باربع من الجمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله زاد في كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان بالله
هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في الايمان وان محمدا رسول الله وجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلاة
المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدبا بضم الدال
وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين والنقير ما ينقر في اصل النخلة فينوعى فيه والظروف المزفتة المطلية
بالزفت والحنتمة بالحا المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة الخضرا نهى
عن الانتباذ في هذه المذكورات بخصوصها لانه يسرع فيها الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت
الرخصة في الانتباذ في كل وعا مع النهي عن كل مسكر وهذا الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع العدوي المدني مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد
هو ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور
اي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل التي لها روح يعذبون يوم القيمة ويقال لهم على سبيل التهكم
والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم حيوانا ذا روح ولا يقدرون على ذلك فيستمر
تعذيبهم واستشكل بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم واجيب بان المراد الزجر الشديد
بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله
مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استهزا وضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها
بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه قال في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة من جهة
ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هولا المصورين فلما كان امرهم بما ينفخ الروح
فيما صوروه امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم دل على فساد قول من نسب فعل خلقه اليه
استقلالا انتهى وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون يوم القيمة بفتح دال
يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال العباد مخلوقة لله للحوق الوعيد بمن تشبه

ايام

بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد باعتبار
الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال حدثنا محمد بن العلا الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل
هو محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين
وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بن عمرو بكسر الراء ابن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي ولا
احد اظلم ممن قصد حال كونه ان يصنع ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة
لا من كل الوجوه واستشكل التعبير باظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة
كان كافرا فهو هو ويزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة
نملة صغيرة او الهبا او ليخلقوا حبة بفتح الحاء اي حبة ينتفع بها كالحنطة او شعيرة هو من
باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان
واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان بمعنى
الهبا فهو بخلق ما ليس جرم محسوس تارة وبما له جرم اخرى وحكي انه وقع السوال عن حكمة الترقي
من الذرة الى الحبة الى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين بديهة بان صنع
الاشيا الدقيقة فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز فناسب الترقي من الاعلى للادنى فاستحسنه
الحافظ ابن حجر وزاد في اكرام الشيخ تقي الدين واشهار فضيلته رحمهما الله واخرجه المولف في نقض الصور
من كتاب اللباس واخرجه مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراة الفاجر
والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما
للمومن ومقابلا له قاله في فتح الباري ووقع في رواية ابي ذر قراة الفاجر او المنافق بالشك او
للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف الخاص على العام واصواتهم وتلاوتهم مبتدا او معطوف عليه
والخبر قوله لا تجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام
والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون
الدال المهملة العبسي قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن الذي يقرا القران
كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترنجة بالنون والترنجة وتريج
طعمها طيب وريحها طيب وجرمها كبير ومنظرها حسن اذ هي صفرا فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها
لين تشوق اليها الانفس قبل تناولها تفيد اكلها بعد الالتذاذ بذواقها طيب النكهة ودبغ المعدة
وقوة الهضم واشتركت الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتظا بها ثم انها في اجزائها
تنقسم الى طبايع فقشرها حار يابس يمنع السوس من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس
يسكن غلمة النسا ويجلو اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الاطبا
في كتبهم فهو افضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان وقال المظهري المومن الذي يقرا القران هكذا
من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران ويستريح الناس بصوته
ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها والمومن الذي
لا يقرا القران كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح
لها وقوله يقرا القران على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منها حصولها مرة
ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان القراة دابه وعادته اذ ليس ذلك من

مجراه

مجراه كقوله فلان يقري الضيف ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القران كمثل الريحانة ريحها
طيب وطعمها مر شبهه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القران ولم يفز بحلاوة اجره فلم يجاوز الطيب مواضع الصوت
وهو الحلق ولا اتصل بالقلب وهولا الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطال ومثل الفاجر المنافق الذي
لا يقرا القران كمثل الحنظلة هي معروفة وتسمى في بعض البلاد ببطيخ ابي جهل طعمها مر ولا ريح لها نافع وفيه كما قال
ابن بطال ان قراة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكى عنده وانما يزكو عنده ما اريد به وجهه
ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضايل القران وبه قال
حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ
طريق علي بن المديني سبقت في باب الكهانة من الطب ح لتحويل السند قال المولف وحدثني بالافراد
والواو احمد بن صالح ابو جعفر البصري قال حدثنا وللاصيلي مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بعين
وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة ابن خالد بن يزيد بن اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
وهو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع اباه
عروة بن الزبير بن العوام يقول قالت عايشة رضي الله عنها سال اناس النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة
مضمومة وهم ربيعة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن
وهو الذي يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى سبب والاصل فيه استراق الجني
السمع من كلام الملايكة فيلقيه في اذن الكاهن وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس
شريرة وطبايع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم
اليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فيهم فقال عليه الصلاة والسلام
انهم اي الكهان ليسوا بشي اي ليس قولهم بشي يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله انهم يحدثونا بالشي يكون حقا
هذا اورده السايل اشكالا على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشي لانه فهم منه انهم لا يصدقون
اصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا عن سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق
لم يتركه خالصا بل يشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح التحتية والطا المهملة
بينهما خاء معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر من الحق ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني
يحفظها بحا مهملة فقاف فظا معجمة من الحفظ قال الحافظ ابن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها اي يرددها
في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها كقرقرة الدجاجة بتثليث الدال اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقرقرا
وقريرا وقرقرت قرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من
التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملايكة من كتاب بدا الخلق فيقرها في اذنه كما تقر القارورة اي كما يسمع صوت
الزجاجة اذا حكت على شي او القي فيها شي وقال القابسي المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس
كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفا وقال الطيبي قر الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه
كما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب الما في القارورة يصح ان يشبه ترديد
الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في اذن صواحباتها وباب التشبيه واسع لا يفتقر الى العلاقة
على ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة
هنا انسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة فيخلطون اي الاوليا وجمع بعد الافراد نظرا
الى الجنس فيه اي المخطوف اكثر من مائة كذبة بسكون المعجمة وفتح الكاف وحكي الكسر وانكره بعضهم بانه
بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة
انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراته لفساد عقيدته
وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقران

كما يتلفظ به المومن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان عين المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذا
الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يخبره بها الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ
الملك فتغايرا وسبق الحديث في باب الكهانة اواخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا
مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين
بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال خرج ناس من قبل المشرق اي من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعدها وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير
عثمان رضي الله عنه وانه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فانكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه
ويقرون بالواو ولابي ذر يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح التاء الفوقية
وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم
الراء يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية اي المرمي اليها ثم
لا يعودون فيه اي في الدين ويسقطون في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفاء موضع الوتر
من السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين المهملة مقصورا ما علامتهم قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله والسائل لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة والتسليم سيماهم اي علامتهم
التحليق اي ازالة الشعر او ازالة شعر الراس قال الحافظ ابن حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة
في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم وان كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم
دايما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون روسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الراس واللحية
وجميع الشعور او قال التسبيد بفوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة تحتية
ساكنة فدال مهملة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه
والشك من الراوي ولما كان اخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المولف
اخر تراجم كتابه فبدا بحديث الاعمال بالنيات وذلك في اوله وختم بان الاعمال توزن يوم القيمة اشارة
الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال

## باب

قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد
واجيب بانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط
والموازين جمع ميزان وجاد كرها في القران بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه
الجمع في الاية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر
ملك تقوم الحادثات لاجله • وكل حادثة لها ميزان • والذي عليه الاكثرون من اهل العلم انه ميزان واحد
عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول واحد او الجمع باعتبار العباد
وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات ليوم القيمة وثبت قوله ليوم القيمة لابي ذر وسقط
لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها
الا هو او هي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي لحساب يوم القيمة او بمعنى عند كقوله جيتك لخمس خلون
من الشهر وقول النابغة • توهمت ايات لها فعرفتها • لستة اعوام وذا العام سابع وان بفتح الهمزة
وقد تكسر اعمال بني ادم وقولهم يوزن بميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الا ان
منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت
فلا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم بانفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقران يرد
عليهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية
سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط

دب

وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة
في اثباتها عند اهل الحق انها ممكنة في نفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع اخبار الصادق عنها
فاجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم واقوالهم
يوم القيمة باي طريق شا اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روى بعض
المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها او توزن صحفها ويويد هذا حديث البطاقة
المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو
العاصي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على روس الخلايق يوم
القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيا اظلمك كتبتي الحافظون
فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقال لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم
عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول
يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فانك لا تظلم فيوضع السجلات في كفة والبطاقة
في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شي وقال ابن ماجة بدل قوله ان الله
يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي
وان الموزون صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا اشكال وقيل
انه ميزان كميزان الشعر وفايدته اظهار العدل والمبالغة في الانصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل
الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا
كله فاسد لانه رد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى فان قلت ــــــــ اهل القيامة اما ان يكونوا عالمين بكونه
تعالى عادلا غير ظالم اولا فان علموا ذلك كان مجرد حكمه كافيا فلا فايدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك
لم تحصل الفايدة في وزن الصحايف وحينئذ فلا فايدة في وضعها اصلا واجيب ــــــــ بانهم عالمون بعدله
تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهار العظمة قدرته في ان
كل كفة طباق السموات والارض فمثقال الجنة من الخردل وتخف وايضا فانه سبحانه وتعالى لا يسال
عما يفعل وقد روي عن سلمان انه قال فان انكر ذلك منكر جاهل لمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله
صلى الله عليه وسلم عن الميزان او قال او بالله حاجة الى وزن الاشيا وهو العالم بمقدار كل شي قبل خلقه
اياه وبعده في كل حال قيل له وزن ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة الى
ذلك لانه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك بكل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل
ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى في كل امة تدعى الى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا
ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون وكذلك وزنه تعالى الاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم وهم
اما بالتقصير في طاعته والتضييع واما بالتكميل والتتميم واظهار لكرمه وعفوه ومغفرته وحكمه مع قدرته
بعد اطلاع كل احد منا على مساويه ومسامحته له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته وحكى الزركشي
عن بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى
اليه يصعد الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم لقوله تعالى فاما من ثقلت موازينه الاية وقد
جا ان كفة الحسنات من نور والاخرى من ظلام وان الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره
ويوتى بالميزان تنصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابلة الجنة وكفة السيات
عن يسار العرش تقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الاصول وابو القاسم اللالكاي في سننه وعن
حذيفة موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيمة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس مرفوعا ان ملك

ترجح

الموت موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
اي يوم القيامة يا ادم قد جعلتك حكما بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح
منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى يعلم اني لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال الطبراني
لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا
يوضع الميزان يوم القيمة فلو وزن فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك
حق عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعا خلق الله عز وجل
كفتي الميزان مثل اوملء السموات والارض فقالت الملائكة يا رب من تزن بهذا قال ازن به من
شئت من خلقي وقيل سال داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه من هوله ثم
افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفة هذا الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اذا رضيت
على عبدي ملاته بتمرة واحدة يا داود املاها بكلمة لا اله الا الله ثم ان ظاهر قول البخاري وان
اعمال بني ادم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم
السبعون الفا كما في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا ياخذون صحفا وانما هي برآات مكتوبة
كما قاله الغزالي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب
ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة
واقرؤا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة
لهم توزن في موازين القيمة ومن لا حسنة له فهو في النار وقال مجاهد المفسر في قوله تعالى وزنوا
بالقسطاس المستقيم مما وصله الفريابي في تفسيره القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية
اي بلغة اهل الروم نفسه ووقوع المعرب في القران واما قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه الفاظ نادرة
اذ هو من توافق اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشيء لان المعنى انه عربي الاسلوب
والنظم ولو سلمنا فباعتبار الاعم الاغلب ولم يشترط في الكلام العربي ان تكون كل كلمة منه عربية
ولا يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز ورده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك
يقود الى نسبة الجهل او العجز الى الله تعالى الله عن ذلك واعترضه القوني احد تلامذة الشيخ
بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح لحكمة هي اما ان دلالته
على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما لا يعلمه الا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال
وعرضته على الشيخ فاستحسنه ويقال القسط مصدر المقسط اعترض الاسمعيلي بان مصدر
المقسط الاقساط لانه رباعي واجيب بان المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله
فهو مصدر مصدره اذ لا خفا ان المصدر الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والمصابيح
كالكواكب وهو اي المقسط العادل قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين واما القاسط فهو
الجاير قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقسط الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي
بمعنى عدل وحكى الزجاج ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي ان
الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج
ويلكم لم تفهموا جعلني جايرا كافرا الم تسمعوا قول الله واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله
تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب
بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل منصرف الصفار الكوفي
ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة
عن عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين بينهما
عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن ابي زرعة هرم بفتح الها وكسر الرا البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة

ك

يوم م



عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر مقدم
وما بعده صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة حبيبتان
الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي
فيه المذكر والمونث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة
وحينئذ فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جايزة لا واجبة وقيل انما انثها لمناسبة
الخفيفة والثقيلة لانها بمعنى الفاعلية لا المفعولية والمراد بمحبوبية قايلهما ومحبة الله لعبده ارادته
ايصال الخير له والتكريم وخص لفظ الرحمن دون غيره من الاسما الحسنى لان كل اسم فيها انما يذكر في المكان
اللايق به وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح لقوله تعالى استغفروا ربكم
انه كان غفارا وكذلك هنا كان جزاء من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن
خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة خروجها والنطق بها سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف الشدة
المعروفة عند اهل العربية وهي الهمزة والبا الموحدة والتا المثناة الفوقية والجيم والدال والطا المهملتان
والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلا ايضا وهي الخا المعجمة والصاد والضاد والطا والظا والغين المعجمة والقاف سوى
حرفين البا الموحدة والظا المعجمة ومما يستثقل ايضا من الحروف الثا المثلثة والشين المعجمة وليسا فيهما ثم ان
الافعال اثقل من الاسما وليس فيهما فعل وفي الاسما ايضا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شيء من ذلك
وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيهما اكثر من العكس
ثقيلتان في الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقايلهما والحسنات المضاعفة للذاكر بهما وقوله حبيبتان
وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان وقوله
سبحان الله اسم مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل
كالتسليم والتكريم وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر

سبحانه ثم سبحانا يعود له ... وقبلنا سبح الجودي والجمد

يساعد من قال ان سبحان مصدر لوروده منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال بعض الكبرا ان فيه وجوها احدها
انه مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في نحو قولنا اسبح الله تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى المفعول
ومعنى اسبح الله اي انظم نفسي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه فانه تقدس
ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي على مثال ما يقال عظم السلطان تعظيم السلطان
اي تعظيما يليق بجنابه ويناسب من يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبحه تسبيحا يختص به وذلك اذا كان بما
يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى المفعول بل للاختصاص الثالث انه مصدر نوعي
ولكنه على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما يسبح
الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في سبحان الى
الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا كما ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالمعيدي
وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض وارادة الكل مجاز كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي
اريد به انشا التسبيح بني هذا المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل ان
يكون مبنيا وذلك لان النصب الذي به اعراب المضارع متقدم في الانشا لئلا يحتمل انشا الاخبار
وهذا وجه نحوي يمكن ان يقال به فانهم قال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا يضرنا
ما جاء في شعر امية منونا واما ما يتعلق بمعناه ومغزاه فهو انه قد فهم من هذا ايضا تقدس الاسما والصفات
لان الذات مع الاسما والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق لان انتفا تقدس الاسما والصفات

مستلزم انتفا تقدس الذات لانها قايمة بالذات ومقتضياتها لكن انتفا تقدس الذات شنيع واذا حصل الاعتراف

والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان ينسب اليه ثبتت الكمالات ضرورة والتزاما وحصل

توحيد الربوبية وثبت التقدس في كل كمال عن المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق وثبت انه

الرب على الاطلاق للانفس والافاق فهو المستحق لان يشكر ويعبد بكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة

وتوحيد الربوبية حجة ملزمة وبرهان موجب توحيد الالوهية فيتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين كما

تتضمن اثبات الكمالين وهذان الاثباتان في ضمنها كل مدح ممكن فيما يرجع الى التفسير ولما كان الاتصاف

بالكمال الوجودي مشروطا بالخلو عما ينافيه قدم التسبيح على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا

القبيل تقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو في قوله وبحمده للحال اي اسبحه متلبسا بحمدي

له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح واتلبس بحمده واما الباء فتحتمل ان تكون سببية

اي اسبح الله واثني عليه بحمده وقال ابن هشام في مغنيه اختلف في الباء في قوله فسبح بحمد ربك فقيل

انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول اي سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال

البدر الدماميني في شرحه للمغني قصد ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثنا بالصفات

الجميلة قال قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما يقع حالا مقيدة للتسبيح ولا يلزم من الامر

بشي الامر بحالة مقيدة له بدليل اضرب هندا جالسة واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال

من نوع الفعل المامور به ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا كانت بعض انواع الفعل

المامور به نحو حج مفردا او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة محرما فهو مامور بها وما نحن فيه في المعنى

من هذا القبيل انتهى قاله في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما حمد به نفسه

اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات ثم ان جنس الحمد كما قاله

بعض العلما لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص ببعض المحامد تضمن الكلام

واستلزام اثبات جميع الكمالات الوجودية الجايزة له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو

كل ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة المسبحة للكمالات اجمع

وكذا الضمير في وبحمده الى الهوية الخاصة السبوحية القدوسية الجامعة لجميع خاصيات الذات

الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات الذين لا اجمع منهما احدهما فيه اعتبار عليه احكام

الشهادة والغيب والاخر فيه عليه احكام الغيب وغيب الغيب وايضا يشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات

وعلى جميع الاسما والصفات وعلى كل توحيد وختم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين مقامي الرجا والخوف

اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان

الله الخ مبتدا وما بينه وبين الخبر صفة له بعد صفة وقد اورد صاحب المصابيح سوالين تقاد الى

قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله في المحلين مرفوع ويعرب منصوب فكيف وقع مبتدا مع ذلك واجاب

بان لفظهما محكي وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة انه ليس ثم

حرف عطف يجمعهما الا ترى انه لا يصح قولك زيد عمرو قايمان واجاب بانه على حذف العاطف

اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان الخ وقد نص اهل المعاني على

ان من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع الى المبتدا بان يكون في المسند المقدم

طول تتشوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون اوقع في النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب

اعز من المساق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي

اورده بكثير وهو قول الشاعر • ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها • شمس الضحى وابو اسحق والقمر •

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدا لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام •

رحمه الله

رحمه الله ان سبحان الله هو الخبر قال لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ محله الا لموجب يوجبه قال

وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان كلا من سبحان الله عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني

انما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا تتحمل ضميرا ولانه محط

الفايدة بنفسه بخلاف كلمتان فانه انما يكون محط الفايدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل

في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه ليس متعلق الغرض الاخبار منه صلى

الله عليه وسلم عن سبحان الله الخ انها كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر مما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان

حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله الخ خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين خبرية سبحان الله الخ ووجهه

بوجهين احدهما ان سبحان لزم الاضافة الى مفرد فجرى مجرى الظروف لا تقع الا خبرا ثانيهما ان سبحان الله

الخ كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب

بانه لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح ان يعبر

عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله

العظيم مما يستقل ذكرا نما ومفردا بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بكلمتين على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل

سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله مبتدا لانه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما

هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما

المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان الى الرحمن

ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة

حروفهما ورشاقتهما قال الطيبي فيه استعارة لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل

الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة جريانها على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا تتعبه

كالشي الثقيل فحذف ذكر المشبه وابقى شيا من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى الحقيقة عند اهل

السنة اذ الاعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعريض بان سايرا لتكاليف

صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الاثار

ان عيسى عليه السلام سيل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت

حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها ولذلك خفت عليكم فلا

يحملنك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيمة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع

جايز وان المنهي عنه في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل لا ما جاء

عن قصد او تضمن حقا وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن وان جاء على وزن البحور

في الجملة هذا مع ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جاء الكتاب والسنة اشباعا على وزن البحور

فمنها ما جاء على وزن الرجز نحو قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم

هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي سنده من

اللطايف التولية في موضعين والتحديث في موضعين والعنعنة وهي في البخاري محمولة على السماع لدى مثل

اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح وفي الحديث ان الاعتنا

بشان التسبيح اكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة تكريره بقوله سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم

وقد جاءت السنة به على انواع شتى وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله

الا الله والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه

والتحميد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت

الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة او نقصانا وبصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد
ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شي هالك الا
وجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه
ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد
بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملان الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية والغرض
الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم
الثاني وثانيهما ان يراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد
وحده يملاوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبراعن النقايص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام
فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام بقوله كلمتان خفيفتان
على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى
صريحا ومن ثم جعله جنسا اخر لان الاولين دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى
من غير حاجز ولا مانع وفي مسلم من حديث جويرية انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها
ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت
بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه
وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة وترك في الثانية والرابعة منها ليؤذن
بانهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي حينئذ من عدد
الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه
دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا وافضل
سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان
الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله
مثل ذلك وقوله عدد ما هو خالق اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق
الى الابد وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في
يوم ماية مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وامثاله نحو ما طلعت عليه الشمس
كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك ماية مرة سوا قاله
متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار
وهذه الفضايل الواردة في التسبيح ونحوه كما قاله ابن بطال وغيره انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام
والمعاصي فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه يلتحق بالمطهرين المقدسين
ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابرهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ
امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر والقيعان جمع القاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغرس انما يصلح
في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب اي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع
سعيه لان المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي وقال الطيبي وها هنا اشكال لان هذا
الحديث يدل على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى جنات تجري من تحتها الانهار
وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف





اغصانها وتركيب الجنة داير على معنى الستر وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعانا ثم ان الله تعالى اوجد
بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله
تعالى لما يسر لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز
اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب
ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح اخر
دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب
العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبرياءه مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال
ثم حياهم الملائكة بالسلامة من الافات والفوز باصناف الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام
قال في فتوح الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما لاهل الجنة ويعضده قوله
تعالى في سورة يس سلام قولا من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم وذلك
متمنا هم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد تنعيمهم في الجنة ثلاثة انواع من الكرامة اولها سلام قولا
من رب رحيم وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع نور الجمال من وراء حجاب الجلال
وما افخم شان اقتران اللهم بسبحانك في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة تلك الانوار لديها لكوا ان لا يرفعوا
اصواتهم واجزاها اجلالا لها ولذلك ختموا الدعا عند رويتها بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نعمة الروية
التي كل نعمة دونها فكانت الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة وما اشد طباق هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجة
عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب
سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله سلام قولا من رب
رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شي من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى
نور الله والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وقد آن ان اثني عنان القلم واستغفر الله مما زلت به القدم
ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخطل ملتمسا ممن وقف عليه من الفضلاء ان يسد بسداد فضله
ما عثر عليه من الخلل فالمتصدي للتاليف والمعتني بالتاليف ولو بلغ النهاية في النهى اذا صنف فقد
استهدف ومن انصف اسعف ولله در بعض الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق
وعرضه على الناس لا سيما من كان مثلي قليل البضاعة في كل علم وصناعة على اني والله عز وجل يعلم في اكثر
مدة جمعي له في كرب ووجل مع قلة المعين والناصر والمنبه والمذاكر فاذ يفضح الناظر فيه الغلط
فليصلح ولا يكن من اناس بالاغاليط يفرحون وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم
يفسدون في الارض ولا يصلحون والله اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة الى رضاه والجنة ويحول
بيننا وبين النار بالوقوع في جنته وكما من به يتم بالقبول حسنة تلك المنة وقد فرغت من تاليفه
وكتابته في يوم السبت سابع عشر ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعماية حامدا مصليا مسلما
وحوقلا ومحسبلا وقد اجاز لي الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن زين الدين السخاوي وابو
عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن الرضي محمد الطبري المكيان
الشافعيون وقاضي القضاة ابو الحسن علي بن قاضي القضاة ابي اليمن النويري المالكي والعلامة المقرئ
ابو العباس احمد بن اسد الاميوطي اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل بن ابي الحسن
العسقلاني قال قرات على امام الايمة عز الدين محمد بن المسند الاصيل شرف الدين ابي بكر بن جماعة على جده
قاضي القضاة عز الدين ابي عمر عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة واباح لي ايضا مسند وقته
ابو العباس احمد بن يحيى الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي اخبرنا

القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين بن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس
احمد بن محمد الحلبي اجازة اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب اخبرنا محمد بن احمد بن نصر الصيدلاني باصبهان اخبرنا الحسن
ابن احمد الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله السفياني حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي حدثنا اسمعيل بن عبد الله
العبدي حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد بن ابي عمران عن عروة بن الزبير
عن عائشة قالت ما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك
بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال
نعم من قال خيرا كن طابعا على ذلك الخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن سهل بن عسكر عن سعيد
ابن الحكم بن ابي مريم به فوقع لنا بدلا عاليا وانبانا الشيخ شهاب الدين بن عبد القادر الشلوي وام حبيبة
زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي وام كامل كاملة ابنة الامام نجم الدين المرجاني المكيتان بها
قالوا انبانا الحافظ زين الدين بن الحسين العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع الاقمر من القاهرة
سنة احدى وستين وسبعماية قال قرات على موسى بن ابي الحسن المعزي بالقاهرة اخبرك ابو الفرج بن عبد المنعم
ابن علي قراءة عليه وانت تسمع عن احمد بن محمد بن محمد التيمي فاقر به اخبرنا الحسن بن احمد الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله
ابن اسحق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن دحيم حدثنا عمرو الاودي حدثنا علي بن سليمان
عن ابي حمزة الثمالي ثابت بن ابي صفية عن اصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال
بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه او حين يقوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين ● وقد تم الكتاب والحمد لله الملك الوهاب ولا حول ولا قوة الا
● بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى ●
● الله وسلم على سيدنا محمد واله واصحابه ●
● وازواجه وذرياته صلاة وسلاما ●
● دايمين الى يوم الدين واسال الله ●
● ان يغفر لكاتبه والناظرين ●
● ولمالكه والمسلمين